

أخْبَرُ الْقَضَاةَ

لوكيع
محمد بن خلف بن حيَّان
٥٣٠٦

مُراجَعَة
سعيد محمد اللحام

عالم الكتب



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مُقَدِّمَةٌ

لك الحمد ربّ، حكمت فعدلت، وما شئت أنفذت، لا راد لقضائك، ولا ملجأ من ورائك، بيدك مصائر الخلق، وعواقب الأمر.

سبحانك منك الخير، فارزقنا الهداية، وجنبنا مشاعب الغواية.

وصلاة وسلاماً على المصطفى من خلقك، والمرضى من رسلك، صلاة نحسبها بين يدي عملنا يوم لا ينفع مال ولا بنون إلا من أتى الله بقلب سليم.

وبعد فهذا هو كتاب أخبار القضاة لو كعب، يعرض للناس لأول مرة بعد أن بقي محجّباً في بطون الغيب، واحتجزته خزائن الكتب، أحقاباً طويلاً لا يحصيها عد، وكان أول عهدي به حديثاً عنه من صديقي الكريم الشيخ علي حسن عبد القادر كان مشوقاً، وكان حافزاً لي على قراءته، واستجلاء ما خفي من خباياه، فما كدت أمتع النظر به حتى وجدته كنزاً من الخير إن تيسر للناس سبل الانتفاع به. وقد راعني منه أنه ليس بالكتاب الذي يحمل المعاني التي يشير إليها عنوانه فحسب، فهو ليس بمجموعة لأحكام القضاة الذين وصل إلى المؤلف علمهم، وانتهى إليه خبرهم، وإنما هو كتاب أدب ولغة، وكتاب تاريخ وقصص، وهو صورة للحياة السياسية التي مثل الكتاب عصرها، وهو تبيان للأوضاع والأحداث التي كانت تعج بها الدولة الإسلامية في عصورها الأولى؛ فهو مورد للمؤرخ والباحث، كما هو مورد للفقهاء والقاضيين، في عبارة طيّعة وبيان رائع، وهو حافل بتراجم كثير من القضاة ورجال الحديث الذين يعز وجود ترجمة شافية لهم في غير هذا الكتاب.

وفي الكتاب معنى امتاز به عن كثير من الكتب التي عرضت لموضوع تاريخ القضاة وأخبارهم مثل الكندي ومن لف لفته؛ ذلك أن أولئك كتبوا تاريخ القضاة في أمصار خاصة، كان كل وكدهم العناية بها مع شيء من الاختصار، وفي شيء غير قليل من الحفاف ونقص الطلاوة في التعبير؛ أما وكعب مؤلف كتابنا الذي نقدمه اليوم، فقد أرى عليهم في هذا الباب؛ فقد كتب أخبار القضاة في جميع الأمصار الإسلامية في ثلاثة القرون التي سبقت وفاته؛ أي من صدر الإسلام إلى نهاية العصر العباسي الذهبي حسبما عرف من أخبار وصلت إليه، أو وقعت تحت بصره، لم يخص قطراً دون

آخر، ولا مصراً دون غيره؛ كتب ذلك في نقد وفي تحليل، يعطيك فكرة عن عقل الرجل ونظريته للحوادث، وفي بيان فياض ولغة رائعة؛ ووكيح أديب وراوي، وحسبك أنه شيخ من شيوخ أبي الفرج الأصفهاني، وحلقة من إسناده، ونظرة إلى أجزاء كتاب الأغاني تعطيك فكرة عن رواية الأصفهاني عن وكيح، وبذلك أتبع لوكيح ما لم يتح لغيره من موهبة في هذه الناحية.

وشيء آخر وراء هذا؛ ذلك أن هذا الكتاب من أقدم الكتب التي وصلت إلينا، والتي عرضت لأخبار القضاة؛ فهو بهذا الاعتبار مصدر قيم جليل الأثر والمقدار، وهو حكم في كثير من الاختلافات التي شجرت في شتى أنواع الحوادث والقضايا التي يحفل بها التاريخ الإسلامي، ويحفل بها فقهه وقضائه في شتى أبواب التشريع في العصر الأول، وهو - كما نعلم - العصر الذي يتطلع إليه الباحثون عندما تعرض لهم مسألة لا يعرفون لها إصداراً ولا إيراداً في كتب الفقه المتأخرة، أو عندما يريدون حل مشكلة تعرض لهم على وجه لا يجدون فيه طلبتهم، أو يبلغون أملهم في كتب الفقه المدونة في العصور المتأخرة، بعد استقرار المذاهب، وبعد أن ساد سلطانها على أفكار الدارسين للفقه الإسلامي إلى حد جعل الخروج عن حظيرتها قيد شعرة موجباً لغير قليل من النقد والتجريح.

ووكيح كان قاضياً، خبيراً بأساليب القضاة ومناحي أفضيتهم، ومناهج تفكيرهم، وطرائق حلهم لما استعصي من القضايا المتعددة الشعب، المشتبكة الأطراف، والتي تحتاج إلى دقة ولباقة من القاضي يستطيع عن طريقها أن يعطي كل ذي حق حقه، من غير أن يحول دونه لدد الخصومة من مدع، أو مراوغة من مدعى عليه، ودون أن يحول دون قضائه بالحق تأثير من ذي سلطان، أو رهبة من ذي ولاية.

وأخبار القضاة لوكيح - كغيره من الكتب المؤلفة على هذا الغرار - نوع مما يسمى في عصرنا الحديث مجموعة رسمية يذكر فيها كثير من القضايا المختارة لطرافتها، أو لدقة المبادئ التي بنيت عليها الأحكام.

والفقه الإسلامي قد تأثر كثيراً بأحكام القضاة، وكثير من نصوصه قد بني على آرائهم، بل إن القضاء في الإسلام كان له أثر بارز في تحديد الآراء الفقهية؛ فالقضاء - كما يعلم الدارسون للفقه الإسلامي - يرفع الخلاف في المجتهدات، ويضع حداً للنزاع الفقهي في المسألة، بل إن له أثراً أجل من هذا كما يعلم من الرجوع لآراء فقهاء الحنفية في كتاب القضاء بما لا نرى داعياً للإطالة بذكره.

وإليك عبارة ذكرها شهاب الدين القرافي - في كتاب الأحكام - قال:

السؤال السادس عشر: ما الفرق بين حكم الحاكم في المجمع عليه فإنه لا ينقض، وبين حكمه في المختلف فيه فإنه لا ينقض أيضاً، والإجماع في المسألتين؟ فهل المانع واحد أو مختلف؟ فإن كان الإجماع فهو واحد وإن كان ثمت مانع آخر فما هو؟

جوابه: إن الإجماع مانع فيهما واختص حكمه في مسائل الخلاف بمانع آخر، وتقريره: - أن الله تعالى جعل للحكام أن يحكموا في مسائل الاجتهاد، بأحد القولين؛ فإذا حكموا بأحدهما كان ذلك حكماً من الله تعالى في تلك الواقعة، وإخبار الحاكم بأنه حكم فيها كنص من الله ورد خاص بتلك الواقعة معارض لدليل المخالف لما حكم به الحاكم في تلك الواقعة، مثاله ما قاله مالك: والدليل عندي على أن القائل لامرأة: إن تزوجتك فأنت طالق ثلاثاً، فإذا تزوجها طلقت ثلاثاً، ولا يصح له عليها عقد إلا بعد زوج، واتفق أن ذلك القائل تزوجها، وأقام معها على مذهب الشافعي، وطلقها واحدة وبانت منه بانقضاء العدة، ثم عقد عليها فرفع ذلك العقد لحاكم شافعي فحكم بصحته، صار هذا من قبل صاحب الشرع في خصوص هذا الرجل الحالف دون غيره من الحالفين الذين لم يتصل بهم حكم حاكم؛ لأن الله قرره بالإجماع، وما قرره بالإجماع فقد دل دليل قطعي من قبل صاحب الشرع عليه إلخ العبارة التي ذكرت في الأحكام.

وقهلاء المسلمين كانوا حراساً على جمع قضايا الفقهاء خصوصاً قضايا الخلفاء الراشدين، ومن أخذ عنهم من التابعين، ففي ذلك ضمان لقضاياهم من أن تحيد عن المبادئ السامية التي جاء بها الإسلام، وحرص على نشرها في أرجاء الدولة الإسلامية علماء المسلمين خصوصاً أن آراء القضاة لم تكن مقصورة على ما يسمى على التحديد قضايا، بل كانت تصرفاتهم تتناول شيئاً كثيراً مما يدخل في عصرنا اليوم في النظام الإداري، بل كانت في بعض الأحيان تتعداه إلى الأمور العسكرية. فقد وكل المأمون إلى قاضيه يحيى بن أكثم قيادة عسكره، وكذلك فعل عبد الرحمن الناصر مع قاضيه المنذر بن سعيد، وقد وضع توبة بن النمر قاضي مصر في زمن هشام بن عبد الملك يده على الأحباس وقد كانت في يد أهلها وأوصيائهم فقال: ما أرى مرجع هذه الصدقات إلا إلى الفقراء والمساكين، فأرى أن أضع يدي عليها حفظاً لها من الضياع، وكثيراً ما كانت شؤون من السلطة التنفيذية بيد القضاة، كأعمال الشرطة، أو دار الضرب والسكة إلى غير ذلك مما يعرفه الدارسون للنظم الإسلامية في العصور الأولى من تاريخ الإسلام.

وكثيراً ما كان القضاة يحاج بعضهم بعضاً، حتى في الآراء الفقهية بما عرف عن السلف الصالح من قضاء وآراء في دعاوى، أو في الشؤون التي كان يقوم بها القاضي وفقاً لما سوغ له في منشور توليته، وقد كان ذلك المنشور دائماً فيصلاً في تحديد اختصاص القاضي حتى لا يجور على سلطة أمير البلد أو الإقليم.

تلك هي بعض الميزات الظاهرة التي تتمتع بها هذه المجموعات الرسمية القضائية، وهي مرعى خصيب لمن رام دراسة تطور الفقه الإسلامي وقضايا القضاة المسلمين عصباً أثر عصر وجيلاً بعد جيل، ليعرف العوامل التي أثرت على الفقه الإسلامي وأثرت على قضائه، ومدى هذا التأثير، ويعرف تلك الحرية الواسعة والاستقلال الكامل، والنزاهة المطلقة التي تحلى بها قضاة المسلمين في العصور التي نعرف عن تاريخها السياسي ما نعرف، ونعرف مقدار تعرض قضاة المسلمين وفقهائهم لأنواع من الأذى، وألوان من العبث تنوء بظهر القوى الحول، وقد روى ابن السكيت في

الطبقات في ترجمة محمد بن المظفر الحموي: - أنه امتنع عن القضاء فما زالوا به حتى تقلده، وشرط أن لا يأخذ رزقاً، ولا يقبل شفاعة، ولا يغير ملبوسه، فأجيب إلى ذلك. ولكن فقهاءنا وقضاتنا - احتساباً لما عند الله - لم تلن قناتهم لهذا العنت وذلك الأذى، وساروا في قضائهم صابرين لم يراعوا فيما يصدرون ويوردون إلا وجه الله عز وجل، مهما كان وراء ذلك من تبعات وأثقال، وكثيراً ما أجبر الولاة والحكام - مع ما هم عليه من جيروت - على النزول على أحكام القضاة والخضوع لتصرفاتهم.

تلك هي أهم العوامل التي دفعت بالعلماء الأولين إلى تتبع أخبار القضاة، وتدوينها في مجموعات مستقلة، تروي أخبارهم والمهم من قضاياهم، وقد سمعنا عن كثير من الكتب التي عرضت لهذا الموضوع: - مثل كتاب أخبار قضاة دمشق للذهبي، والروض البسام فيمن ولي قضاء الشام لأحمد اللبودي، وأخبار قضاة بغداد لابن الساعي البغدادي، وأخبار قضاة البصرة لأبي عبيدة معمر بن المثنى، وأخبار قضاة قرطبة لخلف بن عبد الملك، وأخبار القضاة الشعراء لابن الشجري البغدادي، إلى غير ذلك من الكتب التي تعالج أخبار القضاة في أمصار خاصة، ولكنها جميعاً دون «أخبار القضاة لوكيع» في معالجه لأخبار القضاة - وقد عرض كما قلنا لأخبار القضاة في جميع الأمصار، وهذا ما حجب إليّ نشر الكتاب خدمة لناحية من نواحي التشريع الإسلامي وقضاياه، وقد كنت حريصاً على نشره من زمن بعد ما استنسخته من مصورة الجامعة المصرية المنقولة عن النسخة الوحيدة الموجودة في الأستانة - كما وصل إلى علمي - ولكن الأحداث العالمية وما جرت في أذيالها من تعويق لكل عمل علمي نافع مثمر حالت دون ما كنت أرجو.

وهأنذا اليوم أقدمه للناس راجياً أن يغفر لي القارئ الباحث ما عساه يحس به من نقص خضعت فيه لظروف عدة لا قبل لي بدفعها، ولم يكن لييسر لي معالجة آثارها، وأهمها أن لم يكن بين يدي حين نقل الكتاب إلا نسخة الجامعة، وكثيراً ما قاسيت متاعب في تصحيح نقل، أو إصلاح لفظ، وكثيراً ما راجعت عشرات من الكتب لتصحيح فرع فقهي، أو إيضاح رواية أدبية، أو بيت من الشعر.

وقد خضعت في كثير من المواضع للأمر الواقع، بعد ما ضاقت عليّ السبل، فأبقيت بعض الألفاظ كما هي - وقد لا يتبين معناها - حرصاً على الأمانة العلمية، خصوصاً والههم منصرف إلى نشر الكتاب لينتفع به الباحثون في الشريعة الإسلامية، وأكبر الظن أن لن يحول دون انتفاعهم شيء من تحريف أو تصحيف.

وها هو ذا اليوم بين يدي القراء، والله أرجو أن يكون في المحل النافع، والسلام.



تعريف بالمؤلف

محمد بن خلف الملقب بوكيع

لم نجد في المراجع المعروفة ترجمة لمؤلف كتاب أخبار القضاة الذي نشره اليوم أوفى من ترجمة الخطيب في كتابه تاريخ بغداد، فكثير من الكتب التي عرضت لو كيع لم تذكر إلا إشارة عابرة عن ضبط نسبه أو علمه وفضله؛ فقد ذكره ابن خلكان، عرضاً، في ترجمة أبي محمد الحسن بن علي بن أحمد الملقب بابن وكيع التنيسي المصري الشاعر المشهور وحفيد القاضي محمد بن خلف، وكذلك عرض له الثعالبي، في يتيمة الدهر، في سياق الكلام على ابن وكيع الشاعر، وترجم له السمعاني في الأنساب.

ولكن هذه التراجم لا تعطينا صورة صادقة عن حياة مؤلف أخبار القضاة، ولا تعطينا فكرة عن منزلته في الحياة الاجتماعية في عصر بغداد الذهبي، وقد كان قاضياً على كور الأهواز، كما أنها لا تذكر لنا شيئاً عن قضاياه ونوادير آرائه، كما حاول هو أن يجمع هذه الآراء وهذه النوادر عن غيره من القضاة.

وما نظن أن قاضياً مثل محمد بن خلف، روى هذه القضايا وشغل مركز قضاء ممتاز في الدولة، تمر حياته القضائية دون أن يكون له قضايا لها قيمتها ولها خطرهما من الناحية الفقهية، كما لا نظن أن شخصاً كان من رواة أبي الفرج الأصفهاني، وحدث عنه في تضاعيف كتابه الآلاف من المرات، تمر حياته دون أن يكون له مؤلفات ورسائل وآراء في الأدب وأخبار العرب.

والكتب التي أسندت إليه تعطينا صورة - ولو غير وافية - عن إنتاج محمد بن خلف في القضاء، وبعض ما عرف الناس يومذاك من علوم، ولعله يتاح لنا يوماً ما أن نعثر على صورة وافية لمؤلف كتابنا اليوم فنستطيع أن نعرف منها حال محمد بن خلف، ومنزلته في العلم والتأليف، وحاله وسط الأحداث الاجتماعية التي كانت تعج بها بغداد في العصر الذي عاش فيه.



ترجمة الخطيب البغدادي

لمحمد بن خلف وكيع القاضي

محمد بن خلف بن حيان^(١) بن صدقة بن زياد أبو بكر الضبي القاضي المعروف بوكيع، كان عالماً فاضلاً عارفاً بالسير وأيام الناس وأخبارهم، وله مصنفات كثيرة، منها كتاب الطريق، وكتاب الشريف، وكتاب عدد آي القرآن والاختلاف فيه. بلغني أن أبا بكر بن مجاهد سئل أن يصنف كتاباً في العدد، فقال: قد كفانا ذلك وكيع، وكتب آخر سوى ذلك.

وكان حسن الأخبار حدث عن الزبير بن بكار، وأبي حذافة السهمي، ومحمد بن الوليد البصري، والحسن بن عرفة، والعلاء بن سالم، وعلي بن مسلم الطوسي، ومحمد بن عبد الله المخزومي، وعلي بن شعيب، والحسن بن محمد الزعفراني، ومحمد بن عبد الرحمن الصيرفي، وعلي ومحمد ابني إشكاب، والعباس بن أبي طالب، ومحمد بن عثمان بن كرامة، وخلق كثير من أمثالهم.

وكان يسكن بالجانب الشرقي في درب أم حكيم.

وروى عنه أحمد بن كامل القاضي، وأبو علي الصواف، وأبو طالب بن البهلول، ومحمد بن عمر بن الجعاب، وعلي بن محمد بن لؤلؤ، وموسى بن جعفر بن عرفة السمسار، وأبو جعفر بن المقيم، ومحمد بن المظفر وغيرهم.

أخبرنا عبد الكريم بن محمد بن أحمد المحاملي، أخبرنا علي بن عمر الحافظ، قال: أبو بكر محمد بن خلف بن حيان بن صدقة بن زياد البغدادي المعروف بوكيع القاضي كان فاضلاً نبيلاً فصيحاً من أهل القرآن والفقه والنحو، له تصانيف كثيرة في أخبار القضاة وفي عدد آي القرآن وكتاب الشريف، والرمي والنضال، والمكاييل والموازن وغير ذلك.

أخبرنا محمد بن علي بن مخلد الوراق، أخبرنا أحمد بن محمد بن عمران؛ قال: أنشدنا أبو بكر محمد بن علي كاتب صافي، قال: أنشدنا وكيع محمد بن خلف لنفسه:

(١) الذي في المشبه للذهبي، والأنساب للسمعاني: - حيان - بالجيم المتقطعة.

إذا ما غدت طلبة العلم تبتغي من العلم يوماً ما يخلد في الكتب
 غدوت بتشمير وجد عليهم ومحبرتي أذني ودفترها قلبي
 أخبرنا محمد بن عبد الواحد حدثنا محمد بن العباس، قال: قرىء على ابن المنادي وأنا
 أسمع؛ قال: أبو بكر المعروف بوكيع حمل أقل الناس عنه نزراً من الحديث، وشيئاً من تصانيفه
 للين شهر به. قرأت على الحسن بن أبي بكر، عن أحمد بن كامل؛ قال: مات محمد بن
 خلف بن حيان بن صدقة أبو بكر وكيع في يوم الأحد لست بقين من شهر ربيع الأول سنة ست
 وثلاثمائة، وكان يتقلد القضاء على كور الأهواز كلها.

وقال ابن خلكان في ترجمة ابن وكيع الشاعر:

ووكيع بفتح الواو وكسر الكاف وسكون الياء المثناة من تحتها وبعدها عين مهملة وهو لقب
 جده أبي بكر محمد بن خلف وكان نائباً في الحكم بالأهواز لعبدان الجواليقي، وكان فاضلاً نبيلاً
 فصيحاً من أهل القرآن والفقه والنحو والسير وأيام الناس وأخبارهم، وله مصنفات كثيرة... وله
 شعر كشعر العلماء.

وترجم له السمعاني في الأنساب بما لا يخرج عن ذلك وزاد قوله: - وكان محمد بن خلف
 حسن الاختيار.

ولكن المطلع على فهرست الكتاب الذي يسر الله بإخراجه اليوم يرى أن شيوخ محمد بن
 خلف يعدون بالعشرات، ولا يقفون عند ذلك القدر الضئيل الذي ذكره الخطيب البغدادي ولم نر
 داعياً للإفاضة بذكرهم اكتفاء بما ذكر في الفهرست. وترجم له كذلك ابن حجر العسقلاني في
 تجريد الوافي بالوفيات^(١) فقال:

محمد بن خلف بن حيان القاضي أبو بكر الضبي المعروف بوكيع صاحب الطبقات وله
 شعر، مات سنة ست وثلاثمائة.

وفي ذيل كشف الظنون لبغدادلي إسماعيل باشا:

وكيع القاضي: محمد بن خلف بن حيان بن صدقة بن زياد الضبي أبو بكر المعروف
 بوكيع القاضي، هو جد ابن وكيع حسين التنيسي توفي ببغداد سنة ٣٠٦هـ، له:

(١) غرر الأخبار في أخبار القضاة وتاريخهم وأحكامهم.

(٢) كتاب الأنواء.

(١) هذه الترجمة والأخرى التي تليها تكرم بإرسالها لي المعلم أحمد رفعت الكليسي بالكتبخانة السليمانية
 بالأستانة.

- (٣) كتاب البحث .
- (٤) كتاب التصرف والنقد والسكة .
- (٥) كتاب الرمي والنضال .
- (٦) كتاب الشريف .
- (٧) كتاب الطريق .
- (٨) كتاب عدد آي القرآن والاختلاف فيه .
- (٩) كتاب المسافرين .
- (١٠) كتاب المكاييل والموازين .



صفة النسخة التي طبعنا عليها الكتاب

تلك هي مصورة الجامعة المصرية رقم ٢٢٩٧٢، المنقولة عن النسخة الوحيدة المحفوظة بالأستانة، والتي تقع في ست وأربعمائة من الصفحات وهي مجزأة إلى أربعة أجزاء حسب تقسيم المؤلف.

وفي الصفحة الأولى من الكتاب عبارات مكتوبة بخط غير مستبين والعبارة الوحيدة المستبينة:

طالعه واخترت منه.

الفقيه إلى الله تعالى الحسين بن راشد لطف الله به ببغداد سنة ٨٣٦.



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدمة المؤلف

الحمد لله خالق الخلق، والقاضي بالحق، والمُثيب على الصدق، ورب كل شيء، وفاصل الأمور، العالم بما يكون، مُحصل ما في الصدور، لا شيء مثله، العلي العظيم، وصلى الله على عبده ورَسُوله سيد النبيين، وإمام المتقين، مُحَمَّد خاتم المرسلين، وعلى جميع أنبيائه ورَسُوله وملائكته المقربين:

أما بعد؛ فإن الله عز وجل بإقامته الحق بين عباده، جعل الحكم بينهم أرفع الأشياء، وأجلها خطراً، واستخلف الخلفاء في الأرض ليقوموا حكمه، ويُصِفُوا من عباده، ويقوموا بأمره، فقال عز وجل: ﴿يَدَاوُدُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُم بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَى فَيُضِلَّكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ إِنَّ الَّذِينَ يَضِلُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ بِمَا نَسُوا يَوْمَ الْحِسَابِ ﴿١١﴾﴾^(١). استخلفه في أرضه لإقامة حكمه، واتباع سبيله، وحذره أتباع الهوى، والضلالة عن القصد، وأوعده على ذلك الزعيد الذي قصه عليه.

وقال لنبه محمد ﷺ: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ وَلَا تَكُنَ لِلْخَائِبِينَ خَصِيمًا ﴿١٥﴾﴾^(٢). فلم يفرض إليه؛ بل قال له: «لتحكّم بما أراك الله».

وقال تبارك اسمه: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيِّمًا عَلَيْهِ فَاحْكُم بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعِ أَهْوَاءَهُمْ عَمَّا جَاءَكَ مِنَ الْحَقِّ ﴿٣﴾﴾. وقال تقدس اسمه لعباده: ﴿إِنَّ اللَّهَ بِأَمْرِكُمْ لَآتٍ وَتُوذَرُ الْأَمْنَتُ إِلَيْهِ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعْمًا بِعَظْمِكُمْ لَدِينَهُ ﴿٤﴾﴾. في أي كثيرة يأمر فيها باتباع أمره ويُحذّر أن يُحَادَ عن ذلك بهوى، أو اتباع مطمع، ويدم من فعل ذلك فذلك إذ يقول عز وجل: ﴿قَوْلٌ لِلَّذِينَ يَكْتُمُونَ الْكِتَابَ بِأَيْدِيهِمْ ثُمَّ يَقُولُونَ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ

(١) آية ٢٦ سورة ص.

(٢) آية ١٠٥ سورة النساء.

(٣) آية ٤٨ سورة المائدة.

(٤) آية ٥٨ سورة النساء.

يَسْتَرُوا بِهِ تَمَنَّا قَلِيلًا فَوَيْلٌ لَهُمْ مِمَّا كَتَبَتْ أَيْدِيهِمْ وَوَيْلٌ لَهُمْ مِمَّا يَكْسِبُونَ ﴿٧٦﴾^(١). وقال تعالى: ﴿وَلَا تَشْرَوْا بِهَاتِي تَمَنَّا قَلِيلًا وَإِنِّي فَاتَتُون﴾^(٢). وقال في موضع آخر: ﴿وَأَمَّا الْقَاسِطُونَ فَكَانُوا لِجَهَنَّمَ حَطَبًا﴾^(٣).

والقاسط الجائر الظالم فيما حدثنا أحمد بن محمد القرني^(٤): قال: حدثنا أبو حذيفة قال: حدثنا شبل، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، قال: القاسط الظالم الجائر - وحدثنا الحسن بن أبي الربيع الجرجاني قال: أخبرنا عبد الرزاق عن معمر عن قتادة: قال: القاسط الظالم.

ومن كلام العرب قَسَطٌ^(٥) إذا جار بغير ألف فهو قاسط؛ قال الله عز وجل: ﴿وَأَمَّا الْقَاسِطُونَ فَكَانُوا لِجَهَنَّمَ حَطَبًا﴾^(٦)؛ وأقسط إذا عدل بألف فهو مُقْسِطٌ؛ قال الله عز وجل: ﴿وَرَبِّ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلَحُوا بَيْنَهُمَا فَإِن بَغَت إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَتَلُوا الَّتِي تَبغى حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ فَإِن فَاءَتْ فَأَصْلَحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسَطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾^(٧).

فالمُقْسِطُ العادلُ في الحُكْمِ هو من الذين^(٨) قال رسول الله ﷺ: «المقسطون»^(٩) على منابر

(١) آية ٧٩ سورة البقرة.

(٢) آية ٤١ سورة البقرة.

(٣) آية ١٥ سورة الجن.

(٤) في الأصل القرني وصوابه البرقي وقد تكرّر ذكر اسمه في الكتاب وستذكر ترجمته في فهرست الأعلام.

(٥) قال الزجاج: أصل قسط وأقسط جميعاً من القسط وهو النصيب فإذا قالوا أقسط بمعنى جار أرادوا أنه ظلم صاحبه في قسطه الذي يضيئه ألا ترى أنهم قالوا قاسطته فقسطته إذا غلبته على قسطه فبنى قسط على بناء ظلم وجار وغلب. وإذا قالوا أقسط فالمراد أنه صار ذا قسط وعدل فبنى على بناء أنصف إذا أتى بالتّصّف والعدل في قوله وقسمه وفعله.

(٦) آية ١٥ من سورة الجن.

(٧) آية ٩ سورة الحجرات.

(٨) من الذين قال رسول الله ﷺ: «أي في شأنهم أو فيهم».

(٩) المقسطون على منابر إرخ رواه الخطيب في المتفق والمفترق بلفظ: أفضل الشهداء عند الله المقسطون الذين يعدلون في حكمهم وأهليهم وما ولوا. وفيه إسماعيل ابن مكي قال ابن معين: ليس بشيء وقال الدارقطني: متروك.

ورواه ابن حبان عن ابن عمر بلفظ: المقسطون يوم القيامة على منابر من نور عن يمين الرحمن، وكلتا يديه يمين، المقسطون على أهليهم وأولادهم وما ولوا.

ورواه أبو سعيد النقاش في كتاب القضاة عن ابن عمر: «المقسطون في الدنيا على منابر من لؤلؤ بين يدي الرحمن بما أقسطوا في الدنيا».

وفي رواية أحمد ومسلم والنسائي: «إن المقسطين عند الله على منابر من نور عن يمين الرحمن وكلتا يديه يمين الذين يعدلون في حكمهم وأهليهم وما ولوا» قال الحاكم: حديث صحيح على شرط الشيخين.

وفي علل الحديث لأبي محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي: سئل أبي عن حديث رواه ابن المبارك عن معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيّب عن عبد الله بن عمرو قال: «المقسطون لله في الدنيا يوم القيامة على =

من نُورٍ عن يمينِ الرَّحْمَنِ، وَكُنَّا بِيَدَيْهِ يَمِينِ، الَّذِينَ يَغْدِلُونَ فِي حُكْمِهِمْ وَمَا وَلَوْا». كذلك حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ رَاشِدِ الْأَدْمِيِّ: قَالَ: حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ مِخْرَاقٍ^(١): قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَوْسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: ذَلِكَ. وَأُظِنَ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ عَمْرٍو حَدَّثَنَا عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ سَمِعَهُ عَنْهُ، وَالَّذِي أَتَقَنَّهُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ رَاشِدٍ.

وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورِ الرَّمَادِيِّ: قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمُقْسَطُونَ فِي الدُّنْيَا عَلَى مَنَابِرٍ مِنْ نُورٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بَيْنَ يَدَيْ الرَّحْمَنِ بِمَا أَقْسَطُوا فِي الدُّنْيَا». فَأَعْلَمَكَ بِهَذَا الْحَدِيثِ أَنَّ الْمُقْسِطَ الْعَادِلَ أَرْفَعَ النَّاسَ مَنْزِلَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَأَنْ ضِدَّهُ بِضِدِّ ذَلِكَ عِنْدَ اللَّهِ.

وَقَدْ جَمَعْتُ كِتَابًا فِي أَخْبَارِ قُضَاةِ الْأَمْصَارِ مِنْ عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى زَمَانِنَا هَذَا عَلَى قَدْرِ مَا انْتَهَى إِلَيْهِ مِنْ أَخْبَارِهِمْ، وَأَحْكَامِهِمْ، وَمَذَاهِبِهِمْ فِي وِلَايَتِهِمْ، وَمَعْرِفَةِ أَنْسَابِهِمْ وَقِبَائِلِهِمْ وَطَرَائِقِهِمْ. وَمَنْ رُوي عَنْهُ الْحَدِيثُ مِنْهُمْ ذَكَرْتُ مِنْ حَدِيثِهِ طَرَفًا؛ فَإِنْ كَانَ مُكْثَرًا مَشْهُورًا اسْتَغْنَيْتُ بِشَهْرَتِهِ عَنْ ذِكْرِ حَدِيثِهِ، وَرَوَايَتِهِ؛ كَعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ﷺ؛ وَهُوَ أَجَلُ الْقُضَاةِ؛ إِذْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ اسْتَعْمَلَهُ عَلَى الْقَضَاءِ فِي حَيَاتِهِ، وَمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، وَأَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ؛ لَمْ أَذْكَرْ رَوَايَاتِهِمْ لِكثْرَةِ ذَلِكَ؛ وَكَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ.

وَمِنْ بَعْدِهِ، مِثْلُ الشَّعْبِيِّ، وَالْحَسَنِ، وَأَمْثَالِهِمَا اقْتَصَرْتُ عَلَى ذِكْرِ أَخْبَارِهِمْ فِي مُدَّةِ وِلَايَتِهِمْ الْقَضَاءِ، وَاسْتَغْنَيْتُ بِشَهْرَتِهِمْ عَنْ ذِكْرِ رَوَايَاتِهِمْ.

وَكَذَلِكَ مِنْ كَانَ مُتَشَبِّهًا لِقَدْرِ فَهْمِهِمْ لَمْ أَذْكَرْ فَهْمَهُ كُلَّهُ؛ وَاقْتَصَرْتُ عَلَى قَضَايَاهُ. وَمَنْ كَانَ مِنْهُمْ مُقْبَلًا ذَكَرْتُ رَوَايَتَهُ، وَكَذَلِكَ فَهْمَهُ وَأَحْكَامَهُ؛ إِذْ كَانَ فَهْمُهُ وَأَحْكَامُهُ جَرِي^(٢) فِي أَيَّامِ وِلَايَتِهِ كَشْرِيحِ الْقَاضِي، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ شُبْرُومَةَ، وَمَنْ جَرَى مَجْرَاهُمَا؛ فَقَصَّيْتُ^(٣) بِمَا بَلَّغَنِي عَنْهُمْ وَبَدَأْتُ فِي هَذَا الْكِتَابِ بِمَا رُوي عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَعَنِ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ رَحِمَهُمُ اللَّهُ فِي التَّشْدِيدِ فِي الْقَضَاءِ، وَالْكَرَاهَةِ لَهُ، وَالْفِرَارِ مِنْهُ، وَالْجَزَعِ مِنَ التَّقَدُّمِ عَلَيْهِ، ثُمَّ ذَكَرْتُ مَا رُوي فِيمَنْ قَضَى بِالْحَقِّ، وَمَنْ قَضَى بِالْجَوْرِ، وَمَنْ قَضَى بِمَا لَا يَعْلَمُ، وَمَنْ ارْتَشَى فِي الْحُكْمِ، وَصِفَةَ

= منابِر من نور بين يدي الرحمن بما أقسطوا في الدنيا قيل لأبي: اليس يرفع هذا الحديث؟ قال: نعم، والصحيح موقوف.

والحديث مروى في الكتاب عن ابن عمرو وفي منتقى الأخبار عن ابن عمر.
(١) في الأصل (داود بن مهران) وهو سبق قلم من الناسخ والصواب ما أثبتناه سنداً لهذيب الكمال، لأن الذي عرف في كتب الرجال بالرواية عن سفیان هو داود بن مخراق الفريابي وذكره ابن حبان في الثقات توفي سنة ٢٣٩هـ - المراجع.

(٢) جرى - كذا بالأصل - والسياق يقتضي جرت إلا أن يكون على تأويل المذكور فيستقيم جرى.

(٣) قص الخبر: أعلمه، والحديث رواه على وجهه كاتتصه وقصصته وقصيته سواء، فالمضعف عند إسناده للثاء يجوز إبقاؤه على حاله أو قلب الحرف الأخير ياء.

القاضي، ومن ينبغي أن يُقلد القضاء والحكم، وما جاء فيمن سأل القضاء واستشفع عليه، وما جاء في ألا يقضي أحد بين اثنين وهو غضبان، والتعديل بين الخصوم، وأشباه ذلك، وما يقاربه، ثم بدأت بذكر قضاة رسول الله ﷺ في حياته، والمواضع التي ولوها، وذكر قضاياهم في هذه المدة، ولم أذكر قضاء من قضى منهم بعد ذلك وإن كان إماماً لأنني إنما قصدت ذكر القضاة، وما كان من أحوالهم في حال ولايتهم القضاء، ثم ذكرت قضاة أبي بكر، وعمر، وعثمان، وعلي، رحمهم الله، ثم قضاة الخلفاء في البلدان المختلفة، وأتيت على كثير من أخبارهم في هذه الحال.

ونسأل الله السلامة، وحسن التوفيق بقدرته وعونه إنه قريب مجيب.



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

ذكر ما جاء في التشديد فيمن ولي القضاء بين الناس وَأَنَّ مَنْ وَلِيَهُ فَقَدْ ذُبِحَ بِغَيْرِ سَكِينٍ

حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى بْنِ أَبِي الرَّبِيعِ الْجُرْجَانِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ الْمَخْرَمِيِّ، عَنْ عَثْمَانَ بْنِ مُحَمَّدِ الْأَخْنَسِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ جُعِلَ قَاضِيًا فَقَدْ ذُبِحَ بِغَيْرِ سَكِينٍ».

حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ جَعْفَرِ الْوَرَّاقِ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ سَلْمِ أَبِي سَلَمَةَ الْخُرَاعِيِّ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ، عَنْ عَثْمَانَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ الْأَعْرَجِ وَالْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ جُعِلَ قَاضِيًا بَيْنَ النَّاسِ فَقَدْ ذُبِحَ بِغَيْرِ سَكِينٍ»^(١).

حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَاتِمِ الدُّورِيِّ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُيَيْدِ اللَّهِ الرَّازِيِّ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْمَسُورِ بْنِ مَخْرَمَةَ، عَنْ عَثْمَانَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ

(١) روى صاحب الكتاب هذا الحديث بألفاظ مختلفة.

وقد رواه أحمد وأبو داود والنسائي وابن ماجه والدارقطني وغيرهم عن أبي هريرة بلفظ: «من جعل قاضياً بين الناس فقد ذبح بغير سكين».

قال في كشف الخفاء ومزيل الإلباس: قال في التمييز، قال شيخنا: وهو صحيح بل حسن.

ورواه النسائي وأبو داود وابن عاصم بلفظ: من ولي القضاء فقد ذبح بغير سكين.

ورواه الترمذي وابن عاصم أيضاً: من ولي القضاء أو جعل قاضياً بين الناس. وقال الترمذي: حسن غريب وقال في التمييز: صححه ابن خزيمة وابن حبان.

وأخرجه ابن عدي في الكامل عن داود بن الزبرقان عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال: «من استقضى فقد ذبح بغير سكين» قال ابن عدي: لا أعرف هذا الحديث عن عطاء بن السائب إلا من حديث داود بن الزبرقان عنه وأسنده تضعيف داود عن النسائي وابن معين.

وأخرجه الحاكم في المستدرک عن الأحنسي عن المقبري عن أبي هريرة بلفظ: من جعل قاضياً فقد ذبح بغير سكين وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه وقد أعله ابن الجوزي فقال: هذا حديث لا يصح، قال الحافظ ابن حجر: وليس كما قال وكفاه قوة تخريج النسائي له وقد ذكر الدارقطني الخلاف فيه عن سعيد المقبري قال: والمحفوظ عن سعيد المقبري عن أبي هريرة.

الأعرج، والمقبري، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ جُعِلَ قاضياً بين الناس فقد ذُبِحَ بغير سكين».

حدثنا إسحاق بن الحسن، عن هشام الرّازي، فخلط في إسناده؛ قال: حدثنا هشام بن عبيد الله بن بلال الرّازي؛ قال: حدثنا عبد الله بن جعفر المخرمي، عن محمد بن إبراهيم قال (أخسبه): عن المقبري، والأعرج، عن أبي هريرة عن النبي ﷺ مثله. قوله: محمد بن إبراهيم غلط والقول ما قاله الدورى.

حدثنا عبد الله بن جعفر بن مضعب بن عبد الله الزبيرى قال: حدثني جدّي^(١) قال: حدثني المغيرة بن عبد الرحمن، عن عبد الله يعني (ابن سعيد بن أبي هند) عن عثمان بن محمد الأحنسي عن سعيد المقبري عن أبي هريرة أنّ رسول الله ﷺ قال: «مَنْ جُعِلَ قاضياً بين الناس فقد ذُبِحَ بغير سكين».

حدثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي؛ قال: حدثنا محمد بن أبي بكر المقدمي؛ قال: حدثنا حميد بن الأسود، وصفوان بن عيسى، عن عبد الله بن سعيد بن أبي هند، عن عثمان بن محمد الأحنسي، عن المقبري، عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «مَنْ جُعِلَ قاضياً بين الناس فقد ذُبِحَ بغير سكين».

حدثنا إسماعيل بن إسحاق؛ قال: حدثنا محمد بن أبي بكر؛ قال: حدثنا بشار بن عيسى؛ قال: حدثنا ابن أبي ذئب، عن عثمان الأحنسي، عن المقبري، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ؛ قال: «مَنْ جُعِلَ قاضياً بين الناس فقد ذُبِحَ بغير سكين».

حدثناه أبو جعفر محمد بن عبد الرحمن بن نافع الصيرفي رَحِمَهُ اللهُ؛ قال: حدثنا معن بن عيسى، عن ابن أبي ذئب عن عثمان بن محمد الأحنسي عن سعيد بن المسيّب كذا؛ قال: عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «مَنْ جُعِلَ قاضياً فقد ذُبِحَ بغير سكين».

حدثنا عباس بن محمد الدورى؛ قال: حدثنا أبو علي الحنفي عبيد الله بن عبد الحميد، وحدثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي؛ قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي قالاً: حدثنا ابن أبي ذئب قال الحنفي: حدثني عثمان بن محمد الأحنسي، عن سعيد، عن أبي هريرة قال: قال النبي ﷺ: «مَنْ جُعِلَ على القضاء فقد ذُبِحَ بغير سكين».

وقال الدورى: ذُبِحَ بالسكين ها هنا.

هكذا عن سعيد ولم يُسبّه؛ فأظنه فرّ من أن يقول: «ابن المسيّب» لأنه غلط.

حدثنا عبد الله بن أيوب؛ قال: حدثنا رَوْحٌ قال: حدثنا ابن أبي ذئب، عن عثمان بن محمد الأحنسي، عن ابن المسيّب، أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ وُلِيَ القضاء فقد ذُبِحَ بغير سكين».

(١) مصعب بن عبد الله الزبيرى ثقة ثبت توفي سنة ٢٢٦.

حَدَّثَنِي أبو بكر جعفر بن محمد، حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بن سعيد؛ قال: حَدَّثَنَا عبد الله بن نافع، عن ابن أبي ذئب، عن عُثْمَانَ بن مُحَمَّدٍ الأَخْنَسِيِّ، عن سعيد بن المسيَّب، قال: «إِذَا جُعِلَ الرَّجُلُ قَاضِيًا فَقَدْ ذُبِحَ بِغَيْرِ سِكِّينٍ». قال: أبو بكر لم يُجَاوِزْ به سَعِيدًا ولم يَرْفَعْهُ.

وَحَدَّثَنَا أحمد بن إسماعيل بن محمد بن نبيه أبو حُدَافَةَ السَّهْمِيُّ قَدِيمًا من كتاب؛ قال: حَدَّثَنِي أَبُو ضَمْرَةَ أَيَسَّرَ بن عِيَاضَ، عن عُثْمَانَ وهو ابن الضَّحَّاكِ، عن ابن المسيَّب، عن النبي ﷺ؛ قال: «مَنْ جُعِلَ قَاضِيًا فَقَدْ ذُبِحَ بِغَيْرِ سِكِّينٍ».

كَذَا قَالَ لَنَا أَبُو حُدَافَةَ، عن ابن المسيَّب، فَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بن الْمُطَّلِبِ الخُزَاعِيُّ، قال: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بن المُنْذِرِ الحِزَامِيُّ، وَحَدَّثَنِي جَعْفَرُ بن الحَسَنِ، قَالَا: حَدَّثَنَا دُحَيْمُ عبد الرحمن بن إِبْرَاهِيمَ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو ضَمْرَةَ، قال: حَدَّثَنِي عُثْمَانُ بن الضَّحَّاكِ، عن عُثْمَانَ بن مُحَمَّدِ الأَخْنَسِيِّ، عن سعيد، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ بِمِثْلِهِ؛ اتَّفَقَ المَخْرَمِيُّ، وعبد الله بن سَعِيدِ بن أَبِي هِنْدَ، وَرَوَاهُ بَشَارُ بن عَيْسَى عن ابن أبي ذئب، عن عُثْمَانَ بن مُحَمَّدِ الأَخْنَسِيِّ، عن المَقْبُرِيِّ، وَرَوَى مَعْنَى عن ابن أبي ذُؤَيْبٍ، وَأَبُو ضَمْرَةَ، وَعَنْ عُثْمَانَ بن الضَّحَّاكِ، عن الأَخْنَسِيِّ، وَقَالُوا: عن ابن المسيَّب، وَفَرَّ من فَرَّ أَنْ يَقُولَ^(١): «ابنُ فُلَانٍ» فقال: عن سعيد، عن أبي هريرة؛ وهو القَعْنَبِيُّ، عن أبي ذئب، ومن روى عن أبي ضَمْرَةَ، وهو الخُزَاعِيُّ، وَدُحَيْمٍ وَقَالَ: «ابن نافع عن ابن أبي ذئب، عن الأَخْنَسِيِّ؛ عن سعيد بن المسيَّب، قال: «مَنْ جُعِلَ قَاضِيًا»، لم يَرْفَعْهُ ولم يُجَاوِزْ به» قال: رَوَى عن ابن أبي ذئب، عن الأَخْنَسِيِّ، عن ابن المسيَّب أن النبي قال: فَلَعَلَّ الأَخْنَسِيَّ سَمِعَهُ من المَقْبُرِيِّ، عن أبي هريرة، وَسَمِعَهُ من سعيد بن المسيَّب من قوله فَاتَّخَلَطَ على بعض من حَمَلَهُ عَنهُ. على أَنَّ رُوْحَ بن عُبَادَةَ قال: عن ابن المسيَّب، عن النبي ﷺ، فهذا يدل على أن ابن أبي ذئب أَوْهَمَ في قوله: «ابنُ المُسَيَّبِ» إن كان على ما قال رُوْحُ بن عُبَادَةَ.

وَلَا أَعْلَمُ أَنَّ أَحَدًا رَوَى هَذَا الكَلَامَ عن سعيد بن المسيَّب. وَلَهُ عن المَقْبُرِيِّ أَضَلُّ من غير رِوَايَةِ الأَخْنَسِيِّ؛ فَالْقَوْلُ قَوْلُ من قال: عن المَقْبُرِيِّ، عن أبي هريرة.

حَدَّثَنَا الحَسَنُ بنُ مُحَمَّدِ الرُّعْفَرَانِيِّ، قال: حَدَّثَنَا بَكْرُ بن بَكَّارٍ قال: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، عن زيد بن أسلم، عن سعيد، وأبي سعيد، عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «مَنْ جُعِلَ قَاضِيًا ذُبِحَ بِغَيْرِ سِكِّينٍ».

هَكَذَا قَالَ لَنَا الرُّعْفَرَانِيُّ: عن سعيد، أو أبي سعيد، فَشَكَكَ فِيهِ فَحَدَّثَنَا صَرْدُ بن خَمَارٍ^(٢) بن سالم أبو سَهْلٍ الجَهْدِيُّ من أَضَلُّ كتابه، قال: حَدَّثَنَا بَكْرُ بن بَكَّارٍ، قال: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، عن زيد بن أسلم، عن أبي سعيد المَقْبُرِيِّ، عن أبي هريرة عن النبي ﷺ، قال: «مَنْ جُعِلَ قَاضِيًا ذُبِحَ بِغَيْرِ سِكِّينٍ».

(١) أي من أن يقول.

(٢) صرد بن خمار: كذا بالأصل وصوابه صرد بن خَمَاد الصِّيرْفِيُّ، ترجم له الخطيب البغدادي.

وأخبرني الحارث بن أبي أسامة، قال: حدثنا عبد العزيز بن أبان، قال: حدثنا سفيان الثوري، عن ابن عزيّة، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة؛ قال: قال رسول الله ﷺ: «من جعل قاضياً فقد ذبح بغير سكين». قال أبو بكر: وهذا خطأ من عبد العزيز بن أبان؛ الحديث حديث بكر بن بكّار.

وحدثنا إبراهيم بن إسماعيل البزار، قال: حدثنا عبد الله بن معاوية الزبيري، وحدثنا يوسف بن يعقوب بن إسماعيل، قال: حدثنا نصر بن عليّ قال: حدثنا الفضل بن سليمان، عن عمرو بن أبي عمرو، عن المقبري، عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «من ولي القضاء فقد ذبح بغير سكين».

وحدثنا إسماعيل بن إسحاق بن إسماعيل؛ قال: حدثنا يحيى بن عبد الحميد، قال: حدثنا داود بن خالد العطار، عن سعيد بن أبي سعيد، عن النبي ﷺ بمثله. فهذه شواهد لمن قال في رواية الأحنسي عن المقبري.

وحدثنا القاسم بن هاشم بن سعيد السمسار؛ قال: حدثنا يحيى بن نصر بن حاجب، قال: حدثنا عبد الله بن سعيد بن أبي هند، عن أبيه، عن ابن أبي موسى^(١) الأشعري قال: قال رسول الله ﷺ: «من جعل قاضياً بين الناس فقد ذبح بغير سكين».

قال أبو بكر: لا أعلم أحداً روى هذا الحديث هكذا غير يحيى بن نصر بن حاجب؛ ويحيى بن نصر في حديثه لين، وقد روى هذا الحديث عبد الله بن سعيد بن أبي هند، عن عثمان بن محمد الأحنسي، عن المقبري، عن أبي هريرة، فلعلة أراد ذلك فغلط والقاسم بن هاشم السمسار ثقة.

وحدثنا محمود بن محمد بن أبي المضاء الحلبي؛ قال: حدثنا العباس بن الفرغ المصيصي قال: حدثنا داود بن الزبيران، عن عطاء بن السائب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، أن النبي ﷺ قال: «من استقضى ذبح بغير سكين».

التشديد في القضاء

(ما روي في أن القضاة ثلاثة: فقاضيان في النار وقاضٍ في الجنة)

وحدثنا عبيد الله بن سعد بن إبراهيم بن سعد؛ قال: حدثنا عمي يعقوب بن إبراهيم بن سعد؛ قال: حدثنا شريك، وحدثنا العباس بن محمد بن حاتم، وعبد الملك بن محمد الرقاشي؛ قال: حدثنا الحسن بن بشر قال: حدثنا شريك بن عبد الله عن الأعمش، عن سعد بن عبيدة،

(١) لأبي موسى الأشعري أبناء رواه عنه جميعاً؛ إبراهيم، وأبو بكر، وأبو بريدة وموسى، ولم نستطع بعد البحث معرفة من روى عنه هذا الحديث من أبنائه.

عن ابن بُرَيْدَةَ، عن أبيه، عن النبي ﷺ؛ قال^(١): «الْقَضَاءُ ثَلَاثَةٌ: فَاقْضِيَانِ فِي النَّارِ، وَقَاضٍ فِي الْجَنَّةِ» فأما الذي في الجنة فَرَجُلٌ عَرَفَ الْحَقَّ فَقَضَى بِهِ، وَأَمَّا اللَّذَانِ فِي النَّارِ فَرَجُلٌ عَرَفَ الْحَقَّ فَجَارَ فِي الْحَكْمِ، وَرَجُلٌ قَضَى عَلَى جَهْلٍ؛ فَهُمَا فِي النَّارِ.

حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مُحَمَّدٍ الرَّقَاشِيُّ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ خَلِيفَةَ، عَنْ أَبِي هَاشِمِ الرُّمَّانِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْقَضَاءُ ثَلَاثَةٌ» فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ لَوْلُو، قَالَ: أَخْبَرَنَا دَاوُدُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبَّابٍ أَبُو حَمْزَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ بُرَيْدَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْقَضَاءُ ثَلَاثَةٌ فَرَجُلٌ عِلِمَ فَقَضَى عَلَى عِلْمٍ فَجَارَ فِيهِ وَاعْتَدَى؛ فَذَلِكَ فِي النَّارِ، وَرَجُلٌ جَهَلَ فَقَضَى عَلَى النَّاسِ فَأَتَلَفَ حَقُوقَهُمْ وَأَهْلَكَهَا بِجَهْلِهِ فَذَلِكَ فِي النَّارِ، وَرَجُلٌ عِلِمَ فَقَضَى بِمَا عِلِمَ فَوَافَقَ ذَلِكَ الْحَقُّ فَهُوَ فِي الْجَنَّةِ».

وَحَدَّثَنِي أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ قَالَ: حَدَّثَنَا جُبَارَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُكَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنِي حَكِيمُ بْنُ جُبَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ قَالَ: أَرَادَ يَزِيدُ بْنُ الْمُهَلَّبِ أَنْ يَسْتَعْمَلَنِي عَلَى قَضَاءِ خُرَاسَانَ؛ فَأَلْحَ عَلَيَّ فَقُلْتُ: لَا وَاللَّهِ؛ قَدْ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي أَنْ: «الْقَضَاءُ ثَلَاثَةٌ: اثْنَانِ فِي النَّارِ، وَوَاحِدٌ فِي الْجَنَّةِ؛ قَاضٍ عِلْمَ فَقَضَى بِهِ فَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَقَاضٍ عِلْمَ الْحَقِّ فَجَارَ مُتَعَمِّدًا فَهُوَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، وَقَاضٍ قَضَى بِغَيْرِ عِلْمٍ وَاسْتَحْيَا أَنْ يَقُولَ: لَا أَعْلَمُ، فَهُوَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ».

حَدَّثَنِي الْفَضْلُ بْنُ يُونُسَ الْجُعْفِيُّ، قَالَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَكَمِ بْنِ طَهْمِيرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا

(١) حديث «القضاة ثلاثة» رواه الأربعة، فرواه أبو داود عن ابن بريدة عن أبيه عن النبي ﷺ بلفظ: «القضاة ثلاثة: واحد في الجنة، واثنان في النار؛ فأما الذي في الجنة فرجل عرف الحق ف قضى به، ورجل عرف الحق فجار في الحكم فهو في النار ورجل قضى للناس عن جهل فهو في النار» قال أبو داود: وهذا أصح شيء فيه يعني حديث ابن بريدة: القضاة ثلاثة.

ورواه البيهقي عن بريدة بلفظ: «القضاة ثلاثة قاضيان في النار وقاض في الجنة: قاض قضى بغير الحق وهو يعلم فذاك في النار، وقاض قضى وهو لا يعلم فأهلك حقوق الناس فذاك في النار، وقاض قضى بالحق فذاك في الجنة». ورواه الحاكم عن بريدة أيضاً بلفظ: «قاضيان في النار وقاض في الجنة؛ قاض عرف الحق فقضى به فهو في الجنة وقاض عرف الحق فجار متعمداً، أو قضى بغير علم فهما في النار، قالوا: فما ذنب هذا الذي يجهل؟ قال: ذنبه ألا يكون قاضياً حتى يعلم» وقال فيه: حديث صحيح على شرط مسلم.

ورواه الطبراني عن أبي موسى مرفوعاً بلفظ: «القضاة ثلاثة قاضيان في النار وقاض في الجنة قاض قضى بغير حق وهو يعلم فذاك في النار، وقاض قضى وهو لا يعلم فأهلك حقوق الناس فذاك في النار، وقاض قضى بالحق فهو في الجنة» ورواه الطبراني وغيره عن ابن عمر موقوفاً.

ورواه البيهقي عن قتادة عن أبي العالية عن علي وفيه قلت لأبي العالية: ما بال هذا الذي اجتهد رأيه في الحق فأخطأ؟ قال: لو شاء لم يجلس يقضي وهو لا يحسن يقضي.

محمد بن فرات^(١) الجرمي، عن مُحارب، عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «القضاة ثلاثة؛ قاضيان في النار، وقاض في الجنة؛ قاض قضى بغير ما أنزل الله فهو في النار، وقاض قضى بالهوى فهو في النار، وقاض قضى بما أنزل الله فهو في الجنة».

حدثني الفضل بن يوسف، قال: حدثني إبراهيم بن الحَكَم بن ظهير. قال: حدثنا أبي، عن السدي، عن عبد خَيْر، عن عليّ عليه السلام قال: «القضاة ثلاثة» فذكر نحوه.

حدثني محمد بن بشر بن مطر؛ قال: حدثنا إسماعيل بن بهرام؛ قال: حدثنا الأشجعي، عن سُفيان، عن علقمة بن مرثد، عن ابن بُريدة، عن كعب؛ قال: «القضاة ثلاثة» فذكر نحوه.

حدثنا عبد الله بن محمد بن أيوب بن صُبح؛ قال: حدثنا رُوْح بن عُبادة، قال: حدثنا الأَخْضَرُ بن عَجَلان التيمي؛ قال: حدثنا عبد الرحمن^(٢) بن عُتبة بن عبد الله بن مسعود، عن أبيه، عن كعب، قال: «بَعثَ عمرُ إلى كعبِ إني جاعِلُكَ قاضيًا قال: لا تَفْعَلْ يا أمير المؤمنين. قال: لِمَ يا كعب؟ قال: إنَّ القضاةَ ثلاثة؛ قاضيان في النار وقاض في الجنة؛ قاض عِلْمٌ وترك عِلْمَهُ فقضى بِجور، وقاض لم يَعْلَمْ فقضى بجهالة فهو معه في النار، وقاض قضى بعلمه ومضى عليه فهو من أهل الجنة. فقال: يا كعب فإنك قد عَلِمْتَ؛ تَقْضِي بِعِلْمٍ وتَمْضِي عليه؛ قال: يا أمير المؤمنين أختار لنفسي أحبَّ إليَّ من أن أخاطِرَ بها».

حدثني عبد الله بن زكريا بن يحيى، قال: حدثني ابن وكيع؛ قال: حدثنا ابن فضيل عن أبيه عن مُحارب بن دثار، عن ابن عمر، وفي كتاب آخر لم يُذكر ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «القضاة ثلاثة؛ قاضيان في النار وقاض في الجنة؛ قاض قضى بالحق فهو في الجنة، وقاض قضى بالهوى فهو في النار، وقاض قضى بغير علم فهو في النار».

حدثنا عبد الملك بن محمد بن عبد الملك الرقاشي؛ قال: حدثني أبي قال: حدثني المُعْتَمِرُ بن سُلَيْمان، عن عبد الملك بن أبي جَمِيلَةَ، عن عبد الله بن مَوْهَب؛ قال: قال عُثمان بن عفان لابن عمر^(٣): «أذهب فأقض بين الناس؛ فقال: أو تعافيني يا أمير المؤمنين؟ قال: عزمتُ عليك؛

(١) محمد بن فرات التيمي أو الجرمي.

(٢) كذا في الأصل وهو عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة بن مسعود كما في تهذيب التهذيب وميزان الاعتدال وغيرهما من كتب الرجال.

(٣) حديث ابن عمر قال الهيثمي في مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (عن عبد الله بن موهب) أن عثمان قال لابن عمر: أذهب فأقض بين الناس قال: أو تعافيني يا أمير المؤمنين قال: لا؛ عزمت عليك إلا ذهبت فقضيت: قال: لا تعجل سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من عاذ بالله فقد عاذ بعماده؟» قال: نعم، قال: فإني أعوذ بالله أن أكون قاضياً قال: وما يمنعك وقد كان أبوك يقضي؟ قال: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من كان قاضياً فقضى بجهل كان من أهل النار، ومن كان قاضياً عالماً فقضى بحق أو بعدل سأل الثقلب كفافاً». فما أرجو بعد هذا؟ ورواه الترمذي بغير هذا السياق ورواه البزار وأحمد باختصار، ورجاله ثقات، وزاد أحمد فأعفاه وقال: لا تخبرن أحدًا: ورواه الطبراني في الأوسط والكبير ولفظه «قاض قضى بالهوى فهو في النار، وقاض قضى بغير علم فهو =

قال: فقال ابن عمر: أما سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من استعاذ بالله فأعيذوه؟ وأنا أعوذ بالله أن أكون على القضاء؛ فقال عثمان: ما يمتك أن تكون على القضاء وقد كان أبوك يقضي؟ قال: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من كان قاضياً فقضى بالجور فهو في النار، ومن قضى فأخطأ فهو في النار، ومن قضى فأصاب الحق فبالحري أن ينجو» فما راحتي إلى ذلك؟

حدثنا عبد الله بن محمد بن أيوب؛ قال: حدثنا رُوْح بن عبادة؛ قال: حدثنا شُعْبَةُ؛ قال: سَمِعْتُ قَتَادَةَ قال: سَمِعْتُ رَفِيعاً أبا العالِيَةِ الرِّيَاحِي قال: قال عَلِيُّ ﷺ: القُضَاءُ ثَلَاثَةٌ؛ قَاضِيَانِ فِي النَّارِ، وَقَاضٍ فِي الْجَنَّةِ؛ فَأَمَّا اللَّذَانِ فِي النَّارِ فَرَجُلٌ عَرَفَ الْحَقَّ فَجَارَ فَهُوَ فِي النَّارِ، وَقَاضٍ قَضَى فَأَخْطَأَ فَهُوَ فِي النَّارِ، وَقَاضٍ قَضَى فَأَصَابَ فَهُوَ فِي الْجَنَّةِ؛ قُلْتُ لِأَبِي الْعَالِيَةِ: كَيْفَ يَكُونُ فِي النَّارِ وَقَدْ اجْتَهَدَ رَأْيَهُ؟ قال: قوله^(١): إذا لم يُحْسِنِ إِلَّا يُقْعَدَ قَاضِياً.

حدثناه أبو قلابه؛ قال: حدثنا أبو عاصم؛ قال: حدثنا هَمَام، عن قَتَادَةَ، عن أَبِي الْعَالِيَةِ؛ قال: قال عَلِيُّ: القُضَاءُ ثَلَاثَةٌ. فذكر مثله ولم يذكر كلامَ أَبِي الْعَالِيَةِ.

أخبرني علي بن العباس الخُمُرِي؛ قال: حدثنا مُحَمَّدُ بن مَرْوَانَ القَطَّانُ؛ قال: حدثنا إِبْرَاهِيمُ بن الحَكَمِ بن ظُهَيْر، عن أَبِيهِ، عن السُّدِّي، عن عَبْدِ خَيْرٍ، عن عَلِيِّ ﷺ؛ قال: القُضَاءُ ثَلَاثَةٌ فذكر نحوه.

باب في التشديد

حدثنا عبد الله بن عمر بن بشر الوراق؛ قال: حدثنا أحمد بن عمر، أن الأَخْنَسِيَّ قال: سألت يحيى بن سعيد القَطَّانَ فحدثني، وحدثنا يوسف بن يعقوب قال: حدثنا مُحَمَّدُ بن أَبِي بكر المُقَدَّمِي؛ قال: حدثنا يحيى بن سعيد؛ قال: حدثنا مُجَالِدٌ، عن الشَّعْبِيِّ، عن مَسْرُوقٍ، عن

= في النار، وقاضٍ قضى بالحق فهو في الجنة» ورجال الكبير ثقات.

وفي علل الحديث لابن أبي حاتم سألت أبي عن حديث رواه معتمر بن سليمان، عن عبد الملك بن أبي جميلة، عن عبد الله بن وهب أن عثمان بن عفان قال: اذهب فاقض بين الناس؛ قال: أو تعفيني؟ قال: أعزم عليك قال: لا تعجل علي هل سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من عاذ بالله فقد عاذ بمعاذ؟» قال: نعم، قال: فإني أعوذ بالله أن أكون قاضياً، قال: ما تكره من ذلك وقد كان أبوك يقضي؟ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من كان قاضياً فقضى بالجور كان من أهل النار، ومن كان قاضياً فقضى بجهل كان من أهل النار، ومن كان قاضياً عالماً فقضى بعدل فبالحري أن ينفلت كفافاً». قال أبي: عبد الملك بن أبي جميلة مجهول، وعبد الله هو ابن موهب الرملي على ما أدري وهو عن عثمان مرسل.

وفي الرياض النضرة نقلاً عن أبي بكر الهاشمي بعد سرد القصة ما نصه: (قال ابن عمر: لست كأبي ولست أنت كرسول الله، كان أبي إذا أشكل عليه القضاء سألت النبي ﷺ، وإذا أشكل على النبي سألت جبريل) ثم روى الحديث، فقال عثمان بعد ذلك: ما أحب أن تحدث قضائنا فتضدهم علينا.

(١) قوله: إذا لم يحسن: يعني أن المراد بقول علي رضي الله عنه أن هذا إنما كان في النار لإقدامه على القضاء وهو لا يحسنه.

عبد الله^(١)، عن النبي ﷺ، وقال: محمد بن أبي بكر ربما ذكر النبي صلى عليه؛ قال: «ما من حكم^(٢) بين الناس إلا أتى به يوم القيامة وملك أخذ بقفاه فيوثقه على شاطئ جهنم ثم يرفع رأسه؛ فإن قيل له ألقاه في مهواة يهوى فيها أربعين خريفاً».

حدثني أبو بكر جعفر بن الحسن؛ قال: حدثنا إسحاق بن زاهويه؛ قال: أخبرنا بقة بن الوليد؛ قال: حدثنا صفوان بن عمرو؛ قال: حدثني شريح بن عبيد، وفلان بن مسروق، عن معاذ بن جبل، عن رسول الله ﷺ؛ قال: «القاضي^(٣) ليزل في منزلة أبعد من عدن في جهنم».

حدثني عبد الله بن شبيب؛ قال: حدثني إسماعيل بن أبي أويس؛ قال: حدثني يحيى بن يزيد بن عبد الملك التوقي، عن أبيه، عن صفوان بن سليم، عن الأعرج، عن أبي هريرة؛ قال: قال رسول الله ﷺ: «ليس^(٤) أحد من خلق الله يحكم بين ثلاثة إلا جيء به يوم القيامة مغلولاً يده إلى عنقه فكه العدل أو سلمه».

حدثنا عبد الملك بن محمد الرقاشي؛ قال: حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث، وحدثنا جعفر بن مكرم؛ قال: حدثنا أبو الوليد وأبو سلمة؛ قالوا: حدثنا عمر بن العلاء، وهو حوز^(٥) أبو العلاء؛ قال: حدثني صالح بن سرح، عن عمران بن حطان، عن عائشة؛ قالت: قال

(١) عبد الله أي ابن مسعود.

(٢) رواه أحمد والبيهقي بلفظ «ما من حاكم يحكم بين الناس إلا يحشر يوم القيامة وملك أخذ بقفاه حتى يقفه على جهنم؛ ثم يرفع رأسه إلى الله تعالى؛ فإن قال الله تعالى: ألقاه في مهوى أربعين خريفاً».

(٣) في كثر العمال: «إن القاضي ليزل في منزلة أبعد من عدن في جهنم» رواه أبو سعيد النقاش في كتاب القضاء عن معاذ ورجاله ثقات إلا أن فيه بقة (وقد عنعن) اهـ، والمراد بعنن ما قال النسائي في بقة: إذا قال: حدثنا أو أخبرنا فهو ثقة، وإذا قال: عن فلان فلا يؤخذ عنه لأنه لا يدرى عن من أخذه.

(٤) عند البيهقي عن أبي هريرة بلفظ: «ما من أمير عشرة إلا وهو يؤتى به يوم القيامة مغلولاً حتى يفكه العدل أو يوقه الجور» ورواه أيضاً بلفظ: «ما من أمير عشرة إلا يؤتى به يوم القيامة ويده مغلولة إلى عنقه».

وروى أحمد عن أبي أمامة عن النبي ﷺ بلفظ: «ما من رجل يلي أمر عشرة فما فوق ذلك إلا أتى الله عز وجل يوم القيامة يده إلى عنقه فكه بزه أوبقه ثمه أو لها ملامة وأوسطها ندامة وآخرها خزي يوم القيامة» وحسن السيوطي على حديث أبي أمامة.

(٥) وهو حوز أبو العلاء - كذا بالأصل وفي ميزان الاعتدال في نقد الرجال للذهبي في ترجمة عمران بن حطان ما نصه «عمران بن حطان عن عائشة وعنه صالح بن سرح لا يتابع على حديثه».

وروى موسى بن إسماعيل عن عمرو بن العلاء ولقبه - جرز - حدثنا صالح بن سرح عن عمران بن حطان عن عائشة في حساب القاضي العادل إلخ».

وقد روي هذا الحديث في سنن البيهقي مرة عن أبي داود الطيالسي عن عمر بن العلاء الشكري ومرة عن عمرو بن العلاء الشكري قال البيهقي: عمران بن حطان الراوي عن عائشة لا يتابع عليه ولا يتبعين سماعه منها. ووقع في رواية الإمام أحمد من طريقه قال: دخلت على عائشة فذاكرتها حتى ذكرنا القضاء فذكره قال في مجمع الزوائد وإسناده حسن.

رسول الله ﷺ: «يُجَاءُ^(١) بِالْقَاضِيِ الْعَدْلِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيُلْقَى مِنْ شِدَّةِ الْحِسَابِ مَا يَتَمَنَّى أَنَّهُ لَمْ يَقْضِ بَيْنَ اثْنَيْنِ».

حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْأَزْهَرِ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُقْرِيءُ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي جَعْفَرِ الْقُرَشِيِّ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي سَالِمِ الْجَيْشَانِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي دَرٍّ^(٢) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا أَبَا دَرٍّ إِنِّي لَأُرَاكَ ضَعِيفًا، وَأَنِّي لِأَحِبُّ لَكَ مَا أَحِبُّ لِنَفْسِي؛ لَا تَأْمُرَنَّ عَلَيَّ اثْنَيْنِ، وَلَا تَتَوَلَّيْنِ مَالَ يَتِيمٍ».

حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْوَلِيدِ؛ قَالَ: حَدَّثَنِي خَلْفُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ السَّرْحَسِيِّ؛ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو الصَّبَّاحِ عَبْدُ الْغَفُورِ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هَاشِمِ الرُّمَّانِيِّ، عَنْ زَادَانَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام؛ قَالَ: لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي الْقَضَاءِ مَا قَضَوْا فِي ثَمَنِ بَعْرَةٍ! وَلَكِنْ لَا بُدَّ لِلنَّاسِ مِنَ الْقَضَاءِ، وَمِنْ إِمْرَةٍ بَرَّةٍ أَوْ فَاجِرَةٍ.

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَيُّوبَ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ زِيَادٍ؛ قَالَ: حَدَّثَنِي أَسْوَدُ بْنُ سَالِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ الْأَيْحِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ وَاسِعٍ، قَالَ: بَلَغَنِي أَنَّ أَوَّلَ مَنْ يُدْعَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَى الْحِسَابِ الْقَضَاءُ.

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَيُّوبَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرِ الرَّازِيِّ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ الْحَسَنِ؛ قَالَ: أُخِذَ عَلَيَّ الْقَضَاءُ ثَلَاثًا؛ أَلَّا يَشْتَرُوا بِهِ ثَمَنًا، وَلَا يَتَّبِعُوا بِهِ هَوَى، وَلَا يَخْشَوْا فِيهِ أَحَدًا.

حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقِ الْقَاضِيِ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ حَرْبٍ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ^(٣)؛ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، وَبَيْنَ يَدَيْهِ كَأَثُونٌ فِيهِ نَارٌ؛ فَجَاءَ رَجُلٌ فَجَلَسَ مَعَهُ عَلَى فِرَاشِهِ فَسَارَهُ بِشَيْءٍ مَا تَذَرِي مَا هُوَ؛ فَقَالَ لَهُ ابْنُ عُتْبَةَ: صَغَّ لِي إِضْبَعَكَ فِي هَذِهِ النَّارِ؛ فَقَالَ الرَّجُلُ: سُبْحَانَ اللَّهِ! تَأْمُرَنِي أَنْ أَضَعَّ لَكَ إِضْبَعِي فِي النَّارِ! فَقَالَ لَهُ: أَتَبْخَلُ عَلَيَّ بِإِضْبَعٍ مِنْ أَصَابِعِكَ فِي نَارِ الدُّنْيَا، وَتَسْأَلُنِي أَنْ أَضَعَّ جَسَدِي كُلَّهُ فِي نَارِ جَهَنَّمَ! فَظَنْنَا أَنَّهُ دَعَاهُ إِلَى الْقَضَاءِ.

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَيُّوبَ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ،

= قال الذهبي - بعد كلام - قلت: كان الأولى أن يلحق الضعف في هذا الحديث بصالح أو بمن بعده فإن عمران صدوق في نفسه وقد روى عنه يحيى بن أبي كثير، وقتادة، ومحارب بن دثار، قال العجلي: تابعي ثقة وقال أبو داود: ليس في أهل الأهواء أصح حديثاً من الخوارج فذكر عمران بن حطان وأبا حسان الأعرج وقال قتادة: كان لا يهتم في الحديث. وفي رواية ابن حبان زيادة في عمره والبيهقي في ترمذ.

(١) حديث عمران بن حطان عن عائشة أخرجه ابن حبان.

(٢) حديث أبي ذر رواه مسلم وأبو داود والترمذي.

(٣) محمد: أي ابن سيرين وقد ذكرت القصة في عيون الأخبار لابن قتيبة، قال: قال ابن سيرين: كنا عند أبي عبيدة بن أبي حذيفة في قبة له وبين يديه كائون ثم ذكر باقي القصة.

عن عمرو بن دينار، عن جابر بن زيد؛ قال: كتَبَ الحكمُ بنُ أيوبَ نفراً على القضاء فكتبني فيهم؛ فلو اثبتت بذلك لركبتُ جماري - أو قال: راحلتي - ثم ذهبتُ في الأرض، قال: وقال لي جابر بنُ زيد: وما أملك إلا حماراً.

حدثنا إسماعيل بن إسحاق؛ قال: حدثنا سليمان بنُ أيوبَ صاحبَ البصري؛ قال: حدثنا حمادُ بنُ زيد؛ قال: سمعتُ^(١) أيوبَ يقول: رأيتُ أعلمَ الناسِ بالقضاء أشدهم له كراهةً، وما رأيتُ أحداً كان أعلمَ بالقضاء من أبي قلابة، وما أدري ما محمدٌ لو أكره عليه.

فأخبرني علي بن عبد العزيز الوراق؛ قال: حدثنا مَعلى بن مهدي؛ قال: حدثنا حاتم بن وُردان؛ قال: حدثنا أيوبُ؛ قال: طلبَ أبو قلابةُ للقضاء^(٢) فلحق بالشام؛ فأقام زماناً ثم قَدِم؛ قال: فقلت: لو وليت قضاء المسلمين فعدلتَ بينهم كان لك بذلك أجرٌ. قال: يا أيوب، السابح إذا وقع في البحر كم عسى أن يسبح؟.

أخبرني محمد بن أحمد اللحياني، قال: حدثنا محمد بن سِمْاعة الرَّملي؛ قال: حدثنا ضَمْرَةُ، عن رجاء بن أبي سلمة، عن المعلّى بن زُوبة؛ قال: قال لي رجاء بنُ خَيوة: وُلّي الأميرُ^(٣) اليوم عبد الله بن موهب القضاء، ولو اخترتُ بين أن أُحْمَلَ إلى حُفرتي وبين ما وُلّي ابن موهبٍ لاخترتُ أن أُحْمَلَ إلى حُفرتي؛ فقلت له: فإن الناس يتحدّثون أنك أنتَ أشرتَ به؛ قال: صدقوا لأنني نظرتُ للعامة ولم أنظر له.

حدثنا أبو الأخص محمد بن الهيثم؛ قال: حدثنا محمد بنُ كثير، عن الأوزاعي، عن مكحول؛ قال: لأن أقدم فتضرب عُنقي أحبُّ إلي من أن ألي القضاء.

حدثنا أبو الوليد محمد بنُ أحمد بن الوليد بن بُزْد الأنطاكي؛ قال: حدثنا محمد بن عيسى؛ قال: حدثنا عبيد بنُ الوليد الدمشقي؛ قال: أخبرني أبي؛ قال: أخذ بيدي مكحول فقال: ما أحرصك يا ابن أبي مالك على القضاء! لو خيَّرتُ بين القضاء وبين ضربِ عُنقي لاخترتُ ضربَ عُنقي.

أخبرني أبو بكر جعفر بنُ محمد؛ قال: حدثنا قُتيبة بنُ سعيد؛ قال: حدثنا مَعْن بنُ عيسى، عن إسحاق بن يحيى، عن المسيب بن رافع^(٤)، أن عمر بن هبيرة دعاه ليؤليه القضاء؛ فقال: ما يسرني أني وليت القضاء، وأن سوارِي مسجديكم هذا لي ذهباً.

(١) أيوب: أي السخثاني. وما أدري ما محمد: أي ابن سيرين، وقد كان مشهوراً بالقضاء قال حماد عن عثمان التيمي: لم يكن بالبصرة أحد أعلم من محمد بن سيرين بالقضاء.

(٢) في العقد الفريد: أيوب السخثاني قال: طلب أبو قلابة لقضاء البصرة: إلخ ثم قال: قال أيوب: فقلت له: لو وليت القضاء وعدلت كان لك أجران قال: يا أيوب إذا وقع السابح في البحر كم عسى أن يسبح.

(٣) أي عمر بن عبد العزيز كما سيأتي في الكتاب عند الكلام على قضاة فلسطين.

(٤) في الأصل: المسيب بن رافع، وهو خطأ من الناسخ، فإسحاق بن يحيى قد روى عن المسيب بن رافع، والحديث مروى في كتب الحديث، باب القضاء، والمسيب بن رافع توفي سنة ١٠٥هـ - المراجع.

حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُفَضَّلِ . قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو عَلِيٍّ التَّاجِرُ ؛ قَالَ : قَالَ :
الْفَضِيلُ بْنُ عِيَاضٍ : إِذَا وُلِيَ الرَّجُلُ الْقَضَاءَ فَلْيَجْعَلْ لِلْقَضَاءِ يَوْمًا وَلِلْبِكَاءِ يَوْمًا .

حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ حَبَشٍ ؛ قَالَ : حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ ؛ قَالَ : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ؛ عَنْ ابْنِ
شُبْرَمَةَ قَالَ : لَا تَجْتَرِيءْ عَلَى الْقَضَاءِ حَتَّى تُجْرِيَ عَلَى السِّيفِ .

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْهَيْثَمِ الْعَبْدِيُّ ؛ قَالَ : حَدَّثَنَا الْأَصْمَعِيُّ ؛ قَالَ : حَدَّثَنَا سَوَّازٌ . وَرَوَاهُ
شِجَاعُ بْنُ الْوَلِيدِ ، عَنْ حَرِيْشِ بْنِ أَبِي^(١) الْحَرِيْشِ ؛ قَالَ : طُلِبَ رَجُلٌ لِلْقَضَاءِ ؛ فَتَجَانَّ ، وَتَحَامَقَ ،
وَرَكِبَ قَصَبَةً ، وَأَتْبَعَهُ الصَّبِيَّانُ . قَالَ : وَكَانَ رَجُلٌ حَلَفَ أَلَّا يَتَزَوَّجَ حَتَّى يَسْتَشِيرَ أَوَّلَ مَنْ يَلْقَاهُ ، فَلَقِيَهُ
فَاسْتَشَارَهُ ؛ فَقَالَ : الْبِكْرُ لَكَ وَلَا عَلَيْكَ ، وَالثَّيْبُ لَكَ وَعَلَيْكَ ، وَذَاتُ^(٢) الْجَلَاوِزِ عَلَيْكَ وَلَا لَكَ ؛
خَلَّ سَبِيلَ الْجَوَادِ ؛ فَقَالَ لَهُ : مَا قَصَّتْكَ ؟ قَالَ : إِنْ هُوَ لَأَرَادَنِي عَلَى ذَهَابِ دِينِي فَاخْتَرْتُ ذَهَابَ
عَقْلِي ، أَمْضِ لِسَبِيلِكَ .

أَخْبَرَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي عُثْمَانَ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مَنْصُورٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرِو الْخَطَّابِيُّ ؛
قَالَ : عَرَضَ سَوَّازٌ بَنُ عَبْدِ اللَّهِ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَكْرِ ابْنِ حَبِيبِ السَّهْمِيِّ أَنْ يُؤَلِّيه قَضَاءَ الْأَبْلَةِ ؛
فَأَبَى ؛ فَقَالَ لَهُ سَوَّازٌ : أَرْفَعُ نَفْسَكَ عَنْ قَضَاءِ الْأَبْلَةِ ؟ قَالَ : لَا ، وَلَكِنْ أَرْفَعُ عِلْمِي عَنِ الْقَضَاءِ .

أَخْبَرَنِي الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ مُضْعَبِ الْبَجَلِيِّ ؛ قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ ؛ قَالَ : حَدَّثَنَا
عَبَّادُ بْنُ كَثِيرٍ الْأَسَدِيُّ ؛ قَالَ : أَخْبَرَنِي حَمَّادُ أَخِي ؛ قَالَ : رَأَيْتُ الْقَاسِمَ بْنَ الْوَلِيدِ الْهَمْدَانِيَّ - وَأُرْسِلُ
إِلَيْهِ يُوسُفُ بْنُ عَمْرِو يُؤَلِّيه الْقَضَاءَ - فَرَأَيْتَهُ يَكْحَلُ عَيْنَيْهِ بِالزُّرَيْتِ ، وَيَجْزُ لِحْيَتَهُ ؛ فَلَمَّا دَخَلَ عَلَى يُوسُفَ
قَالَ : هَذَا مَجْنُونٌ ! أَخْرَجُوهُ .

أَخْبَرَنِي أَبُو الْأَحْوَصِ ؛ قَالَ : حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ ؛ قَالَ : حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ مَعْبُدٍ ، عَنْ
أَبِي يُوسُفَ أُنْ ابْنِ^(٣) هُبَيْرَةَ ضَرَبَ أَبَا حَنِيفَةَ نَحْوًا مِنْ مِائَةِ سَوْطٍ مُفْرَقَةً عَلَى أَنْ يَلِيَّ قَضَاءَ الْكُوفَةِ
فَأَبَى ؛ فَحَلَفَ ابْنُ هُبَيْرَةَ أَلَّا يَتْرُكَهُ حَتَّى يَلِيَّ ، فَكَلَّمَهُ رَجَالُ أَهْلِ الْكُوفَةِ ؛ فَلَمْ يَزَالُوا بِهِ حَتَّى قَالَ
أَبُو حَنِيفَةَ : أَنَا أَلِيُّ لَهُ عَدَدَ مَا يَدْخُلُ الْكُوفَةَ مِنْ أَحْمَالِ التِّينِ وَالْعِنَبِ ؛ ففَعَلَ وَخَلَّى عَنْهُ .

(١) فِي تَهْذِيبِ التَّهْذِيبِ حَرِيْشِ بْنِ أَبِي حَرِيْشِ الْجُعْفِيِّ .

(٢) ذَاتُ الْجَلَاوِزِ : أَي ذَاتُ الْأَوْلَادِ وَقَدْ وَرَدَتِ الْعِبَارَةُ فِي مَحَاضِرَاتِ الْأَدْبَاءِ لِلرَّاعِبِ الْأَصْفَهَانِيِّ هَكَذَا - قَالَ حَكِيمٌ
لَمَنْ اسْتَشَارَهُ : أَمَا الْبِكْرُ فَلَكَ لَا عَلَيْكَ ، وَأَمَا الثَّيْبُ فَلَكَ وَعَلَيْكَ ، وَأَمَا ذَاتُ الْوَلَدِ فَعَلَيْكَ لَا لَكَ .
وَلَمْ نَعثرْ عَلَى نَصِّ لِعُورِي يفسرُ الْجَلَاوِزَ بِالْأَوْلَادِ وَمَادَّةُ جَلَزَ تَعْطِي مَعْنَى الذَّهَابِ فِي الْأَرْضِ بِسُرْعَةٍ وَخَفَةٍ وَمَنْتَهُ
الْجَلْوَاوِزُ لِلشَّرْطِيِّ وَلِلتَّوْرُورِ ؛ وَهُوَ تَابِعُ الشَّرْطِيِّ . فَالْأَوْلَادُ يُمْكِنُ أَنْ يَسْمُوا جَلَاوِزَ لِإِسْرَاعِهِمْ فِي الْمَخْدَمَةِ كَمَا
سَمِيَ بَنُو الْأَبْنَاءِ حَفْدَةً لِإِسْرَاعِهِمْ فِي الْخِدْمَةِ ، وَقَدْ تَكُونُ مَوْلِدَةً فِي هَذَا الْمَعْنَى . وَالْقِصَّةُ أَوْرَدَهَا شَارِحُ مَقَامَاتِ
الْحَرِيرِيِّ عِنْدَ شَرْحِ الْمَقَامَةِ الْبِكْرِيَّةِ بِقَوْلِهِ : (وَقَالَ رَجُلٌ : أَرَدْتُ النِّكَاحَ فَقُلْتُ : لِاسْتِشِيرَانِ أَوَّلِ مَنْ يَطَّلِعُ عَلَيَّ
فَاعْمَلْ فَأَوْلَ مَنْ طَلَعَ عَلَيَّ هَبَيْتَةُ الْقَيْسِيِّ الْأَحْمَقِ وَتَحْتَهُ قِصْبَةٌ فَقُلْتُ لَهُ : إِنِّي لِاسْتِشِيرِكَ فِي النِّكَاحِ فَقَالَ : الْبِكْرُ
لَكَ ، وَالثَّيْبُ عَلَيْكَ ، وَذَاتُ الْوَلَدِ لَا تَقْرِبُهَا ، وَاحْذَرِ جَوَادِي لَا يَنْفَعُكَ) .

(٣) عَمْرُ بْنُ هُبَيْرَةَ وَالِي الْعِرَاقَ لِمَرْوَانَ بْنِ مُحَمَّدٍ . وَقَدْ دَعَا أَبُو جَعْفَرِ الْمَنْصُورِ أَبَا حَنِيفَةَ بَعْدَ أَنْ أَشْخَصَهُ مِنَ الْكُوفَةِ =

أخبرنا سهل بن أحمد التمار؛ قال: سمعت عمرو بن علي يُحدِّث عن أبي (١) عاصم؛ قال: جيء بخالد بن أبي عمران إلى أبي جعفر ليؤليه القضاء؛ فامتنع عليه؛ فتهدده وأسمعه؛ وقال: أنت عاصم؛ فقال له خالد: إن الله يقول: ﴿إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَنْ يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا﴾ فلم يُسمهنَّ عصاةً حيث أُبينَ حملَ الأمانة، وقال: ﴿وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا﴾؛ فقال: أخرج فلا ترى مني خيراً؛ فلما أصرح (٢) إذا هو برجل حسن الوجه والثوب، طيب الريح؛ فقال له خالد: ساءك ما خاطبك به هذا؟ قال: نعم؛ قال: أما علمت أن العبد إذا لم يكن لله فيه حاجةً نبذَه إليهم.

سمعت حميد بن الربيع يقول لنا: جيء بعبد الله بن إدريس، وحفص بن غياث، ووكيع بن الجراح إلى هارون الرشيد؛ دخلوا ليؤليهم القضاء؛ فأما ابن إدريس فقال: السَّلام عليكم وطرح نفسه كأنه مفلوج؛ فقال هارون: خذوا بيد الشيخ؛ لا فضل في هذا، وأما وكيع فقال: والله يا أمير المؤمنين ما أبصرت بها منذ سنة، ووضع إضبعه على عينه وعنى إضبعه: فأعفاه هارون؛ وأما حفص فقال: لولا غلبة الدين والعيال ما وليت (٣).

وزعم عمر بن محمد بن عبد الملك، عن أبي السكين؛ قال: حدثنني موسى بن سعيد بن سالم؛ قال: لقد رأيت في سجننا هذا يعني «سجن البصرة» رجلاً محبوساً في أمرين متفاوتين؛ رأيت محبوساً في الشطارة (٤)، ثم رأيت محبوساً في أن أبي أن يلي القضاء.

أخبرني عبد الله بن جعفر بن مضعب الزبيري عن جدِّه؛ قال: جلد إسحاق بن سليمان (وهو والي المدينة) ابن الدراوردي (٥) خمسةً وثمانين سوطاً، وذلك أنه دعاه أن يلي له فأبى.

= ليوليه قضاء بغداد. وفي سنن البيهقي قال محمد بن زاهر: بلغني عن أبي يوسف قال: لما مات سوار قاضي البصرة دعا أبو جعفر يعني المصور أبا حنيفة فقال له: إن سوار قد مات وإنه لا بد لهذا المصر (يعني من قاض) فاقبل القضاء فقد وليت قضاء البصرة، فقال أبو حنيفة: والله الذي لا إله إلا هو إني لا أصلح للقضاء، والله يا أمير المؤمنين لئن كنت صادقاً فما يسعك أن تستقضي رجلاً لا يصلح لهذا الأمر إلا رجل من العرب، وإن كنت كاذباً فما يسعك أن تستقضي رجلاً كاذباً، وإنه لا يصلح لهذا الأمر إلا مثل أبي بكر وعمر، فتلك أمة قد خلت لها ما كسبت. وأما قولك: بأنه لا يصلح لهذا الأمر إلا رجل من العرب، فإننا نأخذ بما في كتاب الله ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَىكُمْ﴾، وليس علينا إلا الجهد في أهل زماننا، وأما قولك: إني قد أصبحت مخالفاً لك في الرأي، فإن الرأي يخالف الرأي، فاقبل هذا الأمر. فقال أبو حنيفة: لئن خليت عني وإلا لبيت مكاني الساعة، فما يسعك أن تحبس فلياً، قال: فخلني عنه بعد ذلك اهـ والصحيح كما في الخطيب أنه توفي في السجن.

(١) ابن عاصم النبيل، واسمه نبيل، كما في كتاب المشبه في أسماء الرجال.

(٢) أصرح: دخل في الصحراء.

(٣) وروى الخطيب في تاريخه بعد مرد القصة المذكورة عن حميد - أنبأنا أبو بكر بن أبي شيبة قال سمعت حفص بن غياث يقول ما وليت القضاء حتى حلت لي الميتة.

(٤) الشطارة: الشاطر من أعيامه خيئاً، والشطارة الميل إلى الشر.

(٥) أي عبد العزيز بن محمد.

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصُّغَافِيِّ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ كَثِيرٍ بْنِ عَفْرِيقٍ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، عَنْ سَهْلِ بْنِ بِلَالٍ؛ قَالَ: سَمِعْتُ عَطَاءَ الْخُرَّاسَانِي يَقُولُ: اسْتَفْضِي رَجُلًا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَرْبَعِينَ سَنَةً؛ فَلَمَّا حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ قَالَ: إِنِّي أَرَانِي هَالِكًا فِي مَرَضِي هَذَا، فَإِنْ هَلَكْتُ فَاحْبِسُونِي عِنْدَكُمْ أَرْبَعَةَ أَيَّامٍ، أَوْ خَمْسَةَ، فَإِنْ رَأَيْتُمْ مِنِّي شَيْئًا فَلْيَتَّأَدُّوْا رَجُلًا مِنْكُمْ، فَلَمَّا قَضَى جُوعًا فِي تَأْوِبٍ فَلَمَّا كَانَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ إِذَا هُمْ بِرِيحِهِ فَتَادَهُ رَجُلٌ مِنْهُمْ؛ مَا هَذِهِ الرِّيحُ؟ فَأَذِنَ اللَّهُ فَتَكَلَّمَ؛ فَقَالَ: وَلَيْتَ الْقَضَاءُ فِيكُمْ أَرْبَعِينَ سَنَةً فَمَا رَأَيْتِي إِلَّا أَنَّ رَجُلَيْنِ أَتَيَانِي، فَكَانَ لِي فِي أَحَدِهِمَا هَوَى؛ فَكُنْتُ أَسْمَعُ مِنْهُ بِأَذْنِي الَّتِي تَلِيهِ أَكْثَرَ مِمَّا أَسْمَعُ بِالْأُخْرَى، فَهَذَا الرِّيحُ؛ وَضَرَبَ اللَّهُ عَلَى أُذُنِهِ فَمَاتَ^(١).

أَخْبَرَنِي جَعْفَرُ بْنُ الْحَسَنِ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنِ الْمِنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَأَلْقَيْنَا عَلَى كُرْسِيِّهِ جَسَدًا﴾ وَالْقَيْنَا عَلَى كُرْسِيِّهِ جَسَدًا؛ قَالَ: هُوَ الشَّيْطَانُ الَّذِي كَانَ عَلَى كُرْسِيِّهِ يَفْضِي بَيْنَ النَّاسِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا^(٢).

وَكَانَتْ لِسُلَيْمَانَ امْرَأَةٌ يُقَالُ لَهَا جَرَادَةٌ؛ فَكَانَ بَيْنَ بَعْضِ أَهْلِهَا وَبَيْنَ قَوْمِ خُصُومَةٍ؛ فَقَضَى بَيْنَهُمْ بِالْحَقِّ إِلَّا أَنَّهُ وَدَّ أَنْ الْحَقَّ كَانَ لِأَهْلِهَا؛ فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ أَنَّهُ سَيَصِيْبُكَ بَلَاءٌ؛ فَكَانَ لَا يَدْرِي يَأْتِيهِ مِنَ الْأَرْضِ أَوْ مِنَ السَّمَاءِ.

حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ الْحَسَنِ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ بَقِيَّةٍ؛ قَالَ: أَخْبَرَنَا خَالِدُ^(٣) عَنِ يَسَّانَ^(٤)، عَنِ طَلْحَةَ النَّأَمِيِّ^(٥)، قَالَ: كَانَ قَاضٍ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ؛ فَقَالَ: يَا رَبِّ أَرْنِي عَمَلِي؛ فَقَضَى سَنَةً، ثُمَّ

(١) وفي كتاب الآثار من باب القضاء قصة تقرب من هذا المعنى قال: حَدَّثَنَا يُوسُفُ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ، عَنْ عُلُقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَابِطٍ، أَنَّهُ قَالَ: هَلَكَ قَاضٍ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ فَأَتَا رَجُلًا فَسَأَلُوهُ أَنْ يَقْعُدَ عَلَى الْقَضَاءِ فَأَبَى عَلَيْهِمْ فَأَتَى فِي مَنَامِهِ فَقِيلَ لَهُ: مَا يَمْنَعُكَ أَنْ تَقْعُدَ عَلَى الْقَضَاءِ؟ قَالَ: خِفْتُ أَنْ أَجُورَ قَالَ: فَقِيلَ لَهُ: أَمَا تَجْعَلُ بَيْنَكَ وَبَيْنَ الْجُورِ عِلْمًا فَلَنَأْ إِذَا قَمْتُ مَعَهُ فَكَانَ أَطْوَلَ مِنْكَ فَقَدْ جَرَتْ؛ قَالَ: فَأَصْبَحَ فَقَعَدَ عَلَى الْقَضَاءِ، وَكَانَ يُرْسِلُ إِلَى ذَلِكَ الرَّجُلِ؛ فَيَقُومُ مَعَهُ الْيَوْمَ مَرَارًا إِذَا أَشْكَلَ عَلَيْهِ الشَّيْءُ أَوْشَكَ فِيهِ؛ قَالَ: فَقَامَ مَعَهُ ذَاتَ يَوْمٍ فَكَانَ أَطْوَلَ مِنْهُ؛ قَالَ: فَقَامَ عَنِ الْقَضَاءِ حَزِينًا خَبِيثَ النَّفْسِ؛ فَأَتَى فِي مَنَامِهِ؛ فَقِيلَ لَهُ: قَمْتُ عَنِ الْقَضَاءِ؛ قَالَ: الْعِلْمُ الَّذِي جَعَلْتُمُوهُ بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ أُرْسَلَتْ إِلَيْهِ فَقَمْتُ مَعَهُ فَكَانَ أَطْوَلَ مِنِّي؛ قَالَ: فَقِيلَ لِي: أَمَا إِنْ ذَلِكَ لَيْسَ مِنْ جُورِ جَرْتِهِ وَلَكِنْ انْتَهَى إِلَيْكَ خَصْمَانُ فَأَحْبَبْتَ أَنْ يَكُونَ الْحَقُّ فِي أَحَدِهِمَا فَتَقَضَيْتَ لَهُ؛ قَالَ: فَقَالَ أَلَا تَرَانِي أَجُورُ فِي نَفْسِي قَبْلَ أَنْ أَتُكَلِّمَ، لَا أَقْعُدُ عَلَى الْقَضَاءِ بَعْدَهَا أَبَدًا.

(٢) ذَكَرَ الْأَلُوسِيُّ فِي رُوحِ الْمُعَانِي تَفْصِيلَ هَذَا الْخَبْرِ فِي قِصَّةِ طَوِيلَةٍ عِنْدَ تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ فَتَنَّا سُلَيْمَانَ وَأَلْقَيْنَا عَلَى كُرْسِيِّهِ جَسَدًا﴾ نَقْلًا عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ. قَالَ أَبُو حَيَّانَ: إِنَّ هَذِهِ الْمُعَانِي مِنْ وَضْعِ الزَّنَادِقَةِ، وَلَا يَنْبَغِي لِعَاقِلٍ أَنْ يَعْتَقِدَ صِحَّةَ مَا فِيهَا وَكَيْفَ يَجُوزُ تَمَثُّلُ الشَّيْطَانِ بِصُورَةِ نَبِيِّ حَتَّى يَلْتَبِسَ أَمْرَهُ عِنْدَ النَّاسِ وَلَوْ أَمَكْنَ وَجُودَ هَذَا لَمْ يُوْتَقَ بِإِرْسَالِ نَبِيِّ.

(٣) خَالِدُ أَبِي ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ الطَّحَّانِ الْمَزْنِيِّ. (٤) بِيَانُ أَبِي ابْنِ بَشْرِ الْأَحْمَسِيِّ الْبَجَلِيِّ.

(٥) كَذَا بِالْأَصْلِ، وَالْمَوْجُودُ فِي كِتَابِ الْمُشْتَبِهَةِ فِي أَسْمَاءِ الرِّجَالِ لِلذَّهَبِيِّ الْيَامِي بِالْيَاءِ - طَلْحَةُ بْنُ مُصْرَفٍ.

أرى في المنام سواداً، قد صعد في رجليه؛ ثم قضى سنة أخرى؛ فقال: «اللهم أرني عملي» قال: فرأى في المنام السواد، وقد زاد وصعد في رجليه، فلما رأى ذلك ترك القضاء، ودَّهَب؛ وقال: لأذهبنَّ قبل أن يغمُرني هذا السواد.

أخبرني عبد الله بن محمد بن أيوب؛ قال: حدَّثنا يحيى بن أبي بكر؛ قال: حدَّثنا إسرائيل، عن أبي حصين، عن سعيد بن جبيرة؛ قال: لما أمر داود بالقضاء قطع به فقبل لهم^(١): سلهم يعني الشهود وحل بينهم.

حدَّثني جعفر بن محمد، عن منجاب بن الحارث، عن علي بن مُسهر، عن مسعر^(٢) عن أبي حصين^(٣) عن أبي^(٤) عبد الرحمن السلمي بمثله سواء حدَّثني خطاب بن إسماعيل، قال: حدَّثنا أبو بكر^(٥)، قال: حدَّثنا وكيع^(٦) قال: حدَّثنا سعيد بن عبد العزيز، عن إسماعيل بن عبد الله بن أبي المهاجر، عن عبد الرحمن بن عثمان^(٧) الأشعري؛ قال: قال عمر: ويلٌ لديان أهل الأرض من ديان أهل السماء يوم يلقونه إلا من أمر بالعدل، وقضى بالحق، ولم يقض بهوى، ولا لقرابة، ولا لرغبة، ولا لرهبة، وجعل كتاب (الله)^(٨) مرآة بين عينيه.

أخبرني إبراهيم بن أبي عثمان، عن عمر بن محمد بن الحسن، عن أبيه، عن عنبسة بن سعيد، عن عبد الواحد، عن مولاة لأم سلمة، عن أم سلمة؛ قالت: قال رسول الله ﷺ: «إذا^(٩) ابتلي أحدكم بالقضاء فلا يجلس أحد الخصمين مجلساً لا يجلسه صاحبه، وإذا ابتلي أحدكم بقضاء فليتق الله في مجلسه وفي لحظه وفي إشارته».

حدَّثني محمد بن يحيى بن خالد المروري، قال: حدَّثنا إسحاق بن راهوية؛ قال: حدَّثنا

(١) كذا بالأصل والظاهر (فقبل له سلهم).

(٢) مسعر أي ابن كدام العامري.

(٣) أبو حصين الأسدي - عثمان بن عاصم.

(٤) عبد الله بن حبيب بن ربيعة.

(٥) أبو بكر ابن أبي شيبة.

(٦) وكيع بن الجراح.

(٧) كذا بالأصل وصوابه عبد الرحمن بن غنم الأشعري والرواية في سنن البيهقي: حدَّثني إسماعيل بن عبد الله عن عبد الرحمن بن غنم، عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه: قال: ويل لديان من في الأرض من ديان من في السماء يوم يلقونه إلا من أمر بالعدل، وقضى بالحق، ولم يقض عن هوى، ولا على قرابة، ولا على رغب، ولا رهب، وجعل كتاب الله بين عينيه.

(٨) التصحيح من سنن البيهقي.

(٩) حديث أم سلمة رضي الله عنها رواه الدارقطني والطبراني والبيهقي عن أم سلمة بالفاظ مختلفة فروى تارة: من ابتلي بالقضاء بين المسلمين فليعدل بينهم في لحظه وإشارته ومقعده وفي رواية قال: في إشارته ولحظه وكلامه. وروى في البيهقي بإسناد آخر (من ابتلي بالقضاء بين الناس فلا يرفعن صوته على أحد الخصمين، ما لا يرفع على الآخر) وقال البيهقي هذا إسناد فيه ضعف.

بَقِيَّةُ بَنِ الْوَلِيدِ؛ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو مُحَمَّدٍ الْمُخْزُومِيُّ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ مَوْلَى بَنِي تَمِيمٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَّارٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ؛ قَالَتْ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا ابْتُلِيَ أَحَدُكُمْ بِالْقَضَاءِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ، فَلْيَسْوُ بَيْنَهُمْ فِي النَّظَرِ وَالْمَجْلِسِ وَالْإِشَارَةِ، وَلَا يَرْفَعْ صَوْتَهُ عَلَى أَحَدِ الْعَصَمِينَ أَكْثَرَ مِنَ الْآخَرِ».

أَخْبَرَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي عُثْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَيْسَى - بَنُ هَلَالِ السَّلِيحِيِّ - قَاضِي حِمَصٍ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَمِيرٍ؛ قَالَ: حَدَّثَنِي مَسْلَمَةُ بْنُ عَلِيٍّ؛ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِيهِ؛ قَالَ: إِذَا هَلَكَ الْحَكْمُ عُرِضَ عَلَيْهِ فِي قَبْرِهِ كُلُّ قَضِيَّةٍ قَضِيَ بِهَا؛ فَإِنْ كَانَ فِي شَيْءٍ مِنْهَا خِلَافٌ ضَرَبَ بِوِزْبَةٍ مِنْ حَدِيدٍ ضَرْبَةً يَسْتَعْلُ مِنْهَا قَبْرُهُ.

حَدَّثَنَا خَطَّابُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ^(١)؛ قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ^(٢)، عَنْ قَابُوسٍ^(٣)، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ^(٤)، فِي قَوْلِهِ: «يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُوفُوا قَوْمِينَ بِالْقَسَطِ»؛ قَالَ: الرَّجُلَانِ يَجْلِسَانِ عِنْدَ الْقَاضِي فَيَكُونُ لِي الْقَاضِي، وَإِعْرَاضُهُ لِأَحَدِهِمَا دُونَ الْآخَرِ.

أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمٍ بَنِ قُتَيْبَةَ الدِّيَّانِيِّ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ لَهَيْعَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هُبَيْرَةَ؛ قَالَ: قَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «ذَمَّتِي رَهِينَةٌ وَأَنَا زَعِيمٌ لِمَنْ صَرَّحَتْ لَهُ الْعَيْنُ^(٥)، أَلَا يَهِيجُ^(٦) عَلَى التَّقْوَى زَرْعَ قَوْمٍ، وَلَا يَظْمَأُ عَلَى التَّقْوَى سِنْخُ أَصْلٍ، أَلَا وَإِنْ أَبْغَضَ خَلْقَ اللَّهِ إِلَى اللَّهِ رَجُلٌ قَمَشَ^(٧) عِلْمًا، غَارًا بِأَغْبَاشِ الْفِتْنَةِ، عَمِيًّا عَمَّا فِي غَيْبِ^(٨) الْهَدَنَةِ سَمَاهُ أَشْبَاهُهُ مِنَ النَّاسِ عَالِمًا، وَلَمْ يُغْنِ فِي الْعِلْمِ يَوْمًا سَالِمًا، بَكَرَ فَاسْتَكْشَرَ^(٩)، مَا قَلَّ مِنْهُ فَهُوَ خَيْرٌ مِمَّا كَثُرَ، حَتَّى إِذَا ارْتَوَى مِنْ آجَنِ، وَأَكْثَرَ مِنْ غَيْرِ طَائِلٍ، قَعَدَ بَيْنَ النَّاسِ قَاضِيًّا لِتَلْخِيصِ^(١٠) مَا التَّبَسَّ عَلَى غَيْرِهِ، إِنْ نَزَلَتْ بِهِ إِحْدَى الشُّبُهَاتِ هَيَأُ حَشْوًا رُفًا مِنْ رَأْيِهِ، فَهُوَ مِنْ قَطْعِ الشُّبُهَاتِ فِي مِثْلِ غَزْلِ الْعَنْكَبُوتِ؛ لَا يَعْلَمُ إِذَا أَخْطَأَ، لِأَنَّهُ لَا يَعْلَمُ أَخْطَأَ أَمْ أَصَابَ. حَبَّاطُ عَشَوَاتٍ، رَكَابُ جِهَالَاتٍ، لَا يَعْتَذِرُ مِمَّا لَا يَعْلَمُ فَيَسْلَمُ، وَلَا يَعْضُ فِي الْعِلْمِ بِضَرْسٍ قَاطِعٍ، يَذْرُو الرُّوَايَةَ ذَرْوَةَ الرِّيحِ الْهَشِيمِ، تَبْكِي مِنْهُ الدَّمَاءُ، وَتَضْرُخُ مِنْهُ الْمَوَارِيثُ، وَيُسْتَحَلُّ بِقَضَائِهِ الْفَرْجُ الْحَرَامُ، لَا مِلْيَةَ وَاللَّهِ يَأْصُدُّ مَا وَرَدَ عَلَيْهِ، وَلَا أَهْلٌ لِمَا قُرِّظَ بِهِ.

(١) أبو بكر بن أبي شيبة.

(٢) جرير بن عبد الحميد.

(٣) قابوس بن حصين بن جندب.

(٤) نقل هذا الرأي أيضاً عن ابن عباس والسدي: الألوسي في روح المعاني.

(٥) في نهج البلاغة: العبر.

(٦) في نهج البلاغة: يهلك بدل يهيج.

(٧) في نهج البلاغة: قمش جهلا - والقمش أصله جمع ما على وجه الأرض من فئات الأشياء دون تمييز.

(٨) في نهج البلاغة عقد بدل غيب.

(٩) في نهج البلاغة: واكثر.

(١٠) كذا بالأصل والذي في نهج البلاغة: لتلخيص.

أخبرني إبراهيم بن أبي عثمان؛ قال: حدثني عيسى بن هلال السليحي؛ قال: أخبرنا محمد بن حمير؛ قال: حدثنا غنيم بن عمر الضبي، عن طلحة، عن برد بن سينان، عن نائشة^(١) بن سلم، عن معاذ بن جبل؛ قال: إن من أبغض عباد الله إلى الله عبداً لهج برواية القضاء، حتى سماه جهال الناس عالماً، فإذا أكثر من غير طائل أجلس قاضياً بين الناس، ضامناً لتلخيص ما التبس على غيره، فمثلته كمثل غزل العنكبوت، إن أخطيء به لا يعلم، لا يعتذر مما لا يعلم فيغدر، ولا يقول لما لا يعلم: لا أعلم، تبكي منه المواريث، وتضرج منه الدماء، وتشتحل بقضائه الفروج الحرام. فمن يغدر في هذا البصر وصفه، كان محقوقاً بدر البكاء، وطول النياحة على نفسه.

ذكر أحمد بن الحارث الخزاز، عن أبي الحسن المدائني، عن أبي معشر^(٢)، عن محمد بن المنكدر، عن جابر بن عبد الله: قال: قال عمر بن الخطاب: والله لا أدع حقاً لشأن يظهر، ولا لضدٍ يُختمل، ولا مخابة لبشر؛ وذلك أن الله قدّم إلي؛ فأيسني من أن يقبل مني إلا الحق، وأمتني إلا من نفسه، فليس بي حاجة إلى أحد، ولا على أحد مني وكف^(٣).

أخبرنا حماد بن إسحاق الموصلي، عن أبيه؛ قال: قال رجل لعبد الله بن المبارك: أيدخل الرجل في القضاء حسبة؟ قال: نعم إذا كان أتوك.

ما جاء في القاضي يحكم بالهوى

حدثنا أحمد بن منصور الرمادي، وعبد الملك بن محمد بن عبد الله الرقاشي؛ قالوا: حدثنا عمرو بن عاصم الكلابي؛ قال: حدثنا عمران القطان، عن الشيباني^(٤) عن [ابن]^(٥) أبي أوفى؛ قال: قال رسول الله ﷺ: «اللَّهُ مع القاضي»^(٦) ما لم يجز، فإذا جار تبرأ الله منه ولزمه الشيطان؛ قال الرمادي: ما لم يخن.

حدثني عمرو بن عاصم، عن عمران القطان، عن الشيباني؛ وأدخل محمد بن بلال بين عمران القطان وبين الشيباني، رجلاً يقال له حسين^(٧) أخبرني بذلك جعفر بن محمد؛ عن

(١) ناشرة بن سلم - كذا بالأصل والذي عرف بالرواية عن معاذ باسم ناشرة وهو ناشرة بن سمى الزني المصري.

(٢) نجيب أي ابن عبد الرحمن السدي.

(٣) الكوف: الجور والظلم والعيب. (٤) الشيباني: أبو إسحاق.

(٥) ما بين الحاصرتين ساقط من الأصل وأثبتته سنداً لسنن البيهقي، والمنتقى، وبقية الكتب التي روى فيها هذا الحديث - المراجع.

(٦) رواه ابن ماجه عن عبد الله بن أبي أوفى بلفظ: «إن الله مع القاضي ما لم يجز، فإذا جار وكله الله إلى نفسه». ورواه الترمذي بلفظ: «إن الله مع القاضي ما لم يجز فإذا جار تخلى عنه ولزمه الشيطان» وحسنه، وأخرجه الحاكم في المستدرک وابن حبان.

(٧) حسين هو المعلم ابن ذكوان وهو مذكور في إحدى روايات البيهقي في سننه.

أحمد بن^(١) شيبان: عن محمد بن بلال، عن عمران القطان، عن الحسين؛ عن الشيباني.

حدثني محمود بن محمد المروزي؛ قال: حدثنا علي بن حنجر؛ قال: حدثنا داود بن الزبرقان، عن نصر بن أبي نصر، عن فراس^(٢)، عن الشعبي، عن عبد الله بن أبي أوفى، أن نبي الله ﷺ قال: «إن الله مع القاضي ما لم يجز فإذا جار وكله الله إلى نفسه».

حدثني محمد بن حرب الضبي؛ قال: حدثنا الوليد بن صالح، وحدثني محمود بن أبي المضاء؛ قال: حدثنا عامر بن سيار، وحدثني محمد بن حفص؛ قال: حدثنا محمد بن عبيد بن ثعلبة؛ قال: حدثنا أبي؛ قالوا: حدثنا حفص بن سليمان، عن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب، عن عبد الله^(٣)، قال: قال رسول الله ﷺ: «الله مع القاضي ما لم يحف^(٤) أو يجز عمداً».

حدثني أحمد بن أبي خيثمة؛ قال: حدثنا العلاء بن عمر الحنفي؛ قال: حدثنا أبو عمران الأشعري، عن ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس^(٥)؛ قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا جلس القاضي في مكانه هبط عليه ملكان يسدانه ويوفقانه، ويؤشده ما لم يجز؛ فإذا جار عرجاً وتركاه».

حدثني محمد بن عبد الرحمن بن يونس السراج؛ قال: حدثنا سليمان بن عبد الرحمن؛ قال: حدثنا إسماعيل بن عياش؛ قال: حدثنا يحيى بن يزيد الزهاوي، عن زيد بن أبي أنيسة، عن نعيم بن الحارث، عن مغل بن يسار المزني^(٦)؛ قال: أمرني رسول الله ﷺ أن أقضي بين قوم؛

(١) كذا بالأصل، والذي يروي عن محمد بن بلال الكندي هو أحمد بن سنان القطان.

(٢) فراس هو ابن يحيى الحمداني.

(٣) يعني ابن مسعود. قال في مجمع الزوائد: عن عبد الله بن مسعود، عن النبي ﷺ «إن الله مع القاضي ما لم يحف».

(٤) عمداً: رواه الطبراني في الكبير؛ وفيه حفص بن سليمان القاري وثقه أحمد وضغفه الأئمة، ونسبه إلى الكذب والوضع.

(٥) أخرجه البيهقي من طريق يحيى بن يزيد الأشعري، عن ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس. وفي نيل الأوطار وإسناده ضعيف؛ قال صالح جزرة: هذا الحديث ليس له أصل.

وروى الطبراني معناه من حديث وائلة بن الأسقع، وفي البزار من رواية إبراهيم بن خيثم بن عراك عن أبيه، عن أبي هريرة مرفوعاً: «من ولي من أمور المسلمين شيئاً وكل الله به ملكاً عن يمينه، وأحسبه قال: وملكاً عن شماله؛ يوفقانه ويسدانه إذا أريد به خير، ومن ولي من أمور المسلمين شيئاً فأريد به غير ذلك وكل إلى نفسه، قال: ولا نعلمه يروي بهذا اللفظ، لأن حديث عراك فيه إبراهيم ليس بالقوي اهـ».

وقد روى ابن عبد الحكم في فتوح مصر عن سعيد بن سعيد بن المسيب قصة عن اختصام مسلم ويهودي إلى عمر؛ وفيها (فرأى أن الحق لليهودي ف قضى له، فقال له: والله لقد قضيت لي بالحق؛ ف ضربه عمر بالدرة ثم قال: وما يدريك؟ قال: إنا نجد أنه ليس قاض يقضي بالحق إلا كان عن يمينه ملك وعن يساره ملك يسدانه ويوفقانه للحق ما دام مع الحق؛ فإذا ترك الحق عرجاً وتركاه اهـ».

(٦) قال في كتاب كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال بعد رواية هذا الحديث: (رواه أبو سعيد النقاش في كتاب =

فقلتُ يا رسولَ الله: ما أخسِنَ أقضي؛ قال رسولُ الله: «اللَّهُ مع القاضي ما لم يحِفْ عمداً ثلاثَ مراتٍ».

حدَّثنا إبراهيم بن إسحاق السَّراج، قال: حدَّثنا إسحاق بن إبراهيم؛ قال: حدَّثنا حمزة بن عميرة؛ قال: حدَّثنا أيوب بن إبراهيم أبو يحيى المُعلِّم، عن إبراهيم الصائغ، عن أبي خالد محمَّد بن خالد، عن أبي داود، عن مَعْقِل بن يَسار عن النبي ﷺ^(١) بمثله.

أخبرني جعفر بن حَسَن؛ قال: حدَّثنا عبدُ الرحمن بن إبراهيم؛ قال: حدَّثنا الوليد بن سُلَيْمان؛ قال: حدَّثنا سعيد بن عبد العزيز، عن ربيعة بن يزيد، عن معاوية بن أبي سفيان، وعبد الله بن عمرو، أنهما سمعا رسولَ رسولِ الله ﷺ يقول: «لا قُدست أمةٌ لا يُقضى فيها بالحق»^(٢).

حدَّثنا الحسن بن مُكْرَم؛ قال: حدَّثنا عثمان بن عُمر؛ قال: أخبرنا شُعْبَة عن داود بن محمد، عن ابن أبي مُليكة، عن القاسم بن محمَّد، عن عائشة؛ أن رسولَ الله ﷺ قال^(٣): «من أَرْضَى اللهَ بسُخْطِ النَّاسِ كَفَاهُ اللهُ النَّاسَ، ومن أسخَطَ اللهُ برضى النَّاسِ وكَلَهُ اللهُ إليهم».

حدَّثنا سَعْدَانُ بن علي، والعبَّاس بن محمَّد، وغيرهما؛ قالوا: حدَّثنا قُطَيْبَة بن العلاء بن المنهال الغنوي؛ قال: حدَّثنا أبي، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة؛ قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «من أتمسَّ محامدِ النَّاسِ بمعاصي الله رجع حامده دأماً».

حدَّثنا السَّري بن عاصم؛ قال: حدَّثنا ابن إدريس^(٤)، عن زكريا^(٥) عن العيَّاس بن ذريح، عن الشَّعْبِي؛ قال: كَتَبْتُ عائشةَ إلى معاوية: أما بعد فإنه من أتمسَّ محامدِ النَّاسِ بمعاصي الله رجَّع حامده من النَّاسِ دأماً والسلام.

حدَّثنا سعدان بن نصر بن منصور؛ قال: حدَّثنا أبو معاوية الضَّرير، عن الأعمش^(٦)، عن

= الفضاة من طريق ابن عيَّاش، وفيه كلام عن يحيى بن يزيد الرهاوي؛ قال ابن حبان: يروي المقلوبات فيطل الاحتجاج به، عن زيد بن أبي أنيسة وهو ثقة وفي حديثه بعض النكارة، عن نفع بن الحارث وهو متروك) اهـ.
(١) ورواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط وفيه أبو داود الأعمى وهو كذاب.

(٢) حديث معاوية رواه الطبراني بلفظ: «لا يقدس الله أمة لا يقضى فيها بالحق، ويأخذ الضعيف حقه من القوي غير متع» ورجاله ثقات، وحديث عبد الله بن عمرو رواه الطبراني بلفظ: عن ربيعة بن يزيد، أن معاوية كتب إلى مسلمة بن مخلد أن سل عبد الله بن عمرو بن العاص؛ هل سمع رسول الله ﷺ يقول: «لا قُدست أمة لا يأخذ ضعيفها حقه من قويا، وهو غير مضطهد»؛ فإن قال: نعم فاحمله على البريد فسأله فقال: نعم فاحمله على البريد من مصر إلى الشام، فسأله معاوية فأخبره، فقال معاوية وأنا قد سمعته، ولكن أحببت أن أتثبت به ورجاله ثقات، وروي البيهقي مثله عن أبي سفيان بن الحارث بن عبد المطلب.

(٣) الحديث الأول عن عائشة ذكر في العقد الفريد على أنه نصيحة من أبي الدرداء لمعاوية.

(٤) عبد الله بن إدريس الأودي.

(٥) زكريا بن أبي زائدة.

(٦) الأعمش: سليمان بن مهران.

عبد الله بن مرة، عن البراء بن عازب؛ قال: نزلت ﴿وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾ في اليهود، ﴿وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾، ﴿وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ في الأديان كلها^(١).

حدثنا محمد بن عبد الله بن المبارك المخزومي؛ قال: حدثنا سعيد بن داود؛ قال: حدثنا وكيع، وحدثنا الحسن بن أبي الربيع الجرجاني؛ قال: أخبرنا عبد الرزاق. جميعاً، عن الثوري، عن حبيب بن أبي ثابت، عن أبي البخترى^(٢)، عن حذيفة^(٣)، وحدثنا جعفر بن الحسن؛ قال: حدثنا عثمان بن محمد، وحدثنا جرير^(٤)، عن الأعمش، عن إبراهيم^(٥)، عن همام بن الحارث، عن حذيفة؛ قال: ذكروا ﴿وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾؛ قال رجل من القوم: هذا في بني إسرائيل؛ فقال حذيفة: نعم الإخوة لكم إن كان لكم الحلو والمر لهم؛ كلاً والذي نفسي بيده حتى حذو السيئة بالسئة^(٦).

أحمد بن الربيع؛ قال: حدثنا عبيد الله بن موسى، عن شيان^(٧)، عن الأعمش، عن عمارة بن عمير، عن أبي عمارة، عن حذيفة، وعن إبراهيم، عن همام، عن حذيفة بنحوه؛ وزاد وحذو القذة بالقذة.

وحدثني إسحاق بن الحسن؛ قال: حدثنا أبو حذيفة؛ قال: حدثنا سفيان، عن حبيب بن أبي ثابت، عن الطفيل؛ قال: قيل لحذيفة في هذه الآيات؛ فقال: نعم الإخوة لكم بنو إسرائيل إن كان لهم مره، ولكم حلوه، لتسلكن طريقهم قد الشرك.

(١) أطال صاحب الكتاب في بيان الروايات التي تحدد المراد بهذه العبارات الكريمة، وهل تعم المسلمين وغيرهم، وعبارة الزمخشري (على قصرها) تطمئن إليها النفس؛ قال: (ومن لم يحكم بما أنزل الله) مستهيناً به فأولئك هم الكافرون. والظالمون، والفاسقون وصف لهم بالعتو في كفرهم حين ظلموا آيات الله بالاستهانة، وتمردوا بأن حكموا بغيرها. والرازي قد مال إلى مثل هذا التفسير بعد أن نقل الأقوال في الآية الكريمة وضعفها.

والجصاص عند ما نقل قصة البراء بن عازب في أحكام القرآن قال: وقال البراء بن عازب: (وذكر قصة رجم اليهود) فأنزل الله تعالى: ﴿يُنَادِيهَا الرَّسُولُ لَا يَحْرُوكَ الَّذِينَ يُكَفِّرُونَ فِي الْآيَاتِ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾ قال: في اليهود خاصة وقوله: ﴿فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾، و﴿فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ في الكفار كلهم.

(٢) أبو البخترى: سعيد بن فيروز.

(٣) حذيفة أي ابن اليمان.

(٤) جرير: ابن حازم.

(٥) إبراهيم: النخعي.

(٦) عبارة الكشف، عن حذيفة: أنتم أشبه الأمم ستمنا بيني إسرائيل، لتركن طريقهم حذو النعل بالنعل، والقذة بالقذة، غير أنني لا أدري أتعبدون العجل أم لا. والسية في عبارة الأصل معناها ما عطف من طرفي القوس، والقذة: ريش السهم، والمراد بحذو القذة بالقذة تمام المساواة.

(٧) شيان النحوي.

أخبرنا حُمَيْدُ بن الرَّبِيعِ؛ قال: حَدَّثَنَا يَحْيَى بن آدم، عن عَمَّارِ الدُّهْنِيِّ، عن سالم^(١)، عن مسروق^(٢)، أنه سأل ابن مسعود عن الجُورِ في الحُكْمِ؛ قال: ذاك الكُفْرُ؛ ثم تلا: ﴿وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾.

حَدَّثَنَا الحَسَنُ بنُ أَبِي الرَّبِيعِ الجُرْجَانِي؛ قال: أَخْبَرَنَا عبد الرِّزَّاقِ، عن مَعْمَرِ، عن ابنِ طَاوُسٍ، عن أبيه؛ قال: سئِلَ ابنُ عَبَّاسٍ عن قولهِ تعالى: ﴿وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾؛ قال: كَفَى بِهِ كُفْرَهُ.

أخبرني جعفر بن الحسن؛ قال: حَدَّثَنَا وَهْبُ بن بَقِيَّةَ؛ قال: حَدَّثَنَا خَالِدِ، عن عطاء بن السائب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس^(٣)؛ قال: نِعْمَ القومُ أنتم؛ إن كان ما كان من حُلُوِّ فهو لكم، وما كان من مُرِّ فهو لأهل الكتاب؛ كأنه يرى أن ذلك في المُسلمين؛ الآيات الثلاث؛ ﴿الْكَافِرُونَ﴾، ﴿الظَّالِمُونَ﴾، ﴿الْفَاسِقُونَ﴾.

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بن إِشْكَابَ؛ قال: حَدَّثَنَا أبو داودَ الحَفَرِيُّ، عن ابنِ أبي زائدة^(٤)، عن داودَ، عن الشَّعْبِيِّ، عن ابنِ عَبَّاسٍ؛ قال: ما حَكَمَ قومٌ قط بغير ما أنزل الله إلا قَتَلًا فيهِم القتل.

أخبرني علي بن العباس الحَضْرِي؛ قال: حَدَّثَنَا محمد بن مَرْوَانَ القَطَّانَ؛ قال: حَدَّثَنَا إبراهيم بن الحكم بن ظهير، عن أبيه، عن السُّدِّيِّ^(٥)؛ قال: قال ابن عَبَّاسٍ: «من جَارِ في الحُكْمِ وهو يعلم، ومن حَكَمَ بغير علمه، ومن أخذ الرُّشوةَ في الحُكْمِ، فهو من الكافرين».

وهذا في أهل التَّوْحِيدِ؛ حَدَّثَنَا أحمد بن عبد الجبار أبو عمر الدَّارِمِيُّ؛ قال: حَدَّثَنَا محمد بن فضيل، عن ابنِ شُبْرُمَةَ، عن الشَّعْبِيِّ؛ قال: آيتان في أهل الكتاب، وآية فينا: ﴿وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾ فينا، والآيتان بعدها في أهل الكتاب.

أخبرنا حُمَيْدُ بن الرَّبِيعِ؛ قال: حَدَّثَنَا ابنُ يَمَانَ^(٦)، عن سفيان^(٧)، عن جابر^(٨)، عن الشَّعْبِيِّ؛ قال: الأولى لأهل الإسلام، والثانية لليهود، والثالثة للنصارى.

حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بن المَحْسَنِ^(٩)؛ قال: حَدَّثَنَا أبو حذيفة، عن سفيان مثله.

(١) سالم: بن أبي الجعد.

(٢) مسروق بن الأجدع الهمداني.

(٣) وعارة الكشاف عن ابن عباس: نعم القوم أنتم، ما كان من حلو فلکم، وما كان من مر فهو لأهل الكتاب؛ من جحد حكم الله كفر، ومن لم يحكم به وهو مقر فهو ظالم فاسق.

(٤) ابن أبي زائدة: زكريا بن أبي زائدة خالد بن ميمون.

(٥) إسحاق بن عبد الرحمن السدي.

(٦) ابن يمان يحيى.

(٧) سفيان الثوري.

(٨) جابر بن يزيد الجعفي.

(٩) كذا في الأصل؛ والذي عرف بالرواية عن أبي حذيفة موسى بن مسعود التُّهْدِيُّ هو إسحاق بن الحسن الحربي.

حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَبِي الرَّبِيعِ؛ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ زَكْرِيَّا^(١)، عَنِ الشَّعْبِيِّ؛ قَالَ: الْأَوْلَى لِلْمُسْلِمِينَ.

حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ زَاج^(٢)؛ قَالَ: أَخْبَرَنَا الثُّضْرُ بْنُ شَمِيلٍ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا شَعْبَةُ، عَنِ ابْنِ أَبِي السَّفَرِ^(٣)، عَنِ الشَّعْبِيِّ: ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾ فِي الْمُسْلِمِينَ. حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَبِي الرَّبِيعِ الْجُرْجَانِيُّ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ؛ قَالَ: أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ، عَنِ مَنْصُورِ^(٤)، عَنِ إِبْرَاهِيمَ^(٥)؛ قَالَ: نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَاتُ فِي أَهْلِ الْكِتَابِ، وَرَضِيَتْ هَذِهِ الْأُمَّةُ بِهَا.

أَخْبَرَنَا الْجُرْجَانِيُّ؛ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا الثَّوْرِيُّ، عَنِ رَجُلٍ، عَنِ طَاوُسٍ؛ قَالَ: كُفِّرَ لَا يَنْقُلُ عَنْ مِلَّةٍ. وَقَالَ عَطَاءُ^(٦): كُفِّرَ دُونَ كُفْرٍ، وَظَلَمَ دُونَ ظُلْمٍ، وَفَسَقَ دُونَ فِسْقٍ.

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ زَنْجُوِيهِ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ الْفَرِيَابِيِّ، عَنِ سَفِيَانَ، عَنِ ابْنِ جُرْنِجٍ، عَنِ عَطَاءٍ؛ قَالَ: كُفِّرَ دُونَ كُفْرٍ، وَفَسَقَ دُونَ فِسْقٍ، وَظَلَمَ دُونَ ظُلْمٍ.

أَخْبَرَنَا حُمَيْدٌ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا حِجَاجٌ، عَنِ حَمَادٍ، عَنِ أَيُّوبَ بْنِ أَبِي شَهْلَةَ، عَنِ عَطَاءٍ مِثْلَهُ.

أَخْبَرَنِي إِسْحَاقُ بْنُ الْحَسَنِ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ؛ قَالَ: أَخْبَرَنَا سِنَانٌ، عَنِ قَتَادَةَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ؛ قَالَ: لَمَّا أَنْبَأَكُمْ اللَّهُ بِصَنِيعِ أَهْلِ الْكِتَابِ قَبْلَكُمْ، بِأَعْمَالِهِمْ أَعْمَالَ السُّوءِ، وَبِحُكْمِهِمْ بِغَيْرِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ، وَعَدَّ اللَّهُ نَبِيَّهُ ﷺ، وَالْمُؤْمِنِينَ مَوْعِظَةً بَلِيغَةً شَافِيَةً؛ فَلْيَعْلَمِ مَنْ وُلِّيَ شَيْئًا مِنْ هَذَا الْحُكْمِ أَنَّهُ لَيْسَ شَيْءٌ بَيْنَ الْعِبَادِ وَبَيْنَ اللَّهِ يُعْطِيهِمْ بِهِ خَيْرًا، وَلَا يَدْفَعُ عَنْهُمْ بِهِ سُوءًا إِلَّا بِطَاعَتِهِ، وَالْعَمَلُ بِمَا يَرْضَاهُ؛ فَلَمَّا بَيَّنَّ اللَّهُ لِلنَّبِيِّ ﷺ، وَلِلْمُؤْمِنِينَ صُنْعَ أَهْلِ الْكِتَابِ، وَجَوْرَهُمْ قَالَ: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ^(٧) الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ﴾ يَقُولُ: الْكِتَابُ الَّتِي قَدْ خَلَّتْ قَبْلَهُ؛ وَمُهِمِّنًا عَلَيْهِ؛ وَقَالَ: شَاهِدًا عَلَى الْكِتَابِ الَّتِي قَدْ خَلَّتْ قَبْلَهُ.

أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِسْمَاعِيلِ الْعُثْمَانِيِّ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمٍ، فِي تَفْسِيرِ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَلْيَحْكُمْ أَهْلَ الْإِنجِيلِ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِ وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾؛ قَالَ: بِهَذَا حَكْمَ لِكِتَابِهِ، فَمَنْ تَرَكَ الْحُكْمَ بِكِتَابِ اللَّهِ فَقَدْ كَفَرَ.

(١) زكريا بن أبي زائدة.

(٢) أبو صالح زاج بزاي وجيم هو أحمد بن منصور الحنظلي.

(٣) ابن أبي السفر هو عبد الله بن أبي السفر.

(٤) منصور أي ابن المعتمر السلمي.

(٥) إبراهيم: أي النخعي، وقد نقلت العبارة في أحكام القرآن المرادي هكذا: قال إبراهيم النخعي: نزلت في بني إسرائيل ورضي لكم بها.

(٦) المراد بعبارة طاوس وعطاء: أن الكفر في الآية محمول على كفر النعمة لا على كفر الدين؛ ولكن لفظ الكفر عند الإطلاق ينصرف إلى الكفر في الدين.

(٧) الآية الكريمة: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيِّمًا عَلَيْهِ﴾ [سورة المائدة].

حَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ أَبِي الْمَضَلِّ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ عَثْمَانَ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمُطَّلِبِ بْنُ زِيَادٍ، عَنْ ثَابِتِ الثَّمَالِيِّ؛ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي جَعْفَرٍ^(١): إِنْ الْمُرْجِئَةَ يُخَاصِمُونَنَا فِي هَذِهِ الْآيَاتِ؛ فَقُلْتُ: إِنَّهُمْ يَزْعُمُونَ أَنَّهَا فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ؛ فَقَالَ: نَعَمْ الْإِخْوَةَ نَحْنُ لِبَنِي إِسْرَائِيلَ إِنْ كَانَ حُلُو الْقُرْآنِ لَنَا، وَمُرَّهُ لَهُمْ؛ نَزَلَتْ فِيهِمْ ثُمَّ جَرَتْ فِينَا.

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ زَنْجُوَيْهِ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَسْوَدِ الثَّضْرُبِيُّ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ؛ قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ يَزِيدٍ؛ قَالَ: قَالَ ابْنُ حُجْبِيرَةَ^(٢) الْأَكْبَرُ: أَخْبِرْتَ أَنَّ الْقَاضِي إِذَا قَضَى بِالْهَوَى احْتَجَزَ اللَّهُ مِنْهُ^(٣).

حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ هِشَامٍ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ أَبِيهِ؛ قَالَ: اخْتَصِمَ إِلَى عُمَرَ يَهُودِيٌّ وَمُسْلِمٌ؛ فَرَأَى الْحَقَّ لِلْيَهُودِيِّ، فَقَضَى لَهُ عَلَيْهِ؛ فَقَالَ الْيَهُودِيُّ: وَاللَّهِ إِنْ الْمَلَكِينَ؛ جَبْرِئِيلَ وَمِيكَائِيلَ لَمَعَكَ؛ أَحَدُهُمَا عَنْ يَمِينِكَ، وَالْآخَرُ عَنْ شِمَالِكَ، وَإِنَّمَا لِيَتَكَلَّمَانِ بِلِسَانِكَ، فَعَلَاهُ بِالذُّرَّةِ؛ قَالَ: مَا يُدْرِيكَ؟ لَا أُمَّ لَكَ! قَالَ: لِأَنَّهُمَا مَعَ كُلِّ قَاضٍ يَقْضِي بِالْحَقِّ، فَإِذَا تَرَكَ الْحَقَّ عَرَجَا، وَوَكَلَاهُ إِلَى شَيْطَانِ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ؛ فَقَالَ عُمَرُ: إِنِّي لِأَخْسِبُهُ كَمَا قَالَ^(٤).

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ هِشَامٍ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ الْأَنْصَارِيِّ؛ قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: اخْتَصِمَ يَهُودِيٌّ وَمُسْلِمٌ إِلَى عُمَرَ؛ فَرَأَى عُمَرَ الْحَقَّ لِلْيَهُودِيِّ، فَقَضَى عَلَى الْمُسْلِمِ؛ فَقَالَ الْيَهُودِيُّ: وَاللَّهِ إِنْ الْمَلَكِينَ جَبْرِئِيلَ وَمِيكَائِيلَ لِيَنْطِقَانِ عَلَى لِسَانِهِ.

مَا جَاءَ فِي الرِّشْوَةِ فِي الْحَكْمِ

حَدَّثَنَا الزُّبَيْرُ بْنُ بَكَّارٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُضَعَبِ الزُّبَيْرِيِّ؛ قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ مِقْدَادٍ، عَنْ عَمَّةِ مُوسَى بْنِ يَعْقُوبَ، عَنْ قُرَيْبَةَ بِنْتِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهَا، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ؛ قَالَتْ: لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الرَّاشِيَّ وَالْمُرْتَشِيَّ فِي الْحَكْمِ.

أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُوسَى الْعَامِرِيِّ؛ قَالَ: أَنْبَأَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدِ بْنِ عَتَبَةَ؛ قَالَ: أَنْبَأَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يَحْيَى بْنِ طَلْحَةَ؛ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ عُمَرَ بْنِ حَزْمٍ عَنْ عُمَرَ، عَنْ عَائِشَةَ؛ قَالَتْ: لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الرَّاشِيَّ وَالْمُرْتَشِيَّ فِي الْحَكْمِ.

(١) أبو جعفر: محمد بن علي بن الحسين الباقر.

(٢) ابن حجيرة الأكبر هو عبد الرحمن بن حجيرة المصري.

(٣) رواية الكندي في كتابه الولاية والقضاة عن ابن حجيرة: «إن القاضي إذا قضى بالهوى احتجب الله عز وجل منه واستتر».

(٤) تقدم الكلام على هذا من جهة الرواية.

أخبرني أبو بكر بن الحسن؛ قال: حدثنا دُحيم^(١)؛ قال: حدثنا مروان بن معاوية؛ قال: حدثنا إسحاق بن يحيى بإسناده^(٢) بمثله؛ ولم يقل في الحكم.

أخبرنا أحمد بن منصور بن سيار الرمادي؛ قال: حدثنا أبو داود الطيالسي؛ قال: حدثنا ابن أبي ذئب، وحدثنا العباس بن محمد الدوري؛ قال: حدثنا أبو أحمد الزبيري، عن ابن أبي ذئب؛ قال: أخبرني الحرث بن عبد الرحمن، عن أبي سلمة، عن عبد الله بن^(٣) عمر؛ قال: لعن رسول الله ﷺ الراشي والمرثي.

حدثني أبي ركن الله؛ قال: حدثنا أحمد بن المقدام؛ قال: حدثنا يزيد بن زريع؛ قال: حدثنا عبد الرحمن بن إسحاق، عن ابن أبي ذئب، عن خاله الحارث^(٤) عن أبي سلمة، عن عبد الله بن عمر، عن النبي ﷺ مثله.

أخبرنا أحمد بن منصور الرمادي؛ قال: حدثنا أبو داود الطيالسي؛ قال: أخبرنا علي بن سهل بن المغيرة؛ قال: حدثنا عفان بن مسلم؛ قال: حدثنا أبو عوانة، عن عمر بن أبي سلمة، عن أبيه، عن أبي هريرة^(٥)؛ قال: لعن رسول الله ﷺ الراشي والمرثي في الحكم.

أخبرنا أحمد بن منصور الرمادي؛ قال: حدثنا أبو داود الطيالسي؛ قال: حدثنا حفص المديني؛ قال: حدثنا الحسين بن عطاء، عن أبي سلمة؛ قال: حدثني أبي أن رسول الله ﷺ قال: «الراشي والمرثي في النار».

حدثني الحسن بن علي بن بشر الصوفي؛ قال: حدثنا سعيد بن محمد الجزمي؛ قال: حدثنا أبو عبيدة الحداد؛ قال: حدثنا عمر أبو حفص المديني؛ قال: حدثني الحسين بن عثمان بن عبد الرحمن بن عوف، عن أبي سلمة؛ قال: سمعت أن عبد الرحمن بن عوف يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «الراشي والمرثي في النار».

قال أبو بكر: الذي قاله أبو عبيدة الحداد هو الصواب، وأبو داود الطيالسي خلط فيه ولم يقيمه.

(١) دحيم: عبد الرحمن بن محمد الأسدي.

(٢) وحديث عائشة - رواه البزار، وأبو يعلى بلفظ: «لعن رسول الله ﷺ الراشي والمرثي». وفيه إسحاق بن يحيى بن طلحة؛ قال الهيثمي في مجمع الزوائد: وهو متروك. ورواه أبو سعيد النقاش في كتاب القضاة عن عائشة دون أن يذكر لفظ الحكم في آخره.

(٣) في كنز العمال: حديث ابن عمر أخرجه الحاكم بهذا اللفظ.

(٤) الحارث أي ابن عبد الرحمن الأنف الذكر.

(٥) أبو عوانة هو الرضاح بن عبد الله الشكري. وحديث أبي هريرة أخرجه ابن حبان وصححه، وحسنه الترمذي، قال في نيل الأوطار: وقد عزاه الحافظ في بلوغ المرام إلى أحمد، والأربعة: وهو وهم: فإنه ليس في سنن أبي داود غير حديث ابن عمر المذكور. قال ابن رسلان في شرح السنن: وزاد الترمذي والطبراني بإسناد جيد - في الحكم - وقال في نيل السلام: وزاد أحمد: والرائش وهو الذي يمشي بينهما.

كتب إليّ أبو بكر بن سهل الدُمياطي أن سعيد بن يحيى التَّجِيبِي حَدَّثَهُ؛ قال: حَدَّثَنَا يَحْيَى بن أيوب، عن أبي حَزْرَةَ يعقوب بن مُجاهد، عن الحسن بن أخي أبي سَلْمَةَ، عن أبي سَلْمَةَ بن عبد الرحمن؛ قال: سمعت أبي يقول: قال رسول الله ﷺ: «لَعَنَ اللَّهُ الْأَكْلَ»^(١) وَالْمَطْعِمَ الرَّشْوَةَ.

وأخبرنا أبو الأحوص محمد بن الهيثم؛ قال حَدَّثَنَا ابن أبي مريم؛ قال: أَخْبَرَنَا عبد الجبَّار بن عَمْرٍ، عن أبي حَزْرَةَ^(٢) بمثله. قال أبو بكر: قوله: الحسن بن أخي أبي سَلْمَةَ شاهد لِمَا رواه أبو عُبَيْدَةَ الحُدَّاد؛ لأنه قال: الحسن بن عُثْمَانَ بن عبد الرحمن بن عوف؛ وهو ابن أخي أبي سَلْمَةَ.

وقول أبي داود: الحسن بن عطاء، سهو؛ لأن حُسين بن عطاء بن يسار ليس بينه وبين أبي سَلْمَةَ بن عبد الرحمن نسب.

وقول أبي سلمة: سمعت أبي، غلط؛ لأن الحُفَاط وأصحاب الحديث ذكروا أن أبا سَلْمَةَ لم يَسْمَع من أبيه، وأن عبد الرحمن مات وأبو سَلْمَةَ ذو أربع سنين^(٣). وقد اضطرب على أبي سَلْمَةَ في هذا الحديث؛ فقال ابن أبي ذئب: عن خاله، عن أبي سَلْمَةَ، عن عبد الله^(٤) بن عمرو؛ وهو أشبه الأقاويل بالصواب.

وقال أبو عوانة: عن عَمْرٍ بن أبي سَلْمَةَ، عن أبيه، عن أبي هُرَيْرَةَ، فجاء به على الطريق الذي تعرفه.

ومن قال: عن عبد الله بن عَمْرٍ فقد ضَبَطَ، وقول من قال: عن أبي سلمة، عن أبيه، فيه ما أخبرتكم؛ أنه لم يسمع عن أبيه.

حَدَّثَنَا أحمد بن منصور الرَّمَادِي؛ قال: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بن منصور السُّلُولِي؛ قال: حَدَّثَنَا هُرَيْمٌ؛ وهو ابن سُفْيَانَ، عن ليث، عن أبي الخطاب، عن أدریس، عن ثوبان^(٥)؛ قال: لعن رسول الله ﷺ الرَّاشِيَّ والمرثِيَّ. كذا قاله هُرَيْمٌ^(٦)؛ عن أبي الخطاب، عن إدریس.

(١) هذا الحديث رواه أبو سعيد النقاش في كتاب القضاة، وعبد الرزاق في تاريخه بهذا اللفظ.

(٢) أبو حزره: يعقوب بن مجاهد.

(٣) قال علي بن المديني، وأحمد، وابن معين، وأبو حاتم، ويعقوب بن شيبة وأبو داود: وحديثه عن أبيه مرسل، وقال ابن عبد البر: لم يسمع عن أبيه. وحديث النضر بن شيبان في سماع أبي سلمة عن أبيه لا يصححونه.

(٤) حديث عبد الله بن عمرو عند الأربعة إلا النسائي. قال في نيل الأوطار وقواه الدارمي، وزاد الترمذي في روايته لفظ - في الحكم.

(٥) حديث ثوبان رواه أحمد، وأخرجه الحاكم، وفي إسناده ليث بن أبي سليم، قال البزار: إنه تفرد به. وقال في مجمع الزوائد: إنه أخرجه أحمد، والبزار، والطبراني في الكبير؛ وفي إسناده أبو الخطاب وهو مجهول اهـ. وقال أبو زرعة لا أعرفه.

(٦) هريم بن سفيان البجلي.

فحدَّثناه الرُّمادي؛ قال: حدَّثنا ابن الأضفَهاني، وأبو بكر بن أبي شيبَةَ؛ قالَا: حدَّثنا يحيى ابن زكريا بن أبي زائدة، عن ليث^(١)، عن أبي الخطَّاب، عن ابن أبي^(٢) زُرعة، عن أبي إدريس^(٣)، عن ثوبان^(٤)؛ قال: لَعَنَ رسولُ اللَّهِ ﷺ الرُّاشِيَّ والمرتشيَّ، والرائش الذي يمشي بينهما.

حدَّثنا أحمدُ بن علي المصري؛ قال: حدَّثنا شعيبُ بن سَلَمَةَ الأنصاري؛ حدَّثنا عِضْمَةُ بن محمد بن فضالة^(٥)، عن موسى بن عُقْبَةَ، عن نافع، عن ابن عمر؛ قال: لَعَنَ رسولُ اللَّهِ ﷺ الرُّاشِيَّ والمرتشيَّ، والمَاشِيَّ في الرُّشوة.

قال لي أبو عبد الرَّحْمَنِ الرُّزْقِي: هو فَضالَةُ بنُ مُحَمَّد بنِ شَرِيك بنِ جُمَيْع ابن مسعود؛ وَجُمَيْع صحابي من بني عوف بن الخزرج.

حدَّثنا أحمد بن منصور الرُّمادي؛ قال: حدَّثنا ابن أبي^(٦) مريم؛ قال: أخبرنا ابنُ لَهَيْعَةَ، عن عبد اللَّهِ بن سليمان: أن محمد بن راشد الرُّمادي حدَّثه أن رجلاً حدَّثه أنه سمع عمرو بن العاص يقول: سمعتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقول: «ما من قومٍ ظهرَ فيهم الرُّشا إلا أخذوا بالرُّعب».

أخبرنا محمد بن عبد الملك الدَّقِيقِي؛ قال: حدَّثنا يزيدُ بن هرون؛ قال: أخبرنا شَرِيك، عن الأعمش، عن عبد اللَّهِ بن أبي الجعد، عن عمرو بن شَرَحْبِيل^(٧)؛ قال: قال عمر، وعبد اللَّهِ: بابان من السُّخْتِ يأكلهما الناس: الرُّشا ومَهْر الزانية.

أخبرنا محمد بن إسماعيل الحَسَنِي؛ قال: حدَّثنا وكيع؛ قال: حدَّثنا سُفْيَان^(٨) عن عاصم^(٩)، عن زُر^(١٠)، عن عبد اللَّهِ^(١١)، أَكْالُونَ لِلسُّخْتِ؛ قال: رشوة.

أخبرني إسحاقُ بن^(١٢) حسن؛ قال: حدَّثنا أبو حُدَيْفَةَ؛ قال: حدَّثنا سُفْيَانُ، عن عاصم، عن زُرِّ، عن عبد اللَّهِ؛ السُّخْتِ الرُّشا في^(١٣) الدِّين.

- (١) ليث بن أبي سليم.
- (٢) كذا بالأصل: والذي عرفت رواية أبي الخطَّاب عنه هو أبو زُرعة؛ وهو (على ما يقال): أبو زُرعة بن عمرو بن جرير.
- (٣) أبو إدريس عائذ اللَّهِ بن عبد اللَّهِ الدمشقي الخولاني.
- (٤) ثوبان الهاشمي مولى رسول اللَّهِ ﷺ.
- (٥) هكذا سَمَى الدارقطني وابن عدي جد عصمة وقالوا: فضالة بن عبيد الأنصاري وسماه بعضهم هشام بن عروة. قال أبو حاتم في عصمة: ليس بقوي، وقال فيه ابن معين: كذاب يضع الأحاديث، وقال العقيلي: يحدث بالبواطيل عن الثقات.
- (٦) هو سعيد بن الحكم.
- (٧) حديث عمرو بن شرحبيل: رواه ابن أبي شيبَةَ، وعبد بن حميد، وابن جرير عن عمر بهذا اللفظ.
- (٨) سُفْيَان بن عيينة.
- (٩) عاصم بن بهدلة.
- (١٠) زُر بن حبيش.
- (١١) عبد اللَّهِ، أي: ابن مسعود.
- (١٢) المعروف في كتب الرجال بالرواية عن أبي حُدَيْفَةَ النهدي هو إسحاق بن الحسن.
- (١٣) حديث ابن مسعود الذي رواه زُر رواه عبد الرزاق في الجامع بلفظ: السحت الرشوة في الدين.

أخبرنا محمد بن إسماعيل؛ قال: حدّثنا وكيع، قال حدّثنا حُرَيْثُ^(١) بن إبراهيم، عن الشعبي، عن مسروق؛ قال: قلنا لعبد الله: ما كنّا نرى السُّحْتِ إلا الرِّشْوَةَ في الحُكْمِ؛ قال: ذاك الكفر.

حدّثنا حميد بن الربيع؛ قال: حدّثني يحيى بن آدم، عن شعبة، عن عمّار الدهني، عن سالم، عن مسروق، أنه سأل ابن مسعود عن السُّحْتِ؛ قال: الرّجلُ يُهْدِي إلى الرّجل إذا قضى له حاجة؛ وسأله عن الجور في الحكم؛ قال: ذاك الكفر^(٢).

أخبرنا حميد بن الربيع؛ قال: حدّثنا يحيى بن آدم، عن فطر بن خليفة، عن سالم بن أبي الجعد، عن مسروق؛ قال: قال رجل لابن مسعود: يا أبا عبد الرحمن ما السُّحْتُ؟ قال: الرِّشَاءُ؛ قال: في الحُكْمِ؟ قال: ذاك الكفر.

أخبرنا أحمد بن منصور الرمادي؛ قال: حدّثنا أبو داود الطيالسي؛ قال: حدّثنا حماد بن يحيى، عن أبي إسحاق^(٣)، عن أبي الأحوص^(٤)، عن عبد الله: الهدية على الحكم الكفر، وهي فيما^(٥) بينكم سُحْتٌ.

أخبرني حميد بن الربيع؛ قال: حدّثنا عاصم بن علي؛ قال: حدّثنا شعبة، عن منصور^(٦)، عن سالم، عن مسروق، عن عبد الله مثله.

وأخبرني حميد؛ قال: وحدّثنا عبد الله بن موسى؛ قال: أخبرنا أبو إسرائيل، عن السدي، عن عبد خير؛ قال: سئل ابن مسعود عن السُّحْتِ؛ قال: الرِّشَاءُ؛ قلنا: في الحكم؟ قال: ذاك الكفر.

أخبرني أبو بكر بن الحسن؛ قال: حدّثنا موسى بن مروان؛ قال: حدّثنا يحيى بن سعيد

(١) كذا بالأصل والذي عرف بالرواية عن الشعبي حريث بن عمرو الفزاري.

(٢) حديث ابن مسعود أخرجه البيهقي بلفظ: سألت عبد الله بن مسعود عن السحت؛ فقال: الرشا، وسألته عن الجور في الحكم؛ فقال: ذاك الكفر.

وأخرجه أيضاً عن مسروق (سئل عبد الله عن السحت؛ فقال: هي الرشا؛ فقال: في الحكم؟ قال عبد الله: ذاك كفر، وتلا هذه الآية ﴿وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾؛ وأخرجه أيضاً بلفظ «سألت ابن مسعود عن السحت؛ أهو الرشوة في الحكم؟ قال: لا ﴿وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾ و﴿الظَّالِمُونَ﴾ و﴿الْفَاسِقُونَ﴾ والفاسقون، ولكن السحت أن يستعينك رجل على مظلمة فيهدي لك فتقبله فذلك السحت».

وأخرجه ابن المنذر، عن مسروق، عن عمر بن الخطاب بنحو من هذا. وأخرجه عبد بن حميد عن علي. وروى الرازي في أحكام القرآن جميع هذه الأحاديث بالفاظ متقاربة من ألفاظ الكتاب.

(٣) أبو إسحاق الشيباني.

(٤) أبو الأحوص عرف بن مالك الجشمي.

(٥) رواه الطبراني في الكبير بلفظ: الرشوة في الحكم كفر، وهو بين الناس سحت. قال في مجمع الزوائد: ورجال رجال الصحيح. وقد تأول ابن مسعود، ومسروق السحت على الهدية في الشفاعة إلى السلطان؛ وقال: إن أخذ الرشا على الأحكام كفر. وعلى ذلك وافقه علي، وزيد بن ثابت كما تعطيه تلك الروايات المنقولة في الكتاب.

(٦) منصور بن المعتمر.

العطار، عن ابن لهيعة، عن بكير بن الأشج، عن بشر بن سعيد، أنه سأل زيد بن ثابت عن السُّحْتِ؛ فقال: هي الرِّشوة.

أخبرني علي بن داود الأزرق؛ قال: حدَّثنا عبد الله بن صالح، عن معاوية بن صالح، عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس «وأكلهم السحت»؛ قال: يعني الرِّشوة في الحكم.

حدَّثني محمد بن سعد العوفي؛ قال: حدَّثني أبي؛ قال: حدَّثني عمي الحسين بن الحسن، عن أبيه، عن عطية، عن ابن عباس؛ «سَكَّنُوا لِلْكَذِبِ أَكْثُونَ لِلْسُّحْتِ»؛ وذلك إن أخذوا الرِّشوة في الحكم، وقضوا بالكذب.

أخبرني جعفر بن محمد؛ قال: حدَّثنا قتيبة بن سعيد؛ قال: حدَّثنا خلف بن خليفة، عن منصور بن زاذان، عن الحكم، عن أبي وائل؛ قال: قال مسروق: القاضي إذا أكل الهدية أكل السُّحْتِ، وإذا قبل الرِّشوة بَلَغَ به الكُفْرَ.

أخبرني أبو بكر بن الحسن؛ قال: حدَّثنا محمد بن المثنى؛ قال: حدَّثنا عبد الرحمن بن مهدي، عن قزعة عن الحسن «أَكْثَلُونَ لِلْسُّحْتِ»؛ قال: الرُّشا.

أخبرنا حميد بن الربيع؛ قال: حدَّثنا محمد بن يزيد، عن جُوَيْرِ، عن الضحاك، «أَكْثَلُونَ لِلْسُّحْتِ»؛ قال: الرُّشا.

حدَّثنا محمد بن الجهم النحوي؛ قال: حدَّثنا جعفر بن عون، عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن عبد الله بن هُبَيْرَةَ «شيخ من أهل اليمن»؛ «وَأَكْثَلُهُمُ السُّحْتُ»؛ قال: الرِّشوة في الحكم.

أخبرنا إسماعيل بن إسحاق، عن عبد الله بن إسماعيل، عن عبد الرحمن بن زيد؛ «وَلَا تَشْرُوا بِأَبَائِي ثَمَنًا قَلِيلًا»؛ قال ابن يزيد: لا يأكل^(١) السُّحْتِ على كتابي.

حدَّثنا أحمد بن محمد البرقي؛ قال: حدَّثنا أبو حُدَيْفَةَ، عن شَيْبَلِ، عن أبي نَجِيح^(٢)، عن مجاهد، «أَكْثَلُونَ لِلْسُّحْتِ»؛ الرِّشوة في الحكم.

كتب إلينا عبد العزيز بن الحسن بن بكر بن الشُّرود اليماني، عن أبيه، عن جدّه، عن عبد الوهاب بن مجاهد عن أبيه «أَكْثَلُونَ لِلْسُّحْتِ»؛ يقول: الرِّشوة في الحكم.

أخبرني محمد بن موسى الحَبِيط الرَّازِي؛ قال محمد بن علي المَرْزُوقِي؛ قال: أخبرنا محمد بن مُزاحم؛ قال: حدَّثنا بَكْرِيرُ بن مَعْرُوف، عن مَقَاتِلِ بن حَسَّان؛ «أَكْثَلُونَ لِلْسُّحْتِ»؛ قال: كغب بن الأشرف، كان يُتَحَاكَمُ إليه فَبَرْتَشِي.

حدَّثنا محمد بن إبراهيم بن حمَّاد؛ قال: حدَّثنا مُسْلِم^(٣)؛ قال: حدَّثنا مبارك^(٤)،

(١) كذا بالأصل والأوضح: لا تأكلوا السحت على كتابي.

(٢) أبو نجيح: يسار المكي.

(٣) مسلم بن إبراهيم.

(٤) مبارك بن فضالة.

عن^(١) الحسن؛ أن بني إسرائيل كانَ إذا أتى اثنان منهم إلى الحاكم، فكان مع أحدهما رشوة في كفه، يفتح صاحب الرشوة كفه فإما يسمع كلامه^(٢) ويقضي له، فأنزل الله عز وجل ﴿سَكَّوْتُ الْكُذِبِ أَكَلُونَ لِلسُّخْتِ﴾.

أخبرنا أحمد بن منصور الرمادي؛ قال: حدثنا عمر بن عاصم الكلابي؛ قال: حدثنا عبد الملك بن معن النهشلي، عن نضر بن حسان؛ جد معاذ، عن حصين العنبري؛ جد عبيد الله بن الحسن؛ قال: رأيت عامر بن عبد قيس في المسجد في الشام، وكعب إلى جنبه، وبينهما سفر من أسفار التوراة، وكعب يقرؤه، وإذا أتى على شيء يعجبه فسره؛ فأتى على شيء كهيئة الرأي، أو الرأي؛ فقال: يا عبد الله تدري ما هذا؟ قال: لا يا أبا إسحاق؛ قال: هذه الرشوة أخذها^(٣) يطمس البصر ويطبّع القلب.

حدثني محمد بن عبد النور المصري؛ قال: حدثنا ابن الأضفهان؛ قال: حدثنا يحيى بن أبي بكير، عن يونس بن أبي إسحاق، عن أبيه؛ قال: مكتوب في الحكمة^(٤) الرشوة تعور عين الحكيم.

حدثنا علي بن حزم الموصلي؛ قال: حدثنا إسماعيل بن زيان الطائي، عن أبي زياد الفقيمي، عن أبي حريز، عن الشعبي^(٥)، أن رجلاً كان يهدي إلى عمر بن الخطاب كل عام رجل جزور، خاصم إليه يوماً؛ فقال: يا أمير المؤمنين اقض بيننا قضاء فضلاً كما يفصل الرجل من سائر الجزور؛ ف قضى عمر عليه، وكتب إلى عماله؛ ألا إن الهدايا هي الرشا، فلا تقبلن من أحد هدية.

حدثنا عبد الله بن محمد بن أيوب المخرمي؛ قال: حدثنا داود بن المحبر؛ قال: حدثنا يزيد ابن إبراهيم التستري، عن الحسن؛ قال: إذا دخلت الهدية من باب خرجت الأمانة من الروزنة^(٦).

حدثني أحمد بن محمد بن موسى بن الحسن بن الفرات الكاتب؛ قال: حدثني أبو زيد

(١) الحسن البصري.

(٢) كذا بالأصل والعبارة غير مستقيمة: وعبارة الكشاف: عن الحسن؛ كان الحاكم من بني إسرائيل؛ إذا أتاه أحدهم برشوة جعلها في كفه، فأراها إياه، وتكلم بحاجته؛ يسمع منه ولا ينظر إلى خصمه، فياكل الرشوة ويسمع الكذب.

(٣) رواه الطبراني، عن عصمة بن مالك بلفظ «الهدية تذهب بالسمع والقلب والبصر».

(٤) رواها الديلمي في الفردوس، عن ابن عباس بلفظ الهدية تعور عين الحكيم.

(٥) حديث أبي حريز أخرجه البيهقي في كتاب آداب القاضي عن أبي حريز (عبد الله بن الحسين الأزدي البصري)؛ أن رجلاً كان يهدي إلى عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه كل سنة فخذ جزور؛ قال: فجاء يخاصم إلى عمر بن الخطاب رضي الله عنه، فقال: يا أمير المؤمنين اقض بيننا قضاء فضلاً كما تفصل الفخذ من الجزور؛ قال: فكتب عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه إلى عماله، لا تقبلوا الهدى فإنها رشوة قال في كنز العمال (بعد رواية الحديث بهذا اللفظ): رواه ابن أبي الدنيا في كتاب الأشراف، ووكيع في الغرر، والبيهقي.

ورواه في كنز العمال عن ابن جريز بلفظ قريب من هذا؛ وفي آخرها: قال: والله ما زال يكررها حتى كدت أن أقضي له.

(٦) الروزنة: الكوة.

عبد الملك بن مروان كُتِبَ إليه في قاضِ اِزْتَشَى؛ فَكُتِبَ إليه عبدُ الملك: إذا رِشْوَةٌ حَلَّتْ بِبَيْتِ تَوَلَّجَتْ لَتَدْخُلَ فِيهِ وَالْأَمَانَةُ فِيهِ سَعَتْ هَرَبًا مِنْهَا وَوَلَّتْ كَانَهَا تَوَلَّى حَكِيمٌ عَنِ جَوَابِ سَفِيهِ أَخْبَرَنَا الْجُرْجَانِيُّ؛ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ؛ قَالَ: أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ، عَنِ أَبِي حُصَيْنٍ، عَنِ شَرِيحٍ؛ قَالَ: لَعَنَ اللَّهُ الرَّاشِيَّ وَالْمَرْتَشِيَّ.

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورٍ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ؛ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ عُرْوَةَ، عَنِ أَبِي حُمَيْدِ السَّاعِدِيِّ؛ قَالَ: اسْتَعْمَلَ النَّبِيُّ ﷺ ابْنَ اللَّثِيئَةِ^(١) «رَجُلًا مِنَ الْأَزْدِ» عَلَى الصَّدَقَةِ؛ فَجَاءَ بِالْمَالِ فَدَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ؛ فَقَالَ: هَذَا مَالُكُمْ، وَهَذِهِ هَدِيَّةٌ أُهْدِيَتْ إِلَيَّ؛ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَفَلَا قَعَدْتَ فِي بَيْتِ أَبِيكَ وَأُمَّكَ فَتَنْظُرَ أَيُّهُدَى إِلَيْكَ أَمْ لَا؟ ثُمَّ قَامَ النَّبِيُّ ﷺ خَطِيئًا؛ فَقَالَ: مَا بِالْأَقْوَامِ نَسْتَعْمِلُهُمْ عَلَى الصَّدَقَةِ فَيَقُولُونَ: هَذَا لَكُمْ وَهَذِهِ هَدِيَّةٌ إِلَيَّ، أَفَلَا قَعَدَ فِي بَيْتِ أَبِيهِ وَأُمَّهُ فَيَنْظُرَ أَيُّهُدَى إِلَيْهِ أَمْ لَا؟.

حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ هَانِيٍّ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ مَنْصُورٍ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، عَنِ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ أَبِي حُمَيْدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ.

أَخْبَرَنِي مُفَضَّلُ بْنُ مُحَمَّدٍ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ، عَنِ أَبِي قُرَّةَ^(٢)؛ قَالَ: ذَكَرَ ابْنَ جُرَيْجٍ، عَنِ هِشَامِ، عَنِ أَبِي حُمَيْدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ.

أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ الْقَطَّانِ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا أَسْبَاطُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ذَكْوَانَ، عَنِ عُرْوَةَ، عَنِ أَبِي حُمَيْدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمَعْنَاهُ.

حَقَّقَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ بِشْرٍ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ ثَابِتٍ، عَنِ حَبِيبِ^(٣)، عَنِ عُرْوَةَ، عَنِ أَبِي حُمَيْدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمَعْنَاهُ.

(١) ابن اللثبية: بضم اللام وإسكان التاء ويقال فيه ابن اللثبية بفتح التاء، ويقال فيه ابن الأتبية بالهمزة وإسكان التاء. قال النووي في تهذيب الأسماء واللغات: وليس بصحيحين؛ والصواب الأول، وهو رجل من الأسد بفتح الهمزة وإسكان السين، ويقال فيه الأزدي.

وقد روى البخاري حديث ابن اللثبية في باب هدايا العمال من كتاب الأحكام؛ عن أبي حميد الساعدي بلفظ قريب من هذا، وفي آخره زيادة: «والذي نفسي بيده، لا يأتي بشيء إلا جاء به يوم القيامة يحمله على رقبتة، أن كان بعيداً له رضاء، أو بقرة لها حواري، أو شاة تيقر، ثم رفع يديه حتى رأينا عفرة إبطيه، ألا هل بلغت ثلاثاً». وكذلك رواه في عدة أبواب أخرى. وأخرجه مسلم في المغازي، وأبو داود في الخراج، والبيهقي في كتاب الأحكام وفي آخرها زيادة: (قال أبو حميد: قد سمع ذلك معي من رسول الله ﷺ زيد بن ثابت فسأله. وفي آخر رواية البخاري زيادة: «قال سُفْيَانُ: قصة علينا الزهري، وزاد هشام عن أبيه عن أبي حميد، قال: سمع أذناني، وأبصرته عيني، وسلوا زيد بن ثابت فإنه سمعه معي ولم يقل الزهري: سمع أذني.

(٢) أبو قرة: موسى بن طارق اليماني.

(٣) حبيب أي ابن أبي ثابت قيس بن دينار - قال الترمذي عن البخاري: لم يسمع من عروة بن الزبير شيئاً، وحزم =

حَدَّثَنَا عَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ؛ قَالَ: سَمِعْتُ يَزِيدَ بْنَ رُوْمَانَ يُحَدِّثُ عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِي حَمِيدِ السَّاعِدِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمَعْنَاهُ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الْأَصْبَهَانِيِّ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ بَكَّارٍ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ نَحْوَهُ.

حَدَّثَنَا الرَّمَادِيُّ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكَّارٍ، وَحَدَّثَنِي أَبُو حَيْثِمَةَ الْعَبَّاسُ بْنُ الْفَضْلِ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ آدَمَ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبَّاشٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِي حَمِيدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ قَالَ: «هَدَايَا الْعُمَّالِ غُلُولٌ»^(١).

حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ إِدْرِيسَ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُعَاوِيَةَ بْنِ بَكْرٍ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّضْرُ بْنُ شَمِيلٍ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ^(٢)، عَنْ مُحَمَّدٍ^(٣)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ قَالَ: «هَدَايَا الْأَمْرَاءِ غُلُولٌ».

حَدَّثَنَا الزَّعْفَرَانِيُّ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُبَيْدِ الطَّائِي، عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبِيعَةَ؛ أَنَّ عَلِيًّا اسْتَعْمَلَ رُجْلًا مِنْ بَنِي أَسَدٍ يُقَالُ لَهُ ضَبِيعَةٌ مِنْ زُهَيْرٍ؛ فَلَمَّا قَضَى عَمَلَهُ أَتَى عَلِيًّا بِجِرَابٍ فِيهِ مَالٌ؛ فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِنَّ قَوْمًا كَانُوا يُهْدُونَ لِي حَتَّى اجْتَمَعَ مِنْهُ مَالٌ، فَهَا هُوَ ذَا، فَإِنْ كَانَ لِي خَلَالًا أَكَلْتُهُ، وَإِنْ كَانَ غَيْرَ ذَلِكَ فَقَدْ أَتَيْتُكَ بِهِ؛ فَقَالَ عَلِيُّ: لَوْ أَمْسَكْتَهُ لَكَانَ غُلُولًا؛ فَقَبِضَهُ مِنْهُ وَجَعَلَهُ فِي بَيْتِ الْمَالِ.

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَيُوبَ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا أَيُوبُ بْنُ سُؤَيْدِ الرَّمْلِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ شَوْذَبٍ^(٤)، عَنْ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ؛ قَالَ: كُنْتُ قَاعِدًا فِي مَجْلِسِ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ؛ فَأَتَاهُ شَيْخٌ هُوَ أَكْبَرُ مِنْهُ، فَرَحَّبَ بِهِ عَطَاءٌ؛ فَأَنشَأَ الشَّيْخُ يُحَدِّثُ؛ قَالَ: حَدَّثَنِي بَنْتُ الصَّدِيقِ؛ أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «أَيُّمَا عَامِلٍ أَزْدَادَ فِي عَمَلِهِ فَوْقَ رِزْقِهِ الَّذِي قُدِّرَ لَهُ فَهُوَ غُلُولٌ».

حَدَّثَنِي الْعَبَّاسُ بْنُ الْفَضْلِ أَبُو حَيْثِمَةَ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ^(٥)؛ قَالَ: حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ لَيْثِ بْنِ سَلِيمٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ قَالَ: «هَدَايَا الْأَمْرَاءِ غُلُولٌ».

= النوري بأنه لم يسمع منه شيئاً.

(١) حديث هدايا العمال غلول: أخرجه البيهقي، وأحمد، وابن عدي من حديث أبي حميد. وفي نيل الأوطار: قال الحافظ بن حجر: وإسناده ضعيف، ولعل وجه الضعف أنه من رواية إسماعيل بن عياش من أهل الحجاز، وأخرجه الطبراني في الأوسط من حديث أبي هريرة. قال الحافظ: وإسناده أشد ضعفاً. وأخرجه الخطيب في تلخيص المتشابه من حديث أنس بلفظ: «هدايا العمال سحت». اهـ.

وأخرجه الطبراني عن ابن عباس بلفظ: الهدية إلى الإمام غلول، وأخرجه عبد الرزاق في الجامع بلفظ: «الهدايا للأمراء غلول». وأبو سعيد النقاش في كتاب القضاة، وابن عساكر، وابن جرير بنحو من هذا.

(٢) ابن عون: عبد الله الفقيه.

(٣) محمد: أي ابن سيرين.

(٤) ابن شوذب: عبد الله.

(٥) أبو نعيم: الفضل بن دكين.

حَدَّثَنَا أَبُو يَعْلَى الْمَسْمَعِيُّ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِيَانَ الْبَصْرِيِّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ جَابِرٍ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَدَايَا الْأُمَرَاءِ غُلُولٌ»^(١).

باب القضاء والأعمال يستعان عليها بالشفاعات

حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِسْحَاقَ أَبُو يَوْسُفَ الْقَلُوسِيُّ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ غِيلَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ^(٢)، عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى، عَنْ بِلَالِ بْنِ مِرْدَاسٍ، عَنْ خَيْثَمَةَ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ سَأَلَ الْقَضَاءَ وَابْتَغَى عَلَيْهِ الشَّفَاعَةَ وَكَلَّ إِلَى نَفْسِهِ، وَمَنْ أَكْرَهَ عَلَيْهِ أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْهِ مَلَكَاً يُسَدِّدُهُ».

(١) أطال صاحب الكتاب بنقل الأحاديث الدالة على تحريم الرشوة مطلقاً، وجمهرة العلماء على تحريم الرشوة مطلقاً؛ طلب بها حق أم باطل؛ قال الرازي في أحكام القرآن ما خلاصته: والرشوة تنقسم إلى وجوه؛ منها الرشوة في الحكم؛ وذلك محرم على الراشي والمرتشي جميعاً، وهو الذي وردت فيه الأحاديث، لأن الرشوة إما يقضي له بحقه، أو بما ليس بحق له؛ فإن رشاه ليقضي له بحق فقد فسق الحاكم بقبول الرشوة على أن يقضي له ما هو فرض عليه، واستحق الراشي الذم حين تحاكم إليه وليس بحاكم، ولا ينفذ حكمه لأنه قد انعزل عن الحكم بأخذه الرشوة كمن أخذ الأجرة على أداء الفروض من الصلاة والزكاة والصوم؛ ولا خلاف في تحريم الرشا على الأحكام، وأنها من السحت الذي حرّمه الله في كتابه. وإن أعطي له الرشوة ليقضي له بباطل فقد فسق الحاكم لأخذه الرشوة، وللحكم بغير الحق، وكذلك الراشي. وقد تأول ابن مسعود ومسروق السحت على الهدية في الشفاعة إلى السلطان؛ وقال: إن أخذ الرشا على الأحكام كفر. وأما الرشوة في غير الحكم فهو ما ذكره ابن مسعود ومسروق في الهدية إلى الرجل ليعينه بجاهه عند السلطان، وذلك منهي عنه؛ لأن عليه معونته في رفع الظلم عنه.

ووجه آخر من الرشوة؛ وهو الذي يرشو السلطان لدفع ظلمه عنه فهذه الرشوة محرمة على أخذها غير محظورة على معطيها، وروي عن جابر بن زيد والشعبي؛ قالوا: لا بأس بأن يصانع الرجل عن نفسه وماله إذا خاف الظلم، وروى هشام عن الحسن قال: «لعم رسول الله ﷺ الراشي والمرتشي»، قال الحسن: ليحق باطلاً أو ييطل حقاً، فأما أن تدفع عن مالك فلا بأس به. فالذي رخص فيه السلف إنما هو في دفع الظلم عن نفسه بما يدفعه إلى من يريد ظلمه، أو انتهاك عرضه.

قال في نيل الأوطار (بعد نقله جواز الإعطاء إن كان الطلب لحق مجمع عليه): والتخصيص لطالب الحق بجواز تسليم الرشوة منه للحاكم لا أدري بأي مخصص؛ فالحق التحريم مطلقاً أخذاً بعموم الحديث، ومن زعم الجواز في صورة من الصور فعليه أن يأتي بالدليل المقبول وإلا كان تخصيصه رداً عليه اهـ.

(٢) أبو عوانة: الواضح بن عبد الله الشكري. وحديث أنس أخرجه الخمسة إلا النسائي بالفاظ مختلفة وأخرجه أيضاً الطبراني في الأوسط من رواية عبد الأعلى الثعلبي، عن بلال بن أبي بردة الأشعري؛ بلفظ: «من طلب القضاء واستعان عليه وكل إلى نفسه، ومن لم يطلبه ولم يستعن عليه أنزل الله عليه ملكاً يسدده». وقال: لا يدري عن أنس إلا بهذا الإسناد، تفرد به عبد الأعلى.

وأخرجه البزار من طريق عبد الأعلى، عن بلال بن مرداس، عن خيثمة، عن أنس قال: ولا يعلم عن أنس إلا من هذا الوجه. وأخرجه الترمذي من الطريقتين جميعاً؛ وقال: حسن غريب وقال في الرواية الثانية: أصح. وأخرجه الحاكم عن بلال، عن خيثمة؛ وصححه. قال في نيل الأوطار: وخيثمة لئنه يحيى بن معين؛ وعبد الأعلى ضعفه الجمهور.

حَدَّثَنَا عَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ،
عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى الثَّغْلَبِيِّ، عَنْ بِلَالِ بْنِ مِرْدَاسِ الْفَزَارِيِّ، عَنْ حَيْثِمَةَ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ
نَحْوَهُ.

حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ مُسْلِمِ الْجِزْرِيِّ، وَأَحْمَدُ بْنُ مُلَاعِبِ بْنِ حَسَّانٍ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا
أَبُو عَسَّانٍ، وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ مَنْصُورٍ؛ قَالَ:
حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى، عَنْ بِلَالٍ.

قَالَ الْجِزْرِيُّ: بِلَالُ بْنُ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَنَسٍ، وَقَالَ ابْنُ مُلَاعِبٍ: بِلَالُ رَأَى مُوسَى، عَنْ
أَنَسٍ، وَقَالَ الْحَارِثُ بْنُ مَنْصُورٍ: بِلَالُ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
يَقُولُ: «مَنْ طَلَبَ الْقَضَاءَ، وَاسْتَعَانَ عَلَيْهِ وَكَلَّ إِلَيْهِ، وَمَنْ لَمْ يَطْلُبْ، وَلَمْ يَسْتَعِنَ عَلَيْهِ أَنْزَلَ عَلَيْهِ
مَلَكٌ يُسَدِّدُهُ».

حَدَّثَنِيهِ حَطَّابُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ^(١)؛ قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ^(٢)؛ قَالَ: حَدَّثَنَا
إِسْرَائِيلُ^(٣)، عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى بْنِ عَامِرِ الثَّغْلَبِيِّ، عَنْ بِلَالِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ قَالَ:
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ سَأَلَ الْقَضَاءَ وَكَلَّ إِلَى نَفْسِهِ وَمَنْ جَبَّرَ عَلَيْهِ نَزَلَ عَلَيْهِ مَلَكٌ فَسَدَّدَهُ»^(٤).

حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ الثَّغْلَبِيُّ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ دَاوُدَ بْنِ أَبِي زَيْبِرٍ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا
مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ أَبِي الزُّنَادِ^(٥)، عَنِ الْأَعْرَجِ^(٦)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «تَجِدُونَ
مِنْ خَيْرِ النَّاسِ أَشَدَّهُمْ كِرَاهِيَةً لِهَذَا الشَّأْنِ حَتَّى يَقَعَ فِيهِ».

حَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا عَمِّي؛ قَالَ: حَدَّثَنَا
عَبْدُ الْمُطَّلِبِ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شُبْرُمَةَ الْكُوفِيُّ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ
الْحَسَنِ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ: «يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ لَا تَسْأَلِ الْإِمَارَةَ؛
فَإِنَّكَ إِنْ أُوْتِيَتْهَا عَنْ مَسْأَلَةٍ وَكَلَّتْ إِلَيْهَا، وَإِنْ أُعْطِيَتْهَا عَنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ أَعْنَتْ عَلَيْهَا»^(٧).

(١) أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ.

(٢) وَكِيعُ بْنُ الْجَرَّاحِ.

(٤) وَفِي نَسَبِ الرَّايَةِ الْأَحَادِيثِ الْهُدَايَةِ؛ تَقْلًا عَنِ ابْنِ الْقَطَّانِ: وَالْعَجَبُ مِنَ التِّرْمِذِيِّ، فَإِنَّهُ أوردَ الْحَدِيثَ مِنْ رِوَايَةِ
إِسْرَائِيلَ، عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى، عَنْ بِلَالِ بْنِ أَبِي مُوسَى، عَنْ أَنَسٍ ثُمَّ قَالَ فِي رِوَايَةِ أَبِي عَوَانَةَ: إِنَّهُمَا أَصَحُّ مِنْ
رِوَايَةِ إِسْرَائِيلَ، قَالَ: وَإِسْرَائِيلُ أَحَدُ الْحَفَاطِ وَلَوْلَا ضَعْفُ عَبْدِ الْأَعْلَى كَانَ هَذَا الطَّرِيقَ خَيْرًا مِنْ طَرِيقِ أَبِي عَوَانَةَ
الَّذِي فِيهِ حَيْثِمَةُ وَبِلَالُ أَه.

وَكَذَلِكَ أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ، وَابْنُ مَاجَةَ عَنْ إِسْرَائِيلَ كَمَا أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ.

(٥) أَبُو الزُّنَادِ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ ذَكْوَانَ. (٦) الْأَعْرَجُ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ هَرْمَزٍ.

(٧) حَدِيثُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ وَابْنُ أَبِي عَمْرٍو، وَفِي رِوَايَةِ الْبَيْهَقِيِّ زِيَادَةٌ: وَإِذَا حَلَفْتَ عَلَى يَمِينِ فَرَأَيْتَ
غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا فَاتَّ بِالَّذِي هُوَ خَيْرٌ، وَكَفَّرَ عَنْ يَمِينِكَ. وَقَالَ الْبَيْهَقِيُّ: أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ مِنْ وَجْهِ
آخَرَ عَنْ أَبِي عَوَانَةَ ثُمَّ قَالَ: تَابَعَهُ أَشْهَلُ بْنُ حَاتِمٍ؛ وَأَخْرَجَاهُ مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنِ الْحَسَنِ. ثُمَّ رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ مِنْ وَجْهِ =

حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الرَّعْفَرَانِي؛ قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ بَكْرِ بْنِ بَكَّارٍ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو حُرَّةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ.

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَزْبٍ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ شَاكِرٍ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو ذَاوَدَ الْحَفَرِيُّ، عَنِ مِسْعَرٍ، عَنِ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ، وَحَدَّثَنَا مُرَيْعٌ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا مُضْعَبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا الدَّرَاوَزِيُّ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنِ يُونُسَ بْنِ عُيَيْدٍ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا بَقِيَّةٌ، عَنِ يُونُسَ بْنِ عُيَيْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ.

وَحَدَّثَنَا مُرَيْعٌ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو يَحْيَى التَّمِيمِيُّ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ؛ وَحَدَّثَنَا الْعَلَاءُ بْنُ سَالِمِ الْحَدَّاءِ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنِ شَرِيكَ، عَنِ سِمَاكٍ، عَنِ الْحَسَنِ عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ، وَحَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُيَيْدٍ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ عُيَيْدٍ، وَسِمَاكُ بْنُ عَطِيَّةَ، وَهَشَامٌ، عَنِ الْحَسَنِ عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ، وَحَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُنِيبِ الْبَاوَزِيِّ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ عُثْمَانَ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنِ حَمِيدٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ، وَحَدَّثَنِي إِبرَاهِيمُ بْنُ رَاشِدِ الْأَدَمِيِّ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو رَبِيعَةَ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنِ ثَابِتٍ، وَعَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، وَحَبِيبِ بْنِ الشَّهِيدِ، وَحَمِيدُ عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ. وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَارِثِ الْخَرَّازِيُّ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا أَزْهَرُ السَّمَّانُ، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، عَنِ الْحَسَنِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ؛ قَالَ: لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ. وَحَدَّثَنِي رَبِيعَةُ بْنُ مَاهَانَ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ حَزْبٍ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ. وَرَوَاهُ غَيْرُ هَؤُلَاءِ، وَإِنَّمَا كَتَبْتُ مَا حَفِظْتُ؛ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ مِثْلَ الْحَدِيثِ الْأَوَّلِ.

حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ رَبَالٍ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الرَّيَالِيُّ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدِ الْقَطَّانُ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا قُرَّةُ بْنُ خَالِدِ السُّدُوسِيِّ، عَنِ حَمِيدِ بْنِ هِلَالٍ، عَنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنِ أَبِي مُوسَى^(١)؛ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَا وَرَجُلَانُ مِنَ الْأَشْعَرِيِّينَ؛ أَحَدُهُمَا عَن يَمِينِي، وَالْآخَرُ عَن يَسَارِي، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْتَاكُ؛ فَكَلَاهُمَا سَأَلَ الْعَمَلَ؛ فَقَالَ ﷺ: «لَا، وَلَكِنْ نَسْتَعْمَلُ عَلَى عَمَلِنَا مِنْ يَطْلُبُهُ».

حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ نُصَيْرٍ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا شَدَادُ بْنُ

= آخر وقال: رواه مسلم في الصحيح عن علي بن حجر وعن يحيى بن يحيى. وقال ابن الهمام في فتح القدير: وأصح من الكل - أي من جميع ما روي في أحاديث طلب القضاء - حديث البخاري. وزاد ابن عساکر على رواية البيهقي: وأنه لا يذر في يمين، ولا في قطعة رحم، ولا فيما لا يملك.

(١) حديث أبي موسى أخرجه البيهقي عن أبي موسى بلفظ: دخلت على النبي ﷺ أنا ورجل من بني عمي: فقال أحد الرجلين: يا رسول الله أمرنا على بعض ما ولاك الله، وقال الآخر: مثل ذلك، فقال: «إنا والله لا نولي هذا العمل أحداً سألناه، ولا أحداً حرص عليه». ثم قال البيهقي: رواه البخاري في الصحيح، عن محمد بن العلاء، ورواه مسلم، عن أبي بكر بن أبي شيبة، كلاهما عن أبي أسامة.

سعيد، عن غيلان بن جرير، عن أبي بريدة، عن أبيه، قال: رُخت، أو عَدَوْتُ إلى رسول الله ﷺ؛ فصَحَبَنِي رَجُلَانِ لَا أَعْرِفُهُمَا؛ قَالَ: فَدَفَعْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ قَاعِدٌ يَسْتَاكُ؛ فَسَلَّمْنَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ؛ فَقَالَ الرَّجُلَانِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ: اسْتَعْمَلْنَا عَلَى بَعْضِ أَعْمَالِكَ، فَإِنَّ عِنْدَنَا خَيْرًا، وَأَمَانَةً، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّا لَا نَسْتَعْمِلُ عَلَى عَمَلِنَا هَذَا مِنْ طَلَبِهِ أَوْ أَرَادِهِ».

وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَسَنِ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا وَهْبٌ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ أَخِيهِ، عَنْ بَشْرِ بْنِ قُرَّةَ الْكَلْبِيِّ، عَنْ أَبِي بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى؛ قَالَ: انْطَلَقْتُ مَعَ رَجُلَيْنِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَتَشَهَّدَ أَحَدُهُمَا ثُمَّ قَالَ: لِنَسْتَعْمِلَ بِنَا عَلَى عَمَلِكَ؛ وَقَالَ الْآخَرُ مِثْلَ قَوْلِ صَاحِبِهِ؛ فَقَالَ: إِنَّ أُخُونَكُمْ عِنْدَنَا مِنْ طَلَبِهِ. فَاعْتَدَرَ أَبُو مُوسَى إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَقَالَ: لِمَ أَعْلَمُ بِمَا جَاءَ لِي، فَلَمْ يَسْتَعِنْ بِهِمَا عَلَى شَيْءٍ حَتَّى مَاتَ.

حَدَّثَنَا الرَّمَادِيُّ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ؛ قَالَ: أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ، عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ أَخِيهِ، عَنْ أَبِي بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ. قَالَ أَبُو بَكْرٍ: لَمْ يُدْخِلْ بَيْنَهُمَا بَشْرَ بْنَ قُرَّةَ.

حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ جَعْفَرِ الْبُرْجُمِيِّ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ يَعِيشَ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ عَطِيَّةَ، عَنْ قَيْسِ، عَنْ ابْنِ خَالِدٍ، عَنْ بَشْرِ بْنِ قُرَّةَ، عَنْ أَبِي بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أُخُونَكُمْ عِنْدَنَا، أَخْرَصَكُمْ عَلَى عَمَلِنَا».

حَدَّثَنَا الدَّقِيقِيُّ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ؛ قَالَ: أَخْبَرَنَا قَيْسُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ أَبِي بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ أَنَا وَرَجُلٌ مِنْ قَوْمِي؛ فَسَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ أَنْ يَسْتَعْمِلَهُ؛ فَقَالَ: «يَا عَبْدَ اللَّهِ بِنِ قَيْسٍ وَأَنْتَ تَقُولُ ذَلِكَ؟» قُلْتُ: لَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا عَلِمْتُ أَنَّهُ يُرِيدُ هَذَا؛ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا نَسْتَعْمِلُ عَلَى عَمَلِنَا مِنْ يَخْرُصُ عَلَيْهِ».

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ الْخَرَّازِيُّ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ حَرْبٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مُقَدَّمٍ، عَنْ ابْنِ عَمِيْسٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي مُوسَى؛ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّا لَا نَسْتَعْمِلُ فِي عَمَلِنَا مَنْ سَأَلَنَا».

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ شَاكِرٍ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ بُرَيْدٍ، عَنْ أَبِي بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى؛ دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ أَنَا وَرَجُلَانِ مِنْ بَنِي عَمِيٍّ؛ فَقَالَ أَحَدُهُمَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَمَرْنَا عَلَى بَعْضِ مَا وَلاَكَ اللَّهُ؛ فَقَالَ الْآخَرُ مِثْلَ هَذَا؛ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَيُّ وَاللَّهِ لَا أَوْلِيَّ أَحَدًا سَأَلَهُ، وَلاَ حَرَصَ عَلَيْهِ».

ما جاء فيمن استعمل رجلاً وفي الناس من هو أعلم منه

أو استعمل رجلاً فاجراً

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورِ الرَّمَادِيِّ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ خَالِدِ الْخَرَّانِيِّ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا

إسماعيل بن عيَّاش، عن حسين^(١) بن قيس الرِّحبي، عن عكرمة، عن ابن عبَّاس؛ قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ وَلِيَ أَحَدًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّ فِيهِمْ مَنْ هُوَ أَوْلَى بِذَلِكَ، وَأَعْلَمَ بِكِتَابِ اللَّهِ، وَسُنَّةِ نَبِيِّهِ فَقَدْ خَانَ اللَّهَ، وَرَسُولَهُ»^(٢).

أخبرني عبدُ الله بن محمَّد بن الحسن؛ قال: حدَّثنا إسحاقُ بن راهوية. قال: حدَّثنا عيسى بن يونس؛ قال: حدَّثنا حريز بن عثمان، عن النَّضر بن شَقِي، عن عمران بن سُلَيْم؛ قال: قال عمر: من استعمل فاجراً وهو يعلم أنه فاجر، فهو فاجر مثله.

أخبرني أبو بكر بن الحَسَن؛ قال: حدَّثنا عمرو بن عثمان؛ قال: حدَّثنا بَقِيَّة؛ قال: حدَّثنا صفوان بن عمرو؛ قال: حدَّثني أبو اليمان الهوزني؛ أن أبا سعد الخير قال: قال عمر: لا يَسْتَعْمِلُ الْفَاجِرَ إِلَّا فَاجِرًا.

أخبرني أبو بكر؛ قال: حدَّثنا عمرو بن عثمان؛ قال: حدَّثنا أبي، عن ابن لهيعة، عن الحارث بن يزيد، عن زياد بن نعيم، عن ابن عمر، قال: لا يُؤَلِّي الخائن إلا خائن.

أخبرني عبدُ الله بن محمَّد بن حسن؛ قال: حدَّثنا إسحاقُ بن راهوية؛ قال: حدَّثنا روح بن عبادة، عن السري بن يحيى؛ قال: حدَّثنا مالك بن دينار؛ قال: سألت رجلاً وهب بن مُنبه عن رجل استعمل على عمل ففرض له رزق فلم يعد الذي فرض له؛ قال وهب: إني سأضرب لك مثلاً؛ أخبرني عن رجل تلصص زماناً، حتى إذا كبر وجلس في بيته، أتاه شاب؛ فقال: إنك قد

(١) في الأصل: (جيش)، وهو خطأ من الناسخ والتصويب من المستدرك للحاكم - المراجع.

(٢) روي هذا الحديث عن ابن عباس وعن حذيفة. أما حديث ابن عباس فقد أخرجه الحاكم في المستدرك في كتاب الأحكام عن حسين بن قيس الرحبي، عن عكرمة، عن ابن عباس بلفظ (من استعمل رجلاً على عصابته، وفي تلك العصابة من هو أرضى لله منه فقد خان الله ورسوله وجماعة المسلمين) اه. وقال: حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه. قال في نصب الراية: وتعبه الذهبي وقال: حسين بن قيس ضعيف. وقال ابن عدي في الكامل: إنما يعرف هذا من كلام عمر.

وأخرجه الطبراني في صحيحه، وأخرجه الخطيب البغدادي في التاريخ بلفظ: «من تولى من أمر المسلمين شيئاً فاستعمل عليهم رجلاً وهو يعلم أن فيهم من هو أولى بذلك، وأعلم منه بكتاب الله، وسنة رسوله، فقد خان الله ورسوله، وجماعة المسلمين». وأخرجه أبو داود عن ابن عباس.

أما حديث حذيفة: قال في نصب الراية: رواه أبو يعلى الموصلي في مسنده، عن حذيفة بلفظ: «أما رجل استعمل رجلاً على عشرة أنفس، وعلم أن في العشرة من هو أفضل منه فقد غش الله ورسوله وجماعة المسلمين» اه.

وفي كنز العمال: «من ولي من أمر المسلمين شيئاً فأمر عليهم أحد محاباة فعليه لعنة الله لا يقبل الله منه صرفاً ولا عدلاً حتى يدخله جهنم ومن أعطى أحداً حمى الله فقد انتهك في حمى الله شيئاً بغير حقه؛ فعليه لعنة الله، أو قال تبرأت منه ذمة الله». ورواه أحمد والحاكم عن أبي بكر.

وفيه أيضاً: «من ولي عملاً وهو يعلم أنه ليس لذلك العمل أهل فليتوا مقعده من النار». أخرجه الروياني، وابن عساكر، عن أبي موسى.

وروى ابن سعد أن عمر قال: إني لأنحرج أن استعمل الرجل وأنا أحد أقوى منه.

جَرَّبَتِ اللَّصُوصِيَّةَ، فَعَلَّمَنِي، فَمَا أَصَبْتُ مِنْ شَيْءٍ، فَبَيْنِي وَبَيْنَكَ؛ فَقَالَ لَهُ الشَّيْخُ: إِنِّي أَخَافُ أَنْ أَعْلَمَكَ فَتُصِيبَ فَلَا تَقْسِمَ لِي: فَجَعَلَا بَيْنَهُمَا أَمِينًا، مَا أَصَابَ مِنْ شَيْءٍ بَيْنَ الشَّيْخِ وَاللَّصِّ وَالْأَمِينِ، أَيُّ هُوَ لَاءٌ شَرٌّ؟ قَالَ: كُلُّهُمُ سَوَاءٌ.

صفة القضاة ومن ينبغي أن يستعمل على القضاء

وما ينبغي للقاضي أن يعمل إذا تقلد القضاء

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ بَكْرِ بْنِ مَاهَانَ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي؛ قَالَ: حَدَّثَنَا الْهَيْثَمُ بْنُ عَدِيٍّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عَمْرٍو؛ قَالَ: قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ فِي الْقَاضِي خِصَالٌ ثَلَاثٌ؛ لَا يُضَاعَ، وَلَا يُضَارَعُ، وَلَا يَتَّبِعُ الْمَطَامِعَ^(١).

حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي السُّوَارِبِ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ بَشَّارٍ^(٢)؛ قَالَ: حَدَّثَنَا سَفْيَانُ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا إِدْرِيسُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِدْرِيسِ؛ قَالَ: أَتَيْتُ سَعِيدَ بْنَ أَبِي بُرْدَةَ، فَسَأَلْتُهُ عَنْ رِسَائِلِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ الَّتِي كَانَ يَكْتُبُ بِهَا إِلَى أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، وَكَانَ أَبُو مُوسَى قَدْ أَوْصَى إِلَى أَبِي بُرْدَةَ، وَأَخْرَجَ إِلَيَّ كِتَابًا؛ فَرَأَيْتُ فِي كِتَابِهَا: أَمَّا بَعْدُ؛ فَإِنَّ الْقَضَاءَ فَرِيضَةٌ مُخَكَّمَةٌ، وَسُنَّةٌ مُتَّبَعَةٌ، فَافْهَمْ إِذَا أَدُلِّي^(٣) إِلَيْكَ؛ فَإِنَّهُ لَا يَنْفَعُ تَكَلُّمٌ بِحَقٍّ لَا نَفَادَ لَهُ، وَاسْ بَيْنَ^(٤) الْاِثْنَيْنِ فِي مَجْلِسِكَ، وَوَجْهِكَ^(٥) حَتَّى لَا يَطْمَعَ شَرِيفٌ فِي خَيْفِكَ، وَلَا يَأْيَسُ وَضِيعٌ (وَرَبِّمَا قَالَ ضَعِيفٌ) مِنْ عَدْلِكَ^(٦)؛ الْفَهْمَ الْفَهْمَ فِيمَا يَتَلَجَّلِجُ^(٧) فِي صَدْرِكَ (وَرَبِّمَا قَالَ فِي نَفْسِكَ) وَيُشْكَلُ

(١) فِي كَنْزِ الْعَمَالِ عَنْ عَمْرٍو؛ قَالَ: لَا يَقِيمُ أَمْرَ اللَّهِ إِلَّا مَنْ لَا يُضَاعَ، وَلَا يُضَارَعُ، وَلَا يَتَّبِعُ الْمَطَامِعَ، يَكْفَى عَنْ عَزْتِهِ، وَلَا يَكْتُمُ فِي الْحَقِّ عَلَى حَدِّهِ. رَوَاهُ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، وَوَكَيْعٌ فِي الْغُرَرِ، وَابْنُ عَسَاكِرٍ. وَمَعْنَى يُضَارَعُ (عَلَى مَا فَسَّرَ فِي النِّهَايَةِ لِابْنِ الْأَثِيرِ) يَرَاهِي؛ قَالَ: وَمِنْهُ حَدِيثُ مَعْمَرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: إِنِّي أَخَافُ أَنْ تُضَارَعَ؛ أَيُّ أَخَافُ أَنْ يُشْبِهَ فَعْلَكَ الرَّبَاءَ.

(٢) إِبْرَاهِيمُ بْنُ بَشَّارِ الرَّمَادِيِّ، عَنْ سَفْيَانَ؛ إِبْرَاهِيمُ صَاحِبُ سَفْيَانَ بْنِ عَيْنَةَ كَمَا قَالَ الذَّهَبِيُّ فِي مِيزَانِ الْإِعْتِدَالِ، نَقْلًا عَنْ يَحْيَى بْنِ مَعِينٍ، وَلَكِنْ ابْنُ حَنْبَلٍ (كَمَا حَدَّثَ عَنْهُ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ) يَقُولُ: كَانَ سَفْيَانُ الَّذِي يَرَوِي عَنْهُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ بَشَّارٍ، لَيْسَ بِسَفْيَانَ بْنِ عَيْنَةَ أَهْ.

رَوَايَةُ أَعْلَامِ الْمَوْقِعِينَ: فَأَخْرَجَ إِلَيَّ كِتَابًا، فَرَأَيْتُ فِي كِتَابِهَا. وَعِبَارَةُ الْبَيْهَقِيِّ؛ قَالَ: أَخْرَجَ إِلَيْنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي بُرْدَةَ كِتَابًا؛ فَقَالَ: هَذَا كِتَابُ عَمْرِو بْنِ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(٣) عِبَارَةُ الْعَمَدِ الْفَرِيدِ: إِذَا أَدُلِّي إِلَيْكَ الْخُصْمَ، وَزَيْدٌ فِي صَبْحِ الْأَعْمَى (وَأَنْفَذَ إِذَا تَبَيَّنَ لَكَ).

(٤) عِبَارَةُ الْعَمَدِ، وَعَيُونَ الْأَخْبَارِ، وَالْمَقْدَمَةِ، وَالْبَيَانَ وَالتَّبَيِّنَ: أَسْ بَيْنَ النَّاسِ فِي مَجْلِسِكَ، وَوَجْهِكَ.

(٥) زَيْدٌ فِي نِهَايَةِ الْأَرْبِ، وَالْكَامِلِ، بَعْدَ هَذِهِ الْكَلِمَةِ (وَعَدْلِكَ).

(٦) رَوَايَةُ الْبَيَانَ وَالتَّبَيِّنَ: وَلَا يَخَافُ ضَعِيفٌ مِنْ جَوْرِكَ.

(٧) رَوَايَةُ الْجَمِيعِ تَغَايِيرَ رَوَايَةِ الْأَصْلِ فِي هَذَا، فَعِنْدَهُمْ: الْفَهْمَ الْفَهْمَ فِيمَا يَتَلَجَّلِجُ (أَوْ عِنْدَمَا يَتَلَجَّلِجُ) فِي صَدْرِكَ مَا لَيْسَ فِي كِتَابٍ وَلَا سُنَّةٍ؛ أَوْ (مَا لَيْسَ فِيهِ قُرْآنٌ وَلَا سُنَّةٌ) أَوْ (مَا لَمْ يَبْلُغْكَ فِي كِتَابِ اللَّهِ وَلَا سُنَّةِ النَّبِيِّ ﷺ).

عَلَيْكَ؛ ما لَمْ ينزل في الكتاب، ولم تَجْرِبْ به سُنَّةٌ؛ وَاغْرِفِ الْأَشْبَاهَ وَالْأَمْثَالَ، ثُمَّ قِسِ ^(١) الْأُمُورَ بَعْضَهَا بِبَعْضٍ، فَانظُرْ أَقْرَبَهَا إِلَى اللَّهِ، وَأَشْبِهَا بِالْحَقِّ فَاتَّبِعْهُ، وَاعْمِدْ إِلَيْهِ، لَا يَمْنَعُكَ قَضَاءُ قَضِيَّتِهِ ^(٢) بِالْأَمْسِ، رَاجَعْتَ فِيهِ نَفْسَكَ، وَهَدَيْتَ فِيهِ لِرُشْدِكَ، فَإِنَّ مَرَاجَعَةَ الْحَقِّ خَيْرٌ مِنَ التَّمَادِي فِي الْبَاطِلِ. الْمُسْلِمُونَ عُذُولٌ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ إِلَّا مَجْلُودًا حَدًّا، أَوْ مُجْرِبًا عَلَيْهِ شَهَادَةَ زُورٍ، أَوْ ظَنِينًا ^(٣) فِي وِلَاءِ قَرَابَةٍ، وَاجْعَلْ لِمَنْ ادَّعَى حَقًّا غَائِبًا ^(٤) أَمْدًا يَنْتَهِي إِلَيْهِ، أَوْ بَيِّنَةً عَادِلَةً؛ فَإِنَّهُ أُثْبِتَ لِلْحُجَّةِ، وَأَبْلَغَ فِي ^(٥) الْعُذْرِ، فَإِنْ أَحْضَرَ بَيِّنَةً إِلَى ذَلِكَ ^(٦) الْأَجَلِ أَخَذَ بِحَقِّهِ، وَإِلَّا وَجَّهَتْ عَلَيْهِ الْقَضَاءُ. الْبَيِّنَةُ عَلَى مَنْ ادَّعَى، وَالْيَمِينُ عَلَى مَنْ أَنْكَرَ. إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى تَوَلَّى مِنْكُمْ السَّرَائِرَ ^(٧)، وَدَرَأَ عَنْكُمْ الشُّبُهَاتِ، وَإِيَّاكَ وَالْغُلُقَ وَالضُّجْرَ، وَالتَّأْذِيَّ بِالنَّاسِ، وَالتَّنَكُّرَ لِلخَصْمِ فِي ^(٨) مَجَالِسِ الْقَضَاءِ الَّتِي يُوجِبُ اللَّهُ فِيهَا الْأَجْرَ، وَيُحْسِنُ فِيهَا الدُّخْرَ مِنْ حُسْنِ نِيَّتِهِ، وَخَلَصْتَ فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ اللَّهِ كَفَاهُ اللَّهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّاسِ، وَالصُّلْحَ جَائِزًا فِيمَا بَيْنَ النَّاسِ، إِلَّا مَا أَحَلَّ حَرَامًا، أَوْ حَرَّمَ حَلَالًا؛ وَمَنْ تَزَيَّنَ لِلنَّاسِ ^(٩) بِمَا يَعْلَمُ اللَّهُ مِنْهُ غَيْرَ ذَلِكَ شَانَهُ اللَّهُ، فَمَا ظَنُّكَ بِشَوَابِ غَيْرِ اللَّهِ ^(١٠)

(١) رواية الجاحظ: (وقس الأمور عند ذلك، ثم اعمد إلى أحبها إلى الله، وأشبهها بالحق)، ورواية المقدمة: (وقس الأمور بنظائرها).

(٢) رواية الجاحظ والكامل والمقدمة: (ولا يمنعك قضاء قضيته بالأمس، راجعت فيه نفسك (أو فراجعت فيه نفسك)، وهديت فيه لرشدك أن ترجع عنه، (أو أن ترجع إلى الحق فإن الحق قديم)، (أو فإن الحق لا يبطله شيء) ومراجعة الحق خير من التماذي في الباطل، (أو أعلم أن مراجعة الحق خير من التماذي في الباطل)، ورواية العقد الفريد: (والرجوع إليه خير من التماذي في الباطل).

(٣) رواية الجاحظ، وابن قتيبة (أو ظنينا في ولاء أو قرابة)، ورواية المقدمة: (أو ظنينا في نسب أو ولاء).

(٤) رواية الجاحظ والمقدمة: (حقاً غائباً، أو بينة).

(٥) رواية الجاحظ: (فإن ذلك أنفى للشك. وأجلى للعمى. وأبلغ في العذر).

(٦) ليس في رواية الجميع لفظ (إلى ذلك الأجل). ورواية عيون الأخبار، وصبح الأعشى، ونهاية الأرب، والكامل (وإلا استحللت القضية عليه).

(٧) رواية المقدمة: (فإن الله سبحانه عفا عن الإيمان ودرأ بالبينات) ورواية عيون الأخبار: (فإن الله تولى منكم السرائر ودرأ عنكم بالبينات) وفي أعلام الموقعين (وتولى من العباد السرائر، وستر عليهم الحدود إلا بالبينات).

(٨) رواية الجاحظ: (والتنكر للخصوم في مواطن الحق) ورواية المقدمة: (فإن استقرار الحق في مواطن الحق يعظم الله به الأجر، ويحسن به الذكر).

وفي أغلب روايات الكتاب (إياك، والقلق، وفي أعلام الموقعين عن أبي عبيد (القلق) وشرح الكتاب عليه فقال: ولهذا نهى النبي ﷺ عن قضاء الغضبان؛ والغضب نوع من الغلق والإغلاق الذي يغلق على صاحبه باب حسن التصور والقصد، وأوصى بعض العلماء ولي أمر؛ فقال له: إياك والقلق والضجر؛ فإن صاحب الغلق لا يقدم عليه صاحب حق، وصاحب الضجر لا يصير على حق اهـ.

(٩) رواية الجاحظ: (ومن تزين للناس بما يعلم الله خلافه منه هتك الله ستره، وأبدى فعله، ورواية عيون الأخبار: (ومن تزين للناس بغير ما يعلم الله منه شانه الله).

(١٠) كذا بالأصل؛ وأغلب الروايات: (فما ظنك بشواب عند الله؛ قال ابن القيم: يريد به تعظيم جزاء المخلص، وبيان أن جزاء العاملين كما ذكر في القرآن مراراً لا يقدر قدره عند الله، وأنهم سيوفون أجرهم في هذه الحياة الدنيا وفي =

في عاجل دنيا، وأجل آخرة والسلام^(١).

حدثنا إبراهيم بن محسن بن معدان المروزي؛ قال: أخبرنا عبيدة بن حميد؛ قال: حدثنا حفص بن صالح أبو عمير الأسدي، عن الشعبي؛ قال: كتب عمر بن الخطاب إلى معاوية «وهو أمير^(٢) بالشام»: «أما بعد، فإني كتبت إليك في القضاء بكتاب لم آلك فيه ونفسي خيراً، فالزم

= الآخرة. والمعنى واضح على هذه الروايات.

(١) وقد روى البيهقي في باب (من اجتهد ثم رأى أن اجتهاده خالف نصاً أو إجماعاً، أو ما في معناه، رده على نفسه وعلى غيره) كتاب عمر لأبي موسى بهذا الإسناد بلفظ: «أما بعد لا يمتنع قضاء قضيته بالأسس، راجعت الحق؛ فإن الحق قديم؛ لا يبطل الحق شيء»، ومراجعة الحق خير من التمادي في الباطل». ثم قال البيهقي: ورواه أحمد بن حنبل، وغيره عن سفيان؛ وقالوا في الحديث: «لا يمتنع قضاء قضيته بالأسس، راجعت فيه نفسك، وهديت فيه لرشدك أن ترجع إلى الحق؛ فإن الحق قديم، وإن الحق لا يبطله شيء»، ومراجعة الحق خير من التمادي في الباطل» اهـ.

ورواه كاملاً في كتاب الشهادات. وفي كنز العمال (بعد أن نقل الكتاب بلفظ قريب من رواية وكيع) علم عليه بعلامة الدارقطني، والبيهقي، وابن عساكر.

وقد روى ابن القيم في أعلام الموقعين هذا الكتاب؛ عن أبي عبيد، ثم قال في نهاية الرواية ما نصه: قال أبو عبيد: نقلت لكثير (أي الذي روى عنه أبو عبيد) هل أسنده جعفر (أي الذي روى عنه كثير) وهو جعفر بن برقان؟ قال: لا.

ثم قال ابن القيم: وهذا كتاب جليل القدر، تلقاه العلماء بالقبول، وبنوا عليه أصول الحكم والشهادة. والكتاب مروى في البيان والتبيين للجاحظ، وعيون الأخبار لابن قتيبة، والكمال للمبرد، والأحكام السلطانية للماوردي، والمقدمة لابن خلدون، بالفاظ مختلفة طبعاً.

وقد كان هذا الكتاب موضع دراسة وتعليق لكثير من العلماء، وخاصة من المستشرقين؛ وقد كتب الأستاذ مرجوليوت؛ أستاذ اللغة العربية في جامعة أوكسفورد سابقاً فضلاً عن هذا الكتاب في مجلة الجمعية الأنسيوية؛ عمد فيه للمقارنة بين ثلاث روايات اختارها؛ وهي رواية الجاحظ، وابن قتيبة، وابن خلدون؛ وحاول أن يجعل من اختلاف الروايات سبباً للتشكيك في صحة نسبة الكتاب إلى عمر، وعجب أن يكون هذا الكتاب قد نقل شفاهاً من عمر لأبي موسى. وليس أحد الأمرين - فيما نرى - داعياً للتشكيك في الكتاب؛ أما الثاني فلأن أغلب الروايات تدور على سعيد بن أبي بردة بن أبي موسى؛ وفيها يقول الراوي عنه: فأخرج لنا كتاباً فيها كتاب عمر إلى أبي موسى. وأما الأول فلأن اختلاف الروايات في الحديث لا يكون سبباً قادحاً فيه، وموجباً لرده؛ خصوصاً وأن هذا الكتاب عن عمر (لا عن الرسول)، وهو مكتوب في معنى خاص، لا يغير من شأنه اختلاف الروايات فيه، ما دامت كلها تحمل هذا المعنى، والعلماء الخبيرون بالأخبار، وطرق نقلها لم يشكوا في صحة الكتاب، ولم ينقل عن واحد منهم معنى من معاني رده. وقد تولى تفسيره كثير منهم؛ وأعلام الموقعين لابن القيم يكاد يكون كتاباً موضوعاً لشرح كتاب عمر؛ اتخذ التعليل عليه وسيلة للإفاضة في كثير من أسرار التشريع التي نصب ابن القيم نفسه ليبانها، والدفاع عنها، ولم يشكك هو، ولا شيخه ابن تيمية في الكتاب من قريب أو بعيد، ولو كان في الكتاب مغمز ما ترددوا في بيانه.

(٢) روي هذا الكتاب في العقد الفريد هكذا (إذا تقدم إليك الخصمان فعليك بالبيئة العادلة، أو اليمين القاطعة، وإدناء الضعيف حتى يشتد قلبه؛ ويسقط لسانه، وتعاهد الغريب، فإنك إن لم تعاهده ترك حقه، ورجع إلى أهله، وإنما ضيع حقه من لم يرفق به، وآس بين الناس في لحظك وطرفك، وعليك بالصلح بين الناس ما لم يتبين لك فصل القضاء).

خِصَالاً يَسْلَمُ دِينَكَ، وتأخذ بأفضل حَطِّكَ عَلَيْكَ؛ إِذَا حَضَرَ الْخَضَمَانُ فَالْيَتِيَةُ الْعُدُولُ، وَالْإِيمَانُ الْقَاطِعَةُ؛ أذِنِ الضَّعِيفَ حَتَّى يَجْتَرِيَ قَلْبَهُ وَيَبْسُطَ لِسَانَهُ، وَتَعَاهَدِ الْغَرِيبَ، فَإِنَّهُ إِنْ طَالَ حَبْسُهُ تَرَكَ حَقَّهُ، وَانْطَلَقَ إِلَى أَهْلِهِ، وَإِنَّمَا أُبْطِلَ حَقُّهُ مَنْ لَمْ يَرْفَعْ بِهِ رَأْساً، وَاحْرِصْ عَلَى الصَّلْحِ بَيْنَ النَّاسِ مَا لَمْ يَسْتَبِينَ لَكَ الْقَضَاءُ.

حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيِّ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ؛ قَالَ: لَا يَنْبَغِي لِلْقَاضِي إِذَا تَبَيَّنَ لَهُ الْقَضَاءُ أَنْ يُصْلِحَ بَيْنَهُمْ.

حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الرَّقَاشِي، وَغَيْرُهُ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الْجَزْرِيِّ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ الْجَهَنِيِّ (وَكَانَتْ لَهُ صُحْبَةٌ) ^(١)؛ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «أَيُّمَا وَالٍ أَغْلَقَ بَابَهُ دُونَ ذَوِي الْحَلَّةِ وَالْحَاجَةِ، أَغْلَقَ اللَّهُ رَحْمَتَهُ عَنْهُ عِنْدَ خَلْتِهِ وَحَاجَتِهِ» ^(٢).

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ شُعَيْبِ السُّمَسَارِ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ؛ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: مَنْ كَانَ مِنْكُمْ قَاضِياً فَلْيَقْضُ بِمَا فِي كِتَابِ اللَّهِ، فَإِنْ جَاءَهُ مَا لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَلْيَقْضُ بِمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ، فَإِنْ جَاءَهُ مَا لَمْ يَقُلْ رَسُولُ اللَّهِ فَلْيَجْتَهِدْ، فَإِنْ لَمْ يَقْعَلْ فَلْيُفِرْ وَلَا يَسْتَحِي.

حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ مُحَمَّدٍ؛ قَالَ: حَدَّثَنِي خَالِي عُمَرُ بْنُ الصَّلْتِ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ قُتَيْبَةَ، عَنِ الْقَطَّانِ بْنِ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِيهِ؛ قَالَ: قَرَأْتُ كِتَابَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ إِلَى أَبِي مُوسَى: لَا تَسْتَقْضِينَ إِلَّا ذَا مَالٍ، وَذَا حَسَبٍ؛ فَإِنَّ ذَا الْمَالِ لَا يَرْغَبُ فِي أَمْوَالِ النَّاسِ، وَإِنَّ ذَا الْحَسَبِ لَا يَخْشَى الْعَوَاقِبَ بَيْنَ النَّاسِ.

(١) ويكنى بأبي مريم الأَسَدِي أو الأَزْدِي.

(٢) حديث عمرو بن مرة أخرجه الترمذي بلفظ: «ما من إمام يغلط بابه دون ذوي الحاجة، والخلة، والمسكنة إلا أغلق الله أبواب السماء دون خلته، وحاجته، ومسكته». وأخرجه أبو داود أيضاً بلفظ: «من تولى شيئاً من أمر المسلمين، فاحتجب عن حاجتهم، وفقيرهم احتجب الله دون حاجته». وقال الحافظ في الفتح؛ وسنده جيد. وأخرجه الحاكم عن أبي مخيمرة، عن أبي مريم الأزدي وله قصة مع معاوية، وذلك أنه قال لمعاوية: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من ولأه الله شيئاً من أمور المسلمين إلخ» الحديث فجعل معاوية رجلاً على حوائج المسلمين.

ورواه أحمد من حديث معاذ بلفظ: «من ولي من أمور المسلمين شيئاً، فاحتجب عن أولي الضعف والحاجة احتجب الله تعالى عنه يوم القيامة». ورواه الطبراني في الكبير من حديث ابن عباس بلفظ: «أيما أمير احتجب عن الناس، فأهمهم احتجب الله عنه يوم القيامة»؛ قال ابن أبي حاتم عن أبيه: في هذا الحديث منكر. وأخرج الطبراني من حديث أبي جحيفة أنه قال لمعاوية: سمعت من رسول الله ﷺ حديثاً أحببت أن أضعه عندكم مخافة ألا تلقاني؛ سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يا أيها الناس من ولي منكم عملاً، فحجب بابه عن ذوي حاجة للمسلمين حجب الله تعالى أن يبلج باب الجنة، ومن كانت همته الدنيا حرم الله عليه جوارى، فإني بعثت بخراب الدنيا ولم أبعث بعمارتها».

ورواه ابن عساکر، وأبو سعيد النقاش في القضاة، ورواه البيهقي، عن القاسم بن مخيمرة، عن رجل من أهل فلسطين يكنى أبا مريم من الأسد قدم على معاوية؛ فقال له معاوية: ما أقدمك؟ قال: حديث سمعته من رسول الله ﷺ ثم ذكر الحديث.

أخبرني الحسن بن أبي فضل المقرئ؛ قال: حدثنا محمد بن حميد؛ قال: حدثنا الحكم بن بشير بن سليمان، عن عمر بن قيس؛ قال: كتب عمر بن عبد العزيز إلى عدي بن أرطاة: أما بعد؛ فإن رأس القضاء اتباع ما في كتاب الله، ثم القضاء بسنة رسول الله، ثم حكم الأئمة الهداة، ثم استشارة ذوي الرأي والعلم، وألا تؤثر أحداً على أحد، وأن تحكم بين الناس وأنت تعلم ما تحكم به، ولا تقس؛ فإن القاس في الحكم بغير العلم كالأعمى الذي يمشو في الطريق، ولا يبصر؛ فإن أصاب الطريق أصاب بغير علم، وإن أخطأه فقد نزل بمنزله ذلك حين أتى بما لا علم له فهلك، وأهلك من معه، فما أتاك من أمر تحكم فيه بين الناس لا علم لك به فسل عنه من يعلم؛ فإن السائل عما لا يعلم من يعلم أحد العالمين^(١).

حدثنا محمد بن إسماعيل السلمي؛ قال: حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الأونسي؛ قال: حدثنا مالك بن أنس، عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن؛ أن عمر بن عبد العزيز قال: لا يصلح القاضي إلا أن تكون فيه خمس خصال^(٢)؛ يكون صليباً، نزهاً، عفيفاً، حليماً، عليمًا بما كان قبله من القضاء والسنة.

حدثني عبد الله بن مسلم بن قتيبة؛ قال: حدثنا إسحاق بن زاهويه؛ قال: حدثنا بشر بن المفضل؛ قال: حدثنا المغيرة بن محمد بن عبد العزيز؛ قال: لا ينبغي أن يكون الرجل قاضياً حتى تكون فيه خمس خصال؛ يكون عالماً قبل أن يستعمل، مستشيراً لأهل العلم، ملقياً المرع، منصفاً للخصم، محتملاً للأئمة^(٣).

قال ابن قتيبة: الرع الذناة وتطرف النفس إلى الدر من العطفية.

وقال الكسائي: الرائع الذي يرضى بالقليل من العطاء، ويخادن أخدان السوء.

حدثني أبو قلابة الرقاشي؛ قال: حدثني أبي؛ قال: حدثنا عباد بن عباد، عن مزاحم بن زفر؛ قال: قدمنا على عمر بن عبد العزيز؛ فسألنا عن بلدنا، وعن أميرنا، وعن قاضينا، وقال: إن القاضي يحتاج أن يكون فيه أربع خصال، فإن أخطأته واحدة كانت وضماً: أن يكون ورعاً، وأن يكون عالماً، وأن يكون فهماً، وأن يكون سؤولاً عما لا يعلم^(٤).

(١) روى البيهقي وأصحاب السنن أحاديث كثيرة في هذا المعنى الذي كتب فيه عمر بن عبد العزيز إلى عدي بن أرطاة، وسيأتي الكلام على شيء من هذه الأحاديث التي وردت في الأصل.

(٢) في البيهقي: ذكر سفيان، عن يحيى بن سعيد؛ قال: سألت عمر بن عبد العزيز عن قاضي الكوفة. وقال: القاضي لا ينبغي أن يكون قاضياً حتى يكون فيه خمس خصال؛ عفيف، حليم، عالم بما كان قبله، يستشير ذوي الألباب، لا يبالي بملامة الناس.

(٣) محتملاً للأئمة، عبارة النهاية: متحماً للأئمة. وقد وردت العبارة في النقد الفريد، والبيان والتبيين هكذا: إذا كان في القاضي خمس خصال فقد كمل: علم بما كان قبله، ونزاهة عن الطمع، وحلم عن الخصم، واقتداء بالأئمة، ومشاورة أهل الرأي.

(٤) يراجع ما ذكره البيهقي عن عمر بن عبد العزيز في خصال القاضي الخمس.

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ بُكَيْرٍ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي؛ قَالَ: حَدَّثَنَا الْهَيْثَمُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِي جَنَابٍ^(١)، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ سَرِيحٍ؛ قَالَ: وَجَّهَنِي عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ إِلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بِتَقْدِيرِ^(٢) دِيْوَانَ الْكُوفَةِ؛ فَقَالَ لِي: مَنْ قَاضِيكُمْ؟ قُلْتُ: عَامِرُ الشَّنْبِيِّ؛ قَالَ: صَاحِبُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ مَرْوَانَ؟ قُلْتُ: نَعَمْ؛ قَالَ: إِنَّ الْقَاضِيَّ يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ فِيهِ خَمْسُ خِصَالٍ، فَإِنْ نَقَصَتْ وَاحِدَةً كَانَتْ وَضْمَةً: الْعِلْمُ بِمَا قَبْلَهُ، وَالْحُكْمُ عِنْدَ الْخِضْمِ، وَالنَّزَاهَةُ عِنْدَ الْمَطْمَعِ، وَالْإِحْتِمَالُ لِلْأَثْمَةِ، وَمُشَاوَرَةُ ذِي الْعِلْمِ^(٣).

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورِ الرَّمَادِيِّ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ ابْنِ شُبْرُومَةَ؛ قَالَ: كَتَبَ ابْنُ هُبَيْرَةَ نَاسًا فَكَنْتُ فِيهِمْ؛ [وَأ]^(٤) مَنْصُورُ بْنُ حَيَّانِ الْأَسَدِيِّ، وَطَلْحَةُ بْنُ مُصْرَفٍ؛ وَلَمْ يَخْضُرْ طَلْحَةُ؛ فَقَالَ: أَيْنَ طَلْحَةُ؟ فَقَالَ رَجُلٌ مِنْهُمْ: لَمْ يَخْضُرْ؛ قَالَ: فَتَقَرَّمُوا؛ فَإِنَّهُ لَا يَصْلُحُ لِهَذَا الْأَمْرِ إِلَّا الْفَقِيهُ الْعَالِمُ، الْوَرَعَ الصَّارِمُ.

حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي الدُّنْيَا؛ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ ابْنِ شُبْرُومَةَ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: لَا يَنْبَغِي لِلْقَاضِيِ إِلَّا أَنْ يَكُونَ عَالِمًا، فَهَمَّا صَارِمًا.

حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي الدُّنْيَا، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسٍ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ، عَنِ يَحْيَى بْنِ حَمْزَةَ، عَنِ ابْنِ أَبِي غَيْلَانَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ؛ قَالَ: ثَلَاثٌ إِذَا كُنَّ فِي الْقَاضِيِ فَلَيْسَ بِقَاضٍ: إِذَا كَرِهَ لِلْوَأْتِمْ، وَأَحَبَّ الْحَمْدَ، وَكَرِهَ الْعَزْلَ^(٥).

وَقَالَ ابْنُ أَبِي غَيْلَانَ، عَنِ ابْنِ مَوْهَبٍ؛ قَالَ: ثَلَاثٌ إِذَا لَمْ تَكُنْ فِي الْقَاضِيِ فَلَيْسَ بِقَاضٍ: يُشَاوِرُ إِنْ كَانَ عَالِمًا، وَلَا يَسْمَعُ شَكِيَّةً مِنْ أَحَدٍ لَيْسَ مَعَهُ خِضْمٌ، وَيَقْضِي إِذَا فَهَمَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَبَشٍ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَصْبَعِ صَفْرَةَ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنِ رَجَاءِ بْنِ أَبِي سَلْمَةَ، عَنِ يَزِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَوْهَبٍ؛ قَالَ: مِنْ أَحَبِّ الْمَالِ وَالشَّرْفِ، وَخَافِ الدَّوَاتِرَ لَمْ يَنْعَدِلْ.

قَالَ رَجَاءُ: وَكَانُوا إِذَا حَوَّفُوا يَزِيدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَوْهَبٍ بِالْعَزْلِ (وَكَانَ عَلَى قِضَاءِ فِلَسْطِينَ) يَقُولُ لَهُمْ: أَلَيْسَ فِي زَيْنَا (قَزِيَّةٌ لَهُمْ) خُبْرٌ وَزَيْتٌ؟ سَارِجٌ إِلَيْهِ!

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصُّغَانِيَّ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عِيْسَى؛ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي وَهَبٍ، عَنِ مَالِكٍ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ هُرْمَزٍ يَقُولُ: لَا يَنْبَغِي لِلرَّجُلِ أَنْ يَكُونَ قَاضِيًا حَتَّى يَأْتِيَ إِلَى مَنْ [يُنْقِ بِه] ^(٦) فَيَقُولُ: إِنِّي قَدْ دُعِيتُ إِلَى الْقَضَاءِ؛ أَفَأَهْلٌ لِدَلِكْ أَنَا؟.

(١) أبو جناب: يحيى بن أبي حية.

(٢) أي بالخراج المحصل.

(٣) يراجع في التعليق على هذا النص ما علقنا به على عبارة المغيرة بن محمد بن عبد العزيز.

(٤) ما بين الحاصرتين ساقط من الأصل وأثبتناه لضرورة السياق - المراجع.

(٥) بهذا المعنى ألم الشاعر في قوله:

سيان في الحكم شاكيه وشاكره من الأيسام وهاجيه ومططريه

(٦) هذه الكلمة غير واضحة في الأصل (ولم نثر على مرجع نصح منه هذه العبارة، فأصلحناها كما ترى، ويمكن =

حدثني عبد الله بن المقفّل؛ قال: حدثني أبي؛ قال: قال الثُّعْمَانُ بن ثابت؛ لا ينبغي أن يُستقضى إلا رَجُلٌ صدق تجرّز شهادته. فقال محمد بن الحسن: لا يجوز حُكْمَ قاضٍ إلا عدل جائر الشهادة.

حدثني جعفر بن محمد؛ قال: حدثنا قتيبة بن سعيد؛ قال: حدثنا معن بن عيسى؛ عن جرير بن حازم؛ عن أنس بن سيرين؛ أن عمر استعمل قاضياً فاختصم إليه رجلان في دينار، فحل القاضي ديناراً فأعطاه المُدعي؛ فقال عمر: اعتزل قضاءنا^(١).

حدثنا الفضل بن موسى بن قيس؛ قال: حدثنا عون بن كهّمس؛ قال: حدثني أبي؛ عن عبد الله بن بريدة؛ قال: شتم رجل ابن عباس؛ فقال: أيشتمني وإني لأسمع بالحكم من حُكَم المسلمين يعدل في حكمه فأفرج به ولعلي ألا أقاضي إليه أبداً؟.

ما جاء في ألا يقضي القاضي وهو غضبان

أخبرني علي بن حرب؛ قال: سمعت ابن عُيينة يقول: عبد الملك بن عمير، عن عبد الرحمن ابن أبي بكرة، عن النبي ﷺ؛ قال: «لا ينبغي للقاضي أن يقضي بين اثنين وهو غضبان».

وحدثنا العباس بن محمد بن حاتم؛ قال محمد بن بشر العبدي: حدثنا أبو بكر الرمادي؛ قال: حدثنا يزيد بن أبي حكيم موسى بن صالح العطار؛ قال: حدثنا أبو عاصم الثبيل. وحدثني أحمد بن عبد الله الحدّاد؛ قال: حدثنا محمد بن كثير. كلهم عن سُفيان بن سعيد الثوري، عن عبد الملك بن عمير، عن عبد الرحمن بن أبي بكرة، عن أبيه؛ قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يقضي الحكم بين اثنين وهو غضبان».

حدثنا عبد الملك بن محمد بن عبد الله الرقاشي؛ قال: حدثنا أبو الوليد؛ قال: حدثنا شعبة، عن عبد الملك بن عمير؛ قال: سمعت عبد الرحمن بن أبي بكرة؛ أن أبا بكرة كتب إلى ابنه بسجستان: سمعت رسول الله ﷺ، يقول: «لا يقضي الرجل بين اثنين وهو غضبان».

حدثني محمد بن علي المزوزي؛ قال: أخبرني سهل بن عمّار؛ قال: حدثنا عمر بن عبد الله، عن سُفيان بن حسين، عن أبي بشر، عن عبد الرحمن بن أبي بكرة، عن أبيه: أنه كتب إلى سجستان أن النبي ﷺ قال: «لا يقضي القاضي بين اثنين وهو غضبان».

حدثنا أبو صالح مقاتل بن صالح المطرّز؛ قال: حدثنا أحمد بن عبد الله بن يونس؛ قال:

= أن تقرأ ينويه) والمعنى المراد كما يبدو من سياق الجملة: حتى يستشير من يهمه أمره، ويعنيه من شأنه ما يعنيه من شأن نفسه، يلزمه الوقوف عند حد ما يراه من مصلحته وقد صححناه ما لم يهتد إليه المحقق كما ترى فهو جعلها (ينويه) - المراجع.

(١) لعل عمر رضي الله عنه عزله لأنه يرى (كما تقدم قبيل ما جاء في القاضي يحكم بالهوى) أن القاضي متى ظهر له الحق وجب عليه الحكم، فلا يتركه لاحتمال شأن يظهر، أو ضد يحتمل.

حدَّثنا زهير، عن عباد بن كثير، عن أبي عبد الله، عن عطاء بن يسار، عن أبي سلمة؛ أن رسول الله ﷺ قال: «من ابتلي بالقضاء بين المسلمين فلا يقضي بين اثنين وهو غضبان»^(١).

حدَّثنا أبو قلابة؛ قال: حدَّثنا أبي؛ قال: حدَّثنا القاسم بن عبد الله بن عمر؛ قال: حدَّثنا أبو طوالة^(٢)، عن أبيه، عن أبي سعيد الخدري؛ قال: قال رسول الله ﷺ^(٣): «لا يقضي القاضي إلا وهو ريان شبعان».

حدَّثني محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن موسى بن جعفر بن محمد؛ قال: حدَّثني عمّة أبي أمّ أبيها بنت موسى، عن أبيها موسى بن جعفر، عن أبيه، عن جدّه، عن علي بن الحسين، عن الحسين بن علي رضي الله عنهما؛ قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يقضي أحدٌ وهو غضبان».

حدَّثنا أحمد بن منصور الرمادي؛ قال: حدَّثنا عبد الرزاق؛ قال: أخبرنا معمر، عن أيوب، عن ابن سيرين؛ أن عمر قال لابن مسعود: إنه بلغني أنك تقضي ولست بأمين؛ قال: بلى؛ قال: فول حارّها من تولى قارّها.



(١) حديث أبي بكرة رواه الجماعة، فرواه أحمد، والبخاري، وابن ماجه، عن أبي بكرة بلفظ: «لا يقضي القاضي بين اثنين وهو غضبان» ورواه مسلم، والترمذي، والنسائي عن أبي بكرة بلفظ: لا يحكم أحد بين اثنين وهو غضبان.

ورواه أبو يعلى في مسنده عن أم سلمة بلفظ: «إذا ابتلي أحدكم بالقضاء بين المسلمين فلا يقضي وهو غضبان، وليسوّينهم في النظر، والمجلس، والإشارة».

وأخرجه أبو داود، وأحمد، والبخاري، وابن ماجه أيضاً بلفظ: «لا يقضين حكم بين اثنين وهو غضبان». وذكر البيهقي قصة كتابة أبي بكرة لابنه فقال: عن عبد الرحمن بن أبي بكرة؛ قال: كتب أبي، وكتبت له بيدي إلى ابنه عبيد الله (وهو على سجستان) لا أعرفن ما حكمت بين اثنين وأنت غضبان؛ فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا يحكم من حكم بين اثنين وهو غضبان».

(٢) ليس في المحدثين أبو طوالة غيره.

(٣) حديث أبي سعيد الخدري رواه الطبراني في الأوسط، وفيه القاسم بن عبد الله بن عمر، وهو متروك كذاب. قال في مجمع الزوائد: لا يروى عن النبي ﷺ إلا بهذا الإسناد. وأخرجه الدارقطني، والبيهقي بهذا الإسناد. لكن حديث قضاء الغضبان يحمل المعنى الذي من أجله لا يجوز قضاء القاضي إلا وهو شبعان ريان. وقد روي أن ابن أبي ليلى كان لا يقعد للقضاء إلا ويؤتى بقصعة فيأكل، ثم يؤتى بغالية فيتغلف، وإذا كان يوم النساء أجلس معه رجلاً. وروي أن شريحاً كان إذا غضب، أو جاع قام فلم يقض بين أحد.

ذكر قضاة رسول الله ﷺ

علي بن أبي طالب صلوات الله عليه

حدثنا الحسن بن عرفة بن يزيد العبدي؛ قال: حدثنا عمر بن عبد الرحمن أبو حفص الأبار، عن الأعمش، عن عمرو بن مرة، عن أبي البخري، عن علي بن أبي طالب عليه السلام؛ قال: بعثني ^(١) رسول الله ﷺ إلى اليمن؛ فقلت: يا رسول الله، إنك تبعثني، وأنا حديث السن، لا علم لي بالقضاء؛ قال: انطلق فإن الله سيهدي قلبك، ويثبت لسانك؛ قال: فما شكيت في قضاء بين اثنين.

حدثنا عبد الملك بن محمد بن عبد الله الرقاشي؛ قال: حدثنا بشر بن عمر الزهراني؛ قال: حدثنا شعبة، عن عمرو بن مرة، عن أبي البخري؛ قال: حدثني من سمع علياً؛ فذكر نحوه.

(١) حديث إرسال علي رضي الله عنه إلى اليمن، وتقليده قضاءها روي من طريق علي، ومن حديث ابن عباس؛ فحديث علي أخرجه أبو داود في باب (كيف القضاء) ورواه أحمد، وإسحاق بن راهويه، والطيالسي في مسانيدهم، الكل عن طريق سماك، عن حنش، عن علي. ورواه الحاكم في المستدرک في كتاب الفضائل، وقال: حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه.

وأخرجه ابن ماجه في سننه في الأحكام - باب ذكر القضاة، عن أبي البخري (واسمه سعيد بن فيروز) عن علي. وكذلك رواه الحاكم في المستدرک وقال: حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه. ورواه البزار في مسنده، وقال: أبو البخري لا يصح سماعه عن علي.

وأخرجه أبو يعلى الموصلي في مسنده عن غندر، ثنا شعبة عن عمر، فقال: سمعت أبا البخري يقول: أخبرني من سمع علياً، فذكره.

وأخرجه البزار في مسنده عن أبي إسحاق، عن حارثة بن مضرب، عن علي، فذكره، وقال: هذا أحسن إسناد فيه عن علي، فذكره.

وأخرجه ابن حبان في صحيحه، عن ابن عباس، عن علي؛ قال: «بعثني رسول الله ﷺ برسالة، فقلت: يا رسول الله تبعثني وأنا غلام حديث السن، فأسال عن القضاء، ولا أدري ما أجيب؟ قال: ما بد من ذلك، أن أذهب بها أنا أو أنت، فقلت: إن كان ولا بد فأنا أذهب، قال: «انطلق فإن الله تعالى يثبت لسانك، ويهدي قلبك، إن الناس يتقاضون إليك، فإذا أتاك الخصمان فلا تقض لواحد حتى تسمع كلام الآخر، فإنه أجد أن تعلم لمن الحق».

وأما حديث ابن عباس: فأخرجه الحاكم في المستدرک بلفظ قريب من لفظ الأصل الذي رواه عن ابن عباس؛ وقال: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه. ورواه أبو داود في مراسيله: وأعل بأن رواه مجهولون.

أخبرني جعفر بن محمد بن سعيد البجلي في كتابه، أن حسن بن حسين العُرني حدثهم؛ قال: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ ثَابِتٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَامِعٍ، عَنْ عَمْرُو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلْمَةَ، عَنْ عَلِيٍّ؛ قَالَ: بَعَثَنِي النَّبِيُّ ﷺ إِلَى الْيَمَنِ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ قُمَيْرٍ؛ قَالَ أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ؛ قَالَ: أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ حَارِثَةَ بْنِ مُضَرَّبٍ، عَنْ عَلِيٍّ ﷺ؛ قَالَ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْيَمَنِ؛ فَقُلْتُ: إِنَّكَ تَبْعَنِي إِلَى قَوْمٍ هُمْ أَشَدُّ مِنِّي أَقْضِي فِيهِمْ؛ قَالَ: «أَذْهَبُ فَإِنَّ اللَّهَ سَيَبَيِّنُ لِسَانَكَ وَيَهْدِي قَلْبَكَ».

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُوسَى بْنِ إِسْحَاقَ الْحَرَامِيُّ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُ بْنُ طَلْحَةَ الْقَيَّارُ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا أَنْبَاطُ بْنُ نَصْرٍ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ حَنْشٍ، عَنْ عَلِيٍّ؛ قَالَ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْيَمَنِ؛ فَقُلْتُ: إِنَّكَ تَبْعَنِي وَأَنَا حَدِيثُ السَّنَنِ، لَا عِلْمَ لِي بِكَثِيرٍ مِنَ الْقَضَاءِ، فَضَرَبَ صَدْرِي، وَقَالَ: أَذْهَبُ فَإِنَّ اللَّهَ سَيَهْدِي قَلْبَكَ، وَيُبَيِّنُ لِسَانَكَ؛ قَالَ: فَمَا أَغْيَا عَلِيٌّ قَضَاءً.

حَدَّثَنِي دَاوُدُ بْنُ يَحْيَى الدُّهْقَانُ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبَّادُ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ حُمَيْدٍ النَّخَعِيُّ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ حَنْشٍ، عَنْ عَلِيٍّ مِثْلَهُ.

حَدَّثَنِي الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْبَجَلِيُّ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ يَعْقُوبَ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ هَاشِمٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ قَرْمٍ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ حَنْشٍ، عَنْ عَلِيٍّ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ بِنَحْوِهِ.

حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الرَّقَاشِيُّ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، وَحَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُحَمَّدٍ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا فُرَيْشُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ؛ قَالَا: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ حَنْشٍ، عَنْ عَلِيٍّ؛ قَالَ: بَعَثَنِي النَّبِيُّ ﷺ قَاصِدًا إِلَى الْيَمَنِ، فَبَعَثَنِي إِلَى قَوْمِ ذَوِي أَسْنَانَ، وَأَنَا حَدَّثْتُ، فَقَالَ: «إِذَا جَلَسَ إِلَيْكَ الْخِصْمَانِ فَاسْمَعْ مِنْ هَذَا كَمَا تَسْمَعُ مِنْ هَذَا»؛ قَالَ أَبُو غَسَّانَ عَنْ حَدِيثِ الرَّسُولِ ﷺ: «فَلَا تَقْضُ لِلأَوَّلِ حَتَّى تَسْمَعَ مِنَ الْآخِرِ، كَمَا سَمِعْتَ مِنَ الأَوَّلِ»؛ فَمَا زِلْتُ قَاضِيًا بَعْدَهُ.

أخبرني جعفر بن محمد بن مروان الغزال في كتابه؛ أن أباه حدثه؛ قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ شَدَادٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الأَزْرَقِ، عَنْ أَبَانَ بْنِ تَغْلِبٍ، عَنْ سِمَاكٍ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ حَنْشِ بْنِ الْمُعْتَمِرِ، عَنْ عَلِيٍّ؛ قَالَ: بَعَثَنِي النَّبِيُّ ﷺ إِلَى الْيَمَنِ، فَقَالَ لِي: «يَا عَلِيُّ، إِذَا أَتَاكَ الْخِصْمَانِ فَلَا تَقْضُ لِأَحَدِهِمَا حَتَّى تَسْمَعَ كَلَامَ الْآخِرِ؛ فَإِنَّهُ أُخْرَى أَنْ يَتَبَيَّنَ لَكَ الْقَضَاءُ»؛ قَالَ عَلِيُّ: فَمَا زِلْتُ قَاضِيًا.

أخبرني سهل؛ قال: حَدَّثَنَا مُؤَمَّلُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَلِيٍّ بْنِ الأَقْمَرِ، عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ^(١) عَنْ عَلِيٍّ؛ قَالَ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى أَهْلِ الْيَمَنِ؛ فَقُلْتُ: إِنَّكَ تَبْعَنِي إِلَى قَوْمٍ يَسْأَلُونِي، وَلَا عِلْمَ لِي؛ قَالَ: فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَيَّ صَدْرِي، وَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ سَيَهْدِي قَلْبَكَ، وَيُبَيِّنُ

(١) أبو جحيفة بجيم مضمومة بعدها حاء: عبد الله بن وهب.

لسانك، فإذا قعد بين يديك الخصمان، فلا تقض حتى تسمع من الآخر كما سمعت من الأول، فإنه أخرى أن يتبين لك، قال علي: فما زلت قاضياً وما شككتني^(١) في قضاء بعد.

حدثنا العباس بن محمد بن حاتم؛ قال: حدثنا عبد الصمد بن الثعمان؛ قال: حدثنا وزقاء (وهو ابن عمر)، عن مسلم، (وهو الأغور) عن مجاهد، عن ابن عباس؛ قال: بعث النبي ﷺ علياً إلى اليمن، فقال: «علمهم الشرائع، واقض بينهم؛ قال: لا علم لي بالقضاء، قال: فتخس في صدري، وقال: اللهم اهده للقضاء».

أخبرني محمد بن علي بن الحسن الحسني؛ قال: حدثنا محمد بن مزوان، قال: حدثنا غبيد بن حنيس؛ قال: حدثنا صباح المزني، عن مسلم، عن مجاهد، عن بريدة بن حصيب؛ قال: بعث رسول الله ﷺ علياً إلى اليمن يعلمهم الشرائع، ويقضي بينهم؛ فقال علي: ليس لي علم بالقضاء؛ فقال رسول الله ﷺ: «أذنه، فدنا فوضع يده بين ثديه، وقال: اللهم اهده للقضاء».

أخبرني الحسين بن محمد البجلي؛ قال: حدثنا عباد بن يعقوب؛ قال: حدثنا علي بن هاشم، عن محمد بن عبد الله، عن عون بن عبيد الله، عن أبيه، عن أبي رافع، أن رسول الله ﷺ حين بعث علياً إلى اليمن عاملاً عليها أقطعه القضاء، فسمح رسول الله ﷺ على صدره، وقال: «اللهم اهده قلبه، وثبت لسانه، وأعطه فهم ما يخصم إليه فيه».

أخبرني محمد بن عبد الله بن سليمان الحضرمي؛ قال: حدثنا محمد بن يحيى بن فياض؛ قال: حدثنا محمد بن الحارث، عن محمد بن عبد الرحمن بن التيماني، عن أبيه، عن ابن عمر؛ قال: قال رسول الله ﷺ: «أقضى أمتي علي».

حدثنا السري بن عاصم أبو سهل؛ قال: حدثنا بشر بن زاذان أبو أيوب؛ قال: حدثنا عمر بن الصبح، عن بريد بن عبد الله^(٢)، عن مكحول، عن شداد بن أوس؛ قال: قال رسول الله ﷺ: «أقضى أمتي علي».

حدثنا محمد بن إشكاب؛ قال: حدثنا وهب بن جبر؛ قال: حدثنا شعبة، عن حبيب بن الشهيد، عن ابن أبي مليكة، عن ابن عباس، قال: قال عمر: أفضانا علي.

حدثنا أحمد بن زهير؛ قال: حدثنا خلف بن الوليد؛ قال: حدثنا إسرائيل عن سيماك، عن عكرمة، عن ابن عباس؛ قال: قال عمر: علي أفضانا.

حدثنا أحمد بن موسى الحرامي، قال: حدثنا عمر بن طلحة؛ قال: حدثنا أسباط، عن سيماك، عن عكرمة، عن ابن عباس؛ قال: قال عمر: علي أفضانا.

(١) كذا بالأصل؛ والأوضح - كما يدل عليه ما ورد في الروايات الأخرى - وما شككت أو (أو ما شككت في قضاء بعد).

(٢) بريد بن عبد الله: كذا بالأصل؛ والذي عرف بالرواية عن مكحول برد بن سنان.

حَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ حَمَّادِ الْقُرَشِيِّ، عَنْ عُمَرَ بْنِ طَلْحَةَ الْقَيَّارِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُهَلَّبِ عَنِ الْمُثَنَّرِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ ثَابِتٍ^(١)، عَنْ أَنَسٍ؛ قَالَ: قَالَ عُمَرُ لِرَجُلٍ: اجْعَلْ بَيْنِي وَبَيْنَكَ مَنْ كُنَّا أَمِيرًا - إِذَا اخْتَلَفْنَا فِي شَيْءٍ - أَنْ نُحْكَمَهُ؛ يَعْنِي عَلِيًّا.

أَخْبَرَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: قَالَ عُمَرُ: عَلِيٌّ أَقْضَانَا.

حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ الْقَطَّانِ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ آدَمَ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي مَيْسِرَةَ^(٢)؛ قَالَ: قَالَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ: أَقْضَى أَهْلَ الْمَدِينَةِ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ.

حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا مَنْدَلُ^(٣) الْعَنْزِيُّ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ وَهَبٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ؛ قَالَ: مَا تَقُولُونَ؟ إِنْ أَعْلَمَ أَهْلُ الْمَدِينَةِ عَلِيًّا. حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو زَيْدٍ^(٤)، عَنْ مُطَرِّفٍ^(٥) عَنِ أَبِي إِسْحَاقَ مِثْلَهُ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ مِثْلَهُ.

أَخْبَرَنِي دَاوُدُ بْنُ يَحْيَى الدُّهْقَانِيُّ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا أَزْهَرُ بْنُ جَمِيلٍ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَحْرٍ^(٦)، عَنْ مَيْمُونِ ابْنِ أَبِي حَمْزَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمِ^(٧)، عَنْ خَيْثِمَةَ^(٨)؛ قَالَ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: أَقْضَى أَهْلَ الْمَدِينَةِ^(٩) عَلِيًّا.

(١) ثابت: ابن أسلم التثاني.

(٢) عمر بن شرنخيل.

(٣) مندل: بن علي العنزلي أبو عبد الله الكوفي اسمه عمرو، ومندل لقب له.

(٤) أبو زيد: عشر بن القاسم الزبيدي الكوفي.

(٥) مطرف: ابن طريف.

(٦) أبو بحر: عبد الرحمن بن عثمان الثقفني.

(٧) إبراهيم النخعي.

(٨) خيثمة بن عبد الرحمن.

(٩) حديث أقضاكم علي: قال في كشف الخفاء ومزيل الإلباس: رواه البيهقي في شرح السنة، والمصابيح عن أنس، ورواه البخاري، وابن الإمام أحمد، عن ابن عباس بلفظ قال: قال عمر بن الخطاب: عليٌّ أقضانا، وأبي أقرؤنا.

ورواه الحاكم وصححه عن ابن مسعود بلفظ: كنا نتحدث أن أقضى أهل المدينة علي. ورواه عبد الرزاق، عن قتادة رفعه مراسلاً بلفظ: «أرحم أمي بأمي أبو بكر وأشدهم في أمر الله عمر، وأصدقهم حياء عثمان، وأقضاهم علي»... ثم قال بعد كلام طويل: نعم روى البخاري في التفسير، وأبو نعيم، عن ابن عباس؛ قال: قال عمر: أقضانا علي وأقرؤنا أبي. وللحاكم عن ابن مسعود قال: كنا نتحدث أن أقضى أهل المدينة علي وقال صحيح، ومثل هذه الصفة حكمها الرفع على الصحيح؛ كذا قاله في الأصل. ونظر فيه القاري في الموضوعات؛ أي لأنه مما يمكن أن يكون للرأي فيه مجال اه وقد تعرض شيخ الإسلام ابن تيمية في كتابه (منهاج السنة النبوية) لهذا الحديث في سياق الرد على الرواقص في قولهم: أن علياً كان أعلم الناس بعد رسول الله ﷺ، فقال في كلام طويل، ملخصه: أن أهل السنة يمنعون ذلك، ويقولون ما أنفق عليه علماءهم =

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَلْأَبِ بْنِ حَسَّانَ، وَأَحْمَدُ بْنُ مُوسَى الْحَرَامِيُّ؛ قَالَا: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ طَلْحَةَ الْقِيَّارِيُّ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا أَسْبَاطُ بْنُ نَصْرٍ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ قَالَ: إِذَا بَلَّغْنَا شَيْءَ تَكَلَّمُ بِهِ عَلِيُّ قَضَاءً، أَوْ فِتْيَا لَمْ نُجَاوِزْهُ إِلَى غَيْرِهِ.

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَرْبٍ الْمَوْصِلِيُّ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ؛ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ شُبْرَمَةَ يَقُولُ: إِذَا ثَبِتَ لَنَا الْحَدِيثُ عَنْ عَلِيٍّ أَخَذْنَاهُ، وَتَرَكْنَا مَا سِوَاهُ.

ذَكَرَ قَضَايَا عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِالْيَمَنِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ، وَعَلِيُّ بْنُ سَهْلٍ بْنِ الْمُغْبِرَةِ؛ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَاضِرُ بْنُ الْمَوْزِعِ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا أَجْلَحٌ^(١)، عَنِ الشُّعْبِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيِّ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ؛ قَالَ: بَيْنَمَا أَنَا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ جَاءَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ، وَعَلِيُّ يَوْمَئِذٍ بِهَا، فَجَعَلَ يُحَدِّثُ النَّبِيَّ ﷺ: أُتِيَ بِامْرَأَةٍ وَطَئَهَا ثَلَاثَةٌ فِي طَهْرٍ وَاحِدٍ، فَسَأَلَ اثْنَيْنِ أَنْ يَقْرَأَ بِهَذَا الْوَلَدِ فَلَمْ يَقْرَأَا، ثُمَّ سَأَلَ اثْنَيْنِ أَنْ يَقْرَأَ بِهَذَا الْوَلَدِ فَلَمْ يَقْرَأَا، فَافْتَرَعَ بَيْنَهُمْ؛ فَأَلْزَمَ الْوَلَدَ الَّذِي حَرَجَتْ عَلَيْهِ الْقُرْعَةُ، وَجَعَلَ عَلَيْهِ ثُلْثِي الدِّيَةِ، فَضَحِكَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ^(٢).

= أَنْ أَعْلَمَ النَّاسَ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَبُو بَكْرٍ ثُمَّ عُمَرُ، وَقَدْ ذَكَرَ غَيْرُ وَاحِدٍ الْإِجْمَاعَ عَلَى أَنَّ أَبَا بَكْرٍ أَعْلَمُ الصَّحَابَةَ كُلَّهُمْ، إِلَى أَنْ قَالَ: وَأَمَّا قَوْلُهُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَقْضَاكُمْ عَلِيٌّ». وَالْقَضَاءُ يَسْتَلْزِمُ الْعِلْمَ وَالدِّينَ فَهَذَا الْحَدِيثُ لَمْ يَثْبُتْ، وَلَيْسَ لَهُ إِسْنَادٌ تَقُومُ بِهِ حُجَّةٌ. وَقَوْلُهُ: أَعْلَمَكُمْ بِالْحَلَالِ وَالْحَرَامِ مَعَاذُ بَنِي جَبَلٍ أَقْرَى إِسْنَاداً مِنْهُ، وَالْعِلْمُ بِالْحَلَالِ وَالْحَرَامِ يَنْتَظِمُ الْقَضَاءَ أَكْثَرَ مِمَّا يَنْتَظِمُ الْحَلَالِ وَالْحَرَامِ. اهـ.

(١) أَجْلَحٌ هُوَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْكَنْدِيُّ، وَيُقَالُ: اسْمُهُ يَحْيَى وَالْأَجْلَحُ لِقَبِّهِ.

(٢) حَدِيثُ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ فِي قَضَاءِ عَلِيٍّ فِي نَسَبِ الْوَلَدِ رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي شُعْبِ الْإِيمَانِ. وَرَوَاهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَأَحْمَدُ فِي مَسْنَدِهِ. قَالَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي عِلَلِ الْحَدِيثِ: سَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثِ رَوَاهُ الْأَجْلَحُ، عَنِ الشُّعْبِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْخَلِيلِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ؛ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ عَلِيًّا أَفْتَى بِالْيَمَنِ فِي ثَلَاثَةِ وَقَعُوا عَلَى جَارِيَةٍ فَوَلَدَ بَيْنَهُمْ وَلَدًا - الْحَدِيثُ فَقَالَ أَبِي: قَدْ اِخْتَلَفُوا فِي هَذَا الْحَدِيثِ فَاضْطَرُّوا، وَالصَّحِيحُ حَدِيثُ سَلْمَةَ بْنِ كَهَيْلٍ.

وَرَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَالنَّسَائِيُّ بِلَفْظٍ: (كَتَبْتُ جَالِسًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَجَاءَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ فَقَالَ: إِنَّ ثَلَاثَةَ نَفَرٍ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ أَتَوْا عَلِيًّا يَخْتَصِمُونَ إِلَيْهِ فِي نَفَرٍ قَدْ وَقَعُوا عَلَى امْرَأَةٍ فِي طَهْرٍ وَاحِدٍ، فَقَالَ لاثْنَيْنِ: طَيِّبًا بِالْوَلَدِ لِهَذَا، فَقَالَا: لَا، ثُمَّ قَالَ لاثْنَيْنِ: طَيِّبًا بِالْوَلَدِ لِهَذَا فَقَالَا: لَا فَقَالَ: أَنْتُمْ شُرَكَاءُ مَتَشَاكِسُونَ؛ إِنِّي مَقْرَعٌ بَيْنَكُمْ فَمَنْ فَرَعَ فَلَهُ الْوَلَدُ، وَعَلَيْهِ لَصَاحِبُهُ ثُلْثَا الدِّيَةِ، فَافْتَرَعَ بَيْنَهُمْ، فَجَعَلَهُ لِمَنْ قَرَعَ لَهُ، فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى بَدَتْ أَضْرَاسُهُ وَنَوَاجِذُهُ. قَالَ ابْنُ الْقَيْمِ: وَفِي إِسْنَادِ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْكَنْدِيِّ الْأَجْلَحُ، وَلَا يَحْتَجُّ بِحَدِيثِهِ، لَكِنْ رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالنَّسَائِيُّ بِإِسْنَادٍ كُلَّهُمُ ثَقَاتٌ إِلَى عَبْدِ خَيْرٍ، ثُمَّ ذَكَرَ رِوَايَةَ كِرْوَايَةَ الْأَصْلِ. وَرَوَاهُ الْحَاكِمُ فِي الْمُسْتَدْرَكِ.

قَالَ ابْنُ الْقَيْمِ: أَشْكَلُ هَذَا الْحُكْمِ عَلَى جَمْهُورِ الْفُقَهَاءِ، وَظَنُّهُ فِي غَايَةِ الْبَعْدِ عَنِ الْقِيَاسِ وَاخْتَلَفُوا فِيهِ، فَقَالَ بِهِ إِسْحَاقُ بْنُ رَاهُوَيْهِ، وَقَالَ: هُوَ السَّنَةُ فِي دَعْوَى الْوَلَدِ، وَقَالَ بِهِ الشَّافِعِيُّ فِي الْقَدِيمِ، وَرَوَّجَ أَحْمَدُ حَدِيثَ =

هكذا قال مُحَاضِر، عن أَجْلَح، عن الشُّعْبِي، عن عبد الله بن علي الحَضْرَمِي، وخالفه غيره.

حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى بْنِ أَبِي الرَّبِيعِ الْجُرْجَانِي؛ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ؛ قَالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِي، عن أَجْلَح، عن الشُّعْبِي، عن عبد خَيْرِ الحَضْرَمِي، عن زَيْدِ بْنِ أَرْقَم، عن النبي ﷺ، وعلي بن أبي طالب بِمِثْلِهِ. وهذا أيضاً خالف النَّاسَ، ولم يَقُلْ عبد خَيْرِ غير عبد الرَّزَّاقِ، عن الثَّوْرِي.

فَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ الْمُقْرِي؛ قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ شُبْرَمَةَ الْجَارِي؛ قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيكُ، عن جَابِرِ، عن عامر؛ وَأَجْلَح، عن عامر، عن أَبِي الْخَلِيلِ، عن زَيْدِ بْنِ أَرْقَم، عن النبي ﷺ، وعلي بِمِثْلِ ذَلِكَ.

وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُلَيْمَانَ الحَضْرَمِي؛ قَالَ: حَدَّثَنَا جُبَارَةُ الْجِمَّانِي؛ قَالَ: حَدَّثَنَا قَيْسُ، عن جَابِرِ، وَأَجْلَح، عن الشُّعْبِي، عن عبد الله بن الْخَلِيلِ، عن زَيْدِ بْنِ أَرْقَم، عن النبي ﷺ، وعلي بِذَلِكَ.

قال أبو بكر: أقول ما قال شريك، وقيس، عن جابر، وأجلح، عن عبد الله بن الخليل، وهو أبو الخليل الخليل؛ ووافقهما على هذه الرواية أبو إسحاق الشيباني؛ وهو ثبت، ووافقهما أيضاً أبو بكر بن عيَّاش.

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ أَبُو بَكْرٍ الرَّقِّيُّ صَاحِبُ السُّلْعَةِ، وَالْفَضْلُ بْنُ يَعْقُوبَ الرُّخَامِي؛ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرَ الرَّقِّيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الْفَزَارِيُّ، عن الشَّيْبَانِي، عن الشُّعْبِي، عن أَبِي الْخَلِيلِ، عن زَيْدِ بْنِ أَرْقَم؛ قَالَ: قَدِمَ رَجُلٌ مِنَ الْيَمَنِ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ؛ ثُمَّ ذَكَرَ الْقِصَّةَ، وَقَالَ فِيهِ: فَقَالَ عَلِيٌّ: أَنْتُمْ شُرَكَاءُ مُتَشَاكِسُونَ، ثُمَّ أَفْرَعُ بَيْنَهُمْ.

حَدَّثَنِي أَبُو قِلَابَةَ، عن يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الحَمِيدِ، عن أَبِي بَكْرِ بْنِ عِيَّاشِ، عن أَجْلَحِ، عن الشُّعْبِي، عن عبد الله بن الْخَلِيلِ، عن زَيْدِ بْنِ أَرْقَم، عن النبي ﷺ، وعلي بِذَلِكَ، وقال: «القضاء ما قضي». والذي قال الصُّغَانِي؛ عن عاصم عن عبد الله الحَضْرَمِي (ولم يُنسَبْهُ إِلَى أَبِيهِ) صحيح.

= القافة. والإشكال في حكم علي من ناحية دخول القرعة في النسب، وتغريم من خرجت له القرعة ثلثي دية ولده لصاحبه، وكل منهما بعيد عن القياس في نظرهم، ولكن القرعة قد تشمل على فقدان مرجح سواها من بيته، أو إقرار؛ وليس بعيد تعيين المستحق بالقرعة في هذه الحال؛ إذ هي غاية المقدور عليه من أسباب ترجيح الدعوى، ولها دخول في دعوى الأملاك المرسله التي لا تثبت بقرينة ولا أمانة، فدخولها في النسب الذي يثبت بمجرد الشبه الخفي المستند إلى قول القائف أولى. وأما أمر الدية فلأنه لما أتلفه عليهما بوطئه ولحوق الولد به وجب عليه ضمان قيمته، وقيمة الولد شرعاً هي ديته، فلزم لهما ثلثا قيمته، وهي ثلثا الدية، وصار هذا كمن أتلف عبداً بينه وبين شريكين له فإنه يجب عليه ثلثا القيمة لشريكه، فإتلاف الولد الحر عليهما بحكم القرعة، كإتلاف الرقيق الذي بينهم.

وقال علي بن سهل: عبد الله بن علي؛ فهو وهم. وقد خلط في هذا الإسناد عن الشَّعْبِيِّ جماعة مَنْ رواه عنه.

حدثنا محمد بن عبد الملك الدَّقِيقِي؛ قال: حدثنا يزيد بن هارون؛ قال: أخبرنا محمد بن سالم، عن الشَّعْبِيِّ، عن علي بن ذَرِي الحَضْرَمِي، عن زَيْد بن أَرْقَم؛ قال: كنت عند النبي ﷺ إذ أتاه كتاب من علي باليمن؛ فذكر أن ثلاثة نفر يَخْتَصِمُونَ في غلام، وذكر نحواً من القِصَّة وقال: فضحك رسول الله ﷺ حتى بدت نواجِذه، ثم قال: لا أعلم فيها إلا ما قَضَى علي.

قال أبو بكر: محمد بن سالم في حديثه لين شديد؛ وقد قال داود الأودِي غير هذا كله.

حدثنا أحمد بن علي الوَرَّاق؛ قال: حدثنا عبيد الله بن موسى؛ قال: أخبرنا داود بن يزيد الأودِي، عن الشَّعْبِيِّ، عن أبي جَحِيفَةَ؛ قال: سئل علي، وهو باليمن في ثلاثة اختلفوا في غلام فأقرع بينهم، فجعل الولد للقارِع، وجعل عليه ثلثي الدية، فبلغ ذلك النبي ﷺ، فضحك حتى بدت نواجِذه.

قال أبو بكر: هذا الحديث قالوا فيه عن الشَّعْبِيِّ: أقاويل؛ فقال علي بن سهل: عن مُحَاضِر، عن أَجْلَح، عن الشَّعْبِيِّ، عن عبد الله بن علي الحَضْرَمِي، وقال عبد الرزاق: عن الثَّورِي، عن أَجْلَح، عن الشَّعْبِيِّ، عن عبد خَيْر الحَضْرَمِي، وقال قيس، وأبو بكر بن عيَّاش: عن أَجْلَح، عن الشَّعْبِيِّ، عن عبد الله بن الخليل، قال شريك: عن أَجْلَح، عن الشَّعْبِيِّ، عن أبي الخليل، وقال شريك: عن جابر، عن الشَّعْبِيِّ، عن أبي الخليل، وقال قيس: عن جابر، عن الشَّعْبِيِّ، عن عبد الله بن الخليل، وقال الشَّيْبَانِي: عن الشَّعْبِيِّ، عن أبي الخليل؛ فالصواب من قال: عبد الله بن الخليل، ومن قال: ابن الخليل، لأن هذا قد دلَّ على أن كُتِبَ عبد الله بن الخليل أبو الخليل؛ لأتفاق جماعة على ذلك. فأما ما قال داود الأودِي: عن الشَّعْبِيِّ، عن أبي جَحِيفَةَ فهو غلط، والله أعلم؛ لأن الجماعة قالت غير ذلك، وفي حديث داود ضَعْف، وما قاله محمد بن سالم، عن الشَّعْبِيِّ، عن علي بن ذَرِي الحَضْرَمِي فغلط أيضاً.

حدثني إبراهيم بن إسحاق بن أبي العنيس القاضي؛ قال: حدثنا بكر بن عبد الرحمن، عن قيس، عن سماك بن حرب، عن حنَّس، عن عليِّ ﷺ^(١)؛ قال: بعثني النبي ﷺ إلى

(١) حديث الزُّبَيْدِي. رواه أحمد في مسنده، عن حنَّس بن المعتمر؛ وروى الذهبي القصة في ميزان الاعتدال في ترجمة حنَّس، ورواه سعيد بن منصور في سننه.

قال ابن القيم في أعلام الموقعين: وليس في قضاء علي خُروج عن القياس، بل هو مقتضى القياس والعدل. فإن الجنابة إذا وقعت من فعل مضمون، وفعل مهدر سقط ما يقابل المهدر، واعتبر ما يقابل المضمون؛ كما لو أتلف مالا مشتركاً سقط ما يقابل حقه، ووجب عليه ما يقابل حق شريكه.

فالذين ماتوا في البئر بسقوط بعضهم فوق بعض؛ كان الأول قد هلك بسبب مركب من أربعة أشياء، سقوطه، وسقوط الباقي.

وسقوط الثلاثة فوقه من فعله، وجنابته على نفسه، فسقط ما يقابله، وهو ثلاثة أرباع الدية، وبقي الربع الآخر =

اليمن فازى قبائل النَّاس زُبَيْة الأَسَد، فأصبحوا يَنْظُرُونَ إليه، وقد وَقَعَ فيها، فتَدافَعُوا حولَ الزُّبَيْة، فَخَرَّ فيها رَجُلٌ، فتعلَّقَ بالذي يليه، وتعلَّقَ آخَرُ بِآخَرٍ، حتى خَرَّ فيها أربعة فجرحهم الأَسَد، فتناولهُ رجلٌ بِرُمحٍ فَطَعَنَهُ، وأَخْرَجَ القَوْمَ مِنْهَا، فَمِنْهُمْ مَنْ مَاتَ فيها، وَمِنْهُمْ مَنْ جُرِحَ وَهُوَ حَيٌّ؛ فماتوا كُلُّهُمْ؛ فقالت قبائلُ الثلاثة لَقَبَيْلَةَ الأَوَّلِ: هاتُوا دِيَةَ الأَلثَلَةِ، فإنه لَوْلا صَاحِبُكُمْ لَمْ يَسْقُطُوا فِي البِئْرِ؛ فقالوا: إنما تعلق صَاحِبُنَا بِوَاحِدٍ، فنحن نُؤدِّي دِيَةَ وَاحِدٍ، فأختلَفُوا حتى أَرادوا القِتالَ بَيْنَهُمْ، فَسَرَحَ رَجُلٌ مِنْهُمْ إِلَيَّ وَهُمْ غَيْرُ بَعِيدٍ مِنِّي، فَأَتَيْتَهُمْ؛ فقلت: تُرِيدُونَ أَنْ تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ، وَرَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَيٌّ، وَأَنَا إِلَى جَنْبِكُمْ؛ إني قاضٍ بَيْنَكُمْ بِقَضَاءٍ، فإن رَضَيْتُمُوهُ فهو نافذٌ بَيْنَكُمْ، وإن لَمْ تَرْضَوْهُ، فهو حَاجِزٌ بَيْنَكُمْ، فَمَنْ جاوزَهُ فلا حَقَّ لهُ حتى يَأْتِيَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؛ فهو أعلمُ بالقضاءِ مِنِّي، فَرَضُوا بِذَلِكَ، فأمرَ بِهِمْ أَنْ يَجْمَعُوا دِيَةَ تَامَّةً مِنَ الَّذِينَ شَهِدُوا البِئْرَ، وَنُصْفَ دِيَةَ، وَثُلثَ دِيَةَ، وَرُبْعَ دِيَةَ؛ فَقَضَيْتُ أَنْ يُعْطَى الأَسْفَلَ رُبْعَ الدِّيَةِ مِنْ أَجْلِ أَنَّهُ هَلَكَ فَوْقَهُ ثَلَاثَةَ، وَيُعْطَى الَّذِي يَلِيهِ الثَلَاثَ، مِنْ أَجْلِ أَنَّهُ هَلَكَ فَوْقَهُ اثْنانَ، وَيُعْطَى الَّذِي يَلِيهِ النُّصْفَ مِنْ أَجْلِ أَنَّهُ هَلَكَ فَوْقَهُ وَاحِدًا، وَيُعْطَى الأَعْلَى؛ الَّذِي لَمْ يَهْلِكْ فَوْقَهُ أَحَدَ الدِّيَةِ، فَمِنْهُمْ مَنْ رَضِيَ، وَمِنْهُمْ مَنْ كَرِهَ؛ فقلتُ: تَمسِكُوا بِقَضَائِي حتى تَأْتُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَيَقْضِي بَيْنَكُمْ. فوافقوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِالموسمِ؛ فلما قَضَى الصَّلَاةَ جَلَسَ عِنْدَ مَقامِ إِبْرَاهِيمَ، فَسارُوا إِلَيْهِ، فَحَدَّثُوهُ بِحَدِيثِهِمْ، فَحَتَبَنِي بِبُرْدٍ عَلَيْهِ، وَقَالَ: إني أَقْضِي بَيْنَكُمْ إِنْ شاءَ اللَّهُ؛ فقالَ رَجُلٌ مِنَ أَقْصَى القَوْمِ: إِنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ قَدْ قَضَى بَيْنَنَا بِقَضَاءِ بِالْيَمَنِ؛ فقالَ: وما هو؟ فَقَضُوا عَلَيْهِ القِصَّةَ، فَأجازَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ القَضَاءَ كما قَضَيْتُ بَيْنَهُمْ.

أخبرني جعفر بن محمد بن مزوان - في كتابه - أن أباه حدثه؛ قال: حدثنا مخلد بن شداد، عن يحيى بن عبد الرحمن، عن حبيب بن زيد الأنصاري، عن سيمك، عن حنش بن المغتمر عن علي بنتمثله^(١).

= لم يتولد من فعله وإنما تولد من التزاحم فلم يهدر، والثاني كان هلاكه من ثلاثة أشياء جذب من قبله له، وجذبه هو الثالث والرابع؛ فسقط ما يقابل جذبه وهو ثلث الدية، واعتبر ما لا صنع له فيه؛ وهو الثلث الباقي؛ وأما الثالث فحصل تلفه بشيئين جذب من قبله له، وجذبه هو للرابع؛ فسقط فعله دون السبب الآخر، فكان لورثته النصف؛ وأما الرابع فليس منه فعل البتة، وإنما هو مجذوف محض؛ فكان لورثته كمال الدية، وقضى بها على عواقل الذين حضروا البئر لتدافعهم وتزاحمهم. وإنما وجبت على عاقلة من حضر البئر ولم يباشر، ولم تجب على عاقلة الجاذب وقد باشر؛ لأن الجاذب لم يباشر الإهلاك وإنما تسبب إليه، والحاضرون تسببوا بالتزاحم؛ فكان تسببهم أقوى من تسبب الجاذب لأنه الحجيء إلى الجذب اه.

(١) ذكر صاحب الكتاب طرفاً من قضايا علي؛ ولعلي قضايا مشهورة لم نشأ الإطالة بذكرها لئلا نخرج عن النهج الذي أردنا السير عليه في التعليق على هذا الكتاب.

وقد ذكر في كتاب (كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال) كثير من قضايا علي كرم الله وجهه منقولة عن مصادرهما الصحيحة من كتب السنة في باب الأفضية، فليرجع إليها من يريد التوسع في دراسة قضايا السلف الصالح رضوان الله عليهم، وكذلك ذكر العلامة ابن القيم كثيراً من هذه القضايا ملقياً عليها فبسا من نور تحقيقاته يوضح كثيراً مما غمض على بعض الفقهاء من دقائق هذه الأفضية. كذلك ذكر صاحب كتاب (الرياض النضرة في مناقب العشرة) طرفاً لا بأس به من هذه القضايا. وأوفى الروايات ما ذكرها صاحب كنز العمال.

وقد قضى معاذ بن جبل في عهد رسول الله ﷺ

حدثنا عبد الله بن محمد بن أيوب؛ قال: حدثنا روح بن عبادة، وحدثنا يوسف بن يعقوب؛ قال: حدثنا عمرو بن مَرْزُوق. وحدثني محمد بن يحيى؛ قال: حدثنا عاصم بن علي. وحدثنا أصحابنا، عن علي بن الجعد بن شعبة، عن أبي عون الثقفي، عن الحارث بن عمرو بن أخي المغيرة بن شعبة، عن أصحاب معاذ من أهل حمص، عن معاذ^(١)؛ أن رسول الله ﷺ بعثه إلى اليمن، فقال له: «كيف تقضي إن عرض لك القضاء؟» قال: أقضي بما في كتاب الله؛ قال: فإن لم يكن ذلك في كتاب الله؟ قال: أقضي بسنة رسول الله؛ قال: فإن لم يكن ذلك في سنة رسول الله؟ قال: أجتهد رأيي، ولا آلو؛ قال: فضرب رسول الله ﷺ صدره بيده، وقال: «الحمد لله الذي وفق رسول الله لما يرضي رسول الله ﷺ».

حدثني أحمد بن عبيد بن إسحاق الشيباني، عن ابن عون، عن رجل من ثقيف؛ قال: بعث رسول الله ﷺ معاذاً إلى اليمن؛ فقال له: «كيف تقضي؟» قال: «أقضي بما في كتاب الله»، ثم ذكر معناه.

حدثنا العباس بن محمد الدوري؛ قال: حدثنا روح بن عبادة؛ قال: شعبة قال: سمعت عمرو بن أبي حكيم «أبا سعيد» قال: سمعت ابن بردة يحدث عن يحيى بن يعمر، عن أبي الأسود الدبيل^(٢)؛ أن معاذاً كان باليمن؛ فاختصموا إليه في يهودي مات وترك أختاً مسلماً، فقال معاذ: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن الإسلام يزيد»^(٣) فورثه.

محمد بن عبد الله المخرمي قال: حدثنا أبو داود، عن شعبة؛ أخبرني الأعمش؛ سمع إبراهيم، عن الأسود بن يزيد؛ قال: قضى معاذ باليمن، ورسول الله ﷺ حي في رجل ترك أخته وابنته، فأعطى البنت النصف، وأعطى الأخت^(٤) ما بقي.

(١) حديث إرسال معاذ لليمن أخرجه أبو داود في كتاب القضاء، والترمذي في الأحكام عن معاذ، وأخرجه، وكذلك أحمد، مرسلًا؛ قال الترمذي: هذا حديث لا نعرفه. وقال البخاري في التاريخ: الحارث بن عمرو بن أخي المغيرة بن شعبة الثقفي؛ عن أصحاب معاذ، عن معاذ، روى عنه أبو عون، ولا يصح، ولا يعرف إلا بهذا، مرسلًا؛ ورواه أحمد في مسنده.

(٢) الدبيلي - أكثر الناس في ضبط هذا اللفظ وأرجح ما عليه اللغويون من ضبط هو (الدبيلي) كما قال ابن القطاع.

(٣) حديث اليهودي الذي مات وترك أختاً مسلماً رواه أحمد عن أبي الأسود، وفي آخره (يزيد) ولا ينقص فورثه.

(٤) ميراث الأخت مع البنت: قال ابن القيم في أعلام الموقعين: وما قضى به معاذ بن جبل هو ما قضى به ابن مسعود رضي الله عنه، ومن رأي ابن عباس سقوط الأخت بالبنت كما رواه الزهري عن أبي سلمة؛ أنه قيل لابن عباس: رجل ترك ابنته وأخته لأبيه، وأمه؛ فقال: لأبنته النصف، ولأمه السدس، وليس لأخته شيء مما ترك، وهو لعصنته؛ فقال له السائل: إن عمر قضى بغير ذلك؛ جعل للبنت النصف، وللأخت النصف، فقال له ابن عباس: أنتم أعلم أم الله؟ وقد أطال العلامة ابن القيم الكلام على هذه المسألة في فصل من كتاب (أعلام الموقعين) عقده لبيان كلام الصحابة في مسائل الميراث.

حَدَّثَنَا عَنْ مُعَاذِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي حَسَّانَ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ؛ قَالَ: قَضَى مُعَاذٌ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَيًّا.

وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ؛ قَالَ: قَضَى مُعَاذٌ بِالْيَمَنِ. حَدَّثَنَا عَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيِّ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ؛ قَالَ: مَاتَ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ، وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَثَلَاثِينَ سَنَةً.

ثُمَّ وَجَّهَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبَا مُوسَى الْأَشْعَرِيَّ؛ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ قَيْسٍ إِلَى الْيَمَنِ، فَقَبِيلُ أَمِيرًا، وَقَبِيلٌ ^(١) قَاضِيًا.

حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيِّ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو يَخِيحَ الْحِمَّانِيُّ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى، وَطَلْحَةَ بْنِ يَخِيحَ بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى؛ أَنَّ مُعَاذًا قَدِمَ عَلَيْهِ أَبُو مُوسَى بِالْيَمَنِ، فَإِذَا رَجُلٌ أَرْتَدَ عَنِ الْإِسْلَامِ؛ فَقَالَ مُعَاذٌ: لَا أَنْزِلُ عَنْ دَابَّتِي حَتَّى يُقْتَلَ ^(٢).

وَقَالَ أَحَدُهُمَا: كَانَ قَدْ اسْتَيْبَ قَبْلَ ذَلِكَ.

أَخْبَرَنِي أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ حَفْصِ الْأَثَمَارِيِّ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ سَعِيدٍ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ نَافِعٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي مُوسَى؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَهُ عَلَى نِصْفِ الْيَمَنِ، وَمُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ عَلَى نِصْفِ الْيَمَنِ ^(٣).

حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو إِدْرِيسَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ كُلَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي مُوسَى؛ قَالَ: أُتِيتُ بِالْيَمَنِ (وَأَنَا عَلَى الْيَمَنِ)

(١) فِي كِتَابِ التَّرَاتِيبِ الْإِدَارِيَّةِ لِلْعَلَامَةِ عَبْدِ الْحَيِّ الْكُتَاتِيِّ: قَالَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ الْوَزِيرُ الْيَمَنِيُّ فِي (الزَّهْرِ الْبَاسِمِ فِي الذَّبِّ عَنِ سَنَةِ أَبِي الْقَاسِمِ): النَّبِيُّ ﷺ وَوَلَّى أَبَا مُوسَى الْأَشْعَرِيَّ عَلَى الْيَمَنِ مُصَدِّقًا - أَي جَامِعًا لِلصَّدَقَاتِ - وَقَاضِيًا، وَكَانَ يَقْضِي وَيَقْتِي فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي زَمَنِهِ، وَفِي أَيَّامِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ أَه.

(٢) حَدِيثُ الْمُرْتَدِّ رَوَاهُ أَحْمَدُ بِلَفْظٍ: قَدِمَ عَلَيَّ أَبُو مُوسَى مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ بِالْيَمَنِ فَإِذَا رَجُلٌ عِنْدَهُ؛ قَالَ: مَا هَذَا؟ قَالَ: رَجُلٌ كَانَ يَهُودِيًّا فَأَسْلَمَ ثُمَّ تَهَوَّدَ، وَنَحْنُ نَرِيدُهُ عَلَى الْإِسْلَامِ مِنْذُ - قَالَ أَحْسَبُهُ - شَهْرَيْنِ؛ فَقَالَ: وَاللَّهِ لَا أَقْعُدُ حَتَّى تَضْرِبُوا عُنُقَهُ؛ فَضَرَبْتُ عُنُقَهُ فَقَالَ: قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَنْ مِنْ رَجَعٍ عَنِ دِينِهِ فَاقْتُلُوهُ، أَوْ قَالَ: مَنْ بَدَّلَ دِينَهُ فَاقْتُلُوهُ وَأَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ.

(٣) حَدِيثُ بَعْثِ أَبِي مُوسَى عَلَى نِصْفِ الْيَمَنِ وَمُعَاذِ عَلَى النِّصْفِ الْآخَرِ. رَوَاهُ أَحْمَدُ بِلَفْظٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ مُعَاذًا، وَأَبَا مُوسَى إِلَى الْيَمَنِ؛ فَقَالَ: يَشْرُوا وَلَا تَنْفَرُوا، وَيَسْرُوا وَلَا تَعْسُرُوا. وَتَطَاوَعًا وَلَا تَخْتَلَفُوا؛ قَالَ: فَكَانَ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا قِسْطَاظٌ يَكُونُ فِيهِ، يَزُورُ أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ. قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: أَظَنُّهُ عَنِ أَبِي مُوسَى. وَفِي لَفْظٍ آخَرَ لِأَحْمَدَ: قَالَ أَبُو مُوسَى: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا بَارِضٌ يَصْنَعُ فِيهَا شَرَابًا مِنَ الْعَسَلِ يُقَالُ لَهُ «الْبَيْعُ» وَشَرَابٌ مِنَ الشَّعِيرِ يُقَالُ لَهُ: «الْمِزْرُ»؛ قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلُّ مَسْكِرٍ حَرَامٌ». وَقَدْ ذَكَرَ هَذَا الْحَدِيثَ فِي (لِسَانِ الْمِيزَانِ) فِي تَرْجُمَةِ خَالِدِ بْنِ نَافِعِ الْأَشْعَرِيِّ عَنِ أَبِي مُوسَى أَيْضًا.

بامرأة^(١) فَسَأَلْتُهَا؛ فَقَالَتْ: مَا تَسْأَلُ عَنِ امْرَأَةٍ تَيْبٌ حُبْلَى مِنْ غَيْرِ بَعْلِ، وَاللَّهِ مَا خَالَلتُ حَلِيلًا، وَلَا خَادَتُ حَدَنًا^(٢) مِنْذُ أُسَلِمْتُ، وَلَكِنِّي بَيْنَمَا أَنَا نَائِمَةٌ بِفَنَاءِ بَيْتِي، فَوَاللَّهِ مَا أَيْقَظَنِي إِلَّا الرَّجُلُ حِينَ رَفَضَنِي، وَأَلْقَى فِي بَطْنِي مِثْلَ الشَّهَابِ، ثُمَّ نَظَرْتُ إِلَيْهِ مُقَنَّعًا، مَا أُدْرِي أَيَّ خَلْقِ اللَّهِ هُوَ؛ قَالَ: فَكَتَبْتُ إِلَى عُمَرَ فِيهَا؛ فَكَتَبَ إِلَيَّ: أَنْ وَافِ بِهَا وَنَاسٍ مِنْ قَوْمِهَا الْمَوَاسِمِ، فَوَافَيْتُ بِهَا وَبِقَوْمِهَا؛ فَقَالَ لِي كَالْعُضْبَانِ: مَا فَعَلْتَ الْمَرْءَ؟ لَعَلَّكَ سَبَقْتَنِي بِشَيْءٍ مِنْ أَمْرِهَا؛ فَقُلْتُ: مَا كُنْتُ لِأَفْعَلَ؛ قَالَ: فَسَأَلَهَا فَأَخْبَرْتَهُ بِمِثْلِ الَّذِي حَدَّثْتَنِي، وَأَثْنَى عَلَيْهَا قَوْمُهَا؛ فَقَالَ عُمَرُ: شَأْنُهَا مِنْهُ تَنَوَّمْتُ وَفَمَا كَانَ ذَلِكَ يَفْعَلُ فَمَارَاهَا وَكَسَاهَا، وَأَوْصَى قَوْمَهَا بِهَا.

هذا الحديث يدل على أن أبا موسى بقي إلى أيام عمر على القضاء.



(١) حديث المرأة الحبلى أخرجه البيهقي بلفظ (عن عاصم بن كليب، عن أبيه، عن أبي موسى الأشعري؛ قال: أتني عمر بن الخطاب رضي الله عنه بامرأة من أهل اليمن؛ قالوا: بغت؛ قالت: إني كنت نائمة فلم أستيقظ إلا برجل رمى فيّ مثل الشهاب؛ فقال عمر رضي الله عنه: يمانية تنومة. شابة؛ فخلي عنها ومتعها. ورواه أيضاً برواية أخرى فيها بعض الخلاف.

(٢) ولا خادنت حدناً: كذا بالأصل والظاهر من السياق: ولا خادنت حدناً.

ذكر القضاة بعد رسول الله ﷺ في الأمصار وما تأدى إلينا من أخبارهم وطرف من قضايا من كان مشهوراً بالقضايا منهم عهد أبي بكر الصديق رضي الله عنه

حدثنا علي بن حَزْبِ الموصلي؛ قال: حدثنا أبو شهاب؛ عن محمد بن إسحاق، عن الزُّهري «كذا قال» عن ابن ماجدة^(١) السُّهمي؛ قال: قاتلت رجلاً فقطعت بعضَ أُذنه، فقدم أبو بكر حاجاً فرُفِعَ شأننا إليه؛ فقال لعمر: انظر هل بلغ أن يُقْتَصَّ منه، قال: نعم عليَّ بالحجَّام؛ فلما ذُكِرَ الحجَّام قال أبو بكر: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إني وهبتُ لخالتي غلاماً أرجو أن يبارك لها فيه، وإني نهيتها أن نجعله حجَّاماً، أو قصاباً، أو صانعاً».

هكذا حدثنا به علي بن حَزْبِ، فقال: عن محمد بن إسحاق، عن الزُّهري، وأسنده، عن أبي بكر عن النبي ﷺ، ورواه محمد بن يزيد الواسطي، وغيره، عن محمد بن إسحاق، عن العلاء بن عبد الرحمن، عن ابن ماجدة السُّهمي، ورفعه بعضهم، عن عمر بن الخطاب، عن النبي ﷺ.

حدثنا الزُّعفراني؛ قال: حدثنا عفان؛ قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن محمد بن إسحاق، عن العلاء بن عبد الرحمن، عن ابن ماجدة، هكذا؛ قال: قَطَعْتُ من أُذنِ غلام، أو قُطِعَ من أُذن، فقدم علينا أبو بكر حاجاً، فاخصمنا إليه، فسأل عمر، فقال عمر: إن هذا قد بلغ القصاص، ادع لي حجَّاماً فليقتص منه، فلما قال: الحجَّام قال: سمعتُ رسول الله يقول: «وهبتُ لخالتي غلاماً، ونهيتها أن نجعله حجَّاماً، ولا قصاباً، ولا صانعاً».

حدثنا القاسم بن الفضل بن ربيع؛ قال: أخبرنا يونس بن محمد؛ قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن ابن إسحاق، عن العلاء بن عبد الرحمن، عن ابن ماجدة بمثله، وقال فيه: فقال عمر: سمعتُ النبي ﷺ يقول: «وهبتُ لخالتي»^(٢).

(١) ابن ماجدة هو علي بن ماجدة. أبو ماجدة.

(٢) حديث ابن ماجدة رواه أبو داود من طريق العلاء بن عبد العزيز، عن أبي ماجدة ولم يسمه، عن عمر مرفوعاً. =

أخبرنا محمد بن أحمد بن الجُنَيْد؛ قال: حدَّثنا أبو أحمد الزُّهري، عن مسعر، عن مُحارب بن دثار؛ قال: لما اسْتُخْلِفت أبو بكر استعمل عمرَ على القضاء، وأبا عُبَيْدة على بيت المال، فمكث عمر سنة لا يتقدم إليه أحد^(١).

أخبرني عبد الله بن محمد بن الحسن؛ قال: حدَّثنا ابن إدريس؛ قال: سمعتُ مسعراً، عن أزهري، عن مُحارب بن دثار مثله.

وهكذا رواه محمد بن عبد الوهاب القَيَّار، عن مسعر، عن أزهري، عن مُحارب؛ كتب به إلينا هارون بن إسحاق عنه.

أخبرني أبو بكر بن حسن؛ قال: حدَّثنا وهب بن بَقِيَّة؛ قال: حدَّثنا خالد بن عبد الله، عن عطاء بن السائب، عن مُحارب بن دثار، قال: حدَّثني فلان؛ قال: لما اسْتُخْلِفت أبو بكر قال لعمر، ولأبي عُبَيْدة بن الجَرَّاح: إنه لا بُدَّ لي من أعوان؛ فقال له عمر: أنا أكفيك القضاء^(٢)؛ وقال أبو عُبَيْدة أنا أكفيك بيت المال.

حدَّثنا عبد الله بن أبي الدنيا؛ قال: حدَّثنا أبو كُريب؛ قال: حدَّثني ابن أبي زائدة، عن مُجالد، عن الشَّعْبِي؛ قال: القضاة أربعة: عمر، وعلي، وابن مسعود، وأبو موسى^(٣).

أخبرنا الرَّمادي؛ قال: حدَّثنا عبد الرزاق؛ قال: أخبرنا مَعمر، عن قتادة؛ قال: كان قضاة أصحاب محمد ستة^(٤): عمر، وعلي وأبي بن كعب، وابن مسعود، وأبو موسى، وذكر زيد بن ثابت. وفي هذا^(٥) خلاف؛ فأخبرني أحمد بن أبي حَيْثَمَة، عن مُصعب الزُّبيري، عن مالك بن

= وقال ابن أبي حاتم: علي بن ماجدة روى عن عمر مرسلًا، وعنه القاسم بن نافع. وقال البخاري في تاريخه: علي بن ماجدة قال لي إسحاق: ثنا محمد بن سلمة، عن العلاء، عن رجل من بني سهم، عن علي بن ماجدة سمع عمر فذكره. قال: وقال لنا حجاج: ثنا حماد بن سلمة، عن ابن إسحاق، عن العلاء، عن ابن ماجدة عن عمر لم يصح إسناده. رواه أحمد وفي روايته: عارمت بدل قاتلت.

(١) هذه القصة رواها الطبري في تاريخه عند ذكر أسماء قضاة أبي بكر، وكتابه، وعماله على الصدقات. وفي إحدى رواياته لها بدل لا يتقدم إليه أحد: لا يأتيه رجلان.

(٢) وفي فتح الباري: أن البيهقي خرج بسند قوي أن أبا بكر لما ولي الخلافة ولي عمر القضاء. وذكره صاحب كتاب صحيح الأعشى في الكلام على القضاء.

(٣) نقلها في در السحابة في ترجمة المغيرة بن شعبه؛ وفي آخرها: والزهاد أربعة: معاوية، وعمر، والمغيرة، وزيد.

(٤) أخرجه الطبراني عن مسروق؛ قال: كان أصحاب القضاء على عهد رسول الله ﷺ ستاً: عمر، وعلياً، وعبد الله بن مسعود، وأبي بن كعب، وزيد بن ثابت، وأبا موسى الأشعري.

لكن تقدم في الكتاب حديث معقل بن يسار الذي أخرجه أحمد، عن معقل بن يسار: أمرني رسول الله ﷺ أن أقضي. وقال: إن الله مع القاضي ما لم يحف عمداً.

وكذا قال لعقبة في خصمين جاءه: اقض بينهما. رواه أحمد.

(٥) راجع حديث الطبراني السابق.

أَنَّس، عن الزُّهري؛ أن أبا بكر، وعمر، لم يكن^(١) لهما قاضٍ حتى كانت الفِئنة، فاستقضي معاوية.

قضاة عُمر بن الخطَّاب

وحدَّثني أحمد بن زهير بن حرب؛ قال: حدَّثنا مالك بن إسماعيل؛ قال: حدَّثنا إبراهيم بن سعد، عن الزُّهري؛ قال: ما اتخذ رسول الله ﷺ قاضياً، ولا أبو بكر، ولا عُمر، حتى قال عُمر ليزيد بن أخت الثَّمير: اكفني بعض الأمور، يعني صغارها^(٢).

وأخبرني الحارث بن محمَّد، عن محمَّد بن سعد، عن محمَّد بن عُمر، عن عبد الحميد بن جعفر، عن يزيد بن أبي حبيب، عن الزُّهري، عن السائب بن يزيد، عن أبيه: أن عُمر قال له: اكفني صغار الأمور، فكان يقضي في الدرهم ونحوه^(٣) - قال أبو بكر: وهو يزيد بن سعيد بن ثمامة بن الأسود بن عبد الله بن الحارث الولادة واليميني: حَضرمي. ويزيد بن سعيد أبو السائب بن يزيد حليف بني عبد شمس، أسلم يزيد بعد سعيد في الفتح، وقد روى عن النبي عليه الصلاة والسلام.

حدَّثنا محمَّد الصَّاعقاني؛ قال: حدَّثنا أبو النضر هاشم بن القاسم، جميعاً، عن ابن أبي ذئب، عن عبد الله بن السائب بن يزيد، عن أبيه، عن جدِّه؛ أنه سمع النبي ﷺ يقول: «لا يأخذن^(٤) أحدكم متاع أخيه لا عباً جاداً، أو (لاعياً ولا جاداً، ولم يشكَّ يزيد؛ قال: ولاعته الجَد)، وإذا أخذ أحدكم عصا صاحبه، (وقال يزيد: عصا أخيه) فليؤدِّها إليه». وابنه السائب بن يزيد روى عن^(٥) النبي ﷺ، ومسح النبي ﷺ على رأسه.

وحدَّثني أبو بكر بن حسن؛ قال: قُتبية بن سعيد، عن ابن لهيعة، عن حفص بن هاشم بن عُتبة بن أبي وقاص، عن السائب بن يزيد، عن أبيه؛ أن النبي ﷺ، كان إذا دعا مسح يديه وجهه.

حدَّثني محمد بن إسحاق؛ قال: حدَّثنا نعيم؛ قال: حدَّثنا ابن المُبارك؛ قال: أخبرنا يونس، عن الزُّهري؛ قال: حدَّثني السائب بن يزيد: أنَّ أباها، كان يُقوِّم^(٦) خيله، فيُدفع صدقتها من أثمانها إلى عمر بن الخطَّاب.

(١) في طبقات ابن سعد أول من استقضى القضاة في الأمصار عمر.

(٢) رواه ابن سعد في الطبقات. (٣) رواه ابن سعد في الطبقات.

(٤) حديث السائب بن يزيد رواه أحمد، وأبو داود، والترمذي وحسنه؛ وقال: غريب لا نعرفه إلا من حديث ابن أبي ذئب، وقد سكت عنه أبو داود، والمنذري، وأخرجه البيهقي؛ وقال: إسناده حسن.

(٥) زُوي له عن رسول الله ﷺ خمسة أحاديث - اتفق البخاري ومسلم على حديث؛ وللبخاري أربعة.

(٦) روى محمد بن الحسن الشيباني في الآثار (في باب زكاة الدواب والعوامل)، عن ابن جريج: أخبرني ابن أبي حسين: أن ابن شهاب أخبره: أن عثمان كان يُصدق الخيل، وأن السائب بن يزيد أخبره: أنه كان يأتي عمر بن الخطَّاب بصدقة الخيل اه وقال ابن عبد البر: وقد روى فيه جويرية، عن مالك حديثاً أخرجه =

**وزيد بن ثابت أبو سعيد من جلة أصحاب رسول الله وفقهائهم،
وعلمائهم بالفرائض، وسائر العلم، يُعظّمه أصحاب رسول الله ﷺ**

أخبرنا أحمد بن منصور الرمادي؛ قال: حدّثني الليث بن سعد، أن سعد بن أبي وقاص قال في شيء من القضاء: ما عرفناه حتى علمناه زيد بن ثابت.

حدّثنا الحسن بن محمد الزعفراني؛ قال: حدّثنا زيد بن الحُبَاب؛ قال: حدّثنا معاوية بن صالح؛ قال: حدّثني أبو مريم أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «القضاء في الأنصار».

فأخبرني محمد بن إسحاق الصّغاني؛ قال: حدّثنا الهيثم بن خارجة؛ قال: حدّثنا ابن أبي الزناد، عن أبيه، عن خارجة بن زيد؛ قال: كان عمر بن الخطاب كثيراً ما يستخلف زيد بن ثابت إذا خرج إلى شيء من الأسفار، وقلما رجع من سفر إلا أقطع زيد بن ثابت حديقته من نخل.

حدّثني محمد بن إسحاق الصّغاني؛ قال: حدّثنا عفان؛ قال: حدّثنا عبد الواحد بن زياد، عن حجاج، عن نافع؛ أن عمر استعمل زيد بن ثابت على القضاء وفرض له رزقاً^(١).

فأخبرنا عبد الله بن محمد بن أيوب؛ قال: حدّثنا يحيى بن أبي بكير؛ قال: حدّثنا شعبة عن سنان؛ قال: سمعت الشعبي يقول: كان بين عمر وأبي خصومة، فجعل بينهما زيد بن ثابت فأتياه، وقال له عمر: في بيته يؤتى الحكم^(٢).

حدّثني عبد الله بن أحمد بن حنبل؛ أن أباه حدّثه؛ قال: حدّثنا هشيم، عن سيار، عن الشعبي؛ أن أبا أدهي على عمر دعوى، فلم يعرفها، فجعل بينهما زيد بن ثابت، فأتياه في منزله، فلما دخلا عليه قال له عمر: جئتك لتقضي بيننا، وفي بيته يؤتى الحكم؛ قال: فتتحنى له زيد عن صدر فراشه؛ فقال: ها هنا يا أمير المؤمنين؛ فقال: جرت يا زيد في أول قضائك، ولكن أجلسني مع خصمي، فجلسا بين يديه، فأدعى أبي، وأنكر عمر؛ فقال زيد لأبي: أعف أمير المؤمنين من اليمين، وما كنت لأسألها لأحد غيره؛ قال: فحلف عمر، ثم حلف عمر لا يدرك زيد القضاء حتى يكون عمر ورجل من عرض المسلمين عنده سواء.

= الدارقطني، عن جوهرية، عن مالك، عن الزهري؛ أن السائب بن يزيد أخبره؛ قال: رأيت أبي يقيم الخيل ثم يرفع صدقتها إلى عمر رضي الله عنه اهـ. وروى الشافعي في كتاب الأم حديث الصدقة في الخيل، عن السائب بن يزيد: (أن عمر أمر أن يؤخذ في الفرس شاتان، أو عشرون درهماً) والموضوع مفصل في كتب المذاهب - وقد روى أحمد، عن راشد بن سعد، عن عمر بن الخطاب، وحذيفة بن اليمان؛ أن النبي ﷺ لم يأخذ من الخيل والرقيق صدقة.

(١) رواه ابن سعد في الطبقات.

(٢) حديث الخصومة بين عمر، وبين أبي بن كعب رواه البيهقي، وابن عساكر، ويعلى بن منصور في سننه بلفظ قريب من هذا.

حَدَّثَنِي عبد الله بن أحمد بن حنبل؛ قال: حَدَّثَنِي أَبِي؛ قال: حَدَّثَنَا ابن أبي خالد عن عامر؛ قال: كان بين أبي وبين عمر خُصومة في حائط، وذكر معناه؛ إلا أنه قال: أَخْرَجَ زيدُ لِعُمَرَ وسادةً، فَأَلْقَاهَا له، فقال: هذا أَوْلُ جَوْرِكَ، وقال: فقال عُمَرُ: تَقْضِي باليمين ثم لا أَخْلِفُ؟.

أخبرنا أحمد بن منصور الرمادي؛ قال: حَدَّثَنَا يونس بن محمد؛ قال: حَدَّثَنَا عبد الواحد بن زياد؛ قال: حَدَّثَنَا مُجَالِد بن سعيد؛ قال: حَدَّثَنَا الشَّعْبِي، عن مسروق؛ قال: قال أَبِي بن كَعْب لِعُمَرَ: يا أمير المؤمنين أَنْصِفني من نَفْسِكَ؛ اجعل بيني وبينك حَكَمًا؛ فقال بيني وبينك زيد بن ثابت، فانطلقا إلى زيد بن ثابت؛ فقال عُمَرُ: في بَيْتِهِ يُؤْتَى الحكم؛ فقال زيد: ها هنا يا أمير المؤمنين؛ قال: بدأتُ بِالْجَوْرِ؛ إني جئتُ مُخَاصِمًا؛ قال: فما هنا؛ فَفَعَدَا بين يديه؛ فقال لأبي بن كَعْب: شاهدان ذَوِي عَدْلٍ؛ قال: لَيْسَتْ لي بَيِّنَةٌ؛ قال: فَيَمِينِكَ يا أمير المؤمنين، ثم أقبل على أَبِي فقال: أغف أمير المؤمنين؛ فقال عُمَرُ: أهكذا يُقْضَى بين النَّاسِ كُلِّهِمْ؛ قال: لا؛ قال: فاقض بَيْنَنَا كما تُقْضَى بين النَّاسِ؛ قال: احلِف يا أمير المؤمنين، فقال عُمَرُ: لا تَحْرَجُ من أكل شيءٍ أَتَحْرَجُ أَنْ أَخْلِفَ عليه؛ قال: ثم قال: واللَّهِ الذي لا إله إلا هو، ما لأبي في أرضي هذه حق.

ذِكْرُ الْقَضَاةِ عَلَى عَهْدِ عُثْمَانَ بْنِ عَفَانَ

حَدَّثَنَا الحَسَنُ بن محمد الرُّعْفَرَانِي؛ قال: حَدَّثَنَا زيدُ بن الحُبَابِ العُكْلِي؛ قال: حَدَّثَنِي عُمَرُ بن عُثْمَانَ بن عبد الرَّحْمَنِ^(١) بن سعيد؛ قال: أَخْبَرَنِي جَدِي؛ قال: رَأَيْتُ عُثْمَانَ بن عَفَانَ فِي الْمَسْجِدِ إِذَا جَاءَهُ الْخَصْمَانُ قَالَ لِهَذَا: اذْهَبْ فَادْعْ عَلِيًّا، وللآخر: فَادْعُ طَلْحَةَ بن عُبَيْدِ اللَّهِ، والزُّبَيْرِ، وعبد الرَّحْمَنِ، فجاءوا، فجلسوا، فقال لهما: تكلمما، ثم يُقْبَلُ عليهم فيقول: أُشِيرُوا عَلَيَّ؛ فَإِنْ قَالُوا: ما يُوافق رأيه أمضاه عليهما، وإلا نَظَرَ، فيقومون^(٢) مُسَلِّمِينَ، ولا يُعلم أَنَّ عُثْمَانَ^(٣) بن عَفَانَ استعمل قاضياً بِالْمَدِينَةِ، إلى أَنْ قُتِلَ فِي ذِي الْحِجَّةِ سَنَةِ خَمْسٍ وَثَلَاثِينَ رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ.

(١) في سنن البيهقي: عبد الله بن سعيد.

(٢) رواه البيهقي في سننه في باب (من يشاور) من كتاب آداب القاضي بلفظ: (كان عثمان رضي الله عنه إذا جلس على المقاعد جاءه الخصمان، فقال لأحدهما: اذهب فادع علياً، وقال للآخر: اذهب فادع طلحة والزبير، ونقرأ من أصحاب النبي ﷺ، ثم يقول لهما: تكلمما، ثم يقبل على القوم فيقول: ما تقولون؟ فإن قالوا: ما يوافق رأيه أمضاه، وإلا نظر فيه بعد، فيقومان وقد سلما.

(٣) قال الطبري في تاريخه عند الكلام على أعمال عثمان: وكان على قضاء عثمان يومئذ زيد بن ثابت.

أخبرنا أحمد بن إسماعيل أبو حذافة؛ قال: قال مالك^(١): بن أنس: أول من اتخذ قاضياً معاوية بن أبي سفيان؛ كان الخلفاء قبل ذلك يباشرون كل شيء من أمور الناس بأنفسهم.



(١) ذكر أبو عمر بن عبد البر في (الاستيعاب) عند ترجمة زيد بن الخطاب قول مالك: أول من استقضى معاوية، وأنه كان ينكر أن يكون أول من استقضى أحد من الخلفاء الأربعة؛ فقال: وهذا عندنا محمول على حضرتهم لا على من بعد عنهم، وأمروا عليهم من عمالهم غيرهم؛ لأن استقضاء عمر لشريح على الكوفة أشهر عند علمائهم من كل شهرة وحجة. وفي العتبية؛ عندما ذكر قول مالك (ما استقضى أبو بكر، ولا عمر، ولا عثمان قاضياً، وما كان ينظر في أمور الناس غيرهم) كتب عليها ابن رشد قائلاً: هذا أصل ما تقدم: أن أول من استقضى معاوية؛ يريد أنه أول من استقضى في موضعه الذي كان فيه؛ لاشتغاله بما هو سوى ذلك من أمور المسلمين؛ كبعث البعوث وسد الثغور؛ وإلا فقد ولّى عمر بن الخطاب على قضاء البصرة أبا شريح الحنفي. وولي كعب بن سور اللقيطي، فلم يزل قاضياً حتى قتل عمر؛ وولي شريحاً قضاء الكوفة؛ يدل على صحة ما تأولناه إذ لا يصح أن ينظروا بأنفسهم إلا في مواضعهم. لا فيما بعد من البلاد. اه من كتاب التراتيب الإدارية.

ذكر قضاة بني أمية بالمدينة

أبو هريرة

حَدَّثَنَا عبد الله بن أيوب؛ قال حَدَّثَنَا رَوْحُ بن عُبَادَةَ. وَحَدَّثَنَا عبد الملك بن مُحَمَّد الرِّقَاشِي؛ قال: حَدَّثَنَا عَمْرُو بن مَرْزُوق؛ قال: أَخْبَرَنَا شُعْبَةَ، عن أَبِي مَيْمُون، وهو سَلَمَةُ بن المَجْنُون؛ قال: عَقَلْتُ بَعِيرِي، وَدَخَلْتُ المَسْجِدَ، فَجَاءَ رَجُلٌ، فَأَطْلَقَهُ، فَجِئْتُ إِلَيْهِ؛ فَقُلْتُ: يَا فَاعِلاً بِأَمِهِ! فَرَفَعَنِي إِلَى أَبِي هُرَيْرَةَ، فَضْرَبَنِي ثَمَانِينَ، فَزَكَيْتُ بَعِيرِي، وَأَنَا أَقُولُ:

لَعَمْرُكَ إِنِّي يَوْمَ أَضْرِبُ قَائِماً ثَمَانِينَ سَوْطاً إِنِّي لَصَبُورٌ

حَدَّثَنَا الرَّمَادِي؛ قال: حَدَّثَنَا عَارِمٌ^(١)؛ قال: حَدَّثَنَا أَبُو هِلَالٍ^(٢)، عن غَالِبِ القَطَّانِ، عن أَبِي المُهَزَّمِ^(٣)؛ قال: كُنْتُ عِنْدَ أَبِي هُرَيْرَةَ، فَأَتَاهُ رَجُلٌ بِعَرِيمٍ لَهُ؛ فَقَالَ إِنَّ لِي عَلَيْهِ مَالاً؛ قال: مَا تَقُولُ؟ قال: صَدَقَ؛ قال: أَقْضِهِ؛ قال: لَيْسَ عِنْدِي، إِنِّي مُعْسِرٌ؛ قال لِلآخِرِ: مَا تَقُولُ؟ قال: أُرِيدُ أَنْ تَحْبِسَهُ؛ قال: هَلْ تَعْلَمُ أَنَّ لَهُ عَيْنَ مَالٍ فَتَأْخُذُ مِنْهُ، فَتُعْطِيكَ؟ قال: لَا؛ قال: فَمَا تَعْلَمُ أَنَّ لَهُ أَصْلَ مَالٍ، فَيَبِيعُهُ وَيَقْضِيكَ؟ قال: لَا؛ قال: فَمَا تَرِيدُ مِنْهُ؟ قال أُرِيدُ أَنْ تَحْبِسَهُ، قال: لَا أَحْبِسُهُ لَكَ، وَلَكِنْ أَدْعُهُ يَطْلُبُ لَكَ، وَلِنَفْسِهِ، وَلِعِيَالِهِ.

حَدَّثَنَا الرَّمَادِي؛ قال: حَدَّثَنَا حَسَنُ الأَشْيَبِ؛ قال: حَدَّثَنَا أَبُو هِلَالٍ نَحْوَهُ، وَزَادَ فِيهِ؛ قال أَبُو هِلَالٍ: ثُمَّ شَهِدْتُ الحَسَنَ حِينَ وَلى القِضَاءَ فَعَلَّ مِثْلَ ذَلِكَ.

حَدَّثَنِي الحَارِثُ بن أَبِي أسامة؛ قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بن عَمْرٍو الواقِدي؛ قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بن نَعِيمٍ، عن أَبِيهِ؛ قال: شَهِدْتُ أبا هُرَيْرَةَ يَقْضِي، فَجَاءَ الحَارِثُ بن الحَكَمِ، فَجَلَسَ عَلَيَّ وَسَادَتِهِ الَّتِي يَتَكَبَّرُ عَلَيْهَا؛ فَظَنَّ أَبُو هُرَيْرَةَ أَنَّهُ لِحَاجَةِ غَيْرِ الحَكَمِ، فَجَاءَهُ رَجُلٌ، فَجَلَسَ بَيْنَ يَدَيْ

(١) عارم: أبو النعمان محمد بن الفضل السدوسي.

(٢) أبو هلال: محمد بن سليم الراصي البصري.

(٣) أبو المهزم: يزيد بن سفيان التميمي البصري. قال فيه مسلم بن إبراهيم عن شعبة: لو أعطوه فلسين لحدثهم سبعين حديثاً، أو لوضع لهم سبعين حديثاً.

أبي هريرة؛ فقال له مالك؟ قال: استأذني^(١) على الحارث؛ فقال أبو هريرة^(٢): قم فاجلس مع خضيمك، فإنها سنة أبي القاسم رضي الله عنه.

عبد الله بن الحارث بن نؤفل بن الحارث بن عبد المطلب ويقال عبد الله بن نؤفل بن الحارث

فحدثني محمد بن سعد بن محمد الحدار^(٣)؛ قال: حدثنا محمد بن عمر بن واقد؛ قال: حدثنا محمد بن عبد الله بن مالك، عن أبيه؛ قال: شهدت عبد الله بن الحارث بن نؤفل - وكان أول قاضي في المدينة لمروان بن الحكم - يقضي باليمين مع الشاهد، وقال زبير بن بكار: حدثني عمي؛ قال: أول من استقضى بالمدينة عبد الله بن الحارث بن نؤفل؛ استقضاه مروان بن الحكم؛ وأهله^(٤) ينكرون ذلك. قال مضعب فيما أخبرني عبد الله بن جعفر عنه: حدثني محمد بن الضحاک بن عثمان، عن أبيه؛ قال: أول من استقضى بالمدينة عبد الله بن نؤفل بن الحارث بن عبد المطلب؛ استقضاه مروان، وكان أول ما قضى حقاً على آل مروان، فزاده ذلك عند مروان خيراً؛ فقال أبو هريرة: هذا أول قاضي رأيت. وكان مرضياً صحيحاً في الحكم، ورَضِيَهُ أهل المدينة حتى عزل عنهم^(٥).

هذا الحديث يدل على أن أبا هريرة استقضى بعده؛ لقوله: هذا أول قاضي رأيت. ولم يذكر لنا أيهما كان قبل صاحبه.

وهكذا نسبة عبد الله بن نؤفل بن الحارث؛ كذا أخبرني أحمد بن أبي خيثمة، عن مضعب؛ أن القاضي عبد الله بن نؤفل بن الحارث، وهو أول قاضي بالمدينة، وكذا نسبة الواقدي في حديثه، عن عبد الله بن الحارث بن فضيل، عن أبيه؛ قال: ولي مروان بن الحكم عبد الله بن نؤفل بن الحارث بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف قضاء المدينة.

قال محمد بن عمر: وهو أول من استقضى بالمدينة؛ فأنفذ القضاء على عبد الله بن حنطب، وكان على فاطمة بنت الحكم؛ أخت مروان بن الحكم، فأرسل إليه مروان: عجلت عليه

(١) استأدى على فلان استعدى عليه أي استغاث واستنصر.

(٢) وفي كتاب ثمار القلوب في المضاف والمنسوب للثعالبي؛ عند الكلام على كلمة (شيخ المضيرة) شيء من أخبار أبي هريرة في ولايته.

(٣) كذا بالأصل وقد رجعتنا إلى المشتبه في الأنساب للذهبي، والأنساب للسمعاني فلم نهتد إلى تصحيحه، وابن سعد لم يعرف بهذا اللقب.

(٤) في كتاب النجوم الزاهرة لجمال الدين بن تغري بردي في حوادث سنة اثنين وأربعين ما نصه: وفيها ولي معاوية مروان بن الحكم المدينة، فاستقضى مروان عبد الله بن الحارث بن نؤفل.

(٥) في النجوم الزاهرة في حوادث سنة تسع وأربعين: وفيها عزل مروان عن المدينة بسعيد بن العاص، وكان على قضاء المدينة عبد الله بن الحارث بن نؤفل، فعزله سعيد حين ولي، واستقضى أبا سلمة بن عبد الرحمن.

في القضاء؛ قال: فأرسل إليه عبد الله بن نوفل: أفضى الله عليه قضاءه قبل قضائي عليه؛ فأعجب ذلك مروان من قوله وفعله.

وقال زبير بن بكار فيما حدثني هارون بن محمد عنه، وعبد الله بن نوفل: قضى على المدينة في خلافة معاوية لمروان بن الحكم، وهو أول من أفضاها، وكان نسبة^(١) رسول الله ﷺ.

توفي سنة أربع وثمانين^(٢)، وقال بعض أهله: توفي زمن معاوية، وأخبرني محمود بن محمد بن عبد العزيز بن المروزي؛ قال: أخبرنا حيّان ابن موسى المروزي؛ قال: أخبرنا عبد الله بن المبارك؛ قال: أخبرنا معمر، عن الزهري؛ قال: أخبرني أبو حفص مولى عبد الله بن نوفل بن الحارث بن عبد المطلب، وكان من أهل العلم؛ أنه سمع امرأة الحارث بن نوفل تستفتيه في ولد زنية غلام لها تُعتقه في رقبة عليها؛ فقال: سمعت عمر بن الخطاب يقول: لأن أحمل^(٣) على نغلين في سبيل الله أحب إلي من أعتق ولد زنية. وكان من صلحاء المسلمين وفقهائهم، وكان مروان جعله على القضاء.

كذا قال: إنه سمع امرأة الحارث بن نوفل.

والذي جعله مروان على القضاء عبد الله بن الحارث بن نوفل.

أخبرني أحمد بن محمد بن نصر، عن إبراهيم بن المُنذر الجزامي؛ قال: مات عبد الله بن نوفل بن الحارث بالأبواء؛ قتله السُّموم^(٤)، وهو مع سليمان بن عبد الملك، فصلّى عليه سليمان، ودفنه سنة تسع وسبعين. كذا قال: سنة تسع وسبعين؛ وقال زبير: توفي سنة أربع وثمانين، وقال بعضهم: توفي زمن معاوية، وهذا تفاوت شديد.

ثم أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف

عزل معاوية مروان بن الحكم عن المدينة سنة تسع وأربعين في شهر ربيع الأول، واستعمل

(١) الراجح أن هناك نقصاً هو (نسب) فتكون العبارة: (وكان نسبة نسب رسول الله ﷺ) وهذا واضح لأن جده هو الحارث بن عبد المطلب، فجده بالتالي أحد أعمام رسول الله ﷺ - المراجع.

(٢) في تهذيب التهذيب في ترجمة عبد الله بن الحارث بن نوفل: وقال ابن حبان في الثقات: توفي سنة تسع وسبعين؛ قتله السموم، ودفن بالأبواء. وقال ابن سعد: توفي بعمان سنة أربع وثمانين عند انقضاء فتنة ابن الأشعث، وكان خرج إليها هارباً من الحجاج. قلت: الثاني هو المعتمد؛ والذي مات بالسموم هو ولده عبد الله بن عبد الله بن الحارث اهـ.

(٣) أخرج أحمد في مسنده هذا الحديث، عن ميمونة بنت سعد مولاة النبي ﷺ؛ قالت: سئل رسول الله ﷺ عن ولد الزنا؛ قال: «لا خير فيه». نعلان أجاهد بهما في سبيل الله أحب إلي من أن أعتق ولد زنا. وأخرجه أبو داود بلفظ: عن أبي هريرة؛ قال: قال رسول الله ﷺ: «ولد الزنا شر الثلاثة». وقال أبو هريرة: «لأن أمتع بسوط في سبيل الله عز وجل أحب إلي من أن أعتق ولد زنية». والمراد: خير من إعتاقه تصدق على الغازي بشيء ولو يسيراً ينتفع به.

(٤) راجع ما ذكرناه آنفاً عن وفاته.

مُعاوية سعيد بن العاص بن سعيد بن العاص في شهر ربيع الأول، فعزل سعيد عبد الله بن نوفل، واستقضى أبا سلمة بن عبد الرحمن بن عوف.

ولأبي سلمة حديث كثير، وفقه، وفتوى، وهو من مُتقدمي التابعين.

أخبرني عبد الله بن أحمد بن حنبل؛ قال: حدّثني أبي؛ قال: حدّثنا سُفيان، عن عمرو بن دينار، وقال: قال أبو سلمة بن عبد الرحمن: أنا أفقه من بال؛ فقال ابن عباس: في المَبَاول.

أخبرني الحارث بن محمّد، عن محمد بن عمر، عن ابن عُيَينة، وقيس، عن مُجالِد، عن الشُّعبي؛ قال: قَدِم علينا أبو سلمة بن عبد الرحمن يَغني الكوفة، ومَسَى بيّني، وبين أبي بُرْدَة؛ فقلنا: من أفقه من خَلَفْت ببلادك؟ قال: رَجُلٌ^(١) بينكما.

أم أبي سلمة ثَمَاضِر بنت الأصبغ؛ أخبرني الحارث بن محمّد، عن محمّد بن سَعْد، عن محمّد بن عمر؛ قال: تُوفي أبو سلمة بالمدينة سنة أربع وتسعين^(٢)، وهو ابن اثنتين وسبعين سنة؛ قال: وهو أثبت من قَوْل من قال^(٣): تُوفي سنة أربع ومائة.

أخبرني أحمد بن أبي خَيْثَمَة؛ قال: حدّثنا مُنْتَى بن مُعَاذ؛ قال: حدّثنا أبي؛ قال: حدّثنا شُعْبَة، عن أبي إسحاق؛ قال: أبو سلمة في زمانه خير من ابن عمر في زمانه.

أخبرني أحمد بن أبي خَيْثَمَة؛ قال: سمعت مُصعب بن عبد الله يقول: اسم أبي سلمة بن عبد الرحمن: عبد الله^(٤).

قال أبو بكر: وأمُّ أبي سلمة، فيما أخبرني عبد الله بن جعفر بن مُصعب، عن جَدّه: ثَمَاضِر بنت الأصبغ بن عمرو بن ثعلبة بن الحارث بن حِصْن بن ضَمْصَم بن عَدِي بن كلب، وهي أول كَلْبِيَّة تزوّجها قُرشي؛ كان رسول الله ﷺ بعث عبد الرحمن بن عوف إلى كلب، وأمره أن يتزوج ابنة سيدهم.

وقال مُصعب، فيما أخبرني ابن أبي خَيْثَمَة عنه: يقال: إنه أرضعته أم كلثوم بنت أبي بكر، فكان يتولّج على عائشة.

حدّثني محمّد بن إسحاق الصَّغاني؛ قال: حدّثنا الأسود^(٥) النُّصر بن عبد الجبَّار؛ قال: أخبرنا ابن لهيعة، عن بَكِير؛ أنه سمع أبا سلمة بن عبد الرحمن يستحلف صاحب الحق^(٦) مع الشاهد الواحد، قال بَكِير: ولم يزل ذلك يُقضى به عندنا.

(١) قال ابن سعد: وكان ثقة، فقيهاً، كثير الحديث، قال معمر، عن الزهري: كان أبو سلمة كثيراً ما يخالف ابن عباس فحرم لذلك ابن عباس علماً كثيراً.

(٢) وهو قول ابن سعد. (٣) وهو قول الواقدي.

(٤) وقيل إسماعيل وجزم بالأولى ابن سعد، والزيبر بن بكار.

(٥) في تهذيب التهذيب أبو الأسود.

(٦) سيأتي الكلام على بحث القضاء بالشاهد، ويمين الطالب، وآراء العلماء فيه.

ثم مصعب بن عبد الرحمن بن عوف

عزل معاوية سعيد بن العاص عن المدينة سنة ثلاث وخمسين؛ ويقال: سنة أربع في شهر ربيع الأول، وأعاد مروان^(١)؛ فعزل مروان أبا سلمة، واستقضى أخاه مضعب بن عوف، وضم إليه الشرط مع القضاء، وكان شديداً صلياً في ولايته؛ ولما ولي الشرط أخذ الناس بالشدة، وكانوا قبل ذلك يقتل بعضهم بعضاً، فشكوه إلى مروان، فكاد يعزله، فشارو المسور بن مخرمة، فقال^(٢) المسور:

ليس بهذا من سياق عتب تمشي القطوف وبنام^(٣) الركب
وأقره حتى مات معاوية. وقتل^(٤) مع ابن الزبير في الحصار، وقبره دخل في المسجد الحرام
لما زيد في المسجد.

(١) ذكر صاحب العقد الفريد أن معاوية كان يداول بين سعيد بن العاص، ومروان بن الحكم في ولاية المدينة، وكان سعيد لينا سهلاً، ومروان شديداً صلياً. ويقول الجاحظ عن سعيد في البيان والتبيين: كان في تديبه اضطراب. وكان سعيد من أجواد قريش، وكان أسود نحيفاً، وكان يقال له: عكه العسل وفيه يقول الشاعر:

سعيد فلا يغرك قلة لحمه تحدد عنه اللحم وهو صليب
وأخباره، وأخبار جودة في البيان والتبيين، والعقد الفريد، وتاريخ الطبري في حوادث سنة أربع وخمسين.
(٢) قال صاحب الأغاني في روايته للقصة: لما ولي مروان بن الحكم المدينة ولي مصعب بن عبد الرحمن بن عوف شرطته؛ فقال: إني لا أضبط المدينة بحرس المدينة فابغني رجلاً من غيرها، فأعانه بمائتي رجل من أهل أيلة، فضبها ضباً شديداً، فدخل المسور بن مخرمة على مروان؛ فقال: أما ترى ما يشكوه الناس من مصعب؟ فقال: البيت...
وفي ذلك يقول ابن قيس الرقيات:

علل القوم يشربوا	كي يألذوا ويظربوا
إنما ضلل الفؤا	دغزال مُزرب
فرشته على الثمارق	سعيدي وزينب
حال دون الهوى ودو	ن سري الليل مصعب
وسياط على أكف رجال ثقلب	

(٣) السياق: السوق، والقطوف: من قطفت الدابة: إذا ضاق مشيها، وقيل: أساءت وأبطأت، وقيل: أسرع. وقد فسر بعضهم البيت على أن المراد بالقطوف من الدواب البطيء؛ والمعنى المراد على هذا: وصف الرجل بحسن السياسة، وأنه يبلغ الغاية من غير عنف في السوق.

ويظهر أن تفسير القطوف بالمرسح من الدواب أوضح: والمعنى عليه: ليس في هذا السوق عتب لتصل الرواحل لغاياتها، فينام الركب. ويشهد لهذا البيت الذي رواه شارح القاموس الذي الرمة يصف جندياً:

كان رجليه رجلاً مُططف عجل إذا تجاوب من برديه ترنيم
والمراد إذ ذاك: أنه لا لوم على مصعب في شدته، لتجري الأمور على أذلالها، ويستقيم شأن الناس، ويصلوا إلى الغاية، ولو لاقوا في ذلك بعض العنت.

(٤) قال في النجوم الزاهرة: أصابه حجر المنجيق في وجهه.

قال الواقدي فيما أخبرني الحارث بن سعد، عن محمد بن عمر^(١)، عن محمد بن عمران^(٢): مُصعب بن عبد الرحمن يكنى أبا زُرارة.

توفي بمكة سنة أربع وستين.

ثم عمرو بن عبد بن زُمعة بن الأسود من بني عامر بن لُؤي

عزل معاوية مروان عن المدينة في ذي القعدة سنة ثمان وخمسين، واستعمل الوليد بن عتبة بن أبي سفيان، فعزل الوليد مُصعب بن عبد الرحمن، واستعمل عمرو بن عبد بن زُمعة^(٣)، من بني عامر بن لُؤي، وهو ابن أخي سودة بنت زُمعة، وأبوه عبد بن زُمعة الذي اختصم هو، وسعد بن أبي وقاص في ابن وليدة زُمعة.

ثم هلك معاوية بن أبي سفيان، واستخلف يزيد بن معاوية؛ فاستعمل على المدينة عثمان بن محمد بن أبي سفيان.

ثم طلحة بن عبد الله بن عوف

استعمل عثمان بن محمد على القضاء طلحة بن عبد الله بن عوف الزُهري، وهو ابن أخي عبد الرحمن بن عوف، وهو أحد الأجواد؛ يُقال له: طلحة الجواد، وقد حدث عنه الزُهري وغيره. وقد كانت لمُصعب بن عبد الرحمن قصة.

أخبرنا عبيد الله بن سعد بن إبراهيم بن سعد؛ قال: حدثنا عمي؛ قال: حدثنا أبي، عن ابن إسحاق؛ قال: حدثني محمد بن مسلم الزُهري؛ أن مصعب بن عبد الرحمن بن عوف، ومُعاذ بن عبيد الله التيمي، وأبو [جعفونه]^(٤) بن شعوب الليثي اتهموا بقتل ابن هُبَار، أخي بني أسد؛ وكانوا أصابوه في الفتن في زمان عثمان؛ فلما اجتمع الناس على معاوية ركب إليه عبد الله بن الزبير في دم ابن هُبَار، وركب عبد الرحمن بن أزهري في مصعب بن عبد الرحمن؛ فاجتمعا عند معاوية بالشام، فدخل ابن الزبير على معاوية؛ فقام ابن أزهري فرج باب معاوية رجاً

(١) الواقدي.

(٢) محمد بن عمران الأنصاري.

(٣) قصة ابن وليدة زُمعة؛ رواها البيهقي، عن عائشة رضي الله عنها؛ قالت: اختصم سعد بن أبي وقاص، وعبد بن زُمعة في غلام؛ فقال سعد: هذا يا رسول الله ابن أخي عتبة بن أبي وقاص، عهد إلي أنه ابنه؛ انظر إلى شبيهه، وقال عبد بن زُمعة: هذا أخي يا رسول الله، ولد على فراش أبي من وليدته؛ فنظر رسول الله ﷺ إلى شبيهه، فرأى شياً بيناً بعتة فقال: «هو لك يا سعد، الولد للفراش، وللعاهر الحجر، واحتجبي منه يا سودة بنت زُمعة فلم ير سودة قط». وزواه البخاري، ومسلم في الصحيح عن قتبية بن سعيد اهـ.

(٤) في الأصل (جعفوية) وهو خطأ وأصح من الناسخ وصوبناه سنداً لكتب الرجال ومنها طبقات ابن سعد وغيره - المراجع.

شديداً، وقال: واعجبا يا معاوية! أتخلو بابن الزبير في دماننا؟ فأذن له معاوية؛ فدخل، فقال: إني والله ما خلوت بابن الزبير في دمانكم، ولكن خلوت به أسأله عن أموال أهل الحجاز؛ فقال: ثم تكلمنا في دم ابن هبار؛ قال معاوية لابن الزبير: تسمون قاتل صاحبكم، ثم تخلفون خمسين يمينا، ثم تسلمه إليكم؛ فقال ابن الزبير: لا، لعمر الله لا تحلف عليه، إلا أنه قد عرف أنه كان معهم، وأنه قد وجد قتيلاً في مكانهم الذي اجتمعوا فيه؛ فقال معاوية لابن أزره: فتخلفون خمسين يمينا بالله؛ أن ما ادعوا على صاحبكم من قيل هذا الرجل لباطل ثم تبرءون؛ فقال: لا والله ما كنا لتخلف عليه، وما لنا بذلك من علم؛ فقال معاوية: فوالله ما أدري ما أضنع؛ أما أنت يا ابن الزبير فلا تحلف على هؤلاء الثفر الذين اتهمتهم فستحق دمك؛ وأما أنت يا ابن أزره فلا تحلف على براءة صاحبك فتبرئه، فوالله ما أجد إلا أن أزد هذه الأيمان الخمسين على هؤلاء الثلاثة الذين اتهمتهم، ثم يدونه؛ قال: فردها عليهم أثلاثاً؛ فكان معاوية أول من رد الأيمان^(١)، ولم يكن

(١) معاوية أول من رد الأيمان، هكذا في الأصل؛ وقد ذكر شمس الأئمة السرخسي في باب القسامة من كتاب المبسوط، عن أيوب مولى أبي قلابة؛ قال: كنت عند عمر بن عبد العزيز، وعنده رؤساء الناس، فخصم إليه في قتل وجد في محلة، وأبو قلابة جالس عند السرير. أو خلف السرير. فقال الناس: قضى رسول الله ﷺ بالقود في القسامة، وأبو بكر، وعمر، والخلفاء بعدهم، فنظر إلى أبي قلابة وهو ساكت؛ فقال: ما تقول؟ قال: عندك رؤساء الناس وأشرف العرب؛ رأيتم لو شهد رجلان من أهل دمشق على رجل من أهل حمص أنه سرق ولم يراه، أكنت تقطعه؟ فقال: لا؛ قال: رأيتم لو شهدا أربعة من أهل حمص على رجل من أهل دمشق أنه زني ولم يروه، أكنت ترجمه؟ فقال: لا؛ فقال: والله ما قتل رسول الله ﷺ نفساً بغير نفس إلا رجلاً كفر بالله بعد إيمانه، أو زني بعد إحصانه، أو قتل نفساً بغير نفس؛ وقد قضى رسول الله ﷺ بالقسامة والدية على أهل خيبر في قتل وجد بين أظهرهم؛ فانتقاد عمر بن عبد العزيز لذلك. وأبو قلابة وعمر بن عبد العزيز (كما نقل العيني في شرح البخاري) كانا يتوقفان عن الحكم بالقسامة. والقصة مروية في البخاري بأطول من هذا. وهذا لأن أمراء بني أمية كانوا يقضون بالقود في القسامة؛ على ما روي عن الزهري؛ قال: القود في القسامة من أمور الجاهلية؛ أول من قضى به معاوية فلهدا بالغ أبو قلابة في إنكاره. ورواه البيهقي. وقال ابن بطال: وقد صح عن معاوية أنه أقاد بها.

فالظاهر من هذه العبارة أن أول من قضى بالقود في القسامة (لا أول من رد الأيمان) معاوية؛ لأن رد الأيمان على المدعين في القسامة مسألة عمل بها العلماء ما عدا الحنفية؛ تمسكاً بما ورد في الحديث الذي أخرجه الأئمة الستة عن سهل بن أبي حثمة وفيه (فيقسم منكم خمسون أنهم قتلوه) وقالوا: يبدأ بالمدعين في التحليف على تفصيلات مذكورة في كتب المذاهب لا داعي للإطالة بذكرها، والحنفية لم يأخذوا بهذا الحديث فيحلف عندهم المدعى عليهم، ولا يحلف المدعون. فذاك قضاء الرسول، وفيه رد الأيمان على المدعين، والبدء بهم كما في الحديث السابق، فكيف يكون معاوية أول من رد الأيمان في القسامة؟ إلا إذا قصد الأولية في ردها على ثلاثة عينهم المدعي.

على أن تسمية ما فعله معاوية رداً للأيمان غير واضح؛ لأن اليمين المردودة. كما قال ابن القيم في كتابة الطرق الحكمية في السياسة الشرعية. هي التي تطلب من المدعي بعد نكول المدعى عليه عنها، والقسامة فيها عرض اليمين على المدعين أولاً، كما هو مذهب العلماء غير الحنفية؛ وهم لا يردون؛ لأنه إذا نكل المدعى عليهم عندهم حبسوا حتى يحلفوا في دعوى العمد كما في الخطأ فيقضي بالدية على عاقلهم ولا يحبسون. فالظاهر أن الذي أحدثه معاوية هو ما ذكره صاحب المبسوط؛ وهو القول بالقود في القسامة، ولو أن بعض العلماء =

قبل ذلك؛ كان إذا نَقَصَ من الخمسين رجل واحد كُرَّت على الآخرين؛ فإن نَقَصَ رجل واحد وَضَعَ الدِّيَةَ، وَعَقَلَ القَتِيلَ^(١).

ثم عمرو بن عبَّيد

ثم كانت الفِئْتَةُ ووثب أهل المدينة على عثمان بن محمَّد، فأخرجوه وبني أُمَيَّة من المدينة، فكانت ولاية عثمان بن محمَّد إلى أن خرج ثمانية أشهر، وقَدِمَ مُسلم بن عُقبَةَ؛ فكانت الحرَّة يوم الأربعاء لليلتين بَقِيَّتَا في ذي الحجة، واستخلف مُسلم على المدينة عمرو بن محمَّد الأشجعي، ويقال: حُصَيْن بن نُمَيْر السُّكُونِي، ويقال: رُوح بن زِنْبَاع الجُدَامِي، ومات يزيد بن معاوية، فوثب أهل المدينة على مَنْ بها من أهل الشام، فأخرجوهم، وبُويِعَ ابن الزبير في رجب سنة أربع وستين، فولى أخاه عبَّيدَةَ ابن الزبير، ثم استعمل عبد الله بن أبي ثور، ثم عزله، واستعمل الحارث بن خاطب الجَمَحِي، ثم عزله في سنة ثمان وستين، واستعمل جابر بن الأسود بن عوف الزهري؛ وهو الذي ضرب سعيد بن المُسَيَّب في بيعة ابن الزبير، ثم عزله سنة إحدى وسبعين، واستعمل طلحة بن عبد الله بن عوف، وهو آخر وال لابن الزبير؛ ولا نَعْلَمُهُم استَقصَّوا أحداً إلى هذه الغاية، ثم قَدِمَ طارق بن عمرو مولى عثمان بن عفان سنة إحدى وسبعين، فهرب طلحة بن عبد الله بن عوف، وأقام طارق بالمدينة، ثم خرج مع الحجاج لحصار ابن الزبير، ثم قُتِلَ ابن الزبير يوم الثلاثاء صَبِيحَةَ سبع عشرة ليلة من جُمادى الأولى سنة اثنتين وسبعين. وباع أهل مكة الحجاج لعبد الملك في جُمادى الآخرة، وأتت طارق بن عمرو مولى عثمان ولايته المدينة،

= يقول به تمسكاً بحديث صحيح، لا بفعل معاوية، إلا أن يكون المقصود رد الإيمان على الثلاثة. وقد عثرنا في حديث مروى عن ابن المسيب على ما يبين معنى الأولوية في فعل معاوية إذ يقول: إن القسامة في الدم لم تزل على خمسين رجلاً فإن نقصت قسامتهم أو نكل منهم رجل واحد ردت قسامتهم حتى حج معاوية. فاتهمت بنو أسد بن عبد العزى مصعب بن عبد الرحمن بن عوف الزهري ومعاذ بن عبد الله بن معمر التيمي وعقبه بن جعونة بن شعوب الليثي بقتل إسماعيل بن هبار فاختصموا إلى معاوية إذ حج ولم يقم عبد الله بن الزبير بينة إلا بالتهمة ف قضى معاوية بالقسامة على المدعى عليهم وعلى أوليائهم فأبى بنو زهرة وبنو تيم وبنو ليث أن يحلفوا عنهم فقال معاوية ليني أسد: احلفوا، فقال ابن الزبير: نحلف نحن على الثلاثة جميعاً فنستحق فأبى معاوية أن يقسموا إلا على واحد فقصر معاوية للقسامة فردها على الثلاثة الذين ادعى عليهم فحلفوا خمسين يميناً بين الركن والمقام فبرئوا وكان ذلك أول ما قصرت القسامة ثم قضى بذلك مروان وعبد الملك ثم ردت القسامة إلى الأمر الأول.

قال ابن حزم: وأما معاوية فروى عنه تبديء أولياء المدعى عليهم بالإيمان في القسامة فإن نكلوا حلف المدعون على واحد فقط واقتدوا به لا على أكثر فإن نكلوا حلف المدعى عليهم بأنفسهم خمسين يميناً تردد الإيمان عليهم وهذا في غاية الصحة لأنه رواه سعيد بن المسيب وقد شهد الأمر. وروى عنه أنه بدأ المدعين بالإيمان وأقاد بها ووافقه على ذلك أزيد من ألف من الصحابة رضي الله عنهم إلا أن هذا لا يصح لأن في الطريق عبد الرحمن بن أبي الزناد وهو ضعيف.

(١) الظاهر أن هذا من فعل معاوية.

فوليها خمسة أشهر، فلما أقام الحجاج الحج للناس سنة ثلاث وسبعين استعمله عبد الملك على المدينة، وعزل طارق بن عمرو، فقدمها الحجاج في صفر سنة أربع وسبعين.

ثم عبد الله بن قيس بن مخرمة بن عبد المطلب بن عبد مناف

استقضاه الحجاج سنة أربع وسبعين على المدينة، ثم عزل الحجاج سنة خمس وسبعين. واستعمل على العراق في جمادى الأولى، واستخلف قاضيه عبد الله بن قيس بن مخرمة على القضاء، وقد روي عنه الحديث وعن أبيه.

حدثنا أحمد بن عبد الجبار بن محمد؛ قال: حدثنا يونس بن بكير، عن محمد بن إسحاق، عن عبد المطلب بن عبد الله بن قيس بن مخرمة، عن جده قيس بن مخرمة؛ قال: ولدت أنا ورسول الله ﷺ عام الفيل.

أخبرني محمد بن أحمد بن الجنيدي؛ قال: حدثنا عبد الله بن نافع بن ثابت؛ حدثنا مالك بن أنس، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عبد الله بن قيس، عن زيد بن خالد الجهني؛ أنه قال: لأزمن^(١) صلاة رسول الله ﷺ؛ قال زيد: فتوسدت عنته أو فسطاطه؛ فقام النبي ﷺ من الليل فتوضأ، وصلى ركعتين طويلتين، ثم صلى ركعتين دونهما، حتى ذكر اثني عشرة ركعة ثم أوتر.

ثم نوفل بن مساحق

عزل عبد الملك نجدي بن الحكم عن المدينة، وولى أبان بن عثمان بن عفان في سنة ست وسبعين، فاستقضى نوفل بن مساحق بن عمرو بن خدّاش «من بني عامر بن لؤي» ونوفل بن مساحق من التابعين قد روي عنه الحديث.

حدثني حميد بن الربيع، قال: حدثنا أبو اليمان الحكم بن نافع؛ قال: أخبرنا شعيب بن أبي حمزة، عن عبد الله بن أبي حسين عن نوفل بن مساحق، عن سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل؛ قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يؤدي مسلم دم كافر».

وبهذا الإسناد قال رسول الله ﷺ: «الرحم شجرة من الرحمن، من قطعها حرم الله عليه». حدثنا الصّغاني وحميد بن الربيع؛ قالوا: حدثنا أبو اليمان؛ قال: حدثنا شعيب بن أبي حمزة، عن عبد الله بن أبي حسين؛ قال حدثني نوفل بن مساحق، عن سعيد بن زيد؛ قال:

(١) حديث زيد بن خالد الجهني رواه أحمد بلفظ: أنه قال: لأرمقن الليلة صلاة رسول الله ﷺ، فتوسدت عنته أو فسطاطه، فصلى ركعتين خفيفتين، ثم صلى ركعتين طويلتين، ثم صلى ركعتين وهما دون اللتين قبلهما، ثم صلى ركعتين دون اللتين قبلهما، ثم صلى ركعتين دون اللتين قبلهما، ثم صلى ركعتين دون اللتين قبلهما، ثم أوتر فذلك ثلاث عشرة. ورواه البيهقي.

قال رسول الله ﷺ: «أرْبَى الرِّبَا اسْتِطَالَةَ المَرءِ فِي عِرْضِ (١) المَسْلَمِ بِغَيْرِ حَقٍّ».

حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الِيمان؛ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ أَبِي حَفْصَةَ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي حُسَيْنٍ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا نَوْفَلُ بْنُ مُسَاحِقٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ؛ قَالَ: لَمَّا أَرَادَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِخْرَاجَ الْيَهُودِ مِنَ المَدِينَةِ أَتَاهُمْ فِي مَجَالِسِهِمْ؛ فَقَالَ: «أَخْرُجُوا يَا إِخْوَانَ القِرْدَةِ، أَخْرُجُوا يَا كَفْرَةَ أَهْلِ الكِتَابِ»؛ قالوا: مَهَلًا رَحِمَكَ اللَّهُ يَا أبا القاسِمِ، فَمَا عَلِمْنَاكَ فاحشاً وَلَا جاهِلاً (٢).

أخبرنا أحمدُ بن زهير، عن أبيه، عن موسى بن عَقبَةَ؛ قال: وُلِّيَ مَرْوانُ نَوْفَلَ بْنَ مُسَاحِقِ العامري قضاء المَدِينَةَ، فَأَتاه رَجُلٌ مِنْ آلِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُرَاقَةَ يَسْتَأْذِي عَلَى مَرْوانِ، أَوْ عَلَى بَعْضِ وُلْدِ مَرْوانِ فِي حِصَّةٍ لَهُ، فِي دارِ لَهُ بالسوقِ؛ فَأرْسَلَ إِلَيْهِ: أَنْ أَخْرَجَ إِلَى الرَّجُلِ مِنْ حَقِّهِ، أَوْ يَخْضُرَ مَعَهُ حَضْمُهُ؛ فَأرْسَلَ إِلَيْهِ مَرْوانُ: أَنْ انْظُرْ أَنْتَ فِي ذَلِكَ، فَإِنْ ثَبَّتَ لَهُ حَقٌّ فَأَنْفِذِ الحُكْمَ، فَسَلِمَ إِلَيْهِ حَقُّهُ؛ فَأرْسَلَ إِلَيْهِ أَخْضَرَ أَنْتَ، أَوْ حَضْمَهُ لِيَكُونَ الحُكْمَ لَكَ أَوْ عَلَيْكَ؛ قَالَ: فَعَوَّضَ المُدْعِي مِنْ دَعْوَاهِ حَتَّى رَضِيَ، وَلَمْ يَخْضُرْ مَعَهُ حَضْمُهُ.

وروى ابن أبي ذئب عن الحارث بن عبد الرحمن؛ قال: رأيتُ نَوْفَلَ بْنَ مُسَاحِقٍ، يُقَيِّدُ العبيدَ بَعْضَهُمْ مِنْ بَعْضٍ (٣). وكان قاضياً بالمدينة.

أخبرني أحمد بن أبي خيثمة، عن مُضْعَبٍ؛ قال: كانَ سَعْدُ بْنُ نَوْفَلَ بْنَ مُسَاحِقٍ سَأَلَ الحزبينَ الدَّيْلِيَّ أَنْ يَرِثِي أَباهُ عِنْدَ موْتِهِ ففعل فلم يثبته فقال:

أقول (٤) وما بآلي وسعد بن نوفل وشان تبيكي نوفل بن مساحق
ألا (٥) إنها كانت سوابق عُبيرة على نوفل من كاذب غير صادق
فهلاً على قبر الوليد وبُقعة (٦) وقبر سليمان الذي عند دابق

(١) زواه أحمد هو والذي قبله حديثاً واحداً عن سعيد بن زيد بلفظ: «من أربى الربا الاستطالة في عرض مسلم بغير حق، وأن هذه الرحم شجنة من الرحمن، فمن قطعها حرم الله عليه الجنة». ورواه أبو داود كما روى حديث الرحم، عن أبي هريرة بلفظ: «إن الرحم شجنة من الرحمن تقول: يا رب: إني قطعته، يا رب إني أسيء إلي، يا رب إني ظلمت، يا رب؛ قال: فيجيبها: أما ترضين أن أصل من وصلك، وأقطع من قطعك».

(٢) حديث إخراج اليهود من المدينة رواه مسلم وأحمد بالفاظ مختلفة عن هذا.

(٣) القود بين العبيد رأي العلماء جميعاً ما عدا ابن عباس؛ فليس هناك معنى واضح للتخصيص على أنه كان يفعل ذلك، فالظاهر أن يقال (لا يقيد العبيد) ويكون المعنى أنه يرى رأياً خلاف المشهور؛ وهو رأي ابن عباس، وربما كان المقصود أنه لم يخالف الجمهور.

(٤) القصة مذكورة في أمالي القاضي بلفظ: كان الحزبين سألوه سليمان بن نوفل بن مساحق أن يرثي أباه نوفلاً ففعل، فلم يثبته شيئاً فقال الحزبين:

فما كان من شائني وشان ابن نوفل وشان بكائي نوفل بن مساحق

(٥) في الأمالي بلى.

(٦) في الأمالي بكتما.

وقبر أبي حفص أخي وأخيهما^(١) بَكَيْتَ لِحُزْنِ فِي الْجَوَانِحِ لِاصْتِ
 قَالَ مُضْعَبٌ: فَاتَى الْحَزِينَ سَعْدَ^(٢) بِنِ نَوْفَلٍ، وَكَانَ لَهُ قَدْرٌ، وَكَانَ يَسْعَى عَلَى الْمَسَاعِي،
 وَكَانَ قَاضِيًا بِالْمَدِينَةِ فَانْتَهَلَ سَعْدَ كِنَانَتِهِ، فَإِذَا فِيهَا ثَلَاثُونَ دِزْهَمًا، فَدَفَعَهَا إِلَيْهِ، وَقَالَ: مَالِي مَالٌ
 غَيْرَهَا، فَأَبَى أَنْ يَأْخُذَهَا.

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بِنِ يَزِيدِ الْمُبَرَّدِ التَّحَوِي؛ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بِنِ الْمُعَدَّلِ؛ قَالَ: حَدَّثَنِي
 أَبِي؛ قَالَ: قَالَ نَوْفَلٌ^(٣) بِنِ مُسَاحِقٍ: كُنْتُ أَشْتَهِي أَنْ أَرَى مَجْنُونَ بَنِي عَامِرٍ، فَقِيلَ لِي: إِنْ أَرَدْتَهُ
 فَأَنْشِدْهُ مِنْ شِعْرِ قَيْسِ بِنِ ذَرِيحٍ؛ فَاتَيْتُهُ وَهُوَ يَخْتَلِ^(٤) لِلطَّبَّاءِ، فَدَفَعْتُ نَفْسِي خَلْفَ أَرَاكَةِ وَأَنْشَدْتُ
 لِقَيْسِ بِنِ ذَرِيحٍ:

أَتْبِكِي^(٥) عَلَى لُبْنَى وَنَفْسِكَ بَاعَدَتْ مَزَارِكَ مِنْ لُبْنَى وَشَعْبَاكَمَا مَعَا
 قَالَ: فَوَاللَّهِ مَا أُنْسَى حُسْنَ صَوْتِهِ، وَقَدْ انْدَفَعْتُ يَنْشِدُ فِي وَزْنِ مَا أَنْشَدْتَهُ:
 وَمَا حَسَنَ أَنْ تَأْتِيَ الْأَمْرَ طَائِعًا وَتَجَزَّعَ أَنْ دَاعِيَ الصُّبَابَةِ أَشْمَعًا
 وَأَذْكَرَ أَيَّامَ الْجَمَى ثُمَّ أَنْشَأَنِي عَلَى كَبْلِي مِنْ خَشْيَةِ أَنْ تَقْطَعَا

(١) فِي الْأَمَالِيِّ وَأَخِيكَمَا. وَرَوَايَةُ الْأَصْلُ هِيَ رَوَايَةُ الْأَمْدِيِّ وَالْمَرَادُ بِالْوَلِيدِ وَسَلِيمَانَ: ابْنَا عَبْدِ الْمَلِكِ، وَبِأَبِي
 حَفْصٍ: عَمْرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ. وَقَدْ عَزَى الْأَمْدِيُّ الْآيَاتِ لِلْحَزِينِ الْأَشْجَعِيِّ وَهُوَ غَيْرُ الْكِنَانِيِّ.
 (٢) قَالَ صَاحِبُ الْأَغَانِيِّ: صَاحِبُ الْحَزِينِ الدُّوَلِيِّ الْكِنَانِيِّ وَهُوَ عَمْرُو بْنُ عَيْدٍ رَجُلًا مِنْ بَنِي عَامِرِ بْنِ لُؤْيٍ؛ كَانَ
 اسْتَعْمَلَ عَلَى سَعَايَاتِ قَلَمٍ يَصْنَعُ مَعَهُ خَيْرًا، وَكَانَ قَدْ صَحَبَ قَبْلَهُ عَمْرُو بْنُ مَسَاحِقٍ، وَسَعْدُ بْنُ نَوْفَلٍ، فَحَمَدَهُمَا
 فَقَالَ لَهُ:

صَحْبَتِكَ عَامًا بَعْدَ سَعْدِ بِنِ نَوْفَلٍ وَعَمْرُو فَمَا أَشْبَهْتَ سَعْدًا وَلَا عَمْرًا
 فَوَجَادًا كَمَا قَصَرْتَ فِي طَلَبِ الْعُلَى فَحَزَرْتَ بِهِ ذَمًّا وَحَازَا بِهِ شُكْرًا
 (٣) رَوَى وَهْبُ بْنُ مَسْلَمٍ، عَنْ أَبِيهِ؛ قَالَ: دَخَلْتُ مَسْجِدَ النَّبِيِّ ﷺ مَعَ نَوْفَلِ بْنِ مَسَاحِقٍ، فَمَرَرْنَا عَلَى سَعِيدِ بْنِ
 الْمَسِيبِ فَسَلَّمْنَا عَلَيْهِ، فَرَدَّ؛ ثُمَّ قَالَ: يَا أَبَا سَعِيدٍ، مَنْ أَشْعَرُ؟ صَاحِبُنَا أَمْ صَاحِبِكُمْ؟ يَرِيدُ عَمْرُ بْنُ أَبِي رَيْبَعَةَ،
 وَابْنَ قَيْسِ الرِّقِيَّاتِ، فَقَالَ ابْنُ مَسَاحِقٍ: حِينَ يَقُولَانِ مَاذَا؟ قَالَ: حِينَ يَقُولُ صَاحِبُنَا:

خَلِيلِي مَا بَالُ الْمَطَايَا كَانَهَا نَرَاهَا عَلَى الْأَدْبَارِ بِالْقَوْمِ تَنْكُصُ
 وَقَدْ أَتَعِبَ الْحَادِي سِرَاهِنَ وَأَنْتَ حَى بَهَنَ فَمَا يَالُو عَجُولِ مَقْلُصُ
 يَزِدُنْ بِنَا قَرِيمًا فَيَزِدَادُ شَوْقَا إِذْ زَادَ قَرَبَ الدَّارِ وَالْبَعْدَ يَنْقُصُ
 وَقَدْ عَطَفْتَ أَعْنَاقَهُنَّ صَبَابَةَ فَأَنْفَسَهُمَا مِمَّا تَكْلِفُ شَخْصُ
 وَيَقُولُ صَاحِبِكُمْ مَا شَاءَ؛ فَقَالَ لَهُ نَوْفَلٌ: صَاحِبِكُمْ أَشْعَرُ بِالْغَزْلِ وَصَاحِبُنَا أَكْثَرُ أَفَانِينَ شَعْرًا، فَلَمَّا انْقَضَى مَا
 بَيْنَهُمَا اسْتَغْفَرَ اللَّهُ سَعِيدًا مَرَّةً يَبْعُدُ بِالْخَمْسِ.

(٤) يَخْتَلِ لِلطَّبَّاءِ أَيِ يَتَخَفَى لَهَا لِيَصِيدَهَا.

(٥) هَذِهِ الْآيَاتُ يُرَوَى بَعْضُهَا لِلْمَجْنُونِ؛ قَالَ صَاحِبُ الْأَغَانِيِّ: وَالصَّحِيحُ فِي الْبَيْتَيْنِ الْأُولَيْنِ أَنَّهُمَا لِقَيْسِ بِنِ ذَرِيحٍ
 (وَهُمَا الْبَيْتُ الَّذِي أَنْشَدَهُ نَوْفَلٌ، وَأَوَّلُ الْآيَاتِ الَّتِي أَنْشَدَهَا الْمَجْنُونُ) وَرَوَايَتُهُمَا لَهُ أُبَيَّتْ، وَقَدْ تَوَاتَرَتِ الرِّوَايَاتُ
 بِأَنَّهُمَا لَهُ مِنْ عِدَّةِ طَرُقٍ؛ وَالْأُخْرَى مَشْكُوكٌ فِيهَا، أَمَّا لِلْمَجْنُونِ أَمْ لِلصَّمَةِ (بِنِ عَبْدِ اللَّهِ الْقَشِيرِيِّ) أَمْ.

بَكَتْ عَيْنِي الْيُسْرَى فَلَمَّا رَجَرَتْهَا
فَلَيْسَتْ عَشِيَّاتِ الْجَمِي بِرَوَاجِعِ
عَنِ الْجَهْلِ بَعْدَ الْجَلْمِ أَسْبَلْنَا مَعَا
إِلَيْكَ وَلَكِنْ خَلَّ عَيْنِيكَ تَدْمَعَا
وَقَدْ ذَكَرَ أَنَّ أَبَانَ بْنَ عُثْمَانَ كَانَ يَنْظُرُ فِي الْقَضَاءِ فِي وِلَايَتِهِ .

حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ أَبِي خَيْثَمَةَ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَيْبَةَ؛ قَالَا: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُنْذِرٍ؛ قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الزُّبَيْرِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي الزُّنَادِ، عَنْ أَبِيهِ؛ قَالَ: كُنْتُ أَسْمَعُ أَبَانَ بْنَ عُثْمَانَ بْنِ عَفَانَ إِذَا جَلَسَ لِلْقَضَاءِ كَثِيرًا مَا يَتَمَثَّلُ بِأَبْيَاتِ ابْنِ أَبِي الْحَقِيقِ ^(١) الْيَهُودِيِّ:

سَمِنْتُ وَأَصْبَحْتُ رَهْنُ الْفِرَا
وَمِنْ سَفَهِ الرَّأْيِ بَعْدَ التُّهَى
شَ مِنْ جُزْمِ قَوْمِي وَمِنْ مَغْرَمِ
وَعَيْبِ الرَّشَادِ فَلَمْ يُفْهَمِ
فَلَوْ أَنَّ قَوْمِي أَطَاعُوا الْحَلِيمِ
لَمْ يَتَّعَدُوا وَلَمْ يَظْلَمِ
وَلَكِنْ قَوْمِي أَطَاعُوا الْعُورَا
عَ حَتَّى تَغَيَّبَ ^(٢) أَهْلَ الدَّمِ
فَأَوْدَى السَّفِيهِ بِرَأْيِ الْحَلِيمِ
وَأَنْشَرَ الْأَمْرَ لَمْ يُبْرَمِ

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْعَبَّاسِ الْكَابَلِيُّ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَوْسِيُّ؛ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ: أَنَّهُ بَلَّغَهُ: أَنَّ أَبَانَ بْنَ عُثْمَانَ كَتَبَ إِلَى عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَرْوَانَ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ ^(٣) بِنَ الزُّبَيْرِ قَضَى بَيْنَ النَّاسِ بِأَقْضِيَةٍ، فَمَا يَرَى أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ فِيهَا؟ أَمْضِيهَا أَمْ أَرُدُّهَا؟ فَكَتَبَ عَبْدُ الْمَلِكِ إِلَى أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ؛ أَنَا وَاللَّهِ مَا عِينَا عَلَى ابْنِ الزُّبَيْرِ أَقْضِيَتَهُ، وَلَكِنْ عِينَا عَلَيْهِ مَا تَتَاوَلَ مِنَ الْأَمْرِ؛ فَإِذَا أَتَاكَ كِتَابِي هَذَا فَأَنْفِذْ أَقْضِيَتَهُ، فَإِنَّ تَرْدَادَ الْأَقْضِيَةِ عِنْدَنَا يَتَعَسَّرُ.

ثُمَّ عُمَرُ بْنُ خَلْدَةَ الزُّرْقِيِّ

عُزِّلَ أَبَانَ بْنُ عُثْمَانَ فِي سَنَةِ اثْنَتَيْنِ وَثَمَانِينَ فِي ثَلَاثِ عَشْرَةِ لَيْلَةٍ خَلَّتْ مِنْ جُمَادَى الْآخِرَةِ، ثُمَّ وُلِّيَ هِشَامُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْمُخْرُومِيُّ؛ فَعُزِّلَ ابْنُ مُسَاحِقٍ، وَاسْتَقْضَى عُمَرُ بْنُ خَلْدَةَ الزُّرْقِيُّ؛ وَقَدْ رُوِيَ عَنْهُ الْحَدِيثُ.

حَدَّثَنَا الزُّبَيْرِيُّ بْنُ بَكَّارٍ؛ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو عَزِيْزَةَ ^(٤)، عَنْ ابْنِ أَبِي ذُئْبٍ ^(٥)، عَنْ ابْنِ الْمُعْتَمِرِ ^(٦)، عَنْ عُمَرَ بْنِ خَلْدَةَ؛ قَالَ: جِئْنَا أَبَا هُرَيْرَةَ فِي صَاحِبِ لَنَا أَفْلَسَ؛ فَقَالَ: هَذَا

(١) أَي الرَّبِيعِ بْنِ أَبِي الْحَقِيقِ شَاعِرِ يَهُودِيٍّ مِنْ بَنِي قَرْيَطَةَ، وَالْقِصَّةُ مَذْكُورَةٌ فِي الْأَغَانِي فِي تَرْجُمَةِ الرَّبِيعِ بْنِ أَبِي الْحَقِيقِ.

(٢) رِوَايَةُ الْأَغَانِي تَعَكُّسٌ.

(٣) فِي الْأَصْلِ: (أَبَا عَبْدِ اللَّهِ) وَهُوَ خَطَا وَأَضْحَ مِنَ النَّاسِخِ فَإِنَّ الَّذِي قَضَى فِي نِكَاحِ خَلَالِ الْحَرْبِ بَيْنَ الْأُمَوِيِّينَ عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ الزُّبَيْرِ وَهُوَ عَبْدُ اللَّهِ نَفْسَهُ وَالسَّائِلُ هُنَا يَسْأَلُ عَنْ هَذِهِ الْأَقْضِيَةِ بَعْدَ اسْتِشْهَادِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٤) مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى.

(٥) مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ.

(٦) كَذَا بِالْأَصْلِ، وَالَّذِي يَرِوِي عَنْ عُمَرَ بْنِ خَلْدَةَ هُوَ: أَبُو الْمُعْتَمِرِ بْنِ عُمَرَ بْنِ رَافِعِ الْمَدَنِيِّ، وَهَكَذَا زَوَاهُ ابْنُ حَزْمٍ =

الذي قَضَى فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؛ قَالَ: «إِذَا رَجَلَ مَاتَ، أَوْ أَفْلَسَ، فَصَاحِبُ الْمَتَاعِ أَحَقُّ بِمَتَاعِهِ، إِذَا وَجَدَهُ بِعَيْنِهِ إِلَّا أَنْ يَتْرَكَ وَفَاءً»^(١).

حَدَّثَنَا العباس بن محمد الدوري؛ قال: حَدَّثَنَا زيد بن الحُبَاب، عن موسى بن عُبَيْد؛ قال: حَدَّثَنِي مُنْذِرُ بْنُ جَهْمِ الْأَسْلَمِيِّ، عن عمر بن خَلْدَةَ الْأَنْصَارِيِّ، عن أبيه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ أَيَّامَ مَنْى يُنَادِي: إِنَّهَا أَيَّامُ أَكْلِ وَشُرْبِ وَيَعَال^(٢).

أخبرنا القاسم بن منصور القاضي؛ قال: حَدَّثَنِي أَبُو مُسْهِرٍ^(٣)؛ قال: حَدَّثَنِي مالك بن أنس؛ قال: قال لي ربيعة: قال لي ابن خَلْدَةَ (وكان نعم القاضي): يا ربيعة إني أراك تُفْتِي النَّاسَ وَتَقْضِي بَيْنَهُمْ، فَإِذَا جَلَسَ إِلَيْكَ الرَّجُلَانِ فَلْيَكُنْ هُمْكَ أَنْ تَتَخَلَّصَ مِنْهُمَا؛ فَإِنَّه أحرى أَنْ تَتَخَلَّصَ مَا بَيْنَهُمَا^(٤).

حَدَّثَنِي أبو إبراهيم الزُّهْرِيُّ أحمد بن سَعْدٍ؛ قال: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ جَعْدَةَ^(٥)؛ قال: سمعت أبا مُسْهِرٍ يَذْكَرُ عن مالك بن أنس؛ قال: كان علينا قاضٍ لا بأس به؛ يقال له ابن خَلْدَةَ، فقال لي ربيعة؛ ثم ذكر نحوه.

أخبرنا أبو إبراهيم الزُّهْرِيُّ؛ قال: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ؛ قال: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عن عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ؛ قال: قال عُمَرُ بْنُ خَلْدَةَ الرَّزْقِيِّ: أدركت الناس يَعمَلون ولا يقولون، وهم اليوم يقولون ولا يَعمَلون.

حَدَّثَنِي الأَخْوَصُ بْنُ مُفَضَّلِ بْنِ عَسَّانِ البَصْرِيِّ؛ قال: حَدَّثَنِي سليمان بن داود؛ قال: قيل لعُمَرُ بْنُ خَلْدَةَ: ما استفتدت من القضاء؟ قال: دارأ لي، كنتُ أمون فيها عيالي، بِنَعْتِهَا فَوَقَّيْتُ بِهَا عِرْضِي.

أخبرني الحَارِثُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدٍ، عن محمد بن عُمَرَ، عن ابن أبي ذُئْبٍ؛ قال: حَضَرْتُ عُمَرَ بْنَ خَلْدَةَ، وكان على القضاء بالمدينة، يقول لرجل رُفِعَ إِلَيْهِ: اذهب يا حَبِيبُ،

= فِي الْمُحَلَّى عَنْ أَبِي الْمُعْتَمِرِ.

- (١) حديث أبي هريرة رواه الحاكم بهذا اللفظ، ولم يذكر كلمة (إلا أن يترك وفاء) ورواه ابن ماجه، والترمذي، والنسائي، ورواه البخاري، ومسلم، وأبو داود بلفظ: من أدرك ماله بعينه عند رجل قد أفلس فهو أحق به من سائر الغرماء (أو من غيره). وقد عمل العلماء بهذا الحديث ما عدا الحنفية؛ ومذهبهم أن البائع أسوة الغرماء بعد القبض، أما قبل القبض فهو أحق به، والمسألة مستوفاة في كتب المذاهب. وقد أطال ابن حزم في المحلَّى الكلام على هذه المسألة، وعرض جميع أحاديث الباب، ونقدها كما نقد مذهب الحنفية في كتاب المدائيات والتفليس.
- (٢) في النهاية لابن الأثير: في حديث التشريق: أنها أيام أكل وشرب، وبعال. البعال النكاح وملاعبة الرجل أهله.
- (٣) أبو مسهر: عبد الأعلى بن مسهر بن عبد الأعلى الغساني الدمشقي.

(٤) في تهذيب التهذيب: وحكى يعقوب بن سفيان بإسناده عن ربيعة؛ قال: قال ابن خلدَةَ القاضي وكان يقسم: إذا جاءك الرجل يسألك فلا يكن همك أن تخرجه مما وقع فيه، ولكن همك أن تتخلص مما سألك عنه.

(٥) أو حنادة فكلاهما سمي به، ولم نعر على ما يؤكد أحدهما.

فأسجن نفسك، فذهب الرجل وليس معه حرمي، وتبعناه، ونحن صبيان حتى أتى السجان، فسجن نفسه.

قال محمد بن عمر: كان عمر بن خالد مهيباً، صارماً، عفيفاً، لم يترزق على القضاء؛ فلما عزل قيل له: يا أبا حفص كيف رأيت ما كنت فيه؟ قال: كان لنا إخوان ففقطعتناهم، وكانت لنا أريضة نعيش منها، فبعناها وأنفقنا ثمنها.

ثم عبد الرحمن بن يزيد بن حارثة الأنصاري

توفي عبد الملك بن مروان، وقام الوليد بن عبد الملك؛ فعزل هشام بن إسماعيل عن المدينة يوم الأحد لتسع خلون من شهر ربيع الأول سنة سبع وثمانين، وولى عمر بن عبد العزيز، فقدمها في شهر ربيع الأول، وهو ابن خمس وعشرين سنة، فاستقضى عبد الرحمن بن يزيد بن حارثة الأنصاري أياماً يسيرة، ثم عزله عزلاً جميلاً.

وعبد الرحمن بن يزيد بن حارثة الأنصاري ولد على عهد رسول الله ﷺ. وروى الزهري عن رجل عنه.

حدثني الحسين بن منصور الشطوي أبو علوية الصوفي؛ قال: حدثنا سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن عبد الله بن ثعلبة، عن عبد الرحمن بن يزيد بن حارثة؛ أن النبي ﷺ قال: «يقتل ابن مريم الدجال بياب^(١) لُد».

حدثني جعفر بن أبي عثمان؛ قال: حدثنا محمد بن الصلت «أبو يعلى التوزي»؛ قال: حدثنا الوليد بن مسلمة، عن ابن نمير^(٢)، عن الزهري، عن عبيد الله بن ثعلبة، «كذا قال» عن عبد الرحمن بن يزيد بن حارثة، عن عمه مجمع بن جارية؛ أن النبي ﷺ سئل عن مواقيت الصلاة، فقدم، وأخر، ثم قال: «بينهما وقت».

وكان سبب عزل عمر بن عبد العزيز عبد الرحمن بن يزيد بن حارثة ما حدثني محمد بن العباس الكايلي؛ قال: حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الأريسي؛ قال: حدثني مالك بن أنس؛ أنه بلغه: أن عمر بن عبد العزيز استعمل رجلاً من الأنصار على القضاء، وأن ذلك الرجل كان إذا اختصم إليه الخصمان في الشيء التافه في السنين^(٣) أخرج القاضي من ماله، فأصلح به أمرهما، وأنه ذكر ذلك لعمر بن عبد العزيز، فذكر ذلك للأنصاري القاضي، فقال له: لا أستطيع غير ذلك؛ قال: فعزله عمر بن عبد العزيز واستعمل غيره.

(١) حديث قتل عيسى الدجال رواه مسلم، وأبو داود، والترمذي، وابن ماجه وأحمد، والطيالسي في مسنده بالفاظ مختلفة؛ وحديث عبد الرحمن بن يزيد رواه أحمد مرفوعاً، عن مجمع بن جارية (عم عبد الرحمن) قال: سمعت رسول الله ﷺ؛ ثم ذكر الحديث وقال: بياب لُد، أو إلى جانب لُد.

(٢) عبد الرحمن بن نمير أبو عمر اليحصبي الدمشقي.

(٣) السنين: أعوام الجذب والقحط والجفاف - المراجع.

وحدثنا أبو قلابة الرقاشي؛ قال: حدثنا بشر بن عمر؛ قال: حدثني مالك بن أنس، قال لما قدم عمر بن عبد العزيز المدينة أمر رجلاً يقضي بين الناس فأجرى له في الشهر دينارين.
أخبرني الحارث بن محمد، عن محمد بن سعد، عن محمد بن عمر، قال: ولد عبد الرحمن بن يزيد بن حارثة في عهد النبي ﷺ، ومات بالمدينة سنة ثلاث وتسعين؛ ويكنى أبا محمد.

ثم أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم الأنصاري

ولما عزل عمر بن العزيز، عبد الرحمن بن يزيد بن حارثة استعمل أبو بكر بن عمرو بن حزم، ثم عزل عمر بن عبد العزيز سنة أربع وتسعين، وولي عثمان بن حيان المرّي للثنتين بقتنا من شوال؛ فأقر أبو بكر بن عمرو بن حزم على القضاء، وقد ولي أبو بكر الإمارة بعد عثمان بن حيان؛ وله قضايا كثيرة، وأخبار في إمارته.

حدثنا علي بن حزم؛ قال: حدثني إسماعيل بن زيان الطائي، عن ابن إدريس؛ قال: سمعت داود الطائي يُثني هذا الشعر لعبيد الله بن عبد الله بن عتبة.

وحدثنا إسماعيل بن إسحق؛ قال: حدثنا إبراهيم بن عبد الله؛ قال: أخبرنا أبو إدريس؛ قال: أنشدني قاسم بن مغن، وعبد الرحمن بن أبي الزناد هذه الأبيات لعبيد الله بن عبد الله بن عتبة؛ وأحدهما يزيد على الآخر؛ قال علي بن حزم في حديثه: كان عراك بن مالك، وأبو بكر بن حزم، وعبيد الله بن عبد الله يتجالسون بالمدينة زماناً؛ ثم إن ابن حزم ولي أمرها، وولي عراك القضاء؛ فكانا يمران بعبيد الله فلا يُسلمان عليه، ولا يقفان، وكان ضريباً فأخبر بذلك فأنشأ يقول^(١):

ألاً أبليغا عني عراك بن مالكٍ ولا تدعاً^(٢) أن تُثنيأ بأبي بكر
فقد جعلت تَبْدُو شَوَاكِلُ مِنْكُمْ كأنكما بي مُوقِرَانِ مِنَ الصُّخْرِ
وطاوعتما بي داعكاً ذا معاكَةٍ لعمري لقد أوري وما مثله يُوري^(٣)

(١) قصة عراك بن مالك المذكورة في الأغاني برواية تشبه هذه الرواية. وذكرت فيه وفي أمالي السيد أبي القاسم المرتضى برواية أخرى خلاصتها: أن ابن شهاب قال: أتيت عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود يوماً في منزله؛ فإذا هو مغيط ينفخ، فقلت له: مالي أراك هكذا؟ قال: دخلت على عاملكم هذا؛ يعني عمر بن عبد العزيز، ومعه عبد الله بن عمر بن عثمان فسلمت، فلم يرَ عليّ السلام؛ فقلت: (الأبيات).
قال ابن شهاب: فقلت له: مثلك - يرحمك الله - مع نسكك، وفضلك، وفهمك يقول الشعر؟ فقال: إن المصدور إذا نفث برىء، وإنما ذكر عراك بن مالك وأبا بكر بن عمرو بن حزم وكانا صديقيه كناية بذكرهما عن ذكر غيرهما.

(٢) رواية أمالي المرتضى: فإن أنت لم تفعل فأبلغ أبا بكر.

(٣) رواية الأمالي:

وطاوعتما بي غادراً ذا معاكَةٍ لعمري لقد أوري وما مثله يُوري =

فلولا اتقاء الله^(١) بُقياي فيكما
فمسا تراب الأرض منها خلقتما
ولا تأنفا أن^(٢) تنالا وتسلما
ولو شئت أذلي فيكما غير واحد
فإن أنا لم أمر ولم أنه عنكما
أنشدني حماد بن إسحاق الموصلي، عن أبيه؛ لحكيم بن عكرمة الدُّلي في أبي بكر بن عمرو بن حزم:

وعجبت أن ركب ابن حزم بغلة
وعجبت أن جعل ابن حزم حاجبا
فركوبه فوق المنابر أعجب
سبحان من جعل ابن حزم يُعجب
وكان سبب هجاء الأخوص بن محمد الأنصاري ابن حزم، فيما أخبرنا حماد، عن أبيه، أن
أخا أم جعفر التي يُسبب بها الأخوص، ويقال له: أيمن، استعدى أبا بكر بن حزم على
الأخوص، وكان ابن حزم يُبغض الأخوص؛ فأخضره، وقال له: شَهَرْتُ أُخْتَ الرَّجُلِ؛ قال: ما
فعلت؛ فقال: قد أشكل علي أمركما، وأعطاهما سوطين، ثم قال: اجتلدا بين يدي، وكان
الأخوص قصيرا دميما، وكان أيمن طويلا، فضربه حتى صرعه، وأثخنه.
ويُزعمون: أن الأخوص أحدث؛ وقال أيمن في ذلك:

لقد منع المَعروف من أم جعفر
علاك بقرع السُّوط حتى اتقيته
أشمُّ طُشوال الساعدين غيور
بأصفر من ماء الصَّفاق يَفُور^(٤)

= المعاكاة: التعرض بالشر، يقال: معك به، وسدل به: إذا تعرض به لشر.
(١) في الأمالي:

فلولا اتقاء الله اتقائي فيكما
(٢) رواية الأمالي:

ولا تأنفا أن تغشيا فتكلما
(٣) رواية الأمالي:

ضحكت له حتى يلج ويستشري
والمراد ييلج: يتوغل في الأمر، ويفرق فيه:

وفي رواية الأمالي زيادة البيتين الآتين:
وكيف تريدان ابن سبعين حجة
لقد علقتم دلوكما دلو حؤل

على ما أتى وهو ابن عشرين أو عشر
من القوم لا رخو المراس ولا نزر

(٤) الصفاق: الجلد الأسفل تحت الجلد الذي عليه الشعر، أو ما بين الجلد والمصران، أو جلد البطن؛ أو جمع
لصفاق، وهو ماء أصفر يخرج من أديم جديد صب عليه ماء، وريح الدبّاع.

والمعنى المقصود بهذا البيت: هو وصفه بشدة الفزع الذي أتقاه بذلك الحدث الذي كان له ذلك الريح.

فقال الأحوص:

إذا أنا لم أَغْفِرْ لِأَيِّمَن دَنَّبَهُ فَمَن ذَا الَّذِي يَغْفِرُ لَهُ ذَنْبَهُ بَعْدِي
أريد انتقام الذَّنْبِ ثم يَرُدُّني يد لِأَدَانِيهِ مُبَارَكَةٌ عِنْدِي
ولما رأى تَحَامُلَ ابنِ حَزْمٍ عليه امتدَحَ الوليد، ثم شَخَّصَ إلى الشَّامِ يَمْدَحُه؛ فدخَلَ عليه،
فَأَنشَدَه؛ فلما بلغَ إلى هَذَيْنِ البيتين:

لَا تَزْرِيَنَّ لِحَزْمِي رَأْيَتَ بِهِ ضُرًّا وَلَوْ أَلْقَى الْحَزْمِي فِي النَّارِ
النَّاسِينَ^(١) بِمَزْوَانِ بَدِي خَشْبِ وَالذَّاخِلِينَ^(٢) عَلَى عُثْمَانَ بِالذَّارِ
فقال الوليد: صَدَقْتَ؛ وَاللَّهِ لَقَدْ أَغْفَلْنَا ابنَ حَزْمٍ؛ ثم دعا كاتبه، وقال: اكْتُبْ عَهْدَ
عُثْمَانَ بنِ حِيَّانِ المُرِّيِّ عَلَى المَدِينَةِ، وَاغْرُزْ ابنَ حَزْمٍ، وَاكْتُبْ إِلَيْهِ أَنِ يَسْتَصْفِي أَمْوَالَ ابنِ حَزْمٍ،
وَأَنْ يُسَقِّطُوا مِنَ الدِّيَّانِ، وَابْنَ حَزْمٍ قَضَايَا كَثِيرَةً.

أخبرني عبد الله بن الحسن، عن الثُميري، عن عبد الوهَّابِ الثَّقَفِيِّ، عن يحيى بن سعيد؛
قال: جَلَدَ أبو بكر بن حَزْمٍ، إِذْ كَانَ قَاضِيًا عَلَى المَدِينَةِ، عَبْدًا قَذْفَ حُرَّةً، أَوْ حُرًّا، ثَمَانِينَ^(٣)،
فَبَلَّغَنِي أَنَّ عبدَ اللَّهِ بنَ عَامِرٍ بنَ رَبِيعَةَ حينَ بَلَغَهُ ذلكَ قال: أَذْرَكَ النَّاسَ مِنْ زَمَانِ عَمَرَ إِلَى اليَوْمِ،
فَمَا رَأَيْتُ أَحَدًا جَلَدَ فِيهِ إِلَّا أَزْبَعِينَ (قَبْلَ أَبِي بَكْرٍ).

قال: وَحَدَّثَنَا القَعْنَبِيُّ؛ قال: حَدَّثَنَا عبدُ العزیزِ بنُ أَبِي حازمٍ، أَنَّهُ بَلَغَهُ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ بنَ
مُحَمَّدِ بنِ عَمْرٍو بنِ حَزْمٍ قَتَلَ مُسْلِمًا بِذِمِّي^(٤) قَتَلَهُ غِيلَةً.

حَدَّثَنِي الأَحْوَصُ بنَ المُفَضَّلِ بنِ عَسَّانٍ؛ قال: حَدَّثَنِي أَبِي؛ قال: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بنُ عَمَرَ؛
قال: أَخْبَرَنِي عبدُ الرَّحْمَنِ بنُ يَزِيدِ بنِ عُفَيْلَةَ، وَابْنُ أَبِي سَبْرَةَ، وَعَبْدُ اللَّهِ بنُ جَعْفَرٍ: أَنَّهُمْ

(١) يشير إلى قصة بني أمية، وقد اجتمع أهل المدينة لأخراجهم منها عندما خلع ابن الزبير بيعة يزيد، كما حاولوا إخراجهم من الطائف، فمضوا إلى ذي خشب؛ وأتبعهم العبيد والصبيان والسفلة يرمونهم، وأقامت بنو أمية بذي خشب عشرة أيام، فأرسلوا ليزيد بن معاوية يستنجدون به، وبلغ أهل المدينة ما فعل بنو أمية، فخرج محمد بن عمرو بن حزم، وجماعة؛ فأزعجوا بني أمية منها، فنخس حُرَيْثُ أحد الجماعة بمروان، فكاد يسقط عن ناقته؛ فذلك قول الأحوص: الناخسين بمروان بذي خشب، وكان بعد ذلك من قصة الحرزة ما كان.

(٢) رواية الأغاني والمقحمين على عثمان في الدار.

(٣) جلد العبد (إذا قذف حرًا) ثمانين هو مذهب الأوزاعي، وروى ليث بن أبي سليم، عن القاسم بن عبد الرحمن؛ أن عبد الله بن مسعود قال - في عيد قذف حرًا -: أنه يجلد ثمانين، وكذلك رواه أبو الزناد، عن عمر بن عبد العزيز. وجلده أربعين هو مذهب عامة الفقهاء.

والعبارة المذكورة في الأصل رواها أبو بكر الرازي في أحكام القرآن، والبيهقي في السنن. وفعل ابن حزم رواه ابن قدامة في المغني، وقال: وقد عيب عليه.

(٤) قتل المسلم بالذمي إذا قتله غيلة هو مذهب مالك، والليث بن سعد؛ ولم يفصل الشافعي بل منع قتل المسلم بالذمي مطلقاً، وجززه أبو حنيفة مطلقاً.

حَضَرُوا أَبَا بَكْرٍ بِنِ مُحَمَّدٍ بِنِ عَمْرٍو بِنِ حَزْمٍ يَقْبَلُ الْوَكَالَاتِ مِنَ الْخَضَمِ وَهُوَ حَاضِرُ الْبَيْتِ لَا عِلَّةَ بِهِ (١)

أخبرني مُحَمَّد بن سَعِيد الحدار، قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّد بن عُمَر؛ قال: حَدَّثَنِي قُدَامَةُ بنِ مُوسَى؛ سَمِعَ رَجُلًا يَقُولُ لِسَالِمِ بنِ عَبْدِ اللَّهِ: إِنَّ أَبَا بَكْرٍ بِنِ حَزْمٍ قَضَى بِالْيَمِينِ مَعَ الشَّاهِدِ (٢)؛ فقال: أَصَابَ أَبُو بَكْرٍ.

أخبرني عبد الله بن الحَسَن، عن الثُّمَيْرِي، عن أَبِي سَلَمَةَ أَيُوبِ بنِ عُمَرَ، عن عبد الله بن عُمَرَ، أَنَّ ابْنَ أَبِي قُرْظَةَ قَالَ: رَأَيْتُ الْأَحْوَصَ حِينَ وَقَفَهُ أَبُو بَكْرٍ بِنِ حَزْمٍ عَلَى الْبَيْتِ (٣) وَإِنَّهُ لَيَصِيحُ:

مَا مِنْ مُصِيبَةٍ نَكَبَتْ أَعْيَابَهَا إِلَّا تُعْظِمَنِي وَتَرْفَعُ شَانِي
وَتَرْزُلُ حِينَ تَرْزُلُ عَنْ مُتَحَمِّطٍ تُخَشِي بِوَادِرِهِ عَلَى الْأَفْرَانِ
إِنِّي إِذَا خَفِيَ اللَّثَامُ رَأَيْتَنِي كَالْبَدْرِ لَا يَخْفَى بِكُلِّ مَكَانٍ

أخبرني الحارث بن مُحَمَّد، عن مُحَمَّد بن سَعَد، عن مُحَمَّد بن عُمَرَ الوَاقِدِي، عن عبد الله بن جَعْفَر، عن عبد الواحد بن أَبِي عَوْن؛ قال: لَمَّا وَلِيَ الْوَلِيدُ بِنِ عَبْدِ الْمَلِكِ اسْتَعْمَلَ عُمَرَ بِنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَلَى الْمَدِينَةِ، ثُمَّ عَزَلَهُ، وَاسْتَعْمَلَ عُثْمَانَ بِنِ حَيَّانِ الْمُزَنِيِّ، فَاسْتَقْضَى أَبُو بَكْرٍ بِنِ مُحَمَّدٍ حَزْمًا، وَكَانَتْ وِلَاةَ الْبِلْدَانِ إِلَيْهِمُ الْقَضَاءُ، يُؤَلُّونَ مِنْ أَرَادُوا وَكَانَ لَا يَزْكَبُ

(١) جواز التوكيل من غير عذر هو مذهب عامة العلماء؛ وقد نقل عن بعضهم منعه؛ لأن الامتناع عن حضور مجالس الحكم من علامات المنافقين لقوله تعالى: ﴿وَلِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ إِذَا فَرِيقٌ مِنْهُمْ مُعْرِضُونَ وَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ لَمُفٌّ يَأْتِوا إِلَى مَذْيَبِينَ﴾.

(٢) القضاء بشاهد، ويمين المدعي مذهب جمهرة من العلماء مستدلين بعدة أحاديث رواها نيف وعشرون من الصحابة؛ وفيها: أَنَّهُ صَلَّى قَضَى بِالشَّاهِدِ وَالْيَمِينِ، وَرَوِيَتْ هَذِهِ الْأَحَادِيثُ، أَوْ أَكْثَرُهَا فِي الْكُتُبِ السِّتَةِ مَا عَدَا الْبُخَارِي.

وذهب أبو حنيفة، وزيد بن علي، والزهرري، والنخعي إلى عدم جواز الحكم بالشاهد؛ مستدلين بحديث: البيعة على المدعي، واليمين على المنكر، ويقولون تعالى: ﴿وَاسْتَشْهِدُوا بَيْنَهُم مِّن رِّجَالِكُمْ﴾، وذهبوا إلى نقض قضاء القاضي إذا قضى بشاهد ويمين؛ لمخالفته للحديث الذي رَوَاهُ، وَذَكَرَ صَاحِبُ كَشْفِ الْأَسْرَارِ مِنْهُمْ أَنَّ أَوَّلَ مَنْ قَضَى بِشَاهِدٍ وَيَمِينٍ مَعَاوِيَةُ، وَقَالُوا فِي حَدِيثِ الشَّاهِدِ وَالْيَمِينِ الَّذِي رَوَاهُ الشَّافِعِيُّ: رَدَّهُ بِيحْيَى بِنِ مَعِينٍ فَلَا يَعَارِضُ مَا رَوَاهُ. وَرَوَاهُ أَنْكَرَهُ فَلَا يَبْقَى حِجَّةٌ.

وقد أطال ابن القيم الكلام على هذه المسألة، وكذلك شيخه ابن تيمية. والمسألة مستوفاة في كتب المذاهب والأحاديث واضحة تشهد للقائلين بجواز القضاء بشاهد ويمين.

(٣) ذكر صاحب الأغاني هذه القصة، وأنشد هذه الأبيات، والبلس جمع بلباس بالكسر (كما قال الرضي)، أو كسحاب (كما قال صاحب القاموس)، وهي غرائر كبار من مسوح يجعل فيها التبن، ويشهر عليها من ينكل به، وينادي عليه، ومن دعاهم - كما قال في شرح شواهد الرضي؛ أرايتك الله على البلس - والمتخبط: القهار الغلاب؛ والشديد الغضب له جلبة من شدة غضبه.

القاضي مَرْكَبًا، ولا يذهب في حاجة إلا استأذن أمير البلد، لأن يعطيه له الرزق، فأتى أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، عثمان بن حيان صبيحة ثلاث وعشرين من شهر رمضان، وعنده أيوب بن سلمة المخزومي؛ وكان بينهما شيء؛ فقال له: أصلح الله الأمير؛ إني أريد أن أحيي هذه الليلة، فإن رأيت أن تأذن لي في التَّصَبُّحِ غدًا فَعَلْتُ؛ فقال: افعل راشدًا، فلما قام أبو بكر قال أيوب بن سلمة لعثمان: إنه والله ما به إحياء ليلته، وما أراد إلا أن يرثيك؛ فقال: دَعَهُ والله لئن لَمْ يُبَكِّرْ بالناس لأضربه مئة سَوْط؛ قال أيوب: فانصرفت وقد نلت من أبي بكر حاجتي؛ قال، وكان له عدوًّا: فَبَكَرْتُ قبل طُلُوعِ الْمَجْرَى إلى مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فإذا السَّمْعُ في دَارِ مَرْوَانَ؛ فقلت لِنَفْسِي: أترى المُرِّي بَاكِرَ أبا بَكْرٍ بالضَّرْبِ؟ فَدَخَلْتُ الدَّارَ؛ فإذا أبو بكر بن محمد في مجلس المُرِّي، والمُرِّي بين يديه، والحداد يَضْرِبُ القَيْوُدَ في رجل المُرِّي، وإذا الوليد بن عبد الملك قد مات، وصار الأمر إلى سُلَيْمَانَ بن عبد الملك، فكتب إلى أبي بكر بن محمد بولايته على المدينة، وبأمره بِشَدِّ عُثْمَانَ في الحَدِيدِ، فلما رَأَيْتِي قال: يا ابن سَلْمَةَ

وَلَوْ أَعْلَى أَذْبَارِهِمْ كُشِفَا وَالْأَمْرَ يَخْذُتْ بَعْدَهُ الْأَمْرَ

فلما أصبح دعا بقوارير فيها شراب من بيت ابن حيان؛ فقال لِقَوْمٍ عِنْدَهُ: ما هذا؟ قالوا: الخمر؛ قال: كنت تشرب من هذا؟ قال: نعم؛ فَضْرِبَهُ الحَدَّ؛ وجاء عبد الله بن عمرو بن عثمان بالبيِّنة؛ أنه قال له: يا لوطي؛ فَضْرِبَهُ حَدًّا آخَرَ.

قال: وولَّى يزيد بن عبد الملك على المدينة عبد الرحمن بن الضحَّاك بن قيس، وخرَجَ عُثْمَانُ بن حِيَّانَ مع مسلمة بن عبد الملك، حين قُتِلَ ابن المهلب، وحَمَلَ رأسه إلى يزيد؛ فقال: ما تُحِبُّ أَنْ أَفْعَلَ بِكَ؟ قال: تُقَيِّدُنِي من ابن حزم؛ قال: لا أَقْدِرُ على ذلك، ولكني أُولِيكَ المدينة؛ قال: إذا يُقَالُ: ضَرَبَهُ في سُلْطَانِهِ، ولكن أَكْتُبُ إلى عبد الرحمن بن الضحَّاك:

أما بعدُ، فإذا جاءك كتابي، فانظر فيما ضَرَبَ ابن حَزْمِ عُثْمَانَ بن حِيَّانَ؛ فإن كان ضَرَبَهُ في أَمْرٍ بَيِّنٍ فلا تَلْتَمِضْ إليه، وإن كان في أَمْرٍ مُشْكَلٍ يُخْلَفُ فيه فَأَمْضِ الحَدَّ أيضًا، وإن كان لا يُخْتَلَفُ فيه فَأَقْذِهِ منه؛ ففقدت بالكتاب على عبد الرحمن، فرمى به؛ قال: وأي شيء حَمَلَ ما لا يَنْفَعُكَ؟ ما ضَرَبَكَ إلا في أحد هذين؛ فقال له عُثْمَانُ: إنك إن أردت أن تُحْسِنَ أَحْسَنْتَ؛ قال: الآن أَصَبْتُ المَطْلَبَ؛ فأرسل إلى أبي بكر، فلم يَسْأَلْهُ عن شيء، وَضَرَبَهُ حَدَّيْنِ، وانصرف أبو المَعْرَاءِ عُثْمَانُ بن حِيَّانَ يقول: لا والله ما قربت النساء منذ يؤم ضربني ابن حَزْمِ إلى يومي هذا؛ ثم عَزَلَ ابن الضحَّاك، وأغرم أربعين ألف دينار، فأتى به إلى دار ابن حزم، فنهى ابن حزم حَايِيَهُ أَنْ يَغْرَضُوا له بحرف يكرهه، وأمر له بها، وغير ذلك مما يَحْتَاجُ إليه.

وكان ابن الضحَّاك بعد ذكر ما صنع بابن حزم، وما صنع به ابن حزم يَتَعَجَّبُ.

وأنشدت لحكيم بن عكرمة الدُّبَلِيِّ في أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم:

رَأَيْتَ ابْنَ حَزْمٍ بَيْنَ بُزْدٍ^(١) وَمُطَرَفٍ^(٢) وَذَلِكَ مِنْ مَسْتَنْظَرَاتِ الْعَجَائِبِ
يَرُولُ^(٣) وَيَمْرِي^(٤) الطَّرْفُ وَهُوَ كَأَنَّهُ لِعَمْرٍو^(٥) بِنِ سَعْدٍ أَوْ خُضَيْرِ^(٦) الْكُتَّابِ

أخبرني الحارث بن محمد، عن محمد بن سعد؛ قال: أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، أمه كبشة بنت عبد الرحمن بن زُرارة، وخالته عمرة بنتُ عمَرَ؛ توفي أبو بكر بالمدينة سنة عشرين ومائة، وهو ابن أربع وثمانين سنة.

أخبرنا أحمد بن منصور الرُمادي؛ قال: حَدَّثَنَا حَزْمَلَةُ بن يحيى؛ قال: حَدَّثَنَا ابن وَهْب؛ قال: حَدَّثَنِي مالِكُ بن أنس؛ قال: كان أبو بكر بن حزم على قضاء المدينة؛ قال: وولي المدينة أميراً، فقال له قائل: ما أذري كيف أصنع بالاختلاف؛ فقال أبو بكر: يا ابن أخي إذا وَجَدْتَ أهل المدينة على أمرٍ مُسْتَجْمَعين^(٧) عليه، فلا تَشْكُ أنه الحق.

أخبرني عبد الله بن محمد بن حسن؛ قال: حَدَّثَنَا تَمِيم بن المُثَنَّر؛ قال: حَدَّثَنَا يزيد بن هارون؛ قال: أَخْبَرَنَا ابن أبي ذئب، عن سُلَيْمان بن أَبِي سُلَيْمان؛ قال شهدت لأمي عند أبي بكر بن محمد فأجاز شهادتي^(٨) لها.

أخبرني أحمد بن علي؛ قال: حَدَّثَنَا أبو الطَّاهِرِ السَّرْجِي؛ قال: حَدَّثَنَا ابن وَهْب، عن اللَّيْثِ ابن سعد؛ أنه بلغه عن القاسم بن مُحَمَّد؛ أنه أتى إلى أبي بكر بن مُحَمَّد بن عمرو بن حزم، وهو وَالٍ في شَهَادَةِ عِنْدِهِ لِرَجُلٍ، فسأله عنها أبو بكر بن حزم، ولم يَذْكُرْها القاسم عنده، فلما كان بعد ذلك ذكر شهادته، فأتى إلى أبي بكر بن حزم، فأخبره أنه قد ذكرها، ثم أخبره بها؛ فأجاز أبو بكر شهادته، وقال: إنما أنت فَنَسْتَجِيزُ شهادتك، وإن كان غير القاسم ما أَجَزْنَا شهادته^(٩) لرضاهم به.

(١) البرد معروف.

(٢) زال الفرس: سال لعابه.

(٤) مرى الفرس: حفر الأرض برجله؛ والطرف: الفرس الكريم.

(٥) عمرو بن سعد: من رجالات العرب.

(٦) خضير الكتائب: في كتاب الاشتقاق لابن دريد: خضير الكتائب بن سماك كان سيد الأوس، ورئيسهم يوم بُعِثَ؛ رَكَزَ الرَّمْحَ في قدمه، وقال: ترون أفر؟ فقتل يومئذ.

(٧) إجماع أهل المدينة حجة عند مالك؛ قال ابن القيم: وهذا أصل قد نازعهم فيه الجمهور، وقالوا: عمل أهل المدينة كعمل غيرهم من أهل الأمصار، ومن كانت السنة معهم فهم أهل العمل المتبع، وإذا اختلف علماء المسلمين لم يكن عمل بعضهم حجة على بعض، وإنما الحجة اتباع السنة، ومالك نفسه منع الرشيد من ذلك، وقد عزم عليه، وقال له: قد تفرق أصحاب رسول الله في البلاد، وصار عند كل طائفة منهم علم ليس عند غيرهم، وهذا يدل على أن عمل أهل المدينة ليس عنده حجة لازمة لجميع الأمة، وإنما هو اختيار منه لما رأى عليه العمل، ولم يقل قط في موطنه ولا في غيره: لا يجوز العمل بغيره، بل يخبر إخباراً مجرداً أن هذا عمل أهل بلده فإنه - رضي الله عنه وجزاه عن الإسلام خيراً - ادعى إجماع أهل المدينة في نيف وأربعين مسألة اهـ.

(٨) رواه ابن أبي شيبة: وفي آخر روايته قضى بشهادتي.

(٩) لاحتمال أنه إنما يؤخرها لا للنسيان كما يقول، بل لجزء مغنم يدفعه بعد ذلك لأدائها؛ قال شيخ الإسلام من =

أخبرني أحمد بن علي؛ قال: حدّثنا أبو الطاهر؛ قال: سمعت ابن وهب يحدث، عن ابن أبي ذئب؛ قال: كان أبو بكر بن خزم يؤم الناس بالمدينة، فكان إذا مرّ بآية رحمة، أو آية فيها ذكر النار، سمع لمن خلفه جلبة؛ فصلّى ذات يوم، فلما سمعها أخذ بعَضادتي المَقْصُورة، ثم قال: شَأَتِ الرَّجُوهُ! أَلَمْ تَسْتَمِعِ إِلَى قَوْلِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَإِذَا قُرِئَتْ آيَةٌ كَذَبَتْهَا فَاسْتَوَعُوا لَهَا وَأَنْصَبُوا لَهَا لَكُمْ تَرْحُمُونَ﴾^(١)؟ قال ابن أبي ذئب: فقلت له لقد أفلحت أمة يكون إمامهم فقيهاً.

أخبرني أبو إبراهيم الزُّهري؛ قال: حدّثنا يحيى بن سليمان الجعفي؛ قال: حدّثني ابن وهب؛ قال: حدّثني مالك بن أنس، عن ربيعة؛ قال: رأيت أبا بكر بن خزم، وهو قاضٍ يقضي في المسجد، وهو على رأيه حرس معهم سباط؛ فقلت لمالك: وما شأنُ السِّباط؟ قال: يَدُبُّونَ النَّاسَ بِهَا.

وقال: حدّثنا محمّد بن يحيى بن أبي بكر؛ قال: أخبرنا ابن وهب؛ قال: قال مالك: قال ربيعة^(٢): رأيت أبا بكر بن خزم إذ كان قاضياً يسْتِنِدُ إلى عَمُود، وعنده حرس، معهم سباط وما عنده أحد من الناس يقضي بينهم.

حدّثني أحمد بن أبي خثيمة؛ قال: سمعت يحيى بن معين يقول: مات أبو بكر بن عمرو بن خزم سنة عشرين ومائة.

وأخبرني ابن أبي خثيمة؛ قال: سمعت مُضْعَباً يقول: كان مالك يرى محمد بن عمرو بن خزم مُقْتَعاً.

حدّثنا الحسن بن محمّد الزُّعفراني؛ قال: حدّثنا الحجّاج بن محمّد، عن ابن جريج^(٣)؛ قال: أخبرني عمران بن موسى، عن أبي بكر بن خزم: أجاز شهادة^(٤) قاذف.

= الحنفية: إذا دعي فأخرب بلا عذر ظاهر، ثم أذى لا تقبل لتمكن التهمة، إذ يمكن أن يكون تأخيره بعذر، ويمكن أن يكون لاستجلاب الأجرة. قال ابن الهمام في (فتح القدير على الهداية): والوجه أن تقبل ويحمل على العذر من نسيان أو غيره اهـ.

(١) آية ٢٠٤ من سورة الأعراف.

(٢) ربيعة بن أبي عبد الرحمن المعروف بريعة الرأي.

(٣) هو: عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج.

(٤) قبول شهادة المحدود في القذف إذا تاب مذهب الشافعي، ومالك، وأحمد، وكثير من العلماء لقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ نَبَأُوا بِأَنْفُسِهِمْ أَشْهُقًا مُبِينًا جَلْدُوا لَهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدًا وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَأَسْلَمُوا﴾ والكلام على هذه الآية ضايفي الذبول في كتب التفسير، وللأحاديث الواردة في هذا، كالحديث الذي رواه الشافعي، عن ابن عباس: أنه كان يجيز شهادة القاذف، والحديث الذي رواه البيهقي، عن ابن عيينة؛ قال: سمعت الزهري يقول: زعم أهل العراق أن شهادة المحدود لا تجوز؛ فأشهد لأخبرني فلان: أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال لأبي بكر: تب تقبل شهادتك؛ أو: إن تب تقبل شهادتك. وسئل سعيد بن المسيب وسليمان بن يسار عن رجل جلد؛ هل تجوز شهادته؟ فقال: نعم إذا ظهرت منه التوبة. ومنع الحنفية قبول شهادته وإن تاب، والبحث في هذه المسألة مستوفى في كتب المذاهب.

أخبرنا محمد بن عبد الله المخزومي؛ قال: حدثنا حسين بن محمد؛ قال: حدثنا ابن أبي ذئب، عن سليمان؛ أنه شهد لأمه عند أبي بكر بن محمد فقبل شهادته. فحدثنا عبد الملك بن زنجويه؛ قال: حدثنا عبد الرزاق؛ قال مغمر: عن عبد الله بن أبي بكر، عن أبيه؛ أنه كان يقول: ما بقي من أهل الدعوة غيري؛ يعني أن النبي ﷺ قال: «اللهم اغفر للانصار، وأبناء الانصار، ولأبناء أبناء الانصار»^(١).

ثم أبو طوالة عبد الله بن عبد الرحمن بن مغمر بن حزم الأنصاري

ولما ولي أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم إمرة المدينة استقضى أبا طوالة، عبد الله بن عبد الرحمن؛ وكان عزل عثمان بن حيان عن المدينة، وولاية أبي بكر إمرة لها لسبع بقين من شهر رمضان وأبو طوالة ممن حُجل عنه العلم وله روايات كثيرة، سمع من أنس بن مالك.

حدثنا أحمد بن إسماعيل بن محمد بن نبيه السهمي؛ قال: حدثني كثير بن جعفر بن أبي بكير، أخو إسماعيل بن جعفر، عن أبي طوالة، عن أنس بن مالك؛ قال: قال رجل: يا رسول الله إني أحبك، قال ﷺ: «استعد للفاقة».

وحدثني كثير؛ أخبرني عبد الله بن شبيب؛ قال: حدثني كثير بن جعفر قال: كنت أخضر أبا طوالة، وكان محمد بن عمران يُرسل إليه، فيسأله عن شيء من أمر القضاء؛ فيقول له: إذا أردت هذا فعليك بالعدوات، فإن للقلب جماماً بالعدوات.

حدثني محمد بن أبي علي العنسي؛ قال: حدثني محمد بن صالح الغدري؛ قال: حدثني شيخ من آل حزم؛ قال: قال أبو طوالة: ليت لنا أخلاق آبائنا في الجاهلية مع إسلامنا. أخبرني الحارث، عن ابن سعد، عن محمد بن عمر؛ قال: أبو طوالة اسمه عبد الرحمن، وقال عبد الله بن محمد بن عمارة: اسم أبي طوالة الطفيل. توفي أبو طوالة قديماً في آخر سلطان بني أمية.

حدثنا أبو بكر الرمادي؛ قال: حدثنا علي بن عبد الله؛ قال: حدثنا عبيد بن أبي قرة؛ قال: سمعت عبد الله بن عبد العزيز العمري قال: لما حضرت أبا طوالة الوفاة جمع بينه فقال: يا بني اتقوا الله، فإن لم تتقوه فوالله ما أبالي ما صنع بكم.

ثم سلمة بن عبد الله بن سلمة بن عمر بن أبي سلمة المخزومي

وتوفي سليمان بن عبد الملك، واستخلف عمر بن عبد العزيز؛ فأقر أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم على المدينة، وأقر أبو بكر أبا طوالة على القضاء، ثم توفي عمر بن عبد العزيز،

(١) رواه أحمد في مسنده.

واستُخلف يزيد بن عبد الملك، فاستعمل على المدينة عبد الرحمن بن الضحاك بن قيس الفهري، فاستقضي سلمة بن عمر بن أبي سلمة بن عبد الأسد المخزومي.

حدثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي؛ قال: حدثنا إسماعيل بن أبي أويس؛ قال: حدثني أخي، عن سليمان بن بلال، عن عبد الله بن عمر، عن داود بن الحصين؛ أنه حضر سلمة بن عبد الله المخزومي، وهو قاضي المدينة أتي بسلام فشهد فتصاغره؛ فسأل القاسم^(١) وسألما^(٢) عن إجازته شهادة؛ فكلاهما قال: إن كان أنبت الشجر فأجز شهادة^(٣).

أخبرنا سعدان بن قمر؛ قال: حدثنا أبو معاوية الضرير؛ قال: حدثنا عبد الله بن عمر، عن داود بن الحصين، قال: شهد غلام عند قاض من قضاة المدينة يقال له: سلمة بن عبد الرحمن، فأرسل إلى القاسم، وسالم فسألهما عن شهادته؛ فقالا: إن كان أنبت، فأجز شهادته.

حدثني أنيس أبو عمر الدلال؛ قال: حدثني عبد الله بن إسحاق الأذرمي؛ قال: حدثنا سُفيان، عن عمرو بن دينار، عن سلمة بن عمرو بن أبي سلمة، نسبه إلى جدّه؛ قالت أم سلمة: يا رسول الله لن يسمع الله ذكر النساء في الهجرة؛ فانزل الله عز وجل: ﴿فَأَسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّي لَا أُضِيعُ عَمَلَ عَمَلٍ مِّنْكُمْ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ﴾^(٤).

حدثني أحمد بن علي؛ قال: حدثنا أبو الطاهر؛ قال: حدثنا ابن وهب، عن يحيى بن عبد الله بن سالم، عن عبد الله بن عمر؛ قال: حدثني من حضر سلمة بن عبد الله المخزومي؛ فذكر مثل حديث ابن أبي أويس.

(١) القاسم أي ابن محمد بن أبي بكر أحد فقهاء المدينة السبعة.

(٢) سالم أي ابن عبد الله بن عمر.

(٣) المراد بنات الشعر بلوغه، والذي رواه ابن حزم عن القاسم بن محمد، وسالم: هو أنه لا تقبل شهادة الصبيان حتى يكبروا. وقد اختلف العلماء اختلافاً كثيراً في قبول شهادة الصبيان، فردت طائفة شهادتهم مطلقاً وهو قول الشافعي، وأبي حنيفة، وأحمد في إحدى الروايتين عنه، وعنه أنه تُقبل شهادة الصبي المميز إذا وجدت فيه بقية الشروط، وعنه أنها تقبل في جراح بعضهم بعضاً إذا أذوها قبل تفرقهم، وهو قول مالك.

وروي عن علي بن أبي طالب جواز شهادة الصبي على الصبي، وعن معاوية قبول شهادتهم ما لم يدخلوا البيوت فيعلموا. وعن الزهري جواز شهادة الصبيان بقولهم مع إيمان المدعي ما لم يفرقوا، قال أبو الزناد: السنة أن يؤخذ بشهادة الصبيان بعضهم على بعض في الجراح المتقاربة، فإذا بلغت النفوس قضي بشهادتهم مع إيمان الطالبين. وكان شريح يجيز شهادتهم إذا اتفقوا، لا إذا اختلفوا، وقال ابن أبي ليلى: بجواز شهادة الصبيان في كل شيء، ويراجع في هذا البحث كتاب: الطرق الحكمية لابن القيم وكتاب المَحَلَّى لابن حزم.

(٤) كذا بالأصل والذي رواه الترمذي والحاكم وغيرهم عن أم سلمة؛ قالت: قلت يا رسول الله: لا أسمع الله تعالى ذكر النساء في الهجرة إلخ الحديث وفيه؛ فقالت الأنصار: هي أول ظعينة قدمت علينا اه.

قال الألوسي: ولعل المراد أنها نزلت تمة لما قبلها، وأخرج ابن مردويه عنها أنها قالت: آخر آية نزلت هذه الآية ﴿فَأَسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ﴾.

أخبرني الحارث بن أبي أسامة؛ قال: حدثنا الحَكَم بن موسى؛ قال: حدثنا عباد بن عباد، عن محمد بن عمرو، عن سلمة بن عبد الله بن سلمة؛ قال: والله لدرّة عمر كانت أهيب في صدور المسلمين من سيوفكم هذه.

ثم سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري أمه أم كلثوم بنت سعد بن أبي وقاص فيما أخبرني ابن أبي خيثمة عن مضعب

وعزل يزيد بن عبد الملك عبد الرحمن بن الضحاك بن قيس، وكتب إلى عبد الواحد بن عبد الله بن قنيع النضري^(١)، وهو بالطائف بولاية المدينة ومكة، والطائف، فقدم البصري للنصف من شوال سنة...؛ فاستقضى سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري. وقال محمد بن يحيى بن عبد الحميد: استقضى سعيد بن سليمان بن زيد بن ثابت، وقال غيره: سعيد بن سليمان بن سعد بن إبراهيم.

قال أبو بكر: وسعد بن إبراهيم ممن حُجل عنه العلم الكثير، وكان يكتب عن من هو أضعف منه.

حدثني عبد الرحمن بن محمد الجاري؛ قال: حدثنا سعيد بن عامر، عن شعبة؛ قال: كتب عني سعد بن إبراهيم، وما ترك من حديثي شيئاً إلا كتبه. قال أبو بكر: وكان سعد صليياً في الحكم شريفاً، يهاب ويُتقى.

أخبرني أحمد بن أبي خيثمة، عن مضعب بن عبيد الله الزبيري؛ قال: ولي بعض ولاية المدينة أبا الزناد امرأة؛ فقال له: أكتب إلي من أوليه أعمالهم هذه، فكتب له قوماً؛ فقال: لا أراك كتبت سعد بن إبراهيم! قال: لا يلي؛ قال أبو الزناد؛ فخرجت من عنده، فلقيني سعد بن إبراهيم؛ فقال: ألا ذكرتني لصاحبك هذا؟ قلت: وتلي؟ قال: نعم؛ فأعلمت الوالي فولاه؛ فلما كان من قابل لقيته؛ فقلت له: قد كتبك على الوضع الذي كنت فيه؛ فقال: هيهات؛ كان ذا، وعلي دين، فحفت أن أتبع^(٢) الأصل؛ فأما الآن، وأنا مُستغن، لو خرج صاحبك عن جميع عمله ما وليته.

(١) في الأصل (البصري) بالياء الموحدة والصاد المهملة، وهو تصحيف؛ والذي في الطبري وأخبار مكة للأزرقي «عبد الواحد النضري» وقد ذكر الطبري في حوادث سنة أربع ومائة. سب عزل ابن الضحاك وتولية النضري في قصة طويلة خلاصتها: أنه أراد الزواج بفاطمة بنت الحسين فكرهت ذلك وشكت إلى يزيد بن عبد الملك، فعزله. ووكل إلى النضري تعذيب ابن الضحاك، وقد كرهه أهل المدينة لأنه كان دائماً يخالف ما هم عليه بعدما أوصاه الزهري بقوله: (إنك تقدم على قومك وهم ينكرون كل شيء خالف فعلهم، فالزم ما أجمعوا عليه، وشاور القاسم بن محمد، وسالم بن عبد الله فإنهما لا يألوانك رشداً).

(٢) المراد أن أبيع ما أملك.

وأخبرني عبد الله بن الحسن، عن النُميري^(١)، عن ابن أحمد الزُّهري عن خالد بن إلياس، قال: سَمِعْتُ القاسم بن محمد يقول لسعد بن إبراهيم: بِسْمَا^(٢) ظننت أنك تنال من الحق، حتى يقول لك الناس عَشِمْتَ.

حَفَنَّا إسماعيل بن إسحاق القاضي؛ قال: حَدَّثَنَا علي بن عبد الله؛ قال: حَدَّثَنَا وهب بن جرير؛ قال: حَدَّثَنِي جُوَيْرِيَّة^(٣)؛ قال: شهدت سعد بن إبراهيم، وتقدَّم إليه عبد الله بن الحسن، ومعه وكيل إلى^(٤) معاوية وكان عبد الله قد رَفَع في عُنْصُر^(٥) عين له بنسج^(٦)، فحال بينه وبين ذلك وكيل إلى معاوية، وأدعى أن الوادي كلُّه له، ففَضِرْب له سعد، أو قاضٍ كان قبْلَه أجلاً، على أن يأتي بالبيّنة على ما ادعى، فلم يأت بالبيّنة حتى انقضى الأجل، فقال سعد لعبد الله: أترضى أن نُحَلِّي بينك وبين عمّلك، فإن كنت عمّلت في حقك، كما عمّلت، وإن كنت عمّلت في غير حقك، عُقِدَ عليك؛ قال: نعم؛ قال: فقد حَلَّينا بينك وبين العُقْل^(٧)؛ قال: فنادى وكيل معاوية: يا معشر المسلمين أشهد الله وأشهدكم، إني لست بوكيل، ولا خَصْم، إنما خَصَمه أمير المؤمنين،

(١) النميري: فضيل بن سليمان.

(٢) لعل المراد أنك تطمع فيما تجتهد فيه أن تنال رضا الناس، وذلك طمع فيما لا يدرك ولا ينال.

(٣) جويرية بن أسماء بن عبيد.

(٤) كذا بالأصل؛ ولعل الصواب وكيل آل معاوية وكذلك فيما بعد.

(٥) كذا بالأصل، والظاهر «في عنق» بضم العين وضم القاف أو فتحها، وهو أصول القصب، وإلا فلا معنى لكلمة «عنصر» هنا إلا إذا جعلت اسماً للعين، ولكن الظاهر المعنى الأول لما سيأتي من قوله «حلينا بينك وبين العقل».

(٦) كذا بالأصل والظاهر أنها (ينبع) لأن هذه القصة - كما يظهر من نهايتها تتعلق بصدقة علي بن أبي طالب؛ وصدقة علي رضي الله عنه كانت في ينبع، كما في أحكام الأوقاف للخصاف (والرياض النضرة في مناقب العشرة) وغيرها.

قال ياقوت في معجم البلدان: ينبع هي: عن يمين رَضوى لمن كان منحدرًا من المدينة إلى البحر، على ليلة من رَضوى، وفيها عيون عذاب وبها وقوف لعلي بن أبي طالب يتولاها ولده، وعن جعفر بن محمد؛ قال: أقطع النبي ﷺ علياً أربع أرضين: الفقيران، وبئر قيس، والشجرة، وأقطع عمر ينبع وأضاف إليها غيرها اهـ. وفي الرياض النضرة في فضائل علي: وعن جعفر بن محمد، عن أبيه، أن عمر أقطع علياً ينبع، ثم اشتري أرضاً إلى جنب قطعته، فحفر فيها عينا؛ فبينما هم يعملون فيها إذا انفجر عليهم مثل عتق الجزور من الماء، فأتى علي فبشر بذلك؛ فقال: بشروا الوارث، ثم تصدق بها على الفقراء والمساكين، وابن السبيل، وفي سبيل الله، القريب والبعيد في السلم والحرب ليوم تبيضُ وجوه وتسود وجوه ليصرف الله بها وجهي عن النار، ويصرف النار عن وجهي، أخرجه السمان في الموافقة.

أما نسج فهو (كما قال ياقوت في معجم البلدان): موضع حماه رسول الله ﷺ، والخلفاء من بعده، وهو صدر وادي العقيق بالمدينة وليس في المراجع التي بين أيدينا من حكي أن فيه وفقاً لعلي.

(٧) أي أصول القصب كما أسلفنا.

يعني الوليد بن يزيد؛ قال له سعد: قد أقمت عندَي البيّنة، أنك جري^(١) وأنت وكيل، فلما رأيت الحقّ توجّه عليك، قلت: لست بوكيل ولا خصم؛ أما والله لو نقضي بعلما في البغيعة^(٢) لقضينا بغير ما ترى؛ قلت لبغض من أرى: إنه يعلّم ذلك؟ ما هذا العلم؟ قال: إن البغيعة صدقة علي بن أبي طالب، وإن معاوية كان خطب أم كلثوم بنت عبد الله بن جعفر، وهي بنت زينب بنت علي؛ لقاطمة بنت محمد، على ابنه يزيد، فأراد أن يتكحه، فبعث إلى حسين في ذلك؛ فذكر حديثاً طويلاً، فيه: أن البغيعة لم تنزل في يد حسين حتى هلك، ثم وثب عليها يزيد بن معاوية فكانت في يده، ثم كانت في يد ابن الزبير، فكانت إذا كانت المدينة في يد ابن الزبير وثب عليها آل علي؛ وإذا كانت في يد يزيد بن معاوية فالبغيعة في يده، ثم دفعها عبد الملك إلى آل معاوية، حتى قام عمر بن عبد العزيز، فردها إلى آل علي، فلما ملك يزيد بن عبد الملك ردها إلى آل معاوية.

أخبرني عبد الله بن يوسف الأزدي؛ قال: حدثنا المفضل بن عبد الرحمن أبو عسّان المهلبي، قال: حدثنا وهب بن جرير؛ قال: حدثنا جويرية بن أسماء؛ قال: شهدت سعد بن

(١) جري: الجري كغني: الوكيل، والرسول، والأجير، والضامن، للواحد والجمع، والمؤنث.

(٢) البغيعة: في وفاة الوفا بأخبار دار مصطفى لجمال الدين السمهودي روى ابن شبة أن يبيع لما صارت لعلي رضي الله عنه كان أول شيء عمله فيها البغيعة وأنه لما بشر بها حين صارت له قال: تسر الوارث ثم قال: هي صدقة على المساكين وابن السبيل وذوي الحاجة الأقرب، وفي رواية للواقدي أن جدادها بلغ في زمن علي رضي الله عنه ألف وستة؛ وقال محمد بن يحيى: عمل علي ببيع البغيعات وهي عيون منها عين يقال لها: خيف الأراك ومنها عين يقال لها: خيف ليلى ومنها عين يقال لها: خيف بسطاس. قال: وكانت البغيعات مما عمل علي وتصديق به فلم يزل في صدقاته حتى أعطاها حسين بن علي عبد الله بن جعفر بن أبي طالب يأكل ثمرها ويستعين بها على دينه وموته على أن لا يزوج ابنته من يزيد بن معاوية فباع عبد الله تلك العيون من معاوية ثم قبضت حين ملك بنو هاشم الصوافي فكلم فيها عبد الله بن حسن بن حسن أبا العباس وهو خليفة فردها في صدقة علي فأقامت في صدقته حتى قبضها أبو جعفر في خلافته وكلم فيها الحسن بن زيد المهدي حين استخلف وأخبره خبرها فردها مع صدقات علي؛ قلت وهي معروفة اليوم ببيع لكن في يد أقوام يدعون ملكها، وقال المبرد: روي أن علياً لما أوصى إلى الحسن وقف عين أبي يزر البغيعة وهي قرية بالمدينة وقيل عين كثيرة النخل: غزيرة الماء. وذكر أهل السير أن معاوية كتب إلى مروان: أما بعد فإن أمير المؤمنين أحب أنه يرد الألفة ويزيل السخيمة ويصل الرحم فاخطب إلى عبد الله بن جعفر ابنته أم كلثوم على ابن أمير المؤمنين ورغب له في الصداق فوجه مروان إلى عبد الله فقرأ عليه الكتاب وعرف ما في الألفة فقال أن خاله الحسين يبيع وليس ممن يفتات عليه فأنظرني إلى حين يقدم، فلما قدم ذكر له ذلك فقام ودخل على الجارية، وقال: ابن عمك القاسم بن محمد بن جعفر أحتق بك ولعلك ترغين في الصداق وقد تملك البغيعات فلما حضر القوم للأملاك تكلم مروان فذكر معاوية وما قصده فتكلم الحسين وزوجها من القاسم فقال له مروان: أغدراً يا حسين فقال: أنت بدأت. خطب الحسن بن علي عائشة بنت عثمان بن عفان واجتمعنا لذلك فتكلمت أنت وزوجتها من عبد الله بن الزبير فقال مروان: ما كان ذلك فالتفت الحسين إلى محمد بن حاطب وقال: أنشدك الله أكان ذلك؟ فقال: اللهم نعم. فلا تزال هذه الضيعة في يد بني عبد الله من ناحية أم كلثوم يتوارثونها حتى استخلف المأمون فذكر له، فقال: كلا هذا وقف علي فانتزعها وعرضهم عنها وردها إلى ما كانت عليه.

إبراهيم الزُهري، وقَدَّم إسماعيلَ بن عبد الله بن مُطيع رجلٌ من أهله؛ فقال^(١) لسعد وهو يومئذ قاض: أصلحك الله! إن في بيتي كذا وكذا من أثمان^(٢)، فذَكَرَ عنده^(٣)، وذكر حاجته، وإن هذا لم يُعطني في عامي من صدقة عبد الله بن مُطيع إلا كذا وكذا من دينار؛ فأقبل عليه سعد بن إبراهيم؛ فقال: إن كنتَ لجديراً في شرفك، وسنك، وموضعك، ونعمة الله عليك ألا يُشدد عليك (مثل ما أرى) من أهل بيتك قال: أصلحك الله هُمُ الناس هُمُ الناس! فقال له سعد: أما رأيتَ لهذا حقاً في صدقة عبد الله، على ما يذكُر من عِدَّة عياله، إلا كذا وكذا ديناراً؟ قال: ما ألوتُ أصلحك الله؛ قال: فارفع إليَّ حسابك، ما قبضتَ العَلَّة، وحَيْث وَصَعْتها، فمهما كان من ذلك من حقِّ أمضيته لك، وما كان من غيرِ حقِّ الزمناكه في صُلب مالك؛ فقال: أصلحك الله! أمر كفاك الله مؤونته، وحَمَله غيرك، فلا عليك أن لا تَدْخُل فيه؛ فقال: إني والله لَمَّا كَفَّ اللهُ عني من أموركم أحبُّ إليَّ مما نَشَرَ عَلَيَّ منها، ولو سَكَتَ هذا وأصحابه، ما دَخَلتَ عليك، ولا على أصحابك في شيء مما في أيديكم، ولكنه إذا جاء مثلُ هذا يذكر مثل ما نَسَمِع لم أجد بُدًّا من النظر فيه، فأزفَع إليَّ حسابك؛ قال: أما أنا لا أفعل؛ قال: أفعل؛ قال: لا أفعل ثلاث مرَّات؛ قال: فَضْرِبَ بين كَفِيه، وعلى رأسه، وهو قاعد في مسجد رسول الله ﷺ، حتى عدَّ ثلاثاً وثلاثين، أو أربعاً وثلاثين، وهو مُسْتَسَلِط^(٤)، يقول: اضرب حتى قال: أفعل؛ قال: كَفَّ؛ قال: وقام ابن له وهو يُضْرِب، قد زاد على الستين - فيما أخسب - فقال: يا معشر المسلمين إسماعيل بن عبد الله يُضْرِب في مسجد رسول الله! فقال سعد: السجن السجن، فانطلقوا بأبيه إلى السجن، وكان إسماعيلَ يَوْمئذ سيد قُرَيْش.

أخبرني إبراهيم بن أبي عثمان؛ قال: حدَّثنا سليمان بن أبي شَيْخ؛ قال: استعدى رجل سعد بن إبراهيم على فند^(٥) مولى عائشة بنت سعد، وكان ظنياً^(٦)، وأعطاه خاتماً، فلما أراه أخذه، وابتلعه، فجاء إلى سعد، فأخبره؛ فقال: عَلَيَّ بَابِنِ السَّوْدَاءِ؛ فلما أتاه، قال: ابتلع خاتمي؛ قال: يا سيدي ابتلعت من الفَرْق وما جئتك حتى أسهلني ثلاثين من الفَرْق.

(١) الظاهر من سياق القصة: فقال لسعد.

(٢) كلمة غير واضحة بالأصل وأقرب ما يمكن من الكلمات إليها كلمة (أثمان) ولو أن المعنى معها غير واضح.

(٣) السياق يقتضي فذكر - ما عنده - .

(٤) مستسلط: أي مظهر للسلطان والقدرة لا يعرف هواده.

(٥) فند (وقيل فند) والأول أصح، اسمه: أبو زيد عبد المجيب مولى عائشة بنت سعد بن أبي وقاص خالة سعد بن إبراهيم صاحب الترجمة، ويضرب به المثل في الإبطاء فيقال: أبطأ من فند. أرسلته عائشة بنت سعد ليجيها بنار، فخرج لذلك فلقي عيراً خارجة إلى مصر، فخرج معهم فلما كان بعد ستة رجع فأخذ ناراً، ودخل على عائشة، وهو يعدو فسقط، وقد قرب منها؛ فقال: تعست العجلة. وفيه يقول الشاعر:

ما رأينا لسعيد مثلاً إذ بعثناه يجي بالمشملة
غير فند بنعشوه قابساً فشوى حولاً وسب العجلة

(٦) كان فند خليعاً متهتكاً.

أخبرني الأَخوص بن المُفضَّل بن عَسَّان؛ قال: حدَّثني أبي؛ قال: حدَّثنا أبو بكر بن يسعر، عن ابن عُيَينة، أنَّ سعد بن إبراهيم كان لا يُجيز شهادة من يئول قائماً.

حدَّثني عبد الرَّحْمَن بن مُحَمَّد بن مُنصور أبو السعيد الحارثي؛ قال: سعيد بن عامر قال: حدَّثنا جُوَيْرِيَة بن أسماء؛ قال: تقدَّم رجُلان إلى سعد بن إبراهيم، فأمر بأحدهما أن يُضْرَب؛ فقال لأي شيء ضربتني؟ فقال: لِسماجتك وكان المضروب يسمي ابن سَلَم؛ فقال الشاعر:

ضَبْرَب الحاكِم سعد ابن سَلَم في السُّماجة
فَقَضَى اللُّهُ لسعد من أمير كُئُل حاجة^(١)

أخبرني عبد اللّٰه بن شبيب؛ قال: حدَّثني يعقوب بن جُميد؛ قال: حدَّثني عبد الملك بن عبد العزيز، عن يوسف بن أبي سَلَمَة الماحِشُون؛ قال: قال لي أبي (لما عُزل سعد بن إبراهيم عن القضاة): يا بُنَيَّ تعجَّل بنا عسى أن تُرُوح مع سعد بن إبراهيم؛ فإن القاضي إذا عُزل لم يزل الناس يَنالون منه؛ فخرجنا حتى إذا جئنا دار سعد بن إبراهيم بالقَبْلِيَّة؛ فإذا صَوَّت عال؛ فقال لي أبي: يا بني إني أرى قد عُجِّل على أبي إسحاق؛ فدخلنا؛ فإذا داود بن سَلَم يقول: أظال اللّٰه بقاءك، يا أبا إسحاق، وفعل بك، وفعل، وكان سعد قد جلد داود بن سَلَم أربعين سوطاً، فأقبل عليَّ أبي؛ فقال: لَمْ تر مثل أربعين سوطاً في ظهر لثيم. وهو الذي يقول فيه الشاعر:

جلد العادل سعد ابن سَلَم في السُّماجة
فَقَضَى اللُّهُ لسعد من إمام كل حاجة

وكان ابن سَلَم هذا سن^(٢) على العمال والوُلاة إذا عُزلوا؛ فلما ولي سعد أمر به فَضْرَب. وزعم ابن أبي خيثمة عن أبي هشام^(٣) الرُّفاعي أن هذين البيتين لابن رُهَيْمة^(٤).

فأخبرني هارون بن مُحَمَّد بن عبد الملك، عن زُبَيْر بن أبي بكر، عن عبد اللّٰه بن مُحَمَّد بن أبي سَلَمَة العُمري؛ قال: كان سعد بن إبراهيم قد حَكَم على إنسان بالمدينة إذ كان قاضياً، فلما عُزل عن القضاة جاء ذلك الإنسان فوضع يده على نُفْر دابَّته وجعل يحرك النُّفْر؛ فقال له سعد: ما تُريد؟ قال: ألجمها فسَكَّت عنه، ثم استَقْضي بعد ذلك؛ فدعا بذلك الإنسان، فجلده عشرين سوطاً، ثم عُزل سعد؛ فاستَقْضي ابن حَزَم؛ فجاء ذلك الإنسان إلى منزل سعد يدُق عليه الباب قبل أن يَعلَم سعد أن ابن حَزَم قد استَقْضي؛ فقال له سعد: من هذا؟ قال سَاعِي ابن حَزَم؛ ثم

(١) في الأغاني: وكان سعد بن إبراهيم يستقله، فرآه ذات يوم يخطر خطرة منكراً، فدعا به، وكان يتولى المدينة، فضربه ضرباً مبرحاً، وأظهر أنه إنما فعل ذلك من أجل الخطرة التي تخاليل فيها في مشيته.

(٢) كذا بالأصل، الصواب ينش على العمال والوُلاة إذا عُزلوا.

(٣) أبو هشام: محمد بن يزيد بن محمد بن رفاعة قاضي المدائن.

(٤) وكذلك زعم صاحب الأغاني فعزاها لابن رُهَيْمة المدني، وفيه شيء من أخباره وأشعاره.

اسْتَقْضِي سَعْدٌ بَعْدَ ذَلِكَ فَجُلِدَهُ، عَشْرِينَ سَوْطاً؛ ثُمَّ عُزِلَ سَعْدٌ بَعْدَ ذَلِكَ؛ فَلَقِيَ ذَلِكَ الْإِنْسَانَ؛ فَلَمْ يَكْلِمهُ الرَّجُلُ؛ فَقَالَ لَهُ سَعْدٌ: مَا لَكَ لَا تَصْنَعُ بَعْضَ مَا كُنْتَ تَصْنَعُ؟ قَالَ: هِيَاتِ: دَرَسْتُ التَّوْرَةَ بَعْدَكَ، فَوَجَدْتُ بَيْنَ كُلِّ سَطْرَيْنِ مِنْهَا سَعْدٌ بِنِ إِبْرَاهِيمَ قَاضٍ^(١).

أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَسَنِ، عَنِ الثَّمَمِيرِيِّ، عَنِ ابْنِ سَلَمَةَ الْغَفَارِيِّ، عَنِ الْهَيْثَمِ بْنِ حَمِيدِ بْنِ حَفْصِ بْنِ دِينَارٍ؛ قَالَ: كَانَ سَعْدٌ بِنِ إِبْرَاهِيمَ عِنْدَ ابْنِ هِشَامٍ^(٢) يَوْمًا، وَاخْتَصَمَ عِنْدَهُ ابْنُ لِمَحْمَدَ بْنِ مَسْلَمَةَ، وَآخَرَ مِنْ بَنِي حَارِثَةَ، فَقَالَ ابْنُ مُحَمَّدٍ أَنَا ابْنُ قَاتِلِ كَعْبِ بْنِ الْأَشْرَفِ؛ فَقَالَ: وَاللَّهِ مَا قُتِلَ إِلَّا غَدْرًا، فَانْتَظَرَ سَعْدٌ أَنْ يُغَيِّرَهَا ابْنُ هِشَامٍ فَلَمْ يَفْعَلْ حَتَّى قَامَ؛ فَلَمَّا اسْتَقْضَى سَعْدٌ قَالَ لِمَوْلَاهُ شُعْبَةَ، وَكَانَ يَخْرُسُهُ؛ أَعْطَيْتِ اللَّهَ عَهْدًا يَا شُعْبَةُ: لَنْ أَفْلُتَكَ الْحَارِثِيُّ لِأَوْجَعَنَّكَ ضَرْبًا؛ قَالَ شُعْبَةُ؛ فَصَلَّيْتُ مَعَهُ الصُّبْحَ، ثُمَّ جِئْتُ سَعْدًا، فَلَمَّا نَظَرَ إِلَيْهِ سَعْدٌ قَالَ: شَقُّ الْقَمِيصِ، ثُمَّ قَالَ: أَنْتِ الْقَاتِلُ: إِنَّمَا قُتِلَ الْأَشْرَفُ غَدْرًا^(٣)؟ ثُمَّ ضُرِبَ خَمْسِينَ وَمِائَةً، وَحُلِقَ رَأْسُهُ وَلِحْيَتُهُ، ثُمَّ قَالَ: وَاللَّهِ لَا أَفُوتُكَ الضَّرْبَ مَا كَانَ لِي سُلْطَانٌ.

أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ الْأَزْدِي؛ قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُفَضَّلُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَبُو غَسَّانِ الْمُهَلْبِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا جُوزَيْرِيَّةٌ؛ قَالَ: حَدَّثَنِي الصَّبَّاحُ بْنُ نَاجِيَةَ، وَكَانَ قَدْ كَتَبَ لِسَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، أَنْ رَجُلًا جَاءَ يَطْلُبُ حَقًّا، مَعَهُ شَاهِدٌ وَرَجُلٌ، فَشَهِدَ^(٤) عَلَى شَهَادَةِ مَرْوَانَ بْنِ أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ؛ قَالَ لَهُ سَعْدٌ: مَنْ شُهِدَكَ؟ قَالَ: هَذَا، وَهَذَا يَشْهَدُ عَلَيَّ شَهَادَةَ مَرْوَانَ بْنِ أَبَانَ؛ قَالَ: هَلْ لَكَ شَاهِدٌ غَيْرُ مَرْوَانَ؟ قَالَ: لَا؛ قَالَ: قَدْ وَاللَّهِ أَرَى أَبْطَلَ اللَّهَ مَا تَطْلُبُ، فَارْجِعْ إِلَى مَرْوَانَ، فَأَخْبِرْهُ، فَبَعَثَ إِلَيْهِ ابْنًا لَهُ يُقَالُ لَهُ: عَبْدِ الْمَلِكِ؛ حَتَّى انْتَهَى إِلَى سَعْدِ فِي مَجْلِسِهِ؛ فَقَالَ: إِنَّ أَبِي أَرْسَلَنِي يَقُولُ: لِمَ تَرُدُّ شَهَادَتِي؟ فَوَاللَّهِ لَأَنَا خَيْرُ مَنْكَ، وَأَبِي خَيْرُ مَنْ أَيْبُكَ، وَجَدِّي خَيْرُ مَنْ جَدُّكَ؛ فَرَفَعَ رَأْسَهُ؛ وَقَالَ: مَنْ هَذَا؟ (وَهُوَ أَعْرَفُ بِهِ) فَقُلْنَا: هَذَا ابْنُ مَرْوَانَ بْنِ أَبَانَ؛ فَقَالَ: يَا بُنَيَّ قُلْ لِأَيْبُكَ: يَرْحَمُ اللَّهُ أَبَاكَ وَجَدُّكَ، فَأَمَّا أَنْتِ فَلَسْتَ بِخَيْرٍ مِنْ أَحَدٍ، وَأَمَّا مَسَأَلَتُكَ إِثْبَانِي: لِمَ رَدَدْتَ شَهَادَتَهُ، فَإِنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ كَتَبَ إِلَيْنَا أَنْ تَرُدَّ شَهَادَةَ الْحَمَقِيِّ، وَإِنَّ أَبَاكَ مِنَ الْحَمَقِيِّ.

(١) يريد الرجل أن سعداً مهما كانت فترة احتجابه فهو - ولا شك - سيستقضي بعد ذلك، كما دلت عليه التوراة التي رآها وبعد كل سطرين منها قضاء سعد.

(٢) هو إبراهيم بن هشام بن إسماعيل المخزومي خال هشام بن عبد الملك بن مروان، ولاة المدينة بعد عزل عبد الواحد بن عبد الله النضري سنة ١٠٦هـ.

(٣) قصة كعب بن الأشرف ذكرها البخاري في أكثر من موضع، وقد ذكرها بالتفصيل في باب من الكذب في الحرب، وروتها كتب الصحاح. وإنما جلد سعد القاتل: إن كعباً قتل غدرًا، لأنه فهم منه التعريض بما فعله لرسول الله ﷺ من أمره بقتل كعب، وقد كان يؤذي الرسول أشد إيذاء، ويؤلب عليه قريشاً، كما فعل بعد بدر، وذهابه لمكة ليحضهم على الثأر لقتلهم.

(٤) فشهد: أي شهد الرجل على شهادة مروان.

أخبرني أبو إبراهيم أحمد بن سعد بن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم؛ قال: حدثني سليمان بن عبد العزيز بن أبي ثابت الزهري؛ قال: كان ولد إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف أربعة عبّاداً؛ يسمون أوتاد المسجد، يُصَلِّي كل رجل منهم في زاوية، فكان إبراهيم يقول:

أنت وهنّت صالِحاً ومُسوراً والأقنَفين والغلام الأزهراً^(١)
يريد بالأقنِف المنقلب الأذن.

أبو إبراهيم الزهري، عن يحيى بن معين، عن سعيد بن عامر، عن شعبة؛ قال كان سعد بن إبراهيم يصوم الدهر، ويختم على كل ثلاثة أيام، أو كل يوم وليلة.

حدثني أبو إبراهيم الزهري، قال: حدثنا عبد الله بن محمد الزهري؛ قال: حدثنا سُفيان بن عُيينة؛ قال: حدثني إبراهيم بن سعيد؛ قال: إن كان أبي سعد بن إبراهيم [يحتني فلا يطلق حيوته]^(٢) حتى يختم القرآن.

قال: حدثني أحمد بن أبي خيثمة؛ قال: حدثنا يعقوب^(٣)؛ قال: حدثني أبي؛ قال: سرّد سعد الصوم قبل أن يموت بأربعين سنة.

حدثنا عباس الدوري؛ قال: حدثنا سعيد بن عامر، عن شعبة؛ قال: كان سعد بن إبراهيم يقرأ القرآن في كل ثلاث.

فأخبرني أبو الأخوص القاضي محمد بن الهيثم؛ قال: حدثنا أصبغ بن الفرج، عن ابن عُيينة، ورواه يعقوب بن إبراهيم بن سعد، عن أبيه، وحديث يعقوب أتم: أن الوليد بن يزيد كان أمر بقبة من حديد، أن تعمل وتركب على ظهر الكعبة وأركانها، وتُخرج لها أجنحة لتظله إذا حجّ، وطاف هو ومن أحبّ من أهله، وفتياته ويطوف الناس من رواء القبة، فحملها على الإبل من الشام، ووجه معها قائداً من قواد أهل الشام في ألف فارس، وأرسل معه مالا يقسمه في أهل المدينة، فقدم بها، فنُصبت في مُصلى رسول الله ﷺ، ففرغ أهل المدينة، وقالوا: إلى من نفرع؟ فقالوا: إلى سعد بن إبراهيم، فأتوه، وأخبروه الخبر، وكان على قضاء المدينة؛ فأمرهم أن يضربوها بالنار؛ فقالوا: لا تُطبق ذلك؛ معها قائد في ألف فارس، فدعا مولى له؛ فقال: هات الجراب، فأتاه بجراب فيه دُرّ عبد الرحمن التي شهد فيها بدرأ، فصَبّها عليه، وقال: هلّم بغلتي،

(١) في كتاب المخصص لابن سيده: القنف: عظم الأذن، وإقبالها على الوجه، وتباعدها من الرأس مع تقبب فيها؛ ورجل أقنف وامرأة قنفاء، بينة القنف، وقال أبو حاتم: هو انثناء طرفها، واستلقاؤها على ظهرها، وقيل: هو صغرها ولصوقها بالرأس اهـ. والبيت في الأصل هكذا؛ ولعل الشطر الثاني منه: (والأقنفي) لا (الأقنفين) بالثنية لأن أولاد إبراهيم كانوا أربعة كما هو واضح من القصة.

(٢) في الأصل: (يتجنى فلا يطلق حقوقه) وهذا كلام لا معنى له هنا، وهو خطأ من الناسخ - المراجع. وفي حلية الأولياء لأبي نعيم شيء من أخبار صلاحه.

(٣) يعقوب أي إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف.

فركبها فما تخلف يومئذ قُرشي، ولا أنصاري، حتى أتاه، وقال: علي بالنار، فأضرمها بالنار ثم قال: ليس إلا هذا؛ لا الله إذا حتى نُصنع بها كما صنع بالعجل لنحرقتَه، ثم لَنَسِفَتَه في اليمِّ نَسْفًا؛ فعُضِب القائد؛ فقيل له: هذا قائد أمير المؤمنين والنَّاسُ معه، لا طَاقَةَ لك به، فانصرف إلى الشَّام؛ قال سعد بن إبراهيم: وشبَّع عبيد أهل المدينة من النَّاطِف من حديدِها؛ قال إبراهيم: فكتب الوليد إلى سعد: أن استخلف عبيد الله بن عمَر على القضاء وأقدم علينا، فولى عبيد الله، وركب إلى الشَّام، وأقام بباب الخليفة أياماً لا يؤذن له حتى أُضِرَّ به طولُ المقام، فبينما هو ذات عَشِيَّة إذا هو بفتى في صفراء سكران؛ فقال: ما هذا؟ قالوا: هذا خالُ أمير المؤمنين، سكران، يطوف في المسجد، فقال لمولى له: هَلُمَّ السَّوط، فأناه به، وقال: علي به، فأتي به فضربه في المسجد ثمانين سوطاً، وركب بَعْلَتَه، ومضى راجعاً إلى المدينة، وأدخل الفتى على الوليد مجلوداً؛ فقال: من فَعَلَ هذا به؟ قالوا: مَدَنِي كان في المسجد؛ فقال علي به، فلحق على مرحلة، فَرُد، فدخل عليه سعد؛ فقال له: يا أبا إسحاق ماذا فعلتَ بابن أخيك؟ فقال: يا أمير المؤمنين إنك ولَيْتَا أمراً من أمورك، وإني رأيت حقاً لله ضائعاً؛ سكران يطوف في المسجد، وفيه الوفود ووجوه النَّاس، فَكَرِهْتُ أن يَرَجع النَّاس عنك بتعطيل الحدود، فأقمْتُ عليه الحد؛ قال: جزاك الله خيراً، وأمر له بمال وصرَّفه إلى المدينة، ولم يُذكره شيئاً من أمر القُبَّة^(١).

هذا اقتصاص حديث يعقوب عن أبيه.

وأشدنا أحمد بن أبي خَيْثَمَةَ لموسى^(٢) شَهَوَات يَهْجُو سَعْدَ بْنَ إِبْرَاهِيمَ:

قُلْ لِسَعْدٍ وَجْهَ الْعَجُوزِ لَقَدْ كُنْ
إِنْ تَكُنْ ظَالِمًا جَهُولًا فَقَدْ كَا
وَقَالَ مُوسَى يَهْجُوهُ:

لَعَنَ اللَّهُ وَالْعِبَادُ تُطِيطُ
بِثَّقِي النَّاسُ فُحْشَهُ وَأَذَاهُ
لَا يَغُرُّنَّكَ سَجْدَةٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ
الْوَجْهَ لَا يُزْتَجَى قَبِيحَ الْجَوَارِ
مِثْلَمَا يَتَّقُونَ بَوْلَ الْجِمَارِ
جِدَارًا مِنْهَا وَمِنْهَا حِذَارِي

(١) قصة يزيد وإرساله القبة لتوضع على الكعبة رواها الطبري، كما رواها المؤرخون غيره، وقال البيهقي: إنه بعث مهندساً ليقوم بذلك. ويمثل حالة الوليد تمام التمثيل شعر يقوله حمزة بن بيض:

يا وليد الخنا تركت الطريقاً واضحاً وارتكبت فجاً عميقاً
وتماديت واعتديت وأسرفت وأغويت وانبعثت فسوقاً
أبدا هيات ثم هيات وهيات ثم هيات حتى تسخر صديقاً
أنت سكران ما تفيق فما تر تق فتقاً وقد فتقت فتوقاً

(٢) موسى شهوات هو: موسى بن بشار مولى قريش، ولقب موسى شهوات لأنه كان سئولاً ملحفاً، فكان كلما رأى مع أحد شيئاً يعجبه من مال، أو متاع، أو ثوب، أو فرس تباكى فإذا قيل له: مالك؟ قال: أشتهي هذا فسمي موسى شهوات.

إنها سجدة بها يَخْدَع النَّاسُ عليها من سجدة بالدُّبَار^(١)
وقال موسى أيضاً يهجره؛ أنشدنيها عبد الله بن الحسن، عن الثُميري:

هلال بن يحيى غُرَّة لا خفا بها على الناس في عُسر الزَّمَانِ وفي اليُسْرِ
وسعد بن إبراهيم ظُفْرُ مُوسَى متى يستريح الناس من وسخ الظُّفْرِ
وأنشدني هذين البيتين أحمد بن أبي خَيْثَمَةَ عن مُصْعَبِ اللّٰحْزِينِ الدُّثَلِيِّ^(٢).

أخبرني الحارث بن مُحَمَّد بن سعد: قال: أخبرني سَعْدُ، ويعقوب، ابنا إبراهيم بن سَعْدُ؛
قالا: تُوفي سعد بن إبراهيم بالمدينة سنة سبع وعشرين ومائة، وهو ابن اثنتين وسبعين سنة. وسَعْدُ
من التَّابِعِينَ.

حدَّثني أحمد بن علي؛ قال: حدَّثنا علي بن خَشْرَمٍ؛ قال: حدَّثنا عيسى بن يُونُسَ؛ عن
شعبة، عن سعد بن إبراهيم؛ قال: رأيت ابن عُمَرَ قد جمع بين قدميه^(٣) في الصَّلَاة قائماً يَصَلِّي.
وعزل عبد الواحد بن عبد الله النَّضْرِي سعد بن إبراهيم عن القَضَاءِ، وولَّى سَعِيد بن
سليمان بن زَيْد بن ثابت.

حدَّثني أحمد بن علي؛ قال: حدَّثنا أبو الطَّاهِر^(٤) السَّرْحِي؛ قال: حدَّثنا ابن وَهْبٍ، عن
أسامة بن زَيْد الليثي؛ قال: حدَّثني جليص لسعد بن إبراهيم بن عَوْفٍ، أن رجلاً شَهِدَ عنده بشهادة
لم يَتَّهَمه سَعْدُ في الكَذْبِ، ولكنه اتَّهَمه في ضَعْفِ عقله؛ قال سَعْدُ: لَوْلَا أَنِي سَمِعْتُ أَنَّهُ كَانَ
يَقَالُ: يَدْخُلُ الْجَنَّةَ كَذَا وكَذَا من هذه الأمة قلوبهم في الضَّعْفِ على مثل قُلُوبِ الطَّيْرِ^(٥) لعاقبتك،
ولكني أَطُتُّكَ مِنْهُمْ.

أخبرنا هارون بن مُحَمَّد؛ قال: حدَّثني الزُّبَيْرُ؛ قال: حدَّثني عبد الرحمن بن عبد الله

(١) القصة مذكورة في الأغاني: والأنط هو: الكوسج الذي عري وجهه عن الشعر إلا طاقات في أسفل حنكه. ادهن
النهاية.

والدُّبَار: الهلاك.

(٢) وكذلك رواهما صاحب الأغاني للّٰحْزِينِ: وقال: إن موسى هجا سعد بن إبراهيم، وكان ولي قضاء المدينة من
هشام بن عبد الملك فلم يعط الخزين شيئاً فهجاه.

(٣) أكثر العلماء على استحباب التفريق بين القدمين في القيام، ونص النووي في المجموع على كراهة إلصاق
القدمين.

(٤) أبو الطاهر: أحمد بن عمرو بن السرح الأموي المصري.

(٥) والمراد: أن أفئدتهم مثل أفئدة الطير في رقتها ولينها كما في خبر أهل اليمن، أرق أفئدة، أي أنها لا تحمل أشغال
الدنيا فلا تسع الشيء وضده كالدنيا والآخرة، أو هي في التوكل قلوب الطير تغدو خماصاً وتروح بطاناً، أو في
الهيئة والرغبة لأن الطير أفزع شيء، وأشد الحيوانات خوفاً، فكذا أفئدة هؤلاء تخاف جلال الله وسلطانه.
فمعنى الحديث: الذين هم خائفون من الله يجلون، ويعظمونه، ويشفقون من عذابه. والحديث رواه مسلم
وأحمد، عن أبي هريرة وصحاحه.

الرُّهْرِي؛ قال: قال سعد بن إبراهيم لعبد المُجِيب^(١) أي قُتْد: إني أعرف سَفَهَكَ، واللَّه لئن رأيتك على شيءٍ مِمَّا أَعْرَفَكَ بِهِ لَأَقِيمَنَّ فِيكَ الْحَقَّ؛ قال: فسمعه يوماً يُعْنِي؛ فنظر فإذا هو شارب، فأمر به فَضْرَبَ، فقال له قُتْد: أسألك بحقَّ عبد الرحمن^(٢) بن عَوْفٍ، وأسألك بحقَّ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، فأبى إلا أن يضربه، فلما رأى إباءه، وَعَزَمَ^(٣) على ضربه، قال له: أسألك بحقَّ الصَّبِيَّةِ الَّذِينَ لَهُمُ النَّارُ وَأَنْتَ أَحَدُهُمْ، فواللَّهِ إِنَّكَ لَبِغِيضٍ مُبْغِضٍ مُنْغَاضٍ، يَا زُنَابِي الْعَقْرَبِ.

قال: وكان أمُّ إبراهيم بن عبد الرَّحْمَنِ بن عَوْفٍ بنتُ عُقْبَةَ بن أَبِي مُعَيْطٍ، وقوله: يا زُنَابِي الْعَقْرَبِ؛ يريد شاربِي سعد بن إبراهيم وكانا وافرِين.

أخبرني عبد الرحمن بن محمَّد بن منصور الحارثي، عن أبيه، عن سعيد بن عامر؛ قال: حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَّةُ؛ قال: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ؛ قال: كنت مع سعد بن إبراهيم في أرضه بالقَبْلِيَّةِ^(٤)، فإذا جِمَارَةٌ عليها شَكْوَةٌ^(٥) فيها شَرَابٌ مُعَلَّقَةٌ؛ فلما كان عند الإفطار دعا بِشَرْبَةٍ منه، فنظرت، فقال: اسقِه، ثم قال: أتندري لِمَ سَقَيْتُكَ يَا جَعْفَرُ؟ قلتُ: نعم ظننتُ أَنِّي اشتهيته؛ فقال: لا ولكني رأيتك تنظر إليه فأحببت أن تعلم ما هو؛ إني أمر الجوّاري فيُعْمِدُن إلى الزَّبِيبِ فيَتَّقِيهِنَّ من أقماعه وَحَبِّه، ثم أمرُ به، فيُدْقُ في المِهْرَاسِ ثم يُصَبُّ عليه الماءَ، ثم أَصْفِيه، فأخذه؛ يَعْصِمُنِي وَيَقْطَعُ عَنِّي البُلْغَمَ، والعَطَشَ، وكان يُدِيمُ الصُّومَ.

حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بن أَبِي حَنِيْمَةَ؛ قال: حَدَّثَنَا إبراهيمُ بن المُنْذِرِ؛ قال: حَدَّثَنَا ابنُ عُيَيْنَةَ؛ قال: دخلت أنا، وابن جُرَيْجٍ^(٦) على ابنِ شِهَابٍ^(٧)، ومع ابن جُرَيْجٍ صَحِيفَةٌ؛ فقال: أريد أن أعرضها عليك؛ قال: إن سَعْدًا كَلَّمَنِي في ابْنِهِ؛ وإن سَعْدًا سَعَدُ؛ قال: فخرجتُ أنا وابن جُرَيْجٍ، وهو يقول: فَرِقَ واللَّهِ من سَعْدٍ^(٨).

حَدَّثَنِي أَبُو عَوْفٍ البَزْزُورِيُّ عبد الرَّحْمَنِ بن مَزْزُوقٍ؛ قال: حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بن عَدِيٍّ؛ قال:

- (١) قُتْد أو قُتْد كما ذكر صاحب الأغانِي.
- (٢) استحلَّفه بجده لأبيه، وجده لأمه. (٣) أي وأنه عزم على ضربه.
- (٤) القبليَّة: سِراة فيما بين المدينة وبنبع، ما سال منها إلى بنبع سمي بالغور، وما سال منها إلى أودية المدينة سمي بالقبليَّة، وفيها جبال وأودية، وفيها أقطع الرسول ﷺ أقطاعاً كما في المعجم للطبراني.
- (٥) الشكوة: وعاء من آدم للماء واللبن والجمع شكوات وشكاء.
- (٦) عبد الملك بن عبد العزيز.
- (٧) محمد بن سليم بن شهاب الزهري.

(٨) هذه القصة رويت في تهذيب التهذيب في ترجمة سعد بن إبراهيم ولفظها؛ قال ابن عيينة: قال ابن جريج: أتيت الزهري بكتاب أعرض عليه؛ فقلت: أعرض عليك؛ فقال: إني وعدت سعداً في ابنه وسعد سعد؛ قال ابن جريج: فقلت: ما أشد ما تفرق منه!.. اهـ وقد وثق أغلب المحدثين سعداً لعدائته؛ قال الساجي: أجمع أهل العلم على صدقه والرواية عنه إلا مالكا؛ ويقال: إن سعداً وعظ مالكا فوجد عليه فلم يرو عنه. وقال أحمد بن البرقي: سألت يحيى عن قول بعض الناس في سعد: أنه كان يرى القدر، وترك مالك الرواية عنه؛ فقال: لم يكن يرى القدر؛ وإنما ترك مالك الرواية عنه لأنه تكلم في نسب مالك؛ فكان لا يروي عنه، وهو ثبت لا شك فيه.

حدَّثنا ابنُ إدريس^(١)، عن شُعبة، قال: ما رأيتُ رجلاً أوقع في رجال أهل المدينة من سعد بن إبراهيم ما كنت لأرفع له رجلاً إلا كذَّبه.

ثم سعيد بن زيد بن ثابت بن الضحَّك الأنصاري

وولي القضاء بعد سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف

أخبرني عبد الله بن عبد الصَّمَد بن إبراهيم، عن سَعِيد بن دَاوُد الزُّبَيْري عن أبيه داود بن سعيد، عن مالك بن أنس؛ قال: لما ولى سَعِيد بن سُلَيْمان بن زَيْد بن ثابت كَرِه ولايته، وسأل أمير المدينة أن يُعْفِيه من القضاة؛ فجمع الوالي شيوخ أهل المدينة، وكان سَعِيد من المصلين المشمرين؛ فقال له سعد بن إبراهيم، وأبو سلمة بن عبد الرحمن، ومحمد بن مُضْعَب بن [أبي]^(٢) حَنْبَل ومحمد بن صفوان: لقضاء يوم لحق أفضل عندنا من صلاتك^(٣) عُمرُك؛ فولي القضاء. وكان الوالي عَصَب قوماً مالا لهم يَمَلُّ^(٤) فكان أول قضاء قضى به سَعِيد بن سليمان على والي المدينة، فأخرج من يديه ذلك المال، تصدَّق به ابنُ لرفاعة بن رافع العَجَلاني على فقراء العَجَلان، وانتعش منه خلق كثير من فقرائهم بالمدينة؛ فقال محمد بن مُضْعَب بن [أبي]^(٢) حَنْبَل: يا سعيد متى يُدرك المُضَلون فضل هذه القضية، فأراد الوالي عزله، فما استطاع وعزل الوالي من أجله.

أنشدني أحمد بن أبي خَيْثمة لمُوسى شَهَوَات يمدح سَعِيد بن سليمان بن زيد بن ثابت الأنصاري:

مَنْ سَرَّهُ الْحُكْمَ صَرَفاً لَا مِزَاجَ لَهُ مِنْ الْقُضَاةِ وَعَدَلٌ غَيْرَ مَغْمُوزٍ
فَلْيَأْتِ دَارَ بَنِي زَيْدٍ فَإِنْ بِهَا أَمْضَى عَلَى الْحُكْمِ مِنْ سَيْفِ ابْنِ جُرْمُوزٍ^(٥)

ثم محمد بن صفوان الجمحي

ولما ولى هِشَام بن عبد الملك استخلف على المدينة خاله إبراهيم بن هِشَام بن إسماعيل بن هِشَام بن الوليد بن المغيرة في سنة ست ومائة، فقدمها يوم الجمعة في سبع عشرة ليلة مضت من جمادى، فاستقضى محمد بن صفوان الجمحي.

(١) عبد الله بن إدريس الأودي.

(٢) في الأصل: (بيتي حنبل) والأرجح ما أثبتناه، - المراجع؛ ولم نثر على تحقيقه.

(٣) في معناه ما رواه ابن عساكر، عن أبي هريرة: عدل يوم واحد أفضل من عبادة ستين سنة. وما رواه الطبراني عن ابن عباس: يوم من إمام عادل أفضل من عبادة ستين سنة، وحدث يقام في الأرض لحقه أركى فيها من مطر أربعين يوماً.

(٤) ملل موضع بينه وبين المدينة ليلتان؛ قال ياقوت: وهو مبتدأ ملك الحسين بن علي بن أبي طالب.

(٥) عمرو بن جرموز قاتل الزبير بن العوام.

حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ حَسَنٍ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْنُ بْنُ عَيْسَى، عَنْ أَخِي الزُّهْرِيِّ^(١)، قَالَ: حَضَرْتُ مُحَمَّدَ بْنَ صَفْوَانَ الْجَمْحَوِيَّ، وَجَاءَهُ ابْنُ شِهَابٍ فِي حُضُومَةٍ لَهُ، وَجَاءَ بِأَخِيهِ، أَيَّ يَشْهَدُ لَهُ؛ فَقَالَ خَضَمَهُ: إِنَّ شَاهِدَهُ أَخُوهُ^(٢)، فَأَمَرَ بِهِ فَوُجِّعَ فِي عُنُقِهِ، وَأَجَازَ شَهَادَتَهُ لِأَخِيهِ.

ثُمَّ الصَّلْتُ بْنُ زُبَيْدِ بْنِ الصَّلْتِ الْكِنْدِيِّ

عَزَلَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ هِشَامٍ مُحَمَّدَ بْنَ صَفْوَانَ؛ وَوَلَّى الصَّلْتُ بْنُ زُبَيْدٍ، ابْنَ أَخِي كَثِيرِ بْنِ الصَّلْتِ، وَهُوَ حَلِيفُ بَنِي جَمْعَ.

رَوَى عَنْهُ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ.

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّعَّانِيُّ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ؛ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكُ، عَنْ الصَّلْتِ بْنِ زُبَيْدٍ^(٣)، عَنْ وَاحِدٍ مِنْ أَهْلِهِ؛ أَنَّ عُمَرَ وَجَدَ رِيحَ طَيْبٍ، وَهُوَ بِالشَّجَرَةِ، وَإِلَى جَنْبِهِ كَثِيرُ بْنُ الصَّلْتِ فَقَالَ: مِمَّنْ رِيحُ هَذَا الطَّيْبِ؟ قَالَ كَثِيرٌ: مِنْي، لُبِّدْتُ رَأْسِي وَأَرَدْتُ أَنْ^(٤) أَخْلُقَ؛ فَقَالَ عُمَرُ: فَاذْهَبْ إِلَى شَرْبَةِ فَاذْكَ مِنْهَا رَأْسُكَ، حَتَّى تَنْقِيَهُ فَعَفَلَ كَثِيرُ بْنُ الصَّلْتِ.

كَانَ مُرَارَ الْأَسَدِيِّ^(٥) خَاصِمًا إِلَى الصَّلْتِ بْنِ زُبَيْدٍ، وَاسْتَعَانَ بِمَسْكِينَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

(١) كذا بالأصل والمعروف ابن أخي الزهري؛ وهو: محمد بن عبد الله بن مسلم بن عبد الله بن شهاب المعروف بابن أخي الزهري مات سنة ١٥٢ قتلته غلمانة بأمر ابنه لإحراز ميراثه.

(٢) شهادة الأخ لأخيه جائزة عند جمهرة العلماء؛ ولم يمنع قبولها إلا الأوزاعي، وإلا مالك في النسب. قال الزهري: لم يختلف الصدر الأول في قبول الأب لابنه، والزوجين أحدهما للأخر، والقرابة بعضهم لبعض، حتى دخلت في الناس الداخلة. وإنما ضرب محمد بن صفوان الجمحي القائل لأنه أنكر شيئاً لم يكن محل إنكار في الصدر الأول (وهو قبول شهادة الأخ) كما يظهر من حكاية الزهري، ومما نقل عن عمر بن الخطاب أنه قال: يجوز شهادة الوالد لولده، والولد لوالده، والأخ لأخيه، فمبنى المسألة - كما وضعها ابن حزم في كتابه - أن كل عدل مقبول الشهادة لكل أحد، وعليه.

(٣) قال المعجلي عن الصلْت: وهو ثقة، وقال الزرقاني شارح الموطأ: وحسبك بتوثيقه رواية مالك عنه. والحديث روي في الموطأ في باب الحج.

والمراد من قوله بالشجرة: (بذي الحليفة) والتليد جعل شيء في الرأس مثل الصمغ ليجتمع الشعر. والشربة، كما قال مالك، حفير يكون عند أصل النخلة وفي القاموس: الشربة: حويض حول النخلة يسع ربهما.

وقال في النهاية عند رواية الحديث: اذهب إلى شربة من الشربات.

(٤) كذا بالأصل؛ والصواب - كما في الموطأ - أردت ألا أخلق.

(٥) المرار بن سعيد بن حبيب الأسدي: كان هو وأخوه بدر لصين، وقد سجنا معاً، ومكثا في السجن مدة، ثم أفلت المرار، وبقي بدر في السجن حتى مات محبوساً مقيداً، وقال المرار وهو في السجن:

فلو فارقت رجلي القيود وجدتني رقيقاً بنصر العيس في البلد القفر
جديراً إذا أمسى بأرض مضللة بتقويمها حتى يرى وضوح الفجر =

عبد الرحمن بن يزيد بن الخطّاب، وكان يُحسِنُ إليه إذا عَمِلَ عليه في الصّدقة، فأخذ السّمهري العُكلي وكان للسّمهري دماء في قريش، فقال:

أظنُّ قُريشاً لن تُضِيعَ دماءنا كما لم يُضِيعَ ثار ابن جَعْدَةَ طالِبِه
فنحن رَدَدْنَا السّمهريَ عليكم نُعاطي القريّن^(١) مرّةً ونجاذِبِه
بِسَخْل^(٢) دَمٍ منكم حَرَامِ أَصَابِه وقد كان خَطُافاً بعيداً مَذَاهِبِه
ولمّا رأيت الصّلّت بيّنَ جُورِه وخصماً عَلَيَّ كلَّ يومٍ أَكَالِبِه

ثم أبو بكر بن عبد الرحمن

بن أبي سُفيان بن حُوَيْطِبِ بن عبد العُزَيّ العامري

عُزُل إبراهيم بن هشام وولي خالد بن عبد الملك بن الحارث بن الحَكَم بن أبي العاص سنة أربع عشرة، فاستَقضى أبا بكر بن عبد الرحمن بن أبي سُفيان بن حُوَيْطِبِ بن عبد العُزَيّ. أنشدني أحمد بن أبي خَيْثَمَة؛ لموسى شَهَوَات، في أبي بكر بن عبد الرحمن بن أبي سُفيان، وقضى عليه بِقَضِيَّة:

يُقَلِّبُ كُفَاءَ الضَّبِّ كُفَاءَ كَأَنَّهَا كُفَيْفَةَ^(٣) ضَبِّ بَيْنِ حَلِيَا^(٤) وَمَثْعَرِ

- = وقصة السّمهري ومقتله يقتل عون بن جعدة بن هبيرة المخزومي مذكورة بالتفصيل في كتاب الأغاني في أخبار عبد الرحمن بن دارة نديم السّمهري العكلي.
- (١) يشير إلى العجل الذي وضعته بنت فائد بن حبيب من بني أسد في عنق السّمهري، بعد ما استعان أخوها بها، فجعلته في عنقه ثم جذبته حتى ذبحته، وأخذ أخوها الجعل الذي جعله عبد الملك لمن يأتي بالسّمهري، ويدفعه لعامله على المدينة - عثمان بن حيان المري.
- (٢) سحل: يقال: سحل الغريم دينه إذا دفعه له، والمراد: كفاء دم أصابه منكم.
- (٣) كف الضب: يضرب به المثل في القصر، فيقال أقصر من إبهام الضب، كما يقال: أقصر من إبهام القطا، قال الشاعر: وكف ككف الضب بل هي أقصر. والقصد من هذا وصفه بدمامة الخلقة، وأن يديه في غاية القصر فكأنهما كف ضب.
- (٤) هذه الكلمة والتي بعدها ليستا واضحتين في الأصل، ولم نستطع بعد الجهد أن نعرّ على ما نصح عن طريقه هذا البيت. والبيت لم يرو في الأغاني مع البيتين الآتين. والظاهر من سياق البيت أنه يريد أن يصف أبا بكر بن عبد الرحمن بأن كفه قصيرة ككف ضباب هذين المكانين، فرجعنا إلى معجم البلدان لياقوت فوجدنا مثعر: ويقول عندها: تُرَوى بالغين والعين، بالفتح ثم السكون ثم الفتح والعين مهملة وآخره راء، ويُحتمل أن يكون من الشعر وهو التاكيل لحجارتها، أو شيء شبه به. وهو واد من أودية القبيلة وهو ماء لهبينة. وهو أقرب الألفاظ رسماً إلى رسم الكتاب.
- أما الكلمة الأولى فلم نجد حلياً، والموجود في معجم البلدان حلية: بالفتح والسكون واد بتهامة، أعلاه لهذيل؛ وأسفله لكثانة - وحلي بالفتح والسكون مدينة باليمن. ولم نجد جلياً، ولا جلياً بالجيم والموجود جلب بكسر الجيم وجلب بضمها، وجلية بلفظ تصغير الجلي الواضح وهو موضع قرب وادي القرى.

وَجَدْتِك فَهَا فِي الْقَضَاءِ مُخَلِّطًا فَقَدْتِك مِنْ قَاضِيٍّ وَمِنْ مُتَأَمِّرٍ^(١)
فَدَعِ عَنْكَ يَا سَيِّدَ^(٢) بِهِ ذَاتَ رَجَّةٍ أَذَى النَّاسِ لَا تَخْشُرْهُمْ ثُمَّ تَخْشُرْ

ثم عَزَل أبو بكر بن عبد الرحمن، ورَدَّ مُحَمَّد بن صَفْوَان الجُمَحِي، وقيل: مُحَمَّد بن
سُلَيْمَانَ الجُمَحِي، وقيل: عُبَيْدُ اللَّهِ بن صَفْوَان الجُمَحِي؛ فأخبرني عبد الله بن الحسن، عن
الثَّمِيرِي، عن ابن أيوب بن عَمَر بن أبي عمرو؛ قال: أَخْبَرَنِي مُوسَى بن عبد العَزِيز؛ قال: تزوج
أَيُوب بن سَلْمَةَ بن عبد الله بن الوليد بن المُغِيرَةَ المَخْزُومِي فاطمة بنت الحَسَن بن الحُسَيْن بن
علي بغير عِلْمِ إختوتها؛ عبد الله، والحُسَيْن، وإبراهيم، وداود، وجعفر بن حَسَن بن حُسَيْن
رَوَّجَهَا أَيَاهُ ابْنُهَا الحَسَن بن مُعَاوِيَةَ بن عبد الله بن جَعْفَر عند مَسْجِدِ الفُلَيْجِ^(٣) خَارِجًا مِنَ المَدِينَةِ،
وعلى المَدِينَةِ يَوْمَئِذٍ خَالِد بن عبد الملك بن الحَارِث بن الحَكَم، وقاضيه عُبَيْدُ اللَّهِ بن صَفْوَان
الجُمَحِي؛ فِي خِلَافَةِ هِشَام فَخَاصِمَ عبد الله بن الحَسَن أَيُوب بن سَلْمَةَ إِلَى خَالِد بن
عبد الملك، لِيَرُدَّ نِكَاحَهُ، فَرَفَعَهُمَا إِلَى قَاضِيهِ عُبَيْدُ اللَّهِ بن صَفْوَان الجُمَحِي، فَاتَّكَى يَوْمًا عَلَى
أَيُوب، يَرِيدُ أَنْ يُوجِبَ الْقَضَاءَ عَلَيْهِ، وَأَيُوبُ خَالَ هِشَام بن عبد الملك؛ فَقَالَ أَيُوبُ: أَتَقْضِي عَلَيَّ
يَا ابْنَ أَبِي بَجْرَاءِ وَأَنْتَ أَنْتَ؟ فَاتَّقَى عُبَيْدُ اللَّهِ أَنْ يَبْطِشَ بِهِ، لِحُؤُولَتِهِ لِهِشَام؛ فَارْسَلَ إِلَيْهِ خَالِدُ: أَنْ
اضْرِبْهُ، عَلَيْكَ لَعْنَةُ اللَّهِ؛ فَقَالَ صَفْوَانُ: أَعِيدُوهُمَا عَلَيَّ، فَأَعِيدَا عَلَيْهِ، فَقَالَ: احْتَجًّا، فَاحْتَجًّا؛
فَقَالَ: اشْهَدُوا أَنِّي قَدْ فَسَخْتُ نِكَاحَهُمَا، وَقَالَ لِعَبْدِ اللَّهِ: أَنْ اخْتَمِلَهُمَا؛ فَقَالَ أَيُوبُ: أَمَا وَاللَّهِ يَا
ابْنَ أَبِي بَجْرَاءِ لَا رُدُّنَّ نِكَاحَكَ، فَقَالَ ابْنُ صَفْوَانِ: لِحَرْسِي عَلَى رَأْسِهِ امْزُقْ ثِيَابَ ابْنِ سَلَافَةَ ثُمَّ
بَرِّزْهُ، فَضْرِبْ بِهِ سَبْعِينَ سَوْطًا؛ قَالَ يُونُسُ بن عبد العَزِيز: فَأَخْبَرَنِي إِسْمَاعِيلُ بن أَيُوبُ؛ قَالَ:
كَتَبَ أَبِي إِلَى هِشَامِ وَأَرْسَلَنِي إِلَيْهِ، وَأَمَرَنِي أَنْ أَنْزِلَ عَلَى عَنبَسَةَ، ابْنِ سَعِيدٍ، وَأَلَّا أَقْطَعَ أَمْرًا دُونَهُ،
فَقَدِمْتُ عَلَى هِشَامِ، وَنَزَلْتُ عَلَى عَنبَسَةَ وَدَفَعْتُ كِتَابِي إِلَى هِشَامِ؛ فَقَالَ لِي عَنبَسَةُ: أَيُّهُمَا أَحَبُّ إِلَيَّ
أَبِيكَ؟ يَقِيدهُ أَمِيرُ المُؤْمِنِينَ مِنْ ابْنِ صَفْوَانِ، أَوْ يُجِيزُ نِكَاحَهُ مِنْ فَاطِمَةَ؟ فَقُلْتُ: لَا، بَلْ يُخَلِّي بَيْنَهُ
وَبَيْنَ فَاطِمَةَ أَحَبُّ إِلَيْهِ؛ قَالَ: فَإِنْ شَتَمَكَ وَشَتَمَ أَبَاكَ فَهُوَ مُجِيزُ نِكَاحِهِ، وَإِنْ كَفَّ عَنْكَمَا فَهُوَ ضَارِبُ
ابْنِ صَفْوَانِ؛ قَالَ: فَلَمَّا أَدِنَ لِي هِشَامُ، قَدْ خَلَّتْ عَلَيْهِ؛ قَالَ: لَا أَنْعَمَ اللَّهُ بِكَ عَيْنًا، وَلَا بِأَبِيكَ، أَبُوكَ
المُؤَهَّبُ لِسُلْطَانِي، الشَّاتِمُ لِعَامِلِي، أَمَا وَاللَّهِ لَوْلَا مَا لَا يَخْتَسِبُ أَبُوكَ، وَمَا رَعَيْتَ مِنْ حُؤُولَتِهِ
لَضْرَبْتَهُ أَكْثَرَ مِنْ ضَرْبِ ابْنِ صَفْوَانِ حَتَّى لَا يُؤَهَّنَ سُلْطَانًا أَبَدًا؛ قَالَ: قُلْتُ: جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ يَا

(١) يريد وصفه بالفهامة، والعمي والتخليط في قضائه، فلا تستبين له مقاطع الحقوق وهكذا روي في الأغاني.

(٢) هكذا بالأصل، والسيد بالكرس الأسد والذئب. والرجة: الاهتزاز والاضطراب وعدم الثبات. والتركيب غير واضح، ويصح أن يكون رجة بالحاء، والرجة عرض القدم في دقة. ورواية الأغاني.

فدع عندك ماشيئدته ذات رجة أذى الناس لا تحشُرهم كل محشُر
(٣) مسجد الفليج الكلمة في الأصل مسجد الفلج بالحاء لا بالجيم وقد حاولنا أن نجد مكاناً قريباً بالمدينة كهذا يضاف إليه مسجد فلم نجد، والذي في معجم البلدان فليج بصيغة التصغير: من العيون التي تجتمع فيها فيوض أودية المدينة وهو العقيق، وقناة بطحان فضبطناه هكذا.

أمير المؤمنين؛ أن أبي أحد طرفيك، وأحد أبوك، قال: لا والله ما لأبيك، ولا لمن هو أوجب حقاً من أباك هُوادة في إذلال سلطان، ثم أمر بي فأخرجتني؛ قال: ثم أخرج إليّ كتابين إلى خالد بن عبد الملك، لا أدري ما فيهما، فطلب عنسنة عليهما فما قدر عليه، وطلبت ذلك فلم أقدر عليه، فكتبت قصّة إلى أم حَكَم امرأة هشام، فأخرجت إليّ نسختهما؛ فإذا في أحدهما: أما بعد يا ابن الأعرابية البوّالة، فقد علمت أن ابن أبي بَجْرَاء لم يجترِ على ضرب خال أمير المؤمنين إلا بك، والله لولا ما راقب أمير المؤمنين منك لبعث إليك من يُترلك عن فراشك، ثم يضربك، ويمثل بك، وفي الآخر: أما بعد: فاذع عشرة من خيار أهل المدينة، فاقرأ عليهم كتاب أمير المؤمنين، ثم ابعثهم إلى فاطمة بنت الحسن، فإن اختارت أيوب بن سلمة، فخل بيننا وبينه، فقد أجاز أمير المؤمنين نكاحهما، وإن كرهته، فاضرف أيوب عنها، وخل بينه وبينها؛ قال: فبعث خالد إلى عشرة فيهم يزيد بن خُصيفة، وربيعة بن أبي عبد الرحمن؛ فقال: اذخلوا بكتاب أمير المؤمنين إلى فاطمة. فاقرأوه عليها؛ فخرج القوم حتى دخلوا عليها، وبرزت لهم؛ فقالوا: هذا كتاب أمير المؤمنين قالت: أقرأوه على بركة الله فقرأوه عليها؛ فقالت: والله لو كان الناس في شوق، وأيوب في شوق، كنت في شوقه؛ فإني أختار أيوب؛ فخلوا بينهما فدعا بيغلة، واختلماها، فلم تزل عنده حتى ماتت ولم يولد لها.

ثم مصعب بن محمد بن شَرَحْبِيل العبدري

عزل خالد بن عبد الله سنة ثمان عشرة يوم الخميس ثلاث بقين من رجب، وأنت أبا بكر بن محمد بن عمرو بن حزم ولايته على المدينة، فصلّى بالناس ستّة أيام ثم قدمها مُحَمَّد بن هشام بن إسماعيل المَحْزُومِي من مكة والياً عليها، فعزل أبا بكر، واستقضى مُصْعَب بن مُحَمَّد بن شَرَحْبِيل العبدري وقد روي عنه الحديث^(١).

ثم محمد بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم

عزل مُحَمَّد بن هشام مُصْعَب بن مُحَمَّد، واستقضى مُحَمَّد بن أبي بكر بن مُحَمَّد بن عمرو بن حزم؛ وقد روي عنه الحديث.

حدثنا علي بن شعيب؛ قال: حدثنا أبو قطن عمرو بن الهيثم بن قطن بن كعب القطعي؛ قال: حدثنا أبو بكر بن نافع؛ قال: قال مُحَمَّد يعني ابن أبي بكر: قالت عاتشة: قال رسول الله ﷺ: «أقبلوا ذوي الهيئات زلاتهم»^(٢).

(١) ترجم له في تهذيب التهذيب، وقال: قال أبو طالب عنه: لا أعلم إلا خيراً، وقال البخاري: كان والياً بمكة، وروى عنه ابن عيينة، وقال: كان رجلاً صالحاً.

(٢) هذا الحديث رواه أحمد، والنسائي، وأبو داود، والبخاري في الأدب؛ كلهم عن عاتشة. قال المنذري: وفيه عبد الملك بن زيد العدوي ضعيف، وقال ابن عدي: الحديث منكر بهذا الإسناد. وقال المنذري: وروي من =

بلغني عن مالك بن أنس، أنه قال: كان محمد بن أبي بكر أيضاً قاضياً وكان زكناً.

أخبرني الحارث بن محمد، عن محمد بن سعد، عن محمد بن عمر؛ قال: أخبرني عبد الرحمن بن أبي الزناد؛ قال: أذكرني أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، وأنا واقف على باب دار زيد بن ثابت؛ فقال لي: يا بُنيّ أو يا عبد الرحمن، وُلد لك؟ قُلْتُ: نعم؛ قال: بارك الله لك؛ ابن كم أنت؟ قلت: ابن سَبْعِ عشرة سنة؛ قال: هكذا بيني وبين محمد يعني ابنه. وكان محمد يُكنى أبا عبد الملك.

توفي وهو ابن اثنتين وسبعين سنة، وتوفي في سنة اثنتين وثلاثين ومائة.

أخبرني الحارث، عن محمد بن سعد؛ قال: أخبرنا مُطَرَف، عن مالك؛ قال: كان محمد بن أبي بكر على القضاء بالمدينة، فكان إذا قَضَى بالقضاء مُخالفاً للحديث يقول له أخوه عبد الله، وكان رجلاً صالحاً: أي أخي أين أنت عن الحديث أن تَقْضِي به؟ فيقول أيهاً^(١) فأين العمل؟ يعني ما اجتمع عليه بالمدينة^(٢).

أخبرني عبد الرحمن بن محمد بن منصور؛ قال: حدّثني إسحاق بن موسى؛ قال: حدّثنا أبو ضمرة^(٣)؛ قال: خرجنا نَتَنَزَّهُ بالعقيق، ونحن غلمان فَعَمِدَ غُلام من الأشجعيين إلى فوق القُصر، فرماه غُلامٌ بحجر؛ فسقط فوق مِيتاً، فأحلف محمد بن أبي بكر بن عمرو بن حزم أوليائه قَسَامَةَ خَمْسِينَ رَجُلًا؛ لقد صعد فيه حياً ورُمي حياً وبه^(٤) سقط، ومن سقوطه مات، فألزمهم الدية؛ قال أبو ضمرة: فرجعنا وما أكلنا طعامنا الذي عَمِلْنَاهُ.

= أوجه آخر ليس شيء منها يثبت. قال المناوي في شرح الجامع الصغير: وقال في المنار: في إسناد أبي داود انقطاع، والحاصل أنه ضعيف وله شواهد ترقبه إلى الحسن. ومن زعم وضعه كالفزوني أفرط، أو حسنه كالعلائي فرط، والمسألة مستوفاة في المُحَلَّى لابن حزم.

والرواية في هذه الكتب: عشرتهم بدل زلاتهم وفيها زيادة: إلا في الحدود. والمراد من ذوي الهيئات: أهل المروءة والخصال الطيبة الذين تأبى طباعهم أن يرضوا لأنفسهم بنسبة الشر والفساد إليها.

وللعلماء رأيان في هذه المسألة: هل المراد بالزلات: الصفات، أو أول زلة ولو كبيرة؟ ورجح ابن عبد السلام الرأي الأول.

وقد تعرض ابن حزم في المُحَلَّى لروايات الحديث. وقال: حديث ابن حزم كان يكون جيداً لولا أن محمد بن أبي بكر مقدر له أنه لم يسمعه من عمرة، لأن هذا الحديث إنما هو عن أبيه أبي بكر عن عمرة، وأما أبو بكر بن نافع فهو ضعيف ليس بشيء، وقال: الأحسن في رواية هذا الحديث رواية عبد الملك بن زيد المدني عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، عن أبيه، عن عمرة، عن عائشة: أقبلوا ذوي الهيئات عشراتهم.

(١) أيهاً لغة في هيئات.

(٢) سبق الكلام على مسألة إجماع أهل المدينة، ورأي مالك ورأي العلماء فيه.

(٣) أبو ضمرة: أنس بن عياض المدني.

(٤) العبارة في الأصل غير واضحة وقد وردت فيه هكذا (له وصد فيه حاووس حيا به) وإنما صححناها على هذا =

وقد روى شعبة عنه .

حدثنا محمد بن عبد الله المخرمي؛ قال: حدثنا وهب بن جرير؛ قال: أخبرنا شعبة، عن محمد بن أبي بكر، عن عباد بن تميم، عن عبد الله بن زيد^(١): أن النبي ﷺ استسقى فقلب رداءه .

فحدثنا المخرمي؛ قال: حدثنا وهب؛ قال: شعبة، عن محمد بن أبي بكر، عن عمرو بن حزم، عن عمرة^(٢) عن عائشة: أنها كانت تعتكف، فتخرج لحاجة، فتمر بالمرضى، فلا تدخل عليه^(٣). ثم توفي هشام بن عبد الملك، وقام الوليد بن يزيد، فعزل محمد بن هشام المخزومي لاثنتي عشرة ليلة خلت من جمادى الأولى تلك السنة، وولى خاله يوسف بن محمد بن يوسف بن الحكم الثقفي المدينة ومكة والطائف، فقدم المدينة يوسف يوم السبت لاثنتي عشرة بقيت من شعبان، فاستقضى سعد بن إبراهيم الزهري .

ثم يحيى بن سعيد الأنصاري

ثم عزل يوسف بن محمد سعد بن إبراهيم، واستقضى يحيى بن سعيد الأنصاري . ويحيى من التابعين؛ سمع من أنس بن مالك، ويحمل عنه الفقه والآثار، وهو من جلة الناس وخيارهم .

أخبرني إبراهيم بن أبي عثمان، عن سليمان بن أبي شنج؛ قال: يحيى بن سعيد بن عمرو بن سهل بن ثعلبة بن الحارث بن زيد بن ثعلبة بن غنم بن مالك بن النجار . وأخبرني محمد بن أحمد بن نصر على الحزامي^(٤)؛ قال: هو يحيى بن سعيد بن قيس يكنى أبا سعيد، توفي سنة ثلاث وأربعين ومائة، وقد قضى لأبي جعفر المنصور بالعراق، ولم يبلغنا أنه قضى على المدينة إلا من جهة واحدة^(٥)، فكتبنا أخباره في قضاة العراق .

= النهج لتستقيم مع يمين القسامة التي يجب أن تكون على وفق القصة المروية ونرى ذلك أقرب إلى الرسم الوارد في الأصل .

(١) حديث عباد بن تميم، عن عبد الله بن زيد رواه أحمد في مسنده، بلفظ: «خرج رسول الله ﷺ يستسقى، فبدأ بالصلاة قبل الخطبة، ثم استقبل القبلة فدعا . فلما أراد أن يدعو أقبل بوجهه إلى القبلة وحول رداءه» . ورواه الدارقطني بلفظ: «فخطب الناس ثم استقبل القبلة»: إلى آخر الحديث .

(٢) عمرة: بنت عبد الرحمن الأنصارية .

(٣) حديث عائشة رواه ابن ماجه، ومالك في الموطأ، بلفظ: أن عائشة كانت إذا اعتكفت عن المريض إلا وهي تمشي، لا تقف .

وكانت عائشة تقول: السنة للمعتكف ألا يعود مريضاً، ولا يشهد جنازة ولا يمس امرأة، ولا يباشرها، ولا يخرج لحاجة إلا لما لا بد منه . رواه أبو داود .

(٤) الحزامي: إبراهيم بن المنذر .

(٥) قضاة يحيى بن سعيد بالمدينة رواه كثير من المؤرخين، قال الخطيب البغدادي في التاريخ: وكان يتولى القضاء =

حَدَّثَنَا إسماعيل بن إسحاق؛ قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّد بن عُبَيْد؛ قال: حَمَّاد بن زيد قال: نَسِبَ لَنَا يَحْيَى بن سعيد نَفْسَهُ، فقال: أَنَا يَحْيَى بن سعيد بن قَيْس بن عَمْرٍو بن سهل، إِلَّا أَنَّ الحارث بن مُحَمَّد أَخْبَرَنِي، عن مُحَمَّد بن سعد، عن مُحَمَّد بن عَمْرٍ؛ قال: لما اسْتَخْلَف الوليد بن يزيد اسْتَعْمَلَ على المدينة يوسُف بن مُحَمَّد، فاسْتَقْضَى سَعْدَ بن إبراهيم؛ ثم عَزَلَهُ، واسْتَقْضَى يَحْيَى بن سَعِيد؛ قال مُحَمَّد: وَقَدِيم يَحْيَى على أَبِي جَعْفَر بالكوفة فاسْتَقْضَاهُ على الهاشِمِيَّة^(١)، وما تبعها في سنة ثلاث وأربعين ومائة.

ثم عثمان بن عمر بن موسى التيمي

وَلَمَّا قُتِلَ الْوَلِيد بن يزيد، وبويع يزيد بن الوليد بن عبد الملك اسْتَعْمَلَ على المدينة عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز بن مروان، فاسْتَقْضَى عُثْمَان بن عُمَر بن موسى بن عُبَيْد اللَّهِ بن مَعْمَر التَّيْمِي، وتُوْفِي يزيد بن الوليد بن يزيد، وبويع لِمُرْوَانَ بن مُحَمَّد بن مَرْوَانَ بن الحَكَم، فاسْتَعْمَلَ عبد الواحد بن سُلَيْمَانَ بن عبد الملك على المدينة، فأَقْر عُثْمَانَ بن عُمَر بن موسى على القضاء، وكان عثمان بن عُمَر من رُفَعَاء النَّاسِ وجِلَّتَهُمْ، رَوَى عن الزهري.

حَدَّثَنَا الزُّبَيْر بن بَكَّار؛ قال: حَدَّثَنَا إبراهيم بن طلحة بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق، وابن أخيه يَحْيَى بن مُحَمَّد بن طلحة، عن عُثْمَانَ بن عُمَر بن موسى المَعْمَرِي، عن الزُّهْرِي؛ قال: دَخَلَ عُرْوَةَ^(٢) بن الزُّبَيْر، وَعُبَيْد اللَّهِ بن عبد الله بن عُثْبَةَ على

= بمدينة الرسول فأقدمه المنصور العراق، وولاه القضاء بالهاشمية، وذكر غير واحد من أهل العلم: أنه ولَّى القضاء بمدينة السلام؛ وليس ذلك ثابتاً عندي، وأنا ولاه الهاشمية قبل أن تُبْنَى بغداد. وكان يحيى بن سعيد خفيف الحال، فاستقضاه أبو جعفر وارتفع شأنه، فلم يتغير حاله، فقيل له في ذلك، فقال: من كانت نفسه واحدة لم يغيره المال.

وإنما ولَّى يوسف بن محمد يحيى بن سعيد القضاء، لأن ولاية الأمصار كانوا يستقضون القضاء، ويولونهم دون الخلفاء حتى استخلف أبو جعفر المنصور. اهـ.

ورواية الأصل عن سنة وفاته هي أرجح الروايات. وقيل توفي سنة أربع وأربعين، وقيل سنة ست وأربعين. (١) الهاشمية: مدينة بناها السفاح بالكوفة لما ولي الخلافة، ذلك أنه نزل بقصر ابن هبيرة واستتم بناءه وجعله مدينة رسمها الهاشمية، فكان الناس ينسبون إليها إلى ابن هبيرة، فقال: ما أرى ذكر ابن هبيرة يسقط عنها، فبنى مدينة حيالها سماها الهاشمية، ونزلها.

(٢) حديث عروة وعبيد الله مع عمر بن عبد العزيز رواه صاحب الأغاني وتماهه: فقال عمر: إنكم تتحلون عائشة لابن الزبير انتحال من لا يرى لكل مسلم فيها نصيباً؛ فقال عروة: بركة عائشة كانت أوسع من أن لا يرى لكل مسلم فيها حق، ولقد كان عبد الله منها بحيث وضعت الرحمة والمودة التي لا يشرك كل واحد منهما فيه عند صاحبه أحد، فقال عمر: كذبت؛ فقال عروة: هذا عبيد الله بن عبد الله يعلم أنني غير كاذب، وأن من أكذب الكاذبين، من كذب الصادقين، فسكت عبد الله ولم يدخل بينهما في شيء، فأفف بهما عمر، وقال: أخرجني، ثم لم يلبث أن بعث إلى عبيد الله بن عبد الله رسولاً يدعو لبعض ما كان يدعو إليه، فكتب إليه عبيد الله قصيدة ذكرها صاحب الأغاني وفيها:

عُمَرُ بن عبد العزيز، وهو أميرُ المدينة، فقال غزوة لشيء حدث من ذُكر عائشة، وابن الزبير: سمعت عائشة تقول: ما أخبّيت أحداً حُبّي عبد الله بن الزبير: لا أعني رسول الله ﷺ، ولا أبوي، وذكر حديثاً طويلاً.

وكان عثمان بن عُمَر على قضاء المدينة في زمن مروان بن محمد، ثم ولّاه أمير المؤمنين المنصور قضاءه، فكان مع المنصور حتى مات بالحيرة قبل أن تُبنى مدينة السلام.

وكذا أخبرني عبيدُ الله بن جعفر بن مُضعب عن جده.

ثم محمد بن عمران بن إبراهيم بن محمد بن طلحة بن عبيد الله

هرب عبد الواحد بن سليمان من الحرورية^(١) حين دخلوا المدينة، واستقضوا رجلاً منهم. ثم استعمل مروان بن محمد على المدينة الوليد بن غزوة بن محمد بن عطية السعدي، فاستعمل عليها أخاه يوسف بن غزوة، فاستقضى محمد بن عمران التيمي، وهو آخر قضاة بني أمية، وكان ابن عمران من رفقاء الناس وذوي أقدارهم، وله فقه، وعلم، وأدب، ورؤي عنه شيء من الحديث، وهو صاحب الحديث الذي حدثنا به الأخص القاضي وغيره؛ قالوا: حدثنا عبد الله بن عبيد الله بن إسحاق بن محمد بن عمران؛ قال: حدثني أبي، عن أبيه، عن محمد بن عمران، عن القاسم بن محمد بن أبي بكر، عن عائشة؛ قالت: «لما اجتمع أصحاب رسول الله، وكانوا ثمانية وثلاثين رجلاً، ألح أبو بكر على رسول الله في الظهور؛ فقال: يا أبا بكر إنا قليل، فلم يزل أبو بكر يلح عليه، وتفرق المسلمون في نواحي المسجد كل رجل في عشيرته، وقام أبو بكر خطيباً في الناس، ورسول الله ﷺ جالس، وكان أول خطيب دعا إلى الله ورسوله؛ في حديث طويل»^(٢).

جفون عيون بالقذى لم تكحل
هويت إذا ما كان ليس بأعدل
نفوس كرام بالخنا لم توكل

فمالك بالسلطان أن تحمل القذى
وما الحق أن تهوى فتسعف بالذي
أبى الله والأحساب أن ترام الخنا

(١) قال الطبري في حوادث سنة ثلاثين ومائة: وفي هذه السنة دخل أبو حمزة الخارجي (المختار بن عوف الأزدي السلمي من البصرة الداعي إلى خلاف مروان بن محمد وآل مروان) المدينة، وهرب عبد الواحد بن سليمان بن عبد الملك إلى الشام، وكان أبو حمزة على رأس طائفة من الحرورية، والحارث على رأس طائفة، وبكار بن محمد العدوي (عدي قريش) على رأس طائفة ثالثة، وبعد أن خطب أبو حمزة على المنبر في المدينة خطبة طويلة (ذكر الطبري نصها) أعمل السيف في أهل المدينة فلم يفلت منهم إلا الشريد.

(٢) حديث عائشة رواه ابن كثير في البداية والنهاية في فصل (في ذكر أول من أسلم) بهذا اللفظ ثم ذكر باقي القصة في حديث طويل، وفيه ما فعله المشركون بأبي بكر في المسجد يومذاك حتى أشرف على الهلاك، وحمل للمنزل عليلاً ثم جاء بعد ذلك لرسول الله ليرى ما فعل به، ومعه أمه ليدعو لها بالهداية، ودعاها رسول الله فأسلمت؛ وفي نهاية القصة (وأقاموا مع رسول الله ﷺ في الدار شهراً وهم تسعة وثلاثون رجلاً).

حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ أَبِي خَيْثَمَةَ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا مُضْعَبٌ؛ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بن مُضْعَبٍ؛ قَالَ: ذَكَرَ الْمَهْدِيُّ مُحَمَّدَ بْنَ عِمْرَانَ، فَبَجَّلَهُ، وَقَالَ: بَلَّغَنِي أَنَّهُ يَعُدُّ الْخُبْرَ عَلَى امْرَأَتِهِ؛ فَقَالَ لَهُ: أَيْ! وَاللَّهِ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ لَوْ رَأَيْتَهُ لَقَلَّتْ هَذَا جِبِلُّ تُفِخُ فِيهِ الرُّوحُ^(١).

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَلِيٍّ الْعَنْبَسِيُّ؛ قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ صُنْحِ الْعُدْرِيِّ؛ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنِ الرَّجَالِ بْنِ مُوسَى، عَنْ أَبِيهِ؛ قَالَ: قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عِمْرَانَ: مَا شَيْءٌ أَشَدَّ مِنْ حَمَلِ الْمُرْوءَةِ؛ قِيلَ لَهُ: أَيُّ شَيْءٍ الْمُرْوءَةِ؟ قَالَ: لَا أَعْمَلُ شَيْئاً فِي السَّرِّ اسْتَحْيِي مِنْهُ فِي الْعِلَانِيَةِ^(٢).

وَأَخْبَرَنَا حَمَادُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْمَوْصِلِيِّ، عَنْ أَبِيهِ؛ قَالَ: دَخَلَ مُحَمَّدُ بْنُ عِمْرَانَ عَلَى أَبِي جَعْفَرٍ، فَلَمَّا كَلَّمَهُ أَعْجَبَهُ، فَقَالَ: إِنَّ أَهْلَ بَلَدِكَ لَيُثْنُونَ عَلَيْكَ ثَنَاءً جَمِيلاً؛ عَلَى أَنَّهُمْ يَزْعُمُونَ أَنَّ فِيكَ إِمْسَاكاً وَبُخْلًا؛ قَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ: إِنِّي وَإِيَاكَ لَا نُحِبُّ أَنْ نُضَيِّعَ.

قَالَ إِسْحَاقُ: وَوَقَفَ مُحَمَّدُ بْنُ عِمْرَانَ عَلَى بَابِ أَبِي جَعْفَرٍ، وَقَدْ أَدْنَى لَهُ إِذْنًا عَامًّا، فَقَالَ لَهُ الْحَاجِبُ: مَا اسْمُكَ؟ قَالَ: مَا مِثْلِي يَخْتَاجُ أَنْ يُخْبِرَ عَنْ نَفْسِهِ؛ سَلْ تُخْبِرَ، وَدَفَعَ فِي صَدْرِ الْحَاجِبِ وَدَخَلَ.

قَالَ: وَلَمَّا دَخَلَ أَبُو جَعْفَرٍ الْمَدِينَةَ يُرِيدُ الْحَجَّ^(٣) لَقِيَهِ النَّاسُ يَتَطَلَّمُونَ مِنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِمْرَانَ، وَهُوَ يُسَآيِرُهُ؛ فَقَالَ: مَا هَذَا؟ قَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ مَا لَمْ تَرَ أَكْثَرَ؛ نِصْفُ أَهْلِ الْمَدِينَةِ مِمَّنْ قَضَيْتَ عَلَيْهِمْ غَضَبَانَ، وَلَا وَاللَّهِ مَا يَجُوزُ لِلْقَاضِي أَنْ يَتْرَكَ الْحَقَّ لِعُضْبِ النَّاسِ.

أَخْبَرَنِي أَحْمَدُ بْنُ أَبِي خَيْثَمَةَ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ مُضْعَبٍ؛ قَالَا: أَخْبَرَنَا مُضْعَبٌ؛ قَالَ: كَانَ مُحَمَّدُ بْنُ عِمْرَانَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ قَاضِياً لَزِيَادِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ الْحَارِثِيِّ عَلَى الْمَدِينَةِ أَيَّامَ الْمَنْصُورِ، وَكَانَتْ الْأَمْرَاءُ هُمُ الَّذِينَ يُولُونَ الْقَضَاةَ، وَكَانَ مُحَمَّدُ بْنُ عِمْرَانَ مِنْ أَهْلِ الْمُرْوءَةِ وَالصَّلَابَةِ فِي الْقَضَاءِ، لَا يُطْمَعُ فِيهِ، فَقَدِمَ أَبُو أَيُّوبَ الْمُورِيَانِي^(٤) الْمَدِينَةَ

(١) كان محمد بن عمران متهماً بالبخل والتقتير على نفسه كما سيظهر في ثنايا الترجمة.

(٢) وفي ذلك المعنى يقول الشاعر:

فَسَرِّي كإِعْلَانِي وَتَلِكْ خَلِيقَتِي وَظَلْمَةَ لَيْسَلِي مِثْلُ ضَوْءِ نَهَارِيَا

(٣) وكان حج أبي جعفر سنة ست وثلاثين ومائة، وكان يحج معه أبو مسلم وقد يابعه الناس في طريقه من مكة إلى العراق.

إِنْ نَصَفَ النَّاسُ أَعْدَاءَ لِمَنْ وَلِي الْأَحْكَامَ هَذَا إِنْ عَدَلَ

(٤) أبو أيوب المورياني: سليمان بن مخلد، ويكنى مخلد أبا سليمان، قلده المنصور الدواوين مع الوزارة، وغلب عليه غلبة شديدة حتى كان لا يطيب له مجلس إلا إذا حضره أبو أيوب، ثم تنكرت له الأيام فنكبه المنصور، كما نكب أهله، وقتلوا جميعاً، وفي ذلك يقول بعض الشعراء:

فَاتَّقِ اللَّهَ وَارْضَ بِالْقَصْدِ حِظًّا وَتَبَاعَدِ عَنِ مَوَاقَاتِ الذَّنُوبِ

قَدْ رَأَيْتَ الَّذِي آدَأَلَتْ وَنَالَتْ رَقْمَةَ الدَّهْرِ مِنْ أَبِي أَيُّوبِ

وأخبار أبي أيوب مفصلة في كتاب - الوزراء والكتاب - للجهمياري.

حاجاً، فاستعدى عليه أقرباؤه محمد بن عمران، فأرسل إليه فلم يحضر، فلقيه عند زياد؛ فقال: أرسلت إليك فلم تؤكل ولم تحضر، فرد عليه أبو أيوب رداً عنيفاً، فمد محمد إليه يده لينطش به، وكان أيداً، فحال دونه الأمير والشريط، فقبل له: إن خرجت عرض لك موالي أبي أيوب؛ فتقلد السيف، وخرج حتى أتى المسجد، فهابوه فلم يقدموا عليه.

وكان رجلاً مصلحاً لِماله، فَنَسِبَ إلى البخل، فَبَلِغَا ما يَقُول الناسِ فقال: إني والله ما أجمد في الحق، ولا أدرب في الباطل.

أخبرني محمد بن سعد الكُراني؛ قال: حدثنا سهل بن محمد؛ قال: حدثنا الأضمعي؛ قال: حدثنا مولى لآل الخطّاب؛ قال: قال لي ابن عمران قاضي المدينة: أنشدني شعر أُوخِجَة بن الجَلّاح فأنشدته:

أَطَعْتَ العرس^(١) في الشّهوات حتى إذا ما جئتها قد بعثت عذقا
أَعَادَتْنِي عَسِيفاً عَبْدَ عَبْدٍ تَعَانِقَ أو تُقَبِّلُ أو تُفَدِّي
قال: إيه زذني؛ فأنشدته:

فَمَنْ وَجَدَ العِني فَلْيَضْطَنِعْ صَنِيعَتَهُ وَيَجْهَدْ كُلَّ جُهد
فقال إيه؛ وكأنه أعجبه.

حدثنا حمّاد بن إسحاق؛ قال: حدثني مُضْعَب بن عبد الله؛ قال: أحضر محمد بن عمران الطَّلحي شهوداً يشهدون على عهد له؛ فأنشد بعضهم:

إذا ما جئتها قد بعثت عذقا تُقَبِّلُ أو تُعَانِقُ أو تُفَدِّي

الآيات، فلما فرغ القوم من شهادتهم قال محمد بن عمران لِكاتب: اكتب هذه الآيات في أسفل الصك؛ قال: وما يدعوك إلى هذا؟ لعل مُتَعَطِّاً من بَنِي يَفْرأها فَيَتَعَطُّ بها.

وأخبرني حمّاد؛ قال: حدثني مُضْعَب، أو عبد الله بن إبراهيم الجُمحي قال: أتى محمد بن عمران جماعة من أهل المدينة؛ فقالوا: رَجُلٌ مِثَّا أَفْلَسَ فَأَحْبَبْنَا أنْ تَجْعَلَ له رأس مال؛ فقال: إنا والله ما نتدقق في الباطل، ولا نجمد عند الحق، وما علينا كلما أفلس تاجر من تجار المدينة أن نجعل له رأس مال، ثم تمثّل بقول كُثَيْر^(٢).

إذا المال لم يُوجب عليك عطاؤه صَنِيعَة تقوى أو صديق تُخالقُه
مَنَعْتَ وبعض المنع حزم وثورة ولم يفتلتك المال إلا حقائقه
انصرفوا راشدين.

(١) نسب ابن قتيبة (في عيون الأخبار) هذين البيتين إلى ابن الدمية الثقيفي.

(٢) كثير عزة: كثير بن عبد الرحمن الخزاعي، ورواية الأعاني صنيعه تقوي أو صديق توامقه.

والمواقفة: المودة؛ والمراد يفتلك المال: أي يخرج من يدك وقبضتك.

حَدَّثَنِيهِ طَلْحَةَ بْنِ عَيْبِدِ اللَّهِ الطَّلْحِي؛ قَالَ: حَدَّثَنِي عَافِيَةُ بْنُ شَيْبِيبٍ، عَنِ الثُّمَيْبِيِّ نَحْوَهُ.
أَخْبَرَنِي أَبُو حَنْزَلَةَ أَنَسُ بْنُ خَالِدِ الْأَنْصَارِيِّ؛ قَالَ: حَدَّثَنِي قَبِيصَةُ بْنُ عُمَرَ الْمُهَلَّبِيُّ؛ قَالَ:
حَدَّثَنَا الْأَصْمَعِيُّ^(١): قَالَ: كُنْتُ مَعَ مُحَمَّدِ بْنِ عِمْرَانَ الطَّلْحِيِّ قَاعِدًا، وَهُوَ عَلَى قِضَاءِ الْمَدِينَةِ؛
فَلَمَّا خَلَا الْمَجْلِسَ قَالَ: يَا أَبَا سَعِيدٍ مِنْ يُعْنِي بِهَذَا الصَّوْتِ؟.

ظَعَنَ الْأَمِيرَ بِأَحْسَنِ الْخَلْقِ وَعَدَّوْا بِلُبُّكَ مَطْلَعِ الشَّرْقِ
بَرَزْتَ عَلَيَّ قُزْبٌ يُقَادُ بِهَا بَسُئِلُ أَمَامِ بَرَارِزِ زُرُقِ^(٢)
قَلْتُ: لَا أَدْرِي قَالَ مُعْبِدٌ^(٣).

حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي الدُّنْيَا؛ قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْخَثْعَمِيُّ، عَنِ الْأَصْمَعِيِّ؛
قَالَ: أَنْشَدْتُ مُحَمَّدُ بْنُ عِمْرَانَ قَاضِيَ الْمَدِينَةِ، وَكَانَ مِنْ أَعْقَلِ مَنْ رَأَيْتُ مِنَ الْقُرَشِيِّينَ:
يَأْيُهَا السَّائِلُ عَنْ مَنْزِلِي نَزَلْتُ فِي الْخَانَ عَلَى نَفْسِي^(٤)
يَعْدُو عَلَيَّ الْخُبْزُ مِنْ خَابِزِ لَا يَقْبَلُ الرَّهْنُ وَلَا يُنْسِي
أَكَلِ مِنْ كَيْسِي وَمِنْ كُسُوتِي حَتَّى لَقَدْ أَوْجَعَنِي ضِرْسِي

(١) الأصمعي: عبد الملك بن قريب.

(٢) البيتان من قصيدة للحارث بن خالد المخزومي أحد شعراء قريش المعدودين، ووالي مكة لعبد الملك بن مروان، يقولها لما تزوج مصعب بن الزبير عاتشة بنت طلحة ورحل بها إلى العراق، ومنها:
في البيت ذي الحسب الرفيع ومن أهل التقى والبر والصدق
فظللت كالمقهور مهجته هذا الجنون وليس بالعشوق
أترجة عبق العبير بها عبق الدهان بجانب الحق
ما صبحت أحداً يرويتها إلا غداً بكواكب الطلوق
وللقصيدة قصة: فقد روي أن النعميري كان يتعرض لرفد عاتشة بنت طلحة بعد ما تأيمت، فكانت تستشده ما قاله في زينب، فلما أكثرت عليه قال لها: ألا أقول لك شيئاً من شعر خالد فيك، فوثب موالها إليه فقالت: دعوه فإنه أراد أن يستقيد لبنت عمه، هات مما قال الحارث فأنشدها:

* ظعن الأمير بأحسن الخلق *

فقالت: والله ما قال إلا جميلاً: ذكر أنني إذا صبحت زوجاً بوجهي غداً بكواكب الطلوق، وأني غدوت مع أمير تزوجني إلى الشرق، وأني أحسن الخلق، أعطوه ألف درهم وأكسوه حلتين، ولا تعد بعدها يا نعميري اه والبرازق جماعات الخيل دون الموكب فارسية معربة.

(٣) معبد بن وهب المغني الذي يقول فيه الشاعر:

أجساد طويس والسريجي بعده وما قصبات المسبق إلا لمعبد
ذكرت هذه القصة في (ذيل زهر الآداب) لأبي أسحق الحصري وفي نهايتها فالأشراف يعجبهم الملح. ونظير ذلك ما قال الطائي في عمرو بن طوق:

الجد شيمته وفيه فكاهة سمح ولا جد لمن لم يلعب
شرس ويتبع ذاك لين خليقة لا خير في الصهباء ما لم يقطب

فقال: اكتبها لي؛ فقلت: أصلحك الله إنما يزوي هذه الأخداث؛ قال: ويحك! الأشراف همّتهم الملاحه.

حدثني عبد الله بن علي بن الحسن الهاشمي؛ قال: حدثنا نصر بن علي؛ قال: حدثنا الأصمعي؛ قال: حدثنا ابن عمران الطلحي، عن أبيه، قال: شباب النساء ما بين خمّس عشرة إلى الثلاثين.

حدثني أحمد بن يحيى ثعلب، عن ابن الأعرابي^(١)؛ قال: لما قدّم أبو مسلم المدينة دخل عليه الحَكَمُ بن المطلب المخزومي، ومحمد بن عمران التيمي، وأهل المدينة، فأخجم الناس ما يتكلم أحد هيبه لأبي مسلم؛ فقال الحَكَمُ بن المطلب لِينْسُطُ أبا مسلم: أيها الأمير أي البلدين أبرد أبلدنا أم بلدكم؟ فقال أبو مسلم: خذ بأرجلهما، فاسجنهما حتى نخرجهما، فأخذ الحاجب برجل الحَكَمِ بن المطلب، ومحمد بن عمران، فسنجنهما، فلما ضارا في بغض الأبواب اضطك رأساهما؛ فقال محمد بن عمران للحَكَمِ: يا بن أم ما عليك أي البلدين أبرد؟

أخبرنا حماد بن إسحاق الموصلي؛ قال: حدثني عبد الله بن إبراهيم الجمحي؛ قال: تقدّم إلى محمد بن عمران المَحْتَكُ مع خضم له؛ فقال الخضم: لدنيه تكلمني بهذا الكلام مع ما بعينيك من الاسترخاء؟ فقال دُنيّة: أصلح الله القاضي، قد عرّض بي فأذبه أصلحك الله، فقال ابن عمران للجُلُوَاز: أخفقه بالدرة فخفقه خففة، أو خفقتين، ثم قال: حسبك، فقال دُنيّة: أصلحك الله! هذا فقط على الثغريض، فقال: والله لقد ضربناه، وإن في عينيك لبعض ما قال.

وأخبرنا حماد بن إسحاق، قال: حدثنا عبد الله بن إبراهيم بن قدامة الجمحي؛ قال: كان محمد بن عمران من الطيبين، وكان بالمدينة مجنون يكتني أبا حجر، فمرّ ابن عمران يوماً، وهو يشتم الناس؛ فقال: يا أبا حجر كفّ عن شتم الناس؛ فقال: والله لأشتمنهم، ولأشتمنك معهم إن أتيت فضربه ابن عمران بسوطه، فلما وجد حرّ الضرب جعل يحبله ويقول: أشهد أنك قاض أحمق، أنا أقول له: لا أشتم الناس، وهو يقول لي: بلى والله لأشتمنهم.

قال عبد الله بن إبراهيم: وزعموا أنه أراد الخروج إلى ضيعة له، يغني ابن عمران، وأراد أن يخرج بعجوز لهم فأمر أن يستأجر لها دابة، فأبوا أن يتقصوا من ثمانية عشرة بها في مسيرة يوم وبعض آخر، فقال: أعلم أن في بغلي فضلاً، فجعل عليه مَحْمَلًا وركب مُعَادِلًا لها، ومرّ على مجالس المدينة يسلم عليهم، ولم يفرم ثمانية عشرة درهماً.

أنشدني أبو بكر أحمد بن أبي خيثمة لأبي الشدائد الفزاري يهجو محمد بن عمران التيمي:

عند ابن عمران زهو غير ذي رطب وعنده رطب في النخل ممنوع

(١) ابن الأعرابي: أبو عبد الله محمد بن زياد.

وأنشدني أيضاً لأبي الشدائد^(١):

إنني لأستحي لستيم من الذي أطاق ابنُ عمران الطويل من البُخل
يرى^(٢) خديباً شحماً طويلاً وإنما عصا خِرْوَع بين العمامة والنغل
وزواها الهيثم بن عدي لحشرج أبي زياد الأشجعي والذي قبله.

وأخبرني عبد الله بن الحسن، عن الثُميري، عن يعقوب بن القاسم الطَّلحي؛ قال
عبد الله بن مُضْعَب لمحمد بن عمران:

يمشي^(٣) العِرضنة سَامتاً مُتصاعِراً... نخوة المتصاعر^(٤)
وإذا سمعت بهمَّتي ورأيتني فكأن قلبك في جناحي طائر

وأخبرني عبد الله بن الحسن عن الثُميري، عن محمد بن يحيى، عن يعقوب بن محمد؛
قال: قال محمد بن عمران لِرَجُلٍ من قُرَيْشِ أباني أظ لا لحية يُزهب قوله: هجاجاً^(٥) هجاجاً
أتصاييني؟ فأنا والله أصبُّ منك.

قال: وكان محمد بن عمران إذا فرغ من أمر الرجل قال لمولى له يقوم على رأسه: يا حين
المِقْه^(٦) بفارغ ثم اسلكه شرقاً أو غرباً.

أخبرني إبراهيم بن أبي عثمان، عن سليمان بن أبي شَيْخ؛ قال: كان محمد بن
عمران الطَّلحي على قضاء المدينة؛ فتقدَّم إليه رَجُلٌ فتكلم بشيء؛ فقال لقيمه: أقمه عند
رَجُلِي البَغلة؛ قال: وبغلته مَرْبُوطَةٌ بحياله. فقال له الرَّجُل: أضلحك الله كيف حلَّها؟ فقال له
ابن عمران: أتتاجن علي؟ أذهب به يا فلان إلى السجن.

قال: وقال محمد بن عمران لسالم بن أبي العُفَّار؛ مولى هُدَيْل - وكان ماجناً - ويحك يا
سالم: لك هيئنة وسمت، أفلا تُقصر عما أنت فيه؟ فقال: والله إني لأهم بذاك؛ فإذا رأيت دار ابن
عمك طَّلحة بن فلان لم يُخسَف بها، عَلِمْتَ أن في الأمر مهلة؛ وكان طَّلحة بن بلال مع
موسى بن عيسى بالكوفة شيخاً ماجناً أُخْبِتَ الناس.

(١) أبو الشدائد الفزاري أحد الذين قال فيهم مصعب بن عبد الله: سمعت أبي يقول لم يبرح هذه الثنية قط أحد
يقذف أعراض الناس ويهجوهم، قلت: مثل من؟ قال: الحزبن الكناني، وأبو الشدائد وسمى جماعة آخرين.

(٢) الخدب: الطويل الأهوج والخدب الهوج والطول.

قال صاحب الأغاني: وكان محمد بن عمران كثير اللحم عظيم البطن كبير العجيزة صغير القدمين دقيق الساقين
يشند عليه المشي.

(٣) يمشي العرضنة: يقال مشي العرضنة إذا كان في مشيته بغي من نشاطه، وفي المخصص: يمشي يميناً وشمالاً.
والمتصاعر الذي يميل خذه عن النظر إلى الناس تهاوناً من كبر.

(٤) كلمات غير مستيينة ولم نعر على تحقيقها.

(٥) هجاجاً هجاجاً يقال: ركب هجاج كقطام، ويفتح آخره ركب رأسه ومن أراد كف الناس من شيء قال: هجاجيك.

(٦) اللمق: ضرب العين بالكف خاصة.

أخبرني عبد الله بن شبيب؛ قال: حدّثني يعقوب بن محمّد الزُّهري، عن عبد العزيز بن عمران (إن شاء الله)، عن محمّد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان؛ قال: شهدت محمّد بن عمران القاضي، واختصم إليه رجلان من بلي^(١)؛ فقال أحدهما: والله، أصلح الله القاضي، إنه ليُخاصمني، ولا والله ما يُحسِن يتوّضاً؛ فقال: إن كنت لا أُحسِن استرشدتك فأرشدت؛ والله لكأنما قال: تُقري^(٢) الضيف.

أخبرني محمّد بن هارون الورّاق، ورواه المدائني^(٣)؛ قال: كان محمّد بن عمران الطَّلحي على قضاء المدينة وصلاتها، وكان بها رجل من البرّازين، يُقال له: أبو المفلح، أفسد ماله حتى أفلس، وكان ابنُ عمران إذا أراد أن يستحلف إنساناً قال: إن كنت كاذباً صيرك الله مثل أبي المفلح؛ قال: فجاء يوماً إلى أبي المفلح يطلبه إلى ابن جندب الهدلي الشاعر؛ فقال له: بني وبينك الوالي؛ قال: لِمَ؟ بيني وبينك خصومة؟ قال: ستعلم إذا صرنا إليه؛ فلما صار إلى ابن عمران قال أبو المفلح: أصلحك الله! أما أن لك أن تكفّ عني، وتعييني؟ قال: من ماذا؟ قال: من قولك صيرك الله مثل أبي المفلح، أنا رجل كنت تاجرأ فذهب مالي، هذا ابن جندب؛ كان صالحاً ففسق، وكان مستوراً فتتهك؛ وكان إمام المسجد فصار يقول الشعر، ويعني فيه؛ فأينا أهلك وأسوأ حالاً في الدنيا والآخرة أنا أو هو؟ قال: بل هو؛ قال: فقال: أصلحك الله؛ لم لا تدعو عليه: صيرك الله مثل ابن جندب، أو أغفني؛ قال: صدقت، وأنا فاعل، فلما خرجا من عند ابن عمران قال ابن جندب لأبي المفلح: إنما جئت لهذا؛ أما والله لأفضحك اليوم وتُعيّر به غداً.

أخبرنا أحمد بن أبي خزيمة؛ قال: حدّثنا إبراهيم، عن إسحاق التيمي؛ قال: أخبرني أم سعيد بنت إبراهيم بن عمر بن أبان بن عثمان، وهي جدّة أبي، عن زوجها عبد الرحمن بن طلحة قالت: كتب إلي:

هَبِينِي امْرَأً أَذْنِبْتُ ذَنْباً جَهَلْتَهُ وَلَمْ آتِهِ عَمْداً وَذُو الْجَلْمِ يَجْهَلُ
فَقَدْ تُبْتُ مِنْ ذَنْبِي وَأَعْتَبْتُ فَاقْبَلِي فَمِثْلِكَ مِنْ مِثْلِي إِذَا تَابَ يَقْبَلُ
عَفَا اللَّهُ عَمَّا قَدْ مَضَى لَسْتُ عَائِداً فَهَأَنذَا مِنْ سُخْطِكُمْ أَنْتَصِلُ
فَعُودِي بِحِلْمٍ وَاصْفَحِي عَنِ إِسَاتِنَا وَإِنْ شِئْتَ قَلْنَا إِنَّ حُكْمَكَ مُرْسَلُ

فبلغ القاضي، فركب إليه ابنُ عمران؛ فقال: لو قلت: إن شئت إن حكمتك مرسل؛ فقال: لو قلت لها قالت: هي الطلاق.

(١) اسم لقبيلة معروفة من قضاة.

(٢) يريد المبالغة في وصفه بالنخل «وكان طلبة الأرشاد طلب القرى منه، وكان ابن عمران مشهوراً بالنخل».

(٣) المدائني اسم لرواة كثيرين كما في تهذيب التهذيب، ولم نهتد لتعيين الراوي الذي روى هذه القصة.

أخبرنا أبو ظاهر الدمشقي أحمد بن بشر بن عبد الوهاب؛ قال: حدّثني أبو عبيد الله؛ قال: حدّثني أبو يعقوب؛ قال: حدّثني ثُمير الشَّيباني؛ قال: كنتُ كاتباً لمحمّد بن عمران، وهو على قضاء المدينة، فحجّ أبو جعفر، فأراد أن يَمْضِي بالحَمالين^(١) إلى الشَّام فاستعدوا عليه (إلى) ابنِ عمران، وكان قاضيه على المدينة؛ فقال لِنَمير: اكتب عليه عُدوي؛ فقلت: إنه يَعْرِفُ حُطِّي؛ قال: والله لا يكون الرّسول غيرك. قال: فمَشَيْتُ إلى الرِّبيع، فأوصلت إليه الدعوى؛ فقال: إنَّ أمير المؤمنين مَدَعُو إلى الحُكْم، فلا تُقِم له أحداً إذا خَرَج؛ فقال: والله يا ربيع لئن دَخَلتُ المسجد فقام إليَّ ابنُ عمران هَيِّة والله لا يَلِي لي عملاً أبداً، فدَخَل المسجد، وكان ابنُ عمران مُحْتَبِياً، فلمَّا رآه حلَّ حُبوتِه واتَّكَى، فقال له الذي على رأسه: بأي شيء أناذي أبا لخلافة أبو باسمه؟ قال: باسمه فناده فتقدّم إليه فقَضَى عليه، فلما أن أراد أن يقوم قال: يا أمير المؤمنين: بنو فلان يتظلمون منك، فلمَّا أن تخضر معهم، أو تُرَكَّل وكيلاً يقوم مقامك؛ قال: هذا الرِّبيع يوكِّله أبو جعفر، فلمَّا قام قال أبو جعفر: إذا قرعَ قَابِلني به، فلما دَخَلَ عليه قال: ما حَمَلَك على ما بلغني عنك؟ قال: ما هي؟ قال: لا تُسَلِّم على النَّاس تِيها؛ قال: وماذا؟ قال: ولكِ مِكْيال ناقص؛ قال: وماذا؟ قال لا تَشْهَد الصَّلَاة في جَمَاعة؛ قال: أما تزكي السَّلَام على النَّاس؛ فإنَّ القاضي إذا سَلَّمَ على النَّاس دَهَبت هَيْبته؛ أخرجتُ منها؟ قال: نعم؛ وأما مِكْيالي النَّاقص؛ فإنِّي لا أبيع به ولا أَشْتري؛ إنما أُمِرت به عيالي؛ أخرجتُ منها؟ قال: نعم؛ وأما تزكي الصَّلَاة في جَمَاعة فإنِّي رَجُل مُثْقَل البدن؛ فإذا صَلَّيت في جَمَاعة لم يَتِمَّ لي؛ أخرجتُ منها؟ قال: نعم؛ وأمر له بِمَال، هو في أيدي ورثته إلى اليوم.

أخبرني الأخص بن المُفضَّل بن عَسَّان؛ قال: حدّثنا أبي، عن فلان بن الجِرَّاح؛ قال: جاء محمّد بن عمران إلى الجمعة يَتَخَطَّى رِقَاب النَّاس، فقام إليه رجل؛ فقال: أصلحك الله، إنك قاض من قضاة المُسلمين وإمام من أئمّتهم؛ فإذا رآك الجاهل قال: هذه سُنَّة؛ قال: من أنت؟ قال: أنا نَمَّا قال: ومن نَمَّا؟ قال: نَمَّا الحَيَّاط؛ قال: نَعَم يا نَمَّا؛ وزادني أبو خالد المُهَلَّبِي عن أحمد بن المعذَّل؛ فقال ابن عمران له: وأما والله لو كنت من قُرَيْش لسمعت الجواب؛ قال: وكان نَمَّا بعد ذلك إذا أتاه قال له: أزانراً أم شاهداً؟ فإن قال: شاهداً قبل شهادته، وإن كان معه رجل سأل عنه، فإن زكاه قبله.

وذكر الزبير بن بكار؛ قال: أخبرني موسى بن زهير؛ قال: نزل محمد بن عمران الطَّلحي، وهو سَاع على بني فزارة، فنزل جَنَفَاء الجِباب مَجْمَعاً من مجامعهم، فجاء ابن مِيَادَة^(٢) على ذلك الماء، فامتدحه فقال له ما تَشَاء يا بن مِيَادَة؟ واحتكم؛ قال: ما كانت تعودني آل سُفْيَان قبلك على هذا الماء؛ قال: وما كانت تُعَوِّدُكَ؟ قال: يحبونني عَشْر فرائض؛ قال: ذلك لك.

(١) قصة أبي جعفر وخصومته مع الحمالين رواها الجهشباري في كتاب (الوزراء والكتاب) برواية تخالف قليلاً ما ذكره وكيع.

(٢) ابن ميادة: الرماح بن أبرد بن ثوبان - الشاعر -.

وجاء جماعة من أخواله بني فزارة يُسَلِّمون عليه، ومعهم جَارٌ له من بني جَعْفَر بن كلاب، وكان جَمِيلاً وَسِيماً، فسَلَّم عليه معهم، ثم قام قَبْلهم، فأقبل عليه ابن عمران؛ فقال: لقد كنتُ أَحِبُّ أن أرى في أخوالي مثل هذا؛ قال ابن مِيَادَة: إنما هذا خَرَبٌ من الخربان^(١)، لا فؤاد له؛ فسَمِعها الجَعْفري بكر، فأقبل على ابن مِيَادَة؛ فقال: أتقع في عند الأمير وأنت لا تقري ضيفك؟ قال: فأهون شأنه! إني إن أقر قري ابن عمي إلى جنبي وأنت لا تقري أنت ولا ابن عمك.

وأخبرني عبد الله بن شبيب، عن زُهَيْر وابن مُضْعَب بن عُثْمان؛ قال: ما رأيتُ بَرِيْقَ صلح الأشراف في سوق الرِّقِيقِ أكثر منها حيثُ بيعت القَتِيلية، وبلغت خُمسائة دينار؛ فقال المَغيرة بن عبد الرَّحْمَن لابن أبي قَتيلة: ونحك أعتقها تُقوِّم عليك وتزوّجها؛ ففعل؛ فزفع ذلك إلى ابن عمران الطَّلحي؛ فقال: أخطأ الذي أشار عليه بهذا؛ أما نحن فقد علمنا أن قد بلغت خُمسائة دينار، فأذهبوا فقوِّموها فإن بلغت أكثر من خُمسائة دينار فخذوا منه الأكثر، وإلا فخذوا منه خُمسائة دينار، فاستحسن النَّاس هذا الرأي من ابن عمران؛ وليس ذلك ممَّا عليه النَّاس قَبْلنا^(٢).

وأخبرني عبد الرَّحْمَن بن إبراهيم، عن العَبَّاس بن مَيْمون، عن الأصمعي؛ قال: حدَّثنا ابنُ عمران قاضي أهل المدينة؛ قال: بلغني أن طلحة بن عبيد الله قد أشرى من أهل بدر، ثم جاء يمشي معهم أو بينهم^(٣).

أخبرني عبد الله بن شبيب؛ قال: حدَّثني زُبَيْر، عن عبد الحميد بن عبد العزيز بن عبد الله بن عبد الله بن عمر؛ قال: كان محمد بن عمران بن إبراهيم الطَّلحي فيمن تحلَّف عن

(١) الخرب ذكر الجباري.

وعبارة الأغاني: فقال أفي تقع يا ابن ميادة وأنت لا تقري ولا ابن عمك. قال ابن عمران فضحكت مما شهد به ابن ميادة على نفسه.

(٢) القتيلية: كانت جارية لأبراهيم بن أبي قتيلة؛ كان يمتعها وبيعت في دين كان عليه، وحضر لابتاعها كثير من أشراف قريش قال الزبير بن بكار: فرأيتهم قياماً في الشمس يتزايدون فيها وقد قال ابن الخياط الشاعر يذكر تلك القصة وما كان من أمر ابن أبي قتيلة:

يا معشر العشاق من لم يكن	مثل القتيلى فلا يعشق
لما رأى السوام قد أحذقوا	وصيح في المغرب والمشرق
واجتمع الناس على درة	نظيرها في الخلق لم يخلق
وأبدت الأموال أعناقها	وطاحت العسرة بالمملوك
قلب فيه الرأي في نفسه	يدبر ما يأتني وما يتقني
أعتقها والنفس في شدقها	للمعتق المن على المعتق
وقال للحاكم في أمرها	إن افترقنا فمتى نلتقني

(٣) لم يشهد طلحة بدرأ، قال الواقدي: بعث رسول الله ﷺ قبل أن يخرج من المدينة إلى بدر طلحة وسعيد بن زيد إلى طريق الشام يتجسسان الأخبار فقدمها يوم وقعة بدر، وقال له النبي ﷺ: «لك سهمك، ولك أجرك»، ولهذا عد بدرأ.

الخروج^(١) مع مُحَمَّد بن عبد الله بن حَسَن، فلما ظَهَر عليه المَنصور أمر بأصحابه يَلتَقطون في كلِّ وجه، فكان مُحَمَّد بن عِمْران يَقول: اللَّهُمَّ حَوِّأَلِينَا وَلَا عَلَيْنَا؛ قال عبد الحميد: فبلغ أخي عبد الله بن عبد العزيز العُمَري؛ فقال: هل رأيتم أجهل بالله من هذا الشَّيخ يَدعو على المسلمين؟ وكان عبدُ الله بن عبد العزيز قد ظَهَر هو وبنوه، عبد الله، وإسحاق، ومحمد؛ كانوا ظهروا مع مُحَمَّد بن عبد الله.

أخبرني عبد الله بن الحسن، عن الثُمَيري، عن مُحَمَّد بن يَحْيَى؛ قال: مرَّت إبل لمحمد بن عِمْران تخيل قَتًا من ضَيْعته؛ فقيل لابن هُرَمة: لو سألتها منها حَبلاً ما أعطاك، فبعث إليه: إن لي حِمَاراً أفاغِله من قَتِّ أَرْضِكَ؟ فَصَرَف الإبل كلَّها إليه.

وقال فيه شاعر:

يا قُفْل جُود ضَلَّ مِفْتَاحه فلم يُرى يَوماً بِمِفْتوح
لا غَرَنِي الدَّهر جَمال له مَدح وفِعْلٌ غير مَمْدوح
ما أرتجِي من صَنم قائم ليس بِذي نَفْع ولا رُوح
كَمَزَقَةِ البَقَالِ يَبْدو لها رِيحٌ وليس الطَّنم كالرَّيح

قال: ومرَّ عُقبَةُ الحَذَاءِ بابن عمران يوماً؛ فقال: إلى أين يا عُقبَةُ؟ أفي بعض أباطيلك؟ فقال: ابن عمك هَارون بن إبراهيم اشترى منه كَلْبَيْنِ عنده؛ قال: اللَّهُمَّ أَجْرُه؛ ما يُحسن إلا الباطل؛ قال: تَسألني عن ما بين المَنِّ والسُّلوى إلى الكُرْاث؛ قال: ويلك كيف الحذاء؟ قال: عن أيها تَسأل؟ قال: كيف نعلِ درهم؛ قال: لو اغتفرت اللُّون والجِلد ما كان بها بأس؛ قال: فهل بقي إلا الشَّرْكَ.

وذكر رجاء بن سهل الصُّغاني عن ابن مُسهَر^(٢)؛ قال: حدَّثنا سَعِيد يعني ابن عبد العزيز؛ قال: لما قَدِم أبو جعفر المدينة في الحج تلقاه الناس فنزلوا يَمشون بين يديه، ولم يَنزل ابن عمران القاضي؛ فوقف على بَغْلته، وقال: بارك الله لأمير المؤمنين في مَقْدَمه، وأراد السُّرور والعافية في أمره، فقال أبو جعفر: من هذا الأهُوج؟ قالوا: قاضيك على المدينة مُحَمَّد بن عِمْران؛ قال: اضربوا وَجْه بَغْلته، فجعلوا يَضربون البَغْلَةَ؛ فجعل الشَّيخ^(٣) اللَّهُمَّ غَفْراً؛ البَغْلَةُ نَقُور، والشَّيخ كبير، وهذه سُنَّة لا نَعرفها، فضحك أبو جعفر وقال: دَعُوا الشَّيخ. وأنشد ابن الرُّبَيْر لأبي الدَّهي إبراهيم بن زياد بن عبد الله بن قُرَّة في مُحَمَّد بن عمران:

(١) خرج محمد بن عبد الله بن الحسن على المنصور في أول يوم من رجب سنة خمسة وأربعين ومائة، وأخبار خروجه حتى مقتله فصلها الطبري في حوادث تلك السنة.

(٢) ابن مسهر: أبو الحسن علي بن مسهر القرشي.

(٣) كذا بالأصل والظاهر: فجعل الشَّيخ يقول إلخ.

مَا سَرْنَا مُدْشَبَّ أَنْ قَبِيلَةَ مِنْ النَّاسِ جَاءُوا بِابْنِ أُخْتِ يُعَادِلُهُ
 أَشْمَ طُؤَالِ السَّاعِدِينَ كَأَنَّمَا يُنَاطُ إِلَى جَذْعِ طَوِيلِ حَمَائِلِهِ
 أَخْبَرَنِي الْحَارِثُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدٍ؛ قَالَ: مُحَمَّدُ بْنُ عِمْرَانَ يُكْنَى
 أَبُو سُلَيْمَانَ، أُمُّهُ بِنْتُ سَلْمَةَ بْنِ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلْمَةَ.

أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَيْبٍ؛ قَالَ: حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ يَعْقُوبَ الزُّهْرِيُّ، قَالَ: أَنْشَدَنِي
 حَكِيمُ بْنُ طَلْحَةَ الْفَزَارِيُّ؛ قَالَ: أَنْشَدَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عُمَيْلَةَ الْفَزَارِيُّ يَهْجُو مُحَمَّدَ بْنَ عِمْرَانَ بْنِ
 إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ طَلْحَةَ:

لَمَّا رَأَيْتَ ابْنَ إِبْرَاهِيمَ أَبْخَلْنَا وَكُنْتَ مِنْ نَفَرٍ لَيْسُوا بِسُؤَالِ
 قَرِيبَتْ نَاجِيَةٍ حَرَفًا مُقْتَلَةً تَهْوِي بِمُنْخَرِقِ السَّرْبَالِ ذِيَالِ^(١)
 يُرَى الشَّلِيلَ عَلَيْهَا حِينَ تَرْفَعُهُ كَدْرَعِ صُوفٍ عَلَى خَرْقَاءِ شَمَلَالِ
 لَشْنٍ بَخَلْتَ عَلَيْنَا يَا بْنَ عَمَّتِنَا لَنَأْتِينَ ابْنَ أُخْتِ غَيْرِ بَخَالِ

أَخْبَرَنِي ابْنُ شَيْبٍ؛ قَالَ: حَدَّثَنِي حَكِيمُ بْنُ طَلْحَةَ الْفَزَارِيُّ؛ قَالَ: نَزَلَ جَمَاعَةٌ مِنْ
 بَنِي مَنْصُورٍ عَلَى مُحَمَّدِ بْنِ عِمْرَانَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، وَفِيهِمْ
 مُحَمَّدُ بْنُ عُمَيْلَةَ، فَحَمَلَهُمْ مُحَمَّدُ بْنُ عِمْرَانَ عَلَى أَبَاعِرٍ لَمْ يَرْضُوا بِهَا، فَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عُمَيْلَةَ:

بَنُو حَسَنٍ كَانُوا مَحَلَّ رَجَائِنَا قَدِيمًا وَمَا كُنَّا ابْنَ عِمْرَانَ نَتَّبَعِ
 أَقْمَنَا زَمَانًا نَمُ رَحْنَا عَشِيَّةً عَلَى قَاطِبَاتٍ [و] النِّكَارِي تُوَضِّعِ
 وَلَوْ كَانَ عَبْدُ اللَّهِ أَلْقَى رَحَالَنَا عَلَى كُلِّ فِتْلَةٍ الذَّرَاعِينَ جُرْشَعِ^(٢)

أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ مَصْعَبِ الزُّبَيْرِيِّ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: أُمُّ مُحَمَّدِ بْنِ عِمْرَانَ أَسْمَاءُ
 بِنْتُ سَلْمَةَ بْنِ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلْمَةَ بْنِ عَبْدِ الْأَسَدِ، وَأَخُوهُ لِأُمِّهِ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ^(٤).

(١) الحرف: الناقة العظيمة. المقتلة: المجربة في السير، المدللة. الذيال: الطويل القد، الطويل الذيل، المتبختر
 في مشيته. الشليل: كأمير مسح من صوف يجعل على عجز البعير من وراء الرجل. الدرع: قميص المرأة.
 شملال: السرعة السير، ويريد بذلك وصف الناقة التي أغد السير بها لما لم يجد في جوار ابن عمران ما كان
 يرجو؛ من قرى وكرم، وأن الشليل عليها كقميص على خرقاء شملال.

(٢) في الأصل: (قاطبات النكاري) ولا يستقيم بها الوزن. والمعنى أنه أرجعنا بإبل ضعيفة أو جوائق مغلقة لم يعطنا
 شيئاً والنكاري أي غير المعروف في الأصل يسرعون ويسبقوننا أو الإبل المجهولة المصدر تسبقنا. المراجع.

(٣) الجرشع: كفضد العظيم من الإبل.

(٤) في كتاب الأغاني شيء من أخبار محمد بن عمران وراء ما ورد في أخبار وكيع، ولكن تمت قصة استحساناً ذكرها
 لأن لها وشيجة قريبة بأخبار محمد المتصلة بقضائه.

قال أبو الفرج الأصفهاني: أبو إسحاق إبراهيم بن المهدي قال: حدثني دفية المدني صاحب العباسة بنت
 المهدي، وكان آدب من قدم علينا من أهل الحجاز، أن أبا سعيد مولى فائد حضر مجلس محمد بن عمران
 التيمي قاضي المدينة لأبي جعفر، وكان مقدماً لأبي سعيد؛ فقال له ابن عمران التيمي: يا أبا سعيد أنت القائل:

ذكر قضاة بني العباس بالمدينة

لما بويع أبو العباس عبد الله بن محمد بن علي بن عبد الله بن العباس وجه يحيى بن جعفر بن تمام بن العباس إلى المدينة، وفيها يوسف بن عروة السعدي، فهرب يوسف ومن معه من أهل الشام، ولا يعلم أن يحيى استقضى أحداً.

ثم ولي أبو العباس، داود بن علي بن عبد الله بن علي بن العباس مكة، والمدينة، والطائف واليمن، واليمامة، فقدم المدينة في أول سنة ثلاث وثلاثين ومائة فلم يلبث إلا يسيراً حتى مات بالمدينة في شهر ربيع الأول، ولا يعلم أنه استقضى أحداً، واستخلف ابنه موسى بن داود، ثم ولي أبو العباس زياد بن عبيد الله الحارثي، فقدمها في جمادى الأولى، فاستقضى أبا بكر بن أبي سبرة العامري، ثم هلك أبو العباس، فأقر أبو جعفر زياد بن عبيد الله على عمله، فأقر زياد ابن أبي سبرة على القضاء.

قال أبو بكر، وهو أبو بكر بن عبد الله بن محمد بن عبد الله بن أبي سبرة بن إبراهيم بن عبد العزيز بن أبي قيس، من بني عامر بن لؤي، من أهل العلم بالسيرة وأيام الناس، واسع العلم كثير الحديث، حدث عنه الناس، في حديثه ضعف^(١).

أخبرني هارون بن محمد بن عبد الملك، عن زبير، عن سعيد بن عمرو: أن أبا بكر بن

= لقد طفت سبعا قلت لما قضيتها ألا ليت هذا لا علي ولا ليا فقال، أي لعمر أيبك؟ فرد محمد بن عمران شهادته في ذلك المجلس؟ وقام أبو سعيد من مجلسه مغضبا وحلف ألا يشهد عنده أبداً، فأنكر أهل المدينة على ابن عمران رده شهادته، وقالوا: عرضت حقوقنا للنوى، وأموالنا للتلغ، لأننا كنا نشهد هذا الرجل لعلمنا بما كنت عليه والقضاة قبلك من الثقة به وتقديمه؛ وتعديله، فقدم ابن عمران بعد ذلك على رد شهادته، ووجه إليه يسأله حضور الشهادة في مجلسه ليقضي بشهادته فامتنع، وذكر أنه لا يقدر على حضور مجلسه ليمين لزمته إن حضره حنث، قال: فكان ابن عمران بعد ذلك إذا دعي أحد عنده شهادة أبي سعيد صار إليه في منزله أو مكانه من المسجد حتى يسمع منه، ويسأله عما يشهد به فيخبره، وكان محمد كثير اللحم يشتد عليه المشي، فكان كثيراً ما يقول: لقد أتعبني هذا الصوت: لقد طفت سبعا، وأضرب بي ضرراً شديداً. وأنا رجل ثقيل لترددني على أبي سعيد لسماع شهادته.

(١) قال يحيى بن معين: أبو بكر بن أبي سبرة ليس بشيء، وقال عبد الله بن أحمد: قال أبي: أبو بكر بن أبي سبرة كان يضع الحديث، وذكر الخطيب في تاريخ بغداد ما يتعلق به من ناحية روايته للحديث.

عبد الله بن أبي سبرة مِمَّنْ أَعَانَ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَسَنِ بِمَالٍ^(١)، وَأَخَذَ وَحُسٍ، فَلَمَّا وَثَبَ السُّودَانَ^(٢) بَعَثَ اللَّهُ بْنَ الرَّبِيعِ الْمَدَانِيَّ^(٣) أَخْرَجَ الْقُرْشِيِّونَ أَبَا بَكْرٍ، فَحَمَلُوهُ عَلَى مِثْرٍ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَنَهَى عَنْ مَغْصِيَةِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ، وَحَثَّ عَلَى طَاعَتِهِ، فَقِيلَ لَهُ: صَلِّ بِالنَّاسِ؛ فَقَالَ: إِنْ الْأَسِيرُ لَا يُؤْمَنُ، وَرَجَعَ إِلَى مَجْلِسِهِ، فَلَمَّا وَلَّى الْمُنْصُورَ جَعْفَرَ بْنَ سُلَيْمَانَ الْمَدِينَةَ أَوْصَاهُ بِإِطْلَاقِهِ وَالْإِحْسَانَ إِلَيْهِ، فَأَطْلَقَهُ وَكَتَبَ إِلَى مَعْنِ بْنِ زَائِدَةَ، فَوَصَلَهُ بِخَمْسَةِ آلَافِ دِينَارٍ، وَهُوَ حَدِيثٌ طَوِيلٌ مَعَ الرَّاتِجِيِّ.

قال الزبير: القاضي بالمدينة هو محمد بن عبد الله، وأخوه أبو بكر ولي قضاء بغداد، وهو أشبه^(٤).

ثم عبد العزيز بن المطلب

عزل أبو جعفر زياد بن عبيد الله الحارثي سنة إحدى وأربعين ومائة، واستعمل على المدينة محمد بن خالد بن عبد الله القسري، واستقضى عبد العزيز بن المطلب بن عبد الله بن حنطب المخزومي؛ قال أبو بكر: وكان عبد العزيز بن المطلب من جلة قريش، وذوي أقدارهم.

حدثني أبو إسماعيل محمد بن إسماعيل بن يوسف السلمي؛ قال: حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الأوينسي؛ قال: قال مالك بن أنس: لا ينبغي أن تترك العمائم؛ لقد اغتممت وما في وجهي شفرة، ولقد رأيت في مجلس ربيعة بن عبد الرحمن بضعة وثلاثين رجلاً مغمماً؛ قال مالك: ولقد أخبرني عبد العزيز بن المطلب: أنه دخل المسجد ذات يوم بغير عمامة فسبني أبي سبباً قبيحاً؛ وقال: أتدخل المسجد متحسراً ليس عليك عمامة؟ قال أبو بكر: أردت أن مالك بن أنس، وهو أسن منه، حكى عنه لمقداره.

(١) كان أبو بكر بن أبي سبرة على صدقات أسد وطيء، فقدم على محمد بن عبد الله منها بأربعة وعشرين ألف دينار دفعها إليه، فكانت قوة لمحمد بن عبد الله.

(٢) لما استخلف كثير بن حصين على المدينة أخذ أبا بكر بن أبي سبرة فضربه سبعين سوطاً، ولما قدم عبد الله بن الربيع والياً عليها سنة خمس وأربعين ومائة نازع جنده التجار في بعض ما يشترونه، فشكا التجار إلى ابن الربيع فلم يغير شيئاً، وتمادى الجند في عدوانهم، فثار السودان والرعاع والصبية على الجند وهم يزوحون إلى الجمعة فقتلوهم بالعمد في كل ناحية، فهرب ابن الربيع وأخذ السودان ما كان معه أو مع جنده ولم تهدأ الثائرة إلا بعد أن احتال محمد بن عمران على أحد زعماء السودان وقبض عليه ثم أرجع ابن الربيع من طريقه إلى العراق، وقد أخرج السودان ابن سبرة من السجن فخطبهم على المنبر يحضهم على الهدوء والطاعة لأبي جعفر، وكانت تلك نعمة يمنها ابن سبرة على أبي جعفر، وكانت سبب أمره بالأحسان إلى ابن أبي سبرة. راجع الطبري في حوادث سنة خمس وأربعين ومائة، وتاريخ بغداد للخطيب، البيان والتبيين للمحافظ، وتهذيب التهذيب.

(٣) كذا بالأصل: وفي الطبري: الحارثي.

(٤) كذلك قال الخطيب، وقال: إنه كان قاضياً بمكة، ثم أفتى بالمدينة، ثم قدم بغداد قاضياً وبها مات.

وقد حدث عنه الناس، أبو مالك^(١) العَقْدِي، وخالد بن مُحمد، ويعقوب بن إبراهيم بن سعد، وابن أبي أويس، وغيرهم، وحديثه مَقْبُول.

قال الزبير بن بكار وَوَلِي الْقَضَاء بِمَكَّة.

أخبرني عبد الله بن جعفر بن مصعب بن عبد الله بن مُصعب الزُّبَيْرِي.

قال: حَدَّثَنِي جَدِّي؛ قال: تَقَدَّمَ مُحَمَّدُ بْنُ لُوطِ بْنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ نَوْفَلِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ إِلَى عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ الْمُطَّلِبِ فِي حُصُومَةٍ؛ فَقَضَى عَلَيْهِ عَبْدُ الْعَزِيزِ، وَكَانَ مُحَمَّدُ بْنُ لُوطِ بْنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ نَوْفَلِ بْنِ الْحَارِثِ شَدِيدَ الْغَضَبِ، فَقَالَ لَهُ: لَعَنَكَ اللَّهُ، وَلَعَنَ مَنْ اسْتَعْمَلَكَ، فَقَالَ عَبْدُ الْعَزِيزِ: سَبِّ، وَرَبُّكَ اللَّهُ الْحَمِيدُ؛ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ بَرَزَ بَرَزًا؛ فَأَخَذَهُ الْحَرَسُ يُبْرِزُونَهُ لِيَضْرِبُوهُ؛ فَقَالَ لَهُ مُحَمَّدٌ: أَنْتَ تَضْرِبُنِي؟ وَاللَّهِ لئن جَلَدْتَنِي سَوْطًا لِأَجْلَدَنَّكَ سَوَاطِينَ، فَأَقْبَلَ عَبْدَ الْعَزِيزِ بْنِ الْمُطَّلِبِ عَلَى جُلْسَانِهِ؛ فَقَالَ: اسْمَعُوا يُجْرِئُنِي عَلَى نَفْسِهِ حَتَّى أَجْلِدَ، فَتَقُولُ قُرَيْشٍ: جَلَادٌ قَوْمِهِ؛ ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى مُحَمَّدِ بْنِ لُوطٍ؛ فَقَالَ: وَاللَّهِ لَا أَجْلِدُكَ وَلَا حَبًّا وَلَا كِرَامَةً، أَرْسِلُوهُ، فَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ لُوطٍ: جَزَاكَ اللَّهُ مِنْ ذِي رَحْمٍ خَيْرًا فَقَدْ أَحْسَنْتَ وَعَفَوْتَ، وَلَوْ ضَرَبْتَ لَكُنْتُ قَدْ أَجْرَمْتَ ذَلِكَ مِنْكَ، وَمَا كَانَ لِي عَلَيْكَ سَبِيلٌ، وَلَا أَزَالُ أَشْكُرُهَا لَكَ وَإِيْمَ اللَّهُ مَا سَمِعْتُ: وَلَا حَبًّا وَلَا كِرَامَةً فِي مَوْضِعٍ قَطُّ أَحْسَنَ مِنْهَا فِي هَذَا الْمَوْضِعِ، وَانصَرَفَ مُحَمَّدُ بْنُ لُوطٍ رَاضِيًا شَاكِرًا.

حَدَّثَنِي هَارُونَ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ؛ قال: حَدَّثَنِي الزُّبَيْرِيُّ؛ قال: حَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، قال: حَضَرْتُ عَبْدَ الْعَزِيزِ بْنِ الْمُطَّلِبِ، وَبَيْنَ يَدَيْهِ حُسَيْنُ بْنُ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ، يُخَاصِمُ، فَقَضَى عَلَى حُسَيْنٍ؛ فَقَالَ لَهُ حُسَيْنٌ: هَذَا وَاللَّهِ قَضَاهُ يُرَدُّ عَلَى اسْتِهِ، فَحَكَ عَبْدُ الْعَزِيزِ لِحَيْتِهِ؛ وَكَذَلِكَ كَانَ يَفْعَلُ إِذَا غَضِبَ، وَقَالَ لِبَعْضِ جُلْسَانِهِ: وَرَبُّكَ اللَّهُ الْحَمِيدُ، لَقَدْ أَغْلَظَ لِي وَمَا أَرَادَنِي، مَا أَرَادَ إِلَّا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ؛ أَنَا قَاضِيهِ وَقَضَائِي قَضَاؤُهُ، وَقَالَ: جَرَّدَ، وَدَعَا بِالسَّوْطِ، وَقَدْ كَانَ قَالَ لِلْحَرَسِ: إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، يَغْضَبُ كَمَا يَغْضَبُ الْبَشَرُ؛ فَإِذَا أَنَا دَعَوْتُ بِالسَّوْطِ فَلَا تَعْجَلُوا بِهِ حَتَّى يَسْكُنَ غَضَبِي، فَجَرَّدَ حُسَيْنٌ فَمَا أَنَسَى حُسْنَ غَضَبِهِ وَعَلَيْهِ مِلْحَفَةٌ مَرْوَانِيَّةٌ، وَقَالَ عَبْدُ الْعَزِيزِ لِحُسَيْنٍ: وَرَبُّكَ اللَّهُ الْحَمِيدُ، لِأَضْرِبَنَّكَ حَتَّى يَسِيلَ دَمُكَ، وَلَا أُخَيِّنُكَ حَتَّى يَكُونَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ هُوَ الَّذِي يُرْسَلُكَ، فَقَالَ لَهُ حُسَيْنٌ: أَوْ غَيْرِ هَذَا أَصْلَحَكَ اللَّهُ أَحْسَنَ مِنْهُ؟ قال: وَمَا ذَاكَ؟ قال: تَصَلُّ رَحْمِي وَتَعْفُو عَنِّي؛ فَقَالَ عَبْدُ الْعَزِيزِ: أَوْ غَيْرِ هَذَا أَحْسَنَ؟ أَصِلْ رَحِمَكَ وَأَعْفُو عَنكَ، يَا جِلْوَا، ارْجُدْ عَلَيْهِ نِيَابَهُ وَخَلِّ سَبِيلَهُ فَخَلَّاهُ.

قال زبير: أرسل ابن هزيمة في كتاب إلى عبد العزيز بن المطلب، يشكو إليه بعض حاله؛ فبعث إليه بخمسة عشر ديناراً، فمكث شهراً، ثم بعث إليه يطلب منه شيئاً؛ فقال: لا والله ما تقوى على ما كان يقوى عليه الحكم بن المطلب.

(١) كذا بالأصل، وفي تهذيب التهذيب: أبو عامر العقدي ذكره ابن حبان في الثقات، وذكره العقيلي في الضعفاء.

وكان عبد العزيز قد خطب امرأة من آل عمر بن الخطاب فردته، وخطب إلى بني عامر بن لؤي فزوجوه، فقال ابن هرمة:

خَطَبْتَ إِلَى كَعْبِ فِرْدُوكِ صَاغِرَا فَحَوَّلْتَ مِنْ كَعْبِ إِلَى جِذْمِ عَامِرِ^(١)
وَفِي عَامِرٍ عَزْ قَدِيمٍ وَإِنَّمَا أَجَارَكَ فِيهِمْ هَلْكَ أَهْلُ الْمَقَابِرِ
وَقَالَ:

أَبَالِئُخْلٍ تَطْلُبُ مَا قَدَّمْتَ عَرَانِيْنَ جَادَتْ بِأَمْوَالِهَا
فَهِيَهَاتِ خَالَفَتْ فِعْلَ الْكِرَامِ خِلَافَ الْجَمَالِ بِأَبْوَالِهَا

الزبير، أخبرني شيخ من قریش؛ قال: كان عبد العزيز بن المطلب لا يستشير أحداً، فأرسل يوماً إلى مالك بن أنس؛ فقال: زعم الأعرابي أنه لا يستشير، فلما خرج مالك سأله؛ استشارك؟ قال: لا بل استعداه علي رجل من أهل خراسان، وقال: سرت أشهراً لا يتزعني إلا مالك، فأبى أن يحدثني، ونحن لا نرضى بالعرض، ففرضي علي أن أحدثه، قلنا لمالك: وذلك الحق عندك؟^(٢) قال: نعم.

قال زبير: جاء عبادل مولى أبي رافع، يشهد عند ابن المطلب بمكة، وهو قاض فقال: ألسن تقول؟^(٣)

لَقَدْ طُفْتُ سَبْعاً قُلْتُ لِمَا قَضَيْتَهَا أَلَا لَيْتَ هَذَا لَا عَلِيَّ وَلَا لِيَا
فَقَالَ: وَأَنَا الَّذِي أَقُولُ أَيْضاً:

من الحنطبيين الذين وجههم مصابيح سقاها السليط الهياكل

فقال: دباب والله حول البيت بالليل اكتب شهادته، فلما قام قال: انح شهادته، أعطانا رُمحاً، وأعطيناه رُمحاً. وأخبرني هارون بن محمد، عن زبير، عن حارث بن محمد العوفي، قال: خاصم ابن عمر بن عمران بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق إلى عبد العزيز بن المطلب، فاشخص^(٣) لعبد العزيز، فأمر به إلى السجن، فبلغ ذلك أبا عمر بن عمران، فغضب وكان شديد الغضب، فذهب إلى عبد العزيز بن المطلب، فاستأذن عليه، فأرسل إليه عبد العزيز: أنت غضبان وأنا غضبان، ولا أحب أن نلتقي على هذه الحال، وقد عرفت ما جئت له، وقد أمرت بإطلاق ابنك.

(١) الجذم: بالكسر ويفتح: الأصل.

(٢) كذا بالأصل: وذكر صاحب الأغاني هذه القصة وقال: إن الحوار كان بين المطلب وأبي سعيد مولى فائد، وفي

آخر القصة: ما علمت إلا دباباً حول البيت في الظلم مدمناً للطواف به في الليل والنهار.

(٣) أشخص: أي تجهم له في القول وارتفع في الكلام.

وأخبرني عبد الله بن جعفر بن مُضعب الزُّبيري، عن جدِّه؛ قال: كان عبد العزيز بن المطلب يشتكي عينه مُطرفاً^(١) أبداً فقال: ما كان بعيني بأس، ولكن كان أخي إذا اشتكى عينيه يقول: اكللوا عبد العزيز معي، فكان أبي يأمر من يكحلني معه ليُرضيه، وكان يُحبه حباً شديداً فامرض عيني.

قال أبو بكر: وعبد العزيز بن المطلب الذي يقول: أنشدنيها هارون عن زبير:

ذهبت وجوه عَشيرتي فَتُخْرَمُوا وبقيت بَغدهم بِشَرِّ زَمان
أبغى الأَنيس فما أرى من مُؤنس ياوي ألى سَكن من الأَسْكان
وفيه يقول الأَصْبغ بن عبد العَزيز، مولى خُزاعة يَمْدحه؛ أنشدنيها هارون بن مُحمد:
إذا قِيل من لِّلعدَلِ والحقِّ والنُّهى أشارت إلى عبد العَزيز الأَصابع
أشارت إلى خُرِّ المَحايد لم يكن لِيُدفعه عن غاية المَجدِ دافع

أخبرني عبد الله بن الحسن، عن الثُميري، عن محمد بن يحيى الكناني، عن عبد العزيز بن عمران، قال: خطب عبد العزيز بن المطلب مَرِّيم بنت صالح بن إبراهيم بن محمَّد بن طلحة بن عُبيد الله فأجابه أبوها، وامتنع محمَّد بن عمران؛ فبلغ ذلك عبد العزيز فأغرى به من استعدى عليه، وعبد العزيز يومئذ قاض؛ فخرج ابن عمران إلى عمِّر، فخطب عبد العزيز بنتاً لعمرو بن عمرو بن عبد الرَّحْمَنِ بن عمِّر بن سهيل بن عمرو، فتزوجها، فقال مُخرز بن جعفر مولى أبي هُريرة:

ولما أبت تَيمُّ الكرام ابن حَنطَب تحول عن تَيمم إلى حل عامر
وفي عامر فَضَّل عليك وإنما أجارك فيهم هُلك أهل المقابر
وخوف لِحُكم إن أَلَمَّتْ مُلِئمةٌ إليك بهم يوماً عن الحقِّ جاير
فَتَينم بطاحيون بيضٌ وجوههم وحنطَب نفس حلَّ أَعلى الظواهر^(٢)

أخبرني أحمد بن أبي خيثمة؛ قال: أخبرنا مُضعب بن عبد الله؛ قال: حدَّثني مُضعب بن عثمان؛ قال: كانت عندنا مَجْنونة تلتقِف الكلام القَبِيح، فتَضرب به على الكَبير، فمَرَّ بها عبدُ العَزيز بن المطلب، وكان قاضياً رديء العَينين، كثيراً ما يُطرف بهما، فقالت لما رآته:

(١) مطرفاً: يقال: أطرف الرجل إذا طابق بين جفنيه.

(٢) قريش الظواهر هم بنو الحارث وبنو محارب ابنا فهد بن مالك، وسموا بذلك لأنهم نزلوا حول مكة وما والاها، وما سوى هؤلاء قريش البطاح، لأنهم سكنوا بطحاء مكة، وهم بطون عشرة، كانت إليهم كل مكارم قريش، من سقاية، ورفادة، وحجابه إلى آخر ما كان لهم. وجاء الإسلام، فوصل ذلك لهم، كما وصل لكل ذي شرف في الجاهلية شرفه.

أَرْقَ عَيْنِي ضُرَاطُ الْقَاضِي

فلما سَمِعَهَا قال: أتراها تعني فلاناً لإنسان آخر، فقالت:

قد رمدت عيناه من الإغماض كمثل لمع البرق للثوماض

فقال: اعزبي ومضي.

أخبرني عبد الله بن شيبب؛ قال: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ الْهَدَلِيُّ؛ قال: حَدَّثَنِي ابْنُ جُنْدَبٍ^(١) الْهَدَلِيُّ؛ قال: كنت أرمي مع أبي السائب المخزومي في عرض الرماد، فرمينا فطربت، فأنشدت:

إِنَّ الَّذِينَ عَدُوا بَلْبُكَ غَادَرُوا وَشَلَا بِعَيْنِكَ مَا يَزَالُ مَعِينَا^(٢)
عَيْضُنْ مِنْ عَبْرَاتِهِنَّ وَقُلْنَ لِي مَاذَا لَقِيتِ مِنَ الْهَوَى وَلَقِينَا

فقال أبو السائب: امرأته الطلاق إن كلم أحداً حتى يمسي إلا بهذين البيتين فانطلقنا؛ حتى إذا كنا بشية الوداع، إذا نحن بعبد العزيز بن المطلب قد أقبل من مجلس القضاء، فسلم علي أبي السائب، فقال أبو السائب: إن الذين عدوا بلبك؛ فقال عبد العزيز: ما الخير يا أبا جندب؟ فقلت: لا والله إلا أنا كئفا في عرض الرماد وهو عرض مختصر، فأخاف أن يكون قد عرض للشيخ مني؛ قال: اللهم؛ فلما أمسينا جاءني أبو السائب: قال اذهب بنا نعتذر إلى القاضي؛ فأتيناه، فقال: أصلح الله القاضي، إن هذا القاسق مغسول اللسان، وأنا رقيق اللسان والقلب، وإني حلفت أن لا أكلم أحداً حتى أمسي إلا بهذين البيتين.

أخبرني هارون بن محمد، عن زبير بن عبد الملك بن الماجشون؛ قال: كتب عيسى بن موسى، وهو ولي^(٣) عهد، إلى عبد العزيز بن المطلب؛ أن اركب إلى فلان الفزاري، فاخطب عليّ ابنته، فلانة، فركب عبد العزيز إلى الفزاري، فذكر له ما كتب إليه به وليّ العهد؛ ورغبه في مصاهرته، فقال الفزاري: والله لا أزوج الصغرى قبل الكبرى؛ قال: فجهد به، فأبى، فخطب عبد العزيز فحمد الله، وأثنى عليه، ثم خطب الكبيرة على نفسه، فكلم الفزاري فزوجها إياه، ثم أعاد الخطبة فخطب الصغيرة على عيسى بن موسى، فكلم الفزاري فزوجها إياها، وكتب إلى عيسى

(١) ابن جندب: عبد الله بن مسلم بن جندب الهذلي.

(٢) الأبيات من قصيدة لجريز.

(٣) كان عيسى بن موسى بن محمد بن عبد الله بن العباس بن عبد المطلب ولي العهد لأبي جعفر حسب ترتيب أبي العباس السفاح لولاية العهد، وفي سنة سبع وأربعين ومائة خلع أبو جعفر عيسى بن موسى، وجعل المهدي ابنه ولياً للعهد في حديث طويل ذكره الطبري في حوادث تلك السنة. وفي خله من ولاية العهد يقول:

خيرت أمرين ضاع الحزم بينهما إما الضياع وإما فتنة عمم
وقد هممت. مراراً أن أساقبهم كأس المية لولا الله والرحم
ولو فعلت لزال عنهم نعم بكفر أمثالها تستنزل النقم

قد زوّجتك فلانة، وتزوّجت أختها الكبرى، وما كانت لي بها حاجة غير أنه كان من الخير كيت وكيت.

أخبرني يحيى بن حسن بن جعفر الطالبي؛ قال: حدّثني بكر بن عبد الوهاب، قال: حدّثنا محمّد بن عمر الواقدي؛ عن محمد بن صالح، وعبد الله بن جعفر؛ قالوا: كان آخر الأساري رجلاً من بني مَخْزُوم، وكان في حائط أبي أيوب الأنصاري، يعمل عملاً في الأرض فلم يُقد إلا بعد ثلاثة أشهر من فداء أصحابه، فُدّي بعد ذلك بثنيين^(١) أعر، وهو جدُّ عبد العزيز بن المطلب.

قال الواقدي: واستعدى على عمران بن محمد بن سعيد بن المسيّب عند عبد العزيز بن المطلب، وهو يومئذ على القضاء في زمان أبي جعفر المنصور، فأغلظ له عمران، فأمر به عبد العزيز بن المطلب إلى الحبس؛ فقال له عمران: أين يحبسني؟ في أرض أبي أيوب فأعمل فيها عملاً؟ فقال عبد العزيز: رُدوه فقد عرفنا ما ذهبت إليه. قال أبو حسان الزيّادي: عزل زياد بن عبيد الله عبد العزيز بن المطلب، فاستقضى محمد بن عمران التيمي، وخالفه محمد بن يحيى الكتاني؛ فزعم أن الذي ولّى عبد العزيز بن المطلب محمّد بن خالد القسري.

ثم أبو بكر بن عمر بن حفص العُمري

قال أبو بكر: وأقر أبو جعفر محمّد بن خالد بن عبد الله القسري على المدينة، فاستقضى بعد عبد العزيز بن المطلب أبا بكر بن عمر بن حفص العُمري، ثم عزله.

وهذا: أبو بكر بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب؛ أخو عبيد الله بن عمر بن عبد الله بن عمر الفقيهي.

روى عنه مالك بن أنس.

حدّثنا محمّد بن عبد الله بن المبارك المخزومي؛ قال: حدّثنا وكيع؛ قال: حدّثنا مالك بن أنس، عن أبي بكر بن عمر، عن سعيد بن بشر؛ قال: قال ابن عمر: أما لك برسول الله أسوة؟ كان رسول الله ﷺ يوتر على بعيه^(٢).

أخبرني عبد الله بن جعفر بن مُصعب، عن جده؛ قال: أمه، وأم أخوته، عبيد الله، وعبد الله، وزيد، ومحمد، وعبد الرحمن، وعاصم بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب.

وقال زبير بن بكار: كان بنو عمر بن حفص كلهم لهم هيئة وخلق جميلة، وسيماء حسنة،

(١) الثبان كرمّان: سراويل صغير يستر العورة.

(٢) حديث مالك في الوتر رواه البيهقي وصححه، عن سعيد بن يسار (لا ابن بشر كما في الأصل) وصدر الحديث: كنت أسير مع ابن عمر بطريق مكة، فلما خشيت الصبح نزلت فأوترت، ثم أدركته فقال لي ابن عمر: أين كنت؟ قلت: خشيت الفجر، فنزلت فأوترت؛ قال: أليس لك في رسول الله ﷺ أسوة حسنة؟ قلت: بلى؛ قال: فإنه كان يوتر على البعير. وبهذا الحديث استدلل العلماء على عدم فرضية الوتر.

وطلب للعلم ورواية، وكان يقال لهم: الشرايع من طول أجسامهم، وكانوا يصطفون في الروضة، فنظر إليهم رجل من شيعة آل أبي طالب، فقال: من هؤلاء؟ قيل: بنو عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب؛ قال: لا والله لا قامت للشبيعة راية ما دام هؤلاء شيعة. وروى عن أبي بكر بن عمر هذا حماد بن سلمة.

حدثني إبراهيم بن أحمد بن عمر الوكيعي؛ قال: حدثنا أبي؛ قال: مؤمل بن إسماعيل قال: حدثنا حماد بن سلمة؛ قال: حدثنا أبو بكر بن عمر بن حفص، عن زيد بن أسلم، عن أبيه؛ قال: أرسل عمر إلى غلام له، أو مولى له، يقال له هُتَيّ على نَعَم الصدقة؛ فقال له: هُتَيّ أخفض جناحك عن ذي الصريمة، وعن ذي العنينة، وإيائي ونعم ابن عوف فوالله لولا نعم الصدقة لما حميت عليهم شبراً من الأرض^(١).

ثم محمد بن عبد العزيز الزُّهري

قال محمد بن يحيى الكِنَاني: عَزَل القسري أبا بكر بن عمر، واستقضى محمد بن عبد العزيز الزُّهري، وهو محمد بن عبد العزيز بن عمر بن عبد الرحمن بن عوف.

وقال الحسن بن عثمان الزُّيادي: عَزَل محمد بن خالد القسري عن المدينة في سنة ثلاث وأربعين ومائة، وولي مكانه رياح بن عثمان المرّي، واستقضى محمد بن عبد العزيز الزُّهري، وكان له شرف ومقدار، وعاداه أهل المدينة، وحرّضهم الحسن بن زيد عليه لشيء كان بينه وبينه، فأخبرني عبد الله بن الحسن، عن الثُميري، عن عمر بن محمد بن أقيصر؛ قال: شهد جعفر بن إبراهيم بن محمد بن علي بن عبد الله بن جعفر أنه خرج محمد بن عبد العزيز الزُّهري إلى أرضه بالجرف، فبال وصلى، ولم يتوضأ، وشهد خالد بن إلياس أنه لم يزل يخاف محمد بن عبد العزيز أن يطلبه، وشهد آخر أنه سمعه وهو قاض ينشد:

إذا أنت لم تنفع بوذك أهله ولم تُبِك بالبؤسى عدوك فابعد

(١) حديث زيد بن أسلم، عن أبيه رواه البخاري، ومالك في الموطأ، ورواه أبو عبيد في كتاب الأموال في فصل (ما حمى عمر من الأرض لنعم الصدقة) بلفظ: قال: سمعت عمر وهو يقول لهُتَيّ حين استعمله على حمى الريدة: يا هُتَيّ اضمم جناحك عن الناس، واتق دعوة الظلام فإنها مجابة، وادخل رب الصريمة والعنينة ودعني من نعم ابن عفان، وابن ابن عوف، فإنهما إن هلكتا ماشيتهما رجعا إلى نخل وزرع، وإن هذا المسكين إن هلكت ماشيته جاء يصرخ: يا أمير المؤمنين، أفاكلأ أهون على أم غرم الذهب والورق؟ وإنها لأرضهم، قاتلوا عليها في الجاهلية وأسلموا عليها في الإسلام، وإنهم ليرون أننا نظلمهم، ولولا النعم التي يحمل عليها في سبيل الله ما حميت على الناس شيئاً من بلادهم أبداً، قال أسلم: فسمعت رجلاً من بني ثعلبة يقول له: يا أمير المؤمنين حميت بلادنا قاتلنا عليها في الجاهلية، وأسلمنا عليها في الإسلام، يرددها عليه مراراً، وعمر واضع رأسه، ثم إنه رفع رأسه إليه فقال: البلاد بلاد الله، وثحمي لنعم مال الله، يحمل عليها في سبيل الله. والصريمة الإبل القليلة، والغنيمة الغنم القليلة.

وكان الشهود عليه نحواً من ستين، فضربه الحسن بن زيد، وحبسه، وذلك في ولاية الحسن.

وحدّثني الزبير؛ قال: حدّثني عبد الرحمن بن عبد الله قال: اختصم إلى محمد بن عبد العزيز، وهو على القضاء بالمدينة، رجلان من قريش فأمر حرسياً فدخل بينهما، فلم يزدعهما ذلك؛ فقال للحرسى: دغهما، فالغالب منهما شرهما، فكفّا فلم يتنازعا.

حدّثني عبد الله بن الحسن، عن الثميري، عن محمد بن يحيى، عن محمد بن فضالة، عن عيسى بن عبد الله بن وائل السّمي، قال: أتانا أتاوي^(١) لا يدري ممن هو (فكان يقبل الأجراء فيقول ما أجود أجراً أجراء^(٢) يونان) وهو أبو الحكم؛ فلما مات كنت ممن غسله فوجدناه أغلف، ثم ادعوا في آل زهرة؛ فقالوا: نحن بنو الفطيون^(٣) ثم شهد له ناس من الأنصار، منهم سعد بن معاذ بن رفاعة بن رافع الزرقى: أنهم من بني عمرو بن عامر وارثون مؤرثون، فأثبت لهم ذلك محمد بن عبدالعزيز إذ كان على القضاء.

حدّثني هارون بن محمد بن عبد الملك؛ قال: حدّثنا زهير؛ قال: حدّثني أحمد بن محمد بن عبد العزيز الزهري؛ قال: حدّثني أخي إبراهيم، أن أباه محمد بن عبد العزيز لما عزل عن قضاء المدينة وقف عليه داود بن سلم؛ فقال:

أمين^(٤) كنت تحكم حين كنا نريد الله جهدك ما استطعنا
فإن تغزل فليس بشرّ شؤم^(٥) أتاك اليوم منه ما أردنا

فقال محمد بن عبد العزيز لكتابه محرز بن جعفر مولى أبي هريرة: يا محرز أعطه خمسين ديناراً، فإنه والله علمي فيه إذا مدح نصّح؛ وإذا ذم شرّح فقال داود بن سلم: والله لقول محمد في شعري كان أعظم قدراً عندي من عطيتيه.

وأخبرني عبد الله بن جعفر بن مضعب عن جدّه؛ قال: أخبرني معاوية بن بكر الباهلي؛

(١) الأتاوي: الرجل الغريب قال الشاعر:

لا تعدلن أتاوين تضربهم
والمحلات: الدلو - المقدحة - القرية - الفاس.

(٢) كلمات غير مستبينة بالأصل، وقد حاولنا تصويبها فيما بين يدينا من مراجع فلم نوفق.

(٣) في شرح سيرة ابن هشام للسهيلي:

الفطيون كلمة عبرانية تطلق على كل من ولي أمر اليهود وملكهم، وبنو الفطيون بطن من اليهود الذين كانوا بالمدينة؛ وفي الأغاني الفطيون ملك المدينة من اليهود مولى بني زهرة.

(٤) رواية الخطيب البغدادي في التاريخ: وأمس كنت تحكم.

(٥) رواية البغدادي: فليس بسوء شؤم.

وزاد قبل هذا البيت الآتي:

يذكرني لأمس أراك يخ بخ
غداة له يقول الناس أنتا

قال: سرت بين محمد بن عبد العزيز الزُّهري، وعيسى بن يزيد بن داب بالعسكر، ومحمد بن عبد العزيز يُحدثنا بلسان كأنه زوج لا لحم فيه لرقته؛ قال مُصعب: فقلت لمعاوية بن بكر: فهل حدثكم ابن داب شيئاً؟ قال: معاذ الله! وهل كان يُقدَّر أن يتحدث مع محمد بن عبد العزيز.

وأخبرني عبد الله بن الحسن؛ عن الثُميري، عن محمد بن يحيى؛ قال: حدّثني إبراهيم بن محمد بن عبد العزيز، قال: خرجت لأبي جائرة، فأمرني أن أكتب خاصّته، وأهل بيته؛ فقال لي: تذكّر هل بقي أحد أغفلناه؟ قلت: لا؛ قال: بلى؛ رجل لقيني فسلم عليّ سلاماً جميلاً، صِفته كذا وكذا؛ اكتب له عشرة دنانير.

أخبرني هارون بن محمد، عن زبير؛ قال: حدّثني عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد العزيز الزُّهري؛ قال: ورد المدينة رجل من بني كلاب يستعين في حَمالة^(١) فأتى رجلاً له نسب؛ فدعا له بشربة سويق، وأتى محمد بن عبد العزيز الزُّهري فأعطاه ثلاثين ديناراً، وحمله وكساه؛ فقال في ذلك:

قَدِيتَ ابْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ الرَّدِيِّ وَإِنْ كُنْتَ أبيضَ ضَخْمًا سَمِينًا
يَمْسُحُ بطنًا لَهُ حَيَاةً بطيبٍ وَيَذْهَنُ رَأْسًا دَهِينًا
فَلَيْتَ ابْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ أَتَيْنَا وَكُنْتُ ابْنَ قَوْمٍ سَقَّوْا آخِرِينَا
أَمِينُ الرَّسُولِ نَبِيِّ الْهُدَى عَلَى النَّاسِ فَضَّلَهُ أَجْمَعِينَا^(٢)

وأخبرني محمد بن هارون، عن زبير؛ قال: حدّثني إبراهيم بن عبد الله بن عبد العزيز الزُّهري؛ قال: تزوج جُعْثمة بن خالد البُكَّائي امرأة من بني ضَمْرَةَ، فساء الذي بينه وبينها، فأراد أن يخرج بها إلى البادية، فاستعدت عليه محمد بن عبد العزيز الزُّهري، وهو إذ ذاك قاض على المدينة؛ فقالت: أنا امرأة قروية، ولا يوافقني طعام البادية، ولا عيشها؛ وإنما يخرج بي يضارني ويخرج إلى بلد ليس به سلطان؛ فقال جُعْثمة: إنما أخرج إلى مزوان، وإنما عيشهم وقوتهم حنطة الشام، وبها سلطان إن أرادت تستعديه؛ فقال محمد بن عبد العزيز: ما أرى إلا أن يخرج بك؛ قد تزوجته، وأنت تعرفين داره؛ فقال جُعْثمة:

أَجْرَرْتُهَا حَبْلِي زَمَانًا وَحَبَلُهَا بأوطانها ثم استدارت بي العقب
فلا ترهبني جُوري ولا سوء عِشْرَتِي ثكلت ولا يأخذك من خلوتني رُعب
فإنني فتى لم تبس مني وخامة إلى صاحب نائي بدار ولا قُرب
فقال محمد بن عبد العزيز: قومي مع زوجك؛ فقال جُعْثمة: إني أنشدك أبياتاً قلتها فأنشده:
دُونَكهَا يَا ابْنَ الْأَمِينِ فَإِنَّهَا مجاجة^(٣) للظلم باد حِطَاطُهَا

(١) الحمالة: الدية يحملها قوم عن قوم.

(٢) كذا بالأصل وفي تاريخ بغداد زيادة البيت الآتي قبل البيت الأخير:

فان ابن عبد العزيز امرؤ أمين وكان أبوه أميناً

(٣) مجاجة للظلم: كذا بالأصل والظاهر: لجانحة للظلم، أو لجانفة.

أطاعت عُواة الناس حتى تَنَوَّطت^(١) بأسباب عِي غير سهل مَنَاطُها
تَحاوِز^(٢) سَيرا نحو أَرْضِي ولم تزل يدور البَلاطُ^(٣) حيث دار بلاطُها
سَأَسْكِنُها من بطن نجد رَوَابِيا تُعَنِّي بها ورقاء سال عِلاطُها^(٤)
بأرض عداه الشرب نزه عن القرى قليل بها إلا الوحوشِ خِلاطُها
وتذهل عن خَزْ العِراق ونَسَجِه وتُبَدَل نَسجاً يَغْمُرُها رِباطُها^(٥)
وَتُمسِي على البِيداء بِيداء يَصْفِر إذا ما زهتها الشمس ملقى بساَطُها
ولا أنا حابِيبها بأضوع جِنطة من السوق مَشْدوداً عليها رِباطُها
وظيفة قُوت كل شهر فإن أرغ يكن رِيغة أخطا السبيل ضراطُها
ولكن سَأَسْقِيها خَلِيباً تَجْمُه لها رِكوَة جِمْرُها^(٦) وسِباطُها
مُخَلَّفَة الأَعْضاد أو ذات جِلية يلوح على الأفخاذ منها جِياطُها^(٧)
مواطن ما بين الجُزير^(٨) إلى القفا قفا حَضَن حيث استدامت رِهاطُها
وَأَنْحاء سَمْن لا تزال تُصِيبُها وقد غاب عنها مُدها وبِطاطُها^(٩)
وأَعْضاء لحم لم تُرطَل بِقِرية ولم يُثن يوماً للقدِيدِ مِقاطُها^(١٠)
هُنالِكَ ما عاشت تعيش بَغِبطة فإن هي ماتت فالْبُقُولِ جِناطُها^(١١)

فقال له محمد بن عبد العزيز: لا تخرج بها والله يا جُعْثمة؛ أخبرني أنك تُسكنها أرضاً لا سلطان فيها يمنعها، ولا صديق ينصرها، فهل بقي شيء مما احتجب إلا قلته، انطلقني إلى بيتك؛

- (١) تنوطت: تعلقت.
- (٢) تحاوِز: المحاوِزة: الممانعة.
- (٣) البلاط: وجه الأرض - والمستوي منها - وكل شيء فرشت به الدار من حجارة وأجر. والظاهر: أنه يريد أن يقول أننا نسير حيث تسير.
- (٤) العلاط: طوق الحمامة في صفحتي عنقها.
- (٥) رباط جمع رِبطة وهي الملاءة.
- (٦) كذا بالأصل والبيت غير مستقيم الوزن. الحمر والسبط: الغيث الكثير.
- (٧) حياط جمع حوط: خيط مفتول من لونين فيه خرزة تشده المرأة من وسطها لثلاث تصيبها العين.
- (٨) الجزير اسم مكان، ويصح أن تكون الحزير وهو أحد مواضع كثيرة في بلاد العرب بهذا الاسم، وحضن اسم جبل بنجد ومنه المثل أنجد من رأى حضناً. والوهاط: الوهاد ويمكن أن تكون نقا حسن وهو نقا في بلاد بني ضبة.
- (٩) البطاط جمع بطة: وهو إناء للسمن أو العسل.
- (١٠) المقاط: الحبل المفتول.
- (١١) الحناط والحنوط: كل طيب يخلط للميت.

قال زبير: حدّثني ذلك عيسى بن عبيد الله بن عمر بن علي بن أبي طالب؛ قال: كنت جاضراً المجلس مع محمد بن عبد العزيز؛ وسمعت ذلك كله.

وقال إبراهيم^(١) بن هرمة في محمد بن عبد العزيز الزُّهري وهو آخر شعر قاله:

إني ذكرْتُك إذ مرضتُ وشَفَّني وجع يُضغِضُني شديد المُشْتكى
والمرءُ يذكُرُ عند ذاك صديقَه فذكرت مِنك موَدَّةً فيما مضى
فُخذ الغنيمة واغثنمني إني عز لمثلك والمكارم تُشْتري
لا ترمين بحاجتي وقضائها صوح^(٢) الحجاز كما رمي بي من رَمَى
فلقد^(٣) حقنت صبيب عُكَّة بيتنا ذوباً ومزت بصفوها عند القذى
هذا وأردية الأمير ببابه فالبس ثياب مُبارك عَفَّ الثنا
وبنى له عبدُ العزيز مكارما وحياضَ مَكْرمة مملأة الدلا

أخبرني هارون بن محمد، عن زهير، عن يحيى بن يحيى، عن عمه إبراهيم بن محمد، عن أبيه محمد بن عبد العزيز؛ قال: قال لي ابنُ علاثة^(٤) العُقيلي: استأذنت أمير المؤمنين المهدي في التزوج في قُريش، فأذن لي؛ وقال: تجنب بني عبد مناف، ولكن عليك ببني زُهرة؛ فإن لهم ولادة كولادة بني هاشم، وأب محمد بن عبد العزيز، فاستعنه على ذلك؛ قال: فقال يحيى: فقلت: والله لا سوية وقال كمقالته لابن الربيع الحارثي ولكن أدلك فيمن تزوج، تزوج إلى من يُسرع إليك وله نسب في ابن عبد مناف واسط، في آل حجير بن رباب، فأهم بنت عبد المطلب، وأم جدهم حجير بن رباب بنت حرب بن أمية، وانطلق وكانت مقالة ابن عبد العزيز لابن الربيع الحارثي أن

(١) لهذه القصيدة قصة: ذلك أن ابن هرمة مدح محمد بن عمران الطلحي، وبعث إليه بالمديح مع ابن ربيع، فاحتجب عنه فمدح محمد بن عبد العزيز، وكان ابن هرمة مريضاً، بتلك القصيدة؛ فركب محمد إلى جعفر بن سليمان نصف النهار؛ فقال: ما نزعك يا أبا عبد الله في هذا الوقت؟ قال: حاجة لم أر فيها أحداً أكفى مني، قال: وما هي؟ قال: قد مدحني ابن هرمة بهذه الأبيات، فأردت من أرزقي مائة دينار؛ قال: ومن عندي مثلها؛ قال: ومن الأمير أيضاً؛ قال: فجاءت المائتا دينار إلى ابن هرمة، فما أنفق منها إلا ديناراً واحداً، حتى مات، وورث الباقي أهله.

والقصيدة مروية في الأغاني بنحو يفاير هذه الرواية بعض المغايرة، وفيها زيادة:

فأجِب أخاك فقد أناف بصوته يا إذا الأخاء ويا كرسِم الممرتجى

(٢) رواية الأغاني صوح الحجاب. والصوح بالحاء المهملة: حائط الوادي، وأسفل الجبل، والصوح بالمعجمتين: منعطف الوادي،

(٣) رواية الأغاني:

ولقد جفيت صبيب عكَّة بيتنا ذوباً ومزت بصفوها عند القذى

(٤) ابن علاثة: في أنساب السمانى: هو أبو اليسر محمد بن عبد الله بن علاثة بن علقمة العُقيلي ولي قضاء الجانب الشرقي من بغداد زمن المهدي.

يحيى بن محمد ذكر، عن عمّه إبراهيم بن محمد، عن أبيه؛ قال: قال لي عبد الله بن الربيع الحارثي ثم المداني: كتبت إلى أمير المؤمنين أستأذنه في أن أتزوج في قريش، فما ترى يا أبا عبد الله؟ قال: إني تكرهت ذلك، وقلت: ما حاجتك أن تكون سبياً، والله لا تُصاهر إلى رجل من قريش فيسأب ابن عمه إلا سبّه بك، فما حاجتك إلى أن تكون سبياً؟

وقال الجعد بن عبد الله البكائي يمدح محمد بن عبد العزيز: أنشدنيها هارون بن محمد، عن زبير، عن إبراهيم بن عثمان بن سعيد بن مهران:

تخلل الحق فيما بين باطلهم كما تخلل في الظلماء بالشعل
وقال مُحرز، أبو جعفر، مولى أبي هريرة في خيفي محمد بن عبد العزيز يتبدد^(١) من الحاضرة:

ألا هل إلى كل الحواضر بالضحى سبيلٌ ومشى بين خيفي^(٢) محمد
حنئت إلى أهلي فلما أتيتهم طربت إلى ظلٍّ وما يتبدد
قال أبو بكر: ومحمد بن عبد العزيز ممن حمل الحديث، وروى عن الزهري وغيره.
حدثني زبير بن بكار؛ قال: حدثني إبراهيم^(٣) بن محمد بن عبد العزيز الزهري، عن أبيه، عن ابن شهاب، عن عروة، عن عائشة؛ قالت: دُثر^(٤) مكان البيت، فلم يحجّه هوذ، ولا صالح، حتى بواه الله لإبراهيم. قال عروة: قلت: يا عائشة عن رسول الله ﷺ؟ قالت: عن رسول الله ﷺ.

وحدثنا زبير بن بكار، قال: حدثني إبراهيم بن محمد بن عبد العزيز الزهري، عن أبيه، عن محمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه عن أبي هريرة؛ قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا وجد أحدكم لأخيه نصحا في نفسه فليذكره له»^(٥).

(١) يتدد: التبدد التعب والأعياء.

(٢) خيفي محمد: في بلاد العرب أمكنة كثيرة باسم الخيف، ويجوار المدينة خيف سلام مكان لأحد أثرياء المدينة ذو نخل ورمان، فالظاهر أن خيفي محمد مكانان من هذه الشاكلة.

(٣) في ميزان الاعتدال: إبراهيم واه؛ قال ابن عدي: عامة حديثه مناكير قال البخاري: سكتوا عنه وبمشورته جلد مالك.

(٤) الدثور - الدروس. بواه لإبراهيم: أي أراه محله فأسس قواعده، وأظهر حرمة، ودعا الناس إلى الحج إليه. وقد ورد هذا الحديث في الجامع الصغير للسيوطي، معلماً عليه بالضعف.

(٥) لأخيه في الدين ونص عليه للاهتمام به، لا لإخراج غيره فالذمي كذلك. والمراد بقوله: في نفسه أي حاك في صدره، فليذكره له حتماً، وإلا فقد غشه، وخانه.

وقد أخرج ابن عدي هذا الحديث، عن أبي هريرة، وقال: فيه إبراهيم بن ثابت؛ تفرد بأشياء لا تعرف حتى خرج عن حد الاحتجاج به. وروى هذا الحديث في ميزان الاعتدال لإبراهيم بن محمد الزهري؛ عن أبيه إلخ، فلعله هو ابن أبي ثابت.

وقد روى غير هذا من الحديث^(١).

عبد الله بن زياد بن سمعان

أخبرني عبد الله بن الحسن، عن الثُميري، عن محمد بن يحيى بن عبد الحميد؛ قال: ولّى ابنُ القسري عبدَ الله بن زياد بن سمعان قضاء المدينة، ولم يَله مولى غيره أربعين ليلة. فقال كثير بن عبد الله المُزني:

حُكِمَ كحُكْمِ ابنِ سمعان الذي عرفت فضل المكارم في الدنيا له العَجْم
لم يَعدِمِ الناسَ منه سُنَّةٌ عَلِمْتَ حتى الممات وحتى تُنْشَرِ الرُّم
ثم عَزَله، وولّى محمد بن عبد العزيز الزهري.

وعبد الله بن زياد بن سمعان ممن حُملَ عنه الحديث؛ وروى عنه غيرُ واحدٍ منهم عبد الله بن وهب البصري؛ وفي حديثه ضعف كبير شديد.

حدثني محمد بن إسحاق الصغاني؛ قال: سمعت أحمد بن حنبل يقول: سمعت إبراهيم بن سعد يقول ابن سمعان^(٢) والله يكذب.

بلغني عن عبد الله بن شعيب الزُّبيري، عن أبي بكر بن أبي الأسود^(٣) قال: حدثنا إسماعيل بن إبراهيم، عن عبد الله بن سمعان بحديث النعل^(٤)، عن أبي هريرة، فبلغ يحيى بن سعيد القطان، فأنكر عليه الرواية عن ابن سمعان، فأخبرت إسماعيل بذلك؛ فقال: صدق غير أن هذا الحديث حدثناه أيوب عنه، وكنا نرى أنه قد حفظه.

ثم عَزَلَ القسري وولي المدينة رياح بن عثمان بن حيان، فأقر محمد بن عبد العزيز على

= وهذا الحديث في الجامع الصغير معلم عليه بالضعف.

(١) روى عن أبيه، والزهري وغيرهما. قال البخاري: محمد بن عبد العزيز بن عمر القاضي منكر الحديث ويقال: بمشورته جلد مالك وقال النسائي: متروك، وقال أبو حاتم: هم ثلاثة أخوة: محمد وعبد الله وعمران ليس لهم حديث مستقيم.

(٢) ترجم له في تهذيب التهذيب ونسبه هكذا: عبد الله بن زياد بن سليمان بن سمعان المخزومي أبو عبد الرحمن المدني، مولى أم سلمة - اتفقت كلمة القوم على تضعيفه. وروى له البخاري في كتاب العتق في (باب إذا ضرب العبد فليجنب الوجه) قال شارحه العيني: وإنما كني عنه (بأبن فلان) ولم يصرح به لضعفه. وروى له أبو داود في المراسيل وابن ماجه.

(٣) أبو بكر بن أبي الأسود: عبد الله بن محمد بن أبي الأسود حميد البصري قاضي همدان.

(٤) حديث النعل: لأبي هريرة أحاديث كثيرة في أمور تتعلق بالنعال، والظاهر أن المراد بهذا هو الحديث الذي رواه مسلم في قصة دارت بين الرسول ﷺ وبين أبي هريرة حين خرج الرسول ﷺ يقضي حاجة في حائط، فافتقده أصحابه، فذهب أبو هريرة يبحث عن الرسول، فأعطاه الرسول ﷺ نعليه أمانة، رجع بها للصحابة؛ ولها قصة طويلة تتعلق بدخول الجنة فلتراجع في صحيح مسلم.

القضاء، فلم يزل على القضاء حتى خرج محمد بن عبد الله بن حسن، فقتل رياح بن عثمان، واستقضى عبد العزيز بن عبد المطلب، ويقال: إنه استقضى أبا بكر بن عبد الله بن أبي سبرة، ثم قدم عيسى بن موسى فقتل محمد بن عبد الله، واستخلف كثير^(١) بن حصين، واستقضى محمد بن عبد العزيز الزهري. ثم ولي المدينة عبد الله بن الربيع الحارثي فأقر محمد بن عبد العزيز. ثم ولي جعفر^(٢) بن سليمان، فأقر محمد بن عبد العزيز على القضاء.

ثم عبد الله بن عبد الرحمن بن القاسم ابن محمد بن أبي بكر الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

أخبرني عبد الله بن الحسن المؤدّب، عن الثُميري، عن محمد بن يحيى الكتاني؛ قال: ولي الحسن بن زيد بن الحسن بن علي بن أبي طالب المدينة بعد جعفر بن سليمان، وقام بولايته زيد بن حسن لسبع ليالٍ خَلَوْنَ من شهر رمضان سنة خمسين ومائة، ثم قدم حسن بن زيد بعد أبيه بليدة، فاستقضى عبد الله بن عبد الرحمن بن القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق، ثم تُوفي عبد الله بن عبد الرحمن، فاستقضى محمد بن عمران وقال أبو حسان الزُّيادي: استقضى حسن بن زيد بعد موت عبد الله بن عبد الرحمن عُمر بن طلحة اللثمي ثم عزله، واستقضى مكانه محمد بن عمران التيمي، قال: ثم عزله، واستقضى محمد بن عبد الله بن كثير بن الصلت الكندي.

وقال هارون بن جعفر الجعفري: القاضي من قبل الحسن بن زيد عبد الله بن عبد الرحمن بن القاسم.

فحدثني هارون بن جعفر بن إبراهيم أبو الحسين الجعفري؛ قال: حدثني فروة بن عبد الله الزُّرقي؛ قال: حدثني إسماعيل بن يعقوب العزيزي، عن عبد الله بن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه؛ قال: استعملني الحسن بن زيد على القضاء، وأنا ابن أقلّ من ثلاثين سنة، وكنت أهابه ولا أتأمل وجهه إذا جلس في مجلسي، فقال لي يوماً: كانت الجرّشية^(٣)؛ يعني أمّ ميمونة زوج النبي ﷺ أكرم الناس حَمًا تَمَّ؛ عند رسول الله ﷺ، وحمزة، وجعفر، وعلي، والعبّاس،

(١) بقي كثير بن حصين والياً على المدينة شهراً حتى قدم عبد الله بن الربيع الحارثي والياً عليها من قبل أبي جعفر المنصور.

(٢) ولي جعفر المدينة بعد عزل عبد الله بن الربيع سنة ست وأربعين ومائة من الهجرة.

(٣) كذا بالأصل؛ والذي في المواهب اللدنية: الحميرية بدل الجرّشية. وفي شرحها كان يقال: أكرم عجوز في الأرض أصهاراً ابنة عوف؛ أصهارها: رسول الله ﷺ، والصديق، وحمزة، والعبّاس، وعلي، وجعفر، وشذاد بن الهاد اللثمي.

تزوج العبّاس لبابة الكبرى، وأم خالد بن الوليد لبابة الصغرى، وتلقب عصماء. اهـ وعبارة ابن قتيبة في المعارف مثل عبارة الأصل. والصواب حمزة بن عبد المطلب لا ابن عبد الله.

ثم سكت حتى أظلم ما بيني وبينه، ثم قال: وكان أبو بكر أيضاً؛ يعني أنها ولدت ميمونة بنت الحارث؛ تزوجها رسول الله ﷺ، وولدت زينب بنت عميس؛ تزوجها حمزة بن عبد الله، وولدت أسماء^(١) بنت عميس تزوجها جعفر بن أبي طالب، واسمها هند^(٢) بنت عوف بن زهير بن الحارث بن حماطة بن جرش.

واستقضى حسن بن زيد، إسحاق بن طلحة بن إبراهيم بن عمر بن عبيد الله بن معمر. أخبرني هارون بن محمد، عن زبير، عن مصعب بن عثمان؛ قال: دعا حسن بن زيد إسحاق بن إبراهيم بن طلحة إلى ولاية القضاء، فأبى عليه، فسجنه فدعا مشرقين^(٣) يشرفون له مُغتسلاً في السجن، والشارق^(٤) الصاروج، وجاء بنو طلحة فأسجنوا معه، فبلغ ذلك حسن بن زيد، فأرسل إليه فأتي به، فقال: إنك تلاحت علي، وقد خلقت ألا أرسلك حتى تعمل، فأبرؤ يميني، ففعل، فأرسل حسن معه جندا، حتى جلس مجلس القضاء، والجند على رأسه، فوقف عليه داود بن سلم فقال:

طلبوا الفقه والمروءة والفضـ ل وقد اجتمعن في إسحاق
فقال: ادفعوه فدفع، وقام من مجلسه، وعزله حسن، وبعث إلى داود بن سلم بخمسين ديناراً، وقال: لا تعد أن تمدحني بما أكره.

ثم عزله واستقضى عبد الرحمن بن محمد بن عثمان بن عبد الرحمن بن عبد الله بن أبي ربيعة المخزومي.

ثم عزله واستقضى محمد بن عبد الله بن كثير بن الصلت؛ فعزل الحسن بن زيد، وأمره بالصلاة بالناس.

ثم قدم عبد الصمد بن علي.

وأخبرني عبد الله بن الحسن؛ عن الثميري، عن أبي سلمة الغفاري، قال ابن جويص؛ مولى أشجع يهجو محمد بن عبد الله بن كثير، ويخاطب بالشعر عبد الصمد بن علي:

(١) كذا بالأصل والذي في شرح المواهب اللدنية: سلمى بنت عميس، تزوجت حمزة، فلما مات تزوجها شداد بن الهاد الليثي. وفي المعارف لابن قتيبة ما في عبارة الأصل، وأن التي تزوجها حمزة هي زينب.

(٢) وفي الإصابة: اسمها خولة بنت عوف بن زهير بن الحارث بن حمير الحميرية.

(٣) يشرفون له مغتسلاً: في القاموس المحيط: الشاروق: الصاروج؛ النورة وأخلاقها معرب؛ وصرح الحوض تصريحاً. وفي كتاب الألفاظ الفارسية المعربة للسيد أدي شير: الصاروج النورة وأخلاقها معرب سارو؛ والشاروق لغة فيه؛ وقالوا فيهما: صرح، وشرق، ومنه مأخوذ أيضاً الصهريج، والصهارج والصهري لغتان فيه؛ وهو حوض يجتمع فيه الماء، وسمي صهريجاً لأنه معمول بالصاروج، وقالوا فيه: صهرج، وتصهرج اهـ. والمراد من قوله يشرفون له مغتسلاً: أي يضمون له حوضاً مصرجاً لنفسه.

(٤) كذا بالأصل: وصوابه الشاروق كما تقدم.

وَضَى المصطفى إذا المعالي
 أتؤمنني وأنت إمام عَدْل
 بأي جُودِهِ يفتدُ مَجْدًا
 أولئك يَضْعِفون عن المعالي
 وضعت على جوارهم^(٢) رُسوماً
 تكون لَحِيهِم عاراً شَناراً
 ويفرح إن سعي بحلات^(٣) سَوَط

وقال مُحَمَّد بن يحيى: كان محمد بن عبد الله بن كثير لا يزال يلي شرط المدينة ثم ولأه المهدي قضاءها، ثم ولأه المدينة، وعزل عنها عبد الصمد بن علي، فقال الأسود^(٤) بن عماره من ولد عبد المطلب بن عبد مناف يَهْجوه:

نَقَمْنَاكَ شُرْطِيًّا فَاصْبَحْتَ قَاضِيًا
 أرى نزوات بينهنّ تفاوت
 أرى حدثاً مِبْطَانُ مُنْقَلَع^(٦) بِهِ
 حدثنا بذلك ابن أبي خَيْثَمَةَ، عن مُصْعَب.

وقَدِمَ عبد الصمد والياً على المدينة لِعَشْر^(٧) خَلُونِ من ذي القعدة سنة خمس وخمسين، فلم يزل والياً عليها حتى هَلَكَ أَبُو جَعْفَرٍ، فَاسْتَقْضَى عُبيدُ اللَّهِ بن أبي سلمة بن عُبيدِ اللَّهِ بن عبد الله بن عمر بن الخطاب، وهو أخو عبد العزيز بن أبي سلمة العُمَري المحدث؛ وهو أَسْنُ من عبد العزيز.

ثم ولي مُحَمَّد بن عبد الله بن كثير بن الصلت أيام المهدي؛ فاستقضى عبد العزيز بن المطلب. ثم عَزَلَ مُحَمَّد بن عبد الله، وولي عُبيدُ اللَّهِ بن مُحَمَّد بن صفوان الجُمَحي؛ فأقر عبد العزيز بن المطلب.

(١) أقران الظهور في القاموس: أقران الظهور الذين يجيئونك من ورائك.

(٢) الجوارع: الأدبار جمع جاعرة: والمراد رقمهم كما ترقم الحمير على جوارعها، والرقمتان في الحمير ما اكتنف بجاعرتي الحمار من كية النار.

(٣) حلت فلاناً كذا سوطاً: جلده به.

(٤) هو الأسود بن عماره بن الوليد بن عدي بن نوفل بن عبد مناف.

(٥) بياض بالأصل والإصلاح من الأغاني؛ وإنما قال: أبشري قحطان لأن كثير بن الصلت من كندة حليف لقريش.

(٦) رواية الأغاني: منقطع له وفيه بعد هذه الآيات الثلاثة:

أقيمي بني عمرو بن عوف أو اربعي لِكُلِّ أناس دولة وزمان

(٧) بعد الحسن بن زيد وجعل المتصور معه مليح بن سليمان مشرفاً عليه.

ثم عزّل المهدي عبيد الله بن مُحَمَّد بن صَفْوَان؛ وولّى زُفر بن عاصم بن يزيد الهلالي في ذي الحجة سنة تسع وخمسين ومائة، فكتب إليه بإثبات عبد العزيز بن المطلب على القضاء؛ فلم يزل قاضياً حتى ولي جعفر بن سليمان ولايته الثانية؛ فعزله، واستقضى عثمان بن طلحة بن عُمَر بن عبيد الله بن معمر التيمي. وقدم المهدي مُعتمراً؛ فاستعفاه عثمان، فأعفاه، واستقضى عبد الله بن مُحَمَّد بن عمران التيمي. أخبرني عبد الله بن جعفر بن مُصعب، عن جده؛ قال: كان عثمان بن طلحة من أهل الهيئة، والفقه، وكان لا يأخذ على القضاء رزقاً.

قال زبير بن بكار؛ فيما أخبرني هارون بن مُحَمَّد، عنه: أن أمير المؤمنين المهدي ولى عبد الله بن مُحَمَّد بن عمران قضاء المدينة، ثم صرف، وولاه الرشيد قضاء المدينة، ثم صرفه عن القضاء، وولاه مكة، ثم صرفه عن مكة وردّه إلى قضاء المدينة، ثم صرفه عن قضاء المدينة، وكان معه حتى هلك بطوس، مخرج أمير المؤمنين الرشيد إلى خراسان، الذي هلك فيه الرشيد، وقال ابن سعيد، عن مُحَمَّد بن عُمَر: بل توفي والذي سنة تسع وثمانين ومائة. يكنى أبا محمد.

حدثني أحمد بن أبي خَيْثمة؛ قال: حدّثنا مُصعب، قال: حدّثني عبد الله بن نافع بن ثابت؛ قال: سمعت عبد الله بن مُحَمَّد بن عمران التيمي يتّملّ:

ومُداهن لي لو أشاء أهنتُه بادِ مقاتله لئيم المطعن
دانيتُه^(١) ليقل مني بُفرة فأصول صولة حازم مُستمكِن
قال: وكان يُقال: اصفح واذبح.

وأخبرني مُحَمَّد بن الحسن الزُرقي؛ قال: حدّثني عُمَر بن عثمان، عن الأضمعي؛ قال: سأرت عبد الله بن محمد بن عمران الطلحي، وكان لا يضحك مع المروءة والتريث؛ فقلت له: من الذي يقول:

ليس لها حُسن ولا بهجة من المهازيل الطُوال السُّماج^(٢)
صهباء في قُصتها صُهبة كأن تُذيينها ضروع السُّعاج
أقذرت الأرض بتطوافها مُقبلة مُدبرة في الفجاج

(١) في محاضرات الأدباء للراغب الأصفهاني: سكتته ليقل مني نقره. قال: وقد تمثل بهذا البيت عبد الملك بن مروان لما قتل عمر الأشدق وفي هذا المعنى قال حميد الأكاك:

واني ليلقاني العدو مواصلاً فيحسبني منه أبر وأوصلا
أجزّله ذيلي لأدرك فرصتي ويحسبني في جر ذيلي مغفلا

(٢) لم تكن العرب تحمد الطول في هزال؛ قيل لأعرابي عالم بالنساء: صف لنا شر النساء؛ قال: شرهن النحيفة الجسم، القليلة اللحم، الطويلة السقم الصفراء، المشوومة العسراء، السليطة الذفراء، السريعة الوثبة، كأن لسانها حربة.

شَعَثَاءَ مَا فِي بَيْتِهَا مُزْعَةٌ^(١) أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ نَسِيتُ الدَّجَاجَ
قال: فضحك وقال: يا أبا سعيد ما يروي المُلْحُ إلا عاقل.

أخبرني أبو طاهر الدمشقي أحمد بن بشر؛ قال: حدّثني أحمد بن سعيد الفهري؛ قال:
حدّثنا هارون بن عبد الله الزُّهري؛ قال: قال الرشيد لعبد الله بن محمد بن عمران الطلحي:
يحيى بن عبد الله يشرب؟ قال: لا يا أمير المؤمنين قال: كذبت؛ قال لو كذبتُ ما كان يَرْضَى
أمير المؤمنين.

وذكر زبير بن بكار، عن بعض آل سعد بن أبي وقاص؛ قال:

قلت لعبد الله بن محمد بن عمران الطلحي، وقضى علي: إنما تقضي لأن ابن عمي
محمد بن عبد العزيز جلد أباك، فقال ابن عمران: فيم تلمسك الرجال وجدت راحلة ورحلاً. ثم
قال: يا جُلُوَازُ! السِّياطُ، وأمر به فجرد فوجد في ظهره آثار السِّياط فقال: مُكَدَّحٌ مُوقَّحٌ فِي
النَّجْدَاتِ^(٢)، فجلده ستين سوطاً، وقال زبير: حدّثني عَمِّي؛ قال: خاصم مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ
مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدِ بْنِ الزَّبِيرِ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِمْرَانَ الطَّلْحِيِّ، فَضَجَرَ عَلَيْهِ ابْنُ عِمْرَانَ فِي
خِصْمَةٍ، فَقَالَ: بَشْسُ مَا أَذْبَكَ أَوْيسُ؛ فقال له جعفر: وما لأويس؟ أَوْيسُ ابْنُ عَمِّكَ وَشَرِيكَكَ فِي
نَسَبِكَ، وَغَرِيمُ أَبِيكَ، وَكَانَ يُرْسَلُكَ إِلَيْهِ فِي ثَوْبَيْنِ مُمَصَّرَيْنِ^(٣)، وَتَدْخُلُ عَلَيْهِ الْمَكْتَبُ، فَيُضَعُّ عَلَيْهِ
خَمْسَمِائَةَ دِينَارٍ مِنْ ذَلِكَ.

وزعم عبد الله بن شُعَيْبِ الزَّبِيرِيِّ؛ قال: أنشدني إبراهيم بن المنذر الجزامي لإسماعيل بن
يعقوب التيمي؛ يمدح أبا بكر بن عبد الله بن مُصْعَبٍ وَيَذُمُّ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِمْرَانَ.

قد كنت أرمي من ورائك جاهدا وأريش تَبْلِكَ حَيْثُ لَا تَدْرِي
حتى إذا حضرت أمور تُثَقِّي آثرت ما يَبْقَى مِنَ الْأَمْرِ
أما الأمير فاهل ما يُرجى له قد نال أفضل غاية الذكر
فإذا تضايقت البلاد على امرئ نادى لحاجته أبا بكر
أُمت نجوم بني الزبير مُضِيئة ورُمي بنجم أبيك في البحر

أخبرني عبد الله بن شبيب، عن زبير؛ قال: حدّثني عبد الملك الماجشون قال: كان بين
عبد الله بن عمران، وبين بكار شيء، فعزل ابن عمران عن القضاء، فقال لي: ما ترى في المقام
بالمدينة؟ إن كنت تُعطي السلطان ما يُعطي مثله من التوقيع والهيبة فأقم، وإلا فلا حاجة لك في
جوار بكار بالمدينة فأنشأ يقول:

(١) المزعة بالضم: القطعة من اللحم.

(٢) مكدح موقح: المكدح المخدش المعضوض، والموقح المجرب، والمراد أن به آثار العرامة والصعلكة.

(٣) المصر: الطين الأحمر، والممصصر كمعظم المصبوغ به.

حلفت لها بربّ مني إذا ما تغيب في عجاجته نبيير
لقد كلفتنا يا أم عمرو هوى قدما تضيق به الصدور
ثم خرج وأقام بيادية له .

أخبرنا أبو سعيد بن عبد الرحمن بن محمّد بن منصور، قال: حدّثنا الأصمعي؛ قال: حدّثنا عبد الله بن محمد بن عمران؛ قال: قال عبد الملك بن مروان: إني لأريد الأمر بأهل المدينة فيه هلاكهم، أو فيه ما يكرهونه، فاذكر أن بها إبراهيم^(١) بن محمّد بن طلحة، وأبا بكر^(٢) بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام فاستحي منهما.

ثم سعيد بن سليمان المساحقي

قال أبو حسان: أول قاض استقضى المهدي على المدينة سعيد بن سليمان بن نوفل بن مساحق، ثم عزّله واستقضى عبد الله بن محمّد بن عمران، ثم عزّله، واستقضى عمرو بن عبد الرحمن بن سهل العامري، فتوفّي قاضياً، فاستقضى عبد الله بن محمّد بن عمران، ويقال المطلب بن كثير العبسي.

وقال محمد بن يحيى الكِنّاني: واستخلف موسى بن المهدي فاستقضى على المدينة سعيد بن سليمان بن نوفل بن مساحق، ثم استخلف الرّشيد، فأقرّ سعيد بن سليمان على القضاء صدرا من خلافة ثم عزّله.

أخبرني عبد الله بن شبيب؛ قال: أنشدني عبد الجبار بن سعيد بن سليمان بن نوفل بن مساحق لأبيه؛ يقولها لعمرو بن عبد الرحمن بن عمرو بن سهل العامري:

بلوت إخاء الناس يا عمرو كلهم
فلم أر ودّ الناس إلا رضاهم
فخذ عفوا ما أحببت لا تنزرنه
وزاد عبد الله بن سعيد عن المسيبي:

فهو لك في حبّ وبغض فرما
وأنشدني عبد الله بن شبيب لسعيد بن سليمان في مجلس للعباس بن محمد:

إن لنا مجلساً تُسرّبه
عند اختصار الهموم والحزن
إلا حنين الفؤاد للوطن

(١) إبراهيم بن محمد: استعمله ابن الزبير على خراج الكوفة، وبقي حتى أدرك هشام بن عبد الملك؛ قال عنه ابن سعد: كان شريفاً صارماً، له عارضة، وأقدام، وقال النسائي: كان أحد النبلاء، توفي سنة عشرين.

(٢) أبو بكر: كان أحد الفقهاء السبعة، كان يقال له: راهب قريش لكثرة صلاته، توفي سنة ثلاث وتسعين.

قال: وأنشدني الزبير لسعيد بن سليمان في عبد الله بن عبد الأعلى بن صفوان الجُمحي^(١):

ألا قل لعبد الله إما لقيته
ألم تعلم أن المصلّى مكانه
وأنه لو تعلمان أصائلا
وأن رياض العرصتين تَخَيَّلْت
وأن طريق المسجدين مكانه
وما العيش إلا ما يلدُّ به الفتى
فكتب إليه صفوان^(٣):

أتاني كتاب من سعيد فشفتني
وأجرى دموع العين حتى كأنها
فإن رياض العرصتين تزيّنت
فكدتُ لما أضمرتُ من لاعج الهوى
لعلّ الذي حَم التَّفَرُّق بيننا
قضا العيش^(٦) إلا قريكم وحديثكم
وزاد إليه القلب وجداً إلى وجد
بها رَمَد منه المرآود لا تُجدي
وإن طريق اللَّابَتين على العَهْد^(٤)
ووجد بما قد قال أقضي من الجهد
بمقدوره منه يُقرب من بُعد^(٥)
إذا كان تقوى الله منا على عمد
وأنشد هارون بن مُحَمَّد لسعيد بن سليمان يقولها للعبّاس بن مُحَمَّد بن علي:

ألا قل لعباس على نأي داره
أتاني إذا لم ينس ما كان بيننا
عليك السلام من أخ لك حامد
على النَّأي في صرف الهوى المُتباعد

(١) الذي في معجم البلدان لياقوت: وكتب سعيد بن العاص بن سليمان المساحقي إلى عبد الأعلى بن عبد الله، ومحمد بن صفوان الجُمحي، وهما ببغداد، يذكرهما طيب العقيق والعرصتين في أيام الربيع، والقصيدة المذكورة فيه. والمصلّى: موضع بعينه في عقيق المدينة، والعرصتان موضعان فيه، وكان بنو أمية يمنعون البناء في عرصّة العقيق ضنا بها، وما كان أحد من ولاة المدينة ليقطع بها قطعة حتى يرجع إلى الخليفة، واللابتان: الحرّتان، ولا يقال ذلك في كل بلد، إنما اللابتان للمدينة والكوفة.

(٢) الآس معروف، والأشکل ما فيه حمرة وبياض.
(٣) ابن صفوان كما علمت من التصحيح عن معجم البلدان لياقوت الحموي، على أن الذي في ياقوت: فأجابه عبد الأعلى.

(٤) في معجم البلدان: وأن المصلّي والبلاط على العهد والبلاط موضع المدينة.
(٥) في المعجم:

لعمل الذي كان التفرق أمره
في المعجم فما العيش إلا قريكم... إلخ.
(٦)

هنيئاً مريئاً أن قدحك فائز
 رأيتك تجزي بالموذة أهلها
 قطعت من الباغين سعيك أن دعا
 وإني لم أعلم من الناس واحداً
 أقل بفضل العز منك تطولاً
 وأوزع للنفس اللجوج عن الهوى
 وقال سعيد بن سليمان في العباس بن محمد حين غضب عليه :

أبلغ أبا الفضل يوماً إن عرضت له
 ما بال ذي حرمة صافي الإخاء لكم
 من غير مآثرة إلا الوفاء لكم
 ما تم ما كنت أرجو من مودتكم
 أما ورب مني والعائذات له
 لو كان غيرك يطوي حبل خلته
 فارع الذمام ولا تقطع وسائله
 أشبه أخاك وأخلاقاً نسين بها
 حفظ الذمام وإتيان الصديق إذا

أخبرني هارون بن محمد، عن زبير، عن عبد الجبار بن سعيد بن سليمان؛ حدثنا أبي؛ قال: سمرنا ليلة عند جعفر بن سليمان بالعرصة، أنا وعبد الله بن مصعب، وعبد الأعلى بن عبد الله بن صفوان الجمحي، فأوقد لنا ناراً، فقلت في ذلك:

لم تر عيناى مثل ليلتنا
 إذ أوقدت موهنا تُشب لنا
 يحشها بالضرام مُخترم
 لقمها بالضرام فانتصبت
 حمراء زهراء لا تُحاس لها
 تزهري في مجلس لدى ملك
 عذب السجيات لا يرى أبداً
 يمنعها البسر والوفاء ونف

والذهر فيه طرائف العجب
 نار فباتت تحس بالحطب
 مطاوع للرفيق ذو أدب
 ثم سمت للسما بالذهب
 كأن فيها صفائح الذهب
 قرم نجيب من سادة تُجيب
 يفيض وجه الجليس من غضب
 من بدني الأمور لم تُشب

حُتَّتْ لَهُ هَاشِمٌ فَرَسَتْهَا حُوبٌ^(١) الرَّحَا بِالْحَدِيدِ لِلْقُطْبِ
وَأُنْشَدَنِي أَبُو يَحْيَى الزُّهْرِيُّ لَسَعِيدِ بْنِ سَلِيمَانَ فِي هَارُونَ بْنِ زَكَرِيَّا؛ كَاتِبِ الْعَبَّاسِ بْنِ
مُحَمَّدٍ:

أَزُورُكَ^(٢) رَفَهَا كُلَّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ وَدَرَكٌ مَخْزُونٌ عَلَيَّ قَاصِرٌ
لَأَيِّ زَمَانٍ أُرْتَجِيكَ وَخَلَّةٌ إِذَا أَنْتَ لَمْ تَنْفَعِ وَأَنْتَ وَزِيرٌ
فَإِنَّ الْفَتَى ذَا اللَّبِّ يَطْلُبُ مَالَهُ وَفِي وَجْهِهِ لِلطَّالِبِينَ بِشِيرٌ
وَلَهُ فِي الرَّبِيعِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمَدَّانِيِّ وَكَانَ وَلِيَّ الْيَمَنِ:

أَلَا مَنْ مُبْلَغٌ عَنِّي خَلِيلِي أُرِيدُ أَخَا بَنِي عَبْدِ الْمَدَّانِ
رَأَيْتَكَ إِذَا حُيِّيتَ صَدَدَتْ عَنِّي كَأَنَّكَ حِينَ تَنْظُرُ لَا تَرَانِي
فَإِنَّ سَلَمْتُ أَوْ أَدَيْتَ حَقًّا رَدَدْتَ سَلَامَ مُنْقَبِضِ الْجَنَانِ
سَاعِدِلْ عَنكَ فِي سَعَةٍ وَرَحْبٍ فَأُبَشِّرُ مَنْ صَدِيقَكَ بِالْأَمَانِ
وَلِبَعْضِ الشُّعْرَاءِ فِيهِ:

قُلْ لِلْإِمَامِ جِزَاكَ اللَّهُ صَالِحَةٌ هَلْ أَنْتَ مُبْدِلُنَا بِالْجَاهِلِ الْجَافِي
قَاضٍ يَكَادُ إِذَا لَازَ الْخِصْمُ بِهِ يَطِيرُ مِنْ جِدَّةٍ فِيهِ وَإِسْفَافٌ
لَا وَالَّذِي هُوَ أَهْدَى الْعَدْلُ مِنْكَ لَنَا لَا يَطْمَعُ الْخِصْمُ إِنْ أَدْلَى بِإِنصَافٍ
كَأَنَّهُ حِينَ يَخْزُوزِي لِمَجْلِسِهِ بِخَشْيَةٍ بَعَثْتَ مِنْ بَيْتِ عَلَافٍ

أُنْشَدَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَيْبٍ؛ قَالَ: أُنْشَدَنِي عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنِ سَعِيدِ الْمَسَاحِقِيِّ لِأَبِيهِ:
وَذِي أَخْنَةَ قَدْ قَلَّتْ أَهْلًا وَمَرْحَبًا لَهُ حِينَ يَلْقَانِي فَحِيًّا وَرَحْبًا
فَاعْطَيْتَهُ مِنْ ظَاهِرِي مَسْحَةَ الرِّضَا وَأَدْنَيْتَهُ حَتَّى دَنَا فَتَعَرَّقَبَا
فَصَلَّتْ بِهِ مُسْتَمَكِنَ الْكَعْبِ صَوْلَةٌ شَفَيْتُ بِهَا أَضْغَانَ مَنْ كَانَ مُغْضَبَا

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الزُّرْقِيُّ؛ قَالَ: حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُوسَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ؛
قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنِ سَعِيدٍ؛ قَالَ: حَضَرَ أَبِي سَعِيدِ بْنِ سَلِيمَانَ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُصْعَبٍ،
وَابْنُ دَابَّ عِنْدَ الْعَبَّاسِ بْنِ مُحَمَّدٍ، فَفَخَّرَ ابْنَ دَابَّ عَلَى قَرِيشِ بَنِي بَكْرٍ، وَذَكَرَ أَيَّامَهَا بِذَاتِ نَكِيفٍ
وَنَكِيفٍ؛ قَالَ: فَدَخَلَ جَدُّكَ مُوسَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَلَى الْعَبَّاسِ بْنِ مُحَمَّدٍ، وَأُنْشَدَ ابْنَ دَابَّ شِعْرًا
لِقَرِيشٍ فِيهِ أَلْفَاظٌ غَلِيظَةٌ؛ فَقَالَ ابْنُ دَابَّ: يَا ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَسَنِ أَنَا أَعُوذُ بِحَقْوِي أَيْبُكَ أَنْ تَقُولَ

(١) حوب الدار بالفتح وسطها.

(٢) رفه رفها أقام قريبا وعندنا استراح كاسترفه.

فينا شيئاً لا أقدر على رده؛ قال: فقطع؛ فقال أبي^(١) سعيد بن سليمان في ذلك شعراً:

لا نَعْدُمنك يا موسى إذا رُميت فإهر ولم يرم عن أحسابها أحد
ونوه الجُدُّ يبغي من يصول به أم من يُعين إذا ما كانت الرفد
بقذف أعدائها عنها ويمنعها كما ينازل عن أشباله الأسد
ما إن ينالني لؤي حين ينصبه للجد ما برق الأعداء أو رعدوا

أخبرنا أحمد بن أبي خيثمة؛ قال: حدثنا إبراهيم بن إسحاق التيمي؛ قال: أخبرنا أبو بكر بن جعدية؛ قال: كان الذي بين سعيد بن سليمان المُساحقي، وعمرو بن عبد الرحمن العامري أسوأ ما بين اثنين، وكانا يتاضلان، يُقعقع كل واحد منهما بصاحبه، ويتودف له بذنبه تودف الفحل العظيم؛ يتحاذقان بمثل ما يوافد الغيظ الذي لا يرفع، فلما أن ورد القضاء على عمرو بن عبد الرحمن، قال لأمير المدينة، ولصاحب بريدها: أمهلاني قليلاً أستخر وأعد إليكما، وأخذ الكتاب في كمه ثم دق على سعيد بن سليمان الباب؛ فقال لجارته: أعلمني أبا عبد الجبار أن عمراً بالباب، فدخلت فأعلمته؛ فقال: وما يُريد؟ أئذني له؛ فدخل عليه فجلس بين يديه؛ فقال: إنه قد حدث حادث؛ قال: وما ذاك؟ قال: ورد عليّ كتاب القضاء من أمير المؤمنين وكل مملوك له حر، وكل مال يملكه صدقة، لئن أمرتني برده لأردنه، ولا نالك مني مكروه أبداً، ولا أَلَمٌ بناحيتك مني شعث، وإنما كنت أنا وأنت تتاهض من كل (بيننا) بعز نفسه، فأصبحت الآن؛ إن ظهرت عليك فييد السلطان، فمرني الآن بأمرك على شريطة؛ قال: وما هي؟ تكون لي عوناً ترقع ما وهنت، وتصلح ما أفسدت، وإلا فلا حاجة لي بهذا؛ قال: فإني لك على ذلك. فقضى عمرو بن عبد الرحمن؛ فكتب إليه يشكو بعض من كانا يعلمان أنه كان يقدح بينهما، وكان إلى عمرو أميل فكتب إليه سعيد:

بلوت إخاء الناس يا عمرو كلهم وجريت حتى أحكمتني تجاريني
فهونك في حُبِّ وبُغض فربما بدا جانب من صاحب بعد جانب
فخذ صفو ما أحببت لا تنزرنه فعند بلوغ الكد رثق المشارب

ثم عزل عمرو عن القضاء، ووليه سعيد؛ فقال له سعيد: إنك كأنك لم تُعزل، فكان القاضي عمراً، وكان سعيد كأنه تابع له.

حدثني أحمد بن زهير، عن زبير بن أبي بكر؛ قال: حدثني موسى بن طلحة، عن عمه عثمان بن طلحة، عن سعيد بن سليمان؛ قال: قال لي يوماً الحسن بن زيد، وأنا معه على شرطه قولاً كان جوابه على خلاف ما اخترته: واللّه لهممت أن أفارقك فراقاً لا رجعة بعدها؛ فقلت: أيها الأمير إذا أقول لك حيثند:

وفارقت حتى ما أحن من الهوى وإن بان جيران عليّ كرام

(١) أي والد المحدث بالخبر.

فقد جعلت نفسي على الثأري تنطوي وعيني على هجر الصديق تنام
قال: فسكت عني فما رأني بدءاً حتى فارقتني.

وقال زبير: حدّثني عمّي؛ قال: قال العباس بن مُحمّد لسعيد بن سليمان وكان ينقلب إلى
الحجاز وإلى ماله بالجفر:

وليس إلى نجد وبرد مياهه إلى الحول إن حُمّ الإياب سبيل
وبعث بهذا البيت إلى أبي؛ وقال: زد معه بيتاً آخر؛ فقال أبي:

وإن مقام الحول في طَلَب الغنى بباب أمير المؤمنين قليل

وقال زبير: حدّثني عبد الملك بن الماجشون؛ قال: شهد سعيد بن سليمان عند
عبد الله بن محمد بن عمران، وهو على القضاء، فردّ شهادته، فلما ولي سعيد بن سليمان جاءه
عبد الله في شهادة فنظر فيها، وفكر طويلاً، ثم قال لكتابه أجزّ شهادته يا ابن دينار؛ فإن
أمير المؤمنين لا يشفي غيظه^(١).

وعزل موسى بن المهدي سعيد بن سليمان المساحقي عن القضاء، واستقضى مكانه
عبد الرحمن بن عبد الله بن عمر حفص العمري.

وعبد الرحمن بن عبد الله حدّث وزوي عنه، وفي حديثه لين^(٢).

حدّثنا الحسن بن عرفة؛ قال: حدّثني عبد الرحمن بن عبد الله العمري، عن أبيه، عن
نافع، عن ابن عمر^(٣)؛ قال: قال رسول الله ﷺ: «أتيت في المقام بعسل مملوء لبناً، فشربت منه
حتى امتلأت، فرأيت به يجري في عروقي، ففصلت فضلة؛ فأخذها عمر بن الخطاب فشرّبها، أولوا؛
قالوا: هذا علم أتاكه الله تبارك وتعالى، حتى إذا امتلأت منه، فصلت فضلة، فأخذها عمر بن
الخطاب؛ قال: أصبتم».

قال: وحدّثنا عبد الرحمن بن عبد الله العمري، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن
أبي هريرة، عن النبي ﷺ؛ قال: كلّم الله هذا البحر، وذكر حديثاً^(٤) طويلاً.

(١) عبارة الخطيب: فأخذ شهادته فنظر فيها ساعة ثم رفع رأسه؛ فقال: المؤمن لا يشفي غيظه؛ فأوقع شهادته يا ابن
دينار فأوقعها.

(٢) قال أحمد: ليس يسوي حديثه شيئاً، سمعت منه ثم تركناه، وكان ولي قضاء المدينة، أحاديثه مناكير، وكان كذاباً
فمزقت حديثه. روى له ابن ماجه حديثاً واحداً في العيدين. في باب: ما جاء في الخروج إلى العيد ماشياً.

(٣) حديث ابن عمر أخرجه الشيخان بلفظ: بينما أنا نائم إذ رأيت قدحاً أتيت به فيه لبن، فشربت حتى أني لأرى
الري يجري في أظفاري، ثم أعطيت فضلي عمر بن الخطاب، قالوا: فما أولت ذلك يا رسول الله؟ قال:
«العلم».

وأخرجه أحمد، وأبو حاتم، والترمذي وصححه.

(٤) الحديث المذكور في ميزان الاعتدال عن عبد الرحمن بن عبد الله بن عمر، عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة
مرفوعاً؛ قال: كلّم الله البحر الشامي؛ فقال: ألم أحسن خلقك، وأكثرت فيك من الماء؟ فقال: بلى يا رب؛ =

وحدّث عنه علي بن مُسلم الطُّوسي أيضاً بأحاديث مناكير وغيرهما حدّث عنه .

ثم عبد الله بن محمد بن عمران ثانية، ثم هشام بن عبد الله بن عكرمة المخزومي، ثم غزل عبد الرحمن بن عبد الله واستقضي عبد الله بن مُحَمَّد بن عمران التيمي، ثم غزل واستقضي مكانه هشام بن عبد الله بن عكرمة بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام المخزومي .

حدّثني أحمد بن أبي حَيْثمة، وجعفر بن مكرّم وغيرهما؛ قالوا: حدّثنا مُصعب بن عبد الله؛ قال: حدّثني هشام بن عبد الله بن عكرمة المخزومي، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة؛ قالت: قال رسول الله ﷺ: «التمسوا الرزق في خبايا الأرض»^(١).

أخبرني عبد الله بن الحسن، عن الثُميري، عن محمد بن يحيى؛ قال: كان ابن أبي نُمير مولى آل عمر ينزل حَضِير^(٢)، وكان عُمر بن القاسم بن عبد الله بن عبيد الله بن عاصم بن عُمر بن الخطاب ينزل التُّقيع، فحصد ابن أبي نُمير شعيراً له، فأرسل إليه عُمر بن القاسم: أن أرسل إليّ بِشعير وتبن للدُّابّة، ففعل؛ ثم أعاد عليه، فألح عليه فامتنع؛ وقال:

أجزية تسأخذ من قوم عَرَب

الموت خيرٌ لك من بعض الحَرَب . وأن تبسيت مُقيعاً على قَتَب

تمتار من عليه أو (جز عن حلب)^(٣) . لصبية بين حَضِير وكَلَب

قال: وهما ماءان؛ فكان الذي هاج عبد الله بن عُمر بن القاسم عليهم، فخاصمهم إلى هشام بن عبد الله بن عكرمة .

= قال: فكيف تصنع إذا حملت فيك عبداً لي يسبحونني ويهللونني؟ قال: أفرقهم؛ قال: فإني جاعل بأسك في نواحيك وأحملهم على يدي، ثم كلم البحر الهندي، فقال: يا بحر: ألم أخلقك وأحسنت خلقك، وأكثرت فيك من الماء؟ فقال: بلى يا رب، قال: فكيف تصنع إذا حملت فيك عبداً يسبحونني ويهللونني ويكبرونني ويحمدونني؟ قال: أسبحك وأهلل معهم وأحملهم، فأثابه الله العلية والصيد، والطيب .

قال الذهبي: هذا أفظع حديث جاء به عبد الرحمن .

(١) الحديث رواه أبو يعلى والطبراني في الأوسط، والبيهقي، عن عائشة؛ قال الهيثمي: فيه هشام بن عبد الله بن عكرمة المخزومي ضعفه ابن حبان اهـ . وقال النسائي: ذو حديث منكر . قال ابن طاهر: حديث لا أصل له، وإنما هو من كلام عروة، قال ابن حبان: مصعب بن الزبير ينفرد بما لا أصل له من حديث هشام، ولا يعجبني الاحتجاج بخبره إذا انفرد، ثم ساق له هذا الخبر .

والمراد بخبايا الأرض الحرث والزراعة، وقيل استخراج الجواهر والمعادن من الأرض ومن شعر ابن شهاب الزهري في هذا المعنى:

تتبع خبايا الأرض وادع ملبيكها لعلك يروماً أن تجاب وترزقنا

وروي الحديث المذكور بلفظ: اطلبوا الرزق .

(٢) حَضِير: بالفتح ثم بالكسر قاع فيه آبار ومزارع يفيض عليها سيل النقيع - بالنون - ثم ينتهي إلى مرج .

(٣) كذا بالأصل والمعنى غير واضح ولم نعر على تحقيقه .

أخبرني محمد بن الحسن الزرقني؛ قال: سمعت عُمر بن عثمان بن أبي قباحة الزهري يُحدِّث عن إبراهيم بن هبار؛ قال: لما عَزَل ابن عمران عن القضاء، واستعمل هشام بن عبد الله بن عكرمة جَزَع من ذلك ابن عمران. فقال له بعض أصحابه تقول لابن الخياط يهجوه؛ فقال: نعم؛ فقال ابن الخياط^(١):

كَمْ تَعْنِي لِي هِشَامٌ ذَلِكَ الْجِلْفُ الطَّوِيلُ
بَعْدَ وَهْنٍ وَهُوَ فِي الْمَجْلَدِ سِ سِ كِرَانِ يَمِيلُ
هَلْ إِلَيَّ بَانَ بِسَلْعٍ آخِرَ اللَّيْلِ سَبِيلُ
قَلْتُ لِلتُّدْمَانَ لِمَا دَارَتِ الرَّاحُ الشُّمُولُ
بِأَبِي مَالِ هِشَامٍ فَكَمَا مَالَ فَمِيلُوا
فَقَلْتُ لِابْنِ الْخِيَّاطِ: كَذَبْتَ يَا عَدُوَّ اللَّهِ! كَانَ وَاللَّهِ أَسْرَى مِنْ ذَلِكَ.

ثُمَّ أَبُو الْبَخْتَرِيِّ وَهَبُ بْنُ وَهَبٍ

فلم يزل هشام بن عبد الله بن عكرمة قاضياً إلى أن قدم أبو البختري وهب بن وهب والياً، وقاضياً، يوم الاثنين لسبع بقين من شعبان سنة اثنتين وتسعين ومائة.

قال أبو بكر: وهو أبو البختري وهب بن وهب بن كثير بن عبد الله بن زبيعة بن الأسود بن المطلب بن أسد بن عبد العزى بن قصي؛ ضعيف الحديث^(٢) جداً، لا يُكتب حديثه، ولكنه كان جواداً؛ قال فيه بعض الشعراء:

هَلَا فَعَلْتَ هَذَاكَ الْإِلَهِ هَ فِينَا كَفَعَلَ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ^(٣)
تَذَكَّرَ إِخْوَانَهُ فِي السِّبْلَادِ فَأَغْنَى الْمُقِلَّ عَنِ الْمُكْتَرِّ

وأخبرني أحمد بن زهير، عن زبير بن أبي بكر؛ قال: حدَّثني عثمان بن عبد الرحمن؛ قال: أخبرني القَوَوقِلُ مُحَمَّدُ بْنُ نَافِعٍ؛ قال: دخل الحدّثي الشاعر على أبي البختري فأنشده:

(١) ابن الخياط - هو عبد الله بن محمد بن سالم مولى لقريش، وقيل مولى لهذيل - شاعر ماجن خليع هجاء مخضرم من شعراء الدولة الأموية، والعباسية.

(٢) ترجم له في ميزان الاعتدال - قال فيه عثمان بن أبي شيبة: أرى أنه يبعث يوم القيامة دجالاً. وترجم له الخطيب في تاريخ بغداد، وروى هناك المناكير من أحاديثه.

(٣) وروي في عيون الأخبار هكذا:

فَعَلْتَ كَفَعَلَ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ فَلَوْ كُنْتَ تَطْلُبُ شَأوَ الْكِرَامِ
وَفِي الْأَغَانِي قَبْلَ هَذِهِ الْأَيَاتِ:

لَابْشَارِ مَثَرِ عَلِيٍّ مَقْتَرِ نَبِيذَانَ فِي مَجْلَسِ وَاحِدِ
لَزِمْتَ قِيَّاسَكَ فِي الْمَمَكْرِ فَلَوْ كَانَ فَعَلَكَ ذَا فِي الطَّعَامِ

إذا افتترَ وهب خَلتَه برق عارض تبَعق^(١) في الأرضين أسعده السُّكَب
وما صَرََّ وهباً ذمُّ من خالف الملا كما لا يُضِرُّ البدرَ يَنْبِحه الكَلْب
لكل إناس من أبيهم ذخيرةً وذخر بني وهب عَقيد التُّدى وهب^(٢)
فاشتهل أبو البختري ضاحكاً، وسُرُّ سروراً كبيراً، ودعا عوناً له، فأسرَّ إليه فاتاه بَصرة فيها
خمسمائة دينار، فدفعها إليه.

قال عثمان^(٣): لا والله ما حضرت أبا البختري، ولا حَبَّرني من حضره غيري يُعطي شيئاً إلا
أتبع عطاءه عُذراً إلى صاحبه، وتهلَّل عند طلب الحاجة إليه، حتى لو يرى حاله غيرُ عارف به لقال
هو الَّذي قُضيت حاجته.

أخبرني أبو طاهر الزُّبير بن مُحَمَّد بن عبد الله بن عثمان بن عُروة بن الزبير بن أخي
مُصعب بن عثمان، وقال لي: رأيت عمي مُصعب بن عثمان، وعمتي أم كلثوم بنت عثمان بن
مُصعب؛ قال أبو طاهر: وقف رجل من ولد عبد الرحمن بن هبار على أبي البختري وهب بن
وهب فقال:

أوخر وهباً للحساب لعله إذا كان يوم الحشر يغفر لي ذنبي
وأملته تأميل زاج مكذب وهل يغفر الذنب العظيم سوى ربي
قال أبو البختري: اقعدي، وأمر له بمائتي دينار، وخلعة؛ فلما قام قال أبو البختري: إنه ابنُ
الذي قال رسول الله ﷺ: «شر الناس من أتقى لشره»^(٤) يعني عبد الرحمن بن هبار.

= وذكر لهذه القصيدة قصة في أخبار أبي دلف، ومفاخرة واحد من ولده مع واحد من ولد أبي البختري.

(١) بقع الوابل الأرض بعاقاً، والبعاق السيل الدفاع.

(٢) الأبيات للخطابي الشاعر: أبو عبد الرحمن محمد بن عبد الرحمن بن عطية كما في وفيات الأعيان لابن خلكان
في ترجمة أبي البختري وهب بن وهب.

(٣) عثمان: أي ابن نهيك كما في تاريخ بغداد.

(٤) رواه ابن أبي الدنيا في ذم الغيبة عن أنس بلفظ: شر الناس منزلة يوم القيامة من يخاف لسانه، أو يخاف شره،
ورواه الطبراني في الأوسط عن أنس، وصححه بلفظ: أن رجلاً أقبل إلى النبي ﷺ، فأنشأ عليه شراً، فرحب
به، فلما قام قال رسول الله ﷺ: «إن شر الناس منزلة عند الله يوم القيامة من يخاف الناس من شره». قال
الهيثمي فيه ابن مطر ضعيف جداً، وقال البخاري عنه: منكر الحديث.

وروي الحديث عن عائشة بلفظ: استأذن رجل - وهو عينة بن حصن - على رسول الله ﷺ، فلما رآه قال:
بش أخو العشيرة، وبش ابن العشيرة، فلما جلس انبط له، فلما انطلق سأله عائشة؛ فقال: «إن شر الناس
منزلة عند الله يوم القيامة من تركه الناس اتقاء فحشه». رواه أبو داود، والبيهقي، والترمذي عن عائشة.

ومن اللطيف في شرح الحديث ما قاله المناوي في شرحه على الجامع الصغير: وهذا أصل في تدب المداراة
إذا ترتب عليها دفع ضرر أو جلب نفع؛ بخلاف المداهنة فحرام مطلقاً، إذ هي بذل الدين لصالح الدنيا،
والمداراة بذل الدنيا لصالح دين أو دنيا، كرفق بجاهل في تعليم، ويفاسق في نهي عن منكر إن ترتب عليه =

وحدثني محمد بن جعفر بن سلم القاضي، قال: حدثني حبيش بن مبشر قال تقدم رجل إلى أبي البختری؛ فقال:

ماترى أصلحك اللُّه وأثرى لك مالا
في فتى أعوزه الهه ن حراماً وحلالاً
ويرى الناس يههون يميناً وشمالاً
قال: فأعطاه ماتي دينار، وقال: اذهب فافعل بها حلالاً، وإياك والحرام.

أخبرني أبو مالك الإيادي؛ قال: سمعت عبد الصمد بن موسى بن محمد بن إبراهيم الإمام، ويحدث عن أبيه؛ قال: كنت واقفاً على باب الرشيد، وإلى جانبي أبو البختری القاضي، فخرج خادم للرشيد؛ فقال: أبا البختری فأجابه؛ فقال: يقول لك أمير المؤمنين: هات طويلتك^(١)، فأخذها فأدخلها، ثم أخرجها، وقد قطع منها أربعة أصابع؛ قال: يقول لك أمير المؤمنين لا تتعد في زيك.

حدثني محمد بن علي بن حمزة العلوي؛ قال: حدثنا سليمان بن أبي شنيخ؛ قال: حدثنا عبد الملك بن الماجشون أبو مروان؛ قال: قال أبو البختری، وهو على الصلاة والقضاء بالمدينة: أجمعوا إلى المشيرين، فأدخلوا عليه سبعة وعشرين رجلاً، فيهم عبد العزيز بن أبي ثابت؛ فقال له عبد العزيز: أنت أصلحك الله، كما قال ابن الرقاع العاملي:

وعلمت حتى ما أسائل عالماً عن حرف واحدة لكي أزدادها
فضحك أبو البختری، فلما كان من ذلك قال أبو البختری: لا يدخل علي إلا سبعة
فأدخلوا سبعة ليس فيهم ابن أبي ثابت؛ فقال ابن ماجشون: فلقيني؛ فقال: كيف صنعتهم؟ فقلت
كنا سبعة، وثامنهم كلهم؛ أبو البختری.

أخبرني محمد بن الحسن بن مسعود الزرقعي؛ قال: حدثنا محمد بن عثمان بن أبي قباحة الزهري؛ قال: حدثني أبو سعيد العقيلي، وكان من طرفاء الناس، وشعرانهم؛ قال: لما قدم الرشيد المدينة أعظم أن يرقى منير النبي ﷺ في قباء أسود، ومنطقة؛ فقال له أبو البختری: حدثني جعفر بن محمد، عن أبيه؛ قال: نزل جبريل على النبي ﷺ عليه قباء ومنطقة محتجزاً فيها بخنجر^(٢)؛ فقال المعافي التيمي:

= نفع، وإلا فلا تشرع؛ فما كل جان يعذر ولا كل ذنب يغفر.

ووضع الندي في موضع السيف بالعلماء مضر كوضع السيف في مرضع الندي
(١) الطويلة: قلنسوة طويلة عالية، وكان هذا النوع خاصاً بالأمراء والقضاة، كما تدل على ذلك عبارة البيهقي في كتاب: المحاسن والمساوي، وفي كتاب التاج للجاحظ: كان الحجاج بن يوسف إذا وضع على رأسه طويلة لم يجترأ أحد من خلق الله أن يدخل وعلى رأسه مثلها.

(٢) وعن يحيى بن معين: أنه وقف على حلقة أبي البختری، فإذا هو يحدث بهذا الحديث، عن جعفر بن محمد، =

وبل وعول لأبي البختري
من قوله الزور وإعلانه
والله ما جالسه ساعة
ولا رآه الناس في دهره
يا قاتل الله ابن وهب لقد
يزعم أن المصطفى أحمدا
عليه خف وقبأ أسود
إذا توافى الناس في المحشر
بالكذب في الناس على جعفر
للفقه في بدو ولا مخضر
يمر بين القبر والمنبر
أعلن بالزور وبالمنكر
أتاه جبريل الثقي السري
محتجزاً في الحق بالخنجر

أخبرنا أبو سعيد الحارثي عبد الرحمن بن محمد بن منصور؛ قال: حدثنا عبد الرحمن بن يحيى العذري؛ قال: حدثني عبد الرحمن بن عبد الله العمري، الذي كان قاضي المدينة؛ قال: أرسل إلى هارون أمير المؤمنين، وإلى يحيى بن عبد الله بن حسن، فجاء به مسرور، وقد دعا هارون بأمانه، وأنا حاضر، وعبد الله بن محمد بن عمران الطلحي، ومحمد بن الحسن الكوفي، وقاضي الجزيرة عبد الرحمن بن صخر، ويحيى بن خالد قائم عن يمين هارون؛ قال: يا هؤلاء هذا يحيى بن عبد الله بن حسن، وهذا أمانه الذي كتب له، إلا أنه قد أحدث ما نقضه؛ زعم أن يحيى بن خالد هذا (أنه) قد دس رجالاً ببغداد، فأخبروه أن عامة أهل بغداد قد بايعوا يحيى بن عبد الله على خلافي، وجاءني بصحائف له وجدها مع رجل قد توجه بها إلى بلخ، يدعو أهل خراسان إلى خلافي؛ فزجل قد حفر تحت رجلي، والتمس أن يريلني عن مكاني، أليس قد نقض ما كان بيني وبينه؟ قال: فقال يحيى بن خالد: نعم يا أمير المؤمنين؛ فنبذ هارون الأمان بقصيته إلى أبي البختري، فتناوله؛ فأقبل على يحيى بن عبد الله؛ فقال: اصدق أمير المؤمنين، وسله العفو؛ فقال له يحيى: لعنك الله؛ ومن أنت؛ لا أم لك حيث تقول لي: اصدق أمير المؤمنين؟ والله ما علم مني كذباً منذ خلقتني؛ فقال هارون: خرق أمانه؛ قال: فوضع السكين فيه، فولى يحيى بن عبد الله منصرفاً وهو يقول: والله ما جعل الله لكم أماناً ولا وفاء^(١). أخبرني أبو العيناء محمد بن القاسم؛ قال: حدثني ابن أبي البختري، عن أبيه؛ قال: كنت مع الرشيد في سفر له إلى الروم، وقد

= عن أبيه، عن جابر؛ قال له: كذبت يا عدو الله على رسول الله ﷺ؛ قال: فأخذني الشرط؛ قال: فقلت لهم: هذا يزعم أن رسول رب العالمين نزل على النبي ﷺ وعليه قبأ؛ قال: فقالوا لي: هذا والله قاض كذاب وأفرجوا عني.

(١) كان يحيى بن عبد الله قد خرج إلى جبل الديلم في سبعين رجلاً من أصحابه، ثم آمنه هارون الرشيد، وكتب له أماناً وللسبعين الذين كانوا معه، وأشهد على ذلك شهوداً من الفقهاء والقضاة وجملة بني هاشم، وأجازته بمائتي ألف درهم، وكان العامل على الصلح الفضل بن يحيى، وفي ذلك يقول أبو ثمامة:

بعد الشتات فشعبها متداني
سد الشغور ورد ألفة هاشم
عصمت حكومته جماعة هاشم
من أن يجرد بينها سيفان
والقصة المذكورة في تاريخ بغداد، وتاريخ الطبري في حوادث سنة ست وسبعين ومائة.

تقدمت حُمولة التُّلج، فاستسقى فَبِعِثت الخيل في طلب الثلج فجعلت الخيل تُخَصِف^(١) الجبل، وقد اشتد عَطْشُه، فقال: اسقني من ماء الرُّجل، فلما أَقَرَه في فيه مَجَّه؛ فقال له أبو البختري: يا أمير المؤمنين قد كُنْتُ أَلتمس مَوْضِعاً لوعظك فلا أَجِد، وقد أمكنني الآن، أَفتأذن؟ قال: نعم؛ قال: فقلت: يا أمير المؤمنين لو شربت الحارَّ والقارَّ، ولبست اللين والحُشن، وأكلت الطيب والخبيث، فإنك لا تدري ما يكون من تَصَرُّف الدهر؛ فانتفخ في ثوبه حتى ظننته سينماز عنه ثم انحصص، وعاد لونه، وقال: يا أبا البختري إنا نلبس هذه النُّعمة ما أعطتنا فإذا، وأعوذ بالله، فارتقتنا، رجعنا إلى عود غير حَوَار.

وذكر أبو زيد عن أبي عَسَّان؛ قال: كلمت أبا البختري في يَتِيمٍ عِنْدِي يُتِيه، فوعدني مراراً، فشكوتُ ذلك إلى كاتب له، فقال: أنت لا تُحسن أن تسأل أبا البختري؛ إذا صلى فمرّ اليتيم فلْيُصِح به من وراء المقصورة: يا أبا البختري؛ قال: قلت: أفعَل؛ فجئت باليتيم، فأقمته من وراء المقصورة، فلما صلى قال: يا أبا البختري؛ قال: ليبيك، وأقبل عليه، وقال: ما لك؟ قال: أنا غلام يتيم، قال: دُرْ إلى الباب فأتيته.

أخبرني محمد بن سعيد بن الحسن السامي؛ قال: حدَّثنا سهل بن محمَّد؛ قال: حدَّثنا الأصمعي؛ قال: قال لي الفضل بن الرُّبيع: أين قبر أبي النبي ﷺ؟ قلتُ: بالمدينة^(٢) في دار النَّابغة؛ فقال: يا غلام اكتب إلى أبي البختري فاسأله؛ فقال أبو البختري: سُبْحان الله! بمكة، فقلت للفضل: لا تسأل عن هذا العلماء، ابعث الساعة إلى ابن بشير، وابن أشعث، وابن فروخ، وابن فم الحوت، وابن دُحيم المُعْتَيْن، فسلمهم فسُئِلوا؛ فقالوا: بالمدينة في دار النَّابغة في بني مالك بن النُّجَار.

حدَّثنا العباس بن محمَّد الدُّوري؛ قال: سمعت يحيى بن معين يقول: أبو البختري القاضي كذاب.

حدَّث عن هشام بن عُرْوَة، عن أبيه، عن عائشة، وعن ثور، عن خالد بن مَعْدان، عن معاذ بن جَبَل^(٣) أن النبي ﷺ سئل عن الخُبز والخَمِير يُفْرَض الجيران فيردون أكثر أو أقل؛ قال: لا بأس بذلك؛ قال عباس الدُّوري: قلت ليحيى: رحم الله أبا البختري؛ قال: رحم الله أبا البختري.

(١) الحصف: الإقصاء والإبعاد كالإحصاف، وأحصف الفرس مر مروراً سريعاً، والمحصاف الفرس يثير الحصباء في عدوه، ومعنى انحصص تضاعف.

(٢) كذلك قال السهيلي في شرح سيرة ابن هشام؛ وأنه مات عند أخواله من بني النجار وقد ذهب ليمتار لأهله تمرأ، وقال المقرئ في إمتاع الأسماع: مات بالمدينة، وقيل بالأبواء بين مكة والمدينة، والأول هو المشهور.

(٣) وفي تاريخ الخطيب البغدادي: وعن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن علي؛ قالوا: قال رسول الله ﷺ الخ وللعماء في إقراض الخبز رأبان: رأي بالمنع، وآخر بالجواز؛ وحديث عائشة ذكره ابن قدامة الحنبلي في كتاب المغني وقال: ذكره أبو بكر في الشافي بإسنادي، وفيه أيضاً بإسناده، عن معاذ بن جَبَل؛ أنه سئل عن استقراض =

أخبرنا أبو علي الفوهستاني؛ قال: حدثنا إبراهيم بن المُنذر الجِزامي؛ قال: سمعت
أبا البخري بالمدينة قدم علينا فأتيناه، فسألناه عن أهل العراق فقال: إني رفعت أهل العراق هكذا؛
فوضعوني هكذا.

أخبرني أحمد بن علي؛ حدثنا علي بن منصور العطار^(١) أبو خُليد؛ قال: قال مالك بن
أنس: ما بال أقوام إذا خرجوا من المدينة يقولون: حدثنا جعفر بن محمد^(٢)؛ فإذا قدموا المدينة
انجحروا في البيوت يريد بذلك أبا البخري.

أخبرني أحمد بن أبي خَيْثمة؛ قال: أخبرني مُصعب؛ قال: حدثنا أبو البخري؛ قال: كنت
أتي جدك مُصعب بن ثابت؛ فقال لي: مَنْ أنت؟ قلت وهب بن وهب بن عبد كثير؛ فقال لي:
أنت وهب بن وهب بن كثير؛ أتذري من سَمَاء كثير؟ أم سلمة زوج النبي ﷺ.
أخبرني هارون بن محمد، عن زبير؛ قال: أكره أبو البخري سعيد بن عمر الزُّبيري على أن
يعمل له؛ فأبى؛ فقال:

أظنَّ وهب بن وهب أن أكون له لَمَّا تَغَطَّرَس في سُلْطانه تبعاً
حَقْنِي أبو بكر بن أبي الدنيا؛ قال: حدثني إبراهيم الأصبهاني، عن نصر بن علي، عن
محمد بن عباد، عن عبد الله بن مالك؛ قال: كنت عند هارون ودخل أبو البخري، فقال: يا
أمير المؤمنين حدثني جعفر بن محمد، عن أبيه عن آبائه رفعه؛ قال: إذا كان يوم القيامة يؤخذ
للناس القصاص إلا من بني هاشم، فلما خرج قال هارون: لولا أن هذا قد كفانا بعض ما يُهمنا من
أمر المدينة لم أكن أقبله يكذب على رسول الله ﷺ في مجلسي.

حدثني ابن أبي الدنيا؛ قال: حدثني علي بن أبي مريم، قال: قيل لأبي البخري: ألا
تتخذ تُرساً؟ قال: تُرسي الصنائع.

وزعم النميري، عن أبي يحيى الزُّهري، قال: أراد أبو البخري تولية سعيد بن عمرو
الزُّبيري شرطه فأبى عليه، فأكرهه فامتنع، فقال: قد وليت شرط عبد الله بن محمد بن إبراهيم؛
فإن قلت: إنه عباسي، فإن لي قرابتي وسني، فلان له، فألبسه السواد في مقعده، وقلده سيفاً،
وقال: صل بالناس العتمة، ففعل فانصرف إلى أهله فندم، وأراد أبو البخري أن يؤكد عليه،
فأرسل إليه: أن صل بالناس الصبح، فإني عليل، فأبى أن يفعل، وغدا حين أصبح إلى مسجد
رسول الله ﷺ، فجلس به، وأرسل إلى مُطَرِّف بن عبد الله التيساري^(٣)، وعبد الملك بن

= الخبز والخمير؛ فقال: سبحان الله! إنما هذا من مكارم الأخلاق فخذ الكبير وأعط الصغير، وأخذ الصغير وأعط
الكبير، خيركم أحسنكم قضاء؛ سمعت رسول الله ﷺ يقول ذلك اه.

(١) كذا بالأصل والذي في تاريخ بغداد حدثنا أبو خُليد.

(٢) كذا بالأصل والذي في تاريخ بغداد: حدثنا هشام بن عروة.

(٣) مطرف بن عبد الله أبو مصعب الهلالي؛ مولى أم المؤمنين ميمونة، خرج له البخاري في صحيحه تفقه بمالك، =

الماجشون^(١) ولأبي غزيرة الأنصاري^(٢)؛ وعبد الله بن نافع الصائغ^(٣)؛ فقال لمطرف:

قد ولّيتك السجن، وقال لأبي غزيرة: قد وليتك السور، وقال لابن رافع: قد ولّيتك كذا، وقال لعبد الملك: قد وليتك كتابتي، فأبوا عليه فقال: إن كان لأبي البختری أن يكرهني، فلي أن أكرهكم فبلغ أبا البختری، فقال: تُرسل إليّ أعلام الناس، ورؤسائهم تُريد أن تُشاكل بهم الناس؛ اخلع سوادنا، واردّد ما أعطيناك، فانتزع سيفه، وأخذ مائة دينار كان وهبها له، وأمر به فجعل يُدفع في قفاه، وهو يُكبر وقال في ذلك:

أراد وَهَبَ بن وَهَب أن أكون له لما تَغَطَّرَسَ في سُلْطانه تَبِعَا
فلولا مَخافَةُ هارون وِصولُته إذا قَمَعْتَ اللئيم العبد فانقَمعا
قد قلت حين هذي هذا به عنه أم ذا به طَمَعَ بل جَاوَزَ الطَّمعا
بل قلت عبد تَمئى عقد بيعته زوالعبد يَبْطُرُ أحياناً إذا شَبِعَا
لَمَّا تَغَطَّرَسَ وَهَبَ في عَمائته وازداد أْبُهَةٌ واحْتِمالَ وابتَدَعَا
خرجت منها خروج القِدح لا وَكَلَا وجَلَّلَ العبد فيها اللؤم والطَمعا
يَروي أحاديث من إفك مُجَمَّعة أف لَوَهَبَ وما رَوَى وما جَمَعَا

ثم موسى بن محمد

عزل محمد بن هارون الأمين أبا البختری عن المدينة، واستقضى موسى بن محمد بن طلحة بن عمر بن عبيد الله بن مَعمر التيمي، فلم يزل قاضياً حتى وثب أهل المدينة على إسماعيل بن العباس بن محمد، فنَحَّوه، وبايعوا للمأمون واجتمعوا على جعفر بن حسن؛ فنحى موسى عن القضاء.

قال مُصعب، فيما أخبرني عبد الله بن جعفر عنه: أم موسى بن محمد: عائشة بنت موسى بن طلحة بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق.

ثم ولي بعد ذلك جعفر بن حسن بكتاب من المأمون؛ فاستقضى عبد الرحمن بن عبد الله ابن عبد العزيز بن عبد الله بن عمر بن الخطاب، فكان قاضياً أياماً يسيرة، ثم استقضى محمد بن عبد الله بن عبد الرحمن بن القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق.

وله ترجمة في الديباج المذهب لابن فرحون توفي سنة عشرين ومائتين.

(١) عبد الملك بن الماجشون دارت عليه الفتيا في أيامه في المدينة كما دارت على أبيه: فهو فقيه ابن فقيه؛ ترجم له في الديباج المذهب لابن فرحون توفي سنة أربع عشرة ومائتين.

رخيناً

(٢) أبو غزيرة الأنصاري: محمد بن موسى بن مسكين، سيأتي الكلام عنه في الأصل.

(٣) عبد الله بن نافع أبو محمد: روى عن مالك، وتفقه به وبنظرانه، كان أصم أمياً لا يكتب، وكان له شهاب يكتب لنفسه، خرج له مسلم توفي سنة ست عشرة ومائتين؛ ترجم له في الديباج المذهب.

أخبرني هارون بن محمد، عن زبير؛ قال: حدثني محمد بن معاوية بن أبي عثمان؛ قال: كنتُ بالعقيق في قصر ابن بكير، أنا ومحمد بن عبد الله بن عبد الرحمن بن القاسم البكري الذي كان قاضياً على البصرة، فأخذ محمد بن عبد الله فحمة فكتب بها في جدار القصر:

أين أهل العقيق أين قريش أين عبد العزيز ابن بكير
ولو أن الزمان أخلد حياً

وكتب تحته: من أتم البيت فله سبق؛ فدخل بعد ذلك عمر بن عبد الله بن نافع بن ثابت، فقرأ الكتاب، وكتب تحته:

* كان فيه مخلد بن الزبير *

فصدّر بعد ذلك محمد بن عبد الله إلى العقيق فقرأ النصف؛ فقال: من كتب هذا؟ قال ابن معاوية: فأخبرته؛ فقال: لو كنت أكلمه لأعطيته السبق، وكان له هاجراً يعني عبد العزيز بن عبد الله بن عمرو بن عثمان.

ثم عزل جعفر بن حسن عن المدينة، فاعتزل محمد بن عبد الله عن القضاء، وولى داود بن عيسى المدينة فكتب إليه طاهر يقره على القضاء، فلم يزل قاضياً حتى قام محمد بن سليمان بن داود بن الحسن مريضاً، فغلب على المدينة، فاستقضى محمد بن زيد بن إسحاق بن عبد الرحمن بن زيد بن حارثة الأنصاري، فلم يزل قاضياً حتى قدمت المسودة المدينة، فأعاد الجلودي عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد العزيز العمري على القضاء في شهر ربيع الآخر سنة ماتين، فلم يزل عبد الرحمن قاضياً، ثم ولّاه الحسن بن سهل المدينة، فكان قاضياً والياً حتى ورد كتاب موسى بن يحيى بن خالد بن برمك على عبد الجبار بن سعيد المساحقي: يقبض العمل من عبد الرحمن بن عبد الله، فقبضه وحبس عبد الرحمن حتى أعطاه مالا فحلى سبيله، وعزله عن القضاء وذلك في سنة اثنين وماتين.

حدثنا عن عبد الجبار بن سعيد المساحقي إسماعيل بن إسحاق، وغيره، وهو من أصحاب مالك بن أنس، وابن أبي الزناد، ومن أهل الأدب.

أخبرني عبد الله بن شبيب؛ قال: حدثني عبد الجبار بن سعيد المساحقي؛ قال: سمعت مالك بن أنس يقول: حُسن السُّمت وحُسن الرِّي جزء من كذا كذا جزءاً من النُّبوة.

أخبرني عبد الله بن شبيب؛ قال: أنشدني عبد الجبار بن سعيد المساحقي لنفسه:

وعوراء قد أسمعتهما فصرفتُها وأوطأتها من غير عي بها نغلي
ما حلقم يئسها ناك وكانت كما مضى وجرّ عليها العاصفات من الرَّمَل

أخبرني عبد الله بن الحسن، عن الزُّبيري، عن هارون بن عبد الله الزُّهري؛ قال: قال علي بن الجبار بن سعيد:

أمر العَوانسي واحد حذو المِثال على المِثال

أضبرن قبلك بالمنى قَطْمَن أعناق الرجال
وَوَلِي المدينة، وهي مكة والمدينة واليمن، فَكَتَبَ إلى عبد الجبار بن سَعِيد بولايته المدينة
في شهر ربيع الآخر سنة اثنين ومائتين، فلم يَزَل عبد الجبار والياً وقاضياً.

وأخبرني عبد الله بن جعفر بن مُصعب الزُّبيري، عن جَدِّه؛ قال: وَلَى المأمون محمد بن
عبد الله بن عبد الرحمن بن القاسم بن أبي بكر الصديق قضاء المدينة، وقال أبو حَسَن الزُّيادي:
ثم وَلَى المأمون عبد الله بن الحسن العَلوي مكة والمدينة، فاستعمل على قضاء المدينة أبا زيد
الأنصاري، محمَّد بن يزيد بن إسحاق بن يزيد بن عبد الرحمن بن يزيد بن حارثة، ثم عزل
عبيد الله بن الحسن أبا زيد الأنصاري، وولَّى أبا عَزِيَّة، محمد بن موسى بن مسكين الأنصاري،
من بني النَّجَّار، فلم يزل قاضياً حتى مات، وكان أبو عَزِيَّة محمَّد بن موسى، من أهل العِلْم.

حَدَّثَنَا عبد الله بن شَيْبٍ؛ قال: حَدَّثَنَا الحسن بن موسى بن رباح؛ قال: ذَكَرْتُ
لعبد الملك بن عبد العزيز بن الماجشون أبا عَزِيَّة؛ فقال: هو والله كما قال العَجَّير السَّلولي:
إذا جد حين الجد أرضاك جده وذو باطل إن شئت أهلك باطله
يَسْرُك مظلوماً ويَرْضيك ظالماً وكل الذي حَمَلته فهو حامله
وقد حَدَّثَنَا عنه الزُّبير بن بكار بغير حديث، وحَدَّثَنَا عنه غير الزبير، وحديثه مستقيم.

أخبرني عبد الله بن شَيْبٍ؛ قال: حَدَّثَنِي الحسن بن موسى بن رباح؛ قال: قال أبو عَزِيَّة:
يُسْتَحْسَن الصبر عن كل شيء إلا عن الصديق.

ولما مات أبو عَزِيَّة استَقضى أبو مُصعب أحمد بن أبي بكر بن الحارث بن زُرارة بن
مصعب بن عبد الرحمن بن عَوَف الزُّهري^(١)، وكان قبل ذلك على شَرْط عبيد الله بن
الحسن بن عبيد الله بن العباس بن علي بن أبي طالب، فلم يزل على القضاء، حتى عَزَلَ
عبيد الله بن الحسن عن المدينة سنة عشر ومائتين.

وولي قُتْم بن جعفر بن سليمان، فعزل أبا مُصعب. وهو فقيه أهل المدينة غير مُدافع، روى
الموطأ عن مالك بن أنس، واختصر قول مالك، وهو مختصر يَدُور في أهل المدينة يَأْتُمُون به،
ومن أهل الثُّقَّة في الحديث، حَدَّثَ عن الدَّرَاوَزدي، وابن أبي خازم وشيوخ المدينة.

ولما عَزَلَ قُتْم بن جعفر أبا مُصعب استَقضى أبا زيد الأنصاري محمَّد بن يزيد بن إسحاق،
ثم عَزَلَ قُتْم بن جعفر، وولَّى جعفر بن القاسم بن جعفر بن سليمان، فولى المأمون أبا زيد
الأنصاري من قبله، ثم استَقضى المأمون أحمد بن يعقوب الطُّفري، وكان من وَلَد قَيْس بن
الخطيم، فلم يزل قاضياً عليها، حتى توفي في ذي القعدة سنة ست عشرة ومائتين، وكان يكنى
أبا يعقوب؛ فيما أخبرني أحمد بن أبي خَيْثمة، عن مُصعب؛ قال: حَدَّثَنِي أبو يعقوب، الذي كان

(١) ترجم له في الديباج المذهب (في طبقات المالكية).

على قضاء المدينة، الأنصاري؛ قال: قال لي أسد صاحب أبي حنيفة، وكان من أمثلهم: كنت عند أبي حنيفة، وأتاه رجل في مسألة طلاق، فأجابه، ثم استوى فقال: أكان هذا بعد؟ قالوا: نعم؟ قال: فليأتني هذا منه حتى أفتيه^(١).

وقال زبير بن بكار، فيما أخبرني ابن أبي العلاء عنه؛ قال أبو يحيى الزهري: ذكرنا ما جاء في الحديث: من أن المدينة لا يدخلها الدجال، ولا الطاعون^(٢)، فقال محمد بن عبيد بن ميمون: ولا رأي أبي حنيفة^(٣) قال: فحدثت بذلك يحيى بن أكثم، فأطرفه المأمون، فلما ولي القضاء أحمد بن يعقوب الأنصاري، وكان يقول بقول أبي حنيفة؛ قال لي المأمون: قد دخل المدينة قول أبي حنيفة. ثم كانت الفترة في القضاء إلى أيام المتوكل على الله، فاستقضى على المدينة عمرو بن عثمان الأنصاري سنة ست وثلاثين ومائتين، ثم عزله سنة أربعين ومائتين، وولى يعقوب بن إسماعيل بن حماد بن زيد، وعزله. ويعقوب بن إسماعيل من حملة العلم؛ يحدث عن يحيى بن سعيد، وعبد الرحمن بن مهدي، وغيرهما.

أخبرنا يزيد بن محمد أبو خالد المهلب؛ قال: كان يعقوب بن إسماعيل في صحابة المعتصم، فدعا المعتصم ليلة بالعشاء فأتي بهريسة؛ فقال: ليست بطيبة؛ فقال يعقوب: أنا أكلها؛ فأتي عليها، فقال له المعتصم: أنت أكل الناس لهريسة رديئة.

حدثني يوسف بن يعقوب بن إسماعيل بن حماد بن زيد؛ قال: حدثني أبي، قال: حدثنا وهب بن وهب بن حرب؛ قال: سمعت أبي يقول: أهل البيت في الشتاء إذا لم يأكلوا، أو يضطلوا فكانهم غضاب.

ثم ولي قضاء المدينة ومكة أبو هاشم ابن أخي ابن أبي مسرة المكي في أيام المعتصم، ثم عزل، وولى محمد بن أحمد بن محمد بن أبي بكر المقدمي قضاء مكة والمدينة سنة ثمانين ومائتين، ثم شخّص إلى بغداد، واستخلف على القضاء، ثم رجع إلى مكة في سنة أربع وثمانين فلم يزل قاضياً إلى سنة اثنين وتسعين ومائتين. وولى قضاء المدينة ومكة محمد بن عبد الله بن علي بن أبي الشوارب ثم صرف سنة إحدى وثلاثمائة، وتولى قضاء المدينة ومكة محمد بن موسى الرّازي رئاسة وكان يخلف ابن أبي الشوارب على قضاء مكة.

(١) كان العلماء يكرهون الاستفتاء في المسائل التي لم تقع وكان عمر بن الخطاب يقول: إياكم وهذه العضل، فإنها إذا نزلت بعث الله من يقيمها ويفسرها.

وقد عند الحافظ بن عبد البر في كتابه (جامع بيان العلم وفضله) فصلاً في النهي عن الإكثار من المسائل. (٢) حديث الدجال وعدم دخوله المدينة، روي في البخاري، ومسلم، والترمذي، وموطأ مالك، وأحمد. وفي حديث أبي هريرة الذي رواه أحمد في مسنده: قال رسول الله ﷺ: «على أنقاب المدينة ملائكة لا يدخلها الدجال ولا الطاعون».

(٣) راجع ما كتبه ابن عبد البر في - باب حكم قول العلماء بعضهم في بعض - من كتابه - جامع بيان العلم وفضله - عن رأي العلماء في مذهب أبي حنيفة.

ذكر قضاة مكة والطائف

لم ينته إلينا أخبار قضاة مكة على التأليف؛ فأخرجت ما انتهى إلي من أخبار من ولي القضاء بها متفرقاً.

ابن أبي مُليكة

أخبرنا إسماعيل بن إسحاق؛ قال: سليمان بن حرب قال: حدثنا سليمان بن يزيد، عن أيوب، عن ابن أبي مُليكة؛ قال: بعثني ابن الزبير على قضاء الطائف، وإنه لا غنى لي عنك أن أسألك؛ قال: نعم اكتب إلي فيما بدا لك؛ أو قال: سل عما بدا لك؛ قال: فرُفِعَ إلي امرأتان كانتا في بيت تحرزان^(١) فأدعت إحداهما أنها طعمتها في يدها و[قوم]^(٢) في بيت آخر سمعوا حيث نادى، فوجدوهما جميعاً في بيت، فكتبتُ إلى ابن عباس أسأله عن ذلك، فقال: فكتبت: إنه لا يقضى في مثل هذا إلا بالزوية، ولكن اذع بالتي ادعي عليها فاقراً عليها: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْكُرُونَ يَهْدِي اللَّهُ وَأَيَّتِهِمْ ثَمَّناً قَلِيلاً﴾ الآية. ثم استحلفها؛ فقرأتُ عليها الآية؛ ثم ذهبت استحلفها، فأبت أن تحلف فأقرت.

حدثنا أحمد بن منصور الرمادي؛ قال: حدثنا هاشم بن قاسم؛ قال: حدثنا أبو جعفر الرازي، عن أيوب، عن ابن أبي مُليكة، وكان قاضياً بمكة.

حدثنا الرمادي؛ قال: حدثني أبو عثمان، عن علي بن عبد الله، عن عبد الوهاب الثقفي؛ قال: عبد الله بن أبي مليكة، واسم أبي مُليكة: زهير^(٣).

(١) في الأصل (تحوزان) وصوبناه سنداً لما في المُحَلَّى لابن حزم: عن ابن أبي مليكة؛ قال: كتبت إلى ابن عباس في امرأتين كانتا تحرزان حريزاً في بيت، وفي الحجرة حدث، فأخرجت إحداهما يدها تشخب دماً؛ فقالت: إصابتي هذه وأنكرت الأخرى؛ قال: فكتب إلى ابن عباس: أن رسول الله ﷺ قضى أن اليمين على المدعى عليه وقال: «لو أن الناس أعطوا بدعواهم لادهى ناس دماء قوم وأموالهم»؛ ادعها فاقراً عليها: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْكُرُونَ يَهْدِي اللَّهُ وَأَيَّتِهِمْ ثَمَّناً قَلِيلاً﴾ [الآية: ٧٧ من سورة آل عمران]. قال ابن أبي مليكة: فقرأتُ عليها فاعترفت، وهذا صحيح عن ابن عباس، ولم يفت إلا بإيجاب اليمين اه. والقصة رواها ابن أبي شيبة في مصنفه.

(٢) في الأصل: (قوس) والصواب ما أثبتناه سنداً للسياق ولعل سبق قلم من الناسخ فأخطأ الناسخ في هذا الكتاب كثيرة - المراجع.

(٣) فهو عبد الله بن عبيد الله بن أبي مليكة - زهير - بن عبد الله بن جدعان التيمي.

حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ؛ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ السَّرْحِيُّ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَّابٍ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ: أَنَّهُ أَرْسَلَ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، وَهُوَ قَاضِي ابْنِ الزُّبَيْرِ، يَسْأَلُهُ عَنِ شَهَادَةِ الصَّبِيَّانِ، فَقَالَ: لَا أَرَى أَنْ تَجُوزَ شَهَادَتُهُمَا؛ أَمَرَ اللَّهُ بِمَنْ يُرْضَى وَأَنْ الصَّبِيُّ لَيْسَ يُرْضَى^(١).

عُبَيْدُ بْنُ حُنَيْنٍ

أَخْبَرَنِي أَحْمَدُ بْنُ أَبِي خَيْثَمَةَ، عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الْمَدَائِنِيِّ؛ قَالَ: عُبَيْدُ بْنُ حُنَيْنٍ: مَوْلَى لُبَابَةَ بِنْتِ أَبِي لُبَابَةَ^(٢): وَوَلِيَّ قِضَاءِ مَكَّةَ.

وَعُبَيْدٌ مِنَ التَّابِعِينَ؛ حُوِّلَ عَنْهُ الْعِلْمُ فَرَوَى عَنْهُ النَّاسُ.

وَأَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ مُصْعَبِ الزُّبَيْرِيِّ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: عُبَيْدُ بْنُ حُنَيْنٍ، مَوْلَى لُبَابَةَ بِنْتِ أَبِي لُبَابَةَ بْنِ عَبْدِ الْمُنْذِرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ، فَجَرَّ وِلَاةَهُ، وَهُوَ عَمُّ أَبِي قَلْبِجِ بْنِ أَبِي الْمَغِيرَةِ بْنِ حُنَيْنٍ مِنْ سَبِيِّ عَيْنِ التَّمْرِ انْتَسَبُوا فِي الْعَرَبِ، وَكَانَ عُبَيْدُ بْنُ حُنَيْنٍ يَسْكُنُ الْكُوفَةَ، وَتَزَوَّجَ بِهَا امْرَأَةً مِنْ بَنِي بَغِيضِ بْنِ عَامِرٍ، فَأَنْكَرَ ذَلِكَ عَلَيْهِ مُصْعَبُ بْنُ الزُّبَيْرِ، وَهُوَ أَمِيرُ الْعِرَاقِ، فَطَلَبَهُ فَتَعَيَّبَ فَهَدَمَ دَارَهُ، فَلَحِقَ بِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، وَقَالَ^(٣):

هَذَا مَقَامٌ مُطْرَدٌ	هُدِمَتْ مَسَاكِينُهُ وَدُورُهُ
فَرَقْتُ عَلَيْهِ وَشَائَتُهُ	ظَلِمَ أَفْعَاقُهُ أَمِيرُهُ ^(٤)
وَلَقَدْ قَطَعْتَ الْجُرْفَ بَعْدَ	الْجُرْفَ مُفْتَسِفًا أَسِيرُهُ
حَتَّى أَتَيْتُ خَلِيفَةَ الرُّ	خُمْنَ مَمْهُودًا سَرِيرُهُ
حَايِيَّتُهُ بِتَحِيَّةِ	فِي مَجْلِسٍ حَصْرَتْ صَقُورُهُ
وَالْخَصْمَ عِنْدَ قَنَاةِ	مَنْ غِيظُهُ تَغْلِي قُدُورُهُ

فَكَتَبَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ إِلَى مُصْعَبٍ: أَنْ يَبْنِيَ دَارَهُ وَيُخَلِّيَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَهْلِهِ.

وَتُوفِيَ بِالْمَدِينَةِ سَنَةَ خَمْسٍ وَمِائَةٍ.

(١) تقدم الكلام على حكم شهادة الصبيان.

(٢) وفي تهذيب التهذيب: مولى آل زيد بن الخطاب، ويقال: مولى بن زريق؛ روى له أبو داود حديثاً في البيوع، قال ابن سعد عنه: كان ثقة.

(٣) القصة في الأغاني في أخبار يونس الكاتب: نسبت في رواية إلى عبد الله بن أبي كثير المخزومي، وفي رواية لعبيد بن حنين. مولى آل زيد بن الخطاب.

(٤) كذا بالأصل، والذي في الأغاني «رقت عليه عداته» ومعنى رقي رفع يقال: رقي عليه الكلام ترقية رفع. وفي الأغاني: زيادة البيت الآتي بعد البيت الثاني:

فِي أَنْ شَرِبْتَ بِجَمِّ مَا عَجَّلَ لِي غَنْدِيَرَهُ

وذكر أبو عمرو الباهلي، عن أبي مُسهر؛ قال: كان على قضاء مكة في أيام عُمر بن عبد العزيز داود بن عبد الله الحَضْرَمي، وعلى المدينة أبو بكر بن عمرو بن حزم، وعلى إفريقية إسماعيل بن عُبيد الله بن أبي المهاجر، وعلى مصر أيوب بن سُرحيل، وعلى فلسطين النَّضْر بن مريم الجَميري، وعلى الأزْدن عبادة بن نسي الكندي، وعلى الصلاة، وعلى بعلبك العباس بن نُعيم الأوزاعي، وعلى قنسرين الوليد بن هشام المُعْطِي، وعلى أرمينية الحارث بن عمرو الأسدي، وعلى الجزيرة عدي بن عدي، وعلى الموصل يحيى بن يحيى الغساني، وعلى خراسان الجراح بن عبد الله الحَكْمي.

محمد بن عبد الرحمن الأوقص المخزومي

كتب إليَّ عبد الملك السُّري الدَّمشقي؛ حدثنا عمرو بن حفص؛ قال: حدَّثني سُفيان الثوري؛ قال: كان الأوقص إلينا مُنقطعاً، فلما ولي القضاء أراد أن تكون له على ما كُنَّا فتركتناه.

أخبرنا أبو بكر بن أبي خَيْثمة؛ قال: أخبرنا مُصعب بن عبد الله؛ قال: أتى الدارمي^(١) الشاعر الأوقص قاضي مكة في شيء، فأبطأ عليه، فبينما الأوقص يوماً في المسجد يدعو، ويقول في دعائه: يا رَبِّ أعتق رقبتني من النار، قال له: يقول الدارمي: ولك عتق رقبة؟ لا والله ما جعل الله لك، وله الحمد، رقبة تُعتق؛ فقال الأوقص: ويلك! من أنت؟ قال: أنا الدارمي؛ قتلنتي وحبستني قال: لا تقل ذلك؛ إنني أقضي لك.

حدَّثني هارون بن محمد بن عبد الملك؛ قال: حدَّثني علي بن عبد الله بن حمزة بن عتبة اللهي؛ قال: حدَّثني أبي؛ قال: دخلت على محمد بن عبد الرحمن المخزومي أعوده؛ فقلت له: كيف أصبحت؟ قال: أصبحت كما قال الشاعر:

إذا ما وردت الماء في بعض أهله قدور تُعرَض بي كأنك مزاح
فإن سألت عني قدور فقل لها به عُبر^(٢) من دائه وهو صالح
ثم دخلت عليه؛ فقلت: كيف أصبحت؟ قال: أصبحت كما قال الشاعر:

إن الليالي أسرع في نقضي أخذن بعضي وترك بعضي
أقعدنسي بعد طول نَهض

فأخبرني أحمد بن أبي خَيْثمة، عن مُصعب؛ قال: حدَّثني أبي؛ قال: خرجت أنا وعبد الله بن سعد بن ثابت بن عُمر القاضي بكتاب إلى قاضي مكة الأوقص في حاجة، فلما

(١) الدارمي المكي: من ظرفاء أهل مكة، من ولد سويد بن زيد، كان جده قتل أسعد بن عمرو بن هند، فهربوا إلى مكة، فخالفوا بيت نوفل بن عبد مناف. كان الدارمي في أيام عمر بن عبد العزيز.

(٢) غير الشيء بالضم بقيته كغيره.

دخلنا مكة إذا نحن برجل، رأسه^(١) على كتفيه، وله أذنان طويلتان، نصف في رأسه، ونصف على كتفيه، وإذا هو ينظر كأنه مجنون، فجعلت أنظر إليه، وأعبت به وأكلمه، وهو ساكت، فلما كان من غد حملت الكتاب أريد به القاضي، فإذا القاضي صاحبي بالأمس؛ فقلت: ماذا صنعت؟ وماذا أتيت؟ فدفعتم إلي الكتاب فقضى لي، وأمر لي بالكتاب، فلما فرغ من حاجتنا، وتحنينا عنه، قال لي: يا ابن مُصعب بش صاحب كنت لي بالأمس.

وأخبرني أحمد بن أبي خيثمة، عن مُصعب، قال جاء أبو عزارة من آل أبي مليكة يُخاصم في دار عبد الله بن جُدعان إلى الأوقص، وكان المهدي أخذها، وكانت في يده، فبعث الربيع بن يونس يُخاصمه، فاختصما إلى الأوقص، فلما جلسا بين يديه قال: ما جاء بكما؟ قال: يقول أبو عزارة جاءني يخاصمني في دار عبد الله بن جُدعان^(٢)، وهي وقف؛ فقال الأوقص: نعم هي وقف كما قلت؛ قال: يقول الربيع: قضيت علي قبل أن أتكلم قال: وما تتكلم؟ إنما أجلستموني هنا للعبث، والله لو كلفني أن أعُد كل حجر فيها؛ أو ميزاب لفعلت، لم أزل أعرفها منذ أنا صبي إلى اليوم؛ قال: فأرسل إليه المهدي: لم قضيت علي؟ فقال: أنا أقضي، أنت تقضي؛ فإن شئت تركت، وإن شئت أخذت، فردها المهدي عليهم ثم اشتراها منهم بعد.

وقال زبير، عن عمه؛ قال: حدثني أبو بكر بن عبد الله بن محمد بن المنذر بن عبد الله بن الزبير؛ قال: خاصمتُ إلى الأوقص ضيعتي بالسُر سراء فهم ونازعني شيخ من الفهميين فقال: أرضنا ومُسَلَمنا؛ فقلت: إن الأموال قد تنتقل، وأنشدك الله من الذي يقول؟

أقول وروس السُدر فوق رؤوسه لهُن حفيف مثل حسن الأبارد
كُلِّي أكله إن الزبير بن عاصم إذا جاء يوماً لم يرخص لعاضد
فسكت؛ فقال محمد بن عبد الرحمن: أخبرته، فقد أنشدك؛ فقال: رجل منا، يقال له محمد بن عبد الرحمن: قُم قضيت عليك.

وقال الدارمي للأوقص:

أبا خالد أشكو غريباً مُشروهاً ببابي لا يحيا ولا يتوجّه
له مُقلتا كلب ومنخر ثعلب وبالضبع إن شبهته فهو أشبه
إذا قلت أقبل زادك الله بغضة ثني وجهه لا بل غريمي أشوه
فلو كنت إذا ماطلته مَلّ وانثنى ولكنه يمري علي ويسفه
قال زبير: مات الأوقص في أيام موسى.

(١) كان الأوقص قصير الرقبة كما سيأتي في سياق ترجمته، لهذا تنذر عليه الدارمي.

(٢) كذا بالأصل: والذي في أخبار مكة للأزرقي عند الكلام على دار ابن جدعان في رباح بني تيم: ابن عزارة، وهناك تفصيل ما يتعلق بهذه الدار.

أخبرني عبد الرحمن بن محمد بن منصور الحارثي؛ قال: حدثنا إسحاق بن موسى الأنصاري: قال: بلغني أن رجلاً من الحجبة أخذ شيئاً من مال الكعبة؛ صرفه، فأراد محمد بن عبد الرحمن المخزومي، وكان قاضيها، أن يقطعه فاجتمعت قريش؛ فقالوا: ليس ذلك لك، لأن الله ولأهم الحجابة فليس لأحد أن يعزلهم، لأنه لم يؤلهم إلا الله، وليس فوقهم فيها إلا الله، هو يحاسبهم عليه.

قال: وكانت جدة المخزومي قطعها^(١) رسول الله ﷺ.

قال أبو الحسن المدائني: ولي قضاء مكة في خلافة بني هاشم هشام بن حبيب المخزومي؛ ولست أعرف ذلك.

ثم زياد بن إسماعيل، وهذا رجل معروف، وروى عنه ابن جريج.

حدثنا عبد الله بن محمد بن أيوب؛ قال: حدثنا حجاج بن محمد، عن ابن جريج قال: أخبرني زياد بن إسماعيل فرعة مولى لعبد القيس أخيره. قال المدائني ثم ابن معاذ السني ولا أعرفه.

وقال: وقضى للمنصور أبو بكر بن أبي سعد السهمي ولا أعرفه.

ثم أبو سلمة المخزومي، ثم محمد بن عبد الرحمن المخزومي الأوقص، وقد تقدم ذكره. ثم عمرو بن حسن بن وهب الجمحي، ثم عبد العزيز بن المطلب المخزومي؛ وقد ذكرناه في قضاة المدينة.

ثم محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي سلمة في أيام موسى وهرون، ولم يذكر المدائني غير هؤلاء.

وأخبرني محمد بن نصر، عن إبراهيم بن المنذر، وبعضه عن محمد بن عبد الوهاب الأزهري، عن إبراهيم عن عمر بن أبي بكر المؤملي، أنه كان على قضاء مكة في أيام المأمون محمد بن عبد الرحمن المخزومي، ثم بعده عمرو بن عمر بن صفوان بن سعد السهمي، ثم يوسف بن يعقوب الشافعي سنة عشر ومائتين، ثم سليمان بن حرب الواشجي، ولي قضاء مكة، استقضاه عبد الله بن عبد الله بن العباس بن محمد، سنة ثلاث عشرة ومائتين.

فأخبرني حماد بن إسحاق بن إسماعيل بن حماد بن زيد قال: قال لي سليمان بن حرب قضيت بمكة بشاهد ويمين، قال النوصلي: ثم ولي عبد الرحمن بن زيد بن محمد بن حنظلة بن محمد بن عباد بن جعفر المخزومي وكان خبيث الرأي يمتحن الناس، ويخيفهم، ويقيم كل جمعة أسود ينادي حول المسجد الحرام: القرآن مخلوق، وكلاماً غيره، وكان قليل العلم شديد العصبية وعزل المخزومي، وقدم عمار بن أبي مالك الحُشني على القضاء، وولي عمار بن أبي مالك

(١) وقصة المخزومية التي قطع رسول الله ﷺ يدها مذكورة في أكثر كتب الحديث، وكانت تجعد العارية - المراجع.

الخُشني سنة ثمان وثلاثين ومائتين، وتوفي سنة إحدى وأربعين ومائتين، ثم ولي الزبير بن بكار قضاء مكة وتوفي سنة ست وخمسين ومائتين، وهو آدب الناس وأعلمهم في زمانه. ثم ولي العثماني، وولي أبو هاشم بن أبي مسرة المكي قضاء مكة، وولي أحمد بن يعقوب بن أبي الربيع قضاء مكة، فلم يخرج إليها واستخلف عليها غير واحد. ثم ولي محمد بن عبد الله بن علي قضاء مكة، واستخلف محمد بن موسى الرازي عليها، ثم ولي محمد بن موسى الرازي عليها، ثم ولي محمد بن موسى الرازي قضاء مكة رياسة.



ذكر قضاة البصرة وأخبارهم

خبر أبي مريم الحنفي

حَدَّثَنَا أَبُو يَعْلَى زَكْرِيَا بْنُ يَحْيَى بْنِ خَلَادٍ الْمِنْقَرِيُّ، عَنِ الْأَصْمَعِيِّ؛ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَوْنٍ يُحَدِّثُ عَنِ ابْنِ سِيرِينَ؛ قَالَ: أَوَّلُ مَنْ قَضَى بِالْبَصْرَةِ إِيَّاسُ بْنُ صُبَيْحٍ أَبُو مَرِيَمَ الْحَنْفِيُّ.

قال الأصمعي: وهو إياس بن صُبَيْح بن محرش بن عبد عمرو بن أبي عُيَيْد بن مالك بن عبد الله بن الدُّوَل بن حنيفة بن لُجَيْم، وأمه رَيْطَه بنت رَيْبَعَةَ بن أسلم بن بني عامر بن حنيفة بن لُجَيْم.

حَدَّثَنَا أَبُو يَعْلَى الْمِنْقَرِيُّ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَصْمَعِيُّ؛ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَوْنٍ يُحَدِّثُ عَنِ ابْنِ سِيرِينَ؛ قَالَ: كَانَ الْأَمِيرُ عَلِيُّ الْبَصْرَةَ أَيَّامَ عُمَرَ عُبَيْدَةَ بْنِ عَزْوَانَ فِي سَنَةِ أَرْبَعِ عَشْرَةَ، فَوَلَّى أَبَا مَرِيَمَ الْقَضَاءَ، فَلَمْ يَزَلْ قَاضِيًّا حَتَّى مَاتَ عُبَيْدَةَ بْنُ عَزْوَانَ فِي سَنَةِ عَشْرَةَ بِطَرِيقِ مَكَّةَ، وَوَلَّى الْمُغْبِرَةَ بْنَ شُعْبَةَ فَأَقْرَأَ أَبَا مَرِيَمَ عَلَى الْقَضَاءِ.

حَدَّثَنَا أَبُو يَعْلَى^(١)؛ قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَصْمَعِيُّ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ أَبِي نُعَيْمٍ؛ عَنِ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ قَالَ: شَكِي ضَعْفَ أَبِي مَرِيَمَ الْحَنْفِيِّ إِلَى عُمَرَ فَأَمَرَ بِعَزْلِهِ.

حَدَّثَنَا أَبُو يَعْلَى؛ حَدَّثَنَا الْأَصْمَعِيُّ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ؛ عَنِ أَيُّوبَ، عَنِ مُحَمَّدٍ؛ قَالَ عُمَرُ: لَأَسْتَعْمَلَنَّ عَلَى الْقَضَاءِ رَجُلًا إِذَا رَأَاهُ الْفَاجِرَ فَرَقَهُ.

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ الْمَنْصُورُ الرَّمَادِيُّ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنِ أَيُّوبَ، عَنِ مُحَمَّدٍ؛ قَالَ: قَالَ عُمَرُ: لَأَنْزِعَنَّ فَلَانًا عَنِ الْقَضَاءِ، وَلَأَسْتَعْمَلَنَّ رَجُلًا إِذَا رَأَاهُ فَاجِرَ فَرَقَهُ.

حَدَّثَنَا أَبُو يَعْلَى الْمِنْقَرِيُّ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَصْمَعِيُّ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنِ حَبِيبِ بْنِ الشَّهِيدِ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ؛ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ كَتَبَ إِلَى أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ: أَنْ يَنْظُرَ فِي قَضَايَا أَبِي مَرِيَمَ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ: إِنِّي لَا أَتَّهَمُ أَبَا مَرِيَمَ.

حَدَّثَنِي بَشْرُ بْنُ مُوسَى الْأَسَدِيِّ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ أَيُّوبَ، عَنِ مُحَمَّدٍ، أَنَّ عُمَرَ خَرَجَ مِنَ الْخِلَاءِ؛ فَقَالَ لَهُ أَبُو مَرِيَمَ الْحَنْفِيُّ: أَلَا تَوْضَأُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ؟ فَقَالَ: أَوْ مُسَيْلِمَةَ قَالَ ذَاكَ؟

(١) ترجم له الخطيب البغدادي في التاريخ وقال: البصري بدل المنقري.

وأخبرني عبد الله بن الحسن المؤدب، عن الثميري، عن الضحاك بن مخلد، عن ابن عون، عن محمد؛ قال: خرج عمر من الخلاء، وهو يذكر شيئاً من القرآن، فقال له رجل: إنك خرجت من الخلاء؛ فقال: أمر فينا مسليمة؟

هذا وكانوا يقولون: في عمر عليه شدة، وكانوا يقولون: قتل زيد بن الخطاب يوم اليمامة، فلما كان بعد، كان يقول إن الله أكرم زيداً بيدي، ولم يهني بيده.

وقال: أخبرنا محمد بن الفضل، عن أبي هلال، عن ابن بريدة؛ أن الذي قتل زيد بن الخطاب: سلمة بن صبيح أخو أبي مریم، وكان خالد أوفد عشرة إلى أبي بكر؛ فيهم أبو مریم، فحسّن إسلامه بعد ذلك، ويقال إن عمر قال له: أقتلت زيداً؟ لا أجيبك حتى تحب الأرض الدم؛ قال: أو يمتعني ذاك حقي عندك؛ قال لا؛ قال فلا ضمير إذا^(١).

وأخبرنا إبراهيم بن إسحاق الحرابي؛ قال: حدثنا يوسف بن بهلول، عن ابن إدريس، عن محمد بن إسحاق، عن يعقوب بن عتبة، عن الكوثري بن زفر؛ قال: قال أبو المختار، وهو جدي أبو أمي لعمر في عمال السواد في الشعر الذي وشى بهم إليه.

وشيل هناك المال وابن محرش^(٢) وذلك الذي في السوق مولى بني بدر
قال المدائني: ابن محرش هو: إياس بن صبيح بن محرش بن أبي مریم الخنفي وكان على رامهرمز، وسرق، وقال الفرزدق في أبيه أبي شمر بن إياس:
أيا شمر ما من فتى أنت فاخر على قومه إلا تعييت مصادره

(١) رواية البيان والتهيين: لا يحبك قلبي أبداً حتى تحب الأرض الدم المسفوح، قال: تمتعني لذلك حقاً؟ قال: لا؛ قال: لا ضمير إنما يأسف على الحب النساء.

وفي عيون الأخبار أن قاتل زيد بن الخطاب هو لبيدة العجلي.
وقيل قاتله: الرجال بن غنوة.

ورواية عيون الأخبار: أن عمر قال لقاتل زيد: أقتلت زيداً؟ فقال: يا أمير المؤمنين: قد قتلت رجلاً يسمى زيداً، فإن يكن أخاك فهو الذي أكرمه الله بيدي ولم يهني به، ثم لم ير من عمر بعد ذلك مكروهاً.

(٢) لم نعثر على قصة هذا البيت، ولكن ابن عبد الحكم في فتوح مصر ذكر قصيدة لخالد بن الصنعق كتب بها إلى عمر بن الخطاب، وقال عنها يزيد بن أبي حبيب: أنها كانت سبب مقاسمة عمر بن الخطاب، مال العمال ومنها:

فأنت ولي الله في المال والأمر
وأرسل إلى حر وأرسل إلى بشر
وصهر بني غزوان عندك ذا وفر
أعيب ولكنني أرى عجب الدهر

أبلغ أمير المؤمنين رسالة
فأرسل إلى النعمان فأعلم حسابه
ولا تنسين النافقين كلاهما
ولا تدعوني للشهادة إنني
ومنها:

فأتى لهم مال ولست بذني وفر
سيرضون إن قاسمتهم منك بالشر

نبيع إذا باعوا ونغزو إذا غزوا
فقاسمهم نفس فذاك فإنهم

بمال إياس والمُحَرَّش وابنه صَبِيح إلى عال علا الناس قاهره
وقال:

فإن الإياسين اللذين كلاهما أبوك الذي يجري إذا المجد قَصَّرا
فدى لهما حياً لجيم كلاهما إذا الموت بالموت ارتدى وتأزرا

قال المدائني عن أبي حربي نصر بن طريف؛ قال: سارع إلى أبي مريم رجلان في دينار
ادَّعاه أحدهما على الآخر؛ فأصلح بينهما وعرِّم الدينار؛ فكتب إليه عمر: إني لم أوجهك لتحكم
بين الناس بمالك؛ إنما وجهتك لتحكم بينهم بالحق، وعزله^(١).

ولأبي مريم أربع خِطَط بالبصرة؛ إحداهن في قبلة المسجد الجامع، وهي تجاه حَمَّام دار
الإمارة، وتُشْرَع على الطريق الذي في ظهرها، وأخرى في بني عبد الله بن الدَّوَل تُحاذي دار أخيه
مسلمة بن صبيح، وخِطَطان بحضرة مسجد الأحامرة^(٢).

وزعم المدائني، عن مسلمة بن مُحارب؛ أن أبا مريم قضى على البصرة قبل كعب بن
سور^(٣).

حدَّثنا الفضل بن موسى بن عيسى مولى بني هاشم؛ قال: حدَّثنا عون بن كهْمَس بن
الحسن؛ قال: حدَّثني أبي، عن عبد الله بن بُريدة؛ قال: مرَّ عمر بن الخطاب على أبي مريم
الحنفي، وهو في سكة من سبك المدينة، وقد خَلَع حُفْيَه يتوضأ؛ قال: يا أبا مريم، وضرب
ظهره، وقال: فِطْرَةَ النبي محمَّد؛ ليس فِطْرَةَ ابن عمك، المسح على الخفين؛ قال أبو مريم: ما
ألوت عن الخير^(٤).

وذكروا أن عمر بن الخطاب، رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، عزل أبا مريم عن القضاء، وكتب إلى المغيرة بن
شعبة؛ أن يقضي بين الناس.

كذلك حدَّثنا أحمد بن منصور الرَّمادي؛ قال: حدَّثنا عمرو بن عاصم الكلابي؛ قال: حدَّثنا
أبو العوام؛ قال: حدَّثنا قَتادة، عن أنس بن الحسن؛ أن عمر بن الخطاب كتب إلى المغيرة بن
شعبة: أن يقضي بين الناس، وقال: إن أمير العامة أجدر أن يُهاب.

وقال: إذا رأيت من الخصم تكدياً فأوجع رأسه، ويقال: إن عمر فعل هذا حين اشتكى
صَعَف أبي مريم، فقال: لأعزِّلته، ولأستعملن رجلاً إذا رآه الفاجر فرقه.

(١) تقدم في الكتاب ما يشبه هذه القصة، وقد أثر عن عمر كلمة أرسلها لمعاوية: عليك بالصلح فيما لم يعن فيه فصل
القضاء.

(٢) الأحامرة قوم من العجم نزلوا بالبصرة.

(٣) وهذا هو الذي قاله السيوطي في كتاب - الأوائل - إذ قال أول قاض بالبصرة أبو مريم بن صبيح الحنفي.

(٤) لعل عمر رضي الله عنه ظن أن أبا مريم لا يرى المسح على الخفين.

كعب بن سُور الأزدي

حَدَّثَنَا أَبُو يَعْلَى الْمِنْقَرِيُّ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَصْمَعِيُّ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ فَرْقَدَةَ، عَنِ الْحَسَنِ؛ قَالَ: اسْتَعْمَلَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ عَلَى قِضَاءِ الْبَصْرَةِ بَعْدَ أَبِي مَرْيَمَ الْحَنْفِيِّ؛ كَعْبُ بْنُ سُورِ الْأَزْدِيِّ.

قال الأصمعي: هو كعب بن سُور بن بكر بن عبد الله بن ثعلبة بن سليم بن ذهل بن لقيط.

فلم يزل قاضياً حتى قُتِلَ عُمَرُ سَنَةَ ثَلَاثٍ وَعِشْرِينَ.

فَحَدَّثَنَا أَبُو يَعْلَى؛ قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَصْمَعِيُّ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا سَلْمَةُ بْنُ بِلَالٍ، عَمَّنْ حَدَّثَهُ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ؛ قَالَ: لَمَّا اسْتُخْلِفَ عَثْمَانُ أَقْرَأَ أَبَا مُوسَى عَلَى الْبَصْرَةِ، عَلَى صَلَاتِهَا، وَأَحْدَاثِهَا، وَعَزَلَ أَبَا مُوسَى عَنِ الْبَصْرَةِ، وَوَلَّى عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَامِرِ بْنِ كَرِيْزٍ، فَوَلَّى عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَامِرِ كَعْبُ بْنُ سُورِ الْقِضَاءِ؛ فَلَمْ يَزَلْ قَاضِياً حَتَّى قُتِلَ يَوْمَ الْجَمَلِ^(١).

حَدَّثَنِي قَاسِمُ بْنُ زَاهِرِ بْنِ حَرْبٍ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا خِدَاشٌ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنِ أَيُّوبَ عَنِ مُحَمَّدٍ؛ قَالَ: كَانَ قِضَاءَ كَعْبِ بْنِ سُورٍ لَا يَخْتَلِفُ فِيهِ.

حَدَّثَنَا أَبُو قِلَابَةَ، عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الرَّقَاشِيُّ؛ قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ الْحَارِثِ الطَّائِيُّ الْبَكْرِيُّ، سَنَةَ سِتٍّ وَمِائَتَيْنِ، قَالَ: سَمِعْتُ مَرْعِجَةَ اللَّقِيطَةَ تَحَدِّثُ نِسَاءَ الْحَيِّ: أَنَّ أَبَاهَا حَدَّثَهَا: أَنَّ كَعْبَ بْنَ سُورٍ كَانَ يَقْضِي فِي دَارِهِ، وَخَيْلُنَا تَرَعِي الْعِكْرَشَ^(٢) مَا بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْمَسْجِدِ الْجَامِعِ.

أَخْبَرَنِي جَعْفَرُ بْنُ الْحَسَنِ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنِ زَكَرِيَّا، عَنِ الشَّعْبِيِّ؛ أَنَّ عُمَرَ اسْتَقْضَى كَعْبُ بْنُ سُورٍ عَلَى الْبَصْرَةِ، فَكَانَ أَوَّلَ قَاضٍ عَلَى الْبَصْرَةِ كَعْبُ بْنُ سُورٍ، فَقُتِلَ يَوْمَ الْجَمَلِ بَيْنَ الصَّفِينِ.

قال: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا الشَّعْبِيُّ؛ أَنَّ كَعْبَ بْنَ سُورٍ كَانَ جَالِساً عِنْدَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فَجَاءَتْ امْرَأَةٌ؛ فَقَالَتْ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ: مَا رَأَيْتُ رَجُلًا قَطُّ أَفْضَلَ مِنْ زَوْجِي إِنَّهُ لَيَبِيتُ لَيْلَهُ قَائِماً، وَيُظَلُّ نَهَارَهُ صَائِماً فِي الْيَوْمِ الْحَارِّ، مَا يُقَطِّرُ، فَاسْتَغْفَرَ لَهَا، وَأَثْنَى عَلَيْهَا، وَقَالَ: مِثْلُكَ أَثْنَى الْخَيْرِ، وَقَالَ، وَاسْتَحْيَتْ الْمَرْأَةَ، فَقَامَتْ رَاجِعَةً، فَقَالَ كَعْبُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، هَلَا أَعْدَيْتِ الْمَرْأَةَ عَلَى زَوْجِهَا، إِذَا جَاءَتْكَ

(١) كانت الأزدي مع عائشة رضي الله عنها يوم الجمل؛ قال الطبري في حوادث سنة ست وثلاثين: انتهى رجل من بني عقيل إلى كعب بن سُور ~~كعب بن سُور~~ وهو مقتول، فوضع زج رمحه في عينيه ثم خضخضه وقال: ما رأيت ما لا قط أحكم نقداً منك.

(٢) العكرش بالكسر كما قال القاموس: نبات من الحمض بالفتح. آفة للنخل ينبت في أصله فيهلكه، أو نبات منبسط على الأرض أزهر دقيق.

تَسْتَعْدِيكَ؟ قَالَ: أَوْ ذَاكَ أَرَادَتْ؟ قَالَ: نَعَمْ فَرُدَّتْ؛ فَقَالَ: لَا بَأْسَ بِالْحَقِّ أَنْ تَقُولِيهِ؛ إِنْ هَذَا زَعَمَ أَنْكَ جِئْتَ تَشْتَكِينِ زَوْجَكَ: أَنَّهُ يَجْتَنِبُ فِرَاشَكَ؛ قَالَتْ: أَجَلُ إِنِّي امْرَأَةٌ شَابَةٌ، وَإِنِّي أَتَّبَعُ مَا يَتَّبَعُ النِّسَاءُ، فَأَرْسَلْتُ إِلَى زَوْجِهَا فِجَاءَهُ؛ فَقَالَ لِكَعْبٍ: اقْضُ بَيْنَهُمَا، فَإِنَّكَ فَهَمْتَ مِنْ أَمْرِهِمَا مَا لَمْ أَفْهَمْهُ؛ فَقَالَ كَعْبٌ: أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ أَحَقُّ أَنْ يَقْضِيَ بَيْنَهُمَا؛ فَقَالَ: عَزَمْتُ عَلَيْكَ لَتَقْضِيَنَّ بَيْنَهُمَا؛ قَالَ: فَإِنِّي أَرَى كَانَهَا امْرَأَةً عَلَيْهَا ثَلَاثُ نِسْوَةٍ؛ هِيَ رَابِعَتُهُنَّ، فَأَقْضِيْ لَهُ بِثَلَاثَةِ أَيَّامٍ وَلِيَالِيَهُنَّ، يَتَعَبَدُ فِيهِنَّ، وَلِهَا يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ؛ فَقَالَ عُمَرُ: وَاللَّهِ مَا رَأَيْتُكَ الْأَوَّلَ بِأَعْجَبَ مِنَ الْآخِرِ، أَذْهَبَ فَأَنْتَ قَاضٍ عَلَى أَهْلِ الْبَصْرَةِ.

قال منصور: فقتل يوم الجمل مع عائشة.

أَخْبَرَنِي مُضَرُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَسَدِيُّ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عُثْمَانَ الْمُصَيَّبِيِّ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا مَخْلَدُ بْنُ حُسَيْنٍ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ، وَأَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَسَنِ، عَنِ الثَّمِيرِيِّ، عَنْ عُمَرَ بْنِ عِمْرَانَ السُّدُوسِيِّ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ، وَأَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَلِيٍّ الْقَيْسِيُّ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ صَلْحِ الْعَدَوِيِّ؛ يَزِيدُ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ أَنَّ الْمَرْأَةَ الَّتِي أَتَتْ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ تُثْنِي عَلَى زَوْجِهَا، فَقَالَ لَهُ كَعْبُ بْنُ سُرٍّ: إِنَّهَا تَشْكُوهُ. فَقَالَ عُمَرُ: اقْضُ بَيْنَهُمَا، تَكَلَّمْتُ، فَقَالَتْ:

يَا أَيُّهَا الْقَاضِي الْحَكِيمُ رَشِدُهُ أَلْهَى خَلِيلِي عَنْ فِرَاشِي مَسْجِدُهُ
زَهْدُهُ فِي مَضْجَعِي تَعْبُدُهُ نَهَارُهُ وَلَيْلُهُ مَا يَرْفُودُهُ
وَلَسْتُ فِي أَمْرِ النِّسَاءِ أَحْمَدُهُ فَاقْضِ الْقَضَا يَا كَعْبُ لَا تَزِدْهُ
فَقَالَ الزَّوْجُ:

إِنِّي أَمْرٌ أَذْهَلَنِي مَا قَدْ نَزَلَ فِي سُورَةِ النُّورِ وَفِي السَّبْعِ الطُّوْلِ^(١)
زَهْدَنِي فِي فِرْشِهَا وَفِي الْحَجَلِ وَفِي كِتَابِ اللَّهِ تَخْوِيفَ جَلَلِ
فَحَثَّهَا فِي ذَا عَلَى حُسْنِ الْعَمَلِ

فقال كعب:

إِنْ أَحَقَّ الْقَاضِيَيْنِ مِنْ عَقْلِ ثُمَّ قَضَى بِالْحَقِّ جَهْدًا وَقَصَلَ
إِنْ لَهَا حَقًّا عَلَيْكَ يَا بَعْلُ نَصِيبُهَا مِنْ أَرْبَعٍ لِمَنْ عَدَلَ
فَأَعْطَهَا ذَاكَ وَدَعَّ عَنْكَ الْجِلَلَ

فَبَعَثَهُ عُمَرُ عَلَى الْبَصْرَةِ.

(١) السبع الطول: قال السيوطي في الإتقان: أولها البقرة، وآخرها براءة، كذا قال جماعة، لكن أخرج الحاكم والنسائي وغيرهما، عن ابن عباس؛ قال: السبع الطول البقرة، وآل عمران، والنساء، والمائدة، والأنعام والأعراف، قال الداودي: وذكر السابعة فنسيتها، وفي رواية، عن مجاهد وسعيد بن جبيرة: هي يونس، وفي رواية عند الحاكم: أنها الكهف اهـ.

ورواه المدائني عن الحسن بن أبي جعفر، عن ليث، عن مُجاهد.

وذكر أبو عبيدة مَعمر بن المُثَنَّى أن صاحب عين هجر أتى عمر، وعنده كعب بن سُور؛ فقال: يا أمير المؤمنين إن لي عينا فاجعل لي خراج ما تسقي؛ فقال: هو لك؛ فقال كعب: يا أمير المؤمنين ليس ذلك له؛ قال: ولم؟ قال: لأنه لا يفيض مائه عن أرضه فيسقي أرض الناس؛ ولو حبس ماءه في أرضه لغرقت، فلم ينتفع بمائه، ولا بأرضه، فَمُرّه، فليحبس ماءه عن أرض الناس إن كان صادقا، فقال له عمر: أنتستطيع أن تحبس ماءك؟ قال: لا؛ قال: هذه لكعب مع الأولى.

حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّائِغُ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي يُونُسَ، وَابْنِ عَوْنٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ؛ أَنَّ كَعْبَ بْنَ سُورٍ كَانَ يَأْتِي بِهِ ^(١) الْمَذْبُوحَ، وَيَضَعُ عَلَى رَأْسِهِ الْإِنْجِيلَ، وَيَسْتَحْلِفُهُ بِاللَّهِ.

أَخْبَرَنَا حُمَيْدُ بْنُ الرَّبِيعِ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ؛ قَالَ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ، وَابْنُ عَوْنٍ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ كَعْبِ بْنِ سُورٍ؛ أَنَّهُ اسْتَحْلَفَ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ، فَقَالَ: أَذْهَبُوا بِهِ إِلَى الْبَيْعَةِ، وَاجْمَعُوا التَّوْرَةَ فِي حِجْرِهِ، وَالْإِنْجِيلَ عَلَى رَأْسِهِ، وَاسْتَحْلِفُوهُ بِاللَّهِ.

أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَسَنِ، عَنِ الثَّمِيرِيِّ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي يُونُسَ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ، وَحَبِيبِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ كَعْبِ بْنِ سُورٍ أَنَّهُ اسْتَحْلَفَ يَهُودِيًّا؛ فَقَالَ: أَدْخُلُوهُ الْكَنِيسَةَ وَضَعُوا التَّوْرَةَ عَلَى رَأْسِهِ، وَاسْتَحْلِفُوهُ بِاللَّهِ الَّذِي أَنْزَلَ التَّوْرَةَ عَلَى مُوسَى.

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِي؛ قَالَ: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ مُسْلِمٍ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ بْنِ الشَّخِيرِ أَنَّ كَعْبَ بْنَ سُورٍ سُئِلَ عَنِ الْجَدْعِ؛ قَالَ: اللَّهُ أَحَقُّ بِالْوَفَا وَالْغَنَاءِ.

حَدَّثَنَا أَبُو قَلَابَةَ؛ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي؛ قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ؛ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَحْدُثُ عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ؛ قَالَ: سَأَلْتُ كَعْبَ بْنَ سُورٍ أَضْحَى بِالْجَدْعَةِ؟ قَالَ: فِيهِ الْوَفَاءُ وَالْغَنَاءُ.

حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ؛ قَالَ:

حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زِيَادٍ، عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ أَبِي لَيْبِدٍ ^(٢)؛ قَالَ: جَاءَ كَعْبُ بْنُ سُورٍ إِلَى مَسْجِدِنَا، فَسَأَلَهُ رَجُلٌ مِنَ الْحَيِّ؛ قَالَ: إِنِّي رَيْبِيَّتٌ جَارِيَةٌ يَتِيمَةٌ، وَأَنْهَا تَدْعُونِي يَا أَبَتَهُ، وَأَنَا أَقُولُ لَهَا: يَا ابْنَتَهُ؛ أَفْتَرِي لِي أَنْ أَتَزَوَّجَهَا؟ قَالَ: هِيَ لَكَ حَلَالٌ، وَأَحَبُّ إِلَيَّ أَلَّا تَتَزَوَّجَهَا.

أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَسَنِ، عَنِ الثَّمِيرِيِّ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ حَفْصِ ^(٣)، عَنْ

(١) مرجع الضمير لم يتقدم. وسياق الكلام يقتضي أنه واحد من أهل الذمة.

(٢) أبي لبيد: لمازة (بكسر اللام وتخفيف المهملة وبالزاي) بن زيار (بفتح وتثنية الموحدة) الأزدي.

(٣) حفص: حفص بن غياث.

حَجَّاج^(١)، عن قَتَادَةَ، قال: التَّقَى رَجُلٌ عَلَى حِمَارٍ، وَرَجُلٌ عَلَى جَمَلٍ، أَوْ قَالَ: حِمَارٌ، فَفَزَعَ الْحِمَارُ فَصَرَعَهُ فَكُسِرَ، فَاخْتَصَمَا إِلَى كَعْبِ بْنِ سُوْرٍ فَلَمْ يُضْمَنَهُ.

وحديث عن مُعَاذِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي عِصَامِ الْأَزْدِيِّ؛ قَالَ: اشْتَرَى رَجُلٌ مِنْ رَجُلٍ أَرْضًا، فَوَجَدَهَا صَخْرَةً، فَاخْتَصَمَا إِلَى كَعْبِ بْنِ سُوْرٍ؛ فَقَالَ كَعْبٌ: أَرَأَيْتَ لَوْ وَجَدْتَهَا ذَهَبًا أَكُنْتَ تَرُدُّهَا؟ قَالَ: لَا؛ قَالَ: فَهِيَ لَكَ.

وقال الثُّمَيْرِيُّ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْمُوصِلِيُّ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ: أَنَّ امْرَأَتَيْنِ رَفَدَتَا، وَمَعَ كُلِّ وَاحِدَةٍ وَلَدَاهَا؛ فَانْقَلَبَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى أَحَدِ الصَّيْبَيْنِ فَقَتَلَتْهُ، وَأَصْبَحَتَا، وَكُلُّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا تَدْعِي الْبَاقِيَةَ، فَاخْتَلَفْنَا إِلَى كَعْبِ بْنِ سُوْرٍ؛ لَا أَدْرِي كَمْ قَالَ، فَبِعَثَ إِلَى الْقَافَةِ فَأَوْطَا^(٢) الْمَرَاتَيْنِ وَالصَّبِيَّ، فَالْحَقَّ الشُّبُهَةَ بِإِحْدَى الْمَرَاتَيْنِ، فَقَالَ كَعْبٌ: إِنِّي لَسْتُ بِسُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ، وَلَمْ أَجِدْ شَيْئًا أَفْضَلَ مِنْ أَرْبَعَةٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ شَهِدُوا.

وقال: مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ يَزِيدِ بْنِ الشُّخَيْرِ؛ قَالَ: اخْتَصَمَ إِلَى كَعْبِ رَجُلَانِ؛ بَاعَ أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ وَرَقًا عَلَى أَنْ يَقْطَعَ بَرِضَاهُ، فَجَعَلَ يَأْتِيهِ بِالْأَدِيمِ، فَيَقُولُ لَهُ: أَقْطِعْ لِي مِنْ وَسْطِهِ وَرَقَةً وَدَعْ بَاقِيَهُ، فَقَالَ كَعْبٌ: إِمَّا أَنْ تَقْطَعَهُ كُلَّهُ أَوْ لَا تَفْسُدْهُ عَلَيْهِ، وَإِلَّا فَخُذْ دِرَاهِمَكَ.

قال أبو بكر: ولم يزل كعب على قضاء البصرة حتى قُتِلَ عُمر في سنة ثلاث وعشرين. ثم وُلِّيَ عثمان أبا موسى، وعزل كعب، وكان أبو موسى هو الأمير والقاضي حتى عزله عثمان في آخر سنة ثمان وعشرين، أو أول سنة تسع، وولِّيَ عبد الله بن عامر، فأعاد ابنُ عامر كعبًا على القضاء، فلم يزل حتى قُتِلَ يوم الجمل.

حدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَبَّاسِ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا هِلَالُ بْنُ يَحْيَى؛ قَالَ: حَدَّثَنَا حُصَيْنُ بْنُ نَمِيرٍ، عَنْ حُصَيْنِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ جَاوَانَ؛ قَالَ: لَمَّا اتَّقَوْا يَوْمَ الْجَمَلِ قَامَ كَعْبُ بْنُ سُوْرٍ، وَمَعَهُ الْمَصْحَفُ نَاشِرَهُ بَيْنَ الْفَرِيقَيْنِ، يَنَاشِدُهُمُ اللَّهُ وَالْإِسْلَامَ فِي دِمَائِهِمْ، فَلَمْ يَزَلْ بِذَلِكَ التَّبْرُكِ حَتَّى قُتِلَ، وَإِنَّهُ هُنَاكَ، قَالَ عَمْرُو: رَأَيْتَهُ وَمَعَهُ الْمَصْحَفُ يُنَاشِدُهُمْ.

أخبرنا عبد الرحمن بن محمد بن منصور الحارثي؛ قال: حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي؛ قَالَ: حَدَّثَنَا الْجَلْدُ بْنُ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ؛ قَالَ: قَالَ لِي كَعْبُ بْنُ سُوْرٍ: ارْكَبْ مَعِيَ حَتَّى أَطُوفَ فِي الْأَزْدِ، فَجَعَلَ يَأْتِي مَسَاجِدَهُمْ، وَيَقُولُ: وَيَلِكُمْ أَطِيعُونِي؛ أَقْطَعُوا هَذِهِ النَّطْفَةَ، وَكُونُوا مِنْ وَرَائِهَا، وَخَلُّوا بَيْنَ هَذَيْنِ الْغَاوِيَيْنِ، فَوَاللَّهِ لَا يَظْهَرُ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ إِلَّا احْتَاجُوا إِلَيْكُمْ،

(١) حجاج: حجاج بن أوطاة الكوفي.

(٢) أوطوا: أوطأوا، أي جملوهم يطأون الرمل لأن الأقدام أفضل وسيلة لإدراك الشبه والنسب، وخبر القائف الذي حكم في نسبة أسامة بن زيد إلى أبيه زيد بن حارثة بمجرد رؤية الأقدام معروف في كتب الحديث - المراجع.

فجعلوا يشتمونه، ويقولون نصراني صاحب عصا، فلما أعيوه رجع إلى منزله في دار عمرو بن عوف، فأمر بزاده ليخرج من البصرة، فبلغ عائشة الخير، فجاءت على بغيرها، فلم تزل حتى خرَّجته، فخرج وراية الأزد معه يومئذ، وراية بني ضَبَّة مع ابن يثربي.

أخبرنا الحارث بن محمد، عن المدائني عن مسلمة بن محارب، عن عمارة بن جوين؛ قال: اجتمعت الأسد في مسجد الجدار؛ فقال كعب بن سور: يا معشر الأسد: أطيعوني واغبروا هذه النطفة^(١)، واخلوا بين هذين العاويين تنجلي عنكم الفتنة، وأنتم أوفر العرب، اجعلوها بي، واخلوا بني نزار يقتل بعضهم بعضاً، فأى أميرى قريش غلب احتاج إليكم، فشتمه سبرة بن شيمان الحدَّاني، وكان مُفحماً، وقال: سنان بن عائد: شتمه الجلد بن سابور الجرموزي، وقال: اسكت إنما أنت نصراني صاحب ناقوس وصيلب وعصا.

أخبرنا عبد الرحمن بن محمد الحارثي؛ قال: حدَّثنا وهب بن جرير؛ قال: حدَّثنا أبي، عن الزبير بن الحارث، عن أبي حبيش الجرموزي؛ قال: رأيت كعب بن سور يومئذ أخذاً بخِطام الجمل، فقال لي: يا أبا حبيش: أنا والله كما قالت القائلة؛ فأنا بُني لا نفر ولا تقاتل؛ فقتل يومئذ.

أخبرنا محمد بن عمر العطار؛ قال: شيرويه؛ قال: حدَّثنا سليمان بن صالح؛ قال: حدَّثنا عبد الله بن المبارك، عن جرير بن حازم؛ قال: فحدَّثني الزبير بن الحرث؛ قال مرَّ به علي، وهو قاتل، فقام عليه؛ فقال: والله ما علمت: إن كنت لصلباً في الحق، قاضياً بالعدل، وكنت وكنت؛ فأثنى عليه.

فزع المدائني عن ابن مخنف؛ قال: قال رجل من الأزد:

فإن تقاتلوا كعب بن سور فإننا قتلنا بني علباء بكر بن وائل
وزعم ابن أخي الأصمعي، عن عمه؛ أن كعب بن سور أصيب ذلك اليوم، ومعه ثلاثة إخوة، أو أربعة، فجاءت أمهم فوجدتهم في القتلى فقالت:

أيا عين جودي بدمع سرب على فتية من خيار العرب
فما ضرَّهم غير جبن النفوس أي أميرى قريش غلب

وذكر المدائني، عن الصلت بن أبي عثمان؛ قال: حدَّثني عمَّتي؛ قال: قالت بنت كعب بن سور: أَلَطَفْنَا بَعْضَ الْحَيِّ بِلَطْفٍ^(٢)، فدخل أبي فرأه، فأدنيه إليه، فأكل ثم قال: من أين هذا لكم؟ قلنا له: أهدها لنا فلان، فتقبَّاه، قال المدائني: وذكر ابن أبي عدي، عن حميد الطويل، عن بكر بن عبد الله المزني؛ قال عمر لكعب بن سور: نعم القاضي أنت.

(١) النطفة الماء القليل.

(٢) اللطف بالتحريك الهدية، يقال أطفه بكذا: أي بره به والاسم اللطف.

أبو موسى الأشعري عبد الله بن قيس

حَدَّثَنَا أَبُو يَعْلَى زَكْرِيَّا بْنُ يَحْيَى بْنِ خِلَادِ الْمِنْقَرِيِّ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَصْمَعِيُّ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا بِلَالُ بْنُ بِلَالٍ، عَمَّنْ حَدَّثَهُ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ؛ قَالَ: لَمَّا اسْتُخْلِفَ عَثْمَانُ أَقْرَأَ أَبَا مُوسَى الْأَشْعَرِيَّ عَلَى صَلَاةِ الْبَصْرَةِ، وَأَحْدَاثِهَا، وَعَزَلَ كَعْبُ بْنُ سَوْرٍ عَنِ الْقَضَاءِ، وَوَلَّى أَبَا مُوسَى الْقَضَاءَ.

وقد ذكر أن عمر بن الخطاب كَتَبَ إلى أبي موسى، فولاه القضاء، وكتب إليه كُتِبَ منها: ما حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي الشَّوَّارِبِ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ بَشَّارٍ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا إِدْرِيسُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِدْرِيسِ؛ قَالَ: أَتَيْتُ سَعِيدَ بْنَ أَبِي بُرْدَةَ فَسَأَلْتَهُ عَنْ رِسَائِلِ عُمَرَ الَّتِي كَانَ يَكْتُبُ بِهَا إِلَى أَبِي مُوسَى، وَكَانَ أَبُو مُوسَى قَدْ أَوْصَى إِلَى أَبِي بُرْدَةَ، فَأَخْرَجَ لِي كِتَابًا^(١) فَرَأَيْتُ فِي كِتَابِهَا: أَمَا بَعْدُ^(٢) فَإِنَّ الْقَضَاءَ فَرِيضَةٌ مُحْكَمَةٌ، وَسِنَّةٌ مُتَّبَعَةٌ، فَافْهَمْ إِذَا أَذَلِّي إِلَيْكَ، فَإِنَّهُ لَا يَنْفَعُ تَكْلِمَ بَحْقٍ لَا نَفَاذَ لَهُ، وَأَسْ بَيْنَ الْإِثْنَيْنِ فِي مَجْلِسِكَ، وَوَجْهَكَ، حَتَّى لَا يَطْمَعُ شَرِيفٌ فِي حَيْفِكَ، وَلَا يَأْسُ وَضِيعٌ، وَرَبِمَا قَالَ: ضَعِيفٌ مِنْ عَدْلِكَ؛ الْفَهْمُ الْفَهْمُ فِيمَا يَخْتَلِجُ فِي صَدْرِكَ، وَرَبِمَا قَالَ: فِي نَفْسِكَ؛ وَيُشْكَلُ عَلَيْكَ مَا لَمْ يَنْزَلْ فِي الْكِتَابِ، وَلَمْ تَجْرِبْهُ سَنَةً، وَاعْرِفِ الْأَشْبَاهَ، وَالْأَمْثَالَ، ثُمَّ قَسِ الْأُمُورَ بَعْضُهَا بِبَعْضٍ، فَانظُرْ أَقْرَبَهَا إِلَى اللَّهِ، وَأَشْبَهَهَا بِالْحَقِّ فَاتَّبِعْهُ، وَاعْمَدْ إِلَيْهِ؛ لَا يَمْنَعُكَ قَضَاءُ قَضِيَّتِهِ بِالْأَمْسِ، رَاجَعَتْ فِيهِ نَفْسُكَ، وَهُدَيْتَ فِيهِ لِرَشْدِكَ، فَإِنَّ مُرَاجَعَةَ الْحَقِّ خَيْرٌ مِنَ التَّمَادِي فِي الْبَاطِلِ؛ الْمُسْلِمُونَ عُدُولٌ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ، إِلَّا مَجْلُودًا أَوْ مُجَرَّبًا عَلَيْهِ شَهَادَةٌ زُورٌ، أَوْ ظَنِينًا فِي وِلَاةٍ قَرَابَةٍ، اجْعَلْ لِمَنْ ادَّعَى حَقًّا غَائِبًا أَمْدًا يَنْتَهِي إِلَيْهِ، أَوْ بَيِّنَةً عَادِلَةً فَإِنَّهُ أَثْبَتٌ لِلْحُجَّةِ، وَأَبْلَغُ فِي الْعُدْرِ، فَإِنْ أَحْضَرَ بَيِّنَتَهُ إِلَى ذَلِكَ الْأَجْلِ أَخَذَ حَقَّهُ، وَإِلَّا وَجَّهْتَ عَلَيْهِ الْبَيِّنَةَ عَلَى مَنْ ادَّعَى، وَالْيَمِينِ عَلَى مَنْ أَنْكَرَ، إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ تَوَلَّى مِنْكُمْ السَّرَائِرَ، وَدَرَأَ عَنْكُمْ بِالشَّبَهَاتِ، وَإِيَّاكَ وَالْغُلُقَ، وَالضُّجْرَ، وَالتَّأْذِيَّ بِالنَّاسِ، وَالتَّنَكُّرَ لِلْخَصْمِ فِي مَجَالِسِ الْقَضَاءِ الَّتِي يُوَجِّبُ اللَّهُ فِيهَا الْأَجْرَ، وَيُخَسِّنُ فِيهَا الدُّخْرَ؛ مِنْ حُسْنِ نِيَّتِهِ، وَخَلَصَتْ فِيهَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ اللَّهِ، كَفَاهُ اللَّهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّاسِ؛ وَالصَّلْحَ جَائِزَ بَيْنَ النَّاسِ إِلَّا صُلْحًا أَحَلَّ حَرَامًا، أَوْ حَرَّمَ حَلَالًا، وَمَنْ تَزَيَّنَ لِلنَّاسِ بِمَا يَعْلَمُ اللَّهُ مِنْهُ غَيْرَ ذَلِكَ شَانَهُ اللَّهُ، فَمَا ظَنُّكَ بِثَوَابِ عِنْدَ اللَّهِ فِي عَاجِلِ دُنْيَا، وَآجِلِ آخِرِهِ، وَالسَّلَامُ.

حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْحَارِثِيُّ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَحْيَى الْعَدَوِيُّ؛ قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ أَبِيَانَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ؛ قَالَ: دَعَا عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ أَبَا مُوسَى الْأَشْعَرِيَّ حِينَ وَجَّهَهُ إِلَى الْبَصْرَةِ؛ فَقَالَ لَهُ: أَبْعَثْكَ إِلَى أَخِيثِ حَيِّينَ نَصَبَ لَهُمَا إِبْلِيسَ لَوَاءً، وَرَفَعَ لَهُمَا عَسْكَرَهُ إِلَى بَنِي تَمِيمٍ أَفْظَهُ، وَأَغْلَظَهُ، وَأَبْخَلَهُ، وَأَكْذَبَهُ؛ وَإِلَى بَكْرِ بْنِ وَائِلٍ، أَرْوَعَهُ، وَأَخْفَهُ، وَأَطْيَشَهُ، فَلَا تَسْتَعْنِ بِأَحَدٍ مِنْهُمَا فِي شَيْءٍ مِنْ أَمْرِ الْمُسْلِمِينَ.

(١) كذا بالأصل والظاهر: فأخرج لي كتاباً، فرأيت في كتاب منها.

(٢) تقدم الكلام على كتاب عمر لأبي موسى الأشعري بالتفصيل.

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الصَّيْرَفِيُّ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا شَيْبَانَةُ بْنُ سَوَّارٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ؛ قَالَ: كَتَبَ عُمَرُ إِلَى أَبِي مُوسَى: إِنَّهُ لَمْ يَزَلْ لِلنَّاسِ وَجْوهٌ يَرْفَعُونَ حَوَائِجَ النَّاسِ، فَأَكْرَمُوا وَجْوهَ النَّاسِ، فَإِنَّهُ بِحَسَبِ الْمُسْلِمِ الضَّعِيفِ أَنْ يَنْتَصِفَ فِي الْحُكْمِ وَالْقِسْمَةِ؛ قَالَ شُعْبَةُ: ثُمَّ لَقِيتُ أَبَا عِمْرَانَ فَحَدَّثَنِي بِهِ.

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي الدُّنْيَا؛ قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْفَرِ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ حَبِيبٍ؛ قَالَ: كَتَبَ عُمَرُ إِلَى أَبِي مُوسَى، فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي الدُّنْيَا؛ قَالَ: حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ جَمِيلِ الدُّورِيِّ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ؛ قَالَ: أَخْبَرَنِي سَفْيَانُ؛ قَالَ: كَتَبَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ إِلَى أَبِي مُوسَى: إِنْ الْحِكْمَةُ لَيْسَتْ عَنْ كِبَرِ السَّنِّ، وَلَكِنَّهُ إِعْطَاءُ اللَّهِ يُعْطِيهِ مَنْ يَشَاءُ، فَإِيَّاكَ وَدِنَاءَةَ الْأُمُورِ، وَمَدَائِنِ الْأَخْلَاقِ.

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدِ الْكُورَانِيِّ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَثْمَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا الْعُتْبِيُّ؛ قَالَ: قَالَ أَبُو إِبْرَاهِيمَ؛ قَالَ عُمَرُ لِأَبِي مُوسَى جِئِن وَجْهَهُ إِلَى الْبَصْرَةِ: يَا أَبَا مُوسَى إِيَّاكَ وَالسُّوْطَ، وَالْعَصَا، اجْتَنِبْهُمَا حَتَّى يُقَالَ لِيْنِ فِي غَيْرِ ضَعْفٍ، [وَلَا تَكُنْ وَاهِنًا] ^(١) وَاسْتَعْمَلْهُمَا حَتَّى يُقَالَ: شَدِيدٌ فِي غَيْرِ عُنْفٍ.

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ بَكِيرٍ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ الْهَيْثَمِ بْنِ عَدِيِّ بْنِ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ: أَنَّ عُمَرَ كَتَبَ إِلَى أَبِي مُوسَى: إِنْ كَاتَبْتَكَ الَّذِي كَتَبَ إِلَيَّ لِحَنِ فَاضْرِبْهُ سَوْطًا.

حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدِ الدُّورِيِّ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانٍ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ السَّلَامِ، عَنْ شَيْخٍ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ؛ يُقَالُ لَهُ: أَبُو يَزِيدٍ؛ قَالَ: كَتَبَ أَبُو مُوسَى إِلَى عُمَرَ: مِنْ أَبُو مُوسَى إِلَى عُمَرَ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ عُمَرُ أَنْ أَجْلِدَ كَاتِبَكَ سَوْطًا.

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ بَكِيرٍ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي؛ قَالَ: حَدَّثَنَا الْهَيْثَمُ، عَنْ أَبِي بَكْرِ الْهَدَلِيِّ، عَنْ الْحَسَنِ؛ قَالَ: كَتَبَ عُمَرُ إِلَى أَبِي مُوسَى، وَهُوَ بِالْبَصْرَةِ: بَلَّغْنِي أَنَّكَ تَأْذِنُ لِلنَّاسِ جَمًّا غَفِيرًا، فَإِذَا جَاءَكَ كِتَابِي هَذَا، فَأَذِنْ لِأَهْلِ الشَّرَفِ، وَأَهْلِ الْقُرْآنِ، وَالتَّقْوَى، وَالدِّينِ؛ فَإِذَا أَخَذُوا مَجَالِسَهُمْ فَأَذِنْ لِلْعَامَّةِ.

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ الْحَكَمِ، وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ الْعَتِيقِ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَعْلَى بْنِ الْحَارِثِ الْمُحَارِبِيِّ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ قَبْدَانَ بْنِ جَامِعٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ عَامِرِ الشَّعْبِيِّ؛ قَالَ: شَهِدَ رَجُلَانِ مِنْ أَهْلِ دَقُوقَانَ نَضْرَانِيَانِ عَلَى وَصِيَّةِ رَجُلٍ مُسْلِمٍ مَاتَ عِنْدَهُمْ، فَارْتَابَ أَهْلُ الْوَصِيَّةِ فَاتُوا بِهِمَا أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ، فَاسْتَحْلَفَهُمَا بَعْدَ صَلَاةِ الْعَصْرِ ^(٢): بِاللَّهِ مَا

(١) غير واضحة في الأصل والأصوب ما أثبتناه - المراجع.

(٢) بعد صلاة العصر: كذا روى العلماء من فعل أبي موسى، وعليه جمهرة العلماء؛ وقال ابن عباس: بعد صلاة =

اشترينا به ثمناً، ولا كتمنا شهادة إنا إذا لمن الآثمين؛ قال عامر: ثم قال أبو موسى: واللّه إن هذه لقضية ما قضي بها منذ مات رسول الله ﷺ قبل اليوم.

حدّثنا أبو قلابة؛ قال: حدّثنا علي بن الجعد؛ قال: حدّثنا قيس^(١) عن زكريا، عن الشعبي؛ قال: مات رجل من خثعم بدقوقاً، ولم نجد رجُلين مُسلمين، نُشهدهما على وصيته، فأشهد رجُلين نصرانيّين، فاستحلفهما أبو موسى بعد العصر: ما بدّلاً ولا غيراً، وإنها لو وصية فلان، فأجاز شهادتهما، وقال: هذا قضاء لم يكن بعد رسول الله ﷺ. وأخبرني جعفر بن الحسن؛ قال: حدّثنا عثمان بن أبي شيبة؛ قال: وحدّثنا وكيع، عن زكريا، عن الشعبي؛ قال: يُقال: إنه كان بعده؛ يعني بعد كعب بن سور على قضاء البصرة: أبو زيد الأنصاري.

عبد الرحمن بن يزيد الحداني

قال أبو بكر: ولما خرج علي بن أبي طالب ﷺ إلى البصرة استخلف عبد الله بن عباس، فاختلف في^(٢) ولاية القضاء، فحدّثني أبو يعلى زكريا بن يحيى بن خلاد المينقري؛ قال: حدّثنا الأصمعي؛ قال: حدّثنا أبو عثمان الشحام، عن أبي رجاء؛ قال: لما استخلف علي بن أبي طالب ﷺ، ولّى عبد الله بن عباس البصرة، فولّى عبد الله بن عباس على القضاء عبد الرحمن بن يزيد الحداني، وكان أخاً المهلب بن أبي صفرة لأمه، فلم يزل عبد الرحمن قاضياً عليها أيام علي بن أبي طالب، وطائفة من عمل معاوية، حتى قديم زياد فعزله واستقضى عمران بن حصين، وقيل: استقضى ابن عباس أبا الأسود الدؤلي، وهو ظالم بن عمرو بن سفيان بن جندل بن مَعمر بن نفاثة بن عدي بن الدؤل بن كريمة، عزله واستقضى الضحّاك بن عبد الله الهلالي.

وقال المدائني: يزعم بنو ليث: أنه استقضى عبد الله بن فضالة الليثي؛ وقال أبو عبيدة: كان ابن عباس يُفتي الناس ويحكم بينهم، وإنه خرج إلى علي، ومعه أبو الأسود الدؤلي، وغيره من أهل البصرة، فاستقضى الحارث بن عبد عوف بن أصرم بن عمرو الهلالي، ثم قديم ابن عباس فأقر الحارث، وابن عباس يتولى عامة الأحكام بالبصرة، ثم كان بعد ذلك كلما شَخَص

= أهل دينهما وملتهما؛ قال ابن عباس: كآني أنظر إلى العلجين حين انتهى بهما إلى أبي موسى الأشعري في داره؛ ففتح الصحيفة فأنكر أهل الميت، وخوفهما، فأراد أبو موسى أن يستحلفهما بعد العصر؛ فقلت له: إنهما لا يباليان صلاة العصر، ولكن استحلفهما بعد صلاتهما في دينهما، فيوقف الرجلان بعد صلاتهما في دينهما ويحلفان بالله: لا تشتري به ثمناً قليلاً ولو كان ذا قربي ولا تكتم شهادة الله إنا إذا لمن الآثمين: أن صاحبهم بهذا أوصى، وإن هذه لتركته اه. والكلام على هذه المسألة، وعلى حكم شهادة غير المسلم على وصية المسلم ضافي الذبول في كتب التفسير، فلم نرد الإطالة بذكره، وفي بعض الروايات: فاستحلفهما أبو موسى في مسجد الكوفة.

(١) قيس: أي ابن الربيع.

(٢) في ولاية القضاء: كذا بالأصل والظاهر (فيمن ولاية القضاء).

عن البصرة استخلف أبا الأسود، فكان هو المفتي، والقاضي يومئذ يدعى المفتي، فلم يزل كذلك حتى قتل علي عليه السلام في سنة أربعين.

وزعم المدائني أن أبا الأسود الدؤلي ولي أيام علي بن أبي طالب عليه السلام، فاخصم إليه رجلان؛ فكان أحدهما نحيف الجسم، وكان جديلاً فهما، والآخر ضخمًا جهيرًا فذما، فاستعلاه النحيف؛ فقال أبو الأسود:

ترى المرء النحيف فتزدريه وفي أبوابه رجل مرسير
ويُعجبك الطرير فتختبره^(١) فيُخلف ظنك الرجل الطرير
وما عظم الرجال لهم بزين ولكن زينها مجد وخير
قال: وقضى أبو الأسود على رجل فشكاه، فبلغه؛ فقال:

إذا كنت مظلوماً فلا تُلف راضياً عن القوم حتى تأخذ النصف واغضب
وإن كنت أنت الطالب القوم فاطرح مقالتهم واشعب بهم كل مشعب
وقارب بذني عقل وباعد بجاهل جلوب عليك الشر من كل مجلب
ولا ترمني بالجور واصبر على التي بها كنت أفضي للبعيد على الأب
فإنني امرؤ أخشى إلهي وأتقي عقابي وقد جرئت ما لم تُجرب
ثم استخلف ابن عباس زياداً على الخراج، وأبا الأسود على الصلاة، فوقع بينهما نفاق.
وقال أبو عبيدة: لم ينزح ابن عباس من البصرة حتى قتل علي عليه السلام، فشخص إلى الحسن بن علي، وشهد الصلح بينه وبين معاوية، ثم رجع إلى البصرة، وثقله به، فحمله ومالاً من مالها، وقال: هي أرزاقى اجتمعت.

وأنكر المدائني ذلك؛ وزعم أن علياً عليه السلام قُتل، وابن عباس بمكة، وأن الذي شهد الصلح عبيد الله بن العباس.

وزعم ابن عائشة أن ابن عباس ولي قضاء البصرة ابن أصرم الهلالي، وأنكر ذلك المدائني.

عميرة بن يثربي

واستعمل معاوية على البصرة عبد الله بن عامر بن كُريز، فاستقضى عميرة بن يثربي الضبي.

أخبرني عبد الله بن الحسن، عن الثميري: قال: حدثنا معاذ بن معاذ، عن ابن عون، عن ابن سيرين: أن رجلاً استعار من قوم متاعاً فرهنه، فأتوا عميرة بن يثربي فأمرهم أن يفتكروا متاعهم.

(١) كذا بالأصل، والمعروف فتبليه. وجزمه هنا للضرورة، أو على توهم شرط وله نظائر.

وروى حمّاد بن سلّمة، عن ابن سيرين؛ قال: فقدت، أو أعرّت قدراً لي، فوجدتها عند صنّاع، قد اشتراها بعشرة دراهم، فخاصمته إلى عُميرة بن يثربي؛ فقال عُميرة: أميّنك خانك؛ أعطه الذي اشتراها به.

أخبرني عبد الله بن الحسن، عن الثُميري، عن مُحَمَّد بن سُلَيْمان الثُمّامي، عن موسى بن الفضل الرّبّعي، عن أيّوب بن عُتبة؛ قال: كان عُميرة بن يثربي، وكان قاضياً، يقول في المكاتب - إذا هلك وترك مالاً، وعليه دين، وعليه بقية من مكاتبته -، يُبدأ بالمكاتب قبل الدين.

حدّثني موسى بن موسى؛ قال: حدّثنا مُحَمَّد بن بشار؛ قال: حدّثنا سهل بن يوسف؛ قال: حدّثنا شُعْبة، عن سيف بن وهب، عن أبي حرب بن أبي الأسود، عن عُميرة بن يثربي، عن ابن كعب؛ قال: إذا التقى مُلتقاهما من وراء الخِتان وجب الغسل.

أخبرني عبد الله بن مُحَمَّد بن حسن؛ قال: حدّثنا مُحَمَّد بن المُثَنّي؛ قال: حدّثنا بَهْز بن أسد؛ قال: حدّثنا هَمّام، عن قَتادة؛ أن عليّاً عليه السلام، وعُميرة بن أُندي، هكذا قال بَهْز؛ كانا يستبئان الغلمان، يعني الشهادة.

قال أبو عبيدة: ولم يزل عُميرة بن يثربي على القضاء حتى عُزل ابن عامر سنة خمس وأربعين، وولي الحارث بن عُمر الأزدي، فأقر عُميرة، ثم عُزل الحارث، وولي زياد في بقية سنة خمس وأربعين، فعزل عُميرة عن القضاء، وولاه عمران بن حُصين يسيراً، ثم استعفى فأعفاه.

حدّثني عبد الله بن أبي الدنيا؛ قال: حدّثنا الوليدي سُفيان العطار؛ قال: حدّثنا ابن أبي عدي، عن سعيد، عن قتادة، عن معاوية بن قُرّة؛ أن رجلاً قال لعمران بن حُصين: والله لقد قضيت عليّ بغير الحق؛ قال: الله، فأتى زياداً فاستعفاه.

حدّثني يحيى بن إسحاق بن سافري؛ قال: حدّثنا عمرو بن عَوْن الواسطي؛ قال: حدّثنا هُشيم، عن منصور بن زاذان، عن الحسن؛ قال: استعمل زياد عمران بن حُصين على القضاء، فقضى على رجل بقضية، فاستقبله وهو خارج من المقصورة، فقال: والله لقد قضيت عليّ بالجور، ولم تأل عن الحق، قال: الله: فرجع إلى زياد، فاستعفاه، وقال: ما أنا بالذي أقضي بين اثنين بعد يومي هذا.

ورواه يزيد بن هارون، عن إبراهيم بن عطاء، مولى آل عمران بن حُصين، عن أبيه؛ أن عمران بن حُصين مر وهو راكب، فقام إليه رجل، فقال: يا أبا نُجيد والله لقد قضيت عليّ بجور، وما ألتوت؛ قال: وكيف ذلك؟ قال: شهد عليّ بزور؛ فقال له عمران: ما قضيت به عليك فهو في مالي، والله لا جلست هذا المجلس أبداً؛ قال: فركب إلى زياد فاستعفاه.

قال أبو بكر: وهو عمران بن حُصين بن عُبيد بن خَلَف بن عبد نُهم بن سالم بن غاضرة بن سلول، من حُبَيْبِيَّة بن سلول بن كعب بن عمرو بن ربيعة بن خزاعة، هو وأبوه من أصحاب

رسول الله ﷺ، ورويا جميعهما عن النبي ﷺ، فأما عمران فواسع الرواية، وله أخبار كثيرة؛ لم نكتبها ههنا داره بالبصرة في سكة اصطفايوس.

حدثنا العباس بن محمد الدوري؛ قال: حدثنا قيس بن حفص الدارمي؛ قال: حدثنا مسلمة بن علقمة؛ قال: حدثنا داود بن أبي هند، عن العباس بن عبد الرحمن؛ عن عمران بن حصين؛ أن أباه حصين بن عبيد قال: قلت: «يا رسول الله أرأيت رجلاً كان يقري الضيف، ويصل الرحم، ويقف العاني، ويفعل ويفعل، فهلك في الجاهلية؛ فقال رسول الله ﷺ: هو في النار؛ قال: فما أتت على عبيد ثلاثة أيام حتى مات مشركاً».

قال المدائني: لما أعفي زياد عمران بن حصين، ولّى عبد الله بن فضالة الليثي، ثم أخاه عاصم بن فضالة، ثم زُرارة بن أوفى.

وقال حسان: بل أعاد عُميرة بن يثربي بعد عمران، ثم مات فولى زُرارة بن أوفى. وقال أبو عبيدة: ولي بعد عمران بن حصين زُرارة بن أوفى الحرشي، وكانت أخته لُبابة بنت أوفى تحت زياد.

زُرارة بن أوفى الجرشي

أخبرنا العباس بن يزيد البحراني؛ قال حدثنا عن عُميرة بن السويد؛ قال: حدثنا أيوب بن طهمان؛ قال: خاصمت جدتي أم أبي، في وفي أختي، وأخي وهما أصغر مني، إلى زُرارة بن أوفى، فقضي بأخي وأختي لجدتي، وخيروني فاخترت والذي.

حدثنا فضل بن سهل الأعرج؛ قال: حدثنا يزيد بن هارون؛ قال: أخبرنا عمران بن حدير، عن أبي مخلد؛ قال: شهدت عند زُرارة، فأجاز شهادتي^(١) وحدي؛ وبش ما صنع.

حدثنا الرُمادي؛ قال: حدثنا عبد الوهاب بن عطاء؛ وحدثنا أبو قلابة الرقاشي؛ قال: حدثنا قريش بن أنس؛ قال: حدثنا عمران بن حدير؛ قال: قال لي أبو مخلد: شهدت عند زُرارة بن أوفى وحدي، فأجاز شهادتي وحدي؛ وبش ما صنع.

أخبرني عبد الله بن الحسن، عن الثُميري، عن أبي داود، عن المستمر بن الريان؛ قال: حضرت زُرارة بن أوفى، وهو يومئذ على القضاء، وعنده جابر بن يزيد؛ فقال لجابر: إنه رُفِعَ إلى غلام أعتق، فأريت ألا أُجيز ذلك حتى يشب الغلام، ويحب المال، فإن شاء أعتق، وإن شاء

(١) عرض العلامة ابن القيم في أعلام الموقعين لهذه المسألة وبحثها بحثاً مستفيضاً قال في نهايته: بل الحق أن الشاهد الواحد إذا ظهر صدقه حكم بشهادته وحده، وقد أجاز النبي ﷺ شهادة الشاهد الواحد لأبي قتادة بقتل المشرك ودفع إليه سلبه بشهادته وحده، ولم يحلف أبا قتادة فجعله بينة تامة، وأجاز شهادة خزيمة بن ثابت وحده بمبايعته للأعرابي وجعل شهادته بشهادتين، ولهذا كان من تراجم بعض الأئمة على حديثه - الحكم بشهادة الشاهد الواحد إذا عرف صدقه - اهـ.

أمضى، وإن شاء ترك؛ فقال جابر: نعم ما قضيت، وقال: حدثنا موسى بن إسماعيل؛ قال: حدثنا أبو هلال، عن قتادة، عن زُرارة بن أوفى؛ قال: لا يبلغني عن رجل يأخذ في الثيروز والمهرجان شيئاً إلا أبطلت شرطه الذي كان شارط عليه^(١) الغلمان.

وقال: حدثنا عبد الصمد؛ قال: حدثنا أبو خَلدة؛ قال رأيت زُرارة بن أوفى باع حُرأ في دين.

حدثني محمد بن إسماعيل بن يعقوب؛ قال: حدثنا محمد بن سلام، عن أبان بن عثمان؛ قال: دعا الحجاج حجماً فحجمه؛ فقال: لمن أنت يا غلام؟ قال: لسيد قيس؛ قال: ومن هو؟ قال: زُرارة بن أوفى؛ قال: وكيف يكون سيدها ومعه في داره التي هو فيها سُكان.

أخبرني عبد الله بن الحسن، عن الثُميري، عن^(٢) عبد الواحد بن أبي جناب القصاب؛ قال: رأيت زُرارة بن أوفى، وهو قاضي المسلمين، خرج وعليه ثوبان أصفران إزار ورداء، وكان يُصلي بالحي.

قال أبو جناب: ورأيت يخبض بالحناء.

أخبرنا يحيى بن محمد بن أعين أبو عبد الرحمن المروزي؛ قال: حدثنا عَناب بن المشني القشيري؛ قال: حدثنا بهز بن حكيم، قال: صلى بنا زُرارة بن أوفى في يوم عيد، فقرأ: ﴿يَأْتِيهَا الْمُدْتَرُّ﴾، فلما قرأ: ﴿فَإِذَا يُقَرِّ فِي النَّافُورِ﴾ صَعِقَ، فرفعه ميتاً.

حدثنا أحمد بن عبد الله الحداد؛ قال: حدثنا هدية بن خالد؛ قال: حدثنا أبو جناب القصاب عون بن ذكوان؛ قال: صليت خلف زُرارة بن أوفى؛ فذكر مثله.

قال أبو بكر: وقد أسند زُرارة بن أوفى، عن أبي هريرة، وسعد بن هشام، وغيرهما حديثاً صالحاً؛ وله أخبار في غير هذا الفن لم أكتبها ههنا.

حدثني أحمد بن زهير؛ قال: حدثنا خالد بن خدّاش؛ قال: سمعت أبا جناب القصاب؛ قال: قلت لزُرارة بن أوفى: يا أبا حاجب^(٣).

حدثني أحمد بن زهير؛ قال: حدثنا أبو سلمة؛ قال: حدثنا أبو جناب القصاب؛ قال: رأيت خضاب زُرارة بن أوفى بالحناء؛ وزاد خالد بن خدّاش، عن أبي جناب؛ قال: كانت لحيته هروية لا يُحمرها.

حدثني أحمد بن زهير؛ قال: سمعت يحيى بن معين يقول: مات زُرارة بن أوفى الجرشي سنة ثمان ومائة، ويقال: سنة ست ومائة.

(١) جمهرة العلماء على النهي عن تعظيم أعياد غير المسلمين. وكرهوا الأخذ والإهداء فيها، وقد أطال ابن الحاج في كتابه - المدخل - الكلام عن المواسم الشرعية وغير الشرعية وما أحدثه الناس فيها.

(٢) الذي يروي عن زُرارة - كما في أنساب السمعاني - أبو جناب عباد بن أبي عون القصاب. وسيأتي ذلك قريباً.

(٣) المراد بهذه العبارة بيان أن زُرارة بن أوفى كان يكنى أبا حاجب.

أخبرني محمد بن إسحاق الصَّغَانِي؛ قال: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَامِرٍ، عَنْ عَوْفٍ، عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى؛ قال: قَضَى الْخُلَفَاءُ الرَّاشِدُونَ الْمَهْدِيُّونَ: أَنَّهُ مِنْ أَعْلَقِ بَابِ^(١) أَوْ أَرْحَى سِتْرًا، فَقَدْ وَجِبَ الْمَهْرُ وَوَجِبَتِ الْعِدَّةُ.

أخبرني عبد الله بن محمد بن حسن؛ قال: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ خَلَادٍ؛ قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنِ الْمُتَنَّى بْنِ سَعِيدٍ؛ قال: رَأَيْتُ زُرَّارَةَ بْنَ أَوْفَى يَقْضِي فِي الرَّحْبَةِ خَارِجًا مِنَ الْمَسْجِدِ.

عبد الله بن فضالة الليثي، وعاصم بن فضالة

قال أبو عبيدة مغمم بن المتنَّى: فلم يزل زُرَّارَةَ بْنَ أَوْفَى قَاضِيًا حَتَّى مَاتَ زِيَادٌ فِي سَنَةِ ثَلَاثٍ وَخَمْسِينَ، وَاسْتَخْلَفَ عَلَى الْبَصْرَةِ سَمُرَةَ بْنَ جُنْدَبٍ، فَأَقْرَ زُرَّارَةَ حَتَّى عَزَلَ سَمُرَةَ فِي سَنَةِ خَمْسٍ وَخَمْسِينَ.

وَاسْتَعْمَلَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو بْنَ عَيْلَانَ الثَّقَفِي، فَأَقْرَ زُرَّارَةَ عَلَى الْقَضَاءِ، فَلَمْ يَزَلْ زُرَّارَةَ حَتَّى عَزَلَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، وَوَلَّى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زِيَادٍ، فَعَزَلَ زُرَّارَةَ بْنَ أَوْفَى، وَوَلَّى الْقَضَاءِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ فَضَالَةَ الْلَيْثِي؛ ثُمَّ عَزَلَهُ، فَوَلَّى أَخَاهُ عَاصِمَ بْنَ فَضَالَةَ، فَلَمْ يَزَلْ قَاضِيًا حَتَّى مَاتَ يَزِيدُ بْنُ مَعَاوِيَةَ فِي سَنَةِ أَرْبَعٍ وَسِتِينَ، وَهَرَبَ ابْنُ زِيَادٍ وَاصْطَلَحَ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ نَوْفَلٍ، فَأَعَادَ زُرَّارَةَ عَلَى الْقَضَاءِ.

قال المدائني: ولي عبد الله بن فضالة الليثي قضاء البصرة، وهو ابنُ ثلاثٍ وثلاثين سنة.

حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ سَهْلِ الْأَعْرَجِ؛ قال: حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ عَامِرٍ أَبُو عَاصِمِ الْلَيْثِي؛ قال: سَمِعْتُ أَبَا عَامِرٍ مُوسَى بْنَ عَامِرِ الْلَيْثِي؛ قال: سَمِعْتُ عَاصِمَ بْنَ الْحَدَّثَانَ قال: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ فَضَالَةَ قال: وَلِدَتْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَعَوَّ عَنِّي أَبِي فَرَسًا يُقَالُ لَهَا^(٢) بَدْوَةٌ.

حَدَّثَنَا أَبُو يَعْلَى الْمُنْقَرِي؛ قال: حَدَّثَنَا الْأَصْمَعِيُّ؛ قال: كَانَ فَيَمِّنُ قَضَى عَلَى الْبَصْرَةِ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ: شَيْبَانُ بْنُ زَهِيرٍ بْنِ شَقِيقِ بْنِ ثَوْرٍ بْنِ عَفِيرِ بْنِ زَهِيرِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ سَدُوسٍ؛ يَكْتَنِي أَبُو الْعَوَّامِ. رَوَى عَنْهُ قَتَادَةُ بْنُ دِعَامَةَ؛ وَقَالَ أَبُو عَبِيدَةَ: كَانَ زِيَادٌ لَا يَزَالُ يَقْدَمُ بِشَرِيحِ الْبَصْرَةِ فَيَقْضِي بِهَا، وَزُرَّارَةَ عَلَى حَالِهِ؛ وَيُقَالُ: إِنَّ زُرَّارَةَ لَمْ يَزَلْ عَلَى الْقَضَاءِ، حَتَّى هَلَكَ فِي آخِرِ وِلَايَةِ الْحِجَاجِ، وَيُقَالُ: إِنَّ زِيَادًا اسْتَقْضَى عَلَى الْبَصْرَةِ عَبْدُ اللَّهِ، وَعَاصِمًا ابْنِي فَضَالَةَ، وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أُذَيْنَةَ، وَزُرَّارَةَ بْنَ أَوْفَى، وَإِنَّ زِيَادًا مَاتَ، وَإِنَّ أُذَيْنَةَ قَاضِيَهُ، ثُمَّ قَضَى لِابْنِهِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ زِيَادٍ، حَتَّى وَقَعَتِ الْفِتْنَةُ، وَهُوَ مِنْ عَبْدِ الْقَيْسِ.

(١) قال الرازي في أحكام القرآن عند تفسير قوله تعالى: ﴿وَإِنْ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ﴾: واختلفوا في المسيس المراد بالآية؛ فروي عن علي، وعمر، وابن عمر، وزيد بن ثابت: إذا أعلق باباً أو أرخى ستراً، ثم طلقها فلها جميع المهر، وروى سفيان الثوري، عن ليث، عن طاوس، عن ابن عباس؛ قال: لها الصداق كاملاً اهـ.

(٢) راجع تهذيب التهذيب في ترجمة عبد الله بن فضالة.

حدَّثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل؛ قال: حدَّثنا مُحَمَّد بن عباد؛ قال: حدَّثنا سُفيان، عن عمرو بن دينار؛ قال: قال لي أبو الشعثاء: أتانا زياد بشريح فقضى فينا قضاءً فما بعده ولا قبله مثله.

أخبرني عبد الله بن الحسن، عن النُميري، عن عبد الوهاب الثَّقفي، عن أيوب، عن مُحَمَّد؛ أن شريحاً قضى في البصرة، في رجل اشترى أمة، فوهبها، ثم وجد بها حبلاً، فاختصموا إلى شُريح؛ فقال: أتحب أن أقول: إنك زנית، قال: ثم تبيّنت؛ اختصم إليه فيها، أو في مثلها بعد ذلك، فردها ومعها عُقرها.

قال: حدَّثنا يزيد بن هارون؛ قال: أخبرنا هشام، عن مُحَمَّد: أن رجلاً اختط داراً في بني عدي حيث اختط الناس، فنزلها رجل، فجاء صاحبها الذي اختطها، فخاصمه، فجعل شُريح يقول: يا مُستعير القدر ردها، وجعل زياد يقول: يا مُستعير القدر لا تردها. وقضايا شُريح، وفتواه وأخباره في كتاب قضاة الكوفة.

قال أبو عبيدة: ثم ولى ابنُ الزبير عمر بن عبد الله بن معمر في سنة أربع وستين، ثم عزله، وولّى الحارث بن عبد الله بن أبي ربيعة المخزومي، وهو القُبَاع^(١)، في تلك السنة فولّى القضاء هشام بن هُبيرة بن فضالة اللّيثي.

هشام بن هبيرة

حدَّثنا مُربّع بن مُحَمَّد بن إبراهيم؛ قال: حدَّثنا مُعاوية بن عبد الله بن معاوية بن عاصم بن المنذر بن الزبير؛ قال: حدَّثنا سَلَامُ أبو المنذر الفارقي؛ قال: حدَّثنا مَطَرُ الوراق، عن قتادة، عن عبد الواحد البُناني. عن خَلَّاس بن عمرو؛ قال كتب هشام بن هُبيرة إلى شريح: إني استعملت على حدائتي سني وقلّة علمي، وإني لا بُد لي إذا أشكل عليّ أمر أن أسألك، فأسألك عن رجل طلق امرأة ثلاثاً في صحة، أو سقم، وعن امرأة تركت ابني عمّها، أحدهما زوجها، وعن مكاتب مات وترك ديناً، وبقية من مكاتبته، وترك مالاً، وعن رجل شرب خمرأ، لم يُعلم منه بعد ذلك ألا خير، وهل تُقبل شهادته؛ قال: فقال شُريح: كتبت إليّ تسألني عن رجل طلق امرأته ثلاثاً في صحة أو سقم، فإن كان طلقها في صحة منه، فقد بانّت منه، ولا ميراث بينهما، وإن كان طلقها في مرضه فراراً من كتاب الله فإنها ترثه ما دامت في العدة، وكتبت إليّ تسألني عن مكاتب مات، ترك مالاً، وترك ديناً، وبقية من مكاتبته، فقال شريح: إن كان ترك وفاء فلكل وفاء، وإن لم يكن ترك وفاء، فإن سيده غريم من العُرماء، ويأخذ بحصته، وكتبت إليّ تسألني عن رجل شرب خمرأ لم يُعلم منه بعد ذلك إلا خير، إن الله تعالى يقول: ﴿وَهُوَ الَّذِي يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ وَيَعْفُو عَنِ السَّيِّئَاتِ وَيَعْلَمُ مَا تَفْعَلُونَ﴾، وكتبت إليّ تسألني عن الأصابع؛ هل يُفضل بعضها على بعض،

(١) لقب بذلك لأنه اتخذ لهم القباع وهو مكيال ضخم، أو لأنهم أتوه بمكيال لهم فقال: إن مكيالكم هذا القباع.

فإني لم أسمع أحداً من أهل الحِجَا والرَّاي يُفَضِّل بعضها على بعض، وكتبت إلي تسألني عن رجل فقأ عين جارية، وإن فلان بن فلان الهاشمي؛ يعني علياً، حدّثني أن عمر بن الخطاب قضى فيها بربع ثمنها.

حدّثنا محمّد بن إسحاق الصّغاني؛ قال: حدّثنا عفّان؛ قال: حدّثنا أبو عوانة، عن مُغيرة، عن إبراهيم؛ أن هشام بن هُبيرة، كذا قال؛ كتب إلى شُريح في خصلة واحدة من الخمس التي جاء بهن عُروة البارقي من عند عمر بن الخطاب؛ فكتب إليه شُريح: إنها، في الخمس التي جاء بهن عُروة البارقي من عند عمر؛ أنّ في عين الدابة رُبع ثمنها، والأصابع سواء، ويستوي جراحات الرجال والنساء في الموضحة، والسنن، وما دون ذلك، وأحق أخبار الرجل، أن يصدق باعترافه، ولده عند موته، وإذا طلق الرجل امرأته ثلاثاً في مرضه ورثته ما كانت في العدة.

أخبرني عبد الله بن محمد بن حسن؛ قال: حدّثنا وهب بن بَقية؛ قال: أخبرنا خالد، عن داود بن أبي هند، عن عامر؛ قال: كتب هشام بن هُبيرة إلى شُريح؛ إني استعملت على القضاء على حدائث سني، وقلة علم مني به، ولا عَناء بي عن مؤامرة مثلك فيه.

أخبرني عبد الله بن الحسن، عن النميري، عن هشام بن عبد الملك، عن قتادة؛ قال: قلت لسعيد بن المُسيب؛ إن هشام بن هُبيرة كتب إلى شُريح في مكاتب ترك ديناً، وترك بقية من مكاتبته، ولم يدع وفاء؛ فكتب إليه: إنه بالحصص؛ فقال سعيد: أخطأ شُريح، وكان أقاضياً؛ قضاء زيد بن ثابت أن الدين أحقُّ من المكاتبية.

وقال: حدّثنا هشام؛ قال: حدّثنا شُريك، عن سالم بن ثوبان؛ قال: جَلِبْتُ بغلاً إلى البصرة، فعرف رجل بغلاً، أو بغلة، فخاصمني إلى هشام، فقضى له علي، وكتب إلى شُريح، فقَدِّمْتُ صاحبي إليه؛ فقال: بعته هذا البغل، أو البغلة؟ قال: نعم؛ قال: فقضى لي عليه.

وقال: حدّثنا موسى بن إسماعيل، قال: حدّثنا حمّاد، عن قتادة، أن امرأة وهبت ولاء مولّي لها لزوجها؛ فقال هشام بن هُبيرة: أما أنا فاجعله له ما عاش: إذا مات الزوج رجع الولاة إلى عصبته^(١).

قال: وحدّثنا أحمد بن إبراهيم الموصلي؛ قال: حدّثنا حمّاد بن يزيد، عن أبيه؛ قال: رُفِع إلى هشام بن هُبيرة قوم يخلطون دقيق الشعير ودقيق البر، فحلّق أنصاف رؤوسهم، وأنصاف لحاهم؛ قال حمّاد: وأنا أراه قال: أنا رأيتهم.

أخبرنا الصّغاني؛ قال: حدّثنا عفّان؛ قال: حدّثنا محمد بن راشد؛ قال: حدّثنا عبد الكريم أبو أمية؛ أن هشام بن هُبيرة، كان لا يقضي بالشرط في الدار.

(١) هبة الولاة لا تجوز: بذلك ورد النهي عن رسول الله ﷺ؛ وفي الصحيحين، عن ابن عمر: نهى عن بيع الولاة وهبته. وفي رواية للبيهقي؛ عن ابن عمر رضي الله عنهما: أن النبي ﷺ قال: «الولاة لحمة كلحمه النسب لا تباع ولا توهب».

وقال: حَدَّثَنَا رَوْحٌ، وَهَوْدَةٌ؛ قَالَا: حَدَّثَنَا عَوْفٌ؛ قَالَ: قَضَى هِشَامُ بْنُ هُبَيْرَةَ فِي رَجُلٍ مَاتَ، وَأَوْصَى لِأَخْتِهِ بِمِثْلِ نَصِيبِ أَحَدِ بَنَاتِهِ. أَوْ أَحَدِ وُلْدِهِ، وَتَرَكَ بَنِينَ وَبَنَاتٍ، فَأَرَادَتِ الْمُوصَى لَهَا أَنْ تَجْعَلَ نَفْسَهَا بِمَنْزِلَةِ الذَّكَرِ، وَأَرَادَ الْوَرِثَةُ أَنْ يَجْعَلُوهَا بِمَنْزِلَةِ الْأُنْثَى، فَلَمَّا تَقَدَّمُوا إِلَيْهِ قَالَ: هِيَ بِمَنْزِلَتِهَا إِنْ لَمْ تَكُنْ تُبَيِّنُ.

قال: وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي بَكْرٍ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَشْهَبِ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا الشَّعْبِيُّ؛ قَالَ: كَتَبَ هِشَامُ بْنُ هُبَيْرَةَ إِلَى شُرَيْحٍ فِي وِلْدِ الزَّوْنَا؛ لِمَنْ يُجْعَلُ مِيرَاثُهُ^(١)؛ قَالَ: ادْفَعَهُ إِلَى السُّلْطَانِ فَلَهُ حُزُونَتَهُ وَسُهُولَتَهُ.

قال أبو عبيدة: استعمل ابنُ الزبير أخاه مُصْعَبُ بْنُ الزُّبَيْرِ سَنَةَ خَمْسٍ، وَيُقَالُ سَنَةَ سِتٍّ وَسَتِينَ، فَأَقَامَ يَسِيرًا ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الْمُخْتَارِ، وَاسْتَخْلَفَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْمَرٍ، فَكَانَ يَقْضِي فِي الْخُتْمِيِّ^(٢).

سمعت إسماعيل بن إسحاق يقول: هو أبو عبيد الله بن عبد الله بن عبيد الله بن معمر؛ ثلاثة؛ وهو جد التميمي القاضي.

ثم عُزِلَ مُصْعَبُ بْنُ الزُّبَيْرِ، وَوَلِيَ حِمْرَةَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، فَأَعَادَ هِشَامُ بْنُ هُبَيْرَةَ عَلَى الْقَضَاءِ؛ ثُمَّ عُزِلَ حِمْرَةَ، وَأَعَادَ مُصْعَبُ، فَأَقْرَبَ هِشَامُ بْنُ هُبَيْرَةَ، حَتَّى قُتِلَ مُصْعَبُ، وَبُوعِ لِعَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَرْوَانَ، فَوَلَّى خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَالِدِ بْنِ أَسِيدٍ، فَوَلَّى عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرَةَ الْقَضَاءِ، ثُمَّ عُزِلَ خَالِدُ، وَوَلِيَ بَشْرُ بْنُ مَرْوَانَ الْعِرَاقَ، فَأَقْرَبَ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرَةَ، وَكَانَ أَمِيرًا قَاضِيًا، وَعُبَيْدُ اللَّهِ جَوَادٌ مُمَدِّحٌ، وَقَدْ رَوَى أَحَادِيثَ مُسْنَدَةً، عَنْ أَبِيهِ.

وزعم المدائني أن عبيد الله بن أبي بكر قضى لقوم من بني ضبة، من آل أسفع، وكتب لهم كتاباً؛ وقضى لآل بكر بن حبيب التاجي، وكتب لهم كتاباً، قال خلاد بن عبيدة: رأيت الكتاب عندهم. قال: وقال عبيد الله بن أبي بكر حين ولي القضاء: ما خير في الرجل إذا لم يقطع لأخيه قطعة من دينه.

قال: وخاصم إليه رجل من آل تميم بن نخذاو^(٣)، التقفي في أرضه الشارعة على نهر معقل ستين جريباً؛ فقال عبيد الله بن أبي بكر التميمي: تركت أن تخاصمه فيما مضى، حتى إذا وليتُ خاصمته؛ فضربه مائة فلم يخاصم إليه.

(١) الجمهور من العلماء على أن ولد الزنا يلحق في الأحكام بولد الملاعنة، لانقطاع نسب كل واحد منهما من أبيه، إلا أن ولد الملاعنة يلحق الملاعن إذا استلحقه، وولد الزنا لا يلحق الزاني في قول الجمهور، وميراثهما بجهة الأم فقط، وعصبتها عصبة أمهما، وأحكام ميراث ولد الزنا مبسوطه في كتب الفقه.

وقال الحسن بن صالح: عصبة ولد الزنا سائر المسلمين، لأن أمه ليست فراشاً، بخلاف ولد الملاعنة.

(٢) كذا بالأصل ولم يظهر المعنى المقصود منها. قال المراجع: الظاهر أن هناك نقصاً بعده لم ينقله الناسخ.

(٣) كذا بالأصل ولعله (ابن ناخذاة). والناخذاة: مالك السفينة.

وقال: قَبِحَ اللهُ ولايةَ لا يَنْفَعُ الرجلَ فيها صديقاً، ويضُرُّ عدواً.

حَدَّثَنِي الصَّغَانِي؛ قَالَ: حَدَّثَنَا عَفَّانُ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ خَلَّاسٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَعْمَرٍ؛ أَنَّهُ قَضَى بِالْخُلُوةِ.

أَخْبَرَنِي الصَّغَانِي؛ قَالَ: حَدَّثَنَا رُوحُ بْنُ عُبَادَةَ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا أَشْعَثُ، وَهَشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَعْمَرٍ؛ أَنَّهُ قَالَ، فِي وَصِيَّتِهِ مِنْ مَالِي كَذَا وَكَذَا: حَيْثُ أَمَرَ اللهُ جَعَلْنَاهَا فِي قَرَابَتِهِ، وَمَنْ سَمِيَ شَيْئاً فَحَيْثُ سَمِيَ.

أَخْبَرَنِي الصَّغَانِي قَالَ: حَدَّثَنَا إِشْكَابُ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، عَنْ رِبِيعٍ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ مَعْمَرٍ؛ قَالَ: مَنْ قَالَ: اجْعَلُوا مَالِي حَيْثُ أَمَرَ اللهُ جَعَلْنَاهُ فِي الْأَقْرَبِ ثُمَّ الْأَقْرَبِ، مِمَّنْ لَا يَرِثُ، وَمَنْ جَعَلَهُ فِي شَيْءٍ أَمْضِيئِنَاهُ فِيمَا جَعَلَ.

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْدٍ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ؛ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَعْمَرٍ فِي الْوَصِيَّةِ: مَنْ سَمِيَ جَعَلْنَاهَا حَيْثُ سَمِيَ، وَمَنْ قَالَ: حَيْثُ أَمَرَ اللهُ جَعَلْنَاهَا فِي قَرَابَتِهِ.

قَالَ عُبَيْدَةُ: وَوَلِي الْحَجَّاجُ بْنُ يُونُسَ الْعِرَاقَ، فَقَدِمَ الْكُوفَةَ فِي رَجَبِ سَنَةِ أَرْبَعٍ وَسَبْعِينَ، وَوَجَّهَ الْبَصْرَةَ الْحَكَمُ بْنُ أَيُّوبَ عَامِلاً عَلَيْهَا، فَاسْتَقْضَى هِشَامُ بْنُ هُبَيْرَةَ، فَلَمْ يَنْشَبْ هِشَامٌ حَتَّى مَاتَ قَاضِياً فِي أَوَّلِ سُلْطَانِ الْحَجَّاجِ.

وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الْأَنْصَارِيُّ: اسْتَقْضَى الْحَكَمُ بْنُ أَيُّوبَ النَّضْرَ بْنَ أَنْسِ، ثُمَّ عَزَلَهُ، فَاسْتَقْضَى أَخَاهُ مُوسَى بْنَ أَنْسِ بْنِ مَالِكٍ، وَلَهُمَا رَوَايَاتٌ كَبِيرَةٌ وَقَدْرٌ، وَلَا يَعْلَمُ لَهُمَا قَضَايَا.

قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: ثُمَّ وَقَعَتْ فِتْنَةُ ابْنِ الْأَشْعَثِ، وَمُوسَى بْنُ أَنْسِ قَاضٍ فَلَزِمَ بَيْتَهُ، فَاسْتَقْضَى الْحَجَّاجُ بَعْدَ الْفِتْنَةِ فِي سَنَةِ ثَلَاثٍ وَثَمَانِينَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ أُذَيْنَةَ بْنِ سَلْمَةَ، مِنْ عَبْدِ الْقَيْسِ، فَلَمْ يَزَلْ قَاضِياً حَتَّى مَاتَ الْحَجَّاجُ.

وَرَوَى الْحَارِثُ بْنُ مُحَمَّدٍ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سَلِيمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ الْعَوَّامِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أُذَيْنَةَ يُحَدِّثُ، إِنْ عَائِشَةُ أَرَادَتْ أَنْ تَشْتَرِيَ بَرِيرَةَ، فَأَبَى مَوَالِيهَا إِلَّا أَنْ يَكُونَ الْوَلَاءُ لَهُمْ، فَسَأَلَتْ عَائِشَةَ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ؛ فَقَالَ: «اشْتَرِيهَا فَأَعْتَقِيهَا فَالْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ»؛ قَالَ: وَخَيْرُهَا رَسُولَ اللهِ ﷺ مِنْ زَوْجِهَا؛ قَالَ يَحْيَى: وَنَسِيتُ الثَّلَاثَةَ فَاشْتَرَيْتَهَا، فَأَعْتَقْتُهَا.

حَدَّثَنَا أَبُو قِلَابَةَ الرَّقَاشِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو نُعَيْمٍ، وَأَبُو الْوَلِيدِ؛ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أُذَيْنَةَ، عَنْ أَبِيهِ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: مَنْ حَلَفَ يَمِيناً فَرَأَى غَيْرَهَا خَيْراً مِنْهَا، فَلْيَأْتِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ وَلْيُكْفِرْ عَنْ يَمِينِهِ.

حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ شَاكِرٍ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا دَاوُدُ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا الشَّعْبِيُّ؛ قَالَ: كَتَبَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أُذَيْنَةَ إِلَى شُرَيْحٍ فِي أَنْاسٍ مِنَ الْأَزْدِ ادْعَوْا دَابَةَ قَبْلِ نَاسٍ مِنْ بَنِي أَسَدٍ، وَادْعَى

الأسديون قبل الأزدي سنتين، فإذا غدا هؤلاء ببيته راح أولئك بأكثر منهم، فإذا راح أولئك ببيته غدا هؤلاء بأكثر منهم، فكتب إليه شريح، إني لست من التّهاتر والتكاثر في شيء؛ الدابة لمن هي في أيديهم، إذا أقاموا البيعة أنهم أتجوها، ولم تفارقهم؛ والآخرون أولى بالشبهة.

أخبرني الصّغاني؛ قال: حدّثنا عبد الله بن عمر؛ قال: حدّثنا معاذ بن تمام، عن أبي قتادة، عن خلّاس بن أذينة؛ قال: الكفن من الثلث. أخبرني عبد الله بن الحكم، عن الثّمري، عن عمرو بن عاصم، عن حماد بن سلمة، عن خالد بن ذكوان أبي الحسين؛ أن رجلاً يُقال له: نُوبخت من أهل أصبهان تُوفي وله أخ، فشهد أبو زينب، وشهدت امرأة من أهل أصبهان أنه أخوه من الأصل، وشهدت امرأة من بني تميم أنها سمعته يقول: هو أخي، فخاصم سُفيان الثقفي، وكان مولاة، فكتب فيه الحجّاج إلى عبد الملك بن مروان (أن) يسأله عن ذلك، فكتب إليه عبد الملك: إن شهد ذو عدل أنه أخوه، فوّزته فإني لا أجد في كتاب الله أحداً أحق من ميراثه من أخيه، فأمر ابن أذينة أن ينظر في أمورهم؛ فشهد أبو زينب، وامرأة من أصبهان، أنه أخوه، وشهدت امرأة من بني تميم: أنها سمعته يقول: إنه أخي، فوّزته.

قال: وحدّثنا معاذ بن معاذ؛ قال: حدّثنا عوف؛ قال: اقتص عبد الرحمن بن أذينة لرجل من رجل، حارصتين^(١) في رأسه، ثم جلس المقتص له حتى ينظر ما يصنع المقتص منه.

قال: وحدّثنا يزيد بن هارون؛ قال: أخبرنا سليمان التّيمي، عن عبد الرحمن بن أذينة؛ أنه قال في رجل ظاهر من امرأته فوطيء قبل أن يُكفر عن يمينه: إنما عليه كفارة واحدة ويستغفر الله. قال: وحدّثنا حمّاد بن مسعد، عن ابن عوّن، عن محمد؛ قال: قلت لابن أذينة في عبد باعه، كان محمد ولي شيئاً من أمره: ألا تُبيّنون ما لهذا العبد؟ قال: ماله مدينه.

أخبرنا الصّغاني؛ قال: حدّثنا حجّاج؛ قال: حدّثنا حمّاد بن سلمة، عن قتادة: أن ابن أذينة وشريحاً كانا لا يُجيزان إقرار الوارث بدين عند الموت.

أخبرنا علي بن عبد العزيز بن الورّاق؛ قال: حدّثنا معلى بن مهدي؛ قال: حدّثنا حمّاد بن زيد، عن أيوب؛ قال: طلب أبو قلابة للقضاء فلحق بالشام. قال ابنُ عُلَيَّة: وذاك بعد ما مات عبد الرحمن بن أذينة.

قال المدائني: قال الحجّاج لعبد الرحمن بن أذينة: أنت أكثر كلاماً من الخصم؛ قال: لأنني أكلم الخصم والشّاهدين.

حدّثنا محمد بن عبد الله الحضرمي؛ قال: حدّثنا محمد بن طريف؛ قال: حدّثنا سُفيان؛ قال: حدّثنا عبد الملك بن عمير، عن عبد الرحمن بن أذينة، عن أبيه؛ قال: رأيت عمر، فسألته عن كمال العمرة؛ قال: فأت عليّاً فأسأله فلم آته، وأتيت عمر، فسألته، فقال: إيت عليّاً، ثم

(١) حارصتين في رأسه: الحارصة؛ الشجة تشق الجلد قليلاً.

الثالثة، فأتيت علياً فقلتُ: ركبت الجبل والسفر، حتى أتيتك، فمن أين تمام العُمرَة؟ فقال: من حيث ابتدأت، فأتيت عمر، فذكرت ذلك له، فقال: صدق.

قال الحضرمي: هكذا في كتاب عبد الملك بن عُمر وهو ابن أعين.

أخبرنا الصَّغاني؛ قال: حدَّثنا إبراهيم بن أبي العباس؛ قال: حدَّثنا شريح، عن إبراهيم بن مهاجر عن ابن أذينة؛ قال: أتيت عُمراً فقلتُ: من أين أهلُّ؟ فقال: إيت علياً فسَله، فسألته، فقال: من دُويرة أهلك.

قال أبو بكر: وقد روى عمرو بن دينار عن ابن أذينة؛ حدَّثنا محمد بن عبد الرَّحْمَن الصَّيرفي، وعلي بن عُمَرَ الأنصاري؛ قالوا: حدَّثنا سُفيان عن عبد الرَّحْمَن بن أذينة، عن ابن عباس؛ قال: ليس العنبر ركازاً، وإنما هو شيء دَسره البحر.

فأخبرني الحارث بن أبي أسامة؛ قال: حدَّثنا عبد العزيز بن أبان؛ قال: حدَّثنا سُفيان الثَّوري، عن ابن جُريج، عن عمرو بن دينار، عن عبد الرَّحْمَن بن أذينة، عن ابن عباس: أنه سئل عن العنبر، فقال: هو شيء: دَسره البحر ليس عليه ركاز.

حدَّثنا أبو سعيد الحارثي؛ قال: حدَّثنا سالم بن نُوح؛ قال: حدَّثنا عُمَر بن عامر، عن قتادة، عن الحسين، وسعيد بن المُسيَّب، وحُميد بن عبد الرَّحْمَن، وابن أذينة؛ قالوا في الرَّجُل يظاهر من امرأته، ثم وقع عليها، قبل أن يُكفَّر عن يمينه؛ قالوا: يُمسيك حتى يُكفَّر عن يمينه. أخبرنا الصَّغاني؛ قال: حدَّثنا محمد بن راشد؛ حدَّثنا عبد الكريم أبو أمية؛ أن ابن أذينة كان لا يقضي بالشرط^(١) في الدار.

قال أبو بكر: وبلغني أن موت عبد الرَّحْمَن بن أذينة وُزرارة بن أوفى وهشام بن هُبيرة متقارب في سنة خمس وتسعين، أو قبلها قليلاً.

وقد ذكر أن ابن الأشعث ولى الحسن بن أبي الحسن القضاء في عسكره؛ وقيل: أن علي بن أرطاة، ولأه القضاء قبل إياس بن معاوية عشرين يوماً، ثم استعفاه الحسن فأعفاه، وقيل: أن يزيد بن المهلب، ولاه بعد خروجه من البصرة، لقتال مسلمة فقبل ولايته، فلما خرج يزيد لزم الحسن بيته.

وقد أنكروا بعض أهل العلم هذا كله ولم يُصححه.

حدَّثني أبو قلابة؛ قال: حدَّثني بشر بن عُمر؛ قال: حدَّثنا شعبة قال: سمعت الحسن على سطح، وهو يقول: كلما نعق بهم ناعق أخذوا سيوفهم وخرجوا يقاتلون معه؛ كفعل هذا الفاسق يعني ابن المهلب.

قال أبو بكر: فأما النَّضر بن أنس، وموسى بن أنس، فوليا ووليَّيَّ منهم ثُمَامَة بن

(١) أي فيمن يبيع داراً ويشترط سكنها مدة معينة أو غير معينة أو منفعة جزء منها - المراجع.

عبد الله بن أنس، فذكر محمد بن عبد الله الأنصاري أن الحجاج ولى النضر، وموسى بن أنس، وقال غيره: ولى عبد الملك بن بشر بن مروان موسى بن أنس، وقيل ولأه يزيد بن المهلب. وذكر محمد بن عبد الله الأنصاري؛ قال: قال لي أبي: يا بُني أراك تطلب العلم والقضاء، وقد ولى غير واحد من آبائك فوالله ما حُمدوا.

وذكر بعض رواة الأخبار: أن رجلاً قدم على النضر بن أنس من المدينة فكان يجلس إليه في وقت جلوسه للحكم، فلا يزال يتكلم بجميل وتفهم النضر الشيء فذهب فهمه عنه، حتى تقدم إليه يوماً نسوة يتنازعن في بعض الأمور، وبهن جمال بارع فقال المديني:

ألا يا من رأى وحشا إلى أنس يحاكمه
أنا أبصرت عند القص رِغْزَ لَنَا بِهَا عُتَّة
فحار النضر في الحكم سريعا في هواهئة
فآب الوحش بالحكم على من كُن حاكمه
وبلغ شعره النضر؛ فتحاه عن نفسه فلم يقربه.
وقتلته الخوارج.

وروى حماد بن سلمة، عن أبي الحسن حماد الثمار؛ قال: سمعت رجلاً يقر لرجل بالفي درهم، وصحبه رجل في طريق، فسمعتة يقول: لفلان علي ألفا درهم، فشهدنا عليه عند النضر بن أنس فقبل شهادتنا عليه.

وحدثني عبد الله بن الحسن، عن الثميري، عن موسى بن إسماعيل، عن أبي هلال الراسبي؛ قال: قدمت إلى موسى بن أنس فصآرا دفعت إليه كرايس، فجحدي فاستحلفه. وقال المدائني، عن زياد بن عبيد الله، وعامر بن حفص: أن آل القاسم بن سليم، وخالد بن صفوان اختصموا، فارتضوا الحسن أن يحكم بينهم، ففضى بينهم فأبى الذي حكم عليه أن يرضى، فكتب موسى بن أنس إلى عمر بن يزيد بن عمير، وهو على الشرط، وذلك سنة اثنتين ومائة: من موسى ابن أنس إلى عمر بن يزيد؛ أما بعد فإن آل القاسم بن سليمان، وخالد بن صفوان رضوا بالحسن في خصومتهم، فحكم بينهم، فأبوا أن يرضوا، فأئخذ ما قضى به الحسن عليهم، وحذهم به حتى يرضوا.

* * *

هذا آخر الجزء الأول من الأصل المنقول منه، يتلوه في الجزء الثاني:
(ذكر ولاية إياس بن معاوية بن قرة المزني وأخباره وقضاياه)^(١)

(١) هذا آخر ما وجد بالجزء الأول حسب تجزئة المؤلف.

الجزء الثاني من كتاب أخبار القضاة من الأصل، وفيه:

تمام قضاة البصرة وهم:

الحسن بن عبد الله العبّري
أحمد بن رياح
إبراهيم بن محمد التيمي
العباس بن محمد بن أبي الشوارب
أحمد بن وزير
أحمد بن محمد بن سهل الرازي
عبد الرحمن بن محمد بن زرح
محمد بن حمّاد بن إسحاق
يوسف بن يعقوب بن إسماعيل بن حماد بن زيد

خلفاؤه بالبصرة

أبو أمية الأحوص بن المفضل
محمد بن جعفر بن أحمد
إبراهيم بن المنذر الجارودي
محمد بن عبد الله بن علي بن أبي الشوارب
أبو خليفة الفضل بن الحباب
أحمد بن عبد الله بن نصر
محمد بن عبد الله الحطمي

إياس بن معاوية المزني
الحسن بن أبي الحسن البصري
عبد الملك بن يعلى
ثمّامة بن عبد الله الأنصاري
عباد بن منصور السّاجي
معاوية بن عمرو بن غلاب
الحجاج بن أرطاة
عمر بن عامر السلميّ
عبيد الله بن الحسن العبّري
خالد بن طليق الحارثي
عمر بن عثمان التيمي
عبد الرحمن بن محمد المخزومي
عمر بن حبيب العدوي
معاذ بن معاذ الثانية
محمد بن عبد الله الأنصاري
يحيى بن أكثم
إسماعيل بن حمّاد بن أبي حنيفة
عيسى بن أبان بن صدقة

وأول قضاة الكوفة وهم:

أخباره مع علي بن أبي طالب عليه السلام وروايته عن عمر رضي الله عنه
نسب شريح وسنه
ما روي عن شريح من المسند
أخبار شريح ونوادره وشعره
ذكر قضايا شريح وفقهه
ما رواه عامر الشعبي من قضايا شريح وفقهه
بعض ذلك في هذا الجزء وتامه في الجزء الثالث
تمام أخبار شريح في الجزء الثالث

سليمان بن ربيعة الباهلي
عروة البارقي
أبو قرة الكندي
عبد الله بن مسعود
شريح بن الحارث الكندي
أول أخباره في هذا الجزء ^(١)
طلحة بن إياس العدوي
سوار بن عبد الله العبّري
كتب عمر بن الخطاب إليه

(١) هكذا وجد بالأصل والظاهر أن طلحة بن إياس وسوار بن عبد الله ذكرا هنا خطأ لأن سياق الترجمة يدل على أن الكلام على شريح.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

ذكر ولاية إياس بن معاوية بن قرة المزني

أبي وأثلة البصري وأخباره وقضاياه وفننه^(١)

أخبرني عبد الله بن الحسن، عن عمر بن عبدة، عن علي بن محمد، وعن الحسن بن عثمان، عن أبي عبدة؛ أن عمر بن عبد العزيز لما وتى عدي بن أرطاة البصرة وتى عدي إياس بن معاوية بن قرة القضاء.

وقد روي أن عمر بن عبد العزيز وجه رجلاً^(٢) إلى البصرة، فأمره بالمسألة عن إياس بن معاوية، والقاسم بن ربيعة الجوشي ويفتسهما عن أنفسهما ليؤلي أولاهما بذلك؛ فجمع بينهما؛ فقال إياس للرجل: سل عني، وعنه فقيهي المصر، الحسن، وابن سيرين، فمن أشارا عليك بتوليته وليته، وكان القاسم يجالسهما، وكان إياس لا يفعل؛ فلم القاسم أنه إن سألهما أشارا به، فقال للرجل: أيها الرجل ليس بك حاجة إلى أن تسأل عني، وعنه، اسمع ما أقول لك، وأخلف عليه؛ والله الذي لا إله إلا هو، ما أنا بصاحب ما تريدني عليه ولإياس أعلم به وأقوى عليه فإن كنت عندك صادقاً فما ينبغي أن تتركه وتؤليني، وإن كنت عندك كاذباً فما ينبغي أن تؤلي كذاباً، فوقف الرجل ودخله شك، وهم بتولية إياس؛ فقال: إنك وقفته بين الجنة والنار، فخاف على نفسه ففداها بيمين حائنة، يتوب منها ويستغفر ربه ويتجو بها من هول ما أردته عليه؛ فقال الرجل: أما إذ فطنت لهذا فأنت أفهم منه، وعزم على توليته.

فحدثني عبد الله بن أبي الدنيا؛ قال: حدثنا بسام بن يزيد؛ قال: حدثنا حماد بن سلمة؛ قال: حدثنا حميد؛ أن إياس بن معاوية لما استقضي آتاه الحسن، فبكى إياس؛ فقال له الحسن: ما بينك؟ قال: يا أبا سعيد بلغني أن القضاة ثلاثة؛ رجل اجتهد، فأصاب فهو في الجنة، قال الحسن: إن فيما قص الله مربيًا داود وسليمان صلى الله عليهما ما يزد قول هؤلاء؛ يقول الله عز من قائل: ﴿وَدَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ إِذْ يَمْكُمانِ فِي الْمَدِينِ﴾ إلى قوله: ﴿وَكَلَّمَا آتَيْنَا حُكْمًا وَعِلْمًا﴾ فأثنى الله

(١) هذا أول الجزء الثاني حسب تجزئة المؤلف.

(٢) القصة المذكورة في العقد الفريد، وفيه أن المحاورة كانت بين عدي بن أرطاة من ناحية، وبين إياس والقاسم من ناحية أخرى.

على سليمان، ولم يذم داود؛ ثم قال الحسن؛ إن الله عز وجل أخذ على العلماء ثلاثاً؛ لا يشتركون به ثمناً قليلاً، ولا يتبعون فيه الهوى، ولا يخشون فيه أحداً؛ وقرأ هذه الآية: ﴿وَكَيْفَ يُحْكَمُونَكَ وَعِنْدَهُ التَّوْرَةُ﴾ إلى قوله: ﴿وَلَا تَشْرَوْا بِهَاثِمًا قَلِيلًا﴾^(١).

فأخبرنا حماد بن إسحاق بن إبراهيم الموصلي، عن أبيه؛ قال: كان سبب هرب إياس بن معاوية من القضاء، أن أم القاسم بن عبد الرحمن الهلالي، هي فاطمة بنت أبي صفرة، فتزوج المهلب بن القاسم بن عبد الرحمن أم شعيب بنت محمد بن الهرماس البطائحي، وأما عكناء بنت أبي صفرة، وكان المهلب بن القاسم ماجناً فشرّب يوماً، وامرأته بين يديه، فناولها القدح، فأبت أن تشربه، ووضعت بين يديها؛ فقال لها: أنت طالق ثلاثاً إن لم تشربيه، فقام إليها نسوة؛ فقلن: اشربيه، وفي الدار طير داجن، فعدا، فمر بالقدح فكسره، فقامت المرأة فجحد المهلب ذلك وقال: لم أطلقك، ولم يكن لها شهود إلا نساء، فأرسلت إلى أهلها فحوّلوا فاستعدى القاسم بن عبد الرحمن عدي بن أرطاة؛ وقال: غلبوا ابني على امرأته، فغضب له عدي، فردّها إليه فخاصمته إلى إياس بن معاوية، وهو قاض لعمر بن عبد العزيز، وشهد لها نساء؛ فقال إياس: لئن قربتها لأزجمنك، فغضب عدي على إياس؛ فقال له عمر بن يزيد الأسدي، وكان عدواً لإياس؛ لأن إياساً قضى على أبيه بأزحاء^(٢) كانت في يديه لقوم فقال عدي لعمر: انظر قوماً يشهدون على يزيد أنه كذب المهلب بن القاسم فيحده فتقصمه؛ ويُعزل، قال: فانظر من يشهد عليه، فأتاه يزيد الرشك^(٣)، وابن أبي رباط مولى بني ضبيعة ليلاً؛ فأجمعوا على أن يُرسل عدي إذا أصبح إلى إياس؛ ويشهدوا عليه، والقاسم بن ربيعة الجوشني حاضر، فقال عثمان^(٤) بن يزيد لعدي إن القاسم سيأتي إياساً فيحذره؛ فاستحلفه على ألا يعلمه وحلف القاسم، وخرج، فمر بباب إياس فدقّه، فقالوا: من هذا؟ قال: القاسم بن ربيعة، كنت عند الأمير، فأحببت ألا أصل إلى أهلي حتى أمر بك، ومضى؛ فقال إياس: ما جاءني هذه الساعة إلا لأمر قد علمه، قد خاف عليّ منه، فتوارى إياس، وخرج إلى واسط، واعتم عدي فقال له يوسف بن عبد الله بن عثمان بن أبي العاص الثقفي: خذ بالوثيقة، فاستقض الحسن، فولّى عدي الحسن القضاء، وكتب إلى عمر بن عبد العزيز يعيب إياساً، وذكر أن قوماً ثقاةً شهدوا أنهم رأوا إياساً، وخالد بن الصلت

(١) تقدم الكلام على هذا البحث.

(٢) أرحاء: جمع رحى، والرحى قطعة من الأرض - المراجع.

(٣) يزيد الرشك: بكسر الراء وإسكان الشين؛ لقب يزيد بن أبي يزيد الضبيعي - بضم الضاد وفتح الباء - أحسب أهل زمانه، كذا في القاموس المحيط.

(٤) كذا بالأصل، والظاهر من سياق القصة (كما مر) عمر بن يزيد لعثمان بن يزيد.

ينكله^(١) إلا تنطق به الألسن، فكتب إليه عمر: ما رأيت أحداً كان أحسن قولاً في إياس من أيك ولا رأيت أحداً في زماننا الثناء عليه أحسن عليه، وقد أصبت حيث وليت الحسن، وولي عمر الحسن.

وزعم أبو عبيدة معمر بن المثنى، عن إبراهيم بن شقيق عن مسلم بن زياد، مولى عمرو بن الأشرف؛ قال: تزوج رجل من بني كرام، كانت أخته تحت عدي بن أرطاة، امرأة من الحدان كانت عقيلة قومها، وكان يشرب فيطلقها ثم يجحد فأتت إياساً فذكرت ذلك له، وجاءت بشاهد فسأل إياس عنه فعدل، ولم يأت بغيره، فأحلف إياس الكرامي فحلف، فقالت المرأة: إن لي مملوكاً يشهد، فهل تجوز شهادته؟ قالت: فإن أعنته، قال: إن كان عبدك فأعنته، فسأل إياس عنه فعدل، وانتزعها إياس من الكرامي فوضعها على يد عبد الرحمن بن البكير السلمي، فانتزعها عدي فردّها على الباهلي، وكان عدي ناصحاً أخته أم عباد^(٢) بنت عمار بن عطية، فجاء إياس يوماً يريد الدخول على عدي، وعنده وكيع بن أبي سود، وقد ائتمرا به، وشجع وكيع عدياً على الإقدام عليه فلقيه داود بن أبي هند خارجاً من عند عدي؛ فقال: إن الملا يأترون بك ليقتلوك فأخرج إني لك من الناصحين، فخرج إلى عمر بن عبد العزيز، فكتب عدي إلى عمر بن عبد العزيز: إن إياساً هرب إليك من أمر لزمه، وإني وليت الحسن بن أبي الحسن القضاء، فكتب إليه عمر: الحسن أهل لما وليته، ولكن ما أنت والقضاء، فرق ما بينهما فرق الله بين أعضائكم.

أخبرنا أحمد بن منصور الرمادي؛ قال: حدثنا نعيم بن حماد؛ قال: حدثنا ضمرة^(٣)، عن ابن شوذب^(٤) أو غيره؛ قال: قيل لإياس بن معاوية: لولا ثلاث خصال فيك ما كان في الدنيا مثلك؛ قال: وما هن؟ قيل له: تُسرع في القضاء بين الخصمين إذا أذليا إليك؛ قال: وماذا؟ قيل: وتجالس الدون من الناس؛ قال: وماذا؟ قيل: وتلبس الدون من الثياب؛ قال: أما قولكم: تُسرع في القضاء بين الخصمين؛ فخمسة أكثر أو ستة؟ قالوا: ستة؛ قال: لقد أسرعتم في الجواب؛ قالوا: ومن يشك في خمسة وستة؟ قال: فأنا لا أشك في ذلك الدقيق، كما تشكون أنتم في هذا الجليل؛ فمالي أدفعه عن حقه؟ وأما قولكم: أجالس الدون من الناس فلأن أجالس من يرى إليّ أحب إليّ من أن أجالس من لا أرى له، وأما قولكم: ألبس الدون من الثياب فلأن ألبس ثوباً يقيني أحب إليّ من أن ألبس ثوباً أقيه بنفسي.

وأخبرني محمد بن إسماعيل بن يعقوب؛ قال: حدثنا محمد بن سلام الجمحي؛ قال:

(١) كذا بالأصل والظاهر بشكل لا تنطق به الألسن، كناية عن قبح الحالة التي كانوا عليها. ويمكن أن تكون العبارة مصحفة. والمراد نقله: أن لا تنطق، أو إذ لا تنطق به الألسن.

(٢) كذا بالأصل ولعل المراد ناكحاً أخته أم عباد بنت عمار بن عطية، ووضع الجملة هنا على أي حال غير واضح.

(٣) ضمرة بن ربيعة رواية بن شوذب.

(٤) ابن شوذب: أبو عبد الرحمن البلخي عبد الله بن شوذب.

حَدَّثني عُمَرُ بن عَلِي بن عَطَاء بن مَقْدَم؛ قال: لما اسْتَقْضِيَ إِيَّاس بن مُعَاوِيَة أُرْسِلَ إلى خالِد الحَدَّاء، فتلَكأ عليه؛ فقال: واللَّهِ إن مِمَّا شَجَّعَنِي على قَبول القَضَاء مَكَانَكَ، فلم يَزَلْ به حتى صار وُزِيرًا ومَشِيرًا.

حَدَّثَنَا أبو يَعْلَى زَكَرِيَّا بن يَحْيَى بن خَلَاد المِثْقَرِي؛ قال: حَدَّثَنَا الأَصْمَعِي قال: حَدَّثَنَا عبد اللَّهِ بن عَمْر القَيْسِي؛ قال: قيل لإِيَّاس بن مُعَاوِيَة يا أبا وائِلَة اختَرنا قاضِيًا نُؤَلِّيه القَضَاء؛ قال: ما أتَقَلَّد ذلك، فقيل له: لو وَجَدت رجلاً تَرْضاه أَكنت تُشِير علينا به؟ قال: نعم؛ قيل له: أترى أن تَلِي القَضَاء؛ قال: نعم، فقيل له أنك حَلِيف رِضا فولي القَضَاء، وهو كاره.

حَدَّثَنَا أحمد بن منصور الرَّمادِي؛ قال: حَدَّثَنَا نُعَيْم بن حَمَّاد؛ قال: حَدَّثَنَا عبد الوهاب الثَّقَفِي، عن أَيوب؛ قال: ما رأينا قاضِيًا يُشَبِّه إِيَّاس بن مُعَاوِيَة.

وروى سَهْل بن يوسُف، عن خالِد الحَدَّاء؛ قال: قال إِيَّاس بن مُعَاوِيَة: إن هذا الرَّجُل قد أبى عليَّ إلا أن يُؤَلِّيني القَضَاء، فمَضَيْت معه حتى دَخَلَ على عَدِي، وأقمت حتى خرج، ومعه شُرطي، فجاء حتى صَلَّى رَكَعَتَيْن، ثم جَلَس، فقال لِلْحَرَسِي: قَدِّم، فما قام حتى قَضَى بِسَبْعِينَ قَضِيَة.

أخبرني عبيد الله بن محمَّد بن حسن؛ قال: حَدَّثَنَا عُثْمَان؛ قال: حَدَّثَنَا جرير، عن مُغِيرَة؛ قال: ولِي عَدِي إِيَّاسًا قَضَاء البَصْرَة، فأبى وقال: بُكَيْر المُرِّي خير مني فأمر بكبيراً بذلك؛ فقال: إِيَّاس خير مني؛ قالوا: إنه قد قال: إنك خير منه؛ فقال: لو لم تَعْلَموا من فضله إلا تَفْضِيله إِيَّاي عليه كان يُبَغِي لَكُمْ أن تَعْلَموا أنه أَفْضَل مني.

ما رواه إِيَّاس بن مُعَاوِيَة عن فَوْقَه

حَدَّثني محمَّد بن إبراهيم^(١) مَرَبِّع؛ قال: حَدَّثَنَا محمَّد بن مُصْفِي؛ قال: حَدَّثَنَا بَقِيَة بن الوليد؛ قال: حَدَّثَنَا شُعْبَة، عن إِيَّاس، عن يوسف بن ماهك عن حكيم بن جِرَّام؛ قال: نهاني رسول الله ﷺ أن أبيع ما ليس عندي.

حَدَّثني أبو الأحوص محمَّد بن الهيثم، ومحمَّد بن إسماعيل بن يوسف، ومحمَّد بن الحارث بن عَقْبَة، وغيرهم؛ قالوا: حَدَّثَنَا محمَّد بن أبي الثري؛ قال: حَدَّثَنَا بكر بن بشر السَّلْمِي؛ قال: حَدَّثَنَا عبد الحميد بن سَوَّاز عن إِيَّاس بن مُعَاوِيَة بن قُرَة، قال: كُنَّا عند عمر بن عبد العزيز، فذَكَر عنده الحِيَاء؛ فقالوا: الحِيَاء من الدِّين قال عُمَر: الحِيَاء الدين كله؛ فقال إِيَّاس بن مُعَاوِيَة: حَدَّثني أبي، عن جَدِّي؛ قال: كُنَّا عند رسول الله ﷺ، فذَكَر الحِيَاء؛ فقالوا: يا رسول الله الحِيَاء من الدِّين؛ فقال رسول الله ﷺ: بل هو الدِّين كله^(٢)، ثم قال: إن الحِيَاء، والعفاف،

(١) في القاموس: مَرَبِّع كمعظم لقب محمد بن إبراهيم الأنماطي حافظ بغداد.

(٢) الحديث هنا بهذا اللفظ رواه الطبراني، عن قرَة، وضعفه المنذري، قال الهيثمي: لأن فيه عبد الحميد بن سوار =

والعبي^(١) - عي اللسان لا عي القلب - من الإيمان فإنهن يزدن في الآخرة أكثر مما ينقص في الدنيا، فإن الفحش والبذاء من النفاق، وإنهن يزدن في الدنيا وينقصن من الآخرة، وما ينقص من الآخرة أكثر مما يزدن في الدنيا، قال إياس: فأمرني عمر بن عبد العزيز، فأمليته عليه، وكتبها بخطه ثم صلى بنا الظهر والعصر، وإنها لفي كفه ما يضعها.

حدثني عبد الله بن قريش بن إسحاق؛ أنه وجد في سماع الفرج بن اليمان، حدثنا عمر بن يزيد، عن إياس بن معاوية، عن أنس بن مالك؛ قال: قال رسول الله ﷺ: «من رأني في المنام فسيراني في اليقظة إن الشيطان لا يتمثل بي»^(٢).

أخبرنا أحمد بن منصور؛ قال: حدثنا سعيد بن سليمان؛ قال: حدثنا عباس بن العوام، عن سفیان بن حسين؛ قال: حدثنا إياس بن معاوية، عن أنس بن مالك؛ قال: رأيت رؤيا فقصصتها على أصحاب النبي ﷺ فقالوا: إن صدقت رؤياك بقيت حتى لا تعرف إلا أمرين؛ هذه الشهادة وهذه الصلاة، وقد أدخلوا فيها ما أدخلوا.

حدثني أبو قلابة، قال: حدثنا عبد الله بن معمر؛ قال: حدثنا محمد بن جعفر؛ قال: حدثنا شعبة، عن إياس بن معاوية؛ قال: قال لي سعيد بن المسيب: ممن أنت؟ قلت: من مزينة؛ قال: إني لأذكر يوم نفى^(٣) عمر بن الخطاب الثعمان بن مقرن على البيتين وجعل يبكي.

حدثنا حفص بن عمر الزبالي؛ قال: حدثنا عمر بن علي المقدمي؛ قال: سمعت سفیان بن حسين يذكر عن إياس بن معاوية؛ قال: كنت قاعداً فجاء رجل إلى سعيد بن المسيب؛ فقال: يا أبا محمد أهدنا تمام الصلاة ويده في الضيعة، فيؤثر الدنيا، فكره سعيد كلمته (يؤثر الدنيا)؛ قال: إذا خفت يده من الضيعة يصلي تلك الصلاة؟ قال: نعم؛ قال: أفرأيت إن أعطي عليها عطاء، أكان يتركها؟ قال: لا: [فلا أراه]^(٤) أثر الدنيا على الآخرة.

حدثنا عباس بن محمد الدوري؛ قال: حدثنا عبد الله بن بكر؛ قال: حدثنا سعيد بن أبي عروبة، عن إياس بن معاوية، عن نافع، أن جارية لامرأة المغيرة بن شعبة، كان المغيرة يغشاها، وكانت مولاتها، لا تدعوها إلا يا زانية، فأرسل إليها: فإن كنت للمغيرة فأنهها عن قولها، وإن كنت لها فانه المغيرة عن غشيانها، فأرسل إلى المغيرة؛ فقال: ألك فلانة؟ قال: نعم؛ قال:

= وهو ضعيف.

(١) الحياء والعي شعبتان من الأيمان، والبذاء والبيان شعبتان من النفاق، رواه أحمد والترمذي والحاكم قال الترمذي: حسن، وقال الذهبي: صحيح.

(٢) حديث رؤية النبي ﷺ في المنام رواه البخاري والترمذي وأحمد عن أنس، ويلفظ المؤلف رواه أبو داود والبيهقي عن أبي هريرة، مصححاً.

(٣) حاولنا تحقيق هذه العبارة (في المراجع التي يمكن أن ترجم للنعمان بن مقرن كالإصابة وطبقات ابن سعد) فلم نوفق. والمعنى غير واضح.

(٤) في الأصل (فلاراه) والمعنى غير بين والصواب ما أثبتناه - المراجع.

من أين كانت لك؟ قال: وهبتها لي أهلي فلانة؛ قال: تغشاها؟ قال: نعم؛ قال: هل لك على ذلك يئنة؟ قال: لا؛ قال: واللّه لئن أنكرت ذلك لا ترجع إلى أهلك إلا وأنت مَرْجوم؛ فأرسل إليها رجّلين رفيقين؛ فحدّثاها بقول عمر^(١)؛ فقالت: يا ويلها! أترجم بعلي؟ لا واللّه لقد وهبتها له، فرجعا إلى عمر فأخبراه، فخلّى عنه.

حدّثني أبو إبراهيم الزّهري أحمد بن سعد بن إبراهيم بن سعد؛ قال: حدّثنا ابن عائشة، عن حمّاد بن سلّمة، عن نافع؛ قال: ما كلُّ ما كان يصنع ابن عمر يؤخذ به؛ كان يقبل الصبي فيتوضأ، وكان إذا قرأ المصحف يتوضأ.

حدّثنا أحمد بن سعيد الحمال؛ قال: حدّثنا قبيصة بن عُقبه؛ قال: حدّثنا سُفيان، عن محمّد بن عجلان، عن إياس بن معاوية؛ قال: سألت رجل ابن عمر؛ فقال: إني مُوسع، فأخبرني ما قدري؛ قال: تنفق كذا؛ تنفق كذا؛ قال: فقدّر ذلك ثلاثين درهماً.

حدّثناه محمّد بن شاذان؛ قال: أخبرنا المعلّى بن منصور؛ قال: حدّثنا حاتم بن إسماعيل؛ قال: حدّثنا ابن عجلان، عن إياس بن معاوية. قال: أخبرني رجل منا عالم يقال له: لاحق؛ قال: سألت ابن عمر؛ قلت: أخبرني عن المتعة، وأخبرني على قدري، فإني مُوسع؛ قال: أكثير كذا وكذا؟ فحسبت ذلك، فإذا قيمته ثلاثون درهماً.

حدّثنا العبّاس بن محمّد الدؤوري؛ قال: حدّثنا يحيى بن أبي بكير؛ قال: حدّثنا حمّاد بن سلّمة، عن إياس بن معاوية، عن القاسم بن محمّد؛ قال: إذا ادّعى الرّجل الفاجر على الرّجل الصالح الشّيء الذي يرى الناس إنه كاذب أنه لم يك بينهما معاملة لم يستحلف له.

أخبرنا علي بن سهّل بن المغيرة، قال: حدّثنا عفّان؛ قال: حدّثنا حمّاد بن سلّمة؛ قال: حدّثنا إياس بن معاوية، عن القاسم بن محمّد؛ قال: إذا كان الطّالب عدلاً، وأحد الشّاهدين عدلاً، والآخر فيه شيء، فإن العدل يخمل شهادة الآخر.

وقال القاسم: إذا ادّعى الرّجل الفاجر على رّجل صالح دعوى يعلم أنه فاجر، وأنه لم يكن بينهما أخذ، ولا عطاء، لم نستحلفه.

حدّثناه عبّاس الدؤوري؛ قال: حدّثنا يحيى بن أبي بكير، عن حمّاد بن سلّمة، عن إياس بن معاوية، عن القاسم بن محمّد، بنحو الآخر.

حدّثنا أبو الوليد محمّد بن أحمد بن الوليد بن بُرد الأنطاكي؛ قال: حدّثنا محمّد بن عيسى الطّباع؛ قال: حدّثنا عبد الرّحمن بن عثمان أبو يحيى، عن إسماعيل بن مسلم، عن إياس بن معاوية، عن القاسم بن محمّد؛ قال: القول قول المرتهن؛ يعني إذا اختلف الراهن والمرتهن.

قرأت في كتاب حسين بن حيّان، دفعه إليّ عليّ ابنه، عن يحيى بن معين؛ قال: حدّثنا

(١) كذا بالأصل وسياق القصة فحدّثاها بقول إياس.

عَرَعْرَةَ بن^(١) البرند بن النُعمان بن عُلجة؛ قال: حَدَّثَنَا أَشْعَثُ^(٢) عن عبد الواحد بن صبرة؛ أن القاسم، وسالمًا، وإياسًا، كانوا قعودًا إذ جاءهم رجل، فسألهم عن رَجُلٍ قال: امرأته طالق، إن وسكت عند إن؛ فقالا لإياس: قل يا أبا وائلة؛ فقال: هذا رجل أراد أن يحلف فلم يحلف.

قال يحيى: وحَدَّثَنَا عَزْرَةَ، عن أشعث، أن عُثمانَ البَتيّ قال فيها مثل قول إياس.

حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بن إِسْحَاقَ القَاضِي؛ قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بن المثنى، قال: حَدَّثَنَا الأَشْعَثُ، قال: حَدَّثَنِي عبد الواحد بن صبرة، فذكر نحوه.

وزاد: قال الأَشْعَثُ: فَحَدَّثْتُ بِهِ عُثْمَانَ البَتيّ فَأَعْجَبَهُ؛ قال الأَشْعَثُ: وأنا أراه، قال الأنصاري: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِزُفَرٍ؛ فقال: أَخْطَأَ إِيَّاسَ، هذا رجل حلف بطلاق فأراد أن يستني فلم يستثن.

قال إِسْمَاعِيلُ القَاضِي: وَقَوْلُ مالِكِ بن أنسِ على قول إياس. حَدَّثَنَا أحمد بن منصور الرَّمَادِي؛ قال: حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ؛ قال: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ؛ قال: حَدَّثَنِي إِيَّاسُ بن مُعَاوِيَةَ بن قُرَّة؛ قال: وَأَخْبَرَنِي مَنْ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ نَزَلَتْ بَعْدَ سِتَّةِ إِلا مِنْ تَابٍ؛ قلت: مَنْ أَخْبَرَكَ؟ قال شَهْرُ بن حَوْشَبٍ.

حَدَّثَنِي الفَضْلُ بن مُحَمَّدِ الحَاسِبِ؛ قال: وَجَدْتُ فِي كِتَابِي عن أحمد بن يونس، عن إسرائيل، عن ابن يحيى، عن إياس بن مُعَاوِيَةَ، عن أبيه، قال: كان أفضلهم، يعني المَاضِينَ أسلمهم صَدْرًا، وأقلهم غيبة.

حَدَّثَنَا العَبَّاسُ بن مُحَمَّدِ الدُّورِيِّ؛ قال: حَدَّثَنَا أَبُو سلمة؛ قال: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بن زَيْدٍ، عن عبد الله بن المُخْتَارِ، عن إياس بن مُعَاوِيَةَ، عن سَعِيدِ بن المُسَيَّبِ؛ قال: قال رسول الله ﷺ: «خَيْرُ الدَّوَاءِ ثَلَاثٌ: الحِجَامَةُ وَالقَسْطُ وَهَذِهِ الحَبَّةُ السُّودَاءُ».

أخبرنا أبو سعيد عبد الرحمن بن مُحَمَّدِ بن مَنصُورِ الحَارِثِيِّ؛ قال: حَدَّثَنِي أَبِي؛ قال: حَدَّثَنَا عَوْفُ بن مُوسَى؛ قال: سَمِعْتُ إِيَّاسَ بن مُعَاوِيَةَ يَقُولُ: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ تَكْفَلَ لِي بِالشَّامِ وَأَهْلِهَا^(٣)، وَإِنَّ إِبْلِيسَ أَتَى العِراقَ فَبَاضَ فِيهَا وَفَرَّخَ، وَأَتَى مِصرَ فَبَسَطَ فِيهَا عَنقَرِيَةَ وَاتَّكَى». ثم قطع إياس الحديث فقال: جبل الشام جبل الأنبياء.

أخبرنا أبو سعيد؛ قال: حَدَّثَنَا أَبِي؛ قال: حَدَّثَنَا عَوْنُ بن موسى؛ قال: سَمِعْتُ إِيَّاسَ بن مُعَاوِيَةَ يَقُولُ: قال رسول الله ﷺ: «لَا خَيْرَ فِي قَوْمٍ يَلِي أَمْرَهُمْ امْرَأَةٌ»^(٤).

(١) عرعر: بمهملتين مفتوحتين بينهما راء ساكنة، ابن البرند بكسر الموحدة والراء بعدها نون ساكنة يلقب كزمان بضم الكاف وسكون الزاي.

(٢) أشعث: أشعث بن عبد الملك أبو هانيء البصري الفقيه.

(٣) صدر هذا الحديث جزء من حديث رواه الطبراني وابن عساكر من عبد الله بن حوالة.

(٤) الحديث رواه البخاري في الفتن والمغازي عن أبي بكر أنه قال: لقد نفعني الله بكلمة أيام الجمل قالها =

وحدَّثنا عباس الدوري؛ قال: حدَّثنا عبد الله بن بكير؛ قال: حدَّثنا سعيد بن أبي عروبة، عن إياس بن معاوية، عن القاسم بن محمد أن رجلاً جرح فأعطته امرأته جارية لها تخدمه؛ فقال، له ناس من أصحابه؛ أتبيعه؟ فقال: إني لا أملكها؛ إنها لامرأتي، فقالوا: إنك جائز الأمر فيها، فأقامها، فزاد على ما أعطى رجُل من القوم، وأشهد لامرأته بثمن في ماله، فوقع عليها فرفعته المرأة إلى عمر بن الخطاب، فقال الرجل: يا أمير المؤمنين قال أصحابي: أتبيعه؟ قلت: إنها لامرأتي، فقالوا: إنك جائز الأمر فيها، فأقمته فزدت على ما أعطى رجُل منهم، فأشهدت لها في مالي، فقال: اذهب، فاستشار أصحابه فلم يُقل له يومه شيء، فركب عمر ذات يوم، فرأى ذلك الرجل، فجلده مائة جلدة، فكان الرجل إذا رأى عمر نكس رأسه وأعرض عنه، فرأى عمر ذات يوم ذلك منه، فقال: يا فلان إنا لم نألك وأنفسنا خيراً.

حدَّثنا فضل بن سهل الأعرج؛ قال: حدَّثنا يزيد بن هارون؛ قال: أخبرنا محمد بن إسحاق، عن عبد الرحمن بن الحارث عن إياس بن معاوية المُرَني؛ قال: قال رسول الله ﷺ: «لا بُدَّ من صلاة اللّيل^(١) ولو حَلَبَ شاة، وما كان بعد صلاة الآخرة فهو من اللّيل».

حدَّثنا العباس بن محمد الدوري؛ قال: حدَّثنا عارم^(٢)، قال حدَّثنا جرير بن حازم؛ قال: قال: سمعت إياس بن معاوية يقول: لقد أدركتُ، أو أدرك البصرة، وما لهم مفت إلا جابر بن يزيد.

أخبرني عبد الله بن أحمد بن حنبل؛ قال: وَجَدت في كتاب أبي، بخط يده، حدَّثنا زيد بن الحباب، عن حمّاد، يعني ابن سلمة، عن إياس بن معاوية؛ قال: رأيت الحسن وما عنده أحد.

حدَّثنا العباس بن محمد الدوري؛ قال: حدَّثنا أبو سلمة موسى بن إسماعيل قال: حدَّثنا شعيب^(٣)، صاحب الطيالسة؛ قال: سمعت معاوية بن قرة يقول: علّمت إياساً تسع سنين، ثم لم يزل يُعلّمني بعد.

ما حفظناه من قضايا إياس بن معاوية وفقهه

أخبرنا شعيب بن أيوب الضريفي؛ قال: حدَّثنا أبو أسامة، عن محمد بن عمرو؛ قال: حدَّثنا إياس بن معاوية؛ قال: كنتُ قاضياً لأهل البصرة في زمن عمر بن عبد العزيز، فأتيت

= النبي ﷺ لما بلغه أنهم ملكوا ابنة كسرى فقال: لن يفلح قوم ولوا أمرهم امرأة؛ ورواه الحاكم وأحمد مطولاً، وروي عن أبي بكر بلفظ: هلكت الرجال حين أطاعت النساء.

(١) الحديث رواه الطبراني وأبو نعيم عن إياس بلفظ لا بد من صلاة ليل. وفي المعنى حديث أبي هريرة الذي رواه مسلم أن النبي ﷺ قال: «أفضل الصلاة بعد المفروضة صلاة اللّيل».

(٢) عارم: محمد بن الفضل السدوسي أبو النعمان البصري، رَوَى عنه البخاري.

(٣) شعيب صاحب الطيالسة: قال في الترتيب: اسم أبيه بيان.

بجارية، كان على صدرها صبي في عنقه طوق، فجاء إنسان فأخذ الطوق من عنق الصبي، ثم جذبه إليه فصاحت الجارية فأخذ، فكتبت فيه إلى عمر فكتب إلي عمر: إن هذه عارية الظهر فعاقبه بقدر ذنبه ثم خل سبيله.

حدَّثنا إسحاق بن إبراهيم الجيلي؛ قال: حدَّثنا موسى بن أيوب؛ قال: حدَّثنا أبو إسحاق الفزاري، عن ابن شبرمة؛ قال: سألتني إياس بن معاوية عن رجل أقر لرجل بوديعة ثم قال: قد دفعتها إليك فقلت: إذا كان الأصل مضموناً، فالفرع مضمون^(١)؛ قال: أحسنت أو أصبت.

حدَّثنا محمد بن عبد الملك بن زنجوية؛ قال: حدَّثنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا معمر، عن أيوب؛ قال: أخبرني إياس بن معاوية أن عدي بن أرطاة أرسل إليه وإلى الحسن، فسألتهما عن رجل كاتب عبده؛ واشترط عليه أن لي سهماً من مالك إذا ميت؛ قال: فقلت: جائز، وقال الحسن: ليس بشيء؛ قال معمر؛ قال أيوب: وأقراني إياس الكتاب حين جاء.

حدَّثنا محمد بن عبد الرحمن الصيرفي؛ قال: حدَّثنا يزيد بن هارون؛ قال: أخبرنا بإزام؛ قال ولي إياس بن معاوية سد نتق شيرين^(٢)، فكان يستقرض القصب وزناً ويردّه وزناً.

حدَّثنا محمد بن علي بن خلف العطار؛ قال: حدَّثنا أبو محكم، عن بقة بن الوليد، عن سلام بياح الرقيت؛ قال: اشتريت جارية فوجدتها حمقاء، فخاصمت فيها إلى إياس بن معاوية، وهو على قضاء البصرة؛ فقال: ما علمت أنه يرُدُّ من حمق؛ فقلت: إنه حمق أشد من جنون، فدعاها، فقال: أي رجلك أطول؟ فمدته اليسرى، فقالت: هذه؛ فقال: أتذكرين ليلة ولدت؛ فقالت: نعم؛ قال: فردها، أما هذه فترد.

فحدَّثني إسماعيل بن إسحاق القاضي؛ قال: حدَّثنا سلمة بن حيَّان^(٣)؛ قال: حدَّثنا المعتمر بن سليمان؛ قال: حدَّثنا زيد بن أبي ليلى أبو المعلى؛ قال: شهدت إياس بن معاوية، وأناه رجلان يختصمان في جارية حمقاء، فقال إياس: لا أرى الحمق غيباً يرد منه، فقال رجل: إنه حمق كالجنون؛ قال: فدعا إياس الجارية، فقال: يا جارية تذكرين ليلة ولدت؟ قالت: نعم؛ قال: فأي رجلك أطول؟ قالت: هذه، ومدت إحدى رجلها، وكل ذلك يكلمها بالفارسية، فردها.

أخبرنا أحمد بن منصور الرمادي؛ قال: حدَّثنا نعيم بن حماد؛ قال: أخبرنا إبراهيم بن مرزوق البصري؛ قال: كنا عند إياس بن معاوية قبل أن يستقضى، وكنا نكتب عنه الفراسة، كما نكتب عن صاحب الحديث، إذا جاء رجل فجلس على دُكان مرتفع بالمربد فجعل يترصد الطريق

(١) أغلب الفقهاء على هذا الرأي وقد أطال ابن حزم الكلام على هذه المسألة ونقل آراء الفقهاء وناقشها في كتاب الدعوى.

(٢) التتق: الشق في سد ماء أو انجراف قسم من جبل تدفق بسببه الماء فأغرق بيوت الناس. وشيرين: بلد ونهر في فارس - المراجع.

(٣) كذا بالأصل والذي في تهذيب التهذيب (في الرواة عن المعتمر بن سليمان) أبو سلمة وسماء صاحب تهذيب الكمال: موسى بن إسماعيل.

فبينما هو كذلك إذ نزل، فاستقبل رجلاً فنظر في وجهه ثم رجع إلى موضعه، قال: فقال إياس بن معاوية: قولوا في هذا الرجل؟ قالوا: ما تقول فيه؟ رجل طالب حاجة، قال: معلم صبيان، قد أتى له غلام أعور، فإن أردتم أن تستفهموه، فقوموا فسلوه، فقام إليه بعضنا فسأله؛ فقال: كان لي غلام نَسَّاج، وقد زاع منذ اليوم، فقالوا: صِف لنا غلامك، وصف لنا موضعك فقال: أما أنا فأعلم الصبيان بالكلا، وأما غلامي فغلامٌ من صفته كذا وكذا إحدى عينيه ذاهبة، فرجعنا إليه فقلنا: هو كما قلت، ولكن كيف علمت أنه مُعَلَّم؟ قال: رأيته جاء فجعل يطلب موضعاً يجلس فيه، فقلت: إنه يطلب عادته في الجُلوس، فنظر إلى أرفع شيء يقدر عليه فجلس عليه، فنظرت في قدره فإذا ليس قدره قدر المملوك، فنظرت فيمن اعتاد في جلوسه جلوس الملوكة فلم أجدهم إلا المُعَلَّمين، فعلمت أنه معلم؛ فقلنا له: كيف علمت أنه أتى له غلام أعور؟ قال رأيته يترصد الطريق والمارة فبينما هو كذلك إذ نزل، فاستقبل رجلاً مقبلاً، فعلمت أنه شبهه بغلامه فنظر في وجهه، فلو كان غلامه أعمى لعرفه في ترجمه في مشيته، فعلمت أنه نظر في وجهه إلى عينه، فعلمت أن غلامه أعور قد ذهب إحدى عينيه.

قرأت في كتابي عن أبي عبد الله عُمر بن أبي سعد، عن حسين بن قُدَّاس؛ عن صالح بن محمَّد؛ قال: قال إياس بن معاوية: إني لأعلم يوم ولدت، قيل له: وكيف علمت؟ قال: خرجت من ظلمة فلم ألبث إلا يسيراً، حتى عدت إلى ظلمة، فذكرت ذلك لأمي، فقالت: يا بني إني لما ولدتك أردت أن أقوم لحاجة فاكفأت عليك الجفنة مخافة أن يأكلك الذئب؛ قال: كانوا في البرية؛ وأخبرني عبد الله بن الحسن، عن الثُميري، عن موسى بن الفضل عن مطر بن حمران؛ قال: شهدت إياساً وجيء بغلام قد سرق أكسية الجمالين، فقامت عليه بيته؛ فقال: أكشفوا عنه فكشفوا، فلم يكن احتلم، فقال: لو كان احتلم لقطعته، اذهبوا به حيث سرق، فسودوا وجهه، وعلقوا في عنقه العظام، واضربوه حتى يذمى ظهره، وطوفوا به، فجاء رجل يسعى؛ فقال: أصلحك الله أنه مملوك لي، فإن فعلت ذاك به كسرت ثمنه؛ فقال إياس: يعمد أحدكم إلى الغلام لم يحتلم، فيكلفه الضريبة، ولا يُحسن عملاً يعمله، وإنما يأمره أن يسرق ويُطعمه، ويعمد أحدكم إلى الجارية، فيقول لها: اذهبي فأدِّي الضريبة فإنما يقول لها: اذهبي، فازني وأطعميني.

قال: حدَّثنا أبو نعيم^(١)؛ قال: حدَّثنا عبد الله بن حبيب بن أبي ثابت؛ قال: سئل عامر عن شهادة الغلمان؛ فقال: هو ذا إياس بن معاوية؛ لا يُجيز شهادة الغلمان.

حدَّثنا علي بن حرب الموصلي؛ قال: حدَّثنا غثام بن علي، عن حريث ابن أبي مطر، عن الحكم، وحماد، وإياس بن معاوية؛ قالوا، في الشيء يخاف أن يفوتك بنفسه: أينما ضربت منه فهو ذكاته.

أخبرني عبد الله بن الحسن، عن الثُميري، عن عَارم، عن حماد بن سلمة عن إياس بن

(١) أبو نعيم: عبد الرحمن بن نعيم النخعي الكبير.

معاوية، في الرجل يُوجر داره إلى أجل وثم يموت؛ قال: تُمضى الإجارة، والعارية إلى ذلك الأجل.

قال: حدّثنا موسى بن إسماعيل؛ قال: حدّثنا حمّاد بن سلّمة؛ قال: سألت إياساً عن رجل ترك ابنه وجدّه ومولى له، قال: إذا كان صاحب قرب منه، فليس له من الولاء شيء إنما الولاء لمن له لما^(١) بقي.

حدّثنا العباس الدّوري؛ قال: حدّثنا مسلم بن إبراهيم؛ قال: حدّثنا همام؛ قال: حدّثنا قتادة، أن إياس بن معاوية أجاز شهادة رجل وامرأتين في طلاق؛ قال قتادة: فسألت الحسن؛ فقال: لا تجوز شهادة النساء في الطلاق وقال: وكتب عدي بن أرطاة إلى عمر بن عبد العزيز بقول الحسن، وبقيضاء إياس، فكتب عمر إلى عدي بن أرطاة: أصاب الحسن وأخطأ إياس.

أخبرنا محمّد بن إسحاق الصّغاني؛ قال: أخبرنا عفان، وحنّاج، قالوا: حدّثنا حمّاد بن سلّمة، عن قتادة، وإياس أنهما قالوا: لا يحل الأجل حتى يُطلقها، أو يخرجها من مصرها، أو يتزوج عليها، فإذا فعل ذلك حلّ.

حدّثنا الصّغاني، قال: حدّثنا عبّيد الله بن عمر؛ قال: حدّثنا حمّاد بن زيد، عن خالد الحذاء، أن إياس بن معاوية أجاز شهادة عاصم الجحدري وحده، وأخذ يمين الطالب، فقال الشهود: يُجيز على شهادة رجل فقال: إنه عاصم: إنه عاصم.

حدّثنا الصّغاني؛ قال: حدّثنا أبو بكر؛ قال: حدّثنا ابن عُلّية، عن أيوب؛ أن امرأة باعت لزوجها داراً، وهو غائب، فلما قدّم أبى أن يُجيز البيعة، فخاصمته فيها إلى إياس بن معاوية، فجعل المُشتري يقول: أصلحك الله أنفقت فيها ألفي درهم؛ فقال: ألفاك عُلّية، ففضى للرجل بداره، وأمر بامرأته إلى السّجن، فلما رأى ذلك جوّز البيع.

حدّثنا الصّغاني؛ قال: حدّثنا يحيى بن أبي بكير؛ قال: حدّثنا حمّاد بن سلّمة، عن حميد، عن إياس بن معاوية، أنه تخاصم إليه رجلان استودع أحدهما وديعة، فقال صاحب الوديعة: استحلّفه بالله ما استودعته كذا وكذا، فقال إياس: لا بل يخلف بالله مالك عنده وديعة ولا غيرها.

حدّثنا الصّغاني؛ قال: حدّثنا يحيى بن أبي بكير؛ قال: حدّثنا حمّاد بن سلّمة، قال: سألت يزيد الخياط إياس بن معاوية؛ قال: استأجر طيلساناً بدرهمين، ثم أقطعه، ثم أؤاجره بواف فقال: ليس أنت تقطعه؟ قلت: بلى، قال: لا بأس.

أخبرنا أحمد بن يوسف، والصّغاني؛ قال: حدّثنا أبو عبّيد؛ قال: حدّثنا أزهر، عن ابن عَوْن، عن إياس بن معاوية؛ قال: إذا دخل بها فلا عدوى لها في العاجل.

أخبرنا الصّغاني؛ قال: حدّثنا عفان؛ قال: حدّثنا محمّد بن راشد؛ قال: حدّثنا عبد الكريم

(١) كذا بالأصل والمعنى غير واضح، ولعل المراد: لا لمن نأى.

أبو أمية؛ أن ابن أذينة، والحسن، وهشام بن هبيرة؛ وإياساً كانوا لا يقضون بالشرط في الدار.
 الصَّغْنَانِي قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، عَنْ خَالِدٍ؛
 عَنْ إِيَّاسِ بْنِ مُعَاوِيَةَ، أَنَّهُ كَانَ يَقْضِي بِالْجَوَارِ، يَعْنِي فِي الشَّفْعَةِ، حَتَّى جَاءَهُ كِتَابٌ مِنْ عَمْرِ بْنِ
 عَبْدِ الْعَزِيزِ: لَا يَقْضَى بِهِ إِلَّا مَا كَانَ مِنْ شَرِيكَيْنِ مُخْتَلِطَيْنِ، أَوْ دَارٍ يَغْلِقُ عَلَيْهَا بَابٌ وَاحِدٌ.
 وَقَالَ: أَخْبَرَنَا مُعَلَّى؛ قَالَ: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ؛ قَالَ: سَمِعْتُ حُمَيْدًا يَقُولُ: كَانَ إِيَّاسُ بْنُ مُعَاوِيَةَ
 يَقْضِي فِي الْحَقِّ يَكُونُ عَلَى الرَّجُلِ الرَّاحِلِ فَيَمُوتُ، قَالَ: عَلَى الْوَرِثَةِ إِلَى الْأَجْلِ.

أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورِ الرَّمَادِيِّ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا نُعَيْمُ بْنُ حَمَّادٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَرَعْرَةَ بْنُ
 الْبَيْرُودِ، عَنْ شَيْخٍ لَهُ سَمَاءٌ؛ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ إِيَّاسِ بْنِ مُعَاوِيَةَ إِذْ أَتَتْهُ امْرَأَتَانِ تَخْتَصِمَانِ فِي كَبَّةٍ غَزَلٍ،
 لَيْسَ مَعَهُمَا بَيِّنَةٌ، فَبَعْدَ وَاحِدَةٍ، وَقَرَّبَ الْأُخْرَى، فَقَالَ لَهَا: عَلَى أَيِّ شَيْءٍ كَبَيْتَ غَزْلَكَ؟ قَالَتْ:
 عَلَى كِسْرَةِ حُبْزٍ؛ فَتَحَاها، وَقَرَّبَ الْأُخْرَى فَقَالَ: عَلَى أَيِّ شَيْءٍ كَبَيْتَ غَزْلَكَ؟ قَالَتْ: عَلَى خِرْقَةٍ،
 فَأَمَرَ بِالْكَبَّةِ فَتَقَضَّتْ فَإِذَا هِيَ عَلَى كِسْرَةِ حُبْزٍ؛ قَالَ: فَأَتَيْتُ مُحَمَّدَ بْنَ سَيِّرِينَ فَأَخْبَرْتَهُ، فَقَالَ: وَيْحًا
 لَهُ مَا أَفْهَمَهُ، وَيْحًا لَهُ مَا أَفْهَمَهُ!

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ؛ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَّادٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلْمَةَ،
 عَنْ إِيَّاسِ بْنِ مُعَاوِيَةَ، أَنَّ امْرَأَتَيْنِ ادْعَتَا كَبَّةَ غَزَلٍ فَقَالَ إِيَّاسُ لِأَحَدَهُمَا: عَلَى أَيِّ شَيْءٍ كَبَيْتَ غَزْلَكَ؟
 قَالَتْ عَلَى كِسْرَةِ حُبْزٍ، وَقَالَتِ الْأُخْرَى: عَلَى جَوْزَةِ فَدَفَعَهَا إِلَى الَّتِي أَصَابَتْ.

حَدَّثَنِي الصَّغْنَانِيُّ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا عَفَّانٌ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ إِيَّاسِ بْنِ مُعَاوِيَةَ ﴿إِنْ تَرَكَ حَبْرًا
 الْوَصِيَّةَ لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ﴾؛ قَالَ: رَشَحَ الْوَالِدَيْنِ، وَفَرَضَ لهُمَا، وَتَرَكَ الْقَرَابَةَ.

الصَّغْنَانِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ؛ قَالَ: قَالَ إِيَّاسُ بْنُ مُعَاوِيَةَ: هِيَ لِلْقَرَابَةِ.
 أَخْبَرَنَا الرَّمَادِيُّ؛ قَالَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ الْأَشْبِيُّ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ إِيَّاسِ بْنِ
 مُعَاوِيَةَ؛ قَالَ: لَيْسَ بَيْنَ الْعَبِيدِ قِصَاصٌ.

حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ مِرْدَاسِ الصُّوفِيِّ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ الْأَشْعَثِ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ
 عَبْدِ الْوَهَّابِ، عَنْ عُنْبَسَةَ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ إِيَّاسِ بْنِ مُعَاوِيَةَ؛ قَالَ: لَا تَزُوجُ الْمَرْأَةَ إِذَا كَانَتْ تُكَلِّمُ
 فَتُسْمِعُ^(١) وَلَا تَمْشِي فَتَسْرِعُ^(٢)، وَلَا تَزُوجُ صَغِيرَةَ الرَّأْسِ، فَإِنْ عَقَلَهَا فِي رَأْسِهَا.

حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَسَنِ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَسَارٍ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ
 يَوْسَفٍ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ الْحَدَّاءُ؛ قَالَ: رَأَيْتُ إِيَّاسَ بْنَ مُعَاوِيَةَ يَقْضِي، وَيَبِينُ يَدَيْهِ امْرَأَةً، فَرَفَعَ
 رَأْسَهُ يَنْظُرُ إِلَى رَجُلٍ؛ فَقَالَ: تَعَالِ خَاصِمٌ عَنْ أَحْيِكَ.

حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ جَبَلَةَ بْنِ أَبِي رَوَادٍ؛
 قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَرْزُوقٍ؛ قَالَ: رَأَيْتُ إِيَّاسَ بْنَ مُعَاوِيَةَ يَقْضِي فِي الطَّرِيقِ: أَخْبَرَنِي

(١) أي هي تحدث بصوت مرتفع. (٢) أي تسيير بفتح وتمهّل كأنما لتلفت الأنظار إليها.

محمد بن أزهر بن عيسى؛ قال: حدّثنا أبو عبد الله بن الأعرابي، قال: تقدم الفرزدق إلى إياس بن معاوية ليشهد هو وآخر، فقال إياس: أما أبو فراس فقد عرفناه، ولكن زدنا شهوداً فقال الفرزدق: ما أحسن ما سللت عمك منها^(١).

حدّثنا أبو سعيد الحارثي، قال: حدّثنا الأصمعي، قال: حدّثنا أبي، قال: رأيت في بيت ثابت البنان رجلاً أحمر طويل الذراعين، غليظ البنان يُلوث عمامته لوثاً، ورأيت قد غلب على الكلام، فلا يتكلم معه أحد، فأردت أن أسأل عنه حتى قال قائل: يا أبا وائلة، فعرفت أنه إياس؛ فقال: إن الرجل ليكون عليه ألف، فينفق ألفاً فيُصلح وتصلح الغلّة، ويكون عليه ألفان فينفق ألفين فيُصلح وتصلح الغلّة، ويكون عليه ألفان فينفق ثلاثة فيُوشك أن يبيع العقار في فضل النفقة.

قال: حدّثنا الأصمعي؛ قال: حدّثنا الخليل؛ قال: قال إياس بن معاوية: أنك لو قست عوداً وذكر الحديث.

أخبرني عبد الله بن مسلم بن قتيبة؛ قال: حدّثنا إسحاق بن راهويه؛ قال: حدّثنا سُفيان بن عبد الملك، عن ابن المبارك، قال: جاء رجل إلى محمد بن سيرين؛ فقال: إني رأيت في النوم كأن إياس بن معاوية يُضرب باليمين في الحر^(٢) فقال: إيت إياساً فقل له: اقض بالأثر ولا تقض بالرأي.

أخبرنا الصغاني؛ قال: حدّثنا حجاج بن المنهال؛ قال: حدّثنا حمّاد؛ قال: قال إياس بن معاوية: إذا وافقت وصية الصبي والمجنون الحق أجزنا وصيته.

وأخبرني عبد الله بن الحسن، عن الثميري، عن موسى، عن حمّاد؛ قال: وقال إياس، في رجل أعتق رجلاً، وآخر أعتق ابنه؛ قال: ولاء الأب لمن أعتقه، وولاء الابن لمن أعتقه.

قال: وسمعت إياساً يقول: الولاء لا يُباع ولا يُوهب ولا يُورث.

وسئل إياس عن دية العبد، فقال: ثمنه ما بلغ؛ وقال، في رجل قطع يد عبد، قال: هو له وعليه لمولاه مثله.

وقال، في عبد شجّ حراً موصحة، فقال: إن شاء مولى العبد دفعوا العبد، برمته، وإن شاءوا أعطوا الدية؛ وقال: كل شيء يُقتل به فإنه يقاد به، مثل الحجر العظيم والخشبة العظيمة التي تقتل.

روي عبد الواحد، عن حمّاد، عن حميد أن إياس بن معاوية اختصم إليه رجّلان استودع أحدهما صاحبه وديعة؛ فقال صاحب الوديعة: استحلّفه بالله ما لي عنده وديعة؛ فقال إياس: بل استحلّفه بالله ما لك عنده وديعة ولا غيرها.

(١) وفي الأغاني عند ذكر هذه القصة بعد ذكر قول إياس زيدونا شهوداً: فقام الفرزدق فرحاً؛ فقيل له: إنه والله ما أجاز شهادتك؛ قال: بلى؛ قد سمعته يقول: قد قبلنا شهادة أبي فراس، قالوا: أفما سمعته يستزيد شاهداً آخر؟ فقال: وما يمنعه ألا يقبل شهادتي وقد قذفت ألف محصنة اه.

(٢) كذا بالأصل والمعنى غير واضح.

وأخبرنا أبو قلابة؛ قال: حدّثني محمّد بن إبراهيم المُري؛ قال: حدّثنا بكر بن كلثوم، عن حبيب بن الشهيد، أن إياس بن معاوية واعدّه إلى دار خالد بن زيد، فوافيته، فقام إليه شيخ، فقال: أصلح الله القاضي، إن هذا ابني وليس يُتفق عليّ؛ فقال: ما صنعك؟ فقال: حائك، فحكّم عليه بخمسة دراهم.

حدّثنا عبد الله بن محمد بن أيوب المَخْرَمي؛ قال: حدّثنا علي بن عاصم؛ قال: أخبرني خالد الحذاء قال: رأيت إياس بن معاوية قضى لذميّ عليّ مُسلم بشفعة.

أخبرني عبد الله بن الحسن، عن الثُميري، عن عبد الصّمَد بن عبد الوارث، عن أبيه؛ قال: حدّثني سُكين أبو قبيصة، كاتب إياس بن معاوية، قال: كان إياس يقول في الرجل: يُطلق المرأة وقد أحدثت في بيتها أشياء، ما كان من متاع المرأة، فهو لها إلا أن يقيم الرجل البينة أنه له. وكان إياس يقول، في المهر الآجل والعاجل، إن دخل بها فزعمت أنه لم يدفع إليها العاجل، تأخذها لها، والآجل ليس لها أن تأخذ به إلا أن يُفارق موت أو طلاق.

حدّثنا الجرجاني؛ قال: أخبرنا عبد الرّازق، عن مَعمر، عن أيوب، قال: اختصم رجلان إلى إياس بن معاوية فقال أحدهما: إن هذا أبراني من القرن؛ فقال آخر لم أدر ما القرن؛ فقال إياس أكنت تظنه قرناً بائناً في رأسها فأفهمه فأجاز عليه.

أخبرني عبد الله بن الحسن، عن الثُميري، قال: حدّثنا عفان؛ قال: حدّثنا حماد قال: سمعت إياس بن معاوية يقول، في الذي به الفالج، والجذام، والبرص، ويذهب ويشتري، ويبيع، قال: يَجُوز طلاقه وشراؤه وبيعه.

قال: وسمعت إياساً يقول: من رُوج غائباً، فهو ضامن حتى يقدّم، وإذا رُوج رجل رجلاً، فقال: أنا بريء من الصّدّاق، فهو ضامن، وإن اشترط رضى غائب فله شرطه.

قال: وحدّثنا مُسلم؛ قال: حدّثنا أبو شعيب عبد الله بن أبي عبيد الله؛ قال: سمعت إياس بن معاوية يقضي بالخلوة، فلقيت الحسن، فأخبرته فقال: رياء وسمعة، ولا يقضي به إلا مرء، وأتيت ابن سيرين، فسألته؛ فقال: ليفعل ما قال، فأتيت قتادة فسألته؛ فقال: باطل وخديعة لأنها ضغطة. حدّثني أبو قلابة؛ قال: حدّثني أبو عمر الصّرير؛ قال: حدّثنا حماد بن سلمة؛ قال: أخبرنا حميد الطويل؛ أن معاوية بن قرة أخذ جارية لابنه إياس؛ فقال له إياس: تأخذ جاريّتي؛ فحكّمها الحسن؛ فقال الحسن لمعاوية: خذها؛ أنت ومالك لأبيك؛ فقال للحسن إياس: أنت شيخ قد خرفت؛ يأخذ جاريّتي؟

وأخبرني عبد الله بن الحسن، عن الثُميري، عن موسى، عن أبي هلال، عن أشعث؛ قال: وجاء رجل إلى الحسن؛ فقال: يا أبا سعيد؛ إن إياساً ردّ شهادتي، فانطلق الحسن^(١) معه،

(١) كان الحسن لا يرى أن ترد شهادة رجل مسلم إلا أن يجرحه المشهود عليه. كما سيأتي في ترجمته.

فلقني إياساً؛ فقال: ما حملك على أن رددت شهادة هذا؟ أما بلغك أن رسول الله ﷺ قال: «من استقبل قبلتنا، وأكل ذبيحتنا، فذلك المسلم، له ذمة الله، وذمة رسوله». فقال له الآخر: أيها الشيخ إن الله يقول: ﴿مِمَّن رَضَوْنَ مِنَ الشَّهَادَةِ﴾، وإن صاحبك ليس ممن يُرضى من الشهداء.

وروى عبد الواحد، عن حماد عن إياس؛ قال: إذا قيل للمضارب: لا تذهب إلى واسط، فذهب فهو ضامن، والربح بينهما، على ما اشترطا.

وقال في رجل استعار قدراً على أن يطبخ فيها تمراً. وطبخ فيها سكرًا، فاحترقت القدر؛ قال: هو ضامن؛ إذا خالف فهو ضامن.

الجرجاني؛ قال: أخبرنا عبد الرزاق؛ قال: أخبرنا مَعمر؛ عن أيوب، أن إياس بن معاوية قضى بينهما نصفين يعني ميراث عبد بين اثنين؛ أعتق أحدهما، فأمسك الآخر. وأخبرنا الجرجاني؛ قال: أخبرنا عبد الرزاق، عن مَعمر، عن أيوب، أن إياس بن معاوية قضى بالميراث بينهم أثلاثاً، في عبد بين ثلاثة كاتب أحدهم، وأعتق أحدهم، وأمسك أحدهم.

وروى الصلت بن مسعود الجخدري؛ قال: حدثنا أبو بكر بن عبد الله بن قيس البكري؛ قال: حدثنا حصين بن كزار المالكي؛ قال: كنت عند إياس بن معاوية فجاءت امرأتان؛ فقالت إحداهما: ألا تعجبون؟ أختي لأبي وأمي تزعم إنها أحق بميراث أبي مني؟ قال إياس: ما أراها إلا صادقة؛ فقالت الأخرى: إني اشتريت أبي وأعتقته، فقال إياس: الثلثان بينكما بالميراث، ولهذه الثلث بالولاء، فأتيت الحسن فأخبرته؛ فقال: لا، حق الوالد أعظم من أن يكون ولاء، فأتيت إياساً فأخبرته بقول الحسن، فقال: إذا جاء الحسن فقل له: يلزم سارية من السواري، فنحن أعلم بالحكم منك.

أخبرني عبد الله بن الحسن عن الثميري، عن محمد بن حاتم، عن إبراهيم بن مرزوق؛ قال: جاء رجلان إلى إياس بن معاوية يختصمان في في قطيفتين، وهو قاض، إحداهما حمراء، والأخرى خضراء؛ فقال أحدهما: دخلت الحوض لاغتسل ووضعت قطيفتي، وجاء هذا، فوضع قطيفته بجانب قطيفتي، ثم دخل فاغتسل فخرج قبل، فأخذ قطيفتي فمضى بها، ثم خرجت فاتبعته فزعم، أنها قطيفته فقال: لك بيئة؟ فقال: لا فقال: إيتوني بمشط فأتي بمشط فسرح رأس هذا، ورأس هذا فخرج من رأس أحدهما صوف أحمر، وخرج من رأس الآخر صوف أخضر، فقضى بالحمراء للذي خرج من رأسه صوف أحمر، وبالخضراء للذي خرج من رأسه صوف أخضر.

قال: وحدثنا موسى؛ قال: حدثنا حماد، عن حبيب بن الشهيد؛ قال: توضأ إياس فرأى على عقبه مكاناً لم يصبه الماء، فقيل له يا أبا وائلة: عقبك لم يصبه الماء، فوضع عقبه بين إصبعيه الإبهام والتي تليها فمسح ببلل الماء.

أخبرنا سعدان بن يزيد؛ قال: حدثنا الهيثم بن جميل؛ قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن إياس بن معاوية في عبد قاتل حراً، فشح العبد الحُر فشهد رجلان أن العبد شح الحر، وشهد

رَجُلَانِ أَنْ الشَّاهِدِينَ قَاتِلَا الْعَبْدِ مَعَ الْحُرِّ، فَقَالَ إِيَّاسُ: إِنْ كَانَا ذَوِي عَدْلٍ جَازَتْ شَهَادَتُهُمَا، يَعْنِي الْأَوَّلِينَ.

حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِي؛ قَالَ: حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ أَيُّوبَ صَاحِبَ الْبَصْرِيِّ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ: أَنَّ إِيَّاسَ بْنَ مُعَاوِيَةَ كَانَ يَقْضِي فِي سُوقِ الْبَصْرَةِ، هِيَ مِثْلُ مَسْجِدِ الْجَامِعِ، مِنْ سَبْقٍ إِلَى مَكَانٍ فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ، مَا جَلَسَ عَلَيْهِ، فَإِذَا قَامَ آخَرَ فَجَلَسَ عَلَيْهِ فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ. **حَدَّثَنَا** إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، وَعَارِمٌ، وَاللَّفْظُ لِمُحَمَّدٍ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ عَنْ خَالِدِ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ مُعَاوِيَةَ أَجَازَ شَهَادَةَ رَجُلٍ لِابْنِهِ، وَأَخَذَ يَمِينُ الطَّالِبِ، وَلَمْ يَذْكُرْ عَارِمٌ: وَأَخَذَ يَمِينُ الطَّالِبِ.

حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، وَعَارِمٌ، وَاللَّفْظُ لِمُحَمَّدٍ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ: أَنَّ إِيَّاسَ بْنَ مُعَاوِيَةَ أَجَازَ شَهَادَةَ عَاصِمِ الْجَنْدَرِيِّ، وَأَخَذَ يَمِينُ الطَّالِبِ.

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْلِمٍ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ الْوَاسِطِيِّ، عَنْ أَيُّوبَ أَبِي الْعَلَاءِ، أَنَّ إِيَّاسَ بْنَ مُعَاوِيَةَ أَجَازَ شَهَادَةَ قَتَادَةَ، وَهُوَ أَعْمَى؛ وَقَالَ: لَوْلَا مَعْرِفَتُكَ بِهِ مَا أَجَزْتَ شَهَادَتَكَ وَلَا تَعُدْ.

حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ شَاكِرٍ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ بْنُ عَقَبَةَ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ خَالِدِ الْحَذَاءِ، وَجَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ، أَنَّ إِيَّاسَ بْنَ مُعَاوِيَةَ رَدَّ شَهَادَةَ قَتَادَةَ.

حَدَّثَنَا عَبْدِ اللَّهِ بْنُ خَلْفٍ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَرَجِ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا حِجَّاجٌ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ، قَالَ: شَهِدَ قَتَادَةَ عِنْدَ إِيَّاسَ بْنِ مُعَاوِيَةَ، فَرَدَّ شَهَادَتَهُ، وَقَالَ: أَمَا أَنَا لَمْ نَرِدْ شَهَادَتَكَ إِلَّا أَنْ تَكُونَ عَدْلًا، وَلَكِنَّكَ أَعْمَى لَا تَبْصُرُ. وَرَوَى سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَجْرٍ؛ عَنْ إِيَّاسَ بْنِ مُعَاوِيَةَ: أَنَّ رَجُلًا كَانَ يَسَاوِمُهُ بِشَيْءٍ، فَجَاءَ آخِرَ يَرِيدٍ أَنْ يُسَاوِمَ بِهِ فَعَمَزَهُ الرَّجُلُ فَرَأَى أَنَّهَا شَرَكَةٌ.

وَأَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَسَنِ، عَنِ الثُّمَيْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلْمَةَ؛ قَالَ: قَالَ إِيَّاسُ: إِذَا شَارَكَ الْمُسْلِمُ النَّصْرَانِيَّ أَوْ الْيَهُودِيَّ؛ وَكَانَتْ الدِّرَاهِمُ مَعَ الْمُسْلِمِ هُوَ الَّذِي يَتَصَرَّفُ بِهَا بِالشَّرَاءِ وَالبَيْعِ، فَلَا بَأْسَ، وَلَا يَدْفَعُهَا إِلَى الْيَهُودِيِّ أَوْ النَّصْرَانِيِّ يَغْمَلَانِ بِهَا، لِأَنَّهُمَا يُزَيِّيانِ. قَالَ: حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا جَمِيلُ بْنُ عُبَيْدِ الطَّائِي، قَالَ: سُبِقْنَا يَوْمَ جُمُعَةَ بِالصَّلَاةِ، صَلَاةَ الْجُمُعَةِ، وَمَعَنَا إِيَّاسُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، وَهُوَ يَوْمُئِذٍ قَاضٍ، فَدَخَلْنَا الْمَسْجِدَ فَاصْطَفَقْنَا وَنَحْنُ نَقْرُ، فَتَقَدَّمَ إِيَّاسُ فَصَلَّى بِنَا أَرْبَعًا.

حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيِّ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ قَادِمٍ؛ قَالَ: سَمِعْتُ سُفْيَانَ الثُّورِيَّ يَقُولُ: قَالَ إِيَّاسُ بْنُ مُعَاوِيَةَ: مَا وَجَدْتُ الْقَضَاءَ إِلَّا مَا يَسْتَحْسِنُ النَّاسُ.

بَلَّغَنِي عَنْ جُوَيْرَةَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ رِيحَانَ^(١) بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَيْسَى بْنِ مَعْمَرٍ؛ قَالَ: قَالَ إِيَّاسُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، قَيْسُوا الْقَضَاءَ مَا صَلَحَ النَّاسُ، فَإِذَا فَسَدُوا فَاسْتَحْسِنُوا.

(١) رِيحَانُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ الْمُثَنَّى السَّامِيُّ النَّاجِي.

حدثنا أبو قلابة؛ قال: حدثني محمد بن إبراهيم المري؛ حدثني بكر بن كلثوم السلمي، عن حبيب بن الشهيد؛ أن إياس بن معاوية قضى في الطريق.

حدثنا العباس الدوري؛ قال: حدثنا أبو سلمة، قال: حدثنا علي، ولم ينسبه أبو سلمة؛ قال: سألت إياس بن معاوية عن الرجل يغشى أهله، ثم يقوم ليغتسل، ثم يبدو له أن يجامعها قبل أن يغتسل؛ قال: لا بأس.

وسألت إياساً؛ ما تحقيق الوتر؟ قال: تصلي ما بدا لك ركعتين ركعتين، فإذا بدا لك فأوتر بركعة.

أخبرني عبد الله بن الحسن، عن الثميري، عن موسى، عن أبي هلال عن أيوب؛ قال: قال إياس: إنه لتأتيني القضية لها وجهان، فأيهما أخذت عرفت أن قد أصبت الحق.

وقال المدائني: تنازع إلى إياس رجلان؛ ادعى أحدهما أنه أودع صاحبه مالاً، وجحده الآخر؛ فقال إياس: أين أودعته هذا المال؟ قال: في وضع كذا وكذا؛ قال: وما كان في ذلك الموضع؟ قال: شجرة؛ قال: فانطلق فالتمس مالك عند الشجرة، فلعلك إذا أتيتها تذكر أين وضعت مالك؛ فانطلق الرجل، وقال إياس للمطلوب: اجلس إلى أن يجيء صاحبك فجلس قلبت إياس ملياً يحكم بين الناس، ثم قال للجالس عنده: أترى صاحبك بلغ الموضع الذي أودعك فيه؟ قال: لا؛ قال: يا عدو الله إنك لخائن، فأقر عنده، فحبسه حتى جاء صاحبه ثم أمره بدفع الوديعة.

قال المدائني: وأودع رجل رجلاً كيساً فيه دنانير، فغاب خمس عشرة سنة، ثم رجع وقد فتق المودع الكيس من أسفله، فأخذ ما فيه وجعل مكانه دراهم؛ والخاتم على حاله، فنازعه، فقال إياس: منذ كم أودعته؟ قال من خمس عشرة سنة، فقال المودع صدق، فأخرج الدرهم، فوجد فيها ما ضرب منذ عشر سنين وخمس سنين، فقال للمودع: أقررت أنه أودعك منذ خمس عشرة سنة، وهذا ضرب أحدث مما ذكرت فأقر له بوديعة، ودفعها إليه.

وقال الثميري، عن ابن عاصم؛ قال: كان رزق إياس بن معاوية مائة درهم.

أخبرني علي بن عبد العزيز الوراق؛ قال: حدثنا عارم؛ قال: حدثنا حماد بن زيد، عن ابن عون؛ قال: ذكروا إياس بن معاوية عند محمد بن سيرين؛ فقال: إنه لفهم.

وذكر حماد بن إسحاق، عن أبيه؛ قال: أتى وكيع بن أبي سود^(١)، إياساً ليشهد؛ فقال له: ما حاجتك؟ قال: جئت لأشهد، قال: مالك وللشهادة؟ إنما يشهد الموالي والتجار والسفلة؛ قال: صدقت، وانصرف فقالوا لو كيع: خدعك؛ إنه لا يقبل شهادتك، وردك؛ قال: لو علمت لعلوته بالقضيب.

حدثنا أحمد بن منصور الرمادي؛ قال: حدثنا أبو سلمة؛ قال: حدثنا أبان بن خالد؛ قال:

(١) وكيع بن أبي سود صاحب خراسان.

شهدت أياس بن معاوية، وجاءه رجل بغيرم له: فقال الغريم لإياس: سل الشاهد ولا أثره الصك: الله ما يدري كم هي؛ ولا ما هي؛ فقال إياس للشاهد أرني الصك فأراه إياه، وقال: أشهد على ما فيه فأجاز شهادته.

حدثنا عباس الذوري؛ قال: حدثنا أبو معمر؛ قال: حدثنا عبد الوارث قال: حدثنا سكين أبو قبيصة، عن إياس بن معاوية؛ أنه كان يقول: إذا تزوجها على عاجل، وآجل: يدخل^(١) بها، فقد بطل العاجل وأما الآجل، فليس لها أن تأخذه إلا بموت أو طلاق.

ما حفظنا من أخبار إياس بن معاوية وكلامه وفطنته، ونكائه

حدثنا العباس بن محمد الدوري؛ قال: حدثنا قبيصة بن عقبة؛ قال: حدثنا سفيان، عن خالد الحذاء؛ قيل لمعاوية بن قرة: كيف ابنك لك؟ قال: نعم الابن كفاني أمر دنيائي، وفرغني لأمر آخري.

حدثني أبو إبراهيم الزهري، أحمد بن سعد بن إبراهيم؛ قال: حدثنا شجاع بن مخلد؛ قال: حدثنا سعيد بن عامر؛ قال: حدثنا عمر بن علي بن مقدم، عن سفيان بن حسين؛ قال: قال لي إياس بن معاوية: إن أمي كانت امرأة أعجمية، فكانت تقول وترود^(٢) وترود، ولني لم آمن أن يكون لا يخصي ذلك، فكفرت عنها ألف يمين.

أخبرني إبراهيم بن أبي عثمان، عن سليمان بن أبي شيخ؛ قال: حدثنا أبو المطرف المغيرة بن المطرف المخزومي، عن سفيان بن حسين؛ قال: أردت التعريف^(٣) بواسط يوم عرفة، فقلت: أمر إياس بن معاوية؛ فأتته، فخرج معي إلى المسجد، فلما دخل المسجد قال لي: إن أمي خرجت وهي علي غضبي، وأنا أكره أن أصير إلى التعريف والدعاء، وهي غضبي، فقم لي حتى أسترضيها: فدنا من ظلة أنسنا، وخرجت إليه أمه، فجلس بين يديها، واضعاً يديه على خدي، منكساً رأسه طويلاً، ثم قام فقال لي: أذهب بنا فقد رضيت.

حدثني عبد الله بن الحسن، عن الثميري، عن موسى، عن حماد؛ قال: لما ماتت أم إياس بكى؛ فقيل له: ما يبكيك؟ فقال: كان لي بابان؛ فأغلق أحدهما.

حدثني محمد بن حرب الضبي؛ قال: حدثنا سليمان بن حرب؛ قال: حدثنا أبو هلال، عن داود بن أبي هند؛ قال: قال لي إياس بن معاوية؛ أنا أكلم الناس بنصف عقل، فإذا اختصم إلي الأساورة^(٤) جمعت عقلي كله.

(١) كذا بالأصل والظاهر: فدخل بها.

(٢) ونرود ونرود: هذه لفظة فارسية من فعل يفيد بالفارسية معنى الذهاب (رفتن) ومعنى اليمين فيها غير واضح.

(٣) المراد بالتعريف: اجتماع الناس في مكان للتشبه بالواقفين في عرفة.

(٤) الأساورة: قوم من العجم نزلوا البصرة. والأساورة في الأصل من الفرس فرسانهم القاتلون.

حدَّثنا عَبَّاسُ الدُّورِيِّ؛ قال: حدَّثنا عَفَّانُ، وحدَّثنا إِسْمَاعِيلُ بن إِسْحاقِ القَاضِي؛ قال: حدَّثنا مُحَمَّدُ بن عُبيد؛ قال: حدَّثنا حَمَّادُ بن سَلَمَةَ، عن حَبِيبِ بن الشَّهِيدِ، عن إِياسِ بن مُعاوية؛ إنه قال: ما كلمت أحداً من أهلي إلا هوى^(١) بعقلي كله إلا القدرية، فإني قلت لهم: ما الكلام في كلام العرب؟ قالوا: أن يأخذ الرجل ما ليس له؛ قال: فإن لله كل شيء.

حدَّثنا عَبَّاسُ بن مُحَمَّدِ الدُّورِيِّ؛ قال: حدَّثنا عَفَّانُ؛ قال: حدَّثنا حَمَّادُ بن سَلَمَةَ، عن إِياسِ بن مُعاوية؛ قال: أقول في القدر ما تقول السَّقَايات^(٢) هرش بايد بود، وهو بالفارسية تفسيره؛ كل شيء قدر يكون.

حدَّثني مُوسَى بن صالح العَطَّار؛ قال: حدَّثنا أبو محمد؛ قال: حدَّثنا ابن عُليَّةَ، عن داود بن أبي هند؛ قال: قال إِياسُ بن مُعاوية: لا خير فيمن لا يعرف عيب نفسه، قيل له: فما عيب^(٣)؟ قال: كثرة الكلام.

أخبرني الحارث بن محمد التيمي؛ قال: قال رَوَّادُ بن الجَرَّاحِ، عن خُليدِ بن دَعْلَجِ؛ قال: سمعت إِياسَ بن مُعاوية يقول: عقل مصري^(٤) مثل عقل يمانين.

أخبرنا إبراهيم بن أبي عثمان، عن سليمان بن أبي شَيْخٍ؛ قال: قال صالح بن سليمان: قال عتبة بن عمر: ما رأيت عقول الناس إلا قريباً بعضها إلى بعض إلا الحجاج، وإياس بن مُعاوية؛ فإن عقولهما كانت تزجج على عقول الناس.

حدَّثني عُمَرُ بن محمد بن عبد الحكم؛ قال: حدَّثنا حامد بن يحيى؛ قال: حدَّثنا سُفيانُ، عن ابن شُبْرُمَةَ؛ قال: قالوا لإياس بن مُعاوية: إنك مُعجَبٌ برأيك؛ قال: لو لم أكن مُعجَباً برأيي ما قضيت به.

قال ابن شُبْرُمَةَ: وقال إِياسُ بن مُعاوية: إني لأعرف عيبي؛ ما عيبي إلا كثرة الكلام. **حدَّثني** عُمَرُ بن محمد؛ قال: حدَّثنا حَمَّادُ؛ قال: سُفيانُ، عن الأعمش؛ قال: جاء إِياسُ بن مُعاوية، فأتيناه؛ فإذا ما يفرغ من حديث إلا أخذ بذنب آخر.

حدَّثني محمد بن إِسْمَاعِيلِ بن يَعْقُوبَ؛ قال: حدَّثنا محمد بن سَلامَ؛ قال: حدَّثني

(١) كذا بالأصل: والعبارة غير واضحة، وعبارة العقد الفريد: وقال إِياسُ بن مُعاوية: كلمت الفرق كلها ببعض عقلي، وكلمت القدرية بعقلي كله، فقلت له دخولك فيما ليس لك ظلم منك؟ قال: نعم، قلت: فإن الأمر كله لله اهـ.

والقدر في كلام العرب يطلق على العلم، والكتاب، والكلمة، والإذن، والمشية، وبهذه الاستعمالات جاء القرآن الكريم.

(٢) كذا بالأصل ولعل المراد ما يقول البيهقيان (وهي جمع بينا) ومعناه بالفارسية المبصر العارف الخبير - وهرش معناه بالفارسية كل شيء.

(٣) كذا بالأصل: والظاهر فما عيبك؟ كما سيظهر فيما بعد:

(٤) كذا بالأصل ولعل المراد: عقل بصري.

عبد القاهر يعني ابن السري؛ قال: قال إياس بن معاوية ما من رجل عاقل إلا وهو يعرف عيب نفسه؛ قيل له: فما عيبك يا أبا وائلة؟ قال: الإكثار، ثم قال: أما والله مع ذلك ما تدبّر رجل عاقل قولي إلا وجد فيه بعض ما ينفعه.

قال: وقعد إياس بن معاوية، وخالد بن صفوان مفعداً؛ فقال إياس: يا أبا صفوان أنا وأنت يتبغي أن لا نجتمع؛ قال: أنت لا تريد أن تنكث وأنا لا أريد أن أسمع.

حدثنا الرمادي؛ قال: حدثنا محمد بن سلام؛ قال: حدثني أصحابنا، قال: اجتمع إياس وخالد فذكر مثله.

فحدثنا محمد بن إسماعيل؛ قال: قال رجل لإياس بن معاوية: إنك مُعجب، فسكت عن إياس قليلاً؛ ثم قال له: نشذتكَ اللهُ: أيعجبك ما تسمع مني؟ قال: اللهم نعم؛ قال: فكيف تلومني أعجب بنفسي؟

حدثنا مُرَّع محمد بن إبراهيم؛ قال: حدثنا ربيع بن يحيى؛ قال: اختلس رجل شيئاً، فسئل الحسن؛ فقال: لا يُقطع، وسئل إياس بن معاوية؛ فقال: يُقطع^(١).

حدثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي؛ قال: حدثنا نصر بن علي؛ قال: حدثنا الأصمعي، عن صالح بن الصقر، عن صوَّاف، كان في السوق، أن إياس بن معاوية باع أرضاً له بعشرة ألف، فكان يأخذ كل يوم مني أربعمائة يُقسِّمها في الأعراب في حطمة^(٢) كانت.

أخبرني إبراهيم بن أبي عثمان، عن ابن أبي شيخ، عن صالح بن سليمان؛ قال: ذكروا يوماً عند معاوية بن قرة ابنه إياساً، فعابوه؛ فقال معاوية: ما أدري ما تقولون، أما هو فيتصدق بألف درهم أسهل عليه من شيء يسير عليّ.

حدثنا عبد الله بن الهيثم بن عثمان العبدي؛ قال: حدثنا قريش بن أنس؛ قال: حدثنا حبيب بن الشهيد؛ قال: قال لي إياس بن معاوية؛ ليست بحبِّ والحَبِّ لا يخذعني ولا يخذع ابن سيرين، ويخذع الحسن ويخذع أبي معاوية بن قرة ويخذع عمر بن عبد العزيز.

حدثني بشر بن موسى؛ قال: حدثنا الحميدي؛ قال: حدثنا سفيان؛ قال: حدثنا هشام بن حجر، عن إياس بن معاوية، أنه ذكر الغناء فقال: إنما هو بمنزلة الريح؛ يدخل في هذه ويخرج من هذه، قال سفيان: كأنه يذهب إلى أنه لا بأس به.

(١) عدم القطع في المختلس هو المروي عن علي حين أتى برجل اختلس من رجل ثوباً فقال: إنما كنت ألعب معه؛ قال: تعرفه؛ قال: نعم: فلم يقطعه، وكذلك روي عن عمر إذ رفع إليه عمار بن ياسر قصة رجل اختلس طوقاً، فكتب إليه عمر: إنه عادي الظهيرة فلا تقطعه؛ وكذلك قال الحسن وقاتدة: لا قطع ولكن سجن وعقوبة وعليه جمهرة العلماء؛ لما روي من قوله ﷺ: «ليس على خائن ولا مختلس قطع»، وما روي عن جابر: أن رسول الله ﷺ درأ عن المنتهب والمختلس والخائن القطع. وروي عن عطاء، وعدي بن أرطاة وجوب قطع يذ المختلس وأطال ابن حزم في المُخْلِ الكلام منتصباً للرأي القائل بالقطع.

(٢) الحطمة بالفتح وتضم، والحاطوم: السنة الشديدة.

أخبرنا الحسن بن أبي الربيع الجرجاني، والرّمادي؛ قالوا: أخبرنا عبد الرزّاق، عن مَعْمَر، عن أيوب؛ قال: سئل إياس عن البرّيط؛ فقال: لو أمّرتُ أن أميّزَ عملَ أهل الجَنَّة من عمل أهل النار لم أجعل البرّيط من عمل أهل الجنة.

حدّثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي؛ قال: حدّثنا سلّمة بن حيان العتكي؛ قال: حدّثنا حشّرج المُرزي، من ولد عائذ بن عمرو، وحدّثنا عبد الله بن أبي الدنيا؛ قال: حدّثنا هاشم بن الوليد الهروي؛ قال: حدّثنا عبد الله بن حشّرج البصري؛ قالوا جميعاً: حدّثنا المستنير بن أخضر^(١)، عن إياس بن معاوية؛ قال: إسماعيل، عن عمّه إياس؛ قال: شهدت دهقاناً أتاه، فقال: يا أبا وائلة ما تقول في المُسكِر^(٢)؟ قال: حرام؛ قال: وما حرّمه؟ وإنما هو تمر، وماء، وكشوت^(٣)؛ قال: فرغمت يا دهقان؟ قال: نعم؛ قال: أريت لو أخذت كفاً من ماء فضربتك به، كان يوجعك؟ قال: لا قال: أفرأيت لو أخذت كفاً من تراب فضربتك به، أكان يوجعك؟ قال: لا؛ قال: فأخذت كف تبن فضربتك به، أكان يوجعك؟ قال: لا؛ قال: فأخذت الثراب، ثم طرّحت عليه التبن، وصيّبت عليه الماء، ثم كمزته كمزاً، وجعلته في الشمس، ثم ضربتك به، أكان يوجعك؟ قال: نعم، ويقتلني؛ قال: فكذلك هذا؛ حين جمعت أخلاطه وخمّر حرم.

حدّثني عبد الله بن الهيثم بن عثمان العبدي؛ قال: حدّثنا قُريش بن أنس؛ قال: حدّثنا حبيب بن الشهيد؛ قال: قال لي إياس بن معاوية: إن أردتَ الفقه فعليك بمُعَلّمي ومعلم أبي الحسن بن أبي الحسن، فإن أردتَ الفُتيا فعليك بعبد الملك بن يعلى، وإن أردتَ القضاء فعليك بعباد بن منصور، وإن أردتَ الصّلاح فعليك بحميد الطويل، وإن أردتَ الشّغب فعليك بصالح السّدوسي، وتدرّي ما يقول حميد؟^(٤) دع بعض حقك وآخر بعضه، وخذ بعضه، وتدرّي ما يقول صالح السّدوسي؟ اجحد ما عليك وأدع ما ليس لك وادع بينة غيباً.

حدّثني يزيد بن الهيثم أبو خالد الباءا، حدّثنا صُبيح بن دينار؛ قال: حدّثنا المعافى بن عمران، عن حماد بن سلّمة، عن إياس بن معاوية؛ قال: لا تنظر إلى ما يعمل الفقيه، فإنه يضرع الأشياء يكرهها؛ ولكن سلّه يخبرك بالحق.

حدّثني مضر بن محمّد الأسدي؛ قال: حدّثنا عبد الواحد بن غياث؛ قال: حدّثنا عبد الله بن الحسن القاضي؛ قال: قال إياس بن معاوية: الفقيه التاجر أفضل من الفقيه الذي ليس بتاجر؛ قال: فكأنّا أنكرنا ذلك لمّا سمعناه، فلما نظرنا في الأمور بغد، نظرنا فإذا الأمر كما قال الشيخ.

(١) المستنير بن أخضر بن معاوية بن قرّة ابن أخ لإياس.

(٢) المسكر: كذا بالأصل والظاهر السكر بفتح السين والكاف.

(٣) كشوت: كذا بالأصل والظاهر كتيت: وهو النيذ، وصوت غليان القدر.

(٤) عبارة عيون الأخبار: وتدرّي ما يقول حميد؟ يقول لك: حظ شيئاً ويقول لصاحبك: زده شيئاً حتى نصلح بينكما.

حدَّثني عبد الله بن عمرو بن أبي سعد؛ قال: حدَّثني عاصم بن عمر بن علي المَقْدَمي؛ قال: حدَّثنا أبي، عن سُفيان بن حُسين السلمي؛ قال: إياس بن معاوية يقول: إنه إن يك في فعال الرجل فضلٌ عن قوله أجمل من أن يكون في قوله فضلٌ عن فعاله.

أخبرني محمد بن موسى القيسي؛ قال: حدَّثنا سليمان بن أبي شيخ؛ قال: حدَّثنا صالح بن سليمان؛ قال: خرج قومٌ من أهل واسط من الثَّجار إلى عديسي؛ فقالوا: تأتي إياس بن معاوية، فنسلم عليه فاتوه؛ فقال لهم: يا معاشر الثَّجار احفظوا عني خِصالاً ثلاثاً تُتفَعون في تجارتكم: لا يشتري الرجلُ بأكثر من ماله، فإن كانت وضِعة أتت على رأس ماله كُلِّه، ولا يشارك إلا شريكاً واحداً؛ فإن أكثر، فائنين؛ فإن الشُّركاء إذا كثروا تَوَاكَلوا، ولا يشتري من رجلٍ له بضاعة ليس له غيرها، فإن التوى أمر أو أصابته نكبة لم يُغْذره، وألح عليه وحرق^(١) به؛ اشتروا من أهل السَّعة واليسار، فإنهم يُؤخرون ويختملون.

حدَّثني أبو سعيد الخُدري؛ قال: حدَّثنا الأضمعي؛ وحدَّثني سليمان بن أيوب المدني؛ قال: حدَّثني عبد الرَّحْمَن بن عبد الله، عن عمِّه؛ قال: قال الخليل بن أحمد: قال إياس بن معاوية: لو أخذت عوداً فقسَّته بعود حتى يصير ليس بينهما شيء، ثم قست الثاني إلى ثالث، والثالث إلى رابع، إلى العاشر، ثم قست العاشر إلى الأول لوجدت بينهما شيئاً يَبِيناً.

أخبرنا حماد بن إسحاق الموصلي، عن الأصمعي، عن عامر بن صالح، عن إياس بن معاوية؛ قال: أرسل إليَّ ابن هُبيرة، فساكتني، وساكته، حتى فهمت، ثم أعادني من القابلة، ففعل مثلاً؛ ثم قال: إيه؛ قلت: سل عما شئت؛ قال: أنقرأ القرآن؟ قلت: نعم؛ قال: أتعرف من الشعر شيئاً؟ قلت: نعم؛ قال: هل تعلم من أيام العجم شيئاً؟ قلت: أنا بذلك أعلم؛ قال: إني أريد أن أستعين بك؛ قلت: في ثلاث لا أصلح معهن لولاية، أنا دميم، وأنا عي، وأنا سيء الخلق، قال: أما دميم فإني لا أحاسن بك الناس، وأما عي فإنك تُعبِّر عن نفسك، وأما سيء الخلق فالسوط يُقوِّمك، وأمر لي بالنفي درهم، فهو أول مال تأثلته.

حدَّثنا أبو حمزة أنس بن خالد الأنصاري؛ قال: حدَّثنا محمد بن عبد الله الأنصاري؛ قال: حدَّثنا عَوْن؛ قال: لما بُعث إلى ابن سيرين، والحسن وأولئك قدموا على ابن هُبيرة قال: فقال محمدٌ لما دخل عليه: السلام عليكم، وكان ابن هُبيرة مُتَكئاً فجلس، وكان معه أبو الزناد، فقال له: كيف من تركت؟ قال: تركت الظلم فيهم فاشياً، فهم به، فجعل أبو الزناد يقول له: إنه شيخ، إنه، إنه، قال: فجاء لإياس بن معاوية بجائزة، فقال: لا حاجة لي فيها؛ فقال: أتردُّ جائزة الأمير؟ قال: ولم يُعطين؟ أيتصدق علي؟ فقد أغناني الله، أو يُعطيني على علمي أجراً، فلا أخذ عليه أجراً؛ قال الأنصاري: وكان جائزته عشرة آلاف.

(١) حرق الرجل بالفتح والضم إذا ساء خلقه، ويصح أن تكون حرق يقال: حرق الرجل إذا بقي متحيراً من هم أو شدة، ويقال: حرق الرجل في البيت فلم يبرح.

أخبرني إبراهيم بن أبي عثمان، عن سليمان بن أبي شيخ، عن صالح بن سليمان، عن حفص بن عمر بن حفص بن عبد الله بن الحارث بن هشام، قال: كنت غائباً عن واسط أيام يوسف بن عمر؛ فقدمت فقال لي: إني أتيت إياس بن معاوية؛ قلت: وما له؟ قال: ضربه الأمير يوسف؛ أراه على أن يتولى له السوق؛ فأبى فضربه، فأتيته، فوجدت عنده جماعة، فقال: إليّ إليّ يا أبا عمر ها هنا، فأجلسني إلى جنبه، ثم قال: لقد ضربني الأمير ستة وخمسين سوطاً، فنظرت في ضربتي مملوكي فإذا هو ينقص على ضرب إياس سوطين؛ فقلت: أرجو أن يكون قصاصاً وأن يكون لي فوات السوطين، ثم اقتصض ضربه مملوكيه لما ضربهم عليه، فحفظت قصة غلام منهم؛ قال: جئت في يوم بارد فوضعت قلنسوتي، وعمامتي عن رأسي، ودعوت بالوضوء، فجاء بماء بارد؛ فقال بالفارسية: أصب على رأسك؟ فقلت متعجباً منه: نعم، فصب على رأسي ماء بارداً في يوم بارد، فضربته سوطين.

قال: فحدثني أبو سفیان الحميدي: أن جده مهدي بن عبد الرحمن ولي لعمر بن هبيرة سوق واسط، ثم وليها بعده إياس بن معاوية، فلما كان أيام يوسف بن عمر أراد إياساً على ولاية السوق، فأبى عليه؛ فضربه ستة وخمسين سوطاً.

أخبرني أبو زيد مشرف بن سعيد الواسطي؛ قال: حدثنا إسحاق بن محمد الناقد؛ قال: سمعت سفیان بن الحسين يقول: قلت لإياس بن معاوية: ما المروءة؟ قال: أمّا في بلدك وحيث تُعرف فالتقوى، وأمّا حيث لا تُعرف فاللباس.

أخبرني إبراهيم بن أبي عثمان؛ قال: حدثني عبد الرحمن بن المثنى العبّري؛ قال: حدثنا معبد بن هارون، وإبراهيم بن مزروق؛ قالوا: شهدنا جارية إياس تدبج^(١) له، وإياس بالباب لا يُنكر ذلك.

وأخبرني إبراهيم بن سعيد، عن سليمان بن أبي شيخ، عن صالح بن سليمان؛ قال: قال الحجاج لإياس بن معاوية: يا أبا إياس من أحب الناس إليك؟ قال: الذي يُعطيني؛ قال: ثم من؟ قال الذي يُنْفِق عليه.

وقال صالح بن سليمان: كان إياس يستقرض على عطائه، ويتصدق حتى يخرج عطاؤه. قال: وكان عمر بن هبيرة وجه إلى رُبَيْل هذا يسأله الذي كان يؤدي إلى الحجاج فكان فيهم معاوية بن قرّة؛ فقال لهم رُبَيْل: نحن أعلم بولاتكم منكم؛ كان الحجاج لا يبالي ما أخرج من بيت المال إذا بلغ حاجته، وإن صاحبكم عمر بن هبيرة ينظر في ألف درهم يُخرجها من بيت المال.

وقال صالح بن سليمان: اشتكى أبان بن الوليد البجلي إلى إياس كثرة نفقته؛ فقال له إياس:

(١) كذا بالأصل؛ ولعلها تدبج بالبدال المهملة ومعناه بَسَط الظهر وطأطة الرأس.

أرأيت بيتاً له بابان، وبيتاً له باب، أيهما يَدْخُلُ إليه الرِّيحُ أكثر؟ قال: البيت الذي له بابان؛ قال: فكَذلك أنت إنما تُتَّفَقُ بِقَدْرٍ ما يَدْخُلُ عليك.

فأخبرني الحارث بن محمد؛ قال: حدَّثني أبو الحسن المدائني؛ قال: دخل رَجُلٌ على إياس بن معاوية فشكا إليه شدة المؤونة، وكثرة الإنفاق؛ فقال له إياس: إنَّ التَّفَقُّةَ داعية الرُّزْقِ، وهو جالس بين بابين؛ فقال للرجل: أغلق هذا الباب، فأغلقه، فقال: هل يَدْخُلُ الرِّيحُ البيت؟ قال: لا؛ قال: فافتحه، ففتحه، فجعلت الرِّيحُ تُخرقُ البيت؛ فقال: هكذا الرُّزْقُ، أغلقت فلم يَدْخُلِ الرِّيحُ، وكذلك إذا أمسكت لم يَأْتِكَ شيء.

أخبرني محمد بن زكريا بن دُنيا؛ قال: حدَّثنا ابن عائشة؛ قال: حدَّثنا حماد بن سلمة، عن حميد، عن إياس بن معاوية؛ قال: ما فقه رجل قط إلا ساء ظنُّه بالناس؛ أخبرني الحارث بن أبي أسامة؛ قال: حدَّثني إبراهيم بن أحمد، عن عبد الكبير المعافى بن عمران، عن أبيه؛ قال: قال إياس بن معاوية: وما خير رجل له قميصان؟

ذكر الحسن بن عبد العزيز الجروي أن ضمرة بن ربيعة كتب إليه يذكر عن ابن شوذب؛ قال: سمعت إياس بن معاوية يقول: ما بعد عهد قوم بنيهم إلا كان أحسن لقولهم وأسوأ لفعالهم.

حدَّثنا إسماعيل بن إسحاق؛ قال: حدَّثنا نصر بن علي؛ قال: أخبرنا عثمان؛ قال: حدَّثنا أبي؛ قال: سمعت إياس بن معاوية، ورأيت رجلاً أحمر غليظ الثوب، يلبث عمامته لوثاً، وقد غلِّبهم على الحديث؛ فقال: فسَمعته يقول؛ يكون على الرجل ألف فينشق ألفه، فيصلح وتصلح الغلَّة، ويكون على الرجل ألفان فينشق ألفين فيصلح وتصلح الغلَّة، ويكون على الرجل ألف فينشق ألفين فيوشك أن يبيع العقار، وتذهب النفقة.

حدَّثنا أبو قلابة؛ قال: حدَّثني أبي، في آخرين، قالوا: حدَّثنا حماد بن سلمة، عن إياس بن معاوية، قال: مثلت الدنيا على مثال طائر، فالبصرة ومصر الجناحان، والشام الرأس، والجزيرة الجؤجؤ، واليمن الصُّلب.

حدَّثني أبو قلابة؛ قال: حدَّثني محمد بن خلف؛ قال: حدَّثنا أبو عمر الضرير، عن حماد بن سلمة؛ قال: دخلت على إياس بن معاوية وبين يديه رطب سكر، وهو يأكل، فقال: إذنْ فكلِّي فإنه يزيد في العقل.

حدَّثني أحمد بن أبي خيثمة؛ قال: حدَّثنا غسان المُفضَّل الطائي؛ قال: حدَّثنا عمر بن علي بن سُفيان بن حسين؛ قال: قال إياس بن معاوية: لا بُدَّ للناس من ثلاثة أشياء؛ فلا بُدَّ لهم من أن تأمن سبلهم، ويختار لحكمهم حتى يعتدل الحكم بينهم، وأن يقام لهم بأمر البعوث التي بينهم وبين عدوهم؛ فإن هذه الأشياء إذا قام بها السلطان احتملوا الناس ما سوى ذلك من أثرة وكثيراً مما يكرهون.

حدَّثني أبو إبراهيم الزُّهري أحمد بن سعد؛ قال: حدَّثنا يحيى بن عبد الله بن بكير المصري، قال: حدَّثني ابن وهب، عن مالك بن أنس، عن ربيع بن أبي عبد الرحمن؛ قال لي أبو وائلة، يعني إياس بن معاوية، يا ربيعة تقول لك شيئاً؛ كلُّ بنيان بني على أساس أعوج لم يَسْتَقِم بنيانه.

أخبرني أحمد بن مزداس؛ قال: حدَّثنا سعيد بن الأشعث، وعبد الله بن عبد الوهاب، عن عثبة، عن إياس بن معاوية؛ قال: لا تزوج المرأة إذا كانت تكلم فتسمع، فتُشْخِص فتُشْرع، ولا تزوج صغيرة الرأس، فإن عقلها في رأسها.

أخبرني إبراهيم بن أبي عثمان، عن عبد الله بن المُثنى العنبري، عن سعيد بن هارون؛ قال: قلت لإياس بن معاوية: يا أبا وائلة مالك لا تشتري دابة؟ أراك تستعير من الناس؛ قال: يا بُنيّ وما أصنع بمال يأكل المال.

بلغني عن أحمد بن معاوية الباهلي، عن عبد الله بن بكر السهمي؛ أن إياس بن معاوية كان في حَلْفَةٍ وذكروا: الولد أير أم الوالد؟ فأجمع رأيهم على أن الوالد أبر، واشتغل إياس في شيء، فلما فرغ أقبل عليهم، فأخبروه، فقال: إني أخالفكم، إني أزعم أنهما إذا كانا برّين جميعاً فالولد أبر؛ قالوا: وكيف؟ قال: لأن بر الوالد لولده طيباع يطبعه الله عليه، لا يستطيع إلا ذاك وبر الولد لوالده تشدد منه لما افترض الله عليه من حقه.

أخبرني عبد الله بن الحسن، عن الثميري، عن يزيد بن هارون، عن العوام بن حوشب قال: التقيت أنا وإياس بن معاوية بذات عرق، فذكرت إبراهيم، يعني التيمي؛ فقال: لولا كرامته عليّ لأثيت عليه؛ فقلت: أتعرفه؟ قال: نعم، قلت: فلم تكره أن تُثني عليه؛ قال: إنه كان يقال إن الشَّاء من الجَزاء.

وبلغني أن إياساً كان على سوق واسط، وكلمه أبان بن الوليد في درهم يحطه عن رجل من كراء حانوته، فقال: أنظر إليه، فإن كان يُمكنني أن أحط عنه حططت، فنظر إلى الحانوت فرآه في باب البصرة؛ فقال: هذا في ديباجة الحرم، ليس إلى الحط منه سبيل، ثم كلم إياس في كلام أبان بن الوليد في حط مائة ألف من خراج رجل؛ فقال: رددت رجلاً في درهم فأكلمه في مائة ألف؛ ثم اعتزم فكلمه، فقال له أبان: إني والله ما أعجب منك، ولكن أعجب ممن تجرمك، رددتني عن درهم؛ ويكلمني في مائة ألف؛ فقال له إياس: فلا تعجب من ذلك، فإنني كنت راداً عن الدرهم من هو فوقك، وكنت مُشْفَعاً في المائة ألف ممن هو دوني، ثم جرى الكلام بينهما، حتى قال له أبان: يا مُفليس؛ قال: أنت أفلس مني، قال: وكيف؟ وأنا استغل كذا؟ قال: نعم نفقتك أكثر من غلتك، وغلّتي أكثر من نفقتي.

وقال محمد بن سلام، عن سلمة بن مُحارب، قال: تقدّم إلى إياس رجل من عنزة أعمش تخاصمه امرأة كالقلعة، ومعهم نفر فيهم فتى شاب له منظر ورواء، فأقبلت المرأة تكلم الناس بلسان سليط؛ فقال لها إياس: أجملني في منازعة بعلك؛ فقالت: لو كان لذلك أهلاً فعلت، ولكنه

هلباجة^(١) نَوم، لكل معروف عَدُوم؛ فقال بعلها: أما إذا آبيت، فوالله لا أكتحك خبرها، وأنشده:

نبت عَيْنها عيني وراق فؤادها فتى من بني دحلان رخو المكاسر
فتى لو أجاربه إلى المجد فُتُّه وقصّر عن إدراك حُرِّ المنائر
رأته جَميلاً ذا رِواء فأذعنت إليه ورامتني بإحدى القناظر
ودون الذي رامت من النوت عارض على رأسها حَمُّ كثير الزماجر

فرفع إياس رأسه، فنظر في وجوه القوم؛ فقال للفتى: ما اسمك؟ قال روق بن عمرو؛ قال أجلائي أنت؟ قال: نعم؛ قال: أذن فدنا منه، فأخذ أذنه، وقال: والله لئن بلغني أنك دخلت بينهما لأطيلن حبسك؛ فقال البغل له: أما إذا أظهرت ما كنت أخفي، فهي طالق ثلاثاً؛ فقال له إياس إنك لكريم؛ فقال للمرأة انهضي فغير فقيدة ولا حميدة، فبحك الله، وما تاقث إليه نفسك.

وروى سليمان بن حرب عن عمر بن علي، عن أبي العباس الهلالي، قال: قدم إياس واسطاً؛ فقال الناس: قدم البصري؛ فقال ابن شبرمة: انطلقوا إلى البصري؛ نسأله فجاء، وسلم وجلس، فقال: أتأذن أصلحك الله أن أسألك؟ فقال: أريبت بك حتى استأذنتني؟ فإن كانت مسألة لا تؤذي الجلوس، ولا تشقُّ المسؤول، فسأله عن اثنين وسبعين مسألة كلها يختلفان فيها، فيزده لإياس إلى قوله، إلا مسألتين، فأنهما كانا على الاختلاف فيها.

وحدثت عن عبد الله بن سعيد، عن ابن إدريس؛ قال: سمعت أبي يذكر؛ قال: عن ابن شبرمة؛ قال إياس بن معاوية: إياك وما يستبشع الناس الكلام، وعليك ما يعرف من القضاء.

حدثني أحمد بن علي؛ قال: حدثنا أبو الطاهر أحمد بن عمرو بن السرح قال: حدثنا ابن وهب، عن عبد الله بن لهيعة، عن محمد بن عبد الرحمن القرشي؛ قال: قلت لإياس بن معاوية؛ أخبرت أنك كنت لا تحجز شهادة الأشراف بالعراق، ولا الشجار، ولا الذين يركبون البحر؛ فقال: أجل أما الذين يركبون البحر، فإنهم يركبون إلى الهند حتى يُعزَّر بدينهم، ويُمكنوا عدوهم منهم، من أجل طمع الدنيا، فعرفت أن هؤلاء إن أعطي أحدهم درهمين في شهادتهم لم يتخرج بعد تغريبه بدينه، وأما الذين يتجرون في قرى فارس فإن المجوس يطعمونهم الرُّبا، وهم يعلمون؛ فأبيت أجز شهادتهم لأجل الرُّبا؛ وأما الأشراف فإن الشريف بالعراق إذا نابت أحداً منهم نائبة أتى سيد قومه، شهد له وشفع، فقد كنت أرسلت عبد الأعلى بن عبد الله بن عامر ألا يأتييني بشهادة.

حدثنا محمد بن إسحاق الصَّغاني؛ قال: حدثنا حجاج بن منهل؛ قال: حدثنا حماد، عن حميد؛ قال: لما أخذ الحجاج بن يوسف إياس بن معاوية فسجنه؛ قال: سل الحسن؛ هل لي أن أعطي من مالي شيئاً؛ قال حميد: فسألت الحسن، فقال: ليس له من ماله إلا الثلث، فأخبرته بذلك؛ فقال: رحم الله أبا سعيد، ما فقه رجل قط إلا ساء ظنه بالناس^(٢).

(١) هلباجة: الأحمق الضخم الجامع لكل شر.

(٢) لعل إياساً يريد بعبارة أن حاله في السجن تحت قبضة الحجاج الثقفي هي التي دعت الحسن إلى القول بجواز =

حَدَّثَنَا دُرْسَبُ ^(١) بن زياد؛ قال: حَدَّثَنَا زكريا بن ميسرة؛ قال: حَدَّثَنَا العلاء، صاحب البصري، أن إياس بن معاوية جاءته امرأة بصرية فقالت: فلان مولاك مات وترك صُرَّةً؛ قال: ما أنت منه؟ قالت: خالته، قال: خُذِهَا فكلِهَا، وأولو الأرحام بعضهم أولى ببعض.

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بن إسحاق الصغاني؛ قال: حَدَّثَنَا الحَسَنُ بن مُوسَى الأشيب، قال: حَدَّثَنَا حمَّاد بن سلمة، عن مُحَمَّد بن إبراهيم بن حنَّاذ، قال: حَدَّثَنَا مُسْلِم؛ قال: حَدَّثَنَا جرير بن حازم؛ قال: سمعت إياس بن معاوية يقول: لقد أدركت البصرة، وما لهم مفت إلا جابر بن يزيد. قال: حَدَّثَنَا الدَّورِيُّ؛ قال: حَدَّثَنَا أبو سلمة؛ قال: حَدَّثَنَا شُعَيْب صاحب الطيالسة ^(٢)؛ قال: سمعت معاوية بن قرة يقول: عَلِمْتُ إياساً سبع سنين ثم لم يزل يُعَلِّمُنِي.

ما بلغنا من فطنة إياس بن معاوية وإزكانه

أخبرنا حمَّاد بن إسحاق الموصلي، عن أبيه؛ أن أم إياس كانت جارية بُنَيَّة فقال: أتاني هذه القيافة من قبل أمي؛ كانت تخبرني أن إخوتها يزكون ويتفرسون فلقيتهم بمكة فزكنتهم وزكوني.

قال: ورأى إياس بن معاوية بعض شهوده؛ فقال: حَلَّقْتُ نصف لحيتك؟ قال: نعم؛ أصابني داء، فحلَّقتها له؛ فقال: عرفت ذلك باختلاف الشَّعْرَتَيْنِ؛ ورأى رجلاً؛ فقال: هذا يبيع الرِّمَانُ؛ فقيل: من أين علمت؟ قال: رأيت ظُفْرَ إبهامه أطول من سائرهِ، ورأسها أخضر، فعلمت أنه يمتحن بها الرِّمَانُ.

ورأى مَعْلَفًا؛ فقال: مَعْلَفٌ بعير أعور؛ قالوا: بم علمت؟ فقال: رأيت اعتماده في إحدى جنبه.

وقال إياس: الشُّبُوطُ ^(٣) ليس له بيض، وهو بين البُيِّ والسِّيمِ ^(٤) بمنزلة البغل بين الفرس والحمار، وليس له نسل.

= تصرفه في ثلث ماله فقط فهو يشبه المريض مرض الموت.

(١) درسب بن يزاد العنبري البصري.

(٢) الذي في تقريب التهذيب وخلاصة تهذيب الكمال: شعيب بياع الطيالسة؛ وقال في التقريب: يقال: اسم أبيه بيان.

(٣) الشُّبُوطُ: سمك دقيق الرأس عريض الوسط كما قال الدميري، في كتاب حياة الحيوان، وقد عرض الجاحظ في كتاب الحيوان لما روي عن إياس بن معاوية في الشُّبُوطِ، ونعى على إياس عجه وغروره وتدخله فيما لا يحسن، في كلام طويل، قال في نهايته: أن الرجل حين أحسن في أشياء وهمه العجب بنفسه أن لا يروم شيئاً فيمتنع عليه، وجره من نفسه الذي غر الخليل بن أحمد، حين أحسن في النحو والعروض، فظن أنه يحسن الكلام وتأليف اللحون.

(٤) السِّيمُ: اسم نوع من أنواع السمك والبني نوع آخر - المراجع.

ومر إياس تحت سباط اللُمغيرة بن المخادش، فسمع صوت امرأة؛ فقال: هذه حامل بسلام؛ قالوا: كيف علمت؟ قال: سمعت صوتاً مجلجلاً صافياً، وهذه علامة حمل الغلام. وكان إياس يقول: شرقي كل بلد أكثر أهلاً من غريبه، ومن قُرب من النَّهر كان أقل آية ممن بَعُد من النهر.

وقال: طلب خالد بن عبد الله القمري، أموال ابن هُبيرة، وقيل له: إن له ودائع عند قوم، فلم يجدوا له شيئاً، ولا أحداً يدلهم على ودائعه، فأخذوا مولاة له، فسألوها فلم يكن عندها علم، ورأوا زنفيلجة^(١) في بيتها، فأخذوها فوجدوا فيها شراكاً، فيه آثار كتاب، فدعا إياس بقَصَب فجعل يذرج الشراك عليها حتى أدرجه على القَصَب، فنبش الكتاب، فإذا فيه ذكر أموال ابن هُبيرة، وودائعه، عند أقوام سماهم فأخذوها.

أخبرنا عبد الله بن عمرو، عن محمد بن سلام؛ قال؛ قال إياس بن معاوية: لون الشعر الذي هو لونه البياض وإنما السواد قبل إدراكه، كالثمرة قبل إدراكها.

وقال عبد الله بن عمرو: حدّثني حسين بن قَداس، عن صالح بن محمد؛ قال: دخل رَجُلان الحَمَّام؛ أحدهما عليه مطرف خز، والآخر عليه بَت فخرج صاحب البَت، فلبس المطرف، فتعلق به صاحبه، فسارا إلى إياس فقال إياس لصاحب البَت: اذنه، فدنا فنظر إلى شَعْر رأسه، فإذا هُو قائم، ونظر إلى شَعْر الآخر فإذا هو ساكن؛ فقال لصاحب البَت: ادفع المطرف إليه، وخذ البَت.

وقال الموصلي: مرَّ إياس بقوم يَسْقون من بئر طوله ثمانون، فأمرهم فقطعوا الرُّشا نصفين، فصيروا النصف الذي في الدَّلُو في أربعين من البئر إلى الماء، وصيروا في النصف الأعلى بكرة وعلّقوا فيه النصف الأسفل الذي فيه الدلو في البكرة، فلما جَذبوا النصف الأعلى صارت الدلو عندهم بالماء، فصار الأسفل من أربعين ذراعاً.

حدّثنا العباس بن محمد الدوري؛ قال: حدّثنا أبو عَسَّان؛ قال: حدّثنا أبو بكر النَّهْشَلِي، عن سُويد بن صالح، عن إياس بن معاوية؛ أن أبا الدرداء قال: إني لأدعو وأنا ساجد لسبعين من أصحابي بأسمائهم، وأسماء آبائهم.

قال: وقال ابن الزبير: إني لأدعو وأنا ساجد للزُّبير بن العوّام وأسماء بنت أبي بكر. أخبرني الحارث بن أسامة قال: حدّثنا خالد بن القاسم المَدائني؛ قال: حدّثنا ابن وهب؛ قال: حدّثنا أسامة بن زيد، عن إياس بن معاوية، عن سعيد بن جُبَيْر؛ قال: حدّثني من رأى ابن عبد الرحمن بن عوف، أبيض الرأس واللحية حسن الشيب.

(١) الزنفيلجة: بكسر الزاي وسكون النون وفاء مكسورة: وعاء أدوات الراعي معرب زن بيله، ويقال له: زنفالجة وزنفيلجة.

أخبرني عبد الله بن محمد بن حسن؛ قال: حدّثني أبو سعيد الكندي؛ قال: حدّثنا أبو إدريس؛ قال: سمعت أبي يذكر عن ابن شبرمة؛ قال: قال لي إياس بن معاوية: إياك وما يتبع الناس من الكلام، وعليك بما تعرفه من القضاء.

أخبرني إبراهيم بن أبي عثمان؛ قال: حدّثنا سليمان بن أبي شيخ؛ قال: حدّثنا الحارث بن مرة الحنفي؛ قال: كان خالد بن عبد الله يستثقل إياس بن معاوية، ويَمُت إزكانه، فلما بنى قصره الذي أسفل واسط، على دجلة؛ خرج إليه ومعه الناس، وقد فرغ منه وفرش صحنه بالآجر، فرأى في الفرش آجرّة ناتئة عن الفرش، وعليها شبه الدّسم؛ فقال: لو كان إياس حاضراً لقال في هذه الآجرّة؛ قالوا: فإنّه حاضر؛ قال: فعليّ به؛ فجاء؛ فقال له: ما بال هذه الآجرّة هكذا؟ قال: ينبغي أن يكون تحتها حية؛ قال: وكيف؟ قال: لأنه لم يكن يعمل لك مثل هذه، وهذا حادث فيها، وليس في الهوام ما يكون تحتها فيرفعها أقوى من الحية، وهذا الدّسم تَفْخها؛ فدعا خالد بفأس وأعجلهم به، ورجا أن لا يكون كما قال فقلعها؛ فإذا تحتها حية مطوقة.

أخبرني إبراهيم بن أبي عثمان، عن سليمان، عن الحارث بن مرة الحنفي؛ قال: تقدّم إلى إياس بن معاوية رجّلان، وهو على القضاء، وكان مَهَمّا غلام؛ فقال له: إني أتأمل هذا الغلام منذ قعدتما؛ فأقول أحياناً: إنه من أهل الأهواز، وأحياناً أقول: من أهل إصطخر؛ فقالا: إنّه ولد بهذه ونشأ بهذه.

قال الحارث بن مرة الحنفي؛ قال إياس بن معاوية: مررت بالكلا؛ فرأيت رجلين يتنازعا؛ فقال أحدهما لصاحبه: أترضى بصاحب الجمار؟ فقال أحدهم: اشتريت من هذا زوا^(١) من جذوع فلما انتصت منها الذي رأيت تغيّرت الجذوع عليّ؛ فقلت لصاحبه: وهو كما قال؟ قال: نعم؛ قلت: فهو فيما لم ير بالخيار؛ فقال لي بالفارسية: اذهب إلى عمّلك، ثم وليت القضاء بعد أيام، فكان هو وصاحبه أوّل من تقدم إليّ فجعل صاحبه يَفْضّ قصته، وجعل صاحبه يتأمّلي؛ فقال لصاحبه: أما إذا كان هذا فقد عرفت قضاءه، قم بنا؛ قال إياس: فهو لم يرض بالقضاء إلا وهو عاقل.

أخبرنا حمّاد بن إسحاق، عن أبيه؛ قال: أتاه دِهقان يُنازع، فتكلم؛ فقال إياس: اسكت أخبرك ما تريد أن تقول؛ فسكت؛ فقال إياس: تريد أن تقول: كذا وكذا؛ فقال الدّهقان: لا تتكلم، وبدا الدّهقان؛ فتكلم؛ فقال إياس: أخبرك ما تريد أن تقول؛ تريد أن تقول: كذا وكذا، فلما كانت الثالثة قال له الدّهقان بالفارسية: أخبرني عنك أقاض أنت أم عراف؟

قال: مرّ إياس بديك يُنقر الحب، ولا يقرقر، فقال: ينبغي أن يكون هذا هرمّاً؛ فإن الهرم إذا ألقي له الحبّ لم يُقرقر ليجتمع إليه الدّجاج، والشّاب إذا ألقي إليه الحبّ قرقر، واجتمعت إليه الدّجاج.

قال: ونظر إياس يوماً إلى رجّل متأبط شيئاً، فقال: معه سُكّر، وقد ولد له غلام، فاتّبعه

(١) الزوّ كالتوّ: القرينان وكل زوج.

رجل، فسأله، فوجده كما قال؛ قيل له: ومن أين علمت؟ قال: رأيت الذباب قد أطاف به، فقلت معه سكر، ورأيتة نشيطاً مرحاً، فقلت ولد له غلام.

قال: ورأى جارية في المسجد على يديها طبق مغطى بمنديل؛ فقال: في طبقها جراد، فكان كما قيل؛ فسئل فقال: رأيتة خفيفاً على يديها.

ونظر إلى جنازة رجل؛ فقال: صاجبكم حي فوضعوا الجنازة فعض الرجل؛ فإذا هو حي، فردوه، فسئل عن ذلك فقال: رأيت أصابع قدميه منتصبه والميت لا تنتصب أصابع قدميه.

وقال إياس يوماً في زقاق محارب لثلامه: إطلب لنا ماء من دار محارب، فجاءه بماء في كوز فتوضأ، وقال: هذا الماء قاطر، فسألهم؛ فقالوا له: نعم كان تحت الحُب؛ قالوا: كيف علمت؟ قال: بصفاته.

قال: واستقبل إياس رجلاً بواسطة؛ فقال: خذوه فإنه ليص سرق، الساعة يأتيكم من يطلبه، فأخذ فلم يجاوز حتى جاء قوم يطلبونه، فأخذوه فسئل عن ذلك، فقال: رأيتة ينظر مذلها.

أخبرني محمد بن سعد الكُراني؛ قال: حدثنا سهل بن محمد؛ قال: حدثنا الأصمعي؛ قال: نظر إياس بن معاوية إلى رجل في المسجد الجامع؛ فقال: ينبغي أن يكون خياطاً، وهو يخيط القلائس، فكان كما قال، فقيل له: كيف عرفت؟ قال: رأيتة يُحرك رأسه كما يفعل الخياط، ورأيتة ينظر إلى رؤوس الرجال.

أخبرني الكُراني؛ قال: حدثنا أبو حاتم والرياشي؛ قال: حدثنا الأصمعي؛ قال: قال إياس بن معاوية: النخل إنما يطول في كل أرض بطنها عذب، فأما الأرض الملح؛ فإذا وصل العرق إلى الملح كف.

أخبرني عبد الرحمن بن محمد الحارثي؛ قال: حدثنا الأصمعي؛ قال: تقدّم إلى إياس بن معاوية نفر ليشهدوا؛ فقال لبعضهم: تقدم يا سماك؛ فقال: لست بسماك أصلحك الله؛ قال: فما أنت؟ قال: أنا أباي أبيع الماء في السماكين.

حدثني إبراهيم بن أبي عثمان، عن بعض الكوفيين؛ قال: شكا رجل إلى قوم؛ فقال: إني كنت ببلد بعيد، فتركت به حملاً، فولد لي غلام، وصار رجلاً، وبلغني أنه قد قدم وليس يعرفني، ولا أعرفه، فلست أدري كيف أطلبه، فقالوا له: إن كان لك عند أحد فرج، فعند إياس بن معاوية، فأنا فآخبره قصته؛ فقال له: ألزمتنا ههنا، فلزمه أياماً فقعده في حلقته في المسجد الجامع بالبصرة، فلما كان ذات يوم التفت إياس، فقال: الرجل ههنا؟ قيل: نعم؛ قال: قم إلى هذا الذي دخل من باب المسجد، فإنه ابنك، فقام فالتقى في بعض المسجد، فتوافقا يتساءلان، ثم اعتقنا، وأقبلا إلى الحلقة فجلسا؛ فقال إياس: هو ابنك؟ فقال: نعم؛ فقال القوم: يا أبا وائلة: إنا لتأمله فلا نرى فيه شبهة؛ قال: أجل ما أبعد شبهه، قالوا: فكيف علمت أنه ابنه؟ قال: هو أشبه الناس به طلعة حين طلع ظنته هو حتى رأيتة في الحلقة، فعلمت أنه شبهه بطلعته.

أخبرني عبد الله بن الحسن، عن الثُميري، عن خلاد بن يزيد، وغيره، أن إياس بن معاوية أتى المدينة فصلى في مسجد النبي ﷺ، ثم لبث في مقعده، فنظر إليه أهل الحلقة، فزكوه حتى صاروا فرقتين فرقة تزعم أنه معلم، وفرقة تزعم أنه قاض، فوجهوا إليه رجلاً، فجلس إليه يُحادثه شيئاً، ثم أخبره خبير القوم، وما صاروا إليه من الظن به؛ فقال: قد أصاب الذين ذكروا أنني قاض، ورويداً أخبرك عن القوم، أما الذي من صفته كذا فهو كذا، وأما الذي يليه فهو كذا، فلم يُخطيء في واحد منهم إلا شيخ فإن قال: وأما ذلك الشيخ فإنه نجار، قالوا: فقال له الرجل: في كلهم والله أصبت إلا في هذا الشيخ، فإنه شيخ من قريش؛ فقال إياس: وإن كان من قريش فإنه نجار، فقام الرجل إلى أصحابه فقال: جئتكم والله من عند أعجب الناس، لا والله إن منكم واحد إلا أخبرني عن صناعته، فأصاب، إلا فيك يا أبا فلان فإنه زعم أنك نجار، فأخبرته أنك من قريش، فقال: وإن كان من قريش فإنه نجار؛ قال: صدق والله أنني أعمل عند إرجوازي^(١)؛ قال الثُميري: فحدثت به عبد الملك بن عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلمة الماجشون؛ فقال: أخلق بهذا الحديث أن يكون كان بمكة لأنهم أهل قيافة، فأما أهل المدينة فلا أعلم، ولكن يوسف بن الماجشون خالي حدثني: أن إياساً قدم المدينة، فعمل عبد الرحمن بن القاسم بن محمد طعاماً ونزَّههم بالعقيق، ودعا إياساً وكان للماجشون لوان يعملان في منزله فيجاد صنعتهما، فعملا ووجه بهما إلى العقيق، فقدم أصناف طعام عبد الرحمن، والماجشون لا يعلم ولا عبد الرحمن بن القاسم؛ فقال إياس: ينبغي لهذين اللّونين ألا يكونا عملا ههنا، وينبغي أن يكونا عملا في منزل الماجشون، فقال عبد الرحمن: لا أعلم لي، وقال الماجشون: لا أعلم لي، قال يوسف فسألني أبي فقلت: صدق؛ في منزلنا عملاً فقيل لإياس: ومن أين علمت؟ قال: جيء بهما على غير مقادير سائر الطعام في حره وبرده ورأيت الماجشون نظر إلى وجه ابنه حين وضع اللوان.

قال: وحدثني خلاد بن يزيد؛ قال: كان لإياس صديق قد وطئ أمة له، فخرج في بعض حوائجه، فولدت غلاماً فشك فيه الرجل، فلم يدعه ولم ينكره، وكان على باب الرجل كتاب، وكان الغلام يختلف إلى ذلك الكتاب، فجاء إياس يريد صديقه ذلك، فتصفح وجوه الغلمان، ثم أقبل على ذلك الغلام، فقال له: يا ابن فلان قم إلى أهلك فأعلمه أنني بالباب؛ فقال معلم الكتاب لإياس: ومن أين علمت يا أبا وائلة أنه ابنه؟ فقال: شبهه فيه؛ فقام المعلم إلى الرجل، فأخبره خبير إياس والرجل، فخرج الرجل بنفسه فرحاً بما أخبره المعلم؛ فقال: يا أبا وائلة أحق ما قال لي المعلم؟ قال: نعم شبهه فيك وشبهك فيه أبين من ذلك، فأدعى الرجل الغلام ونسبه إلى نفسه.

وذكر الواسطيون أن سُفيان بن حسين قال: كان إياس جالساً، فنظر إلى رجل دخل المسجد؛ فقال: هذا الرجل من أهل البصرة من ثقيف قد أرسل حماماً له فذهب ولم يرجع إليه، فقام رجل فسأل ذلك الرجل؛ فأخبر عن نفسه بما قال إياس، فسئل إياس فقال: أما معرفة

(١) كذا بالأصل ولم نهتد لتحقيق معناها.

البصري، فلا أحمد عليه، وأما قولي تُففي، فإن لثقيف هيئة لا تخفى، وأما قولي فقد حماماً له؛ فإني رأيته يتصفح الحمام لا يرى ناهضاً، ولا طائراً، ولا ساقطاً، إلا نظر إليه، فقلت: قد فقد حماماً لنفسه.

وقال محمّد بن جميل، عن جرير، عن صالح بن مسلم، عن إياس بن معاوية؛ قال: لو جلست على باب واسط لم يمر بي أحد إلا أخبرتكم بعمله وصناعته.

وقال المدائني: عن عبد الله بن مصعب، أن معاوية بن قرة شهد عند ابنه إياس بن معاوية مع رجال عدّه على رجل بأربعة ألف درهم، فقال المشهود عليه: يا أبا وائلة ثبتت في أمري، فوالله ما أشهدتهم إلا بألفين فسأل إياس أباه والشهود؛ أكان في الصحيفة التي شهدوا فيها فضل؟ قالوا: نعم، كان الكتاب في أولها والطينة في وسطها وباقي الصحيفة أبيض؛ قال: أفكان هذا المشهود له يلقاكم أحياناً فيذكركم شهادتكم بأربعة ألف؟ قالوا: نعم، كان لا يزال يلقانا فيقول: اذكروا شهادتكم على فلان بأربعة ألف درهم، فصرههم، ثم دعا المشهود له، فقال: يا عدو الله تغفلت أقواماً صالحين مغفلين، فأشهدتهم على صحيفة جعلت طيتها في وسطها، وتركت فيها بياضاً في أسفلها، فلما ختموا الطينة قطعت الكتاب الذي جعل فيه ألفان وكتبت في البياض أربعة آلاف فأقر بذلك. وسأله الستر عليه فحكم له بألفين، وستر عليه.

وقال إسحاق بن سويد العدوي لإياس: أخبرني عن رجلين؛ قال إياس: اسكت فإني أعلم ما تريد أن تسألني عنه، قال: قل؛ قال: تريد أن تقول أخبرني عن رجلين بالمصر مسلمين صالحين خيرين فاضلين، لا يتزاوران ولا يتلاطفان ولا يلتقيان، الحسن وابن سيرين؛ قال ما أردت غيرهما. وتذاكروا عند إياس الدنيا؛ فقال: ما تعجبون من الدنيا وإنما هي خمس نبات، وخمس حيوان، ثم يعود إلى ثلاث، فالحيوان ذو رجلين، وذو أربع، وخرشة^(١)، وسمكة؛ والنبات شجرة ذات ساق، وغير ذات ساق، وبقلة وزرع، وحشيشة، وتعود إلى ثلاثة: أولاد وبيضة ونبات.

وقال المدائني: نظر إياس إلى ثلاث نسوة فزعن من شيء؛ فقال: هذه حامل، وهذه مريض، وهذه بكر، فقام إليهن راجل فسألهن فوجدهم كما قال؛ فقال: من أين علمت؟ فقال: لما فزعن وضعت كل واحدة منهم يدها على أهم المواضع بها^(٢) المرضع على الثديها، والحامل على بطنها، والبكر أسفل من ذلك.

حدثنا عباس بن محمّد الدوري؛ قال: حدثنا سليمان بن داود الهاشمي؛ قال: حدثنا ابن المبارك، عن سفيان بن حسين؛ قال: قال لي إياس بن معاوية: أراك تطلب الأحاديث والتفسير فإياك والشفاعة فإن لها ذلاً.

(١) الخرشنة بالفتح الذبابة، والعبارة غير واضحة.

(٢) ورواية ابن خلكان: وضعت يدها على أعز شيء عندها.

حَدَّثَنَا عبد الله بن أحمد بن حنبل؛ قال؛ حَدَّثَنَا أبو مَعمر؛ قال: حَدَّثَنَا سُفيان؛ قال: قيل لإياس بن معاوية: من أعلم أهل مكة؟ قال: أسوأهم خلقاً عمرو بن دينار.

قال الموصلي: استودع رجل رجلاً ميراثاً وأتتمنه مالاً، فجحده فأتى إياساً، فأخبره فقال له إياس: أعلم أنك تأتيني؟ قال: لا؛ قال: أفنازعه أحد؟ قال: لا لم يعلم أحد بهذا؛ قال: فأنصرف ثم اغد إليّ يوم أو يومين، ودعا إياس أمينه فقال: قد اجتمع عندي مال كثير أريد أن أودعك، فأحصين منزلك؟ قال نعم؛ قال: عُد إليّ يوم كذا، وأعدّ موضعاً للمال أو قوماً يحملونه ففعل، فعاد الرجل إلى إياس، فقال له: انطلق إلى صاحبك فاطلب مالك، وإن جحدك فقل له: إني أخبر القاضي، فأتاه فذفع إليه ماله، فرجع إلى إياس، فقال قد أعطاني المال وجاء الأمين إلى إياس لموعده فزجره وأشهره، وقال: لا تقربني يا خائن.

قال حماد: ودخل إياس على عدي بن أرطاة: قال له عدي: إنك لسريع المشية؛ قال: ذلك أبعد من الكبر وأقضى للحاجة.

حَدَّثَنِي محمد بن إبراهيم الرقاشي؛ قال: حَدَّثَنَا أبو كَرِيب؛ قال: حَدَّثَنَا ابن إدريس؛ قال: أخبرنا عبد الرحمن بن إسحاق القرشي أبو شيبه؛ قال: كانت لإياس بن معاوية جارية تقوم على طعامه وتذبح له.

أخبرني محمد بن إسحاق الصُّغاني، قال: أخبرنا عبد الله القواريري؛ قال: حَدَّثَنَا هُشيم؛ قال: رأيت إياس بن معاوية، وكان أبيض الرأس واللحية لا يخضب.

حَدَّثَنَا العباس بن محمد الدوري؛ قال: حَدَّثَنَا سعيد بن يعقوب الطالقاني قال: حَدَّثَنَا المعتمد بن سليمان؛ قال: حَدَّثَنِي أَبِي؛ قال: كان إياس بن معاوية يرى البورق والبورق^(١) أن يحتاج الرجل إلى مائة درهم، فيجيء إلى السوق فيشتري متاعاً، بعشرين ومائة، فيبيعه بمائة درهم، فينصرف إلى أهله وليس معه إلا المائة؛ قال: إني أول ما فرقت من العينة إني سمعت أعرابياً يقول: أنظر كم تجدها ربا على هذا الشهر؟ قلت لأبي: وقد قال الفرزدق فيه؛ قال: وما قال؟ قلت: قال:

فكيف بعامل يسعى علينا يكلفنا الدراهم في البدور
إذا عرض الفرائض لم يردها وصد عن الشويهة والبعير
وقد وضع السياط لنا نهراً أخذنا بالربا سوق الجزير^(٢)
فأولجنا جهنم ما أخذنا من الإرباء من دون الظهور

(١) حاولنا تعرّف هذه الكلمة وأصلها فلم نوفق. ولعلها محرفة عن الكلمة الفارسية «بأورك» ومعناها منجم أو مفرق.

(٢) الجزير بلغة أهل السواد من يختاره أهل القرية لما ينوبهم من نفقات من ينزل بهم من قبل السلطان.

قال: يا بني وهذا ما يكرهه إليّ.

أخبرني محمّد بن سعد الكراني؛ قال: حدّثني يحيى بن عبد العزيز الأموي؛ قال: حدّثني العتيبي؛ قال: حدّثني أبان بن نُمَيْلة، عن خالد الحذاء؛ قال: قال إياس بن معاوية: إن أول شيء حُكي عني أنني كنت في مكتب رجل من أهل الذمّة، فاجتمع إليه أصحابه؛ فقال: ألا تعجبون من أهل الإسلام أنهم يأكلون في الجنة، ولا يتغوطون، فقلت يا معلم: أليس الدنيا ضرة الآخرة؟ قال: بلى؛ قال كل ما يؤكل في الدنيا يخرج غائطاً؛ قال: لا؛ قلت: فأين يذهب قال: يذهب بعضه غذاء، قلت: فما تنكر إذا كان بعضه يذهب في الدنيا غذاء أن يكون كله في الجنة يذهب غذاء؟ قال: فألوى بيده، وقال: قاتلك الله من صبي.

أخبرني عبد الله بن أحمد بن حنبل؛ قال: حدّثني عثمان بن شيبة؛ قال: حدّثنا أبو أسامة؛ قال: حدّثني سفیان الثوري، عن أبي النضر؛ قال: قيل لإياس بن معاوية: ما دينك؟ قال: ديني دين امرأتي وبتتي.

أخبرنا حمّاد، عن أبيه؛ قال: رأى إياس في المنام أنه لا يدرك الشجر فخرج إلى ضيعته بعبدي^(١)، فمات سنة اثنين وعشرين ومائة، ومات معاوية بن قرّة بن إياس، وهو ابن ست وسبعين سنة، وقال، في العام الذي مات فيه: رأيت كأنني وأبي علي فرسين فجريا جميعاً ولم أسبقه، ولم يسبقني، فعاشا ستا وسبعين سنة، وأنا فيها، فزوج إياس ابنه؛ فقال: أتدرون أية ليلة هذه؟ هذه ليلة استكملت فيها عمر أبي ونام فأصبح ميتاً.

وهو إياس بن معاوية بن قرّة بن إياس بن هلال بن رباب بن عُبيد بن دريد بن أوس بن سؤاة ابن عمرو بن سارية بن ثعلبة بن ذبيان بن سليم بن أوس بن عمرو بن أد بن طابخة بن إلياس بن مضر، ومزينة بنت كلب بن وبرة بن عثمان، وأوس، ابني عمرو.

وأخبرني عبد الله بن أبي مُسلم، عن عمر بن عبيدة، عن الأصمعي، قال: أتى إياساً رجل؛ فقال: يا يمامي؛ قال: لست بيمامي؛ قال: يا أضاحي؛ قال: لست بأضاحي؛ فقال يا ضروي؛ فجاء فسأله عن نفسه؛ فقال: ولدت باليمامة، ونشأت بأضاح، ثم تحولت إلى ضريبة^(٢)؛ قال ابن الكلبي في كتاب مزينة: إياس بن معاوية بن قرّة بن إياس بن هلال بن ريان بن عُبيد بن سؤاة بن سارية بن ذبيان بن ثعلبة بن سليم بن أوس بن مزينة.



(١) عبدي قرية من أعمال دشت ميسان بين البصرة وخوزستان.

(٢) أضاح كغراب: موضع، وضريبة: قرية بين البصرة ومكة.

ذكر الحسن بن أبي الحسن البصري وولايته قضاء البصرة دون ما سوى ذلك من أخباره وفقهه فإنه كثير لا يحتمله هذا الكتاب

حدّثني أحمد بن زهير بن حرب، قال: حدّثنا موسى بن إسماعيل، قال: سألت محمد بن عبد الله الأنصاري، قلت: الحسن من أين كان أصله؟ قال: من ميسان.

أخبرني الحارث بن محمد التيمي، عن محمد بن سعد، قال: الحسن بن أبي الحسن البصري، واسمه يسار، يقال: إنه من سبي ميسان^(١)، وقّع إلى المدينة فاشترته الرّبيع^(٢) بنت النضر عمّة أنس بن مالك، فأعتقه، قال: ويذكر عن الحسن أنه قال: كان أبوي لرجل من بني النّجار؛ فتزوج امرأة من بني سلمة فساقهما إليها من مهرها، فأعتقتهما، ويقال: بل كانت أم الحسن مولاة أم سلمة زوج النبي ﷺ وولد بالمدينة لستين بقية من خلافة عمر. وذكر حاتم بن الليث، عن زكريا بن عدي، عن حفص بن غياث، عن أشعث^(٣)، عن الحسن، أنه قال: وُلد بالرّيدة، ونشأ بالمدينة. وهكذا قال عبد الرّحمن بن صالح، عن أبي بكر بن عيَّاش، قال: مولد الحسن بالرّيدة، ونشأ بالمدينة.

فحدّثني أحمد بن زهير، قال: حدّثنا عبد السلام بن مطهر بن حُسام بن الفضل؛ قال: حدّثنا غاضرة بن فرهد العوني، قال: كان أبو الحسن بن أبي الحسن مولى أبي اليسر الأنصاري. حدّثني أحمد بن الزّهير، قال: سمعت يحيى بن معين يقول: اسم أبي الحسن يسار.

وزعم حاتم، عن يحيى بن معين، عن الأصمعي، قال: الحسن البصري من أهل نهر المرة^(٤)، قال يحيى: ويقولون: إنه نشأ بوادي القرى، ويقولون: بالمدينة.

(١) ميسان: قال السمعاني: ميسان بليدة أسفل البصرة (راجع الطبري حوادث سنة أربعة عشرة).

(٢) الربيع بنت النضر: هي أم الربيع التي قال لها النبي ﷺ: يا أم الربيع كتاب الله القصاص حين كسرت ثنية حارثة فطلبوا القصاص.

(٣) أشعث بن عبد الله بن جابر الحداني.

(٤) نهر المرة أو نهر المرأة اسم لنهر كانت عليه موقعة بين المسلمين سنة اثنتي عشرة وسمي باسم امرأة كان لها حصن هناك حاصرها فيه المسلمون واستزلوها عنوة وأسلمت المرأة.

وقال مجالد^(١)، عن الشعبي: أن عتبة بن عرفان^(٢) لقي ميسان فقتلهم وحمل ذراريهم إلى عمر بن الخطاب، وكان منهم أبو الحسن البصري، وأهل بيته، واسم الحسن أو أبي الحسن فيروذ.

حدَّثني أبو عوانة محمد بن الحسن الباهلي، قال: وُلد الحسن مملوكاً. وقال أبو معاوية العلابي: إن مُخبراً أخبره أنَّ الحسن مولى قطبة^(٣).

حدَّثني، قال العلابي: وهو غلط، إنما امرأة إدريس بنت قُطبة بن عامر بن حديدة من عمرو^(٤) وبنت عمر الأنصارية بنت أنس بن مالك خَبِرت عن أبي حميد، عن سلمة، عن سليمان ابن خالد، عن كثير بن زاذان^(٥)، أبي سهل، عن الحسن، قال: هو الحسن بن فروخ الأنصاري.

حدَّثني أحمد بن زهير، قال: أخبرنا محمد بن سلام، قال: حدَّثنا أبو عمرو الشعاب، قال: كانت أم سلمة زوج النبي ﷺ تَبعث أم الحسن في الحاجة فيبكي، وهو صبي، فَنسكته بثديها. وقال: كانت تخرجه إلى أصحاب النبي ﷺ وهو صغير وكانت مُنقطعة إليها، فكانوا يَدعون له فأخرجته إلى عمر بن الخطاب، فدعا له، وقال: اللهم فقهه في الدين وحبِّبه إلى الناس. أخبرني الحرث بن محمد، عن محمد بن سعد، قال: ولد الحسن لسنتين بقيتا من خلافة عمر بن الخطاب. وأخبرني الحرث، عن العلابي، عن يحيى، أن أم الحسن اسمها خيرة. وهكذا قال الأصمعي أيضاً.

وحدَّثني الكراني، قال: حدَّثني الثَّضر بن عمرو، قال: حدَّثني إسحاق بن إبراهيم بن داَجَّة، قال: حدَّثني حميدة بنت حمزة، عن أمها، قالت: كانت أم الحسن صفية بنت الحرث من أهل اليمن، وكان يسار يُعلم القرآن في أول المسجد، وكانت صفية تُعلم القرآن في آخر المسجد. فحدَّثنا عباس الدُّوري، قال: حدَّثنا روح^(٦)، قال: حدَّثنا أسامة بن زيد، عن أمه، قالت: رأيت أم الحسن رجاء^(٧) تقص على النساء.

(١) مجالد بن سعيد بن عمير الهمداني.

(٢) عتبة بن عرفان. كذا بالأصل والصواب عتبة بن غزوان فهو الذي قاتل أهل دست ميسان لما كان على البصرة راجع الطبري في حوادث سنة أربعة عشرة قال الطبري: وكان فيمن سبي من ميسان يسار أبو الحسن البصري وقال في حوادث سنة اثنتي عشرة: وكان في السبي حبيب أبو الحسن يعني أبا الحسن البصري.

(٣) كذا ذكره النووي في الأسماء واللغات وقال: إنه كان مولى لقطبة بن جميل.

(٤) سقطت من الأصل «واو» فأشكل المعنى على المحقق وبعد التدقيق رأينا وجوب زيادة هذه الواو فاتضح المعنى - المراجع.

(٥) أبو سهل، لم نجد في كتب الرجال تكنية كثير بن زاذان بأبي سهل.

(٦) روح أي ابن عبادة أبو محمد البصري.

(٧) رجاء. قدم رجاء مستوية الأخمص بصدر القدم حتى لا يمس الأرض ورجل أرح أي لا أخمض لقدمه كأرجل الزنج.

وأخبرني الحارث بن شعبة، عن أبي الرجاء^(١)، قال: سألت الحسن كم أتى لك أيام صفين؟ قال: احتلمت قبلها عاماً.

وأخبرني الحارث، عن المدائني، عن سلمة بن عثمان، عن أبي عون، قال: قال الحسن: قُتِلَ عثمان وأنا ابن عشرة سنة.

حدثني محمد بن إسحاق الصّغاني، قال: حدّثنا بن عبد الملك المصري قال: حدّثنا البشري بن يحيى، قال: مات الحسن سنة مائة وعشرة، وهو ابن تسع وثمانين سنة.

أخبرني عبد الله بن الحسن، عن الثميري، عن زَيْد بن يحيى، عن أبي عامر الجرار، قال: سمعت الحسن، قبل وفاته عاماً، يقول: أنا ابن ثمان، أو تسع وثمانين، ومات في يوم الجمعة سنة عشر ومائة.

أخبرني أحمد ابن أبي خيثمة، قال: أخبرني المدائني، عن طارق بن المبارك، عن أخير أن الحجّاج قال للحسن البصري: كم أمدك^(٢)؟ قال: كذا وكذا، قال روا: ولي أكبر من أمدك.

حدثنا أحمد بن منصور الرّمادي، قال: حدّثنا سليمان بن حرب قال: حدّثنا حماد بن زيد، عن ابن عون^(٣)، قال: لما ولي الحسن كانوا يذنون منه حتى يضعوا أيديهم على كتفيه، فقال: ما يصلح هؤلاء الناس إلا وزعة.

أخبرني محمد بن الحسن الصّغاني، قال: حدّثنا عفّان بن مسلم، قال: حدّثنا سليم بن أخضر، عن ابن عون، قال: لما استقضى الحسن ازدحموا عليه، فقال: ما يصلح الناس إلا وزعة.

أخبرنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، عن عبد الصمد، عن شعبة، قال: رأيت الحسن وقال: فتكالبوا عليه فقال: لا بُدَّ لهؤلاء من وزعة وكان يقعد إلى المنارة العتيقة في آخر المسجد، قال: يعني للقضاء.

أخبرني عبد الله بن الحسن، عن الثميري، عن موسى، عن سلام بن مسكين، قال: كُنّا ننتظر الحسن، وهو عند عدي بن أرطاة، وخرج علينا، وهو كئيب حزين، خيبت النفس، فقال: إن هذا الرجل أجلسني للناس قاضياً فأعلّمته كبر سني، وضعفي، فإنه لا طاقة لي بالقضاء، فقال: أعني أياماً حتى أقعد مكانك رجلاً.

وبلغني عن زكريا بن عدي، عن هشيم، عن منصور بن زاذان، قال: لما ولي الحسن

(١) أبو رجاء العطاردي البصري عمران بن ملحان.

(٢) كذا بالأصل، الأمد العمر. في شرح القاموس للإنسان أمدان أحدهما: ابتداء خلقه الذي يظهر عنه مولده، والأمد الثاني: الموت ومنه قول الحجّاج حين سأله الحسن فقال له: ما أمدك؟ فقال: مستان من خلافة عمر أي أنه ولد. لستين بقينا من خلافة عمر محمد - أي ابن سيرين.

(٣) ابن عون. عبد الله.

القضاء، أناه خصمان فجلسا بين يديه، فرفع أحدهما صوته على الآخر، فبكى الحسن، وقال: ارحماني، فإني شيخ كبير، يعني: إن رضيتُ فهو جور في الحكم.

أخبرني جعفر بن محمد؛ قال: حدّثني ضمرة؛ قال: حدّثنا ابن شوذب؛ قال: لما ولى عدي بن أرطاة، عامل عمر بن عبد العزيز، الحسن على القضاء بالبصرة، فما قام له؛ يقول: لم يقو عليه.

حدّثني أبو إبراهيم الزهري؛ قال: حدّثنا عمرو بن خالد؛ قال: سمعته من زهير، عن ابن إسحاق؛ قال: كان الحسن يشبه بأصحاب رسول الله ﷺ.

حدّثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي، والرمادي؛ قالوا: أخبرنا سليمان بن حرب؛ قال: حدّثنا حماد بن زيد، عن ابن عون، قال: كلّمني رجل حيث استقضي الحسن، فذهبت معه وكلمته أن يعطيه مالاً لتييم؛ فقال: أتعرفه؟ قلت: نعم فأعطاه، وضمّته آياه، فذكرت ذلك لمحمد، فقال: وكذا أنت جرى على رأيك؟

وروى ضمرة، عن ابن شوذب، قال: كان الحسن إذا سئل عن فريضة أخبر بها، فإن قيل له: أحسبها، قال: اذهب إلى البقالين يحسبونها.

أخبرني عبد الله بن قريش عن إبراهيم بن سعيد، عن موسى بن أيوب، عن مخلد، عن هشام، عن الحسن؛ إنه كان لا يُجيز شهادة الرجل على الهلال؛ قيل له: وإن كان سلم العلوي، قال: وإن كان سلم العلوي.

أخبرني الحارث بن محمد، عن محمد بن سعد، عن معاذ بن معاذ، عن عمر بن أبي زائدة؛ قال: جئت بكتاب من قاضي الكوفة إلى أياس بن معاوية، فجئت وقد عُزل، واستقضي الحسن، فدفعت كتابي إليه فقبله ولم يسألني عن بيعة.

حدّثنا محمد بن علي بن عربي؛ قال: حدّثنا الأصمعي قال: سمعت عمر بن أبي زائدة يقول: جئت إلى أياس من قاضي الكوفة بكتاب فخرته ودفعه إلينا، ووضعه في كتبه فدفعناه إلى الحسن حين استقضي فأرسل معنا حرساً إلى العامل خذاها ولا تجمعهم.

أخبرني جعفر بن محمد، قال: حدّثنا عمرو بن علي، عن عسّان بن مضر عن أبي سلمة؛ قال: أرسل عدي بن أرطاة إلى الحسن بمائتي درهم، فردّها فزاده، فقال الحسن: إني لم أردّها استقلالاً لها ولكني لا آخذ على القضاء أجراً.

أخبرني جعفر؛ قال: حدّثني نصر بن علي؛ قال: حدّثني محمد بن مروان عن يونس بن أبي الفرات، عن الحسن، أنه قال: أكره أن آخذ على القضاء أجراً.

وأخبرني عبد الله بن الحسن، عن الثُميري، عن أبي سلمة وغيره، عن أبي هلال، عن قتادة، قال: كان الحسن قبل أن يستقضي أعلم بالقضاء منه بعد ما استقضى.

وذكر حاتم، عن سويد؛ قال: قال معتمر، عن أبيه: كان الحسن قاضياً فكان يُجيز شهادة المسلمين بعضهم على بعض إلا من جرحه الخصم.

وقال حماد بن إسماعيل بن عليّة: حدّثنا أبي؛ قال: حدّثنا سوار بن عبد الله؛ قال: لما استعمل الحسن على القضاء رأيته يبكي في مجلس الحكم.

أخبرني جعفر بن الحسن؛ قال: حدّثنا ابن عمّار، قال: حدّثنا عفيف بن سالم، عن صالح المري، قال: ولي الحسن القضاء مرتين، فحمد في الأولى ودّم في الآخرة.

وقال حاتم بن الليث: عن محمد بن أبي غالب، عن هشيم، عن ابن عون؛ قال: أتيت الحسن وهو قاض يومئذ فسألته عن الوصي يدفع مال اليتيم مضاربة قال: نعم إن شاء.

قال: حدّثنا مسلم؛ قال: حدّثنا (قال حدّثنا) أبو هلال، عن غالب القطان؛ قال: شهدت الحسن، وهو قاض، أقر عنده رجل بدين، فقال: أحبسه لي قال: هل تعلم له مالاً فتأخذه فتعطيك، أو شيئاً له يبيعه فندفع إليك ثمنه؟ قال: لا قال: فإني لا أحبسه حتى يكد على نفسه وعياله.

قال: وحدّثنا عاصم بن عمر، عن علي، عن أبيه؛ قال: حدّثنا طلحة القصاب عن الحسن؛ أنه تقدم إليه حيث استقضي رجلاً من ثقيف يختصمان إليه؛ فقال الحسن: وأنتما أيضاً في أسنانكما، وقرابتكما تختصمان؛ فقالا: يا أبا سعيد إنما أردنا الصلح، قال: فنعم إذا، فتكلما فوثب كل واحد منهما على صاحبه بالكذب، قال: يقول الحسن: كذبتما ورب الكعبة قال الله ﴿إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا﴾ ما الصلح أردتما.

حدّثني أبو يعلى زكريا بن يحيى بن خلاد المنقري، قال: حدّثنا الأصمعي، عن سليم بن أخضر، عن ابن عون، قال: كنت أشبه لهجة الحسن بلهجة روية بن العجاج.

أخبرني عبد الله بن الحسن، عن الثميري، عن الأنصاري، عن أشعث، عن الحسن: أنه كان لا يجيز شهادة الولد للوالد، ولا الزوج للمرأة ولا المرأة للزوج، ويجيز شهادة الأخ لأخيه.

وقال ابن عليّة، عن سوار: أن الحسن أتى بامرأة قد جلا مرسها^(١) وجيء معها بعبد لقوم، قد استكرهها، فقضى لها الحسن بعقرها مائتي درهم، في رقبة العبد، وكتب لها بذلك على عامل الشرطة قال: وجعل الحسن يبكي يومئذ. وهو قاض.

وروى عمر بن عاصم، عن حماد بن سلمة، عن يزيد الرّشك، قال: كان الحسن على القضاء وأتى بعبد استكره امرأة عجوزاً حرة؛ فقلت: يا أبا سعيد خمسين جلدة، وغرم خمسين درهماً عقراً، فجلده خمسين وغرم خمسين درهماً.

وحدّثني الصّغاني؛ قال: حدّثنا عفان بن مسلم، عن محمد بن راشد، عن عبد الكريم أبي أمية؛ قال: كان الحسن لا يقضي بالشرط في الدار للمرأة.

(١) أي ظهرت علامات ندل على اغتصابه لها كتمزيق الثوب وتخميش الوجه إلخ.

حَدَّثَنَا عَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ أُمِّهِ، عَنْ حَفْصَةَ: أَنَّ أَبَا الْهَيَّاجِ طَلَّقَهَا، ثُمَّ جَعَلَهَا، فَأَتَتْ بِهِ الْحَسَنَ فَاسْتَحْلَفَهُ، ثُمَّ قَالَ: لَا إِثْمَ عَلَيَّ.

أَخْبَرَنِي ابْنُ الْحَسَنِ، عَنِ الثَّمِيرِيِّ، عَنِ مُوسَى، عَنِ ابْنِ هَلَالٍ، عَنِ أَشْعَثِ، قَالَ: خَاصَمْتُ إِلَى الْحَسَنِ فِي بِنْتِ مُؤَذَّنٍ لَنَا ادْعَتْ أَنْ زَوْجَهَا لَا يَقْدِرُ أَنْ يَدْخُلَ بِهَا، وَقَالَ هُوَ: بَلَى قَدْ دَخَلْتُ بِهَا، فَقَالَ الْحَسَنُ: فَمَا ذَنْبِي إِنْ كَانَ مَا عِنْدَ مِثْلِ الْهَدْيَةِ فَأَجَلُهُ سِتَّةَ يَتَدَاوَى.

وَحَدَّثَنَا الصَّلْتُ، قَالَ: حَدَّثَنَا نُوحُ بْنُ قَيْسٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ نَافِعِ الطَّاحِي، قَالَ: خَاصَمْتُ إِلَى الْحَسَنِ، فَقَضَى عَلَيَّ، فَقُلْتُ لَهُ: يَا أَبَا سَعِيدٍ جُرْتُ عَلَيَّ قَالَ: نَحْنُ أَضْنُ بِذَلِكَ. قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْعُمَرِيُّ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَتَبَةَ شَرِيكَ أَبِي عَوْنٍ، قَالَ: هَلَكَ أَبِي فِي طَاعُونَ، فَكَفَلْتُهُ ظَنْرِي حَتَّى إِذَا قَارِبَتْ جَاءَ عَمِّي فَخَاصَمَهَا فَيَّ فَارْتَفَعْنَا إِلَى الْحَسَنِ، وَهُوَ عَلَى الْقَضَاءِ قَاعِدٌ فِي الْمَسْجِدِ، ظَهَرَ إِلَى الْمَنَارَةِ، فَقَالَ: يَا غَلَامُ هَذَا عَمُّكَ، وَهَذِهِ ظَنْرُكَ، فَاهْذَبْ مَعَهُمَا شَتَّ فَذَهَبْتُ مَعَ ظَنْرِي.

وَحَدَّثْتُ، عَنْ يُونُسَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ سُوَّارِ بْنِ مَسْعُودِ أَبِي سَهْلِ الْيَرْبُوعِ، قَالَ: خَاصَمْتُ إِلَى الْحَسَنِ فَجَاءَ شُهُودٌ، فَشَهِدُوا عَلَيَّ، مِنْهُمْ مُوسَى بْنُ سَالِمٍ، وَصَالِحُ بْنُ هِرْمَانَ، فَقَالَ الْحَسَنُ: مَا تَقُولُ فِي هَؤُلَاءِ؟ فَقَالَ: عَدُولٌ مَرْضِيُونَ، فَقَضَى عَلَيَّ، فَقُلْتُ: وَاللَّهِ لَقَدْ قَضَيْتَ عَلَيَّ بِجُبُورٍ، قَالَ: ذَلِكَ عَمَلُكَ بِنَفْسِكَ، شَهِدْتَ أَنَّهُمْ عَدُولٌ مَرْضِيُونَ.

حَدَّثَنَا أَبُو عَوْفٍ الْمَرْوَزِيُّ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَرْزُوقٍ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ عَدِيِّ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا غَسَّانُ بْنُ مَضَرَ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا بَعْضُ أَشْيَاخِنَا، وَسَعِيدُ بْنُ يَزِيدٍ فِيهِمْ، قَالُوا: اسْتَعْمَلَ عَدِيُّ بْنُ أَرْطَاةِ الْحَسَنِ عَلَى الْقَضَاءِ، فَبِعِثَ إِلَيْهِ بَرِزْقَهُ، فَفَرَدَهُ الْحَسَنُ، قَالَ: فَزَادَ عَدِيُّ عَلَيْهِ فَرَدَهَا إِلَى الْحَسَنِ؛ فَقَالَ الْحَسَنُ: إِنِّي لَمْ اسْتَقْبَلْ مَا بَعَثْتَ إِلَيَّ، وَلَكِنِّي أَكْرَهُ أَنْ آخُذَ عَلَى الْقَضَاءِ أَجْرًا.

حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَدَّادُ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عَقِيلٍ، قَالَ: سَمِعْتُ الْحَسَنَ يَقُولُ: أَرْبَعَةٌ لَا تَجُوزُ شَهَادَتُهُمْ، الْخَصْمُ، وَالشَّرِيكَ، وَالْمَرِيْبُ، وَالِدَّافِعُ الْمَقْرُومِ.

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْعَبَّاسِ الْكَابَلِيُّ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حُمَيْدٍ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَغِيرَةَ؛ قَالَ: وَلِيَ الْحَسَنُ قَضَاءَ الْبَصْرَةِ فَشَكَا فَعَزَلَ.

حَدَّثَنِي عَبْدِ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا شِجَاعُ بْنُ مَخْلَدٍ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ أَبِي زَائِدَةَ؛ قَالَ: أَتَيْتُ الْحَسَنَ، وَهُوَ قَاضٍ يَوْمئِذٍ، بَكْتَابٍ مِنْ بَعْضِ الْقَضَاءِ؛ قَالَ: فَقَبِلَهُ، وَقَضَى بِمَا فِيهِ، وَلَمْ يَذْكَرْ أَنَّهُ سَأَلَهُ عَلَى الْكِتَابِ بَيْتَةً.

حَدَّثَنِي عَبْدِ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَسَنِ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ مَكْرَمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَلْمُ بْنُ قُتَيْبَةَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي زَائِدَةَ، قَالَ: أَخَذْتُ كِتَابًا مِنْ ابْنِ أَشْوَاعٍ بِالْكُوفَةِ وَهُوَ عَلَى الْقَضَاءِ، إِلَى إِيَّاسِ بْنِ مَعَاوِيَةَ، وَهُوَ عَلَى قَضَاءِ الْبَصْرَةِ، بَحَقُّ لِي عَلَى رَجُلٍ، فَقَدِمْتُ الْبَصْرَةَ، وَقَدْ عَزَلَ، وَقَدْ قَامَ الْحَسَنُ بِالْقَضَاءِ، فَدَفَعْتُ كِتَابِي إِلَى الْحَسَنِ فَأَنْفَذَ كِتَابِي وَأَخَذَ لِي بِحَقِّي.

حَدَّثَنِي عبد الله بن أحمد بن حنبل؛ قال: حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بنُ عُمَرَ القَوَارِيرِي؛ قال: حَدَّثَنَا عبد الرَّحْمَنِ بنُ مَهْدِي، قال: حَدَّثَنَا خِرَاشُ بنُ مالِك؛ قال: أَقَمْتُ عندَ الحَسَنِ شَهادَةَ رَجُلٍ وامرأة على حق لي بخراسان، فاستحلقتني، وكتب إلى قاضي خراسان، وختمه ودفعه إليّ ولم يُشْهَدْ عليّ.

حَدَّثَنِي عرابي بن الحسين، قال: حَدَّثَنِي عبد الله بن بكر السَّهْمِي؛ قال: حَدَّثَنَا محمد بن ذكوان، عن خالد بن صفوان؛ قال: لَقِيتُ مسلمةَ بن عبد الملك بالحيرة بعد هلاك ابن المُهَلَّب، فقال: يا خالد أخبرني عن حَسَنِ أهل البَصْرَةِ؛ قلت: جازَهُ إلى جَنْبِهِ، وجليسه في حَلَقَةِ حديثه، وأعلم من قبلي به؛ كان أشبه الناس سريرةً بعلانيته، وأشبهه قولاً بفعله إن قعد على أمر قام به، أو قام بأمر قعد عليه، فإن أمر بأمر كان أعمل الناس به، وإن نهى عن شيء كان أترك الناس له، وجدته مُستغنياً عن الناس، ووجدت النَّاسَ محتاجين إليه؛ قال: حَسْبُكَ! حَسْبُكَ! كيف ضلَّ قوم هذا فيهم؟ يعني باتباعهم ابن المُهَلَّب.

حَدَّثَنِي أبو عوانة؛ قال: حَدَّثَنَا الأصمعي؛ قال: حَدَّثَنِي أَبِي؛ قال: لم أر أحداً أعرض ما بين يديه نحواً من شبر.

وحَدَّثَنِي أحمد بن علي؛ قال: حَدَّثَنَا صَلْتُ بن مسعود؛ قال: حَدَّثَنَا إبراهيم بن سَعْد؛ قال: سمعت خالد بن صفوان، وسأله عن الحَسَنِ؛ قال: أنا أهل خِبرَةَ به؛ كانت دارُهُ ملعبي صغيراً ومجلسي كبيراً؛ قالوا: فما عندك فيه؟ قال: أخذ النَّاسَ بما أمر به، وما رأيتَه تراحم على شيء من الدنيا قط.

حَدَّثَنِي محمد بن سعد الكُرَاني؛ قال: حَدَّثَنِي عبد الواحد بن غيات؛ قال: حَدَّثَنِي محمد بن معاوية بن أبان، عن خالد بن أبان، عن خالد بن صفوان؛ قال: ليس أحد يتكلم، إلا وكلامه يحتاج بعضه إلى بعض، إلا الحسن فإن الكلمة الواحدة منه تجزي؛ فقيل: يا أبا صفوان الواحدة؟ قال: قوله: الموت فَضَحَ الدنيا.

حَدَّثَنِي الكُرَاني، قال: حَدَّثَنِي عبد الرَّحْمَنِ بن المتوكل؛ قال: حَدَّثَنِي سُفْيَانُ بن عُيَيْتَةَ، قال: حَدَّثَنِي أبو أيوب؛ قال: ما سمع أحد كلام الحسن إلا نُقِلَ عليه غيره.

حَدَّثَنِي عبد الله بن محمد بن حسن؛ قال: حَدَّثَنِي عبد الله بن مُعَاذ؛ قال: حَدَّثَنَا المُعْتَمِرُ بن سليمان، عن أبيه: أن الحسن كان قاضياً فكان يُجيز شهادة المسلمين، إلا أن يكون الحَصَمُ هو الذي يُجَرِّحُ شهادة الشاهد.

حَدَّثَنَا محمد بن إسحاق الصَّغَاني، قال حَدَّثَنَا يحيى بن أبي بكير، قال: حَدَّثَنَا حماد بن سلمة، عن يزيد الرُّشَك؛ قال: كان الحسن على القضاء فأتي بعبد استكره عجزوا حُرَّةً فقلت: يا أبا سعيد سواء جلدها، وعقرها، فجلده خمسين وغرمه خمسين.

حَدَّثَنِي المفضَّل بن الحسن المصري؛ قال: حَدَّثَنَا أبو مُسَهَّر؛ قال: حَدَّثَنَا سعيد بن عبد العزيز، عن مكحول؛ قال: رحم الله الحسن، قد فقه قبل أن أسبى من أرضي.

أخبرنا محمد بن الحجاج بن جعفر بن إياس بن نذير الضبي؛ قال: حدّثنا أبو أسامة، عن جرير بن حازم، عن حُميد بن هلال؛ قال: قال أبو قتادة العدوي: عليكم بهذا الشيخ يعني الحسن، فما رأيت رجلاً أشبه بعمر بن الخطاب منه.

أخبرنا أبو سعيد أحمد بن محمد بن يحيى بن سعيد القطان؛ قال: حدّثنا يحيى بن آدم؛ قال: حدّثنا زهير؛ قال: سمعتُ أبا إسحاق يقول: كان الحسن البصري يُشبهه بأصحاب رسول الله ﷺ.

حدّثنا يحيى بن مسلم الطوسي؛ قال: حدّثنا عبد الصمد بن عبد الوارث؛ قال: حدّثنا حمّاد، عن يونس بن عبيد، قال: رحم الله الحسن، ما استخفه شيء ما استخفه القدر.

حدّثنا علي بن مسلم؛ قال: حدّثنا أبو داود؛ قال: حدّثنا حمّاد؛ قال: حدّثني خالي حميد؛ قال: قيل للحسن بمكة: يا أبا سعيد من خلق الشيطان؟ قال: سبحان الله! الله خلق الشيطان، وخلق الخير والشر.

وحدّثنا علي بن مسلم؛ قال: حدّثنا عبد الصمد؛ قال: حدّثنا حمّاد بن سلمة؛ قال: حدّثنا حميد؛ قال: قرأتُ على الحسن في بيت أبي خليفة القرآن أجمع من أوّله إلى آخره؛ فكان يفسره على الإثبات^(١).

حدّثنا أبو سعيد الحارثي؛ قال: حدّثني أبي؛ قال: حدّثنا أبو بكر بن شعيب؛ قال: رأيت الحسن، وهو يقضي بين الناس في خلافة عمر بن عبد العزيز، في رجة بني سليم، وعليه عمامة سوداء، يُرسل ذوائبها من ورائه قريباً من شبر، وقبالة يمانى مُصلب ورداؤه يمانى ممسّق، وهو يضفر لحيته، ويده قضيب، فوق الشبر، ودون الذراع يتخصر به.

حدّثني عبد الله بن محمد بن حسن؛ قال: حدّثنا أبو بكر بن خلّاد؛ قال: حدّثنا عبد الرّحمن، عن المثني بن سعيد؛ قال: رأيت الحسن يقضي في الرّجة خارجاً من المسجد. وقال بعض أهل العلم: قدّم يزيد بن المهلب سنة إحدى^(٢) فخلع يزيد بن عبد الملك، وأسّر عدّي بن أرطاة، واستقضى الحسن وخرج أيضاً واستولى أخاه مروان بن المهلب على البصرة، فاستقضى مروان الحسن، وخرج يريد بابل لقتال مسلمة بن عبد الملك، والعباس بن الوليد، فجلس الحسن في منزله وأظهر الوقعة في يزيد، ثم قدم مسلمة العراق سنة اثنتين ومائة، فاستولى على البصرة عبد الرّحمن بن سليم العكلي فلم يستقض أحداً، ثم عزّل وولي شريك بن معاوية الباهلي، ويقال: بل ولي سعيد بن عمر الحرشي، ثم عزّل وولي عبد الملك بن بشر بن

(١) على الإثبات: يعني على إثبات العدل، والحسن كان - كما نقل عنه - أولاً يقول: الخير بقدر والشر ليس بقدر نقله عنه قتادة، قا أيوب فناظرته في هذه الكلمة فقال: لا أعود والعبارة التي في الأصل نقلت في تهذيب التهذيب.

(٢) أي سنة إحدى ومائة - المراجع.

مروان، ثم عزل وولي عمر بن هُبيرة، فاستقضى ابن هُبيرة عبد الملك بن يعلى، فلم يزل قاضياً حتى مات يزيد سنة خمس ومائة.

حدَّثني عبد الله بن أحمد بن حنبل؛ قال: حدَّثنا شيبان؛ قال: حدَّثنا محمد بن راشد؛ قال: حدَّثنا عبد الكريم المعلم، وهو أبو أمية، قال: أربعة من قضاة البصرة، ولم يقض بالبصرة مثلهم، هشام بن هُبيرة، وابن أذينة العبدي والحسن بن الحسن البصري، وإياس بن معاوية. أخبرنا الحسن بن محمد الزعفراني، قال: حدَّثنا عبد الله بن بكر السهمي، قال: حدَّثني أبي؛ كنا وقوفاً في سوق الرُّقِيق، ومعنا عبد الملك بن يعلى الليثي وذلك قبل أن يُستقضى على البصرة، إذ مرَّ الحسن، فنظر إليه عبد الملك فلم يزل يتبعه بصره، حتى تَغَيَّب عنه، ثم أقبل علينا؛ فقال: يخيل إليّ، أو لقد ألقى في رُوعي، أني لم أر أحداً أشبه بما يوصف من أبنائنا إبراهيم من الحسن هذا.

عبد الملك بن يعلى

حدَّثنا محمد بن إشكاب بن إبراهيم بن الحر، قال: حدَّثنا عبد الصمّد بن عبد الوارث، قال: حدَّثني محمد بن أبي المليح الهذلي، عن عبد الملك بن يعلى؛ أن أباه يعلى باع داره بمائة ألف فمر عليه عمران بن حصين؛ فقال: يا يعلى بعت دارك؟ قال: قلت: نعم، قال: فلا تبعها فإنني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من باع عقدة داره سلط الله عليه تالفاً يتلفها».

حدَّثنا محمد بن سهل النضري، قال: حدَّثنا إبراهيم بن الحسن العلاف، قال: حدَّثنا بشير بن سريح البزار، عن قبيصة بن الجعد، عن أبي المليح الهذلي، عن عبد الملك بن يعلى، عن عمران بن حصين، قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من عبد يبيع الدار إلا سلط الله عليه تالفاً».

حدَّثني الحسن بن علي بن الحجاج الأنصاري، قال: حدَّثنا بشير بن آدم، قال: حدَّثنا موسى بن أيوب بن عياض الليثي، قال: حدَّثني أبي، عن عبد الملك بن يعلى، قاضي البصرة، عن محمد بن عمران بن حصين، قال: حدَّثني أبي أن رسول الله ﷺ قال: «من باع عقدة من غير حاجة صبَّ الله على ذلك المال تالفاً».

حدَّثناه أحمد بن منصور الرُمادي، قال: حدَّثنا يونس بن محمد، قال: حدَّثنا جعفر بن أبي حرب الدبلي، قال: حدَّثنا محمد بن أبي المليح، عن عبد الملك بن يعلى الليثي، قاضي البصرة، قال: جاء رجل من آل معقل بن يسار، فاستفتاني في بيع دار باعها بمائة ألف، فقال له عبد الملك بن يعلى: بلغني عن نبي الله ﷺ قال: «أَيُّمَا إِنْسَانٍ^(١) باع عقدة من غير حاجة بعت الله عليه تالفاً يتلفها»؛ فرد المال وارتدَّ الدار.

حدَّثني عبد الله بن الهيثم بن عثمان العبدي، قال: حدَّثنا قريش بن أنس؛ قال: حدَّثنا حبيب بن الشهيد، قال: قال لي إياس بن معاوية: إن أردت الفتيا فعليك بعبد الملك بن يعلى.

(١) أيما إنسان باع، إلخ العقد الضيعة والعقار الذي اعتقده صاحبه ملكاً له قال أبو علي:

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الصِّيرْفِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ سَعْدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ يَعْلَى، قَالَ: وَكَانَ قَاضِي الْبَصْرَةِ، قَالَ: مَنْ تَرَكَ ثَلَاثَ^(١) جَمْعٍ مِنْ غَيْرِ عَدْرٍ لَمْ تَجْزِ شَهَادَتُهُ.

حَدَّثَنَا الصَّغَانِيُّ، عَنْ رُوحٍ، عَنْ سَعِيدٍ مِثْلَهُ.

أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَسَنِ، عَنِ الثَّمِيرِيِّ، عَنْ مُوسَى بْنِ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ أَبِي هَلَالٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَشْعَثُ قَالَ: خَاصَمْتُ إِلَى الْحَسَنِ فِي بِنْتِ مَوْذَنَ لَنَا ادْعَتْ أَنْ زَوْجَهَا لَا يَقْرِبُهَا، فَأَجَلَهُ سَنَةً، فَلَمَّا ذَهَبَتِ السَّنَةُ، خَاصَمْتُهُ إِلَى عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ يَعْلَى، فَقُلْتُ: أَصْلَحَكَ اللَّهُ إِنْهُ قَدْ أَجَلَ سَنَةً فَقَالَ: أَوْ هُوَ وَاجِبٌ عَلَيَّ أَنْ أُؤَجِّلَهُ سَنَةً كَمَا يَجِبُ الصَّلَاةُ وَالصَّوْمُ؟

حَدَّثَنَا الصَّغَانِيُّ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادٌ، عَنْ زِيَادِ الْأَعْلَمِ، قَالَ: قَالَ الْحَسَنُ، فِي رَجُلٍ شَاتَمَ رَجُلًا، فَقَالَ لِعُغْلَامِهِ: سُبِّهِ، فَإِنَّكَ حَرٌّ مِثْلَهُ، فَقَالَ الْحَسَنُ: هُوَ حَرٌّ، وَقَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنِ يَعْلَى: خَذْ بِيَدِ عُغْلَامِكَ.

أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدَّارِعِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُعْتَمَرُ،

ولما رأيت الدهر أنحت صروفه =
حذفت فضول العيش حتى ردتها إلى القوت خروفاً أن أجاء إلى أحد روي في الجامع الصغير بلفظ. من باع داراً ثم لم يجعل ثمنها في مثلها لم يبارك له فيها، وعلم عليه بلفظ الصحة، وهو مروى عن حذيفة بن اليمان، قال الهيثمي. وفيه الصباح بن يحيى وهو متروك، ورواه أحمد وفيه إسماعيل بن إبراهيم بن مهاجر وضعفوه ورواه عنه ابن ماجه عن سعيد بن حريث: من باع منكم داراً أو عقاراً فمن ألا يبارك له إلا أن يجعله في مثله.

وروي بلفظ من باع عقر دار من غير ضرورة سلب الله على ثمنها تالفاً يتلفه، رواه الطبراني في الأوسط عن معقل بن يسار وعلم عليه في الجامع برمز حسن قال الهيثمي: وفيه جماعة لا أعرفهم منهم عبد الله بن يعلى الليثي وعلي بن عثمان اللاهقي قال المناوي في شرح الحديث الأول: - لأنها ثمن الدنيا المذمومة وقد خلق الله الأرض وجعلها مسكناً لعباده وخلق الثقلين ليعبده وجعل ما على الأرض زينة لهم ﴿لَسَبَّوهُمُ أَيُّهُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا﴾ فصارت فتنة لهم إلا من رحم ربك فعصمه وصارت سبباً للمعاصي فترعت البركة منها فإذا بيعت وجعل ثمنها متجراً لم يبارك له في ثمنها، ولأنه خلاف تدييره تعالى في جعل الأرض مهاداً، وأما إذا جعل ثمنها في مثلها فقد أبقى الأمر على تدييره الذي هيأه له فينال من البركة التي بارك فيها، فالبركة مقرونة بتدييره تعالى لخلقه.

وقال في شرح الحديث: - لأن الإنسان يطلب منه أن يكون له آثار في الأرض فلما محاثه يبيعها رغبة في ثمنها جوزي بفواته.

روي أن معاوية أخذ في إحياء أرض في آخر أمره فقيل له: ما حملك على هذا؟ فقال: ما حملني عليه إلا قول القائل.

ليس الفتى بفتى لا يستضاء به ولا يكون له في الأرض آثار (١) «من ترك ثلاث جمع تهاوناً بها طبع الله على قلبه» رواه أحمد والحاكم عن أبي الحق الضمري، قال الترمذي عن البخاري: لا أعرف اسمه وقال: لا أعرف له إلا هذا الحديث. وقال الحاكم مرة: هو على شرط مسلم، وأخرى سكت. وقال الذهبي في التلخيص: هو حسن.

يعني ابن سليمان، عن إياس بن أبي مسعر، قال: خاصمت إلى عبد الملك بن يعلى، في جارية تأكل الطين، فظلم يَرُدُّ منه، وقال: لو شاءت لم تأكل^(١) منه.

أخبرني محمد بن إسماعيل بن يعقوب، قال: حدَّثنا محمد بن سلام الجمحي قال: حدَّثنا عبد الله بن بكر، قال: حدَّثنا أبي، قال: كتأ مع عبد الملك بن يعلى الليثي، قبل أن يُستَقْضى، إذ نظر إلى الحسن، فقال: ما رأيت أحداً أشبه بما يوصف من أئينا إبراهيم، من الحسن هذا.

أخبرني عبد الله بن الحسن، عن الثُميري، عن عبد الله بن حماد، عن أبي عقبة المُرَني: أن رجلاً ادعى على رجل ألف درهم، ولم يكن له بيئة، فاخصما إلى عبد الملك بن يعلى، فقال: له علي ألف درهم فقضيته، فقال الآخر: أصلحك الله قد أقر، فقال عبد الملك: إن شئت أخذت بقوله أجمع، وإن شئت أبطلته أجمع.

قال: وحدَّثنا سعيد بن عامر، قال: حدَّثنا جويرية بن أسماء، قال: قام عبد الملك بن يعلى من مجلس القضاء، فركب بغلته ورجل يشتمه وهو ساكت، حتى بلغ داره فلما دخل قال: حسبك سائر اليوم.

قال سعيد: داره في مَرينة دون اللّحامين (ببحر) الطريق.

حدَّثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي، قال: حدَّثنا عارم، قال: حدَّثنا حماد بن زيد، عن عبد الخالق الشَّيباني: أن عبد الملك بن يعلى كان يقضي: إن ظهر به جنون أو جذام، أو برص قبل البيئة أن يرده.

وبلغني عن عبد الجليل بن عامر بن عبيدة الباهلي، عن أبيه، قال: أتيت عبد الملك بن يعلى، لما ولي القضاء، فوجدت بابه مغلقاً والناس مجتمعون، فاستأذنت، فأذن لي، وهو يتململ كالمرأة الماخض، فقلت له: مالك؟ فقال: وليت القضاء، فلما عزل أئيته، وهو يتململ، فقال: عزلت واشماتة الأعداء!

حدَّثنا العباس بن محمد الدُّوري، قال: حدَّثنا أبو سلمة، قال: حدَّثنا عاصم بن سيَّار، قال: سمعت موسى بن المهاجر أبا ياسين، قال: كنت عند عبد الملك بن يعلى، فجاء بكر فسأره ثم قام فانطلق، فقال: ردوا على بكرا، فلما رده قال: أخير القوم بما ساررتني، قال: سبحان الله، قال: ما أنت بقائم حتى تخبرهم بما ذكرت لي، قال: كلمته في أخي يضع عنه الحرس.

حدَّثنا محمد بن إسحاق الصَّغاني، قال: حدَّثنا داود بن نوح الأشقر، قال: حدَّثنا معاوية بن عبد الكريم، قال: رأيت قوماً شهدوا بزور، وقد ضربهم عبد الملك بن يعلى، وكان

(١) لو شاءت لم تأكل منه، يريد بهذا أنه لا يرد بالعبث إلا إذا كان طبعياً في أصل الخلقة، أما إذا كان مما يمكن تلافيه فلا يرد به.

قاضي البصرة، في زمن عمر بن هبيرة الأكبر سنة ثلاث ومائة، فرأيته قد حلق أنصاف رؤوسهم، وسود وجوههم، وضربهم ضرباً غير مبرح، قال: هؤلاء قوم شهدوا بزور. والذي شهد له معهم.

وزعم المدائني عن جويرية بن إسماعيل، عن أبيه: أن ربيعة انتقلت من البصرة إلى الكوفة أيام الجمل، فقال رجل من بني ضبيعة: أنزلني دارك، فأنزله فيها، ثم رجعت ربيعة إلى البصرة، فكتب إلى الرجل: أن قرع داري، فإني أريد الرجوع، فكلمت الساكن في الدار، وقلت له: إن صاحب الدار قد احتاج إليها، وهو قادم، فانظر منزلاً تتحول إليه، فأبى، وقال: الدار داري، وخطة جدّي، وكان جدّه اختطها، ثم باعوها، فقلت لأخت الرجل الغائب: خاصميه، وأنا أسهل لك، فخاصمته إلى عبد الملك بن يعلى، فادعى الدار وجاء يقوم يشهدون له، فشهد له أبو الخيرة شجة بن عبد الله الضبيعي أنها خطة أبيه وجدّه، فقلت له: اتق الله يا أبا الخيرة، قال باسمًا: شهدت بباطل؟ قال: لا ولكنك كتمت حقًا، وشهدنا هما ورجل من بني ضبيعة لصاحب الدار بالدار، وأنه اشتراها فقضى عبد الملك على الساكن وأخرجه من الدار.

أخبرني الصغاني، قال: حدّثنا عبد الله بن عمر؛ قال: حدّثنا معاذ بن هشام، قال: حدّثني أبي، عن قتادة، عن الحسين، وجابر بن زيد، وعبد الملك بن يعلى، أنهم قالوا في الرجل: يوصي لغير قرابته وله ذو قرابة ممن لا يرثه، قالوا: يجعل ثلث الثلث لذوي قرابته وثلث الباقي لمن أوصى له.

أخبرنا الصغاني، قال: حدّثنا حجاج بن المنهال، قال: حدّثنا حماد، قال: أخبرنا حميد: أن عبد الملك بن يعلى قال، في رجل أوصى بوصية في مرضه وكتبها، فبرأ بعد ذلك، ولم يغيرها حتى مات: قال: هي جائزة. وحدّثنا الصغاني، قال: حدّثنا أبو بكر، قال: حدّثنا زيد بن الحباب، عن حماد بن سلمة، عن قتادة عن عبد الملك بن يعلى، قاضي البصرة: في الرجل يكتب وصيته، ثم يختمها، ثم يقول: شهدوا على ما فيها، قال: جائزة.

ثمامة بن عبد الله بن أنس بن مالك الأنصاري

ذكر أبو حسان، عن أبي عبيدة، قال: لما ولّى هشام بن إسماعيل خالدًا على العراق، وعزل ابن هبيرة في سنة ست ومائة، فأرسل إلى بكر بن عبد الله المُرَني لِيُؤَيِّه القضاء، فامتنع، فولّى ثمامة بن عبد الله.

وروى الأنصاري، عن أبيه قال: أرسل هشام إلى ثمامة، فاستقضاه على البصرة، وعليها يومئذ مالك بن المنذر، ويقال: بل عليها أبان بن صبارة الكلاعي. قال الأنصاري: وقد ثمامة إلى هشام فأجازته بستمائة درهم، وردّه قاضيًا. وقيل إنه لما دُعي للقضاء شاور محمد بن سيرين، فأشار عليه ألا يقبل، قال: لا أترك. قال: أخبرهم أنك لا تحسن القضاء، قال: أكذب، قال: فجعل محمد يعجب منه ويحرك يديه.

حَدَّثَنِي عبد الله بن أحمد بن حنبل، قال: حَدَّثَنَا إبراهيم بن الحجاج، قال: حَدَّثَنَا عبد الله بن المثنى، عن ثمامة، قال: صَحِبْتُ جَدِّي أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ ثَلَاثِينَ سَنَةً.

حَدَّثَنِي أبو يعلى زكريا بن يحيى بن خَلَادِ المِثْقَرِي، قال: حَدَّثَنَا الأَصْمَعِيُّ، قال: حَدَّثَنَا فيض بن سالم، عن أبي بكر الهذلي، قال: كَانَ ثَمَامَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسِ عَلَى الْقَضَاءِ بِالبَصْرَةِ، وَكَانَ بِهِ وَضْعٌ، وَكَانَ مَخْلَطًا، فَاسْتَعَدَّتْ امْرَأَةٌ ثَمَامَةَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسِ عَلَى رَجُلٍ، وَادَّعَتْ عَلَيْهِ شَيْئًا، وَلَمْ يَكُنْ لَهَا بَيِّنَةٌ، فَأَرَادَ اسْتِحْلَافَهُ، فَقَالَتْ: إِنَّهُ رَجُلٌ سَوْءٌ، يَحْلِفُ فَيَذْهَبُ حَقِّي، وَلَكِنْ اسْتَحْلَفْتُ إِسْحَاقَ بْنَ سُوَيْدٍ فَإِنَّهُ جَارُهُ، فَأَرْسَلْتُ إِلَى إِسْحَاقَ بْنَ سُوَيْدٍ لِيَسْتَحْلِفَهُ.

أخبرنا محمد بن إسحاق الصغاني، قال: حَدَّثَنَا حجاج بن المنهال، قال: حَدَّثَنَا حماد بن سلمة، عن حميد، أن ثمامة بن عبد الله، كتب إلى خاله عبد الله، يسأله عن رجل أوصى بثلثه في غير قرابته، فكتب أن أمضه كما قال، قال: أمر أن يلتقى في البحر، وقال ابن سيرين: أما في البحر فلا، ولكن يمضي كما قال.

ويقال: إنه تنازعت إليه امرأتان، فقال: أيكما الميتة.

وقال ثمامة: وقعت على باب من القضاء جسيم، أذفع الخصوم حتى يصطلحوا، فكتب بذلك بلال بن أبي بردة إلى خالد فعزله عن القضاء في سنة عشر ومائة، وكان ولاءه في سنة ست ومائة، وولي بلال القضاء مع الأحداث، فقال خلف بن خليفة:

وَكُنَّا قَبْلَ إِمْرَتِهِ عَلَيْنَا مِنْ الشَّيْخِ الْمُؤَلَّعِ فِي عَنَاءِ

يعني ثمامة، وكان به وضج.

حَدَّثَنِي عبد الله بن محمد بن حسن، قال: حَدَّثَنَا نصر بن علي، قال: أَخْبَرَنَا نُوْحُ بْنُ قَيْسٍ قَالَ: رَأَيْتُ ثَمَامَةَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقْضِي فِي الْمَسْجِدِ.

حَدَّثَنِي عبد الله بن محمد بن حسن، قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى مَرْحُومَ الْعَطَّارِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: ذَهَبَ رَجُلٌ إِلَى ثَمَامَةَ الأَنْصَارِيِّ، وَهُوَ قَاضِي البَصْرَةِ فِي قَضَاءِ قَضَاءِ الْحَسَنِ، فَأَرْسَلَ إِلَى كُتُبِ الْحَسَنِ فَتَفَقَّدَ قَضَاءَهُ.

حَدَّثَنِي عبد الله بن أحمد بن حنبل، قال حَدَّثَنِي أَبِي، قال: حَدَّثَنَا إبراهيم بن مرزوق، قال: رَأَيْتُ ثَمَامَةَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ يَقْضِي هَا هُنَا فِي الْمَسْجِدِ.

بلال بن أبي بردة بن أبي موسى الأشعري

حَدَّثَنِي إبراهيم بن راشد، صاحب الأدم، قال: حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ مَرْحُومِ الْعَطَّارِ، قال: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ سَهْلِ الأَعْرَابِيِّ، عَنْ أَبِي الفَقْمَاءِ، قال: كُنْتُ عِنْدَ بِلَالِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، فَأَتَاهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: إِنْ عَامَلْتُكَ بِالطَّفِّ فَعَلْ كَذَا وَكَذَا فَقَالَ بِلَالٌ: اسْأَلُوا لِي عَنْ بَيْتِ هَذَا، فَسَأَلُوا فَوَجَدُوهُ مَغْمُورًا عَلَيْهِ، فَقَالَ: صَدَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي، قال: قال رسول الله ﷺ:

«لا يسمى على الناس إلا رجل مغمور عليه في نسبه، أو ولدته أمه لغير رشدة»^(١).

حدَّثنا محمد بن أحمد بن إبراهيم السراج، قال: حدَّثنا منصور بن أبي مزاحم، قال: حدَّثنا مرحوم بن عبد العزيز، عن سهل، عن عطية، عن أبي الوليد، مولى لقريش، قال: كنت مع مولاي عند بلال بن أبي بردة، فذكر نحوه.

حدَّثني عمر بن محمد بن عبد الحكم، قال: حدَّثنا أحمد بن حرب بن محمد الطائي، قال: حدَّثنا كريب بن عمرو بن بلال بن أبي بردة، عن أبيه، عن جده، عن أبي بردة، عن أبي موسى، عن النبي ﷺ نحوه.

كتب إلى إسحاق بن يسار النَّضري، قال: حدَّثني سعيد بن عبد الله أبو عمرو حلبس، أن الوليد قال: حدَّثني أبي عبد الله بن عبد الله، أنه شهد بلال بن أبي بردة في منزل الحسن، فأقبل عليه الحسن، فقال: قال رسول الله ﷺ: «يا فلان إني أريد أن أبعثك على قرية»، ولم يسم لي أية قرية، قال: يا رسول الله خُزلي، قال: «فإني أختار لك أن تجلس»، وهو يعمل لرسول الله ﷺ.

قال بلال: حدَّثني أبي عن جدي الأشعري، أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «إنه ما من وضب يصيب العبد في دار الدنيا إلا كان كفارة لذنوبه قد سلف منه، ولم يكن الله عز وجل يعود في ذنب قد عاقب به».

أخبرني أحمد بن الحسن، قال: حدَّثنا أحمد بن إبراهيم بن كثير، قال: حدَّثنا عمرو بن عاصم الكلابي، قال: حدَّثنا جدِّي عبد الله بن الوازع، قال: حدَّثني شيخ من بني مرة، وأحسن إلينا، قال: قدمت الكوفة فدخلت على بلال بن أبي بردة، فقال: ممن أنت؟ قلت: من بني مرة، قال: مرة بن عبد؟ قلت: نعم، قال: حدَّثني أبي أنه سمع أباه، أنه سمع النبي ﷺ يقول: «ما يصيب عبداً نكبة إلا بذنب، وما يعفو الله عنه أكثر»، قال: وقرأ ﴿وَمَا أَصَابَكُمْ مِنْ مُصِيبَةٍ فَمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُوا عَنْ كَثِيرٍ﴾.

حدَّثني حمدون بن أحمد بن مسلم، وعبد الله بن شبيب، قال: حدَّثنا إبراهيم بن المنذر، قال: حدَّثنا عبد العزيز بن أبي ثابت، عن ابن أبي الريان، عن أبيه، عن أبي موسى، عن أبيه، قال: ابن شبيب، عن أبيه، عن أبي موسى، قال: أول من قال: أما بعد، داود عليه السلام، وهو فصل الخطاب.

(١) هذه إحدى الروايات وروى بلفظ: «لا يبغي على الناس». قال في كشف الخفاء ومزيل الإلباس: رواه الديلمي عن أبي موسى بلفظ لا يبغي على الناس إلا ولد بغي أو فيه عرف منه وذكره السيوطي في الجامع الصغير مروياً عند الطبراني عن أبي موسى.

قال الهيثمي فيه أبو الوليد القرشي مجهول وبقية رجاله ثقات.

وقال ابن الجوزي: فيه سهل الأعرابي قال ابن حبان: منكر الرواية لا يقبل ما انفرد به. ولغير رشدة: أي هو ابن زينة.

كتب إلى الحسن بن نيهان الأهوازي، قال: حدَّثنا الحسين بن كثير الطائي، قال: حدَّثنا سهل بن عبد المؤمن بن يحيى بن أبي كثير، قال: حدَّثنا عبادة بن عمر، عن ثابت بن أبي ثابت السُّلولي؛ قال: حدَّثني محمد بن المهاجر قاضي اليمامة، قال: سألت أبي يحيى بن أبي كثير، فقال: حدَّثني بلال بن أبي بردة، عن أبيه، عن جدِّه، عن النبي ﷺ؛ قال: «لا تطلق قبل نكاح ولا عتق إلا بعد ملك».

حدَّثني جعفر بن محمد بن أبي عثمان الطيالسي؛ قال: حدَّثنا مُسلم بن إبراهيم؛ قال: حدَّثنا هشام؛ قال: حدَّثنا قتادة؛ قال: قلت لبلال بن أبي بردة: إن الحسن حدَّثنا: أن أبا موسى كان له أخ، يقول له: أبو رهم، وكان يُسرع في الفتنة، فقال: لولا ما أفضيت إلى ما حدثك هذا الحديث، سمعت أبي يقول: سمعت جدِّي يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما من مُسلمين تواجها بسيفيهما، فقتل أحدهما الآخر إلا دخلا جميعاً النَّار، قلت: هذا القاتل، فما بال المقتول؟ قال: إنه أراد أن يقتله».

حدَّثني الحسن بن الحكم بن مسلم الحيري؛ قال: حدَّثنا أبو عَسَّان مالك بن إسماعيل؛ قال: حدَّثنا إسرائيل، عن عبد الأعلى، عن بلال بن أبي بُردة، عن أنس بن مالك، عن النَّبي ﷺ؛ قال: «من طلب القضاء واستعان عليه وكل إليه، ومن طلب القضاء ولم يستعن عليه أنزل الله عليه ملكاً يُسَدِّده».

حدَّثني أحمد بن ملاعب؛ قال حدَّثنا أبو عَسَّان؛ قال: حدَّثنا إسرائيل عن عبد الأعلى، عن بلال بن أبي موسى، عن أنس، عن النَّبي ﷺ نحوه.

حدَّثني محمد بن الحرث، قال: حدَّثنا الحرث بن منصور، قال: حدَّثنا إسرائيل، عن عبد الأعلى، عن بلال؛ قال: سمعت أنساً عن النَّبي ﷺ نحوه.

حدَّثنا أبو يُوسُف الفلوسي يعقوب بن إسحاق؛ قال: حدَّثنا يحيى بن عَيَّان؛ قال: حدَّثنا أبو عَوَّانة، عن عبد الأعلى، عن بلال بن مرداس، عن خيثمة، عن أنس، عن النَّبي ﷺ؛ قال: «من طلب القضاء، واستعان عليه وكل إليه، ومن أكره عليه أنزل الله عليه ملكاً يُسَدِّده».

حدَّثنا الفضل بن سهل الأعرج، ومحمد بن عمرو بن أبي مدعور، قالوا: حدَّثنا يزيد بن هارون؛ قال: أخبرنا أزهر بن سنان القرشي، قال: حدَّثنا محمد بن واسع الأزدي، قال: دخلت على بلال بن أبي بُردة؛ فقلت له: يا بلال إن أباك حدَّثني عن أبيه، عن النَّبي ﷺ؛ قال: «إن في جهنم وادياً يقال له هنبب، حقاً على الله أن يُسكنه كلَّ جبار، فإياك يا بلال أن تكون ممن يسكنه».

حدَّثنا أبو يعلى زكريا بن يحيى بن خلاد المنقري؛ قال: حدَّثنا الأصمعي؛ قال: حدَّثنا علي بن مسلم الباهلي؛ قال: حدَّثنا قتادة: أن بلال بن أبي بُردة لما ولي البصرة بلغ ذلك خالد بن صفوان فقال: سحابة صيف عن قليل تقشع.

فدعا بلال بخالد، فقال: أنت القاتل سحابة صيف عن قليل تقشع؟

أما والله لا تَقْشَعُ حتى يُصِيكَ منها شُؤْبُوبُ بَرْدٍ، فضره مائة سَوَوطٍ.

حَدَّثَنَا أَبُو يَعْلَى الْمَنْقَرِيُّ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَصْمَعِيُّ، وَالْعَلَاءُ بْنُ الْفَضْلِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كَانَ خَالِدٌ يَأْتِي بِلَالاً فِي وِلَايَتِهِ، وَيَعْتَشَاهُ فِي سُلْطَانِهِ، وَيَغْتَابُهُ إِذَا غَابَ عَنْهُ، وَيَقُولُ: مَا فِي قَلْبِ بِلَالٍ مِنَ الْإِيمَانِ إِلَّا مِثْلُ مَا فِي بَيْتِ أَبِي الْوَرْدِ الْحَنْفِيِّ، وَكَانَ أَبُو الْوَرْدِ الْحَنْفِيُّ مُفْلِساً، فَأَخَذَهُ بِلَالٌ، وَخَافَ أَنْ يَقْتُلَهُ، فَسَأَلَهُ أَنْ يُطْلِقَهُ فَأَبَى بِلَالٌ أَنْ يُطْلِقَهُ، إِلَّا بِعَشْرِ كُفْلَاءٍ، مِنْهُمْ نَعِيمُ بْنُ صَفْوَانَ، فَكَفَلُوا بِهِ عَلَى أَنَّهُ إِنْ غَابَ فَعَلَيْهِمْ مِائَةٌ أَلْفِ دَرَاهِمٍ، إِلَّا نَعِيماً فَإِنَّهُ لَيْسَ عَلَيْهِ مِنَ الْمَالِ شَيْءٌ، فَهَرَبَ خَالِدٌ فَأَخْبَرَهُمْ، فَأَخَذَ بِلَالٌ الْمِائَةَ أَلْفَ مِنَ التَّسْعَةِ الْكُفْلَاءِ، فَقَالَ خَالِدٌ:

أَتِيحَ لَنَا مِنْ أَرْضِهِ وَسَمَانِهِ بِلَالٌ أَرَاهُ اللَّهَ مِنْهُ فَعَجَلَا
وَمِثْلِي إِذَا مَا الدَّارَ يَوْمًا نَبَتَ بِهِ دَعَا بِجَمَالِ الْبَيْنِ ثُمَّ تَحَوْلَا

أَخْبَرَنِي أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ ثَعْلَبٍ، عَنْ عَمْرِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ مَعَاذِ بْنِ نَعِيمِ بْنِ مَوْعِ الْعَنْبَرِيِّ؛ قَالَ: غَضِبَ الْمَهْدِيُّ عَلَى شَيْبِ بْنِ شَيْبَةَ فِي أَمْرٍ ذَكَرَهُ، فَأَمَرَ بِهَجَاتِهِ، ثُمَّ رَضِيَ فَأَمَرَ بِالْإِذْنِ لَهُ، فَقَالَ شَيْبِ: إِنَّمَا مِثْلِي وَمِثْلِكَ مَا قَالَ رُؤْيَةُ لِبِلَالِ بْنِ أَبِي بَرْدَةَ:

إِنِّي وَقَدْ تَعَنَيْتُ أُمُورَ تَعَنَيْتَنِي عَلَى طَرِيقِ الْعُذْرِ إِنْ عَذَّرْتَنِي
فَلَا وَرَبَّ الْأَمْنَاتِ الْقُطُنِ يَغْمُرُنَّ أَمْنَا بِالْحَرَامِ الْمَأْمُونِ
بِمَحَبَسِ الْهَدْيِ وَرَبِّ الْبُدُنِ وَرَبِّ وَجْهِ مَنْ حَرَاءَ مُنْحَنِي
مَا آيِبٌ سَرُّكَ إِلَّا سَرَّ نَبِي شَكَرَا وَإِنْ عَرَّكَ أَمْرَ عَرِّي
مَا الْحَفِظُ إِلَّا النَّصِيحُ إِلَّا أَتَنِي أَخُوكَ وَالرَّاعِي لِمَا اسْتَرَعَيْتَنِي
إِنِّي إِذَا لَمْ تَرْنِي كَأَنَّي أَرَاكَ بِالسَّيْبِ وَإِنْ لَمْ تَرْنِي

قَالَ: وَكَانَ بِلَالٌ بَخِيلاً عَلَى الْمَالِ وَالطَّعَامِ يُعْمَلُ لَهُ الطَّعَامُ الْكَثِيرُ إِذَا غَرَبَ الشَّمْسُ أَوْ تَغَرَّبَ وَضَعُ الْمَوَائِدِ، فَإِذَا مَدَّ النَّاسُ أَيْدِيَهُمْ أَذُنَ الْمُؤَذِّنِ، فِقَامٌ، وَقَامَ النَّاسُ وَانْتَهَبَتِ الْمَوَائِدُ، فَأَصْبَحَ حَيْرَانَهُ يَشْتَرُونَ ذَلِكَ الطَّعَامَ مِمَّنْ أَنْتَهَبَهُ.

حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْهَيْثَمِ بْنِ عَثْمَانَ الْعَبْدِيُّ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَصْمَعِيُّ؛ قَالَ: قِيلَ لِبِلَالِ بْنِ أَبِي بَرْدَةَ: لِمَ لَا تَسْتَعْمَلُ ابْنَ أَبِي شَيْخِ بْنِ الْغُرَقِ؟

وَحَدَّثَنَا أَبُو يَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَصْمَعِيُّ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ أَبُو مُوسَى اسْتَرَضَعَ ابْنَهُ أَبَا بَرْدَةَ فِي بَنِي فَقِيمِ آلِ الْغُرَقِ، فَقِيلَ لِبِلَالٍ: لِمَ لَا تَسْتَعْمَلُ أَبَا الْعَجُوزِ بْنِ أَبِي شَيْخِ بْنِ الْغُرَقِ الْفَقِيمِيِّ؛ قَالَ: إِنِّي رَأَيْتُ مِنْهُ خِلَالَ ثَلَاثَةِ رَأْيَيْهِ يَحْتَجِمُ فِي بَيْوتِ الْأَخْوَاتِ، وَرَأَيْتُهُ يَلْبَسُ الْمِظْلَةَ فِي الظَّلِّ، وَرَأَيْتُهُ يُسْرِعُ إِلَى بَيْضَةِ الْبَقِيلَةِ؛ قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: فَحَدَّثْتُ بِهِ هَرُونَ الرَّشِيدَ؛ فَقَالَ: مَا وَضَعْتَ بَيْنَ يَدَيْ بَقِيلَةَ إِلَّا ذَكَرْتَ حَدِيثَ ابْنِ أَبِي شَيْخِ الْفَقِيمِيِّ فَأَحْجَمْتَ عَنْهَا.

حَدَّثَنَا أَبُو يَعْلَى؛ قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَصْمَعِيُّ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ قَحْذَمٍ؛ قَالَ: كَانَ بِلَالٌ قَدْ

خاف الجُدَامَ، فوصف له السَّمَنُ يَسْتَتَعِ فِيهِ فَكَانَ يَفْعَلُ، ثُمَّ يَأْمُرُ بِذَلِكَ السَّمَنِ فَيُبَاعُ، فَتَنْكَبُ النَّاسُ شُرَاءَ السَّمَنِ بِالْبَصْرَةِ.

وأخبرني طلحة بن عبد الله بن محمد بن إسماعيل التيمي؛ قال: حدثني أحمد بن إبراهيم بن إسماعيل بن داود؛ قال: أخبرني علي بن محمد؛ قال: كتب خالد بن عبد الله القسري إلى بلال بن أبي بردة يأمره بتولية رجل قد سماه، فبعث إليه بلال يدعوه فألفاه رسوله قائماً يصلي؛ فقال: أجب الأمير، فقال: أفرغ من صلاتي ثم آتية، فجاء الرسول إلى بلال فأخبره، فقال: ارجع إليه فقل له: إن الأمر الذي كنت تُصَلِّي له قد أتاك فعَجَلُ المَجِيءِ، يعني أنه كان يرائي ليُوَلِّي، قال: وكان بلال أحد المُرَاتِين.

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ الرَّمَادِيُّ؛ قال: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ بَكْرِ الْمُخْزُومِيِّ، عَنْ يَعْقُوبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِيِّ، قال: قدم بلال بن أبي بردة على عمر بن عبد العزيز بخنصرة، وعجب به عمر، وبما رأى من سمته وصلاته، وكان ذا عمامة سوداء يُسَدِّلُهَا مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ، وَمَنْ خَلْفَهُ، فَهَمَّ عَمْرٌ أَنْ يَسْتَعْمَلَهُ ثُمَّ خَشِيَ أَنْ يَكُونَ بَاطِنُهُ خِلَافَ ظَاهِرِهِ، فَدَسَّ إِلَيْهِ مِزَاحاً مَوْلَاهُ، وَقَالَ لَهُ: انظُرْ لِي إِلَى أَمْرِهِ، وَاَعْرِفْ خَبْرَهُ، فَأَتَاهُ مِزَاحٌ، وَأَنَسَهُ، وَقَالَ لَهُ: مَالِي عِنْدَكَ إِنْ اسْتَعْمَلْتُكَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الْعِرَاقِ؟ قَالَ: مِائَةٌ أَلْفَ أَعْجَلِهَا، وَمِائَةٌ أَلْفَ دِرْهَمٍ تَأْتِيكَ مِنَ الْعِرَاقِ، فَأَتَى مِزَاحٌ عَمْرٌ، فَأَخْبَرَهُ فَأَمَرَ بِهِ عَمْرٌ فَتُحِّي بِهِ مِنْ خُنَاصِرَةٍ، وَقَالَ: لَا يَبِيْتُنْ فِي عَسْكَرِي، وَكُتِبَ إِلَى عَدِي: أَحْذَرِكْ بِلَالاً، بِلَالُ الشَّرِّ فَلَا تَسْتَعْمَلَهُ، وَلَا عَيْنَةَ بْنِ أَسْمَاءَ، وَحَوْشِبَ بْنَ يَزِيدَ، فَإِنَّهُمْ مِنْ بَقَايَا الشَّرِّ.

وَحَدَّثَنِي أَبُو يَعْلَى الْمَنْقَرِيُّ؛ قال: حَدَّثَنِي الْأَصْمَعِيُّ، قال: حَدَّثَنِي: أَبُو عَاصِمِ النَّبِيلِ، وَكُتِبَ إِلَى إِسْحَاقَ بْنِ يَسَارَ، قال: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ؛ قال حَدَّثَنَا أَبِي، قال: كَانَ كَاتِبَ يَكْتُبُ خَلْفَ بِلَالِ بْنِ أَبِي بَرْدَةَ، فَأَقْطَرَ عَلَى ثَوْبِهِ؛ فَقَالَ: أَتْرَانِي أَحْبَبَكَ بَعْدَهَا أَبَدًا؟ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُوسَى السَّامِيُّ؛ قال: حَدَّثَنِي خَالِدُ بْنُ جِنَادَةَ الْمَسْمَعِيُّ، قال: حَدَّثَنِي جَرْتُومَةُ الْبَاهِلِيِّ؛ قال: رَأَيْتُ بِلَالَ بْنَ أَبِي بَرْدَةَ يَجِيءُ إِلَى الْجُمُعَةِ، عَلَى عَجَلٍ وَحَوْلِهِ السَّمَارُ، وَعَلَى رَأْسِهِ بَرْطَلَةٌ^(١).

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُوسَى؛ قال: حَدَّثَنِي خَلْدُ بْنُ جِنَادَةَ؛ قال: حَدَّثَنِي جَرْتُومَةُ الْبَاهِلِيِّ؛ قال: كُنَّا فِي دَهْلِيْزِ بِلَالِ بْنِ أَبِي بَرْدَةَ، إِذْ أَتَى أَبُو عَوْنٍ، فَجَاءَ قِتَادَةَ، فَدَخَلَ، فَقَالَ: يَا أَبَا عَوْنٍ تَزَوَّجْتَ إِلَى قَوْمٍ مِنَ الْعَرَبِ، ثُمَّ لَمْ تَرْضَ حَتَّى بِخَطَابِ إِلَى قَوْمِي بَنِي ثَعْلَبَةَ سَتَعْلَمُ، وَصَعِدَ إِلَى بِلَالٍ، ثُمَّ أَصْعَدَ بَابِنَ عَوْنٍ؛ فَقَالَ لَهُ بِلَالٌ: طَلَّقْهَا؛ فَقَالَ ابْنُ عَوْنٍ: قَدْ طَلَّقْتُهَا تَطْلِيْقَةً بَتَّهَا؛ فَقَالَ: تَفَقَّهَ عَلَيَّ؟ فَأَنْتَ عِنْدِي عَبْدٌ، وَأَنَا قَاضٍ ابْنُ قَاضٍ، فَأَمَرَ بِهِ فَضْرَبَ؛ فَقَالَ قِتَادَةُ: لَوْ ضَرَبْتَهُ أَلْفًا مَا طَلَّقْتُهَا إِلَّا السُّنَّةَ؛ إِنَّهُ ابْنُ عَوْنٍ؛ فَقَالَ: إِنِّي قَدْ طَلَّقْتُهَا طَلْقَةً لَا رَجْعَةَ لِي فِيهَا.

(١) برطلة: بفتح الباء وضم الطاء وتشديد اللام كلمة نبطية كما في كتاب المعرب لأبي منصور الجواليقي. ونقل فيها ضم الباء وتخفيف اللام، ويقال فيها البرطل، ومعناها المظلة الضيقة، وفي اللسان. المظلة الصيفية.

حدَّثني موسى بن الحسن بن عباد الشيباني؛ قال: حلُّ بنا صفوان بن صالح؛ قال: حدَّثنا ضمرة؛ قال: حدَّثنا ابن شوذب، ورجاء بن أبي سلمة؛ قالاً: كان، تحت ابن سيرين عربية، وتزوج ابن عون عربية، فلم نحمل له ما حمل لابن سيرين، فأرسل إليه بلال بن أبي بردة، فقال: طلقها، قال: هي طالق، قال: ثلاثاً، قال: أصلحك الله إن واحدة تبينها تغنيها، قال: تغنيني أيضاً، قال: فضربه وفرَّق بينهما.

وأخبرنا أبو خالد المهلب يزيدي بن محمد؛ قال: أخبرني عبد الله بن زياد المنقري؛ قال: لما رفع قتادة إلى بلال خبر ابن عون، فضربه حتى طَلَّق السَّدُوسِيَّة، قيل لقتادة: ضَرَب الأمير ابن عون؛ قال: كان ينبغي أن يجبه (يخبسه).

وذكر ابن عباس الزبني: أن رجلاً من بني صبير قال: كنت حاضراً حين دخل قتادة إلى دهليز بلال، فقام إليه ابن عون؛ فقال: يا أبا الخطاب اتق الله فقال: وجدتها بدار مضية: تعدو الذئباب على من لا كلاب له وتتقي سورة المستنفر الحامي ثم دخل على بلال، فأفتاه بضربه فضربه أربعة وأربعين سوطاً، ونحن نعدّها، وإني لأدلي له من إزار صغير، كان عليه، والدم يسيل.

وأخبرني عبد الله بن الحسن، عن النميري، أن قتادة لما ضرب ابن عون، قال له: وأنت أيضاً، فتزوجها سدوسية، ويقال: إن بلالاً إنما يفضب لقتادة، لأن بني سدوس انتقلوا في الجاهلية إلى بكر بن وائل وأصلهم من الأشعرين، وفي ذلك يقول السراذق الدهلي: ينتمي إليهم وينتمي من بكر بن وائل:

وقومي الأشعرون وإن ناوني	أحن إلى لقائهم حنيننا
فلو أنني تطأوعني سدوس	لزرنا الأشعرين مُعَرَّبِينَا
مع الضحَّاك وهو إمام عدل	تخيره أمير المؤمنيننا
نكائر حي بكر ما أتينا	مكاشرة ونأخذ ما هوننا
وإن عرضوا لنا ضيماً أبينا	وَمَمْنَا مناكب أولينا
ولست ببائع قومي بقوم	ولو أنا اعترينا أو خفينا
فيا للئاس كيف ألوم نفسي	وأضلي من سَراة الأشعرينا

فأخبرني أحمد بن علي صاحب الأوزان؛ قال: حدَّثني أحمد بن سنان، قال: سمعت عامر بن سعيد الواسطي أبا إسماعيل، قال: أرسل بلال بن أبي بردة إلى ابن عون، فدعاه، فجعل كأنه يعتذر إليه، وقال له: ما نمت الليلة، فقال له ابن عون: وأنا، أصلح الله الأمير، ما نمت الليلة، قال: من الذي صنعت بك، فأنت لمَ لمَ تم؟ قال: كراهة أن يبيت أمير علي ساخطاً.

أخبرني عبد الله بن الحسن، عن النميري، عن خلاد بن يزيد، قال: حدثني يونس بن حبيب، قال: مر بلال، فنودي الصلاة جامعة، فرأيت ابن عون يُزاحم على باب المقصورة، وقد ضربه بلال، وصنع به ما صنع، فاعتطف عليه.

وذكر ابن أخي الأصمعي، عن عمه، عن شيخ: كان بلال بن أبي بردة واستأذن عليه الفرزدق، فأذن له، فلما رآه، قال: هذا شيخ قليل العلم بكتاب الله وسنة رسوله، ثم جاء فأنهى إليه، فقال له بلال: يا أبا فراس؛ قلنا شيئاً نكره أن يكون غيبة؛ قال: وما قال؟ قال: قلت حين رأيتك: هذا شيخ قليل العلم بكتاب الله وسنة رسوله، قال: أخبرك عن من هو أقل مني علماً بكتاب الله وسنة رسوله؟ قال: من هو؟ قال: شيخ من الأشعريين رأيتهم يطوف في البيت قد اكتنف صبيين له، وعجوز ممسكة بثوبه وهو يقول:

أنت وهبت زايداً ومزيداً وشيخة أشلك فيها الأجردا
والعجوز تقول من خلفه إذا سعت: فذاك أقل علماً مني بكتاب الله في حرم الله؛ فقال بلال: قبحك الله وقبح المتعرض لك.

وحدثني العباس بن محمد بن عبد الرحمن بن عثمان أبو الفضل الأشهلي، قال: حدثني أبي، قال: حدثنا أبو زيد الأنصاري سنة إحدى ومائتين؛ قال: كان في المسجد رجل أحسبه ابن أبي علقمة، فلما ولي بلال بن أبي بردة أرسل إليه، فلما وقف بين يديه قال له ابن أبي بردة: يا ابن أبي علقمة أتدري لم أرسلت إليك؟ قال: لا، قال: أرسلت إليك لأسخر بك؛ فقال له ابن أبي علقمة: لئن قلت ذلك لقد سخر أحد الحكمين^(١) بصاحبه؛ قال: فلعله ابن أبي بردة، وأمر به إلى الحبس، فمكث فيه أياماً، ثم أخرجه يوم السبت، فلما وقف بين يديه قال ابن أبي بردة: يا ابن علقمة ما هذا في كملك؟ قال: طُرف من طُرف السجن، قال: ألا تحب لنا منه شيئاً؟ قال: هذا يوم لا نأكل فيه ولا نُعطي، وعَرَضَ بجَدُّته أم أبي بردة، كانت يهودية من أهل سورا.

حدثنا سليمان بن أيوب المدني، عن أبي الحسن المدائني، قال: دخل سدوسي على بلال؛ فقال: ادن فكل، قال: أصلح الله الأمير أكلت قليل أرز فأكثرته منه فضحك منه.

أخبرني إبراهيم بن أبي عثمان، عن جعفر بن محمد بن جعفر المدائني، قال: قال بلال بن أبي بردة، في خلف بن خليفة الأقطع: بالله يا خلف حكيت أو حجمت قط؟ قال: لا والله ولا والله ما رأيت أحسن صفة منك لها.

أخبرني محمد بن سعد الكراني، قال: حدثنا سهل بن محمد؛ قال: حدثنا الأصمعي؛ قال: حدثنا ابن أبي الزناد، عن أبيه؛ قال: عاتبت ابن أبي هريرة في بلال بن أبي بردة عتاباً شديداً؛ وكان يغضبه؛ فقال: ويحك لو أدنيت هذا لقال لي كذا، وأشار إلى كمة أي أدخلني كمة.

(١) يعرض بأبي موسى الأشعري جد بلال ويشير إلى ما كان من خديعة عمرو بن العاص لأبي موسى يوم الحكمين.

أخبرنا محمد بن القاسم بن خلّاد، قال: حدّثني المسعودي؛ قال: حدّثني شيب (١) بن شيبه، قال: أتيت بلال بن أبي بردة، ففعلت أنازعه؛ فقال لي: يا شيب أنت خطيب؛ ولكنك تُرَدُّ الكلام في الحناجر؛ فقلت له: خطيب يعني لا أُرَدُّ الكلام في الحناجر.

أخبرني محمد بن القاسم؛ قال: زعم لي محمد بن سلام الجمحي؛ قال: جاء شيب بن شيبه يشكو رجلاً إلى بلال بن أبي بردة؛ فقال: مالك لا تحضره؟ قال: قد استعدت إليك غير مرة، كل ذلك يأبى علي؛ قال: تقول بلال فالذنب إذن لكل.

أخبرني غير واحد، منهم محمد بن موسى، عن محمد بن صالح، وعبد الله بن الحسن، عن أبي عبيدة، وغيرهم؛ قالوا: قال يحيى بن نوفل: لو امتدحت أحداً لامتدحت بلالاً؛ إذ كان يأتهم على وجه الصداقة والزيارة فقال مرة وأتى بلالاً:

لكل زمان الفتى قد لبس
فلا الفقر كنت له ضارعاً
وقد طفت للمال شرق البلاد
وزرت المملوك وأهل الندى
فلو كنت ممتدحاً للنوال
ولكنني لست ممن يريد
سيكفي الكريم أخا الكريم
ثم نقضها بقوله:

أما بلال فبئس البلال
فلو أنه قد كساه الجذام
ولو قد جرى في عروق (٢)
لعاد بلال إلى أمه
هما المعجبان فأما المعجوز

(١) شيب بن شيبه أبو معمر الخطيب المتقري البصري أحد الخطباء المشاهير وأديب الملوك كما كان يسمي قال في الراجز:

إذا غدت سعد على شيبها
من مطلع الشمس إلى مغيبها
على فتاهما وعلى خطيبها
وللرجل قصة ذكرها الجاحظ في كتاب الحيوان.

(٢) الشؤون عروق الدموع من الرأس إلى العين. وقال أبو حاتم الشؤون الشعب التي تجمع بين قبائل الرأس وفي حديث العسل حتى تبلغ به شؤون رأسها هي عظامه وطرائقه ومواصل قبائله وهي أربعة بعضها فوق بعض.

مع الشرب حيث استمالا
فحال من السكر فيه أحوالا
كأن به حين يمشي كسالا

فأما بلال فذاك الذي يميل
ويصبح مضطربا ناعسا
ويمشي يريف كمشي النزيف
وقال :

وعبد الله عند ثنا الرجال
وعبد الله ألم من بلال
وأما ذا فأصهب ذو سبال
وأهم تشبه بالموالي
أسيل الوجه منسي الجمال
بنيه بالتهود والضلال

أقول لمن يسائل عن بلال
بلال كان ألم من رأينا
هما أخوان أما ذا فجور
فحوبهما يشبه نسل حام
وكان أبوهما فيما رأينا
فقد فضحا أبا موسى وشانا
وقال :

مللت الحياة أبا معمر
وهذا بلال على المنبر
عظيم السرادق والعسكر
لجار ولا سائل معتري

تقول هشيمة فيما تقول
ومالي إذ لا أمل الحيا
وهذا أخوه يقود الجيوش
دقيقين لا حرمة يعرفان
وقال :

نزعتك والأم اللثيمة تنزع
أفمثل ما صنع العبيد تصنع
عَفًّا ولا بجلال ربك تَقنع
ومن الولاية ما يضر وينفع

أشبهت أمك يا بلال لأنها
أشبهتها شبه العبيد أمه
ولدتك إذ ولدتك لا متكرما
ووليت مصرا لم تكن أهلا له
وكانت أم بلال أم ولد

ومدحه رؤبة بن العجاج؛ فيما حدثني سليمان بن أيوب المدائني؛ عن محمد بن سلام،
عن يونس؛ قال الناس: مدح البيت، وأنشد لرؤبة بن العجاج، في بلال بن أبي بردة: إمدح بلالا
غير مأمورين.

وقال في قصيدة له:

وأنت يا ابن القاضيين قاض

بلال يا ابن السرف والإنحاض^(١)

(١) بلال يا ابن الخ - كذا بالأصل وصوابه:

بلال يا ابن الحسب الأمحاض

معتزم على الطريق ماض وبانت البعل على الرحاض
أنت ابن كل سيد فياض

أخبرني إبراهيم بن أبي عثمان، عن سليمان بن أبي شيخ، عن صالح بن سليمان، قال: قدّم حمّاد الراوية على بلال بن أبي بردة، فأنشده شعراً مدحه به، وعند بلال ذو الرّمة الشاعر، فقال له بلال: كيف ترى هذا الشعر؟ قال حسداً: وليس هو قاله: قال: فمن يقول؟ قال: لا أدري؛ إلا أنه لم يقله هو، فلما قضى بلال حوائج حمّاد فأجازه، قال له: إن لي إليك حاجة؛ أنت قلت هذا الشعر؛ قال: لا؛ قال: فمن قاله؟ قال: هو شعر قديم لبعض القبائل ولا يرويه غيري. فقال: فمن أين علم ذو الرّمة أنه ليس من قولك؟ قال: عرف كلام أهل الجاهلية من كلام أهل الإسلام.

حدّثني أحمد بن أبي خزيمة، قال: قيل لذي الرّمة: لم خصصت بلال بن أبي بردة بمدحك؟ قال: إنه أوطأ مضجعي، وأكرم مجلسي، فخوّله إذ وضع معروفه عندي أن يستولي على شكري.

حدّثني أبو قلابة الرّقاشي، قال: حدّثنا حمّاد، قال: حدّثنا قُريش بن أنس، قال: حدّثنا عمران بن حدير، قال: قلت لأبي مخلف: شهدت عند بلال بن أبي بردة فأجاز شهادتي وحدي.

حدّثني محمد بن إسماعيل بن يعقوب، قال: حدّثنا محمد بن سلام، قال: حدّثني شعيب بن صحن، قال: قال بلال بن أبي بردة لجلسائه: ما العروب من النساء؟ قال: فماجوا، وأقبل إسحاق بن عبيد الله النوفلي، فقال: قد جاءكم من يخبركم عنها، فسألوه فقال الخفزة المتبذلة لزوجها وأنشد:

يُعرِبن عند بُعولهن إذا خلوا وإذا هموا خرجوا فهن خِفار

وقال ابن أخي الأصمعي، عن عمه، قال: سأمَر أبو عمرو بن العلاء بلال بن أبي بردة ليلة، فأنشده حتى أصبح على السين^(١) فلما كان الصُّبح قال له: ما تروي على السين شيئاً، قال: يريد أن بلاّ كان نائماً.

وقال المدائني: نظر رجل إلى بلال يُطيل الصلاة فأرسل إليه: واللّه لو صليت حتى تموت ما وليتك شيئاً، فقال بلال للرسول: قل له واللّه لئن وليتني لا تعزني أبداً، فأرسل إليه فولاه.

أخبرني محمد بن زكريا بن دينار، قال: حدّثنا ابن عائشة، قال: قال بلال بن أبي بردة:

= وبانت البعل - صوابه بثابت البعل على الدحاض.

والأرجوزة المذكورة هي والتي قبلها في ديوانه المطبوع في برلين.

(١) أي حتى وصل إلى الأبيات التي قوافيها بحرف السين.

رأيت عيش الدنيا في ثلاث: امرأة تسرك إذا نظرت إليها، وتحفظ غيبتك إذا غبت عنها، ومملوك لا تهتم بشيء معه، قد كفاك مؤونة جميع ما لزمك، فهو يعمل على ما تهوى، كأنه قد علم ما في نفسك، وصديق قد وضع مؤونة التحفظ عليك فيما بينك وبينه، فهو لا يعمل في صداقتك ما يرصد به عداوتك، يخبرك ما في نفسه بما في نفسك.

حدَّثني عبيد الله بن علي بن الحسن الهاشمي؛ قال: حدَّثنا نصر بن علي، قال: حدَّثنا الأصمعي، قال: حدَّثنا أبو عمرو، قال: اختلف بلال بن أبي بردة، وداود بن أبي هند؛ فقال بلال: ولكننا حملنا أمراراً؛ قال داود: ولكننا حملنا، فتابعت بلالاً، وقرأ لي قراءة داود.

أخبرني عبد الله بن الحسن، عن النميري، عن محمد بن أيوب، عن عقيل، قال: أمر بلال بن أبي بردة داود بن أبي هند أن يحضره عند تقدم الخصوم إليه فإن حكم بخطأ رمى بحصاة ليرجع، وكان داود يفعل، فإذا أخطأ رمى بحصاة ليرجع بلال عن خطئه، وينظر حتى يصيب، فتقدم إليه مولى له ينازع رجلاً، فحكم لمولاه ظلاماً، فرمى داود بحصاة، فلم يرجع، ثم عاد فرمى بحصاة حتى رمى بحصياته، فقال له بلال: قد فهمت ما تريد، ولكن ليس هذا مما يرمى له بالحصى هذا مولاي.

ويقال: قدم عليه رجل بكتاب شفاعة من بعض أصحاب خالد، فحكم له على رجل بأرض واسعة، ينتزعها من يد الرجل ظلاماً، فمكثت في يد الشفيع عليه زمناً، ثم أتى بلالاً فقال: خذها لي بغلاتها؛ فقال: أما ترضى أن آخذ لك منه الأرض بغير حق ثبت لك عليه، حتى تطالبه بغلاتها فانزعها من يده، وردها على الأول.

وقال أبو عبيدة: لما ولى خالد بلال بن أبي بردة القضاء جعل بلال يُنفذ أفضيته إلى سعد بن حيان اليمحمدي؛ قال: وكان بلال ظلوماً، ما يبالي ما صنع في الحكم وغيره.

قالوا: وقدم رسول لخالد على بلال يريد السند، فنظر الرسول إلى رجل قاعد قبالة دار بلال، في ظل وعليه مظلة، فأقبل على بلال، فقال: أما ترى الرجل الجالس في الظل وعليه مظلة؟ قال: بلى. قال: فإني أحب أن تأمر بحبس، فأقام في السجن لا يُسمع منه شيء حتى قدم الرسول من السند؛ فقال لبلال: ما فعل الرجل المخبوس؟ قال: على حاله، فأرسل إليه: فقال: علام حبستني أصلحك الله؟ قال: لا أدري والله سل هذا؛ فقال للرجل: لم حبستني؟ قال: لأنك في الظل، وعليك مظلة.

أخبرنا أبو خالد المهلب يزيدي بن محمد؛ قال: حدَّثني أبي عن بعض شيوخنا؛ قال: كان لبلال بن أبي بردة، وهو على البصرة، بردون، وبغل، وكان يقول: لولا أن يقتل دابة رجل فيحتاج إلى واحدة غيرها، ما اتخذت إلا واحدة.

حدَّثني محمد بن علي بن حمزة العلوي؛ قال: حدَّثني فضل بن سعيد بن سلم، قال: حدَّثني أبي؛ قال: أخبرني بكر بن حبيب الباهلي؛ قال: خاصمت إلى بلال، وكلمته في حاجة

فغاظه ما رأى من قضاء حاجتي؛ قال: وأنت والله على فصاحتك لا تنفكت بحاجتك اليوم؛ فقلت: لو علمت أن اللحن ينفعني لكنك ألحن من ابن العرق - لرجل من بني قُقيم - كان لحانة، فلقيني القُيمي بعد ذلك، فقال: ما أردت إلى ابن عمك فاعتذر إليه.

وأخبرنا حماد بن إسحاق الموصلي، عن الأصمعي؛ قال: أخبرني عيسى بن عمر، - أو غيره - أن عيسى خاصم عند بلال فجعل لا يلحن؛ فقال بلال: لأن يذهب حقّ هذا أحب إليّ من أن يلحن.

وذكر الثُميري، عن أبي عاصم؛ قال: أخبرني أبي، عن محمد بن واسع؛ أنه قال له: إن بلالاً قدم فقضى دينه، قال: ما كان قط أكثر ديناً منه الساعة.

أخبرني عبد الله بن أحمد بن حنبل؛ قال: حدّثني أبي؛ قال: حدّثنا سيار؛ قال: حدّثنا جعفر؛ قال: سمعت مالك بن دينار لما ولي بلال بن أبي بردة يقول: يا لك من أمة هلكت ضياعاً، ولي أمرك بلال.

وأخبرني عن محمد بن صالح العدوي قال: حدّثني ابن داجة، قال: اجتمع الناس على باب بلال بن أبي بردة وهو يومئذ أمير البصرة وقاضيها، وكان يُجلسهم الآذن فتصيههم الشمس، فيأتي الآذن فيقيمهم من البساط، ويحوّلهم إلى الجانب الآخر إلى الظل، فقال رجل من القوم: سبحان الله أما ههنا ورع ولا حرج، فقال خالد بن صفوان: والله للخرج ههنا أعوز من الكبريت الأحمر في دار الورد الحنفي - رجل كان مملقاً - فبلغت بلالاً فتناول خالداً، وأسمعه وخاف أن يُشخص فيه فحلّقه، وقال: والله لا يخرج من الحبس حتى يأتيني بمن يكفل به، ثم يضمن كل واحد منهم ألفاً إن لم يأتي به ففعل، ثم عزّل خالد القسري عن العراق، وولي يوسف بن عمر، فخرج خالد بن صفوان^(١) يتظلم منه، وحمل بلال مقيداً، فاجتمعا بين يدي يوسف، فجعل خالد يتناول عليه؛ فقال بلال: أيها الأمير أعزك الله إن هذا قد اعتر عليّ بخلال ثلاث: هو طليق وأنا مقيد، وأميره عليه راض وهو عليّ ساخط، وهو بأرضه وأنا غريب. فلما قال: وأنا غريب، فمضى خالد يفتن له يوسف، فقال: ماله؟ ويله! هذا كوفي وهذا بصري، يقول له هذا بأرضه. فأخبرنا الخبير فقال: قاتل الله بلالاً ما أخبته، يُريد أنه كان يقال: إن الأصل الحيرة وهم أدعياء، أمهم عفرة، وأنشد لقيس بن عاصم:

جاءت بكم عفرة من أرضه حيرة ليس كما يزعمون
لولا دفاعي كنت أعبدنا منزلها الحيرة والسيلحون^(٢)

فزعم جعفر بن محمد العجلي، عن الهيثم بن عدي، عن ابن عياش، قال: أنا عند

(١) خالد بن صفوان أحد الخطباء المشهورين عند العوام والمقدمين عند الخواص، كما قال الجاحظ في البيان والتبيين. وقد أطال ياقوت في معجم الأدياء في الترجمة له، وكذا الجاحظ في أغلب كتبه.

(٢) السيلحون بالفتح مدينة باليمن كما في شرح القاموس.

يوسف بن عمر بالحيرة حين أتى بلال بن أبي بردة في الحديد، ما بين عنقه إلى ركبتيه؛ قال: فقال له: يا أكرم الناس أولاً وآخرأ، وأبأ وأمأ، ونفساً وفضيلة؛ فقال: مه يقال لأبي موسى هذا والله ما رضي من الأصهار إلا بالعباس بن عبد المطلب، وزيد بن الخطاب، وقيس بن الوليد بن المغيرة، وأبرهة بن الصباح، ولقد اختلفت العرب في حكم فما رضيت بحكم غيره، وإن له لسنا ما هو لأحد من الناس، قبض رسول الله ﷺ وهو عامله، وقبض عمر، وهو عامله، وقبض عثمان وهو عامله، قال: لست أقول هذا لأبي موسى، ولكني أقول لك. قال: فأنا أسير وأنت أمير، وأنا بين يديك افعل ما بدا لك، فقام خالد بن صفوان فقال: أصلح الله الأمير، إن هذا حبسني وضربني، والله ما نزعنا يداً من الطاعة، ولا فارقت الجماعة، ولأ وليت ولاية، ولا حييت حياة. قال: فالتفت إليه كالمحتقر له؛ فقال: يا ابن الاهتم، إنك غلبتني بثلاث: الأمير معك وهو علي، وأنت مطلق وأنا في صفاد، وأنت في مسقط رأسك، قال: فأمر به يوسف فدفع فوقه على قفاه.

حدثنا أحمد بن منصور الرُمادي؛ قال: حدثنا عبد الرزاق؛ قال: أخبرنا معمر: أن رجلاً من العرب صك وجه الخطاب بن قتادة، فاستعدى عليه بلال بن أبي بردة، وهو على البصرة، فلم يُعده عليه، لأن الرجل كان له صديقاً، فركب قتادة إلى خالد بن عبد الله، وهو بواسط، فذكر ذلك له، فكتب خالد إلى بلال بغيظ وشمته، ويقول: جاءك قتادة، فلم ترفع به، فإذا جاءك بكتابي هذا فأقده من صاحبه. فلما قرأ الكتاب أحضر الرجل واجتمع الناس، فكلّموا قتادة فأبى، فقال له بلال: فدونك فمشى هو وابنه حتى وقف على الجبل، وقال لابنه: أي بني صك واشدد، فلما رفع يده أمسكها، وقال: فدعها لله.

أخبرنا ابن أبي خيثمة؛ قال: حدثنا محمد بن سلام، قال: حدثني يونس؛ قال: جرّد بلال عبد الملك بن إسحاق بن عبد الله بن عمير الليثي ليضربه، وكان عبد الملك جميلاً موسراً، فإذا عليه إزار ملقف الطرفين، وعبد الأعلى بن عبد الله بن عامر بن كريب جالس عند بلال، وأم عبد الله بن عامر وعبد الله بن عمير دجاجة بنت الصلت السلمية، فجاء عبد الملك يُنادي عبد الأعلى: نشدتك الله يا أبا عبد الرحمن والرحم؛ فقال عبد الأعلى: ما أدري الجبة كان على أو إزاره.

قال أبو جعفر أحمد بن الحرث الجزاري، قال أبو الحسين المدائني؛ قال سعد بن ثابت التميمي: وأصاب دماً بالبصرة فهرب فهدم بلال داره؛ فقال:

عليكم بداري فاهدموها فإنها بلاد كريم لا يُراعي العواقبا
إذا هم ألقى بين عينيه عزمه ونكّب عن ذكر العواقب جانباً
سأغسل عني العار بالسيف جالباً عليّ قضاء الله ما كان جالباً
وذكر أبو معمر الباهلي؛ قال: أخبرنا أبو الحسن المدائني؛ قال: لما حُبل بلال إلى

يوسف بن عمر فرض الرسول بالكوفة ودخل داراً لها بابان، ولحق بالشام فاخفى بها، فبعث غلاماً يشوي له دجاجة فأحرقها، فضره أربعمائة، فعثر به فأخذ فرد إلى يوسف فعذبه حتى قتله.

حدّثني محمد بن الأزهر بن عيسى؛ قال: حدّثني أبو الحسين بن عمرو بن خلف الضرير؛ قال: جنت جناة من بني مازن بن عمرو بن تميم، فأخافهم بلال بن أبي بردة، وهو على البصرة، وتوعدهم، فجاءوا فمثل بين يديه سعد بن ناشب فقال:

فلا تُوعدنا يا بلال فإننا وإن نحن لم نشقق عصا الدين أحرار
وإن لنا ما خشيناك مذهباً إلى حيث لا نخشاك والدهر أطوار
فلا تحملنا بعد سمع وطاعة على حالة فيها الشقاق أو العار
فإننا إذا ما الحرب ألفت قناعها بها حين يجفوها بنوها لأبرار
ولسنا بمخليين^(١) دار هزيمة مخافة موت إن تباينت الدار
قال: فقال له: يا بلال ليس كل ما يقوله السلطان يفعله يا سعد.

أخبرني محمد بن سلام؛ عن أبيه؛ قال: أقام رجل باب بلال بن أبي بردة أشهراً، حتى أضر ذلك به، فلم يمكنه ذلك، فكتب رقعة ثم سأل الآذن أن يوصلها إليه ففعل، فلما قرأها بلال استضحك ضحكاً شديداً؛ فقال أصحابه: ما هذا الضحك؟ قال: كتب إلينا بهذه الرقعة فيها: حسن الآمال، وثناء الرجال، أوفداني عليك، والصبر مع العُدْم على المطالبة لون من ألوان الحرفة، ومتجعج الكرام مراح الطالبيين، فإما عطاء جزيل، أو رد جميل، فأمر له بعشرة آلاف، ووقع في رقعته: إذا بدت لك حاجة فاكتب بها تأتك معجلة إن شاء الله.

أخبرنا المبرّد؛ قال: حدّثنا أن ذا الرّمة أنشد بلال بن أبي بردة:

سمعت الناس ينتجعون غيثاً فقلت لصيبح انتجعي بلالا
فقال: يا غلام قرب لها قنّاً ونوى. يصف ذا الرّمة على أنه لا يحسن يمدح.

عبد الله بن يزيد الأسلمي

قال أبو عبيد معمر بن المثنى: عزل هشام خالد بن عبد الله عن العراق في سنة عشرين ومائة، وولّى يوسف بن عمر، فولّى يوسف أبا القارح كثير بن عبد الله الأسلمي البصرة، فاستقضى كثير عبد الله بن يزيد الأسلمي، فلم يزل على القضاء حتى عُزل كثير.

وهو عبد الله بن يزيد بن شبيب بن قيس بن الهيثم، وداره في قبلة مسجد حميد الطويل، ويقال: إنه ضرب عمرو بن عبيد الأنصاري جد عبد الملك بن إسحاق العميري فقتله.

أخبرت عن أبي عاصم النبيل، قال: حدّثني أبي، عن خالد بن عبيد، قال: بعثني أبي إلى

(١) ولسنا بمخليين: خلا الرجل وقع في موضع خال لا يراحم فيه كأخلى.

عمرو بن عبيد الأنصاري أتعلم منه، قال أبو عاصم: وكان عمرو هذا يتزوج الشيماء بنت عبد الله بن عمير، وكانت الأنصار بقية، فضرب سبعة منهم الحد، فيهم أسعد أبو سعيد بن أسعد، فنازع يوماً رجلاً من آل ابن عمير، فقال له: يا ابن فلان، فرفعه إلى كثير بن عبد الله السلمي، فقال له: والله لقد علمت أن هذا ليس يضرب الحدود، فقتله من ضربه.

ويقال: إن عمراً تزوج قُريية بنت عبد الله بن عمير، فتزاحم آل ابن عمير بالليل فجاء حجر فهشم قُريية فقال الفرزدق:

هشمت قُريية يا أبا الأنصار فاغضب لِعُرسك أو أقر بعار
 فلعمرها نم في قريبة ظالما ما خاف مولد زوجها الثرثار
 مُتفحش در اللسان مفوه يهدي إليّ عَوَابِر الأشعار
 يبدي الوعيد ولا يحوط حريمه كالكلب ينبح من وراء جدار
 فأتى الأزد فشهدوا عند بلال أن إسحاق بن عبد الملك رماها، فضربه بلال.

ذكرى عامر بن عبيد الباهلي وولايته القضاء بالبصرة

قال أبو حسان: عن أبي عبيدة، قال: عزل يوسف بن عمر أبا القارح كثير بن عبد الله عن البصرة، وولى القاسم بن محمد الثقفي، فولى القاسم القضاء عامر بن عبيدة الباهلي.

قال أبو حسان: فحدثني أبو بكر بن قيس البكري، قال: أشهدني الأشعث الجُداني على شهادة، فشهدت بها عند عامر بن عبيدة القاضي، فأجازها وكان الأشعث أعمى.

حدثنا علي بن حرب الموصلي، قال: حدثنا المغلس بن زياد العامري، قال: حدثنا عامر بن عبيدة، قال: ركبنا إلى أنس بن مالك نسأله عن الحرير، فقال: ما أحد من أصحاب رسول الله ﷺ قدر على الحرير إلا لبسه، إلا ما كان من عمر وابنه، ولقد خرج علينا رسول الله ﷺ ذات يوم وعليه جبة ديباج، فجعل الناس يلمسونها، ويعجبون من حسننها، فقال: «أتعجبون من حسن هذه؟ والله لمتاديل سعد بن معاذ في الجنة ألين منها وأحسن».

حدثني الأحوص بن المفضل بن عَسَّان، قال: حدثني أبي، قال: قال أبي: كان يحيى بن سعيد يوثق عامر بن عبيدة الباهلي وولي البصرة وولاه يوسف بن عمر.

أنشدني أحمد بن محمد بن بكر بن خالد، قال: أنشدني أبو زيد في عامر بن عبيدة. متى كان في أعراب باهلة التقي وفصل القضايا بعد طول التَّشاجر له لحية شابست دوائر وجهه كأن على أطرافه سلح طائر . وقال أبو عبيدة: فلم يزل قاضياً حتى قتل الوليد، ووقعت الفتنة فلزم بيته واعتزل القضاء. وقد روى حماد بن يزيد، عن عامر بن عبيد.

حدَّثنا أحمد بن منصور الرمادي قال: حدَّثنا سليمان بن حرب، قال: حدَّثنا حماد بن زيد عن عامر بن عبيدة الباهلي، قال: أول ما أنكر من عمر بن عبد العزيز أنه خرج في جنازة فجيء يبرُد كان يُلقَى للخلفاء إذا خرجوا إلى جنازة يجلسون عليه فالقَى، فضربه برجله، وقعد على الأرض.

عباد بن منصور الناجي

قال أبو عبيدة: وولّى يزيد بن الوليد منصور بن جمهور العراق، وعزل يوسف سنة عشرين، فلم يستقض أحداً، ولم يلبث أن عزله يزيد، وولّى العراق عبد الله بن عمر بن عبد العزيز، فولى جرير بن يزيد البصرة، ثم لم يلبث أن عزله، وولى عبد الله بن أبي عثمان، فولى عبد الله بن أبي عثمان عباد بن منصور القضاء.

ويقال: إن ابن أبي عثمان أعاد عامر بن عبيدة فتنازع إليه رجلان في حق فحبس أحدهما لصاحبه، فأخرج عبد الله بن أبي عثمان المحبوس، فأتى خصمه عامر بن عبيدة فأخرج فجلس في بيته، ونزل الحكم، فأعاد عبد الله بن أبي عثمان المحبوس إلى حبسه، وأمر عامر بن عبيدة بالعودة إلى الحكم فأبى، فولى عباد بن منصور، قال أبو عبيدة: ثم عزل عبد الله بن أبي عثمان عبد الله بن عمرو، وولّى عمرو بن سهيل بن عبد العزيز، فأقر عمرو عباداً على القضاء، فلم يزل قاضياً حتى مات يزيد بن الوليد، وقام مروان بن محمد، فكتب إلى المسور بن عمرو بن عباد بن الحصين، يأمره بقتال عمرو بن سهيل، حتى ينفيه عن البصرة، ثم هو والى أحداثها، والصلاة مع القضاء إلى عباد بن منصور، فلم يزل عباد يقضي ويصلي بالناس حتى قدم يزيد بن عمرو بن هبيرة والياً على العراق سنة سبع وعشرين، ويقال: سنة ثمان وعشرين، فولى على البصرة سلم بن قتيبة، فعزل سلم عباداً وولّى على قضاء البصرة معاوية بن عمر بن غلاب أياماً، فاستعفى، فأعفاه، وأعاد سلم عباداً على القضاء، فلم يزل عباد قاضياً حتى قام بنو العباس سنة اثنتين وثلاثين ومائة.

فولى أبو جعفر الحجاج بن أرطاة القضاء

حدَّثنا عبد الله بن الهيثم بن عثمان العبدى، قال: حدَّثنا قريش بن أنس، قال: حدَّثنا حبيب بن الشهيد، قال: قال لي إياس بن معاوية: إن أردت القضاء فعليك بعباد بن منصور.

حدَّثني الأحوص محمد بن الهيثم، قال: حدَّثنا أبو بكر بن الأسود، قال: حدَّثنا حماد بن زيد، عن أيوب، عن عباد بن منصور، قال: نظرت في تفسير لعمر بن عبيد، عن الحسن، فقلت: ليس هذا تفسير الحسن، فقال: أشياء زدناها نُذَكِّرُ بها أصحابنا.

قال أبو عبيدة: وولّى أبو العباس سليمان بن علي، على البصرة، فعزل الحجاج بن أرطاة، وأعاد عباد بن منصور، وكان السبب في ذلك، ما أخبرني إبراهيم بن أبي عثمان، عن علي بن

محمد بن سليمان الهاشمي، قال: سمعت أبي يقول: كانت حمادة الهرمزية وهي من ولد عبد الله بن هرمز يتولى أبا سفيان بن حرب وكان موالي أبي سفيان، وموالي كل هاشمي بالعراق ضروا إلى عبد الله بن الحرث، لمكانه من الهاشمية والسفيانية، لأن أمه هند بنت أبي سفيان، وأمها صفية بنت عمرو بن أمية، فكان آل هرمز قد أعطوا بالبصرة شرفاً ومالاً، وكانوا يُعدُّون في موالي عبد الله بن الحرث، فخطبها ابن عم لها، وخطبها معروف بن سويد مولى سليمان بن علي، فاذعى كل واحد منهما أنها زوّجته نفسها، واختصما إلى عباد بن منصور، وكان محموداً في القضاء، وكان ابنه سلمة بن عباد يُعْتَى وكان حسن الغناء، مرتجلاً من غير أن يكتسب بالغناء، أو يُنسب إليه، وكان اتخذ غلاماً أسود يسمى مسجحاً، فعلمه الغناء، فقلب أشعار فارس وصيّرها في أشعار العرب، فكان يقال له مسجح الصغير، لأن سعيد بن مسجح القديم كان مُغَنِّياً، فاختصما إلى عباد يوجهه القضاء لابن عمها على معروف بن سويد، وكان القضاء إلى محمد بن سليمان، وكان هو الذي ولى عباداً، فأرسل إليه محمد بن سليمان: إن كنت عازماً على أن تقضي على معروف، فاعتزل القضاء. فاعتزل، فمكث أياماً ثم أرسل إليه إن أعدتكم على القضاء أقاض أنت لمعروف؟ قال: نعم، فردّه على القضاء، فاختصما إليه، قال محمد بن سليمان الهاشمي: فلم يبق أحد من أشرف أهل البصرة إلا حضر مجلس عباد ذلك اليوم، لشرف حمادة، وكانت من أجمل النساء، فلما تنازعا فيها قال لها عباد: ما تقولين؟ وهي كاشفة وجهها لتُعرف، فخاطبته: فيما تقول يا عبد الله، فضحك الناس بها حتى أخلجوها، فحكم بها عباد لابن عمها، فأبطل دعوى معروف، فغضب من ذلك محمد بن سليمان وكره أن يعزله علانية فقال ابنه سهل بن عباد:

ألا يا أيها القاضي الذي الجور له عادة
أعدناك لكي تقضي لمعروف بحمادة
فبلغ ذلك أباه فقال:

بدر داود شهر وبُسر جيناكر^(١) أب قاضي البلد ابن مغنى
فجرت مثلاً بالبصرة تفسيره أن أباه قاضي البصرة وابنه مغنيهم.

وحدثني أبو يعلى المنقري؛ قال: حدثنا الأصمعي، قال: حدثنا ناهض بن سالم، قال: كان طلحة بن إياس لما ولي القضاء كلم في معروف بن سويد، وحمادة الهرمزية فأبى أن يقضي لمعروف، فأعيد عباد بن منصور ليقضي لمعروف بحمادة، وكان الذي نازع معروف بن سويد في أمرها، زهير بن سيار، فعزل سليمان بن إياس وأعاد عباد بن منصور، فقال سلمة بن عباد في أبيه:

ألا يا أيها القاضي الذي الجور له عادة
أعادوك لكي تقضي لمعروف بحمادة

(١) هذه العبارة بالفارسية وتعني: داود، قاضي البلد، ابن مغن.

فيرضى عامل البصر
ولولا ذاك لم تقعد
أبى طلحة أن يقضي
فما زاد علي
ويرضى الجند والقيادة
ولم تعد من السادة
فسألت به عواده
فعلك بالأهواز قواده

قال أبو يعلى وحمادة: جدة حصين بن إبراهيم بن رباح، أم جدته.

فأخبرني محمد بن زكريا بن دينار، قال: حدثنا ابن عائشة، قال: تقدم رجل إلى عباد بن منصور يشهد عنده بشهادة، فقال له: من يعرفك؟ قال: سلمة ابنك، قال: توأز ابن ريس ما ينده خازخاز^(١) - تفسيره: أنت من هذا الغزل قم قم.

وقال الأصمعي: تقدم رجل إلى عباد بن منصور فادعى حقاً على رجل، فقال: ألك شاهد؟ قال نعم، فصاح بشاهده: بايار سويه رنحة مناش^(٢) يقول: لا يعني.

وقال علي بن محمد: كان عباد يمشي مع سليمان بن علي وزريع يمشي خيالهما، فقال عباد شيئاً كرهه زريع فقال زريع:

عرفنا قريشاً بألوانها وأنكر قلبي بني ناجية
فقال عباد: أصابت رجله الطست، فقال: طسه، يعرض بزريع أنه مغني.

أخبرني محمد بن زكريا بن دينار، قال: حدثنا ابن عائشة، قال عمرو بن الزبير قال: مات سلمة بن عباد بن منصور، فاجتمعنا عند أبيه، قال: وحزن أبوه حزناً شديداً، فقال له رجل: يا أبا سلمة إن كنت حزيناً ألا يظهر منك هذا الجزع، قال: إني واللّه ما أبكي على إلفه ولا على فراقه، ولكنه مات على حالة كنت أحب أن يموت على حال أحسن منها، فلما وضعه في قبره قال: أما واللّه يا بني لقد صرت إلى أرحم الراحمين، فلما اجتمعنا عنده من الغد قال له رجل: يا أبا سلمة أريت سلمة البارحة فيما يرى النائم، فقلت ما صنعت؟ قال غفر لي، قلت: لماذا؟ قال: مررت بمؤذن آل فلان وهو يشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، فشهد معهم، قال: فكأنه خفف حزنه.

حدثني عبد الله بن أحمد بن حنبل، قال: أخبرت عن ميسور بن بكر البصري، عن أبيه، أن عباد بن منصور كان قبل قاضي اليمامة.

قال أبو بكر: وقد روى شعبة بن الحجاج، عن عباد بن منصور.

(١) هذه العبارة بالفارسية، ومفرداتها تعني: تو: أنت. أز: من. أين: هذا. ريس: الغزل. ما ينده: باقي أو ناشبي خامس خامس: مصحف برخيز أو برخاز بالإمالة بمعنى قم.

(٢) هذه العبارة بالفارسية، ومفرداتها تعني: بايار: مع الحبيب. سوية: جانب، أو ناحية. مناش: لا تشد. رنحة: طرب - ميل. ومعناها معاً: لا تغني مع الحبيب.

وأخبرني محمد بن إسحاق الصغاني، قال: أخبرنا عبد الأعلى بن سليمان الزرادي، قال: كان عباد بن منصور القاضي يخضب وكان ابن تسعين سنة.

أخبرني إبراهيم بن عثمان، عن عامر بن ميمون، قال: سمعت ابن عائشة يقول: إني سمعت النبي ﷺ يقول: «إنما القضاء أن يؤخذ للمظلوم من الظالم» قال: فحدث بهذا الحديث سليمان الشاذكوني، فقال: صدق، ولكن ينبغي أن يعرف المظلوم من الظالم.

قال: حدّثني يحيى بن سعيد، عن سفيان: ناظرت عباد بن منصور بمكة فإذا هو لا يحسن من الفقه شيئاً، فقلت: كيف تصنع إن وليت؟ قال: أوفق، قال سليمان: فحدثت بهذا الأنصاري، قال: ينبغي أن يولّى قضايا شباه حتى يوفق.

قال الموصلي: تقدم مردويه ابن أبي فاطمة إلى عباد بن منصور، ومعه امرأة، فخاصمه في مهرها - وكانت جميلة -، قال: كم مهرك؟ قالت: مائة درهم، فقال: ويحك يا مردويه ما أرخص ما تزوجتها! قال: أوليتها أصلحك الله؟

معاوية بن عمرو بن غلاب البصري ولي أياماً بعد عباد بن منصور

روي عن معاوية بن عمر، وحماد بن سلمة، وروى عنه يحيى بن سعيد القطان.

حدّثني أحمد بن الحسين، قال: حدّثنا عبد الأعلى بن حماد، قال: حدّثنا يحيى بن سعيد القطان، عن معاوية بن عمرو بن غلاب، قال: حدّثني الحكم بن الأعرج، قال: أتيت ابن عباس في المسجد الحرام وهو متوسد بردائه فسألته عن صيام عاشوراء فقال: اعدد فإذا أصبحت يوم التاسع فأصبح صائماً. قلت: أأكلت كان محمد ﷺ يصوم؟ قال: نعم كذلك كان يصوم.

وحدّثني جعفر بن محمد بن شاكر، قال: حدّثنا عفان، قال: حدّثنا حماد بن سلمة، عن عطاء، وزبيد الأعلم، عن الحسن، ومعاوية بن عمرو بن غلاب، عن الشعبي في رجل قال: إن لم أضرب غلامي فامرأته طالق ثلاثاً، فأبق الغلام، قالوا: هي امرأته حتى يجد الغلام فيضربه ويغشاها ويتوارثان، فإن مات العبد قبل أن يضره، فقد ذهب امرأته، قيل للشعبي: فإن مات الرجل قبل أن يضره؟ فسكت.

حدّثني الأحوص بن المفضل بن غسان بن المفضل بن معاوية بن عمرو بن خالد بن كلاب؛ قال: حدّثني عمي محمد بن غسان؛ قال: حدّثني خالد بن عمرو، ومعاوية بن عمرو، عن أبيه، عن جده، عن أبيه عمرو بن خالد؛ قال: قدمت البصرة في نفل أبي من أصبهان، فسمعت قوماً يقولون كلاماً فأتيت الأحنف بن قيس؛ فقال: امض بنا، فدخلنا على علي بن أبي طالب عليه السلام، فكلمه الأحنف؛ فقال: من هذا معك؟ فقال: عمرو بن خالد؛ قال: ابن غلاب؟ قال: نعم؛ قال: أشهدت أنت أباك بين يدي رسول الله ﷺ، وقد ذكر النبي أمر الفتن؛ فقال: يا رسول الله ادع الله أن يكفيني أمر الفتن، فقال: «اللهم اكفه الفتن، ما ظهر منها وما بطن».

أخبرني هارون بن أبي جعفر، عن محمد بن صالح، عن أبي الحسين المدائني، عن حفص بن عمر بن ميمون، عن معاوية بن عمرو، عن ابن سيرين، قال: كان ابن الزبير أصلب أولاد المهاجرين، وأصرمهم صرامة، فدخل مع معاوية البيت الحرام، وكانت للحسين حاجة، فأبى معاوية أن يقضيها، فأخذ ابن الزبير بيد معاوية، فغمزها فقال: خلني، فقال: لا والله تقضي حاجة حسين، أو لأكسرن يدك، قال: فقضاها، فقال له ابن الزبير: يا أمير المؤمنين أكنت تراني كاسراً يدك؟ قال: ما كنت آمنك على ذلك.

حدَّثني الأحوص بن المفضل بن عَسَّان بن المفضل العلابي، قال: حدَّثنا أبي، قال: حدَّثنا قريش بن أنس، قال: حدَّثنا ابن عون، قال: تقدَّمت إلى معاوية بن عمرو بن غلاب، وهو قاضي البصرة، في حق لي بالموصل، وكَلت غلاماً لي، وثبت عنده بالبينة فكتب إلى قاضي الموصل، فاستحلقتني على شهادة شهودي، فأبيت أن أحلف، فكتب إلى قاضي الموصل، واستحلقتني على شهادة شهودي فأبيت أن أحلف، فكتب إلى قاضي الموصل؛ فإنه لم يحلف؛ وقال: فاتَّاني حق ذلك.

الحجاج بن أرطاة

قال أبو عبيدة: ولَّى أبو جعفر بعد عبَّاد بن منصور الحجاج بن أرطاة قضاء البصرة، وأبو جعفر يومئذ بواسط، في خلافة أبي العباس، فقدم الحجاج، فنزل دار بن عمير، فلم يزل على قضائها في ولاية سُفيان بن معاوية، وعمر بن حفص.

حدَّثني أبو قلابة الرقاشي؛ قال: سمعت أبا عاصم النبيل يقول: أول من ولي القضاء لبني هاشم الحجاج بن أرطاة، فجاء وعليه سواد إلى حلقة البتي؛ فقيل له: ارتفع أيها القاضي إلى الصدر؛ فقال: أنا صدر حيث كنت، وأنا رجل حُبِّ إليَّ الشرف.

أخبرني عبد الله بن الحسن، عن عمر بن عبيدة؛ أن الحجاج بن أرطاة قال لسوار: قتلني حُب الشرف؛ فقال له سوار: اتَّق الله تُشرف.

حدَّثني محمد بن إسحاق الصَّغاني؛ قال: حدَّثنا أبو سليمان الأشقر، قال: حدَّثنا هُشيم؛ قال: سمعت الحجاج بن أرطاة يقول: استقَّيت وأنا ابن ستة عشر سنة.

حدَّثني منصور بن محمد الأسدي؛ قال: حدَّثنا حماد بن يحيى؛ قال: حدَّثنا سُفيان؛ قال: سمعت ابن أبي نجيح يقول: ما جاءنا من العراق مثل أبي أرطاة؛ زعم أبو أرطاة: أن الحواريين هم العَسالون.

حدَّثنا إسماعيل بن إسحاق؛ قال: حدَّثنا علي بن عبد الله؛ قال: حدَّثنا سُفيان؛ قال: قال لي ابن أبي نجيح: لم يقدم علينا من كوفتكم مثل أبي أرطاة؛ يعني الحجاج بن أبي أرطاة. أخبرنا محمد بن إسحاق الصَّغاني، قال: سمعت منصور بن أبي مزاحم يقول: سمعت

أبا عبيد الله قال: قال لي الحجاج بن أرطاة: يا أبا عبيد الله قد قتلني حب الشرف، وأحب أن تحملني على بفلتك بسرجهما ولجامهما، ويخرج بها رسولك إلى الباب فيقول: يا أبا أرطاة هذه حملان أبي عبيد الله.

حدثنا عبد الله بن محمد بن سنان الصُّغدي؛ قال: حدثنا سليمان بن حرب، وحدثنا إسماعيل بن إسحاق، وعبد الله بن أحمد بن حنبل؛ قال: حدثنا عبد الواحد بن غياث؛ قال: حدثناه حماد بن زيد؛ قال: ما رأيت كوفياً قال أحدهما: أفته، وقال الآخر: أحفظ، من الحجاج بن أرطاة.

حدثنا حماد بن مسلم بن وارة الرازي؛ قال: حدثنا علي بن المدائني، عن ابن عيينة؛ قال: حدثني منصور بن المعتمر بحدِيث؛ فقلت: عمر قال أنا أخير لك من غير من حدثني حجاج بن أرطاة.

حدثنا محمد بن إشكاب؛ قال: حدثني عمر بن حفص بن غياث؛ قال: سمعت أبي يقول: كان الحجاج بن أرطاة لا يمل علينا، وكان يعقوب أبو يوسف يسأله، فإذا قام الحجاج قال الناس إلى يعقوب، فأملى عليهم عن ظهر قلبه، قال حفص: وكنت لا أكتب إلا ما وقع في ألواحي.

حدثنا أبو يعلى المنقري؛ قال: سمعت الأصمعي يقول: أول من أخذ الرشا بالبصرة من القضاة الحجاج بن أرطاة.

وقال سليمان بن عبد الحميد البهرائي: حدثنا عبد العظيم بن حبيب بن رغبان؛ قال: قال: أول من رأيت يمشي بين يديه بالكافركوبات^(١) الحجاج بن أرطاة.

حدثني محمد بن القسم بن مهرويه؛ قال: حدثنا أبو زيد؛ قال: حدثنا عاصم بن محمد بن عمارة ابن أخي ابن شبرمة؛ قال: كتب ابن شبرمة إلى الحجاج بن أرطاة؛ ينادي له: هل من خصم، ودونه خصم كثير والربا^(٢) قبيح.

قال أبو عاصم: وكان الحجاج ينادي: من له حاجة، والخصوم عنده لا يُقدِّمهم. حدثني عمر بن محمد بن عبد الحكم، قال: حدثنا محمد بن حميد؛ قال: حدثنا جرير، قال: قال الحجاج للأعمش: يا أبا محمد أحمد الله، يأتيك الأشراف، قال: أما مثلك من الأشراف فلا أبالي، ألا يأتيني.

حدثنا علي بن حرب الموصلي؛ قال: حدثنا إسماعيل بن ريان الطائي، قال: جلس داود الطائي إلى الحجاج بن أرطاة، فذكر أمراً من التُّسك، فقال الحجاج: أضحية، فقال داود: أما هي

(١) الكافركوب كلمة فارسية معناها المقلاع الذي يضرب به، وكان من آلات الحرب مأخوذ من كافر: الحجر، ومن كوب المشتقة من كويیدن: ضرب أو رمي أو قلع.

(٢) كذا بالأصل.

أضحية، فالتفت إليه الحجاج؛ فقال: أما اللسان فعربي، وأما الوجه فوجه عبد، فقال داود: أني لأوسط في قومي وأن العبد غيبي.

وحدثني عبد الله بن أبي مسلم، قال: قال ابن إدريس: سمعت الحجاج بن أرطاة يقول: لا يقتل الرجل حتى يترك الصلاة في جماعة.

أخبرنا الرّمادي؛ قال: حدثنا نعيم بن حماد، قال: سمعت إدريس يقول: كنت أتني الحجاج بن أرطاة، والمسجد على بابي، فلم يكن يخرج للصلاة فتركه^(١).

وحدثت أيضاً أن أبا عبيد الله قال له: أن لك ديناً، وأن لك علماً وفقهاً، قال: أفلا قلت: إن لك الشرف أو أن لك قدراً وفقهاً، فقال أبو عبيد: الله إنك لتصغر ما عظم الله، وتعظم ما صغر الله.

حدثني محمد بن أحمد الجدوعي، عن القاضي، قال: حدثنا سليمان بن داود المنقري؛ قال: زعم أبو بحر البكرائي؛ قال: دنوت من الحجاج بمنى إن شاء الله فقال لي: تنح نحن قوم نجالس هؤلاء الملوك، ولا آمن أن يكون في ثوبك دابة فتقع على ثوبي.

حدثنا أبو يعلى المنقري، وزكريا بن خلّاد، قالوا: حدثنا الأضمعي؛ قال: حدثنا سلمة بن بلال، عن مجالد بن سعيد، قال: ولي الحجاج بن أرطاة شرطة منصور بن جمهور الكلبي، ثم ولي العراق عبد الله بن عمر بن العزيز، فأقر الحجاج على شرطة الكوفة، ويقال: إن الحجاج بن أرطاة إنما ولي قضاء البصرة شهراً واحداً، ثم قدم سليمان بن علي، فاستقضى طلحة بن إلياس. وزعم أحمد بن محمود السروي، عن أبيه، عن سليمان مجالد، أن الذي تولى الوقوف على خط بغداد الحجاج بن أرطاة، وجماعة من أهل الكوفة.

أخبرني الحرث بن محمد، عن محمد بن سعد، قال: الحجاج بن أرطاة بن ثور بن هبيرة بن شراحيل بن كعب بن سلامان بن عامر بن جارية بن سعد بن مالك من النخع. توفي بالري في خلافة أبي جعفر.

حدثني أحمد بن زهير، قال: حدثنا مجاهد أبو علي، قال: حدثنا يحيى بن آدم، قال: حدثنا أبو شهاب؛ قال: قال لي شعبة: عليك بالحجاج بن أرطاة، ومحمد بن إسحاق، واكتم علي في خالد، وهشام.

حدثني أحمد بن أبي خيشمة، قال: حدثنا يحيى بن أيوب، عن ابن علية، قال: قدم الحجاج بن أرطاة البصرة، فأتيناه فوجدناه محتبياً بحمائل سيفه، وكان متكلمنا أبو جري، فقال:

(١) قال ابن حبان: سمعت محمد بن نصر؛ سمعت إسحاق بن إبراهيم الحنظلي، عن عيسى بن يونس؛ قال: كان الحجاج بن أرطاة لا يحضر الجماعة، فقيل له في ذلك؛ فقال: أحضر مسجدكم حتى يزاحمتي فيه الحمالون والبقالون.

يا أبا أرطاة أخوانك أتوك تحدثهم، فقال: أحب الإخوان إلي لو كنت محدثاً لحديثهم، ولم يُحدثهم.

قال يحيى: لم يحدث حتى خرج من البصرة.

قال يحيى: وحديثي أبو عيسى التُّخمي، قال: جاء سفيان الثوري إلى الحجاج؛ فسأله عن حديثين، فحدثه بهما، ثم قام فقال الحجاج: ما يظن أبو ثور إلا أنه قد أجازنا بجائزة، قال يحيى: وحديثي من رأى الحجاج بن أرطاة، ركبته على ركة أبي جعفر المنصور مستخلياً به:

قال ابن أبي شيخ: ولَّى الحجاج بن أرطاة شرطة الكوفة لعبد الله بن عمر بن عبد العزيز.

حدثني أحمد، قال: حدثنا مجاهد، عن يحيى بن آدم، قال: سمعت حماد بن زيد يقول:

كان الحجاج أسرد للحديث من الثوري.

حدثني محمد بن أبي داود المنادي، قال: حدثنا حفص بن غياث، قال: حدثنا الحجاج،

قال: قال رسول الله ﷺ: «من كان محتجماً فليحتجم يوم السبت»^(١).

فأخبرني أحمد بن أبي خيثمة والدوري، عن يحيى بن معين، عن حفص، قال: فحدثت به

سفيان فدعا بالحمام فاحتجم.

قال أحمد: قال يحيى بن معين: والحجاج صدوق مدلس.

حدثني محمد بن عبد الله بن نوفل الكوفي، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا حفص بن

غياث، عن الحجاج بن أرطاة، قال: كانوا يكرهون أن يحدث الرجل حتى يرى الشيب في لحيته.

حدثني عبد الله بن أحمد بن حنبل، قال: حدثني أبو بكر بن خلاد، قال: ما رأيت

يحيى بن سعيد أسوأ رأياً منه في حجاج، وسمعته يذكر أن حجاجاً لم ير الزهري.

حدثنا المفضل بن يعقوب الرخامي؛ قال: حدثنا سعيد بن سلمة، قال: رأيت الحجاج بن

أرطاة يخضب بالسواد.

عمر بن عامر السلمي

قال أبو عبيدة: لما عزل سليمان بن علي الحجاج بن أرطاة، أعاد عباد بن منصور، على

قضاء البصرة، ثم عزله في سنة سبع وثلاثين ومائة وولَّى عمر بن عامر السلمي، وسوار بن

عبد الله، فكانا يجلسان جميعاً. وكان عمر بن عامر يكلم الخصوم، وسوار ساكت.

فأخبرني عبد الله بن الحسن، عن أبي زيد، عن أخيه معاذ، عن قريش ابن أنس قال:

استقضى سليمان بن علي سواراً، وعمر بن عامر جميعاً، فتنازع إليهما رجل في جارية اشتراها،

(١) روى البيهقي: من احتجم يوم الأربعاء أو يوم السبت فرأى في جسده وضحاً فلا يلومن إلا نفسه، وقد ساق

ابن حجر هذه الأخبار وحققتها، وقال ابن الجوزي: حديث الحجامة من الموضوعات.

فردها بعيب فقضى عمر بن عامر بقضاء أهل المدينة، أن الخراج بالضمان، وقضى سوار أن يردها وما استغل منها، فلما اختلفا عزل سليمان سواراً، وأقر عمر بن عامر.

وقال أبو بكر بن خلاد: حدثنا زياد بن الربيع قال: شهدت عند عمر بن عامر على وصية مختومة. قال: أتدري ما فيها؟ قلت: لا، فأطرق طويلاً ثم قال: أعود بالسميع العليم، وما شهدنا إلا بما علمنا وما كنا للغيب حافظين.

وذكروا أن عمر بن عامر نوزغ إليه في جارية ليس على ركبها شعر، فثقل بها ولم يدر ما يحكم به، ثم قال: يسأل عن ذلك أصحاب الرقيق، فإن كان غشا عندهم رددت به. ويقال: أن سواراً قال: كل أمر خالف أمر العامة فهو عيب يرد به.

وقال عمر بن شيبه: سمعت أبي يقول: تقدم خالد بن يوسف التميمي إلى عمر بن عامر في منازعة وكان رجلاً بادناً، فأمر بإقامته فعنف به الذي أقامه فأظهر من جسده شيئاً فأصبح ميتاً، فخرج بجنازته وتبعه صوارخ يصرخن: واقتيل عمراه، فجزع من ذلك جزعاً فاحشاً فجعل يدعو بالموت والراحة من القضاء فلم يشب أن مات فجأة.

قال أبو بكر: ولعمر بن عامر حديث صالح، وروى عنه الناس.

طلحة بن إياس بن زهير بن حيان العدوي

أخبرني زكريا بن يحيى بن خلاد المنقري أبو يعلى؛ قال: حدثنا الأصمعي؛ قال: حدثنا ناهض بن سالم؛ قال: كان طلحة بن إياس على قضاء البصرة وذلك بعد عمر بن عامر.

فأخبرني عبد الله بن الحسين، عن الثميري، عن خلاد بن يزيد؛ قال: لما مات عمر بن عامر شاور سليمان بن علي البتي في قاض يوليه فاستعفاه من المشورة، فأعفاه ثم بلغ البتي أن سليمان يميل في وهب بن سوار بن زهدم الجزمي، وفي آخر، فاتاه: إنك كنت شاورتني في رجل توليه فاستعفيتك من ذلك، وكان واسعاً لي وخيلاً لي أنه لا يسعني اليوم، وذلك أنه بلغني أنك تميل في فلان وفلان، فإن كنت لا بد مولياً فعليك بطلحة بن إياس العدوي فإنه رجل قد ولي فحمد، فلما كان بعد ذلك كلمه معروف بن سويد، أو بعض خاصة سليمان، في أمر من الحكم فخالفه فأتى البتي فقال: ما رأيت مثل ما لقيت منك لقيه جليس من جليس، قال: وما ذاك؟ قال: أتخطى القبائل والمساجد، وأتخطى حلق المسجد حتى أجلس إليك، فأشرت فوليت ثم سئلت ما لا يحل لي قال: فما منعك أن تفعل؟ قال: الله يمنني ومخافته، قال: الله! فوالله لا يزيدونك على أن عزلوك فتعود إلى ما كنت عليه، قال: فوالله لكانما كشف عن وجهي غطاء، فمضى لرأيه يعدل.

وكان طلحة بن إياس قد تولى قضاء اليمامة للمثنى بن يزيد بن عمر بن هبيرة محمد. ثم ولي عباد بن منصور الثانية بسبب ما ذكرنا من أمر حمادة الهرمزية ومعروف بن سويد، فلم يزل قاضياً إلى أن قام أبو جعفر، فأقر سليمان بن علي على البصرة، وعزل عباداً عن القضاء، وولى سوار بن عبد الله في سنة أربعين ويقال: في سنة ثمان وثلاثين.

سوار بن عبد الله بن قدامة بن عنزة بن الحارث

ابن عمرو بن الحارث بن مجفر بن كعب بن العنبر بن عمرو بن تميم

أملى عليّ معاذ بن المشي بن معاذ بن معاذ النبري نسب سوار بن عبد الله على هذا

النسب.

وأخبرني زكريا بن يحيى بن خلاد المِنتقري؛ قال: حدّثنا الأصمعي؛ قال: شهد أبو عمرو بن العلاء عند سوار على نسب رجل؛ فقال له: كيف عرفته؟ قال: كما علمت أنك سوار بن عبد الله بن قدامة بن عنزة بن نَقْب هو الحارث بن عمرو بن الحرث، وزادني غير معاذ في نسبه أنه نَقْب بن عمرو بن الحرث بن خلف بن الحارث بن مجفر بن كعب بن العنبر بن عمرو بن تميم، يكنى سوار أبا عبد الله.

وقد روى عن عبد الله بن قدامة أبي سوار توبة العنبري.

حدّثنا محمد بن إشكاب، وعباس الدُّوري؛ قالوا: حدّثنا عمر بن عمر؛ قال: أخبرنا شعبة، عن توبة العنبري، عن أبي سوار، وهو عبد الله بن قدامة، كذا قال المخرمي، عن عبد الملك بن الصباح، عن شعبة، عن أبي بردة؛ قال: سَبَّ أبا بكر رجل فقلت له: ألا أضرب عينه يا خليفة رسول الله، فقال: لا ليست هذه لأحد بعد رسول الله ﷺ.

وسوار أول من ولي القضاء قبل الخلفاء منذ لدن عثمان بن عفان إلى وقته.

حدّثني أبو يعلى المِنتقري؛ قال: حدّثنا الأصمعي؛ قال: خرج الزنج بباب دوما بفرات البصرة في أيام الحجاج، وزباد بن عمر العتكي على البصرة، خليفة الحجاج ثم خرج الزنج في خلافة أبي جعفر، وسوار بن عبد الله على قضاء البصرة، وتجمعوا عند دار عقبة بن سلم، ونهر سليمان، فوجه إليهم سوار جماعة فيهم شهاب بن عبد الملك، فقال بعض الناس: قاتلهم، وقال بعض: أخرجهم الجوع، إلى أن تركوا قليلاً تفرقوا، فدعا سوار الحمس بن السري الباهلي، وكلثوم بن عبد الله بن يحيى بن الحضير الرقاشي، في جماعة من الجند، فتلقوهم عند دار عقبة بن سلم، فقتل من الزنج دون العشرة، وحملت رؤوسهم إلى سوار، وذلك في سنة ثلاث وأربعين ومائة.

فأخبرني أبو يعلى؛ قال: حدّثني عبد الله بن سوار: أن سواراً كان يتصدق في كل سنة بقيمة أمان الزنج الذين قتلوا.

حدّثني محمد بن إبراهيم بن الحسن؛ قال: حدّثني عبد الله بن سوار القاضي؛ قال: قلت لأبي: يا أبت أينا أغنى نحن، أو أمير المؤمنين؛ قال: أمير المؤمنين أكثر مالاً ونحن أغنى أنفساً. وكان سوار أول من تشدد في القضاء، وعظّم أمره، واتخذ الأمان، وأجرى عليهم الأرزاق، وقَدَّم على الفرعة، وقَبَضَ الوقوف، وأدخل على الأوصياء الأمان، وطَوَّل السجّلات، ودعا الناس

بأسمائهم لم يكنهم، فضم الأموال المجهول أربابها، وسماها الحشرية، وكان حليماً بطيء الغضب متحريراً للخير.

وكان أبو جعفر المنصوري قد عرفه قبل أن يوليه، وذلك أن المنصور هم أن يسكر نهراً ابن عمر، فوفد إليه وفد من أهل البصرة، فيهم سوار، وداود بن أبي هند، وسعيد بن أبي عمرو، فكلّموه فقال سوار: يا أمير المؤمنين، إن أردت أن تقتل مائة ألف من الناس عطشاً، فاسكره، ويا أمير المؤمنين، إني أحذرك أهل البصرة، فقال: يا سوار أتخونني بأهل البصرة؟ لهممت أن أوجه إليهم بقائد يجثم على أكبادهم، حتى يأتي على آخرهم؛ قال: يا أمير المؤمنين، لم أذهب حيث ذهبت، ولكن خوفتك دعوة اليتيم، والأرملة، ومن لا حيلة له فأحسن الرجوع وأضرب عما كان عزم عليه.

وقال: اكتبوا عهد الأحمر على القضاء.

وأخبرني أبو إبراهيم الزهري، أحمد بن سعيد بن إبراهيم بن سعد؛ قال: حدثني يحيى بن عبد الله بن بكير؛ قال: حدثني ابن وهب، قال: سمعت مالك بن أنس يقول: كتب أبو جعفر إلى قاضي له يقال له: سوار، وكان صالحاً يطعم الناس، فعمد إلى ذلك الذي أمره أن يطعم الناس ففرقه في القبائل، فقيل له: لو أطعمت الناس كان أجمل بك يا سيد الناس؛ فقال: لا أريد أن يذهب رجل إلى أهله ويديه ريح الغمر ولم يطعم أهله شيئاً.

حدثني أبو يعلى زكريا بن يحيى بن خلاد المنقري، قال: حدثنا الأصمعي؛ قال: حدثني أبي أن عقبة بن سلم الهنائي، عامل أبي جعفر على معونة^(١) البصرة، وذكر من عتوه واجترائه على الله وإقدامه على دماء المسلمين وأموالهم أمراً منكراً، وأنه أخذ رجلاً قدم بجوهرة من البحر، فأخذ منه الجوهرة، وحبسه في السجن فجاءت زوجته إلى سوار بن عبد الله، وهو قاضي أهل البصرة، فقالت: أنا بالله، ثم بالقاضي؛ إن الأمير عقبة بن سلم أخذ زوجي، وقدم بجوهرة فاغتصبه إياها، وحبسه في السجن، فبعث إليه سوار يخبره بما رفعت المرأة عليه عنده، فإن كان حقاً فأطلق الرجل وردّ جوهرته، فلما أخبر عقبة بن سلم سوار زجرهم، وشمّت سواراً شتماً قبيحاً، فجاء الرسول إلى سوار فأخبره بجوابه، فوجه إليه سوار بأمنائه ليسمعوا منه قوله، وما يرد من الجواب، فأتوه فردّ عليهم من الرد والشتم أمراً قبيحاً، فأتوه فأخبرهم فأرسل إليه سوار، فقال: والله لئن لم تطلق الرجل وتردّ عليه جوهرته لأتيتك في ثياب بياض ماشياً، ولأدمرن عليك بغير سلاح ولا رجال، ولأقتلنك قتلة يتحدث الناس بها، فلما سمع من بحضرته رسالة سوار قالوا له: أيها الأمير إنه يفعل بك ما أرسل به إليك، وهو سوار قاضي أمير المؤمنين؛ وهو تميم ومضر، ويلعنبر، وكلها مسلحة له، وأنت رجل من أهل اليمن، وليس بالبصرة من كبير أحد، فافعل أمرك

(١) للمعونة معان كثيرة في تاريخ الإسلام، والمراد بها هنا الشرطة، وصاحب المعونة هو صاحب الشرطة، ودار المعونة دار الشحنة، أو البوليس.

به فوجه إليه بالرجل وبالجوهرة، ووجه إليه رجالاً يشهدون عليه بقبض الرجل والجوهرة، فصاح بهم سوار وقال: يا أبا عبد الله يشهدون على ماذا؟ يُطلق الرجل وتزُد عليه جوهرته.

حدّثني أبو يعلى؛ قال: حدّثني الأصمعي؛ قال: كتب أبو جعفر أمير المؤمنين إلى سوار في شيء كان عنده خلاف الحق فلم يُنقذ سوار كتابه، وأمضى الحكم عليه، فاغتاظ أمير المؤمنين عليه وتوعّده، فقيل له: يا أمير المؤمنين إنما عدل سوار مصاف إليك وتزيين خلافتك، فأمسك.

أخبرني محمد بن القاسم بن مهرويه، عن علي بن محمد بن سليمان؛ قال: حدّثني أبي وعمّي، قالوا: كتب أبو جعفر إلى سوار أن يُوليه صلاة البصرة، وشُرطتها مع القضاء فحوّل إلى دار الإمارة وجعل على شرطته شبيب بن شيبه، وكان شبيب فصيحاً من أخطر الناس فولى تسعة أيام خرج فيها عبيد من عبيد من أهل البصرة نحواً من عشرين عبداً، وركبوا من دواب مواليهم وأتوا حوض داود، وأجلبوا وأظهروا الخلع وإنما أرادوا أن يُعفوا، فأرادوا أن يخلطوا طمعاً في ذلك، فجلس سوار وأرسل إلى وجوه أهل البصرة، فحضره فأرسل إلينا، وإلى أهلها فحضرناه، وأمر الناس أن يجلسوا في المقصورة، وقال لشبيب: اجلس في المقصورة مع الناس في السلاح، ولا تُحدّث شيئاً حتى يأتيك أمري، وبعث يسأل عن العبيد فينمنا نحن إذ جاءه شبيب مُسرعاً حتى وقف بين يديه، فقال: أيها الأسير جاء من يخبر أنهم بلغوا مكان كذا وكذا، وهو مرعوب فقال: يا شبيب أما أمرتك أن تقعد، ولا تُحدّث شيئاً حتى يأتيك أمري ففعل ذلك ثلاثاً، فلما كان في الثالثة، وأمر من كان بحضرته في السلاح أن يمضوا إليهم فيقاتلوا من غير أن يسألهم عن شيء، ولا شيئاً منهم، فمضوا ونحن جلوس فما شعرنا إلا بتسعة رؤوس، قد أتى بها من رؤوس العبيد، وخبر أن باقيهم هرب فلم يكتب بذلك فتحاً، فبلغ ذلك المنصور، فاستحسنه من فعله ولم يلبث قبل ورود الخبر على المنصور أن أتاه العزل.

أخبرني إبراهيم بن أبي عثمان، عن شيخ من بني تميم، يقال له: يحيى، قال: دخل سوار على المنصور؛ فقال: السلام عليك يا أمير المؤمنين ورحمة الله وبركاته؛ قال: وعليك السلام ورحمة الله، اذن أبا عبد الله، فقال: يا أمير المؤمنين أدنوا على ما مضى عليه الناس أو ما أحدثوا؟ قال: بل على ما مضى عليه الناس، فدنا فصافحه، ثم جلس، فقال: أبا عبد الله قد عزمت على أن أدعو أهل البصرة بسجلاتهم، وأسرّتهم فانظر فيها، فقال: يا أمير المؤمنين أناشدك الله أن تعرّض لأهل البصرة، فقال: أيا سوار أبا أهل البصرة تهددني؟ والله لهممت أن أوجه إليهم من يأخذ بأفواه سككهم وطرقهم ثم يضع فيهم السيف حتى يفنيهم، فقال: يا أمير المؤمنين ذهبت إلى غير ما ذهبت إليه، إنما كرهت أن تعرض للأرملة واليتيم والشيخ الفاني، والحدث الضعيف، فقال: يا أبا عبد الله أنا للأرمل بعل، ولليتيم أب، وللشيخ أخ، وللضعيف عم، وإنما أريد أن أنظر في سجلاتهم وأسرّتهم ليستخرج ما في أيدي الأغنياء مما أخذوه بقوتهم وجاههم من حقوق الضعفاء، والفقراء، فقال: وفقك الله لما يحب يا أمير المؤمنين وأرشدك لما يرضى.

أخبرنا أبو خالد يزيد بن محمد بن المهلب، قال: حدّثني أبي، قال: قدم سوار بن عبد الله على المنصور، فخلع عليه جبة وشي وطيلسان أري^(١)، فقدم البصرة فقعده إلى مجلس القضاء ثلاثة أيام متوالية في الجبة الوشي ظاهرة.

أخبرني محمد بن سعد الكراني؛ قال أخبرني النضر بن عمر، قال: دخل سوار على أبي جعفر المنصور، فجلس ولم يقبل يده، وعطس أبو جعفر فلم يحمد الله، فلم يشمته، ثم عطس فحمد الله فشتمته، ثم نهض سوار فأتبعه أبو جعفر بصره فقال: أتزعمون أن هذا يحابي؟ والله ما حابي في عطسة.

أخبرنا أبو سعيد الحارثي عبد الرحمن بن محمد؛ قال: حدّثنا أبي، قال: بشر بن المفضل، قال: حدّثنا سوار بن عبد الله، قال: ما تركت في نفسي شيئاً إلا كلمت به أبا جعفر، قال: قلت له: يا أمير المؤمنين إن الحسن كان يقول: إن تصديق القول العمل، فمن صدق عمله قوله فذاك، ومن لا فقد هلك أو كما قال الحسن؛ فقال أبو جعفر: صدق الحسن.

أخبرني محمد بن القاسم بن مهرويه، عن علي بن محمد، قال: سمعت جعفر بن محمد الهاشمي يقول: كان خلف بن عقبة العدوي له ضياع بالأهواز، وكان يغيب فيها كثيراً فخاصمه رجل في شيء فقدمه إلى سوار، فذكر أنه على عجل قال: حر حر ما يلزمك ما لزمه من الحق؟ وذلك بعد قتل سوار العبيد، فكتب إليه جريه يخبره: أن خصمه قد بيت عنده شيئاً، وأن سواراً أمره بتسليمه إليه يستأذنه في ذلك فكتب إليه: أما بعد فقد فهمت كتابك تذكر لي ما ألزمك سوار، وإن سواراً أحمر مشفي الدم (ولي جمعة فحبس تسعة)^(٢) فإذا ورد كتابي فأعطه ما سأل.

واستعدى نبطي على زينب بنت سليمان، فأرسل سوار إليها يُعلمها لتحضر، فامتنعت فكتب إلى الهيثم بن معاوية فأمره باحضاها، فكتب إليه الهيثم: إنها بنت سليمان بن علي، فكتب إليه سوار: فهي أولى من أعطى الحق من نفسه إذ كانت بهذا الموضع السني، فلما ولي إسماعيل على البصرة أتاه سوار مسلماً، فعظمه إسماعيل، ورفع في المجلس، فأقبل جعفر بن سليمان على إسماعيل، فقال: الابن التركية تُعظم وترفع، وقد أراد إثبات أختك على كذا وكذا وأذى سواراً، فأقبل سوار على إسماعيل؛ فقال: أصلح الله الأمير أنه ذكر أمي وقال: ابن التركية، وأنا معشر العرب قَدَمنا من هذه البادية، وفي ألواننا سواد وفي أبداننا نحف وقلّة، فنظرنا إلى هذه الأعاجم فإذا هي أمد منا أجساماً، وأشد منا بياضاً وأظهر منا حالاً فرغبنا فيهم، فاتخذنا منهم السندية والهنديّة، والخراسانية، والبربرية، فولدنا فينا فمددنا من أجسامنا ويبيضن من ألواننا وحسن من وجوهنا، ثم نهض فقال إسماعيل لجعفر: هذا عملك أنت أسمعتني، قد والله ذكر أمي وأم أبيك وأم أمير المؤمنين.

(١) أي وطيلسان يرتديه فوق الجبة، وأري؛ زيادة أو مرتفع - المراجع.

(٢) لم يتضح معنى العبارة للمحقق إذ كانت غير منقوطة فضوّبناها وأثبتناها منقوطة واضحة - المراجع.

أخبرني أبو خالد المهلب عن أبيه، قال: بعث عقبة بن سلم إلى سوار بن عبد الله برزقه في كيس مكتوب عليه، جباية السوق فرده، فقال عقبة: لم رده؟ قيل: لأن عليه جباية السوق، فقال: يا غلام هات كيساً لا كتاب عليه، فأتى به فقلبت الدراهم فيه فبعث بها إلى سوار فقبل.

أخبرني إبراهيم بن أبي عثمان، عن سليمان بن أبي شيخ، قال: حدثني بعض البصريين، قال: كان سوار بن عبد الله، إذ كان قاضياً على البصرة، يقول لأولياء اليتامى: لا تشتروا لأولياء اليتامى حانوتاً ولا أرضاً (في جوار دير)^(١) فإنه عندي بمنزلة العبد الأبق، واشتروا لهم النخل فإن العرق يسري والعين نائمة.

أخبرني فضل بن الحسن البصري، قال: حدثني مثنى بن معاذ بن معاذ، قال: حدثنا أبي، قال: شهدت سواراً، تقدمت إليه امرأة فقالت: إن زوجي يطلقني في السر ويجحدني في العلانية، فقال لها: ألك بينة؟ قالت: لا؟ قال: فاستحلفه، ثم قال لها: ليس لك بينة، وقد حلف؛ كان محمد بن سيرين يأمر مثلك أن يهرب.

أخبرني إبراهيم بن أبي عثمان، عن سليمان بن منصور الخزاعي، قال: حدثنا محمد بن مودود التميمي قال: شهد عند سوار رجل، فقال المشهود عليه إنه محدود، فقال الشاهد: إنما حدثني عباد بن منصور على الفتنة، فقال له سوار: وفي استقامة أنت؟ ذهبت الشورى منذ حين، وأبطل شهادته.

وكان عباد قاضياً لإبراهيم بن عبد الله بن حسن.

حدثني محمد بن القاسم بن خلاد. قال: حدثني عبد الله بن سوار عن أبيه، قال: العرب تجتاز بالإعراب أحياناً.

وأخبرني أبو يعلى المنقري، قال: حدثنا عبد الله بن سوار، عن أبيه، قال: العرب تجتاز بالإعراب اجتيازاً.

وأخبرني أبو يعلى المنقري؛ قال: حدثنا عبد الله بن سوار؛ قال: كان سوار بن عبد الله يقول: كلام القلب يقرع القلب، وكلام اللسان يمر على القلب صفحاً.

أخبرنا الحسين بن بحر الأهوازي؛ قال: حدثنا عبد الله بن سوار؛ قال: حدثنا محمد بن يونس عن أبي كعب؛ قال: قيل لمعاوية بن أبي سفيان: ما المروءة؟ قال: العفاف في الدين، وإصلاح المعيشة.

حدثني عبد الله بن أحمد بن حنبل؛ قال: حدثنا الصلت بن مسعود؛ قال: اختصم إلى سوار القاضي في جعفر بن سليمان، فاختصم بنو ضبيعة، وبنو حريش، ففضى به سوار لضبيعة.

أخبرني أبو خالد يزيد بن محمد المهلب؛ قال: حدثني العتبي، قال: تقدم رجل من قریش

(١) رسمها المحقق (في هواردن) وقال: كذا بالأصل، والأرجح عندي من قراءات سابقة لا أذكر مرجعها كما أثبتته (في جوار دير) لأن جوار الدير يؤدي إلى شرب الخمر وأنواع الفسق والضلال - المراجع.

يخاصم مولى له في مال له عليه إلى سوار، فقال له سوار: إنه مولاك، فقال: الشحيح أعذر من الظالم، فقال سوار: اللهم اردد على قريش أخطارها.

أخبرني حماد بن إسحاق الموصلي عن الأصمعي؛ قال: أخبرني شيخ مسن، قال: قال أبو عمرو بن العلاء: شهدت بشهادة عند سوار، فقلت: لو رأيت الملائكة لشهدت بها، فقال سوار: لو رأيت الملائكة لسفلت عن ذلك.

أخبرني أبو العيناء اليمامي؛ قال: أخبرنا أصحابنا البصريون؛ قال: جاء يهودي إلى سوار بن عبد الله؛ يريد الإسلام، فأذن لي، فقال: ألك رقعة، فقال أهل المسجد: ويكفر بالله إلى أن يخرج اسمه، فكانت هذه من سقطاته.

حدثني عبد الله بن قريش بن إسحاق؛ أن الزبير بن بكار حدثهم؛ قال: تقدم رجل إلى سوار (أبرني^(١) عليه) بحضرتي يا ابن اللخناء، فقال له الرجل: ليس لك أن تشتمني فقال: إن هذا ليس بشتم؛ إنما اللخن عيب يكون في السقاء من اللبن، قال غيره: وضّر يكون على السقاء من اللبن، فقال: إن كان على ما تقول فأنا أشهدك أن خصمي هذا ابن اللخناء، زاد غيره، فإن كان يلزمك لي شيء فهو يلزمني له.

حدثنا أبو قلابة، قال: حدثني أبو عمرو الضرير، قال: حدثنا حماد بن سلمة، قال: أخبرني من شهد مع عمرو بن عبيد عند سوار على شهادة، فقال الشاهد: إني إذا اتهمت الشاهد استحلقتة، واني قد اتهمتك فاحلف حتى أقبل شهادتك، فأبى فرد شهادته.

حدثني عبد الله بن أحمد بن حنبل؛ قال: حدثني إسحاق الكوسج، وحدثني محمد بن عبدوس بن كامل؛ قال: حدثنا سلمة بن شبيب، قال: حدثنا محمد بن يوسف الفريابي، قال: سمعت سفيان الثوري يقول لسوار: لو نظرت لشيء من كلام أبي حنيفة وقضاياه، فقال: كيف أقبل من رجل لم يوفق في دينه، وقال أحدهما: لم يهده الله إلى رشد قط؟.

حدثني عبيد الله بن علي الهاشمي، قال: حدثنا نصر بن علي، قال: حدثنا الأصمعي، قال: حدثنا أبو عبد الملك القرشي، قال: تقدمت إلى سوار فجعلت أقول: كان كذا وكذا البتة، فقال لي: كان الحسن وابن سيرين يكرهان أن يقول الرجل: البتة.

حدثني أبو بكر عبد الله بن أبي الدنيا، قال: حدثني محمد بن سلام الجمحي عن غير واحد، أن سوار بن عبد الله قال: الحسن وابن سيرين سيدا أهل البصرة عربهم ومواليهم، غضب من غضب ورضي من رضي.

وحدثني ابن أبي الدنيا، قال: حدثنا محمد بن سلام، عن شهيم بن عبد الحميد: أن يزيد بن المهلب أخذ للحسن بركابه، فقال: إن هذه لخبرة صدق في جبين يزيد.

(١) كذا بالأصل والعبارة غير واضحة، ولعلها أتت عليه.

حدَّثنا عبد الله بن الهيثم بن عثمان العبدى، قال: حدَّثنا الأصمعي، قال: حدَّثنا سوار، قال: طلب رجل فجن^(١) وتحامق، وركب قصبه واتبعه الصبيان.

وخطب رجل حتى أعيا، فنذر أن يشاور أول من يلقاه، فلقي القشعم، فقال: إني نذرت أن أتزوج؛ قال: بكر لك ولا عليك، ثيب لك وعليك، ذات الجلاوز عليك ولا لك.

حدَّثنا عبد الله بن الهيثم بن عثمان العبدى، قال: حدَّثنا الأصمعي، قال: حدَّثنا سوار، قال: يُسْتَمَع من المرأة ما بين خمس عشرة إلى ثلاثين ما لم تتعلل، أو تلد، وخيرهم ذات التبريز.

حدَّثنا أحمد بن منصور الرمادي، قال: سمعت أبا سلمة التبوذكي يقول: ردَّ سوار شهادة رجل يقال له جويرية بن المثنى كان سابق الحجاج.

حدَّثني عبد الله بن عمرو بن أبي سعد الوراق، قال: حدَّثنا عاصم بن عمر بن علي المقدمي، قال: حدَّثنا أبي، عن سوار بن عبد الله القاضي، قال: كان الحجاج بن يوسف إذا انقضى شهر رمضان قال: يا أيها الناس خذوا هذه العيون بتضميرها فإنها أعطى شيء لما سلب، وأقبل شيء لما أعطيت قال: إن ضمَّرتموها في رمضان فضمروها في شوال، حتى تعتاد الخير.

حدَّثني عبد الله بن أبي الدنيا، قال: حدَّثنا أبي، قال: أخبرنا ابن عُلَيَّة قال: أخبرنا سوار، قال: بلغني أن ميمون بن مهران كان جالساً، وعنده رجل من قرى أهل الشام، فقال: إن الكذب في بعض المواطنين خير من الصدق، فقال الشامي: لا، الصدق في كل موطن أحب؛ قال ميمون: رأيت لو رأيت رجلاً يسعى وآخر يتبعه بالسيف ودخل الدار، فانتهى إليك، فقال: أنت الرجل ما كنت قائلاً؟ قال: كنت أقول: لا، قال: فذاك.

حدَّثني الأحوص بن المفضل بن عَسَّان بن المفضل، قال: حدَّثني أبي، قال: أخبرني أبي، قال: أول من سأل البيهقي على كتاب القاضي إلى القاضي ابن أبي ليلى، فأعجب ذلك سواراً، وقال: قد كنت أذهب إلى هذا، فكرهت أن أحدث شيئاً لم يكن فأحدثه سوار.

حدَّثني الأحوص بن المفضل، قال: حدَّثنا أبي، قال: حدَّثني أبو عبد الله يعني الأنصاري؛ أن سواراً كان يقضي بعلمه فيما تقدم قبل أن يُسْتَقْضَى.

حدَّثني علي بن الحسن بن عبد الأعلى، قال: حدَّثني أبو مسلم، قال: حدَّثنا ابن عُلَيَّة، عن سوار بن عبد الله، عن الحسن البصري، قال: دخل الزبير بن العوام على رسول الله ﷺ، فقال: ما الذي تعمدك، جعلني الله فداك، قال: يا زبير أما تركت أعرابيتك؟

حدَّثنا محمد بن إشكاب، قال: حدَّثني أبي، قال: حدَّثنا ابن عُلَيَّة، عن سوار بن عبد الله، عن ابن سيرين، أنه كان يكره أن ترفع قضية لا يدري ما فيها.

حدَّثنا حماد بن علي الوراق، قال: حدَّثني أبو بكر بن دوير البصري، قال: سمعت

(١) مرت هذه القصة في أوائل الجزء الأول من هذا الكتاب.

سوار بن عبد الله القاضي يقول: سمعت ابن سيرين يقول: كنا ندخل مسجد البصرة عشية عرفة فما ننكره من سائر الأيام.

حدثنا جعفر بن محمد بن شاكر الصائغ، قال: حدثنا خالد القُرني، قال: حدثنا ابن عُليّة، عن سوار بن عبد الله، عن عبد الواحد بن صبرة، قال: سمعت سالم بن عبد الله، وهو يحدث القاسم بن محمد، قال: لما قدم علينا الوليد بن عبد الملك جاءت الجمعة فجمع بنا فلم يزل يخطب ويقول الكتب، حتى ذهب وقت الجمعة، قال: قمت فصليت؟ قال: لا والله خشيت أن يقال: رجل من آل عمر، قال: فما قمت صليت قاعدًا؟ قال: لا، قال: فما أومات؟ قال: لا، فلم يزل يخطب ويقرأ الكتب حتى مضى وقت العصر، قال: أفما قمت فصليت؟ قال: لا، قال: أفما صليت قاعدًا؟ قال: لا، قال: فأما أومات إيماء؟ قال: لا.

سمعت محمد بن عبد الرحمن الصيرفي يقول: قال ابن عُليّة، عن سوار، قال: قلت لربيعة بن أبي عبد الرحمن: من أين أخذتم اليمين مع الشاهد؟ فقال: وجد في كتاب سعد بن عبادة.

حدثني خطاب بن إسماعيل بن خطاب، قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة؛ قال: حدثنا ابن عُليّة، عن سوار مثله.

أخبرنا أحمد بن منصور الزمادي، قال: حدثنا هشام بن الملك بن الوليد، قال: بشر بن المفضل حدثني، قال: حدثني سوار بن عبد الله، عن ثمامة العنبري، وعجوز لنا، أن كنانة بن نقب قال لامرأته: ما فوق نطاقتك عليّ محرم، فخاصمته إلى أبي موسى الأشعري، قال: الطلاق أردت؟ قال: نعم، فأبانها منه.

حدثناه محمد بن شاذان، قال: حدثنا معلى بن منصور، قال: حدثنا بشر بن المفضل، قال: حدثنا سوار، قال: حدثنا أبو ثمامة رجل منا، وعجوز منا، أن كنانة بن نقب كانت له امرأة قد وُلدت في الجاهلية، فقال: ما فوق نطاقتك محرم، فخاصمته إلى الأشعري، فقال: أردت بما قلت الطلاق؟ قال: نعم، قال: فقد أبناها منك.

حدثني الحسن بن علي بن شبيب، قال: حدثنا أزهر بن مروان، قال: حدثنا محمد بن دينار، قال: حدثني سوار بن عبد الله، قال: سمعت الحسن يقول: من سرّه أن يفرّج الله عنه غما يوم لا غمّ إلا غمه فليستر على معسر أو فليدع له.

محمد بن عبد الله بن أبي داود المنادي قال: حدثنا يونس بن محمد، قال: حدثنا سوار، قال: سأل الحسن عن أضحية مسروقة، فقال: لا تذبح ولا تسرق.

أخبرني عبد الله بن أحمد بن حنبل، قال: حدثني يوسف بن نوح النسائي، قال: أخبرنا علي بن عاصم، قال: قلت لسوار: إن الناس قد استظالوك في القضاء، فقال لي: يا علي إن القصاب إذا لم يُحسن يفصل كسر العظم.

حَدَّثَنِي موسى بن موسى، قال: حَدَّثَنَا خلف، قال: حَدَّثَنَا عفان، قال: حَدَّثَنَا شعبة، عن يونس، وسوار، عن الحسن، أن علي بن أبي طالب [رضي الله عنه] قضى في اللقيط أنه حر، وقرأ: ﴿وَشَرُّهُ يَشْمَنُ بِحَمْسٍ دَرَاهِمَ مَمْدُودَةً﴾.

حَدَّثَنَا عباس الدوري، قال: حَدَّثَنَا سليمان بن حرب، قال: حَدَّثَنَا حماد بن سلمة، عن سوار بن عبد الله، عن محمد بن سيرين: أن رجلاً من أصحاب النبي ﷺ، من بني ضبة، كان إذا أصاب من امرأته اغتسل، فيكون أعود له.

وأخبرت عن محمد بن سلام؛ قال: كان حماد بن موسى الغالب على أمر محمد بن سليمان، فحبس سوار رجلاً فبعث حماد، فأخرجه من الحبس، فركب سوار حتى دخل على محمد بن سليمان، وهو قاعد للناس، والناس على مراتبهم، فجلس حيث يراه محمد، ثم دعا بقائده، فقال: أسمع أنت مطيع؟ قال: نعم، قال: اجلس ههنا فأقعده عن يمينه، ثم دعا آخر ففعل ذلك بجماعة من القواد، قال: انطلقوا إلى حماد بن موسى، فضعوه في الحبس، فنظروا إلى محمد، فأشار إليهم أن افعلوا ما يأمركم، فانطلقوا فوضعوا حماد بن موسى في الحبس، فانصرف سوار فلما كان العشي أراد محمد بن سليمان الركوب إلى سوار، فبلغه فقال: أنا أحق بالركوب إلى الأمير فركب إليه، فقال: يا أبا عبد الله كنت على المجيء إليك، فقال: أنا أحق أن أركب إليك، فقال: قد بلغني ما صنع هذا الجاهل، فأحب أن تهب له ذنبه، قال: قد فعلت إن رد الرجل إلى الحبس، قال: يرده بالصغار والقماء، فوجه إلى الرجل فحبسه وأخرج حماداً، وكتب بذلك إلى المهدي، فكتب إلى سوار يخبره بالخبر، ويحمله على ما صنع، وكتب إلى محمد بن سليمان بكلام غليظ يذكر فيه حماداً، ويقول: الراضى الراضى، والله لولا أن الوعيد أمام العقوبة ما أدبته إلا بالسيف ليكون عظة لغيره، ونكالاً، يفتات على قاضي المسلمين في رأيه، ويركب هواه لموضعه منك، ويُعرض بالأحكام استهانة بأمر الله وإقداماً على أمير المؤمنين، وما قال إلا بك، ولما أرخيت من رسنه، وبالله لئن عاد إلى مثلها ليجدني أغضب لدين الله، وانتقم لأولياء الله من أعدائه، والسلام.

أخبرني بعض أصحابنا، عن سوار بن عبد الله بن سوار بن عبد الله، قال: كان أعرابي له دار بالبصرة فغاب عنها، فوثب جار له على داره فهدمها، وبنى بها داراً، فاستعدى عليه سوار بن عبد الله الأكبر، وأنشأ الأعرابي يقول:

اسمع هداك الله يا سوار الحق لا يبطله الجدار

إذا بناه الخانة الفجار

ثم قال: إنه والله استنهض الحائط بطيني.

حَدَّثَنِي إسحاق بن محمد بن أحمد بن أبان النخعي، قال: حَدَّثَنِي معاذ بن سعيد الحصري، قال: شهد السيد عنه سوار بشهادة، فقال له: لست إسماعيل بن محمد الذي يعرف

بالسيد؟ قال: نعم قال: قم يا راضي، قال: والله ما شهدتُ إلا بحق، فأمر بوجيء عنقه، فكتب رقعة فيها هجاء سوار فطرحها في الرقاع، فأخذها سوار، فلما قرأها خرج إلى أبي جعفر، وكان قد نزل الجسر الأكبر وسبقه السيد، فشكا إليه سواراً وأشد:

يا أمين الله يا منصور يا خير الولاة
 إن سوار بن عبيد الله من شر القضاة
 نعمثلي جملي لكم غير مواتي
 جده سارق عنز فجرة من فجرات
 والذي كان ينادي^(١) من وراء الحجرات
 يا هناء اخرج إلينا إتنا أهل هنات
 فاكفنيه لا كفاه الله ه شر الطارقات

زادني غيره

سن فينا سنننا كاتت مواريث الطفنة
 أطعم أموال اليتامى قوميه والنصدقات
 وقال:

قل للإمام الذي يُنجي بطاعته
 لا تستعين جزاك الله صالحه
 لا تستعن بخبيث الرأي ذي صلف
 يُضحى الخصوم لديه من تجبره
 زهوا وكبرا ولولا ما رفعت له
 وقال جند له إنني أرى رجلاً
 قالوا له فيما يدعي رجل
 إننا لنحسب شِعراً ما يجي به
 من أهل مكة خلته عشيرته
 له حلوب فمنها جل عيشته
 فاحتال كفوا عليه من تجبره
 واستل ملحفة من جوف حجرته
 يوم القيامة من بحبوحة النار
 يا خير من دبّ في حكم بسوار
 جم العيوب عظيم الكبير جبار
 ما يرفعون إليه طرف أبصار
 من ضبعه كان عين الجائع العاري
 فردا وحيداً ويعدو بين أطمار
 يأتسيه من ربه وحى بأخبار
 وقول كاهنة أو قول سحار
 عنها فناوى إلى خزر وأنصار
 فقال إنني لكم في ذبحها ساري
 واستق عنز رسول الخالق الباري
 فازداد خبيثاً ووقراً بعبد أوقار

(١) هذه الأبيات من قصيدة مطلعها:

قم بنا يا صاح وأربع في المغانبي الموحشات

ذكرها صاحب الأغاني مع قصة طويلة كانت هي السبب في قول السيد هذه القصيدة. والنعتل الشيخ الأحقق. راجع الأغاني في أخبار السيد الحميري وهناك أخباره مع سوار وما أمر به المنصور سواراً في شأن السيد

فضحك أبو جعفر وقال: بعثتك قاضياً وأصلح بينهما، وقال: امتدحه كما هجوته فقال:

إني امرؤ من حمير أسرتي
أليث لا أمدح ذا نائل
إلا من الغر بني هاشم
إن لهم عندي يدا شكرها
يا أحمد الخير الذي إنما
حمزة والطيار في جنة
منهم وهاديننا الأمام الذي
لما دجا الدين ورق الهدى
ذاك علي بن أبي طالب
دانت وما دانت له عنوة
ويوم سلع إذ أتى عانياً
يخطر بالسيف مُدلاً كما
إذ جلل السيف على رأسه
فخر كالجدع وأوداجه
يبعث من قان دمأ معجلاً
فقال أبو جعفر: فامتدحني أنا فقال:

أنا الشاعر السيد الحميري
أقول فأحسن وصف النشيد
أقد القوافي قدا سويا
ولا أنحل المدح إلا عليا

حدثنا إسحاق بن محمد النخعي؛ قال: حدثنا هاشم بن صيفي أبو زيد الأسدي، عن الهيثم بن واقد، قال: شهد السيد عند سوار بشهادة؟ فقال له سوار: تتجرأ تشهد عندي وأنا أعرف عداوتك السلف؟ فقال السيد: أعاذني الله من ذلك وإنما هو شيء لزمي، ثم نهض فقال:

وما تُغني الشهادة عند وغد
له بالمصر أعوام تباعاً
وما أجدي على أحد بخير
إذا حضر الخصوم يفض طرفاً
سموع للخصوم إذا لقوه
جهول بالقضاء حليف بول
إذا لم يقض بين الخصم يوماً
جهول بالحكومة والخصام
تمام العشر أو فوق التمام
ولا فضل القضاء بالانقسام
وشنج وجهه فعل اللثام
ولا يقضي بحق في الذمام
وكور للأنام وللحرام
وبين مخاصميه من الأنام

فلم يأخذ عطا المنصور فيه عطاء من عطاياه العظام
وأجزل في الذي يُقضى على ما فعلت الضرب بالسيف الحسام

حدثني إسحاق بن محمد؛ قال: حدثني أبو زيد هاني بن صيفي، عن إسماعيل بن الساحر؛ قال: لما مات سوار دفن في موضع كان كثيفاً مرة، فعفا، فلما حفروا طهروا الكنيف تبادروا به فدفنوه لعله كانت به، ومات بقرية عباد بن حبيب بن المهلب، فهجاه السيد، ودفع القصيدة إلى نوائح الأزدي فحفظتها النوائح فكانوا إذا رثوا عباد بن حبيب أنشدوا هجاء^(١) سوار وهي:

عَدِيَّ بسوار في أخلاق أطمار
يا شرَّ حيٍّ ثوى في الأرض نعلمه
لا قدس الله روحاً أنت هيكله
ثوى ببهوت في بلهوت محتبسا
أبان فيك إله الناس معجبة
في جرم جسمك إذ ذُليت في رحم
في مخرج وكنيف قد أعد لكم
تشنا علياً أمير المؤمنين ولا
يوم الغدير وكل الناس قد حضروا
هذا أخي ووصيي في الأمور ومن
هذا وليي فوالوه على ثبتي
يا رب علي الذي عاده من بشر
فكنت أنت ومن واليت من أمم
فأله يخزيك يا سوار مخزية
في كل من حاد عن دين المليك ومن
مع ما خبثت بجمع المسلمين وما
حكم لعمرك لا يرضاه خالقنا
فاذهب عليك من الرحمن بهلته
لنعمت العترة الصيد المطهرة

حدثني إسحاق بن محمد، قال: حدثني إبراهيم بن سليمان بن يعقوب التوفلي، قال: أخبرني الحارث بن عبد الله الربيعي؛ قال: كنت جالساً في مجلس للمنصور وهو بالجرس الأكبر، وسوار عنده، والسيد ينشده:

(١) لما كان بين الأزدي وتميم من عداوة، راجع الأغاني.

إن الإله الذي لا شيء يشبهه آتاكم الملك للدنيا وللدن
 آتاكم الله ملكاً لا زوال له حتى يقاد إليكم صاحب الصين
 وصاحب الهند مأخوذ برمته وصاحب الترك محبوس على هون
 حتى أتى على القصيدة والمنصور مسرور، فقال سوار: هذا يعطيك بلسانه ما ليس في قلبه،
 والله إن القوم الذين يدين بحبهم غيركم، وإنه لينطوي على عداوتكم فقال السيد: والله إنه
 لكاذب، وأني في مدحيك لصادق، ولكنه حمله الحسد إذ رآك على هذه الحال، وإن انقطاعي
 ومودتي لكم أهل البيت وخلافي لرأي أبيه ومعاندتي لهما لم تساير من أنصرف عنكم، وإن هذا
 وقومه لأعداؤكم في الجاهلية والإسلام، وقد أنزل الله عز وجل على نبيه ﷺ في أهل بيته
 ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُبَادُونَكَ^(١) مِنَ زُرِّ الْحَجْرَةِ أَكْذَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ﴾ فقال المنصور: صدقت، فقال
 سوار: إنه يقول بالرجعة فقال: أما قوله: إنه يقول بالرجعة فإن الله عز وجل يقول: ﴿رَبَّنَا آتِنَا آتِنِينَ
 وَأَحْيِنَا آتِنِينَ﴾ وقال: ﴿فَأَمَاتَهُ اللَّهُ مِائَةَ عَامٍ ثُمَّ بَعَثَهُ﴾ وقال: ﴿فَقَالَ لَهُمُ اللَّهُ مُوتُوا ثُمَّ أَحْيَاهُمْ﴾ إنما
 قلت مثل هذا، ولكنه يرجع بعد الموت كلباً، أو قرداً، أو خنزيراً، أو ذرة لأنه متجبر، وقد
 قال رسول الله ﷺ: «يحشر المتكبرون في صورة الذرِّ يوم القيامة» وفي حديث آخر «في صورة
 القردة والخنازير يغشاهم الذي من كل مكان» ثم قال:

جائيت سواراً أباشملة عند الإمام الحاكم العادل
 فقال قولاً خطل كله عند الوري الحافل والشاغل
 ما دب عما قلت من وصمة فيأهله بل ليج في الباطل
 وبان للمنصور صدقي حكما بان صدق الأبولي الجاهل
 بغض ذا العرش ومن يصطفي من غله بالبين الفاصل
 ويعتدي في الحكم في معشر أدوا حقوق الرسل للراسل
 فتبر الله من أوثقه فصار مثل الهائم الهامل

وأشدني إسحاق بن محمد، عن معاذ بن سعد في سوار:

أبوك ابن سارق عنز النبي وأنت ابن بنت أبي جحدر
 ونحن على رغمك الرافضون لأهل الضلالة والمنكر

حدثني إسحاق بن محمد؛ قال: حدثني أبو عثمان المازني، قال: حدثني ثابت بن يحيى
 النوفلي؛ عن إسماعيل الساحر: قال لي السيد بن محمد، لما بلغني خبر سوار وأنه تكلم في:
 قلت:

(١) يشير إلى قصة مناداة بعد جفاة الأعراب للرسول من وراء الحجرات، وفي إحدى الروايات، عن عكرمة عن ابن عباس، أنهم كانوا من بني العنبر رهط سوار، راجع تفسير روح المعاني وسيرة ابن هشام.

قولاً لسوّار أخي عضلة
ما قلت فيما قلت من مثلب
وأنت يا سوّار رأس لهم
تعيب من آزره أحمد

يا ريسا في البول والنعار
حتى روي في جمع أخبار
في كل خزّي خزّي سوّار
من بين أصحاب وأحوار

فكتب سوّار بهذا الشعر إلى أبي جعفر، وهو على دجلة البصرة في موضع الجسر الأكبر، فأحضرت فسألني، فقلت: يا أمير المؤمنين: البادي أظلم، يكف عني حتى أكف عنه؛ فكتب إليه أبو جعفر فتكلم بكلام فيه نصفة: لا تبدأه حتى لا يهجوكم.

وأخبرني إسحاق بن محمد، قال حدثني أبو عثمان المازني، عن الحرمازي، عن الحارث بن صفوان، قال: قال السيد: غاظ سوّار بن عبد الله جودة شعري في قصيدة قلتها فقال: اطلبوا عليه شهادة بغير هذا لجناية في مال، أو دفع حق؛ فإني رأيت هذا وأشار إلى أبي جعفر يدفع لمثله إلى بني هاشم: فأنشدت أقول:

يا قوم لشوهة الأشرار
قاضي العدل في الحساب لدى الذر
جار في حكمهم عليّ جهارا
حاد عن دينه ليبلغ مني
قال: يا قومي فاطلبوا لي شهودا
فأقدمه للحكومة اقطع
هو أهل السراق بالأت والجد
سرقوا ملحف النبي وعنزا
كيف لم يردد المظالم فيما
وهو مما جنوه في غاية العلم
جار فيهم ولاية الله بدأ
يعتدي طالبا عليّ لأنني
فتوقفت ثم قلت إلهي
وعليّ وأحمد أوليائي
وبهم اعتصمت من شر سوّار

ولأمر بئده من سوّار
باس وتقويم حكمة الأثار
في شهود تعمدوا أوزاري
لده والله لي خير جبار
يشهدون الغداة عندي بعمار
ه فيالذتي ظفرت بشازي
وأعمام شوهة أشرار
يحتلبها للضيف والزوار
قد جننى أولوه في الأدهار
وحسب العرفان والتذكار
وانثنى يعتدني بحد الكبار
حطت آل النبي بالمدح سار
والعلا والسئأ والإكبار
وبنو أحمد خيار الجبار
أخي الفاحشات والأعوّار

أخبرني عبد الله بن أبي مسلم، عن الثميري، عن أحمد بن معاوية، قال: حدثني بعض المحدّثين، قال: مات هميم بن عياض بن سعد العنبري، وترك ثلاث بنين؛ من أم ولد له سقلاية، وابنا من بنت عم له، وابنة وكان ابن المهيّرة يسمى عياضاً، وكان أكبرهم فقالوا له: اقسام

بيننا أموالنا فقال: لي نصيبان، ولكم نصيب، فأبوا وأتوا سواراً فهو أول يوم جلس فيه للقضاء، فقال أكبر الثلاثة وهو جهور:

قولاً لسوار بنني عنبر^(١) أنت امرؤ تقضي بفصل القضا
مات أبونا وله لهوة من نعم دثر كبير وشا
فاقسم هداك الله ميراثنا إن عياضاً فاجر ذوعنا
يظلمنا ميراثنا جهده وأنت قاضينا فماذا ترى

فقال له سوار: كم ترك أبوك من الولد؟ قال: ثلاثة لأم ولد، وواحد لمهيرة قال: فهل من وارث غيركم؟ قال: لا، إلا ابنة له من أمة سوداء؛ فقال سوار: القسّم بينكم سواء؛ للرجل مثل حظ الأنثى مرتين، فقال عياض: بالله ما رأيت كالיום قط يأخذ بنو الأمة كما أخذ؛ قال: بذلك نزل كتاب الله، قال: وتأخذ بنت السوداء كما أخذ؟ فقال:

نبئت سواراً قضى أنني وجهوراً فيما ورثنا سوا
فقلت مهلاً ليس ذا هكذا أخطأت يا سوار فهم القضا
سيان حر أمة حرة وقينة أمهم مل أما
أبي أبوهم وأبوهم أبي وخالهم أحمر عبد العصا
نحن لا ميز فقل بيننا مقالة يرضى بها ذو التقى
لا تجعلن من أمة حرة وخاله أبيض رحب الفنسا
كأحمر الخال قليل الجدا سقلاب تنميه إذا ما انتمى
أخوالهم صفر لهم أرجه يكرهها الله وأهل السما

فقال له سوار: لِمَ بُنِيَاً ولكن سمعته؛ انهض يا عياض، فكتاب الله قضى عليك؛ قال: والله لا أرضى بما تقول، وما في كتاب الله أن أجعل سواء وبني الحمراء؛ قال: إياك أن تعدو ما أمرك به، فأجعل السجن لك داراً؛ قال: والله ما رأيت قاضياً أشد تعصباً منك للحمرة والشقرة؛ فقال له جهور: وملك يا عياض لو كان ذا تعصباً لم تُعْط بنت نسحة شيئاً يعني أختهم؛ قال: والله لا نعطيها شيئاً ولو جهد جهداً، وما نرى ذلك لها، فقال جهور: بلى والله أليس كذلك قلت يا أخا بني العنبر؟ قال سوار: بلى والله قاله، ثم أمر بعض إخوانه فقسّم بينهم فقال عياض:

قضيت بغير الحق سواراً بيننا وسويت بين الرزنج والشقر والعرب
نسيت قضاء الناس حين وليته وما شيت نضاً صيّر الرأس كالذنب
أسأت أيا سوار صيرت ماجدا كريم المحيا فاضل الرأي والأدب
وأشقر صفيانا وسوداء جمعة محددة الأنياب مافونة الحسب

(١) القصة المذكورة في الجزء الثاني من كتاب عيون الأخبار لابن قتيبة.

فوالله ما وفقت للحق في الذي قضيت ولكن جيت والله بالكذب

وأخبرني محمد بن موسى القيسي، عن محمد بن صالح العدوي؛ قال: حدثني شيخ من أهل البصرة، كان يجالس سوار بن عبد الله كثيراً، قال: كان رجل من هو، يقال له: جليلان، وكان سوار القاضي قد صلى المغرب في مسجده، فهو يريد أن يصير إلى منزله، وقد جاءت السماء بالمطر، وبينه وبين منزله غدير ماء، فهو قائم على درجة المسجد يُرَوِّي كيف يعبر، وأقبل جليلان وهو سكران، فلما نظر إليه قال: القاضي؟ فذاك أبي، أنت بعد، إني أراك واقفاً تريد العبور، امرأته طالق ثلاثاً، إن جرت إلى الدار إلا وأنت على ظهري، فقال له: ما لك قبحك الله ثم أقبل علينا، فقال: أفرق بينه وبين أهله؟ لا والله ما أرى ذلك تعال حتى أصعد فوق ظهرك؛ قال: فحبا، وحمله فوق ظهره، وأقبل يغوص الماء وترك طريق منزله، فقال: ويحك أين تريد؟ قال: أجنبك قليلاً أصلحك الله، قال: لا حاجة لي في هذا، ويلك! البيت البيت، قال الشيخ: فلو رأيتنا ناشده الله، ويقول القاضي حتى أدخله منزله.

وأخبرني عبد الله بن الحسن، عن الثميري، عن عبد الله بن سوار، قال: كان أبي يَغْدُو من داره، فيصلي الغداة بأهل المسجد الجامع، ثم يقيم في دار الإمارة، ويصلي الصلوات بالناس، حتى إذا صلى العتمة جاء إلى منزله، فبات فيه ثم يَغْدُو بَعْلَس، قال: فغدا يوماً ومعه خادمه حيان، فلما كان في زقاق الأزرق، إذا هو برجل قد تغشى امرأة، فلما غشيتها وثب الرجل فسعى، وسعى حيان في أثره ليأخذه، فصاح به أبي فرده، وقال: ما لك؟ زلة ولعلها امرأته، لعلها أمة لقوم، قد شغلوها عنه فهو لا يقدر عليها، إلا في هذا الوقت.

وبلغني عن سيار بن خياط، عن عامر بن صالح، قال: تقدم إلى سوار أعرابي تزوج امرأة من بني العنبر، وفرض لها سوار عليه نفقة، فقال:

جزى الله سوار النساء ملامة
كما منع الفتيان خير الحلائل
تقول لي الفيحاء عجل بكاره
مطينة مما تثير الغرابيل
يشرط عنها ملحفاً وقطيفة
وجزعاً جديداً للحصان المراسل
ألا ليت سواراً بأقصى مدينة
من الصين يرعى كل سكاء حافل^(١)
وحكم سوار على أعرابي بحكم فجاءه يوماً وهو جالس فقال:

رأيت رؤيا ثم عبرتها
وكنيت لأحلام عبارا
رأيتني أحبق في نومتي
ضبا فكان الضب سوارا

ثم انقض عليه ليخنته، فأخذ الأعرابي، فلم يهجه سوار وبلغ خبره المغيرة بن سفيان بن معاوية المهلبی، وهو يومئذ خليفة أبيه على البصرة، فأمر بالأعرابي فأتي به ليؤدبه، وبلغ سواراً

(١) سكاء: الصغيرة الأذن، والحافل التي امتلا ضرعها لبناً.

فأثاه بنفسه، فسأله أن يصفح عنه؛ فقال: هذا شديد عليّ الأمر أن يكون له عاقبة أكرهها، فلم يرض حتى عفا عنه وسلم إليه الأعرابي، فأطلقه.

وقال أبو عبيدة: ولّى أبو جعفر سواراً في سنة ثمان وثمانين ومائة، وعزل سليمان بن علي عن البصرة، فولّى سفيان بن معاوية، ثم عزله وولّى عمر بن حفص، ثم قدم أبو حفص، ثم قدم أبو جعفر البصرة، فصار إلى الجسر الأكبر فولّى عمر بن حفص السند، وولي البصرة عبد العزيز بن عبد الرحمن الأسدي وخرج إليه سوار بعد ذلك إلى الجسر، وولي سوار بعد ذلك الأحداث والصلاة والقضاء، ثم عزل سوار عن الصلاة، والأحداث، وأقر على القضاء، وولي الأحداث والصلاة أبو الحمل عيسى بن عمر بن قيس السكوني، ثم عزل، وولي إسماعيل بن علي، ثم عزل وولي سفيان بن معاوية، ثم خرج إبراهيم بن عبد الله بن حسن، فلزم سوار بيته، وولي عباد بن منصور ولايته الثالثة.

قال أبو عبيدة: كنا في حلبة مؤنس فجاء بنا ورّعة عباد فأقامونا، فقال الأعرابي:

شالت نعامة عباد وأسرته كذاك شالت بعباد بن منصور

ثم قتل إبراهيم في سنة خمس وأربعين ومائة، فأعاد المنصور سواراً على القضاء، فذكر أنه رد قضايا عباد، فأثاه عباد سراً، فقال له: لم ترد أحكامي؟ قال: لأنك حكمت في الفتنة، قال: فالذي حكمت في مخرجه أفضل أم يزيد بن المهلب؟ قال: بل هو أفضل، قال: فقد حكم الحسن في مخرج يزيد، وأمضى سوار أحكامه.

ثم ولي بعد قتل إبراهيم جعفر بن سليمان، ثم سلم بن قتيبة، ثم محمد بن أبي العباس، ثم عقبة بن سلم، ثم ابنه نافع بن عقبة، ثم جابر بن تومة الكلابي.

فذكر أبو الوليد الكلابي، عن أبي عدي النمري، قال: رأينا هلال شوال، فأثينا سواراً لنشهد عنده؛ فقال لنا حاجبه: مجانين أنتم؟ الأمير لم يختضب بعد ولم يتهياً، والله لئن وقعت عينه عليكم ليضربنكم مائتين مائتين، فانصرفنا وصام الناس يوم الفطر.

ثم عزل جابر وولي عبد الملك بن أيوب النميري، ويقال: بل عزل جابراً يزيد بن منصور خال المهدي، ثم عزل وأعيد عيسى بن عمر، ثم الهيثم بن معاوية، ثم ولّى المنصور سواراً الصلاة والأحداث بعد مع القضاء، فلم يزل على ذلك حتى مات أميراً قاضياً.

فأخبرني عبد الله بن الحسن، عن النميري، عن عبد الواحد بن غياث، قال: حدّثني يسار بن محدود، قال: ضاربت سراجا النحوي، وخرجت إلى الصين، وكنت زوج أخته فادعى إلى العرب، فقال لي ابنه، وهو غائب بسيراف: إنه بلغني أن أبي ادعى إلى العرب فاكتب ما أملي عليك: أما بعد قد بلغني أنك أدعيت إلى العرب، وأنا ابنك، وفلان أبوك فمن أين جاءتك العربية لابارك الله لك؟ قال يسار: فلما قدمت أتيت سواراً فصحت به أسأله أن يدعو أبي فدعاني فقال: ألسنت ابن محدود؟ قلت: بلى؛ قال: فمالك؟ قلت: قدمت بمال لسراج، وقد مات وترك صبية

ضغاراً، فأردت أن تقبضه مني قال: كم هو عشرة آلاف؟ قلت: أكثر فما زال يزيد حتى بلغ خمسين ألفاً، فقلت: أكثر؛ فقال: كم هو؟ فقلت سبعمئة ألف، ففتح عينيه فقال: سبعمئة ألف؟ قلت: نعم؛ قال: نرى إلى غد حتى أذعوك، فترأيت له من الغد، فدعاني فقال: يا يسار لقد أسهرتني الليلة، وقد فكرت في هذا المال، رأيتك ضربت به في كبد البحر، ثم أتيت به بلدك، فجمتني ولا شاهد عليك، تسألني أن أقبضه منك، فلم أر أحداً أحق به منك، فأمسكه، ولكن اثني بابن أخيك صاحب الأذنين حتى أضمنه، قال: فجمته فضمته وأياه، ثم جعل يشترى به لولد سراج الأرضين حتى أنفده.

قال: وحدثنا عفان، عن معاذ بن معاذ؛ قال: قال سوار بن عبد الله: أنا لمن غلب علي. وزعم أبو الحسين المدني أن سواراً وعظ أبا جعفر، فقال له أبو جعفر: تقضي عنك دينك؟ قال: لا دين علي؛ قال: ونقطعك قطعة؛ قال: في مالي غناء، فلما خرج قال له محمد بن قريش: يعرض عليك أمير المؤمنين فلا تقبل؛ قال: أنا إذن مثل سعيد بن الفضل، وعظ هشاماً ثم استقطعه، فقال هشام: لهذا جر إلى الحديث.

قال النميري: وحدثني أبو يعمر؛ قال شهدت كتاب سوار إلى زفر بن الهذيل: سلام عليكم، فإني أحمد الله الذي لا إله إلا هو، وأوصيك بتقوى الله وكفى بالله حسيباً، وجازياً ومثيباً.

قال: وحدثني محمد بن عبد الله بن حماد الثقفي؛ قال: قال أعرابي لسوار:

لو كنت من لبن لكنت رثية أو كنت خبزاً كنت خبز الكرنج^(١)

قال: فبلغني أنه كان أنشد سواراً، فلم يقبل له شيئاً.

قال: وحدثني الحكم بن النضر؛ قال: حدثني الحر بن مالك بن الخطاب؛ قال: دخلت على سوار، وهو موجه من بطنه من طعام أكله، فقلت له: عندي نبيذ بسر قد اشتد؛ فقال: إيتني منه بقدر، فأتيته فقال: ضعه، وأخرج إلى الحكم، فقل له: كذا وكذا، فخرجت ثم دخلت والقدر فارغ، فقلت له: أتيتك بقدر، فبعثني في حاجة ثم رجعت، والقدر فارغ، وليس في البيت غيرك فمن شربه؟ فقال: أما أنت فلا تشهد على أنك رأيتني شربته.

وقال: قال أبو المنهال عينة بن المنهال كان سوار لا يجيز شهادة من يشرب النبيذ، وأنشد بعضهم:

لا تشهدن علي صك إذا حضروا من الشهادة إلا رهط عمار

(١) في المخصص لابن سيده: الرثية يقال رثأت اللبن خلطته؛ وقال: قال أبو عبيدة إذا صب لبن حليب على حامض فهو المرضة، وكذلك الرثية وقال ابن دريد: الرثو من الرثية اهـ.

الكرنج: كرج الخبز كأكرج فسد وعلته خضرة. ولم نعر بالكرنج، ويمكن أن تكون الكريج بالياء ومعناه متاع حانوت البقال.

ويتركون رجالاً في مجالسهم ذوي أناة وأحلام وأخطار
 أما النبيذ فإني لست تاركه ولا شهادة لي في حكم سؤار
 وزعم عبد الواحد بن غياث، عن عمرو بن حيان؛ قال: صلينا المغرب في مسجد بلعنير،
 فإذا بغل سؤار، وحمار قد جاء به سؤار معه؛ فقال: ادع لي معاذ بن معاذ، فدعوته فركب الحمار،
 ثم انطلق معه؛ قال: فحدثني معاذ بعده؛ قال: انطلقنا ناحية الأزد، فأظلمنا قبل أن نبلغ حيث
 أراد، ثم بلغنا إلى باب فأشار إليه، فقال ادن، فسل عن فلان، فإذا خرج إليك، فقل: ههنا رجل
 يريدك؛ قال: فخرج الرجل فقال له: ما تقول في فلان؟ قال: لا أعلم إلا خيراً فإني به لعالم
 فانصرف سؤار، ثم أتى باباً آخر، ففعل برجل مثل ذلك، ثم قال له: انظر فقد اختلف علينا فيه،
 ففكر ثم قال: ما أعلم إلا خيراً، فانصرفنا فلم نتباعد حتى رجع، فناداني: يا صاحب الحمار،
 فالتفت فإذا الرجل؛ فقلت لسؤار؛ فوقف فقال: إني فكرت فلم أعلم شيئاً إلا أن له أرضاً في
 الصدقة، وأرضاً في الخراج، فربما حوّل ممر أرضه التي في الخراج، إلى أرض الصدقة فقال لي
 سؤار: ما أشد ما طعن عليه.

وأخبرني عبد الله بن الحسن، عن النميري، عن محمد بن عبد الله بن حماد الثقفي؛
 قال: كان سؤار يمر علينا بمشي، وهو أمير البصرة وقاضيها، وحده، عليه رداء يمانى أسود، ما
 معه عبد ولا جندي، ولا أحد من الناس.

وقال إبراهيم: رأيت سؤاراً على حصير محتبياً يقضي.

وقال عبد الله بن سؤار: اغتسل أبي غداة يوم النحر، وهو أمير قاض، ثم خرج فإذا نفر من
 بني تميم قد اجتمعوا ليركبوا معه فضربهم، ثم قال: لو أردت هذا الأمر لأمرت ابن دعلج فسار
 بالحرية بين يدي، فلم يركب معه إلا محمد بن قريش، والحكم، فلما كان بأعلى سكة بني مازن
 غمره البول، وكان به الحصاة، فدخل دار أبي عمرو بن العلاء، فبول فيها ثم مضى إلى المصلى،
 وكان يأمر بفسطاط فيضرب هنالك، ويجعل فيه قمقم من ماء، فاغتسل، وصلى بالناس وانصرف،
 فاشتكى وكان النحر يوم السبت.

توفي يوم السبت الذي يليه لثلاث عشرة بقية من ذي الحجة، وهو أربع سبعون، ولم
 يستخلف على البصرة أحداً، وصلى عليه سعيد بن دعلج، وكان سعيد بن أسعد الأنصاري إمام
 المسجد، فلم يزل يصلي بالناس حتى جاء عهد عبيد الله بن الحسن على الصلاة والقضاء.

قال: وكان أعرابي لنا من بني العنبر يكنى أبا صفية يخبرنا أن معه رثياً من الجن، ربما ظهر
 له، ثم فقدته حيناً قال: فإني لبا الثقفي، موضع باليمامة، إذ ظهر لي، فقال:

ما كن إلا أربع وأربع حتى تناعاه العراق أجمع

قال: فقلت: مات والله حبيبي سؤار، وقال فيه:

أنا مسكين وجلدي أجرب قد مات سؤار فأين أذهب

وقال أبو صفية :

إن يك سوار مضي لسبيله
وإن يك سوار مضي لسبيله
وإن يك سوار مضي لسبيله
وقال سلمة بن عباس بن نبيه :

جزى الله سواراً بأحسن سعيه
خبرنا وجربنا الولاية فلم نجد
أعف وأرضي سيرة في رعية
وأجدد أن يرضى ويسمع مثنيا
سقى قبره نوء الربيع فجاده
وقال أبان بن عبد الحميد اللاهقي :

نقر نومي الخبر الساري
هدله ركني وكضى الحشا
وقال :

جاء البريد غداة السبت يُخبرنا
ويقال : إنه لم يمّت بالبصرة أمير قبل بشر بن مروان، ثم على أثره سوار.

حدثنا أحمد بن منصور الرمادي؛ قال: حدثنا أبو سلمة موسى بن إسماعيل؛ قال: سمعت كلام ابن أبي مطيع قال: دخلت على سوار فجعلت أتوجع لِمَا أرى منه، وكانت به زمانة في البول؛ قال: فقال لي: يا سلام إذكر المُطَرِّحين في الطرق.

أخبرني محمد بن محمد بن عمر بن العطار، قال: حدثني سوار بن عبد الله بن سوار القاضي؛ قال: حدثني أبي؛ قال: جاء رجل إلى سوار الأكبر بالبصرة؛ فقال: رجل جاء من خراسان يسألك عن مسألة ليس من جلال ولا حرام، فأذن له فدخل فقال: اختلفنا في المروءة، ما هي، ونحن بخراسان، فقالوا لي: أنت تريد بالحج فاجعل طريقك بالبصرة، وإيت سوار بن عبد الله، فاسأله، فقال له سوار بن عبد الله: قد سألت، فإذا أردت الخروج فأتني، فأتاه حين أراد الخروج، وقال له: يا فتى أتعييني؛ المروءة إنصافك الناس من نفسك.

أخبرني محمد بن محمد بن محمد؛ قال: حدثنا أحمد بن شبيب؛ قال: بلغني عن ابن المبارك؛ قال: شهد سلام عند سوار؛ فقال: هل تعرف هذا؟ قال: عرفته، قال: هذه من محناتك.

أخبرني الصّغاني؛ قال: حدثنا معاذ بن معاذ، عن سوار بن عبد الله أنه كان يقول: قد حل إذا مات عليه دين.

أخبرني عبد الله بن المفضل، قال: حدّثنا إبراهيم بن سعيد؛ قال: حدّثنا سفيان بن عيينة؛ قال: قلت للحسين بن عمارة: إنني لم أر سوار بن عبد الله، فأخبرني عنه؛ فقال: ما علمتُ كان يريد إلا الله عز وجل.

أخبرني جعفر بن محمد؛ قال: حدّثني عمرو بن علي؛ قال: حدّثنا معاذ بن معاذ؛ قال: سمعت سوار بن عبد الله يقول: لما وليت القضاء أرسلت إلى خَيْر ما كنت أعرف، فلم يجتني منهم أحد، ثم بعثت إلى الذين يلونهم، فلم يجتني منهم أحد، فما تابعني على أمري إلا شر من كنت أعرف.

وأخبرني جعفر بن عباس العنبري؛ أنه سمع محمد بن عبد الله الأنصاري يقول: كان رزق سوار بن عبد الله مائتي درهم.

أخبرني بعض أصحابنا أنه وجد في كتابه، عن محمد بن عبد الله بن عبيد بن عقيل الهلالي؛ عن عاصم بن علي؛ قال: حدّثنا سوار القاضي الأكبر، عن عاصم، عن الشعبي، عن ابن عباس، أن النبي ﷺ شرب من زمزم وهو قائم.

ذكر أبو عمرو الباهلي، قال: حدّثنا سوار بن عبد الله بن سوار، قال: قيل لجدي سوار بن عبد الله: أما تتقي الله صرت بعد القضاء إلى السوط؟ فقال: إن في قلبي من حب الشرف شيئاً.

أخبرني محمد بن سعد الكراني، قال: حدّثنا أبو علي العميري، عن المدائني قال: شهد سوار عند بلال بن أبي بردة، ومعه رجل آخر، فقال بلال: يا سوار ما تقول في هذا؟ قال: إنما جئت شاهداً، ولم أجيء مزكياً، قال: أفحضر معك هذه الشهادة؟ قال: نعم فأجاز شهادته.

أخبرني الحسن بن إبراهيم بن سعدان، عن أبيه، عن الأصمعي، قال: جاء شعبة إلى سوار ليشهد، فقال: يا شعبة أتشهد بشهادة الله؟ فقال شعبة: أشهد بشهادة نفسي؛ وإنما أراد سوار يشهد بالشهادة التي تقام لله.

أخبرنا أبو عمرو الباهلي، عن علي بن محمد، قال: حبس ابن دعلج، وهو على البصرة، رجلاً من ولد الحسن البصري، فأتاه سوار بن عبد الله فقال: أحبست ابن رجل لو أن يزيد بن المهلب في تيهه أدركه نزل حتى يأخذ بركابه، فخلّى عنه.

قال أبو علي أحمد بن إسحاق بن إبراهيم الموصلي، عن أبيه، قال: وحدّثني عفان بن مسلم، قال: حدّثنا معاذ بن معاذ، قال: خاصم عمرو بن أبي زائدة إلى سوار بالبصرة، وكان له شاهد واحد، فأبى سوار أن يقضي بشاهد ويمين، فغضب عمرو وهجاه فقال:

سَقَهني ولم أكن سفيهاً ولا لقوم سُفهاوا شبيهاً

لو كان هذا قاضياً فكيفها لكان مثلي عنده وجيهاً

وقال حماد وأحمد جميعاً، عن أبيهما، عن عفان، قال: تقدمت امرأة إلى سوار، فجعل

يقول: لها غطي يدك، فتغطي، ثم يقول أيضاً: غطي، فيبدو أطراف أطراف أصابعها، فأكثر، فقالت: إنك أكثر، قال الله عز وجل: ﴿وَلَا يَبْرِيكَ رِبْتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا﴾، وهو الوجه والكف، فكشفت عن وجهها، وحسرت عن كفها.

أخبرني عبد الرحمن بن محمد بن منصور الحارثي، قال: حدثنا بشر بن الفضل قال: حدثنا سوار بن عبد الله، قال: ما تركت في نفسي شيئاً إلا قد كلمت به أبا جعفر، قلت: يا أمير المؤمنين، إن الحسن كان يقول: إن تصديق القول العمل، فمن صدق عمله قوله قال، ومن لا، فقد هلك، أو كما قال، فقال أبو جعفر: صدق الحسن.

أخبار عبيد الله بن الحسن العنبري

أملى علي معاذ بن المثنى بن معاذ بن معاذ العنبري نسب عبيد الله بن الحسن، قال: هو عبيد الله بن الحسن بن الحسين بن أبي الحر، وأبو الحر مالك بن الخشخاش بن جناب بن الحارث بن مجفر بن كعب بن العنبر بن عمرو بن تميم بن مر بن أد بن طابخة بن إلياس بن مضر. ولعبيد الله بن الحسن قدر وشرف، وله فقه كبير ماثور، وما أقل ما روى من الآثار، وأسند من الحديث.

حدثنا أبو قلابة عبد الملك بن محمد بن عبد الله بن محمد بن عبد الملك بن مسلم الرقاشي، قال: حدثنا عمر بن عامر أبو حفص اليماني، قال: سمعت عمر بن الخطاب يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: إذا التقى الرجلان المسلمان فسلم أحدهما على الآخر أحسنهما بشراً بصاحبه، وإذا تصافحا نزلت بينهما مائة رحمة للبادي تسعون وللمصافح عشرة^(١).

حدثني عبد الله بن محمد بن سنان السعدي؛ قال: حدثني حسن بن علي الخلال، قال: حدثني عفان؛ قال: أتيت عبيد الله بن الحسن فقلت: أنت راوية عن الحريري، فأخرجها إلي حتى أكتبها، فقال لي: عليك بهلال بن حوقل فإنه أحفظ مني، ثم قال: خير العلم مالكنه بلسانك ووعاه قلبك.

حدثني محمد بن عيسى بن أبي قماش الواسطي، قال: حدثنا مثنى بن معاذ بن معاذ عن أبيه، عبيد الله بن الحسن، عن خالد الحذاء؛ عن أبي قلابة؛ عن قبيصة بن ذؤيب، عن أم سلمة؛ قالت: دخل النبي ﷺ على ابني سلمة، وقد غمر فأغمضه.

(١) إذا التقى الرجلان: - رواه في الجامع الصغير بلفظ: إذا التقى المسلمان، فسلم أحدهما على صاحبه كان أحبهما إلى الله أحسنهما بشراً بصاحبه، فإذا تصافحا أنزل الله عليهما مائة رحمة، للبادي تسعون وللمصافح عشرة. قال المناري في شرح الجامع الصغير: رواه الحكيم في نوادره، وأبو الشيخ في الثواب، عن عمر بن الخطاب، قال المنذري: ضعيف انتهى وقد رواه البزار، عن عمر بهذا اللفظ، قال الهيثمي: وفيه من لم أعرفه فرمزا لمصنف لحسنه، غير حسن إلا أن يريد لاعتضاده، فقد رواه الطبراني بسند أحسن من هذا بلفظ: إن المسلمين إذا التقيا فتصافحا إلخ اهـ.

حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الدُّورَقِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْعُتْكِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَسَنِ الْعَنْبَرِيُّ؛ عَنْ حَمَادِ بْنِ سَلْمَةَ، عَنْ يُونُسَ بْنِ عُيَيْدٍ؛ عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ ابْنِ عَمْرٍ؛ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِيمَا يَحْكِي عَنْ رَبِّهِ أَنَّهُ قَالَ: «أَيُّمَا عَبْدٍ مِنْ عِبَادِي خَرَجَ مُجَاهِدًا فِي سَبِيلِي، وَابْتِغَاءَ مَرْضَاتِي، ضَمَنْتَ إِنْ رَجَعْتَهُ رَجَعْتَهُ بِمَا أَصَابَ مِنْ أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ، وَإِنْ قَبِضْتَهُ غَفَرْتُ لَهُ وَرَحِمْتَهُ، وَأَدْخَلْتَهُ الْجَنَّةَ»^(١).

حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ عَثْمَانَ بْنِ سَعِيدِ الْأَحْوَلِ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْهَالِ؛ أَخُو حِجَاجٍ؛ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ ثَابِتِ الْعَنْبَرِيِّ؛ عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ؛ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ قَالَ: كُنْتُ رَدَفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى بَغْلَةٍ فَقَالَ: «يَا غَلَامُ أَلَا أَعْلَمُكَ كَلِمَاتٍ يَتَفَعَّلُ اللَّهُ بِهِنَّ؟» فَقُلْتُ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ؛ قَالَ: احْفَظْ اللَّهَ يَحْفَظْكَ، احْفَظْهُ تَجِدْهُ أَمَامَكَ، وَإِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلِ اللَّهَ؛ وَإِذَا اسْتَعْنَتْ فَاسْتَعْنِ بِاللَّهِ؛ جَفَّ الْقَلَمُ بِمَا هُوَ كَاتِنٌ؛ فَلَوْ أَنَّ أَهْلَ السَّمَاوَاتِ جَاهَدُوا أَنْ يَضْرُوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَكْتُبْهُ اللَّهُ لَكَ لَمْ يَقْدِرُوا عَلَيْهِ؛ وَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «اعْمَلْ بِالْيَقِينِ؛ وَاعْلَمْ أَنَّ الْيَقِينَ مَعَ الصَّبْرِ؛ وَأَنَّ الْفَرْجَ مَعَ الْكُرْبِ؛ وَأَنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا؛ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا يَغْلِبُ عُسْرٌ»^(٢) يَسْرِينَ.

حَدَّثَنِي أَبُو حَمِزَةَ أَنَسُ بْنُ خَالِدِ الْأَنْصَارِيِّ؛ وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْلِمٍ؛ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَسَنِ؛ عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ؛ عَنِ الشَّعْبِيِّ: أَنَّ عَلِيًّا أَتَى فِي صَلَاحٍ؛ فَقَالَ: إِنَّهُ يَجُوزُ، وَلَوْلَا أَنَّهُ صَلَاحٌ لَرُدَّدْتَهُ.

حَدَّثَنِي أَبُو أَيُّوبَ سَلِيمَانَ الْمَدِينِي؛ قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامِ الْجَمْحِيِّ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي، عَنْ إِسْمَاعِيلِ الْمَكِّي، يَرْفَعُهُ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنْ مَلَكَ فِي الْهَوَاءِ يُقَالُ لَهُ: الرَّهَاءُ، مَوْكَلٌ بِالرُّؤْيَا؛ لَا يَمُرُّ بِأَحَدٍ خَيْرًا وَلَا شَرًّا إِلَّا أَرَبَهُ فِي مَنَامِهِ، حَفِظَ مِنْ حَفِظٍ أَوْ نَسِيَ مِنْ نَسِيٍّ».

حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَنَانَ السَّعْدِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ؛ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ؛ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ، فَذَكَرَ حَدِيثًا، فَأَخْطَأَ فِيهِ فَقُلْتُ: لَيْسَ هُوَ كَمَا قُلْتُ؛ هُوَ كَذَا وَكَذَا؛ قَالَ: إِذَنْ أَرْجِعْ وَأَنَا صَاغِرٌ.

حَدَّثَنِي زَكَرِيَّا بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَلْفَائِيِّ؛ قَالَ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ التَّمِيمِيِّ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ الْعَلَاءِ، وَكَانَتْ أُمُّهُ بِنْتُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ؛ قَالَ: قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَسَنِ: إِنْ أَرَدْتُ أَنْ تَحْفَظَ الْحَدِيثَ فَأَكْثِرْ مِنْ لَوْكَ شَدِيقِكَ.

حَدَّثَنِي أَبُو يَعْلَى زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى بْنِ خَلَادِ الْمُنْقَرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَصْمَعِيُّ؛ قَالَ: وَلِي

(١) الحديث المذكور رواه النسائي في الجهاد، عن إبراهيم بن يعقوب.

(٢) في رياض الصالحين للنووي: هذا الحديث رواه الترمذي، وقال: حسن صحيح اهـ ولفظه مختلف عن اللفظ هنا، ورواه عبد بن حميد في مسنده بلفظ: يقرب من لفظ الأصل. راجع رياض الصالحين وشرحه دليل الفالحين.

عبيد الله بن الحسن قضاء البصرة من قبل أبي جعفر؛ سنة ست وخمسين ومائة؛ فلما قدم المهدي البصرة في سنة ست وستين ومائة عزله.

وقال أبو عبيدة: ولأه أبو جعفر، في المحرم سنة سبع وخمسين، القضاء والصلاة وعلى الأحداث سعيد بن دعلج.

أخبرني عبيد الله بن الحسن المؤدب؛ عن الثميري؛ عن عبد الواحد بن غياث، قال: حدثني جناب بن الخشخاش، قال: حدثني سلام بن أبي خيرة، قال: لما مات سوار ذكرناه عند عبيد الله بن الحسن، فترحم عليه، وأثنى عليه فقلنا: من للقضاء بعده؟ فقال: إن ذلك لبين، أبو بكر بن الفضل العتكي، فلما كان بعد ذلك جلسنا إلى أبي بكر، فذكرنا سواراً فترحم عليه، فقلنا من للقضاء بعده؟ فقال: إن ذلك لبين، أبو بكر بن الفضل العتكي، فلما كان بعد ذلك جلسنا إلى أبي بكر، فذكرنا سواراً فترحم عليه، فقلنا من للقضاء بعده؟ قال: وهل يُشك في ذلك، ما هو إلا رجل واحد، عبيد الله بن الحسن قال: فعجبنا من اتفاقهما.

وقال أحمد بن معاوية بن أبي بكر: لما ولاه المنصور قضاء البصرة فأوصاه، يعني في كتابه إليه، فقال: إني قد قلدتك طوقاً مما قلدني الله طوقاً، فأغلقت في عنقك طرفه، وأقيت في عنقي ربقتة، وإني لم آل جهداً إذا وليتكم، لما ظهر لي منك، من حسن فعلك، وعلى الله إصلاح باطنك، لا أعلم بالغيب فلا أخطي، ولا أدعي معرفة ما لم يعلمني ربي، فاتق الله وأطعني إذا لم أعد بطاعتي من فوق، ولا يحملك خوفي، وإتباع محبتي على أن تطيعني في معصية ربي فإني لا أغني عنك من الله شيئاً، ولا تغنيه عني، إنك حجاب بين الله وبينني، وأمانة مني على رعبتي، قلدتك أحكامهم إن كنت أمامهم، فلا يعدلن الحق عندك شيء، ولا يكونن أحد أكرم عليك من نفسك سلط الله عليها عزمك قبل تسلطها عليك، في حكمك، قد أبلغتك وما علي إلا الجهد.

حدثني محمد بن إسماعيل بن يعقوب، قال: حدثنا محمد بن سلام، قال: سمعت عبد الله بن الحسن يقول: رأيت في منامي كأن سواراً يريدني على تزويج امرأة، ويحملني عليه، قال: والمرأة أمر من أمر الدنيا، فلم يلبث أن جاء عهده على البصرة، فأرسل إلي، فإذا هو في دار من دور الإمارة، وأني معه فأرادني على الشرط فتلكأت عليه، قال ابن سلام: فأنكرت قوله تلكأت، ولم أكن سمعتها، فقلت لأبي عبيدة: تقول تلكأت فقال: لا، تلكيت وتوكيت فرفعت أن عبيد الله لا يقول إلا بعلم، فلكيت يونس فسألته فقال: تلكأت وتوكأت.

أخبرني عبد الله بن شبيب أبو سعيد، قال: حدثني سوار بن عبد الله العنبري، قال: حدثني محمد بن عبد الرحمن يعني الحارثي، قال: كنت في منزل صالح صاحب الغسل فجاء يوماً من عند أمير المؤمنين المهدي، وكان نازلاً في دار محمد بن سليمان، فجعل يتترع بشبابه ويقول: يا أهل البصرة قد رأيت الخلفاء وسمعت كلام من يدخل عليهم، لا والله ما رأيت مثل قاضيكم هذا قط عبيد الله بن الحسن، قال: فلما رأى في وجهي القبول قال: أتعرفه؟ قلت: نعم

صادقت بيني وبينه، قلت: ولم ذلك؟ قال: جاء إلى باب أمير المؤمنين وهو يعلم أنه عليه ساخط فتتبع وأنزل عن حماره، ولقي عنتاً، وأذن له فدخل فسلم، فما رد عليه السلام ولا أمره بالجلوس، فكف عنه ساعة ثم رجع إليه ثانية، فقال: يا عبيد الله بن الحسين أنت الذي سميت صوافي^(١) أمير المؤمنين مظالم؟ قال: أتاني كتاب أمير المؤمنين أن أنظر في مظالم أهل البصرة وأسمع من نقبائهم، وأكتب إليه بما ثبت عندي من ذلك ففعلت. قال: كذبت فسكت، فقال: يا عبيد الله بن الحسين أخبرني عن ماء دجلة وماء الخراج، قال: يا أمير المؤمنين خليج من البحر شرقيه عجمي، وغريبه عربي، ومجلس أمير المؤمنين على منابت العكرش^(٢)، قال: يا عبد الله بن الحسين أخبرني عن المرعاب معسكر المسلمين، قال: يا أمير المؤمنين حيث نزل المسلمون فهو معسكرهم، فإذا رحلوا فمن كان في يده شيء، فهو أحق به، قال: كذبت، ثم قال: يا عبيد الله بن الحسين أخبرني عن المرعاب قال: يا أمير المؤمنين من كان في يديه شيء فهو أحق به ومن ادعى شيئاً كلف البينة عليه، وزاد فهذا لا أسأل عنه من أين هو لي، قال: كذبت، فسكت عبيد الله ثم قام فخرج، فزعم علي بن محمد بن سليمان التوفلي عن أبيه، وعن أهله، أن أبا العباس أمير المؤمنين كان أقطع سليمان بن عبيد الله بن عبد الله بن الحارث بن نوفل أرضاً في نهر معقل، تنسب إلى جراباد خمس مائة جريب، تشرع على نهر معقل، ومسناة مصعب، إلى جانب نهر أبي سبرة، كان سليمان بن عبد الملك قبضها عن عبد الملك بن الحجاج يوسف، فأتى بنو عبد الملك إلى عبيد الله في أيام المهدي، فسألوه أن يحتال في ردها إليهم، فقال: إيتوني بكتاب من أمير المؤمنين حتى أحتال لكم، فخرجوا فرفعوا إلى المهدي قصة يذكرون فيها أن محمد بن سليمان بن عبيد الله غصبهم أرضاً وحددوها، فكتب لهم المهدي بكتاب نصه: إن كان محمد بن سليمان غصبهم كما ذكروا ردت إلى أيديهم إلا تكون عند محمد بن سليمان حجة يدفع بها ما ذكروه، فقدموا بالكتاب على عبيد الله وقد ورد على محمد نسخة الكتاب، فأرسل محمد بن سليمان إلى عبيد الله يسفر بينه وبينه، فأراه متحاملاً، فانطلق محمد إلى صاحب البريد، فقال له: إن هذا الرجل متحامل علي، فاحضر لتكتب بما تسمع، وسأل ذلك سروات أهل البصرة فحضر أكثرهم، فقال عبيد الله: قد ورد علي كتاب أمير المؤمنين، فهذا صاحب خبره يأمر برد هذه الضيعة على هؤلاء القوم، لأنك غصبتهم إياها، قال: اقرأ كتاب أمير المؤمنين فهذا صاحب خبره، وهؤلاء وجوه أهل المصر، فقرأ الكتاب وترك إلا أن يكون عند محمد بن سليمان حجة، تدفعهم بها، فقال له محمد: لم تتم قراءة الكتاب؟ قال: قد قرأته، قال: قلت الباطل، ثم ضرب بيده إلى الكتاب، فانتزعه من يد عبيد الله، ثم قال: يا صاحب الخير، وأنتم أيها الناس فانظروا، ثم قرأ الكتاب فأراهم إياه؛ فقال له عبيد الله: أتفعل هذا بقاضي أمير المؤمنين، وتجترى عليه

(١) صوافي أمير المؤمنين. أي ما استصفاه من المال لنفسه أو لبيت المال.

(٢) العكرش في القاموس وشرحه: العكرش بالكسر نبات من الحمض، أو نبات منبسط على وجه الأرض له زهر دقيق وبزر اهـ.

هذه الجراءة، فقال له: يا محمد إنما كنت قاضياً لأمر المؤمنين، إذ كنت له مطيعاً، فأما وأنت تستر من كتاب أمير المؤمنين ما فيه العدل، والنصفة وتقرأ منه ما فيه الحمل علي، فلست بأهل أن توقر، ولست له بقاض؛ فقال عبيد الله: والله لأضعن في عنقك طوقاً من الحكم لا تفككه العيون، أشهدكم أنني قد حكمت عليه لولد عبد الملك بن الحجاج، وسلمت إليهم هذه الضيعة.

قال محمد: والله لتعلمن أن قضاءك لا يجاوز أذنك، أيها الناس وأنت يا صاحب الخير، اشهدوا أن الذي أدفع به ما ادعى هؤلاء القوم من غضب هذه الضيعة، هذا السجل سجل أمير المؤمنين أبي العباس، بإقطاعه إياي هذه الضيعة، ثم قرأ بمحضرهم، وحج تلك السنة المهدي، وحج محمد بن سليمان بن علي، ووافى محمد بن سليمان بن عبيد الله فبينما المهدي يطوف بالبيت، ومعه محمد بن سليمان بن علي إذ عرض له محمد بن سليمان النوفلي، فطاف معه واستعداه على عبيد الله، وقص عليه ما صنع أجمع، فوقف المهدي حتى استمع كلامه، فغضب المهدي، وقال: أفرغ من طوافي، واكتب في ذلك، فلما فرغ دخل وأذن لمحمد بن سليمان، ثم أذن للنوفلي، فدخلت وهو جالس على كرسي، فقال: اردد على كلامك، فرددته فدعا بكتاب، فقال: إكتب: بسم الله الرحمن الرحيم، يا كذا وكذا، فسب، والله الذي لا إله إلا هو لتجلسن في مجلس الحكم، ولتجمعن عليك الناس ثم لتخبرني، أنك خالفت الحق، وحكمت بغيره على محمد بن سليمان، ولتردن قضاءك، أو لأرسلن من يأتيني برأسك، فأنت نسبت أبي وعمي إلى الظلم والعدوان، وزعمت أنهما أقطعا ما لا يحل إقطاعه لهما، فقدمت بالكتاب، وأمر محمد بن سليمان بن علي أن يجمع الناس فحضرهم المسجد، فلم يتخلف أحد، فدفعت الكتاب بحضرة صاحب الخبر، فقال عبيد الله: أشهدكم أنني قد قبلت كتاب أمير المؤمنين، وفسخت حكمي. وكان محمد بن سليمان بن علي مغيباً على عبيد الله بن الحسن، لأنه بلغه أنه وقف ببابه، فاحتجب فقال:

وما خير باب يكظم الغيظ دونه وإن نلته لم تنقلب بفتيل

حدثني أبو زكريا بن يحيى بن خالد المنقري؛ قال: حدثنا الأصمعي؛ قال: حدثنا أبو عاصم النبيل؛ قال: حدثني عمرو بن الزبير الصيرفي؛ قال: كنت مع عبيد الله بن الحسن في دار الديوان، فأتاه رسول لابن دعلج، في تسعة رهط من الجند، وعبيد الله يتوضأ فسأله عنه فأخبرناه أنه يتوضأ، فأقام حتى جاء عبيد الله وعليه دنار صغير قد توشح به، فدفع القائد إليه كتاب ابن دعلج، فقرأه فإذا فيه: أن أمير المؤمنين يأمر بحمل الأموال التي لا تعرف أربابها إلى بيت المال، فقرأ عبيد الله الكتاب ثم قال للرسول: انصرف فأنا أجيبه؛ قال: لست بيارح حتى تجيبه؛ فقال: اذهب فقل له: والله لو تسألني درهماً ما أعطيتك؛ فقال الرسول: خالغ والله لآتينه برأسك؛ قال: وتأمروا بينهم حتى أشفقنا على عبيد الله، وهو ساكت، وقد كادوا يوقعون به، إلى أن فتح الله واحداً منهم؛ فقال: وما أنتم؟ فهذا إنما نحن رسل؛ فأبلغوا جواب الرجل، فإن أمرتم

بعد بشيء تقدمتم له، قال: فدفعت الله وانصرف القوم، فسألنا عبيد الله؛ فقال: كنت بطلب أموال الحشرية^(١)، ثم أرسل إلى عبد الله بن عثمان بن الحكم الثقفي، فاتاه.

قال أبو عاصم؛ فأخبرني عثمان بن الحكم؛ قال: أتيت وهو مهموم؛ فقلت: مالك؟ فقال: أتاني كتاب ابن دعلج بطلب أموال الحشرية؛ فقلت: لا والله ولا درهما؛ فقلت: أفرطت في الجواب؛ أفلا دافعتهم، وألنت في القول؟ قال: فقد كان ذلك فهل من حيلة؟ فخرجت حتى جئت ابن دعلج، وهو مغيب ويزفر فلما رأيته قال: ألم تر إلى هذا الخالع القاضي؟ فقلت: من هو، وتجاهلت؛ قال: عبيد الله بن الحسين إليه، فقال: كذا وكذا، والله لأكتبن إلى أمير المؤمنين ولأفعلن ولأفعلن، قلت: ذلك أشد عليك، كتبت إلى أمير المؤمنين تشني عليه فلما ولاه تكتب تدمه، إذن يقول لك أمير المؤمنين: ما أوقعتني فيه غيرك؟ قال: صدقت والله، فما الرأي؟ قلت: أن تحسن أمره، وندافع عنه؛ قال: ففعل وزال عن عبيد الله.

أخبرني عبد الله بن الحسن، عن الثُميري، عن عبد الله بن أبي بحر؛ قال: فحدثني أحمد بن موسى، صاحب اللؤلؤ، قال: قضى عبيد الله بن الحسن على عبد المجيد مولى بني قشير بقضية، وكان جلدأ غضب اللسان، فتظلم إلى أمير المؤمنين فكتب إلى عامل البصرة أن يجمع له الفقهاء، فنظر في قضيته، فإن كانت صواباً أمضاها، فنظروا فأروها صواباً، فأمضاها فكان عبد الحميد رجلاً من عبيد الله، يخافه فسألني أدخله عليه خالياً، فأتيته يوماً وقد أسرجت بغلته، ولبس ثيابه، فاستأذنت فأذن؛ وقال: ما كانت هذه من ساعاتك؛ فما بدا لك فقلت: عبد المجيد، وقد ألح علي يسألني أن أدخله عليك خالياً؛ فقال: أنا أعلم ما يريد فأبلغه ما أقوله لك، فإنه سيقبل ويرضى، هو رجل كثير الخصومات، وقد فعل ما فعل، فهو يخاف أن أحمل عليه وأجزيه بما فعل، وبالله لقد جئت ذلك من نفسه، فاستحللت أن أجلس مجلسي هذا يوماً واحداً؛ فأبلغته فقبل.

حدثني أبو يعلى المنقري، قال: حدثنا الأصمعي؛ قال: كتب المهدي إلى عبيد الله بن الحسن، أن ينظر الأنهار التي كانت أيام عمر وعثمان، فيأخذ الصدقة ويأخذ من الأنهار التي أحدثت بعد ذلك الخراج، فلم ينفذ كتابه فتوعده، فلما بلغ الخبير عبيد الله بن الحسن، جمع أشرف أهل البصرة، أهل العلم بالقضاء، فأشهدهم أنه قضى لأهل الأنهار كلها التي في جزيرة العرب بالصدقة فلم يرد شيئاً من القضاء.

أخبرني غير واحد، منهم أبو عبد الله بن الحسن بن أحمد، أن أحمد بن عبيد الله بن الحسن العنبري دفع إليهم كتاباً؛ ذكر أن أباه عبيد الله بن الحسن كتب به إلى المهدي، وقرأه أحمد بن عبد الله عليهم بسرٌّ من رأى: بسم الله الرحمن الرحيم؛ أما بعد، أصلح الله

(١) الأموال الحشرية - الأموال التي تركها أصحابها لغير وارث، وديوان الحشر، والديوان الذي يلي النظر في أموال من ماتوا عن غير وارث.

أمير المؤمنين ومدّله في اليسر والعافية، إني رأيت، وإن كنت أعلم أن الله قد أعطى أمير المؤمنين
 وصالح وزرائه من العلم بكتاب الله وسنة نبيه ﷺ وما سلف من الأئمة ما قد استحق به الشكر له
 عليه، والعمل له به، وكنت أعلم أنني بكثير من الأمور غير عالم، ولا كفران لله، بل لله عليّ المن
 والفضل العظيم، وله مني الشكر والحمد الكبير على كبير نعمه عليّ، أني أذكره الذي علمه الله من
 ذلك وأنهي إليه النصيحة فيما علمت، بأدبه مني إليه إن شاء الله بحق الله عليّ في ذلك، وحق
 أمير المؤمنين ونصيحته مني له، وللرعية رجاء أن ينسى الله بذلك حسباً، ويمحو عني بذلك سيئاً،
 وإياه أسأل ذلك وأرغب إليه فيه في توفيقه أمير المؤمنين وإياي لما يحب ويرضى، وإن نسبة هذا
 الأمر الذي جعله الله سبيلاً لإيمان المؤمنين وإسلامهم، واجتماع جماعتهم واتلاف ألفتهم،
 وأمكن لهم دينهم الذي ارتضى لهم، وليستتموا نعمة ربهم عليهم، وليبلغوا تمام المدة التي وعد
 الله الذين آمنوا وعملوا الصالحات ليستخلفهم في الأرض كما استخلف الذين من قبلهم وليمكن
 لهم دينهم الذي ارتضى لهم وليبدّلهم من بعد خوفهم أمنا يعبدونني لا يشركون بي شيئاً، فمن كفر
 بعد ذلك فأولئك هم الفاسقون، جرت بإذن الله بأعداره بآياته إلى خلقه، واستخلافه منهم أنبياءه
 ورسله المرسلين والخلفاء الراشدين والأئمة الفقهاء الصّديقين ممّا من الله على عباده، وإحساناً
 إليهم، وعائدة منهم، وعظفاً عليهم، وإبلاغاً منه بالحجة إليهم ليعبدوا الله، لا يشركوا به شيئاً،
 وليشكروه ولا يكفروه، وليستقيموا إليه، ويستغفروه وليأخذوا ما آتاهم من ذلك بقوة، ويجمعوا
 عليه، ولا يفترقوا فيه، فجرب، أصلح الله أمير المؤمنين، سنة أولى ذلك الأمر ذلك بأنهم قاموا
 بنور الكتاب الذي أنزل الله، وأمالهم على ألسنتهم، وأيديهم، ولمن يتبعهم عليه، فنعم التابع،
 ونعم المتبوع، وهنيئاً لهم أجرهم، وجزاءهم بما كانوا يعملون، وأنهم هم الهداة المهتدون،
 والأئمة العائدون، الأشراف الأكرمون، والمتواضعون المرتفعون، والعلماء الخلفاء المعتمدين بهم،
 والمعصومون، وأنهم هم النبيون والصدّيقون والشهداء والصالحون، وكرم أولئك أئمة وأخواناً
 ورفقاء، فإنهم هم أعز الله هذا الدين وأظهره، وبهم أقام عموده، وأنهج سبيله، وبهم يقذف للناس
 أحكامه، حتى أخذ لضعيفهم من قويهم، ولمظلومهم من ظالمهم، ولصغيرهم من كبيرهم،
 ولبرهم من فاجرهم، وحتى استقامت سبلهم وحى فيهم، ودوّرت حلوبتهم، وسكنت البلاد
 واستقرت العباد، وبهم ثبت الله ثغورهم، ونفى عنهم عدوهم، وأورثهم أرضهم وديارهم
 وأموالهم، وأرضاً لم يطأوها وكان الله على كل شيء قديراً، فعظم بذلك على العباد حقهم
 وألزمهم بذلك محبتهم، والنصيحة لهم، والحفيظة من ورائهم، ووجب لذلك عليهم موازينهم،
 والسمع والطاعة لهم، وما برحوا بذلك مقسطين في حكمهم، منيين إلى ربهم، مقتصدين في
 سيرهم، توابين من خطاياهم، أوابين إلى خالقهم، مستكينين له متضرعين إليه، في فكاك رقابهم،
 وفي عصمتهم والمغفرة لهم، حتى رضي عنهم وأحسن الثناء عليهم، أولئك هم الوارثون الذين
 يرثون الفردوس هم فيها خالدون؛ قال تعالى: ﴿وَعِبَادُ الرَّحْمَنِ الَّذِينَ يَتَّقُونَ عَلَى الْآرِضِ هَوْنًا﴾ حتى
 قال تعالى في آخر هذا الثناء: ﴿أُولَئِكَ يُجْزَوْنَ الْفُرْقَةَ بِمَا كَسَبُوا وَيُفْتَنُونَ فِيهَا حَبْنَةً وَسَلَامًا﴾

خَلِيدٍ فِيهَا حَسَنَتْ مُسْتَقَرًّا وَمُقَامًا ﴿١٠﴾ فِي آيٍ مِنَ الْقُرْآنِ كَثِيرٌ حَتَّى قَالَ: ﴿هَذَا ذِكْرٌ وَإِنَّ لِلْمُتَّقِينَ لَحُسْنَ مَكَابٍ﴾ وَلِعَمْرِي مَا فَعَلَ الْقَوْمَ مَا فَعَلُوا مِنْ ذَلِكَ عَبَثًا، وَلَا بَطْرًا، وَلَا لَعِبًا، وَلَا لَعْوًا، وَلَكِنَّهُمْ نَظَرُوا فَأَبْصَرُوا، وَأَبْصَرُوا فَأَنْصَفُوا، وَأَنْصَفُوا وَهَرَبُوا، وَأَدْرَكُوا وَأَدْرَكُوا فَتَجَاوَزُوا بَعْدَ مَا شَفَّ الْهَرَبِ وَالطَّلَبِ أَجْسَامَهُمْ، وَغَبَرَ أَلْوَانَهُمْ، وَأَسْهَرَ لَيْلَهُمْ وَأَحْمَضَ نَهَارَهُمْ، وَكَفَّ أَلْسِنَتَهُمْ، وَأَسْمَاعَهُمْ وَأَبْصَارَهُمْ، وَجَوَارِحَهُمْ، عَنِ مَظَالِمِ النَّاسِ، وَسَائِرِ مَعَاصِي اللَّهِ، وَحَتَّى قَتَلَ الْهَمَّ وَالطَّلَبَ كَثِيرًا مِنْهُمْ عَلَى الْبَيْعِ الَّذِي يَابِعَهُمُ اللَّهُ بِهِ، وَاشْتَرَوْا بِهِ أَنْفُسَهُمْ مِنْهُمْ، فَأَحْيَاهُمْ بِقَتْلِهِ إِيَّاهُمْ، فَرِيحُوا كَثِيرًا وَأَنَالُوا جَسِيمًا، وَفَازُوا فَوْزًا عَظِيمًا، وَانْقَلَبَ بِأَقْبَهُمْ بِنِعْمَةٍ مِنَ اللَّهِ وَفَضْلٍ لَمْ يَمَسُّهُمْ سُوءٌ، وَاتَّبَعُوا رِضْوَانَ اللَّهِ وَاللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَظِيمٍ، قَرَّتِ الْعَيْونُ فِي وَلايَتِهِمْ وَقَوْمَاتِهِمْ وَعَيْشِهِمْ عَلَيْنَا، وَسَكَنَتْ لَهُ النُّفُوسُ. فَطَلَمُنْتُ لَهُ الْقُلُوبَ، وَعَزَّ لَذَلِكَ عِنْدَ فِرَاقِهِمْ فَقَدَهُمْ، وَحَسِبَ الْبِلَادَ وَمَنْ بَعْدَهُمْ، فَطُوبَى لَتِلْكَ الْأَرْوَاحِ الطَّيِّبَةِ أَرْوَاحًا، وَطُوبَى لَتِلْكَ الْأَجْسَادِ الطَّاهِرَةِ أَجْسَادًا، وَطُوبَى لِمَنْ تَبِعَهُمْ بِمِثْلِ عَمَلِهِمْ وَكَانَ لَهُمْ تَابِعًا وَوَلِيًّا، وَطُوبَى لَهُمْ، مَا أَحْرَصَ الْمَسَارِعِينَ إِلَى الْخَيْرَاتِ عَلَى إِتْبَاعِهِمْ، وَأَقَلَّ التَّابِعِينَ لَهُمْ بِمِثْلِ هُدْيِهِمْ، وَسِيرَتِهِمْ، وَأَعَزَّبَهُمْ فِيمَنْ هُوَ بَيْنَ ظَهْرَانِيهِ مِنَ النَّاسِ، وَأَوْلَتْكَ كَانَتْ النَّوَابِثُ فِيهِمْ نَوَابِثُ الدَّهْرِ، هِيَ النَّوَابِثُ حَقَّ النَّوَابِثِ، فَأَوْلَتْكَ عَلَيْهِمْ مِنْ رَبِّهِمُ الصَّلَوَاتُ وَالرَّحْمَةُ، وَأَوْلَتْكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ فِيهِدَاهُمْ وَسِيرَتَهُمْ فَلْيَقْتَدِ الْمُقْتَدُونَ، وَبِهَيْدِهِمْ فَلْيَهْتَدِ الْمُهْتَدُونَ.

وَإِنْ قِيَامُ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ بِهَذِهِ الْخِلَافَةِ وَافِقٌ مِنَ النَّاسِ جَهْدًا جَاهِدًا، وَعِظْمًا كَسِيرًا (وَصَحَابًا تَهْتَكًا^(١)) وَرَأَوْا رِجَاءَ مِنْهُمْ عَظِيمًا، وَأَمَلَا لَهُ وَتَأْمِيلًا مِنْهُمْ فِيهِ سَدِيدًا أَنْ يَكُونَ لَهُمْ إِمَامًا عَدْلًا، وَحِكْمًا مَقْسُطًا يَهْدِي فِيهِمْ بِمِثْلِ هُدْيِ أَوْلَتْكَ وَيَسِيرُ فِيهِمْ بِمِثْلِ سِيرَتِهِمْ، فَيُؤْتِي بِمِثْلِ أَجْوَرِهِمْ أَجَلَ الْفَوْزِ الْعَظِيمِ، إِلَى الدَّرَجَاتِ الْعُلَى فِي جَنَّاتِ النَّعِيمِ، وَعَاجِلًا مِنَ التَّمَكِينِ، وَالنَّصْرِ وَالْفَلَاحِ، وَالْعَاقِبَةِ وَالسَّلَامَةِ وَالْمَحَبَّةِ مِنْ رِعْيَتِهِ، وَالنَّصِيحَةِ مِنْهُمْ بِعَظْفِهِ عَلَيْهِمْ وَرَأْفَتِهِ بِهِمْ وَرَحْمَتِهِ لَهُمْ وَإِنْصَافِهِ إِيَّاهُمْ، وَإِشْبَاعِهِ عَلَيْهِمْ، حَتَّى يَجْبِرَ اللَّهُ مِنْهُمْ الْعِظْمَ الْكَسِيرَ، وَيَسُدُّ بِهِ حَاجَتَهُمْ وَخَلَّتَهُمْ، وَقَدْ (بِحَمْدِ اللَّهِ) رَأَوْا مِنْ ذَلِكَ تَبَاشِيرَهُ مَا قَرَّتْ بِهِ الْعَيْونُ، وَتَلَدَّجَتْ بِهِ الصُّدُورُ، وَرَجَّوْا بِهِ تَمَامَ ذَلِكَ وَتَمَامَ نِعْمَتِهِ عَلَيْهِمْ، وَلِعَمْرِي يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ فَالْأَمْرُ فِي هَؤُلَاءِ النَّاسِ لِمَنْ وَلِيَهُمْ، الْعَائِدُ عَلَيْهِمْ لِنَفْعِهِ، السَّعِيدُ هَدْيِهِ الَّذِي لَا مَصْرُفَ لَهُ عَنْهُ إِلَى مَا هُوَ خَيْرٌ لَهُ مِنْهُ فِي دِينِهِ وَدُنْيَا، بَلِ الَّذِي لَمْ يُولُ أُمُورَهُمْ إِلَّا بِالْعَدْلِ فِيهِمْ وَإِقَامَةِ الْحَقِّ بَيْنَهُمْ عَلَيْهِمْ وَلَهُمْ، وَمَا مَنَزَلَتِهِ الَّتِي اسْتَخْلَفَهُ اللَّهُ فِيهِمْ إِلَّا كَمَنَزَلَةِ الْوَالِدِ الرَّؤُوفِ الرَّحِيمِ لَوْلَدِهِ، وَالْحَرِيصِ عَلَى رِشْدِهِمْ وَرَبِّيهِمْ، الْعَزِيزِ عَلَيْهِ عَيْبُهُمْ، وَفَسَادُهُمْ، الْعَفْوِ عَنْ سَبِيهِمْ، السَّاتِرِ لِعُورَتِهِمْ، الْآخِذِ بِمَا لَا يَجْمَلُ تَرْكُهُ، وَمَا مَنَزَلَتِهِ فِيهِمْ الَّتِي يَقْوَى بِهَا عَلَى أُمُورِهِمْ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ، إِلَّا مَنَزَلَةٌ مِنْ لَا يَقْرَبُ إِلَيْهِ وَلَا غَنَى بِهِ عَنْهُ، وَقَدْ آتَى اللَّهُ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ مِنْ سُلْطَانِ النِّعْمَةِ لَدِينِهِ، وَالْمَعُونَةَ لَهُ وَالْحِجَّةَ عَلَيْهِ خِصَالًا عَظُمَتْ بِهَا الْمُنَّةُ عَلَيْهِ،

(١) فَمَا أَنْ يَكُونَ مَعْنَاهَا: تَمَرُّقًا فِي صُفُوفِ الْمُسْلِمِينَ، أَوْ أَمْرًا ضَافَتْكَ بِهِمْ. وَقَدْ تَكُونُ: صَفًا مَتَهْتَكًا لَكِنْ لَمْ يَتَّبِعْ لَهَا الْمُحَقِّقُ - الْمَرَاجِعُ.

وعلى رعيته فيه: من السمع والطاعة والسكون، والاستقامة وصلاح ذات البين، وما يوسع الله به على يديه إن شاء الله على الجماعات والبيضة مع موضعه الذي وضعه الله من رسوله ﷺ، والخلفاء وأن ليس بالذي قصر به تقارب سر، فلم يبق إلا الشكر، وأن يأمر فيطاع، وقد علم أمير المؤمنين أنه قد كان يقال: «ليوم من إمام عدل خير من عبادة ستين سنة»، ففي مثل ذلك يا أمير المؤمنين فليتنافس المتنافسون من الولاة، وقد علم أمير المؤمنين أن حمل عليه في هذه الرعية خصال أربع: الثغور، والأحكام، والقيء، والصدقة، وأن مما تصح بهذه الخصال الأربع بإذن الله خصلتان: فأما الثغور فقد علم أمير المؤمنين أن قوامها بإذن الله أهل النجدة والشجاعة، من أهل الحنكة والتجربة، وأن مما يصلح أولئك ما استعين بهم أن يسبغ عليهم وعلى جندهم من العطاء والأرزاق، وأن لا يوكلوا إلى ما يصيبون من غنائمهم، بل يجلب لهم ولجندهم عندما يحدث الله لهم وعلى أيديهم من ذلك العطاء، والألطف، ويخص بجمال ذلك أهل النجدة والبأس والنكاية في العدو منهم، ويسمو بهم إلى أفضل غايتهم (ويعرف ذلك لهم، ويذكرون به، ويحفظ لهم، ويحفظون به في أعقابهم من بعدهم بواجب حقهم)، وليتنافس في ذلك من سواهم وليستنصروا به ثم لا يحجب لهم بقبولها ولو طرق طروقاً، فقد بلغني أن بعض الفقهاء التابعين رفع الحديث؛ قال: لا يزال لهذه الأمة طعمة ما بيئت ثغورها، فإذا بيئت من قبل ثغورها بيئت طعمها أو انقطعت مدتها، وهنالك يطعن الرجال فيهم، فالثغور الثغور يا أمير المؤمنين، ثم الثغور الثغور يا أمير المؤمنين، فإن الثغور حصون بإذن الله للعباد، وسكن للبلاد، وقرار لهذه الأمة ليلبغوا منافعهم وصلاحهم في دينهم ودنياهم، ولتتم لهم مدة بقاء معالم دينهم آمنين مطمئنين وفي ذلك يا أمير المؤمنين، بلاء من الله في نعمه عليهم وإحسانه إليهم عظيم، والأجر في ذلك لمن ولاه إقامتهم، والورد فيه على حسب ذلك، فعصم الله أمير المؤمنين من سيء ذلك، ووقفه لأحسنه.

وهذه الأحكام والحكام ولا يمتعني ما أنا بسبيله، فلما أن أنهى إلى أمير المؤمنين، بمبلغ علمي، النصيحة له في ذلك، فإني علم أن بقائي فيما أنا فيه قليل إما بفراق في الحياة، وإما بموت، فإن أكبر ما أحض عليه من ذلك يكون لسواي، فأما الأحكام فإن الحكم بما في كتاب الله، ثم بما في سنة رسول الله ﷺ، إن لم يوجد ذلك في كتاب الله، ثم ما أجمع عليه الأئمة الفقهاء إن لم يوجد ذلك في سنة رسول الله ﷺ، ثم اجتهاد الحاكم، فإنه لا يألو إذا ولاه الإمام ذلك، مع مشاورة أهل العلم.

فأما الحكام، فقد علم أمير المؤمنين، إن شاء الله، أدنى مأموله أن يكون في الحاكم الورع والعقل، فإن أحدهما إن أخطأه لم يقمه أهل العلم، واختيار خيار ما يشار به عليه في ذلك فإن كان له مع ذلك فهم وعلم من الكتاب والسنة، كان بالغاً، فإن كان مع ذلك ذا حكم، وصرامة وفضة بمذاهب الناس، وغوامض أمورهم التي عليها يتظالمون فيما بينهم وبها يقارعونه عن دينه ودنياه، كان ذلك هو الكامل التام، فإذا وجد أحد أولئك استعين به ثم ثبتت نعله وأعلى كعبه، وشدد ظهره

وأزره، وأنفذ حكمه، وأسبغ عليه، وعلى أعوانه وكتابه من الأرزاق، فإن الحكم مهيمن على سائر الأعمال مقدم بين يديها إمام لها، وحكم عليها، وقوام لها.

ومن ذلك هذا الفيء، وأخذه من مواضعه بسنته، وعدله على قدر ما يطلق أهله من التخفيف عنهم، وحتى يترك لهم ما يصلحهم وأرضهم، ومن تحت أيديهم من أعوانهم وعبالاتهم، وحتى ينفق على فقيرهم، وكذلك بلغني من السيرة فيهم، كان يفعل ويذكر ذلك فيهم، في عامهم لقبالهم؛ فإن ذلك أعمر للبلاد، وأدر للحلب وأكثر للخراج، وأعدل في الرعية فإن قليل ما يوجد منهم في التخفيف عليهم مع عمارة بلادهم، وأنصبتهم أكبر أضعافاً كبير ما يوجد منهم في إهلال أنفسهم، وإخراب بلادهم وأن يوفى لموادعهم بشروطهم، فإني أرى فيما قبلي ههنا عجبني من أمرين في شيء واحد، أما أحدهما: فإني آتي في بعض ما قبلنا الأرض التي هي منها وإلى جنبها وأريية^(١) من أرابيها، يوفى لأهلها بالشروط وفي المزارعة ويقارب لهم الوفاء، فيخرج من الخراج أكبر مما تخرج تلك الكور كلها، وفي الأمر الآخر الذي كتب فيه أمير المؤمنين أبو جعفر إلى سوار بن عبد الله، وهو يومئذ على قضاء البصرة: إني قد أمرت بالوفاء للمزارعين المتقبلين^(٢) بشروطهم فاعلم ذلك وأعلمه الناس قبلك، ثم أرى الرجل من أولئك المزارعين يشكو أنه يؤخذ منه أضعاف ما قوطع عليه، يا أمير المؤمنين (أبي جعفر): ثم يوضع هذا الفيء، بعد استخراجها، على سنته وعدله مواضعه، فإن أمير المؤمنين قد علم إن شاء الله أن أهله ومواضعه أهل الآيات الأربع التي في سورة الحشر، وآية الخمس التي في سورة الأنفال، وهي الآيات الأربع التي أولاهن: ﴿مَّا آفَاءَ اللَّهِ عَلَىٰ رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَىٰ﴾ إلى قوله: ﴿شَدِيدَ الْعِقَابِ﴾ وقد عرف أمير المؤمنين إن شاء الله، (أن) أهل هذه الآية ومواضعها، ثم قال: ﴿لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالُهُمْ يُنْفِقُونَ فَضَّلًا مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا وَنَضُّوا إِلَيْهِ وَرَسُولِهِ﴾ ليس فيهم الأنصار ثم قال: ﴿وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ﴾ الآية.

وقد عرف، إن شاء الله، أن أهل هذه الآية هم الأنصار، ليس فيها من المهاجرين أحد، قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا لَسَا وَالْآخِرِينَ﴾ الآية وعرف، إن شاء الله، أن أهل هذه الجماعة من بقي من الإسلام، ومن هو داخل فيه حتى تنقضي الدنيا. وبلغني: أن عمر بن الخطاب فسر هؤلاء الآيات الثلاث موضعاً لهذا الفيء، وكذلك بلغني عن عمر بن عبد العزيز، ولا أظن بلغني ذلك إلا عن عمر بن الخطاب، فتبعه فهذا الفيء كذلك بينهم وفيهم على ما يرى إمام العامة في قسمته بينهم من تفضيل بعضهم على بعض على مناقبهم، وسابقتهم، وولاية من ولي الله فتح أول ذلك على يديه منهم، وحفظ أعقابهم من بعدهم، وكذلك بلغني أنه كان يفعل.

(١) الأريية أصل الفخذ، أو ما بين أعلاه وأسفل البطن، ولعل المراد شدة اتصالها بها.

(٢) تقبل العمل إذا التزم بعقد، والمراد به هنا من يأخذون الأراضي بمبلغ معلوم ليبت المال ثم يجبون الخراج لأنفسهم.

والتسوية بين من استوت منازلهم ممن سواهم من الناس من ذلك، وقد بلغني، ولا أخال أمير المؤمنين، أمتع الله به، إلا قد علم ذلك وبلغه، أن النبي ﷺ: أخذ من^(١) ذروة سنامي بعير بين أصبعه شعرات ثم قال: ما لأمير ولا مأمور مما أفاء الله عليهم مثل هذا إلا الخمس والخمس مردود عليكم، وقال: ولو كان ما أفاء الله عليكم مثل سمر تهامة نعماً ما وجدتموني فيه بخيلاً ولا يُغلى أداياً^(٢).

وهذه الصدقات أخذها من واضعها لا يجاوز بشر فريضة إلى ما فوقها، ولا يقتصر بها إلى ما دونها، ولا يُغلى عليها قيمتها، ولا إخال أمير المؤمنين إلا قد بلغه أن النبي ﷺ قال: المعتدي بالصدقة^(٣) كما نعها، وأن يوجد من الجروب والثمار وسائر الأموال التي جرت فيها الصدقات على سننها التي قد علمها المسلمون، وعلموا بها؛ وأن يؤخذ من تجار أهل الذمة ضعف ما يؤخذ من تجار المسلمين، فكذلك بلغني: أن عمر بن الخطاب أمر به في أموال تجار أهل الذمة وأنه أمر أن يؤخذ من تجار الحرب إذا قدموا على المسلمين، كنحو ما يأخذ أهل الحرب من تجار المسلمين إذا قدموا عليهم، ووضع هذه الصدقات في مواضعها من أهل الصدقة الذين أمر الله بهم في كتابه، لا يجاوز بهم إلى غيرهم، ولا يقصر بها دونهم يوم تلك الآية التي في براءة، وهي: ﴿إِنَّمَا الصَّدَقَتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ﴾ (إلى) ﴿وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾، تُقسم بين هذه الآية على ما يرى الإمام من قسمتها بينهم على قدر قلة كل صنف منها وكثرته، ولا يعدل صدقة عن أهل بلدها إلا أن يستغنوا عنها، أو يستغنوا بما يقسم فيهم منها في عامهم ذلك إلى حين يقسم الصدقة فيهم من قابلهم، فإذا كان كذلك عدلت عنهم عامهم ذلك إلى أدنى من يليهم من الفقراء على نحو من ذلك القسم.

فهذه الخصال الأربع التي يعلم أمير المؤمنين أنها هي جمل الأعمال في رعيته، ويعلم أن ليس لأحد في كتاب الله ولا في شيء من سنة من رسول الله ﷺ من أمر رأي إلا الانتقاد له، والمجاهدة عليه، وما سوى ذلك من الأمور التي تبتلى بها الأئمة مما يؤتى فيه الناس مما لم يحكم القرآن ولا سنة النبي ﷺ فإن ولي أمر المسلمين، وإمام جماعتهم لا يقدم فيها بين يديه، ولا يقضي فيه دونه، بل على من دونه رفع ذلك إليه، والتسليم لما قضى.

وأما الخصلتان اللتان تصلحان بهم بإذن الله إن شاء الله؛ فالمسألة لأهل الذكر، والأمانة عن قاضي عمال أمير المؤمنين، ودانيتهم، ثم اللحاق بكل ما هو أهله من جزاء المحسن بإحسانه وتأديب المسيء منهم بإساءته، أو عزله والاستبدال به على قدر ما يستحقون من التأديب والعزل.

(١) وقعت هذه القصة حين قسم النبي عليه السلام غنائم هوازن ورويت في التاريخ لابن كثير، وروى جزءاً منها أبو داود والنسائي وأحمد، وكذلك ورد بعضها في كتاب الأموال لأبي عبيد.

(٢) أي أصنع المآذب والولائم، والمراد مبذراً - المراجع.

(٣) قال المنذري في الترغيب والترهيب: رواه أبو داود والترمذي وابن ماجه وابن حزيمة في صحيحه، كلهم من رواية سعد بن سنان، عن أنس، وقال الترمذي: حديث غريب.

ومما يصلح ذلك، أصلح الله أمير المؤمنين، ويقود به الوالي على أمره ألا يستكثر من الحسن شيئاً عمل وإن كثر، فإنه ليس شيء من حسن عمل به امرؤ، وإلا ونعمة الله عليه في ذلك خاصة أكثر، وحق الله عليه فيه، وفيما سواه أعظم وأوجب، وليس العباد، وإن حزموا وجدوا، ما نعى كنه حق الله عليه، إلا ما أعان الله ورحم، وألا يستقل من الحسن شيئاً فيدعه، فإن المحسن مسرور بما هو مفروض عليه من حسن عمله، قليله وكثيره، وإن الحسنة إلى الحسنة حسنة، وإن الحسنات يذهبن السيئات، ذلك ذكرى للذاكرين، ولا يحقر مع ذلك من مسيء شيئاً وإن تقال في عينه، فإنه ليس شيء من السيء بقليل، وليس شيء منه إلا وهو مخوف سر عاقبته إلا ما أعان الله وتجاوز، ثم لا يؤخر عمل اليوم لغد فإنه إذا كان ذلك تدراكت الأعمال وشغل بعضها عن بعض، ثم المبادرة بالعمل في العامة وفي خاصة النفس الخصال الست، التي لا إخال أمير المؤمنين إلا وقد علمهن، وبلغه أن النبي ﷺ أمر بمبادرتهن^(١) بالعمل، طلوع الشمس من مغربها، والدجال، ودابة الأرض، وخويصة أحدكم، وأمر العامة فإنه لا يؤمن أحدها أن تصبح وتمسي، وذلك ما لا أخاله، ألا وقد بلغ أمير المؤمنين من قول النبي ﷺ: «بعثت^(٢) والساعة كهاتين؛ وجمع بين أصبعيه الوسطى، والتي تليها»، وقوله: «إن ما بقي من الدنيا فيما مضى منها كعابر يومكم هذا فيما مضى فيه^(٣)»، والشمس حيثنذ على رؤوس الجبال، ومن آخر يومه ذلك»، وقوله: «وكيف أنعم، وصاحب القرن قد التقمه، وقد حبا جبينه وأصغى بسمعه، وقدم قدماً، وأخر قدماً، ويتنظر متى يؤمر أن يُنْفَخ فينْفَخ^(٤)»، وقوله: «إنما مثلي ومثل الساعة كقوم بعثوا ريثة لهم يرأب العدو»، فأبصروا العدو فخاف أن يسبقوه إلى أصحابه، والذي ينوبه ونادى: يا صباحاه^(٥) فكيف، وقد أتى دون هذا القول ما أتى من القرون والسنين، فإن رأى أمير المؤمنين أن يكون بحضرته قوم منتخبون من أهل الأمصار، أهل صدق وعلم بالسنة، أولو حنكة وعقول وورع لما يرد عليه من أمور الناس، وأحكامهم، وما يرفع إليه من مظالمهم فليفعل فإن أمير المؤمنين؛ وإن كان الله قد أنعم عليه وأفضل بما أفاد من العلم بكتابه وستته، ورد عليه أمور هذه الأمة أهل شرقها وغربها، ودانيتها وقاصيها، فيشغله بعضها عن بعض، ففي ذلك عون صدق على ما هو فيه إن شاء الله، وقد قال الله عز وجل لنبيه ﷺ، والوحي ينزل عليه، وهو خير وأبقى وأبر وأعلم ممن سواه من الناس:

(١) حديث: بادروا بالأعمال ستا: طلوع الشمس من مغربها، والدخان ودابة الأرض، والدجال، وخويصة أحدكم وأمر العامة. رواه أحمد ومسلم من حديث أبي هريرة بألفاظ مختلفة.

والمراد بخويصة أحدكم حادثة الموت التي تخص الإنسان وصفرت لاستصغارها في جنب سائر العظام من بعث وحساب وغيرها، وقيل المراد بها ما يخص الإنسان من الشواغل المقلقة من ماله ونفسه وما يهتم به.

(٢) بعثت والساعة كهاتين. الحديث مروى في البخاري ومسلم والترمذي والنسائي والدارمي وأحمد بألفاظ مختلفة.

(٣) إن ما بقي من الدنيا: روي في الأحياء مروياً عن ابن عمر بلفظ: خرج رسول الله ﷺ والشمس على أطراف السعف فقال: ما بقي من الدنيا إلا كما بقي من يومنا هذا في مثل ما مضى منه.

(٤) حديث كيف أنعم: أخرجه الترمذي وحسنه، عن أبي سعيد الخدري بلفظ مختلف عن هذا.

(٥) إنما مثلي: الحديث في النهاية بلفظ: مثلي ومثلكم كمن يرأب بالقوم.

﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ﴾ وقال للقوم وهو يصف حسن أعمالهم: ﴿وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنِهِمْ وَمَتَابًا رَزَقْنَهُمْ يُفْقُونَ﴾، وذلك إلى ما قد سر الناس مما بلغهم من بروز أمير المؤمنين لهم وبحاجاتهم، ورجوا أن يتم الله ذلك لأmir المؤمنين، بمباشرة أمورهم، وصبره نفسه على ذلك لهم، وأن يزيده الله قوة ورغبة فيه ومواظبة عليه، فإن ذلك من أعلام العدل، وآياته ومما يقوم به الوالي على أمر الرعية، ويخلص به إلى التي يريد المبالغة فيها، والمباشرة لها، فتمم الله ذلك لأmir المؤمنين، ويسره له وأرجو أن يكون طائره إلى ذلك علمه بعدله، ودينه وقوته ونظره، لنفسه واختياره لها خيار الأمور وأحسنها؛ وأني قد عرف ما قيل في إغلاق الباب دون ذوي الحاجة، والخلة والمسكنة، أسأل الله لأmir المؤمنين رحمته وسعة فضله وأن يجعل ولايته لاية معدلة، ويرزقه معافاة، وأن يلهمه العطف على الرعية، والرافة بهم، والرحمة لهم وأن يرزقه منهم السمع والطاعة، وأن يجمع كلمتهم، ويلم شعثهم.

وكتب الحكم في صفر سنة تسع وخمسين ومائة.

أخبرني عبد الله بن الحكم عن الثميري، عن خلاد بن يزيد، ومحمد بن عبد الله، وحماد الثقفي، أن المنصور أبا جعفر، لما توفي، خرج عبيد الله بن الحسن إلى المهدي ليعزيه عن المنصور؛ ويهنئه بالخلافة؛ واستخلف على البصرة حمزة بن عبد الله بن الحسن بن أبي الحسن البصري؛ فلما قدم على المهدي قال له: كم رزقك؟ قال: مائتان فأضعفها له، قال محمد بن عبد الله: فلربما سمعته ينادي وهو في بيته: يأخذ كل يوم ثلاثة عشر درهماً ودانقين ولا يجلس لنا.

قال خلاد: وأعد عبيد الله كلاماً حسناً يكلم به المهدي؛ فلما تكلم به أعجب الناس كلامه فقال لشيب بن شيبه: إني والله ما ألتفت إلى قول هؤلاء ولا إلى حمدهم كلامي فاسأل أبا عبيد الله، فإنه يعقل ما يقول؛ فاتاه شيب بن شيبه فقال: كيف رأيت تميمنا هذا؟ أحمده؟ فقال: ما كان أحسن كلامه وأثبت مقامه. أخذ من مواعظ الحسن؛ ورسائل غيلان؛ فلقح منهما كلاماً أحسن تأليفه والقيام به؛ فأخبر شيب عبيد الله؛ فقال: والله ما كذب.

وقالوا: وكان عبيد الله بن الحسن فصيحاً يتكلم بالغريب ويعرب.

حدثني أبو يعلى المنقري، قال: حدثنا الأصمعي؛ قال: حدثنا خالد بن الحارث؛ قال: تقدمت امرأة إلى عبيد الله بن الحسن؛ فقالت: أصلح الله القاضي إن زوجي يجامعني عندك؛ أفأكفله؟ فقال لها المنادي: اسكتي لا تسفهي بين يدي القاضي؛ فقال له القاضي: اسكت، ثم أقبل عليها فقال: إن لم يحضر معك عافاك الله فكفيله.

حدثني عبد الله بن أحمد بن حنبل، قال: حدثني أبي قال: حدثنا عفان قال: سمعت عبيد الله بن الحسن صلى بنا الجمعة فقرأ: ﴿فَأَصْدَقَ وَكُنْ (١) مِنَ الصَّالِحِينَ﴾.

(١) فأصدق وأكون من الصالحين، القراءة أيضاً قراءة كثير من التابعين وعد الألويسي في روح المعاني ممن قرأ بها: «عبيد الله بن الحسن العنبري»، وقرأ عبيد بن عمير بالرفع والقراءة بالجزم هي المشهورة.

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ بْنِ خِلَادٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي جَنَابُ بْنُ الْخَشْخَاشِ الْعَنْبَرِيِّ؛ قَالَ: نَسِيَ عَيْدَ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ يَوْمَ قَمَطَرِ الْقَضَاءِ، وَرَكِبَ، فَقَالَ لَهُ مَعَاوِيَةُ الضَّالُّ^(١): مَا فَعَلْتَ؟ الْقَمَطَرُ فَقَالَ: قَمَطَرُ الْبِنَةِ، قَالَ: وَاللَّهِ مَا أُدْرِي مَا الْبِنَةُ قَالَ: تَعَلَّمَ وَاللَّهِ أَنْكَ جَاهِلٌ بِاللُّغَةِ أَمَا سَمِعْتَ قَوْلَ ذِي الرِّمَّةِ:

بِنَّةٌ فِي مَلْعَبٍ مِنْ عَذَارَى الْحَيِّ مَفْصُومٍ
أَنِي قَدْ نَبَهْتُنَا عَلَيْهِ، قَالَ: فَشَغَلْتَهُ وَاللَّهِ بِالْأَدَبِ عَنِ التَّوْبِيخِ^(٢).

أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ: وَزَعَمَ لِي الْعَتَبِيُّ، قَالَ: تَقْدِمُ رَجُلًا إِلَى عَيْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ يَشْهَدُ عَلَى آخِرِ هَلَالِ رَمَضَانَ، أَوَّلُهُ وَآخِرُهُ، فَقَالَ لَهُ عَيْدُ اللَّهِ: خَافِقًا أَوْ زَاهِقًا^(٣)، قَالَ: أَمَا خَافِقٌ فَلَا وَاللَّهِ مَا كَانَ بِي بَوْلٌ، وَأَمَا زَاهِقٌ فَمَا أُدْرِي؛ وَالْخَافِقُ مَا كَانَ يَلْقَاكَ وَالزَّاهِقُ مَا انْعَطَفَ.

أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَيْبَةَ أَبُو سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو هِشَامِ الْأُمَوِيُّ، قَالَ: تَقْدِمُ إِلَى عَيْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ الْعَنْبَرِيِّ رَجُلٌ مِنْ آلِ الْمُهَلَّبِ، فَأَمَرَ بِهِ فَأَقِيمَ بَعْنَفَ، فَلَمَّا وُلِيَ نَادَاهُ الْمَهْلَبِيُّ: ادْعُ لِي أَصْلِحَكَ اللَّهُ، فَأَمَرَ بِهِ فَرَدَّ إِلَيْهِ، وَظَنَّ أَنَّهُ قَدْ أَغْفَلَ حِجَّتَهُ، فَلَمَّا جَلَسَ بَيْنَ يَدَيْهِ، قَالَ: أَصْلِحَ اللَّهُ الْقَاضِيَّ، لَقَدْ فَعَلْتَ بِي شَيْئًا لَوْ كُنْتُ مِنَ الْحَرَمَازِ^(٤) مَا زَادَ، فَقَالَ لَهُ: وَمَا بَالُ الْحَرَمَازِ؟ هُوَ الْمَعْرُوفُ النَّسَبِ غَيْرِ الْمَجْهُولِ، هُوَ الْحَرَبِيُّ بْنُ مَالِكِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ تَمِيمٍ، أَهْوَشَرٌ مِنْ شَيْكٍ، وَذَهَبِيَانٌ وَشَرٌّ مِنْ طَابِخَةِ وَزَهْرَانٌ، وَشَرٌّ مِنَ الْحَتِّ وَعَرْمَانٌ؛ خَذَاهَا وَقَمَ.

أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ الْيَمَانِيُّ، قَالَ: زَعَمَ لِي الْعَتَبِيُّ، قَالَ تَقْدِمُ إِلَى عَيْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ الْقَاضِيَّ أَعْرَابِيًّا فَادْعَى عَلَى رَجُلٍ حَقًّا، فَجَحَدَهُ، فَاسْتَحْلَفَهُ، فَلَمَّا حَلَفَ وَثَبَ عَلَيْهِ الْأَعْرَابِيُّ فَضْرَبَهُ؛ قَالَ: فَنَظَرْتُ إِلَى عَيْدِ اللَّهِ قَدْ رَفَعَ حَوَاشِي ثَوْبِهِ وَهُوَ يَقُولُ:

رَأَيْتُ زَهِيرًا تَحْتَ كَلْكَلِ خَالِدٍ^(٥)

حَدَّثَنِي عَمْرٍو بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ أَبُو حَفْصٍ؛ قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ دِينَارٍ عَنْ مَهْدِيِّ بْنِ سَابِقٍ؛ قَالَ: اشْتَكَى عَيْدُ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ قَاضِيَ الْبَصْرَةِ، فَبَعَثَ إِلَى ابْنِ أَعِينِ الطَّيِّبِ؛ فَقَالَ: يَا أَعِينُ إِنَّهُ أَهْدَى إِلَيَّ رَغِيدَةً فِي فُلْجَةٍ، فَأَكَلْتَهُ فَأَصَابَنِي عُلُوصَةٌ؛ فَقَالَ أَعِينُ: أَصْلِحَ اللَّهُ

(١) معاوية الضال: هو معاوية بن عبد الكريم الثقفي وإنما سمي الضال لأنه ضل في طريق مكة.

(٢) عبارة ذي الرمة. البنة: الريح الطيبة كرائحة التفاح.

(٣) الخافق والزاهق في اللسان خفق النجم والقمر: انحط في المغرب وكذلك الشمس وأخفق: إذا تولى للمغيب. والزاهق: الذاهب أو المسرع أو المتقدم.

(٤) الحرماز بطن من تميم، شئك بكسر الشين المعجمة وروي بالمهملة بطن من حمير، ذهبان كسحبان أبو بطن من اليمن، الحت بطن من كندة، ويريد العنبري بذلك أن الفخر بالحرماز على من انتسب إليهم خصمه المهلبى من الأزدي وهذه القبائل اليمنية.

(٥) رأيت زهيراً الخ - تمامة فأقبلت أسمى كالعجول أبادر.

القاضي، خذ حبة ويقق ويقق؛ قال: ويلك ما حقيق ويقق ويقق؛ قال أعين: وما رغيدة في فلجة فأصابتك علوصة؛ قال: أهدى لي زبد في سكرجة فأكثرت منه فأصابني مغص وثقلة، قال: خذ صعترأ وحب الرمان فهو جيد.

حَفْظِي أحمد بن أبي خيثمة، عن عبد الله بن عائشة؛ قال: حَدَّثَنِي رجل من بني ليث؛ قال: شهد عند عبيد الله بن الحسن رجل بشهادة، فيكتب اسمه ولم يُحَلِّه ليخبره، فجرى ذكر آيات الأسود بن يعفر النهشلي:

ولقد علمت سوى الذي أنباتني أن السبيل سبيل ذي الأعواد
أن المنية والحتوف كلاهما توفي المخارم يرقبان سوادي
لن يأخذاً مني وقار هنية من دون نفسي طارفي وتلاذي
فعضيت أصحاب الصبابة والصبأ وأطعت عاداتي وبعد قيادي
ماذا أو مل بعد آل محرق تركوا منازلهم وبعد إباد
أهل الخورنق والسدير وبارق والقصر ذي الشرفات من سنداد^(١)

الآيات؛ فقال النهشلي: ومن يقول هذا الشعر؟ فقال عبيد الله بن الحسن: الأسود بن يعفر، قال: ومن الأسود بن يعفر؟ قال: رجل من قومك، له مثل هذا النبه، وهذه الحكمة، لا تعرفه يا حكم؛ خلّه حتى أسأل عنه؛ فإني أراه ضعيفاً.

أخبرني محمد بن القاسم بن خلاد؛ قال: حَدَّثَنِي جناب بن الخشخاش، قال: تقدم معاوية الضال إلى عبيد الله بن الحسن في دم، فقال: أو ما سمعت ما قال أخوك الأخطل: إلا دم القوم أنقل: فقال معاوية: الحمد لله الذي أظفر بك، وكيف يكون رجل نصراني بدوي لي أخاً، فقال: تعلم والله إنك جاهل بكتاب الله، أما سمعت الله يقول: ﴿وَأَذْكُرْ أَنَا عَادِي إِلَى تَمُودَ أَخَاهُمْ صَلِيحًا﴾.

أخبرني أبو الهيثم خالد بن أحمد بن حماد بن عمرو الذهلي، قال: حَدَّثَنَا حامد بن عمرو البكرابي قاضي كرمان؛ قال: حَدَّثَنَا محمد بن محرز الضبي، عن عبيد الله بن الحسن العنبري؛ قال: أتيت الخليل بن أحمد؛ فقال: من أنت؟ فقلت: من الباطنية، وإن الناس قد اختلفوا قبلنا في الكلام، فقال بعضهم: كلام الناس مخلوق، وقال بعضهم: ليس بمخلوق، فقال لي: هل تنصر الحق؟ قلت: نعم، قال: فأي حرف في الكلام أخف؟ قلت: با، لا يتكلم بها

(١) ولقد علمت... إلخ من قصيدة للأسود مطلعها:

نام الخليلي وما أحس رقادي والههم محتضر لدى وسادي

وذو الأعواد جد أكنم بن صيفي كان من أعز أهل زمانه وكان معمرأ فاتخذت له قبة على سرير فلم يكن خائف يأتيها إلا أمن، ولا دليل إلا عز، ولا جائع إلا شبع، وسنداد بالفتح والكسر أسفل من الحيرة بينها وبين البصرة.

والقصة التي ذكرت في الأصل ذكرت في الأغاني في ترجمة الأسود بن يعفر بصورة أخرى وذكرت هناك المحادثة التي دارت بين العنبري والشاهد.

لسانك إنما تحرك بها شفتيك، قال: صدقت؛ فأبي حرف في الكلام أثقل؟ فقلت: ها وتخرجها من جوفك؛ قال: صدقت فهل تستطيع أن تخرج با من موضع ها؛ وها من موضع با؟ قلت: لا، قال: فاعلم أن كلام الناس خلق الله.

أخبرني أبو يعلى زكريا بن يحيى بن خلاد؛ قال: حدّثنا الأصمعي؛ قال خطب عبيد الله بن الحسين بالبصرة على منبرها فأنشد في خطبته شعراً:

أين المملوك التي عن حظها غفّلت حتى سقاها بكأس الموت ساقيتها
أخبرني عبد الله بن شبيب؛ قال: حدّثني أحمد بن حماد بن جميل، قال: كان عبيد الله بن الحسن العبدي إذا جلس في مجلس إلقاء يقضي بين الناس تمثّل:

لنا مجلس طيب ريحه به الجُل والأس واليَاسمين
حدّثنا محمد بن يزيد الثمالي والنحوي؛ قال: كان بين عبيد الله بن الحسين وبين ابن عائشة شيئاً؛ فلقبه ابن عائشة في طريق فقال:

طمعت بليلى أن تريغ وإنما تُقطع أعناق الرجال المطامع
فقال عبيد الله بن الحسن:

وبايعت ليلي في خلاء ولم يكن شهود على ليلي عدول مقانع
وكان عبيد الله مزاحاً شديداً المرح مع الفضل والعلم.

أخبرني أحمد بن القاسم بن خلاد، قال: حدّثني جناب بن الخشخاش، قال: قلت لعبيد الله: إن وكيلاً لي قد خانني كيت وكيت، قال أشعره لي بشاهدين، أكفيك موونته.

وأخبرني أبو خالد يزيد بن محمد المهلب؛ قال: حدّثني أبي قال: سألت عبيد الله بن الحسن العبدي عن رجل، فرمي بالغلتمان، فقال: أفرس أم راحم؟

قال: وسأل عن بعض أمنائه، وقد انقطع عنه، فقالوا: اشتهر بسلام، فقال: أي غلام؟ قالوا: ابن فلان الذي يمر على بابهم بمكان كذا وكذا؛ قال: قد رأيت وهو بدال.

وذكر عمر بن شيبه، عن أخيه معاذ بن شيبه، قال: كان تنازع إلى عبيد الله بن الحسن امرأة جميلة، فأخبر أن كلثوم الدارع تزوجها، فلما كان بعد ذلك تقدمت إليه أخرى جميلة في خصومة، فأقبل على كلثوم، فقال: شرطك يا كلثوم.

قال: وحدّثني منصور بن عبد الله بن منصور، عن أبيه، قال: كان عبيد الله يكثر أن يقول في مجلسه للخصوم: ده درين سعد القين فقال لرجل ذلك، تقدم إليه قد طالت خصومته عنده فقال: لا أدري ما ده درين^(١) سعد القين، أنا أنازع إليّ منذ سنتين، ما قطعت شعرتين، ولا فتت بعرتين.

(١) كذا بالأصل والصواب. دهردين بضم الدالين وفتح الراء المشددة اسم للباطل والكذب، أو اسم لبطل كسرعان =

حدَّثني محمد بن سعد بن الحسن الكراني، قال: حدَّثني النضر بن عمرو، قال: أخبرنا شيخ من بلعبر عن أبي المقرن العبدي الربيعي، قال: قال لي عبيد الله بن الحسن العبيري من الذي يقول؟ بأي بلاء يا ربيع بن مالك وأنتم ذنابى لا يدين ولا صدر قال: قلت ما يصنع بهذا؟ ولعلك أن تكون تعرفه من الذي يقول: أكلت أسيد والهجوم ومازن أير الحصان وخصيتيه العنبر قال: فقال العبيري: هذا بذاك والبادي أظلم.

أخبرني محمد بن القاسم بن خلاد، قال: أتى رجل عبيد الله بن الحسن، فقال: أيها القاضي أفهم عن كلمتين، قال: هات، قال: أحسن القاضي أصلحه الله، قال: هذه أربع كلمات. أخبرني محمد بن القاسم، قال: حدَّثني بعض مشايخنا، قال: سألت رجل عبيد الله بن الحسن حاجة فقضاها، ثم أخرى، ثم أخرى، فقال عبيد الله: أتدري ما مثلك؟ إن كسرى مر بشيخ كبير يغرس فسيلاً، فقال: يا شيخ كم أتت عليك؟ قال: ثمانين، قال: أنت ابن ثمانين، وتغرس فسيلاً؟ قال: لو اتكل الآباء على هذا لأضاعوا الأبناء؛ قال: زه، فأعطني أربعة ألف؛ قال: أيها الملك؛ فسيلي هذا يطعم في ثمان أو تسع سنين، وفسيلي قد أطعمني في عامي هذا؛ قال: زه، فأعطني أربعة ألف فقال: أيها الملك، والفسيل يطعم في كل عام مرة، وقد أطعمني فسيلي هذا في عام مرتين، فقال: زه فأعطني أربعة ألف، فقال كاتب كسرى لكسرى: إن نهضت عن هذا الشيخ وإلا فني بيت مالك بحكمته.

وأخبرني محمد بن سعد الكراني، قال: أنشدني النضر بن عمر ولابن صادق في بكر بن بكر بن بكار المحدث:

= وهيئات بمعنى أسرع.

والأصل في هذا المثل الذي ذكر في الأصل ما قاله الأصمعي «دهدرين سعد القين» من غير واو عطف ويجمل دهدرين متصلاً غير منفصل والمعنى:

بطل سعد الحداد بأن لا يستعمل، وذلك لتشاغلهم بالقحط والشدة.

وقيل المعنى: أن قينا ادعى أن اسمه سعد زماناً ثم تبين كذبه فقبل له ذلك، أي جمعت باطلاً إلى باطل يا سعد الحداد.

وروي منفصلاً هكذا: ده درين وفسروه بأن ده فعل أمر من الدهاء، قدّمت واو التي هي لامه إلى موضع عينه فصار دوه، ثم حذفّت الواو للسكان ودرين من در، إذا تتابع، والتشبيه للتكرير، والمعنى على هذا بالغ في الدهاء والكذب يا سعد القين. قال ابن بري: وهذا القول حسن إلا أنه كان يجب فتح الدال من درين لأنه جعله من در، وقيل ضمت الدال إتباعاً لضمّة الدال من ده.

وقيل كان سعد أعجمياً حداداً يدور في اليمن يعمل لهم، فإذا كسد عملهم في ناحيته قال بالفارسية ده بدرود أي بالوداع يخبرهم بخروجه، ويشيع في الحي أنه غير مقيم ليستعمل فعرفوه، وضرّبوا به المثل في الكذب، وقالوا: إذا سمعت يسرى القين فإنه مضبح.

أعوذ بالله من النار ومنك يا بكر بن بكار
 ما منزل أحد ثنيه رابعاً معتزلاً عن عرصة الدار
 يظل فيه الدهر مستخفياً يطرح حباً لخشنشار^(١)
 يا رجلاً ما كان فيما مضى لدار حميران بزوار
 قال بكر بن بكار: فتقدمت إلى عبيد الله بن الحسن، فلما تسميت له وقلت: أنا بكر بن بكار قال:

ما منزل أحد ثنيه رابعاً معتزلاً عن عرصة الدار
 قال بكر بن بكار: وكنت أطلب عند عبيد الله بن الحسن حقاً، وأنا غلام وضيء الوجه، فإني لأكلمه يوماً وهو على دابته، إذا بعض من مر بيابه من المجان يصيح: يا أبا بكر بن بكار صديق القاضي، فقال عبيد الله: أما تسمع ما يقولون؟ قلت: هل ينفعني ذلك عندك.
 أخبرني محمد بن القاسم بن خلاد، قال: حدثني محمد بن الحكم البجلي، قال: جاء عمر بن سليمان الكلبي إلى عبيد الله بن الحسن، فقال: هلكت هلكت؟ قال وما أهلكك؟ قال: بلغني أن خصمي كان عندك، ولستُ حاضراً، قال: فهو ذا أنت عندي، وليس خصمك حاضراً، قال: فكانما صب عليه ذنوباً.

قال: وحدثني غير البجلي، قال: أتى رجل عبيد الله بن الحسن، فقال: كنا عند الأمير محمد بن سليمان اليوم، فجرى ذكرك، فذكرت بكل جميل، فما استطاع مقبح أمرك يذكرك بشيء يعيبك به إلا المزاح، فقال: ويحك، والله أني لأمزح، وما أقول إلا حقاً، فلو قلت لك الساعة: إن في داري عيسى بن مريم، أكنت تصدقني؟ قال: هذا من ذلك فقال لجصاص في داره: يا جصاص قال: لييك، قال: ما اسمك؟ قال: عيسى، قال ما اسم أمك؟ قال: مريم قال: ويحك إذا اتفق لي مثل هذا فما أصنع.

قال: وعاتبه بشر بن المفضل في الحكم كاتبه، وقال: إنه يشرب النبيذ، ويسمع الغناء، وكان الحكم كاتب سوار قبله، كان مُجرباً، فلما أكثر بشر قال:

أقلوا عليهم لا أبا لأبيكم من اللوم أو سدوا المكان الذي سدوا

وقدم إلى عبيد الله رجل قد شرب نبيذ تمر، فلم يعاقبه ولم يحدده وقال:

نبيذ التمر محفضه^(٢) طعام وما رقت حواشيه فبول

أخبرني محمد بن القاسم بن خلاد، قال: حدثني محمد بن مسعر أبو سفيان، قال: تقدمت إلى عبيد الله بن الحسن، وعلني جبة صوف، فضرب بيده إليها وقال: أمن ماعز هذه أو

(١) الخشنشار: هو معاوية الزياتي المحدث ويكنى أبا خضر، وكان جميل الوجه.

(٢) الحفش كالضرب القشر والاستخراج.

خصي؟ فقلت: أيها القاضي: لانتك جاهلاً، فغضب فقلت: أعوذ بالسميع العليم من الشيطان الرجيم، ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَذْبَحُوا بَقْرَةً قَالُوا أَلَيْسَ لَنَا بِقُرْآنٍ مَّا نَذْبَحُونَ هُرُوقًا قَالَ أَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْجَاهِلِينَ﴾، ألا ترى كيف جعل التهزيء جهلاً، قال: فأعرض وقال: خصمه يا غلام.

ويروى أن امرأة تقدمت إليه، فقال لها: لأضعن القضاء منك بموضع الخاتم من أهل الذمة يريد عنقها، قالت له: إذا تخطىء به كذا وكذا تريد الفرج، وأفصحت به، فترك المزاح بعد ذلك. أخبرني أحمد بن أبي خثيمة، قال: حدثنا ابن سلام، قال: حدثنا أبي، قال: كان عبيد الله بن الحسن حسن الصوت، وكان معي فكان ينشد:

إن الخليط أجد البين فانفرقا

حدثنا عبد الله بن القاسم بن غنيم العبدى، قال: جاء رجل إلى عبيد الله بن الحسن مملوك، فقال: إن هذا باعني عهدة الإسلام وتبع الإسلام، وإنني أمته فذرنا، قال: باعك مسلماً لم يبعك كافراً.

أخبرنا عبيد الله بن الحسن، عن الثميري، عن أبي بحر، قال: حدثني عمرو بن حمزة القيسي قال: نظر عبيد الله بن الحسن إلى حُق في الديوان، فقال: اثنتي بذلك الحق، فأتيته به فوجده مختوماً، ففرض خاتمه فإذا جوهر، فختمه، قال: وردّه موضعه فرددته.

أخبرني عبيد الله بن الحسن، عن الثميري، قال: وحدثني الفضل بن جعفر بن سليمان، قال: دخل المهدي دار الديوان، وقد تهدمت وكثر التراب فيها، فقال لعبيد الله بن الحسن: ما يضلح هذه الدار؟ فقال: جمل صنمغذ^(١)، وماشقة^(٢)، ومهار، فنهزه الفضل بن الربيع، وقال: لا تكلم أمير المؤمنين بمثل هذا الكلام، قال: وكان المهدي قد طاف بالجزيرة ومضى في نهر الأبله ثم في دجلة ثم رجع في نهر معقل، فرأى أموالاً عظماً، فقال لعبيد الله: رأيت رجلاً أقطعناه قطيعة فوجدنا في يده أكثر مما أقطعناه؟ قال: يا أمير المؤمنين إنما هذا بمنزلة ثوبي هذا، لا أسأل عنه، قال: كذبت.

وقال: حدثني أبو بحر عبد الواحد، قال: سمعت عبيد الله بن الحسن، وقال له: أصفح بن أسعر بن بحير: شهد جليلان من قريش عن سوار، وقال له: إن صاحب الحق قد يرضى الشهادة عندك على حقه، وهو أربعمائة درهم، وقد حرصت على أن يقبلها مني ويعفيني، وبالله ما شهدت إلا على حق؛ فقال له سوار: قد قبلت شهادتك، وإياك أن تعود، فقال عبيد الله ما كان هذا قط وما كان يحل لسوار أن يقبل شهادته إن كان لا يعد له.

حدثني محمد بن إسماعيل بن يعقوب، قال: حدثنا محمد بن سلام، قال: حدثني قريش

(١) في الأصل: صنمغذ: بالخاء وهو الخالص في كل شيء ولا يفيد المعنى هنا فالأصح ما أثبتناه - المراجع.

(٢) ماشقة: المشق: تمحج في القوائم، والظعن الخفيف السريع. والمراد بالمعنى: أن المطلوب حاكم قوي صلب وجند شديد سريع مطيع يقوم أعرجاج المتسلطين - المراجع.

أبو أنس، قال: أرسلني عبيد الله بن الحسن، وهو يومئذ قاضي البصرة قال: مثل الربيع بن صبيح، كيف صنع الحسن يوم أتتهم هزيمة المهلب، قال: كان مروان بن المهلب خليفة يزيد على البصرة، فاجتمع الناس للجمعة، فأذن المؤذنون ومروان في دار الإمارة، فأتاه خبر هزيمة أخيه، فخرج من باب الحمام هارباً، ونزل الناس فلما علموا هموا بالانصراف، فقام أبو نضرة العبدي إلى الحسن، فقال: يا أبا سعيد أينصرف جماعة مثل هذه فيها مثلك بغير جمعة؟ فقام فرقي عتبات من المنبر، فتكلم ثم نزل فصلى ركعتين.

أخبرني محمد بن القاسم بن خلاد، قال: حدّثني بعض البصريين، قال: بعث محمد بن سليمان إلى عبيد الله بن الحسن، فأتاه فقيل له قد ارتفع الأمين فانصرف في حَمارة القيظ، فقال له رجل من أعدائه، يتجمل له بالمودة: أعزز على أن تنصرف في هذا الوقت، ولم أبلغه، فقال له عبيد الله: لا عليك.

أهين لهم نفسي لأكرمها بهم ولا تكرم النفس التي لا تهينها

أخبرنا أبو سعيد عبد الله بن شبيب، قال: حدّثني ابن عائشة، قال: حدّثني إسماعيل بن ذكوان، قال: قلت لعبيد الله بن الحسن: إن زياداً قال يوماً لأصحابه: من أسعد الناس؟ قالوا: الأمير، قال: كلا إن لصعود المنبر لروعات. ولكن أسعد الناس رجل له مسكن يملكه، وله قوت من معاش، لا يعرفنا ولا نعرفه، فإذا إن عرفناه أضربنا به وبدينه، وديناه، وأسهرنا ليله، وأتعبنا نهاره، فقال عبيد الله بن الحسن: من أراد أن يسمع كلاماً من دُرّ فليستمع هذا الكلام.

قال أبو بكر: لم نذكر فقه عبيد الله لأنه كثير، وليس هذا موضعه، وإنما ذكرنا أخباره وما تآدى إلينا من قضاياه.

حدّثني محمد بن إبراهيم بن الحسن؛ قال: حدّثنا زياد بن يحيى؛ قال: حدّثنا حيان بن معاوية، عن عبيد الله بن الحسن العنبري؛ قال: ما أفضل علي ابن عون إلا أهل بدر.

حدّثني عبيد الله بن الحسن، عن النميري، عن ابن بحر، قال: مر عبيد الله بن الحسن بخلاّد بن كثير، وهو يؤذن في مسجد قد أظهره من داره؛ فقال: أالله يا خلاّد أم لك؟ يعني المسجد؛ فقال له: ما كنت أراك إلا قد سبقت الشهادة تريد أن أقر أنه لله فتشهد علي.

قال: حدّثني جناب بن الخشخاش، قال: سمعت عبيد الله بن الحسن، مثل عن رجل أوصى بِثُلُثِهِ لبني عمير بن يزيد، فقال: فهو للرجال دون النساء، فإن قال: أوصى بثُلثه لبني يزيد بن عمير، فقال: هو للرجال والنساء، بنو يزيد قبيلة، وعمير بن يزيد أهل بيت.

حدّثنا محمد بن العباس، قال: حدّثنا علي بن نصر، قال: حدّثنا عارم، قال: حدّثنا خالد بن الحرث أن عبيد الله بن الحسن كان، إذا تنافس الورثة في الكفن كفن الميت في مثل ما كان يلبس.

حدّثنا أحمد بن منصور قال: حدّثنا عارم، قال: حدّثنا خالد بن الحارث عن عبيد الله بن

الحسن، قال: الرغوة ليس من اللبن، قال الله تعالى: فأما الزبد فيذهب جفاء، وأما ما ينفع الناس.

حدثني عبد الله بن أحمد بن حنبل، قال: أخبرني عن يزيد بن مرة، أن عبيد الله بن الحسن كان يقبل كتاب قاضي الأبله والأهواز.

أخبرنا الرمادي؛ قال: حدثنا عارم؛ قال: حدثنا خالد بن الحارث؛ قال: سمعته يقول: يعني عبيد الله بن الحسن، في رجل كان له عند رجل مال أمره أن يشتري له أرضاً، أو شيئاً؛ قال المشتري: لم أرد أن أبلغ هذا الثمن، فرأى أن ما اشترى له جريه جائز عليه، إلا أن يتفاحش ذلك، والذي يتفاحش عنده لا يكون عند الأمر ثمن ما اشترى له؛ فقال: رأيت إن اشترى له ثمن خمسة ألف بعشرة ألف؛ قال: قد أساء أراه جائزاً عليه.

وقال: حدثنا عارم؛ قال: حدثنا خالد؛ قال: سمعته يعني عبيد الله بن الحسن يقول، في قول عبيد الله بن عتبة: المتلد أحق؛ قال: المتلد الأقدم.

قال: سمعته يقول في قول شريح: الماتح أحق من الغارف؛ قال: يده أولى.

وقال: حدثنا عارم؛ قال: حدثنا خالد بن الحارث، عن عبيد الله بن الحسن قال: سمعته يقول، في رجل باع نخلاً، واستثنى سكرها: رأى ذلك جائزاً، أو ضرباً من النخل فرآه جائزاً.

قال: وسمعته يقول: إذا استثنى الرجل خيار النخل، أو من أواسطه، فأستحسن أن أجيزه. قال: وسمعته يقول في الجارية الخماسية ولها أم: إذا اشتهدت ذلك هي وأمها لم يريه بأساً؛ يعني إذا بيعت.

وقال: حدثنا أبو النعمان؛ قال: حدثنا خالد؛ قال: سمعته يعني عبيد الله بن الحسن يقول، في رجل اشترى ثياباً ثم وجد منها ثوباً معيباً، قال: تقوم الثياب كلها ثم يرد المعيب بقيمته. قال: وسمعته يقول، في امرأة تباع ولها زوج أو العبد يباع، وله امرأة: إنما يردان من ذلك. قال: وسمعته يقول، في رجل ابتاع ثوباً من رجل، قال: أخذته بخمسة عشر، فأربحه فيه درهمين، ثم وجدته إنما أخذه بعشرة، قال: يكون لهذا المشتري بإثني عشر.

ونبي إلي، عن هلال الرأي؛ قال: تقدم إبراهيم المحلمي إلى عبيد الله بن الحسن، وكان من نساك البصرة، فقال له: اتق الله، وانظر في أمورنا، فإنك لست تفعل فيها شيئاً من حين، فقال له: ومن أنت حتى تقول هذا القول؟ فقال المحلمي: إلي تقول هذا:

ومحلم يمشون تحت لوائهم والموت تحت لواء آل محلم

قال: ثم ندم فألزم خده بالأرض، وقال: أعوذ بالله أن أعتر بغير الله، وازداد في الخضوع، فأعجب ذلك عبيد الله منه، فقال: كفيتك ونصير إلى ما أمرت به.

أنشدنا محمد بن يزيد النحوي المبرد، قال: أنشدنا الرياشي لأبي عبد الرحمن يونس بن حبيب؛ في عيد الله بن الحسن القاضي:

تجاجى أبو زيد ومد نخاعه وكان إذا ما مر يوماً مقنعا
أظنُّ أبا زيد تمثّل إذ قضى محا السيف ما قال ابن دارة أجمعا
قال: فاعتذر إليه عيد الله.

وقال سلمة بن عياش لما ولي عيد الله بن الحسن بعد سوار:

وقد عوض الله الرعية واليا وكفانا عبيد الله إذ بان فقده
تقياً فأمسى للرعية راعياً عن الحق لما قام بالأمر وانيا
ولولا عبيد الله لم نلق كافيًا إذا ما بدا ضوءاً من الصبح باديا
فقام بأمر الله فينا ولم يكن إذا جار قاض أو أمير وجدته
فأصبح وجه الحق نهجاً نخاله تداركنا رب البرية رحمة
إذا نسيت يوماً تميم وحصلت إذا نسيك سوار مضي وهو سابق
فإن يك سوار مضي وهو سابق حباك بأسناها الخليفة بعدما
تمنى رجال في الخلاء الأمانيا وقال سلمة:

عبيد الله وهو إمام عدل بمن يلقى إذا الحكام جاروا
جزاه الله جنات النعيم على نهج الصراط المستقيم
وقال أبو صفية:

نادى المنادي عبيد الله سيدها عند الخليفة عدلاً بعد سوار
أخبرني جعفر بن محمد، قال: حدّثني عباس العنبري، قال: سمعت محمد بن عبد الله الأنصاري يقول: كان رزق عبيد الله بن الحسن ماتي درهم.

قال أبو بكر: لم يزل عبيد الله بن الحسن على الصلاة مع القضاء، والأحداث إلى سعيد بن دعلج، حتى ولى المهدي عبد الملك بن أيوب التميمي الصلاة والأحداث، وأقر عبيد الله على القضاء، ثم عزل المهدي عبد الملك، وولى محمد بن سليمان بن علي، ثم عزله وولى صالح بن داود، وقدم المهدي، وصالح علي البصرة، فلما وجد علي عبيد الله في أمر^(١) القطنع هم بعزله، فلم يعزله حتى قدم بغداد، فكتب بحمل خالد بن طليق، وعبد الله بن أسيد الكلابي، فحملا إليه، فولّى خالد بن طليق، وعزل عبيد الله.

(١) سبق الكلام على قصة القطنع بين المهدي وعبيد الله العنبري.

فذكر خلاد الأرقط، أن المهدي كتب بحملهما على خمس من دواب البريد، فسبقه خالد فركب أربعاً وترك له دابة، فأرسل الكلابي إلى صاحب البريد يخلف بأنه لا يريم حتى يؤمر بدابتين ونصف هكذا قال، وحلف عليه، فكتب صاحب البريد يأمر بحبس خالد حيثما أدركه الكتاب ليقتسم الخمسة بينهما، قال الأرقط: فحدثني الكلابي؛ قال: فجلس حتى أدركته، فكنا إذا حضرت الصلاة لم يتلثم أن يتقدمني، ففاظني ذلك منه حتى قدمنا الرصافة، فأقام المؤذن فتقدم خالد فصلّى ركعتين، وقال: أتموا أنا قوم سفر، فسرى عني، وعلمت أنه لم يردني باستخفاف، وأحجم أهل المسجد عنه لأنهم لم يعرفوه، ولا خبروه فلما عرفوه سبّوه سباً فاحشاً، ودخل على المهدي، فدفع الكلابي القضاء عن نفسه، وذكر شره للنيذ فولى المهدي خالداً وعزل عبيد الله بن الحسن.

وقد روى عن الحسن بن الحصين أبي عبد الله الحديث؛ وزوى عن جده الحصين بن أبي الحر أكثر مما روى عن أبيه، فأما أبوه فلم أسمع منه حديثاً، إلا ما حدثني محمد بن أحمد بن معدان، عن عبد الرحمن بن سؤار، عن عبد الصمد بن عبد الوارث، قال: حدثنا الحسن بن الحصين، أبو عبيد الله بن الحسن، قال: رأيت علي بن حسين، وسعيد بن جبير يتناشدان الشعر وهما يطوفان البيت. وأخبرني عبد الرحمن بن محمد بن منصور الحارثي، قال: حدثني أبي، قال حدثنا عثمان بن عثمان الغطفاني، قال: سمعت الحسن أبا عبيد الله القاضي يقول: مر بالرأسين بمكة فرأى الرؤوس^(١) والسرج فخر مغشياً عليه.

وأما الحصين فإنه قد روي عنه أحاديث مسندة، وغيرها.

وقال أبو عثمان المقدمي: سمعت محمد بن محبوب يقول: مات عبيد الله بن الحسن سنة ثمان وستين وصلى عليه عيسى بن سليمان.

أخبار خالد بن طليق بن محمد بن عمران بن حصين الحارثي

ولاه المهدي قضاء البصرة بعد عبيد الله بن الحسن العنبري؛ وما أقل ما روي عنه من الحديث.

حدثني عبد الرحمن بن خلف بن الحصين الضبي ابن بنت مبارك بن فضالة قال: حدثنا عمران بن خالد بن طليق بن محمد بن عمران بن حصين، قال: حدثني أبي عن أبيه، عن جده، قال: مرض عمران بن حصين مرضة له، فعاده النبي ﷺ، فقال له: «يا أبا نجيد إني لآسي لك من وجعك، قال يا رسول الله: إن أحبه إليّ أحبه إلى الله، قال: فمسح يده على رأسه وقال: لا بأس عليك يا عمران، وعوفي من مرضه ذلك، وخرج من عنده»، فلقه علي بن أبي طالب رضي الله عنه، فقال: عدت أخاك أبا نجيد؟ قال: لا قال: عزمت عليك لتأتينه، قال: فجاء حتى دخل عليه فلم

(١) كذا بالأصل.

يزل ينظر إليه مقبلاً، فلما أتبعه بصره قال له بعض أصحابه: يا أبا نجيد. لم ترك تنظر إلى أحد نظرك إلى علي، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «النظر إلى علي عبادة».

وأخبرني محمد بن القاسم بن مهرويه، عن علي بن محمد بن سليمان بن عبيد الله بن الحارث، قال: حدّثني عمي عبد الرحمن بن سليمان، قال: أتانا خالد بن طليق بن محمد بن عمران بن حصين يعزينا عن ميث لنا، وقد كف بصره، ومعه ابنه حصين، فأقبل يتحدث يقول: حدّثني أبي، عن جدي أن عمر بن الخطاب قال، وهو على منبر رسول الله ﷺ: متعتان كانتا^(١) على عهد رسول الله ﷺ عمل بهما على عهد من بعده، أنا أنهي عنهما وأعاقب عليهما، فقام إليه عمران بن حصين، فقال: إن أمرين كانا على عهد رسول الله ﷺ عمل بها على عهده، ومن بعده، ليرى امرؤ بعد ذلك برأيه ما شاء، فقال له ابنه حصين: يا أبه لو أمسكت عن متعة النساء، فقال: يا بني لا أحدث إلا كما سمعت.

أخبرني الأحوص بن المفضل بن غسان بن المفضل؛ قال: حدّثني أبي؛ قال: حدّثنا خالد بن طليق بن محمد بن عمران بن حصين؛ قال: حدّثنا مالك بن مغول، عن الشعبي قال: من أكرم أمر الله فإنما أكرم الله.

حدّثني محمد بن إسماعيل بن يعقوب؛ قال: حدّثنا محمد بن سلام الجمحي، قال: حدّثني خالد بن طليق، عن هشام، عن ابن سيرين، قال: ادعى رجل على رجل مالا عند شريح؛ فقال له المدعى عليه: إنه قد ترك لي منها كذا وكذا قال: بيتك أنه قد ترك، ولو شاء أن يأخذ أخذ.

حدّثني أبو قلابة؛ قال: حدّثني شيبان بن فروخ، قال: حدّثني خالد بن طليق؛ قال: حدّثنا شعبة قال: كنا بالأهواز، فأتانا كتاب عمر بن عبد العزيز أن اجتمعوا^(٢) بالأهواز.

حدّثنا عبد الله بن الحسن المؤدب، عن الثميري، عن خالد بن عبد العزيز قال: رأيت خالد بن طليق يوم جلس للقضاء، مقدمه من بغداد، جلس في صحن المسجد عند الطست، وأمر بعبيد الله بن الحسن، فأحضر وأمر مناديه أن ينادي أين عبيد الله بن الحسن، فدعا الناس على خالد، فلما قعد بين يديه، قال: هذه الكتب فمن يتسلمها، فقد كان من قبلي يسلمونها، وقد رأيت أن أجعلها نسختين بمحضر من شهود عدول، فتأخذ واحدة، ويكون عندي واحدة، وعلى غرامة ذلك، فابعث من الشهود من يعدل، ومن الكتاب من أحببت، ثم قام ودعا له الناس ونسخ الكتب على نسختين، لثلا يغير شيئاً من أحكامه.

قال: وكان عفيفاً عن الأموال لا يأخذ على القضاء درهماً.

(١) حديث نهي عمر عن المتعة رواه ابن ماجه، والبيهقي، وابن المنذر، وفي بعض رواياتهم إسناد التحريم إلى النبي عليه السلام.

(٢) لعل المراد صلوا صلاة الجمعة.

قال عبد الواحد بن عتاب: باع أرضاً له فأنفق ثمنها في أيام ولايته.

قال خالد بن عبد العزيز: وكان يطلب الأموال التي في أيدي الناس من الوقوف والصدقات، حتى جعل لمن دله على شيء من ذلك عشر العشر، فأخبر عن مال عبد الوهاب بن عبد المجيد، فأرسل إليه فسأله عنه، فأقر له به وقال: هو من وقوف في يدي فأمر بتثبيت الوقوف، فأحيا الوقوف بما أمر به في تثبيتها وحمد ذلك منه.

قال عبد الواحد بن عتاب: رأيت تقدم إليه بعض الخصوم، ومعه شاهد يدعي حصيناً، كان يبيع الخلقان، فقال بعض قرابتنا. هذا شاهد زور فسمع ذلك رجل، كان منا قريباً، فأتى خالدًا فساره، فأرسل خالد إلى صاحبنا^(١) فسأله عن ذلك، فأخبره، فأمر به فحبس.

أخبرني هارون بن أبي جعفر، عن علي بن يحيى، عن محمد بن سلام، قال: كان سلمة بن عياش يخاصمه رجل من مواليه من ولد سهل بن عمرو، أخي سهيل بن عمرو العامري، فلما استقضى خالد بن طليق خاف أن يقضي عليه فقال:

قل لشهود الزور والجنا لبيتهم خذوا حذرکم من خالد بن طليق
فما لمريب عنده من هواده ولا لذوي قريسي ولا لصديقي
فعرل خالد وكان قد وجه القضاء على سلمة.

أخبرني إبراهيم بن أبي عثمان عن أبي عمر الخطابي، قال: مر حماد بن سلمة في المسجد، وخالد بن طليق جالس يقضي، فقال خالد للذي رأسه^(٢): ادع لي أبا سلمة، فدعاه فجاء فقال له خالد: جفوتنا يا أبا سلمة، وقعدت عنا، وعلينا في هذا بعض الشيء، فقال له حماد: فما يصنع؟ فجلس على وسادتين واحدة على الأخرى، قال: إني أريد أن يهاني الخصم، وشاهد الزور، فقال حماد: اتق الله يُعزك والسلام عليكم وقام.

قالوا: وغلب عليه ابنه عمران وطليق: فقال ابن منذر^(٣):

ليت شعري أي البلية قاضي
أم أبوهم أبو المجانين أم ك
فترى الحكم عند آل طليق
وقال:

أصبح الحاكم بالناس
ضحكة يحكم في الناس
من آل طليق
س بحكم الجائليق

(١) كذا بالأصل.

(٢) كذا بالأصل ولعل المراد للذي على رأسه.

(٣) ابن منذر: محمد الشاعر العبّاسي المشهور، راجع عيون الأخبار، والبيان والتبيين للجاحظ.

يدع القصد ويهوي
 أي قاض أنت للنفق
 أبدل الدهر وما
 من عبيد الله ذي الأيد
 حكما يخلط في المجلد
 يا أبا الهيثم ما كنت
 لا ولا أنت لما حمل
 أنت في المجلس كالكر
 وقال:

إن كنت للسخطة عاقبتنا
 يا عجباً من خالد كيف لا
 أصم أعمى عن طريق الهدى
 كان قضاء الناس فيما مضى
 قال أبو بكر وكيع: وكان خالد تائهاً جاهلاً بالقضاء.

أخبرني عبد الله بن الحسن، عن النميري، عن محمد بن عبيد الله بن حماد، عن عبد الوهاب الثقفي، قال: قال لي محمد بن سليمان الأموي: ما يكون من هذا الجاهل من العجائب؟ قال: فقلت له: إن هذا ينسى، فوكل به من يحفظه ويكتبه ويحصبه عليه، قال: فوكل به جماعة يكتبون عجائبه التي يحكم بها، فكان مما حفظوا عنه أنه شهد عنده رجل عدله، وثلاثة لا يعرفهم، فقال العدل: يبقى بمكانه، والثلاثة برجل آخر عدل، فحكم بشهادتهم.

وكان نهى الذراع أن يذرعوا إلا بخاتم يدفعه إليهم، ويأذن في ذلك، فأتاه عاصم بن عبيد الله بن الوداع الكلابي، وهو أبو عمرو بن عاصم الكلابي المحدث بسورجي^(١) قد كسح له أرضاً، فقال: أصلحك الله، إن هذا كسح لي أرضاً، وأنا أريد أن أذرعها عليه، فأقبل السورجي؛ فقال: أنت كسحتها؟ قال: نعم؛ قال: لك بيعة؟ فقام إليه بعض من حضر؛ فقال: إنما هو أجير لهذا، فقال للسورجي: أكذاك؟ قال: نعم، قال: فهي له إذاً، ثم أذن له في ذرعها.

وقال عبد الواحد بن غياث: شهد عليه حصين، الذي كان حبسه، أنه لا يقبل جرياً من حاضر لا من رجل ولا امرأة إلا أن يكون مريضاً، فشهد عنده قوم على جراية^(٢) رجل عن امرأة مريضة فقال: إيتوني بيولها.

(١) هو من يعمل في نزع المياه من الأراضي أو إصلاح الصحاري ونحوها، والكلمة غير عربية الأصل - المراجع.

(٢) الجراية الوكالة، والجري الوكيل.

أخبرني عبد الله بن الحسن، عن الثُميري، قال: سمعت محمد بن عبد الله الأنصاري، وحماد بن يزيد، وعبد الرحمن بن عثمان بن الربيع، يحدث عن أبيه، ومحمد بن عبد الله بن حماد، ومن لا أحصي يخبرون خبر خالد بن طليق، وخبر الوفد الذين خرجوا في أمره، ولا أخلص حديث بعضهم من بعض: إن أخبار خالد، وعجائبه انتهت إلى المهدي، وكان محمد بن سليمان لا يَألو ما أنهي ذلك إليه، وكان عبد الله بن مالك يقوم بأمره للجراية عنه، فخرج محمد إلى المهدي في بعض خرجاته، فأكب على المهدي يسأله عزله، حتى أجابه إلى ذلك، فقد محمد البصرة ووجده جالساً في المسجد يحكم، قال ابن حماد: فحدثني محبوب بن هلال، صاحب الديوان، قال: قال لي محمد: انت خالداً فإنه عن الجلوس، فقد عزله أمير المؤمنين؛ قال: فأتيته فأبلغته ذلك، عن محمد، فقال: أمعه رسالة؟ قال: فأتيت محمداً، فأخبرته؛ فقال: لهفي على قاضي كذا، أنا أحمل إليه رسالة؛ أيا عمير انطلق حتى تسحب برجله من المسجد، فسبق الخبر إليه عميراً، فدخل داره ثم خرج مُغذاً إلى المهدي، فوجه محمد في أثره عثمان بن الربيع الثقفني، وإسحاق بن إبراهيم الخطابي، ومحمد بن عبد الله الأنصاري، ويوسف بن خالد السمتي، ويزيد بن عوانة الكلبي، وعيسى بن حاضر الباهلي، وقد كان أمرهم قبل خروجهم أن يسمعوا من كل من شكاً، أو شهد عليه بشيء.

وقال بعضهم: إن المهدي أمر محمداً بذلك فجمعوا ذلك كله في كتاب ثم خرجوا فركب كل رجلين منهم في سفينة، فكان الخطابي، وعيسى بن حاضر في سفينة، والأنصاري، ويزيد بن عوانة في سفينة، وعثمان بن أبي الربيع، ويوسف بن خالد في سفينة، وخرجوا من البصرة ليلاً لكثرة الناس حتى انتهوا إلى بغداد؛ قال بعضهم: وقد كان خالد رُدَّ على عمله، فلما بلغه سيرهم إلى بغداد قال: لا أبرح حتى أفضحهم، فأقام.

وقال بعضهم: لم يُردد على عمله، وأمر بالمقام حتى يجمع بينهم؛ قال حماد: فحدثني أبو يعقوب الخطابي، قال: قال لي محمد بن سليمان: قد أعياني الأنصاري إن بحثت إلى المنعونة على خالد، قلت له: أطمعه في القضاء فأطمعه، فكان أشدنا عليه؛ قالوا: فصرنا إلى باب المهدي، فلم نصل في أول يوم، فعدنا من الغد، فجلس لنا ودخلنا عليه بكرة، فلم نزل بين يديه إلى قريب من الظهر، فكان أول من تكلم الخطابي، فأثنى على أمير المؤمنين ثم ذكر خالداً، وكان خالد قد ساء بصره، وكان تائهاً مستكبراً؛ فقال: من المتكلم؟ فقبل له: إسحاق بن إبراهيم الخطابي؛ قال: إن هذا قدم علينا من الجزيرة طارئاً مختلاً، فولي قسم مال فاختر أكثره وبني دار بحضرة المسجد، فحمل على طريق المسلمين، وأدخل في داره منه أذرعاً منه، فهدمت عليه داره، وردت في طريق المسلمين ما أخذ منه، فتكلم عثمان بن أبي الربيع؛ فقال: من هذا؟ قيل: عثمان بن أبي الربيع؛ فقال: ليس هذا من مجالسي هذا يا أمير المؤمنين هذا صاحب سخط، ولهو وباطل؛ هذا قيص على هر حمار بدرهم، فقال المهدي: دعوا الفحش. واقصدوا لما جئتم له، فقال عثمان: يا أمير المؤمنين ألي يقول هذا؟ فإذا لم يكن هذا من مجالسي؛ من يكون؟ فوالله

إني لعالم وإنه لجاهل، وسترى مصداق ما أقول يا أمير المؤمنين فلنبحث في رجل ترك ثلاث بنات، وأوصى بمثل نصيب إحداهن، فسكت، فقال المهدي: أجب؛ فقال: لم أجيبه يا أمير المؤمنين، هذا إنما بحسبه الذراع، فتبسم المهدي وعلم ألا علم له، فقال الأنصاري: يا أمير المؤمنين وما يصلح هذا لولاية سوق من الأسواق، فقال السمني: صدق يا أمير المؤمنين ما أعلمه يصلح لسوق من الأسواق، فقال خالد: يا أمير المؤمنين أما الأنصاري فرجل حقود، كان يتولى وقفاً من وقوف أهله، فكان سيء الأثر فيه فاذا، فأدخلت معه رجلاً فحسّن أثر الرجل، فحقد ذلك، وأما ذلك فيدعي السمني، وليس بالسمني ولكنه السبتي^(١) يخلقُ شاربه، ويبيع الكنائس والبيع؛ يخاصم اليهود والنصارى، فقال يوسف: نعم إني لأخاصمهم. فأرد كثيراً عن ضلالهم وكفرهم، فقال له المهدي: ولم تحلق شاربك؟ قال: السنة يا أمير المؤمنين. قال: ليست بالسنة، ولو كان السنة كنا أعلم بها؛ حدثني أبي، عن جدي، عن ابن عباس؛ قال: إحقاق الشارب الأخذ منه على أطرته.

ولم يكن في القوم أحد أشد عليه من عثمان بن أبي الربيع لأنه كان يظهر جهله، وقال: يا أمير المؤمنين إن هذا سأله سائل عن اسم أم النبي ﷺ فلم يدر ما اسمها، فكتب له بعض من يعني به في الأرض، أمّنة، فقال: أمية، فصحف في اسمها، فلما كثر كلام القوم قال لهم عبد الله بن مالك، وهو قائم على رأس المهدي: قد غمتم أمير المؤمنين بلغظكم، فكفوا واسكتوا، فنظر أمير المؤمنين إلى عيسى بن حاضر، وكان صامتاً لا يتكلم بشيء، فظن عيسى أنه يستطمعه الكلام؛ فقال: ادن أن أمير المؤمنين (أن أدنو^(٢))، فدنا حتى قرب منه؛ فقال: يا أمير المؤمنين اصطنعته وشرّفته، ورفعته فإن رأيت أن تستره فافعل، فقال: نعم أستره وأصرفه، وقام عيسى إلى مجلسه وقال: يا أمير المؤمنين إني خلفت رجلاً مريضاً دنفاً، فإن رأى أمير المؤمنين أن يأذن لي فعل؛ قال: قد أذنت لكم جميعاً، وأمر لكل رجل منهم بثمانية ألف درهم؛ وقال بعضهم: خرجوا، وقد أقام صاحب الشرط الصلاة للظهور، فتقدم إليه خالد، فصلى ركعتين، وقال: أتوا الصلاة فانا سفر ويقال: لقد قال، وهو في المجلس، وهم يختصمون، من ههنا؟ كأنه يريد أن يأمر ببعض خاصته؛ قال: فكان المهدي يقول: ندمت ألا (أن) أقول: أنا ههنا، فما تأمر؟ وقال بعضهم: خرجوا مرعوبين لم يتبين لهم في أمر خالد شيء، فذهبوا، فخرج عليهم المعلى؛ فقالوا له: هل ظهر لك رأي أمير المؤمنين في صاحبنا؛ فقال: أنتم عيون أهل مصركم تسألونني عن أمر سره أمير المؤمنين عنكم ليخبركم بسرّه، ثم خرج عليهم ليث أخ المعلى فسأله فقال: مثل ذلك، ثم خرج عليهم الفضل بن الربيع، فقاموا إليه فبدأهم فقال: قد عزله أمير المؤمنين عنكم، فاختاروا رجلاً نوليه عليكم؛ فقال له السمني: إن قام هذا أشرت يعني: الأنصاري؛ قال يوسف: هذا عفيف شريف فقيه؛ فقال عثمان بن أبي الربيع: صدق هو كما قال، ولكنه لم يصب في المشورة به، هذا

(١) السبتي: هو بائع النعال السبتيّة، وهي نعال من جلد مخلوق - المراجع.

(٢) كذا بالأصل ولعل الصواب إن أمير المؤمنين أذن.

رجل يأتهم بأبي حنيفة ويميل إلى رأيه، ولنا في بلدنا أحكام يبطلها أبو حنيفة لا يصلحنا غيرها، فإن حكم فينا بغير أحكامنا بطلت، وذهبت أموالنا، كأنه يذهب إلى الوقوف، وانصرفوا عن الأنصاري، وولى المهدي عمر بن عثمان التيمي ويقال: إن خالد، أنشد يومئذ بين يدي المهدي:

إذا القرشي لم يضرب بسهم^(١) خزاعي فليس من الصميم

فهم به المهدي، ثم أضرب عنه وتمثل:

إذا كنت في أرض وحاولت غيرها فدعها وفيها أن أردت معاد

وكان خالد بن طليق لا يزول عن مقامه إلا إذا أقيمت له الصلاة، فربما كان الصف أمامه.

فقال له رجل مرة استو بالصف؛ فقال: بل يستوي الصف بي.

وقال محمد بن منذر^(٢) في الذي كان بين يدي المهدي:

لما التقوا عند إمام الهدى أفحم بين الستة الوافد

وصار كالكركي لما أنجرت له غزاة كلها صائد

ياأخذ ذا مرة ثم ذا كأخذ عبد أبى فاسد

باراه منهم حليف التقى ذو الأرب وإلا كرومة الماجد

أعني أبا يعقوب أهل الحجا نعم لعمري الكهل والوافد

ثم انبرى عثمان في قوله ذاك الأديب السيد الراشد

فقال يا خالد ماذا ترى في ميت يفقده الفاقد

خلي بنات كلهم عالية يرحمهن الصادق الوارد

وقال أعطوا ذا الفتى مثل ما يأخذ بنت إن مضى الوالد

قال أخو الأنصار هذا الذي تاه وما أرشده الراشد

قال له عيسى وما إن أسا لا يكذب أصحابك الراشد

استره يا خير بني هاشم سرك ربي الصمد الواحد

فقال أني عازل خالد إذا إذا لم يكن منكم له حامد

ودخل معاذ بن معاذ المسجد، وهو يومئذ قاض، فرأى خالدًا جالسًا، قد كف بصره، فعدل إليه

وسلم وقال: كيف: صبحت يا أبا الهيثم؟ فعرف صوته، فقال: أمعاذ؟ قال: نعم، قال: اشد يدك

بالأوصياء، فإنهم أكلة أموال اليتامى، فعجب معاذ من تبهه وكبره، وقال: لا سلمت على هذا أبدًا.

رأيت في كتابي عن إبراهيم بن أبي عثمان، عن محمد بن سلام، قال: نازع مولى لقريش

مولى الأنصار، فزعم الأنصاري أن المصعبي الذي كان يسكن دربه أعان عليه القرشي، فكتب إليه

(١) رواية البيان والتبيين: - لم يضرب بعرف، وتعام القصة هناك.

(٢) محمد بن منذر: مولى بني صير بن يربوع ويكنى أبا جعفر، أخباره في الأغاني، وفي البيان والتبيين.

خالد بن طليق من البصرة: إنك تعرّبت بعد الهجرة، ودخلت بين القرشي والأنصاري، وتحاملت على الأنصاري، وقد قال رسول الله ﷺ في الأنصار ما قال، فكتب إليه المصعب، وهو محمد بن جعفر بن مصعب بن الزبير: كتبت إليّ تظني، قد أخطأت السنة في غير موضع، قال رسول الله ﷺ: «كَبُرَ كِبْرُ»^(١) وأنا أكبر منك، فبدأت بنفسك، وأما قولك الأنصاري والقرشي، فليست من واحد منهما في شيء، أنا أولى بالأنصار منك، إن رسول الله ﷺ آخى بين المهاجرين والأنصار، وأما قولك: إني تعرّبت فإني أقرب إلى مهاجر رسول الله ﷺ منك، وقد روى أبوه الحديث.

حدّثنا محمد بن إشكاب، قال: حدّثنا عبيد الله بن موسى، قال: أخبرنا إبراهيم بن إسماعيل، عن طليق بن عمران، عن أبي بردة، عن أبي موسى، عن النبي ﷺ: أنه نهى أن يفرق بين^(٢) الوالد وولده، وبين الأخ وأخيه، قال محمد بن إشكاب: ليس يُروى هذا الحديث بهذا اللفظ إلا من هذا الوجه.

قال: حدّثناه يزيد بن هارون، قال: أخبرنا سليمان التيمي، عن طليق بن محمد بن عمران بن حصين: أن النبي ﷺ نهى أن يفرق بين الوالد وولده.

عثمان بن عثمان بن عمر بن موسى بن عبيد الله بن معمر التيمي

ولاه المهدي بعد خالد بن طليق، فلم يزل حتى توفي المهدي وموسى، وقام بالأمر هارون، ومحمد بن سليمان عامل على البصرة.
قال أبو بكر: وقد حمل عنه الحديث، وعن أبيه.

حدّثنا الزبير بن بكار، قال: حدّثني إبراهيم بن طلحة بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق، وابن أخته، يحيى بن محمد بن طلحة، عن عثمان بن عمر بن موسى العمري، عن الزهري عن عروة، قال: سمعت عائشة تقول ما أحببت أحداً^(٣) خبّي عبد الله بن الزبير لا أعني رسول الله ﷺ ولا أبوي.

وحدّث ابن عائشة؛ قال: قلت لعمر بن عثمان بن عمر بن موسى التيمي. وهو قاضي البصرة: ما فعلت ضيعتك التي بالسبالة، فأنشأ يقول:
وقد تلتف الحاجات يا أم مالك كرائم من رب بهن ضنين

(١) كبير كبير، رواه أحمد والبيهقي، وأبو داود، عن سهل بن أبي حثمة، ورواه أحمد عن رافع بن خديج، ورواه عنه أيضاً الترمذي والنسائي وابن ماجه.

(٢) رواه بهذا السند الحاكم في المستدرک وقال: إسناده صحيح. رواه في البيوع (باب من فرق بين والده وولدها) راجع تمام البحث في هذا الموضوع كتاب (نصب الراية لأحاديث الهداية) للعلامة جمال الدين الزيلعي.

(٣) تقدم الكلام على هذا الحديث.

قال: فعلمت أنه قد باعها.

حدثني هارون بن محمد بن عبد الملك، عن الزبير بن أبي بكر؛ أن عمر بن عثمان بن موسى بن عبيد الله بن معمر، كان من وجوه قريش وبلغائها وفصحائها وعلماؤها، ولي قضاء البصرة فخرج حاجاً، ثم لم يرجع إلى القضاء وأقام بالمدينة، فأعفاه هارون من القضاء، ولم يزل بالمدينة حتى مات.

قال زبير: فحدثني بعض أهل البصرة، قال: كان عمر بن عثمان يسترسل معهم ولا يستكبر، فقال له بعض من يستنصح له: أيها القاضي ينبغي أن تمسك نفسك؛ وتكبر على أهل عملك؛ فقال له عمر: إنكم إذا وليتم القضاء وضعتموه ها هنا وأشار إلى رأسه؛ ونحن إذا وليناه وضعناه ها هنا وأشار إلى تحت قدميه. وأخبرني عبد الله بن الحسن، عن النميمي، عن هارون بن عبد الله، أبي يحيى الزهري؛ قال: حدثني عمر بن الحارث قال: قلت لعمر بن عثمان: إنك تهزل، والقضاة لا تهزل. كان سواراً لا يكتي أحداً، فقال: أتدري ما قال الغاضري؟ قلت: وما قال الغاضري؟ قال: قال لو كان القطوب من الدين لأحببت أن يباع الخيل بين عيني.

قال هارون بن عبد الله: كان عمر بن عثمان يحكي أهل البصرة في خصوماتهم فيقول: كان أحدهم يجيئني فيبتدئ فيقول: إن الله خلق آدم فكان من أمره كيت وكيت، فيقول له: اقصد لحاجتك؛ فيقول: أنتقطعني عن حاجتي؟ فأقول فهات. فيقول: وخلق من أمره كيت وكيت؛ فأقول له: اقصد لحاجتك، فيقول إن هذا استعار مني سرجاً فلم يرد.

أخبرني هارون بن محمد، عن زبير، قال: خاصم بعض القرشيين عمر بن عثمان بالمدينة عند بعض ولد محمد بن إبراهيم، وهو خليفة ابنه بالمدينة، فأسرع القرشي إليه فقال له عمر: على رسلك فإنك سريع الانتقال وشيك الصريمة، وإني والله ما أنا بمكافيك دون أن تبلغ غاية التّعدي وأبلغ غاية الأعدار.

أخبرني إسحاق بن محمد النخعي، قال: سمعت ابن عائشة يقول: شهد جماعة عند عمر بن عثمان التيمي بشهادة، فكان فيهم رجل قد شهد في بعض المشاهد فلما نهضوا أجلسه فقال: تجترىء تشهد عندي، وقد شهدتك في مجلس فيه غناء وشراب، فقال الرجل: شهدتك في مجلس أنت المغني وأنا المستمع؛ جاز أن تلي القضاء، فلا يجوز أن أكون أنا شاهداً؟ قال: بلى فأجاز شهادته.

وأشد أبو يحيى الزهري لأبي حفص التيمي في عمر بن عثمان:

يا أبا حفص أبا التيمي — م ابن عثمان الظلوم
فلقد أحيا بك الله ل — ننا قاضي سدوم
أنت بالضرب كفيل — مع بننا دور^(١) وشوم

(١) كذا بالأصل والمعنى غير واضح.

كنت أحرى منك أن ومدحه أبو حية النميري فقال:

إليك أبا حفص تدارعت العلى
إلى عمر الوهاب حيث تنعمت
روين بنيل فيض كفيك بعدما
وأي فتى من أهل عثمان بلغت
بنا العيس من سار فسيح وذابل
ببائك أطلاح دقاق الكواهل
ظمئن وكلت كل وجناء بازل
بنا عنك درع المرزح^(١) المتحامل

فكان يسلك في أحكامه طريق أهل المدينة؛ مر برجلين يتنازعان في ساباط فوقف حتى حكم بينهما ثم سار.

وقال لعبد الملك بن عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلمة أبا عبد الملك: قبست أباك ومالك فلم أر شيئاً.

أخبرني إسحاق بن محمد النخعي. قال: سمعت أبا عثمان المازني يقول: حج هارون سنة سبعين ومائة، وقد استأذن عمر بن عثمان في الحج، فأذن له فخرج واستخلف على قضاء البصرة معاوية بن عبد الكريم الضال، وهو يتولى ابن بكرة وكان ضل وهو صبي فسمي الضال. فاستعفى الرشيد فأبى فقال: يا أمير المؤمنين تكتب قضية، قد تسيئني بالقضاء، فأعفاه وكان فصيحاً. وقال يوماً لبعض من دخل عليهما وهو نازل في سكة قريش: أسهرنا جاركم هذه الليلة بصوته يغنيه بخطيء فيه.

أخبرني إسحاق بن محمد النخعي، قال: سمعت ابن عائشة يقول: اشترى عمر بن عثمان، وهو قاض البصرة جارية: فباتت عنده، وأصبح الناس، فأتوه يسألونه عن مبيتها؛ فقال: فيها خصلتان من الجنة واسعة باردة.

أخبرني إسحاق بن محمد النخعي؛ قال: حدثني أبو عثمان المكي، عن أبي قدامة الدلال، قال: أدان رجل من أهل البصرة ديوناً كثيرة، ومات ولم يخلف قضاء فثبت أهل الديون ديونهم عند عمر بن عثمان، وهو قاضي البصرة، فثبت فقال: هل خلف هذا الرجل قضاء؟ قالوا: خلف جارية مغنية، قال: اتوا بها، فأتوا بها فقال لي: يا أبا قدامة ناد عليها، فبلغت مائتي ألف درهم، فقال لها القاضي: تغنين؟

عفت الرداد^(٢) خلافه فكانما نسي الشواطب بينهن حصيراً

(١) المرزح: الساقطة من الأعياء.

(٢) الرداد جمع ردهي الحمولة والظهير، الشواطب: جمع شاطبة، وهي المرأة التي تقشر الجريد ثم تلقيه إلى المنقية فتأخذ كل ما عليها بسكيتها، حتى تتركه رقيقاً ثم تلقيه المنقية إلى الشاطبة ثانية، فتشطبه على ذراعيها، ولعله يريد وصف الناقة بالضمور والهزال ودقة جسمها.

قالت: أي والله وأجيده، قال: غني، فتغنت فأجادت، فقال: يا أبا قدامة هي خير من ذلك، ناد عليها فبلغت اثني عشر ألفاً.

أخبرت أن امرأة تقدمت إلى عمر بن عثمان، تستعدي على زوجها، ففرض لها ولولدها ثمانين درهماً في كل شهر، فقالت: لا يسعني فزدني، قال: اقتصري عليها، فإن فيها نفعاً، فأتت لها مائة، وقال لها: والله لا أزيدك، فقالت: لا يسعني قال فجعل يضرب يده اليمنى على اليسرى ويقول:

إرضي بما قسم الإله فإنما قسم المعاش بيننا قسماتها
أخبرني أحمد بن أبي خيثمة، قال: حدثنا مصعب، قال: رأى عمر بن عثمان التيمي في النوم عثمان بن عفان، وكان عثمان يقول: والله ما كانت إلا اثنا عشر درهم أصبتها من مالهم في سنتي التي وليت، كأنه يعني أرزاقه.

معاذ بن معاذ بن نصر بن حسان العنبري

حدثنا محمد بن عبد الله بن المبارك المخرمي، قال: حدثنا معاذ بن معاذ أبو المشي العنبري، وأملى عليّ معاذ بن المشي بن معاذ بن معاذ بن معاذ بن نصر بن حسان بن الحر بن مالك بن الحساس بن جناب بن الحارث بن مجفر بن كعب بن العنبر بن عمر بن تميم بن مر بن أد بن طابخة بن إلياس بن نضر.

حدثني أحمد بن عبد الله بن زياد الحداد؛ قال: حدثنا علي بن عبد الله؛ قال: حدثنا يحيى بن سعيد القطان؛ قال: جلست إلى معاذ بن معاذ بن معاذ خمسين سنة، فما أخذت عليه كلمة أنكرها.

حدثني الأحوص بن المفضل؛ قال: حدثني أبي، عن أبيه؛ قال: قال لي وكيع: أدخل معاذ بن معاذ في القضاء؟ قلت: نعم يا أبا سفيان؛ قال: لقد كنت أذهب به عن ذلك.

حدثني عبد الله بن محمد بن مرزوق العتكي، عن عبد الواحد بن غياث، أو آخر غيره ذهب عني أنا اسمه؛ قال: دخلت دار المورياني فسمعت قائلاً يقول:

أف لـلـدنيا وتـف كل من فيها يـلف
فأجابه آخر:

لم تقل والله شيئاً إن فيها من يعف
منهم القاضي ويحيى والهجيمي المنحف

القاضي معاذ بن معاذ، ويحيى بن سعيد القطان، وخالد بن الحارث الهجيمي.
أخبرنا الرمادي؛ قال: حدثنا عبيد الله بن عمر؛ قال: يحيى بن سعيد: صحبت معاذ بن

معاذ خمسين سنة لا والله إن بلغني عنه شيء أكرهه قط، ما علمته كان يسبق إلى قلبه شيء من الجُبْنِ فبلغت إليه، وما تقدمني قط في طريق، وكان يحيى أسن من معاذ بسنة.

قال: وقال معاذ بن معاذ لابنه، في يوم مطير: أي بني أمض بنا نجلس للناس، فقال له ابنة: يا أبت هذا يوم مطير لا يجيء فيه الناس، فقال: يا بني امض بنا فيم نستحل أن نأخذ كل يوم كذا وكذا درهماً، وخرج فجلس.

وزعم بندار بن يسار، قال: لما ولي معاذ أتاب المعتمر بن سليمان، فقال: يا أبا المتني أوليت القضاء؟ فلم يكلمه حتى أدخله بيته، فنظر إلى فراشه في الشتاء فوجده حصيراً، وإلى دثاره فوجده كساء، وسمل قطيفة، فاغر ورقت عيناه وخرج.

وقال عفان: وسمعت يحيى بن سعيد يقول: قيل للكوفيين: تحيون بمثل معاذ. وقال بعض البصريين: لما ألقى الرشيد عمر بن عثمان التيمي عن القضاء، كتب إلى محمد بن سليمان بن علي باختيار رجل للقضاء، فسمى له عبد الوهاب بن عبد الحميد، ومعاذ بن معاذ، ومحمد بن عبد الله الأنصاري، فقال: ومن معاذ بن معاذ؟ فقيل: ابن عم سوار، وعبيد الله، فقال: هذا فأرسل إليه، فقال: إني أريد توليتك القضاة، فقال: لا أحسنه، قال: لا بد لك من ولايته، قال: إني والله ما أحسنه، وما يحل لك أن توليني صادقاً كنت، أو كاذباً: قال: أسألك بقرابتك من رسول الله ﷺ إنا أعفيتني، قال: قد سأل سوار أبا أيوب بن سليمان بن علي بمثل ما سألتني، فأعفاه ثم ظهر منه على مثل ما ظهر عليه فولاه، فولى.

قال: وكان معاذ بن معاذ إذا جاءته غلته، من أرض كانت له، قسمها على شهور السنة، فجعل لكل شهر شيئاً معلوماً، ثم لا يزيد من شهر على شهر شيئاً فإن كثرت الغلة فعلى حسب ذلك، وإن قلت فعلى قدر ذلك.

وأخبرنا أبو خالد المهلب، يزيد بن محمد بن المهلب، قال أبي: كان معاذ يؤتى كل يوم ظهراً بشريد، ولحم، وله ابن أهوج، يأكل معه، فكان إذا فرغ من الطعام أخذ وسط رغيف، فجمع عليه ما وجد من لحم ويصل، وغير ذلك ثم يلقه ويعتزل ناحية، هذا زادي؛ فيقول معاذ نحن أشقى من ذلك.

وقال بعض البصريين: كان معاذ صليياً في ولايته الأولى، اعترض عليه حماد بن موسى في شيء؛ فقال: وما أنت يا حماد وللكلام في الحكم؟

وأدخل على أبي بكر بن محمد بن واسع المسلمي، في وقف في يديه، فنازعه أبو بكر حتى خرجا إلى أمر غليظ؛ فقال له معاذ: أنت ترسل بشمره هذا الوقت إلى حماد بن موسى، وأصحاب محمد بن سليمان، فتمى ذلك أبو بكر إلى محمد بن سليمان، فنقل على محمد.

وقدم إليه قوم سنان بن المحدث العنبري، وكان على عمل بفارس، قد ادعى عليه القوم أنه قتل ابنه هناك، فأقام عليه شهوداً فأمر معاذ بحبسه، فأخرجه محمد من الحبس، فقعده معاذ في

بيته، فنقل على محمد، فعزله، وولى عبد الرحمن بن محمد المخزومي، وكانت ولاية معاذ هذه سنة.

وهو عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عبيد الله ابن عبد الرحمن بن الحرث بن هشام المخزومي.

وإنما ولاه محمد بن سليمان مبادراً، وخاف أن يولي هارون رجلاً.

فأخبرني عبد الله بن الحسن، عن النميري، قال: حدّثني عبد الواحد ابو بحر، قال: حدّثني صقر صاحب النجائب؛ قال: واللّه إني لعند محمد بن سليمان، يكلمني في أمر النجائب؛ إذ دخل عليه محمد بن منصور؛ فقال: هذا عبد الرحمن المخزومي؛ قال: أدخله فأدخله، وجلس، فقال له محمد: إني قد أردت أن أرفعك وأشرفك، فقد وليتك القضاء؛ قال: إني واللّه ما أحسنه، وما أصلح له، فقال محمد: هذا كلام قد تعلمتموه، ولا بد من أن تقولوه، انهض فإنني غير معفيك فقال: إذن واللّه لأفتضحن فقال محمد بن منصور: انظر منذراً على الباب، فقال: قد انصرف، فقال لو كان حاضراً لأمرته أن يأخذ بيدك، فيقعدك في مقعدك، فقال: إني أسألك بحق أبي أيوب إلا أعفيتني، فقال واللّه لا أعفيتك فقام وانصرف فأنتى أباه، وكان شيخاً سهلاً سمحاً، فيه أخلاق قريش، يجلس على بابه، فإذا حضر وقت غدائه دعا بخوانه، فإن كان عنده لحم أكل، وإلا اجتزى بما حضر، فأكل، ويأكل معه الرجل والرجلان من جلسائه، فأتاه ابنه فقال: يا أبا أرانا واللّه قد افتضحنا قال: وما ذاك يا بني نعوذ باللّه من الفضيحة، قال: قد عزم هذا على توليتي القضاء واللّه لئن وليته لأفتضحن، قال: قال: فهناك اللّه ما ولاك ركبت البغلة الشهباء وتساندت إلى الأسطوانة ووضعت إحدى رجليك على الأخرى، وقلت: قال أبو حنيفة، وقال زفر طلباً لهذا الأمر، وقد بلغته فهناك اللّه قال: يا أبا أنا أعلم بنفسي، واللّه لئن وليت لأفتضحن، فقال: يا بني أعود باللّه من الفضيحة، واللّه ما قلت لك ما قلت إلا مازحاً، فأما إذا كان هذا منك الجذ فسابلج جهدي إن شاء اللّه، قال صقر: فواللّه إني لعند محمد بن منصور، وهو يلقي الباب بوجهه إذ قال: هذا المخزومي، فدخل عليه، فقال: استأذن لي على الأمير، فقال: إن الأمير يريد الدخول فقال: واللّه إن مؤنتي عليه لخفيفة، فتذمم منه، وقام فاستأذن له فأذن له فقال: اصلح لله الأمير إن لنا أنك وليته القضاء، وإني لأعلم أنك لم ترد إلا خيراً، وقد حلف لي أنه لا يضبط ما وليته، ولئن تمت على رأيك فيه ليفتضحن، فإنني رأيت ألا تهتك أستاذنا، فافعل، فقال: واللّه ما أردت إلا تشريفكم، ورفعكم، فإذا كان هذا رأيك، ورأي ابنك قد أعفيت، قال عبد الواحد: فكر عليه فالتزمه فقبله، فقال عبد الواحد: فأقام شيئاً يسيراً.

وكان هو يكتب شهادة الشهود بيده، فيكتب ما يملى عليه، ثم يسأل هو عن الشهود بنفسه ويقول: إن الدّراع لا يكون إلا الشهادة القاطعة، حتى ربما اضطروا الشاهد إلى أن يحور شهادته.

ثم استعفى فأعفي؛ قال عبد الواحد: فحدّثني خلف بن عمرو أخو رباح العنسي قال: كنت

أبالغ في أمر من الأمور إلى القضاء، فنازعت فيه إلى ثلاثة، كلهم يعزل قبل أن يقطعه، وكنت أشاور فيه المخزومي، وكان به عالماً، فلما ولي نازعت إليه فيه، قال: فوالله إنه لجالس يوماً ينظر بين الخصوم، إذ نظر إليّ قائماً فصاح فأتيته؛ فقال: أوه قد عزل ثلاثة من القضاة قبل أن يقطعوا أمرك، وقد ضرب إلى فيه، والله إني لأرجو أن أعزل قبل أن ينقطع على يدي؛ قال: فوالله ما أتى عليه إلا أسبوع حتى عزله وما قطعه.

وإنما ولي أربعة أشهر وكان أول من قضى على البصرة ممن يقول بقول أبي حنيفة.

أخبرني الأحوص بن المفضل بن غسان؛ قال: حدّثني أبي، قال: حدّثني حفص بن عثمان، قال: رأينا امرأة عرضت لعبد الرحمن بن محمد المخزومي، وهو قاضي البصرة، فاستبطأته في أمرها، فوقف عليها، فقال: إن أمرك قد أشكل علي ولو أفف منه على ما يحق عندي حقاً، ولا يبطل عندي باطلاً، فاصبري فإن أحببت أن أذكر ذلك للأمير، فيجتمع لك فقهاء أهل البصرة فعلت، وإن أحببت كتبت إلى أمير المؤمنين فأسال عن أمرك من عنده من فقهاء المسلمين. حدّثني الأحوص بن المفضل، عن أبيه، قال: قال عبد الوهاب الثقفي: ما رأيت رجلاً ولي القضاء، كنا نرى الزهد فيه والكرامة لما وفي فيه، من عبد الرحمن بن محمد.

ولاية عمر بن حبيب العدوي

ولاه هارون، فقال ليحيى بن قارب: إنكم تبعثوني إلى ملك جبار لا آمنه، فبعث يحيى معه قائداً في مائة، فكان إذا جلس للقضاء، قام الجند عن يمينه وشماله سماطين، فلم يكن قاض أهيب منه، وكان لا يكلم في طريق، وقدم واليه الصدقة من العشور من الضياع، وما تقدم من البحر، فأتى محمد بن سليمان، أو ابنه فسلم عليه، فقال: ماذا جئت به؟ قال: أنا عاملك أيها الأمير ثم دخل عليه دخلة ثانية، فدفع إليه الكتاب بولايته الصدقة، فقال: أراجع في هذا أمير المؤمنين، فكلمه حماد بن موسى، فسلم إليه الصدقة، ثم دفع إليه الكتاب بولايته العشور، فغضب وأبى أن يسلم، ثم سلم، ولم يلبث محمد بن سليمان أن توفي في رجب سنة ثلاث وسبعين ومائة، فولى سليمان بن أبي جعفر ثم وال بعد وال.

فأخبرني عبد الله بن الحسن، عن النميري، قال: أخبرني الفضل بن جعفر، قال: حرج أمير المؤمنين هارون حرجاً، ووجه بخزيمة بن خازم رابطة بالبصرة، وعلى البصرة يومئذ عيسى بن جعفر، وخليفته بها المهلب بن المغيرة، فلما حضرت الجمعة أرسل خزيمة إلى المهلب؛ بأمره بالاعتزال، فأرسل إليه المهلب أجتني بكتاب أعتزل؟ فأرسل خزيمة شعبة بن ظهير، أحد بني عمه، فقال: إن دنا المهلب من المسجد، فاضرب عنقه، وأقبل المهلب يريد الجمعة، قال الفضل: فأرسل إلى عمر بن حبيب، وهو يومئذ قاضي البصرة، فأتاه فقال له: إني أرى المهلب قتل له إن مثل المهلب لا يسأل كتاباً بولايته، فلقية عمر، وهو مقبل إلى المسجد فردّه، وصلى خزيمة وشكاً عمر بن حبيب إلى الرشيد، ونصب له أبو عمرو بن حميد السعافي، فكتب

الرشيد إلى عيسى بن جعفر وأمره أن يجمع عشرة من أهل الحجا، من أهل البصرة فيسألهم عنه، فأحضر محمد بن حفص وإسحاق بن إبراهيم الخطابي، ويكار بن محمد بن واسع السلمي، ومعاذ بن معاذ، ومحمد بن عبد الله الأنصاري، وعبد الرحمن بن محمد المخزومي، وبشر بن الفضل بن لاحق، وعثمان بن أبي الربيع، وعثمان بن الحكم الثقفيين، وآخر ذهب عن أبي بكر اسمه، فسألهم عنه، فقال المخزومي: لا أعرف خيراً، ولا شراً، وقال الأنصاري: خير له أن يترك مجلسه فقد سمعت من يشكوه.

وخرج عثمان إلى الحيرة، وبها الرشيد، بغير إذنه، فغضب عليه، ثم رضي عنه، وأمره بالرجوع، وقد حج، واستخلف عثمان بن عثمان الغطفاني، خال أبي عبيدة النهوي.

فأخبرت عن خالد بن عبد العزيز الثقفي، أن يحيى بن خالد إبتاع من الرشيد السيخ وبعث القصبي في حيازتها، فقدم فسكن أنهار الشط، وادعى ليحيى نحواً من شطر أموال الناس، وأحضر أربعة نفر شهدوا على جرائته من يحيى، فأنفذ عمر جرائته بشهادتهم، ثم أحضرهم بأعيانهم، في نحو من ستين، فشهدوا أن أخرج حقوق الناس مسنة الوحش، وهي مسنة كان الناس سنوها، على عماراتهم ليحولوا بين الوحش، وبين خراب ما عمروا، وكانت على نحو ميل من دجلة، وكانت حقوق الناس وراءها إلى نهر يدعى الحاجز؛ كان أبو جعفر أمر بحفره للحول بين الناس وبين الدخول في السباخ، فيأخذوا أكثر من قطائعهم، فكان الحاجز محفوراً من نهر الأساورة بالبصرة إلى دير خائل.

قال خالد: فإننا يومئذ من الشهود، فشهدنا، فقبل عمر شهادتنا، ورد شهادة أصحاب القصبي، فغضب يحيى بن خالد على عثمان، وقال: كيف قبلت شهادتهم على الجراية ورددتها في هذا، فقال عمر: ليس الجراية كهذا قد شهدوا على أمر؛ قد علم أنه باطل، فكان هذا من أحسن ما عمله عمر بالبصرة.

ويقال: أن يحيى بن خالد أرسل إلى عثمان بن حبيب بماله، فقال: اقسمه بين أهل السير والعدالة، فقسمه بين قوم، فجاء بهم القصبي يشهدون له، فرد شهادتهم فقال له القصبي: هو لأهل العدالة الذين قسمت المال بينهم على السير، فلما جمعت أمرهم رددت شهادتهم، وقال عمر: لقد توقيت أن أحكم بشهادة من كنت أعدل خوفاً من أن يأتي بهم القصبي، فيشهدوا له، ورد أكثر من ثمانين شاهداً، فقال له يحيى بن خالد: أما كان بالبصرة رجلان عدلان يقطع بشهادتهما؟ فقال: قد كنت أسأل عنهم فلا يعدلون، فما كنت صانعاً؟

وقال أبو بحر: كتب الرشيد أن يوجه إليه نفرأ من أهل البصرة ليُشهدهم على توكيله في أمر السباخ، فخرج عمر بن النضر، وإسماعيل بن سدوس، وإبراهيم بن حبيب بن الشهيد، فقال عمر بن حبيب: إني لا آمن عمرو بن النضر، إن أمكنه في شيء أن يقدح في، فلما خرج معهم قال أبو بحر: قال أخبرني عمرو بن النضر قال: دخلنا على الرشيد فكان أول ما سألنا عنه أن قال:

ما تقولون في قاضيكم؟ فقلت: رجل لعاب يا أمير المؤمنين، ليس من رجال القضاء؛ فقال: أشهدوا أنني قد عزلته، فمن تسمون؟ قالوا: عمرو فأردت أن أقول: بشر بن المفضل، فبدرني همام فقال: معاذ بن معاذ، فغازني حين سابقني، وكرهت أن أخالفه، فإذا وقع الاختلاف أقر عمر إلى أن نتفق، فسكت.

وكان ببغداد رجل يقال له: فرخ الشيطان، أسفه الناس، فقلت له: إن هماماً قد غاظني فاشفني منه، فدخل علينا، ونحن نزول في ديار رباح بن شبيب، فقال: أيكم همام بن سعيد؟ فقيل: هذا، فما ترك سوء إلا رماه به في نفسه فلم يجبه بحرف.

ويقال: إن يحيى بن خالد قال لعمر: اختر رجالاً ترسلهم معي ليشهدوا على وكالتي من أمير المؤمنين، وليكونوا من ثقاتك؛ فإني لا آمن أن يسألهم أمير المؤمنين عنك، وقد كان شكاً، فوجه إبراهيم بن حبيب بن الشهيد، وإسماعيل بن سدوس، وهمام بن سعيد، وعبد الرحمن بن حبيب الطفاوي، ومحمد بن محبوب الضبي، فدخلوا على الرشيد، وعنده يحيى بن خالد، وأبو يوسف؛ فقال له أبو يوسف: تشهدهم يا أمير المؤمنين على توكيلك الفيض بن أبي صالح؟ قال: نعم أشهدوا أنني قد وكلته في بيع السباخ بالبصرة، فقالوا: نشهد أنك وكلت الفيض بن أبي صالح الكاتب، في سباخك بالبصرة، يبيع ويقارض، وما صنع من شيء فهو جائز؛ فقال ما أشدكم يا أهل البصرة! اكتب لهم يا أبا يوسف كتاباً بتوكيلي كما يريدون، فخرجوا قليلاً، ثم قال يحيى: يا أمير المؤمنين قاضيهم، قد شكى فلو أبدلتهم غيره فردوا؛ فقال لهم الرشيد: قد شكى قاضيكم، فمن تختارون حتى نوليهم عليكم؟ فقالوا: معاذ بن معاذ، وخاف أن يسمى الأنصاري، وكان الذي بينهما متباعداً فسأل القوم، فقالوا: معاذ بن معاذ، فقال: قد عزلت عنكم عمر بن حبيب، ووليت معاذ بن معاذ، فولي عمر بن حبيب بالبصرة، نحواً من تسع سنين، وولي سنة ثلاث وسبعين، وعزل سنة إحدى وثمانين.

وقد مدح وهجي؛ قال أبو عون يمدحه:

يا بن حبيب بأبي أبا عمر يا زين يا زين البوادي والحضر

يا قرم يا قرم تميم ومضر

إليك أشكو ما مضى وما غبر إن لم تعني فلها عندي الحجر

إن أبا عزة في داري أنجح فاطرده عني بشبيب يمتطر

يا بن الكرام وابن جلاء العشر

وقال له:

يا بن حبيب سيد الرباب يا بن المحامين عن الأحساب

أما تراني فارغاً جرابي

وقال بعض الشعراء:

إن الإله لأهل المصر قد نظرا
 ولاء بدر عدي وابن بدرهم
 فأصبح الجور مدفوعاً براحته
 وأصبح الناس مرتاضين كلهم
 أروى وأشبع من جوع ومن عدم
 حتى لقد بلغت من لين عيشته
 وقال آخر يهجوهُ:

أبلغ خليفتنا هازون همتنا
 بحاكم ووزير جل همته
 قاضي البصيرة قاضٍ لا خلاق له
 أن قد بلينا بإحدى المصمئلات^(١)
 ضم اللجين وأخذ العسجديات
 من الرباب سدومي القضيات
 حدثني محمد بن سعد الكراني، قال حدثني إبراهيم بن عمر، قال: حدثني إبراهيم بن عمر بن حبيب القاضي؛ قال: كلم يونس بن حبيب النحوي أبي في حاجة، فأبطأ عليه، فقعد له على الطريق، فقال:

وتمزل يوم تمزل لا تساوي صنيعك في صديقك نصف مد
 فقضى أبي حاجته، فقعد له يوماً آخر، فقال له لما مر به:
 وما استخبأت في رحل خبيثاً كدين الصدق أو حسب عتيق
 ذو الأحساب أكرم مجبرات وأصبر عند نائبة الحقوق

ولاية معاذ بن معاذ (الثانية)

وولي معاذ في رجب سنة إحدى وثمانين ومائة.
 أخبرني عبد الله بن الحسن، عن النميري، عن خالد بن عبد العزيز الثقفي، قال: لما ولي معاذ بن معاذ قال أبان بن عبد الحميد اللاهقي:

يا معاذ بن معاذ الخير يا خير حكيم
 اتق الله فقد أصبحت في أمر عظيم
 لا تولي الدهر من أنت به جد عليم
 قد تهيا اللاحقيون وابنا تميم
 شمروا القمص وحلوا موضع السجد بثوم

(١) العظائم.

لزموا مسجدنا مع ضيعته أي لزوم
صام من أجلك من لم يك منهم ليصوم
وهو ذئب يرقب الغرّة في الليل البهيم
كلهم يأمل أن يودعه مال يتيم

وقال آخر لما عزل بن حبيب وولي معاذ:

يا من لدهر أتى بحاجتنا أعقبنا من قضاتنا رجلاً
أعقبنا من قضاتنا رجلاً كالثور مسترسل له غبّبه
كننا نشق الجيوب من عمر حتى ابتلينا بمن خلا عجبه
يا شوم قوم أتوا خليفتنا هم أشاروا به وهم سببه
ما وفقوا للسداد فيه ولا أفلح من ساقه ومن جلبه
أحول مثل البعير جثته لا عقله يرتجي ولا أدبه

وطالت ولاية معاذ، وتخوته السن، وساء بصره، فغلب عليه الذراع، فكان إذا جلس، أمر بهم فدعوا، فجلسوا عن يمينه، وعن يساره، منهم محمد بن عدي بن أبي عمارة النميري، وعبد الرحمن بن حبيب الطفاوي، وسليمان بن الأحمر، ومولى باهلة، والحارث بن حسين، وهم شيوخ جلة علماء، فيتكلمون في الحكم، ويناظرون الخصوم.

فأخبرني محمد بن سعد بن الحسن الكراني، قال: حدّثني عبد الرحمن بن عبد الوهاب النميري، قال: وقفت امرأة، من الأعراب، على معاذ بن معاذ وقد حُسنَ ابناً لها، فقالت: قد اكتفك هذان الذئبان، يكتبان ويمليان، وأنت جالس تتأهب كأنك حمار، أو كأنك آكل حيسة، قد ختم سمنها على فؤادك، فأنت أهيمن لا تفقه، واللّه ولا تفقه، خبرني عن ابني فيم حبسته؟ فواللّه ما كان يشرب الزينية، ولا يأتي الأبله، ولا يلعب بالنرد بين أنثيه بعيد اللّه بن الحسن الأقيحب البشتبان:

وقال بشر بن شبيب، يذكر اكتناف الذراع:

سليمان يقضي ثم يمضي قضاؤه وليس لقاضينا قضاء سوى الخثم
إذا جاءه الخصمان حرك رأسه وروح إبطيه ويحث في الحكم
يحده الذي يزني بقطع يمينه ويقضي على اللص المثبت بالرجم
وقال آخر:

عاق السجل دنانير مهياة صبت من الجعل للذراع ستونا
ظللت يا بن علي حسين تبصرها من حبها ساجداً حيران مفتونا
قنعت أخرة القاضي مخائله بالهرقليات مما حاز إيوناً^(١)

فالحاكم الغمر بالقرنين مشتغل وقال آخر:

أكثرُوا في ابن المثنى
ليس يا قوم يعقل
لا ولا بين تمرتي
ابتلي وابتلي به الند
من يكن للقضا وللحد
فمعاذ والحمد لله
قل لقسامنا هنة
لكم الشأن كله
أسرعوا فيه أسرعوا
قد نرى من يلي مس
وقال آخر:

إذا رأوا هامة الشيب
سليمان شبيه القر
وذاك البيدق الجرم
فذا يقضي وذا يقضي

وكثرت شكاية الناس لمعاذ، وسعت عليه المعتزلة، وكان قد رد شهادتهم، ورفع عليه عند أمير المؤمنين، فكتب يأمر بإشخاصه، وإشخاص نفر معه، منهم محمد بن حرب الهلالي، ومحمد بن عبد الله الأنصاري، وعمر بن حبيب، وعبد الله بن سوار، فشخصوا فظن الناس أنهم أشخصوا ليختار منهم رجلاً للقضاء، فوافقوا أمير المؤمنين بالنهروان، وهو يريد خراسان، فرد معاذاً قاضياً وأجازه، وكان الفضل بن الربيع يقوم بأمره ويحوطه، فقال بعض الشعراء:

قد قلت في الخمس الأولى ظعنوا
قولاً سيرويه عدة عرفوا
أما الهلالي فالشغور به
مجرب سيد له شرف
ولست أخشى عليه أن فحسوا
أمسى ليختار منهمو رجل
تصديق قولي وعدة جهلوا
أولى إذا ما تحصل العمل
لكل ما حملوه محتمل
جهلاً بحكم إذا هم سئلوا

(١) إليون: أحد قياصرة الروم، والهرقلية: الدنانير المضروبة في بلاد الروم.

(٢) كذا بالأصل والتركيب غير مستقيم.

وابن حبيب وليس في عمر
لكنه مترف مجانبه اللب
فإن يعد عاد قاضياً مرناً
وهو أهل لها لسابقة
فإن ينلها محمد فهم أنصار دين الإله لم يزلوا
وهو على كل ما يريد من العلم بفصل الأحكام مشتمل
ولا عيب بفصل عرفهم
لكننا قد نخاف حديثه
وحبه قومه يخوفنا
والعنبري الذي بوالده
إن لم يعب عائب حدائته
وحق فيه لقومه أمل
فإن ينلها ينال ذو فهم
أما معاذ فليس من أحد
أما محب يحب رجعته
فإن تعد والقضاء مضطرب
فهذه حالهم في الصفات حالهم
وسوف يأتيك بعد عاشره
وخلفوا سادساً قد أكرمه
أعني ابن بكر عبد الإله أخا

يقال: إن البيتين الأخيرين لخلاد بن يزيد فقط، وسائر القصيدة لشاعر يدعى حمزة، فصار القوم إلى بغداد، وقد شخص أمير المؤمنين إلى النهروان ليلقى علي بن عيسى، وقد أقبل من خراسان، فصار معاذ إلى الفضل بن الربيع، فذكره صنعة عنده وسأله استتمامها، فأرسل الفضل إلى القوم، فقال: أحب ألا تذكروا معاذاً بسوء، فجلسوا ينتظرون الإذن، فخرج عليه معاذ، قد أذن له قبلهم، فقال: خرجت من عند أير الناس، وأعطفهم، أمير المؤمنين، أطال الله بقاءه، وقد ردني على عملي، وأمر لي بعشرين ألفاً، وعشرين ثوباً، فقال له الأنصاري: إن كان قد ردك فاتق الله، فإن أصحابك قد غابوا، وأذن للقوم، فدخلوا فأقبل أمير المؤمنين على الأنصاري، فقال: من أنت؟ قال: محمد بن عبد الله الأنصاري، قال: أنت فقيه البصرة؟ قال: قد قال ذا بعضهم،

فأقبل على محمد بن حرب، فقال: فأنت؟ قال: أنا محمد بن حرب الهلالي، وبنو هلال أخوالك يا أمير المؤمنين، وقد كان آباؤه وسلفه يراعون ذلك، ويحفظونه، قال: صدقت، ثم أقبل على عمر بن حبيب، فقال: أما أنت فأعرفك فما خلقتك عن باب أمير المؤمنين، قال: الضيعة يا أمير المؤمنين والعيال، قال: فالزم باب أمير المؤمنين، ثم أقبل على ابن سوار، فقال: فأنت من أنت؟ فقال: عبد الله بن سوار، قال: يرحم الله سواراً، ثم قال: إني وليت معاذاً على الاختيار له، ثم بلغني عن أمور أحببت لها أن أسأل عنه، فأخبروني عنه فأومأ إلى الأنصاري، فقال: خير له وللمسلمين ألا يلي عليهم، وقال ابن حرب: قد كان على ما ذكر أمير المؤمنين، ثم ظهرت له بطانة أفسدته، وقال عمر بن حبيب: يا أمير المؤمنين القاضي بين حامد له وذام، فأقبل على ابن سوار، فقال: ما تقول أنت في ابن عمك؟ فقال: على ما ذكر أمير المؤمنين حتى ظهرت له أشياء من أصحابه، وفساد في بصره مع سنة، فقال: إن فساد البصيرة قد يكون في الرجل الشاب، فقال: أجل يا أمير المؤمنين فنحتمل ذلك في غير القضاء، فأما في القضاء فلا، فقال: صدقت، ثم أقبل على الفضل، فقال ادفع إلى كل رجل منهم خمسة ألف درهم، ونهضوا، فقال الأنصاري يا أمير المؤمنين إني خلقت ضيعة وعبالاً يحتاجون إلى قربي منهم فإن رأى أمير المؤمنين أن يأذن لي، فقال: قد أذنت لك، فقال الفضل: ولجماعتهم يا أمير المؤمنين، قال: ولجماعتهم، فقال لهم الفضل: انحذروا حتى يلحق بكم جوائزكم، فانحدروا وخلف معاذ محمد بن عمر بن جبلة، على جائزته حتى قبضها، ودخل القوم على الفضل بن الربيع لوداعه، ومعاذ عنده، فأقبل الفضل على معاذ، فقال: قد والله ذمك القوم جميعاً، وودع الفضل الجماعة، وانحدروا ومعاذ معهم، حتى صاروا إلى البصرة، فقال أبان بن عبد الحميد يرد على الشعراء الذين هجوا معاذاً:

يا أيها الشعراء لا تتعرضوا	لليث دون عرينه المتشمر
من رام عرض أبي المثنى فاعلموا	أنني له مثل الشجا في الحنجر
من قال خيراً فليقله مصدقاً	والشيخ بالشم الكذوب المفثري
عندي لكم إن شئت عدة شاعر	قَطِنٌ بأبواب النجاة مظفر
كذبت ظنون المرجفين وصرحت	عن فاضح مثل الصباح المشهر
خابوا وفاز أبو المثنى دونهم	بالجاه عند وجوه أهل العسكر
وأناه من عند الإمام المصطفى	بالبكت للأعداء كل مبشر
يدعي بباب الفضل أول داخل	ويخلف الباقون أخبث مؤخر
وحباه هارون الإمام بكسوة	وحباه منه بألف جعد أصفر
ورآه أولى حين قيّس أمره	بالحكم ممن ذمه في المنحر
فقفي برغم يا قبائل واعلمي	أن الحكومة بيتها في العنبري

وأخبرني عبد الله بن الحسن، عن التميمي، عن قثم بن جعفر بن سليمان قال: كان معاذ

سبىء الرأي في مؤنس بن عمران، قد هم أن يمنعه من دخول المسجد الجامع، فكلم مؤنس بنجاب أن يجعل أرزاقه إليه، فكانت تجري من تحت يدي مؤنس لابتياعه الطعام، فأدرها مؤنس عليه فحسن رأيه في مؤنس، حتى كان يقول مؤنس مؤنس ويضمته الأموال.

قال: فحدّثني فضل بن عبد الوهاب؛ قال: كنت أتوكل لمؤنس بن عمران، فلما قدم معاذ بغداد أمرني مؤنس بإقامة النزل له ولخاصته، فقمت بذلك، ولم يكلف شيئاً حتى انحدر.

حدّثني أبو الأحوص بن المفضل بن غسان؛ قال: حدّثني أبي، قال: حدّثنا سليمان بن داود؛ قال: سمعت معاذ بن معاذ سأل خالد بن الحارث، ويحيى بن سعيد القطان عن رجل شهد عنده بشهادة، فجاءت مسألته أنه يدخل الحمام بغير مئزر، فأجمعنا على أن نرد شهادته.

حدّثني أبو علي أحمد بن عبد الله بن منصور العطار، الذي كان يشهد عند القضاء، قال: حدّثني إبراهيم بن محمد بن ورد؛ قال: حدّثني خلف بن سالم؛ قال: حدّثني عفان بن مسلم؛ قال: أمرني معاذ بن معاذ أن أسأل عن بعض من شهد عنده، فسألت عنه، فرمى بالغلتمان؛ فقلت لمعاذ: فقال أفرس أم رامح؟ قلت: فارس؛ قال: آه آه.

أخبرني إبراهيم بن أبي عثمان؛ قال: العباس بن ميمون؛ قال: زعم بجير بن صالح العتكي، وكان والله من المصلين المحزين؛ قال: شهد رجل من الزيدية عند معاذ بن معاذ بشهادة، فأدنا منه؛ فقال: أليس خرجت مع إبراهيم؛ قال: وأنت قد خرجت معه؛ قال: أنا خرجت على غير دابة، وأنت خرجت على دابة، فقال له الرجل: فأنت أسوأ حالاً مني، بل سفكت دماء المسلمين على غير دابة؛ فقال له معاذ: استرها فإنها هفوة، وأجاز شهادته.

وعزّل هارون الرشيد معاذ بن معاذ في رجب، سنة إحدى وتسعين ومائة، فولى عيسى سنتين، وقد كان حكم على عمارة بن حمزة البكراوي، وابتاع جزوراً وأطافه في قبائل البصرة، ونحره يشكر الله (زعم) على عزله، وغسل الحصى في الموضوع الذي كان معاذ يجلس فيه، وولّى بعده محمد بن عبد الله الأنصاري؛ قال عبد الرحمن: سمعت أبا يوسف وذكر معاذ بن معاذ، قال: من رجالي قضاة أهل البصرة ولست تاركه حتى أعزله.

ولاية محمد بن عبد الله الأنصاري الأولى

وهو محمد بن عبد الله بن المثنى بن عبد الله بن أنس بن مالك، يكنى أبا عبد الله، وولي سنة إحدى وتسعين ومائة، فأحسن السيرة في عمله الأول، ورد على الأيتام أموالهم التي كان معاذ قد ولاها عليهم، وحجر على معاذ بن معاذ وتغيب معاذ منه، وخرج إلى بغداد، وعزل الأنصاري في سنة اثنتين وتسعين ومائة، وولّى الرشيد عبد الله بن سوار بن عبد الله في تلك السنة.

أخبرني من سمع إبراهيم بن هاشم يقول: سمعت محمد بن عبد الله الأنصاري يقول: لي

تسع وتسعون، وعاش جدي أنس مائة وعشرا، وعاش الأنصاري بعد هذا الكلام سنة.
 حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ؛ قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ فَيَاضَ، قَالَ: مَاتَ الْأَنْصَارِيُّ سَنَةَ
 خَمْسَ عَشْرَ وَمِائَتَيْنِ، وَوُلِدَ فِي شَوَّالِ سَنَةِ ثَمَانِ عَشْرَةَ وَمِائَةَ، وَهَذَا خِلَافُ مَا حَكَاهُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ
 هَاشِمٍ عَنْهُ.

عبد الله بن سوار بن عبد الله

ابن قدامة بن عنزة العبيري يكنى أبا سوار

فيما أخبرني معاذ بن المشي العبيري: ولاء الرشيد سنة اثنين وتسعين ومائة، ولما قدم معاذ
 إلى بغداد عمل في رد أمواله عليه، فكتب له إلى عبد الله بن سوار فقدم معاذ البصرة، فقال
 لابن سوار: أليس من العجب أن تحذر على مالي وتفك الحجر عن كسكاب، رجل كان سفياً،
 رد الأنصاري عليه ماله؛ فقال له ابن سوار: فكيف رأيت الله أعقبك.

وكذا أخبرني إبراهيم بن أبي عثمان، عن العباس بن ميمون؛ قال: سمعت هلال الرأي
 يقول: ولينا عبد الله بن سوار، وما يحسن شيئاً، ولكن كان ذا عقل وفهم، فكان يشاور فلم ير من
 القضاة أحداً هو أصح سجلات منه، لأنه لم يكن ينفذ شيئاً إلا بمشورة.

قال أبو العيناء: ليس أحد ولي القضاء قليل الفقه، قد تم القضاء بعقله إلا عبد الله بن
 سوار، وقال أبو خالد المهلبي: كان سوار يتأني. وكان عبد الله بن سوار فيه عجلة، وتمت في
 أيامه شهادات زور ما عملت قبله، وكان ينسب إلى العصبية، وكان عفيفاً.

وولي عبد الله بن سوار صدقة البصرة مع القضاء، وأشرك بينه وبين محمد بن حرب
 الهلالي في ولايتها، وجعل لها الثمن فاعتقدا جميعاً من ذلك الثمن عقدة على قدر ما صار لهما
 منه.

أنشدني الحارث بن أبي أسامة، قال: أنشدني الحضرمي، قال: أنشدني عبد الله بن
 سوار:

سأشكر إن الشكر حظ من التقى وما كل من أوليته نعمة يقضي
 ونوهت باسمي ثم ما كان خاملاً ولكن بعض الذكر أرفع من بعض
 وقال عبد الله بن محمد بن أبي عنبة يذكر عبد الله بن سوار:

لبئس ما ظن ابن سوار أن ظن أن أقعد عن ثاري
 أو ظن أن أترك داري له وهو على الأحكام في الدار
 أم ظن أن تنفذ أحكامه بعدي على قيمة دينار
 قد عرفته نفسي أنني طلاب أوتار وأتار

اقتحم الموت على هوله وأوثر النار على العمار
 فلم يزل عبد الله بن سوار قاضياً إلى أن توفي هارون سنة ثلاثة وتسعين، وإسحاق بن
 عيسى على الصلاة والأحداث، فخطب عبد الله بن سوار خطبة تناول فيها المأمون، وقرظ
 محمداً، فكان ذلك مما أضغن المأمون عليه، وقتل محمد بن هارون ليلة الخميس، لخمس بقين
 من المحرم سنة ثمان وتسعين ومائة، وخلص الأمر للمأمون، وولي اسماعيل بن جعفر، فقوض
 عزل عبد الله بن سوار إليه، فعزله عزلاً غليظاً، ختم عليه كتبه ثم حولها عنه، وخافه ابن سوار
 في أكثر ما صنع، واجتمعت إليه عشيرته، ففرقهم عن نفسه، ولم يزد إسماعيل في صرفه على ما
 صنع من ختمه عليه، وتحويله كتبه عن داره.

أخبرني إبراهيم بن أبي عثمان، عن العباس بن ميمون، قال: سمعت محمد بن عمر
 العنبري يقول: كتب الفضل بن الربيع إلى عبد الله بن سوار ليشتري له ضيعة، فكتب إليه: إن
 القضاء لا يدنس بالوكالة.

ولاية محمد بن عبد الله الأنصاري الثانية

حدثني أحمد بن محمد بن أبي بكر بن خالد، قال: حدثنا أبو زيد: قال: حدثنا
 محمد بن عبد الله الأنصاري، قال: كانت الفارعة بنت المثنى بن حارثة الشيباني، عند أنس بن
 مالك، فولدت عبد الله، فولد عبد الله المثنى وبه سمي ثمامة.

أخبرني أبو حمزة أنس بن خالد الأنصاري، قال: حدثنا محمد بن عبد الله الأنصاري
 قال: سمعت من داود بن أبي هند كتاباً، فيه نحو من أربع مائة حديث، فاستعاره مني رجل،
 فحبسه علي، فتركت أن أحدث منه بشيء.

أخبرنا أبو حمزة، قال: حدثنا الأنصاري، قال: رأيت أبا أيوب السخيتاني وله وفرة تضرب
 شحمة أذنيه، ورأيت قميصه يضرب ظهر قدمه.

ولما عزل المأمون عبد الله بن سوار كتب إلى إسماعيل بن جعفر في اختيار قاض، فكان
 يشاور في ذلك، ووجه إليه العهد مكتوباً إلا اسم القاضي، ترك أبيض، وكان الكاتب ذلك إليه
 طاهر بن الحسين، فقال: إن خاصة إسماعيل كتبوا إليه، إن رأى طاهراً في الأنصاري، لا يجب أن
 يولي غيره، حتى فلان سميت غيره، ولم ينفذ لك، وقيل بل فوض الأمر إليه.

وأخبرني عبد الله بن الحسن، عن الثميري، قال: سمعت يزيد بن عبد الملك النميري
 يقول: شاورني إسماعيل في رجل يوليه؛ فأشرت عليه بتولية أبي عاصم الضحاك بن مخلد،
 فاعتل بعله، وقال: إن أصحابك من العرب يكرهونه لهذه العلة، قلت لكني: لا أكرهه لها، فمكث
 زمناً يشاور، ثم أرسل إلى الأنصاري يوماً فاتاه، في نفر يسير، فقال له: قد عزمت على توليتك،
 فامتنع عليه واستعفى وشكا إليه الضعف، قال: فأخرج إلينا العهد مكتوباً إلا موضع اسم القاضي،

وأمره بإثبات اسمه بين يديه، فأبيت، فانصرف الأنصاري من عنده، في جمع كثير حتى أتى منزله، فقال له ابن أبي عنبسة في عزل ابن سوار وولاية الأنصاري:

أتانا عن البصرة المخبرون بما سر ذا النعل والحافيا
بعزل ابن سارق عنز النبي وصار ابن خادمة قاضيا
فلا رضي الله عن كل من لحاليهما لم يكن راضيا
فقد سكن الناس واستوسقوا وأصبح أمرهم هاديا
فكم للأمير من المسلمي بن والمسلمات بها داعيا
بأن يعلي الله كعب الأمير ولا يزال لنا واليا

فكان الأنصاري قاضياً، إلى أن ظهرت المبيضة^(١) في سنة تسع وتسعين ومائة، فلزم الأنصاري بيته والقائم على البصرة يومئذ، من قبل المبيضة، العباس بن محمد بن عيسى بن محمد بن علي بن عبد الله بن جعفر، فأكره عبيد الله بن محمد بن حفص بن عائشة، وأخرجه إلى المسجد الجامع، فصلى ركعتين في مجلس القاضي، ثم انصرف على أن يعود فاخفى، ولم يعد، ولم يحكم على البصرة حاكم، حتى انقضى أمر المبيضة، فعاد الأنصاري يحكم بينهم، وكان في عمله الأول أحمد منه في العمل الثاني، غلب عليه ابنه، وموليان له، وعدة من أعوانه، فقال أبو الأحوص العنبري يهجوه:

قل لأبي ريشة يا ذا الذي أصبح في الأحكام حوارا
لو كنت ذا علم بأحكامنا أشبهت في الأحكام سوارا

وكتب إلى إسماعيل بن جعفر في عزله، فأرسل رسولا، فقال له: إن وجدته جالسا في المسجد، فأحمل القمطر على رأسه، واتني به فبلغ الأنصاري ذرو^(٢) من قوله، فبادر فدخل داره، وأرسل إليه إسماعيل بن محمد بن حرب، وكان على شرطه، وأمره أن لا يفارقه إلا تكفلا، فأبى الأنصاري أن يعطيه كفيلاً، فأقام معه حتى ذهب من الليل هوى، ثم انصرف ابن حرب، ووكل به من يحرسه في داره، وأخذ جبلة بن خالد بن جبلة وكان على أصحابه مزينة، فانطلق به وطلب ابنه فلم يجده، وطلب صيرفياً، كان خليطاً لابنه، كان يضع المال عنده، فهرب منه، وأرسل إلى ثمن لمؤنس بن عمران، فأخذه وباعه، وأحسبه تصدق بثمانه، فزعم الأنصاري أن سبب غضب إسماعيل عليه، أنه كان يسأله أن يسجل له سجلاً بمقام الوصي المأمون في وقوف جعفر ومحمد، ابني سليمان، فلم يجبه إلى ذلك، قال: وغضب علي، أنه ذكر لي أن كتاب وقف أم أبيها بنت جعفر، وكان عرض عليه، وفيه أنها جعلت لإسماعيل بن محمد ستين ألف درهم، وبأكثر منها في

(١) المبيضة: - فرقة من الزنادقة ظهرت في العصر العباسي، وهم أتباع المقنع الخراساني الذي ظهر في عهد المهدي، وسمي أتباعه المبيضة لتبييضهم ثيابهم، يخالفون بذلك المسودة من أصحاب الدولة العباسية.

(٢) في المطبوع (درو) والصواب ما أثبتناه، وذرو الحديث أو القول: طرف منه - المراجع.

كل سنة، ثم شرطت في كتابها أن لها أن تخرج من شاءت ممن سمت، وتدخل من شاءت، ممن لم تسم، إلا إسماعيل بن جعفر فإنه ليس لها أن تخرجه، ثم أعادت في كتابها هذه الشريطة، فقالت: ولها أن تخرج من شاءت ممن سمت، ولم تستثن إسماعيل، قال الأنصاري: إنا جعلت ذلك في وقفها لتكون في أمر إسماعيل بالخيار، وأن ذلك من أسباب غضب إسماعيل عليه.

وقال النوفلي علي بن محمد: لما قربت المبيضة من البصرة، وقرب أمرها كتب الأنصاري إلى ابنه كتاباً، فوهمه فيه أن أمر المبيضة سيتم، وأن عنده في ذلك رواية، وكتب إليه بشيء من شعره، قال على رويتهما ولا حفظتهما إلا من كتاب الأنصاري، ويسأله في كتاب أن يمهده له عند المبيضة ليقره على القضاء والشعر:

حتى إذا منعت سماء قطرها ومضى الشتاء وزال كل زوال
فهنالك فانظر في جمادى وقعة بقري السواد تشيب كل قذال

يزيد الوقعة التي أوقعها أبو السرايا إبراهيم بن المسيب، وكانت في جمادى بعد انقطاع من الأمطار، ولما انقضى أمر المبيضة، دخل الحسن بن سهل العراق وصار إلى مدينة السلام، عزل الأنصاري عن القضاء، وولى يحيى بن أكثم قضاء البصرة.

فأخبرني أبو خالد المهلي؛ قال: حدّثني أبي، عن إسحاق بن إسماعيل بن حماد بن يزيد، قال: سمعت الأنصاري يقول أيام المبيضة: أي لأحسب كل ما يصنع هؤلاء في عنق فلان، قال أبو خالد: وبلغ الأنصاري أن ابن أبي عنبسة قال لما عزل عبد الله بن سؤار ولى الأنصاري:

نعب الغراب ومن ينفض رأسه في الحر بين مصوب ومصعد
يمضي على سنن الشمال مغرداً ويروح حين يروح غير مغرد
فزجرته إن قلت يقعد عالم بالحكم يصرف جاهلاً عن مقعد
عزل ابن سارق عنز أحمد واستوى في مجلس الحكم ابن خادم أحمد
سيان هذا وإن فضلاً في العلم والتقوى وطيب المحتد
لا يبعد القوم الذين تجردوا بعد ابن سؤار لغسل المسجد

قال أبو خالد: فضمنه الأنصاري من الأموال الحشرية ألف دينار، ثم زعم قوم أنه بعث بكتاب الضمان إليه.

أخبرني إبراهيم بن عثمان عن عباس بن ميمون قال: سمعت الأنصاري يقول: قيل لسؤار في أربعة شهدوا على رجل بالزنا، وشهد أربعة على الأربعة فلم يدر ما يقول، فقال لي: ما تقول يا أبا عبد الله؟ فقلت: حدّثني زفر عن أبي حنيفة أن هذا تهاتر لا يقبل شهادة أحد منهم.

ولاية يحيى بن أكثم قضاء البصرة

وكان قدومه إياها يوم الأربعاء لخمس خلون من شهر رمضان سنة اثنتين ومائتين.

وكان يحيى قاهر الأمر شديد الأشراف عليه، سائساً لأصحابه، صارماً في القضاء، لا يطعن عليه فيه؛ على أنه عرف بأمور لا يعرف بها القضاة.

أخبرني السري بن مكرم، قال: كتب المتوكل إلى أحمد بن حنبل، يسأله عن رجلين، أحدهما: يحيى بن أكثم، فكتب إليه: أما فلان: فلا ولا كرامة، وأما يحيى بن أكثم: فقد ولي القضاء، فما طعن عليه فيه.

وكان على البصرة حين قدمها يحيى، محمد بن حرب بن قطر بن قبيصة بن المخارق الهلالي، خليفة لصالح بن الرشيد، فاستعمل محمد بن حرب على أحكام الجامع عبد الله بن عبد الله بن أسد الكلابي، فكان يحكم في الشيء من الديون، ويفرض للمرأة على زوجها، وما صغر قدره من الأحكام، فأرسل إليه يحيى بن أكثم: لا تحكمن في أكثر من عشرين درهم فالزمتك ذلك في مالك، فأرسل إليه عبيد الله يخبره: أنه لا يلتفت إلى ما أرسل إليه، فأمر يحيى بن أكثم، من ينادي على أرسه في مقعده، فشد عبد الله قمطره وأشرف إلى محمد بن حرب فأعلمه، فوجد محمد بن حرب جماعة من أعوانه، وأمرهم أن يأتوا بمن وجدوا من أمناء يحيى وذراعه، فانتهوا إلى المسجد الجامع، وقد قام يحيى فوجدوا الصلت بن مسعود القيسي، وإسحاق بن إسماعيل بن حماد بن زيد، فجاءوا بهم إلى محمد بن حرب، فحكوا عن إسحاق بن إسماعيل كلاماً فيه بعض الغلظة، ولم يحكوا عن الآخرين شيئاً، فلما صاروا إلى محمد، سل الأعوان صلتاً نحو داره لجواره، وقدم الآخرون فشم إسحاق وأمر به فحبس حتى كلم فيه فأطلقه وقال: لم نجد ليحيى شكراً، وذلك أن أبا سلمة الداعية قدم قبل ذلك في أمر يحيى يطالبه وغيره من أهل البصرة بأموال ليحيى بن خاقان، ادعى عليهم أنهم أودعوها، فحبسهم أبو سلمة ليطالبهم بذلك المال، وعلى البصرة يومئذ يحيى بن عبد الله، أخو دينار بن عبد الله، وقد كتب إليه يأمر بإنفاذ أمر أبي سلمة، فاستوحش الناس لما صنع أبو سلمة، وكاد أمر الصيارفة ينكشف، فكلم محمد بن حرب يحيى بن عبد الله وأبو سلمة حاضر، فقال: هذا الرجل قد مد يده إلى قاضي البلد ووجوه صيارفته، حتى أعطب أموال الناس، وودائعهم عند الصيارفة، وفي هذا فساد أموال الناس ويكشف أحوالهم، ولم يؤسر بهذا كله ولا يرضاه السلطان الذي فوقه، ونحو من هذا الكلام، فقال أبو سلمة ليحيى بن عبد الله: ألم آت بك كتاب السلطان يأمرك بإنفاذ أمري؟ قال: بلى، قال: فإني أملك بحبس هذا فقد أتلغ أموال السلطان، وزين لهؤلاء الخونة الخيانة، وكسر ما في أيديهم، فراجعه يحيى بن عبد الله وقال: إن مثل هذا لا يحبس، وقدره يرتفع عما أمرت به فيه، قال: أنت أعلم فاكتب بهذا، فأقبل يحيى على ابن حرب، فقال: يا أبا قبيصة أحب أن تتحول من مقعدك هذا إلى غيره، فقام فتحول، فأقبل يحيى بن عبد الله ومن يحضره، فيهم محمد بن عبد الله العتيبي، وغيره من وجوه البصرة، وقد كانوا تواطئوا قبل ذلك على الكلام مع ابن حرب، ثم حبسوا، فأقبلوا على أبي سلمة فقالوا: إن الذي أمرت به من حبس هذا الرجل أعظم مما يذهب إليه، إن

حبسه لا يسوغ لك، ولا يؤمن أن ينبعث عليك منه ما تكره؛ فلم يزالوا يجيئون ويهشونه حتى أقلع عن رأيه؛ وانصرف محمد بن حرب إلى منزله؛ وكان من أشد الناس إقبالاً على أبي سلمة ونصرة ليحيى بن أكثم، فلم ير جعفر بن سليمان، قال قثم: فكان يحيى بن أكثم يسألني الثبوت عنده؛ وكان أبو سلمة توعدده وكان يعلم مكاتي من الحسن بن سهل، وكان لي هاشماً مطيعاً قائماً؛ قال ابن حرب: لم نجد ليحيى شكراً، يعني أنه جادل عنه أبا سلمة حين أمر بحبسه.

وكان يحيى بن أكثم يرمي بأمير غليظ في غير باب الحكم، فأما في الحكم فهيهات أن يرام. أخبرني محمد بن الجهم السمرى صاحب الفراء؛ قال: كان في سنة خمس ومائتين على قضاة البصرة يحيى بن أكثم، وعلى الشرطة محمد بن حرب الهلالي، وعلى الصلاة عبد الله بن جعفر بن سليمان، وعلى كورة حلة عمرو بن زياد الدهقان. فقال سهل بن هارون الكاتب:

أثبنا الخمس والمائتين	بالشبهات والغلط
بلوطي على الأحكام	م مأمون على الشرط
وصار على صلاة القصر	أحدب كوسج عطلي
وصاحب دجلة الغورا	كشحان من النبط

وقال بعض الشعراء:

يا ليت يحيى لم تلده أكثمه ولم تطأ أرض العراق قدمه
وأخبرني محمد بن سعد الكراني، قال: حدّثني إبراهيم بن عمر بن حبيب؛ قال: دخلت بيت نخاس ببغداد أعرض جارية، ومعها إنسان فمازح الجارية؛ فشتمته فقال:

اسكتي لا تكلمي	يا قبوحية الفم
ليس خلق بمشتر	يك على ذا بدرهم
قد جرت سنة اللواط	بيحيى بن أكثم

أخبرني أبو العيناء؛ قال: حدّثني ابن الشاذكوني، قال: ذكر يحيى بن أكثم عمار بن مسلم، وأثنى عليه؛ فقلت: أتوثقه؟ فقال: نعم، قلت: فوالله الذي لا إله إلا هو لقد سمعته يرمي حاكماً من حكام المسلمين بأمر يجب عليه فيه حد من حدود الله، قال: ومن ذلك الحاكم؟ قال: دع ذا عنك، فقد علمت الذي أردت.

وأخبرني أبو العيناء، قال: حدّثني أبو العالية الشاعر الحسن بن مالك، قال: كنت عند يحيى بن أكثم، فأقبل قرص المرد بوجوه كالدنانير، عليهم تلك الأسورة، فقلت: والله ما رأيت المرد أكثر منهم ههنا، فقال حمدان يحيى الباهلي: كفى بالغلاء جالباً.

وأخبرني أبو العيناء قال: حدّثني ابن الشاذكوني، قال: قال لي صباح بن خاقان إذا أردت أن تعرف طلبة يحيى بن أكثم فانظر خلاف نظره، فإن كانت طلبته يمئة نظر يسرة، وإن كانت يسرة نظر يمئة.

وأخبرني عبد الله بن عمر بن أبي سعد، قال: حدثني يونس بن زهير بن المسيب، قال: كان ابن زيدان الكاتب بين يدي يحيى بن أكثم يكتب فقرص خده، فنجل وغضب واحمر وجهه، ورمى بالقلم، فقال يحيى: خذ القلم واكتب:

أيا قمرًا جمشته فتغضبا
أما كنت للتجميش والعشق كارها
فأصبح لي من تيهه متجنبيا
ولا تظهر الأصداغ للناس فتنة
فكف أبدأ يا سيدي متنقبا
فتقتل معشاقا وتفتن ناسكا
وتجعل منها فوق خديك عقربا
وتترك قاضي القوم صبا معذبا

قال لي أبو خازم القاضي عبد الحميد بن عبد العزيز: كان يحيى بن أكثم لا يدع العيب والنظر، فأما ما وراء ذلك فلا والحمد لله، لقد أخبرني بعض البصريين أن غلاماً كان بالبصرة موصوفاً، وسماه أبو خازم، فلقبه يحيى، وهو يريد المسجد، وبين يديه القمطر؛ فوقف معه وسأله وقال: أمالك حاجة عندنا ومضى.

أخبرني محمد بن علي بن الفرار أبو بكر وراق المخزومي، قال: حدثني قاسم بن الفضل، قال: قرأت كتاباً لي يحيى بن أكثم بخطه إلى صديق له:

جفوت وما فيما مضى كنت تفعل
وعجلت قطع الوصل في ذات بيننا
وأصبحت لولا أنني ذو تعطف
أرى جفوة أو قسوة أخي ندى
فأقسم لولا أن حقت واجب
لكنت عزوف النفس عن كل مُذبر
ولكنني أرى الحقوق وأستحي
فإن مصاب المرء في أهل وده

قال أبو بكر، قال ابن ابنه حسين: إن هذا الشعر لي يحيى.

أنشدني محمد بن الحسين؛ أعرابي قال: أنشدنا أبو نعيم الفضل بن دكين، في يحيى بن أكثم:

لا تفتربالدهر وإن كان مواتيكا
كما أضحك الدهر كذلك الدهر يبكيكا

حدثني إبراهيم بن إسحاق الصالحي، قال: لما قدم أحمد بن المعدل على المتوكل قصده يحيى بن أكثم، وقضيته عند المتوكل، فرجع أحمد، قال: ذكر ليلة يحيى بن أكثم بحضرة أحمد بن المعدل، فقال بعض القوم: ذاك صاحب غلمان قال: فستر أحمد وجهه بثوبه، وقال:

سبحانك هذا بهتان عظيم .

وذكر أبو زيد عن سعيد بن مریم قال : كنا عند المأمون فجلسنا عنده فذكر يحيى بن أكثم ، فقال : كأنك به قد جيء به فضرب فقلت : يا أمير المؤمنين إن الذي تعرف به يحيى بن أكثم لو كان مما يعرف به القضاة ، من حبور أو ما يشبهه ذلك كان مقالاً قد قيل مثله في القضاة فأما غير ذلك فمن الباطل والزور ؛ فلما قمنا قال لي سهل بن هارون : فدتك نفسي قد بلغت في ابن عمك اليوم قال : هذا قليل ، لا حتى يبذل الرجل دمه .

وذكر أبو خالد يزيد بن محمد قال : قال لي أحمد بن المعدل : سألت يحيى بن أكثم ، وقد قرأ وقف روح بن حاتم ؛ فقال : ما يعني روح في وقفه بقوله : ولا يشعر ببيع فإذا هو قد صحفَ وذهب إلى الشعر فقلت : إنما قال روح : ولا يشعر ببيع كما تشعر البدنة تشهر بذلك توسم به . وكان يحيى كثير المزاح لا يدع الهزل في مجلسه له طرائف في الهزل ؛ فأنشدت لعمارة بن عقيل في يحيى بن أكثم :

إذا كنت ترجو در مولى كلاله له ثروة المال والمنزل الضخم
فلا ترج دار الأكثمي فإنه كثير العقود لا عظام ولا لحم
وخروعة الوادي يطول فجاءة وليس لها عود صليب ولا طعم

قال أبو هفان : جاء أعرابي من بني تميم إلى يحيى بن أكثم فمدحه فحرمه فقال :

قل لابن أكثم يحيى خبت من رجل يرى إلى أقبح الأفعال منسوباً
فسقاً وبخلاً وأخلاقاً مذممة إن كنت في الجنب ركاباً ومركوباً
لا تفخرن فلولا عظم ما اجترحت أيدي البرية ما أصبحت محجوباً
إنني لراج سريعاً أن أراك به في الدين والمال محزوناً ومسلوباً

فما مضى عليه شهر حتى أوقع به المتوكل .

وأنشدت لأحمد بن المعدل :

وقالت سل المعروف يحيى بن أكثم فقلت سليه رب يحيى بن أكثم^(١)

أخبرني أبو مالك الإيادي ؛ قال : قال لي يحيى بن أكثم في سنة إحدى وأربعين : لي خمس وسبعون سنة ، ومات في آخر سنة اثنتين وأربعين بالربذة .

أخبرني عبد الله بن أحمد بن حنبل ، قال : حدثني محمد بن يحيى ، قال : سمعت

(١) المعروف رواية هذا البيت مع بيت آخر هكذا :

وهان عليها أن أمان لسكرما
فقلت سليه رب يحيى بن أكثما

تكلفني إذلال نفسي لعزهما
تقول سل المعروف يحيى بن أكثم

زهير بن نعيم البثاني، عابد أهل البصرة، وقال له رجل: يا أبا عبد الرحمن قاضينا هذا - يعني يحيى بن أكثم - ليس يكاد يقطع أمراً، فقال: لعله ثبت في أمر دينه، ثم أطرق طويلاً ثم رفع رأسه فقال: كذب زهير، كذب زهير. لو ثبت في أمر دينه لحق رؤوس الجبال.

أخبرني أبو خالد المهيلي؛ قال: سألت يحيى بن أكثم رجلاً عن أخبار الناس فقال: ولي بغا الكبير حرب دمشق. وجعل له أنه أمير كل موضع دخل فيه فقال يحيى: ولذلك أن دخل من حيث خرج.

إسماعيل بن حماد بن أبي حنيفة

عزل المأمون يحيى بن أكثم عن قضاء ولى إسماعيل بن حماد بن أبي حنيفة.

قدم البصرة في شهر ربيع الآخر يوم الجمعة، لثمان مضين منه. سنة عشر ومائتين.

أخبرني إبراهيم بن أبي عثمان؛ قال: حدثني أبو خالد الأسلمي يزيد بن يحيى قال: أخبرني هزان التيمي؛ قال: حدثني أبي؛ قال: رأيت ثابتاً أبا أبي حنيفة شيخاً جندياً من مولد السند نجاراً قال: وهو مولى امرأة منا صحيح الولاء.

أخبرني عبد الله بن عمرو بن أبي سعد. قال: حدثني إبراهيم بن المنذر الحزامي؛ قال: أبو عبد الرحمن المقبري عبد الله بن يزيد؛ قال لي أبو حنيفة: ممن أنت؟ قلت: من أهل جوجستان قال: فما عليك أن تنتمي إلى بعض هذه العرب فإني كنت رجلاً من أهل الأرض فانضمت إلى هذا الحي من بكر بن وائل فوجدتهم قوم صدق.

قالوا: وكان إسماعيل بن حماد بن أبي حنيفة سلفياً صحيحاً.

مر رجل يعلن شرب النبيذ وكان معه رجل يدعى علياً وكان كاتبه وأمينه غير أنه قد غلب عليه، فقال بعض الشعراء:

إذا ما قال صدقه علي فتابعه إلى سيل دحساض
فليتك يا ابن حماد مقيم بأرضك قاضياً أو غير قاض
ويا ليت ابن أكثم كان فينا على ما كان فيه من عراض

أخبرنا محمد بن القاسم بن خلاد قال: لما ولي إسماعيل بن حماد قضاء البصرة، فدرس إليه الأنصاري إنساناً يسأله عن مسألة، فقال: إنما الله القاضي، رجل قال لامرأته، فقطع عليه إسماعيل وقال: قل للذي دسك القضاة لا تفتي.

وأخبرني أبو مالك الإيادي؛ وقال: حدثني القاسم بن محمد الثقفي؛ قال: قال إسماعيل بن حماد: وما ورد على مثل امرأة تقدمت إلي فقالت: أيها القاضي إن عمي زوجني من هذا ولم أعلم، فلما علمت رددت قال: فقلت لها: ومتى رددت؟ قالت: وقت علمت، قلت لها: ومتى علمت؟ قالت: وقت رددت! فما رأيت مثلها.

أخبرني أبو العيناء محمد بن القاسم؛ قال: كان إسماعيل بن حماد يسمى الأمانة الكمناة.
وأخبرني أبو العيناء قال: قال رجل لإسماعيل بن حماد: قد ذهب نصفك فقال: لو بقيت
مني شعرة ل بقي مني ما يقضي عليك.

أخبرني أبو العيناء؛ قال: وجّه إسماعيل بن حماد حكماً على أبي الواسع المازني، فقال: يا
أبا الواسع اتسع الخرق على الراقع.

قال: وحدثني من سمع إسماعيل بن حماد ينشد في مجلس القضاء:

وما نلت منها محرماً غير أنها إذا هي بالمت بليت حيث تبول
إذا ذكرت جن الفؤاد بذكرها وظل عمود الخصيتين يحول

أخبرني إبراهيم بن أبي عثمان، عن سليمان بن أبي شيخ، قال: قال لي إسماعيل بن
حماد: كان عبد المؤمن بن صاعد لي صديقاً، وكان يأتيني، فجاء الغلام يوماً فقال:
عبد المؤمن بن صاعد بالباب؛ فقلت لمن عندي: الآن يتكلم في بني سوار فأذنت له فدخل،
فتحدث ساعة، ثم قام لينصرف، فلما قام على رجليه يريد أن يولي قال: أصلحك الله بنو سوار،
فقال: قد قلت لأصحابنا إنك ستكلم لئن بلغني أنك مررت بالدرب الذي فيه داري لأذهبن بك إلى
الحبس، اذهب الآن.

أخبرني إبراهيم بن أبي عثمان قال: حدثني يزيد بن يحيى بن يزيد أبو خالد الأسلمي قال:
دخلت على إسماعيل بن حماد بن أبي حنيفة يوماً وأنا غلام يشهد عنده بشهادة، فقال لي: ألا
بعد؟ قلت: ولم؟ قال: رأيتك في زقاق المحجل شارباً؛ قلت: شبهت أصلحك الله، فقال: أنا
أعرف بك من ابنك، فكان إذا لقيني يقول: بيده متى عهدك فأقول: أمس اليوم.

أخبرني ابن أبي عثمان، قال: حدثني سليمان بن منصور، قال: حدثني إسماعيل بن
حماد بن أبي حنيفة، قال: أنشدت محمد بن عباد لحمد عجرد:

مروان بيت الشام غير مدافع وبيت العراقيين آل المهلب

أخبرني أحمد بن أبي خزيمة قال: أخبرنا سليمان بن أبي شيخ قال: أنشدني إسماعيل بن
حماد بن أبي حنيفة:

يا ويح بيت لم يبكه أحد أجل ولم يفتقده مفتقد
لا أم أولاده بكتته ولم يبك عليه لفرقة ولد
ولا ابن أخت بكى ولا ابن أخ ولا قريب رقت له كبند
بل زعموا أن أهله فرحا لما أتاهم نعيه سجدوا

أخبرني إبراهيم بن أبي عثمان، عن سليمان بن منصور، قال: حدثني إسماعيل بن حماد
قال: أتيت جعفر بن يحيى بالكوفة حين خرج إلى الأنبار مع هارون فقلت له: أتيتك مودعاً، فقال

نعم غير موذع.

أخبرني إبراهيم بن عثمان، عن سليمان بن منصور الخزاعي؛ قال: حضر إسماعيل بن حماد جنازة امرأة من العلويين بالكوفة، وهو قاضيها، إذ ذاك فازدحم الناس عليها وتمسحوا بها فدنا من إسماعيل رجل، فقال: أصلحك الله أما ترى ما يصنع هؤلاء الجهال؟ فقال له إسماعيل: اسكت لو كان رسول الله ﷺ حياً لعزى بهذه.

حدثني الحسين بن محمد بن مصعب قال: حدثني قيس بن بصير الأسدي قال: سمعت إسماعيل بن حماد بن أبي حنيفة قال: قال رجل لشيخ: هذا أبي لا بل هذا؛ قال: يكون الأول أباه؛ وإن قال: هذا أخي لا بل هذا، قال: يكون الأخير أخاه لأنه إنما أقر على أبيه وإن قال: هذا بني لا بل هذا، قال: يكونان جميعاً ابنيه.

أخبرني إبراهيم بن أبي عثمان قال: حدثني العباس بن ميمون؛ قال: سمعت محمد بن عبد الله الأنصاري يقول: ما ولي القضاء من لدن عمر بن الخطاب إلى يوم الناس أعلم من إسماعيل بن حماد بن أبي حنيفة، ولو وليكم وهو صحيح لفرغ من أحكامه في ستة، فقال أبو بكر الجني: يا أبا عبد الله ولا الحسن بن أبي الحسن قال: ولا الحسن.

قال: وحدثني العباس بن ميمون، قال: حدثني محمد بن عمر العنبري، وغيره من أهل المسجد، قالوا: حضرنا إسماعيل بن حماد، حين قدم على قضاء البصرة عند وجوه أهلها، فقال له أبو عمر الخطابي: أصلح الله القاضي إن رأيت ألا تجيز شهادة أصحاب الأهواء، قال: ولم؟ قال: لإحداثهم، قال: فلو شهدت أهل الجمل ما كنت تجيز شهادتهم وهم يقتل بعضهم بعضاً؟ قال: فأفحم والله.

قال: وحدثني العباس، قال: لما عزل إسماعيل عن البصرة منعه فقالوا: عفت عن أموالنا وعن دماننا، قال: وعن أبنائكم يعرض بيحيى بن أكنم.

عيسى بن أبان بن صدقة

ولي القضاء بالبصرة، في شهر ربيع الأول سنة إحدى عشر ومائتين.

وكان عيسى سهلاً فقيهاً سريع الإنقاذ للأحكام، وكان من أواخر قضاة البصرة أحكاماً من رجل به جد شديد ربما أسرع به إلى ما لا يشبه القضاة.

أخبرني إبراهيم بن أبي عثمان، قال: حدثني أبو عبد الله الحواري، قال: كان عيسى بن أبان قليل الكتاب عن محمد بن الحسن ولم يخبرني إنسان أنه رآه عند أبي يوسف، وقيل لي: إن الأحاديث التي ردها على الشافعي أخذها من كتاب سفيان بن سحبان، وكان عيسى قد أمر بوجيء عن رجل من عمال المسجد الجامع المذكور في أهله، يدعى علي بن أبان الجبلي، ينسب إلى جبلة بن عبد الرحمن، وهو ابن عمهم، فشخص إلى مدينة السلام، فاستخرج كتاباً إلى

عبد الله بن محمد بن حفص بن عائشة، فلما بلغ عبد الله بن عائشة أنه مكتوب إليه في ذلك كرهه، وقال: إن جاءني الكتاب في ذلك استعفيت من النظر بينهما، وعمل نسخة يستعفى فيها، ويذكر أن عيسى قاض على بلدة ليس بمعروف، وأنه لا يأمن من أن يعود عليه بما يكره، ثم رجع عن رأيه حين جاءه الكتاب، ووعد علي بن أبان النظر بينهما، واتعدوا لذلك يوماً معلوماً؛ فأرادوا عيسى أن يتحول من مجلسه الذي كان يجلس فيه للحكم؛ فأبى أن يفعل، فستل أن يدخل المقصورة ليحول بين العوام وبينهم لكثرة الناس واجتماعهم، فأبى أن يفعل، فصار ابن عائشة إليه في مجلسه فجلس إلى جنبه، وجلس ابن أبان بين أيديهما فسأل ابن عائشة على أن يجلسه معه، فأراد ابن عائشة عيسى على ذلك فأبى، فنظر بينهما على حالهما في مجلسهما، فادعى على عيسى أشياء؛ منها أنه أمر بوجيء عنقه، فأقر عيسى أن قد فعل وأنه استوجب الأدب عندي فأمرت بوجيء عنقه فقال ابن عائشة: فليس من تأديب للقضاة وجيء الأعناق فما كان يؤمنك أن يتلف؟ فربما غلب من ذلك بعض من يؤمن به فقال: قد كان ذلك ولم أفعله إلا عند استحقاق منه للأدب، وتفرقوا ولم يلزمه ابن عائشة حكماً، ثم سأل علي ابن عائشة العودة للنظر بينهما، فأرسل ابن عائشة إلى عيسى بعده فأبى عيسى أن يفعل فقال لم تؤمر أن تجعلني خصماً أناظره كلما أراد إنما أمرت بالنظر بيننا فنظرت.

وكان عيسى سخياً عفيفاً ولي القضاء عشر سنين، وكان ذا مال قبل ولايته فمات وما ورث ولده شيئاً وقال: لو وليت على رجل يفعل في ماله ما أفعل في مالي حجرت عليه.

ومات في المحرم سنة عشرين ومائتين، وصلى عليه قشم بن جعفر بن سليمان.

أخبرني إبراهيم بن أبي عثمان، عن عباس بن ميمون، قال: سمعت هلال الرأي يقول: لقد كتب عيسى بن أبان سجلات لآل جعفر بن سليمان، موارث مناسخة، وحسب حسابها وكتب ذلك في الكتب بأمر يصير به المفتي فصلاً عن القضاة، قال هلال: هل والله لو سكت عن ذلك التفصيل لضقت ذرعاً به؟ قال عباس بن ميمون: سمعت أهل المسجد والأجرياء^(١) يقولون: أحدث عيسى في القضاء شيئاً لم يحدثه أحد لعلمه بحساب الدور، وكان الرجل يلقي الرقعة فيخرج في يوم من الأيام ليحسب السنة إلى آخرها ثم يكتب له رقعة يتقدم في كل أسبوع في ذلك اليوم.

فقال: ولقد كان يكتب السجل يمليه إملاء في مجلسه، فينتظم أسماء الشهور والشروط، وما يحتاج إليه في نحو من عشرين حرفاً.

قال عباس: وكان عيسى متنعماً جداً بمليه؛ لقد رأيت يحكم في منزله بالبصرة؛ وهو على فرش طبري، متساند إلى وسائد طبري، وعليه قميص ورداء قصب، وبين يديه الريحان.

وكان يقول: لو أن رجلاً فعل في ماله ما أفعل لحجرت عليه.

(١) الأجرياء: الوكلاء.

الحسن بن عبد الله بن الحسن العنبري ابن أخي عبد الله بن الحسن

وَلِيَّ الْقِضَاءِ وَجَلَسَ يَوْمَ السَّبْتِ لاثنتي عشرة سنة خلت من شهر رمضان؛ سنة إحدى وعشرين ومائتين.

وكان صحيحاً سيء الظن بالناس.

أخبرني أبو خالد المهلب يزيدي بن محمد قال: قال أبو صفوان القديدي نصر بن قديد: قلت للحسن بن عبيد الله العنبري: لقد عفت، قال: لا يعف رجل له في أرض العرب ثلاثمائة جريب، ينفق في الشهر كذا، فقلل، قال: فقلت له ويح واعيتك، وأنا أعرف^(١) من له في أرض العرب خمسمائة جريب يشف للقلنسوة والعد؛ وأت العنبري خمسون ألفاً، أو أربعون ألفاً، أو نحوها لحياض وسقايات تعمل بالبصرة فلم يأمر عليها أهدأ وراجع وماطل حتى بطلت.

أخبرني أبو العيلاء محمد بن القاسم قال: كان الحسن بن عبد الله بن الحسن العنبري قاضياً عندنا في الفتنة، وكان عابساً صامتاً، فتقدمت إليه جارية لبعض أهل البصرة تخاصمه في الميراث. وكانت حسنة الوجه فتبسم إليها وكلمها فقال في ذلك عبد الصمد:

ولما سرت عنها القباغ متيم يُرَوِّحُ مِنْهَا الْعَنْبَرِيَّ مَتِيماً
رأى ابن عبيد الله وهو محكم عليها لها طرفاً عليه محكماً
وكان قديماً عابس الوجه كالحا فلما رأى منها السفور تبسماً
فإن تُضَبِّ قلب العنبري فقبله صبا باليتامى قلب يحيى بن أكثما

أخبرني إبراهيم بن أبي عثمان، قال: حدثني العباس بن ميمون، قال: حدثني محمد بن عمر العنبري قال: سألت حسن بن عبد الله بن الحسن أيام ولي قضاء البصرة، في خلافة المعتصم، فقلت: ابن أبي داود كان أشار بك؟ قال: لا ما كان له في ذلك ولا نهى قلت: فما كان سببه؟ قال: وليت مظالم فارس أيام المأمون، وعلى خراجها محمد بن الجهم، فظلم الناس، فتظلموا إلي فنظرت في أمره، وكتبت إلى المأمون فيما صح عندي، وكان منقطعاً إلى المعتصم في أمره، فأمر المأمون بإشخاصي إليه ليشأفهنني، وأشخص محمد بن الجهم، فلقيني المعتصم بين السترين وأنا أدخل إلى المأمون، فقال: إن محمد بن الجهم منقطع إلي فأحسن فيما بينك وبينه، فقلت: إن لم أسأل عنه فليس عندي في أمره إلا الصدق قال: وكأنما فقات في وجهه حب الزمان، فدخلت على المأمون، فقال: ما تقول في محمد بن الجهم؟ فقلت: يا أمير المؤمنين ظلم الناس وأخذ أموالهم، قال: يعزل ويتصف الناس منه.

قال محمد بن عمرو: فحدثني بعض من أثق به، أن المعتصم قال لمحمد بن الجهم: ما

(١) كذا بالأصل والظاهر: أن له في أرض العرب الخ، والعبارة التي بعدها لم تستين ألفاظها، ولا تظهر معانيها وحاو لنا العثور على ما نصصح به العبارة فلم نوفق.

منعك أن ترضي هذا الأعرابي؟ قال: ربما كنت أرضيه حملت له ثلاثمائة ألف درهم فلم يقبلها، قال الحسن بن عبد الله: فلما مات عيسى بن أبان دخل ابن دؤاد على المعتصم يعزبه عليه فقال له المعتصم: التمس للبصرة رجلاً قاضياً وعجلاً، قال: ليس عندي رجل أوليه بالمعجل؛ قال: فما فعل الأعرابي العنبري الذي كان على مظالم فارس؟ قال: هو عليها. قال: قد وليته، قال: خار الله لأمر المؤمنين.

قال محمد بن عمر: فلما صار الحسن إلى البصرة أراد ابن أبي دؤاد أن يخبره ويغمزه فكتب إليه: إن عندك صكاكاً هي في ديوانك هي لقوم من أهل بغداد، فاحملها مع نفر من قبلك لتسلمها إلى قاضي بغداد يكون أهون على أهلها في الثبت، فكتب جواب الكتاب: إن هذه الصكاك لقوم قبلي قد شرعوا فيها وأقاموا البيعة عندي ولم أكن لأخرجها عن يدي فيطلب حق من حقوقهم، فإن شئت أن تبعث أنت إلى الديوان، فتأخذها كان ذلك إليك، فأما أنا فلم أكن لأتقلد ذلك، فغضب ابن أبي دؤاد، فدخل على المعتصم، فاستخرج كتابه جزماً بحمل الصكاك، فلما وردت الصكاك عليه بعث إلى فقهاء البصرة، وفيهم هلال الرأي فشاروهم؛ فقال له هلال: كأنهم عزلوك عن هذه الصكاك نفسها، فوجهها إليهم، فلما خرجوا قال لي: ما تقول؟ قلت: عودك الله وأهلك من رد كتب الخلفاء بما لا يستقيم خيراً، قال: أجل وفقك الله، اكتب يا غلام، فكتب؛ ورد على كتاب أمير المؤمنين، أعزه الله جزماً ولم يكن القضاة يكتب إليها جزماً، وهذه الكتب كنت أوطيء أمير المؤمنين فيها العثرة، وهي لقوم قبلي، ولم أكن لأتقلد إثم إبطال حقوقهم، والديوان ديوان أمير المؤمنين، فإن أحب أن يرسل فيأخذها، فذاك إليه، فلما ورد الكتاب على ابن أبي دؤاد ظن أنه قد افترسه، فادخل الكتاب إلى المعتصم، فقال: كيف قد رأيت فراستي فيه؟ والله لو دددت أن مكان كل شعرة منه قاض على بلد من البلدان.

أحمد بن رياح

ولي البصرة بعد الحسن بن عبد الله العنبري ومات العنبري في المحرم سنة ثلاث وعشرين ومائتين ليومين مضياً منه، وولي بعده أحمد بن رياح، ثم ضمت إليه الصلاة والمظالم، وغرف الحريم، شكته المعتزلة، وقد ولي غير واحد منهم الأمانة، فأمر بالشخص ليتناظر خصمائه من المعتزلة، فشخص وشخص معه وجوه أهل البصرة، منهم أبو الربيع الزهراني، وحسين بن محمد الذارع، وخليفة بن خياط وغيرهم، فجمع الواثق بالله بينهم، وكان أحمد بن أبي دؤاد أكثرهم له خصومة ابن رياح، فلم يتعلقوا عليه بشيء ولم تستبن عليه حجة، فقالوا: إنه مضروب بالسياط، فأمر أن ينظر إليه، فقال: والله لا يوصل إلى ذلك إلا على المغتسل، أو كلاماً نحوه.

فحدثني جعفر بن محمد بن الفرغ، عبد الله بن محمد بن سليمان الزيني، قال: قال الواثق لأحمد بن أبي دؤاد: يا أحمد لم تولي قضاءنا من لا يذهب مذهبتنا؟ فقال له أحمد: يا أمير المؤمنين أنت تعلم أن التحقق في أمرنا لا نرى أن يكلمنا فردة قاضياً.

وشكا تحامل جعفر بن القاسم عليه، فعزله ووجه معه راشد المغراني ليكون له عوناً لزحاف سبياً^(١) فلم يزل على القضاء إلى سنة تسع وثلاثين ومائتين . وكان في كلامه لين .

أخبرني محمد بن يزيد المبرد: أن أحمد بن رباح كان يلقب نقش الغضار، في صغره^(٢) فقال فيه عبد العزيز بن عبد الحميد أبو أبي حازم القاضي وكان أحد ذراع البصرة:

قل لنقش الغضار ورد البهار يا شبيه النسرين والجُلنار
قد تصرفت في القضاء علينا وتشبهت بالنساء الكبار
أصبح الحكم يشتكي ما يلاقي حين يقضي على الرجال الحواري

أخبرني عبد الله بن أبي داود، عن أحمد بن رباح، قال: ما رأيت أحق من هاشميين تقدماً إلى قثم بن جعفر بن سليمان، وابن أخ له، فقال ابن الأخ لي: أعز الله القاضي، في يد عمي هذا ستة ألف دينار لي، وقد امتنع عن دفعها إلي، فقلت لعمه: ما تقول؟ قال: صدق، ولكن يسأله القاضي: من أين له هذا المال له عندي؟ فقال: أما أنت فقد أقررت له بالمال، وعليه إن سئل أن يجيب أو يمتنع، فقال ابن الأخ: هو، أعز الله القاضي، بريء من مالي إن لم أقم عندك البينة العادلة عليه، فقلت: وأنت قد أبرأته إن لم تصح لك شهادة، فقاما على غير شيء.

أخبرني أبو العيناء محمد بن القاسم الضرير، قال: أصيب أحمد بن أبي رباح، فأتاه إسحاق بن العباس معزياً له، فقال: والله أن أفقد مثله في موالي وأهلي، ولكن أمر الله لا محيص عنه، ولا اختصار دونه، فأحسن الله لك العوض والذخر، وأعظم لك المثوبة والأجر.

وكان أحمد عيباً فقال: يا سيدي لا أعدمنيك الله، فقال إسحاق: والله لسوء الخلف أعظم من فقد السلف.

أخبرني إبراهيم بن أبي عثمان، قال: حدثني العباس بن ميمون، قال: زعم لي عمرو بن رافع: قدم علينا أحمد بن رباح، وما يُحسن قليلاً ولا كثيراً، فكان يأمر بالشيء اليوم، ويأمر بنقضه من الغد، فقلت له غير مرة، فقال لي: إنه كما يجيء، قال العباس: فحدثت بهذا الحديث عمرو بن يحيى، أخا هلال الرأي؛ فقال لي: كنت أحاضره يوم الفقهاء، فتمر المسألة، فيها أحاديث مسندة عن رسول الله ﷺ، ما يعرف منها واحداً، فأحدثه بها، فالتفت إلى كردان فيقول: كذا؟ يقول: نعم، قال: فاضطررناه إلى طلب الحديث، حتى كان يأتي أبا الوليد ومُسَدَّد، فيستمع منهم، وكان ذلك سبباً لإدناؤه علي بن المديني، فكتب عنه.

قال: قال لي هلال: قال لي أحمد بن رباح: إن مجلسك يُذكر فيه عيوب القضاة، قال

(١) السبب هو حركة وسكون تسند الزحاف في الشعر - المراجع.

(٢) الغضار خزف أخضر منقوش.

هلال: فحفته واللّه، وقلت: هذا مقام قد أقدم على جعفر بن القاسم فلا آمن أن يكتب إلى صاحبه، فيقدم على مكروهه، قال: فقلت وأنت أعزك الله في علمك ينبغي أن تسمع من السّعاة؟ إن الناس إذا جلسوا في مجالسهم انبسطوا وتكلموا، فربما عاب الرجل أخاه، وابن عمه، وإنما تبلغنا النادرة، والشيء عن الحاكم، فتكلم في ذلك، لا أنا نقصد لأحد بعداوة.

أخبرني محمد بن زكريا العلاني؛ قال: لما قدم جعفر بن القاسم إلى راشد، فجاء به إلى أحمد بن رياح، وعليه ثياب السفر، وهو راكب، فلما صار عند دار كهمس لقيه أبو الديشي، فقال: الحمد لله الذي أمكن منك يا فاسق، فتناول مقرعة من بعض المغاربة، وقام في الركاب يتبع أبا الديشي، ثم قال: يا سبحان الله! أتفعل هذا بنا في عملكم، فجار^(١) تجار^(٢) يقنع أبا الديشي، قال: ما أنت وهو؟ وكان أول من تقدم إلى أحمد بن رياح الديشي، وقد سوى سواده، فشكا إليه فدعا أحمد بن رياح، فقال: لم تخرج من ظلمات الناس حتى ابتدأت في ظلم رجل آخر فقال: أيها الحاكم: إنه يلقاني على حين هيجان من البلغم، وطفوح من المِرّة، وسكون من الدم، يكلمني بكلام ارتفع من أسفل عروق رجلي، حتى ضرب أعالي عرق وجهي، فعندها قمت في الركاب، ثم أومأت بيدي، فما كان أكثر من سوط أو اثنين، قال: ولما جاء به في ذلك اليوم أحضر أحمد بن رياح جعفر بن جعفر، وجماعة من الهاشميين، فجاء جعفر، فجلس، فنظر إليه جعفر بن جعفر، وجعل يبكي، فقال له عمر: ما يبكيك؟

إن الذي بدلنا بالرخاة شدة سيعقب بعد الشدة رخاء:

فيوماً ترانا في الخزوز نجرّها ويوماً ترانا في الحديد عوابسا

قال العلاني: ونظرت إليه شدّ على السارية، ثم حُلّ وهو يتمثل:

عسى الدهر والأيام أن ينصف الفتى فنقضني الذي أولاه في سالف الدهر

قال: ورأيت أطلق عنه في المرید، وهو على فرس، والناس يهثونه، وهو يتمثل:

كأنما كان إذا ما انقضى حكم وما حل كان لم يرك

قال العلاني: ورأيت يوماً في المسجد، من ناحية جالساً، وأخرج رجل من السجن، يقال

له: الكرمانی فقال له أحمد بن رياح: ما تدعي؟ قال: لست أدعي على جعفر شيئاً، ولكن على

موسى بن شيان خليفته، ومر عليّ، وأنا رجل من التجار، فأخذ متاعي، وكل شيء أملكه،

وضربني وحسني فقال: يحضر موسى بن شيان، فوجه خلف موسى، فلما جاء بموسى قال

جعفر لسليمان، الذي ينادي على رأس أحمد بن رياح: يا سليمان قم أحضر صاحبكم،

وموسى بن شيان، قال: ادعى عليه الكرمانی، فوثب فصار قبالتهمما فقال أحمد: جئت من غير أن

(١) جار: مال.

(٢) كذا في الأصل ولعله اسم شخص أو هو نجار - المراجع.

تدعي قال: فيم أحضرت موسى قال: ادعى عليه هذا؛ قال: أما علمت أن موسى كان صاحب شرطتي، فإن كان ما فعله فأنا فعلته، لا موسى، فقال أحمد للكرماني: ما تدعي؟ قال: ومر عليّ موسى، فأخذ مالي وضربني، فقال جعفر: نعم أمرت موسى، قد مر عليه، فأخذت معه متاع التجار وأحسننت أديه وحبسته، قال أحمد: لست أسأل عن حبسه، ولا آدابه، ولكن أسأل عن متاعه، قال: دمرت عليه وأخذت معه متاع التجار، فعرفته فعرف كل ذي حق حقه، وأقام عليه بيته، فدفعته إليهم، أفانت جريّ للمصوص؟

قال: وأمر ابن رباح أن يحضر جعفر بن القاسم كل يوم، فقال له ذات يوم وقد تفرق الناس عنه وهو جالس في محفة: أيها الحاكم إنه يحضرنا رعا من رعا الناس، وشواظ من شواظهم، ومن ليست له إلينا حاجة، فإن رأى الحاكم أن يجعل لنا في الأسبوع مجلساً، أو مجلسين نحضر ويُحضر خصومنا فمن ادعى حقاً قمنا به، أو باطلاً دفعناه، فقال له: أما يشغلك مرضك عن هذا الكلام؟ فقال: أشغلني مرضي عن طبعي، وهكذا خلقت، وهكذا أحياء، وهكذا أموت، ثم وثب قائماً، وهو يقول:

أنا ابن النبي المصطفى وابن بنته وجدي علي والحسين مع الحسن
وحمزة عمي والمفضل والدي وعمي وخالي جعفر ثم قد قرن

إبراهيم بن محمد التيمي

جعل أمر القضاة إلى إسحاق بن إبراهيم، فأشخص من أهل البصرة نقرأ منهم محمد بن عبد الله بن أبي الشوارب، ويحيى بن عبد الرحمن الزهري، وإبراهيم بن محمد التيمي، وغيرهم يقول: أحمد بن رباح، فدعا محمد بن عبد الملك إلى القضاء وجهد به فأبى، فولى إبراهيم بن محمد التيمي، في شوال سنة تسع وثلاثين ومائتين.

قال بعض الشعراء:

بنو تيم رأيناهم... شأن من الشأن^(١)
ففي السلم أبو بكر وفي الشرك ابن جدعان
وقاضينا أبو إسحاق ق ما فيهم له شأن
وقال عبد الصمد بن المعدل يهجو:

أبو إسحاق صاحبه مُعنى يروح ويفتدي في غير معنى
وينظر في القضاء بغير علم وأجهل ما يكون إذا تانى
وقال فيه:

(١) أي لهم شأن وأي شأن - المراجع

ما لقينا من أخي تيم وممن إرجاف قومه
 كلما جئناه قالوا شغل القاضي بصومه
 يجلس الخصم لديه وهو في أطيب نومه

حدثني محمد بن موسى القيسي قال: حدثنا إبراهيم بن محمد التيمي قال: كُتِّبَ في جنازة في بني عقيل، فحضرها شيخ كبير السن له شعر موفر فحدث بأحاديث فمنها ما حفظت قال: مر رجل بقبر فإذا قائل يقول من القبر:

أنعم الله بالخالين عيناً وبمسراك يا أميم إلينا
 عجب ما عجب من عجب الدهر ومغداك يا حبيب إلينا

قال: قلت: لا أبرح حتى أعلم فضليت الغداة، وأمت حتى أصبح فإذا نفس قد طلع فسألت عنه، فقال: هذه بنت صاحب القبر.

أخبرني إبراهيم بن أبي عثمان، عن عباس بن ميمون، قال: حدثني محمد بن عمر الصيرفي، قال: سمعت التيمي يقول: الخلفاء ثلاثة أبو بكر، وعمر، والمتوكل؛ قال: فقلت: من عمر؟ قال: عمر بن عبد العزيز، فقلت: كيف تخطيت من أبي بكر إلى عمر بن عبد العزيز، قال: إن أبا بكر قاتل أهل الردة، وأن عمر بن عبد العزيز رد المظالم، وأن المتوكل رد إلى الناس السنة، وقد بلغ من ورعه أنه صيدت سمكة، فلما ألقيت في النار، تحركت، فبعث يسأل أيحل أكلها أم لا؟

قال: وحدثني بعض مشيخة المسجد وأنهم سمعوا التيمي يقول: ندمت ألا أكون، قلت للمتوكل: تدعو لي فإن دعاء الإمام مستجاب.

ولم يزل التيمي على قضاء البصرة إلى أن قتل المتوكل على الله، في شوال سنة سبع وأربعين ومائتين، واستخلف المنتصر بالله، فأمر بالكتاب إلى إبراهيم بن محمد التيمي، يمسك عن الحكم، فأمسك عن الحكم، حتى توفي المنتصر بالله، واستخلف المستعين بالله، فأمر بالكتاب إلى إبراهيم بن محمد أن يجلس للحكم، فلم يزل قاضياً إلى أن توفي في العشر الأواخر من ذي الحجة سنة خمس ومائتين.

العباس بن محمد بن عبد الملك بن أبي الشوارب

ولي القضاء في سنة اثنتين وخمسين ومائتين، استقضاه المعتز بالله وله أخبار.

أحمد بن وزير

ولي القضاء في أيام المهدي بالله في سنة خمس وخمسين ومائتين.

أحمد بن محمد أبو سهل الرازي

ولي القضاء في سنة ست وخمسين ومائتين، استقضاه المعتمد على الله وكان رجلاً هيناً جميلاً سريعاً، عظيم المروءة، مطعماً للطعام، يباري في اللباس والمركب والإطعام يذهب مذاهب أهل العراق، ثم حفظ من الحديث قطعة صالحة توفي في سنة إحدى وثمانين ومائتين، وخلف عليه نحو ثلاثين ألف دينار، فتوليت أنا بيع ميراثه، ومصالحته الغرماء، فصالحتهم على العشر لأنه كل شيء خلف، فمنهم من أخذ، ومنهم من أبى أن يأخذ، ومنهم من أحله مما له عليه، ثم وقعت الفتنة بالبصرة، ودخلها الزنج في سنة ثمان وخمسين ومائتين وخربت.

ثم خرج إليها الموفق بالله، ولي العهد، فعسكر في ناحيتها، فاستقضى على من رجع من الناس، وعلى عسكره رجلاً من أهل البصرة يقال له عبد الرحمن بن محمد ويلقب بنيزج، ثم توفي نيزج، فاستقضى محمد بن حماد بن إسحاق بن إسماعيل بن حماد بن زيد، وكان شاباً عبقراً ثرياً، قد كتب علماً كثيراً، وفهماً، وضم إليه قضاء واسط، وكور دجلة وكان يلزم الموفق بالله حيث كان فيستخلف على البصرة محمد بن أسيد، رجلاً من أهل البصرة.

ثم توفي محمد بن حماد في سنة ست وسبعين ومائتين، فاستقضى على البصرة وسائر عمل محمد بن حماد، أبو محمد يوسف بن يعقوب بن إسماعيل بن حماد بن زيد وكان مقيماً ببغداد، واستخلف على البصرة محمد بن جعفر بن أحمد بن العباس بن عبد الله بن الهيثم بن بسام، وكان فقيهاً، ثرياً عالماً، مفتياً، وعف وحسن أثره.

ثم توفي محمد بن جعفر في سنة اثنتين وتسعين ومائتين، فاستخلف يوسف بن يعقوب على قضاء البصرة إبراهيم بن المنذر بن محمد الجارودي، ثم استخلف بعده أبا خليفة الفضل بن الحباب الجمحي، ثم صرفه واستخلف رجلاً آخر يقال له: أحمد بن عبد الله بن نصر بن بحر، فلم يزل عليها إلى أن صرف يوسف بن يعقوب سنة ست وتسعين ومائتين، في شهر ربيع الآخر فقلد قضاء البصرة، أبو أمية الأحوص بن المفضل غسان بن المفضل العلائي، وكان تقدم له من مدينة السلام، واستخلف على البصرة رجلاً يقال له: سعيد بن محمد الصفار، ثم صرف أبو أمية الأحوص بن المفضل عن البصرة في سنة تسع وأربعين ومائتين في ذي الحجة، وكان سبب صرفه: أنه كان رجلاً ليس من هذا الشأن في شيء، فلما ولي علي بن محمد بن موسى بن الحسن بن الفرات الوزارة للمقتدر بالله عزله، حرمة بينه وبينه قديمة، فقلده البصرة، ثم قلده واسطاً وبادرانا، وباتسانا، ثم قلده الأهواز بأسرها، وكان يعادي آل أبي الشوارب، وكانوا على قضاء بغداد، فلما أخذ ابن الفرات، وولي محمد بن عبد الله بن يحيى بن خاقان مال إلى آل أبي الشوارب لعداوته لابن الفرات، فوشوا به إليه، فصرفه وولي محمد بن عبد الله بن علي بن محمد بن عبد الملك بن أبي الشوارب أمواله كلها وطولب الأحوص بأمواله، وبأرزاقه التي ارتزقها، وحبس فمات في الحبس بعد أشهر من صرفه وكان بليداً لا يحسن الفقه، ولكنه قد كان كتب من الحديث شيئاً وكان أبوه من أهل العلم وجده وأهل بيته.

وَلِيَّ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ قِضَاءَ الْبَصْرَةِ، وَوِاسِطَ وَكُورِ دِجْلَةَ، وَطَرِيقَ الْفَرَاتِ إِلَى الرِّقَّةِ وَمَكَّةَ
وَالْمَدِينَةَ قَبْلَ ذَلِكَ، وَالْأَهْوَازَ بَادِرَايَا وَبَاكْسَايَا، وَكَانَ يَخْلُفُ أَبَاهُ عَلِيَّ قِضَاءَ بَغْدَادَ، وَسَرَّ مِنْ رَأْيِي
وَطَرِيقَ الْمَوْصِلَ، وَطَرِيقَ خِرَاسَانَ، وَالرَّادِفِينَ فِي سَنَةِ تِسْعٍ وَتِسْعِينَ وَمِائَتَيْنِ، فِي ذِي الْحِجَّةِ،
وَصَرَفَ عَنْ هَذِهِ الْأَعْمَالِ الَّتِي وَلِيَهَا فِي صَفَرِ سَنَةِ إِحْدَى وَثَلَاثِمِائَةٍ، عِنْدَ قُدُومِ أَبِي الْحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ
عِيْسَى بْنِ دَاوُدَ بْنِ الْجِرَاحِ مِنْ مَكَّةَ وَتَقْلُدِهِ الْوِزَارَةَ فَلَمْ يَبْقَ فِي يَدَيْهِ إِلَّا خِلَافَةُ أَبِيهِ عَلِيَّ سَرَّ مِنْ رَأْيِي
وَطَرِيقَ الْمَوْصِلَ وَعَكْبَرَا وَطَرِيقَ خِرَاسَانَ، وَأَنْ اسْتَخْلَفَ عَلِيَّ الْبَصْرَةَ مَوْلَى لَهُمْ يُقَالُ لَهُ: قَانِعٌ، ثُمَّ
صَرَفَهُ وَاسْتَخْلَفَ رَجُلًا يُقَالُ لَهُ: عَمْرُ بْنُ زَادَانَ.



ذكر قضاة الكوفة

حين مصرها عمر بن الخطاب رحمة الله عليه

قال أبو بكر: اختلف الناس في أول قاض على الكوفة؛ فقال الشعبي فيها: حدثني عبد الرحمن بن عبد العزيز، قال: حدثنا أبو نعيم الفضل بن دكين، قال: حدثنا الحسن بن صالح، عن الأشعث بن سليم، عن الشعبي، قال: أول من قضى بالكوفة عروة بن الجعد البارقى، كذا قال: عروة بن الجعد، قال أبو بكر: وهو عروة بن أبي الجعد، واسمه عياض، وسلمان بن ربيعة.

وأخبرني محمد بن إسحاق الصغاني، قال: حدثنا عبد الله بن سعد قال: حدثنا ابن إدريس، عن أبيه، ومالك بن مغول، عن الحكم، قال: أول من قضى على الكوفة هو: سلمان بن ربيعة الباهلي، جلس أربعين يوماً لا يأتيه خصم.

وأخبرني عبد الله بن أحمد بن حنبل، أن عثمان بن أبي شيبة حدثهم عن إسماعيل بن أبان الوراق، عن القاسم بن معن، عن مجالد؛ عن الشعبي، قال: أول من قضى بالكوفة: عبد الله بن مسعود.

وأخبرني عبد الله بن الحسن، عن النميري، عن الحسن بن محمد النخعي، عن ابن الأجلح، عن أبيه، قال: أول من قضى بين أهل الكوفة: جبر بن القشعم الكندي بالقادسية، ثم قضى بينهم بالكوفة سلمان بن ربيعة.

جبر هو بن القشعم بن يزيد بن الأرقم، وقال الهيثم بن عدي، عن ابن عباس، عن الشعبي: أن أول من قضى بالعراق سلمان بن ربيعة الباهلي، شهد القادسية فقضى بها، ثم قضى بينهم بالمدائن، قال الشعبي: ثم عزله عمر، واستقضى شرحبيل بن جبر، وجبر هو القشعم الكندي، على المدائن، ثم عزله عمر واستقضى أبا قرّة الكندي، وهو اسمه، فاخط الناس بالكوفة، وقاضيهما أبو قرّة.

قال ابن الأجلح عن أبيه، أول قاض جبر بن القشعم بالمدائن ثم أبو قرّة، واسمه سلمة بن معاوية بن وهب الكندي بالقادسية ثم سلمان بن ربيعة بالكوفة وقال عبد العزيز بن أبان: من قضى بينهم بالكوفة أبو قرّة الكندي، ثم سلمان بن ربيعة.

وقال حسان الزياتي: ثم استقضى عمر بن الخطاب عبد الله بن مسعود، فهذا ما جاء في أول من قضى على الكوفة. قال أبو بكر:

فأما سلمان بن ربيعة

قال محمد بن إشكاب: حدّثنا أبو نعيم: قال: حدّثنا سفيان، عن أبي إسحاق عن مرة قال: جيء إلى سلمان بن ربيعة فسئل عن فريضة فأخطأ فيها، فقال له عمرو: والقضاء فيها كذا وكذا. قرأه كتابه فرفع ذلك إلى أبي موسى فقال: يا سلمان ما كان ينبغي لك أن تغضب، وقال: يا عمرو: ما كان ينبغي لك أن تشاوره في أذنه؟

وحدّثنا محمد بن إشكاب، قال: حدّثنا قبيصة بن عقبة، قال: حدّثنا سفيان، عن أبي إسحاق، عن مرة قال: أتى سلمان بن ربيعة في فريضة، فأخطأ فيها، فقال عمرو بن شرحبيل: القضاء فيها كذا وكذا، فغضب سلمان، فرفع إلى أبي موسى، فقال: أما أنت يا سلمان، فما كان ينبغي أن تغضب، وأما أنت يا عمرو ما كان ينبغي لك أن تشاوره في أذنه.

حدّثني علي بن مسلم الطوسي، قال: حدّثنا أبو أحمد الزهري قال: حدّثنا سفيان، عن أيوب الهجيمي، عن عمه؛ قال: شهدت سلمان بن ربيعة أتى في حد فضربه ثم أضجعه فجعل يضرب ساقيه.

حدّثت عن إبراهيم بن عبد الله الهروي، عن ابن أبي زائدة، عن الحجاج بن أرطاة، عن القاسم؛ قال: ضرب رجل دابة رجل^(١) فنفخت رجلاً فقطعت أذنه، فاختصموا إلى سلمان بن ربيعة، وهو على القضاء في القادسية، فقضى أن الضمان الراكب، فبلغ ذلك ابن مسعود فقضى أن الضمان على الضارب، لأنه إنما أصابه نفحة ضربته.

أخبرني الحارث بن محمد، عن أبي نعيم، عن إسماعيل بن إبراهيم بن مهاجر، عن الشعبي قال: بعث سلمان بن ربيعة على القضاء فمكث أربعين يوماً أعدها يوماً يوماً، ما يرد لي إلى أهلي إلى الظهيرة ما تقدم إليه فيه اثنان.

قال أبو بكر: قتل سلمان بن ربيعة وكان على قضاء الكوفة خمسين يوماً في مجلس قضائه فلم يأت أحد.

وأما عروة البارقي

فإنه روي عن النبي ﷺ^(٢) فيما حدّثنا علي بن حرب، عن أبي فضيل، عن حصين، عن الشعبي، عن عروة البارقي، عن النبي ﷺ أنه قال: «الخيال معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة».

(١) نفحت الدابة: ضربت برجلها، وللعلماء خلاف مشهور في مسألة تضمين السائق والراكب ما نفحت الدابة.
(٢) روي له عن رسول الله ﷺ ثلاثة عشر حديثاً اتفق الشيخان على حديث منها، وحديث الخيل رواه أحمد =

وروي عن حذيفة بن اليمان ويقال: ابن الجعد وابن أبي الجعد وهو الصحيح واسمه عياض.

حدثنا عبد الله ابن أيوب المخرمي؛ قال: حدثنا أسباط بن محمد؛ قال: حدثنا أشعث، عن الشعبي، عن شريح، عن عروة البارقي، قال: كتب إلى عمر، وكنا نقضي في عين الدابة بالشرط كما نقضي في عين الإنسان، فكتب إلي: إذا أتاك كتابي هذا فاقض^(١) فيها بالربيع. وعروة البارقي من أصحاب رسول الله ﷺ.

حدثنا سعدان بن نصر؛ قال: حدثنا سفيان بن عيينة، عن شيب بن غرقدة؛ سمع قومه يحدثون عن عروة البارقي: أن النبي ﷺ أعطاه ديناراً يشتري له شاة للأضحية فاشترى له شاتين فباع أحدهما بدينار، فأتى به النبي ﷺ بالشاة ودينار، فدعا له النبي ﷺ بالبركة في بيعه، فكان لو اشترى التراب لربح فيه^(٢).

وأما أبو قرّة الكندي

فإنه روي عن سليمان حديثاً مسنداً، حدثنا أبو قلابة الرقاشي قال: حدثنا عبد الله بن رجاء؛ قال: أخبرنا إسرائيل، عن أبي إسحاق عن ابن قرّة الكندي، عن سليمان؛ قال: أتيت النبي ﷺ بشيء وضعته بين يديه يعني: أنه كان يأكل الهدية ولا يأكل الصدقة.

عبد الله بن مسعود

قال: الحارث بن أبي أسامة: حدثني قال: حدثني سعيد بن عامر، عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن مجاز؛ أن عمر بن الخطاب بعث عمار بن ياسر على صلاة أهل الكوفة؛ وبعث عبد الله بن مسعود على بيت المال والقضاء.

وأخبرني أبو قلابة الرقاشي؛ قال: حدثنا أبو زيد صاحب الهروي قال: حدثنا شعبة عن الأعمش، عن عثمان بن عمار، عن ظهير بن حريث: كذا قال شعبة قال: قال عبد الله بن مسعود: أتى علينا حين لا نقضي ولا نحسن القضاء ثم قدر الله ما ترون.

= والبيهقي والترمذي والنسائي في عروة، وروي في الصحيحين وباقي كتب السنة عن أبي هريرة وجابر وأبي ذر، وأبي سعيد وغيرهم حتى ادعى بعضهم تواتره.

(١) حديث ضمان عين الدابة رواه عبد الرزاق في مصنفه، عن شريح أن عمر كتب إليه، إن في عين الدابة ربيع ثمنها، ورواه ابن أبي شيبة في مصنفه عن شريح قال: أتاني عروة البارقي من عند عمر: أن في عين الدابة ربيع ثمنها.

(٢) حديث عروة أخرجه أبو داود في سننه في البيوع والشركة، والترمذي في البيوع، وابن ماجه وأحمد، وروي نظير هذه القصة لحكيم بن حزام رواها أبو داود، وخبر حكيم في إسناده رجل مجهول وقال الخطابي في خبر عروة أن الحي حدثوه، وما كان هذا سبيله من الرواية لا تقوم به حجة وفي الحديثين كلام طويل راجع كتاب نصب الراية لأحاديث الهدية - في كتاب الوكالة. قال ابن حزم، معلقاً على الحديثين: وهما خبران منقطعان.

أخبرني محمد بن سعد الشامي قال: حدّثنا سهل بن محمد قال: حدّثنا العتيبي؛ قال: حدّثنا أبو إبراهيم قال: لما وجه عمر بن مسعود على الكوفة قال: إني وجهتك معلماً ليس لك سوط ولا عصا، فاقصر على كتاب الله فإنه كفالك وإياهم، ولا تقبل الهدية وليست بحرام، ولكنني أخاف عليك القالة.

وخبرني محمد بن إسماعيل بن يعقوب؛ قال: حدّثني محمد بن سلام الجمحي، قال: حدّثنا أبو عوانة قال: حدّثنا الأعمش عن القاسم بن عبد الرحمن، عن أبيه؛ قال: أتى عبد الله بن مسعود برجل من قريش، وجد مع امرأة في ملحفتها ولم تقم البيعة على غير ذلك فضربه عبد الله أربعين، وأقامه للناس، فانطلق قوم إلى عمر بن الخطاب فقالوا: فضح منا رجلاً، فقال عمر لعبد الله: بلغني أنك ضربت رجلاً من قريش فقال: أجل أتيت به قد وجد مع امرأة في ملحفتها، ولم تقم البيعة على غير ذلك فضريته أربعين وعرفته للناس قال: رأيت ذلك؟ قال: نعم قال: نغم ما رأيت، قالوا جئنا نستعديه عليه فاستفتاه.

حدّثني محمد بن إسحاق الصغاني؛ قال: حدّثنا مسلم بن إبراهيم، قال: حدّثنا شعبة عن سلمة، عن حبة العُزني قال: كتب عمر بن الخطاب إلى أهل الكوفة: أنتم رأس العرب وجماعتها، وأنتم سهمهم الذي أرمي به إذا خشيت من ها هنا وها هنا وقد بعثت إليكم عبد الله بن مسعود خيره لكم وآثركم به على نفسي.

شريح بن الحرث الكندي

قضى شريح بعد عبد الله بن مسعود.

وكان السبب في ذلك ما حدّثنا عبد الله بن محمد بن أيوب بن شيخ المخرمي؛ قال: حدّثنا روح بن عبادة قال: حدّثنا شعبة، قال: سمعت سياراً قال: سمعت الشعبي: أن عمر بن الخطاب أخذ من رجل فرسا على سوم يحمل عليه رجلاً، فعطب الفرس فقال عمر: اجعل بيني وبينك رجلاً فقال الرجل: صاحب بيني وبينك شرحا العراقي فأتيا شريحاً فقال: يا أمير المؤمنين أخذته صحيحاً سليماً على سوم، فعليك أن ترده سليماً كما أخذته قال: فأعجبه ما قال ثم بعثه قاضياً، ثم قال: ما وجدت في كتاب الله فالزم السنة فإن لم يك في السنة فاجتهد رأيك.

حدّثني عبد الله بن أحمد بن حنبل قال: حدّثنا أبي قال: حدّثنا هُشيم، عن زكريا، عن الشعبي بنحو حديث سيار إلا أنه قال: ذكر في حديثه: إن الأعرابي قال لعمر: اجعل بيني وبينك رجلاً من المسلمين شرحا العراقي قال عمر: ما أعرفه، قال: أنا آتيك به، قال: فجاءه فضمنه ثمن الفرس وقال: إنك أخذتها على ثمن، فأنت لها ضامن حتى تردها عليه، قال له عمر: قضيت ثمن الحق.

حدّثنا عبد الله بن محمد بن أيوب، قال: حدّثنا روح، قال: حدّثنا ابن عُيينة، عن أبي

إسحاق، عن الشعبي، قال: كتب عمر إلى شريح: ما في كتاب الله وقضاء النبي ﷺ فاقض به، فإذا أتاك ما ليس في كتاب الله ولم يقض به النبي ﷺ، فما قضى به أئمة العدل فأنت بالخيار أن شئت أن تجتهد رأيك، وإن شئت تؤمرني ولا أرى في مؤامرتك إياي إلا أسلم لك.

حدَّثني أبو عمرو أحمد بن حازم بن يونس الغفاري، من ولد قيس بن أبي عروة، قال: حدَّثنا قبيصة، أن عقبة قال: حدَّثنا سفيان عن الشيباني؛ عن الشعبي، عن شريح كان عمر كتب إليه؛ إذا جاءك أمر فاقض فيه بما في كتاب الله، فإن جاءك ما ليس في كتاب الله فاقض بما سنَّ رسول الله، فإن جاءك ما ليس في كتاب الله، ولم يسنه رسول الله ﷺ فاقض بما أجمع عليه الناس، فإن جاءك ما ليس في كتاب الله ولم يسنه رسول الله ولم يتكلم به أحد فاختر أي الأمرين شئت، فإن شئت فتقدم واجتهد رأيك وإن شئت فأخره ولا أرى التأخير إلا خيراً لك.

حدَّثنا الحسن بن محمد بن الصباح الزعفراني، قال: حدَّثنا أسباط، قال: حدَّثنا النسائي، عن الشعبي، عن شريح، قال: كتب إليَّ عمر: إذا أتاك قضاء فاقض بما في كتاب الله، فإن أتاك ما ليس في كتاب الله، فاقض بسنة رسول الله ﷺ، فإن أتاك ما ليس في سنة نبي الله، فاقض بما يجتمع فيه رأي المسلمين، فإن أتاك ما لم يجتمع فيه رأي المسلمين، فاختر إحدى اثنتين إن شئت فاجتهد رأيك، وتقدم، وإن شئت فتأخر، وأن تأخر خير لك.

أخبرني عبد الله بن الحسن المؤدب، عن النميري، عن حاتم بن قبيصة المهلي، عن شيخ من كنانة، قال: قال عمر لشريح حين استقضاء: لا تشار ولا تضار، ولا تشتري، ولا تباع، ولا ترتش، فقال عمرو بن العاص: يا أمير المؤمنين:

إن القضاة إن أرادوا عدلاً ورفعوا فوق الخصوم فضلاً

وزحزحوا بالعلم عنهم جهلاً كانوا كغيث قد أصاب محلاً

قال أبو بكر: أهل المدينة ينكرون أن عمر استقضى شريحاً، قالوا: والدليل على ذلك أنا لم نسمع له في أيام عثمان ذكراً، وقالوا: كيف يوله على المهاجرين، ولم يعرفه قط، ومن الحجة عليهم أنهم يروون هم أن عمر استقضى يزيد بن أخت النمر على المهاجرين، واستقضى سلمان بن ربيعة على أهل القادسية، وكعب بن سور على البصرة، وأبا مريم الحنفي، وهؤلاء كلهم مثل شريح.

كتب عمر بن الخطاب إلى شريح وروايته عن عمر رحمة الله عليه

أخبرنا أبو عثمان سعدان بن نصر بن منصور البزار، قال: حدَّثنا أبو معاوية الضرير، عن المجالد، عن الشعبي، عن شريح، عن عمر، قال: إذا أقر الرجل بولده طرفة عين، فليس له أن ينفيه.

حدَّثنا عبد الملك بن محمد الرقاشي، قال: حدَّثنا حفص بن عمر، قال: حدَّثنا شعبة،

عن فضيل بن معاذ، عن أبي جرير، عن الشعبي، قال: كتب عمر بن الخطاب إلى شريح: لا تجيزن لامرأة في مالها حتى يحول عليها حول عند زوجها، أو تلد ولدًا.

أخبرنا حميد بن الربيع، قال: حدّثنا هشيم. قال إسماعيل بن أبي خالد: أخبرنا، عن الشعبي، عن شريح، قال: عهد إلى عمر بن الخطاب: لا أجز لجرارية مملكة عطية حتى تحول في بيت زوجها حولًا أو تلد ولدًا.

وحدّثنا الصغاني، قال: حدّثنا قبيصة، قال: حدّثنا سفيان عن أبي السفر، وجابر وإسماعيل، عن الشعبي، عن شريح، قال: قال لي عمر: لا تجز لمملكة حتى يحول عليها عند زوجها الحول، أو تبلغ إنا ذلك.

قال: وأخبرنا أبو يعلى، قال: حدّثنا زكريا عن عامر، قال: عهد عمر إلى شريح مثله. **حدّثنا الصغاني، قال:** حدّثنا محاضر، قال: حدّثنا مجالد، عن عامر، قال: كتب عمر إلى شريح لا يورث حملاً.

الصغاني قال: حدّثنا هاشم، ويحيى بن أبي بكير، قال: حدّثنا شعبة، عن مجالد، عن الشعبي: أن عمر كتب إلى شريح: لا تورث الحمل شيئاً، وقال يحيى إلا بيئته.

حدّثنا حمدون بن عباد، قال: حدّثنا يزيد بن هارون قال: حدّثنا أشعث بن سوار، عن الشعبي: كتب عمر إلى شريح لا تورث الحمل إلا بيئته وإن جاءت به في جوفها.

حدّثنا أحمد بن زهير قال: حدّثنا ابن الأصفهاني قال: حدّثنا أبو معاوية، قال: ذكر الشيباني، عن الشعبي عن شريح قال: كتب إليّ عمر: اقرأ في الأولين بفاتحة الكتاب وسورة، وفي الآخرين بفاتحة الكتاب.

حدّثني أحمد قال: حدّثنا مالك أبو غسان قال: حدّثنا ابن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن أبي بكر بن حفص قال: كتب عمر إلى شريح: اقض للجار يعني بالشفعة.

حدّثني عبد الله، عن ابن عوف، عن أبي النضر الدمشقي، عن رشيد، عن ابن لهيعة، ومعاوية بن صالح، عن خالد بن يزيد، عن عمرو بن دينار، عن أبي بكر بن حفص: إنه سمع شريحاً الكندي يقول: أمرني عمر بن الخطاب أن أقضي للجار بالشفعة.

حدّثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي؛ قال: حدّثنا سليمان بن حرب، قال: حدّثنا حماد بن يزيد، عن مجالد، عن الشعبي، أن عمر كتب إلى شريح: أن أقض بعين الدابة إذا فُقتت برع ثمنها ولا تجيزن لامرأة هبة شبي حتى تلد بطناً، أو يحول عليها حول، وهي في بيت زوجها ولا تورث حميلاً.

حدّثنا إسحاق بن الحسن قال: حدّثنا أبو حذيفة، قال: حدّثنا سفيان، عن مجالد، عن الشعبي: إن عمر أمر شريحاً أن لا يورث حميلاً.

أخبرنا سعدان بن نصر قال: حدّثنا أبو معاوية، عن الحسن بن عمارة، عن الحكم، عن شريح: أن رجلين وقعا على جارية في طُهر واحد، فأنت بولد، فادّعاها كلاهما، فكتب بذلك شريح إلى عمر فكتب: إنه ابنيهما يرثهما ويرثانه، ولو بيّنا لبيّن لهما، وللباقي منهما ولكنهما لبّسا فلبس عليهما فهو للباقي منهما.

أخبرنا محمد بن إسحاق الصّفاني، قال: حدّثنا يحيى بن معين، قال: قال شعبة قال مغيرة: هذه لم أسمعها من إبراهيم؛ أخبرني بها عبيدة، عن إبراهيم، قال: كان هذا في الكتاب إلى شريح إذا طلق الرجل امرأته ثلاثاً وهو مريض إنما ترثه ما دامت في عدته.

حدّثنا أحمد بن منصور الرمادي، قال: حدّثنا يزيد بن أبي حكيم، قال: حدّثنا سفيان، عن جابر، عن الشعبي، عن شريح، قال: كتب إلى عمر: بخمس من صوافي الأمراء، إن الأسنان سواء والأصابع سواء، وفي عين الدابة ربع ثمنها، وإن الرجل يسأل عند موته عن ولده، فأصدق ما يكون عند موته، وجراحة الرجال والنساء سواء إلى ثلث دية الرجل.

حدّثنا الرمادي، قال: حدّثنا يزيد بن أبي حكيم، قال: حدّثنا سفيان، قال: حدّثنا حماد، عن أبي صالح، عن شريح: إن عمر بن الخطاب سئل عن الدرهم بالدرهمين، فقال: فضل ما بينهما ربا.

وحدّثنا أحمد بن منصور الرمادي، قال: حدّثنا أسد بن المعلّى أخو بهز، قال: حدّثنا أبو معاذ، قال: حدّثنا أبو جرير، عن الشعبي قال: كتب شريح إلى عمر في رجل أهدى إلى رجل هدية، فماتا جميعاً، فكتب إليه عمر: إن كانت الهدية فضلت، والمُهدى إليه حي، فهي لورثة المهدي له، وإن لم تفضل فهي لورثة المُهدى.

أخبرنا عمر بن بشر النيسابوري، قال: حدّثنا الحسن بن عيسى، قال: حدّثنا أشعث، عن الشعبي، قال: كتب عمر إلى شريح، ألا يورث الحميل إلا بيّنة.

أخبرنا عبد الله بن سعد بن إبراهيم، قال: حدّثني عمي، قال: حدّثنا أبي، عن ابن إسحاق، قال: حدّثني عبد الله بن شبرمة أن قتيلاً أصيب في وادعة من همدان ولا يعلم له قاتل، فكتب فيه شريح بن الحارث إلى عمر بن الخطاب، فكتب عمر: أن خذ من وادعة خمسين رجلاً، الخبر، والخبر ثم استحلّقهم بالله ما قتلوا، ولا يعلمون له قاتلاً، ففعل ذلك ففعلوا، فكتب إليه شريح: أنهم قد حلفوا فكتب إليه عمر: بهذا برثوا من الدم، فما الذي يخرجهم من العقل؟ ضع عليهم عقله.

أخبرني محمد بن عبد الله بن سليمان الحضرمي قال: حدّثنا ابن نمير، قال: حدّثنا أبو معاوية، عن الشيباني، عن الشعبي، عن شريح قال: كتب إلي عمر: أن اقرأ في الأوليين بفاتحة الكتاب وسورة، وفي الآخرين بفاتحة الكتاب.

أخبرنا علي بن مسلم قال: حدّثنا محمد بن يزيد الواسطي، عن محمد بن سالم، عن

الشعبي، عن شريح قال: قال عمر: لو طلب مني سؤال ليس عندي لحلفت ما هو عندي.

حدَّثنا العباس بن محمد الدوري قال: حدَّثنا أبو سلمة قال: حدَّثنا عبد الواحد بن زياد قال: حدَّثنا الحجاج قال: حدَّثني وبرة بن عبد الرحمن، قال: كان شريح لا يجز بالولاء حتى حدِّثه الأسود بن يزيد، عن عمر بن الخطاب أنه جرَّ بالولاء فجُرَّ به.

أخباره مع علي بن أبي طالب عليه السلام

حدَّثني الحارث بن محمد التميمي قال: حدَّثني بشر بن عمر الزهراني قال: حدَّثنا شعبة، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن الشعبي، قال: سألت علي شريحاً عن رجل طلق امرأته. فحاضت في شهر ثلاثاً قال: فقال: إن شهد أربعة من نسائها فقد بانت. قال علي (قالون) بالرومية أصبت.

حدَّثني علي بن عبد الله بن معاوية بن ميسرة بن شريح بن الحرث القاضي قال: حدَّثني أبي، عن أبيه معاوية، عن ميسرة، عن شريح قال: لما رجعت علي من قتال معاوية وجد درعاً له افتقده بيد يهودي يبيعها فقال علي عليه السلام: درعي لم أبع ولم أهب فقال اليهودي: درعي وفي يدي، فاختصما إلى شريح، فقال له شريح: حين ادعى: هل لك بينة؟ قال: نعم قنبر والحسن ابني، فقال شريح: شهادة الابن لا تجوز للأب، قال: سبحان الله رجل من أهل الجنة.

حدَّثني عبد الله بن أحمد بن حنبل، قال: حدَّثني أبي، قال: حدَّثنا هشيم قال: أخبرنا مجالد، عن الشعبي، قال: وجد علي عند ابن قفل التميمي درع رجل قتل يوم الجمل فأخذها منه فقال: إني اشتريتها من رجل بأربعة ألف درهم فاختصما إلى شريح فلما جلسا بين يديه قال علي: أني أصبت عند هذا درع رجل أصيب يوم الجمل، فقال للآخر: ما تقول؟ قال: ابتعتها من رجل أصيب يوم الجمل، فقال لعلي عليه السلام: بيتك، فجاء بعبد الله بن جعفر ومولى له فشهدا، فكان شريحاً لم يجز شهادة المولى على من عنده وقال: اتبع بيِّعك بالثمن الذي دفعت إليه وقال: في أي كتاب لله وجدت أن شهادة المولى لا تجوز.

أخبرنا أبو إبراهيم الزهري؛ قال: حدَّثنا يحيى بن سليمان الجعفي قال: حدَّثنا أحمد بن بشير قال: حدَّثنا إسماعيل بن أبي خالد، عن ابن إسحاق؛ قال: لما قدم علي الكوفة اجتمع عليه أصحاب عبد الله يسألونه وعلي يجيبهم ثم سأله شريح عن مثل ما سأله عنه وأكثر فقال له علي: هل حفظت كل ما سألت عنه؟ قال: نعم قال: فأعده علي، فأعاده عليه، فقال له علي: اذهب فأنت أقصى العرب.

حدَّثنا محمد بن عبد الله المخرمي قال: حدَّثنا يحيى بن آدم قال: حدَّثنا قيس، عن أبي إسحاق، عن هبيرة بن مريم قال: لما قدم علي أتاه أهل الكوفة يسألونه قال: فجثا شريح على ركبتيه فجعل يسأل فقال له علي: قم فأنت أقصى العرب أو من أقصى العرب.

حدَّثنا محمد بن محمد المروزي قال: حدَّثنا حيان بن موسى قال: أخبرنا عبد الله بن

المبارك، عن جرير بن حازم؛ قال: حدثنا عيسى بن عاصم. قال: سمعت شريحاً يقول: قال لي علي بن أبي طالب عليه السلام: من الذي بيده عقدة النكاح، قلت: الولي، قال: لا بل هو الزوج.

أخبرني عمرو بن بشير قال: حدثنا الحسن بن عيسى، قال: أخبرنا عبد الله قال: حدثنا حماد بن سلمة قال: حدثنا أوس بن ثابت، عن حكم بن عقال، أن شريحاً أتى في امرأة تركت ابني عمها أحدهما زوجها والآخر أخوها، لأمها، فقال شريح: للزوج النصف، وللأخ من الأم ما بقي، فارتفعوا إلى علي عليه السلام فقالوا: إن شريحاً قال: كذا وكذا، قال: ادعوا لي العبد؟ فأتاه، فقال: أفي كتاب الله وجدت هذا أو في سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال: في كتاب الله قال الله: ﴿وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ﴾ قال: أفهو هذا؟ قال علي عليه السلام: للزوج النصف وللأخ السدس وما بقي بينهما.

حدثنا علي بن عبد الله بن معاوية بن ميسرة بن شريح، قال: حدثني أبي، عن أبيه، عن ميسرة، عن ميسرة، عن شريح قال: مررت مع علي بن أبي طالب عليه السلام في سوق الكوفة وفي يده الدرّة وهو يقول: يا معشر التجار خذوا الحق وأعطوا الحق تسلموا لا تمنعوا قليل الربح فتحرموا كثيراً. حتى انتهى إلى قاص يقص ونحن حديثو عهد برسول الله صلى الله عليه وسلم أما أني أسألك عن مسألتين إن خرجت منهما، وإلا أوجعتك ضرباً، قال: فاسأل يا أمير المؤمنين قال: ما ثبات الإيمان وزواله؟ قال: ثبات الإيمان الورع، وزواله الطمع، قال: قص فمثلك يقص.

حدثنا علي بن عبد الله بن معاوية. قال: حدثني أبي، عن أبيه معاوية، عن ميسرة عن شريح قال: مررت مع علي بن أبي طالب عليه السلام على المقابر، فقال: يا أهل المقابر أما الديار فقد سكنت، وأما الأموال فقد اقتسمت، وأما الدراري فقد نكحت، هذا خير ما عندنا، هاتوا خير ما عندكم ثم التفت إلي فقال: لو أذن لهم في الجواب لقالوا: ﴿وَتَكَرَّرُوا فَبَاتَ حَيْرًا الْغَرِيُّ﴾.

حدثنا علي بن عبد الله بن معاوية، قال: حدثني أبي، عن أبيه، معاوية، عن ميسرة، عن شريح: قال: تقدمت إلى شريح امرأة، فقالت: أيها القاضي أني جئتك مخاصمة، فقال لها: وأين خصمك؟ قالت: أنت خصمي، فأخلى المجلس، قال لها تكلمي، قالت: إني امرأة لي إليل، ولي فرج، قال: قد كان لأمير المؤمنين في هذا قضية، ورث من حيث يجيء البول، قالت: إنه يجيء منهما جميعاً، قال فانظري من أين يسبق، قالت ليس شيء منهما يسبق صاحبه إنما يجيئان في وقت، ويتقطعان في وقت، قال: إنك لتخبريني بعجيب، قالت: وأخبرك بأعجب من ذلك، تزوجني ابن عم لي، فأخذ مني خادماً فوطئها فأولجتها، وإنما جئتك لما ولد لي لتفرك بيني وبين زوجي، فقام من مجلس القضاء فدخل علي عليه السلام، فأخبره، فقال علي: علي بالمرأة، فأدخلت، فقال: أحق ما يقول القاضي؟ قالت: هو كما قال: قال فدعا بزوجه، فقال: هذه امرأتك وابنة عمك؟ قال: نعم، قال: فعلمت ما كان؟ قال: نعم، قال: أخذتها خادماً فوطئها فأولدتها ثم وطئها أنت بعد؟ قال: نعم، قال: لأنت أحسن من خاصي أسد، علي بدينار الخادم

وامرأتين، فجيء بهن، فقال: خذوا هذه المرأة، إن كانت امرأة فادخلوها بيتاً وألبسوها ثياباً، وعدوا أضلاع جنيتها، ففعلوا، فقال: عدد الجنب الأيمن أحد عشر، وعدد الأيسر اثنا عشر؛ فقال علي عليه السلام: الله أكبر فأمر لها برداء وحذاء وألحقها بالرجال. فقال زوجها: يا أمير المؤمنين زوجتي وابنة عمي، فرقت بيني وبينها، فألحقها بالرجال؛ عمن أخذت هذه القصة؟ قال: إني أخذتها عن أبي آدم عليه السلام. إن الله عز وجل خلق حواء، ضلع من أضلاع آدم فأضلاع الرجال، أقل من أضلاع النساء بصلع ثم أمر بهن فأخرجوا.

أخبرني الرمادي، أبو بكر أحمد بن منصور؛ قال: حدثنا علي بن عبد الله الشريحي، من ولد شريح القاضي، وهو الذي كتبت أنا عنه، قال: حدثني أبي، عن أبيه معاوية، عن ميسرة، عن شريح، قال: كنت مع علي بن أبي طالب في المسجد جالساً، فجاء رجل فشكا إليه الحاجة، وكثرة العيال، فقال: يا عبد الله أما كان من رقعة تستر بها وجهك؟

حدثني أحمد بن زهير، قال: حدثنا الوليد بن شجاع، قال: حدثنا علي بن القاسم الكندي، قال: حدثني عبد الجبار الهمداني، عن أبي إسحاق الهمداني، عن هبيرة بن مريم، قال: لما قدم على الكوفة جاءه فقهاء الناس، وجاءه شريح، فجثا على ركبتيه فجعل يقول: ما القول في كذا وكذا؟ فجعل علي يجيبه، فقال علي: هذا أقصى العرب.

أخبرني جعفر بن محمد، عن أبي يسار، وابن البيتي، عن عبد الرحمن، عن أبي إسحاق، عن هبيرة.

نسب شريح وسنه

وهو شريح بن الحارث، ويقول: شريح بن عبد الله، ويقال: شريح بن شراحيل، وقالوا: شريح بن هاني، وليس هذا شريح بن هاني الحارثي. كذا روى سعيد بن محمد الوراق، عن مجالد، عن الشعبي، قال: قرأت عند شريح من عبد الله أمير المؤمنين إلى شريح بن هاني، إلا أن رجلاً من ولده أملى علي، قال: أنا علي بن عبد الله بن معاوية بن ميسرة بن الحارث بن قيس بن الجهم بن معاوية بن عامر بن الرايش، ويقال ليس بالكوفة من بني الرايش غيره، ويقال إنهم من أبناء فارس الذين وجههم كسرى إلى بلاد اليمن، في محاربة الحبشة.

أخبرني الحارث بن محمد، عن ابن سعيد، عن هشام بن محمد بن السائب، قال: شريح القاضي بن الحارث بن قيس بن الجهم بن معاوية بن عامر بن الرايش بن الحارث بن معاوية بن ثور بن مرضع بن كندة، وليس بالكوفة من بني الرثش غيرهم، وسائرهم بهجر، وحضرموت، لم يقدم الكوفة غير شريح.

وأخبرني أحمد بن عمرو بن بكير، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا الهيثم بن عدي، عن ابن أبي ليلى: أن خاتم شريح كان فيه شريح بن الحارث.

وأخبرني أبو حيان، عن أيوب بن جابر، عن أبي حصين، قال: كان شريح إذا قيل له: ممن أنت؟ قال: ممن أنعم الله عليه بالإسلام عديد كندة.

وحدثنا عبد الله بن محمد الحنفي، قال: حدثنا عبدان، قال: أخبرنا عبد الله بن المبارك، قال: أخبرنا سفيان، عن أبي السفر، عن الشعبي، قال: جاء أعرابي إلى شريح، فقال: ممن أنت قال: من أنعم الله عليهم وعدادي كندة، ويقال: إنه إنما خرج إلى المدينة، أن أمه تزوجت بعد أبيه من ذلك فخرج.

أخبرني عبد الله بن خلف، قال: محمد بن إسماعيل، قال: حدثنا المخاربي قال: زعم أشعب بن سوار أن شريحاً مات وهو ابن مائة وعشرة سنين.

حدثني علي بن الحسن بن عدوية الخراز، قال: قال حدثني أبو الجور الأحول جعفر بن أبي سلم، قال: مات شريح وهو ابن مائة وعشرين سنة. وهكذا رواه إبراهيم الزهري، عن أبي سعيد الجعفي.

وأخبرني الحارث بن محمد، عن محمد بن سعد، عن أبي نعيم، قال: بلغ شريح مائة وثمان سنين.

أخبرني الحارث بن محمد، عن سند، عن محمد بن عمر، عن ابن أبي سمرة، عن عيسى، عن الشعبي، قال: توفي شريح سنة ثمانين، أو تسع وسبعين، قال أبو نعيم: سنة ست وسبعين، وقال غيره: سنة ثمان وسبعين.

أخبرنا الكراني، عن سهل، عن الأصمعي، قال: ولد لشريح وهو ابن مائة سنة، وقال أبو إبراهيم وغيره: سنة ست وثمانين، وقال: حدثني يوسف بن عدي، قال: حدثنا أبو بكر بن عياش عن مغيرة، قال: ترك شريح الرزق في آخر عمره وكان يشرك له في الشيء.

وأخبرني جعفر بن الحسن، عن أحمد بن سنان، عن إسماعيل بن أبان، قال: سمعت علي بن صالح قال: قيل لشريح: كيف أصبحت يا أبا أمية؟ قال: أصبحت ابن ست ومائة سنة، قضيت منها ستين سنة.

أخبرني عبد الله بن أحمد بن حنبل، قال: حدثني عمر بن أبي شيبه، قال: حدثنا جرير، عن برد بن أبي زياد، قال: رأيت شريحاً كأنه يتشبه له طاقات في لحيته.

ما روي عن شريح القاضي من المسند

حدثنا علي بن عبد الله بن معاوية بن ميسرة بن شريح بن الحارث القاضي قال: حدثني أبي، عن أبيه معاوية، عن ميسرة، عن شريح، قال: لما توجه علي عليه السلام إلى قتال معاوية افتقد درعاً له، فلما رجع وجدها في يد يهودي يبيعها بسوق الكوفة، فقال: يا يهودي الدرع درعي لم أهب ولم أبع، فقال اليهودي: درعي وفي يدي، فقال: بيني وبينك القاضي، قال: فأتياني، ففقد

علي إلى جنبي واليهودي بين يدي، وقال: لولا أن خصمي ذمي لاستويت معه في المجلس، ولكنني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «اصفروا بهم كما أصفر الله بهم». ثم قال: هذه الدرع درعي، لم أبع، ولم أهب، فقال لليهودي: ما تقول؟ قال: درعي وفي يدي، وقال شريح: يا أمير المؤمنين هل من بينة؟ قال: نعم الحسن ابني، وقنبر يشهدان أن الدرع درعي، قال شريح: يا أمير المؤمنين شهادة الابن للأب لا تجوز، فقال علي ﷺ: سبحان الله! رجل من أهل الجنة لا تجوز شهادته؟ سمعت رسول الله ﷺ يقول: «الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة»، فقال اليهودي: أمير المؤمنين قدمني إلى قاضيه، وقاضيه يقضي عليه أشهد أن هذا الدين على الحق، وأشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمداً عبده ورسوله وأن الدرع درعك يا أمير المؤمنين، سقطت معك ليلاً؛ وتوجه مع علي يقاتل معه بالنهروان فقتل.

حدثني سعيد بن أحمد أبو عثمان القاري، قال: حدثنا جعفر بن محمد بن إسحاق بن يوسف الأزرق، قال: حدثنا حكيم بن حزام، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن شريح عن علي نحوه.

حدثنا محمد بن إبراهيم مَرَبَع، قال: حدثنا يوسف بن عدي، قال: حدثنا القاسم بن مالك المزني، عن أشعث، عن الشعبي عن شريح، عن عمر، قال: لا تغالوا بصدقات النساء، فإنها لو كانت مكرمة عند الله، أو تقوى، كان أحقكم بها رسول الله ﷺ، والله ما أصدق رسول الله أحداً من نسائه، ولا أصدق أحد من بناته أكثر من اثني عشر أوقية.

وحدثنا محمد بن إبراهيم مَرَبَع، قال: حدثنا محمد بن مصفى قال: حدثنا بقية بن الوليد، عن شعبة عن مجالد، عن الشعبي، عن شريح، عن عمر أن النبي ﷺ قال لعائشة: «إن الذين فارقوا دينهم وكانوا شيعاً أصحاب البدع وأصحاب الأهواء وأصحاب الضلالة من هذه الأمة؛ يا عائشة. إن لصاحب ذنب توبة غير أصحاب الأهواء والبدع ليس لهم من توبة أنا منهم بريء».

حدثني محمد بن حماد بن سفيان القاضي، قال: حدثنا الربيع سليمان الجيزي قال: حدثنا أصبغ قال: حدثنا علي بن عابس، عن أشعث، عن محمد بن سيرين، عن شريح قال: باع ابن مسعود من أشعث بن قيس رقيقاً فقال عيد الله بن مسعود: إني سأقضي فيها ما قضى رسول الله ﷺ قال: «إذا اختلف البيعان والبيع قائم بعينه، فالقول ما قال البائع أو يترادان البيع»^(١).

(١) إذا اختلف البيعان رواه أبو داود في البيوع - باب إذا اختلف البيعان والمبيع قائم -

ونصه: أن عبد الله بن مسعود باع للأشعث بين قيس رقيقاً من رقيق الخمس بعشرين ألف درهم، فأرسل عبد الله إليه في ثمنهم فقال: إنما أخذتهم بعشرة آلاف، فقال عبد الله: إن شئت حدثتك بحديث سمعته من رسول الله ﷺ سمعته يقول: «إذا اختلف المتبايعان ليس بينهما بينة فالقول ما يقول رب السلعة ويتاركان». اهـ ورواه أصحاب السنن والحاكم في المستدرک؛ وقال: صحيح الإسناد، راجع نصب الرأية لأحاديث الهداية في باب التحالف.

حدَّثني محمد بن محمد، قال: حدَّثني أحمد بن الحسن السكري، قال: حدَّثنا حرملة بن يحيى قال: حدَّثنا ابن وهب قال: أخبرنا علي بن عباس، عن أشعب بن سوار، عن محمد بن سيرين، عن شريح القاضي، عن عبد الله بن مسعود قال النبي ﷺ: «إذا اختلف البيعان فالقول ما قال البائع».

حدَّثني محمد بن عبد الله بن سليمان الحضرمي قال: حدَّثنا محمد بن العلاء، قال: حدَّثنا معاوية بن هشام، عن شيبان، عن جابر، عن يزيد بن مرة الجعفي عن شريح العراقي، عن عائشة قالت: ما كان رسول الله ﷺ يصنع شيئاً من الوتر إلا أن يستاك ويصلي ركعتين خفيفتين^(١).

حدَّثناه عباس بن محمد الدوري قال: حدَّثنا ابن الأصبهاني قال: حدَّثنا أبو نملة، عن أبي حمزة، عن جابر، عن يزيد بن مرة، عن شريح العراقي، عن عائشة، عن النبي ﷺ مثله.

حدَّثنا أحمد بن منصور الرمادي، قال: حدَّثنا وهب بن جرير قال: أخبرنا شعبة، عن أبي وائل، عن شريح قال: حدَّثني رجل من أصحاب النبي ﷺ قبل أن تلتخ الأحاديث أن الله عز وجل يقول: قم إلي أمش إليك^(٢) وأمش إلي أهول إليك.

حدَّثناه أبو سعيد حمد بن محمد بن يحيى سعيد القطان قال: حدَّثنا أبو داود الطيالسي قال: حدَّثنا جرير بن حازم، عن واصل عن أبي وائل، عن شريح، قال: حدَّثني رجل من أصحاب النبي ﷺ قبل أن تلتخ الأحاديث عن النبي ﷺ: «إن الله عز وجل يقول: يا ابن آدم قم إلي أمش إليك وأمش إلي أهول إليك».

حدَّثنا مربع محمد بن إبراهيم قال: حدَّثنا معاوية بن عبد الله بن عاصم بن المنذر بن الزبير قال: حدَّثنا سلام أبو المنذر القاري قال: حدَّثنا مطر الوراق، عن قتادة، عن عبد الواحد الشيباني، عن خلاس بن عمرو قال: كتب شريح إلى هشام بن هبيرة: أشهد أن فلان بن فلان الهاشمي يعني علياً حدَّثني أن عمر بن الخطاب قضى في عين الدابة بربع ثمنها.

حدَّثنا عباس بن محمد قال: حدَّثنا أبو سلمة قال: حدَّثنا عبد الواحد يعني ابن زياد قال: حدَّثنا الحجاج قال: حدَّثني وبرة بن عبد الرحمن قال: كان شريح لا يجز بالولاء^(٣) فجز به.

(١) ما كان رسول الله يضع شيئاً من الوتر: راجع المحلى لابن حزم في باب الوتر فقد ذكر كل الروايات في وتر رسول الله ﷺ وحقها وراجع كذلك نصب الراية لتخريج أحاديث الهداية.

(٢) الحديث رواه أحمد، عن شريح، عن رجل من الصحابة قال الهيشمي: رجاله رجاله الصحيح غير شريح وهو ثقة. وفي معناه ما أخرجه البخاري عن أنس، عن أبي هريرة قال الله تعالى: إذا تقرب إلي العبد شبراً تقربت إليه ذراعاً، وإذا تقرب إلي ذراعاً تقربت إليه باعاً وإذا أتاني مشياً أتيت هرولة. قال بعض العارفين هذا وأشباهه: إن خطر بيالك أي تصور في خيالك أن ذلك قرب مسافة أو مشي جارحة فأنت هالك فإنه سبحانه بخلاف ذلك وإنما معناه أنك إذا تقربت إليه بالخدمة تقرب منك بالرحمة أنت تتقرب منه بالسجود وهو يتقرب منك بالجود.

(٣) صورة جر الولاء: عبد امرأة تزوج بإذنها جارية قد أعتقها مولاها فولد لها ولد فهو حر تبع لأمه وولاًؤه لمولى أمه فإذا أعتقت تلك المرأة عبداً جر ذلك العبد بإعتاقها إياه ولاء ولده إلى مولاتها حتى إذا مات المعتقد ثم مات ولده وخلف معتقة أبيه فولاًؤها لها.

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِي، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَكْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: كَتَبْنَا إِلَى إِبْرَاهِيمَ، نَسْأَلُهُ عَنِ الرِّضَاعِ، وَنَحْنُ لَا نَدْرِي، أَلْتَّخَمِي هُوَ أَوِ التَّمِيمِي؟ فَقَالَ مَطَرٌ: هُوَ النَّخَعِي، قَالَ: فَكَتَبْنَا إِلَيْنَا أَنَّهُ سَمِعَ شَرِيحاً يَحْدُثُ أَنَّ عَلِيّاً وَابْنَ مَسْعُودٍ قَالَا: يَحْرَمُ قَلِيلُهُ وَكَثِيرُهُ.

أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورِ الرَّمَادِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَكِيمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ شَرِيحٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْكَرِيمِ بْنُ مِرْوَانَ، عَنْ قَبِيصَةَ بِنْتُ ذُوَيْبٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، أَنَّهُ قَالَ، فِي جِرَاحَاتِ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ: يَسْتَوِيَانِ إِلَى الثَّلَاثِ ثُمَّ هُنَّ إِلَى النِّصْفِ^(١).

أخبار شريح ونوادره وشعره

حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرِ بْنِ حَرْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ خَدَّاشٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ مُحَمَّدٍ، قَالَ: كَانَ مُحَمَّدٌ شَاعِراً، وَكَانَ فَائِقاً، وَكَانَ كَوْسَجاً.

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الصَّيْرَفِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مَعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ قَالَ: قَالَ إِبْرَاهِيمُ: كَانَ شَرِيحٌ شَاعِراً مَعْجَباً.

أَخْبَرَنِي أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ أَنَّهُ رَأَى فِي كِتَابِ أَحْمَدَ بْنِ الْمَدِينِيِّ، قَالَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ: قَالَ رَجُلٌ لَأُمِّ دَاوُدَ الْوَانِسِيَّةِ: أَكَانَ شَرِيحٌ يَخْضِبُ لِحْيَتَهُ؟ قَالَتْ: أَكَانَتْ أُمُّكَ تَخْضِبُ؟ أَيُّ شَرِيحاً كَانَ يَخْضِبُ.

حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُمَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ بَرْدِ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، أَخِي يَزِيدٍ، قَالَ: رَأَيْتُ شَرِيحاً كَأَنَّهُ يَتَشَبَّهُ لَهُ طَاقَاتٌ فِي لِحْيَتِهِ.

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو بْنِ أَبِي سَعْدٍ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَفِيَانَ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَسَانَ السَّمْتِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكْرِيَا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا مَجَالِدٌ، عَنِ الشَّعْبِيِّ. قَالَ: كَانَ شَرِيحٌ يَقُولُ الشَّعْرَ وَمِنْ قَوْلِهِ:

تصوين واستصعدن حتى كأنما
الأيات، فيما أخبرني عبد الله بن الحسين النميري، عن ابن عائشة:

ألا كل من يدعي حبيباً ولو بدت
مروته يفدي حبيب بني فهر
همام يقود الخيل حتى يزيرها
حياض المنايا لا تبسيت على وتر
تهبطن واستبعدن حتى كأنما
بطان برضراض الحصى جاحم الجمر

(١) عن زيد بن ثابت: أخرجه البيهقي في السنن، عن الشعبي عن زيد، بلفظ جراحات الرجال والنساء سواء إلى الثلث فما زاد فعلى النصف.

فزع ابن الكلبي، عن أبيه، أن شريحاً قال هذه الآيات: لما بعث معاوية حبيب بن سلوة الفهري لنصرة عثمان فلم يدركه حتى قتل.

حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ مَجَالِدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ أَنَّ شَرِيحاً قَالَ:

تصوبن واستصعدن حتى كأنما يطآن برضراض الحصى جاحم الجمر
حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَتِيقٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ، قَالَ: قَالَ شَرِيحٌ يَوْمَ:

وزوجين من سبي رأيت تناتجا بزوج عقيم فهو صنف سواهما
حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَسَّانَ السَّمْتِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ مَجَالِدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، قَالَ: مِنْ قَوْلِ شَرِيحٍ:

رأيت رجالاً يضربون نساءهم فشلت يميني يوم أضرب زينبا
وسبب قوله هذا البيت، ما حدَّثني عمر بن محمد بن عبد الحكم، قال: حدَّثنا صلت بن مسعود، قال: حدَّثنا سفيان بن موسى الحرمي، قال: حدَّثني سيار أبو الحكم، عن الشعبي، عن شريح، قال: تزوجت امرأة من بني تميم بكراً يقال: لها زينب، فلما تزوجتها أسقط في يدي فقلت: جفاء بني تميم وأكباد الحمر؛ فلما كان ليلة البناء، فقمتم إلى المحراب لأصلي ركعتين، فنظرت في أقفائي، فقلت: إحدى الدواهي، فصليت ركعتين فلما سلمت استقبلني ولائها بملحفة تكاد تقوم قياماً من الصيغ فلبستها ثم جلست إلى جنبها فمددت يدي إليها، فحمدت الله وأثنت عليه، وشهدت بشهادة الحق ثم قالت: أما بعد فإنه كان في قومك مناكح، وكان في قومي مثل ذلك، وإنك نكحتني بأمانة الله يقول الله عز وجل: ﴿فَأَمْسَاكُ بِمَرْوِفٍ أَوْ تَشْرِيحٍ بِإِحْسَنٍ﴾ أحب أن تخبرني بكل شيء تحبه فأتبعه وبكل شيء تكرهه فأجتنبه، أقول قولي هذا ويغفر الله لي ولك، فحمدت الله وأثنت عليه وشهدت شهادة الحق ثم قلت: أما بعد فإنك قد تكلمت بكلام إن تمني عليه يكن حظاً لك ونصيياً، وإلا تمني عليه يكن عليك حجة نحن جميعاً فلا نفترق، ما سمعت من حسنة فأفشيها، وما سمعت من سيئة فادفنيها أقول قولي هذا ويغفر الله لي ولك، ثم مددت يدي إليها فقالت: على رسلك، أخرى لم أذكرها في خطبتي ولم أسمعك ذكرتها وهل تحب زيارة الأهل؟ فقلت ما أحب أن تملني أختاني، فأرسلت إلى أمها، عزمت عليك لا تأتيني إلى رأس الحول من هذه الليلة قال: فينما أنا ذات يوم راجعاً من عند الأمير إذا أنا بامرأة إلى جنبها تأمر وتنهاي قلت: من هذه؟ قالت: أمي، والله ما علمت أن لها أمأ حتى قمت في مقامي هذا، قالت: كيف رأيت أهلك؟ قلت: قد أحسستم الأدب وكفيتم الرياضة فبارك الله عليكم، قالت: وأنت: إن رأيت منها شيء، فعليك بالسوط.

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ الرَّمَادِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ

الثقفي، عن سنان بن الحكم، قال: تزوج شريح امرأة وقال في آخره: وعليك بالسوط فإن شر من أدخل الرجل الورهاء المحمقة، لم يذكر الرمادي الشعبي في حديثه.

حدثنا أحمد بن منصور، قال: حدثنا أبو سلمة قال: حدثنا أبو عوانة، قال: حدثنا أبو ثلج قال: حدثني رجل من أشجع عن شريح قال: قال شريح لأخ له في الله: أتدلني على المرأة أتزوجها؟ قال: نعم أخت لي في الله فإن كان لها بنت فقد رضيتها لك، قال: فانطلق، فانطلقنا حتى دخلنا عليها، قالت: مرحبا بأخي قال: رحبت عليك ثم قال لها: هل لك بنت؟ قالت: نعم، قال أما والله لا أبالي أي بنت كانت إذا ربيتها أنت، قالت: هي بنت خرجت من بطني وأدبتها فقال شريح، أنكحتنيها؟ وقال صاحبه أنكحتك، فأرسلت مكانها إلى الناس فجاءوا فأنكحتك، فلما كانت ليلة البناء قالت لابنتها: سر مع أختك حيث تراها، حيث بلغت الدار فلا ترجع عودك إلى بدئك ولكن استقم كأنك عابر سبيل فإنه قبيح بالرجل أن يزف أخته، فلما دخلت عليّ قمت فصليت ركعتين ثم ذكر نحو حديث يسار أبي الحكم وزاد فيه فجاء بها أمها، فحمدت العجوز الله وأنتت عليه ثم قالت: إنه ليس من امرأة إلا ولها خناقان متى ما يسترخي أحدهما يحدث خلقاً غير خلقه، فإن رأبك من هذه الجارية شيء فأوجع قرينها بالسوط قال: بارك الله ما الخناقان؟ قالت: إذا مكثت عند زوجها سنة اعتادت خلقاً غير خلقها فإذا ولدته، قال: من أنت يرحمك الله؟ قالت: أنا أمها قال: بارك الله فيك وفي بنتك ألا زرتينا قالت: الشرط الأول.

حدثنا علي بن عبد الله بن معاوية بن ميسرة أنه اتخذ ابناً له فبعث في طلبه فأتى به الرسول فقال: أين أصبته؟ قال: يهارش بالكلاب، قال: خذ بيده واذهب به إلى المعلم وقل له:

ترك الصلاة لأكلب يسعى بها	طلب الهراش مع الغواة النجس ^(١)
فإذا أتاك فعضه بملامة	وعظه عظة الأديب الأكيس ^(٢)
وإذا هجمت بضربة فبدره	وإذا ضربت بها ثلاثاً فاحبس
فلتأينك عامداً بصحيفة	نكداء مثل صحيفة المتلمس ^(٣)
واعلم بأنك ما فعلت فنفسه	مهما يجرعنا أعز الأنفس ^(٤)

وأخبرني غيره أن شريحاً كتب بهذه الأبيات مع الصبي إلى المعلم فضربه المعلم شيئاً فقال له شريح: كم فعلت؟ فقال: ثلاث لأمرك وثلاث لحمله صحيفة لا يدري ما فيها.

(١) رواية المقدم الفريد: مع الغواة الرجس.

(٢) كذا بالأصل ورواية المقدم الفريد: وعظته موعظة ألخ.

(٣) كذا بالأصل ورواية المقدم: كتبت له كصحيفة المتلمس، وصحيفة المتلمس تضرب مثلاً لمن يحمل كتاباً فيه هلاكه.

(٤) كذا بالأصل ورواية المقدم مع ما يُجرعني ألخ.

حدَّثنا علي بن عبد الله الشريحي، قال: حدَّثني أبي، عن أبيه معاوية، عن ميسرة، عن شريح، قال: تقدمت إليه امرأة معها ابن لها بعد موت الأب وتزويج الأم وقالت:

أبامية أتيناك وأنت المرء يأتيه
أتاك ابني وأماه وكلتانا تفديته
غلام هالك الوالد ما أرجو أن أربيه
تزوجت فهاتيه ولا يذهب بك التيه
فلو كنت تأيمنت له نازعتها فيه
ألا أيها الحاكـم م هذي قصتي فيه
فقالت الأم:

ألا أيها الحاكم قد قالت لك الجدة
مقالاً فاستمع مني ولا ترهقنني رده
غلام هالك الوالد يتيم ضائع الوحيد
تزوجت رجاء الخير من يحسن لي رفده
فكيف الصبر عن ابني وكبدي حملت كبده
فقال شريح:

قد سمع الحاكم ما قد قلتما ثم قضي بينكما ثم فصل
وبقضاء جائز بينكما إن على الحاكم جهداً إن عقل
أيتها الجدة بيني بالصبي ثم خذي ابنك من ذات العلل
فإنها لو صبرت كان لها من بعد دعواها يمين البذل

حدَّثنا أحمد بن منصور الرمادي، قال: حدَّثنا أبو سلمة، قال: حدَّثنا أبو عوانة، عن أشعث بن سليمان؛ أن جدّه وأمه اختصما إلى شريح في صبي فقالت الجدة:

أبامية أتيناك وأنت المرء يأتيه
أتاك ابني وأماه وكلتانا تُفديته
فلو كنت تأيمنت لمانازعتك فيه
تزوجت فهاتيه ولا يذهب به التيه
ألا أيها القاضي هذي قصتي فيه
فقالت الأم:

ألا أيها القاضي قد قالت لك الجدة
مقالاً فاستمع مني ولا تنظرنني رده

أعزي النفس عن ابني
فلما كان في حجري
تزوجت رجاء السخير
ومن يظهر لي الود
وقال شريح:

قد سمع الحاكم ما قد قلنا
هذا قضاء جائز بينكما
فقال للجددة بيني بالصبي
فإنها لو صبرت كان لها
ثم قضي بينكما ثم فصل
إن على القاضي لجهد إن عقل
ثم خذي ابنك من ذات العلل
من قبل دعواه يتبعها البدل^(١)

حدَّثني عبد الله بن خلف بن عبد الله، قال: حدَّثنا صلت بن مسعود؛ قال: حدَّثنا محمد بن الحسن الهمداني، قال: حدَّثنا مجالد، عن الشعبي؛ قال: كان شريح ربما سئل عن الشعر، فقال يوماً:

أبر على الدنيا الملامة إنه حريص على استخلاصها من يلومها
حدَّثنا محمد بن عبد الرحمن الصيرفي؛ قال: حدَّثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن شقيق، قال: كان شريح يقرأ: ﴿بَلْ عَجِبْتَ وَيَسْخَرُونَ﴾، وإنما يعجب من لا يعلم، فبلغ ذلك إبراهيم، فقال: إن شريحاً كان شاعراً معجباً، أهو كان أعلم أم عبد الله؟ كان عبد الله يقرأ: بل عجبٌ ويسخرون^(٢).

حدَّثنا أحمد بن منصور الرمادي، قال: حدَّثنا محمد بن منيب العدني، قال: حدَّثنا السري بن يحيى، عن محمد بن سيرين، قال: كان شريح قائفاً قاضياً شاعراً.

قال: حدَّثنا عباس؛ قال: حدَّثنا كثير بن هشام؛ قال: حدَّثنا جعفر بن برقان: قال: سمعت ميموناً يقول: قال شريح، في الفتنة التي كانت على عهد ابن الزبير، ما سألت فيها ولا أخبرت، وقال جعفر: وبلغني أنه كان يقول: وأنا أخاف إلا أن أكون نجوت.

أخبرنا محمد بن إسحاق الصغاني؛ قال: حدَّثنا أبو نعيم، قال: حدَّثنا مسعر، عن أبي بكر بن عمرو بن عتبة، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود؛ قال: رأى شريح رجلاً شاخصاً بصره، فقال: إنك لن تراه، ولن تناله، ادع هكذا وأشار بأصبعه المسبحة.

(١) كذا بالأصل وراجع ما سبق من رواية هذه الآيات.

(٢) وأجاب من قرأ بهذه القراءة - مع إسناد العجب لله - أن معناه قل يا محمد بل عجب، وقيل معنى العجب الإنكار، والإنكار من الله تعالى غير منكر، أو أن هذه الألفاظ في حقه تعالى محمولة على النهايات كالمكر والاستهزاء، والمعنى بلغ من عظم آياتي وكثرة خلانقي أنني استعظمتها فكيف بعبادي هؤلاء بجهلهم وعنادهم يسخرون منها. راجع النيسابوري.

قال أبو بكر، في كتابي عن جعفر بن عون، عن مسعر، عن علي بن الأقرم، عن شريح؛ قال: ما اقترض رجل إلا كان المقرض أعظم أجراً من المقرض، وإن أحسن القضاء.

أخبرنا الرمادي؛ قال: حدّثنا الحسن بن موسى الأشعث، قال: حدّثنا يعقوب، وهو القمي، قال: حدّثنا عمرو بن أبي قيس، عن سعيد بن جبيرة، عن شريح؛ قال: قال شريح: ما هاجت ريح قط إلا بسقم صحيح أو بشفاء سقيم.

أخبرنا محمد بن إسحاق الصغاني، قال: حدّثنا قبيصة بن عقبة، قال: حدّثنا سفيان، عن منصور، قال: كان شريح إذا أحزم كأنه حية صماء.

حدّثنا حمدان بن علي الوراق، قال: حدّثنا سعيد بن سليمان، قال: حدّثنا إسماعيل بن زكريا، قال: حدّثنا محمد بن أبي إسماعيل، عن تميم بن مسلمة، قال: كان شريح إذا دخل السوق يقوم عند درج المسجد، فيقول سبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلا الله، والله أكبر، ثم ينصرف.

حدّثنا محمد بن عبد الرحمن الصيرفي، قال: حدّثنا محمد بن عبيد الطنافسي.

قال: حدّثنا أبي؛ قال: كان شريح يطوف فجاء إليه رجل، فقال: كيف القضاء في كذا وكذا؟ قال: كذا وكذا، فوربّ هذه البيّنة لقد قضيت عليّ بخلاف هذا! قال: فانتزع يده من يده، وقال: لئن رأيت أني لا أخطيء لبئس ما رأيت.

قال أبو جعفر: قيل لمحمد بن عبيد، وأدرك أبوك شريحاً؟ قال: ينبغي.

حدّثني عبد الله بن أحمد بن حنبل، قال: حدّثني أبي، قال: حدّثنا وكيع قال: سمعت الأعمش، عن الحكم، عن شريح أنه كان يشرب الطلاء الشديد يعني المنصف.

حدّثني عبد الله؛ قال: حدّثنا سويد؛ قال: حدّثنا ابن أبي زائدة، عن ابن أبي خالد؛ قال: رأيت شريحاً وعنده أبو عمرو الشيباني، وأشياخ نحوه يجالسونه على القضاء.

حدّثني عبد الله؛ قال: حدّثني أبي؛ قال: حدّثنا معاوية بن هشام؛ قال: حدّثنا سفيان، عن إسماعيل بن أبي هند: إن شريحاً زوج مسروقاً ولم يخطب.

حدّثني الصغاني؛ قال: حدّثنا عمرو بن محمد؛ قال: حدّثنا زيد؛ قال: حدّثني حماد بن سلمة؛ عن ليث؛ قال: أخبرني من رأى شريحاً يأكل وهو متكئ.

حدّثني عبد الله بن أحمد بن حنبل؛ قال: حدّثني ابن يمين؛ قال: حدّثنا حفص، ووكيع، عن الأعمش، عن شريح أنه مر على قوم يلعبون يوم عيد؛ فقال: ما بهذا أمير الفارغ^(١).

حدّثني عبد الله قال: حدّثني أبي؛ قال: حدّثنا أبو معاوية، قال: حدّثنا داود الحشك؛ قال: سمعت شريحاً يقول: طينة خير من طينة^(٢).

(١) الفارغ: الذي لا عمل يشغله - المراجع.

(٢) طينة (الأولى): تراب الأرض وطينة (الثانية)، الإنسان لأنه خلّق من طين، والمراد أن طين الأرض خير ممن =

حدَّثنا إسحاق بن حسن بن ميمون؛ قال: حدَّثنا أبو حذيفة؛ قال: حدَّثنا سفيان، عن الشيباني، عن الشعبي؛ قال: قضى شريح على رجل بقضاء فاتاه، وهو يطوف البيت، فقال: غير ما قضى، قال: إنك قضيت بغير هذا؛ قال: ما أستطيع أن أشق الشعرة بشعرتين.

حدَّثني محمد بن ماهان السمسار ربيعة؛ قال: حدَّثني عمير بن إبراهيم العابد أبو يحيى؛ قال: حدَّثنا عبد الله بن داود، عن إسحاق بن عيسى الطباع؛ قال: حدَّثنا حماد بن يزيد، عن أيوب، عن محمد، عن شريح قال: إنما أفتقر الأثر، فما وجدت قد سبقكم حدثكم.

حدَّثني أحمد بن عمر بن بكير بن ماهان، قال: حدَّثني أبي؛ قال: حدَّثنا الهيثم بن عدي؛ قال: حدَّثني شيخ من كندة، عند ابن أبي ليلى؛ قال: حدَّثني أبي؛ قال: شهدت شريحاً، ودخل علي الضحاك بن قيس الفهري؛ قال: وكان ابن عباس يقول: لم يَلِ العراق أحد إلا بنى في هذا القصر بناءً يعرف به، وينسب إليه، فبنى الخورنق الضحاك الذي كان يجلس فيه عيسى بن موسى، فدخل شريح على الضحاك، فقال: يا شريح هل رأيت بناءً قط أحسن من هذا؟ قال: نعم قد رأيت ما هو أحسن من هذا؛ قال: كذبت والله يا شريح؛ قال شريح: سبحان الله! وأين السماء وما بناها؛ قال: أقسم بالله لتسبني أبا ثراب - علي بن أبي طالب؛ قال: أقسم بالله لا أفعل؛ قال: لم؟ قال: لأننا لا نسبُ أموات قريش ولا نعصي أحياءها؛ قال: جزاك الله خيراً.

حدَّثنا عبد الله بن محمد بن أيوب؛ قال: حدَّثنا روح بن عبادة؛ قال: حدَّثنا هشام، عن محمد؛ أن رجلاً من بارق قال لشريح: أكلُ الناس قضيت له قضية وهذا البارقي يحوم؟ فقال له شريح: فلعلك تارك للحق ساخط مظلوم.

حدَّثني محمد بن الجهم السمري؛ قال: حدَّثنا خالد بن يزيد الطيب؛ قال: حدَّثنا إسرائيل، عن ليث، عن شريح؛ قال: ما جاءته هدية إلا ردَّ معها شيئاً.

وحدَّثني عبد الله، قال: حدَّثني أبو حميد الحمصي؛ قال: حدَّثنا معاوية بن حفص؛ قال: حدَّثنا قيس، عن ليث، عن مجاهد؛ قال: كان شريح يقبل الهدية ويشيب عليها.

حدَّثني عبد الله بن أحمد؛ قال: حدَّثنا أبي؛ قال: حدَّثنا أسود بن عامر؛ عن شريك، عن ليث، عن مجاهد؛ قال: ما ردَّ مثله.

حدَّثني محمد بن سليمان القصير؛ قال: حدَّثنا عمرو بن عثمان الحمصي، قال: حدَّثنا بقية، عن شعبة، عن ابن عون، عن إبراهيم، عن شريح؛ قال: كان جلوازاً له، يعني أن إبراهيم كان جلوازاً لشريح.

حدَّثني أحمد بن عبد الله بن زياد الحداد؛ قال: حدَّثني حجاج؛ قال: حدَّثني عون بن مسلم، عن شعبة، عن ابن عون، قال: كان إبراهيم جلوازاً لشريح.

= يتلوه في فراغه بأمور لا طائل تحتها بدل ذكر الله أو العلم - المراجع.

حدَّثنا محمد بن عيسى القطان؛ قال: حدَّثنا أبو أحمد الزبيدي؛ قال: حدَّثنا إسرائيل، وشريك، عن ابن إسحاق، عن شريح أنه دفن ابنه ليلاً.

أخبرني محمد بن سعد الكراني؛ قال: حدَّثنا سهل بن محمد؛ قال: حدَّثني الأصمعي؛ قال: مات ابن شريح، فلم يشعر بموته، ولم تصرخ عليه صارخة؛ فقيل له: يا أبا أمية، كيف ابنك؟ قال: قد سكن علزه^(١)، ورجاه أهله، وما كان منذ أسكن أسكن منه الليلة.

أخبرني أحمد بن عمر بن بكير؛ قال: حدَّثنا أبي؛ قال: حدَّثنا الهيثم، عن الأجلح يحيى بن عبد الله، عن الشعبي؛ قال: جاء الأشعث بن قيس إلى شريح في مجلس القضاء، فقال: مرحباً بشيخنا وسيدنا ها هنا، ها هنا، فأجلسه معه فإذا رجل جالس بين يدي شريح فقال: مالك يا عبد الله؟ قال: جئت أخاصم الأشعث بن قيس؛ قال: قم مع خصمك؛ قال: وما عليك أن تقضي وأنا ها هنا؟ قال: قم قبل أن تقام، فقام وهو مغضب؛ فقال: عهدي بك يا ابن أم شريح وإن بشابك السوس؛ قال: أنت رجل تعرف نعمة الله على غيرك وتتساها من نفسك.

ذكر محمد بن إسحاق الكندي، عن خالد بن شبيب، عن زكريا الأحمر: أن امرأة أتت شريحاً ولم يخرج شريح، وأخوه شاهد. فقال: إيت القاضي فقال أخوه؛ وكان بطلاً: أنا؟ فقالت: أصحك الله إن رجلاً مات وترك أبويه، وامرأته، وولده، ورهطه، فقال: نعم، أما أبواه: فلهما الشكل، وأما امرأته: فلها الخلف والبدل؛ وأما ولده: فله اليتيم، وأما رهطه: فلهم القلة والذلة، وأما المال فاحمليه إلينا.

حدَّثنا محمد بن إبراهيم بن الحسن؛ قال: حدَّثنا محمد بن سلام الجمحي؛ قال: حدَّثنا خالد بن عبد الله بن حصين؛ قال: كنت مع الشعبي فلقي ركبناً فسلم عليهم؛ فقلت: تبدأهم؟ فهم كانوا أحق أن يبدؤوك فقال: رأيت شريحاً يبدؤهم.

حدَّثنا حمدان بن علي الوراق، قال: حدَّثنا أبو سلمة، قال: وأخبرنا حماد بن سلمة؛ قال: حدَّثنا ابن عوف، عن إبراهيم أن شريحاً، قال في الفتنة: ولا أخبرت؛ أخبر بذلك محمد، فقال: لما قال شريح: ما انتقلت في الفتنة أستخبر فيها ولا أخبر.

حدَّثنا إسماعيل بن إسحاق؛ قال: حدَّثنا سليمان بن حرب؛ قال: حدَّثنا حماد بن زيد، عن ابن عوف، عن إبراهيم نحوه.

وذكر محمد بن يحيى الحيشي، عن خالد بن عمرو القرشي، عن هشام بن المغيرة، عن أبيه، أن ابناً لشريح مات فدفنه ليلاً، فلما أصبح وجلس في مجلس القضاء، قيل له: يا أبا أمية؛ قال: هدأت العروق، وسكن الأتني، وما أتى عليه يوم قط خير من يوم نصبح فيه.

(١) العلز بالتحريك: خفة تصيب المريض والمحتضر.

حَدَّثَنِي الحسن بن محمد البجلي، قال: حَدَّثَنَا محمد بن العلاء، قال: حَدَّثَنَا ابن إدريس؛ قال: سمعت عمي قال: كانت كلمة شريح: إنما نحن بالله وله.

حَدَّثَنِي عبد الله بن أحمد بن حنبل؛ قال: حَدَّثَنَا أبو بكر بن أبي شيبة؛ قال: حَدَّثَنَا شريك، عن إسماعيل بن أبي خالد؛ قال: رأيت شريحاً يعتم بكور واحد.

حَدَّثَنِي عبد الله؛ قال: حَدَّثَنَا أبو خيثمة، قال: حَدَّثَنَا ابن عيينة؛ قال: حَدَّثَنَا ابن أبي خالد؛ قال: رأيت علي بن أبي أوفى، وشريحاً على ذا برنس، وعلى ذا ثوب من خز.

حَدَّثَنِي عبد الله بن أحمد؛ قال: حَدَّثَنِي أبي؛ قال: حَدَّثَنَا معاوية بن هشام؛ قال: حَدَّثَنَا سفيان، عن إسماعيل بن أبي خالد: أن شريحاً زُوج مسروقاً، ولم يخطب.

وَحَدَّثَنَا أبو سعيد عبد الرحمن بن محمد بن منصور الحارثي؛ قال: حَدَّثَنِي أبي؛ قال: حَدَّثَنَا جعفر بن سليمان؛ قال: سمعت هشاماً قال: حَدَّثَنِي محمد بن سيرين، عن شريح؛ قال: كانت الفتنة فما أخبرت ولا استخبرت وما سلمت؛ قالوا: كيف؟ قال: ما التقت فتتان إلا وهو أي مع أحدهما.

حَدَّثَنَا محمد بن علي بن عربي النحوي؛ قال: حَدَّثَنَا محمد بن كناسة؛ قال: حَدَّثَنَا الأعمش، عن شقيق بن سلمة عن شريح، قال: ما تخيرت ولا تخيرت يعني في الفتنة، ولا كلمت مسلماً ولا معاهداً منذ وقعت الفتنة، فقلت: لو كنت مثلك لسرّني أن أموت الآن، قال: فما تأمرني بما في قلبي ولم يلتق فتتان إلا سرّني أن يغلب إحداهما.

حَدَّثَنِي الصغاني؛ قال: حَدَّثَنَا يعلى بن عبيد، وحَدَّثَنَا محمد بن إشكاب قال: حَدَّثَنَا محمد بن كناسة؛ قال: حَدَّثَنَا إسماعيل بن خالد؛ قال: رأيت شريحاً يقضي في برنس.

وَحَدَّثَنَا أحمد بن أبي خيثمة؛ قال: حَدَّثَنَا محمد بن يزيد، قال: حَدَّثَنَا أبي براد، عن ابن إدريس، عن عمه؛ قال: خرج شريح يتزوه وعليه برنس له، فنظر إليه ثعلب، فشخص ينظر إليه، فأدخل العنزة تحت البرنس، ثم انسل من تحت البرنس، فاستدار فأخذ برجل الثعلب والثعلب ينظر إلى شخصه.

حَدَّثَنَا أحمد بن أبي خيثمة؛ قال: حَدَّثَنَا أبي؛ قال: حَدَّثَنَا وكيع عن الأعمش، عن شريح كره أن يقول: زعموا ويقول: كنية الكذب^(١).

حَدَّثَنِي هناد بن قتيبة بن سعيد؛ قال: حَدَّثَنَا يزيد بن خيرة المدائني أبو خالد؛ قال: حَدَّثَنَا حماد بن زيد، عن واصل مولى أبي عنبسة قال: على خاتم شريح الحلم خير من الظنّ السوء.

(١) رواية شارح القاموس: قال شريح: زعموا كنية الكذب، وفي الحديث: بنس مطية الرجل زعموا؛ معناه أن الرجل إذا أراد المسير إلى بلد ركب مطيته وسار حتى يقضي أربه فشه ما يقدمه المتكلم أمام كلامه ويتوصل به إلى غرضه من قوله: زعموا كذا وكذا بالمطية التي يتوصل بها إلى الحاجة، وإنما يقال: زعموا في حديث لا سند له ولا ثبت فيه، وإنما يحكى على الألسن على سبيل البلاغ فدم من الحديث ما كاد هذا سبيله. اهـ.

حدَّثنا أبو قلابة قال: حدَّثنا المنهال بن بحر؛ قال: حدَّثنا أبو خلدة، عن أبي العالية؛ قال شريح: طينة خير من طينة.

حدَّثنا أبو قلابة؛ قال: حدَّثنا عمرو بن مرزوق، قال: أخبرنا شعبة، عن جابر، عن الشعبي؛ قال: كان نقش خاتم شريح أسد بين شجرتين.

حدَّثني محمد بن عيسى الأفواهي؛ قال: حدَّثنا عبد الصمد بن عبد الوارث؛ قال: حدَّثنا شعبة، عن سيار، عن ابن هبيرة، عن شريح؛ أنه كره أن ينقش على الخاتم شيئاً فيه الروح.

حدَّثنا محمد بن حسان الأزرق؛ قال: حدَّثنا عبد الرحمن بن مهدي، عن سفيان، عن إسحاق، عن شريح، أنه كان إذا قيل له: السلام عليكم؛ قال: السلام عليكم.

حدَّثنا عبد الله بن أيوب قال: حدَّثنا روح بن عبادة، قال: حدَّثنا شعبة، قال: سمعت أبا إسحاق يقول: سمعت شريحاً يقول: مظل الغنى ظلم.

حدَّثنا فضل بن سهل الأعرج، قال: حدَّثنا يزيد بن هارون، قال: أخبرنا داود بن أبي هند، عن الشعبي، عن شريح؛ قال: ما شددت على عضد خصم قط، ولا لقتت خصماً قط بحجة.

حدَّثنا إسماعيل بن إسحاق، قال: حدَّثنا سليمان بن حرب؛ قال: حدَّثنا حماد بن زيد، عن ابن عون، عن إبراهيم، قال خلف: شريح يكلمه باليمانية: ما شددت على لهوات خصم قط. **حدَّثنا علي بن شعيب بن عدي**؛ قال: حدَّثنا شابة بن سوار؛ قال: حدَّثنا شعبة، عن يحيى بن سعيد يعني التيمي؛ عن أبيه؛ قال: كان شريح لا يجعل ميزابه إلا في داره، وكان إذا مات له سنور دفنه في داره ولم يطره.

حدَّثنا محمود بن محمد المروزي، قال: حدَّثنا إبراهيم بن عبد الله الخلال، وحماد بن آدم، قالوا: حدَّثنا ابن المبارك، عن سفيان، عن ابن حبان، عن أبيه، عن شريح مثله.

حدَّثنا إسماعيل بن إسحاق، قال: حدَّثنا سليمان بن حرب، قال: حدَّثنا حماد، عن ابن عون، عن الشعبي، أن شريحاً قال: ما التقى رجلاً قط إلا بدأ بالسلام أو لاهماً بالله.

حدَّثنا إسماعيل، قال: حدَّثنا سليمان؛ قال: حدَّثنا حماد، عن الشعبي، قال: كان شريح إذا لقيه الرجل فقال: كيف أنتم؟ قال: بنعمة الله، ومواهبه.

حدَّثنا إسماعيل؛ قال: حدَّثنا سليمان بن أيوب صاحب البصري؛ قال: حدَّثنا حماد بن زيد، عن هشام، عن محمد، قال: كان شريح يقول: يعجبني جيد المتاع ولكن أراه يأخذ ثمناً.

حدَّثنا أحمد بن عمر بن بكر؛ قال: حدَّثنا أبي؛ قال: حدَّثنا الهيثم، عن مجالد، عن الشعبي قال: شهدت شريحاً وجاءته امرأة تخاصم رجلاً فأرسلت عينيها فبكت فقلت: يا أبا أمية ما أظن هذه البائسة إلا مظلومة؛ فقال: يا شعبي: إن إخوة يوسف جاءوا أباءه عشاءاً يكون:

حَدَّثَنَا أحمد بن منصور الرمادي، قال: حَدَّثَنَا أبو نوح قال: حَدَّثَنَا هشام بن سعيد، عن معبد بن خالد، قال: قال لقيني شريح فقال: قد أكلت اليوم لحماً قد أتى عليه عشر سنين، قال: فقلت إنك لا تزال تأتينا بالعجائب؛ فقال: كانت عندي ناقة منذ عشر سنين، فنحرتها اليوم فأكلتها.

أخبرنا هارون بن محمد بن عبد الملك؛ قال: حَدَّثَنِي إبراهيم بن سعدان، عن الأصمعي؛ قال: أَخْبَرَنَا أَنَّ شَرِيحاً خَرَجَ مِنْ عِنْدَ زِيَادٍ وَهُوَ مَرِيضٌ، فَقُلْتُ لَهُ: كَيْفَ تَرَكْتَ الْأَمِيرَ؟ قَالَ: تَرَكْتَهُ يَأْمُرُ وَيَنْهَى فَقَالُوا: إِنَّ شَرِيحاً صَاحِبَ عَوِيصٍ فَسَلُوهُ مَاذَا أَرَادَ، فَسَأَلُوهُ، فَقَالَ: تَرَكْتَهُ يَأْمُرُ بِالْوَصِيَّةِ، وَيَنْهَى عَنِ النَّوْحِ.

أخبرنا أحمد بن منصور الرمادي؛ قال: حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ يَعْنِي الثَّقَفِي؛ قَالَ: حَدَّثَنِي الشَّعْبِيُّ، قَالَ: قَالَ شَرِيحٌ: أَرَأَيْتُمْ لَوْ جَاءَكُمْ مَلِكٌ بُوْحِي مِنَ السَّمَاءِ حَتَّى إِذَا كَانَ بِحَيْثُ يَسْمَعُكُمْ الصَّوْتُ افْتَرَشَ أَجْنَحَتَهُ ثُمَّ قَالَ: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونُ بِمَعْرَةً﴾ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ، أَمَا كُنْتُمْ فَاعِلِينَ، قَالُوا: كُنَّا وَاللَّهِ مَتَّاهِينَ، فَقَالَ: فَقَدْ جَاءَكُمْ بِهَذَا مَلِكٌ أَمْرَكُمْ مَلَائِكَةُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِلَى أَكْرَمِ أَهْلِ الْأَرْضِ عَلَيْهِ.

أخبرنا محمد بن زكريا بن دينار، قال: حَدَّثَنَا مَهْدِي بْنُ سَابِقٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ مَصْعَبٍ، قَالَ: تَقْدِمُ شَرِيحٌ إِلَى قَاضٍ لِمَعَاوِيَةَ بِالشَّامِ يَطْلُبُ رَجُلًا بِحَقِّ لَهُ، فَقَالَ الْقَاضِي لَشَرِيحٍ: أَرَى حَقَّكَ هَذَا قَدِيمًا؟ قَالَ شَرِيحٌ: الْحَقُّ أَقْدَمُ مِنْكَ وَمَنْهُ؛ فَقَالَ: إِنِّي أَظُنُّكَ ظَالِمًا؛ قَالَ: مَا عَلَيَّ ظَنُّكَ رَحَلْتُ مِنَ الْعِرَاقِ؛ قَالَ: مَا أَظُنُّكَ تَقُولُ الْحَقَّ؛ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَنَمَى الْخَبْرَ إِلَى مَعَاوِيَةَ، فَأَمَرَ أَنْ يَفْرَغَ مِنْ أَمْرِهِ وَرَدَهُ إِلَى الْعِرَاقِ.

حَدَّثَنَا محمد بن إسحاق الصَّغَانِيُّ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا شَاذَانَ^(١) عَنْ شَرِيحٍ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ مَجَاهِدٍ؛ قَالَ: كَانَ شَرِيحٌ إِذَا أَهْدَى إِلَيْهِ شَيْءٌ لَمْ يَرِدِ الطَّبِيقَ إِلَّا وَعَلَيْهِ شَيْءٌ.

حَدَّثَنِي أبو حفص الشيباني عمر بن محمد بن عبد الحكم، قال: حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ النَّسَائِيُّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ حَفْصِ الْأَبْلِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَوْرِيِّ: إِنَّ شَرِيحاً كَانَ إِذَا جَلَسَ لِلْقَضَاءِ يَجْلِسُ وَعَلَى رَأْسِهِ سِيْفَانٌ فَجَاءَتْهُ امْرَأَةٌ بِرَجُلٍ تَزَوَّجَهَا، لَهَا وَلَدٌ مِنْ غَيْرِهِ يَطْلُبُ النِّفْقَةَ، وَكَانَ شَرِيحٌ كَوَسَجاً سَمِعَ الْوَجْهَ، فَلَمَّا جَلَسَ بَيْنَ يَدَيْهِ ضَحَكَ، فَقَالَ لَهُ شَرِيحٌ: أَتَضْحَكُ مِنِّي، لَا أُمَّ لَكَ؟ فَقَالَ: أَصْلَحَكَ اللَّهُ مَا مِثْلَكَ يَضْحَكُ مِنْهُ وَلَكِنْ أَضْحَكُ مِنْ وَصِيَّةِ أَوْصَانِي بِهَا وَالِدِي، فَخَالَفْتَهُ إِلَى غَيْرِهِ؛ فَقَالَ: مَا أَوْصَاكَ بِهِ أَبُوكَ؟ أَوْصَانِي أَلَا أَتَزَوَّجُ بِذَاتِ الْجَلَاوِزَةِ؟ فَقَالَ: شَرِيحٌ: فَإِذَا كَانَ فِي الْعَشِيِّ فَرُحَ إِلَيَّ حَتَّى أَوْصِيكَ بِوَصَايَا تَصْلُحُهَا إِلَى وَصِيَّةِ أَبِيكَ؛ قَالَ: أَوْصِنِي هَا هُنَا؛ قَالَ: إِنِّي لَمْ أَجْلِسْ هَا هُنَا لِلْحَدِيثِ. فَلَمَّا كَانَ الْعَشِيُّ رَاحَ إِلَيْهِ، فَقَالَ لَهُ شَرِيحٌ: إِيَّاكَ وَالْحَنَانَةَ، إِيَّاكَ وَالْمَنَانَةَ، إِيَّاكَ وَالْأَنَانَةَ، إِيَّاكَ وَالنَّقَارَةَ، إِيَّاكَ وَالرَّقْرَاقَةَ، إِيَّاكَ وَالرَّنْقَ الرَّنُوقَ^(٢) إِيَّاكَ

(١) شاذان: الأسود بن عامر وشاذان لقب له.

(٢) في المطبوع: الربور الربوق ولم يجد لها المحقق معنى، والتصويب من نفس المتن فقد شرحها في الأسطر التالية =

وذات الجلاوزة، فقال له: أصلحك الله فسره لي؛ قال: أما الحنانة: فالمرأة التي كأن لها زوج، فهي تحن إليه، وأما المنانة: فهي التي تمن على زوجها بمالها، وأما الأناة: فهي التي تبئن عند الجماع، وأما النقارة: فهي التي إذا رآها زوجها تكون فوق سطحها، وأما الزقراقة: فهي الصغيرة التي تفسى سر زوجها، وأما الرنق ورنوق: فهي الرسحاء، وأما ذات الجلاوزة: فهي التي لها أولاد من غيره، قال: فأسر علي، قال عليك بالزرق فإن لهن يُمناً.

حدثني عبد الله بن أحمد بن حنبل، قال: حدثنا أبي؛ قال: حدثنا وكيع، عن الأعمش، عن إبراهيم بن عربي؛ قال: رأيت شريحاً جالساً على درج المسجد، وهو ينظر؛ قال: قلت: يا أبا أمية ما تنظر؟ قال: انظر إلى خلق حسن.

حدثني عبد الله، قال: حدثني أبو حميد الحمصي؛ قال: حدثنا معاوية بن حفص، عن قيس، وشريك، عن أبي إسحاق؛ قال: كان شريح يقول لنا: قوموا بنا ننظر إلى الإبل كيف خلقت.

حدثني عبد الله؛ قال: حدثني أبي؛ قال: حدثنا وكيع؛ قال: حدثنا سفيان، عن توبة العنبري، عن الشعبي، عن شريح، أنه كان يجيء يوم الجمعة، والإمام يخطب.

حدثني عبد الله قال: حدثني أبي، قال: حدثنا علي بن إسحاق، قال: حدثنا عبد الله، يعني ابن المبارك؛ قال: أخبرنا سفيان، عن الأعمش، أن شريحاً كان إذا سمع الرجل يكتر قال: أمسك عليك نفقتك.

حدثني عبد الله بن عمرو بن أبي سعد؛ قال: حدثني محمد بن عبد الله بن حميد بن ميمون؛ قال: حدثنا أسباط بن محمد؛ قال: حدثنا عبد الله بن شبرمة، عن الشعبي؛ قال: خرج شريح القاضي إلى الكناسة يبيع له، فأطاف بها أعرابي، فقال: تبيع أيها الشيخ؟ قال: كذلك أخرجناها، قال: بكم؟ قال: بأربع مائة، قال: كيف السدرة؟ قال: هذا الحائط؛ قال: كيف السير؟ قال أرحل رحلك، وأعلق سوطك؛ قال: كيف الحلب؟ قال: حلب يدك؟ قال: قد أخذتها⁽¹⁾ فلما انتقد شريح الثمن، قال: يا عبد الله إن رضيت وإلا فسل كندة، ثم سل عن شريح

= - فاقضى التنويه - المراجع. وقريب من هذه العبارة عبارة ذكرها الراغب في محاضرات الأدباء ولكن ليس فيها هذه الكلمة. ونصها «وقيل إياك والحنانة، والمنانة، والأناة، والحداقة، وذات الدايات؛ فالحنانة التي تحن إلى ولدها من غيرك، والمنانة: التي تمن بمالها على زوجها، والأناة: التي تبئن من غير وجه، والحداقة: التي تحدد إلى كل شيء فتقول: ليته لي، وذات الدايات: التي عندها عجزوز تقول: هي دايتي وقيل: إياك الرقوب الغصوب القطوب العلياء الرقياء، الحنانة المنانة اه ويمكن أن تكون الريوخ وهي التي يغشى عليها عند الجماع.

(1) العبارة رواها أبو هلال العسكري في كتابه: «ديوان المعاني» في الفصل الثاني من الباب العاشر في ذكر الإبل ومسيرها، ونص عبارته: وعرض شريح ناقة للبيع، فقال له المشتري: كيف لبنها؟ قال: إحلب في أي إناء شئت، قال: فكيف الوطاء؟ قال: أفرش ونم؛ قال: فكيف قوتها؟ قال: أحمل على الحائط ما شئت؛ قال: فكيف نجارها؟ قال: علق سوطك وسر، فاشتراها فلم ير شيئاً مما توهمه بصفة شريح فعاد إليه فقال: لم أر شيئاً مما وصفت؛ قال: ما كذبتك؛ قال: فأقطني قال: نعم، فأقاله.

بن الحارث بن أمية، فانصرف الأعرابي، فإذا أخط ما سخر، فأقبل يسأل عن كندة، ثم سأل عن شريح، فقيل في المسجد؛ فعقل الناقة على باب المسجد ثم دخل، فإذا هو بشريح يقضي؛ فقال: ألا أزال دباباً؟ فقال له شريح: أرضيت؟ قال: لا، قال: يا ميسرة خذ ناقتك وأعطه أربعمائة.

حدَّثنا محمد بن إسحاق الصغاني، قال: محمد بن سابق قال: حدَّثنا شريك، عن ابن المختار قال: سمعت شريحاً يقول: إذا رأيتُموني أقضي في داري فأنكروا عقلي، قال: ثم رأيتُه بعد ذلك يقضي في داره.

حدَّثني عبد الله، قال: حدَّثنا وكيع، عن سفيان، عن الجعد بن ذكوان، عن شريح، أنه كان يوم الفطر يقضي في داره.

حدَّثني عبد الله؛ قال: حدَّثني عمر^(١) الناقد، والقواريري^(٢)، قال: حدَّثنا ابن داود عن طالوت، قال: رأيت شريحاً يقضي في المسجد.

حدَّثنا محمد بن إسماعيل الحسَّاني، قال: حدَّثني أبو يحيى الجَمَّاني، قال: حدَّثنا الأعمش، عن عمارة بن عمير، قال: أهدى شريح، وهو على القضاء إلى الأسود ناقة فقبلها.

أخبرني عبد الله بن أحمد بن حنبل، قال: حدَّثني أبو بكر بن خالد، قال: سمعت يحيى بن سعيد قال: سمعت إسماعيل^(٣) يحدث، عن مجالد، عن الشعبي، قال: شربت الطلاء مع شريح.

حدَّثني القاسم بن محمد بن حماد، قال: حدَّثنا عبيد بن يعيـش، قال: حدَّثنا الحسن بن عطية، عن قيس^(٤)، عن الأعمش، قال: كان في نقش خاتم شريح أسدان.

وذكر أبو عمر الباهلي، عن المدائني، قال: خاصم رجل امرأته إلى شريح قال: إنها بنت قصار، فقال له: تزويجك بنت قصار أقعدك هذا المقعد.

حدَّثني عبد الله بن أحمد بن حنبل؛ قال: حدَّثني سويد بن سعيد؛ قال: أخبرني يحيى بن أبي زائدة، عن إسماعيل بن أبي خالد، قال: رأيت شريحاً جالساً، يقضي، وعنده أبو عمرو الشيباني، وأشياخ يجالسونه على القضاء.

حدَّثني عبد الله بن أحمد بن حنبل، قال: حدَّثني أبو حميد الحمصي، قال: حدَّثنا معاوية بن حفص السبعي، قال: حدَّثنا عيسى بن المسيب، عن الشعبي، عن شريح، أنه كان يأخذ على القضاء خمس مائة درهم كل شهر، ويقول: أستوفي منهم وأوفيهـم.

(١) سقطت دار عمرو من المخطوط، والتصويب من تهذيب التهذيب، وهو عمرو بن محمد الناقد - المراجع.

(٢) القواريري فقد ذكر السمعاني في الأنساب شخصين لقباً هذا اللقب؛ أحدهما عبد الله بن عمر بن ميسرة، والثاني يحيى بن محمد بن قيس البصري، وأما طالوت، فهو ابن عباد الصيرفي، أو ابن طريف الذي قال فيه الذهبي مجهول.

(٣) إسماعيل هو ابن أبي خالد.

(٤) قيس: هو ابن الربيع الأسدي.

حَدَّثَنِي حمدان بن علي الوراق، والرمادي، قال: حَدَّثَنَا أبو حذيفة، قال: حَدَّثَنَا سفيان، عن عيسى، يعني ابن المغيرة، عن الشعبي، قال: قال شريح: أَجْلَسَ لَهُم عَلَى الْقَضَاءِ، وَأَجْبَسَ عَلَيْهِمْ نَفْسِي وَلَا أَرْزُقُ؟

حَدَّثَنِي عبد الله بن أحمد، قال: حَدَّثَنِي منصور بن أبي مزاحم، قال: حَدَّثَنَا أبو شيبة، عن ابن أبي ليلى أن علياً كان يرزق شريحاً على القضاء خمسمائة في كل شهر.

حَدَّثَنَا أبو بكر محمد بن صالح، قال: حَدَّثَنَا أبو نعيم، قال: حَدَّثَنَا حسين بن صالح، قال: بلغنا أن علياً رزق شريحاً على قضاء الكوفة خمس مائة درهم^(١).

ذِكْرُ قَضَايَا شَرِيحٍ وَفَقْهِهِ

حَدَّثَنِي أحمد بن أبي خيثمة، قال: حَدَّثَنَا محمد بن عمران الأحنسي، قال: حَدَّثَنَا أبو بكر ابن عياش، عن عاصم^(٢)، عن أبي وائل، قال: لم تكن نرى شريحاً عند عبد الله بن مسعود، فقال أبو وائل: كنا نرى أنه قد استغني عنه حَدَّثَنِي أحمد بن أبي خيثمة، قال: حَدَّثَنَا يحيى بن معين قال: حَدَّثَنَا يحيى بن آدم، قال: حَدَّثَنَا قطبة بن عبد العزيز، عن الأعمش، عن أبي وائل، قال: كان شريح يُقِلُّ غُشِيَانِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: فَقُلْتُ، أَوْ فَقِيلَ: لِمَ؟ قَالَ: مِنَ الْإِسْتِعْفَارِ^(٣).

في كتابي، عن محمد بن عبد الله المخرمي، عن شاذان، عن إسرائيل^(٤) عن قره، عن ابن سيرين، قال: قدمت^(٥) الكوفة وعلمناؤها خمسة، عبيدة، وعلقمة، ومسروق، وشريح، والحارث الأعمور.

حَدَّثَنَا حمدان بن علي، قال: حَدَّثَنَا وليد بن شجاع، عن وليد بن مسلم، عن تميم بن

(١) في البخاري في باب - رزق الحكام والعاملين عليها - وكان شريح يأخذ على القضاء أجراً وما ذكره وكيع، ذكره ابن سعد في الطبقات، وقد ذكر أبو داود في سننه - في أبواب الخراج والإمارة - أحاديث في أرزاق العمال.

(٢) عاصم: عاصم بن بهدلة، وأبو وائل هو شقيق ابن سلمة.

(٣) العفار: الغبار، أي كان يقلل زيارته لكثرة الناس حوله، فكانما هو في ساحة يثور فيها الغبار. فهو يحب أن يلقاه منفرداً - المراجع.

(٤) إسرائيل بن يونس السبيعي، وقره هو قره بن خالد.

(٥) عبارة تهذيب التهذيب: وقال ابن سيرين: أدركت الناس بالكوفة وهم يقدمون خمسة؛ من بدأ بالحارث ثنى بعبيدة، ومن بدأ بعبيدة ثنى بالحارث، ثم علقمة الثالث لا شك فيه: وفي مكان آخر: أدركت الكوفة وبها أربعة ممن يعد في الفقه فمن بدأ بالحارث ثنى بعبيدة أو العكس ثم علقمة الثالث وشريح الرابع ثم يقول: وأن أربعة أحسنهم شريح لخيار.

والمراد بعبيدة بفتح العين: عبيدة بن عمرو - ويقال ابن قيس - السلماني.

والمراد بعلقمة: علقمة بن قيس أبو شبيل النخعي.

والمراد بمسروق: مسروق بن الأجدع الهمداني الكوفي أبو عائشة العابد الفقيه.

والمراد بالحارث: الحارث بن عبد الله الأعمور الهمداني الخارفي.

عطية؛ قال: سمعت مكحولاً، يقول: قدمت الكوفة فاختلفت إلى شريح ستة أشهر، ما أسأله عن شيء؛ أكتفي بما يقضي.

حدَّثني أحوص بن مفضل بن غسان؛ قال: حدَّثني أبي؛ قال: حدَّثنا الموصلي؛ قال: حدَّثنا سفيان؛ قال: حدَّثنا ابن أبيجر^(١) عن الشعبي، قال: كان شريح يشاور مسروقاً.

ما رواه عامر بن شراحيل الشعبي من قضايا شريح وفقهه

حدَّثنا علي بن حرب الموصلي؛ قال: حدَّثنا ابن إدريس، عن عمر بن زائدة، عن الشعبي؛ قال: كان شريح يقول: خصمك داؤك، وشهودك شفاؤك، ولا نعتت الشهود، ولا نفهم الخصوم، ولم نسلط على إشعاركم ولا إيصاركم، إنما سلطنا أن نقضي بينكم، فمن سلم لقضائنا فيها ونعمت، ومن لا أمرنا به إلى السجن حتى يسلم لقضائنا.

حدَّثنا علي بن مسلم؛ قال: حدَّثنا هُشيم؛ قال: أخبرنا ابن عون، عن الشعبي، عن شريح، قال: من حضر الجمعة بوقارها، وحقها، وخطبتها، غفر له، فكان إذا خرج الإمام أقبل عليه بوجهه، ولا يلتفت يميناً، ولا شمالاً، حتى يفرغ الإمام من خطبته.

وحدَّثنا الحسن بن محمد الزعفراني؛ قال: حدَّثنا أسباط؛ قال: حدَّثنا الشيباني، عن الشعبي؛ عن شريح، قال: الرهن^(٢) بما فيه.

حدَّثنا إبراهيم بن إسحاق الحربي، قال: حدَّثنا عبد الله بن عمر، قال: حدَّثنا عبد الأعلى، عن داود، عن عامر، عن شريح، قال: الرهن بما فيه.

حدَّثنا إبراهيم، قال: حدَّثنا الحكم بن موسى، قال: حدَّثنا ابن فضيل، عن حصين، عن عامر، عن شريح؛ قال: ذهب الرهن بما فيه.

حدَّثني إبراهيم، قال: حدَّثنا عبد الله، قال: حدَّثنا يحيى، عن إسماعيل، عن عامر، عن شريح: ذهب الرهن بما فيه.

حدَّثني عبد الله بن محمد بن أيوب، قال: حدَّثنا علي بن عاصم، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن عامر، عن شريح، قال: المدبر من الثلث.

حدَّثنا الحسن بن محمد الزعفراني، قال: حدَّثنا أسباط بن محمد؛ قال: حدَّثنا مطرف، عن عامر، عن شريح؛ في رجل وهب لامرأته هبة، ووهبت له هبة، قال: أقيله فيما وهبت إن رجعت، ولا أقيله فيما وهب إن رجع لأنهن يُخدعن^(٣).

(١) ابن أبيجر: عبد الملك بن سعيد بن حيان الكوفي.

(٢) الرهن بما فيه: قول شريح هو قول الحسن البصري والنخعي والشعبي وغيرهم من العلماء، وهو أحد أقوال

خمسة في هلاك الرهن بغير فعل الراهن، راجع المحلى لابن حزم - كتاب الرهن -.

(٣) قول شريح في الرجوع في الهبة منقول عن عمر بن الخطاب في قوله: إن النساء يعطين أزواجهن رغبة ورهبة، =

حَدَّثَنَا الزعفراني؛ قال: حَدَّثَنَا أسباط؛ قال: حَدَّثَنَا مُطَرِّف، عن عامر؛ قال: ذكر شريح قول عبد الله بيع الأمة طلاقها، فقال شريح: إن لأكره أن أقع على جارية وجدت معها رجلاً لم أستطع أن أجده.

حَدَّثَنَا محمد بن إشكاب؛ قال: حَدَّثَنِي سعيد بن سليمان؛ قال: حَدَّثَنَا إبراهيم بن رستم الخراساني، عن أبي عصمة، عن مجالد، عن الشعبي: إن شريحاً كان لا يبيح شهادة سائق الحاج^(١).

حَدَّثَنِي محمد بن أحمد بن روح البزار؛ قال: حَدَّثَنَا عبد الملك بن عبد ربه الطائي، قال: حَدَّثَنَا داود بن عليّة، عن مطرف، عن عامر، عن شريح؛ أنه كان يستخلف على العيب الظاهر البتة والباطن علمه.

حَدَّثَنَا أبو جعفر محمد بن عبد الرحمن الصيرفي، قال: حَدَّثَنَا سفيان بن عيينة، عن إسماعيل، عن عامر، عن شريح؛ قال: إذا صولحت المرأة من ثمنها على شيء^(٢)، ولم يتبين لها ما ترك زوجها فتلك الربية كل الربية.

حَدَّثَنَا محمد بن عبد الرحمن الصيرفي؛ قال: حَدَّثَنَا يزيد بن هارون، عن إسماعيل، عن عامر، أن شريحاً كان يعوّض الغرماء شيئاً.

حَدَّثَنَا الحسن بن محمد الزعفراني؛ قال: حَدَّثَنَا أسباط بن محمد؛ قال: حَدَّثَنَا الشيباني، عن الشعبي؛ قال: أتني برجل إلى عروة بن المغيرة طلق امرأته البتة^(٣) فسأل عنها عبد الله بن شداد بن الهاد، فشهد أن عمر بن الخطاب جعلها واحدة، وهو أحق برجعتها، وشهد الرياش بن النعمان علياً جعلها ثلاثاً، فأرسل إلى شريح، فسأله عنها، فقال: قد كبرت لا علم لي بها، فعزم عليه؛ فقال شريح: قد بين الله الطلاق، وقد طلق البتة، والبتة بدعة، فنقفه عند بدعته، له ما نوى، إن نوى واحدة فواحدة بائنة، وإن نوى ثلاثاً فثلاث.

حَدَّثَنِي الأحوص بن المفضل بن غسان؛ قال: حَدَّثَنِي أبي، قال: حَدَّثَنَا عبد الرحمن بن مهدي، عن سفيان، عن الشيباني، عن الشعبي، أن شريحاً حبس رجلاً في مهر ابنته.

= فأبما امرأة أعطت زوجها شيئاً فأرادت أن تعتصره فهي أحق به، وقد قضى شريح لها بالرجوع فيما وهبت له بعد موته. وعن الزهري قال: ما أدركت القضاة إلا يقولون المرأة فيما وهبت لزوجها، ولا يقولون الزوج فيما وهب لامرأته.

(١) لأنها شهادة أجبر لمن استأجره.

(٢) معنى هذه العبارة أن شريحاً لا يبيح الصلح إلا على إقرار بمعلوم ولا يبيح الصلح إلا مع قدرة صاحب الحق على أخذ حقه بأداء الذي عليه الحق حقه، وإن لم يكن بهذه المثابة فهو لا يبيحها على خلاف قول أغلب الفقهاء بجواز الصلح على إنكار أو على سكوت.

(٣) طلق البتة قول شريح هو قول الشافعي وأصحابه وبسط الأقوال في هذه المسألة في المحلى لابن حزم.

قال: وحَدَّثني أبي، قال: حَدَّثنا سليمان بن داود، قال: حَدَّثنا شيبان، عن جابر، عن الشعبي، أن شريحاً كان يرذ اليمين^(١)، ويأخذ اليمين مع الشهود.

حَدَّثني إسحق بن حسن بن ميمون؛ قال: حَدَّثنا أبو حذيفة؛ قال: حَدَّثنا سفيان؛ عن الشيباني، عن الشعبي؛ قال: رأيت شريحاً حبس رجلاً بمهر ابنته ستمائة درهم.

حَدَّثنا أبو قلابة قال: حَدَّثنا محمد بن كثير، عن سفيان؛ وقال ثمانمائة درهم، يعني أنه حال دونها.

حَدَّثني إسحاق بن الحسين قال: حَدَّثنا أبو حذيفة؛ قال: حَدَّثنا سفيان؛ عن الشيباني، عن الشعبي، عن شريح، أنه كان يأخذ اليمين مع الشهود ويرذ اليمين.

حَدَّثنا الحسن بن محمد الزعفراني، قال: حَدَّثنا أسباط، عن الشيباني، عن الشعبي، قال: مات مولى للأشعث بن قيس فاختم فيه بنو الأشعث وبعض بني ولد الأشعث، فجعلهم شريح في الميراث سواء.

في كتابي عن علي بن مسلم، عن عباد بن العوام، عن داود بن أبي هند، عن الشعبي، وحَدَّثني بشر بن موسى، قال: حَدَّثنا الحميدي، قال: حَدَّثنا سفيان؛ قال: حَدَّثنا داود، عن الشعبي، قال: بعث شريح مع رجل تسعمائة درهم إلى نهر بلخ، يشتري له بها وصيفاً، فوجده بمثل ما يجده بالكوفة؛ فقال: اشتريه ههنا، وأنفق عليه، وأكثرني له، لو اشتريت له متاعاً، فربح فيه، ثم اشتريت بالكوفة كان خيراً له، ففعل فلما قدم الكوفة اشترى له وصيفاً، وجارية؛ فقال شريح للغلام: كيف وجدت صحبة صاحبك؛ فقال الغلام: ما اشتراني إلا ههنا، فأرسل إليه فأخبره القصة فقال، رد إلينا مالنا وخذ غلامك، فقال له الرجل في ذلك؛ فقال شريح: فكيف بالضمان من وراء نهر بلخ؟

حَدَّثني بشر؛ قال: حَدَّثنا الحميدي؛ قال: حَدَّثنا سفيان؛ قال: حَدَّثنا داود، عن الشعبي: قال: جاء رجل إلى شريح فقال: إني أصبت صيداً؛ فقال له شريح: هل أصبت قبل هذا شيئاً؟ قال: لا، قال: لو أخبرتني أنك أصبت قبل هذا شيئاً ما حكمت عليك، ولو كنتك إلى الله عز وجل حتى يكون هو يتقم منك^(٢).

حَدَّثنا بشر، قال: حَدَّثنا الحميدي، قال: حَدَّثنا سفيان؛ قال: حَدَّثنا داود، ومطرف، عن الشعبي، قال: إذا استأذن الرجل ورثته فأوصى بأكثر من الثلث، فأجازوا، قال شريح: هم بالخيار إذا نفضوا أيديهم من القبر.

حَدَّثني بشر، قال: حَدَّثنا الحميدي؛ قال: حَدَّثنا داود، وعاصم، وابن أبي خالد، عن

(١) سبق الكلام على مسألة رد اليمين في الجزء الأول من هذا الكتاب.

(٢) يشير شريح إلى الآية الكريمة: ﴿عَمَّا اللَّهُ عَمَّا سَلَفًا وَمَنْ عَادَ فَيَنْتَقِمُ اللَّهُ مِنْهُ﴾.

الشعبي؛ وجاء ابن أبي ربيعة إلى عروة بن المغيرة فذكر نحو حديث أسباط، عن الشيباني، في طلاق ألبنة، وقال: رياش بن عدي الطائي، وقال الشيباني رياش بن النعمان.

حدثنا علي بن مسلم، قال: حدثنا عباد بن العوام، عن محمد بن سالم، عن الشعبي، عن شريح؛ قال: ليس على مداوِ ضمان.

حدثني عيسى بن عفان بن مسلم الصفار؛ قال: حدثنا أبي؛ قال: عبد الواحد بن زياد قال: حدثنا مجالد بن سعيد، قال: حدثنا الشعبي، قال: كان مسروق وشريح يجيزان شهادة النسوة في استهلال الصبي.

حدثني محمد بن إشكاب؛ قال: حدثنا نعيم، عن سفيان، عن داود بن أبي هند عن الشعبي، عن شريح، أنه مَنَّعَ بخمسمائة.

حدثنا الحسن بن سعيد الأصم، قال: حدثنا إسماعيل بن عليه، عن داود بن أبي هند، عن الشعبي، قال: قال شريح: من أصاب الحق في وصيته من صغير أو كبير أجرنا وصيته.

حدثنا الحسن بن محمد الزعفراني، قال: حدثنا أسباط بن محمد؛ قال: حدثنا مطرف، عن الشعبي، عن شريح؛ قال: لا يشترط الخلاص إلا أحقق سلم بعث أو رد كما أخذت.

حدثنا الزعفراني؛ قال: حدثنا أسباط؛ قال: حدثنا مطرف، عن عامر؛ عن عمير بن يزيد؛ قال: كنت عند شريح، فجاء رجل وامرأته يختصمان؛ فقالت المرأة: طلقني ولم يُعلمني الرجعة حتى انقضت العدة، فتزوجت رجلاً ودخل عليها زوجها؛ فقال: ألا أعلمتها الرجعة كما أعلمتها الطلاق؟ ولم يردها عليه.

قال أبو بكر: دخل الشعبي بينه وبين شريح في هذا الحديث عمير بن يزيد.

حدثنا إسحاق بن حسن بن ميمون؛ قال: حدثنا أبو حذيفة، قال: حدثنا سفيان، عن الشيباني، عن الشعبي، عن شريح قال: إذا قال الرجل: إن الناس يعملون ذلك قل: فأنتي برجلين من الناس أنه باعه، وبه هذا الداء.

حدثنا إسحاق بن حسين، قال: حدثنا أبو حذيفة؛ قال: حدثنا سفيان، عن الشيباني، عن الشعبي، أن شريحاً قال، في المكاتب إذا مات وعليه دين، قال: يضرب مواليه بما حل من نجومهم.

حدثنا سعدان بن نصر، قال: حدثنا أبو معاوية، عن الشيباني، عن الشعبي، عن شريح؛ إذا اشترى الرجل العبد فاستغله ثم وجد به عيباً رده بالعيب، وكان العلة بالضم.

حدثنا إسحاق بن حسين، قال: حدثنا أبو حذيفة؛ قال: حدثنا سفيان. عن الشيباني، عن الشعبي، أن شريحاً قال، في رجل اشترى من رجل عبداً فاغتل عليه ثم وجد به عيباً، قال: يرد العبد بعيبه وعليه للمشتري بضمانه.

حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ حُسَيْنٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ شُرَيْحٍ، أَنَّهُ كَانَ يَقْضِي بِقِضَاءِ عَبْدِ اللَّهِ فِي الْمَرْأَةِ وَالرَّجُلِ؛ قَالَ: يَسْتَوِيَانِ فِي السُّنَنِ، وَالْمَوْضُوعَةِ^(١) وَهُمَا فِيمَا سِوَى ذَلِكَ عَلَى النِّصْفِ.

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَسَّانِ الْأَزْرَقِ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنِ مُطَرِّفٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ شُرَيْحٍ؛ قَالَ: أَقْبَلَهَا وَلَا أَقْبَلَهُ.

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ الْبُسْرِيِّ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ غَنْدَرٍ؛ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ مَغِيرَةَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ؛ أَنَّ شُرَيْحاً كَانَ يَقُولُ فِي الرَّجُلِ: إِذَا وَرِثَ حَقّاً عَلَى أَنْ يَسْتَحْلِفَهُ أَلْبَتَهُ أَنْ الْحَقُّ عَلَيْهِ.

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ الْبُسْرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ مَغِيرَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ الشَّعْبِيَّ يَحْدِثُ أَنَّهُ شَهِدَ شُرَيْحاً، وَسَأَلَهُ رَجُلٌ عَنِ الْإِيْلَاءِ، فَقَالَ: لِلَّذِينَ يُؤْلُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ تَرْبِصُ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ، وَقُرَأَ عَلَيْهِ الْآيَتَيْنِ؛ قَالَ: فَقَصَمْتُ مِنْ عِنْدِهِ، فَأَتَيْتُ مَسْرُوقاً فَقُلْتُ: يَا أَبَا عَائِشَةَ، وَأَخْبَرْتَهُ بِقَوْلِ شُرَيْحٍ، فَقَالَ: يَرْحِمُ اللَّهُ أَبَا أُمِيَّةٍ لَوْ أَنَّ النَّاسَ كُلَّهُمْ قَالَ مِثْلَ هَذَا فَمَنْ كَانَ يَفْرَحُ مِثْلَ هَذَا ثُمَّ قَالَ: إِذَا مَضَتْ أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ وَاحِدَةً بَائِثَةً، وَيَخْطُبُهَا زَوْجَهَا إِنْ شَاءَ فِي عِدَّتِهَا، وَلَا يَخْطُبُهَا غَيْرَهُ.

حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنِ مَجَالِدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ فَذَكَرَ نَحْوَهُ وَرَأَاهُ، فَرَجَعْتُ إِلَى شُرَيْحٍ فَأَخْبَرْتَهُ، فَقَالَ: أَتَعْرِفُ الرَّجُلَ؟ قُلْتُ: نَعَمْ قَالَ: فَاهْذَبْ فَأَتِنِي بِهِ فَذَهَبَتْ بِهِ، فَجِئْتُ فَأَقْتَنَاهُ بِمَا قَالَ مَسْرُوقٌ.

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَرْبٍ الْمُوَصَّلِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنِ حَصِينٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ شُرَيْحٍ، فِي الرَّجُلِ يَتَصَدَّقُ عَلَى ذِي قَرَابَتِهِ ثُمَّ يَرِثُهُ، قَالَ: أَحَبُّ إِلَيَّ أَنْ يَجْعَلَهُ فِي مِثْلِهِ مِنْ ذِي قَرَابَتِهِ.

حَدَّثَنَا سَعْدَانُ بْنُ نَصْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مَعَاوِيَةَ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنِ شُرَيْحٍ؛ قَالَ: إِذَا اسْتَأْجَرَ الرَّجُلُ الدَّارَ سَنَةً فَبَدَّلَهُ، فَأَلْقَى الْمِفَاتِيحَ فَقَدْ بَرَأَ مِنْهَا.

حَدَّثَنَا سَعْدَانُ بْنُ نَصْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مَعَاوِيَةَ، عَنِ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ شُرَيْحٍ؛ أَنَّ قَوْمًا اخْتَصَمُوا إِلَيْهِ فِي مُهْرٍ وَأَقَامَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنَ الْفَرِيقَيْنِ الْبَيْتَةَ أَنَّهُ مَهْرُهُمْ، أَنْتَجَوْهُ عِنْدَهُمْ، وَهُوَ فِي يَدِ أَحَدِ الْفَرِيقَيْنِ، فَقَضَى بِهِ شُرَيْحٌ: أَنَّهُ لِلَّذِي فِي أَيْدِيهِمْ، وَقَالَ الْآخَرُونَ: أَوْلَى بِالشَّبْهِةِ.

حَدَّثَنَا أَبُو قَلَابَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ كَثِيرٍ أَبُو غَسَّانِ الْعَنْبَرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ هَشِيمٍ، عَنِ مَطَرِيفٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ شُرَيْحٍ، قَالَ: صَاحِبُ الْكَلْبِ الْعَقُورِ يَضْمَنُ.

(١) إحدى الشجاج التي توضح العظم وتظهره وهي بالكسر، وإن قال بعضهم إنها بالفتحة.

محمد بن علي السرخسي؛ قال: حدّثنا بكر بن خدّاش، قال: حدّثنا شريك، عن جابر، عن الشعبي؛ قال: كان شريح يسأل الخصم عن الشاهد، فإن قال: هو رضا أجازته عليه.
حدّثنا سعدان بن نصر، قال: حدّثنا أبو معاوية، عن الشيباني، عن الشعبي، عن شريح، قال: يفتق على الحامل المتوفى عنها زوجها من جميع المال.

أخبرنا حفص بن عمر الريالي؛ قال: حدّثنا يحيى بن سعيد القطان، عن مجالد، عن الشعبي، عن شريح، قال: من أقر بولد من أمته على فراشه، ثم أنكر بعد ذلك فليس ذلك له، قال شريح: هذا قضاء عمر.

حدّثنا حفص، قال: حدّثنا يحيى، عن مجالد، عن الشعبي، عن شريح قال: تستأمر الثبية في نفسها ورضائها أن تسكت. أخبرنا حفص الريالي؛ قال: حدّثنا يحيى، قال: حدّثنا ابن شبرمة؛ قال: سألت عامراً عن رجلين كانت عندهما شهادة فمات أحدهما، واستقضي الآخر، فقال: شهدت شريحاً أتى فيها، فقال: إيت الأمير أشهد لك. قال: يا أبا أمية أذكرك الله أن يذهب حقي، وأنت تعلم؛ قال: إيت الأمير ولأشهد لك.

حدّثنا إسحاق بن الحسين؛ قال: حدّثنا أبو حذيفة. قال: حدّثنا سفيان، عن ابن شبرمة، عن الشعبي، عن شريح مثله.

أخبرنا أحمد بن بديل، قال: حدّثنا المحاربي، عن الشيباني، عن الشعبي عن شريح قال: الرجل ينفي ولده عند الموت، قال: هو أصدق ما يكون، فإن كان من سرية فقد برىء منه، وإن كان من حرة لاعن، فإن شاء أكذب نفسه، وضرب الحد.

أخبرنا أحمد بن بديل، قال: حدّثنا مفضل بن صالح، قال: حدّثنا جابر، عن عامر، عن شريح، قال: ليس على مداو ضمان.

أخبرنا إسماعيل بن إسحاق، قال: حدّثنا سليمان بن حرب، قال: حدّثنا حماد بن يزيد، قال: حدّثنا مجالد، عن الشعبي، قال: كنا نغدو مع شريح، يوم الفطر إلى المصلي، فلا نصلي قبل ولا بعد، فإذا رجع رجعنا معه إلى منزله، فدعا بغدائه فتغدينا، ثم انصرفنا، فقلت لابنه: ما نصنع بعدها قال: نصلي ركعتين.

حدّثنا إسماعيل، قال: حدّثنا سليمان قال: حدّثنا حماد، عن مجالد، عن الشعبي، قال: كان شريح يصلي في البرنس فيضع يديه فيه ويسجد على العمامة.

أخبرنا أبو السائب سلم بن جنادة السوائي، قال: حدّثنا حفص، قال: حدّثنا الشيباني، عن الشعبي، عن شريح، أنه كان يجيز شهادة المختبىء، وكان عمر بن حريث يجيزها، وكان الشعبي يجيزها.

أخبرنا أبو السائب قال: حدّثنا حفص، عن إسماعيل، عن الشعبي، عن شريح، في الرجل يطلق، فيقول: لم أدخل، وتقول: لم يدخل بي، قال: لها نصف الصداق.

أخبرنا إسماعيل بن إسحاق، قال: حدّثنا سليمان، قال: أخبرنا حماد، عن الأشعث الأفرق، عن الشعبي: أن رجلاً مات وعلى ابن له حلي فجاءه أخوه من أبيه من غير أمه، يخاصم فيه إلى شريح، فقال: هو حيث وضعه أبوك.

أخبرنا إسماعيل، قال: حدّثنا سليمان، قال: حدّثنا حماد، عن ابن عون، عن الشعبي، أن شريحاً قال: دع الربا والريبة.

وعن ابن عون عن الشعبي أن شريحاً كان إذا خرج الإمام يوم الجمعة أقبل عليه بوجهه، فلم يقل: كذا ولا كذا حتى ينصرف.

أخبرنا إسماعيل، قال: حدّثنا سليمان قال: حدّثنا حماد عن ابن عون عن الشعبي أن شريحاً قال: توجب عليه أربعة ألف، ولا توجب عليه غرفة من ماء يعني الأكسال^(١).

حدّثنا إسماعيل قال: حدّثنا سليمان قال: حدّثنا حماد، عن فضيل بن يسرة، عن أبي جرير، عن الشعبي، قال: أتني شريح في رجل تزوج أمة فولدت أولاداً ثم اشتراها قالوا: فأرسل بها شريح إلى عبيدة قال: إنما تعتق إذا ولدتهم أحراراً.

حدّثنا إسماعيل قال: حدّثنا سليمان قال: حدّثنا حماد، عن الفضيل، عن أبي جرير، عن الشعبي أن رجلاً قطع أذن رجل، فأتى به شريح فقطع أذنه فأخذها فالزقها بدمها، فأتى شريحاً فقال: خذها فأدلكها بالتراب ثم قال: إنما جعل القصاص للشين.

حدّثنا إسماعيل قال: حدّثنا سليمان قال: حدّثنا داود بن أبي هند، عن الشعبي؛ أن رجلاً استأذن ورثته بأن يوصي بأكثر من الثلث، فأذنوا له ثم اختصموا إلى شريح فقال: هم بالخيار إذا نفضوا أيديهم من تراب قبره.

حدّثنا إسماعيل قال: حدّثنا سليمان قال: حدّثنا حماد، عن داود، عن الشعبي: أن شريحاً سأل عن رجل أصاب قبله؟ قالوا: لا قال: لو كان أصاب قبله لم أحكم عليه، ولوكلته إلى الله حتى يكون الله منه يتقم.

حدّثنا إسحاق بن إبراهيم الحربي قال: حدّثنا عبد الله بن صالح قال: حدّثنا عنبر، عن أشعث، عن الشعبي، عن شريح، قال: إذا كان الرهن بأقل مما رهن قال: أنت رضيت به من ححك، وإذا كان أكثر، قال: أنت أغلقتة.

حدّثنا أحمد بن منصور الرمادي قال: حدّثنا أبو سلمة موسى بن إسماعيل قال: حدّثنا أبو عوانة، عن إسماعيل، يعني ابن سالم، عن عامر: أن شريحاً سأله رجل: كيف أنت يا أبا أمية؟ قال: صباح من رجل نصف الناس عليه غضاب، قيل له: وما غضبهم عليك؟ قال: من قضيت عليه فهو غضبان.

(١) الإكسال: من الرجل العزل، من الزوجة لعدم الرغبة في الولد، أو عدم الماء عند قضاء الوطر.

أخبرني محمود بن محمد بن عبد العزيز، قال: حدثنا حيان بن موسى؛ قال: حدثنا ابن المبارك؛ قال: حدثنا إسماعيل بن أبي خالد، عن الشعبي؛ قال: جاءت امرأة تخصم زوجها إلى شريح في مهرها، وقد كانت قالت لزوجها: طلقني، ولك ما عليك، ففعل، فقالت: لا، حتى تطلقني ثلاثاً، ففعل، فقال جلساء شريح: أما امرأتك فقد حرمت عليك حتى تنكح زوجاً غيرك ولا نرى مالك إلا قد ذهب؛ فقال شريح: لم ترون ذلك؟ والله إن الإسلام إذا أضيقت من حد السيف؛ أما امرأتك فقد حرمت عليك حتى تنكح زوجاً غيرك، وأما مالك فلك.

الجرجاني قال: أخبرنا عبد الرزاق؛ قال: أخبرني الثوري، عن إسحاق الشيباني، عن الشعبي، عن شريح، قال: ابتاع رجل غلاماً فاستغله ثم وجد به عيباً فردّه وكان ما استغل له بضمانه^(١).

حدثني إبراهيم الحربي؛ قال: حدثنا محمد بن الوليد البصري، قال: حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا شعبة، عن منصور الأشلي، سمع الشعبي سمع شريحاً يقول: الرهن بما فيه.

آخر الجزء الثاني من الأصل والحمد لله وحده

يتلوه في الجزء الثالث: حدثنا الحسن بن علي بن الوليد؛ قال: حدثنا سعيد بن سليم؛ قال: حدثنا هشيم، عن داود بن أبي هند، عن الشعبي؛ قال: كان شريح يورث الأسير.



(١) هذه هي أحد الروايتين عن شريح، وقد نقل عنه: أن رجلاً اشترى أمة لها لبن فاكثرها ظئراً وأصاب من غلتها، ثم وجد بها داء عند البائع، فخاصمه إلى شريح فقال له شريح: ردّها بدائها وردّ معها ما أصبت من غلتها، قال: فإني لا أردّها إذ كلفني أن أرد ما أصبت من غلتها، فاقبلها بدائها فقال شريح: ليس ذلك إليّ قد مضى قضائي؛ ذلك إلى خصمك.

الجزء الثالث


من الأصل من كتاب أخبار القضاة

تأليف القاضي أبي بكر محمد بن خلف بن حيان بن صدقة وكيع

فيه

تمام أخبار شريح بن الحارث الكندي. تمام ما رواه الشعبي من قضاء شريح.
ما رواه الحكم بن عينة عن شريح. ما رواه أبو إسحاق السبيعي عن شريح.
ما رواه إبراهيم النخعي عن شريح. ما رواه أبو الضحى سلم بن صبيح من قضايا شريح.
ما رواه سائر أهل الكوفة عن شريح من قضاياهم وفقهه منهم أبو حصين القاسم بن عبد الرحمن، عباس العامري، يحيى الطائي.

ما رواه البصريون عن شريح، ما رواه سائر الناس عن شريح بن الحارث



أخبار:

الحسن بن الحسن الكندي	عبدة السلماني
سعيد بن أشوع الهمداني	عبدة الله بن عتبة بن مسعود
عيسى بن المسيب البجلي	عبد الرحمن بن أبي ليلى
الحكم بن عينة بن النهاس	أبو بردة بن أبي موسى
والمغيرة بن عينة	سعيد بن جبير
عبد الله بن نوف السامي	عامر بن شراحيل
محارب بن دثار السدوسي	عبد الملك بن عمر اللخمي
عبد الله بن شبرمة بن الطفيل	القاسم بن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

تمام ما رواه الشعبي من قضايا شريح

حَدَّثَنَا الحسن بن علي بن الوليد، قال: حَدَّثَنَا سعيد بن سليمان، قال: حَدَّثَنَا هشيم، عن داود بن أبي هند، عن الشعبي، قال: كان شريح يورث الأسير، ويقول: إنه أحوج ما يكون إلى نصيبه في الميراث إذا كان أسيراً في يد العدو، فإما أن يفادوه، حتى يجيء ما جاء.

حَدَّثَنَا الجرجاني، قال: أخبرنا عبد الرزاق، عن معمر، عن جابر، عن الشعبي، عن شريح، قال: اختصم إليه رجلان في دار باعها أحدهما صاحبها فرد البيع فقال الرجل: أين غلة داري، فقال شريح: وأين ربح مثله؟

حَدَّثَنِي عبد الله بن أحمد بن حنبل، قال: أخبرت عن أيوب بن واقد عن أشعث، عن الشعبي أن رجلاً شهد عند شريح فلما قام قال للمشهود عليه: كيف رأيت؟ قال: فرد عليه شريح شهادته. حَدَّثَنَا أحمد بن عبد الجبار أبو عمرو الدارمي قال: حَدَّثَنَا عبد الله بن إدريس، عن أبي إسحاق الشيباني، عن الشعبي: أن امرأة استعدت على ابنها في ستمائة درهم أصابها من صداقها فحبسه شريح على أذائها.

حَدَّثَنَا العباس بن محمد الدوري، قال: حَدَّثَنَا يزيد بن عمر بن خيرة المدائني قال: حَدَّثَنَا عبد الواحد بن زياد؛ قال: حَدَّثَنَا الشيباني؛ قال: حَدَّثَنَا الشعبي؛ قال: كان لرجل على رجل دين، وكان يجحده في العلانية، فأقعد له قوماً فأشهدهم عليه في السر؛ فاختصموا إلى شريح فأبطل شهادتهم؛ وقال: لو كانوا ما جلسوا ذلك المجلس. قال الشيباني: وحَدَّثَنِي الحكم بن عيينة بعد، عن أبي ثابت أنهم اختصموا إلى عمر بن حريث فأجاز شهادته وقال: كذلك يفعل بالكاذب الفاجر.

أخبرنا محمد بن شاذان الجوهري قال: أخبرنا معلى بن منصور قال: حَدَّثَنَا محمد بن دينار قال: حَدَّثَنَا داود، عن الشعبي أن شريحاً كان يقول، في الرجل يبيع الشيء حالاً ولا ينتقد ثمنه ثم يشتريه من صاحبه الذي باعه منه بأقل من ذلك الثمن، قال: إذا تغيرت السوق فلا بأس.

وقال حدثنا المعلى؛ قال: حدثنا هشيم؛ قال: أخبرنا الشيباني، عن الشعبي، عن شريح، أنه لم ير بأساً ما من الزيادة في العطايا بالعرض^(١).

أخبرنا عبد الله بن محمد الحنفي؛ قال: حدثنا عبدان؛ قال: حدثنا ابن المبارك، قال: حدثنا سفيان، عن ابن أبي السفر، عن الشعبي، عن شريح؛ قال: البيعان بالخيار ما لم يفترقا. حدثنا محمد بن إسحاق الصغاني؛ قال: حدثنا روح بن عبادة؛ قال: حدثنا أشعث، عن داود، عن شريح؛ قال: هم بالخيار إذا مات، يعني في الرجل، يوصي فتطيب أنفس الورثة ثم يرجعون. أخبرنا الصغاني؛ قال: حدثنا حجاج بن المنهال؛ قال: حدثنا حماد، عن داود، عن الشعبي، عن شريح؛ قال: إذا نفضوا أيديهم عن قبره هم بالخيار إن شاءوا أمضوا، وإن شاءوا ردوا. أخبرنا الصغاني؛ قال: حدثنا هاشم بن القاسم؛ قال: حدثنا شعبة، عن داود؛ قال: سمعت الشعبي يحدث عن شريح نحوه.

وقال: حدثنا يعلى بن عبيد؛ قال: حدثنا إسماعيل، عن عامر، قال: أعتق رجل عبداً له عند الموت، لم يكن له مال غيره، فقال مسروق: شيء جعله لله أجيزه برأسه، وقضى فيه شريح، فأجاز ثلثه، وقال: يستسعي في الباقيين.

قال عامر: مسروق أعجبهما إليّ فتيا، وشريح أعجبهما إليّ قضاء.

حدثنا الصغاني؛ قال: حدثنا يزيد بن هارون، قال: حدثنا قيس، عن ابن حصين، عن الشعبي، عن شريح أنه ورث قوماً ماتوا جميعاً فورث بعضهم من بعض.

أخبرنا الصغاني؛ قال: حدثنا يحيى بن أبي بكير؛ قال: حدثنا إسرائيل، عن جابر، عن عامر، عن شريح، أنه كان لا يورث الحميل إلا بيئته.

أخبرنا الصغاني؛ قال: حدثنا يحيى بن أبي بكير؛ قال: حدثنا هريم، عن أشعث، عن الشعبي، عن شريح، أنه كان يورث الرحم الموصولة المعروفة.

حدثنا الصغاني، قال: أخبرنا عفان؛ قال: حدثنا عبد الواحد بن زياد؛ قال: سمعت داود بن أبي هند، يذكر الشعبي، قال: كان شريح يقول، في الصداق الآجل إلى موت أو طلاق، أخبرنا الصغاني قال: أخبرنا يعلى، قال: حدثنا إسماعيل، عن عامر، قال: كان شريح يجعل الذي بيده عقدة النكاح الزوج. إن شاء أتم لها الصداق، وإن شاء عفت عن الذي لها فتركته.

أخبرنا الصغاني، قال: حدثنا عبد الوهاب، عن داود بن أبي هند، عن الشعبي، عن شريح؛ قال: هو الزوج قاله أخيراً فعيب ذلك عليه.

(١) كان بعض العلماء يتخرج من بيع العطاء بتقد، روي عن علقمة بن قيس أن ابن مسعود كانت له بقاية في بيت المال فباعها بنقصان، فنهاه عمر بن الخطاب عن ذلك، فكان يدينها بعد ذلك، وسيأتي بعد ذلك رأي شريح واضحاً.

أخبرنا الصغاني قال: حدّثنا قبيصة، قال: حدّثنا سفيان، عن الشيباني، عن الشعبي، عن شريح، أنه كان لا يرى بيع الزادات بالعروض بأساً، وكرهه الشعبي، وقال: هو غرر. الصغاني؛ قال: حدّثنا يحيى بن أبي بكير، قال: حدّثنا إسرائيل، عن جابر، عن عامر عن شريح، قال: إذا دخل رجل دار قوم بغير إذنه، فعقره كلبهم فلا شيء عليهم.

الصغاني قال: حدّثنا قبيصة؛ قال: حدّثنا سفيان، عن مطرف؛ قلت لعامر: إن كان شريح يضمن المستودع؛ قال لا: إلا أن يرى ربية.

الصغاني قال: حدّثنا يعلى؛ قال: حدّثنا حفص، قال: حدّثني الشيباني، عن الشعبي، عن شريح، في المضاربة، قال: الوضعية على المال، والربح على ما اصطالحوا عليه حدّثنا محمد بن شاذان؛ قال: أخبرنا معلى، قال: حدّثنا أبو معاوية، قال: حدّثنا عاصم، عن الشعبي، عن شريح؛ قال: الخليط أحق من الشفيح، والشفيح أحق من الجار، والجار أحق ممن سواه.

أخبرنا الصغاني قال: حدّثنا يعلى؛ قال: حدّثنا أبو عوانة، عن جابر، عن عامر، عن شريح؛ قال: إذا اشترى الرجل السلعة وبها داء فماتت في يده قال: ردّها بدائها.

الصغاني قال: أخبرنا حسن بن الربيع، قال: حدّثنا أبو إسحاق الفزاري، عن مغيرة، عن الشعبي: أن شريحاً كان يحلف الرجل إذا كان يدعي على ابنه دين بالله: ما هذا على ابنك، قال إسحاق: وقال مغيرة: لا يعجبنا هذا ولكن يحلف بالله ما يعلم على ابنه.

الصغاني وابن شاذان، قالوا: حدّثنا معلى بن منصور، قالوا: حدّثنا يحيى بن القطان، عن مجاهد، عن الشعبي، عن شريح، أنه كان لا يرى لأعرابي شفعة.

الصغاني وابن شاذان قالوا: حدّثنا معلى، قال: حدّثنا يعقوب قال: حدّثنا مجالد، عن الشعبي، عن شريح، أنه قال: لا شفعة لليهودي، ولا نصراني، ولا لمجوسي، على مسلم.

الصغاني قال: حدّثنا ابن أبي شيبة، قال: حدّثنا وكيع، قال: حدّثنا إسرائيل، عن جابر، عن عامر، عن شريح، قال: الشفعة للحيطان.

الصغاني قال: حدّثنا عفان، قال: حدّثنا عبد الواحد بن زياد، قال: حدّثنا مجالد عن الشعبي، قال: قال علي وعبد الله وشريح: لا نكاح إلا بوليّ إلا لامرأة يعضلها وليها، فتأتي السلطان أو القاضي، فيزوجها أو يأمر رجلاً فيزوجها.

الصغاني قال: حدّثنا أبو بكر، قال: حدّثنا وكيع عن سفيان، عن جابر، عن الشعبي، عن شريح. قال: للحامل وصية.

الصغاني قال: حدّثنا معاوية، عن أبي إسحاق، عن سفيان، عن جابر، عن الشعبي، عن شريح، قال: ما صنعت الحبل، والمسافر إذا وضع رحله في الغرز فهو من الثلث.

الصغاني قال: أخبرني إبراهيم، قال: حدّثنا سفيان، عن جابر، عن الشعبي، عن شريح، إذا أقر في مرضه عند موته لوارث لم يجز إلا بيته، وإذا أقر لغير وارث فهو جائز.

الصغاني قال: حدّثنا عفان؛ قال: حدّثنا شعبة، عن عاصم، قال: سمعت الشعبي قال: قال شريح: ما سمعت الله ذكر سترأ ولا باباً.

الصغاني قال: حدّثنا معلى، قال: حدّثنا محمد بن دينار، قال: أخبرنا داود، عن عامر، أن امرأة وزوجها اختصما إلى شريح، طلقها زوجها تطلقه، وقد خلى بينه وبينها، فأقرت أنه لم يصل إليها، فقال شريح: نصدقك عن نفسك، فلك نصف الصداق، ونكذبك في العدة فعليك العدة. أخبرنا أحمد بن منصور الرمادي؛ قال: حدّثنا يزيد بن أبي حكيم، قال: حدّثنا سفيان، عن ابن عون، عن ابن سيرين، عن شريح، قال: توجب أربعة ألف ولا توجب قدحاً من ماء؟ يعني إذا التقى الختانان.

الرمادي قال: حدّثنا يزيد، قال: حدّثنا سفيان، عن توبة العنبري، عن الشعبي، عن شريح، أنه كان يحتبي يوم الجمعة ولا يلتفت يميناً ولا شمالاً، والإمام يخطب يستقبل الإمام، قال: وكان يجيء فإن كان خرج لم يصل وإن كان لم يخرج صلى ركعتين ثم جلس.

حدّثنا الدوري، قال: حدّثنا عصمة بن سليمان الخزاز؛ قال: حدّثنا عرفة أبو زيد العامري، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن الشعبي؛ قال: كان شريح يجلس للناس للقضاء في برنس خز. أخبرني عمرو بن بشر، قال: حدّثنا الحسن بن عيسى، قال: أخبرنا عبد الله؛ قال: أخبرنا إسماعيل بن أبي خالد، عن شريح، قال: أيما امرأة صولحت من ثمنها من غير أن تعلم ما ترك زوجها فهي الرببة كلها.

حدّثني محمد بن عبد الله المخرمي، فقال: حدّثنا مؤنس بن محمد، قال: حدّثنا حماد بن زيد، عن المجالد، عن الشعبي؛ قال: كان شريح يجيز شهادة الأعمى مع الرجل البصير إذا عرف الصوت.

محمد بن عبد الله المخرمي قال: حدّثنا روح بن عباد؛ قال: حدّثنا شعبة، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن الشعبي، عن مسروق، قال: شيء جعله الله هو من جميع المال، قال: وقال شريح: هو من الثلث، قلت للشعبي: أيهما أحب إليك؟ قال: إن شريحاً كان أقضاهما، وكان مسروق أفتاهما.

حدّثنا المخرمي قال: حدّثنا أبو عامر، عن شعبة، عن ليث بن أبي سليمان عن الشعبي، قال: اختصم إلي شريح في رجل لم يستطع أن يأتي امرأته، وقد كانت معه شهرين، فقال شريح: أقضي فيها بكتاب الله، لها نصف الصداق.

المخرمي قال: حدّثنا أبو الوليد؛ قال: حدّثنا شعبة، عن داود بن أبي هند، عن الشعبي عن شريح؛ قال: إذا نفصوا أيديهم من التراب إن شاءوا أجازوا وإن شاءوا لم يجيزوا.

المخرمي قال: حدّثنا أبو السري؛ قال: حدّثنا أبو سفيان، عن سفيان، عن عبد الملك، عن الشعبي، عن شريح، في عبد شج نقرأ، قال: فقضى به للآخر.

المخرمي قال: حدّثنا وكيع، عن سفيان، عن الشيباني، عن الشعبي: أن رجلاً أخذ من مهر ابنته ستمائة، فحبسه شريح في السجن.

حدّثنا المخرمي، قال: حدّثنا إبراهيم، قال: حدّثنا سفيان، عن الشيباني، عن الشعبي، عن شريح، أنه كان يجيز العروض.

المخرمي قال: حدّثنا أبو داود، عن سفيان، عن الشيباني، عن الشعبي، عن شريح أنه كان يجيز شهادة الأَخ لأخيه.

حدّثنا المخرمي؛ قال: حدّثنا أبو عامر، عن الشيباني، عن الشعبي عن شريح، أنه كان أعطى رجلاً دراهم، وأمره أن يشتري وصيفين فدفعه إلى وكيل له، من وراء نهر بلخ، فلم يفعل وجاء بهما، فقال شريح: أمن الضمان وأخذ رأس ماله.

المخرمي قال: حدّثنا عبد الرحمن بن مهدي، عن سفيان، عن الشيباني، عن الشعبي، عن شريح، أنه كان يرى ردّ اليمين.

حدّثنا المخرمي؛ قال: حدّثنا عبد الرحمن بن مهدي، عن سفيان، عن الشيباني، عن الشعبي عن شريح، أنه ردّ شهادة المختبيء.

أخبرني هارون بن محمد، عن علي بن نصر، عن سهل بن حماد، عن شعبة، عن شيان، عن الشعبي: أن رجلاً شق فرق رجل، فقال شريح: رقعة مكان رقعة.

أخبرني الجرجاني قال: أخبرنا عبد الرزاق، قال: حدّثنا الثوري، عن جابر، عن الشعبي، عن شريح، قال: في الجنب الأول فالأول يعني بالجدر^(١). وعن شريح قال: لا شفعة إلا في عقار أو أرض.

حدّثنا محمد بن حسان الأزرق، قال: حدّثنا وكيع، قال: حدّثنا سفيان، عن مُطرف، عن الشعبي، عن شريح في المرأة تعطي زوجها العطية، قال: أقيلها ولا أقيله.

حدّثنا الرمادي، قال: حدّثنا يزيد، قال: حدّثنا سفيان، عن سليمان، عن الشيباني، قال: حدّثني أبو الضحى: أن امرأة خاصمت زوجها في شيء أعطته إلى شريح، فرأى شريح أن ترجع فيه، وقال: لو طابت نفساً لم ترجع فيه.

حدّثنا الرمادي قال: حدّثنا يزيد العبدى؛ قال: حدّثنا سفيان، عن عبد الكريم الجزري، عن الحكم، عن شريح، أن للمرأة أن ترجع فيما أعطت لزوجها، وليس للرجل أن يرجع فيما أعطها.

(١) أي حقوق الجيران والمراد ﴿وَأَلْمَأَزَّ الْجُنُبِ﴾ سورة النساء الآية (٣٦). والجدران: الجدران، أي من كان جداره ملاصقاً لجدارك - المراجع.

الرمادي قال: حدّثنا يزيد، قال: حدّثنا سفيان عن سليمان التيمي، عن أبي جعفر، قال: رأيت شريحاً جاءته امرأة وزوجها، ادعى أنها أبرأته من صداقها، وأتى بيينة فلم يجز ذلك شريحاً، قال: حتى تروا الدراهم.

الرمادي قال: حدّثنا يزيد، قال: حدّثنا سفيان، عن إسماعيل، عن الشعبي، عن شريح؛ قال: كان يضمن ما أفسدت الغنم بالليل، ولا يضمن ما كان بالنهار، ويتلو هذه الآية: ﴿وَدَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ إِذْ يَمْحَكُمَا فِي الْحَرْثِ إِذْ نَفَسَتْ فِيهِ غَنَمُ الْقَوْمِ﴾ ويقول: كان النفس بالليل.

أخبرنا الصغاني، قال: حدّثنا عفان، قال: حدّثنا شعبة، عن عاصم؛ قال: سمعت الشعبي قال: قال شريح: ما سمعت الله ذكر ستراً^(١) ولا باباً.

الصغاني حدّثنا قال: حدّثنا محمد بن دينار؛ قال: أخبرنا داود، عن عامر: أن امرأة وزوجها اختصما إلى شريح؛ طلقها زوجها تطليقة، وقد خلى بينه وبينها، فأقرت أنه لم يصل إليها؛ فقال لها: نصدقك على نفسك فلك نصف الصداق؛ ونكذبك في العدة فعليك العدة.

حدّثنا الرمادي؛ قال: حدّثنا النصر؛ قال: حدّثنا عيسى، يعني ابن المسيب البجلي؛ قال: حدّثنا الشعبي، عن شريح، أنه كان يقول للشاهدين؛ إذا أبهما أو طعن فيهما الخصم، ما أنا دعوتكما، وما أنا بمانعكما أن تشهدا ولئن رجعتكما لم أردكما، وما يقضي بهذا القضاء غيركما، فإني متق بكما فاتقيا لا أتبعن اليهود، ولا ألقن الخصوم، ولا أنا أشد على الخصم من الشاهدين فيما أسمع منه؛ من أبدى لنا زياً حسناً أحسنا به الظن، فيما غاب به عنا، ومن أبدى لنا زياً سيئاً أسأنا به الظن فيما غاب به عنا.

الرمادي قال: حدّثنا أبو سلمة الخزاعي؛ قال: حدّثنا زهير أبو معاوية، عن ليث، عن عامر، عن شريح؛ قال: إذا طلق المرأة وهي حائض، أمهلت، حتى إذا طهرت اعتدت ثلاث حيض.

أخبرنا محمد بن شاذان، قال: أخبرنا المعلى بن منصور؛ قال: حدّثنا خالد، عن الشيباني، عن عامر، قال: أتى شريح، في رجل انتفى من ولد سريته عند موته، وقد كان أقرّ به؛ قال: أصدق ما يكون عند موته.

أخبرنا محمد بن شاذان؛ قال: أخبرنا المعلى؛ قال: حدّثنا، يعني عبد الواحد بن زياد؛ قال: حدّثنا مجالد، عن الشعبي، قال: كان مسروق وشريح يقولان: لا نكاح إلا بولي، إلا امرأة يعضلها وليها، فتأتي السلطان، أو القاضي، فيزوجها أو يأمر رجلاً من أهلها فيزوجها.

(١) يشير شريح إلى ما رواه نافع بن جيد قال: كان أصحاب رسول الله ﷺ يقولون: إذا أرخى البستر أو أغلق الباب فقد وجب الصداق.

وهو مروى عن عمر وعلي وابن عمر ورأي شريح أنه إذا زعم أنه لم يمسه فلها نصف الصداق، وهو مروى عن ابن عباس.

أخبرني جعفر بن حسن، قال: حدّثني أبو كريب، قال: حدّثنا عبد الله بن إدريس؛ قال: حدّثنا أبي، عن عبد الله بن أبي السفر، عن الشعبي، قال: خاصم أعرابي إلى شريح، فجعل يتناوله بيده، فقال له شريح: لسانك أطول من يدك؛ فقال: أسامري فلا تمس، فقال له شريح: أقبل قبل شأنك؛ فقال: ذاك أعجلني إليك، فلما قام، قال شريح: لم أرد بكلامي هذا لك مساءة؛ قال: فقال الأعرابي: ولا اجترمت إليك؛ فقال: فما علمنا أحداً اتصف من شريح إلا ذلك الأعرابي.

أخبرني جعفر؛ قال: حدّثنا قتيبة؛ قال: أخبرنا أبو عوانة، عن مغيرة، عن إبراهيم، أو عامر، أن شريحاً قضى فيه؛ فقال رجل: واللّه لقد قضيت علي بغير الحق، فقال شريح: ما أنا بشاق الشعرة شعرتين.

أخبرني عبد الله بن محمد بن حسن؛ قال: حدّثنا أبو كامل؛ قال: حدّثنا عبد الواحد؛ قال: حدّثنا مجالد، عن الشعبي، قال: كان شريح يجيز شهادة، على النصراني، ولا النصراني على اليهودي، إلا المسلمين فإنه كان يجيز شهادتهم على الملل كلها.

أخبرني عبد الله بن حمد، قال: حدّثنا إبراهيم بن عبد الله؛ قال: حدّثنا هشيم، عن مطرف، عن الشعبي، عن شريح، أنه كان يستحلف على الداء الظاهر ألبتة، وعلى الباطن بالعلم. أخبرني عبد الله؛ قال: وحدّثنا وهب بن بقية؛ قال: حدّثنا خالد، عن الشيباني، عن عامر، عن شريح، في الذي اشترى عبداً وبه داء، فأبق من عنده، قال: رده بدائه، فقلت لعامر: ما ترى؟ قال: أرى أن يتبع المشتري البائع بالثمن، ويبيع البائع عبده من ماله.

وعن خالد بن مطرف، عن عامر، قال: خوصم إلى شريح في عبد اشتراه رجل فأبق، وقد كان أبق عند الأول، فقال له شريح: غررتّه وكذبته، ردّ إليه ماله، واطلب غلامك.

حدّثنا الرمادي، قال: حدّثنا يزيد بن أبي حكيم؛ قال حدّثنا سفيان: قال: حدّثنا أشعث؛
عن الشعبي، عن شريح؛ قال: المسلمون عند شروطهم ما لم يعص الله.

حدّثنا الرمادي؛ قال: حدّثنا يزيد؛ قال: حدّثنا سفيان، قال: حدّثنا الشيباني، عن الشعبي،
عن شريح، أنه قال، في رجل باع عبداً من رجل، فأغلّ عليه، ثم وجد بالعبد عيباً، قال شريح: يرده بعيبه وغلته له بضمانه.

حدّثنا محمد بن شاذان، قال: حدّثنا عبد الواحد، قال: حدّثنا مجالد، قال: حدّثنا
الشعبي، أن شريحاً كان لا يجيز نكاحاً إلا بيينة.

حدّثنا محمد بن محمد بن عبد العزيز؛ قال: حدّثنا حسان بن موسى، قال: أخبرنا
ابن المبارك؛ قال: حدّثنا مجالد، عن الشعبي، عن شريح، أن امرأة أتته وولدها، فقالت: إني ولدت هذا من سيدي، فاعترف، ثم هو الآن ينكره؛ فقامت البينة فألزمه الولد.

حَدَّثَنَا الرَّمَادِيُّ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدٌ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانٌ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَشْعَثُ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ شَرِيحٍ، مِثْلَ قَوْلِ إِبْرَاهِيمَ، إِذَا ابْتَاعَهَا وَبِهَا دَاءٌ فَوَقَعَ عَلَيْهَا وَهِيَ بَكْرٌ، رَدَّهَا وَرَدَّ مَعَهَا عَشْرَ ثَمَنِهَا، فَإِنَّ^(١) كَانَتْ نَثِيئاً رَدَّ نِصْفَ الْعَشْرِ.

حَدَّثَنَا الرَّمَادِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدٌ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانٌ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا مَطْرُفٌ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ شَرِيحٍ، أَنَّهُ قَالَ: مَنْ اشْتَرَطَ الْخِلَاصَ فَهُوَ أَحْمَقُ؛ سَلِمَ مَا بَعْتَ، أَوْ رَدَّ مَا اشْتَرَيْتَ لَيْسَ الْخِلَاصَ بِشَيْءٍ.

حَدَّثَنَا الرَّمَادِيُّ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدٌ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانٌ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي السَّفَرِ عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ شَرِيحٍ، أَنَّهُ سَأَلَ عَنْ طَوْقٍ مِنْ ذَهَبٍ فِيهِ فَصُوصٌ، قَالَ: انْزِعِ الْفُصُوصَ فَبَعَهُ كَيْفَ شِئْتَ^(٢).

حَدَّثَنَا الْحَنْفِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدِانَ، عَنِ ابْنِ الْمُبَارَكِ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنِ ابْنِ أَبِي السَّفَرِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ شَرِيحٍ: مِثْلَ حَدِيثِ الطَّوْقِ.

حَدَّثَنَا الرَّمَادِيُّ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدٌ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانٌ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا الشَّيْبَانِيُّ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ شَرِيحٍ، أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ يَرَى بِأَسَاساً بِبَيْعِ الزِّيَادَةِ فِي الْعَطَاءِ بِالْعُرُوضِ.

حَدَّثَنَا ابْنُ زَنْجَوِيَّةٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْفَرِيَابِيُّ، عَنِ سَفِيَانٍ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ شَرِيحٍ مِثْلَهُ.

حَدَّثَنَا الرَّمَادِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانٌ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَشْعَثُ عَنْ ابْنِ مِبَارَكٍ: أَنَّ الضَّحَّاكَ بْنَ قَيْسٍ اخْتَصَمَ إِلَيْهِ، فِي سَلْعَةٍ وَجَدَ بِهَا الدَّبِيلَةَ وَهُوَ دَاءٌ قَدِيمٌ، فَعَرَفَ أَنَّهُ لَيْسَ مِمَّا يَحْدُثُ، فَقَضَى بِهِ عَلَى الْبَائِعِ؛ قَالَ: وَكَانَ شَرِيحٌ يَسْأَلُ الْبَيْتَةَ أَنَّهُ ابْتَاعَهُ وَبِهِ ذَلِكَ الدَّاءُ، وَقَوْلُ الضَّحَّاكَ: أَحَبُّ إِلَيَّ.

الرَّمَادِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانٌ، عَنِ سَلِيمَانَ الشَّيْبَانِيِّ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ شَرِيحٍ، أَنَّهُ قِيلَ لَهُ: إِنَّ النَّاسَ يَعْلَمُونَ ذَلِكَ، قَالَ: فَاتْنِي بِرَجُلَيْنِ مِنَ النَّاسِ أَنَّهُ بَاعَكَ وَبِهِ ذَلِكَ الدَّاءُ.

الرَّمَادِيُّ قَالَ: وَحَدَّثَنِي يَزِيدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، أَنَّ شَرِيحاً كَانَ يَقْضِي فِي الْمَكَاتِبِ بِقَضَاءِ عَبْدِ اللَّهِ، يَعْنِي إِذَا تَرَكَ مَالاً وَتَرَكَ وَرَثَةً، وَهُوَ مَكَاتِبٌ، عَلَيْهِ بَقِيَّةٌ مِنْ كِتَابَتِهِ؛ قَالَ: يُعْطَى مَوَالِيَهُ بَقِيَّةَ مَكَاتِبَتِهِ، وَمَا بَقِيَ كَانَ لَوَرَثَتِهِ.

(١) راجع المحلى لابن حزم فقد ذكر أقوال العلماء في هذه المسألة مستوفاة.

(٢) للفقهاء آراء كثيرة في هذه المسألة تعلم من مظانها في كتب الفقه؛ وكان شريح ممن لا يرى جواز بيع الذهب إذا كان معه غيره بذهب أو فضة بل لا بد من تمييز الذهب من غيره ثم يباع الذهب يداً بيد ويباع ما معه كيف يشاء. وقد روي عن فضالة بن عبيد الأنصاري؛ قال: أتى رسول الله ﷺ عام خيبر، بقلادة فيها ذهب وخرز ابتاعها رجل بتسعة دنانير؛ فقال رسول الله ﷺ: «لا حتى تميز بينه وبينه» فقال: إنما أردت الحجارة فقال ﷺ: «لا حتى تميز بينهما» فرده حتى ميز بينهما.

الرمادي؛ قال: حَدَّثَنَا يزيد؛ قال: حَدَّثَنَا سفيان، عن سليمان الشيباني، عن الشعبي، عن شريح، مثل ذلك يعني، في المكاتب إذا مات وعليه دين، تضرب مواليه بما حل من نجومهم.

الرمادي قال: حَدَّثَنَا يزيد؛ قال: حَدَّثَنَا سفيان، عن شعبة بن الحجاج، عن قتادة بن دعامة، عن سعيد بن المسيب، أنه ذكر قول شريح في المكاتب يضرب مواليه بما حل من نجومهم مع الغرماء، قال: أخطأ شريح وإن كان قاضياً، قال زيد بن ثابت: هو للغرماء دون الموالي.

الرمادي قال: حَدَّثَنَا يزيد، قال: حَدَّثَنَا سفيان، عن إسماعيل، عن الشعبي، عن شريح، قال: كان يضمن ما أفسدت الغنم بالليل، ولا يضمن ما كان بالنهار، وكان يتأول هذه الآية: ﴿إِذْ نَفَسَتْ فِيهِ غَنَمُ الْقَوْمِ﴾ ويقول: كان النفس بالليل.

الرمادي قال: حَدَّثَنَا يزيد؛ قال: حَدَّثَنَا سفيان عن إسماعيل بن أبي خالد، والمغيرة، عن الشعبي، عن شريح، أن رجلاً تزوج امرأة، فأغلق الباب وأرخصى الستر، ثم طلقها، ولم يمسه فقضى له شريح بنصف الصداق؛ قال سفيان: بلغنا أن شريحاً قال: عليها العدة.

حَدَّثَنَا محمد بن عبد الملك بن زنجويه، قال: قرىء على عبد الرزاق، عن سفيان، عن عبد الملك، عن الشعبي، عن شريح، أن عبداً شجَّ نقرأ، فقضى به شريح للأخر. قال سفيان: ونحن نقول إذا لم يتبع، وهو بينهم سواء.

عن حماد وغيره من أصحابنا، حَدَّثَنَا أبو بكر بن زنجويه، قال: حَدَّثَنَا محمد بن يوسف قال: حَدَّثَنَا سفيان، عن سليمان الشيباني، عن بعض أصحابنا، عن شريح، أنه كان يقبل البيئة بعد الجحود.

حَدَّثَنَا ابن زنجويه، قال: حَدَّثَنَا محمد، قال: أَخبرنا سفيان، عن سليمان الشيباني، عن الشعبي، عن شريح، قال: ينتفي من ولده متى شاء، قال سفيان: إذا أقر به مرة فهو ولده. ابن زنجويه؛ قال: حَدَّثَنَا محمد، قال: حَدَّثَنَا سفيان، عن جابر، عن الشعبي، عن شريح. قال: إذا كان متصدعاً وأشهد عليهم فوقع على إنسان ضمنوا.

حَدَّثَنَا سعدان بن نصر؛ قال: حَدَّثَنَا غسان بن عبيد؛ قال: حَدَّثَنَا سفيان عن عبد الله بن أبي السفر، عن الشعبي، عن شريح، أنه قال: البيعان بالخيار ما لم يتفرقا^(١).

حَدَّثَنَا سعدان؛ قال: حَدَّثَنَا غسان، عن سفيان، ذكره عن ابن حصين، عن الشعبي، قال:

(١) حديث: البيعان بالخيار: أخرجه الأئمة الستة فهو عند البخاري في البيوع وعند مسلم، باب ثبوت خيار المجلس للمتبايعين، وعند أبي داود في البيوع. باب خيار المتبايعين، وعند الترمذي في البيوع، باب ما جاء البيعان بالخيار ما لم يتفرقا، وعند ابن ماجه في الخيار.

وقد روي بالفاظ مختلفة ولفظ الكتاب هو لفظ النسائي ولفظ الصحيحين عن عبد الله بن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «البيعان كل واحد منهما بالخيار على صاحبه ما لم يتفرقا إلا بيع الخيار». وقد روي بالفاظ مختلفة أخرى.

سمعت شريحاً يقول: ذهب الرهان بما فيها، كذا قال أبو بكر هكذا قال: عن أبي حصين، عن الشعبي، قال: حدثناه في الجامع، حدثناه الصَّغاني، قال: حدثنا أبو نعيم، قال: حدثنا سفيان، عن أبي حصين؛ قال: سمعت شريحاً يقول: قال أبو بكر: هذا هو الصواب، رواه جماعة عن أبي حصين، عن شريح نفسه.

أخبرني محمد بن عبد الله المسروقي؛ قال: حدثنا عبيد بن يعيش، قال: حدثنا يحيى بن آدم، قال: حدثني حفص بن غياث، عن مجالد، عن الشعبي، عن شريح أنه ضمن رجلاً من المسلمين خمرأً أهرأها لذي^(١).

أخبرني محمد بن شاذان؛ قال: حدثنا معلى؛ قال: أخبرنا شريك، عن جابر، عن عامر؛ قال: كان شريح يرد من الشامه الشائنة ومن الشيب إذا وراه.

أخبرني محمد بن شاذان، قال: أخبرنا يعلى، قال حدثنا أبو زييد أن إسماعيل بن أبي خالد حدثهم، عن عامر قال: جاء رجل إلى شريح، فقال: يا أبا أمية إني طلقت امرأتي مائة تطليقة؛ فقال: أما ثلاث فلك وأما سبع وتسعون فإسراف ومعصية.

ابن شاذان؛ قال: أخبرنا معلى؛ قال: حدثنا ابن المبارك؛ قال: حدثني مجالد، عن الشعبي، عن شريح، ومسروق، قالوا: الفيء الجماع^(٢).

حدثنا عبد الله بن محمد الحنفي، قال: أخبرنا عبدان، قال: حدثنا ابن المبارك، قال: حدثنا ابن عون، عن الشعبي، عن شريح، قال: دعوا الربا والريبة^(٣).

أخبرني محمود بن محمد المروزي؛ قال: حدثنا حيان بن موسى، قال: أخبرنا ابن المبارك؛ قال أخبرنا إسماعيل، عن الشعبي، قال: كان شريح يقضي زماناً أن الذي بيده عقدة النكاح الولي ثم رجع، فقال: هو الزوج^(٤).

أخبرني محمود، قال: حدثنا حيان؛ قال: حدثنا عبد الله، عن داود، وجابر، عن الشعبي، عن شريح أنه متع بخمسمائة درهم.

أخبرني جعفر بن محمد، قال: حدثنا مزاحم بن سعيد، قال: أخبرنا عبد الله، قال: أخبرنا أيضاً، يعني سفيان، عن فراس عن الشعبي، عن شريح؛ أنه كان يقول: ترجع المرأة إذا كان زوجها

(١) مسألة تقوم الخمر عند الذميين واعتبار ماليتها مسألة خلافية بين العلماء ويقول شريح: قال الثوري ومالك وأبو حنيفة.

(٢) يريد بذلك الفيء المذكور في الآية الكريمة: ﴿لِّلَّذِينَ يُؤَلُّونَ مِن بَيْنِ يَدَيْهِمْ رِزْقٌ أَنعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَإِن فَاءَهُ فَاءَ اللَّهِ عَفْوٌ رَّجِعٌ﴾.

(٣) سيأتي الكلام على هذا الحديث.

(٤) وروي عن شريح أيضاً أنه الولي صح ذلك عن ابن عباس وعن جابر، وقال: أو يعفو أبوها وأخوها إن كان وصولاً وإن كرهت المرأة وفي المسألة تفصيل طويل راجعه في المحلى لابن حزم.

حيًا؛ فإذا مات فلا رجوع. أخبرني جعفر، قال: حدّثنا مزاحم، قال حدّثنا عبد الله قال: حدّثنا أشعث بن سوار، عن الشعبي، عن شريح، قال: المسلمون عند شروطهم ما لم يعص الله^(١).

أخبرني عمرو بن بشر، قال: حدّثنا الحسن بن عيسى، قال: أخبرنا عبد الله، قال: أخبرنا سفيان، عن داود، عن الشعبي، عن شريح أنه كان يورث الأسير ويقول: هذا أحوج إلى ماله. أخبرني عمرو بن بشر؛ قال: أخبرنا الحسن بن عيسى، قال: أخبرنا عبد الله؛ قال: أخبرنا سفيان، عن جابر، عن الشعبي، عن شريح أنه كان لا يورث الأسير.

حدّثنا الجرجاني، قال: حدّثنا عبد الرازق، عن الثوري، عن عبد الله بن أبي السفر، عن الشعبي، عن شريح، قال: البيعان بالخيار ما لم يتفرقا.

عبد الله بن محمد الحنفي، قال: حدّثنا عبدان؛ قال: أخبرنا عبد الله قال: أخبرنا سفيان، عن حصين، عن الشعبي، أنه لقي ركباً فسلم عليه، فقال له: ما هذا؟ قال: كان شريح يفعل ذلك.

أخبرني عمرو بن بشر، قال: حدّثنا الحسن بن عيسى، قال: حدّثنا ابن المبارك، قال: أخبرنا هشام، عن داود، عن الشعبي، عن شريح أنه كان يقول: إذا نفصوا أيديهم عن قبره ورجعوا فهم بالخيار.

كذا قال أبو بكر في أصل الكتاب، هشام، عن داود، وأظنه هشيم.

أخبرني عمرو بن بشر قال: حدّثنا الحسن بن عيسى، قال: أخبرني جرير، عن مطرف، عن الشعبي، قال: أتني شريح في رجل أوصى عند موته لولد ولده بأكثر من الثلث؛ وأذن له ولده في ذلك؛ فلما مات أبي ولده ولم يجيزوا ذلك، وقالوا: كرهنا أن نغضب أبانا؛ فأجزنا حياته، فقال شريح: إن شاءوا أجازوا وإن شاءوا لم يجيزوا.

أخبرني عمرو بن بشر، قال: أخبرنا الحسن بن عيسى، قال: أخبرنا ابن المبارك؛ قال: أخبرنا عاصم؛ عن الشعبي؛ قال: أجزى وصية الصغير، والكبير؛ إذا كانت عدلاً، ولا أجزى وصية صغير ولا كبير، إذا كانت حيفاً.

أخبرني ابن أبي الدنيا؛ قال: حدّثنا محمد بن بكار؛ قال: حدّثنا قيس بن الربيع، عن أشعث؛ قال: قال رجل لشريح: ما خاصمت إليك قط! إلا حكمت علي؛ قال: ذاك أحرى أن لا تكون ظالماً.

(١) المسلمون عند شروطهم، رواه الحاكم في البيع عن أنس بن مالك، وليس فيه (ما لم يعص الله) ولفظه: المسلمون عند شروطهم ما وافق الحق من ذلك، ورواه الطبراني عن رافع بن خديج بلفظ المسلمون عند شروطهم فيما أحل، ولفظ أبي داود المسلمون عند شروطهم عن أبي هريرة؛ وإن حسنه الترمذي فقد قال ابن حجر: الحديث ضعفه ابن حزم وعبد الحق وقد روى ابن حزم كلمة عمر: المسلمون على شروطهم عند مقاطع حقوقهم.

ما روى الحكم بن عيينة عن شريح

حدثنا محمد بن الوليد البُسري، قال: حدثنا محمد بن جعفر غُنْدَر، قال: شعبة عن الحكم، عن شريح، أنه قال: الرهن بما فيه، فقلت للحكم: وإن كان أقل أو أكثر؟ قال: نعم، قال أبو بكر: كل ما عن الحكم قد سمعته من البُسري، عن غُنْدَر، عن شعبة.

وعن شريح قال: المعتق عن دبر من الثلث.

وعن الحكم: أنه رأى شريحاً يصلي في برنس.

وعن الحكم: أن شريحاً ذبح فرساً له، فأكل منه.

وعن الحكم عن شريح؛ قال: المتوفى عنها زوجها وهي حامل لها النفقة من جميع المال. وكان ابن عباس يقول: ليس لها شيء.

وعن الحكم عن شريح في الذي يحيل الرجل على الرجل، فيفلس المحال عليه قال: يرجع إلى الأول.

وعن الحكم: أن شريحاً والحسن أهلاً بالحج والعمرة جميعاً، ثم لم يحل منهما شيء، دون النحر، ولم يسوقا هدياً.

وعن الحكم: أن رجلاً من بني أسد تزوج امرأة من كندة، يُقال لها: أم عبد الله بنت زيد بن شيبان، وشرط لها إن هو تركها في دارها، فصداقها ألفاً درهم، وإن هو أخرجها فصداقها أربعة آلاف، فأخرجها يُخاصمها إلى شريح، فقضى لها بأربعة آلاف^(١).

وعن الحكم: أن رجلاً طلق امرأته خاصمته إلى شريح، وقرأ هذه الآية: ﴿وَالْمُطَلَّاتُ مَتَّعٌ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّيِّبِ﴾ وقال: إن كنت من المتقين فعليك المتعة، ولم يقض به، قال شعبة: وجدته مكتوباً عندي، عن أبي الضحى.

حدثنا محمد بن إشكاب، قال: حدثنا أبو النصر، قال: حدثنا شعبة، قال: الحكم أخبرني أن رجلاً خاصم إلى شريح في متعة امرأته، فقال شريح: وللمطلقات متاع بالمعروف حقاً على المتقين، فإن كنت من المتقين فعليك متعة، ولم يقض.

حدثنا محمد بن الوليد البُسري، قال: حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا شعبة، عن

(١) مسألة النكاح على شرط، ومسألة الترديد في المهر على شرطين مختلفين مسألة خلافية بين العلماء، ويرى بعض العلماء بطلان كل شرط في النكاح، وبعضهم جوز الشروط، وجوز الترديد فإن وفي بما شرط فذلك وإلا فمهر المثل، وروي الرايان عن عمر؛ فقد حكى عن عبد الرحمن بن غنم أنه شهد عند عمر رجلاً أتاه فأخبره أنه تزوج امرأة وشرط لها دارها، فقال له عمر: لها شرطها؛ فقال له رجل عنده: هلكت الرجال إذ لا تشاء امرأة تطلق زوجها إلا طلقتة، فقال عمر: المسلمون على شروطهم عند مقاطع حقوقهم؛ وروي عنه؛ أن رجلاً تزوج فشرط لها أن لا يخرجها؛ فوضع عمر عنه الشرط وقال: المرأة مع زوجها.

الحكم، أن رجلين شهد الرجل على رجل بحق، فقال أحدهما: أشهد أن عليه ألفاً ومائتي درهم أو ثلاثمائة، وقال الآخر: أشهد أن عليه ألف درهم، ف قضى له شريح بألف درهم؛ فقال الرجل: تقضي علي وقد اختلفا؟ فقال: إنهما قد اجتمعا على ألف.

وعن الحكم: رأيت شريحاً يمشي أمام الجنائز، ثم يجلس حتى تجيء. وعن الحكم عن شريح، في هذه الآية. ﴿وَفَصَّلَ الْفُطَّابِ﴾، قال: الشهود والأيمان.

حدثنا ابن عرفة، عن ابن فضيل، عن أشعث، عن الحكم، عن شريح مثله.

حدثنا البصري قال: حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا شعبة، عن الحكم، عن شريح، قال: البيعان بالخيار ما لم يتفرقا.

وعن الحكم، عن شريح، في الرجل يتزوج امرأة فلا يقدر عليها. قال: يؤجل سنة.

وعن الحكم، عن شريح، في مكاتب مات وترك بقية من كتابته وعليه دين قال: يبدأ بالدين.

وعن الحكم، قال: سألت ابن زياد عمران بن حصين عن رجل طلق امرأته تطليقة أو اثنتين، فبانت، ثم تزوجها آخر، ثم طلقها، ثم تزوجها الأول فقال عمران: هي على ما بقي، وقال شريح: ثلاث.

وعن الحكم، قال: كتب عبد الملك في الجارية إذا كانت بكرأ، فبيعت فغشيها سيدها فوجد بها داء قال: يردها، وعشر ثمنها، وإن كانت ثيباً فنصف العشر.

عن الحكم، قال: خرج شريح إلى النجف، فرأى أختية وفساطيط، فسأل: فقيل: فراراً من الطاعون، فقال شريح: إنا وإياهم لعلي بساط واحد.

حدثنا عباس بن محمد الدوري، قال: أخبرني خيشمة بن مرزوق؛ قال: حدثنا شعبة، عن الحكم، عن شريح، قال: العين الذي لا يستطيع أن يأتي امرأته يؤجل سنة.

أخبرنا الصغاني، قال: حدثنا قبيصة؛ قال: حدثنا سفيان، عن ابن أبي ليلى، عن الحكم، عن شريح قال: يبدأ بالعتاقة في الوصايا.

أخبرنا خطاب، قال: حدثنا أبو بكر قال: حدثنا حفص عن أشعث، وحجاج، عن الحكم، عن شريح؛ قال: يبدأ بالعتاقة.

حدثنا الرمادي قال: حدثنا يزيد بن أبي حكيم، قال: حدثنا سفيان، عن ابن أبي ليلى، عن الحكم، عن شريح، قال: يبدأ بالعتاقة في الوصايا.

أخبرنا الصغاني؛ قال: حدثنا معلّى؛ قال: حدثنا أبو بكر بن عياش، عن مطرف، عن الحكم، عن شريح قال: إذا زوج الغلام أبوه أو الجارية أبوها، فلا خيار لهما إذا شبا.

حدثنا الصغاني، قال: حدثنا النضر؛ قال: حدثنا شعبة، عن أبي بكر، عن سعيد بن جبير، قال: أرسل أمير مكة إلى سعيد يسأله عن رجل قال: يوم أتزوج فلانة فهي طالق، قال: لا

طلاق قبل النكاح، قال شعبة: فسألت عنها الحكم، فقال: كان شريح يقول إذا أتني: ذا طريق النوكى فليهم معهم.

قال: أخبرني عبيد الله بن عمر، قال: حدثنا عبد الرحمن، عن حماد بن سلمة، عن الحجاج، عن الحكم، عن شريح، قال: الموضحة في الوجه مثل الموضحة في الرأس.

حدثني محمد بن عبد الله المسروقي، قال: حدثنا عبيد بن يعيش، قال: حدثنا يحيى بن آدم، قال: حدثنا حسن بن صالح، عن أشعث، عن الحكم، قال: كانت لشريح أرض من أرض الحيرة اشتراها.

أخبرنا محمد بن شاذان؛ قال: حدثنا المعلى بن منصور، قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن الحجاج، عن الحكم، عن شريح، قال: إذا تكلم بالبيع فقد وجب البيع وإن لم يتفرقا.

أخبرني محمد بن شاذان، قال حدثنا المعلى، قال: حدثنا هشيم، قال أخبرنا أشعث، عن الحكم، عن شريح، أنه كان يقضي بالشفعة للأيمن والأيسر، والذي يليه الباب.

ابن شاذان قال: حدثنا المعلى؛ قال: حدثنا أبو بكر بن عياش، عن مطرف، عن الحكم، عن شريح قال: كان شريح يقول: إذا زوج الغلام أبوه أو الجارية أبوها فلا خيار لهما إذا شيا.

أخبرني جعفر بن محمد؛ قال: حدثنا مزاحم بن سعيد، قال: حدثنا ابن المبارك، قال: حدثنا شعبة، عن الحكم، قال: أتاني ابن أخت لشريح، من بني قيس بن ثعلبة، بكتاب من شريح، إني جعلتها لك عمري، وإن العمري ليست كالسكنى.

قال: وأخبرنا أيضاً يعني ابن المبارك، عن سفيان، عن عبد الكريم الجزري، عن الحكم بن عيينة، عن شريح: أن المرأة ترجع فيما أعطاها.

حدثنا عبد الله بن محمد الحنفي، قال: أخبرنا عبدان، قال: حدثنا شعبة عن الحكم، عن شريح أنه كان يسلم على من لقي ابن أحمد بن حنبل، قال: حدثني أبي، قال: حدثنا وكيع قال: سمعت الأعمش، عن الحكم، عن شريح أنه كان يشرب الطلاء الشديد، يعني المنصف^(١).

ما رواه أبو إسحاق السبيعي عن شريح من قضايا وفقهه

حدثنا محمد بن حسان الأزرق، قال: حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، قال: حدثنا سفيان، عن أبي إسحاق، عن شريح، قال: الذي بيده عقدة النكاح الزوج.

حدثنا محمد بن حسان؛ قال: حدثنا ابن مهدي، عن سفيان، عن أبي إسحاق، قال: قضى فينا شريح بشهادة غلمان أو صبيان، في أمة، أو جائفة بأربعة ألف.

(١) الطلاء: العصور يطبخ حتى يذهب أقل من ثلثه على تفسير وقيل: هو ما طبخ من ماء العنب حتى ذهب ثلثاه وبقي ثلثه، والمنصف ما ذهب نصفه.

حدَّثنا محمد بن حسان قال: حدَّثنا ابن مهدي، عن سفيان، عن أبي إسحاق؛ أن شريحاً قال: إن كنت من المتقين فمتع، في التي قد دخل بها.

حدَّثنا محمد بن حسان، قال: حدَّثنا ابن مهدي، عن سفيان، عن أبي إسحاق: أن قتيلاً وجد في قوم، فادعوه على غيرهم فأبراهم شريح، وسألهم البيعة على الآخرين.

حدَّثنا محمد بن حسان، قال: حدَّثنا ابن مهدي، وحدَّثنا محمد بن إشكاب قال: حدَّثنا أبو نعيم، وقبيصة، عن سفيان، عن أبي إسحاق، قال: أوصى جار لي صبي حين ثغر لظنر له من أهل الحيرة بأربعين درهماً. فقال شريح: من أصاب الوصية أجزنا، قال قبيصة: اسم الغلام مرثد.

حدَّثنا محمد بن إشكاب قال: حدَّثنا أبو داود الحفري، عن سفيان، عن أبي إسحاق؛ قال: شهدت شريحاً، وخصم إليه في دابة تعثر، فقال: كل الدواب تعثر، فأجاز البيع.

حدَّثنا محمد بن حسان؛ قال: حدَّثنا ابن مهدي، عن سفيان وشعبة عن أبي إسحاق؛ قال: شهدت عند شريح، في وصية وحدي فأجاز شهادتي.

حدَّثنا فضل الأعرج؛ قال: حدَّثنا يزيد بن هارون؛ قال: أخبرنا شريك، عن أبي إسحاق؛ قال: شهدت عند شريح، وأقر بعض الورثة، فأجازه.

حدَّثنا محمد بن حسان؛ قال: حدَّثنا ابن مهدي، عن سفيان، عن أبي إسحاق؛ قال: شهدت شريحاً، خاصموا إليه في حمار غثور؛ قال فقال: كل الدواب تعثر؛ قال ابن مهدي: قال ابن سفيان: إذا كانت عادة بيعة رد.

حدَّثنا محمد بن حسان؛ قال: حدَّثنا ابن مهدي، عن سفيان، عن أبي إسحاق قال: شهدت شريحاً شهد عنده يهودي أو نصراني؛ فقال: اشهد بدينك اشهد بدينك.

وحدَّثني إبراهيم بن أحمد الهمداني؛ قال: حدَّثنا عيسى بن عبد الرحمن الهمداني؛ قال: حدَّثنا قيس، عن أبي إسحاق؛ قال: شهد نصراني عند شريح فذكر مثله.

حدَّثنا محمد بن حسان؛ قال: حدَّثنا ابن مهدي، عن سفيان، عن أبي إسحاق؛ قال: بعث جدي، أبو أمي، مع عبد له بقطيفتين؛ فقال: تبيعهما بمائتين، فباعهما بمائة، فأتوا شريحاً فقصوا عليه القصة؛ فقال: اللّٰهُ لو باعهما بثلاثمائة كنت مجيزها؟ قال: نعم؛ قال: هو تاجرك فأجاز بيعه^(١).

حدَّثنا محمد بن حسان، قال: حدَّثنا ابن مهدي، عن سفيان، عن أبي إسحاق، أتينا شريحاً في زوج، وأم، وأخ وجد؛ فقال: للزوج النصف وللأم الثلث، ثم سكت فأتينا عبيدة؛ فقسمها من ستة، قال: هكذا قسمها ابن مسعود، للزوج النصف ثلاثة، وللجد سهم، وللأم سهم، وللأخ سهم.

(١) مسألة خلاف الوكيل بالبيع وجواز تصرفه إذا خالف مسألة مشهورة في الفقه ومضى الخلاف فيها قديماً بين العلماء؛ راجع مبحث الوكالة من كتب الفقه.

حدَّثنا محمد بن إشكاب؛ قال: حدَّثنا يزيد بن هارون، عن سفيان، مثله، وزاد فيه: فذهب؛ أراد شريحاً؛ فقال الذي يقوم على رأسه أنه لا يقول في الجد شيئاً.

حدَّثنا محمد بن حسان، قال: حدَّثنا ابن مهدي، عن سفيان، عن أبي إسحاق، قال: سمعت مسروقاً يقول: أسلم، أو قال: أسلف شريح في عبيد، فصحيح صبيح، بألف درهم؛ قال: فجاء بهما الرجل؛ فقال: من يتاعهما مني؟ قال: فباعهما بألف وأربع مائة، فأخذ الألف، والأربع مائة على صاحب العبيد.

حدَّثنا محمد بن إشكاب؛ قال: حدَّثنا أبو نعيم، قال: حدَّثنا سفيان، عن أبي إسحاق؛ قال: قضى شريح في الجائفة^(١) بأربعة ألف^(٢) بالكوفة.

حدَّثنا محمد بن إشكاب؛ قال: حدَّثنا عبد الله بن موسى، عن سفيان، عن أبي إسحاق: أن شريحاً أجبر رجلاً، على أبيه وامرأة أبيه: على خمسة عشر درهماً.

حدَّثنا محمد بن إشكاب، قال: حدَّثنا قبيصة، قال: حدَّثنا سفيان، عن أبي إسحاق؛ قال: جاء رجل منا، يقال له نمير، إلى شريح، فقال: في حجري يتامى، فكيف أتفق عليهم؟ فقال: أسبغ عليهم، فإن عاشوا فسيرزقهم الله، وإن ماتوا فقد أكلوا زؤوس أموالهم.

حدَّثنا حمدان بن علي؛ قال: حدَّثنا محمد بن سابق؛ قال: حدَّثنا إسرائيل؛ عن أبي إسحاق، عن أبي زهير قال: سألت شريحاً عن النفقة على اليتامى؛ فقال: أسبغ عليهم فإن أكلوا فهم أحق به، وإن عاشوا فسيرزقهم الله.

حدَّثنا الصخاني، قال: حدَّثنا قبيصة، قال: حدَّثنا سفيان؛ عن أبي إسحاق، عن شريح؛ في عبد أقر على نفسه بالسرقة، فلم يقطعه.

حدَّثني محمد بن إشكاب، قال: حدَّثنا عبيد الله بن عمر، قال: حدَّثني يحيى بن سعيد، عن سفيان؛ قال: حدَّثني أبو إسحاق، عن مرة، عن هذيم؛ قال: قلت لشريح: إنني قد رأيت أن أقسم مالي بين ولدي، قال: بشما رأيت دعهم إلى من هو خير لهم منك.

حدَّثني جعفر بن محمد، قال: حدَّثنا مزاحم بن سعيد، قال: حدَّثنا ابن المبارك، عن سفيان، عن أبي إسحاق، عن مرة قال جاء هذيم بن عبد الله إلى شريح؛ فقال: إنني رأيت من الرأي أن أقسم مالي بين ولدي فقال: بشما رأيت دعهم إلى قسمة من هو خير لهم منك.

حدَّثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، قال: حدَّثني أبي، قال: حدَّثنا ابن نمير، عن حجاج، عن أبي إسحاق، أن شريحاً كان يجيز شهادة الأوصياء.

(١) الجائفة: الطعنة التي بلغت الجوف أو نفذته.

(٢) قضاء شريح بأربعة آلاف درهم في الجائفة هو القضاء بما أثر عن رسول الله ﷺ من كتاب لعمر بن حزم، وذلك أن في الجائفة ثلث الدية وذلك بتقديرها مائتي عشر ألف كما هو المشهور في الدية عن بعض العلماء.

حدَّثني عبد الملك بن خلف، قال: حدَّثنا محمد بن العلاء؛ قال: أخبرنا يونس بن بكير، عن يونس بن أبي إسحاق، عن أبيه: أن قوماً اتهموا فرفعوا إلى شريح، فجعل يتهدهم فقالوا: يا أبا أمية أتأخذ بالتهمة؟ قال: إذا ذهب كبد الجزور فمن يسأل عنه إلا الجازر.

حدَّثنا عبد الله بن محمد بن أيوب، قال: حدَّثنا روح بن عباد، قال: حدَّثنا شعبة، قال: سمعت أبا إسحاق يقول: سمعت شريحاً قال: «مطل الغني ظلم»^(١).

حدَّثنا يحيى بن جعفر، قال: أخبرنا عبد الوهاب بن عطاء، قال: أخبرنا شعبة، عن أبي إسحاق، قال: رأيت مسروقاً، وشريحاً، وعمرو بن ميمون، والأسود بن يزيد، يصلون بعد العصر ركعتين^(٢).

وحدَّثنا أحمد بن منصور الرمادي، قال: حدَّثنا يزيد بن أبي حكيم، قال: حدَّثنا سفيان، قال: حدَّثنا أبو إسحاق الهمداني، عن شريح، قال: للبعل الشطر وللأم النصف، ثم سكت، قال: فأتينا عبيدة السلماني، في زوج، وأم، وأخ، وجد، فقسمها عبيدة من ستة أسهم، وقال: هكذا قسمها ابن مسعود، للزوج النصف، وللأم السدس، وللجد السدس، وللأخ سهم.

أخبرني جعفر بن محمد، قال: حدَّثنا مزاحم بن سعيد؛ قال: أخبرنا عبد الله بن المبارك، قال: أخبرنا زكريا، عن أبي إسحاق، قال: مسألة الرجل وامرأته وعبد^(٣).

أخبرني عمرو بن بشر، قال: حدَّثنا الحسن بن عيسى؛ قال: أخبرنا عبد الله؛ قال: أخبرنا شعبة، عن أبي إسحاق، عن شريح، في يتيم جار له؛ قال: أسبقوا عليه إسباعاً، ولا تقولوا: له مال يذهب.

حدَّثنا أبو قلابة، قال: حدَّثنا وهب بن جرير، قال: حدَّثنا أبي؛ قال: سمعت أبا إسحاق الهمداني يقول: شهدت شريحاً، فأجاز شهادتي^(٤) وحدي، وكان يعرفني.

حدَّثنا الصغاني؛ قال: حدَّثنا يحيى بن إسماعيل الواسطي، قال: حدَّثنا ابن أبي زائدة؛ قال: حدَّثني أبي، عن أبي إسحاق؛ قال: انطلقت مع يزيد بن هاني إلى شريح، في غلام له ضربه أستاذه، حتى أقر أنه سرق منه فقال: إنما هو أجيرك. ولا أجيز اعترافه فشاهدان، على أنه خانك شيئاً.

حدَّثني الحسن بن العباس، قال: حدَّثنا محمد بن حميد؛ قال: حدَّثنا الحكم بن بشر بن سلمان، عن عمرو بن قيس الملائي، عن أبي إسحاق الهمداني؛ قال: بعث أبي، أو جدي، غلاماً له بقطيفتين؛ فقال: بيع كل واحد منهما بمائتين، فباعهما جميعاً بمائتين، فبلغه ذلك فأتى

(١) «مطل الغني ظلم» متفق عليه، عن أبي هريرة، وفي لفظ لبعضهم عنه «المطل ظلم الغني» رواه البخاري في الاستقراض، وفي الحوالة؛ ومسلم، والنسائي، وأبو داود، والترمذي في البيوع، وابن ماجه في الأحكام.

(٢) مسألة التنفل بعد العصر خلافة بين العلماء.

(٣) في الأصل: (مسألة الرجل امرأته وعبد) التصويب من مصنف ابن أبي شيبة، كتاب الأفضية - المراجع.

(٤) تقدم الكلام على قبول شهادة الواحد.

المشتري، فقال: إنما كنت أمرته أن يبيع كل واحدة منهما بمائتين، فأبى المشتري أن يزيد عليه، فاختصما إلى شريح، فقال: رأيت لو باعهما بأفضل مما أمرته، أرضيت؟ قال: نعم، قال: لا إنما هو تاجر ك.

أخبرنا عبد الله بن أيوب المخرمي؛ قال: حدثنا يحيى بن أبي بكير، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن عثمان بن أبي عثمان، عن شريح إنه كان يجيز شهادة الابن للأب.

حدثني عبد الله بن محمد بن حسن؛ قال: حدثنا أبو كريب، قال: حدثنا يحيى بن آدم، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن عثمان بن أخي شريح، عن شريح، أنه كان يجيز شهادة الابن علي، كذا قال: علي لم يقل: غيره.

حدثني عبد الله بن أحمد بن حنبل، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا وكيع، عن سفيان؛ عن أبي إسحاق، أن أبا ميسرة أوصى أن يصلي عليه شريح قاضي المسلمين.

حدثنا الصغاني، قال: حدثنا عبيد الله بن موسى، قال: حدثنا محمد بن سابق، قال: حدثنا مالك بن مغول، عن أبي إسحاق؛ رأيت شريحاً راكباً في جنازة أبي ميسرة.

حدثنا الصغاني؛ قال: حدثنا عبيد الله بن موسى قال: حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق؛ عن شريح أنه دفن ابنه ليلاً.

ما رواه إبراهيم النخعي عن شريح

حدثني محمد بن سليمان القصير؛ قال: حدثنا عمرو بن عثمان الحمصي؛ قال: حدثنا بقية؛ عن شعبة، عن ابن عون، عن إبراهيم؛ عن شريح؛ قال: كان جلوازاً له يعني أن إبراهيم كان جلوازاً لشريح^(١).

حدثني حجاج قال حدثنا عون بن مسلم، عن شعبة، عن ابن عون؛ قال: كان جلوازاً لشريح.

وزعم محمد بن عبد الله المخرمي؛ قال: عن علي بن الحسن، عن شعبة، عن ابن عون، عن إبراهيم: أن شريحاً أقاد من رجل ضرب رجلاً، وكان جلوازاً له.

حدثني محمد بن عبد الملك بن زنجويه، قال: حدثنا محمد بن يوسف؛ قال: حدثنا سفيان، عن مغيرة؛ عن إبراهيم، عن شريح أنه يجزي الولاء مجرى المال^(٢)، قال سفيان: يعني من ورث المال جعل له الولاء.

(١) الجلواز في اللغة: الشرطي؛ وعند الفقهاء، كما في المغرب، أمين القاضي، أو الذي يسمى صاحب المجلس؛ والكلمة فارسية تعريب جلوز بفتح الباء الفارسية - بثلاث نقط - راجع كشاف اصطلاحات الفنون للتهانوي - وقد سبق كلام في الجزء الأول عن كلمة الجلواز.

(٢) يجزي الولاء مجرى المال: معنى هذه العبارة أنه محل الميراث كالمال، فهو يورث عن المعتق ومن ملك شيئاً =

حدثني محمد بن إسحاق الصغاني، قال: حدثنا أسود بن عامر، قال: أخبرنا شعبة، عن منصور؛ عن إبراهيم؛ قال: اختصم إلى شريح في صبي ولد حيا؛ فقال: الحي يرث الميت ولم يورثه^(١) لأنه لم يستهل.

حدثنا محمد بن الوليد البصري؛ قال: حدثنا محمد بن جعفر؛ غندر؛ قال: حدثنا شعبة، عن مغيرة، عن إبراهيم، قال: كان شريح إذا سئل عن الرجل يتزوج أم امرأته ولم يدخل بها، قال: سلوا عن ذلك بني شَمخ^(٢).

حدثنا سعدان بن نصر، قال: حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن شريح قال: إذا اشترى الرجل الجارية، فوقع عليها ثم وجد بها عيباً ردها بالعيب، وإن كانت ثيباً رد نصف عشر قيمتها، وإن كانت بكرأ رد عشر ثمنها.

أخبرنا إسماعيل بن نصر، قال: حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن شريح، قال: المدبر من الثلث.

أخبرنا سعدان بن نصر، قال: حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن شريح، قال: الذي بيده عقدة النكاح هو الزوج.

أخبرني عمرو بن بشر؛ قال: حدثنا الحسن بن عيسى؛ قال: أخبرنا عبد الله بن المبارك، قال: أخبرنا شعبة، عن الحكم، عن إبراهيم، عن شريح، أنه كان يقول: اسبغوا على اليتامى أسياغاً.

أخبرني عبد الله بن أحمد بن حنبل، قال: حدثني أبي، قال: حدثنا هشيم، عن مغيرة، عن إبراهيم: أن شريحاً قضى على رجل، فحبسه في السجن، وأرسل إليه بشر بن مروان أن خل

= في حياته فهو لورثته؛ فإذا مات المعتقد وله ابنان ثم مات أحدهما وله ابن، ثم مات العتيق؛ كان بين الابن وابن الابن عند شريح وأما على قول الجمهور من الفقهاء فماله لابن المولى دون ابن المولى لأن الولاء يورث. والخلاف في هذه المسألة مشهور ومبسط في كتب الفقه؛ وقد أوضح المقال فيها العلامة السبكي في رسالة الغيث المغدق في ميراث ابن المعتقد - من مجموعة فتاويه.

(١) اختلف العلماء في توريث الصبي إذا ولد حياً، ولم يستهل فبعض العلماء يورثه ولا يشترط الاستهلال؛ وبعضهم يشترط مستدلين بأن عمر كان يفرض للصبي إذا استهل صارحاً، وأن ابن عمر يصلي على الصبي إذا صاح: وبما روي عن ابن عباس: إذا استهل الصبي ورث وورث وشريح كان ممن لا يورثه.

(٢) شمع يفتح فإسكان وبالهاء المعجمة بطن من فزارة ويشير بذلك إلى حادثة ذكرها حجة الإسلام أبي بكر الرازي في أحكام القرآن في باب - أمهات النساء والربائب - ذلك أن شريحاً قال: إن ابن سمود كان يقول بقول علي - في الرجل يطلق امرأته قبل الدخول بها فله أن يتزوج أمها وإن تزوج أمها ثم طلقها قبل الدخول يتزوج بنتها تجريان مجرى واحداً - ويفتي به يعني في أمهات النساء فحج فلقي أصحاب رسول الله ﷺ فذاكرهم ذلك فكروهوا أن يتزوجها فلما رجع ابن مسعود نهى من كان أفتاه بذلك وكانوا أحياء من بني فزارة أفتاهم بذلك وقال: إني سألت أصحابي فكروهوا ذلك.

عن الرجل؛ فقال شريح: السجن سجنك؛ والبواب بوابك؛ وأما أنا فإني رأيت عليه الحق؛ فحبسته لذلك وأبى أن يخلي عنه.

أخبرني الحارث بن محمد التميمي، قال: حدثنا إسماعيل بن حاتم، عن ابن عون عن إبراهيم، قال: أتى شريح رجلاً فقال لأحدهما: شهد عليك ابن أخت^(١) خالتك.

قال: وقال محمد: قال شريح: شهد عليك ابن أخت خالتك.

أخبرنا الحسن بن محمد الزعفراني، قال: حدثنا حكام بن سلم الرازي، عن سعيد الزبيدي، قال: وقع بيني وبين امرأة لي معاتبة، فقلت لها: كل امرأة لي طالق سبعين، غيرك، فكأنني وجدت في نفسي من ذلك، فسألت إبراهيم فقال: كان شريح يرى أن الطلاق قد وقع؛ فقلت له: فما ترى فيها أنت؟ قال: إن كان شريح لرصاً، فسأل سعيد بن جبيرة فقال: قد استنأها. أخبرنا محمد بن عبد الله المخرمي، قال: حدثنا وهب؛ قال: حدثنا شعبة، عن منصور، عن إبراهيم، عن شريح، في الحامل المتوفى عنها زوجها؛ النفقة في جميع المال.

أخبرنا الجرجاني؛ قال: أخبرنا عبد الرزاق؛ قال: حدثنا الثوري، عن منصور، عن إبراهيم، عن زياد بن ليبيد؛ قال: قال لي شريح: إذا قرنت بين الحج والعمرة فلا تحل منك حراماً دون يوم النحر، وإن أجلبت عليك أهل مكة.

حدثنا محمد بن عبد الملك بن زنجويه، قال: حدثنا محمد بن يوسف؛ قال: حدثنا سفيان عن منصور، عن إبراهيم، قال: شهدت عند شريح نساء أنه (يُجْلَح) يعني يحرك ولم يشهدن بالاستهلال فقال شريح: يرث الحي الميت ولم يجز شهادتهن.

حدثنا محمد بن شاذان الجوهري، قال حدثنا: معلى بن منصور، قال: قال أبو عوانة: عن مغيرة، عن إبراهيم، عن شريح؛ قال: في العين عليه نصف الصداق.

حدثنا أبو بكر بن زنجويه؛ قال: حدثنا محمد بن يوسف القرطبي، عن سفيان، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن شريح؛ قال: لا تجوز شهادة النصراني واليهودي على المسلم إلا في وصية، ولا يجوز في وصية، إلا أن يكون مسافراً.

حدثنا ابن زنجويه قال: حدثنا محمد بن يوسف، قال: حدثنا سفيان، عن منصور، عن إبراهيم، عن شريح، أنه كان يقول إذا بدا بالطلاق وقع وإن ير، يعني في الرجل يقول: أنت طالق، إن فعلت كذا وكذا ثم بر.

حدثنا محمد بن عبد الله المسروقي؛ قال: حدثنا عبيد بن يعين قال: حدثنا يحيى بن آدم، عن مفضل بن مهلهل، عن مغيرة، عن إبراهيم، عن شريح، أن نصرانياً أسلم إلى نصراني في خمر حديث ففضى له بحديث سنة.

(١) يريد بذلك أنك أقررت على نفسك ففضيت عليك.

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ شَاذَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو زَيْدٍ، عَنْ مَغْيِرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، أَنَّ شَرِيحًا كَرِهَ التَّخْيِيرَ فِي الصَّرْفِ.

أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ شَاذَانَ؛ قَالَ: أَخْبَرَنَا الْمُعَلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَابِرٍ، عَنْ حَمَادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ؛ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَجُلًا أَتَى شَرِيحًا، فَقَالَ: إِنِّي طَلَقْتُ امْرَأَتِي عَدَدَ النُّجُومِ؛ قَالَ: قَدْ بَانَتْ مِنْكَ، فَقَالَ الرَّجُلُ: فَمَا تَرَى؟ فَإِنْ لَمْ أَطْلِقْهَا الْعِدَّةَ، قَالَ: فَإِنِّي آمُرُكَ أَنْ تَشُدَّ رَا حِلَّتِكَ، ثُمَّ تَرْكَبَ حَتَّى إِذَا أَتَيْتَ وَادِي النُّوَكِيِّ فَحُلْ بِهِ.

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ شَاذَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَلَى؛ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ مَغْيِرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ شَرِيحٍ؛ قَالَ: كَانَ فِيمَا^(١) جَاءَ بِهِ عُرْوَةُ الْبَارِقِيِّ، فِي الَّذِي طَلَّقَ امْرَأَتَهُ ثَلَاثًا، وَهُوَ مَرِيضٌ، تَرْتُهُ مَا كَانَتْ فِي الْعِدَّةِ.

أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ شَاذَانَ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَلَى؛ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ يَزِيدٍ، عَنْ أَبِي هَاشِمٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ شَرِيحٍ؛ فِي الرَّجُلِ يَطْلُقُ امْرَأَتَهُ ثَلَاثًا وَهُوَ مَرِيضٌ، قَالَ: تَرْتُهُ مَا دَامَتْ فِي الْعِدَّةِ. أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مَحْمُودِ بْنِ مُحَمَّدِ الْمَرْوُزِيِّ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا حَيَّانُ بْنُ مُوسَى؛ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ؛ قَالَ: أَخْبَرَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ الْحَكَمِ بْنِ عَيْنَةَ، قَالَ: قُلْتُ لِإِبْرَاهِيمَ: رَجُلٌ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ، وَلَمْ يَدْخُلْ بِهَا وَقَدْ فَرَضَ لَهَا، فَقَالَ: قَالَ شَرِيحٌ: إِنَّ لَهَا فِي النِّصْفِ مَتَاعًا. وَعَنْ شُعْبَةَ، عَنْ الْحَكَمِ، مِثْلَهُ.

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ سَهْلٍ بْنِ الْمَغْيِرَةِ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا عَفَانُ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ؛ قَالَ: الْحَكَمُ أَخْبَرَنِي، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، وَمَنْصُورٍ، وَهَذَا حَدِيثُ الْحَكَمِ؛ قَالَ: مَا رَأَيْتُ شَرِيحًا يَضْمَنُ عَارِيَةَ قَطٍ، إِلَّا أَرَامَ امْرَأَةً اسْتَعَارَتْ خَاتَمًا، فَوَضَعْتَهُ فِي مَغْتَسِلِهَا، فَضَاعَ فُضْمِنُهَا شَرِيحٌ.

حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ يَزِيدٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: كَانَ شَرِيحٌ إِذَا اجْتَمَعَ الْخُصُومَ، قَالَ: سَيَعْلَمُ الظَّالِمُ حَظَّ مَنْ نَقَصَ، إِنَّ الظَّالِمَ يَنْتَظِرُ الْعِقَابَ، وَإِنَّ الْمَظْلُومَ يَنْتَظِرُ النِّصْرَ.

حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ حَرْبٍ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ يَزِيدٍ، عَنْ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: خَلَفَ شَرِيحٌ بِكَلِمَةٍ بِالْيَمَانِيَةِ مَا شَدَّدَتْ عَلَى لَهَوَاتِ خِصْمِ قَطٍ. قَالَ: قَالَ شَرِيحٌ: مَا اسْتَخْبِرْتَ فِي فِتْنَةٍ وَلَا أَخْبِرْتَ.

حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو حَمِيدٍ الْحَمِصِيُّ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا مَعَاوِيَةُ بْنُ حَفْصٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا قَيْسٌ، عَنْ ابْنِ حَمْزَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ؛ قَالَ: كَانَ شَرِيحٌ إِذَا اتَّهَمَ الشَّاهِدَ لَمْ يَكَلِّمْهُ حَتَّى يَقُومَ.

(١) الرواية: أتاني عروة البارقي من عند عمر؛ في الرجل يطلق امرأته ثلاثاً في مرضه؛ أنها ترثه ما دامت في العدة ولا يرثها. والمسألة مستوفاة في المحلى لابن حزم، وقد نقل آراء جميع علماء المسلمين من السلف في هذه المسألة.

حَدَّثَنَا عبد الله بن أحمد بن حنبل؛ قال: حَدَّثَنِي أَبِي؛ قال حَدَّثَنَا وكيع؛ قال: حَدَّثَنَا سفيان، عن مغيرة، عن إبراهيم: أن شريحاً أقاد من جلواز ضرب بسوط.

حَدَّثَنَا محمد بن الوليد البصري؛ قال: حَدَّثَنَا محمد بن جعفر غندر، قال: حَدَّثَنَا شعبة؛ عن الحكم، عن إبراهيم: أن شريحاً لم يكن يرجع عن قضاء، حتى حدثه الأسود أن عمر قضى في عبد كانت تحته حرة، فولدت له أولاداً؛ ثم إن العبد أعتق قال: الولاء لعصبة أمهم، فأخذ شريح. أخبرنا محمد بن إسحاق الصغاني، قال: حَدَّثَنَا قبيصة؛ قال حَدَّثَنَا سفيان، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن شريح: الذي بيده عقدة النكاح الزوج.

الصغاني قال: أَخْبَرَنَا معلى، قال: أبو عوانة، عن مغيرة، عن إبراهيم أن رجلاً اشترى زقاقاً من سمن، فجاء به، فوجد فيه زباً فخاصمه إلى شريح، فقال: أعطه مكان الرب سمناً.

الصغاني قال: حَدَّثَنَا أبو النصر، قال: حَدَّثَنَا شعبة، عن مغيرة، عن إبراهيم، عن شريح؛ قال: قضاء من الله لا يجوز شهادة قاذف، فتوبته فيما بينه وبين الله.

الصغاني قال: أَخْبَرَنَا أبو بكر بن أبي شيبة؛ قال: حَدَّثَنَا ابن إدريس، عن مطرف، عن ابن عثمان، عن شريح، قال: يجوز شهادته إذا تاب.

أخبرنا الرمادي، قال: حَدَّثَنَا يزيد بن أبي حكيم؛ قال: حَدَّثَنَا سفيان، قال: حَدَّثَنَا منصور، عن إبراهيم، عن شريح، أن رجلاً شهد عنده، وقد ضرب في القذف، فقال شريح: قم قد عرفناك فلم يجز شهادته.

أخبرني جعفر بن محمد، قال: حَدَّثَنَا إبراهيم بن عبد الله، قال: أَخْبَرَنَا هشيم، قال: حَدَّثَنَا مغيرة، عن إبراهيم؛ قال: بينما التستري بن وقاص جالس عند شريح إذ جاء رجل يستعدي عليه، فقال لشريح: اغدني على هذا الجالس إلى جنبك، فقال شريح: قم فاجلس مع خصمك، فقال التستري: إني أسمع من مكاني، قال: فأجلسه معك.

حَدَّثَنَا الرمادي، قال: حَدَّثَنَا يزيد، قال: حَدَّثَنَا سفيان، عن منصور، عن إبراهيم، عن شريح، قال: النفقة والرضاع من جميع المال إذا مات الرجل وترك امرأته حنبل.

ما رواه أبو الضحى مسلم بن صبيح من قضايا شريح وفقهه

حَدَّثَنَا أبو صالح زاج أحمد بن منصور الحنظلي، قال: أَخْبَرَنَا النضر بن شميل، قال: أَخْبَرَنَا شعبة، عن سليمان، عن أبي الضحى، عن امرأة وهبت لزوجها ثم رجعت فيما وهبت له، فخاصمته إلى شريح، فقال: أليس الله يقول: ﴿إِنَّ طِبْنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِّنْهُ قَسًا فَكُلُوهُ هِيَئًا مَّرِيئًا﴾ هي ذه إن طابت نفساً فخذ.

حَدَّثَنَا إسحاق بن الحسن؛ قال: حَدَّثَنَا حذيفة قال: حَدَّثَنَا سفيان، عن الشيباني، عن أبي الضحى: أن امرأة خاصمت إلى شريح في شيء أعطته زوجها فرأى شريح أن يرجع فيه، وقال: لو طابت نفساً لم تجيء تطلبه، فلم يجزه له.

حدَّثنا أبو بكر بن زنجويه قال: حدَّثنا الفريابي، عن سفيان، عن الحسن بن عبد الله، عن أبي الضحى، عن شريح، في الرجل يستأجر البيت إن شاء أخرجه وإن شاء خرج.

حدَّثنا الحسن بن محمد الزعفراني، قال: حدَّثنا أسباط بن محمد، قال: حدَّثنا الشيباني، عن مسلم بن صبيح، قال: كنت جالساً عند شريح إذ جاءه رجل يخاصم أختاً له في طوق في عنقها، فقالت: أعطانيه أبي في حياته، فجعلته في عنقي، فقال شريح: هذا موضع أيبك الذي وضعه فهات ما يخرجك.

حدَّثنا أبو قلابة قال: حدَّثنا بشر بن عمرو بن وهب بن جرير، قال: حدَّثنا شعبة، عن الحسن بن عبد الله، عن أبي الضحى، أن مسروقاً وشريحاً كانا يقولان في الرجل: يؤاجر الرجل بيته سنة إن شاء أخرجه قبل ذلك.

حدَّثنا الصغاني، قال: حدَّثنا مَعلى، قال: حدَّثنا حفص عن الحسن بن عبيد الله، عن أبي الضحى، عن شريح مثل معناه.

حدَّثنا سعدان بن نصر، قال: حدَّثنا أبو معاوية، قال: حدَّثنا الأعمش، عن مسلم بن صبيح، قال: رأيت شريحاً يسجد في برنس قد حالت فضوله بين جبهته وبين الأرض.

حدَّثنا إسحاق بن الحسن، قال: حدَّثنا أبو حذيفة، قال: حدَّثنا سفيان، عن الشيباني، عن أبي الضحى، عن شريح، أن رجلاً أتاه يخاصم في صبية حلاها أبوها، فقال له شريح: إن أباه وضعه ههنا، ويأمرني أن أنزعه، وكان لا يرى بأساً ببيع الزيادة في العطاء بالعروض^(١).

حدَّثنا محمود بن محمد بن عبد العزيز، قال: حدَّثنا حيان بن موسى، قال: حدَّثنا عبد الله؛ قال: أخبرنا شعبة؛ عن الحكم عن أبي الضحى، أن رجلاً طلق امرأته فخاصمته إلى شريح، فقرأ شريح هذه الآية: ﴿وَالْمُطَلَّقَاتُ مَتَّعٌ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ﴾ إن كنت من المتقين فعليك المتعة، ولم يقض لها.

ما رواه سائر أهل الكوفة عن شريح من قضاياها وفقهه

حدَّثنا الحسين بن أبي زيد الدباغ؛ قال: حدَّثنا أبو بكر بن عياش؛ قال: حدَّثنا أبو حصين، عن شريح قال: غرقت الرهان بما فيها.

حدَّثنا الصغاني، قال: حدَّثنا أبو نعيم، عن سفيان، عن أبي حصين، قال: سمعت شريحاً يقول: ذهب الرهان بما فيها.

حدَّثنا إبراهيم؛ قال: حدَّثنا أبو بكر؛ قال: حدَّثنا شريك، عن أبي حصين، قال: سمعت شريحاً مثله.

(١) كانوا يتخرجون من بيع العطاء فقد روي عن غلظة بن قيس أن ابن مسعود كانت له بقاية في بيت المال فباعها بنقصان فنهاه عمر بن الخطاب عن ذلك فكان يدينها بعد ذلك.

حَدَّثَنَا علي بن حرب الموصلي؛ قال: حَدَّثَنَا القاسم بن يزيد الجرمي، عن سفيان، عن أبي حصين، قال: خاصمت إلى شريح في مكاتب مات، وترك مالا، وولداً أحراراً، قال: خذ بقية مالك مما ترك، وما بقي فولده، والولاء لك.

حَدَّثَنَا أبو قلابة، قال: حَدَّثَنَا أبو عامر العقدي، قال: حَدَّثَنَا سفيان، عن أبي حصين، أن شريحاً كان يكره التراوح^(١) في الصلاة.

حَدَّثَنِي عبد الله بن أحمد بن حنبل؛ قال: حَدَّثَنِي أبي؛ قال: حَدَّثَنَا وكيع؛ قال: حَدَّثَنَا مسعر، عن أبي حصين، عن شريح، قال: إنما القضاء جمر، فادفع الجمر عنك بعودين يعني الشاهدين.

حَدَّثَنَا الصغاني؛ قال: حَدَّثَنَا يحيى بن أبي بكير، قال: حَدَّثَنَا إسرائيل، عن أبي حصين، عن شريح، أن **«يَعْتُونَ»** المرأة تترك الصداق **«أَوْ يَمْتُونَا الَّذِي يَسْوَاهُ عُقْدَةُ الْكَبَاحِ»** الزوج، فتتم لها الصداق.

حَدَّثَنَا الصغاني، قال: حَدَّثَنَا يعقوب بن إبراهيم؛ قال: حَدَّثَنَا عبد الرحمن، عن سفيان، عن أبي حصين، عن شريح، في الرجل يسقط على الرجل أنه كان يضمن الأسفل الأعلى.

حَدَّثَنَا الرمادي؛ قال: حَدَّثَنَا يزيد؛ قال: حَدَّثَنَا سفيان، عن أبي حصين، أن شريحاً كان يؤتى بشاهد الزور، فيطاف في أهل المسجد وسوقه، ويقول: إنا قد دفعنا شهادته.

الرمادي قال: حَدَّثَنَا يزيد العبدى، قال: حَدَّثَنَا سفيان، عن أبي حصين: أن شريحاً أجاز شهادة رجل منا، قطعت يده: ورجله في السرقة، فسأل عنه فذكر فيه خير، فأجاز شهادته.

حَدَّثَنَا أبو أيوب سليمان بن الحسن المعافى، قال: حَدَّثَنَا أبو أسامة، عن مالك يعني، ابن مغول، قال: حَدَّثَنِي أبو حصين، قال: سأل الضحاك بن قيس، شريحاً عن البتة قال: قد كبرت ونسيت؛ قال: لتقولن، قال أما الطلاق فسنة، وأما البتة فبدعة، نففه على بدعته، فإن شاء تقدم على الله، وإن شاء تأخر^(٢).

حَدَّثَنَا الرمادي؛ قال: حَدَّثَنَا يزيد قال: حَدَّثَنَا سفيان، عن أبي حصين، عن شريح، أنه كان لا يقضي على الغائب.

حَدَّثَنَا الرمادي، قال: حَدَّثَنَا سفيان، عن أبي حصين، قال: خاصمت إلى شريح، في مكاتب ترك مالا، وبقي عليه من مكاتبته بقية، فأعطاني شريح ما بقي عليه من كتابته؛ وجعل لابنيه الثلثين، وجعل أبا حصين عصبته فورثه ما بقي.

حَدَّثَنَا عبد الله بن محمد الحنفي؛ قال: أَخْبَرَنَا عبدان، قال: أَخْبَرَنَا عبد الله؛ قال: حَدَّثَنَا سفيان، عن أبي حصين، عن شريح أنه جاءه رجل في بَرِيْط كسر فلم يقض له بشيء.

(١) المزاحجة بين العمليين أن يعمل هذا مرة وهذا مرة، وبين الرّجلين أن يقوم على كل مرة.

(٢) يعني بذلك أن له ما نوى.

حَدَّثَنِي عبد الله بن أحمد بن حنبل، قال: حَدَّثَنِي أَبِي؛ قال: حَدَّثَنَا وكيع، قال: حَدَّثَنَا مسعر، عن أبي حصين، عن شريح، قال: إنما القضاء جمر فادفع الجمر بعدوين، يعني الشاهدين. أَخْبَرَنَا الصَّغَانِي، قال: حَدَّثَنَا أبو خالد، قال: حَدَّثَنَا مالك بن مغول، عن أبي حصين، قال: قال الضحاك لشريح: قل في ألبته، قال: قد كبرت، قال: قل فيها، قال: قوله أنت طالق، فهي طالق، أما قوله ألبته فأقفه عند بدعته، فإما أن يبقى وإما أن يطلق.

الصَّغَانِي، قال: حَدَّثَنَا أبو عبيد، قال: حَدَّثَنَا معمر بن سليمان الرقي، عن حجاج، عن أبي حصين، عن شريح، قال: إذا أقر الرجل لامرأته ببعض صداقها عند موته أجزناه لها.

عباس العامري

حَدَّثَنِي محمد بن سعد بن محمد الجدائي، قال: حَدَّثَنَا يحيى بن أبي بكير، قال: حَدَّثَنَا شريح؛ قال: ذكره عباس العامري، عن شريح، أنه كان لا يجيز شهادة العبد.

حَدَّثَنِي محمد بن سعد؛ قال: حَدَّثَنَا يحيى بن أبي بكير؛ قال: حَدَّثَنَا شريك، عن عباس العامري، عن شريح؛ قال: لا تكفل^(١) صاحب الحد.

حَدَّثَنَا محمد بن شاذان، قال: أَخْبَرَنَا معلى؛ قال: حَدَّثَنَا ابن أبي زائدة، عن إسماعيل، عن قيس؛ قال: قال رجل لشريح: ابتعت من هذا شاة، فلم أجد لها لبناً؛ فقال شريح: لعلها تحب أن تحلب في زبائها ثم تحلب ما لا تحلب في آخر شأنها^(٢).

أَخْبَرَنَا الصَّغَانِي؛ قال: أَخْبَرَنَا جعفر بن عون؛ قال: أَخْبَرَنَا مسعر، عن عمرو بن عبيد الله بن وائلة المكي، قال: خاصمت إلى شريح، فشهد لي شاهدان، فشهد أحدهما، بأقل من شهادة صاحبه، فأجاز شهادتهما على الأقل.

أَخْبَرَنَا الصَّغَانِي؛ قال: حَدَّثَنَا أبو النصر؛ قال: حَدَّثَنَا شعبة؛ قال: أوس أخبرني، قال: سمعت رجلاً من الأنصار؛ قال: سمعت حكيم بن عقال القرشي، يحدث أن شريحاً أتى في ابني عم، أحدهما أخ لأم، والآخر زوج؛ فقال شريح: للزوج النصف، وما بقي للأخ من الأم، فرفع ذلك إلي علي، فقال: لم قلت هذا؟ قال: لأنني رأيت هذا قال: للزوج النصف، وللأخ للأم السدس وما بقي بينهما.

حَدَّثَنَا الصَّغَانِي؛ قال: حَدَّثَنَا أبو بكر، قال: حَدَّثَنَا وكيع، عن مسعر، عن معن بن عبد الرحمن؛ قال: كان شريح يقول للشاهدين: إني لم أدعكما، ولا أنا مانعكما إن قمتما وإنما يقضى أنتما، وإني متحرز بكما فتحرزاً لأنفسكما.

(١) يعني أنه لا يرى الكفالة بالحدود.

(٢) أي لعلها تحلب في أول زمان عشارها، كما لا تحلب في آخر هذه الفترة لأن رضيعها قد كبر ونما - المراجع.

القاسم بن عبد الرحمن

حَدَّثَنَا الصَّغَانِي، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو نَعِيمٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَسْعَرٌ، عَنْ أَبِي عَوْنٍ، قَالَ مَسْعَرٌ: أَرَاهُ، أَنَّ بَنِي الْأَشْعَثِ اخْتَصَمُوا إِلَى شَرِيحٍ فِي الْوَلَاءِ، فَأَشْرَكَ بَيْنَ عَمِّ وَابْنِ أَخٍ فِي الْوَلَاءِ؛ أَنْزَلَهُ مَنْزِلَةَ أَخِيهِ.

حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الزَّعْفَرَانِي؛ قَالَ: حَدَّثَنَا أَسْبَاطُ بْنُ مُحَمَّدٍ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِي، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ شَرِيحٍ؛ قَالَ: السَّجْنُ كِرَهُ، وَالْقَيْدُ كِرَهُ، وَالضَّرْبُ كِرَهُ، وَالْوَعِيدُ كِرَهُ.

الرَّمَادِي قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ الْعَبْدِيُّ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانٌ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ شَرِيحِ بْنِ الْحَارِثِ مِثْلَهُ.

حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الزَّعْفَرَانِي، قَالَ: حَدَّثَنَا أَسْبَاطُ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِي، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنْ شَرِيحٍ، قَالَ: مَنْ بَنِي فِي حَقِّ قَوْمٍ بِأَذْنِهِمْ، فَأَرَادُوا أَنْ يَخْرُجُوهُ فَلَهُ نَفَقَتُهُ، وَإِنْ بَنِي فِي حَقِّ قَوْمٍ بِغَيْرِ إِذْنِهِمْ فَأَرَادُوا أَنْ يَخْرُجُوهُ فَإِنَّمَا لَهُ نَقْضُهُ.

حَدَّثَنِي أَبُو صَالِحٍ الْمَطْرُزِيُّ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ، عَنِ الْمَسْعُودِيِّ مِثْلَهُ.

حَدَّثَنِي الصَّغَانِي، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي بَكِيرٍ، عَنِ الْمَسْعُودِيِّ مِثْلَهُ.

حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا هَشِيمٌ، عَنِ الْمَسْعُودِيِّ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: أَنَّ رَجُلًا اشْتَرَى مِنْ رَجُلٍ شَاةً فَوَجَدَهَا تَأْكُلُ الذَّبَانَ، فَخَاصَمَهُ إِلَى شَرِيحٍ؛ فَقَالَ: لَيْنٌ طَيِّبٌ؛ وَعَلْفٌ بِالْمَجَانِ.

حَدَّثَنِي مَسْرُوقُ الْبَلْخِيِّ أَبُو هَاشِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَمْرٍو، عَنِ الْمَسْعُودِيِّ مِثْلَهُ.

أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْوَرَّاقُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِي، عَنِ الْقَاسِمِ، قَالَ: إِنْ كَانَ أَشْيَاحُ الْكُوفَةِ لِيَأْتُونَ شَرِيحًا فَيَخَاصِمُونَهُ حَتَّى يَجْثُو عَلَى رِكْبَتَيْهِ فِي الَّذِي بِيَدِهِ عَقْدَةُ النِّكَاحِ، فَيَقُولُ شَرِيحٌ: إِنَّهُ لِلزَّوْجِ إِنَّهُ لِلزَّوْجِ.

حَدَّثَنَا الصَّغَانِي؛ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو النَّصْرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عَامِرٍ، وَالْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ؛ قَالَ: سَمِعْنَا شَرِيحًا يَقُولُ، لَيْسَ الشَّفْعَةُ إِلَّا فِي دَارٍ أَوْ عَقَارٍ.

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ شَاذَانَ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُعَلَّى؛ قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ الْقَاسِمِ؛ قَالَ: قَالَ شَرِيحٌ: الشَّفْعَةُ شَفْعَتَانِ، شَفْعَةٌ شَرِكَةٌ، وَشَفْعَةٌ جَوَارٍ. فَإِنْ لَمْ يَكُنْ شَرِكَةٌ، فَالْجَوَارُ.

حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا مَزَاحِمُ بْنُ سَعِيدٍ؛ قَالَ أَخْبَرَنَا: عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سَفِيَانٌ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ الْقَاسِمِ، قَالَ: كَانَ شَرِيحٌ لَا يَجِيزُ الْهَيْبَةَ حَتَّى تَقْبُضَ.

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ شَاذَانَ، قَالَ حَدَّثَنَا: مُعَلَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَعَامِرٍ؛ أَنَّهُمَا سَمِعَا شَرِيحًا يَقُولُ: لَيْسَ شَفْعَةٌ إِلَّا فِي دَارٍ أَوْ عَقَارٍ.

حَدَّثَنَا المخرمي، قال: حَدَّثَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ؛ مَوْلَى جَعْفَرِ بْنِ سَلِيمَانَ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَحْرٍ، عَنْ شُعْبَةَ عَنْ جَابِرٍ؛ عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ؛ عَنْ شَرِيحٍ؛ قَالَ: أَنْتَ أَمْلِكُ بِحَائِطِكَ تَفْتَحُ بَابَكَ حَيْثُ شِئْتَ مَا لَمْ يَضُرَّ بِجَارِكَ.

يَحْيَى الطَّائِي

حَدَّثَنَا محمد بن إشكاب، قال: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ يَحْيَى الطَّائِي؛ قَالَ: سَأَلْتُ شَرِيحاً عَنْ أَوْسَطِ طَعَامِ أَهْلِي، قَالَ: مِنَ الْخُبْزِ وَالزَّيْتِ، وَالْخَلِّ، قَلْتُ: اللَّحْمَ، قَالَ: ذَلِكَ أَرْفَعُ طَعَامَ أَهْلِكَ وَالنَّاسِ.

حَدَّثَنِي عبد الله بن أحمد بن حنبل، قال: حَدَّثَنِي الصَّلْتُ بْنُ مَسْعُودٍ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ مَالِكِ الْكُوفِيِّ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو هَلَالٍ، يَعْنِي يَحْيَى بْنَ حَيَّانِ الطَّائِي، قَالَ: رَأَيْتُ شَرِيحاً يَقْضِي وَيَفْتِي.

حَدَّثَنَا الفضل بن سهل الأعرج، قال: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ؛ قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي قَيْسٍ: أَنَّ شَرِيحاً أَجَازَ شَهَادَتَهُ وَحَدَّهُ فِي مَصْحَفٍ.

حَدَّثَنَا أبو قلابة؛ قَالَ: حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ شُعْبَةَ مِثْلَهُ.

حَدَّثَنَا أبو حمزة أنس بن خالد الأنصاري، قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ شُعْبَةَ، عَنْ عَيْسَى بْنِ الْحَارِثِ، قَالَ: الشَّفْعَةُ عَلَى الذَّرْعِ.

حَدَّثَنِي عبد الله بن أبي الدنيا قال: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ الطَّائِي، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، قَالَ: حَصِينٌ أَخْبَرَنِي، قَالَ: دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ فَإِذَا أَنَا بِشَرِيحٍ يَقْضِي بَيْنَ النَّاسِ، فَجِئْتُ حَتَّى قَعَدْتُ إِلَيْهِ فَجَاءَ شَابٌ قَدْ اجْتَمَعَ، قَعَدَ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَقَالَ لَهُ: يَا أَبَا أُمِيَّةَ إِنَّ أَبِي تُوْفِي، وَتَرَكَ مَالاً عِنْدَ عَمِّي، وَأَنَّهُ يَمْنَعُنِي أَنْ أَنْتَفِعَ بِهِ، فَجَاءَ عَمَّهُ فَقَعَدَ بَيْنَ يَدَيْ شَرِيحٍ، فَقَالَ لَهُ شَرِيحٌ: مَا لَابْنُ أَخِيكَ يَشْكُوكَ يَقُولُ: إِنَّ عِنْدَكَ مَالاً تَمْنَعُهُ أَنْ يَنْتَفِعَ بِهِ، قَالَ: يَا أَبَا أُمِيَّةَ إِنَّهُ يَكْثُرُ أَكْلَ السُّكَّرِ قَالَ عَلِيُّ: يَعْنِي أَنَّهُ يَشْرَبُ النَّبِيذَ؛ قَالَ: اتَّقِ اللَّهَ وَأَحْسِنْ إِلَى ابْنِ أَخِيكَ، وَلَمْ يَأْمُرْهُ أَنْ يَدْفَعْ إِلَيْهِ مَالَهُ.

أَخْبَرَنَا الصَّفَّانِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ شَاذَانَ، قَالَا: حَدَّثَنَا مَعْلَى؛ قَالَا: حَدَّثَنَا هَشِيمٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَصِينٌ؛ قَالَ: شَهِدْتُ شَرِيحاً، وَأَتَاهُ رَجُلٌ، قَدْ خَرَجَتْ لِحْيَتُهُ، بَعِمَ لَهُ فَذَكَرَ مَعْنَاهُ.

أَخْبَرَنَا سَعْدَانُ بْنُ نَصْرٍ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مَعَاوِيَةَ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ تَمِيمٍ، قَالَ: جَاءَ ابْنُ أَبِي عَصِيفِيرٍ إِلَى شَرِيحٍ فَخَاصَمَهُ، فَجَلَسَ مَعَ شَرِيحٍ عَلَى الطَّنْفَسَةِ؛ فَقَالَ شَرِيحٌ: قُمْ فَاجْلِسْ مَعَ خَصْمِكَ، فَإِنَّ مَجْلِسَكَ يَرِيهِ، فَقَالَ: تَعَلَّمَنِي بَكَ يَا ابْنَ أُمِّ شَرِيحٍ، قَالَ شَرِيحٌ: إِنِّي لِأَدْعُ النَّصْرَةَ وَإِنِّي عَلَيْهَا لِقَادِرٌ.

حَدَّثَنَا إسماعيل بن إسحاق؛ قَالَ: حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ حَرْبٍ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ؛

قال: حدثنا عطاء بن السائب؛ قال: سألت شريحاً؛ قال: فقلت: يا أبا أمية أفنتي؟ قال: إني لست أفنتي، ولكن أقضي؛ قلت: رجل حبس داره على ولده، قال: لا حبس عن فرائض الله.

حدثنا إسماعيل؛ قال: حدثنا سليمان؛ قال: حدثنا حماد؛ قال: حدثنا عطاء بن السائب، أن شريحاً قال: أوسعوا على اليتامى في أموالهم؛ فإن الله إنما أمركم أن تكرموهم في أموالهم. **حدثنا إسماعيل،** قال: حدثنا عارم، قال: حدثنا حماد، عن عطاء بن السائب، أن أعرابياً أتى شريحاً يوماً، فقال: ممن أنت؟ قال: إنما أنا ممن أنعم الله عليه بالإسلام، فخرج الأعرابي وهو يقول: والله ما رأيت قاضيكم يدري ممن هو.

وحدثنا إسماعيل، قال: حدثنا عارم، قال: حدثنا حماد، عن عطاء بن السائب، أن شريحاً قال: أيما أهل دار أخرجوا من دارهم حجراً أو خشبة أو أيماً، قال: بنى ظلّة في الطريق فأصاب شيئاً فهم له ضامنون.

حدثنا إسماعيل، قال: حدثنا عارم، قال: حدثنا حماد، عن عطاء بن السائب؛ أن شريحاً أعطى رجلاً دراهم، فدخل بيته فرأى آية فقال: ما هذه الآنية؟ قال: ترتهنها في السلف؛ قال: زد إلينا رأس مالنا.

حدثنا إسماعيل؛ قال: حدثنا سليمان بن حرب؛ قال: حدثنا حماد، عن علي بن الحكم، عن رجل من أهل الكوفة، أنه خاصم إلى شريح في رجل أحال رجلاً على رجل، فأفلس المحال عليه، فأقام البيعة أنه أحاله يوم أحاله وهو يعلم أنه مفلس فلم يرده.

حدثنا عبد الله بن محمد بن حصين. قال: حدثنا أبو كريب؛ قال: حدثنا هشام بن علي، عن الأعمش عن تميم بن سلمة؛ قال: كان شريح لا يدعو الشاهدين، يدعوهما الخصم؛ فيقول لهما: إني لم أدعكما ولست أمنعكما، أن ترجعا، وإنما يقطع على هذا شهادتكما وأنا متقٍ بكما فاتقيا.

حدثنا إسماعيل بن إسحاق؛ قال: حدثنا سليمان بن حرب؛ قال: حدثنا حماد بن زيد، عن أيوب، عن سعيد بن جبيرة، أن رجلاً استعدى شريحاً على رجل، كان بينه وبين شريح سبب أو خاص في دين، فأمر بحبسه، ومز به شريح؛ فقال: أتجنسني؟ قال: أنا لم أحبسك ولكن الحق حبسك.

حدثنا محمد بن شاذان؛ قال: حدثنا معلى؛ قال: حدثنا أبو عوانة، عن أبي بشر، عن سعيد بن جبيرة، عن شريح؛ قال: لا نكاح إلا بولي.

حدثنا محمد بن إسحاق الصغاني؛ قال: حدثنا يعلى بن عبيد، قال: حدثنا إسماعيل بن أبي خالد، عن أبي عمرو الشيباني، قال: جاء قوم إلى شريح مات مولاهم، وترك أخاً له مملوكاً، فوجدوا عليه خمس مائة درهم مضاربة؛ فقال: رحمك الله إنه كان أخي وأنا إنسان مسكين؛ فقال: هم أحق بالدراهم، فقضى عليه، قال أبو عمرو: قلت له: ألك ولد؟ قال: نعم

ابن؛ قلت: حُرُّ أم مملوك؟ قال: لا بل حر؛ قلت: يا أبا أمية ألا أعجبك من هذا، له ولد حر! قال: ردوهم، قال: لك ولد حر؟ قال: نعم؛ قال فأعطوه كل شيء أخذتموه من ماله.
أخبرنا محمد بن إسحاق الصغاني، قال: حدَّثنا المفضل بن دكين؛ قال: حدَّثنا شريك، عن مغيرة، عن سماك، عن شريح أنه أجاز نكاح وصي.

حدَّثنا سعدان بن نصر، قال: حدَّثنا معاذ بن معاذ، وحدَّثنا الصغاني، قال: حدَّثنا هاشم بن القاسم؛ قال: حدَّثنا شعبة؛ عن المغيرة، عن سماك بن سلمة الضبي، قال: رأيت شريحاً أجاز نكاح وصي والأولياء ينكرون ذلك.

حدَّثنا الصغاني، قال: وأخبرنا سعيد بن عامر، عن شعبة، عن مغيرة، عن سماك بن سلمة، أنه شهد شريحاً، أجاز نكاح وصي، والأولياء كارهون.

حدَّثنا سعدان بن نصر؛ قال: حدَّثنا معاذ بن معاذ، عن أبي عوانة، عن مغيرة، عن سماك بن سلمة: أن شريحاً أجاز نكاح وصي، وصي، وصي، قالها ثلاثاً.

حدَّثنا الصغاني، قال: حدَّثنا معلى؛ قال: حدَّثنا هشيم، قال: أخبرنا مغيرة، عن سماك بن سلمة، أنه شهد شريحاً أجاز نكاح وصي، وصي، وصي، في ناس من الأنصار.

أخبرنا علي بن إشكاب، قال: حدَّثنا معاذ بن معاذ، عن سفيان الثوري، عن حكيم بن ديلم؛ قال: خاصمت إلى شريح، في مَوْضِحَةٍ فقضى فيها بخمس قلائص من الإبل.

حدَّثنا أحمد بن منصور الرمادي، قال: حدَّثنا عبد الرزاق؛ قال: حدَّثنا ابن جريج؛ قال: أخبرنا أبان بن صالح، أن عمير بن شريح، أخبره أن شريحاً كان يقول في المسح على الخفين: للمقيم يوم إلى الليل، وللمسافر ثلاث ليال.

أخبرنا سعدان بن نصر؛ قال: حدَّثنا أبو معاوية؛ قال: حدَّثنا الأعمش، عن عمارة بن عمير؛ قال: جاء إلى شريح شاهدان؛ فقال أحدهما: أشهد عليه بكذا وكذا، وأشهد أنه ظالم؛ فقال له شريح: قم فلا شهادة لك؛ وما يدريك أنه ظالم.

أخبرنا سعدان بن نصر؛ قال: حدَّثنا أبو معاوية، عن الحجاج بن أرطاة، عن شريح، أن قتيلاً وجد عند دار البراء بن عازب فادعى أولياؤه على النمر بن قاسط، فبرأ شريح القوم الذين وجد فيهم القتيل، لأن الأولياء ادعوا على غيرهم وبرأ النمر بن قاسط.

أخبرنا الرمادي، قال: حدَّثنا يزيد بن أبي حكيم، قال: حدَّثنا سفيان، عن الحجاج، عن عثمان بن شريح، قال: ليس على مستكري ضمان.

حدَّثنا أبو قلابة، قال: حدَّثني سليمان بن داود، حدَّثنا ابن يمان، عن سفيان، عن جابر، عن شريح، أنه أفاد من لظمة.

حدَّثني إبراهيم الحربي، قال: حدَّثني عبد الله بن عمر، قال: حدَّثنا ابن فضل، عن يزيد بن أبي زياد، عن عيسى بن جابان، عن شريح، قال: الرهن بما فيه.

حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ يَزِيدٍ، عَنْ عَيْسَى بْنِ جَابَانَ، أَنَّ رَجُلًا رَهَنَ خَاتَمًا فِيهِ (وَهَذَا أَبُو سَعِيدِ الْقَوَارِيرِيِّ) أَكْثَرَ مِنْ مَا رَهَنَ بِهِ، فَقَالَ شَرِيحُ الرَّهْنِ بِمَا فِيهِ.

حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُجَاعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا هَشِيمٌ، عَنْ سِيَارٍ، عَنْ أَبِي سَبْرَةَ سَمِعَ شَرِيحًا يَقُولُ: ذَهَبَ الرَّهَانُ بِمَا فِيهَا.

أَخْبَرَنَا سَعْدَانُ بْنُ نَصْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مَعَاوِيَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ حَبِيبَانَ بْنِ الْأَشْرَسِ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى شَرِيحٍ يَخَاصِمُ رَجُلًا، قَالَ: إِنَّ هَذَا بَاعَنِي جَارِيَةَ مَلْتَوِيَةَ الْعَنْقِ، فَقَالَ شَرِيحٌ: بَيْتُكَ أَنَّهُ بَاعَكَ ذَا وَإِلَّا فِيمِنَهُ، بِاللَّهِ مَا بَاعَكَ ذَا.

أَخْبَرَنَا سَعْدَانُ بْنُ نَصْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَعَاوِيَةَ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ حَسَانَ، قَالَ: كَانَ شَرِيحٌ إِذَا جَاءَهُ شَاهِدَانُ، قَالَ: أَلَا تَرِيَانِ يَا هَذَيْنِ أَنِّي لَمْ أَدْعِكُمَا، وَلَسْتُ أَمْنَعُكُمَا أَنْ تَرْجِعَا؟ وَإِنَّمَا يَقْضِي عَلَيَّ هَذَا أَنْتُمَا، وَإِنِّي مَتَّقٌ بِكُمَا فَاتَّقِيَا.

أَخْبَرَنَا سَعْدَانُ بْنُ نَصْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مَعَاوِيَةَ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ حَسَانَ أَبِي الْأَشْرَسِ؛ قَالَ: جَاءَ إِلَى شَرِيحٍ شَاهِدٌ؛ فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنَّهُ اتَّكَأَ عَلَيْهِ بِمَرْفَقِهِ حَتَّى مَاتَ، فَقَالَ شَرِيحٌ: قُمْ فَلَا شَهَادَةَ لَكَ.

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الْمَخْرَمِيِّ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا رُوحُ بْنُ عِبَادَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ؛ قَالَ: سَمِعْتُ إِسْمَاعِيلَ بْنَ خَالِدٍ، يَقُولُ: سَمِعْتُ قَيْسَ بْنَ أَبِي حَازِمٍ يَقُولُ: كَذَا قَالَ: كَانَ مَعَهُ أَجْبِرُ لَهُ، فَبِعْتُهُ يَسْقِي دَابَّةً فَغَرَقَتْ فِخَاصِمَهُ إِلَى شَرِيحٍ فَلَمْ يَضْمَنْهُ.

أَخْبَرَنَا سَعْدَانُ بْنُ نَصْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مَعَاوِيَةَ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ وَثَابٍ، قَالَ: جَاءَ إِلَى شَرِيحٍ شَاهِدٌ، وَعَلَيْهِ قَبَاءٌ مَخْرُوطُ الْكَمِينِ، فَقَالَ لَهُ شَرِيحٌ: أَتَحْسَنُ تَتَوَضَّأُ؟ قَالَ: نَعَمْ فَقَالَ: أَحْسِرْ عَنْ ذِرَاعَيْكَ؛ فَذَهَبَ يَخْسِرُ، فَلَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يَخْرُجَ يَدَهُ، فَقَالَ شَرِيحٌ: قُمْ فَلَا شَهَادَةَ لَكَ.

حَدَّثَنِيهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ حَسَانَ أَبِي الْأَشْرَسِ؛ قَالَ: اشْتَرَيْتُ نَاقَةً مِنَ الْكُنَّاسَةِ فَجَاءَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ، فَأَدْعَاهَا. فَخَاصِمَهُ إِلَى شَرِيحٍ، فَأَقَامَ الْبَيْتَةَ فَقَضَى لَهُ بِهَا، فَرَأَى شَرِيحٌ أَحَدَ الشَّاهِدَيْنِ كَمَا ضَيَّقَ، فَقَالَ أَحْسِرْ عَنْ ذِرَاعَيْكَ، فَحَسِرَ، فَلَمْ يَسْتَطِعْ، فَقَالَ: ائْتِنِي بِشَاهِدٍ غَيْرِ هَذَا.

أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيَّ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَابِقٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا كَامِلٌ وَقَالَ: سَمِعْتُ أَبَا أَشْرَسٍ، قَالَ: اخْتَصِمَ إِلَى شَرِيحِ رَجُلَانِ، فَأَقَامَ أَحَدُهُمَا شَاهِدِينَ فَشَهِدَا، فَقَضَى عَلَى الَّذِي شَهِدَ عَلَيْهِ، فَقَامَا مِنْ عِنْدِهِ فَدَعَا الَّذِي قَضَى عَلَيْهِ فَرَجَعَ إِلَى شَرِيحٍ يَكْلِمُهُ، فَأَبْصَرَ أَحَدَ الشَّاهِدَيْنِ، فَقَالَ بِيَدِهِ: هَكَذَا يَدْفَعُهُ، فَدَعَى الَّذِي شَهِدَ لَهُ، فَقَالَ ائْتِنِي بِشَاهِدٍ غَيْرِهِ لَا أَبْنِي هَذَا.

قال: حدَّثنا أبو بكر بن زنجويه، قال: حدَّثنا محمد بن يوسف، قال: حدَّثنا سفيان، عن الأزهري، عن محارب بن دثار: أن رجلين اقتتلا فكسر أحدهما ثنية صاحبه، وكسر الآخر ضرسه فجعل أحدهما^(١) بالآخر.

حدَّثنا الجرجاني؛ قال: حدَّثنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا الثوري، عن أبي الجهم، قال: خاصمت إلى شريح، وكتبت على قوم أيهم شئت أخذت بحقي، فقضاني رجل منهم، وقال: إنما على حصني، فقال شريح: خذ أيهم شئت؛ فأخذت أيسرهم، فكان هو أيسرهم.

الرمادي قال: حدَّثنا يزيد بن أبي حكيم؛ قال: حدَّثنا سفيان، عن الأعمش عن أبي الهيثم؛ قال: حملت كاريا على حمال بأجر، فانكسر فضمنه شريح.

علي بن مسلم قال: حدَّثنا أبو داود؛ عن شعبة؛ قال: أبو الهيثم. أخبرني، قال: اشتريت دهنًا، وكانت القارورة تبلغ خمسمائة، فاستأجرت على قارورة منها حمالًا، فانكسرت، فاختصمنا إلى شريح، فقال: إنما أعطاك الأجر لتبلغها فضمنه شريح.

حدَّثنا محمد بن عبد الملك بن زنجويه، قال: حدَّثنا محمد بن الفريابي، قال: حدَّثنا قيس بن الربيع، قال: حدَّثنا عباس العامري، قال: سمعت شريحاً يقول: لا كفالة للعبد إلا أن يأذن سيده.

حدَّثنا ابن زنجويه، قال: حدَّثنا محمد، قال: حدَّثنا سفيان، عن أبي الجهم، قال: خاصمت إلى شريح في حق كان لي على قوم منهم الموسر، ومنهم غير الموسر، فكتبت عليهم أيهم شئت أخذت بحقي، قال: خذ أيهم شئت.

حدَّثنا محمد بن عبد الملك الدقيقي، قال: حدَّثنا جعفر بن عون، قال: أخبرنا أبو حيان، يعني التيمي، عن أبيه قال: كان شريح لا يشرع مثعباً له إلا في داره، ولا يموت سنور له إلا دفنه في داره اتقاء أذى المسلمين.

حدَّثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي، قال: حدَّثنا سليمان بن حرب، عن حماد، عن أشعث، عن الحكمي، عن شريح قال: يبدأ بالعتاقة.

حدَّثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي، قال: حدَّثنا سليمان بن حرب، قال: حدَّثنا حماد بن زيد، عن يحيى بن سعيد، عن أبيه، أن امرأة أتت شريحاً، فقالت: يا أبا أمية إنني أعتقت جاريتي، قال: هوذا أسمع، قالت واشترطت خدمتها، قال: هوذا إن شئت فعلت.

حدَّثنا علي بن شعيب، قال: حدَّثنا شبابة بن سوار، قال: حدَّثنا شعبة، عن يحيى بن

(١) تسوية الأضراس بالثنايا - كما يرى شريح - هو قول عمر وهو قضاؤه وقد نقل عن بعض العلماء أنه تفضل كل سن على التي تليها بما يرى أهل الرأي والمشورة، وقد نقل عن طاروس أنه يفضل الناب في أعلى الفم وأسفله على الأضراس وقال: في الأضراس: صغار الإبل.

سعيد، عن تيم الرباب، عن أبيه، عن شريح، أن رجلاً أعتق جارية، واشترط خدمتها، قال: ها هي ذه، إن رضيت، كأنه لا يرى الشرط شيئاً.

حَدَّثَنَا سعدان بن نصر، قال: حَدَّثَنَا معمر بن سليمان الرقي، عن حجاج بن أرطاة، عن علي بن ثابت؛ قال: تزوجت امرأة، وشرطت لها دارها، وأردت أن أنتقل بها فخاصمت إلى شريح؛ فقلت: إني تزوجت امرأة، قال: بالرفاء والبنين؛ قلت إنها ولدت غلاماً؛ قال: بارك الله لك، قلت: إني شرطت لها دارها، قال: لها شرطها، قلت اقض بيننا؛ قال: قد فرغت.

حَدَّثَنَا الفضل بن سهل الأعرج، قال: حَدَّثَنَا علي بن عاصم، عن عمر بن قيس الماضر، قال: دخلت المسجد فإذا أنا بشريح يقضي بين الناس، فجنث حتى سلمت، وقعدت إليه، فجاء رجل، حتى قعد بين يديه، هيئته كهيئة أهل الشام، فقال: يا أبا أمية إني رجل من أهل الشام قال: مرحباً بالفقيه؛ قال: وإني تزوجت امرأة. قال: بالرفاء والبنين، قال: وإني اشتريتها لها دارها، قال: المسلمون عند شروطهم، قال له: اقض بيننا، قال: قد فرغت، قال علي بن عاصم: فحدثت به في مجلس البتي، فقال لي: أولئك المشيخة، أن عدي بن أرطاة حَدَّثهم، أنه كان ذلك الرجل.

حَدَّثَنَا الرمادي، قال: حَدَّثَنَا أبو سلمة، قال: حَدَّثَنَا همام، عن قتادة، قال: جاء عدي بن أرطاة إلى شريح، فقال له من أين أنت؟ فقال: فيما بينك وبين الحائط. قال: إني رجل من أهل الشام، قال بعيد سحيق، قال: تزوجت امرأة، قال: بالرفاء والبنين، قال: إني اشتريتها لها دارها، قال: الشرط أملك، قال: اقض بيننا، قال: قد فعلت.

حَدَّثَنَا أبو قلابة، قال: حَدَّثَنَا بشر بن عمر، قال: حَدَّثَنَا شعبة، عن علي بن الأقرم، قال: خاصمت إلى شريح، في قصار احترق بيته، قال: فضمنه شريح، فقال: تضمني؟ قال له شريح: رأيت لو احترق بيت هذا أكنت تأخذ أجرك؟

حَدَّثَنِي الحسن بن العباس الحمال قال: حَدَّثَنِي محمد بن حميد قال: حَدَّثَنَا الحكم بن بشير، عن عمر بن قيس، عن علي بن الأقرم، قال: جاء رجل إلى شريح برجل، فقال: إن هذا أغارني حائطه، فجعلت جدوعي عليه، وإنه يطلبه. فقال له شريح: ارفع راحلتك عن راحلته.

حَدَّثَنِي الحسن بن العباس، قال: حَدَّثَنَا محمد بن حميد، قال: حَدَّثَنَا الحكم بن بشير، عن عمر بن قيس، عن علي بن الأقرم، قال: كنت عند شريح إذ جاءه رجل يخاصم قصاراً، فقال: إن هذا دفعت إليه ثوباً، وإنه زعم أنه هلك، فقال القصار: صدق. احترق بيتي وثوبه فيه، قال: فأغرم له ثوبه.

أحمد بن منصور الرمادي قال: حَدَّثَنَا يزيد بن أبي حكيم، قال: حَدَّثَنَا سفيان؛ عن علي بن الأقرم، قال خاصمت إلى شريح في ثوب دفعته إلى صباغ، فاحترق منه فضمنه؛ فقال: احترق بيتي فقال شريح: رأيت لو أنه احترق بيته أكنت تدع له أجرة؟ قال: لا، قال: فأغرم له ثوبه.

حَدَّثَنَا محمد بن إسحاق الصغاني، قال: حَدَّثَنَا أبو نعيم، قال: حَدَّثَنَا سفيان، عن عبد الملك بن عمر، عن شريح أنه كان يُشْرِكُ.

عبد الله بن محمد قال: أَخْبَرَنَا عبدان، قال: أَخْبَرَنَا عبد الله، قال: أَخْبَرَنَا المسعودي، عن علي بن الأقرم، عن شريح، قال: ما اقترض من رجل قرصاً ولا مالاً؛ إلا كان المقرض أعظم أجراً، وإن قضاه فأحسن قضاءه.

حَدَّثَنَا الصغاني، قال: أبو بكر قال: حَدَّثَنَا حميد، عن حسين بن صالح، عن مطرف، عن شريح، في الدار تباع ولها شفيح غائب، أو صغير، قال: الغائب أحق بالشفعة حتى يرجع، والصغير حتى يكبر.

أخبرني عمرو بن بشر، قال: حَدَّثَنَا الحسن بن عيسى، قال: أَخْبَرَنَا ابن المبارك، قال: أَخْبَرَنَا زائدة بن موسى الهمداني، قال: حَدَّثَنِي بشار بن أبي كرب، أن رجلاً أتى شريحاً، فسأله عن إنسان أوصى لإنسان بسهم من ماله، فقال: يحسب للفريضة فما بلغت سهامها أعطى الموصي سهماً، كأحدها.

أخبرني عمرو بن بشر، قال حَدَّثَنَا الحسن بن عيسى، قال: أَخْبَرَنَا جرير، عن حصين؛ قال: كنت عند شريح وأنا ورجل، وعم له، فقال الرجل: إنه عمي هذا قد غلبني على مالي، فقال عمه: أنه يكثر أكل السكر، يُعَرِّضُ بالشراب، فقال شريح: أنفق عليه بالمعروف.

حَدَّثَنَا محمد بن إشكاب، قال: حَدَّثَنَا أبو خالد القرشي، وحَدَّثَنَا الرمادي، قال: حَدَّثَنَا يزيد بن أبي حكيم؛ قال: حَدَّثَنَا سفيان، عن الزبير بن عدي، عن زيد بن الحارث، أن شريحاً أجبر رجلاً قبل أن يدخل على المتعة.

حَدَّثَنَا محمد بن إشكاب، قال: حَدَّثَنِي يعقوب الدورقي، قال: حَدَّثَنَا ابن مهدي؛ قال: حَدَّثَنَا سفيان، عن الزبير بن عدي، عن زيد بن الحارث قال: شهدت شريحاً أجبر رجلاً على المتعة، طلق امرأته ولم يدخل بها، ولم يفرض لها.

حَدَّثَنَا محمود المروزي، قال: حَدَّثَنَا حيان بن موسى، عن ابن المبارك، عن سفيان مثله.

حَدَّثَنِي الحسن بن محمد بن أبي معشر المدني، قال: حَدَّثَنَا محمد بن ربيعة الكلابي، عن فرات بن أحنف، عن أبيه؛ قال: قال شريح: لا أقضي في السنائير ولا في الخصام.

حَدَّثَنَا محمد بن إشكاب، قال: حَدَّثَنَا عفان؛ قال: حَدَّثَنَا عبد الواحد بن زياد، قال: حَدَّثَنَا فرات بن أحنف؛ قال: حَدَّثَنِي أبي، قال شهدت شريحاً، وقضى على رجل فقال له الرجل: اسمع مني ولا تَعْجَل علي؛ قال: فتركه حتى فرغ من كلامه، ثم قال: ادعه وأكثر وانطلق واتني بيينة عدل على ما تقوله.

حَدَّثَنَا محمد بن إشكاب؛ قال: حَدَّثَنَا عفان؛ قال: حَدَّثَنَا عبد الواحد قال: حَدَّثَنَا

فرات بن أحنف، قال: حدّثني أبي أنه شهد شريحاً وجاءه رجل فأعطاه قصة، فأبى أن يقبلها؛ وقال: لا أقرأ الصحف.

حدّثني أحمد بن عمر بن مكين، قال: حدّثني أبي، قال: حدّثنا الهيثم، عن الفرات بن أحنف، عن أبيه قال: شهدت شريحاً وكان لا يقوم حتى ينادي هل من خصم؟

حدّثني عبد الله بن أحمد بن حنبل، قال: أخبرنا، عن خالد الواسطي، عن عمرو بن قيس الماضر، قال: رأيت رجلاً كان يقوم على رأس شريح، وكان إذا تقدم إليه خصمان، فيقول: أيكما المدعي فليتكلم.

حدّثني عبد الله بن خلف، قال: حدّثنا محمد بن حاتم الرمي، قال: حدّثنا القاسم بن مالك، عن فرات بن أحنف العبدي، عن أبيه، قال: كان شريح إذا جلس للقضاء لم يقم حتى ينادي: هل من خصم أو مستثبت؟ وقال غيره: أو مستفت.

حدّثني عبد الله بن أحمد بن حنبل؛ قال: حدّثنا أبي، قال: حدّثنا القاسم بن مالك، عن فرات بن أحنف، عن أبيه، قال: كان شريح لا ينظر في قصة.

حدّثنا محمد بن إشكاب، قال: حدّثني أبي، قال: حدّثنا أبو نميلة يحيى بن واضح، عن الحسين بن واقد؛ قال: حدّثني أبو المبارك بن أخي شريح؛ قال: إن شريحاً كان لا يجيز شهادة صاحب حَمَام ولا حَمَام.

حدّثنا إسحاق بن الحسن، قال: حدّثنا أبو حذيفة؛ قال: حدّثنا سفيان، عن الحجاج، عن عثمان بن المبارك الرقاشي عن شريح، أنه قال: ليس على مستكرٍ ضمان.

حدّثنا محمد بن عبد الرحمن الصيرفي، قال: حدّثنا علي بن عاصم، عن أبيه عاصم بن صهيب؛ قال: رماني غلام فكسر ثنيتي، فشهد صبيان عند شريحي، فكتب شهادتهم وقال: يستثبون.

حدّثنا الأحوص بن المفضل؛ قال: حدّثني أبي، قال: حدّثنا هشام بن عبد الملك، قال: حدّثنا موسى بن محمد الأنصاري، قال: حدّثنا الجعد بن ذكوان؛ قال: كان شريح يحبس في الدين، قال: ورأيت شريحاً وجاءه رجل، فقال: إن ابنك كفل لي برجل، فأمر به إلى السجن، فلما قام من مجلس القضاء قال يا غلام اذهب إلى عبد الله بقطيفة ومرفقة أو فراش.

أخبرني إبراهيم بن أبي عثمان، عن سليمان بن منصور، عن إسماعيل بن حماد؛ قال: حبس شريح رجلاً؛ فقال له عبد الله بن زياد: أخرجه، فقال له شريح: أيها الأمير السجن سجنك، والعامل عاملك، وتأمّر فتطاع، وأبى شريح أن يخرجته هو.

حدّثني عبد الله بن أحمد بن حنبل، قال: حدّثنا أبي، قال: حدّثنا وكيع، عن سفيان، عن الجعد بن ذكوان، قال: شهدت شريحاً خفق شاهد زور خفقات.

حَدَّثَنِي عبد الله قال: حَدَّثَنَا محمد بن جعفر الوركاني، وهناد قالوا: وَحَدَّثَنَا شريك، عن الجعد، يعني ابن ذكوان، عن شريح أنه ضرب شاهد زور عشرين سوطاً.

حَدَّثَنِي عبد الله بن أحمد بن حنبل، قال: حَدَّثَنَا أبي، قال: حَدَّثَنَا وكيع، عن حسن بن صالح بن جعفر، بن ذكوان. قال: شهدت شريحاً ودعا رجل بشاهد له، فقال: ابن ربيعة الكوفير، فجاء، فقال شريح: أقررت بالكفر فلا شهادة لك.

حَدَّثَنَا الصغاني، قال: حَدَّثَنَا قبيصة؛ قال: حَدَّثَنَا سفيان؛ عن الجعد بن ذكوان؛ عن أبيه؛ قال: أسلف دهاقين فارتهن؛ فقال له شريح: خذ مالك ولا ترتهن؛ إلا أن يكون قرصاً.

حَدَّثَنِي أحمد بن منصور الرمادي؛ قال: حَدَّثَنَا يعقوب بن إسماعيل بن حماد بن زيد؛ قال: حَدَّثَنَا أبو أحمد، عن سفيان، عن الجعد بن ذكوان عن شريح؛ أنه كان يقول للخصوم: اصطلحوا.

حَدَّثَنَا الرمادي، قال: حَدَّثَنَا سفيان، عن جعد بن ذكوان؛ قال: أتني لشريح بشاهد زور؛ فترع عمامته؛ وخفقه خفقات؛ وعرفه أهل المسجد.

حَدَّثَنِي أبو الأحوص محمد بن الهيثم؛ قال: حَدَّثَنَا أحمد بن صالح قال: حَدَّثَنِي أبو بكر بن أبي أويس، عن سليمان بن بلال، عن ابن عجلان، عن ثور بن يزيد، عن أبي الزناد، عن ابن أبي صفية، عن شريح، أنه قضى بالكوفة باليمين مع الشاهد.

حَدَّثَنَا علي بن الحسن الخراز؛ قال: حَدَّثَنَا محمد بن عباد؛ قال: حَدَّثَنَا حاتم، عن ابن عجلان، عن ابن أبي الزناد، عن رجل، من أهل الكوفة، عن شريح، أنه قضى باليمين من الشاهد.

ذكر علي بن موسى، قال: حَدَّثَنَا عباد بن العوام؛ قال: أَخْبَرَنَا الحجاج، عن عمران بن عمير: أن شريحاً كان يضمن العبد الصباغ ما استدان في عصفره، أو مائه أو أجرانه.

محمد بن عبد الله المخرمي، قال: حَدَّثَنَا وكيع، عن سفيان، عن الشيباني عن حسان بن مخارق، عن شريح، أنه كان يقبل البينة بعد الجحود.

المخرمي قال: حَدَّثَنَا يحيى بن آدم؛ قال: حَدَّثَنَا سفيان، عن عبد الله بن عمير، عم شريح، أنه كان يُشْرِكُ يعني في المشتركة^(١).

(١) يشرك يعني في المشتركة: لقب لمسألة في الميراث، صورتها: مات الميت عن زوج، وأم، وأخوان لأم، وأخ شقيق، فالأخ الشقيق شريك للأخوين للأم في الثلث؛ وكان القياس سقوطه لاستغراق الفروض، وهو قول أبي حنيفة وأحمد وقول للشافعي، وبه قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه أولاً؛ ثم رجع عنه إلى القول بإرثه بالاشتراك مع الأخوين للأم؛ حينما قال له الأخ الشقيق: هب أبانا حجراً في اليم، ولذا سميت مشتركة، وحجرية، ويمية، وعمرية وهذا رأي مالك، والمعتمد من مذهب الشافعي، وبه أخذ قانون الميراث الجديد رقم ٧٧ الصادر في مصر سنة ١٩٤٣.

حَدَّثَنَا الرَّمَادِيُّ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَكِيمٍ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانُ قَالَ: حَدَّثَنَا الْجَعْدُ بْنُ ذَكْوَانَ: أَنَّ شَرِيحًا كَانَ يَجِيزُ بَيْعَ دَهٍ دَوَاذِمًا.

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ شَاذَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُعَلِيُّ بْنُ مَنْصُورٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ. عَنْ سَفِيَانَ، عَنْ جَعْدِ بْنِ ذَكْوَانَ: أَنَّ شَرِيحًا أَجَازَ يَازِدَهُ، وَدَهٍ دَوَاذِمًا^(١).

حَدَّثَنَا الرَّمَادِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانَ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ قَيْسِ الْمَلَاتِيِّ؛ قَالَ: حَدَّثَنِي جَدَّتِي، أَنَّ أَبَاهَا أَخَذَهَا خَادِمًا لَهَا، فَتَزَوَّجَ بِهَا، وَأَنَّهَا خَاصَمَتْهُ إِلَى شَرِيحٍ، فَقَضَى لَهَا بِالْخَادِمِ، وَقَضَى عَلَى ابْنِهَا قِيمَةَ الْخَادِمِ.

حَدَّثَنَا الرَّمَادِيُّ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ الْعَبْدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رَفِيعٍ، قَالَ: بَعْتُ سَلْعَةً مِنْ رَجُلٍ، فَلَمَّا بَعْتَهُ إِيَّاهُ بَلَغَنِي أَنَّهُ مَفْلَسٌ، فَأَتَيْتُ بِهِ شَرِيحًا، فَقُلْتُ: خَذْ لِي مِنْهُ كَفِيلًا؛ فَقَالَ شَرِيحٌ: مَالِكٌ حَيْثُ وَضَعْتَهُ؛ فَأَبَى أَنْ يَأْخُذَ لِي مِنْهُ كَفِيلًا، قَالَ: قُلْتُ: فَإِنِّي شَرَطْتُ عَلَيْهِ أَنْ يَبِيعَهَا نَفْسِي، فَأَنَا أَحَقُّ بِهَا؛ قَالَ شَرِيحٌ: قَدْ أَقْرَرْتُ بِالْبَيْعِ، فَبَيْتَكَ عَلَى شَرَطِكَ.

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ شَاذَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُعَلِيُّ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ قَيْسٍ، قَالَ: أُرْسِلْتُ أُمِّي أُمَّ يَزِيدَ بِنْتِ حَجْرٍ، جَارِيَتَهَا إِلَى شَرِيحٍ، تَسْأَلُهُ عَنْ شِرَاءِ الْمَائَةِ فِي الْعَطَاءِ^(٢) فَسَأَلْتُهُ، فَقَالَ: إِنْ كُنْتُ مُشْتَرِيَةً فَاشْتَرِيَهَا بِحَيْوَانٍ وَلَا تَشْتَرِيَهَا بِوَرَقٍ.

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبَّاسُ بْنُ غَالِبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا الشَّيْبَانِيُّ، عَنْ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ شَرِيحٍ؛ قَالَ: نَفَخَ رَجُلٌ بِقَمْعٍ مَعَهُ عَقِبَ رَجُلٍ، فَضْرِبَ الرَّجُلُ بِرَجْلِهِ فَدَقَّ ثَنِيَّتِي النَّافِخِ، فَخَاصَمَهُ إِلَى شَرِيحٍ فَأَبْطَلَ شَرِيحٌ ثَنِيَّةَ النَّافِخِ، وَقَالَ: إِنَّمَا أَنْتَ بِمَنْزِلَةِ الْكَلْبِ.

حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَزَاحِمُ بْنُ سَعِيدٍ؛ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ الْمُغِيرَةِ، عَنْ الْحَارِثِ الْعَكْلِيِّ: أَنَّ رَجُلًا تَصَدَّقَ عَلَى أُمِّهِ بِغَلَامٍ، ثُمَّ سَاقَهُ إِلَى امْرَأَتِهِ، فَاخْتَصَمُوا إِلَى شَرِيحٍ؛ فَقَالَتِ الْمَرْأَةُ: غَلَامٌ سَاقَهُ إِلَيَّ مَهْرِي، وَقَالَتِ الْأُمُّ: تَصَدَّقَ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَسُوقَهُ إِلَيْهَا، فَقَالَ شَرِيحٌ: إِنْ ابْنُكَ لَمْ يَهَبِكَ صَدَقْتَهُ.

(١) دَهٍ بفتح الدال وسكون الهاء اسم للعشرة بالفارسية ويأزده اسم أحد عشر، ودوازه اسم اثني عشر، والمسألة التي ذكرها المؤلف خلافة بين العلماء، فالحنفية مثلاً لا يجيزونها؛ لأنهم يشترطون في المراجعة كون الريح معلوماً؛ وهذه الصورة فيها ريح مجهول، لأنه إذا كان الثمن في العقد الأول قيمياً كالعبد مثلاً، وكان مملوكاً للمشتري فباع المالك المبيع من المشتري بذلك العبد وبيع دَهٍ يَزِدُهُ لَا يَصِحُّ؛ لأنه يصير كأنه باعه المبيع بالعبد وبعشر قيمته؛ فيكون الريح مجهولاً لكون القيمة مجهولة لأنها إنما تدرك بالحزر والتخمين؛ والشروط كون الريح معلوماً؛ بخلاف ما إذا كان الثمن مثلياً كالدرهم والدنانير؛ والمكيل والموزون؛ والريح دَهٍ يَزِدُهُ فإنه يضح عند الحنفية. والعبارة عن شريح مجملة.

(٢) تقدم الكلام على هذه المسألة.

حدَّثني أحمد بن علي، قال: حدَّثنا أحمد الطاهري، قال: أخبرنا ابن وهب، قال: أخبرنا سفيان بن عيينة، عن شبيب بن غرقدة؛ قال: شهدت شريحاً رد مكاتباً في الرق، عجز عن مكاتبته.

حدَّثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، قال: حدَّثنا سويد؛ قال: حدَّثنا شريك، عن أبي المختار، قال: رأيت شريحاً يقضي في داره.

حدَّثنا الرمادي، قال: حدَّثنا يزيد بن أبي حكيم، قال: حدَّثنا سفيان، عن منصور، عن بعض أصحابه، عن شريح؛ قال: لا يبرأ، حتى يضع يده على الداء.

حدَّثنا الرمادي، قال: حدَّثنا قبيصة، عن سفيان، عن عبد الأعلى، عن شريح، أنه كان يرد من العثر.

حدَّثني عبد الله بن أحمد بن حنبل، قال: حدَّثنا أبي، قال: حدَّثنا عبد الله بن واقد، عن شريك، عن عبد الأعلى، عن شريح، كان يجيز شهادة الصبيان، في السن والموضحة، ويستأني بهم فيما سوى ذلك.

حدَّثني عبد الله، قال: حدَّثني أبي، قال: حدَّثنا علي بن صالح، عن عبد الأعلى، قال: شهدت شريحاً حبس رسيماً في دين.

حدَّثنا الصغاني، قال: حدَّثنا أبو بكر، قال: حدَّثنا وكيع، عن الحسن بن صالح، عن عبد الأعلى، قال: شهدت شريحاً رد السلم في الحيوان.

أخبرنا الصغاني، قال: حدَّثنا معلى، قال: حدَّثنا هشيم، قال: أخبرنا علي بن عبد الأعلى، عن أبيه، عن شريح، في رجل اشترى متاعاً، فوجد ببعضه عيباً، فقال: يرده كله أو يأخذه كله.

أخبرني محمد بن محمد المروزي، قال: أخبرنا حيان بن موسى، قال: أخبرنا ابن المبارك؛ قال: حدَّثنا الحسن بن صالح، عن عبد الأعلى، عن شريح، في قوله: ﴿وَالْمُطَلَّقَاتُ مَتَّعٌ بِالْمَعْرُوفِ﴾ قال: الدرع، الخمار، الجلباب، المنطق والإزار.

حدَّثنا الحسن بن محمد الزعفراني، قال: حدَّثنا منصور بن وردان، عن علي بن عبد الأعلى، عن أبيه، عن شريح؛ قال: كنت جالساً إلى جنبه، إذ جاءه خصمان يختصمان؛ فقال أحدهما: إني ابتعت من هذا حريراً فوجدت ببعضه عيباً؛ فقال البائع: إنه قد باع بعضه، وبقي عنده بعضه؛ فقال شريح: إما أن يقبله كله وإما أن يرده جميعاً.

حدَّثنا محمد بن ماهان السمسار زنبقة، قال: حدَّثنا شاذان، قال: حدَّثنا شريك، عن أزهري، عن أبي عون: أن شريحاً كان يضمن الكريّ لما جاوز.

حدَّثناه محمد بن إسحاق الصغاني؛ قال: حدَّثنا يحيى بن أبي بكير، قال: حدَّثنا شريك،

عن أزهر، عن أبي عون، عن شريح، في رجل استأجر دابة فجاوز بها الوقت فعينته الدابة فضمنه الأجر إلى الوقت، وضمنه الدابة فيما جاوز.

حدَّثنا أحمد بن الحسين قال: حدَّثنا أبو موسى إسحاق بن موسى؛ قال: حدَّثنا أحمد بن يشير عن مسعر، عن حبيب بن أبي ثابت؛ قال: خرج شريح وأبو بردة إلى السوق، فساوما يجارية، فسأل شريح صاحبها، فأخبر بثمانها؛ فقال له أبو بردة: أي شيء قال لك؟ قال: أما رأيته يسارني دونك.

حدَّثني عبد الله بن أحمد بن حنبل، قال: حدَّثني أبي، قال: حدَّثنا وكيع، قال: حدَّثنا عبد العزيز بن سبلة، عن حبيب بن أبي ثابت، قال: شهد رجلان عند شريح لرجل، فلما قاما دفع أحد الشاهدين المشهود عليه بمنكبه؛ فقال شريح: اتنني بشاهد غير هذا.

حدَّثني محمد بن عبد الله المخرمي؛ قال: حدَّثنا منصور بن أبي مزاحم، قال: حدَّثنا أبو سعيد، يعني المؤدب، عن طارق الأحمسي، قال: جاء سائل إلى شريح؛ قال: إني دخلت داراً فعدى عليّ كلبهم يخمش على ساقي وخرق على سلفي^(١)، فقال: إن كنت دخلت بإذنهم، فقد ضمنوا وإن دخلت بغير إذنهم، فلا ضمان عليهم.

أخبرنا الصغاني؛ قال: حدَّثنا روح بن عبادة، قال: حدَّثنا شعبة، عن طارق بن عبد الرحمن، عن الشعبي، عن شريح، قال: إذا أصاب الحق أجزناه، وإذا بعد الحق لم نجزه، يعني في وصية الصبي.

حدَّثنا أحمد بن علي المخرمي؛ قال: حدَّثنا أحمد بن أبي الحواري؛ قال: حدَّثنا حفص بن غياث، عن أشعث، أن شريحاً قال فيمن ادعى أن سمعه قد ذهب؛ قال: يعقل ثم يحلب عليه.

حدَّثنا أبو قلابة قال: حدَّثنا وهب بن جرير، قال: حدَّثنا أبي، قال: سمعت عيسى بن عاصم يحدث عن شريح؛ قال: الذي بيده عقدة النكاح الزوج.

حدَّثنا أبو بكر بن محمد بن حسن، قال: حدَّثنا أبو بكر بن خلاد؛ قال: حدَّثنا عبد الرحمن، عن سفيان؛ عن إسماعيل بن أبي خالد، قال: رأيت شريحاً يقضي في المسجد.

قال: وحدَّثني عبد الرحمن، عن سفيان عن الجعد بن ذكوان؛ قال: فإذا كان يوم مطر جلس يقضي في داره.

(١) السلف: بالفتح والإسكان: الجراب؛ أو الضخم منه؛ أو أديم لم يحكم دبغه والجمع أسلف وسلوف.

ورواية المحلى لابن حزم: وخرق جراي.

ورواية ضمان عدوان الكلب مسألة خلافية بين العلماء؛ راجع المحلى لابن حزم؛ كتاب الجنائيات ففيه تفصيل جميع أقوال العلماء في المسألة.

حَدَّثَنَا الصَّغَانِي، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا غَنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي شَيْبَةَ عَنْ عَيْسَى بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ شَرِيحٍ: أَنَّهُ قَالَ الشَّفْعَةَ عَلَى قَدْرِ الْأَنْصِبَاءِ.

أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَيُّوبَ الْمُخَرَّمِيُّ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بَكِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ شَرِيحٍ، فِي الْمَفْلَسِ، قَالَ: لِلغَرْمَاءِ مَا فَوْقَ الْإِزَارِ.

حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ؛ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي؛ قَالَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ مَسْعَرٍ، عَنْ مَعْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: كَانَ شَرِيحٌ يَقُولُ لِلشَّاهِدِينَ: إِنِّي لَمْ أَدْعِكُمَا، وَلَا أَنَا مَانِعِكُمَا بَلْ أَقَمْتُمَا وَإِنَّمَا يَقْضِي أَتْمَا، وَإِنِّي مَتَحَرِّزٌ بِكُمَا، فَتَحَرِّزُوا لِأَنْفُسِكُمَا.

أَخْبَرَنِي أَبُو الْحَسَنِ الْكَنْسِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ سَنَانَ؛ قَالَ: كَانَ يَقُومُ عَلَى رَأْسِ شَرِيحٍ، فَيَقُولُ: شَاهِدَاكَ أَوْ يَمِينَهُ، فَقَالَ رَجُلٌ: مَنْ لَا يَحْسُنُ هَذَا؟ شَاهِدَاكَ أَوْ يَمِينَهُ لِكُلِّ مَنْ يَتَقَدَّمُ النَّاسَ؟ يَقُولُونَ شَرِيحٌ، وَيَعْجَبُونَ بِهِ، فَسَمِعَهَا شَرِيحٌ، فَقَالَ لِرَجُلٍ إِلَى جَنْبِهِ: يَعْيبُ عَلَى قِضَاءِ دَاوُدَ؟

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورٍ الرَّمَادِيُّ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَلِيمَانَ الشَّيْبَانِيِّ؛ قَالَ: حَدَّثَنِي حَبِيبُ الْمَقْدَمِ؛ وَكَانَ تَقْدُمُ إِلَى شَرِيحٍ؛ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ شَرِيحٍ فَجَاءَهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: أَعْدَنِي عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَرِيحٍ؛ قَالَ: وَمَالَهُ؟ قَالَ: كَفَلَ لِي بِنَفْسِ رَجُلٍ؛ قَالَ: فَدَعَى بَعْدَ اللَّهِ فَسَأَلَهُ، فَاعْتَرَفَ، فَحَبَسَهُ لَهُ فِي السِّجْنِ، وَقَالَ لِي شَرِيحٌ: يَا حَبِيبُ أَتَيْتَ عَبْدَ اللَّهِ فِي السِّجْنِ بِفِرَاشٍ وَطَعَامٍ.

حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ الْبِرَّازِيُّ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكْرِيَا، عَنْ سَلِيمَانَ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ حَبِيبٍ، الَّذِي كَانَ يَقُومُ عَلَى رَأْسِ شَرِيحٍ نَحْوَهُ. أَخْبَرَنَا الصَّغَانِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْجَوَابِ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا عِمَارٌ، عَنْ الْحَجَّاجِ بْنِ أَرْطَاةَ؛ عَنْ حَسَانَ بْنِ وَبْرَةَ، قَالَ: كُنْتُ جَالِساً عِنْدَ شَرِيحٍ، فَجَاءَ قَوْمٌ يَدْعُونَ قَتِيلًا، فَأَحْلَفَهُ شَرِيحٌ، وَأَحْلَفَ بَعْدَهُ خَمْسِينَ رَجُلًا مِنْ قَوْمِهِ، بِاللَّهِ مَا قَتَلْتُ وَلَا عَلِمْتُ قَاتِلًا، قَالَ الْقَوْمُ: خَذْ أَيْمَانَنَا بِاللَّهِ مَا قَتَلْنَا وَلَا عَلِمْنَا قَاتِلًا؛ قَالَ: لَا، وَلَكِنْ يَحْلِفُ كُلُّ رَجُلٍ مِنْكُمْ عَنْ نَفْسِهِ.

أَخْبَرَنَا الرَّمَادِيُّ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو حَذِيفَةَ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا سَفْيَانٌ، عَنْ أَبِي هَاشِمٍ، عَنْ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ؛ قَالَ: تَبِعَ شَرِيحاً رَجُلٌ حَتَّى بَلَغَ بَابَهُ، فَقَالَ لَهُ: مَا هَذَا الَّذِي أَحْدَثْتَ يَا أَبَا أُمِيَّةَ؟ قَالَ: إِنَّ النَّاسَ قَدْ أَحْدَثُوا وَأَحْدَثْتُ.

أَخْبَرَنَا الرَّمَادِيُّ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الرَّازِيُّ، عَنْ عِمْرَانَ الْأَسَدِيِّ أَبِي حَمْزَةَ، قَالَ: بَعَثْتُ بِشَاةً إِلَى التِّيَاسِ؛ فَذَهَبَتِ الشَّاةُ، فَخَاصَمْتُ إِلَى شَرِيحٍ، فَقُلْتُ: ذَهَبَتْ بِشَاتِي إِلَى هَذَا، فَذَهَبَتْ مِنْهُ؛ فَقَالَ التِّيَاسُ: لَمْ تَأْتِ بِالشَّاةِ، فَقَالَ شَرِيحٌ: ائْتِنِي بِتَيْسِكَ؛ فَقُلْتُ^(١):

(١) يريد شريح بذلك أن الرجل إن كان مستعداً لليمين الفاجرة، فدعه لجزائها وهو النار، وليس ذلك مما يتنفس أو يحسد عليه ولعل الظاهر من العبارة فقلت: ليس لي بينة.

لي بينة فقال للتياس: احلف؛ فقلت: إذا يحلف ويذهب بشاة؛ فقال شريح: أتفس عليه النار؟
حدَّثني العباس الدوري؛ قال: حدَّثنا عبد الله بن موسى؛ قال: أخبرنا إسرائيل، عن
زيادة بن فياض، أنه شهد شريحاً وسأله عن الخبز؛ فقال: أنه ينقى وأنا أنقيه؛ فقال شريح: لا تنقه
أذكر اسم الله وكل^(١).

أخبرنا محمد بن خلف الصغاني؛ قال: حدَّثنا عفان؛ قال: حدَّثني ابن المبارك؛ قال:
حدَّثني زائدة بن موسى الهمداني، قال: حدَّثني بشار بن أبي كرب، أن رجلاً أتى شريحاً فسأله
عن رجل، أوصى لرجل بسهم من ماله، قال: تحسب الفريضة، فما بلغت سهامها أعطى الموصي
له سهماً، كأحدها.

أخبرنا الصغاني قال: حدَّثنا قبيصة، قال: حدَّثنا سفيان، عن يحيى بن قيس؛ قال: كان بيني
وبين رجل مائة، فأرسلتني جدتي إلى شريح، فقال: ابتاعوها بعرض، ولا تبتاعوها بوزن؛
فابتعناها بسبعين أو بتسعين نعجة.

حدَّثنا الصغاني، قال: حدَّثنا أبو بكر، قال: حدَّثنا أبو معاوية، عن حجاج، عن فضل بن
عمرو، عن شريح؛ قال: من ضمن مالا فله ربحه.

حدَّثنا الصغاني، قال: حدَّثنا حفص، عن حجاج، عن عبدة، عن شريح، أنه درأ عنه
الحد، وضمنه يعني في رجل وطأ جارية له فيها شريك.

حدَّثنا علي بن مسلم، قال: حدَّثنا عباد بن العوام، قال: حدَّثنا الحجاج بن أرطاة، عن
عبدة بن أبي لبابة: أن شريكاً له خاصم إلى شريح في جارية كانت بينه وبين رجل، وطئها أحدهما
فحملت، ففضى شريح على الواطئ نصف قيمتها، ولم يذكر عقراً ولا غيره.

أخبرنا الصغاني، قال: حدَّثنا أبو الجواب، قال: حدَّثنا عمار، عن أبي إسحاق، عن
عمر بن ميمون، عن مرة، عن شريح، قال: من مات وعليه دين أخذ من حسناته فأعطىها غريمه،
فإن لم يكن له حسناته حمل عليه من سيئاته.

محمد بن الجهم النحوي قال: حدَّثنا خالد بن يزيد الطيب، قال حدَّثنا إسرائيل، عن
ليث، عن شريح قال: ما جاءت هدية إلا زاد معها شيئاً.

حدَّثني عبد الله بن أحمد بن حنبل، قال: أخبرت عن قدامة بن شهاب المازني؛ قال:
حدَّثتني أم داود الوانسية، قالت: رأيت شريحاً على رأسه شرطي بيده سوط.

حدَّثني جعفر بن محمد، قال: حدَّثنا جرير، عن مغيرة، قال: كان شريح إذا قيل له: كيف
أصبحت؟ قال: أصبحت، ونصف الناس علي غضاب.

حدَّثنا جعفر بن محمد، قال: حدَّثنا مزاحم بن سعيد، قال أخبرنا عبد الله، قال: أخبرنا

(١) تنقية الخبز تكون بتنقية الطحين المعد منه من القشور والنخالة - المراجع.

مسافر، عن الحجاج بن أرطاة، قال: حدّثني داود بن أبي حريث الأسدي؛ قال: شهدت شريحاً أتى في مدبر اشترى خدمته من مولاه، على نجوم معلومة فأعطى بعضاً وبقي بعض، ومات المولى، فخاصم ورثة المولى المدبر إلى شريح، فيما كان بقي عليه؛ فقال شريح: أما ما كان قبض صاحبكم في حياته فهو له، وأما ما بقي فلا شيء لكم إن مات صاحبكم.

أخبرني عمرو بن بشر، قال: حدّثني حسن بن عيسى، قال: أخبرنا عبد الله، قال: أخبرنا سفيان، عن عبد الملك بن عمير، أن عثمان وشريحاً كانا يُشركان.

أخبرني عمرو بن بشر، قال: حدّثنا حسن بن عيسى، قال: حدّثنا عبد الله؛ قال: أخبرنا ابن عون، عن عيسى بن الحارث؛ قال: كانت لأخ شريح بن الحارث جارية، فولدت جارية فشبّت فزوجها، فولدت غلاماً، وماتت الجدة، فاخصم أخو شريح، والغلام إلى شريح القاضي، فجعل شريح يقول: ليس له ميراث في كتاب الله، إنما هو ابن بنت؛ فقاضى للغلام، وقال: ﴿وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ﴾، قال: فركب ميسرة بن يزيد، إلى ابن الزبير، فحدّثه بالذي قضى شريح، قال: فكتب ابن الزبير إلى شريح: إن ميسرة حدّثني أنك قضيت كذا وكذا، وقلت: كذا وكذا، وقرأت عند ذلك: ﴿وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ﴾، وإنما كانت الآيات بالعصبات، في الجاهلية، يعاقد الرجل الرجل فيقول ترثني وأرثك، فأنزلت هذه الآية في ذلك، فقدم الكتاب على شريح فقرأه، فقال: إنما أعتقها جنان بطنها^(١) وأبى أن يرجع عن قضائه.

حدّثنا محمد بن إسحاق الصغاني؛ قال: حدّثنا محمد أبو الجواب قال: حدّثنا عمار، عن أشعث بن أبي الشعثاء؛ قال: شهدت شريحاً وأتاه رجلان؛ فقال أحدهما: كنت أسوق غنماً لي عظيمة، وكنت في آخرها، والله ما كان أولها يدري وإن شاة منها دخلت بيت هذا، فقطعت غزله، فقال شريح: بهيمة عجماء^(٢) جبار؛ ثم قال: إن نفشت فيه غنم القوم؛ قال: نفشت فيه ليلاً، ولم يضمه.

(١) أي أعتقها ما جنّه أي ستره بطنها من حنّلي والمراد أعتقها ولدها إذا صارت أم ولد - المراجع.
(٢) العجماء جبار رواه الستة فرووه إلا البخاري عن سفيان بن عيينة عن الزهري عن سيد بن المسيب عن أبي هريرة، وأخرجوه إلا أبا داود وابن ماجه عن الليث بن سعد عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «العجماء جرمها جبار والبئر جبار والمعدن جبار وفي الركاز الخمس». قال أبو داود العجماء المنفلتة التي لا يكون معها أحد وتكون بالنهار ولا تكون بالليل اه وقال ابن ماجه الجبار - بضم الجيم - المهدر الذي لا يفرم اه وفي الموطأ قال مالك: الجبار أي لا دية فيه. وقصة الغنم والأخذ بما جنته الدواب ليلاً روي مرفوعاً عن البراء بن عازب أن ناقة لأهل البراء أنسدت شيئاً فقاضى رسول الله ﷺ أن يحفظ الثمار على أهلها بالنهار وضمن أهل الماشية ما أنسدت ماشيتهم بالليل. وروي من طريق آخر عن البراء أيضاً أن ناقة للبراء بن عازب دخلت حائط رجل فأنسدت فيه فقاضى النبي ﷺ على أهل الأموال يحفظها بالنهار وعلى أهل المواشي يحفظها بالليل، وللحديث طرق متعددة أحسنها المرسل المروي عن الزهري عن سعيد بن المسيب أن ناقة للبراء؛ وللفقهاء خلاف في ضمان عدوان الدابة ليلاً ونهاراً وضمن راعيها وسائقها وقاندها وفي المقدار الذي يضمه صاحب الدابة، ومكانه كتب الفقه، راجع المحلى لابن حزم كتاب الجنائيات.

أخبرنا محمد بن إسحاق قال: حدّثنا أبو الجواب، قال: حدّثنا عمران، عن الأشعث؛ قال: كنت جالساً عند شريح فجاءه رجلان يختصمان في دابة استكراها أحدهما من صاحبه، فعطبت، فقال شريح: بيتك أنه استكراها إلى وقت، فجاوزه، أو خالفه إلى غيره، أو بغى عليها. أخبرني محمد بن عبد الله المسروقي؛ قال: حدّثنا عبد الله بن يعيش، قال: حدّثنا يحيى بن آدم؛ قال: حدّثنا قيس، وإسرائيل، عن أشعث بن أبي الشعثاء، عن شريح، فيمن بنى في أرض بإذنهم، فله قيمة بنائه.

حدّثنا محمد بن شاذان؛ قال: حدّثنا المعلى؛ قال: حدّثنا شريك، عن أشعث بن سليمان، قال: اشترى ابن عمر عبداً له؛ قال: فاختصما إلى شريح فانطلقت معه فقاضى بالمال للبائع. أخبرنا الصغاني؛ قال: حدّثنا عفان؛ قال: حدّثنا عبد الواحد بن زياد؛ قال: حدّثنا العلاء بن المسيب، قال: حدّثنا خالد بن دينار، قال: قال رجل لشريح: إني تزوجت امرأة سراً ولم أشهد عليها؛ فقال شريح: أما كانت ترفية؟ قلت: لا، قال: أما كانت دفوف؟ قلت: لا؛ قال: أما كان سكر وريحان؟ قلت: لا؛ قال: هذا الذي يقول الناس هو زنا. قال: أخبرني عنك ما تقول؟ قال: ما أنا إلا من الناس.

حدّثنا أبو بكر بن زنجويه؛ قال: حدّثنا الفريابي، عن سفيان، عن واصل الأسدي، عن رجل، عن شريح، في رجل ابتاع وقرأ من حناء جزافاً، فوجد فيه أقداحاً، فقاضى بوزن الأقداح. أخبرني الحارث بن محمد التميمي، قال: حدّثنا إسماعيل بن حاتم، أبو حاتم؛ قال: ابن عون حدّثنا، عن محمد، قال: عرف رجل حماراً في يد رجل بشيات وكان فيه حصر فجعل يقول: حماري هو أذن في بيعه، فقال شريح: شهودك أنه أذن في بيعه.

وأخبرني الحرث بن محمد؛ قال: حدّثنا أسهل، عن ابن عون، عن محمد؛ قال: قضى شريح في عين الدابة بالشروي، فإن ضربها صاحبها فإن له ربع الثمن. وعن محمد؛ قال: أتى شريحاً رجل فقال: إن هذا كسر بعيري؛ فقال لآخر: كنت واقفاً بالكناسة، فمر بعيران مقرونان؛ فقالوا: لو رددتهما فخرجت على فرسي لأردهما، فكسر أحدهما، فقال: إنما أراد أن يحبس، لا يغرم إلا قائد أو راكب، إنما أراد أن يحبس.

وعن محمد؛ قال: قال شريح، في الرجل يشتري العبد وعليه دين، فقال: دينه على من أذن له في البيع، وأكل ثمنه.

وعن محمد، قال: سألت شريحاً عما يشترط أهل البحر بينهم؛ فقال: إذا كان أول البيع حلالاً فستهم بينهم.

وعن محمد، قال: سألت شريحاً، عن الرجل يقول: اشتر متاعاً، فأشركي؛ قال: فإن اشتراه فأشركه، ثم أقاله، قبل أن يعلمه، فهو جائز، وإن اشتراه، فأشركه ثم أعلمه، ثم أقاله فلا يجوز.

وعن محمد، قال: أتى شريحاً رجلاً؛ فقال: أنا أقيم البيعة أنه وليُّ وبيع على جارية لها، وأنها رضيت وطيبت، وأخذت الدراهم، فجعلها في حجرها، فجاء رجل فشهد بهذا، وجاء رجل آخر، فقال: أشهد أنها سخطت ونكرت، وظلت عامة يومها في الشمس؛ ولكنه باع نظراً لها؛ فقال شريح: شهودك أنه باع عليها مجبرة.

وعن محمد، قال: أتى شريح بصبيبة فيهم جارية كعاب، فأراد الوصي أن يقبضهم، قال: وجعلوا ينزعون إلى أهل بيت كانوا عندهم؛ فقال شريح: هم هم مع من ينفعهم من مالهم ما يصلحهم. وعن محمد، قال: قال شريح في هذه الآية: ﴿أَوْ يَمُوتُوا أَلَّذِي يَدُوءُ عَقْدَةَ الْبَيْعِ﴾؛ قال: إن شاء الزوج عفا، أو أعطاهما الصداق كله، وإن شاءت المرأة عفت، وتركت له الصداق كله.

وسأل رجل شريحاً عن امرأة نذرت أن تعتكف رجب ذلك العام في المسجد؛ قال: وكان زياد وابن زياد نهى النساء أن يعتكفن رجب ذلك العام في المسجد، فقال شريح: لا أقول: إنه في كتاب الله منزل أو في سيرة ماضية، إنما هو رأي تصوم رجب ذلك العام، فإذا أفطرت أفطر معها كل ليلة مسكين، أو أطعمت كل ليلة مسكيناً، ينسكان بنسك واحد، يفعل الله ما يشاء، ينسكان بنسك واحد، يفعل الله ما يشاء^(١).

محمد قال: أتى رجل شريحاً؛ فقال: إني رأيت غنمك التي اشتريتها من فلان فباعنيها، قال: وهي ليست بالغنم التي تلفت، فقال شريح: تأمرني أن أغرمه ظناً ظننتها؟

وعن محمد؛ قال: اكرتري رجل من رجل ظهراً؛ فقال: اثنتي به يوم كذا وكذا، فإن لم أخرج معك، فلك ما تشاء دراهم، فأتاه بالظهر فلم يخرج معه فأتى شريحاً، فقال: من شرط على نفسه شرطاً غير مكره، فهو عليه.

وعن محمد؛ قال: قال رجل لرجل: إن لم آتك يوم كذا وكذا فداري لك، فأتى شريحاً؛ فقال: إن أخطأت يده رجله غرم.

وعن محمد، قال: قال شريح لولد المكاتبه ترق ما رق منها.

ما رواه البصريون عن شريح محمد بن سيرين

حدثنا علي بن إشكاب؛ قال: حدثنا إسحاق بن يوسف الزرقعي، قال: حدثنا عبد الله بن عون، عن محمد بن سيرين، قال: اختصم إلى شريح في عمري^(٢)، فقضى بها شريح للذي

(١) تكرار يُراد به التوكيد - المراجع.

(٢) العمري هي أن يقول هذه الدار أو هذه الأرض أو هذا الشيء عمري لك أو قد أعمرتك إياه أو هي لك عمرك أو حياتك ونظيرها الرقي وهي أن يقول هي رقي لك أو قد أرقبتها لك، ورأي شريح هو أحد الأقوال في المسألة وهو رجوع العمري إلى المعمر - بكسر الميم - أو ورثته بعد انقراض المعمر - بفتح الميم - أو عقبه إن كان قد جعل لهم.

أعمر، فكان الرجل لم يفهم، فقال: كيف قضيت يا أبا أمية، فقال: لم أقض لك، ولكن قضى به رسول الله ﷺ: «من ملك شيئاً حياته فهو لوارثه من بعده».

حدثنا علي بن إشكاب، قال: حدثنا إسحاق الأزرق عن ابن عون، أنه سئل عن رجل يقبل وهو صائم، قال: يتقي الله ولا يعود.

حدثنا علي بن إشكاب؛ قال: حدثنا إسحاق الأزرق، عن ابن عون، عن محمد بن سيرين، عن عمران بن حصين، وشريح، قال أحدهما: أن أضحي بجذعة أحب إلي من أضحي بهرم، الله أحق بالغنا والكرم، وقال الآخر: أحب^(١) إلي أن أضحي به أحب إلي أن أقتني.

حدثنا محمد بن إشكاب، قال: حدثنا سعيد بن عامر، عن هشام وابن عون جميعاً، عن ابن سيرين: أن رجلاً اشترى عكة من سمن، فوجد فيها ربا؛ فخاصمه إلى شريح، فقضى له بكيل الرب سمناً؛ فقال له الرجل: إنما اشتراها حكرة؛ فقال شريح: وإن كان اشتراها حكرة فإن له بكيل الرب سمناً.

أخبرني الحرث بن محمد؛ قال: حدثني أسهل بن حاتم، عن ابن عون، عن محمد؛ قال: قال شريح في هذه الآية: «وَالْمُطَلَّقَاتُ مَتَّعٌ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ» قال: لا تاب، أن تكون من المحسنين، لا تاب أن تكون من المتقين.

حدثنا أبو قلابة، قال: حدثنا علي بن المسعد؛ قال: حدثنا شعبة عن ابن عون، وجيب بن الشهيد، عن ابن سيرين، عن شريح، قال: لا تاب أن تكون من المتقين، لا تاب أن تكون من المحسنين.

حدثنا عبد الله بن محمد الحنفي، قال: حدثنا عبدان؛ قال أخبرنا ابن المبارك، قال: أخبرنا ابن عون، وهشام، عن ابن سيرين، عن شريح: من باع بيعتين في بيعة، فله أوكسهما أو الربا.

حدثني إبراهيم بن عبد الله بن مسلم؛ قال: حدثنا عبد الرحمن بن خيثمة؛ قال: حدثنا ابن عون، عن محمد، عن شريح، أنه قال: في رجل نزع في قوس فكسرهما، فاختصما إلى شريح، فقال: من كسر عوداً فهو له، وعليه مثله.

حدثنا محمد بن سعد العوفي، قال: حدثنا أبو يونس الحفري، قال: حدثنا حماد بن يزيد، عن ابن عون، عن ابن سيرين، عن شريح، أنه كان يرد من الكذب.

= والقول الثاني أنها هبة صحيحة يملكها المعمر - بفتح الميم - كسائر ماله يبيعها إن شاء وتورث عنه ولا ترجع إلى المعمر ولا إلى ورثته سواء اشترط أن ترجع إليه أو لم يشترط. وشرطه ذلك ليس بشيء. وفرق بعضهم بين ما إذا أعمارها وما إذا جعلها بلفظ السكنى والغلة والخدمة فقال يرجوعها في الأخيرات إلى صاحبها. (١) هذه العبارة مروية في المحلى على أنها بأسرها من كلام عمران، وآخر العبارة وأجهن إلي أن أضحي به أجهن إلي بأن أقتنيه.

حَدَّثَنَا الحسن بن عرفة، قال: حَدَّثَنَا يعقوب بن إسحاق، أبو عمارة الرازي، عن ابن عون، عن ابن سيرين، عن شريح، أن رجلاً خاصم رجلاً ادعى عليه، وأقام البيعة، فقال ذلك الرجل: استحلّفه على ما يقول، فأبى أن يحلف، فقال له شريح: بئسما تثنى على شهودك.

أخبرنا محمد بن إسحاق والصغاني، قال: حَدَّثَنَا عبد الوهاب بن عطاء، عن ابن عون، عن ابن سيرين، عن شريح، أنه قال: إلا أن تعفو المرأة فتدع بعض نصف صداقها، أو يعفو الزوج فيكمل لها الصداق.

أخبرني الحرث بن محمد، قال: حَدَّثَنَا أشهل بن حاتم، عن ابن عون قال: كان لرجل على رجل دراهم، قال: فأتى أهله يأخذها، قبل حلها، فأتى شريحاً فقال له: قد حلت الآن قال: نعم، قال: فخذها فأمسكها، قدر ما تعجلها.

وعن محمد، قال: أتى رجل شريحاً، فقال: إني اشتريت من هذا بردونه، وزعم أنها نتوج، فلم أجدها نتوجاً، فاستحلّفه بالله؛ لقد بعته وما تعلمها إلا نتوجاً، واستحلّف الآخر ما زلفت عندك؛ فقال: أحلف كما حلفت؛ قال: إن الدابة تعار فتركب فتزلق.

حَدَّثَنَا إسماعيل بن إسحاق قال: حَدَّثَنَا سليمان بن حرب، قال: حَدَّثَنَا حماد بن زيد، عن ابن عون، عن محمد: أن شريحاً سئل عن رجل باع عبداً وعليه دين، قال: إن دينه على من أذن له في البيع، وأكل ثمنه.

حَدَّثَنَا إسماعيل؛ قال: حَدَّثَنَا سليمان بن حرب، قال: حَدَّثَنَا حماد، عن ابن عون، عن محمد أن شريحاً؛ كان مما يقول: إذا قالوا: ستتنا بيننا يقول: ستتكم بينكم، إذا كان البيع حلالاً.

وعن ابن عون، عن محمد، قال: كان شريح يرد من الريبة ولا يرد من الكذب.

حَدَّثَنَا جعفر بن محمد، قال: حَدَّثَنَا مزاحم، قال: أَخبرنا ابن المبارك، قال: حَدَّثَنَا ابن عون عن ابن سيرين، قال: قلت لشريح ما ينبغي للصبي من نحل أبيه، قال: يهب له ويشهد، قلت: أفرأيت أن وليه قال: أو ليس أحق من وليه؟

حَدَّثَنِي عبد الله بن أحمد بن حنبل، قال: قرأت على أبي يحيى بن زكريا بن زائدة، قال: حَدَّثَنَا ابن عون، عن محمد، قال: كان شريح إذا أراد أن يجبس الرجل قال: اربطه حتى أقوم.

حَدَّثَنَا محمد بن عبد الله المسروقي، قال: حَدَّثَنَا عبيد بن يعيشر، قال: حَدَّثَنَا يحيى بن آدم، قال: حَدَّثَنَا أبو حمادة، عن سفیان، عن ابن عون، عن ابن سيرين، عن شريح، أن رجلين اختصما في أرض خراج فلم يقض بينهما بشيء.

حَدَّثَنِي محمد بن شاذان الجوهري، قال: أَخبرنا محمد بن يسار، قال: حَدَّثَنَا حسين، قال: حَدَّثَنَا ابن عون، عن محمد، عن شريح، قال: عهدة المسلم وإن لم يشترط ألا داء ولا

غائلة ولا خبثة^(١)، فلما كان بعد ذلك أتاه رجلاً اشترى سلعة، بها شجة قد وراه بالقلنسوة، فقال: وأريت الشين وكتمته عهدة المسلم، وإن لم يشترط (لا داء ولا غائلة ولا خبثة) ولا شين.

حدَّثنا محمد بن إسحاق الصغاني؛ قال: حدَّثنا حجاج بن المنهال، قال: حدَّثنا حماد، عن أيوب، وهشام، وحبيب، عن محمد بن سيرين أن شريحاً قال: من أصاب الحق أجزنا وصيته.

أيوب عن محمد

حدَّثني السري، عن عاصم أبو سهل الهمداني؛ قال: حدَّثنا إسماعيل بن علية، عن أيوب، عن محمد بن سيرين، عن شريح، قال: ليس على المستعير غير المغل ضمان، ولا على المستودع غير المغل ضمان.

حدَّثنا السري بن عاصم، قال: فحدَّثني عبد الرحمن بن ثابت، عن حماد بن زيد، عن أيوب، عن محمد، عن شريح مثله.

قال حماد: سألت أبا عمرو بن العلاء، عن قول شريح في الغلول، فدعا لجازية له سوداء، عليها قميص من تحته غلالة، فقال لها أبو عمرو: ما هذا تحت قميصك؟ فأخرجت كم الغلالة، فقال أبو عمرو هو المستخفي به، والمغلول منه.

حدَّثنا ابن المنادي، قال: حدَّثنا يونس بن محمد، قال: حدَّثنا حماد، عن أيوب ويونس، وحبيب، وقتادة، عن ابن سيرين، عن شريح، قال: ليس على المستودع غير المغل ضمان، ولا على المستعير غير المغل ضمان^(٢).

وحدَّثنا الصغاني، قال: حدَّثنا يحيى بن أبي بكير، قال: حدَّثنا شريك، عن أشعب؛ عن ابن سيرين، عن شريح، قال: ليس على المستودع غير المغل ضمان.

حدَّثني جعفر بن محمد بن شاکر الصائغ، قال: حدَّثنا عفان؛ قال: حدَّثنا وهيب، عن أيوب، عن محمد: أن رجلاً اشترى دابة، وشرط أنها نتوج، فاختصما إلى شريح، فقال للبائع: احلف بالله، لقد بعتهما، وما تعلمها إلا نتوجاً؛ وقال للمشتري: احلف بالله، ما خرجت من عندك؛ قال: وأنا أحلف مثل ما حلف عليه؛ قال: لا، بل تعريها، وتركبها وأن الدابة قد تزلق^(٣)، وما يرى بها دم.

حدَّثني جعفر بن محمد الصائغ، قال: حدَّثنا عفان؛ قال: حدَّثنا وهيب؛ قال: حدَّثنا

(١) الداء ما دلس به من عيب مخفى أو علة، والخبثة بالكسر أن لا يكون طيبة (بكسر الطاء وفتح الراء) أي سي من قوم لا يحل استرقاقهم لعهد تقدم لهم أو حرية أصل ثبت لهم، والغائلة أن يستحقه مستحق بملك صح له.

(٢) غير المغل: أي غير المتهم.

(٣) تزلق: أي تسقط ولدها، وفي القاموس أزلقت الناقة: أجهضت.

أيوب، عن محمد، عن شريح؛ قال: الكفيل^(١) غارم، وإذا أدى إليه الكفيل فقد برىء.

أخبرني جعفر بن محمد بن شاكر؛ قال: حدّثنا عفان؛ قال: حدّثنا وهيب، قال: حدّثنا أيوب، عن محمد: أن جارية زمنة جاءوا بها إلى شريح وكان أبوها نحلها عبداً فجيء بها حتى وضعت بين يدي شريح، فباع الوصي العبد فكان شريحاً رحمها؛ فقال: زمنه فقال المشتري: فإنها قد أذنت وطيبت، وأخذت الثمن، فوضعت في حجرها؛ قال: وجيء برجال يشهدون، فإذا جاء الشاهد قال شريح: أتشهد أنها قد أذنت وطيبت ووضعت الثمن في حجرها؛ فجعلوا يابون أن يشهدوا، حتى جاء رجل ذو ثب؛ فقال له شريح: أتشهد أنها قد أذنت وطيبت، وأخذت الثمن ووضعت في حجرها؛ قال: لا، ولكني أشهد أنها قد كرهت، وسخطت وظلت عامة ذلك اليوم في الشمس، ولكنه باعه نظراً لها، فقال: أتشهد أنه مجيز قال: نعم؛ فقال شريح: هلم رجلاً يشهد معك مثل شهادتك، قال محمد: فأظنه جيء ببعض أولئك الشهود، فشهدوا بمثل شهادته، فأجازه شريح.

حدّثنا بشر بن موسى؛ قال: حدّثنا الحميدي؛ قال: حدّثنا سفيان، قال: حدّثنا أيوب، عن محمد: أن رجلاً كان معه ثوب مصبوغ صباغ الهروي، فجاء رجل فاشتراه منه، فخاصمه إلى شريح، فقال الرجل: اشتريته وأنا أظنه هروياً، وقال البائع: لم اشترط له أنه هروي؛ فقال شريح لو استطاع أنه يحسن سلعته بأحسن من هذا فعل، وأجاز البيع.

حدّثنا بشر، قال: حدّثنا الحميدي؛ قال: حدّثنا سفيان، عن أيوب عن محمد؛ قال: رأيت رجلاً من النخاسين جلدأ جاء برجل إلى شريح، فقال: إن هذا قتل بعيري أشراً وبطراً، فقال الرجل: خرجت من الفسطاط يعني القرية فوجدت بعيرين باديين مقرنين، فظننت أنهما لرجل مسلم، فأردت أن يأجرني الله، فذهبت أعطفهما، فاختنقا فماتا فقال شريح: إنما أردت أن تحبس وإنه لا يضمن إلا قائد أو سائق.

حدّثنا الصغاني، قال: حدّثنا يحيى بن أيوب، قال: حدّثنا ابن عيينة عن أيوب، عن ابن سيرين: أن شريحاً ورث الجدة مع ابنها.

أخبرنا الجرجاني، قال: حدّثنا عبد الرزاق، عن معمر، عن أيوب عن ابن سيرين، عن شريح قال: قال رجل: إن هذا باعني جارية بها داء، قال: ردها بدائها، قال: إنها قد ماتت، قال: بيتك إن ذلك الداء هو قتلها.

وعن ابن سيرين، قال: اختصم إلى شريح نفر في جارية، قال أحدهما: باعني هذا جارية بها داء، وقال الآخر: اشتريت من هذا، وبعث من هذا؛ فقال شريح: لك مثل الذي عليك ثم أخذ

(١) الكفيل غارم روي في حديث أبي داود (الذي أخرجه في آخر البيوع) عند أبي أمامة بلفظ والزعيم غارم، وأخرجه الترمذي في البيوع، وفي الوصايا وهو عند ابن ماجه في الكفالة، وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه بهذا اللفظ، وزاد - يعني الكفيل - قال ابن حبان: الزعيم لغة أهل المدينة. والحميل لغة أهل العراق، والكفيل لغة أهل مصر. اه راجع نصب الراية لأحاديث الهداية في كتاب الكفالة.

يمينه بالله، لقد باعها وما يعلم بها هذا الداء، وما دلست، فأعلمته فحلف الرجل على ذلك، وما كنت لأدلس لمسلم داء؛ فقال شريح: ذلك خير لك، ثم ردها على الأول، لأن الأول كان باعها وبها ذلك الداء.

وعن شريح قال: سمعته يقول: من شرط أن ليس له عيب، فإنه يرد إذا شاء بالعيب.
وعن شريح أنه كان يرد البغلة إذا كانت حمارة، تتبع الحمر، وتدع الحمل إذا لم يبين ذلك صاحبها ويعده عيباً.

أخبرنا محمد بن إسحاق الصغاني؛ قال: حدثنا يحيى بن أيوب؛ قال: حدثنا ابن عيينة، عن أيوب، عن محمد بن سيرين: أن شريحاً ورث الجدة مع ابنها.
أخبرنا الجرجاني، قال: حدثنا عبد الرزاق؛ قال: حدثنا معمر، عن أيوب، عن ابن سيرين، عن شريح؛ قال: بيتك أنك تقاضيته، فأقر.

وعن ابن سيرين؛ قال: اختصم إلى شريح في رجل قال لرجل: ادفع إلى فلان خمسين درهماً، وأنا لها ضامن، فزعم الرجل أنه قد دفعها، وقال شريح: بيتك أنك قد دفعت، وإلا فيمينه بالله ما أعلمه دفع شيئاً إليه، فكان الرجل هاب اليمين، فقال شريح: فأنا أحلف بالله ما أعلمه دفع إليه فقال خصمه: لقد عريته من يمين ما كان ليقدّم عليها.

حدثنا بشر، قال: حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان؛ قال: حدثنا أيوب؛ عن محمد؛ عن شريح؛ قال: اشتري رجل من رجل بغلة فوجدها حمارة؛ فخاصمه إلى شريح؛ فقال: اجعلوها في دار مع بغال وحمير فأبهم اتبعت فهي منهم؛ فاتبعت الحمير. فردّها؛ ورأى أنها حمارة.

قال: حدثنا بشر؛ قال: حدثنا الحميدي؛ قال: حدثنا سفيان؛ قال: حدثنا أيوب؛ عن محمد؛ عن شريح؛ قال: لا يجوز لمرأة عطية حتى تلد أو تبلغ إناء ذلك.

حدثنا بشر قال: حدثنا الحميدي؛ قال: حدثنا سفيان؛ قال: حدثنا أيوب عن محمد؛ عن شريح؛ أنه يقول للشاهدين: إني لم أدعكما؛ وإن قمتما لم أمنعكما؛ وإني لمتق بكما؛ فاتقيا؛ وإنما يقضي على هذا المرء أنتما.

حدثنا أبو حازم القاضي عبد الحميد بن عبد العزيز؛ قال: حدثنا عبد العزيز؛ قال: حدثنا عبد الواحد بن غياث؛ قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن أيوب، عن محمد؛ قال: اختصم إلى شريح رجلان أحسبه قال: في دابة أو بعير، فأقام المدعي البينة؛ وقال المدعى عليه لشريح: استحلفه أن الذي يدعي كما يدعي؛ قال شريح للطالب: تحلف؛ فقال: يستحلفني وقد أقمت عندك البينة؛ فقال: بش ما أثبتت على شهودك.

أخبرنا عبد الله بن أيوب المخرمي، قال: حدثنا يحيى بن أبي بكير، قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن أيوب، عن محمد، عن شريح، قال: الناتج أحق من العارف.

حَدَّثَنَا الحسن بن أبي الربيع الجرجاني، قال: أخبرنا عبد الرزاق، عن معمر، عن أيوب، عن ابن سيرين؛ قال: قدمت الكوفة فمعدت إلى شريح، وأنا أرى أنه أعلمهم حين استقضي؛ فكان الرجل إذا جاءه يسأله عن الشيء لا يدري، قال سلوا عنها عبيدة، فأتيت عبيدة فجلست إليه وأنا أرى أنه أفقههم؛ فكان إذا أتى في شيء لا يدري، ما هو: قال: سلوا علقمة.

حَدَّثَنَا أحمد بن منصور الرمادي، قال: حَدَّثَنَا عبد الرزاق، عن معمر، عن أيوب، عن ابن سيرين قال: كان شريح يقضي بالعشي، ولا يسمي عنده أحد، قال: فنظن أنه قد استراح فإذا أصبحوا على بابه قال: ما شأنكم تظالمون بالليل.

حَدَّثَنَا محمد بن إسحاق الصغاني، قال: حَدَّثَنَا أحمد بن حنبل، قال: حَدَّثَنَا عبد الرزاق؛ قال: أخبرنا معمر، عن أيوب، عن ابن سيرين، قال: خاصم رجل إلى شريح في ثوب باعه، فوجد فيه صاحبه خرقاً، وقد كان لبسه، فقال الذي اشتري الثوب: قضى عثمان أمير المؤمنين من وجد في ثوب عواراً أن يرده، فأجازه عليه شريح، فقال الرجل حين خرج من عنده: إن قاضيكم هذا يزعم أن قضاء أمير المؤمنين فسل رذل، وأن قضاءه صواب عدل، قال: فلقبه شريح، فقال: إذا لقيتني لقيت بي إماماً جائراً، وإذا لقيت بك لقيت رجلاً فاجراً، أظهرت الشكاة وكتمت القضاء.

حَدَّثَنَا الصغاني؛ قال: حَدَّثَنَا أحمد بن إسحاق والحضرمي، قال: حَدَّثَنَا وهيب، قال: حَدَّثَنَا أيوب، عن محمد، عن شريح؛ قال: من باع بيعتين فله أوكسهما^(١) أو الربا.

(١) من باع بيعتين في بيعة رواه أبو داود مرفوعاً عن أبي هريرة بهذا اللفظ، ورواه أحمد في مسنده عن ابن مسعود بلفظ: نهى النبي ﷺ عن صفتين في صفقة، قال أسود - يعني أحد رواة الحديث - قال شريك، قال سماك: هو أن يبيع الرجل بيعاً فيقول هو نقداً بكذا ونسيئة بكذا اه ورواه البزار في مسنده وابن حبان في صحيحه. ورواه الترمذي في باب ما جاء في النهي عن بيعتين في بيعة عن أبي هريرة أن النبي ﷺ نهى عن بيعتين في بيعة، وقال فيه: حديث حسن صحيح، قال: وفسره بعض أهل العلم بأن يقول الرجل أبيعك هذا الثوب نقداً بعشرة ونسيئة بعشرين ولا يفارقه على أحد البيعين؛ فإذا فارقه على أحدهما فلا بأس إذا كانت العقدة على أحدهما: وقال الشافعي معناه أن يقول: أبيعك داري هذه بكذا على أن تبيني غلامك بكذا؛ فإذا وجب لي غلامك وجبت لك داري؛ وفسر عند الحنفية بأن يقول أبيعك عبدي هذا على أن يخدمني شهراً أو داري هذه على أن أسكنها شهراً؛ ويبيانه أن الخدمة والسكنى إن كان يقابلها بشيء من الثمن يكون إجارة في بيع وإلا فهو إعارة في بيع؛ وقد نهى النبي ﷺ عن صفتين في صفقة؛ قال الخطابي في معالم السنن تعليقاً على هذا الحديث: قال الشيخ رحمه الله: لا أعلم أحداً من الفقهاء قال بظاهر هذا الحديث؛ أو صحح البيع بأوكس الثمن إلا شيء يحكى عن الأوزاعي، وهو مذهب فاسد، وذلك لما تضمنته هذه العقدة من الفرر والجهل، وإما المشهور عن أبي هريرة عن النبي ﷺ: (نهى عن بيعتين في بيعة) أي الرواية التي ذكرها أبو داود - يعني وهي التي تشبه الرواية عن شريح - فيشبه أن يكون ذلك في حكومة في شيء بعينه كأن أسلفه ديناراً في قفيزين إلى شهر فلما حل الأجل وطالبه بالبر، قال له: بعني القفيز الذي لك عليّ بقفيزين إلى شهر فهذا بيع نار قد دخل على البيع الأول فصار بيعتين في بيعة فيردان إلى أوكسهما وهو الأصل فإن تبايعا المبيع الثاني قبل أن يتناقضا الأول كانا مرتين اه.

حَدَّثَنَا الصَّغَانِي؛ قَالَ: حَدَّثَنَا قَبِيصَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنْ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ شَرِيحٍ
مثله.

حَدَّثَنِي الصَّغَانِي، قَالَ: حَدَّثَنَا حُجَّاجُ بْنُ الْمُنْهَالِ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ
مُحَمَّدٍ؛ قَالَ: قَالَ شَرِيحٌ: لَوْ كَانَ مَعِيَ ذُو عَدْلٍ لِحُكْمَتِ فِي الثَّعْلَبِ جَدِيًّا؛ وَجَدِي خَيْرٌ مِنْ ثَعْلَبٍ.
أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ شَاذَانَ؛ قَالَ: أَخْبَرَنَا مُعَلَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ عَنْ
مُحَمَّدٍ: أَنَّ شَرِيحًا رَدَّ مِنَ الزَّانَا.

حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مِزَاحِمُ بْنُ سَعِيدٍ؛ قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ
سَفِيَانَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ ابْنِ سَيْرِينَ، عَنْ شَرِيحٍ؛ قَالَ: وَلَدَ الْمَكَاثِبَةَ بِمَنْزِلَةِ أُمِّهِمْ، يَعْتَقُونَ بِعَتَقِ
أُمِّهِمْ، وَيَرْقُونَ بِرَقْعِهَا.

حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو؛ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ
زَيْدٍ؛ عَنْ أَيُّوبَ؛ عَنْ مُحَمَّدٍ، أَنَّ شَرِيحًا قَالَ: الْأَبُ أَحَقُّ، وَالْأُمُّ أَرْفَقُ.

الْجَرَجَانِي قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ ابْنِ سَيْرِينَ شَهِدَتْ شَرِيحًا،
وَجَاءَهُ رَجُلَانِ بَاعَ أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ بَعِيرًا، قَالَ: أَقْلَنِي وَلَكَ ثَلَاثُونَ دِرْهَمًا، فَقَالَ: حَتَّى أَسْأَلَ
شَرِيحًا، فَسَأَلَهُ فَلَا أَدْرِي مَا رَدَّ عَلَيْهِ، غَيْرَ أَنِّي سَمِعْتُ الرَّجُلَ يَقُولُ: قَدْ قَبِلْتُ بَعِيرِي، وَقَبِلْتُ
الثَّلَاثِينَ. وَعَنْ شَرِيحٍ، قَالَ: إِذَا جَعَلُوا الدِّينَ فِي ثِقَةٍ، فَهُوَ الَّذِي أَجَلَهُ.

وَعَنْ ابْنِ سَيْرِينَ؛ قَالَ: شَهِدَتْ شَرِيحًا وَجَاءَهُ رَجُلَانِ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا: إِنَّ هَذَا بَاعَنِي مِثْلَ
هَذَا الثَّوْبِ بِكَذَا وَكَذَا، فَجَاءَنِي بِهِ، وَإِنَّمَا اشْتَرَيْتَ مِنْهُ مِثْلَهُ، وَلَمْ اشْتَرِهِ مِنْهُ؛ فَقَالَ شَرِيحٌ: هَلْ تَجِدُ
شَيْئًا أَشْبَهَ بِهِ مِنْهُ، فَأَجَاذَهُ عَلَيْهِ.

وَعَنْ شَرِيحٍ؛ قَالَ: شَهِدْتَهُ يَخْتَصِمُ إِلَيْهِ فِي رَجُلٍ اشْتَرَى مِنْ رَجُلٍ مَتَاعًا، فَقَالَ: إِنِّي لَمْ
أَرْضَهُ، فَقَالَ الْآخَرُ: بَلَى قَدْ رَضَيْتَ، فَقَالَ: بَيْنَتِكَ أَنْكَمَا تَصَادَرْتُمَا عَنْ رِضَى بَعْدَ الْبَيْعِ، أَوْ خِيَارٍ،
وَإِلَّا فِيمِينَهُ بِاللَّهِ مَا تَصَادَرْتُمَا عَنْ رِضَى بَعْدَ الْبَيْعِ، وَلَا خِيَارٍ.

وَعَنْ ابْنِ سَيْرِينَ، عَنْ شَرِيحٍ؛ قَالَ: جَاءَهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: إِنَّ هَذَا كَانَ يَسْأَلُنِي حَقًّا إِلَى أَجْلِ،
فَجَاءَ إِلَى أَهْلِي فَاقْتَضَاهُمْ، فَأَخَذَهُ قَبْلَ مَحَلِّهِ، فَقَالَ شَرِيحٌ: أَرَدَدَهُ حَتَّى يَنْتَفِعَ بِهِ بِقَدْرِ مَا انْتَفَعْتَ بِهِ.

وَعَنْ شَرِيحٍ؛ قَالَ: سَمِعْتَهُ يَقُولُ فِي رَجُلٍ يَضَعُ مِنْ حَقِّهِ ثُمَّ يَرْجِعُ فِيهِ، قَالَ: سَمِعْتَهُ يَقُولُ
لِلَّذِي تَرَكَ لَهُ الْحَقَّ: بَيْنَتِكَ أَنَّهُ تَرَكَهُ، وَهُوَ يَقْدِرُ عَلَى أَنْ يَأْخُذَهُ، وَلَا يَجُوزُ الْأَضْطِهَادُ وَلَا الضَّغْطَةُ.

وَعَنْ شَرِيحٍ؛ قَالَ: اخْتَصَمُوا إِلَيْهِ فِي رَجُلٍ إِكْتَرَى مِنْ رَجُلٍ ظَهْرَهُ فَقَالَ: إِنَّ لَمْ أَخْرَجْ فِي يَوْمٍ
كَذَا وَكَذَا، فَلِكْ زِيَادَةُ كَذَا وَكَذَا فِي كِرَائِكَ، فَلَمْ يَخْرُجْ يَوْمَئِذٍ، وَحَبَسَهُ، فَقَالَ: مِنْ شَرَطٍ عَلَى نَفْسِهِ
شَرَطًا طَائِعًا غَيْرَ مَكْرَهٍ، أَجْرَنَاهُ عَلَيْهِ.

وَعَنْ شَرِيحٍ؛ قَالَ: الْخَلِيطُ أَحَقُّ مِنَ الشَّفِيعِ، وَالشَّفِيعُ أَحَقُّ مِمَّنْ سِوَاهُ.

وعن معمر، عن أيوب، عن عمر بن قدامة، أن رجلاً جلب نارجيلاً من البصرة إلى الكوفة فوجدوا بعضه فاسداً، فخاصموه إلى شريح؛ فقال: لا يجوز الغش.

وعن معمر والثوري، عن أيوب، عن ابن سيرين، عن شريح؛ قال: من باع بيعتين في بيعة فله أوكسهما، أو الربا.

وعن معمر، عن أيوب، عن ابن سيرين، عن شريح سمعت شريحاً، يسأل، وهو بالبصرة، عن رجل اشترى جارية فوطئها، ثم وجد بها عيباً؛ فقال للمشتري: أتحب أن نقول زيت ثم قضى بعد ذلك، وهو بالكوفة، بالعقر.

وعن شريح؛ قال: اختصم إليه في أمة زنت، فقال: الزنى يرد منه، فقال الرجل: إنها أعجمية، فقال شريح: من شاء رد من الزنى.

عن شريح؛ قال: عهدة المسلم على أخيه. وإن لم يشترط، ألا داء ولا غائلة ولا شين ولا خبثة. والخبثة: المسروق.

وعن شريح أنه اختصم إليه رجلان؛ فقال أحدهما: إن هذا باعني جارية، فلما وجب البيع قال: إن بها داء، فقال شريح: اذهب بها فإن وجدت بها الذي قال فقد شهد على نفسه.

وعن شريح أنه اختصم إليه في رجل باع عبداً، وبه كبة في جبهته في أصل الشعر، فألبسه قلنسوة ولم يعلم بذلك صاحبه؛ فقال شريح: كتمت الداء، وأريت الشين، فرده عليه.

حدثنا أبو إسحاق إسماعيل بن إسحاق القاضي؛ قال: حدثنا سليمان بن حرب؛ قال: حدثنا حماد بن زيد، عن أيوب، عن محمد: أن جارية أسرت فاشتراها رجل من المسلمين، فخاصمه صاحبها إلى شريح؛ فقال: المسلم أحق من رد على أخيه؛ قال: إنها قد ولدت: قال: اعتقها قضاء الأمير، وإن كان كذا وكذا؛ فقال رجل: هذا أعلم بعويص القضاء، من ابن جلدة رجل - ربما كان قضى بالكوفة -.

ورأيت هذه الأحاديث في كتاب، عن إسماعيل بن إسحاق، ليس عليها إجازة السماع إلى موضع البلاغ، وقد أجاز لنا إسماعيل ما كان من أحاديثه صحيحاً، قال: حدثنا سليمان بن حرب، قال: حدثنا حماد بن زيد، عن أيوب، عن محمد، عن شريح أنه كان يقول: لا أجزع عليك شهادة خصم، ولا شريك، ولا أجير، ولا دافع مغرم، وأنت فسل عنه، فإن قالوا: الله أعلم، الله أعلم فلا نجيز شهادتهم لأنهم يعرفون يقولون: إنه رجل سوء، وإن قالوا: هو ما علمنا لا بأس به جازت شهادته.

وعن محمد: إن قوماً جاؤوا بإنسان إلى شريح، ادعوا أنه شجّ آخر، فتهددوه فأقر، فرفعوه إلى شريح و جاؤوا عليه بالبيئة بإقرار، فقال شريح: ها هو الآن إن شاء أقر.

وعن محمد أن شريحاً سئل عن الرجل ينتف لحية الرجل؛ فقال: الشعر في الميزان فإن لم يف فمن الرأس^(١).

(١) ظاهر العبارة أن شريحاً يقول بالقصاص في الشعر، وبعض العلماء يقول دية إن لم تنبت، وبعض آخر يقول: =

عن محمد، كان شريح يقول: تصير لك الآن يمينه، فإذا جاءت البينة فالبينة العادلة الحق، أو خير من اليمين الفاجرة.

عن محمد قال: قال شريح: عهدة المسلم^(١) فإن لم يشترط، لا داء ولا غائلة ولا خبثة، وقد قال مرة: ولا تنكير.

وعن محمد: إن رجلاً قال لشريح: امرأة مكاتبه اشترى ولدها فأعتقه؟ قال: هو منها إن عتقت عتقوا، وإن رقت رقوا.

عن محمد: إن رجلاً باع من رجل يبعاً؛ فقال: إن لم أجيء يوم كذا^(٢) وكذا، فالبيع بيني وبينك، فلم يأته لذلك الوقت وجاء بعد ذلك، فخاصمه إلى شريح؛ فقال: أنت أخلفته.

وعن محمد: إن رجلاً كان بيده ثوب مصبوغ لون الهروي، فجاء رجل، فقال: بكم له هروية؟ قال: بكذا وكذا، فباعه فوجده بعد ليس بهروي، فخاصمه إلى شريح؛ فقال: لو استطاع زينه بأحسن من ذلك.

وعن محمد، شهدت شريحاً، وأتوه في متاع؛ فقال: لا تاب أن تكون من المتقين؛ قال: إني محتاج، قال: لا تاب أن تكون من المحسنين.

وعن محمد، سئل شريح، عن هذه الآية: ﴿إِلَّا أَنْ يَفْعُولَ أَوْ يَفْعُولَ الَّذِي يَدْرُوه عَقْدَةً الْبَيْعِ﴾ قال: إلا أن تعفو المرأة فلا تأخذ شيئاً، أو يعفو الزوج، فيعطيهما الصداق كله.

وعن محمد، عن شريح؛ قال: من اشترط ألا يعيب فهو بالخيار أي في عينه.

وعن محمد: قال: كان شريح يقول: يا هذا دع ما يربيك إلى ما لا يربيك، فوالله لا تجد فقد شيء تركته ابتغاء وجه الله^(٣).

وعن محمد: قال: كان شريح يقول: شاهدك على أنه كان يبيع ويتاع، يعلم بذلك مواله

= حكومة عدل.

(١) عهدة المسلم أي في الرقيق وقد سبق شرح العبارات.

(٢) لعل شريحاً ممن يقول بجواز البيع إذا وقع بشرط الخيار مطلقاً عن التقييد بثلاثة أيام والمسألة خلافية روي الجواز فيها عن شريح إذ قضى به عمر - في حديث قد تقدم في هذا الكتاب وبما روي عن سليمان بن البرصاء قال: بايعت ابن عمر يبعاً فقال لي: إن جاءت نفقتنا إلى ثلاث ليال فالبيع بيننا وإن لم تأتأ نفقتنا إلى ذلك فلا بيع بيننا وبينك ولك سلعتك.

(٣) دع ما يربيك. هذا الحديث مروى بألفاظ مختلفة، وفي رواية وكعب عن شريح زيادة فإنك لن تجد فقد شيء تركته لله رواه أبو نعيم في الحلية بهذا اللفظ عن مالك عن نافع عن ابن عمر وقال أبو نعيم: غريب من حديث مالك تفرد به ابن رومان عن ابن وهب عن مالك، رواه الخطيب في ترجمة الباغندي من حديث قتبية عن مالك عن نافع عن ابن عمر، قال الخطيب: هذا الحديث باطل عن قتبية عن مالك وإنما يحفظ من حديث عبد الله بن أبي رومان عن ابن وهب عن مالك تفرد به واشتهر به ابن أبي رومان وكان ضعيفاً، والصواب عن مالك من قوله: وقد سرقه ابن أبي رومان اهدورمز له في الجامع الصغير بالحسن.

فيقرونه، ففي رقبته، ثم يمين مواليه، بالله ما كان يبيع وبيتاع، إلا أن يعطوه الدرهم، ويقولون اشتر به لنا كيت وكيت.

وعن محمد: أن شريحاً أجاز شهادة رجل واحد، ويمين الطالب.

قال: حدّثنا حجاج بن المنهال، وسليمان بن أيوب، قال: حدّثنا حماد بن زيد، عن أيوب، وعن محمد، عن شريح؛ قال: إن شاء رد من الزنى.

قال: وحدّثنا حجاج، قال: حماد بن أيوب، عن أيوب، عن محمد، أن غلاماً باع من رجل ترساً بأربعة دراهم، فنقده نقداً، لم يرضه، فخاصمه إلى شريح، فقال شريح: أرضه كما أرضاك.

قال: حدّثنا سليمان؛ قال: حدّثنا حماد، عن أيوب، عن محمد، عن شريح مثله ولم يقل بأربعة دراهم.

قال: وحدّثنا سليمان؛ قال: حدّثنا حماد، عن أيوب، عن محمد أن رجلاً استأجر حمالاً إلى مكان فجاوز به فخاصمه إلى شريح؛ فقال له^(١) بالذرع.

حدّثنا سليمان بن حرب؛ قال: حدّثنا حماد بن زيد، عن أيوب، عن محمد: أن رجلاً أتى شريحاً وامرأته وأمها، فقال: زوجوني هذه المرأة وشرطوا أنها أحسن الناس، فأتوني بها عشاء؛ فقالت أمها: زوجتها على حكم مولاها يربوع برأس فقال شريح: كان دلس لك ذا فلا يجوز.

وعن محمد؛ قلت لشريح: ما يتبين الصبي من^(٢) نحل أبيه، قال: إن تهبه ونشهد عليه؛ قلت: فإنه يليه، قال: هو أحق من وليه.

وعن محمد أن شريحاً قال: الرهن بما فيه.

وعن محمد، عن شريح، أنه قال: من باع بيعتين في بيعة، فله أوكسهما أوالربا.

وعن محمد؛ قال: كان شريح ينظر ما يقول المدعي، ويقول: بيتك على ما تقول ويأخذه به.

وعن محمد؛ قال: شهدت شريحاً وأتاه رجل وامرأته وأمها، فقال الرجل: زوجني هذا ابنته على ثلاثة آلاف، وترك لي منها ألفاً، فقالت المرأة: خذ لي بحقي، فقال شريح للأب: أما أنت فنجز هبتك ومعروفك، فهي أحق بضمن رقبته.

وعن شريح، أنه قال: إذا اختلف البيعان والبيع قائم بعينه، فأيهما أقام البيعة، فهو أحق به، وإن لم يكن استحلفا، فإن حلف أحدهما، ونكل الآخر كان له، وإن حلفا جميعاً، ترادا البيع، وإن نكلا جميعاً، ترادا البيع.

وعن شريح في المرأة تعطي زوجها من مهرها، أو مما على ظهره من صداقها، كان يقول للرجل: شاهدان ذوا عدل أنه طابت نفسها، من غير كره ولا هوان، ثم يمينها بالله ما طابت بها نفسها، من بعد كره أو هوان ثم هو أحق به.

(١) يعني بقدر الضمان على أساس المسافة التي جاوز بها.

(٢) سبق الكلام عليها.

وعن محمد، عن شريح أنه قال: في عين الدابة له شرواها، فإن رضي صاحبها جبرها^(١)،
فله ربع ثمنها.

وعن محمد؛ قال: بعث بردونة لي من رجل، وتكفل لي غلام، لعبد الله بن زياد، وأفلس
المشتري، فأخذت غلام عبيد الله، فذهبت معه إلى عبيد الله؛ فقال: إني كنت حجرت عليه،
ورفع صوته عليّ فرفعت صوتي عليه، نحواً مما رفع صوته عليّ، فدعا مولى له، يقال له حديد،
فسأره بشيء لم أفهمه، ثم بعثنا إلى شريح، فانطلقت معه، فما استردت دون أن أقص القصة؛
فقلت: كفيّلي حيل دونه، فاقضى مالي مني واقتسم مالي على غريمي دوني؛ فقال شريح: إن كان
مخيراً، أو تكفل به غرم، وإن كان اقتضى ماله مُسمى فهو له، وإن كان قسم ماله عن غريمي دونه،
فله بحصته، فأقمت البيّنة أنه كان مخيراً يوم تكفل، فأخذت مالي منه.

وعن محمد: أن رجلاً من رجل دابة، فسافر عليها، فوجد بها عيباً، فخاصمه إلى شريح؛
فقال الرجل: إنه قد سلم عليها قال: أنت أذنت له في ظهرها.

وعن محمد: أن رجلاً باع من رجل غلاماً وعلته كهبة وفي قصاص شعره شجة أو قال: كَبَّة
فخاصمه إلى شريح فقال: ورأيت الشين وكتمته.

وعن محمد: أن شريحاً كان إذا قضى على الرجل قال: ليس أنا قضيت عليك، هذان
الرجلان المسلمان.

وعن محمد: أن رجلاً اشترى من رجل جارية، فوطئها ثم وجد بها عيباً، فخاصمه إلى
شريح بالكوفة، فقال: ردّها عليه وردّها معها مائة. قال محمد: يوضع عند ما يوضع العيب منها.

وعن محمد، عن شريح، أنه قال: إذا اشترى الرجل الجارية فوطئها ثم وجد بها عيباً، ثم
عرضها على البيع، فقد وجبت عليه بدائها.

وعن محمد: أن قوماً زوّجوا امرأة من رجل، ثم خرجوا فمروا بمجلس فيه قوم، فأخبروهم
بالصهر والتزويج، فقامت البيّنة واحتاجت المرأة إلى البيّنة^(٢)، فجاء أهل ذلك المجلس إلى
شريح، فقالوا: مر بنا القوم فأخبرونا بالتزويج، فقضى بشهادتهم، فقالوا يقضى علينا بالنبأ، فقال
شريح: نعم القرآن نبا ﴿قُلْ هُوَ نَبَأٌ عَظِيمٌ﴾.

وعن محمد، قال: سئل عن بيع السنائير، فقال: كانت قضية في بيع السنائير، وقضية في
سوق الدجاج، فقضى فيها عريف سوق الدجاج وعريف سوق السنائير، فأصاب عريف سوق
السنائير، فجمع له شريح السوقين^(٣).

(١) وفي رواية فإن رضي جبرها بربع ثمنها وقد روي عن شريح أن عمر بن الخطاب كتب إليه في فارس فقتت عينه،
أن يقوم الفرس ثم يكون في عينه ربع قيمته. ومعنى شرواها مثلها.

(٢) أي صار هؤلاء القوم شهود الزواج ثم احتاجت المرأة إلى شاهد على زواجها لسبب ما - المراجع.

(٣) أي جمعه عريضاً على السوقين - المراجع.

وعن محمد: أن رجلاً رأى رجلاً يبيع ثوباً فقال له رجل: أنا أبيعك مثله فاشترى ذلك الثوب، ثم أتاه به، فقال الرجل: إنا أردت مثله، فخاصمه إلى شريح فقال: إنك لا تجد شيئاً أشبه به منه. وعن محمد؛ قال: كان شريح إذا أتاه، فقال: اشهد بشهادة الله؛ فإن الله لا يشهد إلا بالحق، ولكن اشهد بشهادتك.

وعن محمد: أن رجلاً أوصى لأمه التي أرضعته بأربعين درهماً، فأجازه شريح. وعن محمد: أن رجلاً اشترى من رجل غلاماً له أبق، وقد كان علم منه علماً، فوجده بعد فعلم الرجل بعد أنه قد كان علم منه علماً، فخاصمه إلى شريح، فقال: لا حتى يعلم منه الذي علم.

وعن محمد: أن رجلاً باع من رجل شاة بعشرين درهماً، وشاركه فيها فباعها بربح درهم، وهو شاهد، فذهب الدراهم، فخاصمه إلى شريح، فقال: أردت ربا فلم ترب ذلك، وإنما كان شريكاً في الدراهم.

وعن محمد؛ قال: اختصم إلى شريح فريقان في غلام فجعل ينزع إلى أحد الفريقين؛ فقال: هو أحق بنفسه.

قال: واختصم إليه في جوار جثن من السواد، فيهن جارية كعاب، فقال: خيروهن.

قال: وسمعت شريحاً يقول: الأب أحق، والأم أرفق.

وعن محمد: قال اختصم إلى شريح في يتيمة ضائعة فضمها رجل إليه، ليس بوليها، فجاء وليها، فخاصم فيها وقال: إن أمي أقسمت علي، فقال شريح: هي مع من ينفعها.

وعن محمد؛ قال: رفع إلى شريح يتامى، فقال: هم مع أمهم، ومعهم من مالهم ما يعينهم، فنظروا، فإذا غنيمة يسيرة؛ فقال: ما أرى في هذا فضلاً عنهم؛ قالوا: إنها تنتجع بهم؛ قال: إذا كانت الدار واحدة.

وعن محمد: أن رجلاً طلق امرأته، فخاصمها إلى شريح في بساط، ووسائد، فشهد لها أربع نسوة؛ فقال لواحدة منهن: يا فلانة تشهدين لأخبرن ابن زياد أنك حرورية، فأمر شريح فأخذ على فيه، حتى شهدت؛ فقال لرجل: أنا أجيء بالبينة أنه من مالي؛ قال شريح: وعقرها من مالك.

وعن محمد أن رجلاً اشترى من امرأة شيئاً، فخاصمها إلى شريح فقال: إنها غبنتني، فقال شريح: ذاك أردت، قال: وأراه أراد أن يقول أنني غبنت.

وعن محمد؛ قال: أتى شريحاً قوم ومعهم رجل وامرأة، فقالوا: هذه بنت هذا: زوجها، وهو ابن أخيه، ثم أنه أوثقه ثم أطلقه، على أنه إن أحدث حدثاً في الإسلام اشترى بغلاً بدرهم إلى حمام أعين، فأتى به أصبهان، فباعه، فشرب بشمته، فقال: يشهدون أنه طلقها ثلاثاً فلم يزداهم على ذلك.

وعن محمد، قال: قال شريح لا يجوز لامرأة عطية حتى تلد أو تبلغ إنا ذلك^(١).

وعن محمد أن رجلين أتيا شريحاً، وعلى أحدهما عمامة يشهدان؛ فقال له الرجل: هذا فلان أحب الطعام إليه الخبز واللحم، وهذا فلان: قال: رجل أرى شريحاً كان يعرفه، فقال شريح بيده: هكذا، ووصف؛ أي قوماً فقاما.

قال: حدّثنا سليمان بن حرب؛ قال: حدّثنا حماد بن زيد، عن أيوب، وهشام، عن محمد؛ قلت لشريح: أتوضى كلما قمت إلى الصلاة؟ قال: لا أعلم عليك بأساً بأن يرمى بك لكن لست عن هذا أسألك؛ قال: فاصنع كما يصنع الناس^(٢).

قال: وحدّثنا مسلم، قال: حدّثنا حماد، عن أيوب، عن محمد، عن شريح، أن رجلاً أتاه أخذ أبقاً، فأتى به أمه يريد الجعل، فقال: غلامنا ليس بأبق؛ قال: اذهب؛ فإذا وجدت حلوماً وغفلة، فأرسله، فإني مواليه.

وعن أيوب، عن محمد: كان شريح لا يقضى في المتاجرة أو قال المضاربة إلا قضاء بين كان يقول لرب المال: شاهدك؛ أن أمينك خائنك، وإلا فيمينه بالله ما خائنك، وكان مما يقول للمصارب: شاهدك على مصيبة بعد ربها.

وعن محمد، قال شريح: الثلث جائز، وهو جهد، وعن محمد، قال شريح: من باع ما ليس له، فهو لصاحبه، وعليه شرواه.

وقال: حدّثنا سليمان بن أيوب، قال: حدّثنا حماد، عن أيوب، وهشام، عن محمد، أن قوماً من الغزاليين اختصموا إلى شريح، فقالوا: سنتنا بيننا كذا وكذا قال: سنتكم بينكم.

وعن محمد: أن رجلاً اشترى من رجل سلماً، فوجد بها عيباً، ثم ماتت فجاء يخاضمه إلى شريح، فقال شريح: ردها بدائها، ردها بدائها، فقال: إنها قد ماتت فقال: شاهدان ذوا عدل، أن الذي كان بها هو قتلها.

وعن أيوب، عن محمد: أن رجلاً وهب هبة، فجاء يخاضم إلى شريح؛ فقال: تجود بمالك وأبخل به أنا.

وأن شريحاً استحلف قسامه فجعل يستحلف رجلاً رجلاً: بالله ما قتلت ولا علمت قاتلاً؛ فقال رجل من أهل المقتول: استحلفه بالله ما قتلنا فقال شريح: لا أوثمهم وأنا أعلم ولكن أحلف بالله ما قتلت ولا علمت قاتلاً، فنقصت المدّة فردّ بعض الذين حلفوا حتى تمت الخمسون.



(١) تبلغ إنا ذلك أي حين ذلك وروي عن شريح أنه قال: أمرني عمر بن الخطاب أن لا أجزى لجارية مملكة عطية حتى تجبل في بيت زوجها حولاً أو تلد ولداً قال: فقلت للشعبي كتب إليه عمر؟ فقال: بل شافهه مشافهه.

ومسألة الحجر على المتزوجة في الهبة والتبرعات مسألة خلافية، راجع كتاب الحجر من المحلى لابن حزم. (٢) كذا بالأصل والعبارة غير واضحة.

هذا آخر المجلدة الأولى ويتلوه في الثانية بقية خير أيوب عن محمد، وعن هشام؛ قال: وذكره أيوب عن محمد أن رجلاً دفع إلى رجل شاة ليمسكها، فأفلتت منه فخاصمه إلى شريح، قال: إنها فاتتني، وأنا أطلبها قال شاهدان: إنها فاتتكم وأنت تطلبها، والحمد لله رب العالمين وصلاته على سيدنا محمد الأمين وسلامه.



روي لنا أن الملك العزيز كتب إلى القاضي أبي الطيب^(١) الطبري:

يا أيها العالم ماذا ترى في عائق ذاب من الوجد
 من حب ظبي أهيف أعيد سهل المحيا حسن القند
 فهل ترى تقبيله جائزاً في النحر والعينين والخذ
 من غير ما فحش ولا ريبة بل بعنق جئز الحسد
 إن أنت لم تفت فلاني إذا أصيح من وجدي واستعدي
 فأجابه:

يا أيها السائل إنني أرى تقبيلك العين مع الخد^(٢)
 يفضي إلى ما بعده فاجتنب تقبيله بالجذ والجهد^(٣)
 فإن من يرتع في روضة لا بد أن يجني من الورد^(٤)
 وإن من تحسبه ناسكاً يغلب عند الأنس بالمرد
 فاستعمل العفة واعص الهوى يسلم لك الدين مع الود
 تغنيك عنه كاعب ناهد تضمه بالملك وبالعقد^(٥)

(١) القاضي الطبري طاهر بن عبد الله بن طاهر بن عمر أحد حملة مذهب الشافعي، وإذا أطلق العراقيون لفظ القاضي فإنما يريدون به الطبري وإذا أطلقه الخراسانيون يريدون به القاضي حسين، والأشعرية في الأصول يعنون القاضي أبا بكر بن الطيب الباقلاني، والمعتزلة يعنون عبد الجبار الاسترابادي توفي لعشرين خلت من ربيع الآخر سنة ٤٥٠ هـ.

(٢) وفي رواية تقبيلك المعشوق في الخد.

(٣) وفي رواية قبلته بالجذ والجهد.

(٤) وفي رواية:

فلان من يرتع حول الحمى يسوشك أن يجني من الورد

(٥) وفي رواية نحضر بالملك وبالعقد.

والملك العزيز هو أبو بكر منصور بن جلال الدولة أبي طاهر بن بهاء الدولة بن عضد الدولة بن بويه. ولما مات جلال الدين كان ابنه الملك العزيز بواسط فكاتبه الجند فيما يحمله إليهم فلم ينتظم له أمر فسار يطلب النجدة وقصد بعض الملوك فلم ينجده أحد فقصد نصر الدولة بن مروان بميافارقين وتوفي عنده سنة ٤٤٦ هـ.

تبلغ منها كلما تشتهي ممن غير ما فحش ولا رد
هذا جوابي لقتيل الهوى فلا تكن في الحق تستعدي
هو الحق.....

أنها مطالعة العبد الفقير إلى رحمة ربه القدير الراجي منه عفو وغفرانه إبراهيم بن
محمد بن إبراهيم.....
وسبعمائة رحم الله من دعا له ولوالديه ولصاحب الكتاب بالمغفرة - بمقام بغداد -



الجزء الثاني من كتاب أخبار القضاة تأليف أبي بكر محمد بن خلف بن صدقة وكيع

صار بحكم الشرى لعبد الكريم بن الشهرزوري في شعبان سنة ثلاث وستين...
نفعه الله بالعلم ووقفه لمراضيه.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

عن هشام؛ قال: وذكره أيوب، عن محمد، أن رجلاً دفع إلى رجل شاة يمسكها، فأفلتت منه فخاصمه إلى شريح؛ قال إنها فاتتني، فأنا أطلبها قال: شاهدان أنها فاتتك، وأنتك تطلبها.

قال: وحدثنا سليمان بن حرب؛ قال: وحدثنا حماد بن زيد، عن أيوب، عن محمد، أن رجلاً أكثرى من رجل إبلاً، فقال: متى أرد عليك إبلي؟ قال: يوم كذا وكذا، قال: فإن لم تخرج يوم كذا وكذا؛ قال: فإن لم أخرج يوم كذا وكذا؛ قال: فلك مائة درهم، فجاء الرجل بإبله فلم يخرج ذلك اليوم، فخاصمه إلى شريح؛ فقال: من شرط على نفسه شرطاً، طائعاً غير مكره، أجزأه.

وعن محمد: أن رجلاً لزم غريباً له بحق له عليه، فقال له: أقضيك يوم كذا وكذا؛ قال: فإن لم تقض يوم كذا وكذا، قال: فإن لم أقضك يوم كذا وكذا، فداري لك بكذا وكذا، فلم يقضه ذلك اليوم، فخاصمه إلى شريح؛ فقال: إن أخطت يده رحله غرم.

وعن محمد: أن رجلاً أكثرى دابة، فأكلها الأسد فخاصمه إلى شريح فقال: هو كان أحوج إلى ظهرها.

وعن محمد، أن شريحاً كان إذا ادعى رجل قال: إنه قضي لي؛ قال: إني لا أدري ما كان قبلي ويقضى.

وعن محمد: أن رجلاً أقام البيعة عند شريح على رجل؛ فقال: خذ لي يمينه فتلكاً، فقال شريح: بشما تثنى على شهودك.

وعن محمد، عن شريح؛ قال: البيعة على المدعي^(١) واليمين على المدعى عليه، قيل لمحمد: فلم رد عليه اليمين؟ قال: فقد أنصفه وزاده، قيل لأيوب: فإن لم يحلف؛ قال: فإن لم يحلف؛ فلا حق له.

(١) «البيعة على المدعي» حديث أخرجه الترمذي في الأحكام في: باب ما جاء في أن البيعة على المدعى عليه - عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، أن النبي ﷺ قال في خطبته - الحديث -

وقال: في إسناده مقال. ولكن الحديث - اليمين على المدعى عليه في الكتب الستة فعند مسلم أن رسول الله ﷺ قال: «لو يعطى الناس بدعواهم لأدهى ناس دماء رجال، وأموالهم ولكن اليمين على المدعى عليه». ولفظ الباقي أن النبي ﷺ قضى أن اليمين على المدعى عليه. البخاري (في الرهن - الشهادات التفسير) ومسلم وأبو داود والنسائي (في القضاء) والترمذي وابن ماجه (في الأحكام).

وعن شريح أنه قال في نقد الناس إذا استأجروا: خذ الجيد والحسن والطيب، فإن ذهب الأعلى فدع الأسفل.

وعن شريح أنه قال: من اقتسم مال غريمه بعد إفلاس فله بحظه.

وعن محمد: أن رجلين اختصما إلى شريح في دابة، فأقام كل واحد منهما البينة أنها له، وأنه نتجها، فقال شريح للذي هي في يده: الناتج أحق من العارف، فإن شريحاً كان يقول: من كسر عوداً فهو له وعليه مثله، قال: إنه أذن لي؛ قال: إلا بإذنه، ومن شق ثوباً فهو له وعليه مثله، قال: أو ثمنه؛ قال: إنه قد اختاره يوم اشتراه على ثمنه، قال: فإن رضي قال: إذا لا أشجر بينكما.

وعن محمد، قال: كان شريح يقول: القبيل أو الكفيل غارم؛ قال: وإذا أدى القبيل، أو الكفيل فقد يرى.

وعن محمد: أن رجلاً مر بنغم؛ فقال: لمن هذه؟ فقالوا له: الآن اشتراها من فلان؛ فأثاه؛ فقال: بعني غنمك التي اشتريت من فلان، فباعه ثم اختصم إلى شريح، فقال: إني مررت بنغم كذا وكذا وجعل يصفها؛ فقال الرجل: هذا أثنائي، فقال: بعني غنمك التي اشتريت من فلان، فبعته غنمي؛ فقال شريح: فله غنمك التي اشتريت من فلان.

وعن محمد أن رجلاً كاتب غلاماً، واشترط ولاءه وميراثه، وداره، وعقبه، فأدى مكاتبته، ثم مات فخاصمه ورثته إلى شريح، فقضى شريح بالميراث لأهله، فقال الرجل: ما بعني شرطي منذ عشرين سنة؟ فقال شريح: شرط الله قبل شرطك، شرط على لسان نبيك مذ خمسون سنة.

وعن محمد: أن رجلاً دان من جارية شيئاً، فباع خادماً لها عليها، فكرهت ذلك فخاصمته إلى شريح، فقال الرجل: أنا أقيم البينة أنها طيبت ورضيت، وأخذت الدراهم فوضعتها في حجرها، فجعل الشهود يَمرون فيشهدون، فمر رجل وبنت قال: فشهد أنها رضيت وطيبت؟ قال: بل أشهد أنها كرهت وسخطت، وظلت في الشمس تبكي، ولكني أشهد أنه باع نظراً لها فدعا رجلاً من أولئك فقال: تشهد أنه باع نظراً لها؟ قال: نعم فأجازه.

أخبرنا الرمادي؛ قال: حدّثنا زيد بن أبي حكيم، قال: حدّثنا سفيان، عن أيوب، عن ابن

(١) يشير شريح إلى قوله عليه السلام: «كل شرط ليس في كتاب الله فهو باطل» الوارد في حديث بريرة العمري في الصحيحين وغيرهما ولفظ مسلم عن عروة عن أبيه: (أخبرتني عائشة أم المؤمنين قالت: دخلت على بريرة فقالت إن أهلي كاتبوني على تسع أواق في تسع سنين في كل سنة أوقية فأعينني فقلت، لها: إن شاء أهلك أن أعدها لهم عدة واحدة وأعتقك ويكون ولاؤك لي فعلت، فذكرت ذلك لأهلي فقالوا: لا إلا أن يكون الولاء لهم قالت: فأتيتي فذكرت ذلك فانتهرتها فقلت: لاها الله إذا فسمع رسول الله ﷺ ذلك فسألني فأخبرته فقال: «اشتريها فأعتقها، واشترطي لهم الولاء فإن الولاء لمن أعتق»، ففعلت ثم خطب رسول الله ﷺ فحمد الله وأثنى عليه بما هو أهله ثم قال: «ما بال أقوام يشترطون شروطاً ليست في كتاب الله ما كان من شرط ليس في كتاب الله فهو باطل وإن كان مائة شرط. كتاب الله أحق وشرط الله أوثق».

سيرين، عن شريح، أنه قال: من أعطى شيئاً في قرابة، أو صلة، أو معروف، أو حق، فعطيته جائزة، والجانب المستغزر يثاب من هبته ترد^(١) إليه.

الرمادي قال: حدّثنا عبد الرزاق؛ قال: حدّثنا معمر، وابن جريج، أنهما سمعا أيوب يحدث عن ابن سيرين، أنه سمع شريحاً يقول: لا تجوز شهادة العبد^(٢) لسيده ولا الأجير لمن استأجره.

أخبرنا الرمادي، قال: حدّثنا عبد الرزاق؛ قال: حدّثنا معمر، عن أيوب، عن محمد؛ قال: قضى شريح أن الصبي مع أبيه إذا كانت الدار واحدة ويكون معهم من البقية ما يصلهم.

حدّثنا جعفر بن محمد، عن مزاحم، عن ابن المبارك، عن هشام، عن ابن سيرين. عن شريح؛ مثل حديث الجانب المستغزر.

حدّثنا أبو بكر بن زنجويه؛ قال: حدّثنا الفريابي؛ قال: حدّثنا سفيان، عن أيوب عن ابن سيرين، قال: كان شريح يقول: لا أرد قضاء من كان قبلي.

حدّثنا ابن زنجويه؛ قال: حدّثنا الفريابي؛ قال: حدّثنا سفيان، عن أيوب، عن ابن سيرين، عن شريح، في رجل باع سمناً، فوجد فيه ربا، فقال: بكيّل الرب سمن.

حدّثنا عبد الله بن محمد الحنفي، قال: حدّثنا عبدان، قال: أخبرنا ابن المبارك، عن معمر، عن أيوب عن ابن سيرين، عن شريح، أنه قضى في رجل قال لرجل: إن لم آتك في يوم كذا وكذا، فليس بيني وبينك بيع، فجاءه من الغد، فقال: أنت أخلفته.

أخبرني أحمد بن علي؛ قال: حدّثنا أبو الطاهر، قال: حدّثنا ابن وهب، قال: أخبرني جرير بن حازم، عن أيوب، عن محمد بن سيرين، عن شريح الكندي، أنه قال إذا قال: القوم لرجل اسمع منا، ولا تشهد علينا، فلا يسمع منهم، فإن سمع منهم فليشهد عليهم.

وعن ابن سيرين: أن رجلاً خاصم إلى شريح، وعند شريح له شهادة، فقال شريح للرجل: خاصم للأمر حتى أشهد لك.

أخبرني عمرو بن بشر، قال: حدّثنا الحسن بن عيسى، قال: حدّثنا ابن المبارك، قال: أخبرنا معمر، عن أيوب، عن ابن سيرين، عن شريح، قال: لا يجوز اعتراف لوارث عند المورث بدين إلا ببينة.

(١) كذا بالأصل ورواية المحلى: من أعطى في صلة أو قرابة أو معروف أجزنا أعطيه والجانب المستغزر يثاب من هبته أو ترد عليه.

(٢) له ردأ (١)

وشريح ممن يرى الرجوع في هبة الثواب ما لم يثب منها أو لم يرض منها. والجانب المستغزر كالمغازر: من يهب شيئاً ليردّ عليه أكثر مما أعطى.

رأية لغتنا (٢)

رأية إلهه

(٢) روي ابن أبي شيبة عن الشعبي قال: قال شريح: لا تجوز شهادة العبد فقال علي: لكننا نجيزها معك لأن شريح بعد ذلك يجيزها إلا لسيده. وهذه المسألة ونظائرها موضع خلاف طويل بين العلماء. يخ رجاء هبته.

حدثنا الرمادي؛ قال: حدثنا عبد الرزاق، عن معمر، عن أيوب، عن ابن سيرين، عن شريح، وابن طاوس، عن أبيه، وإلا جعلوا الدين في ثقة يعني الورثة، فهو إلى أجله.

حدثنا إسماعيل بن إسحاق، قال: حدثنا سليمان بن حرب؛ قال: حدثنا حماد بن زيد، عن أيوب، عن محمد: أن جارية أسرت فاشتراها رجل من المسلمين، فخاصم صاحبها إلى شريح؛ فقال: المسلم أحق من رد على أخيه؛ فقال: إنها قد ولدت؛ فقال: أعتقها قضاء الأمير، وإن كان كذا وكذا، وإن كان كذا وكذا؛ فقال رجل: هذا أعلم بعويص القضاء من ابن جلدة، رجل كان ربما قضى بالكوفة.

وعن محمد: أن رجلين اختصما إلى شريح، وادعيا شهادة امرأة، ورضيا بقولها، وأرسل إليها وجيء بها، فسألها فقضى بينهما بقولها.

وعن محمد: أن امرأة من عدي نذرت أن تعتكف في المسجد الجامع شهراً، وقد كان زياد يلبغ عن النساء شيء، فنهى النساء أن يعتكفن في المسجد، وأتى زياداً رهط من بني عدي، فذكروا له فضل المرأة، فقال: إني لأحسبها كما تقولون، ولكن أكره أن أكون نهيت النساء عن شيء، ثم ارجع فيه؛ فأتوا شريحاً، فذكروا له أمرها؛ فقال: إن شئتم قلت فيها برأي؛ قالوا: قل يا أبا أمية قال: إنما أقول برأي؛ قالوا: قل يا أبا أمية، قال: إن شاءت صامت ذلك الشهر، وإذا أفطرت تعشى عندها مساكين بشكار بنسك أو قال: بشكار وبنسك إن شاء الله قبله، وإن شاء لم يقبله.

وعن محمد: اختصم إلى شريح رجلان شاب وشيخ، في دين؛ فقال: ﴿وإن كان ذو عسرة فنظرة إلى ميسرة﴾ فقال: إنما كان ذلك في شأن الربا، وكان عظمه في الأنصار ثم تلا: ﴿إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها، لا والله لا يأمر الله بشيء ثم يعذبنا عليه ثم أمر بحبسه.

وعن محمد قال: كان شريح إذا أتاه رجل فشهد على شهادة رجل، قال: قل أشهدني ذو عدل.

وعن محمد: أن رجلاً ادعى داراً، وأنها وهبت له؛ فقال لشريح: أنا أقيم البيعة أنه أتوني بها في حياته وفي صحته، فقال: هات البيعة أتوك بها في حياته، وصحته^(١).

وعن محمد: أن شريحاً رأى رجلاً يصلي عند المغرب^(٢): فقال: قم إلى هذا، فإنه، فإنه لا يصل له أن يصلي الآن.

(١) أي هات البيعة على أنه وهبها لك في حياته وصحته - المراجع.

(٢) التنفل قبل المغرب: اختلف العلماء في جواز التنفل قبل المغرب فأجازوه بعضهم استدلالاً بما روي أنه ﷺ قال: «صلوا قبل المغرب ثم قال صلوا قبل المغرب ثم قال في الثالثة لمن شاء كراهية أن يتخذها الناس سنة» وفي لفظ بعض السلفين «صلوا قبل المغرب ركعتين» وزاد فيه ابن حبان في صحيحه وأن النبي ﷺ صلى قبل المغرب ركعتين إلى غير ذلك من صحاح الأحاديث ومنع ذلك كثير من السلف والحنفية ومالك استدلالاً بما رواه =

وعن محمد: أن رجلاً اشترى من رجل أرضاً من أرض الجزية، فقال له المشتري: ادفع إليّ الأرض؛ فإني أريد بيعها إليه، فرفعه إلى شريح؛ فقال: إني اشتريت من هذا أرضاً، وإني سألته أن يدفع إليّ الأرض، فأبى أن يدفعها إليه؛ فقال الرجل: إنها أرض الجزية فلم يقل شريح^(١) فيها شيئاً حتى قاما.

حدثنا إسماعيل، قال: حدثنا سليمان؛ قال: حدثنا حماد، عن أيوب، وهشام، عن محمد، أن رجلاً دفع إلى رجل خرزة، فجاء يطلبها منه، فأبى أن يدفعها إليه، فخاصمه إلى شريح، فقال: إني دفعت إلى هذا خرزة وإنه أبى أن يردها إلي؛ فقال الرجل: إنها خرزة إذا نظرت إليها الحامل ألفت ما في بطنها، وقال ابن عون: وإذا ألفت في الخل صارت كذا، فلم يقل لهما شريح شيئاً حتى قاما.

حدثنا إسماعيل، قال: حدثنا سليمان؛ قال: حدثنا حماد، عن أيوب، وهشام عن محمد: أن رجلاً أحال رجلاً على رجل، فأفلس المحول عليه، فخاصمه إلى شريح، فقال: شاهدك أنك أذنته وأدى عنك؛ قال: يا أبا أمية إني أحلته ورضي، وأبرأني؛ قال: شاهدك أنه يعزر إفلاساً وخلصها قد علمه^(٢).

وعن محمد: أن رجلاً اشترى من رجل بغيراً، فوجد به عيباً، فخاصمه إلى شريح، فقصا عليه القصة فسمعتة يقول: أنا أقيه وبين.

وعن محمد: أن رجلاً كان يطلب رجلاً بحق، فصالحه، ثم خاصمه إلى شريح، فقال: شاهدان ذوا عدل أنه تركه، ولو شاء أدبته.

وعن محمد: أن رجلاً ضريراً أعمر وليده، خاصم إلى شريح، فقال شريح: «العمري ميراث لأهلها»، فقام الرجل فقال: يا أبا أمية ما قضيت لي.

قال: ليس أنا قضيت لك، ولكني قضى لك النبي ﷺ، من ملك شيئاً في حياته فهو لورثته إذا مات.

وعن محمد: أن شريحاً كان يقول: شاهدان أنكما تفرقتما عن تراض بعد بيع، ولا تخاير.

= أبو داود عن طاوس قال: سئل ابن عمر عن الركعتين قبل المغرب فقال: ما رأيت أحداً على عهد رسول الله ﷺ يصلهما وقد أطال الكمال بن الهمام البحث في هذه المسألة في فتح القدير إلى أن قال: ثم الثابت بعد هذا هو نفي المتدوية أما ثبوت الكراهة فلا.

(١) لعل شريحاً توقف لأنه لم يتضح له الرأي في أرض الجزية هل يجوز بيعها أم هي فيء للمسلمين يؤدي أهلها إلى الإمام خراجها كما يؤدي مستأجر الأرض والدار كراءها إلى ربها الذي يملكها ويكون للمستأجر ما زرع وغرس فيها. وللعلماء آراء مختلفة في هذا الموضوع وقد نقل عن عمر رضي الله عنه أنه قال: لا تشتروا رقيق أهل الذمة فإنهم أهل خراج وأرضوهم فلا تتناعوها ولا يقرن أحدكم بالصغار بعد إذ نجاه الله منه. راجع كتاب الأموال لأبي عبيد باب (شراء أرض العنوة التي أقر الإمام فيها أهلها وصيرها أرض خراج).

(٢) كذا بالأصل.

وعن محمد: أن رجلاً اشترى من رجل عكة من سمن فوجد فيها ربا، فخاصمه إلى شريح؛ فقال: يكيل الرب سمناً؛ فقال: يا أبا أمية، إنما احتكره حكرة، فقال له: يكيل الرب سمناً.

وعن محمد: أن رجلاً اشترى من رجل علفاً، فوجد فيه قصباً فقال شريح: له بوزن القصب علف.

وعن محمد: أن رجلاً كان له على رجل دراهم؛ فقال المطلوب: فجاء غريمه، فأخذها من أهله قبل الحل، فلما قدم خاصمه إلى شريح فقال: أما أنك أدبت فقال: خذ لي ثمن الحق، أو قال: خذ لي بحقي؛ فقال: خذها فاحبسها بقدر ما تعجلها.

وعن شريح، أنه كان يقول للشاهدين: إني لم أدعكما، وإن قمتما لم أمنعكما، وإنما يقضى على هذا أنتما، وإني متق بكما فائقياً.

حدثنا إسماعيل؛ قال: حدثنا سليمان بن أيوب؛ قال: حدثنا حماد عن أيوب، عن محمد: أن رجلاً استودع امرأة ثمانين درهماً فخافت شيئاً، فحولتها فهلكت، فخاصمها إلى شريح، فكان شريحاً رأى أنها قد ضمنت، فقال: أتتهما؟ قال: لا؛ قال: إن شئت أخذت منها خمسين وما رأيت مصلحاً بين اثنين غير هذين.

وعن محمد، أن شريحاً كان مما يقول للرجل: إن لأقضي لك، وإني لأظنك ظالماً، ولكن لا أقضي بالظن، وإنما أقضي بما يحضرنى من البينة، وإن قضائي لا يحل لك شيئاً حرم الله عليك.

وعن محمد: أن رجلاً أتى شريحاً؛ فقال: إني امرأتى توفيت ولم تدع ولدأ. فمالني من مالها، فقال: لك النصف؛ قال: وكانت الفريضة عالت^(١) إلى غيره، فأعطاه ثلثه من غيره، وكان يشكوه، فقال: لو لقاضيكم هذا أتيتك فسألتك، فقلت: إن امرأتى ماتت ولم تدع ولدأ، فقال: لك النصف، والله ما أعطاني النصف، ولا الثلث، فكان يقول: إذا رأيتني ذكرت بي حكماً جائراً، وإذا ذكرت بك خصماً فاجراً، يظهر الشكوى ويكتم القضاء.

حدثنا إسماعيل بن إسحاق، قال: حدثنا سليمان بن أيوب، عن محمد: أن شريحاً كان يقول: ليس على المستعير غير المغل ضمان، ولا على المستودع غير المغل ضمان.

وعن محمد؛ قال: قال زياد: يا مستعير القدر لا تردها، قال: وقال شريح: يا مستعير القدر ردها، قال محمد: فلا أدري كيف كانت القصة، إلا أن شريحاً أصوبهما.

حدثنا إسماعيل، قال: حدثنا سليمان بن أيوب؛ قال: حدثنا حماد، عن أيوب، وهشام

(١) قضايا العول من قضايا الميراث المعقدة ولعل الأمر كان أن الفريضة عالت إلى عشرة، فأعطاه ثلاثة من عشرة ولعل التركة كان فيها زوج، وأخت شقيقة، وأخت لأب، وأم، وولدي أم أو كان فيها زوج وأختان شقيقتان، وأختان لأم، وأم.

عن محمد، أن رجلاً سأل شريحاً عن رجل قبّل امرأته في رمضان؛ قال: يتقي الله ولا يعود.
وعن ابن أيوب عن محمد؛ أن شريحاً سُئل: ما للرجل من امرأته إذا كانت حائضاً؟ قال:
دون سرتها.

وعن محمد، عن شريح، أنه كان يقول: من أعطي في صلة، أو قرابة، أو حق، فعطيته
حاضرة؛ والجانب المستغرز يثاب من عطيته، أو ترد عليه.

وأن شريحاً كان يقول للرجل: إذا شهد على شهادة آخر، قل: أشهدهني ذو عدل، قال
هشام: قل: أشهدهني به، أشهدهني ذو عدل، قال ابن عون: كان يجلس رجلاً يقولون: قل:
أشهدهني ذو عدل.

وعن محمد: أن شريحاً كان يرد من الإدفار من السبي، ولا يرد من الإباق، والنايب إذا نزع
إلى أرضه، قال: ذلك أعقل له^(١).

حدّثنا إسماعيل؛ قال: حدّثنا سليمان؛ قال: حدّثنا حماد عن أيوب، قال: ذكروا عند
محمد: أن شريحاً طلق امرأته وكتّمها الطلاق، حتى انقضت العدة، فقال: أنا أنكر هذا أن يطلق
شريح امرأته، ويكتّمها الطلاق.

أخبرنا الصغاني؛ قال: أخبرنا معلى بن منصور، قال: حدّثنا حماد بن حميد؛ قال: قال
معمر، وقال أيوب، عن ابن سيرين، عن شريح: إذا جعلوا المال في ثقة، فهو إلى أجله يعني في
الرجل يكون له مال، إلى أجل.

الرمادي قال: حدّثنا يزيد بن أبي حكيم، قال: حدّثنا سفيان، عن أيوب، عن محمد، عن
شريح، أنه سُئل عن ولد المكاتب، فقال: ولدها منها إن عتقت عتق، وإن رقت رقت.

وعن شريح أنه قال: من أعطى شيئاً في قرابة، أو صلة، أو معروف، أو حق فعطيته جائزة
والجانب المستغرز يثاب من هبته، أو ترد إليه.

وعن ابن سيرين، قال: قلت لشريح: ما يجوز للرجل من نحل ولده؟ قال: أن يهب له
ويشهد؛ قلت: فإنه يليه، قال: هو أحق من وليه.

قال: وحدّثنا سفيان، عن ابن شبرمة، عن ابن سيرين، عن شريح، قلت له: ما يجوز للرجل
من نحل والده؟ قال: ما أعلم؛ قلت: فإنه يليه، قال: هو أحق من يليه.

وعن سفيان، عن أيوب، عن ابن سيرين، عن شريح، أنه سُئل عن بيع ولد المكاتب، فقال:
ولدها منها؛ إن أعتقت أعتق، وإن رقت رقت.

الرمادي قال: حدّثنا عبد الرزاق، عن معمر، عن أيوب، عن ابن سيرين، عن شريح؛ قال:
يضمن الرديف مع صاحبه.

(١) يشير إلى الكلمة المشهورة واللييب يحن إلى وطنه حنين النجيب إلى عطته. والدفتر: متن الراجعة.

حدَّثنا الرمادي؛ قال: حدَّثنا عبد الرزاق، عن معمر، عن أيوب، عن ابن سيرين، عن شريح؛ قال: لو كان معي حكم حكمت في الثعلب جدياً؛ قال معمر: فذكرته لابن أبي حجيح؛ فقال ما أراه جعله إلا صيداً، وما كنا نعهده إلا سبعاً.

حدَّثنا الدقيقي؛ قال حدَّثنا يزيد؛ قال: أخبرنا عاصم الأحول، عن ابن سيرين، عن شريح؛ قال: لو قالها لأهل الأرض جميعاً، وكن نساء حرمين عليه، يعني في رجل قال لامرأته: أنت طالق ثمانياً.

حدَّثنا علي بن حرب؛ قال: حدَّثنا محاضر؛ قال: حدَّثنا عاصم الأحول، عن ابن سيرين، أن شريحاً كان لا يجيز شهادة المضطهد.

حدَّثنا إسحاق؛ قال: حدَّثنا أبو حذيفة؛ قال: حدَّثنا سفيان، عن ابن شبرمة، عن ابن سيرين، عن شريح؛ قال: قلت له ما يجوز للصبي من نحل والده؛ قال: ما قلتُم أنه يليه؟ قال: هو أحق من وليه.

حدَّثنا عبد الله بن محمد بن أيوب المخرمي، قال: حدَّثنا علي بن عاصم، عن خالد، وهشام، عن محمد، عن شريح، أنه سئل: ما للرجل من امرأته، إذا كانت حائضاً؛ فقال: كلمة بالحبشية ما فوق سررها، أو ما فوق سرتها.

حدَّثنا عبد الله بن أيوب؛ قال: حدَّثنا علي بن عاصم، عن خالد، وهشام، عن محمد بن سيرين، عن شريح؛ قال: لا يجوز لامرأته عطية إلا بأمر زوجها، حتى تلد، ويحول عليها حول، قلت لشريح: وإن كانت قد عنست؛ قال: يجوز لها.

حدَّثنا عبد الله بن أيوب؛ قال: حدَّثنا علي بن عاصم، عن خالد، وهشام، عن محمد بن سيرين: أن رجلاً دفع إلى قصار ثوباً، فأحرقه، فخاصمه إلى شريح؛ فقال شريح: من أحرق ثوباً فهو له وعليه مثله.

حدَّثنا عبد الله بن أيوب، قال: حدَّثنا علي، عن خالد، عن محمد؛ قال: كان شريح يضمن القصار.

حدَّثني إبراهيم بن عبد الله بن مسلم؛ قال: حدَّثنا عثمان بن الهيثم، قال: حدَّثنا هشام، عن محمد: أن شريحاً استخلف قوماً في قسامة، فقال لرجل: إشهد بالله ما قتلته، ولا علمت قاتلاً؛ قال الذين استخلفهم بالله: ما قتلنا، ولا علمنا قاتلاً، فاستخلفهم فلم يكملوا خمسين، فرد الأول، الأول، حتى كملوا خمسين، وكان رأي محمد أيضاً.

حدَّثنا بشر بن موسى؛ قال: حدَّثنا الحميدي؛ قال: حدَّثنا سفيان، قال: حدَّثنا هشام؛ عن محمد عن، شريح، أنه حلف قوماً في قسامة، فقيل لما حلفهم: ما قتلنا ولا علمنا قاتلاً؛ فقال شريح: أحلفهم وأنا أعلم، فأحلفهم بالله: ما قتلنا، ولا علمت قاتلاً.

حدَّثنا بشر؛ قال: حدَّثنا الحميدي؛ قال: حدَّثنا سفيان، عن هشام، عن محمد، قال: قال

شريح: لا خير في شهادة خصم، ولا دافع مغرم، ولا المريب، ولا الشريك لشريكه، ولا الأجير لمن استأجره، ولا العبد لسيدته، وأنت فسل عنه، فإن قالوا: الله أعلم، فالله أعلم لا تجوز شهادته.

حدَّثنا بشر؛ قال: حدَّثنا الحميدي، قال: حدَّثنا سفيان، عن هشام، عن محمد: أن شريحاً كان يجيز شهادة العبد إذا كان مرضياً.

أخبرني محمد بن إسماعيل بن يعقوب، قال: حدَّثنا محمد بن سلام، قال: أخبرني خالد بن طليق، عن هشام، عن ابن سيرين؛ قال: ادعى رجل على رجل مالاً عند شريح؛ فقال المدعى عليه: إنه قد ترك لي منها كذا وكذا؛ قال: بيتك أنه تركها، ولو شاء أن يأخذ أخذته.

حدَّثنا محمد بن إشكاب؛ قال: حدَّثنا روح بن عبادة؛ قال: حدَّثنا هشام، عن محمد: أن رجلاً خصم إلى شريح أم ولد ابته في حلى كان حلاه أبوه، وولده منها، فقال شريح: هو حيث وضعه أبوه.

حدَّثنا الرمادي، قال: حدَّثنا يزيد العبدي؛ قال: حدَّثنا سفيان، عن هشام، عن محمد قال: كان شريح يضمن الحايك.

وعن هشام، عن ابن سيرين، قال: جاءه رجل فقال: اكرتيت من هذا دابة فأكلها السبع؛ قال: هو كان أحوج إليك منك.

الرمادي قال: حدَّثنا أسود بن عامر، قال: حدَّثنا جعفر بن زياد الأحمر، عن هشام، عن ابن سيرين؛ قال: أول من سأل في السر شريح، فقيل له: يا أبا أمية أحدثت، فقال: أحدثتم فأحدثنا.

حدَّثنا يحيى بن جعفر؛ قال: حدَّثنا عبد الوهاب بن عطاء، قال: أخبرنا هشام بن حسان، عن ابن سيرين: أن شريحاً رأى رجلاً يصلي، حين أشرقت الشمس فقال لرجل: قم إلى هذا فانته، فإنه لا يحل له الصلاة في هذه الساعة.

حدَّثنا عبد الله بن أيوب؛ قال: حدَّثنا روح بن عبادة؛ قال: حدَّثنا هشام، عن محمد: أن امرأة زمنة أتت شريحاً، وكان نحلها أبوها غلاماً فقال شريح: رحم الله أباك؛ قال: وكان باع عليها وصي فجاءت تخاصم المشتري؛ فقال المشتري: ابعث إليّ البينة أنها طيبت، فأجازت، وأخذت الثمن، فوضعت في حجرها، وجاء معه بشهود من قومه يشهدون له فجعل شريح يقول: إشهد أنها أذنت وطيبت فأخذت الثمن فوضعت في حجرها فقال: لا، حتى مرَّ رجل مجتمع الفؤاد فقال له شريح: إشهد أنها أذنت وطيبت، وأخذت الثمن ووضعت في حجرها، فقال الرجل: لا، ولكن إشهد أنها كرهت وسخطت، وبكت وظلت عامة يومها في الشمس، ولكنه باع عليها بخير فقال شريح: هلم آخر مثل هذا فرقاً من أولئك رجل فشهد بمثل ما شهد صاحبه، فأجاز شريح البيع، وأمضاه عليها.

أخبرنا عبد الرحمن بن منصور؛ قال: حدّثنا جعفر بن سليمان؛ قال: سمعت هشاماً، قال: حدّثني محمد بن سيرين، عن شريح؛ قال: كانت الفتنة فما أخبرت ولا استخبرت، ولا سلمت؛ قالوا: كيف؟ قال: ما التقت فنتان، إلا وهواي في موضع أحدهما.

أخبرنا أحمد بن بديل؛ قال: حدّثنا حفص بن غياث، عن محمد، عن شريح، قال: كان يقال ما من شيء يراد به الله إلا لم يوجد ففده.

حدّثنا إسماعيل بن إسحاق؛ قال: حدّثنا سليمان بن حرب، قال: حدّثنا حماد بن زيد، عن هشام، عن محمد، قال: فقلت لشريح: أصلي في نعلي^(١)، فلم ير بأساً.

وعن محمد أن شريحاً كان يقول في الدابة إذا قطع ذنبها ربع ثمناها.

وعن محمد، أن رجلاً استسلف من رجل خمسين درهماً؛ فقال لرجل: أعطه إياها وهي لك علي، فأعطاه الرجل، فجاء المعطي فحلف ما أعطاه شيئاً؛ فقال الذي أعطى للذي أمر: يحلف ما يعلمني أعطيته شيئاً، فاستحلفه شريح، فهاب اليمين، قال محمد: أراه أخذ افتد يمينك وإن كنت صادقاً؛ قال شريح: وأنا أحلف بالله ما أعلمه أعطاه شيئاً، فحلف الرجل ما يعلمه أعطاه شيئاً.

وعن محمد: أن شريحاً كان لا يقضي في السن بشيء، حتى يحول عليه الحول فإن اسودت قضى فيه بالدية، وإن لم تسود قضى فيها بقدر ما نقص.

وعن محمد سألت شريحاً عن قول الله عز وجل: ﴿أَوْ لَمَسْتُمُ النِّسَاءَ﴾ فلوي بيده، حتى عرفت ما يعني نحو الفرج.

وعن محمد: أن إنساناً كان يرمي بقوس جلاهو، فأخذها إنسان فكسرها؛ فقال له شريح: أما كان لك من الصنعة غير هذا، اربطه حتى يغرما.

حدّثنا إسماعيل بن إسحاق، قال: حدّثنا سليمان بن أيوب، قال: حدّثنا حماد، عن هشام، عن محمد؛ قال: كان شريح يقول: يعجبني جيد المتاع، ولكن أراه يأخذ ثمناً.

وعن محمد أن شريحاً كان لا يجيز الغلط.

وعن هشام، وأيوب، عن محمد: أن قوماً من الغزالين اختصموا إلى شريح في شيء؛ فقالوا: ستتنا بيننا كذا وكذا؛ فقال: سنتكم بينكم.

(١) الصلاة في النعل موضع خلاف بين العلماء فمن مجيز له إذا ذلك بالأرض، وهو قول الأوزاعي وظاهر ما اختاره صاحب المغني من الحنابلة لأن النبي ﷺ وأصحابه كانوا يصلون في نعالهم قال أبو مسلمة سعيد بن يزيد سألت أنس بن مالك: أكان رسول الله ﷺ يصلي في نعليه؟ قال: نعم متفق عليه، قال صاحب المغني: والظاهر أن النعل لا يخلو من نجاسة تصيبها فلو لم يجز ذلكها لم تصح الصلاة فيها. راجع المغني لابن قدامة ففيه تفصيل المذاهب.

حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ أَيُّوبَ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادٌ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ شَرِيحٍ، فِي الْعَبْدِ الْأَبْقَى، قَالَ: مَا وَجَدَ بِالْمَصْرِ بَعَشْرَةَ وَمَا وَجَدَ بَعْدَ الْمَصْرِ فَرُبْعَيْنِ^(١)..

حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ الْحِجَّاجِ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادٌ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ، أَنَّ رَجُلَيْنِ اخْتَصَمَا إِلَى شَرِيحٍ فِي دَابَّةٍ، فَأَقَامَ هَذَا الْبَيْتَةَ أَنَّهُ نَتَجَهَا، وَأَقَامَ الْآخَرَ الْبَيْتَةَ أَنَّهُ عَرَفَهَا، فَقَالَ شَرِيحٌ: النَّاتِجُ أَحَقُّ مِنَ الْعَارِفِ.

وعن شريح. أنه كان يقول: إذا استؤصل ذنب الدابة فربيع ثمنها.

وعن شريح في عين الدابة إذا فقتت شرواها، فإن أبطأ جبرها، بربيع ثمنها.

أخبرنا الصغاني، قال: حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ شَرِيحٍ، قَالَ: الثَّلَاثُ جَهْدٌ وَهُوَ جَائِزٌ.

أخبرنا الصغاني، قال: حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ ابْنِ سَيْرِينَ، عَنْ شَرِيحٍ، أَنَّهُ وَرَثَ جَدَّةَ مَعَ ابْنِهَا.

أخبرنا الصغاني، قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّهَابِ بْنُ عَطَاءٍ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ ابْنِ سَيْرِينَ، عَنْ شَرِيحٍ، قَالَ: هُوَ الزَّوْجُ، يَعْنِي الَّذِي بِيَدِهِ عَقْدَةُ النِّكَاحِ.

حَدَّثَنَا الصَّغَانِيُّ؛ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّهَابِ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَانَ، عَنْ ابْنِ سَيْرِينَ، أَنَّ شَرِيحًا، قَالَ: هُوَ بِمَا فِيهِ، يَعْنِي الرَّهْنَ.

قال: حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ ابْنِ سَيْرِينَ، عَنْ شَرِيحٍ، قَالَ: الْخَلِيطُ أَحَقُّ مِنَ الشَّفِيعِ، وَالشَّفِيعُ، أَحَقُّ مِمَّنْ سِوَاهُ.

حَدَّثَنَا الصَّغَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنْ هِشَامٍ عَنْ ابْنِ سَيْرِينَ، عَنْ شَرِيحٍ، قَالَ: إِذَا نَكَحَ الْمَجْبِرَانِ فَهُوَ لِلأَوَّلِ مِنْهُمَا.

حَدَّثَنَا سَفِيَانُ الرَّمَادِيُّ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَكِيمٍ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ ابْنِ سَيْرِينَ، سَأَلَ شَرِيحٌ عَنِ الثَّعْلَبِ، قَالَ: جَدِّي أُخْتُ الرَّمْثَةِ، وَلَوْ كُنْتُ لَمْ أَحْكَمْ حَتَّى تَكُونَ مَعَ عَدْلٍ.

حَدَّثَنَا ابْنُ زَنْجَوِيَّةٍ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا الْفَرِيَابِيُّ، عَنْ سَفِيَانٍ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ ابْنِ سَيْرِينَ، عَنْ شَرِيحٍ، فِي الرَّجُلِ يَدْعَى قَبْلَ الرَّجُلِ، فَيَحْلِفُهُ ثُمَّ يَأْتِي بِالْبَيْتَةِ، قَالَ: قَدْ كَانَ يَقْبَلُهَا.

حَدَّثَنَا الرَّمَادِيُّ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَكِيمٍ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ ابْنِ سَيْرِينَ، عَنْ شَرِيحٍ، قَالَ: مَنْ ادَّعَى قِضَائِي، فَهُوَ عَلَيْهِ، حَتَّى يَأْتِيَ بَيْتِي؛ الْحَقُّ أَحَقُّ مِنَ قِضَائِي، الْحَقُّ مُسَلَّمٌ، الْحَقُّ أَحَقُّ مِنَ الْيَمِينِ الْفَاجِرَةِ.

(١) جعل الأبى هذا الذي قال به شريح هو قول ابن مسعود ونقل عن عمر بن الخطاب وروي عن كثير من التابعين وبعض الفقهاء القول بعدم وجوب شيء لرد العبد الأبى.

حَدَّثَنَا الرَّمَادِيُّ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدٌ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانٌ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ ابْنِ سَيْرِينَ،
عَنْ شَرِيحٍ، أَنَّهُ قَالَ: فِي الْبَيْعِينَ إِذَا اخْتَلَفَا حَلْفًا، وَرَدَّ الْبَيْعَ، وَإِنْ نَكَلَا عَنِ الْيَمِينِ يَزِدُ الْبَيْعَ، فَإِنْ
نَكَلَ أَحَدُهُمَا جَازَ الْبَيْعَ عَلَى الَّذِي نَكَلَ، وَإِنْ حَلَفَا رَدَّ الْبَيْعَ.

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ شَاذَانَ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُعَلِيُّ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا هِشِيمٌ، وَحِجَّاجُ بْنُ أَبِي عَثْمَانَ،
عَنْ ابْنِ سَيْرِينَ، عَنْ شَرِيحٍ فِي الْبَيْعِينَ إِذَا اخْتَلَفَا، وَالْمَبِيعُ قَائِمٌ بَعِيْنُهُ، فَسَأَلَهُمَا الْبَيْئَةَ، أَيَهُمَا أَقَامَ
الْبَيْئَةَ قَضَى لَهُ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُمَا بَيْئَةٌ اسْتَحْلَفَهُمَا، فَأَيُّهُمَا حَلَفَ، فَإِنْ حَلَفَا جَمِيعًا رَدَّ الْبَيْعَ.

حَدَّثَنَا الرَّمَادِيُّ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدٌ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانٌ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ ابْنِ سَيْرِينَ؛
أَنَّ رَجُلًا بَاعَ بَعِيرًا مِنْ رَجُلٍ؛ فَقَالَ: أَقْبَلْ مِنْي بِعِيرِكَ وَثَلَاثِينَ دِرْهَمًا، فَسَأَلُوا شَرِيحًا، فَلَمَّا سَأَلُوا
شَرِيحًا لَمْ يَرِ بِذَلِكَ بِأَسَاءً.

حَدَّثَنَا الرَّمَادِيُّ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانٌ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ ابْنِ سَيْرِينَ، عَنْ شَرِيحٍ، أَنَّهُ
قَالَ: مِنْ ابْتِاعَ جَارِيَةً، وَبِهَا دَاءٌ، فَوَقَعَ عَلَيْهَا، وَقَدْ عَلِمَ بِالِدَاءِ، فَقَدْ جَازَتْ عَلَيْهِ، أَوْ عَرَضَهَا عَلَى
الْبَيْعِ فَهُوَ الرِّضَا، وَقَدْ جَازَتْ عَلَيْهِ.

حَدَّثَنَا الرَّمَادِيُّ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانٌ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ ابْنِ سَيْرِينَ،
عَنْ شَرِيحٍ، قَالَ: إِذَا بَاعَ الْمَجْبِرَانَ فَهُوَ الْأَوَّلُ، وَإِذَا نَكَحَ الْمَجْبِرَانَ فَهُوَ الْأَوَّلُ.

حَدَّثَنَا الرَّمَادِيُّ، قَالَ حَدَّثَنَا سَفِيَانٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ ابْنِ سَيْرِينَ، عَنْ شَرِيحٍ، عَنْ
رَجُلٍ اشْتَرَى جَارِيَةً، عَلَى أَنَّهَا مَوْلُودَةٌ، وَكَانَتْ بَلِيدَةً فَرَدَّ الْبَيْعَ.

قَالَ سَفِيَانٌ: الْبَلِيدَةُ الَّتِي تَجْلِبُ، وَالْمَوْلُودَةُ الَّتِي تُولَدُ فِي الْبَلَدِ.

حَدَّثَنَا الرَّمَادِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانٌ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ ابْنِ سَيْرِينَ، عَنْ شَرِيحٍ؛ أَنَّهُ كَانَ يَرِدُ
الْحِمَارَةَ مِنَ الْخَيْلِ، وَكَذَلِكَ الْفَرَسُ إِذَا كَانَ يَتَّبِعُ الْحَمْرَ فَرَدَّهُ شَرِيحٌ.

الرَّمَادِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدٌ، عَنْ سَفِيَانَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ؛ قَالَ: كَانَ شَرِيحٌ يَضْمَنُ
الْحَائِكَ.

وَعَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ شَرِيحٍ؛ قَالَ: جَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: أَكْتَرَيْتَ مِنْ هَذَا دَابَّةً، فَأَكَلَهَا السَّبْعُ، قَالَ:
هُوَ كَانَ أَحْوَجَ إِلَيْهَا مِنْكَ.

قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدٌ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَيْرِينَ، عَنْ
شَرِيحٍ، أَنَّهُ قَالَ لِرَجُلٍ فَارِقٌ: لَا تَأْبُ أَنْ تَكُونَ مِنَ الْمُتَقِينَ، لَا تَأْبُ أَنْ تَكُونَ مِنَ الْمُتَقِينَ.

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَوْسُفَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانٌ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ ابْنِ سَيْرِينَ، عَنْ شَرِيحٍ، فِي
الصِّكِّ يَكْتُبُ فِيهِ الْوَرَقَ الْخِيَارَ الْحَسَانَ الطَّيِّبَةَ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ الْأَعْلَى فِدَعِ الْأَسْفَلَ وَخَذَ الْوَسْطَ.

ابْنُ زَنْجَوِيهِ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانٌ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ ابْنِ سَيْرِينَ، أَنَّهُ كَانَ لَا
يَجِيزُ الْغَلْطَ.

حَدَّثَنَا سعدان بن نصر، قال: حَدَّثَنَا غسان بن عبد قال ذكره سفيان، عن هشام، عن ابن سيرين، عن شريح؛ قال إذا اختلف البيعان؛ فأقاما البينة، فالقول قول البائع إذا أقام البينة على الفضل.

حَدَّثَنَا محمد بن شاذان؛ قال: حَدَّثَنَا المعلى؛ قال: حَدَّثَنَا هشيم، عن هشام، عن ابن سيرين، عن شريح في رجل أخذ متاعاً فهو فيه بالخيار، فيعرضه على البيع، قال: إذا عرضه على البيع لزمه.

حَدَّثَنِي جعفر، عن محمد؛ قال: حَدَّثَنَا مزاحم بن سعيد؛ قال: حَدَّثَنَا عبد الله بن المبارك؛ قال: أخبرنا هشام بن حسان، عن ابن سيرين: أن رجلاً خاصم إلى شريح، في عُمري أ عمرها وأحبها جارية، فلما قام وكان رجلاً ضرير البصر، قال: يا أبا أمية كيف قضيت؟ قال: لست أنا قضيت لك، ولكن الله قضى على لسان محمد ﷺ: «العمرى ميراث لأهلها، ومن ملك شيئاً حياته فهو لورثته إذا مات».

أخبرنا الجرجاني، قال: حَدَّثَنَا عبد الرزاق؛ قال: سمعت هشاماً، عن محمد بن سيرين، عن شريح؛ قال: إذا عرض الرجل سلعته على البيع، وهو يعلم أن بها عيباً جازت عليه.

حَدَّثَنَا الصغاني؛ قال: حَدَّثَنَا حسين بن محمد؛ قال: حَدَّثَنَا جرير ابن حازم، عن محمد، قال: أتى شريحاً رجلاً، وامرأته وأبو امرأته، فقال الرجل: إن هذا زوجني ابنته على أربعة آلاف ونزل إلى ألفين، وقالت المرأة: صدقي؛ فقال الأب: نجيز هبتك ومعروفك، وهو أحق بضمن رقتها؛ ففضى للمرأة على زوجها، وقضى للزوج على أبيها.

حَدَّثَنِي محمد بن إسحاق الصغاني؛ قال: حَدَّثَنَا حسين بن محمد المروزي؛ قال: حَدَّثَنَا جرير بن حازم، عن محمد بن سيرين؛ قال: سئل شريح عن الجذع: أضحى به؟ قال: أحبه إليّ أن أضحى به، أحبه إليّ أن أقتنيه.

حَدَّثَنِي جعفر بن هاشم، قال: حَدَّثَنَا عارم، قال: حَدَّثَنَا هشيم؛ قال: حَدَّثَنَا منصور بن زاذان، قال: عن محمد بن سيرين، عن شريح، في شهادة الصبيان، قال يستبتون.

حَدَّثَنَا أبو قلابه؛ قال: حَدَّثَنِي أبو عمر الضرير؛ قال: حَدَّثَنِي حماد ابن سلمة؛ قال: كان شريح إذا اتهم الشاهد حلّفه.

حَدَّثَنَا محمد بن إشكاب؛ قال: حَدَّثَنَا أبو النصر؛ قال: حَدَّثَنَا شعبة، عن حبيب بن الشهيد، عن ابن سيرين؛ قال: كان شريح يقول: لا تأب أن تكون من المتقين لا تأب أن تكون من المتقين.

حَدَّثَنَا إسماعيل بن إسحاق؛ قال: حَدَّثَنَا سليمان بن حرب، قال: حَدَّثَنَا حماد بن زيد، عن أشعث بن سوار، عن محمد: أنه رفع إلى شريح رجل انكسرت يده، فقال: أجر المجبر، ثم قال: ما يتبقى؟ قد عادت كأشد ما كانت.

حَدَّثَنَا الصَّغَانِي، قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْلَى الرَّازِي، قَالَ: حَدَّثَنَا هَشِيم، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِد، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ شَرِيح، أَنَّهُ قَالَ: فِي الصَّدَاقِ السَّرِّ إِذَا أُعْلِنَ أَكْثَرَ مِنْهُ أَجَازُ السَّرِّ، وَأَبْطَلُ الْعِلَانِيَةِ.

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ الْمُرُوزِي، قَالَ: حَدَّثَنَا حَيَّانُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ وَهَبِ بْنِ خَالِدٍ نَحْوَهُ.

الصَّغَانِي قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، عَنْ هَشِيم، عَنْ حِجَّاجٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الثَّقَفِيِّ، عَنْ شَرِيح، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ ذَلِكَ.

أَخْبَرَنَا الصَّغَانِي، قَالَ: حَدَّثَنَا سَلْمُ بْنُ قَادِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَالِمُ بْنُ نُوحٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ: أَنَّ شَرِيحاً كَانَ يَقْضِي بِالْجَوَارِ، يَعْنِي بِالشَّفْعَةِ.

حَدَّثَنَا خَطَّابٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ سَفْيَانَ، عَنْ خَالِدٍ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ شَرِيح، قَالَ: إِذَا أَوْصَى الرَّجُلُ فِي مَرَضِهِ بِأَكْثَرِ مِنَ الثَّلَاثِ، أَوْ لَوَارِثٍ بِإِذْنِ الْوَرِثَةِ، ثُمَّ مَاتَ فَلَهُمْ أَنْ يَرْجِعُوا.

أَخْبَرَنَا الصَّغَانِي، قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مَخْتَارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ شَرِيح، أَنَّ رَجُلًا تَزَوَّجَ امْرَأَةً، وَاشْتَرَطُوا لَهُ أَنَّهَا أَحْسَنُ النَّاسِ عَيْنِينَ، فَوَجَدُوهَا عَمْشَاءً، فَخَاصَمَهُمْ إِلَى شَرِيح، فَلَمْ يَجْزِ نِكَاحَهَا، وَلَمْ يَكُنْ دَخَلَ بِهَا.

أَخْبَرَنَا الصَّغَانِي، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عُبَيْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا هَشِيم، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ شَرِيح، أَنَّهُ كَانَ لَا يَجِيزُ إِقْرَارَ الرَّجُلِ عِنْدَ مَوْتِهِ بِدَيْنٍ لَوَارِثٍ.

أَخْبَرَنَا الصَّغَانِي، قَالَ: حَدَّثَنَا رُوحٌ وَهُودَةُ، قَالَا: حَدَّثَنَا عَوْفُ بْنُ عَمْرِو، عَنْ مُحَمَّدٍ، قَالَ: اخْتَصَمَ إِلَى شَرِيح فِي وَصِيَّةِ غُلَامٍ أَعْتَقَ فِيهَا، فَأَجَازَ، وَقَالَ: مِنْ أَصَابِ الْحَقِّ أَجْزَانَهُ.

وَقَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيحُ بْنُ يُونُسَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْتَمِرٌ، عَنْ حَمِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ أَنَّ وَصِيًّا بَاعَ وَالْمَوْصَى عَلَيْهِ كَانَ، وَإِنَّمَا بَاعَ نَظْرًا، فَأَجَازَ شَرِيحُ إِنْ بَاعَ نَظْرًا.

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمَسْرُوقِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ يَعِيشَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ شَرِيح، أَنَّ رَجُلَيْنِ اخْتَصَمَا فَقَالَ أَحَدُهُمَا: إِنَّ هَذَا اشْتَرَى مِنِّي أَرْضًا مِنْ أَرْضِ الْجَزْيَةِ، وَقَبْضَ مِنِّي وَصَرَّهَا يَعْنِي كِتَابَهَا، قَالَ: فَلَا يَرُدُّ إِلَيَّ الْوَصْرَ^(١) وَلَا يَعْطِينِي الثَّمَنَ، قَالَ: فَلَمْ يَجْبِهْهُمَا بِشَيْءٍ حَتَّى قَامَا.

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْخَلَالِ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَاصِمٌ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ شَرِيح، فِي قَوْلِهِ: ﴿حَفِظُوا عَلَيَّ الْمَكْلُوبَاتِ وَالْمَكْلُوبَةَ الْوَسْطَى﴾ قَالَ: حَافِظٌ عَلَيْهِنَ كُلَّهِنَّ تَصْبِيهَا.

أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَسَنِ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو الْحَرِثِ: قَالَ: حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ

(١) الوصر: العهد والصك الذي يكتب فيه السجلات كالوصيرة.

يونس، عن الحجاج بن أبي عثمان الصواف، عن محمد بن سيرين؛ قال: قال شريح: لا نجيز شهادة رجل يشهد على شهادة حتى يقول: أشهدهني فلان، وأشهد أنه كان ذا عدل.

حدَّثنا محمد بن شاذان، قال: حدَّثنا المعلى؛ قال: أخبرنا هشيم، قال: أخبرنا خالد، عن ابن سيرين، عن شريح؛ أنه قال: في صداق السر إذا أعلن أكثر منه، فأجاز السر، وأبطل العلانية. وعن ابن سيرين: أن امرأة ذكرت لرجل، وذكروا منها جَمَلاً فتزوجها، فوجدها عمشاء، فخاصمهم إلى شريح؛ فقال شريح: إن دلس لك لم يجز.

حدَّثني عبد الله بن محمد الحنفي؛ قال: حدَّثنا عبدان؛ قال: حدَّثنا عبد الله، قال: حدَّثنا عبد العزيز بن قرير، عن ابن سيرين، عن شريح، أنه أتاه رجل، فقال: بعث هذا بغيراً، فألزمه إياه وخفى عنه، ثم رجعا، فقال: إنه رده علي وأعطاني ثلاثين درهماً، قال: خذه، أو قال لا بأس به. أخبرني عمرو بن بشر، قال: حدَّثني الحسن بن عيسى، قال: أخبرنا عبد الله، قال: أخبرنا الأشعث، عن ابن سيرين، عن شريح قال: هي وصية، يعني المعتقد عن دين.

حدَّثني عبد الله بن أحمد بن حنبل، قال: حدَّثنا أبي، قال: حدَّثنا وكيع، قال: حدَّثنا خالد بن عبد الرحمن، عن ابن سيرين، عن شريح، أنه كان يسلم على الخصوم.

حدَّثنا علي بن مسلم الطوسي، قال: حدَّثنا محمد بن سهل الواسطي، قال: حدَّثنا أبو هلال الراسبي، عن محمد بن سيرين، قال: كان شريح يستحلف القسامة بالله ما قتلت، ولا علمت قاتلاً، ولا يستحلفهم بالله ما قتلنا، ولا علمنا قاتلاً.

حدَّثنا إسماعيل، قال: حدَّثنا سليمان، قال: حدَّثنا حماد، عن يحيى بن عيسى، عن محمد، قال: قال شريح: لو كان معي حكم عدل لحكمت في الثعلب جدياً، جدي خير منه.

حدَّثني إسماعيل، قال: حدَّثنا سليمان، قال: حدَّثنا حماد، عن يحيى بن عتيق، عن محمد، قال: قال شريح: قفوه عند بدعته، أي ما نوى؛ وعن شريح كان يرد من الإدفان ولا يرد^(١) من الإباق البات، والإدفان أن يذهب من دار إلى دار، ومن حي إلى حي، والإباق أن يذهب إلى أرضه ويقول: ذاك أطرف له.

وعن أيوب، ويحيى، عن محمد، عن شريح، أنه لم يبزي من الداء حتى يضع يده عليه، فإذا سمى وأكثر، وليس هو فيه مما يدخل بين ظهرائي ذلك داء هو فيه، فقال: برئت من كل داء، وبرئت من كذا؛ قال يبرأ حتى يريه إياه، ويضع يديه عليه.

وعن أيوب ويحيى، عن محمد: أن رجلاً كان يُقال له رزين وعلة وكان أميراً على قوم، فغضب رجلاً بردونا، فأتى شريحاً، وجاء معه قوم يشهدون، عليهم ثياب سود، وعليهم خفاف

(١) الدفون من الإبل والناس: الذاهب على وجهه لا حاجة كالإباق، وقد دفت دفناً: سارت على وجهها، وادفن العبد كافتعل: إبق قبل وصول المصر الذي يباع فيه فهو دفين.

معقبة، وكانهم من الأكراد، وكانهم ليسوا مسلمين، ولم يذكر، فأجاز شريح شهادتهم عليه.
حدَّثنا إسماعيل، قال: حدَّثنا سليمان؛ قال: حدَّثنا حماد، عن مسلمة بن علقمة، عن محمد، أن شريحاً قال: من باع ما ليس له، فهو رد على صاحبه، وعليه شرواه.

أنس بن سيرين

حدَّثنا الحسن بن محمد الزعفراني؛ قال: حدَّثنا سفيان بن عيينة، عن أيوب، عن أنس بن سيرين، عن شريح، قال يرث مع ابنها يعني الجدة.

حدَّثنا علي بن إشكاب؛ قال: حدَّثنا إسحاق الأزرق؛ قال: أخبرنا عوف، عن أنس، يعني ابن سيرين، أن شريحاً كان يقضي أنه من اشترى سلعة فذهب بها، فوجد بها بعض ما يرد منه، ثم عرضها على البيع، فقد جازت عليه، فإن كانت جارية فوطئها، فقد جازت عليه.

حدَّثنا الرمادي، قال: حدَّثنا يزيد العدوي؛ قال: حدَّثنا سفيان، عن عوف، وحدَّثنا علي بن إشكاب؛ قال: حدَّثنا إسحاق الأزرق؛ قال: حدَّثنا عوف، عن أنس بن سيرين، أن شريحاً كان يقضي أنه من استودع وديعة، فأودعها غيره بغير إذن أهلها فقد ضمن.

أخبرني عبد الله بن محمد بن حسن، قال: حدَّثنا أحمد بن إبراهيم قال: حدَّثنا حجاج بن محمد؛ قال: حدَّثنا شعبة، عن عوف، عن محمد؛ قال: رأيت شريحاً، واجتمع الناس حوله، يسألونه؛ قال: فترع عمامته عن رأسه، وسعى.

حدَّثنا سعدان بن نصر، قال: حدَّثنا عفان، عن سفيان بن عوف، عن أنس بن سيرين، عن شريح؛ قال: إن استودعها رجلاً بغير إذن أهلها، فقد ضمن.

حدَّثنا إسماعيل بن إسحاق؛ قال: حدَّثنا سليمان بن حرب؛ قال: حدَّثنا حماد بن زيد؛ قال: حدَّثنا أنس بن سيرين أن شريحاً كان يجيز وصية الصبي، إذا أصاب الحق.

حدَّثنا أحمد بن موسى الحمار؛ قال: حدَّثنا حسن بن الربيع، عن حماد بن زيد مثله.

حدَّثنا محمد بن إسحاق الصغاني؛ قال: حدَّثنا حماد بن سلمة؛ قال: حدَّثنا أنس بن سيرين، أنه سأل شريحاً عن رجل ترك جدته أم أبيه وابنها، وأم أمه، فقال: بينهما السدس.

خلاس بن عمرو

حدَّثنا محمد بن إبراهيم مزيغ، قال: حدَّثنا معاوية بن عبد الله بن معاوية بن عاصم بن المنذر بن الزبير؛ قال: حدَّثنا سلام أبو المنذر القاري؛ قال: حدَّثنا مطر الوراق، عن قتادة، عن عبد الواحد البناي، عن خلاس بن عمرو؛ قال: كتب هشام بن هبيرة إلى شريح: إني استعملت على حدائة سني، وقلة علمي، ولا بد لي أن أسألك إذا أشكل علي أمر، فأسألك أن تخبرني عن رجل طلق امرأته، في صحة أو سقم، وامرأة تركت ابني عمها أحدهما زوجها، وعن مكاتب مات

وترك ديناً وبقية من مكاتبته، وترك مالا، وعن رجل شرب خمراً لم يعلم منه بعد ذلك إلا خيراً، وهل تقبل شهادته؛ فقال شريح: كتبت تسألني عن رجل طلق امرأته في صحة أو سقم، ثلاثاً، فإن كان طلقها في صحة منه فقد بانت منه، ولا ميراث له بينهما، وإن كان طلقها في مرضه فراراً من كتاب الله، فإنها ترثه ما دامت في العدة، وكتبت إلي تسألني عن مكاتب مات وترك مالا وترك ديناً، وبقية من مكاتبته، فإن كان ترك وفاء، وإن لم يكن ترك وفاء، فإن سيده غريم من الغرماء، ويأخذ بحصته، وكتبت إلي تسألني عن رجل شرب خمراً لم يعلم منه بعد ذلك إلا خيراً، قال: الله يقول في كتابه: ﴿وَهُوَ الَّذِي يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ وَيَعْفُو عَنِ السَّيِّئَاتِ وَيَعْلَمُ مَا تَفْعَلُونَ﴾ وكتبت إلي تسألني عن الأصابع هل يفضل بعضها عن بعض؛ فإني لم أسمع أحداً من أهل النحج والرأي يفضل بعضها عن بعض، وكتبت إلي تسألني عن رجل فقأ عين دابة، وأن فلان بن فلان الهاشمي، يعني علياً حدثني أن عمر بن الخطاب قضى فيها بربع ثمنها.

حدثنا محمد بن سعد بن محمد؛ قال: حدثنا عبد الله بن بكر السهمي؛ قال: حدثنا سعيد، عن قتادة، عن خلاص، أنه قال: كتب هشام بن هبيرة إلى شريح، يسأله عن رجل طلق امرأته ثلاثاً في مرضه، أو صحته، وعن امرأة توفيت وتركت ابني عمها أحدهما زوجها، وعن مكاتب مات وبقيت عليه بقية من مكاتبته، وعليه دين سوى ذلك، وعن رجل جلد في الخمر وأنس منه الصلاح، ورشد أتقبل شهادته؟ قال: فقدم جواب كتاب شريح فكان في كتابه، أما الذي طلق امرأته ثلاثاً في مرضه، فراراً من كتاب الله فإن لها الميراث ما كانت في العدة، وأما الذي طلق امرأته ثلاثاً في صحة، فلا ميراث بينهما، وأما المرأة التي تركت ابني عمها أحدهما زوجها، فإن لزوجها النصف، وهو شريك لصاحبه فيما بقي، وأما المكاتب فإن ترك وفاءاً فليكل وفاء، ولكل حق، وإن لم يترك وفاءاً فلكل إنسان بحساب ماله، وأما الذي جلد في الخمر ثم آتسوا منه صلاحاً، ورشداً، فإن الله عز وجل يقول: ﴿وَهُوَ الَّذِي يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ﴾ الآية، كأنه أجاز شهادته؛ قال قتادة: فذكرت قول شريح في المكاتب لسعيد بن المسيب؛ فقال: أخطأ شريح، وكان قاضياً قضى ابن ثابت أن الدين أحق ما بدىء به.

حدثنا أبو سعيد الراشدي؛ قال: حدثنا المعافى بن سليمان؛ قال: حدثنا موسى بن أعين، عن مضاد بن عقبة؛ قال: حدثنا عنبة بن الراسبي؛ قال: حدثنا المعافى بن سليمان؛ قال: حدثنا موسى بن أعين، عن مضاد عن الأزهر، عن نصير، عن ابن أبي مجلز، قال: قلت لشريح: من العدل؟ قال: الذي يجلس مجالس قومه، ويشهد معهم الصلوات، لا يطعن عليه في فرج ولا بطن. وفي كتاب هذا الحديث، عن علي بن حرب؛ في ثلاثة مواضع، ففي موضعين، قال: حدثنا القاسم بن يزيد الحرمي، قال: حدثنا سفيان، عن سليمان التيمي، عن أبي جعفر، عن شريح، أنه كان لا يجيز البيعة حتى ينظروا^(١) وذلك في امرأة أشهدت أنها قبضت صداقها من زوجها؛ قال سفيان ما أراه إلا جائزاً.

(١) أي حتى يروا الأمر بأعينهم ولا يكتفوا بقولها أنها قد قبضت صداقها مثلاً - المراجع.

وفي موضع، عن سليمان التيمي، عن أبي جعفر، عن شريح، هكذا منقط مصحح والصواب أبو جعفر.

حَدَّثَنِي أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ يَعْقُوبَ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي جَهْضَمٍ، قَالَ: خَاصَمْتُ إِلَى شَرِيحٍ فِي مَكَاتِبِ لِي مَاتَ، وَتَرَكَ مَالاً، وَوُلِدَ أَحْرَاراً، قَالَ: خَذَ بَقِيَّةَ مَالِكَ مِمَّا تَرَكَ، وَمَا بَقِيَ فَلَوْلَهُمَا وَالْوَلَاءُ ذَلِكَ.

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَمْزَةَ الْعُلُويُّ؛ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو عَثْمَانَ الْمَازِنِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو زَيْدٍ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَوْسِ بْنِ ثَابِتٍ، قَالَ: أَتَى شَرِيحٌ فِي ابْنِي عَمٍّ، أَحَدُهُمَا زَوْجٌ، وَالْآخَرُ أَخٌ لَأُمٍّ؛ فَقَالَ شَرِيحٌ: الْمَالُ لِلزَّوْجِ، فَخَبِرَ بِذَلِكَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ؛ قَالَ: أَخْطَأَ الْعَبْدُ الْأَيْطَنُ، لِلأَخِ لِلأُمِّ السُّدُسُ، وَلِلزَّوْجِ النِّصْفُ، وَمَا بَقِيَ فَبَيْنَهُمَا نِصْفَانِ.

حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ حَمِيدِ بْنِ هَلَالٍ: أَنَّ امْرَأَةً أَتَتْ شَرِيحاً، وَمَعَهَا زَوْجُهَا، فَقَالَتْ: إِنَّهَا تَزَوَّجَتْ ابْنَ عَمٍّ لَهَا، ثُمَّ تَزَوَّجَتْ ابْنَ عَمٍّ لَهَا، فَمَاتَ قَالَ: وَيَحْكُ أَفْنَيْتَ عَشِيرَتِكَ، قَالَتْ: وَإِنْ هَذَا تَزَوَّجَنِي وَأَخَذَ مَالِي، وَجَعَلَ لِي كُلَّ امْرَأَةٍ يَتَزَوَّجُهَا فَهِيَ طَالِقٌ، فَقَالَ: إِنْ يَتَزَوَّجُ فَقَدْ أَحْلَى اللَّهُ مِنَ النِّسَاءِ لَهُ مِثْنِي وَثَلَاثَ وَرِبَاعٍ، وَإِنْ طَلَّقَكَ أَخَذْنَا مِنْهُ مَالَكَ.

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّفْغَانِيُّ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْلَى؛ قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ بَدِيعٍ قَالَ: وَزَعَمَ خَالِدُ الْحَدَّاءُ، عَنْ حَمِيدِ بْنِ هَلَالٍ، عَنْ شَرِيحٍ، قَالَ: إِنْ طَلَّقَكَ أَخَذْنَا مِنْ مَالِهِ أَرْبَعَةَ أَلْفٍ، فَأَعْطَيْنَا كَمَا، يَعْنِي فِي الصَّدَاقِ، الْعَاجِلَ وَالْأَجَلَ.

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدِ الْحَدَّائِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَكْرٍ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَمْرٍو: أَنَّ امْرَأَةً طَلَّقَتْهَا زَوْجُهَا، فَحَاضَتْ فِي خَمْسٍ وَثَلَاثِينَ لَيْلَةً ثَلَاثَ حِيضٍ، فَرَفَعَتْ إِلَى شَرِيحٍ، فَلَمْ يَقْلُ فِيهَا شَيْئاً، فَرَفَعَتْ إِلَى عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ: سَلُوا عَنْهَا جَارَاتِهَا فَإِنْ كَانَ حِيضُهَا هَكَذَا فَقَدْ انْقَضَتْ عِدَّتُهَا، وَإِلَّا فَأَشْهُرٌ ثَلَاثَةٌ.

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَكْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ الْحَسَنِ، أَنَّ شَرِيحاً قَالَ: إِنْ أَعْلِمَ الطَّلَاقَ، وَأَسْرَ الرَّجْعَةَ، أَجْزَأَ طَلَّاقَهُ، وَلَا رَجْعَةَ عَلَيْهَا لَهُ.

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ شَاذَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْمَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبَّاسٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي حِجَّاجٌ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، وَعَنْ قَتَادَةَ، عَنْ شَرِيحٍ فِي الْعَيْنِ يُؤَجِّلُهُ الإِمَامُ سَنَةً مِنْ يَوْمٍ يَرْفَعُ إِلَيْهِ، فَإِنْ وَصَلَ إِلَيْهَا، وَإِلَّا فَفَرَّقَ بَيْنَهُمَا.

حَدَّثَنَا الصَّفْغَانِيُّ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ؛ قَالَ: سَأَلَ سَعِيدٌ، عَنْ الرَّهْنِ إِذَا قَالَ الَّذِي هُوَ عِنْدَهُ قَدْ ضَاعَ، فَأَخْبَرَنَا عَنْ قَتَادَةَ، أَنَّ شَرِيحاً قَالَ: هُوَ بِمَا فِيهِ.

أَخْبَرَنَا الصَّفْغَانِيُّ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْحَصْرِيُّ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلْمَةَ،

عن قتادة، عن شريح، وابن العالية، وخلص والحجاج، عن الشعبي، أنهم قالوا: المختلعة الحامل نفقتها على زوجها.

أخبرنا الصغاني؛ قال: حدّثنا عبد الوهاب؛ قال: حدّثنا سعيد، عن قتادة، أن رجلاً باع بعيراً، فندم المشتري فردّه، ورد معه ثلاثين درهماً، فأمره شريح أن يقبله، وكان ذلك رأي قتادة.

حدّثنا محمد بن سعد العوفي، قال: حدّثني عبد الله بن بكر؛ قال: حدّثنا سعيد، عن قتادة، أن شريحاً، وأبا العالية، وخلصاً؛ قالوا: في المختلعة: لها النفقة.

حدّثنا الجرجاني؛ قال: حدّثنا عبد الرزاق، عن معمر، عن قتادة قال: كان شريح يقول: إذا أجبرت فليس لها شيء حيثئذ إذا شد سناً وقال: بم تأخذ مال أخيك وقد صارت أشد من الأخرى؛ كأنه لم ير فيها بأساً.

ما رواه سائر الناس عن شريح

حدّثنا أبو إبراهيم الزهري أحمد بن سعد بن إبراهيم بن سعد، قال: حدّثنا أحمد بن صالح، قال: حدّثنا عنبسة بن خالد؛ قال: حدّثنا يونس، عن ابن شهاب، قال: قضى شريح الكندي في الرجل يتاع الجارية ثم يطؤها يجد بها عيباً، قال: إن كانت ثيباً فنصف العشر، وإن كانت بكرًا قال عشر.

حدّثنا أحمد بن منصور الرمادي، ومحمد بن شاذان، قالوا حدّثنا علي بن منصور الرازي، قال: حدّثنا ابن المبارك عن الحسن بن يحيى، عن الضحاك، عن شريح، في الخلية، والبرية، والبائن وألبنة، إن نوى ثنتين فثنتين، زاد بن شاذان، وإن نوى واحدة فواحدة، وإن لم يكن له نية فهي تطليقة بائنة، وهو خاطب إن شاء تزوجها في العدة.

أخبرني محمد بن شاذان، قال: أخبرني المعلى، قال: وأخبرني وكيع أن جرير بن حازم حدّثهم، عن المقداد بن أبي فروة، أن شريحاً قضى لنصراني بالشفعة.

أخبرني محمد بن شاذان؛ قال: حدّثنا معلى، قال: أخبرنا خالد، عن داود بن أبي هند، عن عبيد الله بن عبد الله، عن شريح، أنه سئل عن رجل قال لامرأته: أنت طالق عدد النجوم: يكفيه رأس الجوزاء.

حدّثنا إسماعيل بن إسحاق، قال: حدّثنا سليمان بن حرب، قال: حدّثنا حماد بن زيد، عن أبي هاشم الواسطي، عن إبراهيم وشريح، قالوا في الرجل يطلق امرأته وهو مريض، قالوا: ترثه ما دامت في العدة.

قال إسماعيل: أخبرنا سليمان، قال: حدّثنا حماد، عن أبي هاشم الواسطي، عن إبراهيم، وشريح، أنه قال في رجل طلق امرأته واحدة، أو ثنتين، فبانت منه فتزوجها رجل طلقها وتزوجها زوجها الأول، قالوا: هي عنده على ثلاث يهدم الزوج الثلاث ولا يهدم الواحدة والثنتين.

حدَّثنا الدوري قال: حدَّثنا أبو سلمة موسى بن إسماعيل، قال: حدَّثنا عبد الواحد بن زياد، قال: حدَّثنا جرير بن عطية، قال: كان لي على رجل دين، فخاصمته إلى شريح، فقلت: إن لي علي هذا ديناً، فإذا كان في الخلاء أقر، وإذا كان في العالينة جحد، ولي عليه بينة فاحبسه حتى أجيء بيستي، وهذه بيستي عندك، فقال له شريح: اجلس حتى يجيء بيسته، فلما قمت دعاني، فأقر لي بحقي، فقال شريح: قد أقر لك بحقك، فإن شئت حبسته، وإن شئت تركته.

حدَّثنا العباس الدوري، قال: حدَّثنا أبو سلمة، قال: حدَّثنا عبد الواحد بن زيد، قال: حدَّثنا جرير بن عطية، قال: بعث من رجل بغلاً، فمكث عنده خمسة أشهر، ثم خاصمني إلى شريح، فقال: إني اشتريت من هذا بغلاً وإنه جرب، فقلت: ما كان يبغلي جرب، فقال شريح: بينتك أنه باعك هو وبه جرب، وإلا أحلفته أنه باعه وليس به جرب، فأحلفه فحلف فألزمه البغل.

حدَّثنا محمد بن شاذان قال: حدَّثنا معلى، قال: حدَّثنا شريك، عن سعيد بن مسروق، عن المسيب عن شريح، قال: النكاح بيد السيد والطلاق بيد العبد^(١).

حدَّثنا الصغاني، قال: حدَّثنا معلى الرازي، قال: حدَّثنا عبد العزيز بن أبي حازم، قال: أخبرني مسلم، مولى أبي الرجال، قال: قلت لسعيد بن مسيب: إنا أصحاب ركيان، نأخذ من الرجل السلعة ثم نقيمها على قيمة، ثم أقول: ما ازددت فلي، قال: لا بأس بذلك، فإن لم تجد إلا ما أمرك فلم تبعه، فأنت خائن.

حدَّثنا الصغاني؛ قال: أخبرنا معلى؛ قال: حدَّثنا هشيم قال: وأخبرنا يونس بن عبيد، عن عتبة بن مطرف، عن أبيه، أنه سمع شريحاً: رخص في ذلك ولم ير فيه بأساً^(٢).

حدَّثنا الصغاني، قال: حدَّثنا معلى، قال: حدَّثنا هشيم؛ قال: أخبرنا أبو حمزة قال: شهدت شريحاً اختصم إليه رجلان، تكارى أحدهما من الآخر دابة إلى مكان معلوم، فرجع وليس معه الدابة؛ فقال له: دابتي، فقال: نفقت؛ قال: فقبل صاحب الدابة قوله وأخذ منه الأجر قبله بعد؛ أنه كان جاوز فخاصمه إلى شريح فضمنه قيمة الدابة.

حدَّثني علي بن عبد الله بن معاوية بن ميسرة بن شريح بن الحارث القاضي؛ قال: حدَّثني أبي، عن أبيه، معاوية، عن ميسرة، عن شريح؛ قال: تقدم إلى شريح رجلان يختصمان في جارية رعناء، فقال للبائع: بعث رعناء، قال: لا، فقال: يا جارية إدني فذنت، فقال: اجلسي، فجلست، فقال لها: أعجني فعجنت الأرض، فألزم البائع الرد.

(١) نكاح العبد: مسألة نكاح العبد مسألة خلافة فيبعض العلماء لا يجوز له نكاحاً حتى ولو أجازاه السيد بل قال ابن حزم: إنه إذا تزوج بغير إذن السيد عالمناً بالتهي الوارد في ذلك فعليه حد الزنا وهو زان وهي زانية، ولا يلحق الولد في ذلك واستشهد بأحاديث كثيرة أوردها في المحلى في كتاب النكاح، وبعضهم يوقف نكاحه على إجازة السيد وقد طعن ابن حزم في المحلى في الرواية المذكورة عن شريح فراجعه.

(٢) رأي شريح هو رأي ابن عباس وكثير من التابعين، وكرهه الحسن والتخمي وطاوس.

حدَّثنا علي بن عبد الله بن معاوية السريجي؛ قال: حدَّثني أبي، عن أبيه، معاوية، عن ميسرة، قال: قال شريح استقبلني رجل على باب المسجد، فقال: أيها الشيخ كبرت سنك، ورق عظمك، واختلط عليك أمرك، وارثى ابنك، فقال شريح: لا أسمعها من أحد بعدك، ثم التفت فلم أر أحداً، فدخل على الحجاج، فقال: أيها الأمير: كبرت سني، ورق عظمي، واختلط على أمري، فأعفني أعفني، قال شريح: فخطر على قلبي أبو بردة بن أبي موسى، فأشرت به، ثم ذكرت سعيد بن جبير، فقلت: يكونان جميعاً، يتشاوران، ثم خرجت من عنده، فاستقبلني الشعبي؛ فقال لي: ما صنعت؟ فقلت: استعفتيه، فأعفاني، وقال لي: أشر علي، فأشرت عليه بأبي بردة بن أبي موسى؛ فقال: ما منعك أن تشير بي، فقال: دع أبا بردة يشتفي بها فإنه الحجاج؛ فأول قضية قضى بها أبو بردة خطأ فيها فعزل. وولي الشعبي.

فلما أراد قتل سعيد بن جبير احتج عليه؛ فقال: هل وليت أحداً من الموالى القضاء غيرك؟ **حدَّثني علي بن عبد الله السريجي**، قال: حدَّثني أبي، عن أبيه، عن معاوية، عن ميسرة، قال: كان شريح إذا جلس للقضاء ينادي مناد من جانبه، يا معشر القوم اعلموا أن المظلوم ينتظر النصر، وأن الظالم ينتظر العقوبة، فتقدموا رحمكم الله، وكان يسلم على الخصوم.

وحدَّثنا علي بن عبد الله السريجي، قال: حدَّثنا أبي، عن أبيه، معاوية، عن ميسرة قال: كان شريح يقول للشاهدين إذا جلسا، شهدان: إني لم أدعكما ولا إن قمتما منعتكما وإنما أفضي بكما، وأنا متق بكما فاتقيا.

حدَّثني علي بن عبد الله السريجي؛ قال: حدَّثني أبي، عن أبيه، معاوية، عن ميسرة، عن شريح، قال: لما ولاني عمر توجهت إلى الكوفة، فاستقبلني القاضي الذي كان قبلي بالقادسية، فقلت له: ما عندك؟ فقال: أنا جالس منذ شهرين ما تقدم إلي أحد، قال شريح: فجئت فجلست فأول من تقدم إلي امرأتان تختصمان في هرة وجراء، فسألتهما بيته فلم تكن، فقلت لصاحبة الهرة: سيبي الهرة على الجراء فإن هي قرت ودرت واستقرت فالجاء، أجراها، وإن هي هرت وفرت واقتشعرت فليس الجراء أجراها، فسيبها عليه فقرت ودرت، فقضيتُ بها لصاحبة الجراء.

وتقدمت إلي امرأتان تختصمان في كبة، فسألتهما بيته فلم تكن، فقلت للتي في يدها الكبة: على أي شيء كبيتها، قالت: على جوزة، وقلت للأخرى: على أي شيء كبيتها، قالت: على لقيمة، فأمرت الحائك فنشر، وكانت على جوزة، فقضيتُ بها، لصاحبة الجوزة.

حدَّثنا عبد الله بن محمد بن زيد الحنفي؛ قال: أخبرنا ابن المبارك؛ قال: أخبرنا إسماعيل بن أبي خلود عن محمول مولى عمار؛ قال: بعث بردين واشترطت أن ينشر أحدهما، فإن نشرهما كليهما، وجب عليه البيع، فنشرهما كليهما فخاصمته إلى شريح، فقال شريح: إنما البيع عن تراض، لك الرضى وليس له.

حدَّثنا الحنفي؛ قال: حدَّثنا عبدان؛ قال: حدَّثنا عبد الله؛ قال: حدَّثنا حماد بن سلمة؛

قال: حدّثني مطرف الخراز، أن أباه سلف مولى لهند بنت أسماء في طعام كثير، فأخذ بعضه فريح فيه ريحاً كبيراً؛ فقل لي: إنك قد ربحت علي ربحاً كبيراً، فأقطني ما بقي، وخذ رأس مالك، ففعل، فقال: اللّٰه أكبر ارتبت، فخاصمه إلى شريح؛ فقال شريح: إحسانك ومعروفه يفسد بيعه، فأمضى ذلك وأجازه.

حدّثنا الحنفي؛ قال: حدّثنا عبدان؛ قال: حدّثنا عبد اللّٰه؛ قال: أخبرنا سفيان، عن عبد العزيز بن ربيع، عن شريح: بينتك على الشرط.

حدّثنا الحنفي قال: أخبرنا عبدان قال: أخبرنا عبد اللّٰه؛ قال: أخبرنا شريك، عن عبد العزيز بن ربيع، قال: بعث قدامة بن جعدة جارية لي شيباء فقلت: أنا عليك فيها بالخيار خمسة عشر، إن نقشت، وقال: نعم، فلما أتيت أهلي قيل لي: إنه لا يقضيك في حق، قلت: فلاني قد رجعت فيها فجاءني رسوله؛ فقال: قال لك قدامة: أرسل بالجارية إن لم تكن نقشت فيها، فأخبرتها، فسأفتي رسوله إلى شريح وقدامة في السجن، فقصصت عليه قصتي، فقال: قد أقررت بالبيع فبعتك على أنه جعل لك الخيار، قلت: رسوله الذي أرسله إليك يشهد؛ فقال: أتشهد؟ قال: لا، فقال: ادفع إلى الرجل بيعه، قلت: إنه لا يقضيني الثمن، قال: حقك حيث وضعته، قلت: خذ لي كفيلاً منه إلى أجل قال: لا حقك حيث وضعته؛ قلت: واللّٰه لا أعطيه أحداً، وإن قضيت علي، فقال لجلوازه: اذهب بهذا إلى قدامة، إلى السجن، فاستحلفه باللّٰه إنه لم يجعل هذا بالخيار، فإن حلف فاجعله معه في السجن، أو ادفع إليه الجارية، فذهب إليه، فحلف، فدفعت إليه الجارية.

حدّثني أحمد بن علي، قال: حدّثنا أبو الطاهر، قال: حدّثنا أبو وهب، عن عبد اللّٰه بن زيد، ومحمد بن عمرو، عن شريح أنه أجاز شهادة أقطع اليد والرجل من سرقة، فسأل عنه فأننى عليه خيراً، فقال له: أتجزئ، وأنا أقطع؟ قال: نعم، وأراك لهذا أهلاً.

أخبرني عمرو بن بشر، قال: حدّثنا الحسن بن عيسى؛ قال: أخبرنا عبد اللّٰه بن المبارك؛ قال: أخبرنا سفيان، عن يزيد بن أبي زياد؛ قال: حدّثنا رجل أدرك شريحاً قضى في المرأة إذا مات عنها زوجها، فقال: لها ما أغلقت عليه بابها إلا سلاح الرجل ومتاعه.

وكان ابن أبي ليلى يجعل الدار، والخدم، للرجل.

وقال سفيان: وأعجب إلينا أن يكون نصفين.

قال أبو بكر: اختلف الناس فيمن ولي قضاء الكوفة بعد شريح؛ فقال علي بن محمد المدائني: استقضى علي بن أبي طالب عليه السلام على الكوفة محمد بن يزيد بن خليفة الشيباني، فاشترى رجل عبداً من أرض العدو، فأخذه رجل، وقال: عبدي وأنا أخذه بالقيمة، وخاصمه إلى محمد بن يزيد، فلم ير له حقاً، وقال شريح: المسلم يرد على المسلم بالقيمة، فعزل علي محمداً، ورد شريحاً على القضاء.

وأخبرنا إسماعيل بن إسحاق، قال: حدّثنا سليمان بن حرب، قال: حدّثنا حماد بن زيد، عن أيوب، عن محمد بن سليم، أن جارية أسرت فاشتراها رجل من المسلمين، فخاصمه صاحبها إلى شريح، فقال: المسلم أحق من يرد على أخيه، قال: إنها قد ولدت، قال: أعتقها قضاء الأمير، وإن كان كذا وكذا، وإن كذا وكذا، فقال رجل: لهذا أعلم بعويص القضاء من ابن خليفة بكذا، قال: رجل كان ربما قضى بالكوفة.

قال أبو بكر، وزيد بن خليفة من أصحاب، بن مسعود.

حدّثنا محمد بن إسحاق الصغاني، قال: سألت يحيى بن محمد بن مطيع بن طالب بن زيد بن خليفة عن كنية زيد بن خليفة، فقال أبو الحماس: ومات وخلف ألف عبد.

وأخبرنا محمد بن شاذان، قال: حدّثنا معلى بن منصور، قال: حدّثنا ابن أبي زائدة عن إسرائيل، عن أبي حصين، عن محمد بن زيد بن خليفة قال: كتبت بنت أبي الدرداء فكتبت إليها، واللّه ما كنت أبالي إذا كنت مؤمناً أسود كان أم أحمر في التزويج.

وقال أبو حيان الرشادي؛ عن الهيثم بن علي، قال: لما قدم علي عليه السلام الكوفة ولّى سعيد بن نمران الهمداني، ثم عزله، وولّى مكانه عبيدة السلماني، ثم عزله وولّى شريحاً.

أخبرني محمد بن شاذان الجوهري؛ قال: حدّثنا معلى بن منصور؛ قال: حدّثنا ابن أبي زائدة، عن إسرائيل، عن أبي حصين، عن محمد بن زيد بن خليفة؛ قال: كتبت بنت أبي الدرداء، فكتبت إليها: واللّه ما أبالي إذا كان مؤمناً أسود كان أو أحمر، يعني في التزويج.

ورأيت في كتاب محمد بن سعد كاتب الواقدي، عن الهيثم بن عدي، عن ابن عباس، عن الشعبي: أن شريحاً استقضى بعد أبي قرّة الكندي، فقضى سبعا وخمسين سنة، إلا أن زياداً أخرجه إلى البصرة واستقضى مسروق بن الأجدع سنة، ثم قدم شريح، فأعاده حتى أدركه، فلم يقض في الفتنة، وفي زمن ابن الزبير، قعد في بيته، فاستقضى ابن الزبير سعيد بن نمران الهمداني فقضى ثلاث سنين، ثم استقضى عبد اللّه بن عتبة بن مسعود، فلما قتل ابن الزبير أعيد شريح على القضاء، وقال أبو حسان: لما ولي علي الكوفة عبد اللّه بن مطيع، من قبل ابن الزبير، أقر شريحاً فلما غلب المختار أقره؛ فقال الشيعة: هذا عثمانى شهد على حجر، فعزله وولّى مكانه عبد اللّه بن مالك الطائي.

ثم قدم عبد الملك الكوفة فولّى شريحاً، ويقال: بل ولّى بشر بن مروان فولّى بشر شريحاً. وقال أبو هشام الرفاعي: لما جلس شريح عن القضاء أيام ابن الزبير ولّى ابن الزبير عبد اللّه بن زيد الحطمي، فاستقضى سعيد بن نمران الناعطي، وكان كاتب علي بن أبي طالب، ثم ولي عبد اللّه بن مطيع، فعزله سعيد بن نمران، واستقضى عبد اللّه بن عتبة، فلما قدم عبد الملك النخيلة سنة اثنين وسبعين؛ قال: ما فعل شريح العراقي؟ قيل: حي، قال: عليّ به؛ فجاءه، فقال: ما منعك من القضاء؛ فقال: ما كنت لأقضي بين اثنين في فتنة؛ قال: وفقك اللّه،

عد إلى قضائك، فقد أمرنا لك بعشرة آلاف درهم، وثلاثمائة جريب، فأخذها بالفلوجة وقضى إلى سنة ثمان وسبعين.

ويقال: إن شريحاً توفي سنة ثمان وسبعين وهو ابن مائة وثمان سنين.

فأما مسروق بن الأجدع، فإنه توفي في سنة ثلاث وستين فيما ذكر أبو نعيم؛ وقد قيل إن شريحاً كان يستخلفه على قضاء الكوفة إذا خرج مع زياد إلى البصرة.

حدَّثنا أبو بكر الرمادي؛ قال: حدَّثنا يونس بن محمد، قال: حدَّثنا شريك، عن المقدم بن شريح، عن قمبر امرأة مسروق؛ قالت: كان مسروق لا يأخذ على القضاء رزقاً.

أخبرنا محمد بن إسحاق الصقاني، قال: حدَّثنا يعلى بن عبيد، عن الأعمش، عن القاسم بن عبد الرحمن قال: كان مسروق لا يأخذ على القضاء أجراً.

حدَّثني عبد الله بن أحمد بن حنبل؛ قال: حدَّثنا أبو صالح الحكم بن موسى؛ قال: حدَّثنا ابن عيينة، عن إبراهيم بن محمد بن الميسر، عن أبيه، وعن أشياخه، قال: كان مسروق لا يأخذ على القضاء أجراً.

حدَّثنا أحمد بن موسى الخمار، قال: حدَّثنا حسن بن الربيع، قال: حدَّثنا ربيع، قال: حدَّثنا حماد بن زيد، عن محارب، عن الشعبي، أن مسروق قال: لأن أقضي يوماً فأقول فيه الحق أحب إلي من أن أربط سنة في سبيل الله.

عبدة السلماني

وأما عبدة السلماني فإن محمد بن حمزة بن زياد الطوسي حدَّثني؛ قال: حدَّثنا شعبة، عن أيوب، عن محمد بن سليمان، عن عبدة السلماني، قال: قال علي عليه السلام: اقصوا كما كنتم تقضون، فإني أكره الاختلاف حتى يكون للناس جماعة، إني أموت كما مات أصحابي، فكان ابن سيرين يرى عامة ما يروون عن أبي بكر.

حدَّثني جعفر بن محمد، قال: حدَّثنا قتيبة بن سعيد؛ قال: حدَّثنا حماد بن زيد، عن أيوب، عن محمد، عن عبدة، قال: أرسل علي إلي وإلى شريح: اقصوا كما كنتم تقضون فإني أبغض الاختلاف.

وحدَّثني أبو بكر الأعمش حفص بن عمر، قال: حدَّثنا سيف عبيد الله الجرمي؛ قال: حدَّثنا سرار بن محسن، عن أيوب، عن محمد عن عبدة قال: قال علي: اقصوا في الفتنة، كما كنتم تقضون في الجماعة، حتى يكون الأمر لي أو علي.

وأخبر أبو صالح زاج قال: حدَّثنا عبد الملك بن إبراهيم الجددي، عن أبي عوانة؛ قال: حدَّثني المغيرة، عن الشعبي، عن عبدة؛ قال: سمعت علياً عليه السلام يخطب؛ فقال: إن عمر شاورني في أمهات الأولاد، فاجتمع رأيي ورأيه، على أن يعتقن، فقضى عمر بذلك، ثم ولي

عثمان ففضى بذلك حياته، ثم وليت فرأيت أن أرقهن فقال له عبيدة رأي عدلين في الفرقة^(١).

حدَّثنا الرمادي؛ قال: حدَّثنا محمد بن حسان السهلي؛ قال: حدَّثنا هشيم، عن منصور بن زاذان، عن ابن سيرين، قال: كنت أجالس شريحاً، فربما أرسل إلى عبيدة يسأله، فقلت: من عبيدة هذا؟ قالوا: هذا رجل من بني سلمان، من أجرأ الناس على الفتيا فأتيته فإذا هو أجبن الناس عما لا يعلم.

حدَّثنا جعفر بن محمد؛ قال: حدَّثنا مزاحم بن سعيد؛ قال: أخبرنا ابن المبارك، عن الفضل، عن أبي جرير، عن الشعبي: أن شريحاً أتى في هذا فأرسل إلى عبيدة يسأله عن رجل أهدى إلى رجل، وقد مات، فقال: إن كان هذا يوم أهدى له حياً فهو له، وإلا فإن الميت لا يهدى إليه ترد إلى المهدي.

حدَّثنا إسماعيل بن إسحاق قال: حدَّثنا سليمان، عن أيوب صاحب البصري، قال: حدَّثنا حماد بن زيد، عن هشام، عن محمد عن عبيدة، أنه صلى قبل وفاة النبي ﷺ بستين ولكنه لم ير النبي ﷺ.

حدَّثنا علي بن عبد العزيز الوراق؛ قال: حدَّثنا أبو نعيم؛ قال: حدَّثنا سعيد أخو ابن حرة؛ قال: حدَّثنا محمد بن سيرين، عن عبيدة؛ قال: يعني ابن أروى، عن عمر مائة قضية في الجدل. قال: كان عبيدة عريف قومه.

وأخبرني جعفر بن حسن، قال: حدَّثنا عثمان بن محمد، قال: حدَّثنا ابن إدريس، عن عمه، عن الشعبي، قال: قال لي: ألا أخبرك عن القوم كأنك شاهدتهم؟ كان شريح أعلم بالقضاء، وكان عبيدة يوازي شريحاً في القضاء.

حدَّثنا العباس بن محمد، قال: حدَّثنا محمد بن محبوب، قال: حدَّثنا عبد الواحد بن زياد، قال: حدَّثنا عاصم الأحول، عن محمد بن سيرين أن قوماً أتوا عبيدة، يختصمون إليه ليصلح بينهم، فقال: لا حتى تؤمروني كأنه يرى الأمير شيئاً ليس للقاضي ولا غيره.

قال أبو بكر: وهو أبو عبيدة بن قيس، وقالوا: عبيدة بن عمر، وقالوا: عبيدة بن قيس بن عمر، ويكنى أبا مسلم، ويقال: أبو عمرو.

أخبرت عن إسحاق بن إبراهيم، عن جرير، عن أبي زيد المرادي عن عبيدة، لما حضره الموت دعا بكتبٍ له فيها علم، فأتى بها فغسله بالماء.

قال إسحاق أبو زيد المرادي، هو النعمان بن قيس، أخبرت عن أبي داود، عن شعبة، عن أبي حسين، قال أوصي: عبيدة أن يصلي عليه المختار، فبادر فصلى عليه.

(١) كذا بالأصل ورواية عبد الرزاق في مصنفه قال عبيدة: فقلت له: فأريك ورأي عمر في الجماعة أحب إلي من رأيك وحدك في الفرقة، قال: فضحك علي.

أخبرت عن ابن عليه، عن ابن عوف، عن ابن سيرين، قال: لما ذكر عبيدة السلماني بهذا الرأي استدركت الحديث عنده حتى أتيت على ذكر زيد الناشي، فقال: عبيدة كان في بلحة الكون، ولم يكن بخير الناس ولا شرهم، ولا يبعثه الله إلا مع الناس يوم القيامة.

وحدثه إبراهيم بن إسحاق بن صالح، قال: حدثنا ابن الوليد، قال: حدثنا محمد بن طلحة، عن الهجيج بن قيس، قال: صلى زياد وخلفه عبيدة، فلما سلم قال: لا إله إلا الله، رفع صوته، فقال عبيدة: ماله لعنه الله نعاراً بالبدع!

وحدث به معاوية بن عمرو، عن زائدة، عن عطاء بن السائب، عن أبي البخترى: أن مصعباً فعل ذلك، فقال عبيدة: ماله قاتله الله إنه لنعار بالبدع.

أخبرنا إسماعيل، قال: حدثنا عارم، قال: حدثنا حماد، عن ابن عون، عن محمد، قال: قلت لعبيدة: أكتب ما أسمع منك؟ قال: لا، قلت: فإن وجدت كتاباً أقرأه عليك؟ قال: لا.

أخبرت عن أبي الوليد، عن زهير، عن أبي إسحاق، قال: دخلت على شريح، وعنده عامر، وإبراهيم بن عبد الله فسألته عن فريضة امرأة منا تركت زوجها، وابنها، وأخاها لأمها، وجدها، فقال: هل من أخت؟ قال: لا، قال: للبعل الشطر، وللأم الثلث، فجهدهت أن يجيبني، فلم يجيبني إلا بذلك.

فقال إبراهيم وعبد الرحمن وعامر: فما جاء أحد بفريضة أغفل من فريضة جئت بها، قال أبو إسحاق: فأتيت عبيدة، وكان يقال: ليس بالكوفة أحد أعلم بفريضة من عبيدة، والحرث، وكان عبيدة يجلس في المسجد، فإذا وردت على شريح فريضة فيها جد دفعهم إلى عبيدة ففرض فيها، فسألته عنها؛ فقال: إن شئتم أنباتكم بفريضة عبد الله بن مسعود في هذه، وأنا شاهد، جعل للزوج النصف ستة أسهم، وللأم ثلث ما بقي من رأس المال، وللأخ سهم، وللجد سهم، قال أبو إسحاق: الجد أبو الأب.

عبد الله بن عتبة بن مسعود

فأما عبد الله بن عتبة بن مسعود، فإن محمد بن عبد الله بن سليمان الحضرمي أخبرني: أن حمزة، وفضلاً ابني عون بن عبد الله بن عون بن عبد الله بن عتبة بن مسعود حدثاه؛ قالوا: حدثنا (حديث) أم عبد الله بنت حمزة بن عبد الله بن عتبة بن مسعود، عن جدتها، وكانت أم ولد، قالت: قلت لسيدني عبد الله بن عتبة: أي شيء تذكر من النبي ﷺ؟ قال: أذكر أني غلام خماسي، أو سداسي، أجلسني النبي ﷺ في حجره ومسح على وجهي، ودعا لي ولذريتي بالبركة.

أخبرني إبراهيم بن أبي عثمان، قال: حدثني أبو يعلى حمزة بن عون؛ قال: سمعت جدتي أم أبي، واسمها عبيدة وتكنى أم عبد الله، وهي بنت حمزة بن عبد الله بن عتبة، تذكر عن أمها، عن جدتها، عبد الله بن عتبة، أن رسول الله ﷺ أقعده في حجره، ومسح على رأسه.

وكذا حدث به موسى بن عون المسعودي، قال عن أبيها، عن جدها عبد الله بن عتبة: أن رسول الله ﷺ أقعده في حجره، ومسح على رأسه، وكذا حدث به موسى بن عون المسعودي، قال عن أبيها، عن جدها، بلغني عن ابن أخي رشد بن عبد.

وحدثني محمد بن عبد الرحمن الصيرفي؛ قال: حدثنا سفيان بن عيينة، عن الزهري عن عبد الله بن عبد الله بن عيينة، عن عمه، عن أبيه: أن عمر سئل عن الأمة وابتها^(١) يجمعهما رجل فقال: ما أحب أن أشرك فيهما.

قال الزهري: قال عبيد الله: قال: إني كنت أحب أن يكون من عمر في هذا أشد منه.

وأخبرني أحمد بن أبي خيشمة، قال: حدثنا سعيد بن داود، قال: حدثنا أبو بكر بن عياش قال: حدثنا أبو حصين، قال: كتب، يعني ابن الزبير إلى عبد الله بن عتبة، أن الأسود بن زيد شهد عندي أن معاذاً أعطى المال الكلاله فافض به.

حدثني عبد الله بن أحمد بن حنبل، قال: أخبرني أبي عن بكر بن عياش عن أبي حصين، قال: كنت عند عبد الله بن عتبة، فأتاه رجلان يختصمان في لآلء في يد أحدهما، وأقام كل واحد منهما البينة أنها له، فقال عبد الله: هي للمتملك يعني المالك الأول.

وقرأ علينا إسماعيل بن إسحاق القاضي حديث حماد بن زيد، عن سليمان بن حرب، عن حماد، عن أيوب، عن محمد، قال: أتى عبد الله بن عتبة في رضاع صبي، فقضاه في مال الغلام، وقال: لو لم يكن له مال لألزمتك ألا ترى ﴿وَعَلَى الْوَارِثِ يِثْلُ ذَلِكَ﴾.

وعن محمد شهدت عبد الله بن عتبة، فأتاه قوم يختصمون فجعلوا يقصون عليه ولا يفهم، فانطلق رجل يكتب فكتب: فكهة بنت سمعان المتوفاة، فلان بن فلان بن سمعان أخوها لأبيها، وفلان بن فلان بن سمعان أخوها لأمها وأبيها، فلما قرأه فهم، فقال: حدثني الضحاك بن قيس، قال: كتب إلينا عمر بن الخطاب زمن طاعون عمواس وكانت القبيلة تموت حتى يرثها أحدهم في النسب، إذا كان من قبل الأب سواء بينوا، فبنو الأب أحق، وأبهم كان أقرب في باب الحق^(٢).

أخبرنا أحمد بن منصور الرمادي؛ قال: حدثنا يزيد بن أبي حكيم؛ قال: حدثنا سفيان، عن منصور، عن خالد، عن عبد الله بن عتبة؛ قال: الأجير ضامن لما استودع، مضمون له أجره.

(١) الجمع بين الأمة وابتها بملك اليمين هو مذهب ابن عباس أيضاً؛ وكان يقول: لا تحرمهن عليك قرابة بينهن؛ إنما يحرمهن عليك القرابة بينك وبينهن.

وفي رواية: فقال عمر: أحب أن نجيزهما جميعاً.

(٢) ميراث من اشتبه أمرهم في الوفاة على هذا النحو هو قول جمهرة العلماء، وذهب ابن أبي ليلى إلى أنه يرث بعضهم من بعض إلا مما ورث كل من مال صاحبه؛ ونقلوه عن علي وابن مسعود والمنقول في الأصل هو مذهب أبي بكر، وهو الذي أمر به زيد بن ثابت يوم اليمامة، فورث الأحياء من الأموات، ولم يورث الأموات بعضهم من بعض، وهذا المنقول عن علي في قتل الجملة وصفين.

حدَّثنا الرمادي قال حدَّثنا يزيد بن أبي حكيم؛ قال: حدَّثنا سفيان، عن فرات القزاز، عن سعيد بن جبير، قال: كتب ابن الزبير إلى عبد الله بن عتبة، أن أبا بكر جعل الجد أبا.

أخبرني الحارث، قال: حدَّثنا عبد العزيز بن أبان، قال: حدَّثنا الحسن بن فرات القزاز، قال: حدَّثني أبي عن سعيد بن جبير، قال: قرأت كتاب ابن الزبير إلى عبد الله بن عتبة، أما بعد فإن رسول الله ﷺ قال: «لو كنت متخذاً خليلاً عند ربي لاتخذت أبا بكر، ولكن أخي وصاحبي في الغار».

حدَّثنا الرمادي، قال: حدَّثنا يزيد قال: حدَّثنا سفيان، عن هشام، عن ابن سيرين، عن عبد الله بن عتبة، أنه أتى في جارية صغيرة أوصت، فجعلوا يصغرونها، فقال: من أصاب الحق أجزناه.

وحدَّثنا الرمادي، قال: حدَّثنا يزيد، قال: حدَّثنا سفيان، عن سليمان الشيباني، عن ابن عتبة بن مسعود، وهو قاضي الكوفة: أن امرأة تزوجت، ولها ابن فأرادوا أن ترضعه، فمنعها زوجها، أن ترضعه، فرأى عبد الله بن عتبة ألا ترضعه إلا إن شاء زوجها، وقضى بذلك للزوج.

حدَّثنا سعدان بن نصر، قال: حدَّثنا غسان بن عبيد، عن سفيان، عن أبي الزعراء، عن عبد الله بن عتبة أن قوماً غرقوا جميعاً فورث بعضهم من بعض.

أخبرني محمد بن عبد الله المسروقي، قال: حدَّثني عبيد بن يعيش، قال: حدَّثنا يحيى بن آدم؛ قال: حدَّثنا ابن مبارك، عن معمر؛ عن الزهري، عن السائب عن ابن يزيد، قال: كنت أعشر مع عبد الله بن عتبة زمن عمر، فكان يأخذ من أهل الذمة أنصاف عشور أموالهم.

حدَّثنا محمد بن شاذان الجوهري؛ قال: حدَّثنا معلى بن منصور، قال: حدَّثنا ابن مهدي، قال: حدَّثنا سفيان، عن زياد بن وقاص، قال: سمعت عبد الله بن عتبة يقول: شر النكاح نكاح السر، وشر البيع بيع السر.

وعن محمد، قال: رفع إلى عبد الله بن عتبة رجل حكم بين اثنين فتكلم أحدهما، فقال: نرد حكمك، وأنت أسعد بذلك.

وقال: رفع إلى عبد الله بن عتبة وصية غلام حقروه وصغروه؛ فقال: من أصاب الحق أجزناه.

وعن محمد، قال: كنا عند عبد الله بن عتبة، وبين يديه كانون، وعليه جمر؛ فجاء رجل يساره، فقال له عبد الله: إن لي إليك حاجة؛ قال: ما هي؟ قال: تضع أصبعك في هذا الجمر، فقال: سبحان الله! قال: تبخل علي بأصبع من أصابعك في دار الدنيا، وتسالني جثمانك كله في نار جهنم؟ فظننا أنه كلّمه في شيء من أمر الحكم.

عبد الرحمن بن أبي ليلى

وقد قيل: إن عبد الرحمن بن أبي ليلى استقضاه الحجاج لما قدم من الكوفة قبل أبي بردة (بن أبي بردة) بن أبي موسى.

أخبرني عبد الله بن الحسن، عن النميري، عن رجاء بن سلمة، عن أبيه، عن قيس عن أبي حصين، قال: لما قدم الحجاج الكوفة وولي عبد الرحمن بن أبي ليلى القضاء قال له حوشب بن يزيد بن زريق: إن أردت أن ترى أبا تراب فول هذا؛ فعزله.

حدثني أبو قلابة؛ قال: حدثني رجاء بن أبي سلمة؛ قال: حدثنا أبي، عن قيس بن الربيع، عن أبي حصين، قال: لما قدم الحجاج العراق استعمل عبد الرحمن بن أبي ليلى على القضاء، ثم عزله واستعمل أبا بردة بن أبي موسى، وأقعد معه سعيد بن جبير قال أبو بكر: وآل عبد الرحمن بن أبي ليلى ينسبون إلى أحيحة بن الجلاح، ويكنى عبد الرحمن بن عيسى.

أخبرني أحمد بن زهير قال: حدثنا سليمان بن زياد الثقفي، عن أخيه، يحيى بن زياد قال: قرأت في ديوان الحجاج فيمن قتل مع ابن الأشعث^(١) عبد الرحمن بن أبي ليلى مولى الأنصار.

أبو بردة بن أبي موسى

حدثني أحمد بن أبي خيثمة، عن سليمان بن أبي شيخ، قال: ولّى الحجاج أبا بردة بن أبي موسى، عامر بن عبد الله بن قيس.

حدثني علي بن عبد الله بن معاوية بن ميسرة بن شريح، قال: حدثني أبي، عن أبيه، معاوية، عن ميسرة، عن شريح؛ قال: أتاه رجل فقال: أيها القاضي كبرت سنك، ورق عظمك، وقل فهمك، وارتشى ابنك، فدخل على الحجاج، فقال: أيها الأمير أعفني، قال: لم؟ قال: كبرت سني، ورق عظمي، وارتشى ابني، فعزله، وولّى أبا بردة بن أبي موسى، وأقعد معه سعيد بن جبير.

أخبرت، عن أبي بكر بن أبي الأسود، عن الهيثم بن عدي، عن أبي بردة قال: اسم

(١) كان ابن أبي ليلى، مع ابن الأشعث (عبد الرحمن بن محمد) في معركة دير الجماجم، وكان يخطب الجند من القراء، وقال فيهم كلمته العظيمة التي ذكرها الطبري في تاريخه في حوادث سنة ثلاث وثمانين من الهجرة، ومنها: «يا معشر القراء إن الفرار ليس بأحد من الناس أفحج منه بكم، إني سمعت علياً رفع الله درجته في الصالحين وأثابه أحسن ثواب الشهداء والصدّيقين، يقول يوم لقينا أهل الشام: أيها المؤمنون إنه من رأى عدواناً يعمل به، ومنكرأ يدعى إليه فأنكره بقلبه فقد سلم وبرىء ومن أنكر بلسانه فقد أجر وهو أفضل من صاحبه، ومن أنكر بالسيف فتكون كلمة الله العليا وكلمة الظالمين السفلى، فذلك الذي أصاب سبيل الهدى ونور من قلبه باليقين فقاتلوا هؤلاء المحلّين المحدثين المبتدعين الذين قد جهلوا الحق فلا يعرفونه وعملوا العدوان فليس يتكروه... إلخ وكذلك كان يقول سعيد بن جبير، وأبو البخترى الطائي، راجع الطبري تفصيل معركة دير الجماجم وما تلاها حتى مقتل ابن الأشعث.

أبي بردة بن عبد الله بن قيس: عامر بن عبد الله بن قيس، قتل يوم اليمامة، وسمي أبو بردة بن أبي موسى عامراً، باسم عمه.

فزعم المدائني أن الحجاج قال: لأدعون رجلاً لا يعرفه الناس ابن عامر بن عبد الله، فقام أبو بردة بن أبي موسى وإنما كناه أبوه أبا بردة لأن الفرق كساه بردين، فلما رآه أبوه قال: أنت أبو بردة، وكان أبو موسى استرضع له في بني نعم في آل الفرق.

حدَّثني أحمد بن زهير بن حرب، قال: سمعت أحمد بن حنبل، ويحيى بن معين؛ يقولان: اسم أبي بردة بن أبي موسى: عامر.

أخبرني عبد الله بن الحسن، عن النميري، عن أحمد بن معاوية؛ قال: كان عمر بن السائب بن الأقرع الثقفي، وأبو بردة بن أبي موسى في الحمام، فتفاخروا، فطمه عمر، فأمر غلامه فشجه، فتنافر قيس واليماني، ثم اصطلحوا، فقال عتبية الأسدي:

لا يضرب الله اليمين التي لها بوجهك يا بن الأشعري ندوب
تناولها من قيس عيلان ماجد طويل نجاد السيف غير هيوب
فما أنا من حدات أمك في الضحى ولا من يزكيها بظهر مغيب
وأنت امرؤ في الأشعريين مقاتل وفي البيت والبطحاء أنت غريب

وأخبرني محمد بن خلف أبو بكر الحداد؛ قال: حدَّثنا هيثم بن عدي؛ قال: حدَّثنا عبد الله ابن عباس المشرف، والهمداني، عن أبيه؛ قال: دخل أبو بردة بن أبي موسى إلى معاوية؛ فقال: إن عتبية الأسدي آذاني وهجاني، وطردي كل مطرد؛ فقال له معاوية: ماذا قال؟ قال:

«تنحى عن البطحاء لست من أهلها»

فقال: صدق؛ أنت رجل من أهل اليمن، مالك وللبطحاء؟ قال: إن أبي هاجر إلى البطحاء، ومن هاجر إلى أرض فهو منها، قال: ما أعلم عليه في هذا شيئاً، هل قال غير هذا شيئاً؟ قال: نعم، قال:

وما أنا من حدات أمك في الضحى ولا من يزكيها بظهر مغيب
قال: وما عليه ألا يزكيها؛ فإنك تصيب غيره؛ هل قال غير هذا؟ قال: لا، أفذهب سفري
خائباً؛ قال معاوية: فما قال لي أسد؟ قال: وما قال لك؟ قال:

معاوي إننا بشر فأسجح فلسنا بالجبال ولا بالحديد
أخذتم أرضنا فجردتموها فهل من قائم أو من حصيد
فهبها أمة ذهبت ضياعاً يزيد أميرها وأبو يزيد

قال: فكما صنعت به. قال: هل لك أن نرفع أيدينا فندعو عليه؟ قال: لو أردت هذا دعوت عليه في بيتي. ولم أرحل إليك مسيرة شهرين:

أخبرت عن يعقوب الحضرمي، عن أبي عوانة، عن مهاجر؛ قال: كان أبو وائل وأبو بردة، على بيت المال.

وقال أبو نعيم: مات أبو بردة سنة أربع ومائة.

فذكر العباس بن محمد السامعاني عن علي بن الصباح، عن هشام بن الكلبي، قال سمعت غير واحد قال: قاسم الأفسر الأسدي امرأته إلى أبي بردة ففضى لها، فقال:

قل لأبي موسى على نأي داره رमित أبا موسى بداهية الدهر
رमित بعضو من لؤي بن غالب ففعلك في تيار ذي حدث غمر
أليس عجيباً لم ير الناس مثله أخو أشعر يدعي ليحكم في الأمر
وهل كنت إلا فقع وفاع بقرقر حليف رباع لا يريش ولا يبيري
فأصبحت قياد الجيوش كأنما يرى بك فينا حاجباً أو بني بدر

أخبرني أبو إبراهيم الزهري، قال: حدّثنا عفان، قال: حدّثنا عبد الواحد بن زياد، قال: حدّثنا النعمان بن بشير، قال: خاصمت إياساً إلى أبي بردة، وكانت امرأة توفى عنها زوجها، وترك متاعاً كثيراً في البيت، قال: وكان أبو بردة قال: ما كان في بيتها وعلى عقدها، فهو لها، قلت: أصلحك الله إن صاحبتنا كانت تتحرج من الكثير، وأنه جعل جل ماله في المتاع والآنية، وهذا المقر، فقال أبو بردة: ما أقامت عليه البيعة، أنه جعله لها فهو لها وما سوى ذلك ميراث. حدّثنا علي بن حرب الموصلي الطائي؛ قال: حدّثنا أبو معاوية، عن يزيد بن مردأ، قال: رأيت أبا بردة على دابة في رحاله عليها قطيفة ومعه المصحف لا يكاد يفارقه.

سعيد بن جبير يكنى أبا عبد الله

كذا أخبرني أحمد بن زهير، عن موسى بن إسماعيل، عن ربيعة بن كلثوم، عن أبيه: قال: قلت لسعيد بن جبير، يا أبا عبد الله.

وحَدَّثَنِي أحمد أيضاً؛ قال: أخبرنا ابن الأصفهاني، قال: حدّثنا يحيى بن يمان، قال: حدّثنا علي بن أسلم المنقري، عن سعيد بن جبير، أن ابن عمر سئل عن فريضة، فقال: سلوا سعيد بن جبير فإنه أعلم مني.

حدّثني أبو البخترى العبدي، قال: حدّثنا حسين الجعفي، عن عبد الملك بن أبجر؛ قال: دخل سعيد بن جبير على الحجاج، فقال: أنت شقي ابن كسير؛ فقال: أنا سعيد بن جبير؛ قال: إني قاتلك؛ قال: قد أصابت أمي إذا سمي^(١).

حدّثني أحمد بن أبي خيثمة؛ قال: حدّثنا سليمان بن أبي شيخ؛ قال: قال: حدّثني

(١) لأن سعيداً مات شهيداً.

سليمان بن زياد، عن أخيه يحيى بن زياد؛ قال: قدم سعيد بن جبير في شعبان فقتله، ومات الحجاج في شهر رمضان، يعني سنة خمس وستين.

حدثني ابن أبي خيثمة، قال: حدثني أبي، قال: حدثنا حرب، عن واصل بن سليم، عن عبد الله بن سعيد بن جبير، قال: قتل سعيد بن جبير، وهو ابن تسع وأربعين.

حدثني عبد الله بن أحمد، عن هيثم بن خارجة، عن جرير، عن واصل، عن عبد الملك بن سعيد مثله.

وقال: مات أبو بردة في سنة أربع ومئة.

وقال ابن عيينة: قال عمر بن عبد العزيز لأبي بردة: كم أتى لك؟ قال: أشدان^(١) يعني أربعين وأربعين.

وحدثني أحمد بن زهير؛ قال: سمعت يحيى بن معين يقول: يقال إن أبا بردة مات سنة ثلاث ومئة.

حدثني عباس الدوري؛ قال: حدثني أبو يحيى الحماني، قال: حدثنا يزيد أن أبا بردة كان يقضي في داره.

وقد اختلف في القاضي بعد أبي بردة؛ فأخبرني أحمد بن زهير، عن سليمان بن أبي شيخ؛ قال: ثم عزلته الحجاج، واستعمل أبا بكر بن أبي موسى، وكذا أخبرني عبد الله بن الحسن، عن النميري، عن أبي داود، عن سليمان بن معاذ، عن أبي إسحاق: أن الحجاج عزل أبا بردة، وجعل أخاه مكانه.

وحدثني أحمد بن زهير، قال: حدثني الأحنسي، قال: حدثنا عبد السلام بن حرب، قال: حدثنا عطاء بن السائب، قال: أتيت الشعبي، فسألته عن شيء، فقال: ائت أبا بكر بن أبي موسى، وهو يومئذ قاض.

عامر بن شراحيل الشعبي

أخبرني أحمد بن زهير بن حرب، قال: حدثنا أبي؛ قال: حدثنا جرير، عن مغيرة، قال: استقضى عامر الشعبي في إمارة عمر بن عبد العزيز فشكى.

وأخبرني أحمد بن سليمان بن شيخ، قال: ثم استقضى عمر بن عبد العزيز عامر الشعبي، وقد ذكر المدائني، عن إسماعيل بن مجالد، عن أبيه: أن الحجاج جعل الشعبي مكان أبي بردة، وقال أبو حسان، عن عبد العزيز بن أبان مثل ذلك.

وقال ابن سعيد، عن الهيثم بن عدي: أن أبا بردة قضي ثلاث سنين، ثم استعفى الحجاج فأعفاه، واستعمل أبا بكر بن أبي موسى، فلم يزل قاضياً، حتى ولي عمر بن عبد العزيز.

(١) يشير إلى قوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ إِذَا كَفَّ أَشَدُّ وَيَلْحَ أَرْبَعِينَ سَنَةً﴾.

قال الهيثم: فحدثني عبد الله بن عباس، قال: استقضى عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب عامراً الشعبي، فأمر عمر بن عبد العزيز فقضى سنة، ثم استعفاه فأعفى.

وأخبرني عبد الله بن عمر بن أبي سعد، قال: حدثنا إسحاق بن منذر قال: حدثنا هارون بن أبي الطيب، عن رجل، قال: أرسل الحجاج بن يوسف إلى الشعبي يستقضيه فجعل الريش في لحيته ولعب بالشطرنج.

وقد ذكر أن ابن هبيرة ولآه القضاء فيما ذكره أبا معمر عن ابن عيينة، عن ابن شبرمة عن الشعبي، قال: قال لي هبيرة حين ولاني القضاء: أحب تقطن عندي، قال: قلت بالنهار الفصل، وبالليل السمر؛ أفردني لأحدهما.

حدثني محمد بن سهل الضرير المقرئ، قال: حدثنا علي بن الحسين بن سليمان أبو النساء الحضرمي، قال: حدثني الأشجعي، عن مالك بن مغول عن أبي حصين، قال: كنت عند الشعبي، يعني في مجلس القضاء فجاءه خصمان، فقال لي: قل فيما يقول هؤلاء؛ فقلت: لا أقول، فأقبل يقضي بينهما؛ قال: ما أدري، أصبت أم أخطأت؛ ولكن لم أكن لغير الله أرغب في غير هذا المجلس.

حدثنا أحمد بن منصور الرمادي، قال: حدثنا أبو سلمة؛ قال: حدثنا أبو عوانة، عن طارق بن عبد الرحمن، قال: جاء سائل من السؤال الذين يكونون في المسجد، إلى عامر؛ وهو قاض؛ فقال: إنك ظلمتني، قال: بأي شيء؟ قال: جلست في المجلس الذي كنت أجلس فيه، قال: عامر هذا مجلس شريح الذي كان يقضي فيه، فأنأ أحق به.

حدثنا عبد الله بن أبي الدنيا، قال: حدثنا محمد بن أبي عمرو، قال: حدثنا سفيان؛ عن ابن شبرمة، قال: كنت عند الشعبي، فقضى بين اثنين فبصر به، فرجع إلى قولي، قال سفيان: كانت القضاة لا تستغني أن يجلس إليهم بعض العلماء، يقومهم إذا اخطأوا.

أخبرنا الحسن بن عرفة، قال: حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، عن سفيان، عن عيسى بن أبي عزة، قال: شهدت الشعبي أجاز شهادة نصراني على يهودي، أو يهودي على نصراني.

أخبرنا أحمد بن بديل، قال: حدثنا أيوب بن هاني بن أيوب الجعفي، قال: حدثنا أبي، قال: كان لي غلام، وكانت له امرأة حرة، وكانت له بنت من غيره، فادعى أولياء الجارية أن غلامي قطع أذن الجارية، فقدموني إلى الشعبي، فسأل الغلام؛ فأقر، فقال لهم: بتكم، ولم ير إقرار الغلام شيئاً.

أخبرنا حفص بن جعفر، قال: حدثنا يحيى بن سعيد القطان، عن ابن شبرمة، قال: رأيت عامراً أقام على رجل الحد في المسجد.

حدثنا محمد بن عبد الله بن المبارك المخزومي؛ قال: حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، قال: حدثنا سفيان، عن طارق بن عبد الرحمن؛ أن الشعبي أتى بنصراني كذف مسلماً، وكذف

المسلم النصراني، فجلد النصراني للمسلم مائتين، ولم يجلد المسلم للنصراني شيئاً، وقال: فيك أعظم من ذلك الشرك.

أخبرنا حمدان بن علي الوراق، قال: حدّثنا عبيد الله بن موسى، قال: حدّثنا إسحاق بن ميسرة بنو الغصين، قال: جاء مسلم بنصراني إلى الشعبي فقال النصراني: أنا أحلف، فقال الشعبي: اذهب فادخله البيعة، ثم أحلفه بما يحلف به أهل دينه، فأخبرني عبد الله بن أحمد بن حنبل، قال: حدّثنا حميد بن عبد الرحمن، قال: حدّثنا حسن بن صالح بن عيسى بن أبي عزة، قال: كان الشعبي يسأل الشاهد أن يجيء بمن يزكّيه، قال: لم يزل ذلك بعد.

قال: وكان الشعبي يجيز الكتاب المختوم يأتيه من القاضي.

حدّثنا عبد الله بن سعد بن إبراهيم بن سعد، قال: حدّثنا عمرو، قال: حدّثنا شريك، عن مالك بن مغول، عن الشعبي، أنه قال: يستحلف الرجل مع شاهديه.

حدّثنا عبد الرحمن بن محمد الحارثي، قال: حدّثنا عبد الله بن داود، عن سفيان، عن موسى الجهني، عن الشعبي، قال: ليس لعاصية نفقة.

أخبرنا أبو سعيد عبد الرحمن بن محمد بن منصور الحارثي؛ قال: حدّثنا أبي، قال: حدّثني أبو بكر بن شعيب بن الحبحاب، قال: حدّثنا شعيب قال: اختصم البارقي وامرأة إلى الشعبي، فقضى على البارقي وأنشأ يقول:

بنت عيسى بن جواد
فتن الشعبي لما
فتنته بحديث
فقضى جوراً على

حدّثني أبو بكر زكريا بن يحيى بن عاصم جريز، عن القعقاع، قال ابن عبدل في الشعبي:

فتن الشعبي لما
فتنته بقوام
وبننان كالمداري
كيف لو أبصر منها
نصبا حتى تراه
بنت عيسى بن جراد
فقضى جوراً علينا

ثم لم يقض عليها^(١)

(١) رواية العقد الفريد: ودخل رجل على الشعبي في مجلس القضاء ومعه امرأته وهي من أجمل النساء، فاخصمها =

قال للجلواز قدمها وأحضر شاهديها
قال: كانت امرأة بالسواد لها ديون على قوم بالسواد، فخافت أن يكسروها عليها فاستغاثت
بابن عبدل، وقالت: إني امرأة ليس لي زوج، وعرضت له بالتزويج، فخرج معها فأقام في ديونها،
حتى قضاها، وانحدرت إلى أهلها، فكتبت إليه بهذين البيتين:

سيخطيك الذي حاولت مني فقطع حبل وصلك من حبالى
كما أخطاك معروف ابن بشر وكنت بعيد ذلك رأس مالي
قال: وكان ابن عبدل^(١) يدخل على ابن بشر، فيقول ابن بشر: أخمسائة أحب إليك اليوم
أم ألف في قابل؟ فإذا كان قابل؛ قال: له ألف أحب إليك العام أم ألفان؟ فيقول: ألفان حتى مات
بشر.

أخبرني عبد الله بن أبي الدنيا، قال: حدثنا محمد بن نصر بن وليد، حدثنا علي بن
طعان، عن إسحاق بن عمر العائذي، قال: أتى الشعبي إلى قصر عبد الملك بن مروان، ففرغ
الباب، فقال الأذن: من هذا؟ فقال: الشعبي... فقال:

فتن الشعبي لما رفع الطرف إليها
فقال الأذن: فتنته بقوام.

قال الشعبي: وبخطئي حاجيها.

قال الأذن: كيف لو أبصر منها.

قال الشعبي: خصرها أو معصمها.

قال الأذن: لصبا حتى تراه.

قال الشعبي: ساجداً بين يديها.

= إليه فأدلت المرأة بحجتها وقربت بيتها، فقال الشعبي للزوج: هل عندك من مدفع؟ فأنشأ يقول: ذكر الأبيات،
وفي آخرها: قال الشعبي: فدخلت على عبد الملك بن مروان، فلما نظر إلي تبسم وقال: فتن الشعبي لما...
ثم قال: ما فعلت بقائل هذه الأبيات؟ قلت: أوجعته ضرباً يا أمير المؤمنين بما انتهك من حرمتي في مجلس
الحكومة، وبما افترى به علي، قال: أحسنت.

وذكر الثعالبي هذه القصة في التمثيل والمحاضرة، ونسب الأبيات للمتوكل الليثي.

(١) ابن عبدل هو الحكم بن عبدل الأسدي شاعر مجيد مقدّم في طبقة هجاء خبيث اللسان من شعراء الدولة
الأموية؛ ورواية الأغاني، فلما طالبها بالوفاء كتبت إليه بالأبيات، وابن بشر الذي تشير إليه هو عبد الملك بن
بشر بن مروان.

وفي رواية أن ابن عبدل دخل على عبد الملك بن مروان فقال له: ما أحدثت بعدي؟ فذكر القصة والأبيات،
فضحك عبد الملك ثم قال: لحاك الله ما أذكرك بنفسك، وأمر له بألف درهم.

راجع الأغاني في ترجمة ابن عبدل.

قال الأذن: تلکم بنت جراد.

قال الشعبي: ظلم الخصم لديها.

قال الأذن: قال للجلواز قدمها.

قال الشعبي: وأحضر شاهديها.

قال الأذن: فقضى جوراً علينا.

قال الشعبي: ثم لم يقض عليها.

ثم ضحك الشعبي: حتى استلقى، ثم قال: واللّه ما كان من هذا شيء قط.

حدثنا أبو بكر الرمادي، ومحمد بن علي بن عربي، قال: حدثنا الأصمعي، قال: حدثنا

عمر بن أبي زائدة، قال: حدثني امرأة ابن عمرو الأصم، قالت: مر الشعبي بامرأة وهي تقول: «فتن الشعبي لما» فلما رأت الشعبي استحيّت.

قال الشعبي: لما رفع الطرف إليها.

وفتح لها البيت.

حدثنا الرمادي، قال: حدثنا محمد بن حسان السمطي، قال: حدثنا أبو نميلة، عن

عبد الحميد بن حميد، قال: كانت بالكوفة امرأة يقال لها أسماء بنت جراد، من أجمل النساء فخاصمت زوجها إلى الشعبي، فقضى عليها، فقال: هذا الشعر.

حدثني أبو البختری العنبري، قال: حدثنا حصين بن علي الجعفي، عن عبد الملك بن

أبجر، قال: انتهى الشعبي إلى مفرق طريقين، عليهما رجلان يفتابانه، ويقعان فيه فأنشأ يقول:

هنيئاً مريئاً غير داء مخامر لعزة من أعراضنا ما استحلت

حدثنا أبو العباس بن محمد الدوري، حدثنا أزهر بن سعد السمان، عن ابن عون، عن

عمرو بن سعيد، قال: كنت مع الشعبي بواسط، قال لي: يا أصلع، قال: قلت: وما أقول؟ قال: قل كما قال كثير عزة:

هنيئاً مريئاً غير داء مخامر لعزة من أعراضنا ما استحلت

حدثني عبد الله بن عمرو بن سعد، قال: حدثنا محمد بن حسان السمطي، قال: حدثنا

سفيان، عن الحارث بن نوفل؛ قال: سئل الشعبي عن عين لظمت فشرقت واغرورقت فقال:

لها أمرها حتى إذا ما تبوأ بأخفافها مأوى تبوأ مضجعا

حدثني محمد بن بكر بن خالد، قال: حدثنا محمد بن صالح، قال: حدثنا عون بن

كهمس، قال: حدثنا صالح بن مسلم العجلي، عن الشعبي؛ قال: ما أنا بشيء من العلم أقل رواية مني للشعر؛ ولو شئت أن أنشد شهراً كل يوم لا أعيد قصيدة لفعلت.

أخبرني الحسن بن جعفر الترجمي، قال: حدثني يزيد بن مهرا، قال: حدثنا ابن فضيل،

عن ابن شبرمة، قال: سمعت الشعبي يقول: ما كتبت سوداء في بيضاء قط، ولا حدثني رجل بحديث، فأحببت أن يعيده علي.

حدثنا أبو بكر الخطمي، قال: حدثنا سحاب بن الحارث، قال: أخبرنا ابن مسهر، عن أشعث، عن ابن سيرين، قال: قدمت الكوفة وللشعبي حلقة عظيمة، وأصحاب رسول الله ﷺ يومئذ كثير.

محمد بن عبد الملك بن زنجويه، قال: حدثنا عبد الرزاق، قال: سمعت ابن عيينة يقول: الناس ثلاثة: ابن عباس في زمانه، والشعبي في زمانه، والثوري في زمانه.

حدثني محمد بن عبد الواحد الأزدي، قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا شريك، عن عبد الملك بن عمر؛ قال: مر ابن عمر على الشعبي، وهو يحدث بها بالمغازي، فقال ابن عمر: لهذا أحفظ لها مني، وقد شهدنا مع رسول الله ﷺ.

أخبرنا علي بن حرب، قال: حدثنا ابن ريان، أو غيره، قال: قيل للأعمش: لِمَ لَمْ تكبر عن الشعبي؟ قال: كان يحقرني وكنت آتبه مع إبراهيم فيرحب به، ثم يقول لي: أقعد، قم أيها العبد، ثم يقول:

يرفع العبد فوق سيده ما دام فينا بأرضنا شرف

أخبرني علي بن عبد العزيز الوراق، قال: حدثنا أبو نعيم، قال: حدثنا عيسى بن عبد الرحمن؛ قال: رأيت الشعبي ينشد الشعر في مسجد الكوفة عليه ملحفة حمراء وإزار أصفر.

أخبرني محمد بن عبد الله الحضرمي، قال: حدثنا طاهر بن أبي أحمد، قال: حدثنا معن، قال: حدثني عمر بن سلام، قال: دفع عبد الملك ولده إلى الشعبي يؤدبهم.

أخبرني عبد الله بن أبي الدنيا، قال: حدثنا محمد بن صالح؛ قال: حدثنا أبو عبيدة الحداد، عن سعد بن بويه، الكاتب؛ قال سمعت الشعبي يقول:

أنت الغنى كل الغنى لو كنت تصدق ما تقول

لا خير في كذب الجوا دوحبذا صدق البخيل

حدثني عبد الله بن أبي الدنيا، قال: حدثنا عبد الرحمن بن صالح، قال: حدثنا أبو بكر بن عياش، عن معن، قال: كان الشعبي إذا جلس ابتدر ما كذا وما كذا.

أخبرني محمد بن مهاجر بن موسى، قال: حدثنا شقيق، عن ابن عيينة، عن ابن شبرمة، قال: سئل الشعبي عن مسألة، فقال: نحن في العيوق ولسنا في السوق، وبادات وتر لا ينساق ولا ينقاد، ولو سئل عنها أصحاب محمد ﷺ لأعضلتهم^(١).

(١) كذا بالأصل وقد حاولنا تصحيح النص فلم نعتز بما ينفع، وأعضله الأمر: صعب عليه حلّه ولم يصل فيه إلى نتيجة صائبة ترضي - المراجع.

حَدَّثَنِي عبد الله بن أبي الدنيا، قال: حَدَّثَنِي أبو صالح زاج، قال: سمعت أبا وهب محمد بن مزاحم يقول: قيل للشعبي: أما تستحي من كثرة ما تسأل، فتقول لا أدري، قال: أكثر ملائكة الله المقربين لم يستحيوا حيث سئلوا عما لا يعلمون، أن قالوا: ﴿لَا عِلْمَ لَنَا إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَا إِنَّكَ أَنْتَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ﴾.

حَدَّثَنَا القاسم بن محمد بن عباد بن عبد المهلي، قال: حَدَّثَنَا عبد الله بن داود، عن متجل عن ابن عوف، قال: إن كنا نتذاكر الشيء ما نرى أن فيه أثراً فيحدثنا الشعبي فيه بحديث. حَدَّثَنَا أحمد بن محمد بن سواد، حسيب قال: حَدَّثَنَا يزيد بن الحباب، عن مالك بن مغول؛ قال: سمعت الشعبي يقول: ليتني لم أكن علمت من هذا العلم شيئاً.

حَدَّثَنِي أحمد بن عمر بن بكير بن ماهان، قال: حَدَّثَنَا أبي، قال: حَدَّثَنَا الهيثم، عن ابن حباب، قال: أَخْبَرَنِي الوليد بن سريع، قال: وجهني عبد الحميد بن عبد الرحمن إلى عمر بن عبد العزيز بتقدير ديوان أهل الكوفة؛ فقال: من قاضيك اليوم؟ قلت: عامر الشعبي، قال: أصاحب عبد العزيز بن مروان؟ قلت: نعم، قال: إن القاضي ينبغي أن يكون فيه خلال خمس، فإن نقصت واحدة كانت وصمة، العلم بما قبله، والحكم عند الخصم والتزهره عند المطمع، والاحتمال للأئمة، ومشاورة ذوي العلم.

حَدَّثَنِي عبد الله بن أبي الدنيا، قال: حَدَّثَنَا عبد الرحمن بن صالح، قال: حَدَّثَنَا أبو بكر بن عياش؛ عن الأودي، قال: عجل الشعبي على خصم، فضربه سوطاً، ثم مشى إليه فقال: اقتص.

أخبرني عبد الله بن أحمد، قال: حَدَّثَنِي أبي، قال: حَدَّثَنَا أبو معاوية عن عمرو بن عبد الله، قال: قلت للشعبي: إني أشهد على الشهادة، أوتي بالصك فاعرف الخاتم، قال: لا تشهد إلا أن تذكر.

أخبرنا أحمد بن الربيع، قال: حَدَّثَنَا القاسم بن مالك المزني، قال: أَخْبَرَنَا ابن شبرمة؛ قال: مررت مع الشعبي ببول دابة، فجعلت أتوقى فدفعني عليه.

أخبرني أبو العيناء، قال: حَدَّثَنِي بعض أهل العلم، قال: مر الشعبي بإبل قد أسرع فيها الجرب، فقال يا فتیان: ألا ترون إبلكم هذه؟ قالوا: إن لنا عجوزاً نتكل على دعائها؛ قال: أحب أن تضيفوا إلى دعائها شيئاً من القطران.

حَدَّثَنَا إسماعيل بن إسحاق القاضي، قال: حَدَّثَنَا إبراهيم بن عبد الله، قال: حَدَّثَنَا عبد الله بن أبي زائدة، قال: حَدَّثَنِي مجالد، عن عامر الشعبي قال: وجدت غمًا بي يؤودني، فشكوت ذلك إلى سعيد بن أبي زائدة، قال: حَدَّثَنِي حيان بن الحر؛ قال: امش ما بينك وبين دير اللج؛ قال: فمشيت إليها، ثم أقبلت وقد عيت، فإذا شيخ من جهنة جالس في بعض أفئنتهم، فجلست إليه؛ فطرحت نفسي فنظر إلى الشيخ، فقال لي: أمعي أم عاجز؟ قلت: كلاهما، قال

مجالد: قال لي الشعبي: إن ما ترى من ضعفي أني زوحت في الرحم، وكان توأماً^(١).

حدَّثني الحسن بن جعفر الترجمي قال: حدَّثني نوفل، قال: حدَّثنا أحمد بن بشير، عن ابن شبرمة، عن الشعبي، في حذاء هذا نعلًا فافسدها، قال: يضمن.

حدَّثني محمد بن الجهم النحوي، قال: حدَّثنا جعفر بن عون، قال: حدَّثنا عبد الله بن أشعب بن سوار عن أبيه، قال: لما مات الشعبي انطلقت إلى البصرة، فدخلت على الحسن، فقال: يا أبا سعيد: مات الشعبي، فقال: إنا لله وإنا إليه راجعون، والله إن كان لقديم السن كبير العلم، وإن كان من الإسلام لمكان، ثم أتيت ابن سيرين، فقلت: يا أبا بكر هلك الشعبي، فقال: إنا لله وإنا إليه راجعون، والله إن كان لقديم السن كثير العلم، وإن كان من الإسلام لمكان.

حدَّثنا عبد الله بن أبي الدنيا قال: حدَّثنا إسحاق بن إسماعيل، قال: حدَّثنا سفيان، عن السري بن إسماعيل، قال: سمعت الشعبي يقول: ولدت عام جلولاء.

أخبرني جعفر بن أحمد بن عمران، قال: حدَّثنا حسين بن عمرو العنقزي، قال: حدَّثني أبي عن إسماعيل بن أبي خالد؛ قال: كانت أم الشعبي من جلولاء، من سبي عمر.

عباس الدوري، عن يحيى بن أبي بكر، عن ابن عيينة، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن الشعبي؛ قال: ولدت عام جلولاء.

أخبرني محمد بن عبد الله الحضرمي، قال: حدَّثنا منجاب، قال: حدَّثنا علي بن مسهر، عن عاصم، قال: ولد الشعبي لأربع بقين من خلافة عمر.

قال أبو نعيم: مات الشعبي في سنة أربع ومئة.

وحدَّثت عن هارون بن معروف عن هارون الفزاري؛ عن إسماعيل بن أبي طالب، قال: مر على الشعبي ذات يوم، وهو راكب على إكاف ثم دخل بيته فمات فجأة.

وقال ابن حميد عن أبي نميلة، عن الحسن بن واقد، قال: رأيت الشعبي في مسجد مريم شيخاً أحمر الرأس، واللحية، عليه سيف محلى، قدم على البريد، بعث به ابن هبيرة إلى مسلم بن سعيد.

(١) رواية عيون الأخبار أن الشعبي يقول: مرضت فلقيت ابن الحر فأمرني أن أمشي كل يوم إلى الثوبة فكنت أغدو كل يوم إليها، فانصرفت ذات يوم فلما كنت في جبهة الظاهرة إذا شيخ منهم قاعد على طنفسة، متكئ على وسادة فسلمت ثم ألقيت نفسي على الرمل، فقال: لقد جلست جلسة عاجز أو ضعيف قلت: قد جمعتهما قال: آدم الله لك ذلك، ثم قال: إن أهلي كانوا يتخوفون على ثلاثا: نقصان البصر، وترك النساء، والقطاف في المشي، فوالله إنهم ليرون الشخص واحداً وأراه اثنين، ولقد تركت النساء فمالي فيهن من حاجة، وإني لأمشي فأهملج، قلت: آدم الله لك ذلك.

وأخبار الشعبي أكثر من أن يحاط بها، وإنما كتبت طرفاً منها.

حدثني أحمد بن زهير، قال: حدثنا عثمان بن زفر، قال: حدثنا محمد بن عبد العزيز التميمي، عن أبي حيان التميمي، قال: قال مزاحم بن زفر للشعبي: يا أبا عمر. حدثني ابن أبي خيثمة، قال: حدثنا هارون بن معروف، قال: حدثنا ضمرة، عن العلاء بن هارون، قال: ولي الشعبي القضاء، فما قام له ولا قوي عليه.

حدثنا أحمد، قال: حدثنا عمرو بن مرزوق، قال: أخبرنا شعبة، عن منصور عن عبد الرحمن الغداني، قال: سمعت الشعبي يقول: أدركت خمسمائة، أو أكثر من خمسمائة من أصحاب رسول الله ﷺ.

وحدثنا فضل بن سهل الأعرج، قال: حدثني يحيى بن معين، قال: حدثنا ابن إدريس، عن شعبة، قال: سألت أبا إسحاق، أنت أكبر أم الشعبي؟ فقال: الشعبي أكبر بستين أو سنة. قال أحمد بن حنبل: مات الشعبي، وأبو بردة وموسى بن طلحة سنة أربع ومئة. أخبرني أحمد بن أبي خيثمة أنه سمعه يقول: وأخبرني أحمد بن أبي خيثمة أنه سمع يحيى بن معين يقول: مات الشعبي سنة ثلاث وأربعمائة. أخبرني أحمد بن أبي خيثمة أنه سمعه يقول.

وأخبرني أحمد بن أبي خيثمة، أنه سمع يحيى بن معين يقول: مات الشعبي سنة ثلاث وأربعمائة.

حدثنا عباس الدوري، قال: حدثنا الهيثم بن خارجة، قال: حدثنا أيوب بن سويد، عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، قال: سمعت مكحولاً يقول: ما رأيت أحداً أعلم بالسنة الماضية من الشعبي.

أخبرني جعفر بن محمد؛ قال: حدثنا صالح بن سهيل؛ قال: حدثنا يحيى بن أبي زائدة، عن الفرات بن الأحنف؛ قال: قضى الشعبي على رجل من الحي بقضية، فأتى أبي فأخبره؛ فقال: ما أظنه فهم عنك، فانصرف بنا إليه، وانطلق معه فانطلقت معهما؛ فلما نظر إليه الشعبي عرف أمره الذي جاء له؛ فقال: ويحك يا شيخ ما عناك بالغزل قال: إنما جئتك رحمك الله لأفهمك؛ قال: لا فهمت إن لم أفهم حتى تفهمني، قال: فاقض بينهما بما أراك الله؛ قال: لست برأي ربي أقضي، إنما أقضي برأيي.

حدثني عبد الله بن محمد بن حسن، قال: حدثنا أبو بكر بن طالب؛ قال: حدثنا عبد الرحمن، عن الأسود بن شيبان، قال: رأيت الشعبي يقضى في المسجد.

أخبرني الحسن بن محمد البجلي؛ قال: حدثنا محمد بن عون المسعودي؛ قال: حدثنا الوليد يعني ابن القاسم؛ قال: حدثنا عيسى بن نعيم، مولى سليمان الأعمش؛ قال: خاصمت إلى عامر الشعبي فقلت: لي شاهد واحد، ويمين فقال: لا ألا شاهدين كما قال الله.

أخبرني الحضرمي؛ محمد بن عبد الله، قال: حدّثنا محمد بن إسحاق أبو بهز الرازي؛ قال: حدّثنا إسحاق بن سليمان الرازي؛ قال: حدّثنا عمر بن أبي زائدة عن الشعبي، قال: دخلنا الرحبة ونحن صبيان، فرآنا علي، وقال: اخرجوا اخرجوا.

أخبرنا الحضرمي قال: حدّثنا سهل بن صالح الأنطاكي قال: حدّثنا أبو داود، قال: حدّثنا شعبة قال: سمعت منصور بن عبد الرحمن قال: سمعت الشعبي يقول: أدركت خمسمائة، أو أكثر من أصحاب رسول الله ﷺ.

أخبرني الحضرمي، قال: حدّثنا عبد الله بن الحكم، قال: حدّثنا ابن عون، قال: سمعت ابن أبي ليلى يقول: كان الشعبي صاحب آثار.

الحسن بن أبي الربيع الجرجاني، قال: حدّثنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا الثوري، عن صالح بن عبد الرحمن، ومطرف بن طريف، قالوا: كنا عند الشعبي، فرفع إليه رجلان: مسلم ونصراني، قذف كل واحد منهما صاحبه، فضرب النصراني للمسلم ميتين، وقال للنصراني: ما فيك أعظم من قذف هذا فتركه. فرفع ذلك إلى عبد الحميد، فكتب فيها إلى عمر بن عبد العزيز فذكر ما صنع الشعبي.

حدّثنا علي بن إشكاب، قال: حدّثنا علي بن عاصم عن بيان بن بشر، قال: كنت قاعداً مع الشعبي، وهو يقضي في حجرة المسجد، فأناه نصراني ومسلم، قد تقاذفا فأمر بالنصراني فجلد على ثيابه الحد في المسجد.

عبد الملك بن عمير اللخمي

اختلف في القاضي بعد الشعبي، ف قيل: عبد الملك بن عمير، وقيل: القاسم بن عبد الرحمن؛ فأما الهيثم بن عدي، فقال: استقضي القاسم بن عبد الرحمن بن عبد الحميد بن عبد الرحمن، وعزله ابن هبيرة.

وأخبرني ابن أبي خيثمة، عن سليمان بن أبي شيخ، قال: ثم ولّى عبد الحميد بن عبد الرحمن عبد الملك بن عمير اللخمي، حليف بني عدي بن كعب:

حدّثنا الفضل بن سهل الأعرج؛ قال: حدّثني خلف بن تميم؛ قال: حدّثنا بكر بن المختار؛ قال: حدّثنا عبد الملك بن عمير؛ قال: صعد بي أبي علي بن أبي طالب ﷺ، وهو على المنبر، فمسح رأسي، ودعا لي بالبركة.

حَدَّثَنَا فضل بن سهل الأعرج؛ قال: حَدَّثَنِي خلف بن تميم، قال: سألت إسماعيل بن إبراهيم بن مهاجر: متى ولد عبد الملك بن عمير؟ فقال: سأله عما سألتني فذكر لي قال: ولدت في ثلاث سنين بقيت من خلافة عثمان.

حَدَّثَنَا فضل بن سهل، قال: حَدَّثَنِي يحيى بن معين عن أبي بكر بن عياش، عن عبد الملك بن عمير. قال: ولدت لثلاث بقين من خلافة عثمان.

حَدَّثَنِي علي بن عمر الأنصاري، قال: حَدَّثَنَا محمد بن سعيد الأموي، عن عبد الملك بن عمير: رأيت علي بن أبي طالب عليه السلام واقفاً على فرس وهو يقول:

أرى حرباً مظللة وسلماً وعقداً ليس بالعقد الوثيق

أخبرني محمد بن القاسم بن مهرويه، عن محمد بن يزيد، عن أبي بكر بن عياش؛ قال: كان عبد الملك بن عمير أكبر من أبي إسحاق سنتين، وإنما سمي القُبْطِي بفرس له وكان رجلاً من لحم^(١) فصيحاً، يقطع الكلام، ولي قضاء الكوفة.

أخبرني علي بن حرب الموصلي؛ قال حَدَّثَنَا حسن الجعفي، عن محمد بن أبان، قال: قال رجل لعبد الملك بن عمير: ما أراك تلحن! فقال: سبقت اللحن.

أخبرني محمد بن أبي علي، عن سليمان بن منصور الخزاعي، قال: حَدَّثَنَا حجر بن عبد الجبار، قال: قلت لعبد الملك بن عمير: رأيت زياداً؟ قال: نعم إني لأنظر إليه في هذا المسجد، كأنه سارية تواريه، أحمر يكسر عينيه ثم تمثل بقول الفرزدق^(٢).

وقبلك ما أعتبتُ كاسر عينه زياداً فلم تقدر عليَّ حياثله

أخبرني أحمد بن عمر بن بكير؛ قال: حَدَّثَنِي أَبِي عن الهيثم، عن إبراهيم بن محمد بن سعد بن أبي وقاص، وكان من أفصح قريش رأيناه؛ قال: فذكر عبد الملك بن عمير قال: ما رأيت أفصح منه قط، والله إن كان محمد بن سعيد يتعجب منه، وإنه

(١) الظاهر من كلام ابن سعد ومن كلام وكيع فيما سلف أنه قرشي لأنه حليف بن عدي بن كعب، وهو الذي ارتضاه صاحب تهذيب التهذيب؛ وبعضهم قال: هو الفرسى بالفاء المفتوحة والمهملة نسبة إلى فرسة حتى خطأ ابن الأثير من قال غير ذلك. والضواب أنه يجوز في نسبه الأمران.

(٢) البيت من قصيدة للفرزدق مذكورة في كتاب النفاض وبعد هذا البيت:

فأنسمت لا آتية سبعين حجة ولو نشرت عين القباع وكاهله

وقال بعضهم في زياد: ما رأيت زياداً حاسراً إحدى عينيه واضعاً إحدى رجله على الأخرى يخاطب رجلاً إلا رحمت المخاطب.

لأفصح قرشي يومئذ، والله لقد رأيته في المسجد، وإنه ليحدث بحديث قد استعلك فيه، فقال أعرابي: يا هؤلاء على رسلكم، إن كانت الأرض حديثاً يؤتدم به فإن حديث هذا الشيخ من ذلك (استعلك أحد فيه).

حدَّثني عمر بن محمد بن عبد الحكم، قال: حدَّثنا حامد بن يحيى، قال: حدَّثنا سفيان قال: سمعت عبد الملك بن عمير يقول: أنا أول العرب قطع نهر بلخ مع عمرو بن عثمان بن عفان.

حدَّثني عبد الله بن عمرو بن أبي سعد؛ قال: حدَّثنا محمد بن صالح الحنَّاط؛ قال: حدَّثنا أبو عبيدة الحداد، عن ابن عوانة، أنه قال: سمعت عبد الملك بن عمير يقول:

استبق ودَّك للصديق ولا تكن فتيماً^(١) يعرض بحارك ملحاحا
واهجرهم هجر الصديق صديقه حتى تلاقىهم عليك شحاحا

أخبرني إبراهيم بن أبي عثمان، عن عبيد بن إسماعيل الهبَّاري، قال: خرج عبد الملك بن عمير، هو ورجل من أهل الكوفة يريدان شراء دار عقيل بن أبي طالب فدخلا مسجد المدينة، وانطلق صاحب عبد الملك ليضع عنه ثياب السفر، وأقبل عبد الملك في ثيابه حتى جلس إلى عقيل، فقال: من أنت؟ قال: من أهل الكوفة، قال: أتعرف داراً لنا بها؟ قال: نعم: أتبيعهما؟ قال: نعم. قال: بكم؟ قال: بعشرة آلاف، فصقَّ على يديه، فهي دار عبد الملك بن عمير، وما زالت لولده حتى باعوها.

حدَّثني عبد الله بن يوسف بن يعقوب الأزدي؛ قال: حدَّثنا العباس بن الفرغ الرياشي، قال: حدَّثني محمد بن أبي رجاء، عن الهيثم بن عدي، قال: خاصم الوليد بن سريع مولى عمر بن حريث أخته كلثم بنت سريع إلى عبد الملك بن عمير. وكان على قضاء الكوفة، فقال هذيل الأشجعي:

لقد عثر القبطي أول زلة وكان وما منه العشار ولا الزلل
أتاه وليد بالشهود يقودهم على ما ادعى من صامت المال والخول
يقود إليه كلثما وكلامها شفاء من الدار المخامر والخبل

(١) كذا بالأصل وصوابه:

فتبا يعض بفارب ملحاحا

والقتب: رحل صغير على قدر السنام وفي أساس البلاغة: ومن المجاز قولهم للملح: هو قتب يعرض بالفارب؛ وقتب ملحاح، ثم ساق بيت النابغة مستشهداً به على ذلك.

فأدلى وليد عند ذلك بحقه وكان بهادل وعين كحيله ففتنت القبطي حتى قضى لها فلو أن من في القصر يعلم علمه له حين يقضي للنساء تخاوض إذا ذات دل كلمته لحاجة وبرق عينيه ولاك لسانه وكان وليد ذاك بحقه فأدلى بهادل وعين كحيله ففتنت القبطي حتى قضى لها فلو أن من في القصر يعلم علمه له حين يقضي للنساء تخاوض إذا ذات دل كلمته لحاجة وبرق عينيه ولاك لسانه وكان وليد ذاك بحقه فأدلى بهادل وعين كحيله ففتنت القبطي حتى قضى لها فلو أن من في القصر يعلم علمه له حين يقضي للنساء تخاوض إذا ذات دل كلمته لحاجة وبرق عينيه ولاك لسانه

قطع هذا الشعر عند عبد الملك بن عمير فقال: ماله قاتله الله؟ لربما جاءتني السعلة أو التنحج فأردتها مخافة ما قال^(١)

أخبرت عن أبي عمير الضريير، عن أبي عوانة، أنه قال: كنا عند عبد الملك بن عمير يوماً فقال: ما أصبح عندنا اليوم خبز ولكن من أراد منكم السوق فليشرب.

أخبرني أحمد بن علي؛ قال: حدثنا يعقوب عن عبد الرحمن بن مهدي، قال: كان سفيان الثوري يعجب من حفظ عبد الملك بن عمير.

القاسم بن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود

قال ابن أبي شيخ: حدثني ابن أبي خيثمة عنه استعمله مسلمة بن عبد الملك.

أخبرنا أحمد بن زهير بن حرب؛ قال: حدثني أبي، قال: حدثنا عمر بن عبد الملك الطنافسي، عن الأعمش: أن القاسم بن عبد الرحمن كان لا يأخذ عن القضاء أجراً، فأتي بصبي ليختن فقال: انحروا عنه جزوراً.

أخبرنا محمد بن إسحاق الصغاني، قال: حدثنا الأسود بن عامر، قال: حدثنا سفيان، عن يحيى بن سعيد؛ قال: سألت عمر بن عبد العزيز عن قاضي الكوفة، فقيل له: القاسم بن عبد الرحمن، وكان لا يأخذ على القضاء رزقاً.

أخبرني عبد الله بن أبي الدنيا؛ قال: حدثنا محمد بن قدامة؛ قال: حدثنا سفيان، عن مسعر، عن محارب بن دثار، قال: صحبنا القاسم بن عبد الرحمن فغلبنا بثلاث: بطول الصمت، وسخاء النفس، وكثرة الصلاة.

(١) القصة المذكورة في عيون الأخبار.

أخبرت، عن محمد بن معاوية، عن ابن عيينة، عن المسعودي، عن القاسم قال: أربع لا يؤخذ عليهن أجر: القضاء، والأذان، والحساب، والقرآن، يعني: بالحساب القسام، وفي كتاب أبي جعفر المخرمي، عن أبي السري، عن سفیان، عن مسعر، قال: ما رأيت أشد إيفاء في الحديث من عمر بن دثار، والقاسم بن عبد الرحمن، حدّثني عبد الله بن أبي الدنيا، قال: حدّثني ابن أبي عمر، قال: حدّثنا سفیان، عن مسعر، عن مزاحم بن زفر أخبره؛ قال: قدمت على عمر بن عبد العزيز، فسألني: من على قضائكم؟ قلت: القاسم بن عبد الرحمن قال: كيف علمه؟ قلت: عالم صحيح فهم؛ قال: فمن أعلم أهل الكوفة؟ قلت أتقاهم.

أخبرني إبراهيم بن أبي عثمان، عن ابن أبي شيخ، قال: ولّى عمر بن عبد العزيز القاسم بن عبد الرحمن قضاء الكوفة، وولي أبا الزناد بيت المال.

وأخبرني ابن أبي خيشمة، عن أبي شيخ، قال: ولّى سلمة بن عبد الملك القاسم بن عبد الرحمن، قال أبو بكر: وللقاسم بن عبد الرحمن حديث كثير رفعه.

حدّثنا العباس بن محمد الدوري؛ قال: حدّثنا موسى بن إسماعيل؛ قال: حدّثنا أبو عوانة، عن إسماعيل بن سالم بن عمر أنه شهد القاسم بن (القاسم بن) عبد الرحمن وهو قاضي الكوفة أتاه رجل بحمار اشتراه فقال: انظر إلى هذا الحمار، فإني اشتريته وكتمنيه صاحبه ليس له وباعه فقال: جنني بشهود أن به عيباً، ولم تنظر إلى الحمار.

حدّثنا محمد بن إسحاق الصغاني؛ قال: حدّثنا هاشم بن القاسم؛ قال: حدّثنا المسعودي، عن القاسم، أنه ضرب عبداً افتري على حرّ ثمانين سوطاً.

أخبرني جعفر بن محمد؛ قال: حدّثنا عثمان بن أبي شيبة، قال: حدّثنا يحيى بن سعيد القطان؛ قال: سمعت الأعمش يقول: لما ولي القاسم القضاء أرسل إليّ؛ فقال: عرض عليّ مائة فأبيت، وعرض عليّ مائتين فأبيت، قال: فقلت: إما أن تأخذ، وإما أن تقعد في منزلك.

أخبرني عبد الله بن محمد بن حسن. قال: أخبرنا أبو كريب، قال: حدّثنا حفص بن غياث؛ عن الأعمش، قال: قال لي القاسم بن عبد الرحمن: لو جلست إليّ إن رأيت فيّ شيئاً رددتني عنه؛ قال: فجلست إليه فجاء رجلان يختصمان؛ فقال أحدهما: إن لي على صاحبي شيئاً، فقال: ألك بيعة؟ قال: لا. استحلّفه، قال: اذهب اطلب بيعة؛ ولا تستحلّفه، قلت: هذا يقول ليس لي بيعة، أتريد أن تجيء بشهود زور.

أخبرنا الحسن بن محمد الزعفراني؛ قال: حدّثنا زيد بن الحباب، قال: حدّثني ربيع بن منذر الثوري؛ قال: شهد أبي عند القاسم بن عبد الله بن مسعود، فقال له: انتني بمن يزكك، فقال له: لي ولك أنت، فكان القاسم دخله تفرز من ذلك، ومضى أبي، فقال: من هذا؟ قالوا: منذر الثوري؛ قال: عليّ به، فاتاه الرسول؛ فقال: أجب القاضي؛ فقال: لا، إنما كانت عندي شهادة فأديتها، ولم يفعل.

حدّثنا عبد الله بن محمد بن أيوب؛ قال: حدّثنا عبادة؛ قال: حدّثنا المسعودي؛ قال: شهدت القاسم بن عبد الرحمن جلد عبدأ في قرية ثمانين، فقال له عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد: جلدت العبد ثمانين؟ قال: نعم قال: لِمَ؟ قال: لقول الله عز وجل: ﴿فَأَجِدُوا ثَمَانِينَ جِلْدَةً﴾؛ فقال عبد الحميد لأبي الزناد: أكذاك كتتم تفعلون؟ قال: ما كنا نفعل، حتى كان عمر بن عبد العزيز جلد عبدأ ثمانين.

حدّثنا عبد الله، قال: حدّثنا حماد، قال: حدّثنا ليث بن أبي سليم، عن القاسم بن عبد الرحمن، أن ابن مسعود قال: يجلد ثمانين.

أخبرت عن صالح الترمذي؛ عن ابن إدريس، عن الشيباني؛ قال: قلت للقاسم: ما تقول في المدعى عليه؟ كيف تستحلفه؟ قال: استحلفه بالله ما يعلم له حقاً، ولا يدفع له حقاً؛ قلت: قد جمعتهما؛ قال: أستغفر الله قد بلغتني أن رسول الله ﷺ قال: «لا تضطروا الناس في أيمانهم إلى ما لا يعلمون».

أخبرت عن جعفر بن عون، عن ابن عميس، قال: كنا بخصاصة مع القاسم، فأتى بسكر، فأمر فوضع بين يدي القوم؛ قال أبو بكر: توفي القاسم بالكوفة في ولاية القسري.

الحسين بن حسن الكندي

أخبرني أحمد بن أبي خيثمة، عن سليمان بن أبي شيخ، قال: ثم ولّى عمر بن هبيرة الحسين بن الحسن الكندي، وقال ابن سعد عن الهيثم بن علي: استقضاه عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب، وقال أبو حسان: ولاء ابن هبيرة، حين عزل القاسم بن عبد الرحمن، وقد روى عنه شريك.

حدّثني أحمد بن زهير قال: حدّثنا محمد بن الصباح البزار، قال: حدّثنا شريك، عن حسين بن حسن الكندي، عن أبي بريدة قال: حججنا فلقينا ابن عمر، فقلنا: إن قوماً يقولون: لا قدر، فقال: إن لقيتموهن فأبلغوهن أن عبد الله بن عمر منهم بريء، وأنتم منهم براء، قد جاء

رجل إلى رسول الله ﷺ؛ فقال: يا رسول الله: ما الإيمان؟ ثم ذكر الحديث^(١).

وروى عنه ابن الغسيل، حدّثنا عبد الله بن محمد الوراق، قال: حدّثنا محمد بن عبد الوهاب؛ قال: حدّثنا عبد الرحمن بن الغسيل، عن الحسين بن الحسن الكندي، عن رجل، عن قيس بن عباد، أنه هراق الماء وتوضأ؛ ومسح على خفيه، وأمّ الناس.

وحدّثني عبد الله بن أبي الدنيا: قال: حدّثني عبد الرحمن بن صالح الأزدي، قال: حدّثني محمد بن بكير الهمداني؛ قال: انطلق الحسين بن الحسن الكندي إلى محارب بن دثار، فأمر محارب بشاة، فذبحت؛ فقال الحسين: إني صائم؛ فقال محارب بن دثار: تؤجر ويخصب العيال.

قال أبو بكر: وما أقل ما روي عنه.

حدّثنا العباس بن محمد الدوري؛ قال: حدّثنا أبو سلمة؛ قال: حدّثنا أبو عوانة عن إسماعيل بن سالم، قال: قضى حسين بن حسن بين رجلين؛ اشترى أحدهما من الآخر جارية زعم المشتري أنها مجنونة؛ فقال له الحسين: انتني بشهودك أنها مجنونة؛ قال: ليس لي شهود؛ فقال للبائع: احلف بالله لقد بعته وما بها من جنون؛ فقال البائع: اردد اليمين على بيعي الذي اشترى مني، فقال الحسين للذي اشترى: احلف بالله لقد اشتريتها وأن بها لجنونا؛ فكره المشتري تلك اليمين، فقال الحسين للبائع: إني أفهم الناس، وأخاف إنما تكون رددت اليمين عليه من ورع علمته عنده؛ فاحلف بالله لقد بعته، وما بها من جنون، فكره القوم كلهم اليمين، فقاموا واصطلحوا.

سعيد بن أشوع الهمداني

أخبرني أحمد بن أبي خيثمة، عن سليمان بن أبي شيخ؛ قال: عزّل خالد بن عبد الله القسري الحسين الكندي، واستقضى سعيد بن أشوع؛ قال ابن سعد، عن الهيثم بن عدي؛ قال: لما قدم خالد العراق عزل الحسين عن القضاء، وجعله على الخاتم، واستقضى سعيد بن أشوع، وكذلك قال أبو حسان كما قال الهيثم سواء.

قال أبو بكر: وسعيد بن أشوع ممن روي عنه الحديث، والفقه، وما أقل ما أسند من الحديث، وقد ذكرت ما بلغني، مما أسنده، ورفعته إلى غيره.

(١) حديث الإيمان: حديث الإيمان الذي ذكر فيه الإيمان بالقدر مروى في مسلم عن عمر رضي الله عنه، وفي آخره: «وأن تؤمن بالقدر خيره وشره». راجع مسلم صحيح.

حدَّثنا علي بن حرب الموصلي، قال: حدَّثنا محمد بن فضيل، وحدَّثنا محمد بن إسماعيل الحسَّاني، ومحمد بن عبد الملك الدقيقي، قال: حدَّثنا يزيد بن هارون؛ قال: حدَّثنا أشعث بن سوار، عن ابن أشوع، عن حنش بن المعتمر، قال: بعث علي صاحب شرطة، فقال: إني أبعثك لما بعثني له رسول الله ﷺ: «لا تدع قبراً إلا سويته»^(١).

حدَّثني محمد بن حفص، قال: حدَّثنا الحسن بن محمد بن عبد الواحد، قال: حدَّثنا إسماعيل بن أبان، قال: حدَّثني أبو مريم؛ قال: حدَّثني سعيد بن أشوع، قال: حدَّثني حنش بن المعتمر الكناني، عن علي بن الحسين: قال رسول الله ﷺ لرجل من الأنصار: «انظر القبور الشاخصة، فلا تدع قبراً إلا سويته، وادخل بيوت المدينة؛ فلا تدعن زخرفاً إلا نزعته»، فكان الأنصاري هاب فقال لي: يا علي، وبعث معي ناساً ففعلت ذلك.

حدَّثني مضر بن محمد الأسدي، قال: حدَّثنا أبو سرور عبد الملك بن حبيب الشعبي، قال: حدَّثنا الفزاري، يعني أبا إسحاق؛ عن ليث بن أبي سليم، عن سعيد بن أشوع، عن أبي ليلي مولى الأنصار، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «لقد هممت أن أمر بالصلاة فتقام، فانظر من لم يشهد المسجد، فأحرق عليه بيته»^(٢).

حدَّثني القاسم بن ناصح السمسار، قال: حدَّثنا أبو الوليد الطيالسي: قال: حدَّثنا أبو الأحوص، قال: قلت يا رسول الله: قد سمعت منك حديثاً كثيراً: أخاف أن ينسيني أوله آخره، فحدَّثني بكلمة تكون جماعاً، قال: «اتق الله فيما تعلم»^(٣).

حدَّثني أحمد بن محمد بن إبراهيم بن يوسف السعدي، قال: حدَّثنا عبد الرحيم، عن محمد بن عبيد الله، عن سعيد بن أشوع، عن عامر، عن معاذ بن جبل، عن النبي ﷺ، نحو حديث عبد الرحمن، عن سفيان، عن عبد العزيز، عن شيخ من الأنصار عن النبي ﷺ، قال: «إذا وجدتم جالساً فاجلسوا».

أخبرني محمد بن إسحاق الصغاني، قال: أخبرنا عتاب بن زياد؛ قال: حدَّثنا

(١) حديث الكتاب أخرجه مسلم بلفظ آخر، عن أبي الهياج الأسدي، قال: قال لي علي: أبعثك علي ما بعثني عليه رسول الله ﷺ أن لا تدع تمثالاً إلا طمسته، ولا قبراً مشرفاً إلا سويته.

(٢) حديث الكتاب خرج في الصحيحين فهو عند البخاري في (باب وجوب صلاة الجماعة) وعند مسلم في (باب فضل صلاة الجماعة) وأخرجه أصحاب السنن الأربعة بألفاظ مختلفة.

(٣) «اتق الله فيما تعلم»: رواه البخاري في التاريخ، وكذلك الترمذي والطبراني من حديث أنس بن أشوع عن زيد بن سلمة الجعفي (بضم الجيم وإسكان العين). قال الترمذي في الملل: سألت عنه محمداً يعني البخاري فقال سعيد بن أشوع: لم يسمع من زيد فهو عندي مرسل، ومعنى الحديث: احذر الله وخفه في العمل أو في ترك العمل بالذي تعلمه.

عبد الله بن مبارك؛ قال: حدّثنا علي بن صالح؛ عن ابن أشوع، عن شريح بن النعمان؛ قال: سئل علي عليه السلام عن الأضحية، فقال: لا مقابلة، ولا مدابرة؛ سليمة الأذن والعين.

أخبرنا الصغاني: قال: حدّثنا عتاب، قال: أخبرنا عبد الله، قال: حدّثنا سفيان، عن أشوع، عن شريح؛ قال: سمعت علياً عليه السلام سئل عن الأضحية؛ فقال: لا مقابلة، ولا مدابرة، ولا شرقاء، سليمة الأذن والعين^(١).

في كتابي عن محمد بن عبد الله المخرمي، قال: حدّثنا مظفر بن مدرك بن كامل، قال: حدّثنا قيس، عن أبي إسحاق، عن شريح؛ قال: قال علي عليه السلام: قال رسول الله ﷺ: «لا يُضْحَى بها مقابلة، ولا مدابرة، ولا شرقاء^(٢)، ولا خرقاء»؛ فقلت لأبي إسحاق: سمعته من شريح؟ قال: حدّثني ابن أشوع عنه.

حدّثني المسروقي؛ قال: حدّثنا عبيد بن يعيـش؛ قال: حدّثنا قيس بن أشوع، عن شريح بن النعمان، عن عليّ النبي ﷺ: «أن يُضْحَى بمقابلة، أو مدابرة، أو شرقاء، أو خرقاء».

حدّثني أبو إبراهيم الزهري؛ قال: حدّثنا يحيى بن سلمان الحنفي؛ قال: حدّثنا عبدة بن سليمان قال: حدّثنا صالح بن يحيى، عن ابن أشوع، عن شريح بن النعمان، عن علي عليه السلام، في الضحية مثله.

حدّثنا فضل بن سهل الأعرج، قال: حدّثنا يزيد بن هارون، قال: حدّثنا أشعث بن سوار، عن سعيد بن أشوع، عن حنش: أن علياً عليه السلام قضى في السمحاق أربعاً^(٣) من الإبل.

حدّثنا محمد بن عبد الله المخرمي؛ قال: حدّثنا يحيى بن سعيد القطان، عن سفيان، عن سلمة بن كهيل، عن ابن أشوع عن ربيعة بن أبيض، عن علي عليه السلام؛ قال: البرد مخاريق الملائكة^(٤).

(١) سليمة الأذن ما نقل عن علي ذكره أصحاب السنن الأربعة حديثاً مرفوعاً عن علي قال: أمرنا رسول الله ﷺ أن نستشرف العين والأذن، وقال فيه الترمذي: حسن صحيح.

(٢) الشرقاء: مقطوعة الأذن طولاً، والمقابلة: ما قطع من مقدم أذنها شيء وترك معلقاً والمدابرة: ما فعل ذلك بمؤخر الأذن من الشاة، والخرقاء: مثقوبة الأذن.

(٣) ما روي عن علي، روي عن زيد بن ثابت: وهو رواية عن أحمد بن حنبل، ونقل عن عمر وعثمان فيها نصف أرش الموضحة. والسمحاق: الشجة التي تصل إلى جلدة رقيقة بين اللحم وعظم الرأس.

(٤) المرادي عن علي نقل قريباً منه الإمام أحمد والترمذي وصححه والنسائي، عن ابن عباس رضي الله تعالى =

حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عَمْرٍو الرِّيَالِيُّ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ الْحَنْفِيُّ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ ابْنِ أَشْوَعٍ، عَنْ أَبِي بَرْدَةَ: أَنَّ جَرِيرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ كَانَ إِذَا أَبَقَ لَهُ عَبْدٌ فَأَخَذَهُ عُنُقَهُ قَتَلَهُ، وَكَانَ يَقُولُ: إِنَّهُ لَا تَقْبَلُ لَهُ صَلَاةٌ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى أَهْلِهِ^(١).

حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الْعَبَّاسِ بْنِ أَبِي مِهْرَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَمِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَلْمَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُنَيْسَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ أَشْوَعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَسَارٍ، قَالَ: كَانَ لَنَا مَيْتٌ فَعَجَلْنَا إِلَى الْمَسْجِدِ فَلَقِينَا خَالِدَ بْنَ عَرْفَطَةَ، وَسَلِيمَانَ بْنَ صَرْدٍ فَقَالَا: أَلَا أَدْتَنَّا بِهِ؟ قُلْتُ: كَانَ مَبْطُونًا؛ فَقَالَا: سَمِعْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «صَاحِبُ الْبَطْنِ لَا يَعْذِبُ فِي قَبْرِهِ».

وَحَدَّثَنِي الْحُسَيْنُ بْنُ جَعْفَرِ الْبَرْجَمِيِّ، وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ شَيْبٍ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ حَمِيدٍ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَشْرٍ بْنُ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ؛ قَالَ: جَلَسْتُ أَنَا، وَجَعْفَرُ بْنُ عَمْرِو بْنِ حَرِيثٍ، وَسَعِيدُ بْنُ أَشْوَعِ الْقَاضِي إِلَى فُلَانٍ بْنِ سَعِيدٍ، أَوْ سَعِيدُ بْنُ فُلَانٍ؛ فَحَدَّثَنَا أَنَّ نَفْرًا مِنْ صَحَابَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَتَوْهُ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرْنَا رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَنَا مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَأَبُو بَكْرٍ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَعُمَرُ بْنُ الْوَلِيدِ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَعَلِيٌّ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَعُثْمَانُ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَطَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَالزُّبَيْرُ بْنُ الْعَوْنِ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَسَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَفُلَانُ بْنُ سَعِيدٍ، أَوْ سَعِيدُ بْنُ فُلَانٍ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ».

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْعَبَّاسِ الْكَابَلِيُّ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَلِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ خَالِدِ الْحِذَاءِ، عَنْ ابْنِ أَشْوَعٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: وَأَرَاهُ قَالَ: حَدَّثَنِي عَوْفُ بْنُ مَالِكٍ، قَالَ: بَيْنَمَا أَنَا أَمْشِي بِالشَّامِ، إِذَا بَيْنَ يَدَيَّ نَصْرَانِي يَسُوقُ بَامْرَأَةٍ مُسَلِّمَةً فَتُخَسُّ بِهَا،

=
عَنْهُمَا: أَنَّ الْيَهُودَ - سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا: أَخْبِرْنَا مَا هَذَا الرَّعْدُ؟ فَقَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «مَلَكٌ مِنْ مَلَائِكَةِ اللَّهِ تَعَالَى مُوَكَّلٌ بِالسَّحَابِ يَبْدِيهِ مَخْرَاقٌ مِنْ نَارٍ يَزْجُرُ بِهِ السَّحَابَ يَسُوقُهُ حَيْثُ أَمَرَهُ اللَّهُ تَعَالَى» قَالُوا: فَمَا هَذَا الصَّوْتُ الَّذِي نَسْمَعُ؟ قَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «صَوْتُهُ»، فَقَالُوا: صَدَقْتَ.

(١) صَلَاةُ الْأَبْقَى: مَا قَالَهُ جَرِيرٌ جَاءَ فِي حَدِيثٍ رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي كِتَابِ الْإِيمَانِ، عَنْ جَرِيرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَيُّمَا عَبْدٍ أَبَقَ فَقَدْ بَرَّتْ مِنْهُ اللَّعْنَةُ»، وَكَذَلِكَ رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ فِي الْحُدُودِ وَالنِّسَائِيُّ فِي الْمَحَارِبِ بِالْفَاظِ مُخْتَلَفَةً، وَالشَّيْخُ الْأَخِيرُ مِمَّا رَوَاهُ وَكَيْعٌ، عَنْ جَرِيرٍ هُوَ لَفْظُ حَدِيثِ مُسْلِمٍ عَنْ جَرِيرٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا أَبَقَ الْعَبْدُ لَمْ تَقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ»، وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «فَقَدْ كَفَرَ» وَفِي رِوَايَةٍ: «فَقَدْ حَلَّ دَمَهُ» وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَى: «فَقَدْ أَخْلَى بِنَفْسِهِ». وَالْعُلَمَاءُ يَحْمِلُونَ هَذِهِ الْأَحَادِيثَ عَلَى التَّغْلِيظِ أَوْ أَنَّهُ الْمُرَادُ فَقَدْ كَفَرَ نِعْمَةَ السَّيِّدِ بِعَدَمِ إِدَاءِ حَقِّهِ فَإِنَّ عَمَلَهُ مِنْ عَمَلِ الْكُفْرَةِ وَالْجَاهِلِيَّةِ.

فصرعت فتجللها؛ فحذفته بعضا محججة فأتى عمر، وأتيت معاذ فقلت: أجرهن من عمر، قال: ذلك لك، ثم أتى عمر فقال: إني قد أخبرت رجلاً، قال: من؟ عوف بن مالك؟ قال: نعم، قال: فليجيء، فقلت: رأيت هذا النصراني يسوق بامرأة مسلمة فنخس بها، فصرعت فتجللها، فسألها عمر وسأله حتى أقر، فأمر بحبسها، ثم دعيت فقال: هؤلاء لهم عهد، ففوا لهم ما وفوا لكم، فإذا بدلوا فلا عهد لهم، ثم أمر به فصلب^(١).

أخبرني غير واحد عن يعقوب الدورقي، وأحمد بن منيع، عن ابن علية، عن خالد الحذاء، عن ابن أشوع، قال: حدّثني كاتب عن مغيرة بن شعبه، قال: كتب معاوية إلى المغيرة: أن أكتب إليّ بشيء سمعته عن رسول الله ﷺ، فكتب إليه: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن الله عز وجل كره لكم ثلاثاً: قيل وقال، وإضاعة المال، وكثرة السؤال».

حدّثنا عبد الملك بن محمد الرقاشي، قال: حدّثنا أبي، وحدّثني محمد بن علي بن شعيب؛ قال: حدّثنا عبيد الله بن عائشة؛ قال: حدّثنا عبد الواحد بن زياد، قال: حدّثنا الحارث بن حصيرة، قال: حدّثنا سعيد بن أشوع، عن بشر بن غالب، قال: سألت الحسن بن علي رضي الله عنهما، ونحن في مسير عن الشرب قائماً. فلم يجبني فلما نزلنا، إذا مناديه يناديه: أين بشير بن غالب، فأتيته وهو قائم محتجز وفتى له، وقال: أحدهما وغلّام له، فحلبت ناقة، فقال: باسم الله، وشرب وهو قائم، ثم ناولني فشربت وزاد ابن عائشة، وقال: اسق أصحابك.

أخبرني محمد بن حفص الخثعمي، قال: حدّثنا الحسن بن محمد الخثعمي قال: حدّثنا

(١) القصة رواها أبو عبيد في كتابه الأموال: عن الشعبي، عن سويد بن غفلة قال: لما قدم عمر الشام قام إليه رجل من أهل الكتاب فقال: يا أمير المؤمنين: إن رجلاً من المسلمين صنع بي ما ترى قال: وهو مشجوج مضروب، فغضب عمر غضباً شديداً، ثم قال لصهيب: انطلق فانظر من صاحبه فأتني به فانطلق صهيب فإذا هو عوف بن مالك الأشجعي فقال: إن أمير المؤمنين قد غضب عليك غضباً شديداً فأت معاذ بن جبل فليكلمه، فإني أخاف أن يعجل إليك فلما قضى عمر الصلاة قال: أين صهيب؟ أجبت بالرجل؟ قال: نعم، قال: وقد كان عوف بن مالك أتى معاذ فأخبره بقصته فقام معاذ فقال: يا أمير المؤمنين إنه عوف بن مالك فاسمع منه ولا تعجل عليه، فقال له عمر: مالك ولهذا؟ قال: يا أمير المؤمنين رأيت هذا يسوق بامرأة مسلمة على حمار فنخس بها لتصرع، فلم تصرع، فدفعها فصرعت، ففشيها وأكب عليها فقال: اتتني بالمرأة فلتصدق ما قلت، فأتاها عوف، فقال لها أبوها وزوجها: ما أردت إلى صاحبتنا قد فضحتنا، فقالت: والله لأذهبن معه، فقال أبوها وزوجها: نحن نذهب فنبلغ عنك. فأتيا عمر فأخبراه بمثل قول عوف، فأمر عمر باليهودي فصلب، وقال: ما على هذا صالحناكم، ثم قال: يا أيها الناس اتقوا الله في ذمة محمد ﷺ، فمن فعل منهم هذا فلا ذمة له، قال: قال سويد: فذلك اليهودي أول مصلوب رأته صلب في الإسلام اهـ.

إسماعيل بن أبان؛ قال: حدّثني أبو مريم؛ قال: حدّثني سعيد بن أشوع قال: حدّثني حنش بن المعتمر الكناني؛ قال: كنا مع علي عليه السلام، في الرحبة فأُتي بجنّازة؛ فصلى عليها ثم إنا خرجنا وخرج معنا؛ إلى الرحبة، ولحقنا قريظة بن كعب الأنصاري في أناس لم يكونوا صلوا عليها. فأمره علي فتقدم، وصلّى بهم على الميت؛ وبأسناده قال: صلينا مع عليّ على جنازة فكبر خمساً.

أخبرني الحارث بن محمد، قال: حدّثنا عبد العزيز بن أبان، قال: حدّثنا يونس بن أبي إسحاق، عن ابن أشوع، عن معاذ بن جبل، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: «إن الله يحب المسلم الخفيف الحاذ ذو حظ من صلاة لا يشار إليه بالأصابع، وأطاع ربه في السر، قسمت معيشته كفافاً فصبر عليها ورضي بها»^(١).

حدّثنا أبو حاتم مكي بن عبدان النيسابوري، قال: حدّثنا أحمد بن يوسف السلمي، قال: حدّثنا عمر بن عبد الله بن رزين، عن سفيان بن الحسين، عن سعيد بن عمرو بن أشوع، عن الشعبي، عن جابر بن سمرة قال: خرجت مع أبي إلى المسجد، ورسول الله صلى الله عليه وآله يخطب فسمعتة يقول: «يكون من بعدي اثنا عشر»، ثم خفض من صوته، فلم أدر ما يقول، قال: «كل من قرئ».

حدّثني أبو إسماعيل محمد بن إسماعيل بن يوسف، وغيره، قالوا: حدّثنا دحيم، قال: حدّثنا مروان بن معاوية الفزاري، قال: حدّثنا مرزوق بن ماهان التيمي، قال: قال ابن أشوع: كل نساء النبي صلى الله عليه وآله أحب إلي من عائشة؛ قال الشعبي: أما أنت قد خالفت النبي صلى الله عليه وآله كانت أحب نسائه إليه.

حدّثني موسى بن محمد الغُلي وأحمد بن زهير، وعلي بن عبد العزيز، قالوا: حدّثنا محمد بن عمر السوري، قال: حدّثنا الحكم بن عمر الحمامي قال: رأيت سعيد بن الأشوع، يقضي في المسجد مختوم على خاتمه، «أعداؤه أحب القاضي» سعيد بن الأشوع.

حدّثني البشري بن عاصم الهمداني، قال: حدّثنا محمد بن عبيد الطنافسي عن أبيه: أن ابن أشوع قضى له بعده.

(١) لم نجد هذا الحديث في الصحاح عن معاذ بهذا اللفظ، وقد رواه الديلمي والخطيب عن حذيفة بن اليمان بلفظ: خيركم في الماتنين كل خفيف الحاذ الذي لا أهل له ولا ولد. قال الدارقطني فيه: رواه ابن الجراح متروك وقال في الميزان: وهذا الحديث مما يقلط فيه، وفي معنى هذا الحديث أخبار كلها واهية. والمراد بخفيف الحاذ: خفيف الظهر من العيال والمال.

ذاكرت به أبا جعفر محمد بن عبد الرحمن الصيرفي، قال: نعم حدثنا به محمد بن عبيد، وهو حديث طويل ربما حدث به بطوله وربما اختصره.

أخبرنا عبد الرحمن بن محمد بن منصور الحارثي، قال: وحدثني محمد بن سويد بن سعدان الطحان، قال: حدثنا خلف بن هشام قال: حدثنا شملة بن هزال الضبعي: قال الحارثي أبو الحبروش، عن سعد الإسكاف الكوفي قال: غدوت إلى ابن أشوع، وإذا بداره نفر جلوس، فانطلقنا نمشي معه إلى المسجد حتى إذا كنا ببعض الطريق اندسست له، فسألته عن حديث عائشة عن الواصلة، فقال: إنك لسفيان، فسكت حتى دخل المسجد فانتهى إلى الحلقة التي أنا فيها، فجلس فيها وولّى ظهره، وانتنى علي وقال: إن عائشة قالت: إن الواصلة ليست بالتي تعنون، وما بأس إذا كانت المرأة ذعراء قليلة الشعر أن تصل رأسها بقرن من صوف أسود، ألا ليس هذه الواصلة، ولكن الواصلة: التي تكون في شبابها بغيا، فإذا أسنت وصلته بالقيادة^(١).

حدثنا علي بن حرب الموصلي، قال: حدثنا يحيى بن يمان عن أبيه، عن ابن أشوع، في رجل قال لرجل: يا لوطي؛ أنه ضربه الحد^(٢).

حدثني محمد بن إسحاق الصغاني قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، عن يحيى بن الوليد، قال: شهدت ابن أشوع أتى برجل قال لرجل: يا معفوج؛ فضربه الحد^(٣).

حدثني أحمد بن حرب البزار أبو جعفر؛ قال: حدثنا محمد بن محبوب، قال: حدثنا أبو عوانة عن بيان بن أشوع في رجل قضى المناسك كلها إلا الطواف بالبيت، وخرج من الحرم فأصاب صيداً، قال ابن أشوع: عليه الجزاء، وقال عامر: حلال صاد في حلال.

حدثني محمد بن يعقوب بن اليسع، قال: حدثنا سليمان بن داود، قال: حدثنا ابن عنبسة، عن أبيه، عن جده، قال: شهدت عند ابن الأشوع، فقال: هذا جاءني، وهذا خطي؛ وهذا خاتمي، قال: أتذكر الدنانير والدراهم؟ قلت: لا؛ قال: نعم.

(١) حديث لعن الواصلة والمستوصلة روي في البخاري ومسلم وفي الصحاح، وللعملاء آراء في هذه المسألة ذكرها العلامة العيني شارح البخاري عند الكلام على هذا الحديث من كتاب اللباس في صحيح البخاري ولما نقل رأي عائشة الذي نقله ابن أشوع قال: قالوا هذا الحديث - يعني حديث ابن أشوع عن عائشة - باطل ورواته لا يعرفون وابن أشوع لم يذكر عائشة. راجع شرح العيني عن البخاري - كتاب اللباس -.

(٢) وجوب الحد بقوله: يا لوطي - أحد أقوال في المسألة - وبعضهم لا يرى عليه حداً، وقال قوم: يجب عليه التعذير راجع المَحَلَّى لابن حزم.

(٣) العفج: الجماع، وهو بمعنى يا لوطي.

وأخبرني محمد بن سعد الكراني، قال: حدثنا محمد بن عبد الله الزهري؛ قال: حدثنا سفيان؛ عن عيينة، قال: أول قاض أدركت بالكوفة ابن أشوع، كان قبل محارب بن دثار.

حدثنا محمد بن إشكاب، قال: حدثنا أبو نعيم، قال: حدثنا محمد بن طلحة، قال: أقام ابن أشوع رجلاً فنادى: ألا إن هذا أكل الربا، فاعرفوه، قال: فسألته: أي ما ترى عليه؟ قال: ما أعلم عليه إلا ما يسمع به.

أخبرنا محمد بن إسحاق الصغاني؛ قال: حدثنا محمد بن شجاع، قال: حدثنا ابن نمير، عن مالك بن مغول، قال: شهدت ابن أشوع رد نكاح أعرابي تزوج مهاجرة.

حدثني محمد بن عبد الواحد، قال: حدثنا محمد بن يزيد، قال: حدثنا يحيى بن آدم، قال: حدثنا أبو زياد الفقيمي؛ عن الحسين بن عمرو، قال: ناظر سعيد بن أشوع الفضيل بن عمر، قال الشعبي لسعيد: ألم أنك عن أغيلمة إبراهيم؟ ولم يقل إبراهيم.

أخبرني عبد الله بن الحسن، عن النميري، قال: حدثنا عبد الوهاب الثقفي قال: حدثنا عمر يعني التيمي أن ابن أشوع سئل عن رجل وقع بأخت امرأته، فقال: قد جسرت عليها، وهابها عامر، وإبراهيم، أرى أن الحرام لا يحرم الحلال.

حدثني الحارث بن محمد التميمي، قال: حدثنا عبد العزيز بن أبان، قال: اخترنا عطار بن بشر الكباسي، قال: بعث أعدألي، وبقي عندي منها عدل واحد، فلقيني رجل فقال: أنا أخذه كما بعث، قال: فلبثت أياماً ثم لقيته، فقال: لا حاجة لي فيه، فخاصمته إلى ابن أشوع، فقال: ليس هذا يبيع فخذ عدلك.

وأخبرني عبد الله بن الحسن، عن النميري، عن أبي نعيم، قال: نادى مناد ابن أشوع: هل من خصم أو مستفت؟ فتقدم إليه أبو حنيفة، فسأله عن مسألة، فقال: أقيموه.

حدثني عبد الواحد بن خلف، قال: حدثنا إبراهيم بن سعيد، قال: حدثنا داود بن منصور، عن أبي الأحوص عن منصور بن يزيد بن رفاعة عن ابن أشوع، قال: واللّه ما هلكت بنو إسرائيل حتى طلب فيهم قاض فلم يوجد، وأيم الله ما أصبح في هذه الأمة قاض.

حدثني محمد بن القاسم بن حيوة، قال: حدثنا سعيد بن يحيى، قال: حدثني عمي عبد الملك بن عبيد، عن سعيد بن أشوع الهمداني، قال: دخل ابن أبي محجن الثقفي على معاوية؛ فقال معاوية: يا أهل الشام، هذا ابن أبي محجن الذي يقول:

إذا مت فادفني إلى أصل كرمه ترؤي عظامي بعد موتي عروقتها
ولا تدفني في الفلاة فإنني أخاف إذا ما مت ألا أذوقها
قال: واللّه لو شئت لأنشدت من شعره ما هو أفضل من هذا ثم أنشد:

لا تسألني القوم عن مالي وكثرته وسألني القوم عن ياسي وعن خلقي
أعطي السنان غداة الروع حصته وعامل الزج أرويه من العلق
والقوم أعلم أنني من سراتهم إذ سما بصر الرعييدة الفرق
وأطعن الطعنة النجلاء قد علموا تنفي المسامير بالإزباد والفهق
وأكشف المأزق المكروب غمته وأكتم السرفيه ضربة العنق
قال: وأبيك إن كنا أسأنا في القول، لا نسيء في الجائزة؛ فأعطاه عشرة ألف^(١).

عيسى بن المسيب البجلي

يقال إنه كان في أعوان ابن أشوع فاستقضاه خالد. كلّمه فيه أبان بن الوليد، فاستقضاه على الثخيلة، وقد روي عن عيسى بن المسيب أحاديث مسندة صالحة.

أخبرني إبراهيم بن أبي عثمان، عن سليمان بن أبي منصور؛ قال: حدّثني أبو الموفق سيف بن حاتم، قال: كان خالد القسري يحب أن يولي قضاء الكوفة رجلاً من المدينة، فقال لعيسى بن المسيب: قد وليتك، قال: ليس لي بهم علم، قال: إنما هو مدع ومدعى عليه، فعلى المدعي البينة، وعلى المدعى عليه اليمين! فولّي فكان إذا جاءه رجلان، قال: أيكما المدعي؟

(١) رواية الأغاني أن معاوية قال له: ليس أبوك الذي يقول؟ إلخ.

والآيات فيه هكذا:

لا تسألني الناس عن مالي وكثرته وسألني الناس ما فعلني وما خلقي
أعطي السنان غداة الروع حصته وعامل الرمح أرويه من العلق
وأطعن الطعمن النجلاء عن عرض وأحفظ السرفيه ضربة العنق
عف المطالب عما لست نائله فإن ظلمت شديد الحقد والحنق
وقد أجود وما مالي بذي قنع وقد أكر وراء المحجر البرق
والقوم أعلم أنني من سراتهم إذا سما بصر الرعييدة الشفق
قد يعسر المرء حيناً وهو ذو كرم وقد يشوب سوام العاجز الحمق
سيكثر المال يوماً بعد قلته ويكتسي العود بعد اليبس بالورق
فقال معاوية: لئن كنا أسأنا لك القول لنحسن لك العفو، ثم أجزل جائزته وقال: إذا ولدت النساء فلتلد مثلك

أهـ

هات بينة ، فجاءه رجلان قال كل واحد منهما : أنا المدعي ، فقال كل واحد منهما : داري في يدي ، فقام من المجلس فدخل على خالد ، فقال : أيها الأمير قد أعلمتك أنه لا علم لي بالقضاء ، فدعى خالد بعض المتفهمة ، فقال : ارجع إلى مجلسك فليس كل وقت يأتيك مثل هذا ، قال : لا والله لا أرجع فحينئذ ولّى محارب بن دثار .

الحكم بن عتيبة بن النهاس^(١) والمغيرة بن عيينة

قال أبو حسان : حدّثني بعض أهل العلم أن خالداً القسري عزل ابن الأشوع ، وولّى الحكم بن عتيبة بن النهاس العجلي ثم عزله ، وأعاد ابن أشوع ، فمات قاضياً قبل عزل خالد ، ثم استقضى خالد عيسى بن المسيب البجلي ، أشار به أبان الوليد .

وقال أبو حسان : وقال علي بن ظبيان : إنه الحكم بن عتيبة مولى كندة صاحب إبراهيم .

وهكذا أخبرني ابن أبي خيثمة ، عن سليمان بن أبي صفوان : أنه الحكم بن عتيبة مولى كندة ، وهذا غلط بينهما جميعاً .

وقال محمد بن سعد ، عن الهيثم بن علي : عزّل خالد القسري ابن أشوع واستقضى محارب بن دثار ، ثم عزله ، واستعمله على الروابي واستقضى الحكم بن عتيبة بن نهاس العجلي ، ثم عزله وأعاد ابن أشوع ، ثم مات قاضياً .

وكذا قال أبو هشام الرفاعي : عزّل خالد ابن أشوع ، واستقضى محارب بن دثار ، واستعمل محارباً على الروابي واستقضى المغيرة بن عتيبة النهاس ، كذا قال أبو هشام المغيرة بن عيينة ، ثم عزله ، وأعاد ابن أشوع ، فمات قبل عزل خالد بسنة ، فاستقضى خالد عيسى بن المسيب البجلي ، وقال الهيثم : إنما استقضى عيسى على النخيلة .

وقد قيل لما مات ابن أشوع : ولّى خالد محارب بن دثار .

فحدّثني أبو جعفر محمد بن صالح ، قال : حدّثنا أحمد بن حواسب الحنفي ، قال : حدّثنا ابن إدريس ، قال : قدم ابن هبيرة ، فشاور في القضاء ، فأشاروا عليه بالمغيرة بن عيينة بن النهاس فدعا به ، فقال : اجلس على القضاء قال : القضاء ؟ قال : نعم قال : والله إن القضاء شيء ما أحسنه ، قال : اجلس على ما تؤمر ، وقال : والله إن كنت صادقاً ما يحل لك أن توليني ، وإن كنت كاذباً ما

(١) الحكم بن عتيبة بن النهاس كوفي ذكره ابن أبي حاتم وبيّض له مجهول وقال ابن الجوزي : إنما قال أبو حاتم مجهول لأنه يروي الحديث وإنما كان قاضياً بالكوفة وليس هو الحكم بن عتيبة الإمام المشهور .

يحل لك أن توليني، قال ابن هبيرة أن: لو كنت أعرابياً ثم خرج منك هذا الكلام لوليتك، فجلس على القضاء ثم استعفاه فأعفاه.

وحدّث أحمد بن يزيد بهذا الحديث عن ابن فضيل فلم أفهمه عنه.

فحدّثني محمد بن إبراهيم بن الرّؤاسي، قال: حدّثنا أبو كريب، قال: حدّثنا ابن فضيل، عن أبي مالك الأشجعي، عن المغيرة بن عيينة بن النهاس: أن مكيا حدّثهم، قال ابن بديل: أن [مكاتباً]^(١) لهم حدّثهم عن جابر بن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «إني وأمّي يوم القيامة على كوم مشرفون على الخلائق، ما من رجل من الأمم إلا ودّ أنه منا أيتها الأمة»، زاد ابن بديل، «وما من نبي كذبه قومه إلا نحن له شهداء يوم القيامة أنه قد بلغ رسالات ربه؛ والرسل عليهم شهداء».

حدّثنا علي بن حرب الموصلي، قال: حدّثنا ابن فضيل، عن أبيه، عن الحكم بن عتيبة بن النهاس، عن سعيد بن جبير، قال: المرتجبة تهزل القبيلة^(٢) ولا أحفظ عن الحكم بن النهاس حديثاً.

عبد الله بن نوف التيمي

حدّثني الحسن بن محمد بن مصعب، قال: حدّثني محمد بن عمر بن وليد، قال: حدّثني يحيى بن آدم؛ قال: حدّثنا أبو بكر بن عياش، قال: رأيت عبد الله بن نوف الأشعري السامي يقضي بالكوفة، في المسجد الأعظم، وحماد بن سليمان جالس معه، يشير عليه لا أعلمه إلا قال: في زمن خالد. قال أبو بكر: ولم أر أحداً ممن ذكر قضاة الكوفة ذكر هذا الرجل إلا في هذا الحديث.

محارب بن دثار السدوسي

أخبرني أحمد بن زهير عن سليمان بن أبي شيخ، وقال الهيثم بن عدي: عزّل خالد بن عبد الله القسري ابن أشوع واستقضى محارب بن دثار ثم عزله واستعمله على الروابي.

حدّثنا علي بن حرب الموصلي قال: حدّثنا الهيثم بن يزيد الجرمي عن سفيان قال: قال محارب بن دثار: وليت القضاء فبكت وبكى أهلي، وعزلت عن القضاء فبكت وبكى أهلي.

حدّثنا العباس بن محمد الدوري قال: حدّثنا عبد الرحمن بن مصعب أبو يزيد الشعبي قال: أخبرنا أبو سفيان عن محارب بن دثار قال: استعملت على القضاء فبكت وبكى أهلي.

(١) في الأصل: (مكيا) والتصحيح سنداً للطبري في تفسيره وفيه أن مكاتباً لهم حدّثهم عن جابر بن عبد الله أن النبي ﷺ قال إني وأمّي على كوم يوم القيامة مشرفين على الخلائق، ما أحد من الأمم إلا ودّ أنه منا أيتها الأمة... إلخ.

(٢) أي تحط من قيمتها ومكانتها - المراجع..

حدَّثني أحمد بن بشير بن عبد الوهاب أبو طاهر الدمشقي وغيره قالوا: حدَّثنا سليمان بن أبي شيخ قال: حدَّثنا أحمد بن بشير عن الأعمش قال: قال محارب بن دثار: وليت القضاء فبكت وبكى أهليه، وعزلت عن القضاء فبكت وبكى أهلي. زادني أحمد بن زهير عن ابن أبي شيخ: فوالله ما دريت مم ذاك فقلت: إن شئت أخبرتك قال: أخبرني، قلت: وليت القضاء فجزعت فبكى أهلك من جزعك، وعزلت فجزعت فبكى أهلك لما رأوا من جزعك قال: إنه لكما قلت وقریباً مما قلت.

وحدَّثت عن محمد بن بكر الأجهني قال: حدَّثني الحسن بن عبد الله الضبي قال: لما ولي محارب بن دثار أتيته وقد دخل المسجد فضلى قبل أن يجلس أربع ركعات، ثم رفع يديه يدعو فقال: اللهم إن هذا مجلس لم أجهه قط ولم أسلكه، اللهم فكما ابتليتني به فسلمني منه وأعني عليه، ثم بكى حتى بل بدموعه خرقة كانت في يده ثم قال لي: أشامتاً جئت أم معزياً قلت: بل جئت مسلماً. ثم ولي ابن شبرمة فأتيته فلما دخل المسجد صلى أربع ركعات قبل أن يجلس فلما سلم قال: اللهم إن هذا مجلس كنت أشتهيه وأتمناه عليك، اللهم فكما ابتليتني به فأعني عليه وسلمني منه. ثم بكى حتى بل خرقة كانت في يده.

حدَّثني أحمد بن زهير قال: حدَّثنا سليمان بن أبي شيخ قال: حدَّثنا محمد بن المعدل الواسطي مولى بني ذهل عن العوام بن حوشب قال: مررت على محارب^(١) بن دثار وهو يقضي فقال: إني أرى أنه المأمون على مكانه^(٢).

حدَّثني عبد الله بن عمر بن أبي سعد قال: حدَّثنا أحمد بن معاوية عن مؤرج عن سعيد بن سماك بن حرب عن أبيه قال: كنا قعوداً في مسجد بني ربيعة بن عامر بن ذهل بالكوفة فمر بنا محارب بن دثار فقال: أبا المغيرة كيف ذاك الحديث فقال: نعم. قال عثمان بن عفان لبشير بن الخصاصة: أقطعتك السلحين قال: وما السلحون قال: برية فيها نخل وشجر وزرع. قال: أوكل أصحابي تقطع، قال: لا، قال: لا حاجة بالأثرة. فلما مضى محارب قال سماك: إن أهل الجاهلية كانوا إذا كان في الرجل ست خصال سودوه ولا يتمن في الإسلام إلا بتسع وقد كملن في هذا الرجل يعني محارباً وهو: الصبر والحلم والسخاء والشجاعة والبيان والموضع، ولا يتمن في الإسلام إلا بالعفاف.

حدَّثني إسحاق بن الحسن قال: حدَّثنا أبو حذيفة قال: حدَّثنا سفيان عن محارب قال: لقد رأيتنا والرجل منا يتنازع بالثمن، فما أهله وصبيانه أحق من جيرانه. حدَّثني عبد الله بن أبي الدنيا قال: حدَّثنا عبد الرحمن بن صالح قال: حدَّثنا محمد بن بكير الهمداني قال: انطلق الحسن بن

(١) هذه العبارة في الأصل: «مررت مع علي بن محارب» وهو تحريف من الناسخ على الأرجح، فاقضى التصويب والمراجع.

(٢) أي لمهاتبه وعظم مكانه - المراجع.

الحسين الكندي إلى محارب بن دثار فأمر محارب بشاة فذبحت فقال الحسين: إني صائم فقال ابن دثار: نؤجر ويخصب العيال.

حدَّثني عبد الله بن أحمد بن حنبل قال: أخبرت عن عبد الصمد بن عبد الوارث عن حامان ابن الأهم قال: لما ولي محارب بن دثار القضاء قيل للحكم: ألا تأتيه قال: ما أصاب خيراً فأهنته، ولا أصابته عند نفسه مصيبة فأعزیه، ولا كنت له زواراً فأتیه. وقال محمد بن عمران الضبي: حدَّثنا أبو غسان ربيع قال: حدَّثنا حوسر قال: كنا عند محارب بن دثار فسقطت حية من السقف في حجره فنفر أصحاب الحديث حتى كسروا درابزين المسجد، وما زاد على أن نفضها من حجره فرماها.

قال: وحدَّثنا أبو غسان عن جرير قال: سمعت محارباً يقول: خرجت أريد أسقي فرسي من الفرات فلما انصرفت إذا برجل تقوده لبوة فحملت عليها فكشفتها عنه وعرضت له الفرس فقلت: ارتد فخلفي وأخذت بيده فإذا هو لا تقله رجلاه فحملت عليها فما زلت أكر عليها وتكر علي حتى غلبتني عليه فأدخلته الأجمة فوقفت أتلهف على سلاح فاسترجع إذ أقبل رجل مؤتزر بإزار أحمر في يده السيف فقال: رأيت رجلاً قادته لبوة قال: قلت: ها هو ذا من أنت؟ قال: ليس حين انتساب فدخل الأجمة فقلت: لا أبرح حتى أنظر ما يصنع فخرج إلي وهو مختضب بالدم وفي إزاره سبعة رؤوس أو خمسة فطرحها وطرح سيفه بين يدي فقال: سل قلت: ما هذا الرجل منك؟ قال: أخي، دخلت الأجمة فإذا هي قد أكلته فأخذت ما وجدت من عظامه فدفتته ثم عركت أذن شبل لها حتى صاع فجاءت فقتلتها وعلمت أن لها فحلاً فعركت أذن الشبل حتى جاء الفحل فقتلته ثم قتلت أشبالها فهذه رؤوسهم. قال: فقلت: شتان ما بين الرجلين.

حدَّثني أحمد بن زهير قال: حدَّثنا عبد الرحمن بن يونس قال: حدَّثنا سفيان قال: رأيت محارب بن دثار يقضي في المسجد ولحيته بيضاء طويلة.

حدَّثني مضر بن محمد الأسدي قال: حدَّثنا حامد بن يحيى، قال: حدَّثنا سفيان قال: رأيت محارب بن دثار يقضي في جانب مسجد الكوفة بين الناس في زمان القسري شيخاً طویل اللحية أشهب اللحية لا يخضب؛ فأخبرني عبد الرحمن بن محمد بن منصور قال: حدَّثنا ليثي، قال: حدَّثنا حسان بن إبراهيم قال: رأيت محارب بن دثار وهو قاضي أهل الكوفة يقضي في المسجد وهو يخضب بالسواد وله وفرة، ورأيت مفرق رأسه فيه أثر الحناء.

حدَّثني أبو طاهر أحمد بن بشير بن عبد الوهاب قال: حدَّثنا سليمان بن أبي شيخ قال: حدَّثنا أحمد بن بشير عن الأعمش قال: شهد عند محارب بن دثار رجل فقال له محارب: تولى ذينك الرجلين فأقبل شهادتك فلا فلا، فقال الرجل: قد تعلم أي صوام قوام، قال: صدقت ولكن إن توليت ذينك الرجلين يعني أبا بكر وعمر قبلت شهادتك وإلا فلا، فنهض الرجل.

حدَّثنا علي بن حرب قال: حدَّثنا القاسم بن يزيد الجرمي عن سفيان قال: قال محارب بن دثار: بغض أبي بكر وعمر نفاق.

حَدَّثَنَا إدريس بن عيسى القطان قال: حَدَّثَنَا حسين بن علي الجعفي عن هانيء بن أيوب الجعفي قال: سألت محارب بن دثار فقلت: ما تقول في غيبة الراضة قال: إنهم إذا لقوم صدق. وحدثت عن ابن حميد عن جرير قال: شهد عند محارب رجل ممن يتناول السلف فقال: إن قلت قبلت شهادتك.

وَأُنشِدُنِي بعض أهل العلم لمحارب بن دثار:

أَحْمَدُ خَالِقِي حمدا كثيرا
وَمَنْ عَلِيٍّ بالإسلام حتى
وَضَمَنَ محكم الفرقان قلبي
وَأَخْرَجَ مولدي قرنا فقرنا
يَعِيبُ علي أقوام سفاها
وَأَرْجَائِي أبا حسن صواب
وَعَثْمَانَ فقال الناس فيه
وَقَالَ الآخرون إمام عدل
وَلَيْسَ علي في الإرجاء بأس
إِذَا أَيَقْنَنُ أَنْ اللّهُ حق
وَأَنْ الرسل قد بُعِثُوا بحق
إِذَا حَشَرَ القرآن حشرت معه
وَمَا عَلِمِي بما فعلت رجال
وَلَا أَبْلُو بفوزهم قرانا
عَلَى ذم النبي وصاحبيه
سَبِيلٌ لَمْ يَكُنْ فِيهِ اختلاف
مَضَى عَمْرٍ وِصاحبه حميدا
فَلَمَّا أَكْرَمَا حدثت أمور
وَسَارَ النَّاسُ بعدهم صفوف
فَإِنْ تَابَعْتَ هَذَا قَالَ هَذَا
فَإِنْ خَفْتَ الإله وصنت ديني
لِقِيلِي لست أدري ما فلان
إِلَى الفردوس يخلد أم تراه
وَنَفْسٌ لست أدري ما تلاقي
وَمَا كَانَ إِبْنُ عَفَّانَ رسولا
هَمَا عَبْدَانِ إِنْ هَلَكَا بِذَنْبِ

بِذَا خَلَقِي فَأَنْشَأهُ سَوِيَا
عَرَفْتُ الدِّينَ مَقْتَبِلَا صَبِيَا
فَكُنْتُ لِمَنْ يَدِينُ لَهُ وَلِيَا
إِلَى الإِسْلَامِ لَمْ أَكْ جَاهِلِيَا
لِإِرْجَائِي أبا حَسَنِ عَلِيَا
عَلَى العَطْرَيْنِ بَرَا أَوْ شَقِيَا
فَقَالَتْ فِرْقَةٌ قَوْلَا بِذِيَا
وَقَدْ قَتَلُوهُ مَظْلُومَا بَرِيَا
وَلَا نَقِصَ وَلَسْتُ أَخَافُ شِيَا
وَأَنْ مُحَمَّدَا جَانَا نَبِيَا
وَأَنْ اللّهُ كَانَ لَهُمُ وَلِيَا
وَأَرْجَى بَعْدَهُمُ أَمْرَا حَفِيَا
مَضُوا قَبْلِي وَكُنْتُ لَهُمُ عَمِيَا
وَلَا أَبْلُو لَهُمُ مَعَ ذَلِكَ غِيَا
فَتَلَّكَ شَرِيْعَتِي مَا دَمْتُ حَيَا
أَرَاهُ كَالنَّهَارِ لَنَا مَضِيَا
هَمَا فَازَا بِحُكْمِهِمَا هَنِيَا
أَرَانِي عَنِ تَسْنَمِهَا غَنِيَا
يَطَاعُنْ بَعْضُهُمُ بَعْضَا مَلِيَا
أَسَاتُ وَكُنْتُ كَذَابَا مَسِيَا
دَعَيْتُ بِهَيْمَةِ يُدْعَى نَضِيَا
وَأَيْنَ يَصِيرُ إِذْ حَضَرُوا جَثِيَا
إِذَا اسْتَعَرَ الجَحِيمَ لَهَا صَلِيَا
أَنْظِمَا أَمْ تَصِيبُ هُنَاكَ رِيَا
وَمَا إِنْ كَانَ صَاحِبَهُ نَبِيَا
نَجُوتُ مِنَ الَّذِي رَكِبَا بَرِيَا

فإن سلما سلمت لقليل عدل
ورحمة ربنا وسعت وعمت
وقد قال الخوارج قول فجر
لسانك إن قومك كالنصارى
على ربي فإن الذنب شرك
فلم أشهد على قوم بشرك
هما علما القران وعلماني
ولم أنحلها قولا فريا
فلا تقضي على الرحمن شيا
يبث شهادة لم يلق ليا
وأعمى حين تذكرهم عتيا
وكننت على الذي طلبوا بطيا
ولا من كان رباني صبيا
وكان إليهما آوى شهيا

حدَّثني محمد بن عبد الله بن سليمان الحضرمي قال: حدَّثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال: حدَّثنا ابن إدريس عن أبيه قال: رأيت محارب بن دثار وحماد والحكم أحدهما عن يمينه والآخر عن شماله ينظر إلى الحكم مرة وإلى حماد مرة والخصوم بين يديه.

أخبرنا أبو سعيد الحارثي عبد الرحمن بن محمد قال: أخبرني أبي قال: حدَّثنا حسان بن إبراهيم قال: رأيت محارب بن دثار وهو قاضي أهل الكوفة يقضي في المسجد وهو يخضب بالسواد وله وفرة ورأيت مفرق رأسه فيه أثر الحناء.

حدَّثني محمد بن إبراهيم الرواس قال: حدَّثنا أبو كريب قال: حدَّثنا أبو بكر بن عياش قال: رأيت محارب يقضي في المسجد ورأيت ابن نوف يقضي بالمسجد في الحجرة وكان خالد جعلهما، قال أبو بكر: وكان حماد يجلس مع ابن نوف.

حدَّثنا العباس بن الدوري قال: حدَّثنا أبو سلمة قال: حدَّثنا أبو عوانة عن إسماعيل يعني ابن سالم. قال: قضى محارب بن دثار بين رجلين اشترى أحدهما من صاحبه زُبُقاً فقال المشتري: لم أقبض الزُبُق ولم أنقده المال وقال البائع: بعته وأشهدت عليه وصار ربه عن رضا، فقال المشتري: إني لم أر زُبُقَه، فقال البائع: إن الزُبُق حديثه وعتيقه ورديته كله سواء لا يفضل بعضه بعضاً وإنما يشتريه التجار في جريه ولا يُفْتَح، فقال المشتري: إنه مغشوش، فقال محارب: إن كان مغشوشاً فليس لك وإلا فقد جاز عليك البيع.

أخبرنا محمد بن إسحاق قال: حدَّثنا عتاب بن زياد قال: حدَّثنا عبد الله بن المبارك عن مسعر قال: حدَّثني مجبر عن محارب بن دثار أنه قضى لرجل شهد له شاهدان فشهد أحدهما بأقل مما شهد الآخر فقضى بالأقل.

حدَّثني عبد الله بن محمد بن الحسن قال: حدَّثنا عبد الله بن عمر قال: حدَّثنا حسين الجعفي عن أبي عبد الملك عبيد بن عبد الملك قال: تقدمت إلى محارب بن دثار فقضى علي فقلت: إن أهل المسجد يخالفونك فقال: ففي أشدهم عليك أنا. ثم لحقني بعد في طريق فقال: السلام عليك أيها الشيخ. قال: علم أنني قد وجدت في نفسي من قضائه.

أخبرني أحمد بن خالد بن عمرو الكلاعي قال: حدّثنا أبي قال: حدّثنا سويد بن عبد العزيز عن حسين عن محارب بن دثار أنه كان يقول في شهادة الصبيان بعضهم على بعض قال: إذا أدركوا فأثبتوا شهادتهم جازت شهادتهم.

حدّثنا الحسن بن محمد الزعفراني قال: حدّثنا محمد بن زيد الواسطي أبو سعيد عن إسماعيل بن أبي خالد عن محارب بن دثار في القاذف إذا تاب: قبلت شهادته.

حدّثني أحمد بن زهير قال: حدّثنا سعيد بن سليمان قال: حدّثنا أحمد بن بشير قال: حدّثنا مسعر قال: حدّثنا محارب بن دثار قال: وافقت عمران يعني ابن حطان إلى مكة فما ذكرته شيئاً حتى انصرفنا.

حدّثني عبيد الله بن علي بن الحسن بن إسماعيل بن العباس بن محمد قال: حدّثنا أحمد بن المقدام بن سليمان بن الأشعث قال: حدّثنا عمرو بن صالح الزهري قال: حدّثنا الثقة قال: قال محارب بن دثار في عمر بن عبد العزيز:

لو أعظم الموت خلقاً أن يواقعه
كم من شريعة حق قد بعثت لهم
يا لهف نفسي ولهف الواجدين معي
ثلاثة لا ترى عين لهم شبيها
وأنت تتبعهم لم تأل مجهداً
لو كنت أملك والأقدار غالبية
دفعت عن عمر الخيرات مصرعه

يعني عمر بن عبد العزيز. وقال محارب
سلام الله والصلوات منه
وأفضل ما أثاب ولي عهد
جزيت عن الأرامل واليتامى
وعن فقرائنا وذوي غنانا
وسعت بفضل حلمك في وقار
على الحضار والبادين منا
تقسط بينهم حكماً وعدلاً
أمير المؤمنين جزيت خيراً
لأنك بالرعية كنت رافياً
وكم من سنة درست وحكم
تزيد ذوي البصائر في هداهم

أتانا من دمشق له نعي فلما أن أناخ بنا دعينا
وأسمعنا المنادي من بعيد سراعاً راغبين وراهبينا
تبكي الدين والدنيا جميعاً لخمس كن من رجب بقينا

وذكر محمد بن عمران بن زياد قال: سمعت أبي يقول: قيل لمحارب بن دثار: كيف أصبحت يا أبا كردوس؟ قال: أصبحت كما قال شاعركم:

ولكن أراني لا أزال بحادث أعادي بما لم يمس عندي وأطرق

ورأيت هذا الحديث في كتاب بعض من حدث به عن قبيصة وأبي نعيم عن الثوري عن علقمة بن مرثد: أنه لقي محارب بن دثار فقال له: أيا محارب كم تردد الخصوم فقال له محارب: إني والخصوم كما قال الأعشى:

أرقت وما هذا السهاد المؤرق وما بي من سقم وما بي معشوق

ولكن أراني لا أزال بحادث أعادي بما لم يمس عندي وأطرق

فحدثني عبد الله بن محمد بن سنان قال: حدثنا سفيان عن مسعر عن علقمة بن مرثد قال: قلت لمحارب بن دثار: إلى كم تردد الناس فقال:

أعادي بما لم يمس عندي وأطرق

حدثني أبو حازم عبد الحميد بن عبد العزيز القاضي قال: حدثنا شعيب بن أيوب قال: حدثنا الحسن بن دثار، قال: سمعت أبا حنيفة يقول: كنت عند محارب بن دثار فتقدم إليه خصمان فادعى أحدهما على الآخر ثم أحضر شاهدين فشهدا، فالتفت الخصم إلى محارب فقال في أحد الشاهدين: والله إنه لرجل صالح وإنه وإنه فقال له محارب: تثني عليه وقد شهد عليك قال إنه والله ما كانت منه هفوة مثل هذه فقال محارب: حدثني ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال: «إن الطير لتزكي مناقيرها وتخفق بأجنحتها يوم القيامة من هول ما ترى» وإن رسول الله ﷺ قال: «شاهد الزور لا تزول قدماه حتى يتبوا مقعده من النار» قال: فرجع الشاهدان عن شهادتهما.

حدثنا أحمد بن حسان بن إسحاق عن أبيه عن محمد بن الفرات عن محارب بن دثار

بنحوه.

حدثني أحمد بن زهير وزير روح قال: حدثنا إسحاق بن إبراهيم قال: حدثنا سعد بن الصلت قال: حدثنا هارون بن الجهم القرشي عن عبد الملك بن عمير القبطي قال: كنت عند محارب بن دثار في مجلس القضاء فذكر نحوه.

حدثني محمد بن عبد الرحمن الصيرفي قال: حدثنا شعبة بن سوار عن شعبة، قال: لقيت محارب بن دثار على فرس وهو يريد مجلس القضاء فقلت له: هل سمعت ابن عمر خص ثوباً بعينه قال: لا، سمعته يقول: من جر ثوباً من ثيابه لم ينظر الله إليه، فرفعه محمد بن عبد الله المخرمي عن شعبة قال: قال رسول الله ﷺ: من جر ثوبه...

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَرْبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ الْجَرْمِيُّ عَنْ سَفْيَانَ عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّهُ لَيَمْنَعُنِي أَنْ أَلْبَسَ الثَّوْبَ الْجَدِيدَ مَخَافَةَ أَنْ يَحْدُثَ لِي جِيرَانِي حَسِداً يَقُولُونَ: مَنْ أَيْنَ لَهُ. حَدَّثْتُ عَنْ ابْنِ حَمِيدٍ عَنْ جَرِيرٍ قَالَ: قَالَ مُحَارِبُ بْنُ دِثَارٍ: مَا عَقَدْتُ عَقْدَةَ قَطٍ فَقَدَرْتُ أَحَدًا أَنْ يَشْهَدَهَا.

حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي الْأَصْبَهَانِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ يَمَانَ عَنْ سَفْيَانَ عَنْ مُسْلِمَةَ قَالَ: لَقِيَ مُحَارِبُ بْنُ دِثَارٍ خَثِيمَةَ فَقَالَ لَهُ خَثِيمَةَ: أَيَا مُحَارِبٍ كَيْفَ حَبَكَ لِلْمَوْتِ؟ قَالَ: مَا أَحْبَبَهُ قَالَ: إِنَّ ذَاكَ بِكَ نَقْصٌ كَبِيرٌ.

وقال أبو الكميث من بني السيد في محارب يهجو:

عمي بقضاء المسلمين محارب وبالرزق إن جاء الهلال بصير
فأتى محارب بنو السيد فقال: اكفوني سفيهم هذا فوالله إنني لشاعر؛ فقاموا إليه بتعالهم وقالوا: هجوت قاضينا لنمنعك الصلاة في المسجد فكف عنه.

قال أبو بكر: وهو محارب بن دثار بن كردوس بن مرداس بن جمويه السدوسي يُكْنَى أبا كردوس. وقال مؤرج: يُكْنَى أبا المغيرة. وقال عبد الله بن سعيد: وحَدَّثَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ عَنْ سَفْيَانَ قَالَ: مَا يَخِيلُ إِلَيَّ أَنِّي رَأَيْتُ بِالْكُوفَةِ أَحَدًا أَفْضَلَ عَلَى مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ.

أخبرني محمد بن إسحاق الصغاني: حَدَّثَنَا سَفْيَانَ قَالَ: رَأَيْتُ مُحَارِبَ بْنَ دِثَارٍ لَا يَخْضِبُ. أَخْبَرَنِي جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ خَلَّادٍ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَيْنَةَ يَقُولُ: رَأَيْتُ مُحَارِبَ بْنَ دِثَارٍ يَقْضِي فِي الْمَسْجِدِ.

أخبرني عبد الله بن محمد بن حسن، قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ بْنِ حَسَّانٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مَحْصَنٍ حَصِينُ بْنُ يَمِينٍ عَنْ حَصِينِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: كَانَ مُحَارِبُ بْنُ دِثَارٍ يَكْتُبُ شَهَادَةَ الصَّبِيَّانِ وَيَسْتَنْسِيهِمْ.

عبد الله بن شبرمة

ابن الطفيل بن حسان بن المنذر بن ضرار بن عمرو بن مالك بن زيد بن كعب بن كلاب بن ذهل بن مالك بن بكر بن سعد بن ضبة.

هكذا نسبه محمد بن عمران بن دثار:

وزعم أبو سعيد الأشج أن ابن شبرمة من بني ضبة مولى المنذر بن حسان، كذا أخبرني ابن مصعب عنه.

ونسبه محمد بن الحجاج بن جعفر بن إلياس يزيد بن الضبي قال: هو عبد الله بن شبرمة بن عمر بن شبرمة بن الطفيل بن حسان من ضرار بن عمرو بن يزيد بن كعب بن بجالة بن ذهل بن مالك بن سعد بن ضبة بن أد قال: وأناس تزيد: وتزوج بنت ابنة شبرمة ابن الطفيل جد ابن شبرمة.

قال أبو بكر: وهذا هو الصواب: ولاء يوسف بن عمر القضاء فيقال: بعد محارب بن دثار ويقال: بعد عيسى بن المسيب البجلي.

حدثنا أحمد بن زهير قال: حدثنا عبد الرحمن بن يونس قال: حدثنا سفيان، قال: استعمل يوسف بن عمر ابن شبرمة على القضاء ثم عزله وولّى ابن أبي ليلى.

أخبرني أحمد بن زهير قال: سمعت الحسن بن حماد يقول: استقضاه يوسف بن عمر - يعني ابن شبرمة - على الكوفة ثم بعثه إلى سجستان فاستقضى ابن أبي ليلى.

وحدثت عن بكر الأحنسي عن الحسن بن عبد الله الضبي قال: رأيت ابن شبرمة لما ولي القضاء دخل المسجد فصلى أربع ركعات قبل أن يجلس ثم سلم وقال: اللهم إن هذا المجلس كنت أشتهيه وأتمناه عليك، اللهم فكما ابتليتني به فسلمني منه وأعني عليه، ثم بكى حتى بل بدموعه خرقة كانت في يده.

حدثني عبد الله بن أحمد بن حنبل قال: حدثني عمرو بن محمد الناقد قال: حدثنا سفيان قال: قال لي مسعر: أما تشبه ابن شبرمة بشريح.

حدثني عبد الله بن محمد بن حسن قال: حدثنا عثمان بن أبي شيبة قال: حدثنا جرير عن مغيرة قال: كان ابن شبرمة لي صديقاً فلما ولي القضاء قال: لا تكلمني في شيء من أمر القضاء. قال أبو بكر: وعبد الله بن شبرمة قليل الإسناد، قليل الرواية عمن فوقه. وكتبت ما أسند وما أرفعه إلى غيره ورواه عنه مما بلغني وتقصّيت أخباره مع روايته.

حدثني أحمد بن عبد الله الحداد قال: حدثنا عمرو بن عون قال: حدثنا هشيم قال: قال لي ابن شبرمة: أقل الرواية تفقه. حدثنا علي وإشكاب بن إبراهيم بن الحر، قال: حدثنا أبو زيد شجاع بن الوليد قال: حدثنا عبد الله بن شبرمة عن أبي زرعة عن أبي هريرة قال: جاء أعرابي إلى النبي ﷺ فقال: النقة تكون بمشعر البعير أو بعجبه فتشمل الإبل كلها جرباً. فقال النبي ﷺ: «فما أعدى الأول» ثم قال ﷺ: «لا هامة ولا عدوى ولا صفر» والصفر وجع كان بينهم في بطونهم: «خلق الله كل نفس فكتب حياتها ومصيباتها ورزقها».

حدثني إبراهيم بن إسحاق السراج قال: حدثنا يحيى النيسابوري وحدثنا الدوري.

قال: حدثنا عمرو بن عون قال: حدثنا هشام عن ابن شبرمة عن أبي زرعة عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «خلق الله كل دابة فكتب أجلها ورزقها وأثرها».

حدثني أبو سيار قال: حدثني صفوان بن صالح أبو عبد الملك قال: حدثني الوليد بن مسلم قال: حدثني عبد الملك بن شبرمة الكوفي عن أبيه، عن أبي زرعة، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «ألا لا يعدني شيء شيئاً ألا لا يعدني شيء شيئاً»، فقام أعرابي من ناحية الناس فقال: يا رسول الله ما بال الإبل تكون في الرمل كأنها الظباء فيأتيها البعير به النقة من الجرب

بمشفره أو بعجب ذنبه فما منها بغير إلا يجرب فقال رسول الله ﷺ: «فمن أهدى الأول عاهة وقدر إن الله كتب على كل نفس مصائبها ورزقها وأجلها».

وحدثنا أحمد بن محمد بن سعيد التقي الهمداني، قال: حدثنا القاسم بن الحكم العربي حدثنا شعيب بن صفوان عن ابن شبرمة عن أبي زرعة عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يشكر الناس من لا يشكر الله» قال أبو بكر: هذا غلط والصحيح، ما حدثني أحمد بن عبد الجبار بن محمد بن العلاء التميمي قال: حدثنا محمد بن فضل عن ابن شبرمة، عن أبي معشر، عن الأشعث بن قيس قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يشكر الله من لا يشكر الناس».

حدثني إبراهيم بن إسحاق الصالحي قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال: حدثنا شريك بن عبد الله قال: حدثنا عمارة وابن شبرمة عن أبي زرعة عن أبي هريرة قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله نبئتني بأحق الناس مني بحسن الصحبة قال: «نعم لتبأن، أمك، قال: ثم من قال: أمك، قال: ثم من قال: أمك، قال: ثم من قال: أبوك».

حدثنا أحمد بن محمد بن عيسى البرني القاضي، قال: حدثنا مسلم بن إبراهيم قال: حدثنا وهيب، قال: حدثنا ابن شبرمة عن أبي زرعة عن أبي هريرة: أن رجلاً قال: يا نبي الله من أبر، قال: «أمك ثم أمك ثم أمك ثم أباك».

حدثني مربع محمد بن إبراهيم قال: حدثنا أبو ظفر قال: حدثنا جعفر بن سليمان عن شبرمة عن زرعة عن أبي زرعة عن أبيه عن أبي هريرة قال: قلت: يا رسول الله من أبر؟ فذكر الحديث. ثم لقيت أبا زرعة فحدثني: حدثنا القاسم بن عاصم الزمن قال: حدثنا خالد بن أبي يزيد المقرئ قال: حدثنا جعفر بن سليمان عن ابن شبرمة عن زرعة عن أبي زرعة عن أبي هريرة قال: وقد سمعته من أبي زرعة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «يا أيها الناس لا يعدي شيء شيئاً ثلاثاً فقال أعرابي: يا رسول الله إن النقرة من الحرج لتكون بمشفر البعير أو بعجبه فتفسر الإبل كلها جرباً فقال رسول الله ﷺ: «من أهدى الأول» فسكت الأعرابي ثم قال رسول الله ﷺ: «خلق الله كل نفس فكتب لها أجلها ومصيباتها ورزقها».

حدثنا إبراهيم بن إسحاق السراج، قال: حدثنا أبو كامل قال: حدثنا عبد الواحد بن زياد قال: حدثنا عمارة بن القعقاع وابن شبرمة قالوا: حدثنا أبو زرعة عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «أحدث الله لمن خرج مجاهداً في سبيل الله لا يخرجته إلا الإيمان بي وتصديق برسولي فهو عليّ ضامن أن أدخله الجنة أو أرجعه الذي خرج منه بما نال من أجر أو غنيمة» قال رسول الله: «والذي نفسي بيده ما من مسلم يكلم في الله إلا جاء يوم القيامة كلّمه يدمى اللون لون دم والريح ريح مسك».

قال: وقال رسول الله ﷺ: «والذي نفسي بيده لولا أن أشق على أمتي ما تخلفت عن سرية تغزو في سبيل الله ألا أجد ما أحملهم عليه ولا يجدون سمة فيبتعدوني ولا تطيب أنفسهم أن يتخلفوا

بعدي» وقال رسول الله ﷺ: «والذي نفسي بيده لو ددت أني أغزو في سبيل الله فأقتل، ثم أغزو فأقتل، ثم أغزو فأقتل».

حَدَّثَنِي إبراهيم بن إسحاق بن إبراهيم بن صالح قال: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيكَ قَالَ: حَدَّثَنَا عِمَارَةُ وَابْنُ شَبْرَمَةَ عَنْ ابْنِ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: نَبَيْتَنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ عَنْ مَالِي كَيْفَ أَصْدَقَ بِهِ، قَالَ: «نَعَمْ وَاللَّهِ لَتَنْبَأَنَّ نَصْدُقَ وَأَنْتَ صَحِيحٌ شَحِيحٌ يَأْتِيكَ الْغَنَى، وَتَخَافُ الْفَقْرَ وَلَا تَهْمَلُ حَتَّى إِذَا بَلَغْتَ هَهُنَا قُلْتَ: مَالِي لِفُلَانٍ وَفُلَانٍ، وَهُوَ لَهُمْ وَإِنْ كَرِهْتَ».

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعْدِ بْنِ إِبرَاهِيمَ بْنِ سَعْدِ أَبُو الْفَضْلِ الزَّهْرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ الْمَطْلَبِ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَبْرَمَةَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمْرَةَ: «يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ لَا تَسْأَلِ الْإِمَارَةَ فَإِنَّكَ إِنْ أُوْتِيَتْهَا عَنْ مَسْأَلَةٍ وَكَلْتَ إِلَيْهَا، وَإِنْ أُوْتِيَتْهَا عَنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ أَعْنَتْ عَلَيْهَا، وَإِذَا حَلَفْتَ عَنْ يَمِينٍ فَرَأَيْتَ غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا، فَاتِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ وَكْفَرٌ عَنِ يَمِينِكَ».

أَخْبَرَنَا حَمْزَةُ بْنُ الْعَبَّاسِ وَأَبُو صَالِحٍ دَاخِ أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورِ بْنِ رَاشِدِ الْحَنْظَلِيِّ قَالَا: أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ نَصْرِ بْنِ حَاجِبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَبْرَمَةَ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنِ حَذِيفَةَ قَالَ: أَدْرَكَتْ أَبَا بَكْرٍ وَعَمْرٌ وَمَا يَضْحِيَانِ كِرَاهَةً أَنْ يَسْتَنَّ بِهِمَا.

وَحَدَّثَنَا حَمْزَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ نَصْرِ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ شَبْرَمَةَ: قَالَ أُنْتِيتَ مَنْزِلَ الشَّعْبِيِّ وَكَانَ رَجُلًا غَيُورًا فَخَرَجَ عَلَيَّ عَلَيْهِ مَلَاءَةٌ مَوْرَسَةٌ فَقُلْتُ: يَا أَبَا عَمْرٍو أَخْبِرْنِي عَنْ قَوْلِ ابْنِ عَمْرِو لَا تَجْزِي نَفْسٌ إِلَّا عَنِ نَفْسٍ وَعَنْ قَوْلِ عَائِشَةَ وَابْنِ عَبَّاسٍ وَغَيْرِهِمَا: الْبَقْرَةُ عَنْ سَبْعَةٍ وَالْجَزُورُ عَنْ سَبْعَةٍ أَنْجِزِيءَ قَالَ: نَعَمْ قَالَ: فَخَرَجْتُ مِنْ بَيْتِهِ امْرَأَةً ضَرِيرَةً - أَوْ تَعَشُو - كَأَنَّهُ يَعْرِفُهَا فَقَالَ: لِأَنَّ أَتَصَدَّقَ عَلَى هَذِهِ وَذَوَاتِهَا بِدَرَاهِمِينَ أَوْ ثَلَاثَةَ أَحْبَابٍ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَضْحِي عَنْ بَعْضِ أَهْلِي ثُمَّ قَالَ، قَالَ حَذِيفَةَ: كُنَّا وَنَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَا نَتَكَلَّفُ مَعَهُ الضَّحَايَا وَكَانَ يَقْرُبُ كِبَشِينَ أَمْلَحِينَ قَالَ حَذِيفَةَ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْرُبُ بِكِبَشِينَ أَمْلَحِينَ وَيَذْبَحُ أَحَدَهُمَا فَيَقُولُ: «اللَّهُمَّ هَذَا عَنِ أُمِّي مِمَّنْ شَهِدَ لَكَ بِالتَّوْحِيدِ وَشَهِدَ [لِي] ^(١) بِالْبَلَاغِ».

حَدَّثَنَا الْحَسَنِ بْنُ السَّكَنِ قَالَ: حَدَّثَنَا إِبرَاهِيمُ بْنُ يَسَارٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سَفْيَانُ عَنْ ابْنِ شَبْرَمَةَ عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي حَذِيفَةُ أَنَّهُ أَدْرَكَتْ أَبَا بَكْرٍ وَعَمْرٌ وَمَا يَضْحِيَانِ كِرَاهَةً أَنْ يَسْتَنَّ بِهِمَا. قَالَ سَفْيَانُ: فَظَنَّ ابْنُ شَبْرَمَةَ أَنَّ حَذِيفَةَ، ابْنَ الْيَمَانِ؛ فَقُلْتُ: لَا هَذَا حَذِيفَةُ بْنُ أَسِيدِ أَبُو شَرْفِجَةَ الْغَفَّارِيِّ.

أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَثْمَانَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ إِبرَاهِيمِ الْعَبْسِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي عَمِي الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدِ

(١) فِي الْأَصْلِ (لَكَ) وَالْأَصُوبُ مَا أُبْتِنَاهُ - الْمَرَاJِعُ.

قال: حَدَّثني محمد بن حبان الأنماطي عن ابن شبرمة عن الشعبي عن النعمان بن بشير قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: قال الشعبي: فأصغيت وعلمت أنني لن أسمع أحداً من بعده فسمعتة يقول: «المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده، والمهاجر من هاجر ما نهى الله عنه».

حَدَّثنا إسماعيل بن الفضل السلمي قال: حَدَّثنا محمد بن عباد العكي من كتابه قال: حَدَّثنا هشيم بن بشير عن ابن شبرمة عن الشعبي عن جابر: أن اليهود جاءوا برجل منهم وامرأة محصنين قد فَجِرا فاستحلف ابن سوريا ورجل آخر بالله الذي أنزل التوراة على موسى والذي أنجاه من الغرق وأغرق فرعون تجدان ما قرأ له بالرجم^(١) فدعا بهما النبي ﷺ فرجما.

حَدَّثنا علي بن داود بن بديل قال: حَدَّثنا ابن أبي مريم قال: حَدَّثنا محمد بن جعفر بن أبي كثير قال: حَدَّثني ابن شبرمة الكوفي عن إبراهيم النخعي عن علقمة بن قيس عن عبد الله بن مسعود قال [لمن]^(٢) سألأ عنه: أن ذوات الأحمال أجلهن أن يضعن حملهن فزلت هذه الآية في المتوفى عنها زوجها وإذا وضعت المتوفى عنها حملها فقد حلت وآية المتوفى: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذُرُونَ أَزْوَاجًا لَا يَرِيحْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَزْوَاجَهُنَّ أَشْهُرًا وَعَشْرًا﴾.

حَدَّثنا حمزة بن العباس البيزدي قال: حَدَّثنا يحيى بن نصر بن حاجب قال: حَدَّثنا عبد الله بن شبرمة عن أبي سلمة عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «ما أسكر فخرم».

حَدَّثنا حمزة بن العباس قال: أَخبرنا يحيى بن نصر بن حاجب قال: حَدَّثنا عبد الله بن شبرمة عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال: «ما أسكر فحرام».

حَدَّثني عبد الله بن أحمد بن حنبل قال: حَدَّثنا أبي، قال: حَدَّثنا مصعب بن سلام قال: حَدَّثنا عبد الله بن شبرمة عن سالم عن أبيه قال: «كل مسكر حرام وكل مسكر خمز».

حَدَّثني أبو جعفر الحضرمي وأبو محمد بن طريف قال: حَدَّثنا محمد بن طريف قال: حَدَّثنا عيسى بن راشد عن ابن شبرمة عن سالم عن ابن عمر قال: كل شراب لا يزيد على الترك إلا جودة فهو حرام.

أخبرني محمد بن عبد الله بن سليمان الحضرمي قال: حَدَّثنا محمد بن طريف قال: حَدَّثنا عيسى بن راشد عن ابن شبرمة قال: سمعت سالماً وقيل له: إن نافعاً يحدث عن أبيك أنه لا بأس بإتيان النساء في أدبارهن، فقال: كذب العليج، إنما كان ابن عمر يقول: فأتوا حرثكم أي شتمت من حيث يخرج الولد.

حَدَّثني الحسن بن علي بن الحسين بن حرب الرقي القاضي قال: حَدَّثنا موسى بن مروان، قال: حَدَّثنا ببيعة، قال: حَدَّثنا العز بن عبد الله عن عبد الله بن شبرمة عن عبيد الله بن

(١) أي تجدان عقاب ما قرأ به الرجم في التوراة - المراجع.

(٢) في الأصل (من) فاقتضى التصويب - المراجع.

عبد الله عن عتبة عن ابن مسعود، قال: قضى رسول الله ﷺ للملاعنة بجميع ميراث ولدها بما أصابها فيه من النصب.

أخبرني محمد بن عبد الواحد بن سليمان، قال: حدثنا عبد الجبار بن العلاء، قال: حدثنا سفيان قال: حدثنا ابن شبرمة عن عبد العزيز بن رفيع، قال سفيان: ثم لقيت عبد العزيز فحدثني قال: دخلت أنا وابن مغفل على ابن عباس فقلنا: هل ترك رسول الله ﷺ شيئاً سوى القرآن قال لا.

وحدثنا عبد الجبار: بحث هذا الحديث، قال: حدثنا سفيان عن عبد العزيز بن رفيع قال: حججت مع شداد بن مغفل، فدخل علي بن عباس ومحمد بن شلبي فقال أحدهما: لم يترك محمد إلا ما بين هذين اللوحين. وقال الآخر: لم يبق شيء إلا ما في هذا المصحف، قال سفيان زاد شريك بن عبد الله عن عبد العزيز بن رفيع في الحديث الذي قال: بعث جارية. قال: إذأ لا أضعها إليك، قال: فإن لم نضعها إليه، فاذهب به إلى السجن. حدثني علي بن زكريا التمار قال: حدثنا جعفر بن محمد الأسدي قال: حدثنا عيسى بن راشد عن ابن شبرمة قال: سئل أنس بن مالك: هل صلى رسول الله ﷺ في المسجد الحرام حين دخله؟ قال: نعم صلى رسول الله ﷺ بين العمودين الأحمرين عند العروة الحمراء.

أخبرني أحمد بن محمد بن أبي بكر المقدمي قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا حصين بن نمير، قال: حدثنا عبد الله بن شبرمة عن عبد الله بن شداد عن ابن عباس قال: حُرِّمَت الخمر قليلاً وكثيرها والسكر من كل شراب.

حدثني عبد الله بن أحمد بن حنبل، قال: حدثني أبي، قال: حدثنا هشيم، قال: حدثنا ابن شبرمة عن عبد الله بن شداد عن ابن عباس، قال: حرمت الخمر بعينها قليلاً وكثيرها والسكر من كل شراب.

حدثني عبد الله، قال: حدثني أبي، قال: حدثنا شريح بن يونس، قال: حدثنا هشيم عن عبد الله قال: أخبرنا الثقة عن عبد الله بن شداد عن ابن عباس مثله.

حدثني عبد الله قال: حدثني أبي، قال: حدثني أبو الأحوص عن هشيم أنه قال لهم في هذا الحديث: سمعت ابن شبرمة، وخفض صوته هشيم، ثم قال عن حدثه، ثم رفع صوته فقال: عن عبد الله بن شداد.

حدثني غير واحد من أصحابنا عن محمد بن حرب الغساني من كتابه، قال: حدثنا أبو سفيان الحميري قال: حدثنا هشيم عن ابن شبرمة عن عمار الذهبي عن عبد الله بن شداد عن ابن عباس، قال: حُرِّمَت الخمر بعينها قليلاً وكثيرها والسكر من كل شراب.

حدثنا محمد بن عبد الملك الدقيقي، قال: حدثنا يزيد بن هارون عن ابن العلاء يعني أيوب بن أبي مسكين القصاب الواسطي عن الحجاج بن أرطاة عن ابن كليم عن عائشة عن

النبي ﷺ في المستحاضة، قال: «تدع الصلاة أيام أقرانها ثم تغتسل مرة، ثم توصي الزميل أيام أقرانها فإن رأيت صفرة» قال الدقيقي: سقطت علي كلمة فرأيت في كتاب غيري: «انتضحت وتوضأت وصلت».

حدثنا محمد بن عبد الملك الدقيقي قال: حدثنا يزيد بن هارون، قال: أخبرنا أبو العلاء عن ابن شبرمة عن امرأة مسروق عن عائشة عن النبي ﷺ مثله.

أخبرني أبو عمرو الغفاري أحمد بن خازم، قال: حدثنا إسماعيل بن أبان الدباق، قال: حدثنا ناصح، قال: حدثنا عبد الله بن شبرمة عن إبراهيم التيمي عن أبيه عن حذيفة، قال: دخلت على رسول الله ﷺ فقال: «اجلس لا يدخل عليك الأيتام» فجلست فذكر حديثاً فيه طول.

أخبرني يحيى بن إسماعيل البجلي في كتابه قال: حدثنا عبد الرحمن بن أبي بردة قال: حدثنا شعيب بن صفوان عن عبد الله بن شبرمة عن سلمة بن كهيل قال: سمعت حيدر بن سفيان يقول: قال النبي ﷺ: «من راعى راعى الله به، ومن يسمع يسمع الله به».

حدثنا أحمد بن محمد البرني القاضي قال: حدثنا أبو معمر، قال: حدثنا عبد الوارث، قال: حدثنا عبد الله بن شبرمة، قال: حدثت عن أبي وائل، قال: وكان أبو وائل قد أدرك النبي ﷺ ولكن لم يره. قال أبو وائل: إني لأذكر إذ قالوا: جاء مصدق النبي ﷺ، قال: فأتيته بكبش لي فقلت: يا مصدق رسول الله صدق شاتي فقال: يا ابن أخي - أو ابني - ليس فيها صدقة.

حدثنا عبد الله بن أيوب الحراز الضرير وليس بالمحرمي، قال: حدثنا محمد بن سليمان الذهلي بالبصرة في بني ذهل، قال: وحدثنا عبد الوارث بن سعيد، قال: قدمت الكوفة وبها ابن أبي ليلى وابن شبرمة وأبو حنيفة، فأتيت أبا حنيفة فسألته عن رجل باع بيعاً وشرط شرطاً فقال: البيع باطل والشرط باطل. وأتيت ابن شبرمة فقال: البيع جائز والشرط جائز. وأتيت ابن أبي ليلى فقال: البيع جائز والشرط باطل؛ فقلت: سبحان الله ثلاثة من فقهاء العراق اختلفوا في مسألة واحدة فرجعت إلى ابن أبي حنيفة فأخبرته، فقال: لا أدري ما قالوا، أخبرني عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن النبي ﷺ: «نهى عن شرط وبيع» فالبيع باطل والشرط باطل فأتيت ابن أبي ليلى فأخبرته فقال: ما أدري ما قال، أخبرني هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة، قالت: قال رسول الله ﷺ لي: «اشترى بريرة واشترطي» فالبيع جائز والشرط باطل. وأتيت ابن شبرمة فأخبرته فقال: ما أدري ما قالوا. حدثني مسعر بن كدام عن محارب بن دثار عن جابر قال: اشترى مني النبي ﷺ بعيراً وشرط لي حلابه إلى المدينة. البيع جائز والشرط جائز.

حدثني محمد بن عبد الله بن عبد الخالق الأزدي، قال: حدثني عبد الوهاب بن الضحاك قال: حدثنا إسماعيل بن عباس، قال: حدثني عمارة بن غزية، قال: حدثنا ابن شبرمة أنه سمعه يحدث عن ثابت البناني عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ ثلاث مرات: «رحم الله امرأة تكلم ففتم أو صمت فسلم».

أخبرنا محمد بن عبد الله بن الحارث، قال: أخرج إلينا عمرو بن هاشم كتابه قال: هذا كتابي وسماعي؛ فإذا فيه حدّثنا سويد بن عبد العزيز، قال: حدّثني الحجاج بن أرتاة وعبد الله بن شبرمة وشعبة وأبو حنيفة عن الحكم بن عنبسة عن عراك بن مالك عن عائشة أن أبا العملى وهو رجل من بني سليم استأذن على عائشة فاحتجبت منه فقال: أتحتجبن مني وأنا [عمك]^(١)، قالت: ومن أين ذاك؟ قال: رضعت في لبن امرأة أخي، فسألت عائشة النبي ﷺ فقال: «صدق يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب» فكانت لا تحتجب منه بعد.

أخبرني محمد بن عبد الواحد الأزدي قال: كتب إلي محمد بن عيسى النصبى المعروف بالرازي: حدّثنا سهيل بن سفيان قال: حدّثنا حماد بن الوليد عن ابن شبرمة عن ابن المنكدر عن جابر عن النبي ﷺ قال: «مدارة الناس صدقة» وبإسناده أن النبي ﷺ قال: «كل معروف صدقة».

أخبرني محمد بن عبد الواحد، قال: حدّثنا ابن حميد، قال: حدّثنا جرير عن ابن شبرمة عن سالم بن عبد الله عن أبيه في الحائض: أنه كان يقيم عليها وإن كان طافت يوم النحر سبعة أطواف حتى يطوف أطواف يوم النحر.

حدّثني محمد بن إبراهيم بن حماد، قال: حدّثنا أبو معمر، قال: حدّثنا عبد الوارث، قال: حدّثنا عبد الله بن شبرمة عن سالم بن عبد الله عن أبيه عن عمر بن الخطاب، قال: الدرهم بالدرهم، والدينار بالدينار وزناً بوزن فضل ما بينهما رباً.

في كتابك عن أحمد بن بديل، قال: حدّثنا عيسى بن راشد عن ابن شبرمة عن الحسن قال: قال النبي ﷺ لعبد الرحمن بن عوف «مسحت الحجر» قال: مسحت وتركت قال: «أحسن».

حدّثني محمد بن أحمد بن إبراهيم السراج قال: حدّثنا عبد الرحمن بن صالح، قال: حدّثنا عيسى بن راشد عن ابن شبرمة عن ابن عبد الرحمن عن علي قال: لأن أرجع بخمس آيات أعلمهن أحب إلي من أن أرجع بخمس قلائص أصيهن. أخبرني محمد بن عثمان، قال: حدّثنا عون بن سلام، قال: حدّثنا عيسى بن راشد عن ابن شبرمة عن أبي عبد الرحمن عن عبد الله قال: «خيركم من تعلم القرآن وعلمه».

حدّثني محمد بن الجهم النحوي، قال: حدّثنا جعفر بن عون، قال: أخبرنا أبو العلاء الخفاف عن ابن شبرمة عن سالم بن أبي الجعد عن سليمان، قال: الصلاة مكيال، من أوفى أوفى له ومن نقص فقد علمتم ما أعد الله للمسلمين.

أخبرنا إسماعيل بن الفضل، قال: حدّثنا قتيبة بن سعيد، قال: حدّثنا عتاب بن محمد بن

(١) في الأصل (ابن عمك) والصواب ما أثبتناه. وذكرت كتب الحديث المعتمدة أنه أفلح أبا القيس وكنيته أبو الجعد - المراجع.

شوذب، قال: حَدَّثَنَا عبد الله بن شبرمة عن عبد الرحمن الأزدي، قال: مرّضت ابن عباس بالطائف فسمعتة يقول: اللهم إني أتوب إليك من قولِي في الصرف.

حَدَّثَنِي محمد بن عبد الواحد قال: حَدَّثَنَا أبو حميد، عن جرير، عن ابن شبرمة، عن أبيه: رأيت علياً يوم الجمل في بردين له يرشح.

أخبرني محمد بن عبد الواحد بن سليمان، قال: حَدَّثَنَا نصر بن عبد الرحمن، قال: حَدَّثَنَا أحمد بن بشير، قال: حَدَّثَنَا ابن شبرمة عن علقمة عن أبي الدرداء، قال: لا يثوب في الفجر^(١).

حَدَّثَنِي محمد، قال: سمعت محمد بن حميد، قال: حَدَّثَنَا جرير، عن ابن شبرمة، عن ابن يسار عن عائشة، قالت: لأن أقطعهما بالشفار أحب إلي من أن أمسح عليهما^(٢).

حَدَّثَنِي محمد، قال: حَدَّثَنَا صلب، قال: قال: حَدَّثَنَا عبد الوارث، قال: حَدَّثَنَا ابن شبرمة أن ابن عطاء بن أبي رباح، وإبراهيم كانا يقولان: التيمم إلى المرفقين.

حَدَّثَنِي محمد بن عبد الله الحضرمي، قال: حَدَّثَنَا محمد بن طريف، قال: حَدَّثَنَا عيسى بن راشد، قال: سمعت ابن شبرمة يذكر عن عطاء، عن ابن عباس، قال: إذا دخل الأسير مكة فقد حقن دمه.

حَدَّثَنَا إسحاق بن إبراهيم، قال: حَدَّثَنَا موسى بن أيوب، قال: حَدَّثَنَا أبو إسحاق الفزاري، عن ابن شبرمة، قال: سألتني إياس بن معاوية، عن رجل أقر لرجل بوديعة، ثم قال: قد دفعتها إليه، فقلت: إذا كان الأصل مضموناً فالفرع مضمون، قال: أحسبتم. أو قال: أصبت.

حَدَّثَنِي عبد الله بن محمد بن حصين، قال: حَدَّثَنِي أبو سعيد الكندي قال: حَدَّثَنَا ابن إدريس، قال: سمعت أبي يذكر، عن ابن شبرمة، قال: قال لي إياس بن معاوية: إياك وما يستبج الناس من الكلام، وعليك بما تعرفه من القضاء.

حَدَّثَنِي علي بن محمد بن أبي الشوارب، قال: حَدَّثَنَا إبراهيم بن يسار، قال: حَدَّثَنَا سفيان، عن ابن شبرمة، قال: ما خاصم سليمان الأعمش قط رجلاً من أصحابنا إلا كان عليه القضاء، وأنه أتاني يوماً فخاصم إليّ أبيه، وكان عليه حق، فأخذ برقبته فعضها فدار عليها القضاء.

أخبرني علي بن محمد، قال: حَدَّثَنَا إبراهيم، قال: حَدَّثَنَا سفيان، عن ابن شبرمة، قال:

(١) الثوب: هو أن يقول في أذان الصبح - الصلاة خير من النوم - مرتين بعد قوله: حي على الفلاح وهذا مشهور وروي سنينه في العشاء وروي سنينه في كل الصلوات في أحد قولي الشافعي: الثوب في الفجر بدعة - راجع نيل الأوطار وشرحه في باب الأذان ففيه الاستدلال من الجانبين.

(٢) قال ابن عبد البر: ما نقل عن عائشة وابن عباس وأبي هريرة من إنكار المسح لا يثبت. وقد روى الدارقطني عن عائشة القول بالمسح.

وحديث الكتاب فيه محمد بن مهاجر، قال ابن حبان: كان يضع الحديث.

قال ابن عبد البر في الاستذكار روى عن النبي ﷺ المسح على الخفين نحو أربعين من الصحابة.

قدم علينا عبد الله بن عمر بن عبد العزيز أميراً على الكوفة، فنزل الحيرة فأتيته، فقلت: هل رأيت مسجدنا؟ قال: لا؛ قلت: لو رأيته ما رأيت مسجداً أطول عماداً، ولا أوسع بلاداً منه؛ قلت: فهل رأيت قرانا؟ قال: لا، قلت: لو رأيته ما رأيت لهم أمثلة، لا يدرك آخره أوله.

أخبرنا علي بن محمد، قال: حدثنا سفيان، قال: ابن شبرمة قال لي: عبد الله بن عمر بن عبد العزيز ألا ترفع إليّ حوائجك؟ فإنما يكفيك كتاب مثل هذا، فأقضي حوائجك، قلت له: أصلح الله الأمير ما سألت أحداً من الناس شيئاً استكثرته ولا الدنيا.

حدثني عبد الله بن خلف، قال: أخبرني عبيد الله بن عمر، قال: حدثنا سفيان، عن ابن شبرمة، قال: قال ابن هبيرة: لا يصلح للقضاء إلا الفهم الورع العالم.

حدثني الفضل بن الحسن البصري، قال: حدثنا أبو عبد الرحمن، قال: حدثنا ابن فضيل، عن ابن شبرمة، قال: سمعت الفرزدق يقول: ما رأيت أحداً أشعر من عمران بن حطان، كان أشعر الناس، قلت: كيف؟ قال: لو أراد أن يقول ما قلت لقال، ونحن لا نقدر أن نقول كما قال.

حدثني محمد بن عبد الواحد، قال: حدثنا عبد الجبار بن العلاء، قال: حدثنا سفيان، قال: قال ابن شبرمة: أتى الفرزدق فجعل ينشد، فقال له عمارة بن القعقاع بن ناجية: يا أبا فراس أين الله^(١)؟ فقال: يا ابن أخي إنما هي كلمة واحدة فإذا هي قد هدمت ما ترى.

قال: حدثنا عبد الجبار، حدثنا سفيان، عن ابن شبرمة قال: يا أبا هريرة.

(٢)

وقال: وحدثنا عبد الجبار، قال: حدثنا سفيان عن ابن شبرمة، قال: أتانا الفرزدق بالكوفة، فاهدنا إليه جزوراً، فقال: يا أبطر اجعل عقلها السيف ولا تكن مثل ابن المراغة يعني جريراً.

حدثني عبد الله بن أبي الدنيا، قال: حدثني إسماعيل بن حفص، قال: حدثنا ابن فضيل، عن ابن شبرمة، قال: قلت للكميت الأسدي الشاعر: إنك قلت في بني هاشم فأحسنت، وقد قلت في بني أمية أفضل مما قلت في بني هاشم، قال: إني إذا قلت أحب أن أحسن.

أخبرني محمد بن عبد الواحد، قال: حدثنا عبد الله بن محمد الزهري، قال: حدثنا سفيان، عن ابن شبرمة قال: قال علي رمضان قدد أقضوه قداً^(٣).

أخبرنا أبو بكر الرمادي، قال: حدثنا أبو إسحاق الطالقاني، قال: حدثنا جرير، قال: أظن

(١) أي أين خوفك من الله وإتقائك، له ومراقبتك لما تقول، وخوفك من حسابه - المراجع.

(٢) هنا بياض بالأصل.

(٣) أي أن رمضان يقسم الناس فرقا بين مستهين به ومعتقد لحرمة وجوبه، فالفرقة الأولى ضالة والثانية مهتدية فكانوا حازمين في قضاء ما فاتكم منه - المراجع.

ابن شبرمة حدّثني، قال: قيل لطلحة بن مصرف ألا تنم؟ قال: إني أكره أن يسكن في بيتي مسلم.

أخبرني محمد بن عبد الواحد، قال: حدّثنا عمر، قال: حدّثنا جرير، عن ابن شبرمة، عن الحسن، قال: قال رسول الله ﷺ: «ليملأن الله أيديكم من الأعاجم ثم يجعلهم أسداً لا يفرون فيضربون رقابكم ويأكلون فيكم».

وقال رسول الله ﷺ: «الحمى رائد الموت سجن الله في الأرض».

حدّثنا محمد قال: حدّثنا أبو سعيد عن أحمد بن بشير عن ابن شبرمة، عن الحسن، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تحلفوا بأبائكم، ولا بالطواغيت، ولا تحلفوا إلا بالله فإن الله لا يخلف إلا به».

أخبرني محمد بن عبد الواحد الأزدي، قال: حدّثنا محمد بن حميد، قال: حدّثنا جرير عن ابن شبرمة، عن الحسن، قال: أغيلمة حيارى ما لهم تعاقدوا، إن أجنبناهم لم يفهموا وإن سكنتنا عنهم أسلمناهم إلى غي شديد؛ لولا ما أخذ الله على العالم في علمه إن أجنبناهم إلا قليلاً. وعن ابن شبرمة، عن الحسن في قوله: «وَوَقَّ كَلَّ ذِي عِلْمٍ عَلَيْهِ» قال: ليس عالماً إلا فوقه عالم، حتى رجع الأمر إلى الله عز وجل.

حدّثنا عبد الله بن أبي سعد، قال: حدّثنا أبو خيثمة، قال: حدّثنا جرير، عن ابن شبرمة، عن الحسن، قال: يؤسأ له رأى منكراً، فأنكر فركب أنكر منه.

حدّثني محمد بن عبد الواحد، قال: حدّثنا عبد الجبار، قال: حدّثنا سفيان، عن ابن شبرمة، عن الحسن، قال: «وَشَاوَرَهُمْ فِي الْأَمْرِ» قال: أما والله لقد علم أنه ليس به إليهم حاجة، ولكن أراد أن يستن به من بعده.

أخبرنا محمد، قال: حدّثنا عثمان، قال: حدّثنا جرير وأراه عن ابن شبرمة، عن الحسن: لا بأس أن تحج المرأة التي لها محرم إذا حجت إلا حجة الإسلام.

أخبرني محمد، قال: حدّثني عبد الله بن حماد الذهلي، قال: حدّثنا عيسى بن راشد، قال: سئل ابن شبرمة، عن قول الله عز وجل: «ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا» فقال الحسن: الظالم لنفسه في النار، والمقتصد ناج، والسابق ناج.

حدّثنا محمد، قال: حدّثنا أبو موسى الأنصاري، قال: حدّثنا محمد بن بشير عن ابن شبرمة عن الحسن «هَلْ جَزَاءُ الْإِحْسَنِ إِلَّا الْإِحْسَانُ» قال: هي للبر والفاجر.

حدّثني محمد، قال: حدّثنا محمد بن هشام عن سفيان، عن ابن شبرمة. عن الحسن «عَلِمَ أَنْ لَنْ نُحْصُوهُ» : لن تطيقوه.

أخبرنا علي بن عبد العزيز الوراق، قال: حدّثنا إسحاق بن إسماعيل، قال: حدّثنا جرير

عن ابن شبرمة، قال: قال الحسن لابن سيرين: سفعاً سفعاً ودفعاً دفعاً، عنا للخازم، وأراك لأهل
تعبير الرؤيا كأنك من آل يعقوب.

حدَّثني أحمد بن زهير، قال: أخبرنا ابن الأصبهاني، قال: حدَّثنا شريك، قال: سمعت
ابن شبرمة منذ ستين سنة، يذكر عن الحسن ﴿وَرَفَعْنَا لَكَ ذِكْرَكَ﴾ قال: إذا ذكر معه.

حدَّثني ابن عبد الواحد قال: حدَّثنا أبو بكر، قال: حدَّثنا شريك عن ابن شبرمة، عن
الحسن، في قوله: ﴿أَلَمْ نَشْرَحْ لَكَ صَدْرَكَ﴾ بلى فملىء حلماً وعلماً ﴿وَوَضَعْنَا عَنْكَ وِزْرَكَ﴾ أنقض
ظَهْرَكَ وَرَفَعْنَا لَكَ ذِكْرَكَ﴾ بلى لا أذكر إلا ذكرت.

حدَّثنا أحمد بن محمد بن عيسى البرني، حدَّثنا مسلم بن إبراهيم، قال: حدَّثنا وهيب،
قال: حدَّثنا ابن شبرمة، عن سعيد بن جبير، أنه دخل الكعبة فقرأ القرآن في ركعة.

حدَّثني عبد الله بن أحمد بن حنبل، قال: حدَّثني أبو معمر، وشريح، قال: حدَّثنا هشام
عن ابن شبرمة: سئل سعيد بن جبير، عن نبيذ الزبيب، قال: تلك الخمر، نجانا شريح بعد موته.

حدَّثنا محمد بن عبد الواحد، قال: حدَّثنا ابن أحمد، قال: حدَّثنا جرير، عن ابن شبرمة،
عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، قال: ما بين المشرق والمغرب قبلة.

حدَّثني محمود بن محمد المروزي، قال: أخبرنا حماد بن موسى، قال: أخبرنا عبد الله،
قال: حدَّثنا سفيان عن ابن شبرمة، عن سعيد بن جبير، قال: ما بالهما يغسلان قبل الشعر، فإذا
كان الشعر لم يكن يغسلا، يعني العارضين.

حدَّثني المخرمي، قال: حدَّثنا أبو داود، عن سفيان، عن ابن شبرمة، عن سعيد نحوه.
حدَّثنا الرمادي، قال: حدَّثنا هناد، قال: حدَّثنا ابن فضيل، عن ابن شبرمة، عن أبيه،
قال: ليتني كويت بكل بيت قلته فيه، فبلغ العظم، أي لم أقذف محصنة، ولم أنف رجلاً من أبيه.

حدَّثني أحمد بن منصور الرمادي، قال: حدَّثنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا ابن عيينة، قال:
كان ابن شبرمة يجالس ابن أبي نجيح، فسأله عن المناسك وغيرها فيجيبه، فسأله يوماً عن شيء
فأجاب، وأسند له، ثم سأله عن شيء آخر، فأجاب فقال له: لم تعد قولك يا أبا يسار؟ فقال له
ابن نجيح: أنا لا أقول ولا أسوق إنما أخذتك بما سمعت، قال عبد الرزاق: ولم يكن ابن شبرمة
في الحج بشيء.

حدَّثنا محمد بن إسحاق الصغاني، قال: حدَّثنا أبو النضر، قال: حدَّثنا شعبة، عن
ابن شبرمة؛ قال: سمعت عمر بن مرة قال: سألت عنها سعيد بن جبير، فقال: فرق، يعني
نصرانياً عنده نصرانية فتسلم.

حدَّثني الحارث، قال: حدَّثني عبد العزيز بن أبان؛ قال: حدَّثنا شعبة عن مغيرة،
وابن شبرمة، قال: كان نقش خاتم إبراهيم «نحن بالله وله».

حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِي؛ قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ ابْنِ شَبْرَمَةَ، قَالَ: رَوَّجَ رَجُلٌ ابْنَ أَخِيهِ أُمَةَ، فَوَلَدَتْ فَأَرَادَ أَنْ يَبِيعَ وَلَدَهُ، فَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: مَا ذَاكَ لَكَ، تَبِيعَ وَلَدَ ابْنِ أَخِيكَ؟ ثُمَّ قَالَ: وَغَمٌ، قَالَ سَلْمَةُ بْنُ كَهَيْلٍ.

أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَثْمَانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ ابْنِ شَبْرَمَةَ، عَنِ الْحَرِثِ الْعَكْلِيِّ، فِي رَجُلٍ وَرِثَ خُمْرًا، قَالَ: يَجْعَلُ فِيهِ الْمَلْحَ حَتَّى يَصِيرَ خَلًا.

حَفْصُ بْنُ عَمْرِو الرَّمَانِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ ابْنِ شَبْرَمَةَ عَنِ الْحَارِثِ الْعَكْلِيِّ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: مِنْ مَلِكٍ ذَا رَحِمٍ فَهُوَ خُمْرٌ، فَقُلْتُ لِلْحَارِثِ: مَا هَذَا؟ فَانْتَهَيْنَا إِلَى الْمَحَارِمِ.

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَرْبٍ الْمُوَصَّلِيُّ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ الْجَرْمِيُّ، عَنْ سَفْيَانَ عَنْ ابْنِ شَبْرَمَةَ عَنِ الْحَارِثِ الْعَكْلِيِّ، فِي الْجَارِيَةِ تَكُونُ بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ فَيَطَاوُهَا أَحَدُهُمَا، قَالَ: عَلَيْهِ نِصْفُ قِيَمَتِهَا وَلَا عَقْلٌ.

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ يَعْقُوبَ الدُّورِيِّ، عَنْ هَشِيمٍ، عَنْ ابْنِ شَبْرَمَةَ، عَنِ الْحَرِثِ: كَانَ يَرَى فِي الصَّدَاقِ شَفْعَةً.

أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي الدُّنْيَا، عَنْ كِتَابِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ إِدْرِيسٍ؛ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ شَبْرَمَةَ يَقُولُ: مَا أَحَدٌ أَرَى عَلِيَّ فِي عِلْمٍ مِنْ حَمَادٍ.

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَوْدِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ الْوَزَّانُ، مَسِيَّبٌ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الْفَزَارِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَبْرَمَةَ، عَنْ حَمَادٍ؛ قَالَ: قَالَ عُمَرُ: إِذَا أَخَذْتَ الْأَعْرَابَ لَمْ أَجْزِ نِكَاحَهُمْ.

قَالَ: وَحَدَّثَنَا الْمَسِيَّبُ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، عَنْ ابْنِ شَبْرَمَةَ، عَنْ حَمَادٍ: سَأَلْتُ إِبْرَاهِيمَ وَسَعِيدَ بْنَ جَبْرِ، وَمُجَاهِدًا عَنِ الصُّومِ، فِي السَّفَرِ فَكَلَّمَهُمْ، قَالَ: إِنْ صَامَ فَحَسَنٌ، وَإِنْ أَفْطَرَ فَحَسَنٌ.

حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا حَامِدُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا سَفْيَانَ، عَنْ ابْنِ شَبْرَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا طَيْبُ لَابِنِ هَيْبَةَ: أَنَّ نَوْمَةَ بِالْحَيْرَةِ تَعْدِلُ أَشْرَبَةَ دَوَاءً.

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَسَّانِ الْأَزْرَقِ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ. عَنْ ابْنِ شَبْرَمَةَ، قَالَ: قَالَ إِبْرَاهِيمُ: إِنْ الْعَالِمُ إِذَا نَزَلَ بِهِ فِي صَلَاتِهِ أَمْرٌ نَظَرَ إِلَى أَوْثَقِ الْأُمُورِ فَأَخَذَ بِهِ.

حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ؛ قَالَ: حَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ عَيْسَى؛ قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ شَبْرَمَةَ يَقُولُ: رَحِمَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ، رَخِصَ فِي النَّبِيذِ وَالْأُمَةِ عَلَى غَيْرِ ذَلِكَ.

حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ يَزِيدَ عَنِ

ابن شبرمة، قال: حَدَّثَنِي مَوْلَى لَنَا، قَالَ: قَالَ إِبْرَاهِيمُ: مَا لِرَسُولِنَا إِذَا أَتَاكَ لَمْ يَجِدْكَ، وَمَنْ الَّذِي إِذَا لَمْ يَجِدْكَ قَامَ مَعَهُ فَاشْتَرَى لَهُ حَوَائِجَهُ؟ فَقُلْتُ: ذَلِكَ فُلَانٌ يَا أَبَا عِمْرَانَ، إِنَّ جِيرَانَنَا لَنَا بِأَمْرُونِي بِحَوَائِجِهِمْ، لَوَدِدْتُ أَنَّهُمْ قَاسِمُونِي، فَكَانَ يَوْمَ لَهْمٍ وَيَوْمَ لَسُوْقِي، قَالَ: لَا يَزْهَدُ فِي ذَلِكَ، فَإِنَّهُ كَانَ يُقَالُ: كُلُّ مَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ، قَالَ: فَاتَى بَطْعَامَ فَقَمْتُ، فَقَالَ: ادْنُ كُلِّ، قُلْتُ: لَا أُرِيدُ قَالَ: ادْنُ، قُلْتُ: لَا أُرِيدُ؛ قَالَ: أَقْسَمْتُ، قُلْتُ: لَا أُرِيدُ، قَالَ: بَرِّ بِيَمِينِي، قُلْتُ: وَيَمِينُ هِيَ؟ قَالَ: نَعَمْ. عَلِيُّ بْنُ سَهْلٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عِفَانٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ؛ قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ شَبْرَمَةَ، عَنْ خَاتَمِ فِيهِ فَصٌّ يَبَاعُ بِأَكْثَرِ مِنْ وَزْنِهِ، قَالَ: كَانَ إِبْرَاهِيمُ يَكْرَهُهُ.

حَدَّثَنِي عَبْدُ الْوَاحِدِ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ ابْنِ شَبْرَمَةَ عَنْ سَبَالٍ، عَنْ عَائِشَةَ فِي قَوْلِهِ: ﴿يَجَاسِبُ جَسَابًا يَسِيرًا﴾ قَالَ: يَعْرِفُهُ ذَنْوِبُهُ ثُمَّ يَتَجَاوَزُ لَهُ عَنْهَا.

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْعَبَّاسِ الْكَابَلِيُّ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَتَابٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مَكِينٍ، قَالَ: لَمَّا هَلَكَ ابْنُ عَوْنٍ بِنَ عَبْدِ اللَّهِ جَاءَ ابْنَ شَبْرَمَةَ، حَتَّى دَخَلَ، فَوَقَفَ عَلَى دَابَةِ طَوِيلًا فَقَالَ لَهُ حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ: أَنْ هَذَا لَا يَصْلِحُ مَا نَزَلَ.

حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ يُوْسُفَ الطُّوعِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو مَعْمَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانٌ، عَنْ ابْنِ شَبْرَمَةَ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ لَتَمِيمِ بْنِ جَدِيمٍ: إِنْ اسْتَطَعْتَ أَنْ تَكُونَ أَنْتَ الْمَحْدُوثُ فَافْعَلْ.

حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ خَلْفٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ شَبْرَمَةَ، يَقُولُ: لَيْتَ هَذَا الْمَجْنُونُ الَّذِي يَرُوي عَنْ طَاوُسٍ فِي الرَّجُلِ، يَحِلُّ لِلرَّجُلِ فَرَجَ أُمْتِهِ أَنَّهُ لَا بَأْسَ بِهِ، قَالَ: وَكَرَهُهُ ابْنُ شَبْرَمَةَ.

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَرْبٍ الطَّائِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا بِنُ فُضَيْلٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ شَبْرَمَةَ يَقُولُ: إِذَا بَيَّنْتَ الْحَدِيثَ عَنْ عَلِيٍّ أَخَذْنَا بِهِ وَتَرَكْنَا مِنْ سِوَاهِ، قَالَ حَمَادُ بْنُ الْحَسَنِ: حَدَّثَنِي أَبُو عَلِيٍّ الْحَنْفِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا قُرَّةٌ: قَالَ لِي ابْنُ شَبْرَمَةَ: سَمِعْتُ بَدْرَعَ بْنَ قُفْلٍ، فَإِنْ رَجَلًا مِنْهُمْ أَصَابَ دَرْعًا مِنَ الْقَاسِمِ، فَجِيءَ بِهَا إِلَى عَلِيٍّ فَتَشَاهَدُوا عَلَيْهِ فَلَمْ يَقْبَلْ شَهَادَتَهُمْ لِأَنَّ لَهُمْ فِيهَا نَصِيبًا فَانْطَلَقَ بِالْدَرْعِ فَذَهَبَ بِهَا.

حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو بْنِ أَبِي سَعْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَمِيدٍ، قَالَ: قَالَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ ابْنِ شَبْرَمَةَ، قَالَ: كَانَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي نَعِيمٍ يَحْرَمُ مِنَ السَّنَةِ إِلَى السَّنَةِ فَأَذَاهُ الْعَمَلُ فَدَعَا رَبَّهُ فَوَقَعَتْ كَبَةٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ.

حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عِمْرَانَ الْأَخْنَسِيُّ، قَالَ: سَأَلْتُ مُحَمَّدَ بْنَ خُضَيْرٍ، فَحَدَّثَنِي قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: دَخَلَ كَدْرُ بَرْزِهِ الْحَارِثِيُّ^(١) يَعُودُهُ، وَهُوَ مَبْرَسَمٌ، فَتَنَفَّلَ فِي أُذُنِهِ فَبْرَأَ.

(١) الاسم فارسي ولعله حارثي ولاء - المراجع.

حَدَّثَنِي ابن أبي سعيد، قال: حَدَّثَنَا عثمان، قال: حَدَّثَنَا جرير، عن ابن شبرمة، قال: عاد علي عليه السلام صعصعة بن صوحان، فقال له: إنك ما علمت خفيف المؤنة حسن المعونة، فقال صعصعة: وأنت والله ما علمت، إن الله في عينيك لعظيم، وإنك بذات الله لعليم.

حَدَّثَنِي ابن أبي سعيد، قال: حَدَّثَنَا عثمان بن أبي شيبة، قال: حَدَّثَنَا جرير عن ابن شبرمة قال: قال عمرو بن العاص: بين الأمور أمور، التقدم عليها يحسن، والتأخر عنها يحسن.

حَدَّثَنِي فضيل بن محمد الحاسب، قال: حَدَّثَنَا أحمد بن منصور النحوي، قال: حَدَّثَنَا علي بن عاصم، قال: حَدَّثَنَا ابن شبرمة، عن بعض أصحابه، قال: بينما معاوية في نفر من أصحابه، ومنهم الأحنف بن قيس، إذ قال رجل: لو أن أبا سفيان ولد الناس ولدهم حلماً، قال الأحنف: لكنه ولد الناس من هو عند الله خير من أبي سفيان، ولدهم آدم أبو البشر، فكان فيهم العالم والسفيه والحليم، فقال معاوية: يا أحنف إن كنت لأكره أن أراك خطيباً، قال الأحنف: يا معاوية إنني كنت لأكره أن أراك أميراً، فلم يقل له معاوية شيئاً.

أخبرني محمد بن عبد الواحد، قال: حَدَّثَنَا عبد الله بن سعيد؛ قال: حَدَّثَنَا أحمد بن بشير، قال: حَدَّثَنَا ابن شبرمة، عن عكرمة، **﴿قَدْ جَمَلَ رَبُّكَ تَحَكُّمًا سَرِيًّا﴾** قال: نهر. وعن عكرمة في قوله: **﴿الْإِنِّ لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَايَةً﴾**: لا ينكحها إلا وهو كذلك. وعن عكرمة في قوله: **﴿بَدَنَتِ عُلَيْيْنَ مِنْ جَلْبَابِهِنَّ﴾**: تدني الجلباب حتى لا يرى ثغرة نحرها.

حَدَّثَنِي عبد الله بن محمد بن حسن، قال: حَدَّثَنَا إبراهيم بن عبد الله، قال: أخبرنا هشام، قال: أَخْبَرَنَا ابن شبرمة، قال: أَخْبَرَنِي عبد العزيز بن وكيع، قال: بعث جارية إلى أجل وأوجبتها له، فسألت عنه بعد، فقيل لي: إنه مفلس، فجاء يطلبها مني، فأبيت أن أدفعها إليه، فخاصمني إلى شريح، فقلت: إنني بعث من هذا جارية إلى أجل، وإنني سألت عنه فقيل لي إنه مفلس لا شيء له، فجاء يطلبها مني. فقال شريح: مالك حيث وضعت، فادفع إلى الرجل جازيته، فقلت: لا أدفعها إليه لأنه مفلس، وأخاف أن يذهب مالي، قال لي: قم فالزمه ما بيني وبين أن أقوم بأن دفعها إليك، وإلا فأتني به قبل أن أقوم حتى أحبسك لك.

حَدَّثَنِي الحسن بن علي بن فضل بن يزيد بن صليح المروزي، قال: حَدَّثَنَا محمد بن يوسف الفريابي، قال: حَدَّثَنَا سفيان، عن ابن شبرمة، عن عمر بن عبد العزيز، في رجل زوج ابنته واشترط لنفسه، قال: هو لها.

حَدَّثَنَا سعد بن نصر، قال: حَدَّثَنَا علي بن عاصم، قال: حَدَّثَنَا عبد الله بن شبرمة، قال: وفد جرير على عمر بن عبد العزيز، فأبطأ عنه الإذن، فنظر إلى عون بن عبد الله يدخل بغير إذن وعليه عمامة قد سد لها فقال:

يا أيها الرجل المرخي عمامته هذا زمانك إنني قد مضى زماني

أبلغ خليفتنا إن كنت لاقيه أني لدى الباب كالمشودود في قرن
أخبرنا محمد بن عبد الملك بن زنجويه، قال: حدثنا عبد الرزاق، قال: حدثنا سفيان،
عن ابن شبرمة: أن عمر بن عبد العزيز قضى في ولي امرأة زوجها واشترط على زوجها شيئاً
لنفسه، فقضى أنه من صداقها.

الشعبي

حدثنا أحمد بن عبد الجبار أبو عمر التميمي، قال: حدثنا محمد بن فضيل، عن
ابن شبرمة، عن الشعبي، قال: آياتان في أهل الكتاب وآية فينا: ﴿وَمَنْ لَّمْ يَخُفْكُمْ يَمَأْ أَنْزَلَ اللَّهُ
فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾^(١): فينا، و﴿الْقَلْبِيُّونَ﴾^(٢) و﴿الْفَنَسِيُّونَ﴾^(٣)، في أهل الكتاب.

حدثنا أحمد بن عبد الجبار، قال: حدثنا ابن فضيل، عن ابن شبرمة، قال: سألت الشعبي
عن القنوت، قال: الصلاة كلها قنوت، قلت: فإنه بلغنا أن علياً عليه السلام كان يقنت، قال: إن علياً
كان يفعل ذلك في الحرب، إنما هلكتم حين دعا بعضكم على بعض.

حدثنا إسماعيل بن إسحاق، قال: حدثنا علي بن عبد الله، قال: حدثنا سفيان، قال: قال
ابن شبرمة: كان الشعبي يقول: اسقني أهون موجود، وأعظم مفقود، يعني الماء.

حدثني عبد الله بن عمر بن أبي سعد، قال: حدثنا عثمان، قال: حدثنا جرير، عن
ابن شبرمة، قال: سألت الشعبي عن هذا البيت:

بدلته الشمس من منبته برداً أبيض مصقول الأسر

فلم يدر ما رد وما ردّ عليه، فقال: كان الصبي في الجاهلية إذا أضره قبل بسنه على الشمس،
فحذفها ثم قال: ابدليني خيراً منه.

حدثنا عبد الله بن عمر، قال: حدثنا القاسم بن يزيد بن كليب، قال: حدثنا ابن فضيل،
قال: حدثنا ابن شبرمة، قال: قال الشعبي: اليمين الغموس، الذنب الذي لا يغفر.

وكنت عند الشعبي فأتني برجل قذف رجلاً أو نفاه أو ضربه الحد^(٤) وعليه قميص ما أدري ما
تحتة.

حدثنا حفص بن عمر الرمالي، قال: حدثنا يحيى بن سعيد القطان، عن ابن شبرمة، قال:
سألت الشعبي عن رجلين، كانت عندهما شهادة، فجعل أحدهما قاضياً، فقال: شهدت شريحاً
أتى فيها، فقال: ائت الأمير حتى أشهد لك.

(٢) سورة المائدة، الآية: ٤٥.

(١) سورة المائدة، الآية: ٤٤.

(٤) كذا بالأصل ولعل الظاهر فرضه الحد.

(٣) سورة المائدة، الآية: ٤٧.

حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ الْحَسَنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو حذيفة، قال: حَدَّثَنَا سفيان عن ابن شبرمة، عن الشعبي عن شريح مثله.

حَدَّثَنَا عبد الله بن عمر، قال: حَدَّثَنَا القاسم بن يزيد، عن ابن فضيل عن ابن شبرمة: سألت الشعبي، عن رجل، كان له على رجل مال، فأشهد عليه شاهدين فاستقضي أحد الشاهدين، قال الشعبي: جاء رجل إلى شريح يخاصم في مثل هذا، وأنا عنده جالس، فأقام الرجل عليه شاهداً، ثم قال لشريح: أنت شاهدي، فقال شريح: انت الأمير حتى أشهد لك.

وكنت أمشي مع الشعبي في السوق فبال بغل، فقال: ما عليك لو أصابك، فتباعدت.

وسألت الشعبي عن القبلة، فقال: هي تنقض الوضوء وتجرح الصوم.

أخبرني الحسن بن مصعب البلخي، قال: حَدَّثَنَا علي بن الصدر، قال: حَدَّثَنَا ابن فضيل، عن ابن شبرمة، قال: كنت أمشي مع الشعبي، فبال بغل فتنحيت فقال الشعبي: ما يضرك ما أصابك، فقال رجل لابن فضيل: يا أبا عبد الرحمن: هذا حَدَّثَنَا وكيع، عن سفيان، عن رجل عن ابن شبرمة، فقال ابن فضيل: أنا ذلك الرجل، كنت مع سفيان عند النعمان بن سالم الأسدي، فبال بغل فتنحى سفيان فقلت له: ما يضرك.

حَدَّثَنِي ابن شبرمة، عن الشعبي، حَدَّثَنِي عبد الله بن قريش بن إسحاق، قال: حَدَّثَنَا إبراهيم بن سعيد، قال: أَخْبَرَنَا ابن عيينة عن ابن شبرمة، قال: سئل الشعبي، عن لحم الشيطان فقال: إن وجدته فَكُلْهُ.

حَدَّثَنِي جعفر بن أحمد بن سلم قال: حَدَّثَنَا يحيى بن معين، قال: حَدَّثَنَا هشام، عن ابن شبرمة، عن الشعبي، قال: إنما النية في الطلاق فيما خفي، فأما ما ظهر فلا نية فيه.

حَدَّثَنِي عبد الله بن عمر بن أبي سعد، قال: حَدَّثَنَا أبو عقيل الطالقاني محمد بن حاجب، قال: حَدَّثَنَا عبد الرزاق، قال: أَخْبَرَنَا محمد بن عمار، أو عمار عن عمه عبد الله بن شبرمة، قال: جاء رجل إلى الشعبي في حاجة، فقال له: أبو من؟ قال: أبو حركوس، قال: أما وجدت كنية غيرها؟ انزعوا ثيابه، قال: إن رأيت أن تتركني إلى ساعة فلا تتركني وأنا أجود أهل الكوفة كنية فتركه ساعة، ثم قال: أبو من؟ قال: أبو عمرو، قال: انطلق راشداً.

حَدَّثَنِي عبد الله بن عمرو، قال: حَدَّثَنَا عبيد بن أسباط بن محمد، قال: حَدَّثَنَا مصعب بن سلام، عن ابن شبرمة، عن الشعبي قال: من يعذرني من هذا الأعور؟ يجيء بالليل فيتعلم مني، ويصبح بالنهار فيفسق، يعني إبراهيم.

حَدَّثَنِي محمد بن إشكاب، قال: حَدَّثَنَا أبي، قال: حَدَّثَنَا هشيم، عن ابن شبرمة، قال: سمعت الشعبي سئل عن رجل طلق امرأته فتزوج في عدتها، بأي العدتين تبدأ؟ قال الشعبي: تبدأ بالعدة من أحدثهما عهداً.

حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ الْحَسَنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو حذيفة، قال: حَدَّثَنَا سفيان، عن ابن شبرمة، عن الشعبي، أنه قال في المرأة: تحيض بعدما ذهب الوقت قال: تقضي تلك الصلاة.

قال وسمعت الشعبي يقول: لا نية فيما ظهر، إنما النية فيما غاب عنا وذلك في الرجل يطلق إن فعل كذا وكذا فيفعله فيقول: إنما نويت كذا وكذا، ولم يكن سواء في الكلام، قال الشعبي: إنما نأخذ بما ظهر على القضاء وندع نيته.

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ وَهَبِ النَّاقِدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عِينَةَ، عن ابن شبرمة، قال: مشيت مع الشعبي فاتكأ علي فقلت: احمل نفسك عني فلولا أن أخذ منك أكثر مما أعطيك ما احتملت ذلك وإنك من أهل اليمن، وأنا من مضر، فبينما نحن نمشي إذ عرض لنا رجل، فقال: ما تقولون في محرمين اشتركا في صيد؟ فقلت للشعبي: قل فيها، قال: على كل واحد منهما كفارة، فتركته ولقيت حماداً فقلت: محرمان اشتركا في صيد سئل عنها عامر فقال: على كل واحد منهما كفارة قال: أخطأ عامر، عليهما كفارة واحدة فقال: لا نقبل من حماد شيئاً، فإنه يصرع. فلقيت الحرث العكلي فقلت، مسألة سئل عنها الشعبي^(١)، فقال: على كل واحد منهما كفارة، وقال حماد: كفارة واحدة، قال: أخطأ الشعبي، وأصاب حماد، فقلت: أخطأت أنت وحماد، وأصاب الشعبي، قال: ولم قلت: أنت قلت، ألا ترى أن الرجلين إذا قَتَلَ الرجل كان على كل واحد منهما كفارة، ولقد قلت في الحرث:

لعمرك لا تلقى أحماً مثل حارث إذا الخصم عند المعضلات الشدايد

حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي سَعْدٍ، عن أبي موسى، عن ابن عينة نحوه، وقال في مُحْرِمٍ أشار إلى صيد، وقتل آخر، وقال فيه: فاجتمعت أنا وسبال والحارث ومغيرة، فقلت لهم، فقال الحارث مثل قول حماد وذكر مثله.

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَمْزَةَ بْنِ زِيَادِ الطُّوسِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عن ابن شبرمة، عن الشعبي، قال: ما ذنبي إن كان الله فقاً عين هذا.

حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي سَعْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سفيان عن ابن شبرمة قال: قال الشعبي أن سأل أمان الرجل قال: نعم، قال: إنه لم يترك بعده مثله، يعني إبراهيم.

حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي سَعْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عَبَّادٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سفيان عن ابن شبرمة، قال: كان إذا سئل الشعبي، قال: إنما نحن في العيوق، ولسنا في العنوق.

قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ عن ابن شبرمة، قال: سمعت

(١) مذهب الشعبي هو مذهب الحنفية في تعدد الجزاء لو قتل محرمان صيدا لتعدد الفعل أي الجنابة، لأن كل واحد منهما بالشركة يصير جانياً جناية تفوق الدلالة فيتعدد الجزاء بتعدد الجنابة. وقوله هنا مسألة سئل عنها الشعبي أي وذكرها بتامها بعد ذلك - المراجع.

الشعبي يقول: ما كتبت سوداء في بيضاء قط، ولا حدثني رجل بحديث ما أردت أن أعيده عليه. وحدثني ابن أبي سعد، قال: حدثنا أبو موسى لسائل أدل عليك: ما قلت لأحد قط: زد علي. وقال الشعبي: ما جلست إلى قوم منذ كذا وكذا سنة فأفاضوا في حديث إلا كنت أعلم به منهم، ولا قلت لأحد قط: زد علي، ولقد حفظت من العلم ما لو سمعه رجل كان به عالماً.

حدثنا محمد بن صالح بن عبد الرحمن أبو بكر، قال: حدثنا أبو سلمة، قال: حدثنا وهيب، عن ابن شبرمة، عن الشعبي، قال: يقضي، يعني في المرأة تحيض، وقت كلا صلاة.

حدثنا علي بن حرب الموصلي، قال: حدثنا قاسم الجرمي، عن سفيان عن عبد الله بن شبرمة، عن الشعبي: أنه لم يكن يرى ببول البغل بأساً.

حدثنا علي، قال: حدثنا قاسم، قال: حدثنا سفيان، عن ابن شبرمة، عن الشعبي، أنه سئل عن لحم البغل، فقال: قد فصل البغل من الحمار.

حدثنا علي قال: حدثنا قاسم الجرمي، عن سفيان، عن ابن شبرمة، عن الشعبي، في رجل تيمم ثم أصاب الماء في الوقت، قال: يعيد.

حدثنا علي، قال: حدثنا قاسم قال: حدثنا سفيان عن ابن شبرمة، قال: سمعت الشعبي يقول: لانية فيما ظهر، إنما النية فيما غاب عنا؛ في رجل طلق امرأته إن فعل كذا وكذا ففعله، ويقول: إنما نويت كذا وكذا، لم يكن سماه في الكلام، قال الشعبي: إنما تأخذ بما ظهر بالقضاء، وتدع نيته. حدثني عبد الله بن أبي الدنيا، قال: حدثنا محمد بن أبي عمر، قال: حدثنا ابن شبرمة، قال: كنت عند الشعبي، ففضى بين اثنين فبصرته بعد فرجع إلى قولي.

حدثني محمد بن إسحاق الصغاني، قال: حدثنا أبو الجواب، قال: حدثنا عمار بن واقد، قال ابن شبرمة، عن الشعبي، قال: إذا فرطت المرأة في صلاة حتى تحيض، فعلها تلك الصلاة.

حدثني محمد بن عبد الواحد، قال: حدثنا عبد الجبار بن العلاء، قال: حدثنا سفيان، عن ابن شبرمة، عن الشعبي، في قوله: ﴿فَجَزَاءٌ مِّثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعْمِ﴾ قال: بدنة.

حدثنا إسحاق بن الحسن، قال: حدثنا حذيفة، قال: حدثنا سفيان، عن ابن شبرمة، سمعت الشعبي يقول: إذا صلى بالتيمم فوجد الماء في الوقت لم يعد الصلاة.

أخبرني محمد بن القاسم بن خلاد، قال: حدثنا الشعبي، عن ابن عيينة، قال: ذكر عند الشعبي قوماً، فأثنى عليهم، فقال: ما رأيت قوماً أحسن تنادياً في مجلس ولا استماعاً من محدث منهم، إن كانوا لكما قال الشاعر:

مجالسهم قومي قضى في رجالهم ولا يحسنون القول إلا تنادياً

حدثنا العباس بن محمد الدوري، قال: حدثنا يحيى بن معين، قال: حدثنا يحيى بن يمان، عن سفيان، عن ابن شبرمة، عن الشعبي، في الرجل يتيمم، فيجد الماء في وقت، قال: لا يعيد.

حَدَّثَنَا الصَّغَانِي، قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا هَشِيمٌ قَالَ: حَدَّثَنَا مَغِيْرَةٌ، عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنِ ابْنِ مَيْسِرَةَ، أَنَّهُ قَالَ، فِي أُمَّةٍ أَتَتْ قَوْمًا فَرَعَمَتْ أَنَّهَا حُرَّةٌ، فَتَزَوَّجَهَا رَجُلٌ مِنْهُمْ فَوَلَدَتْ^(١) لَهُ أَوْلَادًا فَجَاءَ مَوْلَاهَا فَأَقَامَ الْبَيْتَةَ، قَالَ: قَالَ أَبُو مَيْسِرَةَ: مَكَانُ كُلِّ وَصِيفٍ وَصِيفًا فَرِيضَةٌ، قَالَ: قُلْتُ: وَمَا وَصِيفٌ فَرِيضَةٌ، قَدْ خَلْبَا وَضْرًا، قَالَ: وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ: عَلَى أَبِيهِمْ قِيَمَةٌ وَلَدَهُمْ، وَيَهْضُمُ مِنَ الْقِيَمَةِ شَيْئًا.

وَأَخْبَرَنَا ابْنُ شَبْرَمَةَ عَنِ الشَّعْبِيِّ، مِثْلَ قَوْلِ أَبِي مَيْسِرَةَ، وَقَالَ ابْنُ شَبْرَمَةَ: عَلَيْهِ الْقِيَمَةُ وَلَا يَهْضُمُ عَنْهُ.

وَقَالَ أَبُو يُونُسَ، عَنِ الْحَسَنِ، قَالَ: مَكَانُ كُلِّ رَأْسٍ رَأْسٌ مِثْلُهُ.

حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ خَلْفِ بْنِ عَمْرِو الْكَلَاعِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنِي شَرِيكُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ شَبْرَمَةَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، قَالَ: لَمَّا قَتَلَ عُمَرَ نَقَلَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ أُمَّ كَلْثُومٍ فِي عِدَّتِهَا إِلَى مَنْزِلِهِ.

أَخْبَرَنَا الصَّغَانِي، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْجَوَابِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عِمَارُ بْنُ زُرَيْقٍ، عَنِ ابْنِ شَبْرَمَةَ عَنِ الشَّعْبِيِّ، قَالَ: إِذَا فَرَطْتَ الْمَرْأَةَ فِي الصَّلَاةِ حَتَّى تَحِيضَ قَضَيْتَ تِلْكَ الصَّلَاةَ.

قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا هَشِيمٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ شَبْرَمَةَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، قَالَ: إِنْ الرَّجُلُ لِيَأْخُذَ بِلِحْيَتِهِ وَمَا بَلَغَ رَشْدَهُ.

أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنصُورِ الرَّمَادِيِّ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَكِيمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَّانُ، عَنِ ابْنِ شَبْرَمَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ يَقُولُ: إِذَا صَلَّى بِالتَّيْمَمِ لَمْ يَعُدْ.

قَالَ: وَحَدَّثَنَا يَزِيدُ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَّانُ، قَالَ: قَالَ ابْنُ شَبْرَمَةَ عَنِ الشَّعْبِيِّ: عَلَيْهِ حَجٌّ مَكَانَ حَجِّ يَمْعِي: فِي الْمَحْصَرِ.

حَدَّثَنَا الصَّغَانِي، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ قَالَ: قَالَ ابْنُ شَبْرَمَةَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ فِي الرَّجُلِ يَهْلُ فِي الْحَجِّ فَحَصَرَ، قَالَ: عَلَيْهِ حِجَّةٌ مَكَانَ حِجَّةٍ. حَدَّثَنَا الصَّغَانِي، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ كِنَانَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَّانُ، عَنِ ابْنِ شَبْرَمَةَ؛ عَنِ الشَّعْبِيِّ، قَالَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: الْمَحْصَرُ حَجٌّ مَكَانَ حَجِّ، وَعُمْرَةٌ مَكَانَ عُمْرَةٍ.

(١) تِلْكَ هِيَ الْمَسْأَلَةُ الْمَعْرُوفَةُ بِمَسْأَلَةِ وُلْدِ الْمَغْرُورِ وَقَدْ نَقَلَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ أَنَّهُ حُرٌّ بِالْقِيَمَةِ بِإِجْمَاعِ الصَّحَابَةِ كَمَا نَقَلَ فِي الْهَدَايَةِ مِنْ كُتُبِ الْحَنْفِيَّةِ وَلَكِنَّ الْمَسْأَلَةَ قَدْ يُقَالُ فِيهَا الْخِلَافُ فِي الْكُتُبِ الْمَعْتَمَدَةِ فَقَدْ ذَكَرَ صَاحِبُ الْمَبْسُوطِ مِنَ الْحَنْفِيَّةِ مَا نَصَّهُ ذَكَرَ عَنْ يَزِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَسِيْطٍ قَالَ: بَعَثَتْ أُمَّةٌ فَآتَتْ بَعْضَ الْقِبَائِلِ فَاتَّحَلَّتْ بَعْضَ قِبَائِلِ الْعَرَبِ، فَتَزَوَّجَهَا رَجُلٌ مِنْ بَنِي عَذْرَةَ، فَنَثَرَتْ لَهُ ذَاتَ بَطْنِهَا، ثُمَّ جَاءَ مَوْلَاهَا فَرَفَعَ ذَلِكَ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَضَى بِهَا لِمَوْلَاهَا، وَقَضَى أَنْ يَفْدِيَ الْأَوْلَادَ الْغُلَامَ وَالْجَارِيَةَ بِالْجَارِيَةِ وَفِي هَذَا دَلِيلٌ أَنَّ وُلْدَ الْمَغْرُورِ يَكُونُ حُرًّا بَعْوَضَ يَأْخُذُهُ الْمَسْتَحَقُّ مِنَ الْمَغْرُورِ فَأَخَذَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ بَظَاهِرِهِ فَقَالُوا: مَضْمُونٌ بِالْمِثْلِ، الْغُلَامُ بِالْغُلَامِ وَالْجَارِيَةُ بِالْجَارِيَةِ وَعِنْدَنَا هُوَ مَضْمُونٌ بِالْقِيَمَةِ. رَاجِعِ الْمَبْسُوطَ مِنْ كِتَابِ الدَّعْوَى.

حدَّثنا محمد بن شاذان الجوهري، قال: حدَّثنا معلى قال: حدَّثنا هشيم قال: حدَّثنا ابن شبرمة، قال: سمعت الشعبي يقول: إنما النية فيما خفي؛ فأما ما ظهر فلا نية فيه.

وقال: أخبرنا معلى، قال: حدَّثنا هشيم، قال: أخبرني عبد الله بن شبرمة، عن الشعبي، ومغيرة، وإبراهيم، كانوا يقولون، في الأمة إذا أعتقت، فلها الخيار عبداً كان زوجها أم حراً.

أخبرنا أحمد بن خالد الكلاعي، قال: أخبرني أبي، قال: حدَّثنا سويد، عن ابن شبرمة، عن الشعبي، في الباز إذا أكل، فكل إنما علّم بالأكل^(١).

حدَّثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، قال: حدَّثنا مصعب بن سلام، قال: حدَّثنا ابن شبرمة، قال: كنت أئزم الشعبي، وأدع إبراهيم المخرمي قال: حدَّثنا يحيى بن آدم، قال: حدَّثنا سفيان، عن ابن شبرمة، عن الشعبي، قال: لا يعيد الذي يتيمم ثم يدرك الماء في الوقت.

حدَّثنا المخرمي، قال: حدَّثنا وكيع، عن سفيان، عن ابن شبرمة، عن الشعبي: أنه كره أن تغطي المرأة وجهها، وهي محرمة.

حدَّثنا المخرمي، قال: حدَّثنا أبو نعيم، قال: حدَّثنا سفيان، عن ابن شبرمة، عن الشعبي، في الذي يهل بالحج، قال: عليه حجة مكان حجة.

حدَّثنا الجرجاني، قال: حدَّثنا عبد الرزاق، عن معمر، عن ابن شبرمة، قال: رأيت الشعبي جلد يهودياً في المسجد جداً.

أخبرت عن عثمان بن زفر عن حبان بن علي، عن ابن شبرمة، قال: أراه عن الشعبي، قال: قال شريح: اجتنب الدواء ما احتملت صحتك سقمك.

أخبرني محمد بن إسحاق الصغاني، قال: حدَّثنا أبو الجواب، قال: حدَّثنا حماد بن زريق، قال عن ابن شبرمة، عن الشعبي في الرجل يهل بالحج، قال: نثبت على إحرامه.

حدَّثنا إسماعيل بن إسحاق، قال: حدَّثنا سليمان بن حرب، قال: حدَّثنا حماد بن زيد، عن أبي هاشم الواسطي، أن الشعبي، قال، في رجل يطلق امرأته، وهو مريض، قال: ترثه في العدة، وبعد انقضاء العدة^(٢) فقال ابن شبرمة: تتزوج إذا انقضت عدتها، قال: نعم، قال: فإذا تزوجت، فمات زوجها هذا ترث زوجين؟ فرجع الشعبي.

حدَّثني محمد بن عبد الواحد، قال: حدَّثنا الصلت بن مسعود، قال: حدَّثنا عبد الوارث

(١) ذلك هو المروي عن ابن عباس فقد أخرج عيد بن حميد عنه أنه قال: إذا أكل الكلب فلا تأكل، وإذا أكل الصقر فكل لأن الكلب تستطيع أن تضربه، والصقر لا تستطيع أن تضربه. وهو مذهب أبي حنيفة وإمام الحرمين من الشافعية.

(٢) راجع في ميراث طلاق المبتوتة في مرض الموت، المحلى لابن حزم فقد ذكر في المسألة أقوالاً عشرة وأطال في تفضيلها وردّها.

قال: حدّثنا ابن شبرمة عن الشعبي في الرجل لا يجد الحرة فيتزوج الأمة، ثم يتزوج الحرة قال: لا تصلح له الأمة.

حدّثنا إسحاق بن الحسن قال: حدّثنا أبو حذيفة، قال: حدّثنا سفيان عن ابن شبرمة عن الشعبي، قال: إذا أحصر الرجل وقد أهل بالحج قال: عليه حج مكان حج.

حدّثني عبد الله بن عمرو بن أبي سعد قال: حدّثنا سويد بن سعيد، قال: حدّثنا سفيان بن عيينة عن ابن شبرمة وأبي عن الشعبي، قال: إنما سمي هوى لأنه يهوي بصاحبه في النار.

أخبرني محمد بن عبد الواحد قال: حدّثنا نصر بن عبد الرحمن قال: حدّثنا أحمد بشير قال: حدّثنا ابن شبرمة أظنه عن الشعبي، قال: بارز جرير مهران فقتله وجرير يقول^(١):

أنا جرير كنيّتي أبو عمر أضرب بالسيف وسعد في القصر
فأخذ سلبه فقومت منطقتة بثلاثين ألفاً فكتب في ذلك أميره إلى عمر بن الخطاب فكتب
عمر: ليس هذا من السلب الذي نعطاءه ليس من السلاح ولا من الكراع، فلم ينهه إياه وجعله
مغنماً.

وعن الشعبي في محرمين أشار أحدهما، وقتل الآخر، قال: على كل واحد منهما بدنة أو جزاء، شك ابن قشير.

وعن الشعبي، في امرأة حاضت في وقت صلاة، قال: تقضيها إذا ظهرت قبل أن تصلي.
وعن الشعبي، في حدّاء حذا نعلأ فأفسدها، قال: يضمن. أخبرني محمد، قال: حدّثني
أبو سعيد، قال: حدّثنا أحمد بن بشير، قال: حدّثنا ابن شبرمة عن الشعبي في قوله: ﴿وَعَلَى
الَّذِينَ يُطِغُونُ قَدِيَّةً طَعَامُ يَسْكِينٍ﴾ قال: كان الأغنياء يطعمون المسكين نصف صاع ولا
يصومون حتى نزلت هذه الآية: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ﴾ فعمت الغني والفقير
﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾ أخبرنا محمد، قال: حدّثنا أبو أمية عمرو بن هشام قال: حدّثنا
ابن فضيل عن ابن شبرمة: سألت الشعبي عن الرجل يفوته التكبير خلف الإمام من التشريق قال:
يقوم فيقضي ثم يكبر.

حدّثنا محمد قال: حدّثنا ابن يسار وابن المتنبّي، قال: حدّثنا أحمد عن شعبة عن
ابن شبرمة: سمعت الشعبي يقول: اختصم رجلان إلى شريح فأقر أحدهما ثم جحد، فقال شريح
لصاحب الحق: أنت الأمين، أشهد لك.

حدّثني أحمد بن محمد بن عيسى البرني، قال: حدّثنا أبو معمر، قال: حدّثنا عبد الوارث،

(١) رواية الطبري عند الكلام على القادسية ووقعتها:

أنا جرير كنيّتي أبو عمر قد نصر الله وسعد في القصر

قال: حدّثنا عبد الله بن شبرمة، قال: سألت رجلاً أبا وائل قال: كان لنا أئمة إذا رفعوا رؤوسهم من السجود لا يكبرون، ثم إن لنا إماماً يكبر إذا سجد، وإذا رفع. فقال أبو وائل: يا ابن أخي إنها السنة ولكنها درست فقال أبو وائل: وكان علي بن أبي طالب وابن مسعود يفعلان ذلك.

حدّثني إسحاق بن الحسن، قال: حدّثنا أبو حذيفة، قال: حدّثنا سفيان، عن ابن شبرمة، عن شريح، قال: قلت له: ما يجوز للصبي يرتحل والده؟ قال: ما أعلم، قلت له: ثلاثة، قال: هو أحق به من الوالي.

حدّثنا محمد بن عبد الواحد، قال: حدّثنا محمد بن حميد، قال: حدّثنا جرير، عن ابن شبرمة، عن ابن بشير، عن عمران بن حصين: أنه كان يحب أن يقتني الأضحية ويقول: اللهم أولى بالغنى والكرم.

وعن ابن شبرمة، قال: سألت ابن سيرين عن مثله، فأجابني، فقلت: رأيت إن كان كذا وكذا، فسكت فعجبت من جرأته في النوم؟ وجبته في اليقظة.

حدّثنا حمدان بن علي الوراق، قال: حدّثنا عبد الله بن مسلمة، حدّثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي، قال: حدّثنا سليمان بن حرب، قال: حدّثنا حماد بن زيد، قال: حدّثنا ابن شبرمة، عن إبراهيم، قال: إن العالم إذا نزل به شيء في أمر صلاته، نظر إلى أوثق الأمور فأخذ به، ولم يصل صلاة ولم يدر أتت أم لم تتم.

حدّثنا إسماعيل، فقال: حدّثنا سليمان، قال: حدّثنا حماد، عن ابن شبرمة، أن إبراهيم قال: يهدم الطلاق الإيلاء، ثم قال ابن شبرمة: ما يهدم، اللهم اغفرها لإبراهيم، قال الشعبي: هما فرسا رهان.

حدّثنا إسماعيل، قال: حدّثنا سليمان، قال: حدّثنا حماد، عن ابن شبرمة عن إبراهيم أنه قال، في رجل: هو يهودي وهو نصراني إن لم يفعل كذا وكذا، فلم يفعل، فقال: تعتق رقبة.

حدّثنا محمد بن إسحاق الصغاني قال: حدّثني مثنى بن معاذ، قال: حدّثنا بشير بن الفضل، قال: حدّثنا عبد الله بن شبرمة، قال: سئل إبراهيم عن رجل وجد مع امرأة في بيت فقال: تزوجتها، فقال إبراهيم: إذا لا يقام حد.

حدّثنا أبو الوليد محمد بن إبراهيم بن الوليد بن يرادة الأنطاكي: قال: حدّثنا محمد بن عيسى الطباع، قال: حدّثنا أبو سفيان، عن معمر، عن ابن شبرمة عن إبراهيم، قال: البيع يقطع الكراء. أخبرنا محمد بن إسحاق، قال: حدّثنا عفان قال: حدّثنا شعبة، قال: سألت ابن شبرمة عن خاتم فيه فص يباع بأكثر من وزنه، فقال: قال إبراهيم: لا بأس به.

حدّثني عبد الله بن أحمد بن حنبل قال: حدّثني عثمان بن محمد، قال: حدّثنا جرير عن ابن شبرمة، قال: قيل لإبراهيم: إن الأعمى لا يكون له حياء. قال: هل رأيت الغليمة الضبيين؟ قال: لا. قال لو رأيتهم لم تقل ذلك، يعني مغيرة وسماك والققعاق بن زيد.

حَدَّثَنَا محمد بن حسان الأزدي. قال: حَدَّثَنَا عبد الرحمن بن مهدي. قال: حَدَّثَنَا حماد بن زيد عن ابن شبرمة. قال: قال إبراهيم: إن العالم إذا نزل به أمر في صلته نظر إلى أوثق الأمور فأخذ به.

حَدَّثَنِي الحسن بن علي الأشناني. قال: حَدَّثَنَا أبو جعفر النخيلي. قال: حَدَّثَنَا مسكين بن بكير، قال: حَدَّثَنَا شعبة عن ابن شبرمة عن عمرة بن مرة عن إبراهيم عن الأسود: أنه كان يقنت في الوتر في رمضان وغيره قبل الركوع.

حَدَّثَنِي محمد بن إسحاق الصغاني، قال: حَدَّثَنَا معاوية بن عمر بن إسحاق الفزاري. عن عبد الله بن شبرمة عن حماد فقال: سألت إبراهيم، وسعيد بن جبير وأبا الحجاج، يعني مجاهداً عن الصوم في السفر. فكلهم، قال: حسن إن صام، حسن إن أفطر.

أخبرني أبو يعلى المنقري قال: حَدَّثَنَا الأصمعي قال: سمعت حماد بن يزيد يقول: لم أر فتى أفقه من ابن شبرمة.

أخبرني محمد بن عبد الواحد، قال: حَدَّثَنَا الزهري، قال: حَدَّثَنَا سفيان عن ابن شبرمة قال: قال لي الحجاج بن أرطاة: كنا عند عبد الله بن عمر بن عبد العزيز، فقال: هل لك أن تسألنا عن شيء؟ فنختلف فيه؟ قال: قلت: إن هذا ليس يصلح.

أخبرني محمد، قال: حَدَّثَنَا إسحاق بن إبراهيم بن حبيب، قال: حَدَّثَنَا يعتمر، قال: حَدَّثَنَا سالم يعني أبي ابن الدنيا. قال: حَدَّثَنَا ابن شبرمة أن يوسف سأله عن الرجل يبيع امرأته، فقلت: بلغنا ذكر النساء فقال: إنما أخذتموهن بأمانة الله فهي عندنا أمانة جاء بها، فضربه يوسف ضرباً أشد عليه من القطع.

حَدَّثَنِي عبد الله بن محمد الأسدي، قال: حَدَّثَنَا ابن حميد قال: حَدَّثَنَا هارون بن المغيرة عن إسماعيل عن حرب العكلي وابن شبرمة في الرجل يتزوج المرأة على الوصيفة ثم يطلقها قبل أن يدخل بها، قال: عليه نصف قيمة الوصيفة.

وعن الحارث وابن شبرمة فيمن نامت به دابة في الطريق، فخلا عنها فأخذها رجل فأنفق عليها حتى برأت فجاء صاحبها، فقال: يعطيه النفقة، ويأخذ دابته.

وعن إسماعيل، عن حماد، والحارث فمن أودع ودبعة فحرك بعضها، قال: هو ضامن لها كلها، وقال الحسن: هو ضامن لما حرك، فإذا ردها فقد برىء، وقال ابن شبرمة: أرى أن يضمن ما حرك، فإذا ردها فقد برىء، ولا أقبل قوله: إنه رده، إلا بيينة.

حَدَّثَنِي محمد عن ابن حميد عن جرير عن ابن شبرمة، قال: لا أرد شهادة مسلمة في الطلاق وكان يقضي به.

وعن جرير، قال: أعطى أبو العباس أو أبو جعفر ابن شبرمة مائة جريب فقبلها، وأعطى سفيان ألفي درهم فقبلها.

وحدَّثنا محمد، قال: حدَّثنا محمد بن زياد، قال: حدَّثنا سفيان، عن رغبة، سألت ابن شبرمة: أي شيء حد السكر؟ قال: إذا مادت قدماه، واختلط كلامه، قال: ألم يسمع قول صاحبه: لا حد إلا فيما إن غيبت العقل.

وحدَّثناه محمد، عن ابن حميد، عن جرير عن عثمان بن عبد الله بن شبرمة، قال: شهدت مسجد الحرام وفيه عبد الواحد بن بكر بن عبد الملك قد خطب إلى عبد الله بن عثمان ابنته، التي هي من فاطمة بنت الحسن، فأصدقها بمائة ألف.

حدَّثني محمد بن الحسن بن حزيم، قال: حدَّثنا أحمد بن شريك، قال: حدَّثنا عيسى بن راشد، قال: حدَّثنا ابن شبرمة، عن زيد بن علي «هَلْ جَزَاءُ الْإِحْسَانِ إِلَّا الْإِحْسَانُ» قال: مستحلة بين البر والفاجر.

وعن ابن شبرمة في قوله: «أَعْمَلُوا أَلْ دَاوُدَ شُكْرًا» قال: كانوا يعاقبون الليل.

حدَّثني داود بن يحيى الدهقاني، قال: حدَّثنا أبو كريب، قال: حدَّثنا ابن فضيل، قال: حدَّثني أبي، أن عبد الله بن شبرمة سألت عبد الله بن حسن عن المحرم يقبل، قال: عليه دم، قال: إن أمدى قال: عليه دم أكثر من دم، قال: أمني، قال: عليه دم أكثر من دميين.

حدَّثني عبد الله بن خلف، قال: حدَّثنا عبد الله بن عمر، قال: حدَّثنا سفيان عن ابن شبرمة، قال: قال ابن هبيرة: لا يصلح للقضاء إلا الفهم العالم الورع.

حدَّثنا محمد بن عبد الملك بن زنجويه، قال: حدَّثنا محمد بن يوسف الفريابي، عن إبراهيم بن أدهم، قال: سألت ابن شبرمة، عن شيء وكانت عندي مسألة شديدة فأسرع للجواب، فقلت له: انظر فيما بان، قال: إذا وجدت الأثر ووضح لي الطريق لم أحسبك.

أخبرني عبد الله بن محمد بن حسن، قال: حدَّثنا حامد بن يحيى؛ قال: سمعت سفيان، عن ابن شبرمة، قال: قال لي محارب بن دثار، قال: لم لا يستشير حين ولي القضاء قال: قلت: فيم أستشير؟ فيما أحسن أو فيما لا أحسن؟ قال: فلو قال لي، فيما تحسن لقلت: كيف أستشير فيما أحسن؟ ولو قال لي فيما لا أحسن لقلت: كيف أقضي فيما لا أحسن.

أخبرني خالد بن عمرو الكلاعي، قال: حدَّثنا أبي، قال: قال سويد بن عبد العزيز قال ابن شبرمة في رجل تزوج امرأة على دار فقبضت الدار، ثم جاءت بقوم يدعون الدار، وأقاموا البيعة فأخذت، قال: يرجع بقيمة الدار.

حدَّثنا الحسن بن أبي الربيع الجرجاني، قال: أخبرنا عبد الرزاق عن معمر، عن ابن شبرمة، قال: من كاتب نصيباً له في عبد، أو كاتبه لم يؤد إلى هؤلاء شيئاً إلا أدى إلى هؤلاء مثله، فإذا أعتق ضمنه الذي كاتبه أو أعتقه^(١).

(١) هي خاصة بمسألة العبد المشترك بعقده أحدهم ويكاتبه الباقون أو يتفقون على مكاتبته - المراجع.

أخبرني إبراهيم بن أحمد بن عمر الوكيعي؛ قال: حدّثنا أبي، قال: حدّثنا يحيى بن آدم؛ قال: حدّثنا مفضل بن مهلهل قال: كان ابن شبرمة لا يرى بأساً أن يستأجر العبد بكذا وكذا وطعامه، ويقول: ﴿وَعَلَىٰ الْوَالِدِ لَهُمُ^(١) رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ﴾.

أخبرني أحمد بن خالد بن عمرو الكلاعي، قال: حدّثني أبي، قال: حدّثني سويد بن عبد العزيز، قال: حدّثنا ابن شبرمة قال: دعانا صاحب الكوفة أنا وحماد فسألنا: عن الرجل يتزوج المرأة، ولا يقدر أن ينفق عليها، فقال حماد: يفارقها^(٢)؛ فقال: ما تقول؟ قلت: سبحان الله إنما قال الله: ﴿لَا يَكْفُرُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَآءَاتَهَا سَيِّجَعَلُ اللَّهُ بَعْدَ عُسْرٍ يُسْرًا﴾ لا لذي فاقة، فغضب حماد؛ فقام: فأبطأت أنا حتى ذهب مخافة أن يعاتبني، فلما خرجت إذا هو جالس خلف الباب، فقال لي مغضباً: أعلمك وتخالفتني؛ قلت: إني رأيت رأياً فقلته. وذكر أبو عمرو الباهلي عن الهيثم بن عدي، عن ابن شبرمة، قال: دخلت على امرأة من بني عمرو بن تميم، فقالت لي: من امرأتك، قلت: فلانة الفلانية، وعرضت بنفسها ثم أنشدت:

يرى صاحب النسوان يحسب أنهم سواء ويون بينهم بعبيد
فمنهن جنات بفيء ظلالها ومنهن نيران فهن وقود
أخبرني محمد بن سعد الكراني؛ قال: قال ابن شبرمة: أن امرأة منعه شكر كثير ما أوليه، قليل منعه القليل الشكر.

حدّثني عبد الله بن سعيد الزهري، قال: حدّثنا أبو الوليد الدمشقي، قال: حدّثني عمي محمد بن عبد الله بن بكار، قال: حدّثني سليمان بن جعفر بن إبراهيم بن علي بن عبد الله بن جعفر بن أبي طالب، وأمر علي بن عبد الله بن جعفر زينب بنت علي بن أبي طالب عليها السلام، قال: حدّثنا محمد بن عبد الله الزهري فقال: حدّثنا ابن شبرمة، قال: دخلت أنا وأبو حنيفة على جعفر بن محمد فسلمت عليه، وكنت له صديقاً، ثم أقبلت على جعفر فقلت: أمتع الله بك هذا رجل من أهل العراق له فقه، وعقل؛ فقال جعفر: لعله الذي يقيس الدين برأيه، ثم أقبل علي فقال: النعمان بن ثابت؟ فقال أبو حنيفة: نعم، أصلحك الله! فقال: اتق الله ولا تقس الدين برأيك، فإن أول من قاس إبليس إذ أمره الله بالسجود لآدم؛ فقال: ﴿قَالَ أَنَا خَيْرٌ مِّمَّنْ خَلَقْتَنِي مِن نَّارٍ

(١) أي كما أن على المولود له رزق المرأة التي أنجبت له ولو طلقها ورزق المولود وكسوته كذلك عليه طعام وكسوة من يقوم بخدمته من العبيد ولو كان مستأجراً - المراجع.

(٢) التفريق بين الزوجين بإعسار الزوج مذهب جمهرة من العلماء كما حكاها الحافظ في فتح الباري وروي عن علي وعمر وأبي هريرة والحسن البصري وسعيد بن المسيب وحماد وربيعة ومالك وأحمد والشافعي والإمام يحيى ويرى الحنفية أن على الزوجة الصبر وتعلق النفقة بدمة الزوج، وذهب ابن حزم إلى أنه يجب على المرأة الموسرة الإنفاق على زوجها المعسر ولا ترجع عليه إذا أيسر. وذهب ابن القيم إلى أنه إذا تزوجت المرأة عالمة بإعساره أو كان حال الزوج موسراً ثم أعسر فلا فسخ لها وإن كان هو الذي غرها عند الزواج بأنه موسر ثم تبين لها إعساره كان لها الفسخ.

وَحَلَّقَتَهُ مِنْ يَلِينٍ ﴿١﴾ ثم قال له جعفر: هل تحسن أن تقيس رأسك من جسديك؟ فقال: لا؛ قال: فأخبرني عن الملوحة في العينين، وعن المرارة في الأذنين، وعن الماء في المنخرين، وعن العذوبة في الشفتين، لأي شيء جعل ذلك؟ قال: لا أدري، قال جعفر: الله عز وجل خلق العينين فجعلهما شحمتين، وجعل الملوحة فيها ضنا منه على ابن آدم ولولا ذلك لذابتا، فذهبتا، وجعل المرارة في الأذنين ضنا منه عليه، ولولا ذلك لهجمت الدواب، فأكلت دماغه، وجعل الماء في المنخرين ليصمد التنفس، وينزل ويجد منه الريح الطيبة من الريح الرديئة، وجعل العذوبة في الشفتين ليجد ابن آدم طعم لذة مطعمه ومشربه؛ ثم قال له جعفر: أخبرني عن كلمة أولها شرك، وآخرها إيمان، قال: لا أدري! قال: لا إله إلا الله، ثم قال له: أيما أعظم عند الله قتل النفس أو الزنا؟ قال: لا، قتل النفس، قال له جعفر: إن الله عز وجل قد رضي في قتل النفس بشاهدين ولم يقبل في الزنا إلا بأربعة؛ ثم قال: أيما أعظم عند الله الصوم أم الصلاة؟ قال: لا بل الصلاة؛ قال: فما بال المرأة إذا حاضت.

تقضي الصيام، ولا تقضي الصلاة، اتق الله يا عبد الله، إنا نقف نحن وأنت غداً، ومن خالفنا بين يدي الله جل وعز، فنقول: قال رسول الله ﷺ: «ويقول أنت وأصحابك: قال: سمعنا ورأينا. ففعل بنا وبكم ما يشاء».

حدثنا علي بن حرب الموصلي؛ قال: حدثنا ابن فضيل، قال: حدثنا أبي؛ قال: كان ابن شبرمة والحارث العكلي، والقعقاع بن يزيد، والمغيرة والضبي، يسمرون في الفقه حتى تنار الغداة، وزادني جعفر بن محمد عن محمد بن الصباح عن هشيم؛ قال: فمر بهم أبو المغيرة فيقول: بهذه الساعة؟ ما يكفيكم ما يكون منكم بالنهار حتى تذكروه هذه الساعة؟. حدثني علي بن حرب؛ قال: حدثنا ابن فضيل؛ قال: سمعت ابن شبرمة يقول: اجتمعت أنا والحارث العكلي على مسألة لم يبال من خالفنا.

حدثني محمد بن وهب الناقد؛ قال: حدثنا سليمان بن داود؛ قال: حدثنا سفيان؛ قال: قال ابن شبرمة لما مات الحارث العكلي:

لعمرك لا تلقى أخاً مثل الحارث لدى الخصم عند المعضلات الشدايد

حدثنا علي بن حرب؛ قال: حدثنا قاسم بن زيد المخرمي، عن سفيان عن ابن شبرمة؛ عن العكلي: أن الجارية تكون بين الرجلين فيطأها أحدهما، قال: عليه نصف قيمتها ولا عقل. أخبرني محمد بن شاذان الجوهري؛ قال: حدثنا معلى، قال: حدثنا هشيم؛ قال: أخبرنا ابن شبرمة عن الحارث في رجل تزوج امرأة على دار، قال: يأخذها الشفيع بصداق مثلها؛ قال ابن شبرمة: يأخذها بقيمتها.

أخبرني ابن شاذان؛ قال: حدثنا معلى، قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن ابن شبرمة: عن الحارث العكلي، قال: الملاعن إذا أكذب نفسه لم يضرب.

الجرجاني قال: أخبرنا عبد الرزاق، قال: حدّثنا معمر عن ابن شبرمة، عن الحارث العكلي في الذي يستفاد منه ثم يموت، قال: يغرم ديته لأن النفس خطأ.

أخبرنا محمد بن مسعود الأصبهاني، قال: حدّثنا بكر بن بكار، قال: حدّثنا شعبة؛ قال: سألت الحكم، وحماد وابن شبرمة والبتي عن رجل قال: إن تزوجت فلانة فهي طالق، قالوا: إن تزوجها فهي طالق.

حدّثني الحسن بن حسين، قال: حدّثنا عبد الحميد بن بنان، قال: حدّثنا محمد بن زيد عن ابن العلاء: سألت أبا هاشم وابن شبرمة عن شهادة الأجير، فقال: شهادته جائزة، فقال ابن شبرمة: يجوز شهادة المرأة لزوجها^(١).

حدّثنا علي بن حرب، قال: حدّثنا القاسم الجرمي، عن سفيان، عن ابن شبرمة، وابن أبي ليلى: أنهما كانا يجيزان شهادة الرجل.

حدّثنا علي بن حرب الموصلي، قال: حدّثنا القاسم الجرمي، عن سفيان وابن شبرمة، في الرجل يقضي غرماءه في مرضه بعضهم دون بعض، قال: هو بين الغرماء، وهو قول ابن أبي ليلى.

حدّثنا علي بن حرب، قال: حدّثنا قاسم، عن سفيان، عن ابن شبرمة، قال في الرجل يشتري من متاع الرجل من الوديعة وغيرها، ويعلم أو لم يعلم: لم يضر، وقال ابن أبي ليلى مثل ذلك.

حدّثنا علي بن حرب، قال: حدّثنا قاسم الجرمي، عن سفيان، عن ابن شبرمة، في النصراني تسلم امرأته، قال: هو أحق بها ما دامت في العدة^(٢).

أخبرنا علي بن حرب، قال: حدّثنا زيد بن أبي الزرقاء، عن سفيان عن ابن شبرمة، قال: أرسلت إلى بعض الولاة، وإلى حماد، في رجل تزوج ودخل بها، ثم عجز عن النفقة والكسوة، فقال حماد: يفرق بينهما، وقلت أنا: لا يفرق بينهما، وقول سفيان قول ابن شبرمة.

(١) سبق الكلام على شهادة الأجنبي، والمذاهب مختلفة في هذه المسألة، وللزيادة تفصيل لا بأس به في هذه المسألة خلاصته: إن التهمة إذا وقعت عن أسباب وأمارات بحيث تثير عند العامل بها شكاً وراية في صدقها لم تقبل، وإلا جاز العمل بها ولو من والد لولده، أو عبد لسيدته، أو زوج لزوجته وعكس ذلك. راجع الروض النصير ج ٣.

(٢) المسألة خلافية فيها كلام مفصل وقد بسط الكلام فيها العلامة ابن القيم في زاد المعاد ورأى أن اعتبار العدة لم يعرف في شيء من الأحاديث ولا كان النبي ﷺ يسأل المرأة هل انقضت عدتها أم لا إلى أن قال ولكن الذي دل عليه حكمه ﷺ أن النكاح موقوف فإن أسلم قبل انقضاء عدتها فهي زوجته وإن انقضت عدتها فلها أن تنكح من شاءت، وإن أحببت انتظرته، فإن أسلم كانت زوجته من غير حاجة إلى تجديد نكاحه ولا نعلم أحداً جدد نكاحه بعد الإسلام بل كان الواقع أحد الأمرين إما افتراقهما ونكاحها غيره، وإما بقاؤها عليه وإن تأخر إسلامه وأما تنجيز الفرقة أو مراعاة العدة فلا تعلم أنه ﷺ قضى بواحد منهما مع كثرة من أسلم في عهده إلخ، ذكره فراجع.

حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ الْحَسَنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ حَازِمٍ، وَحَدَّثَنَا ابْنُ زَنْجَوِيَةَ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا الْفَرِيَابِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانُ؛ عَنْ ابْنِ شَبْرَمَةَ، وَابْنِ أَبِي لَيْلَى، فِي الرَّجُلِ يُقْتَلُ وَلَهُ وَلَدٌ صَغِيرٌ، قَالَ: يَسْتَأْنِي بِهِ.

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ زَنْجَوِيَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ، قَالَ: كَانَ سَفِيَانُ وَابْنُ أَبِي لَيْلَى، وَابْنُ شَبْرَمَةَ يَقُولُونَ: اشْتَرَى مَا لَا يَعْلَمُ، ثُمَّ اسْتَهْلَكَهُ فَقَدْ جَازَ الْبَيْعَ وَلَيْسَ عَلَيْهِ شَيْءٌ، وَإِذَا عَلِمَ فَهُوَ ضَامِنٌ.

وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ الْحَسَنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنْ ابْنِ شَبْرَمَةَ، وَابْنِ أَبِي لَيْلَى: كَانَا يَأْخُذَانِ الْيَمِينَ مَعَ الشُّهُودِ، وَيُرَدَّانِ الْيَمِينَ.

حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ، قَالَ سَفِيَانُ: سَأَلَ ابْنَ هُبَيْرَةَ ابْنَ أَبِي لَيْلَى، وَابْنَ شَبْرَمَةَ عَنْ خَوَارِجٍ خَرَجُوا بِتَأْوِيلِ الْقُرْآنِ، فَاقْتُلُوا فَأَبْطَلُوا الدَّمَاءَ.

وَعَنْ سَفِيَانَ فِي رَجُلٍ أَعْتَقَ مَمْلُوكًا، وَهُوَ مَرِيضٌ عَلَيْهِ دَيْنٌ يَحِيطُ بِرَقَبَتِهِ، قَالَ: يَسْعَى بِقِيمَتِهِ لِلْغَمْرَاءِ وَبِهِ يَأْخُذُ سَفِيَانٌ.

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَبِي الزَّرْقَاءِ، عَنْ سَفِيَانَ، قَالَ: قَالَ ابْنُ شَبْرَمَةَ فِي الْأَجِيرِ يَسْتَأْجِرُ بِطَعَامِ بَطْنِهِ^(١)، قَالَ: لَا بَأْسَ بِهِ إِنَّمَا هَذَا بِمَنْزِلَةِ الظُّنْرِ يَسْتَأْجِرُ لِلرُّضَاعِ.

حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ الْحَسَنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو سَفِيَانَ عَنْ ابْنِ شَبْرَمَةَ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ فِي الْعَبْدِ إِذَا أَدْنَى لَهُ سَيْدُهُ فِي التَّجَارَةِ، ثُمَّ أَفْلَسَ، قَالَ: يَسْتَسْعَى وَلَا يَبْنَعُ.

وَعَنْ ابْنِ شَبْرَمَةَ أَنَّهُ قَالَ فِي السَّفِينَةِ تَوْجِرُ فِي الْبَحْرِ فَتَنْكَسِرُ وَفِيهَا الْمَتَاعُ، قَالَ: لَا يَضْمَنُ وَعَنْ ابْنِ شَبْرَمَةَ أَنَّهُ قَالَ: الرَّجُلُ يَسْتَأْجِرُ الدَّابَّةَ فَيَجَاوِزُ بِهَا، قَالَ: يَغْرَمُ الْكِرَاءَ وَعَلَيْهِ الضَّمَانُ.

وَعَنْ ابْنِ شَبْرَمَةَ؛ قَالَ: إِذَا أُعْطِيَ الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ عَطِيَّةً فَلَا يَجُوزُ حَتَّى تَقْبِضَهَا.

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ زَهْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْفَتْحِ نَصْرُ بْنُ الْمَغِيرَةِ، قَالَ: قَالَ سَفِيَانُ: قَالَ ابْنُ شَبْرَمَةَ: حَدِيثُ الرَّجُلِ لَيْسَ بِشَهَادَةٍ.

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ زَنْجَوِيَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ: أَخْبَرَنَا سَفِيَانُ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، قَالَ: اجْتَمَعَتْ أَنَا وَحَمَادُ وَابْنُ شَبْرَمَةَ عِنْدَ أَمِيرِ الْكُوفَةِ، فِي امْرَأَةٍ أَعْطَاهَا زَوْجَهَا عَطِيَّةً، قَالَ ابْنُ أَبِي لَيْلَى وَحَمَادُ: قَبِضْهَا إِعْلَامَهُ، هِيَ فِي عِيَالِهِ، وَقَالَ ابْنُ شَبْرَمَةَ: لَيْسَ لَهَا شَيْءٌ حَتَّى تَقْبِضَهُ، قَالَ سَفِيَانُ: قَوْلُ ابْنِ شَبْرَمَةَ أَحَبُّ إِلَيْنَا.

(١) مستند القائلين بجواز مثل هذه الإجازة ما رواه أحمد وابن ماجه عن عتبة بن الندر، قال: كنا عند النبي ﷺ فقرأ: ﴿طس﴾ حتى بلغ قصة موسى ﷺ فقال: إن موسى أجر نفسه ثمان سنين أو عشر سنين على عفة فرجه وطعام بطنه.

أخبرني محمد بن عبد الواحد، قال: حدّثنا محمد بن عبد الله بن يزيد، قال: حدّثنا سفيان، عن ابن شبرمة، قال: سألتني أبو الزناد، عن الذي بيده عقدة النكاح. فقلت: هو الزوج، وقال: لا هو الولي، فقلت: أرايت إن تزوجها ثم طلقها قبل أن يمسه وقد فرض لها فأبت أن تعفو؟.

قال: وحدّثني عبد الملك بن شعيب بن الليث، قال: حدّثني ابن وهب، قال: سمعت الليث بن سعد، يحدث عن ابن شبرمة: سألت ربيعة بن أبي عبد الرحمن، عن المرأة يطلقها زوجها، وهو مريض، قال ربيعة: ترثه ولو تزوجت عشرة أزواج فأنكر ذلك.

حدّثنا الحسن بن أبي ربيعة قال: حدّثنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا معمر، عن ابن شبرمة، في رجل نحل ابنه ثلث أرضه، أو ربعها ولم تقاسمه إلا بالفراق، قال: ليس له إلا ما أخذ من الطعام.

وعن ابن شبرمة قال: إذا سمى فجعل له مائة دينار من مائة فهو جائز، فإن سمى ثلثاً أو ربعاً لم يجز حتى يقسمه، يعني في الرجل.

محمد بن عبد الواحد قال: حدّثني أحمد بن عبد الله بن الحسن العنبري قال: حدّثنا عبد الرحمن بن مهدي بن زيد، عن ابن شبرمة، في رجل اشترى جراباً بثلاثين بثلاثين فوجد في ثوب منها عواراً ثمن عشرين ثوباً؟ قال: ردوه بثلاثين درهماً. فقال في رجل اشترى أجربة بخمسة وخمسمائة. بعضها ثياب فاستحق جريب منها، قال: يرده بخمسمائة.

قال حماد بن زيد: فأنكر ذلك عثمان البتي، فأتيت أصحابنا، وقالوا: رده بقيمته من الثمن، فقال عبد الله بن الحسن في رجل اشترى كل ثوب بعشرة، فرأى في بعضها عواراً قال: رده بقيمته من المتاع، وقال في رجلين اقتسما مائة جريب فأصاب هذا من الحصة ستين، وهذا أربعين، ثم باع كل جريب بكذا وكذا، قال: يأخذان على قدر القيمة.

أخبرنا أحمد بن خلف بن عمرو الكلاعي، قال: حدّثني أبي، قال: حدّثنا سويد بن عبد العزيز، قال: سألت ابن شبرمة عن الرجل يجامع امرأته وهي طاهر، ثم تحيض، قال: تؤخر الغسل إلى طهرها. أخبرني أحمد بن خالد بن عمرو، قال: أخبرني أبي، قال: حدّثنا سويد بن عبد العزيز، قال: سئل ابن شبرمة، وأنا أسمع، عن رجل صلى ولم يتشهد، قال: إذا ذكر الله أجزى عنه.

حدّثنا علي بن سعد بن شعيب، قال: حدّثنا شابة بن سوار، قال: حدّثنا شعبة، قال: قال ابن شبرمة: كل شيء يجب عليه فيه الوضوء، فإن عليه^(١) بذلك دماً.

أخبرنا محمد بن إسحاق الصغاني، قال: حدّثنا عفان، قال: حدّثنا شعبة، قال: سألت ابن شبرمة عن قفيز حنطة بعشرين، دقيق؟ قال: شيء من شيء لا بأس به.

(١) لعله يقصد بذلك ما يفعله الحاج وهو محرم من القبلة ونحوها وهو المروي عن علي (إذا قبل الرجل المحرم امرأته فعليه دم).

قال: أخبرنا محمد بن إسحاق قال: حدثنا عفان، قال: حدثنا شعبة، قال: سألت ابن شبرمة، عن خاتم فيه فص يباع بأكثر من وزنه، فقال: قال إبراهيم: لا بأس به.

أخبرني أحمد بن خلف الكلاعي: أن أباه حدثه، عن سويد بن عبد العزيز، عن ابن شبرمة، في الرهن يضيع: إن كان أكثر، فهو بما فيه، وإن كان أقل رد على المنقرض الفضل.

أخبرني عبد الله بن أحمد بن حنبل؛ قال: حدثني أبي؛ قال: حدثني عن حجاج عن شعبة عن ابن شبرمة. قال: لا يجوز شهادة الصبيان.

أخبرنا الصغاني، قال: أخبرنا خلف، قال: قال شعبة: سألت ابن شبرمة، فقال: ليس من تزويج الإسلام وكرهه يعني تزويج النهاريات^(١). الجرجاني، قال: حدثنا عبد الرزاق، قال: حدثنا معمر، قال: سألت عثمان البتي عن رجل نحل ابناً له سماه معروفاً كان له في أرض، ولم يكن قاسم أصحابه، قال: إذا كان قد خرج من جميع حقه إليه فهو جائز، إذا كان يجوز مع شركائه، فإن لم يقتسم، قال معمر وقال ابن شبرمة: لا يجوز حتى يقتسم.

حدثنا علي بن حرب، قال: حدثنا ابن فضيل، قال: سمعت ابن شبرمة سئل عن الثوب في العشاء، قال: هو أحسن ما ابتدعوا^(٢).

حدثنا علي بن حرب، قال: حدثنا ابن فضيل، قال: رأيت ابن شبرمة غير مرة إذا فاته شيء من الصلاة قام يقضي ثم كبر.

أخبرنا أحمد بن منصور الرمادي، قال: حدثنا يزيد بن أبي حكيم، قال: حدثنا سفيان، عن ابن شبرمة، وابن أبي ليلى، في السفينة تواجر في البحر فتكسر، وفيها متاع، قال ابن شبرمة: لم يضمن، وقال ابن أبي ليلى كما قال سفيان لا ضمان.

أخبرنا محمد بن عبد الملك بن زنجويه؛ قال: حدثنا عبد الرزاق، عن معمر، قال: سألت ابن شبرمة: عن القاضي يرى الشيء فيستشير فيه عشرة كلهم من العلماء. قال: يقضي برأيه فيخطيء. أعذر له عند الله من أن يخطيء برأيهم.

حدثني أحمد بن خالد بن عمر الكلاعي. قال: حدثنا أبي. قال: حدثنا سويد بن عبد العزيز. قال: حدثنا المغيرة. عن حماد بن أبي سليمان. في رجل طلق امرأته ولم يدخل بها. ثم جهل فوطئها. قال: لها نصف الصداق بالطلاق. ولها مهرها بدخوله بها، فصار لها مهر ونصف مهر.

حدثني أحمد بن خالد. قال: حدثني أبي. قال: حدثنا سويد. قال: سمعت ابن شبرمة يقول: لها مهر تام. واحد.

(١) زواج النهاريات: وهو أن يتزوجها على أن يكون عندها نهاراً دون الليل وهو جائز عند الحنفية فإن كان لها ضرة فالشرط غير لازم، ولها أن تطلب المبيت عندها ليلاً أسوة بضررتها فإن لم يكن لها ضرة فليس لها الطلب خصوصاً لمن صنعته بالليل كالحارس وعند الشافعية نحو الحارس يقسم بين الزوجات نهاراً.

(٢) تقديم الكلام على حكم الثوب في الصلوات جميعها.

أخبرني محمد بن إسحاق الصغاني. قال: حدّثنا عمرو بن الربيع بن طارق. قال: أخبرنا يحيى بن أيوب. قال: سألت عبد الله بن شبرمة وابن جريج، عن رجل أصدق امرأته ماتتي دينار فتصدقت بها عليه، فطلقها قبل أن يدخل بها، لا شيء عليه.

حدّثنا الجرجاني قال: أخبرنا عبد الرزاق قال: حدّثنا معمر عن ابن شبرمة: في المرأة تهب لزوجها شيئاً قبل أن يدخل عليها، فإنه جائز. قال معمر: ولا أعلم أن أحداً يختلف فيه.

حدّثنا الجرجاني، قال: أخبرنا عبد الرزاق، قال: حدّثنا معمر عن ابن شبرمة: في المرأة تهب لزوجها، قال: يستحلف بالله ما وهبت له بطيب نفسها، ثم يرد إليها مالها قال: فأما المرأة إذا تركت زوجها شيئاً قبل أن يدخل عليها فإنه جائز، قال معمر: ولا أعلم أن أحداً يختلف فيه.

حدّثنا أحمد بن إسحاق الرقي، قال: حدّثنا أبو الربيع العتكي، قال: حدّثنا حماد بن زيد قال: قلت لابن شبرمة: رجل جعل أمر امرأته بيدها، قال: إن اختارت نفسها فواحدة بائن. قال: قلت: فإن زد الأمر إليه؟ قال: لا شيء.

حدّثني محمد بن عبد الله الأزدي، قال: حدّثنا علي بن حسين الدرهمي، قال: حدّثنا أبو قتيبة، قال: حدّثنا هشام، قال: سألت الحكم وابن شبرمة عن الرهن والمرتهن إذا اختلفا، قال الحكم: القول قول المرتهن، قال ابن شبرمة: القول قول الراهن^(١).

حدّثني محمد بن إسحاق الصغاني، قال: حدّثنا محمد بن حميد، قال: أخبرنا جرير، قال: كان ابن شبرمة إذا جاءت قضية من قبل يحيى بن سعيد الأنصاري فيها شاهد وأمين لم يزل يعوق فيها حتى يردّها.

أخبرني الحسن بن جرير، قال: حدّثنا أبو الربيع، قال: حدّثنا حماد بن زيد، قال: قلت لابن شبرمة: ما تقول في رجل جعل أمر امرأته بيدها؟ قال: إن اختارت نفسها فواحدة بائن. قال: قلت: فإن ردت الأمر إليه؟ قال: فلا شيء.

حدّثنا علي بن آدم بن بلال العمري، قال: حدّثنا سفيان بن عيينة، قال: قال ابن شبرمة: إنما هما ملتان: الإسلام ملة، والكفر ملة.

حدّثنا الصغاني، قال: حدّثنا أبو بكر، قال: حدّثنا عبيد الله عن سفيان عن ابن شبرمة، قال: إذا اكرت الدابة فجاوز، فقيه الكراء والضمان.

حدّثنا محمد بن عبد الملك بن زنجويه، قال: حدّثنا محمد بن يوسف الفريابي، قال: حدّثنا إبراهيم بن أدهم، قال: سألت ابن شبرمة عن مثله فقلت: انظر فيها رحمك الله فقال: إذا وضح لي الطريق. ووجدت الابن لم أجبك.

(١) لم يذكر في الأصل المسألة التي اختلف فيها الراهن والمرتهن، هل هي اختلاف في العين المرهونة أم في الهلاك قبل الرد أو بعده، أو في دعوى الرد من غير هلاك. والأحكام مختلفة بين الفقهاء في شأن كل موضوع مما ذكر. راجع كتب الفقه في موضوع الرهن.

حدَّثنا حمدان بن علي الزراق، قال: حدَّثنا سليمان بن حرب، قال: حدَّثنا حماد بن زيد قال قال ابن شبرمة: من المسائل مسائل لا ينبغي للرجل أن يسأل عنها، ولا للمسؤول أن يجيب عنها.

حدَّثني محمد بن عبد الواحد، قال: حدَّثنا محمد بن عبد الله بن عثمان، قال: حدَّثنا عبيدة بن سليمان عن حسن بن صالح: إن ابن شبرمة وابن أبي ليلى وربيعة الرأي قالوا في رجلين كان بينهما كيس فيه ألف درهم، فقال أحدهما: الكيس كله لي، وقال الآخر: انصفه لي. قال ابن شبرمة: قد أقر صاحب النصف بالنصف لصاحبه فليس له فيه شيء، والنصف الباقي بينهما. وقال ابن أبي ليلى يقسم الألف على ألف وخمسمائة فلصاحب الجميع ثلث الألف، ولصاحب النصف ثلث الألف، وقال ربيعة: هو بينهما نصفين.

حدَّثني أحمد بن بشير المريدي، قال: حدَّثنا عبد الرحمن بن يونس، قال: حدَّثنا ابن إدريس، قال: رأيت ابن شبرمة يختصم إليه النصارى في الخمر فيحكم بينهم.

حدَّثني علي بن إسماعيل، قال: حدَّثنا يوسف، قال: حدَّثنا جرير، قال: سمعت ابن شبرمة يقول: أحكم على الغائب كما أحكم عن الحاضر.

أخبرني محمد بن عبد الواحد، قال: حدَّثنا عبد الله بن سعيد، حدَّثنا أحمد بن بشير قال: قال ابن شبرمة: الإجارة أضمنها على وجه واتركها على وجه، فما كان من قبل، فلا ضمان عليه، وما كان من قبله ضمنه.

أخبرني محمد، قال: حدَّثنا عثمان، قال: حدَّثنا جرير عن ابن شبرمة قال: من سمعت حجته مرة ثم هرب أتبعته القضاء.

أخبرني محمد، قال: حدَّثنا عثمان، قال: حدَّثنا جرير، قال: كان ابن شبرمة لا يمسح عليهما، ولا يشرب النبيذ، ولا يتوضأ من تور يُصب عليه من إبريق.

حدَّثني محمد، قال: حدَّثنا كثير بن عبيد الحذاء، قال: حدَّثنا بقية عن الضحاك بن حمزة عن ابن شبرمة، وابن أبي ليلى وأبي حنيفة، ومنصور بن زاذان، في الصيد: يأخذه الكلب فيدعه^(١) صاحبه، بمعيه الكلب وهو يقدر على ذبحه. قالوا: لا يؤكل.

حدَّثني عبد الله بن محمد الأزدي، قال: حدَّثنا عثمان بن أبي شيبة، قال: حدَّثنا أبي، قال: سمعت ابن شبرمة سئل عن رجل، قال: كل حل حرام، فقال: حرمت عليه امرأته، فلا تحل له من بعد حتى تنكح زوجاً غيره.

قال: وحدَّثنا عثمان، قال: حدَّثنا أبي عن ابن شبرمة: أنه قضى على رجل بقضية، فقال: هذا قضاء شبرمي لا قضاء الأعداء.

(١) مسألة أكل الكلب ما صاد وجواز أكل الصائد منه بعد ذلك مسألة خلافية، وقد رويت فيها أحاديث متعارضة وقد أطل الشوكاني البحث في نيل الأوطار في باب ما جاء في صيد الكلب المعلم والباز ونحوهما فراجع.

حَدَّثَنِي عبد الله بن محمد، قال: حَدَّثَنَا عبد الرحمن بن يونس، قال: حَدَّثَنَا مطرف بن مازن، قال: حَدَّثَنَا معمر عن الزهري، وابن شبرمة قالوا: إذا قال: إن لم نبيعك فأنت حر، ثم باعه عتق؟.

حَدَّثَنَا محمد بن إسحاق الصغاني، قال: حَدَّثَنَا يحيى بن مطيع بن طالب بن زيد بن خليفة، قال: حَدَّثَنَا محمد بن فضيل، قال: رأيت ابن شبرمة أتى بشاهد زور فضرب في المسجد.

أخبرنا علي بن محمد بن أبي الشوارب، قال: حَدَّثَنَا إبراهيم بن يسار قال: قال سفيان: كان رزق ابن شبرمة وهو على القضاء مائة درهم.

أخبرني عبد الله بن المفضل، قال: حَدَّثَنَا إبراهيم بن سعيد، قال: سمعت ابن عيينة يقول: كان ابن شبرمة يفتي ويتكلم، فإذا جاءت الدماء أمسك الإخبار.

حَدَّثَنِي أحمد بن علي المخرمي، قال: حَدَّثَنَا علي بن حجر عن عبد العزيز بن حصين، قال: كتب ابن شبرمة عهداً لأبي سعد النعال على قضاء بعد الكور، فلما وقع العهد إليه تكلم بكلمة أنكرها ابن شبرمة، فقال:

نحن بنو ضبة أصحاب الجمل ردوا علينا شيخنا ثم نحل
رد علينا عهدنا فأخذ منه عهده.

حَدَّثَنَا محمد بن الحارث بن عقبة، قال: حَدَّثَنَا محمد بن يحيى العدني، قال: حَدَّثَنَا سفيان، قال: قال ابن شبرمة:

إذا قلت: جدوا في العبادة واصبروا أصروا وقالوا للخصومة أفضل
زاد علي بن محمد، عن إبراهيم بن يسار، عن ابن عيينة بيتاً به آخر:

خلافاً لأصحاب النبي وبدعة وهم بسبيل الحق أعمى وأجهل
حَدَّثَنِي (١) جعفر بن عبد الله، قال: حَدَّثَنِي سعيد بن يحيى عن أبيه، قال: قالوا لابن شبرمة: حَدَّثَنَا توجر، فقال:

يمنونني الأجر العظيم وليتني
نجوت كفافاً لا عَلي ولا ليا

حَدَّثَنِي محمد بن الحارث بن عقبة، قال: حَدَّثَنَا محمد بن يحيى، قال: حَدَّثَنَا سفيان، قال: قال ابن شبرمة:

إن الخصوم لدي بين مسلم
والد متبوع هواه مصمم
لقضاء متبوع لحكم الأحكام
وأبل لا يرضى بقول العالم

(١) القاسم بن عبد الرحمن.

حدَّثني ابن أبي سعد، عن إبراهيم بن المنذر، عن ابن عيينة، قال: قال لي ابن شبرمة: إنني واللَّه ما قلت هكذا، ولكنني قلت: برغم أنف القاسم، ولكنني استحييت، يعني القاسم بن عبد الرحمن المسعودي، وكان مستقضى على الكوفة.

حدَّثني عبد الله بن أبي الدنيا، قال: حدَّثنا يوسف، قال: حدَّثنا جرير عن ابن شبرمة أنه قال:

حتى متى لا نرى عدلاً نسر به ولا يدال على قوم بما ظلموا
سر وأخبره دنيا مولية لبئس ما منعوا لو أنهم علموا
حدَّثني عمر بن محمد بن عبد الحكم، قال: حدَّثنا حامد بن يحيى، قال: حدَّثنا سفيان، قال: سئل ابن شبرمة عن مسألة فلم يصب فيها، فقال له نوح بن دراج: تثبت فيها انظر فيها، تثبتت فيها فعلم أنه لم يصب، فقال: ردوا على الرجل، فردوه عليه فأنشأ يقول:

كادت نزل بنا من حالق قدم لولا تداركها نوح بن دراج
حدَّثني محمد بن القاسم بن مهرويه، قال: حدَّثني أبو زيد، قال: حدَّثنا أبو عاصم عن محمد بن عمارة بن أخي بن شبرمة، قال: كتب ابن شبرمة إلى الحجاج بن أرتاة:

تنادوا له هل من خصيم ودونه خصوم كثير والرياء قبيح
حدَّثني محمد بن القاسم، قال: حدَّثنا أبو زيد، قال: حدَّثنا أبو عاصم عن ابن أخي ابن شبرمة قال: كتب ابن شبرمة إلى عمرو بن عبيد^(١):

الأمرياء عمرو بالمعروف مفترض والقائمون به لله أنصار
فحدَّثني عبد الله بن أحمد بن حنبل، قال: حدَّثني إسحاق بن إبراهيم، قال: حدَّثنا الأحوص بن جواب، قال: حدَّثنا أشياخ الحي، قالوا: كتب عمرو بن عبيد إلى ابن شبرمة يخثه على الجهاد والأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر فكتب ابن شبرمة إليه:

الأمرياء عمرو بالمعروف ناقلة والقائمون به لله أنصار
والتاركون له عجزاً لهم عذر واللائمون له ياعمرو أشرار
الأمر والنهي لا بالسيف تشهره على الخليقة إن القتل إضرار
أخبرني جعفر بن محمد، قال: حدَّثنا قتيبة بن سعيد، قال: حدَّثنا سفيان، قال: قال ابن شبرمة:

أقضي بما في كتاب الله مفترضا وبالنظائر أقضي والمقاييس

(١) عمرو بن عبيد: ويقال له ابن كيسان التميمي أبو عثمان البصري مولى بني تميم من أبناء فارس شيخ القدرية والمعتزلة (راجع تهذيب الكمال) للمزي - المراجع.

أخبرنا أبو خالد زيد بن محمد المهلي، قال: زعم ابن المعذل^(١) عن المعذل بن غيلان عن أبيه، قال: إني لبالكناسة يوماً وقد قدم ذو الرمة الكوفة فهو واقف على ناقته ينشد الناس قصيدته:

أمنزلتي مني سلام عليكما على النأي والنائي يود وينصح
فمر فيها حتى أتى على قوله:

إذا غير اليأس المحبين لم يكد^(٢) رسيس الهوى من حب مية يبرح
وقال في الناس عبد الله بن شبرمة: ياذا الرمة أراه قد برح فحرك ذو الرمة شفثيه، ثم قال: فرجست إلى أبي الحكم البختری، فأخبرته فقال: أخطأ ذو الرمة، وأخطأ ابن شبرمة، أما ذو الرمة فأخطأ حين رجع. وأما ابن شبرمة فأخطأ حين أنكر عليه إنما أراد قول الله تعالى: ﴿لَوْ يَكْدُ بِرَبِّهَا﴾. وإنما معناها: لم يرها ولم يكد.

أخبرني محمد بن زكريا قال: حدّثني عبد الله بن الضحاك، عن الهيثم، قال: قال ابن شبرمة لعيسى بن موسى يوم أضحى: قَبِلَ اللَّهُ مِنْكَ الْفَرْضَ وَالسَّنَةَ، واستقبل بك الخير والنعمة. | أخبرني أحمد بن محمد بن صعصعة قال: حدّثنا محمد بن عباد قال: حدّثنا حاتم قال: قال ابن شبرمة:

وأرسلت دلوي في دلاء كثيرة فأين ملاء غير دلوي كما هيا
أخبرني عبد الله بن شبيب قال: حدّثني إبراهيم بن المنذر، قال: أخبرنا أبو خزيمة مزاحم بن زفر بن أكثم؛ قال: قال ابن شبرمة لعبد الله^(٣) بن علي:

(١) ابن المعذل: هو عبد الصمد بن المعذل أخبارة في الأغاني والقصة كلها مروية في الأغاني.
(٢) يرى الفراء والمبرد أن المعنى لم يرها! إلا بعد الجهد فإنه قد جرى العرف أن يقال ما كاد يفعل ولم يكد يفعل في فعل قد فعل بجهد مع استبعاد فعله. وعليه جاء قوله تعالى: ﴿فَدَبَّحُوا بِهَا كَادُوا يَقْعَلُونَ﴾ وذهب صاحب الكشف إلى أن هذه القصة المروية عن ابن شبرمة وذو الرمة موضوعة. وذكر الشهاب الخفاجي في حاشية علي البيضاوي تحقيقاً لطيفاً لاستعمال «كاد» في مثل هذا التركيب خلاصته أن نفي كاد أبلغ من نفي الفعل الداخلية عليه لأن نفي مقارنته يدل على نفيه بطريق برهاني إلا أنه إذا وقع في الماضي لا ينافي ثبوته في المستقبل، وربما أشعر بأنه وقع بعد اليأس منه كما في آية البقرة: ﴿فَدَبَّحُوا بِهَا كَادُوا يَقْعَلُونَ﴾ وإذا وقع في المستقبل، لا ينافي وقوعه في الماضي فإن قامت قرينة على ثبوته فيه أشعر بأنه انتهى وأيس منه بعد ما كان ليس كذلك كما في آية ﴿لَوْ يَكْدُ بِرَبِّهَا﴾ ولك أن تقول إن مراد من قال: إن نفيها إثبات وإثباتها نفي أن نفيها في الماضي يُشعر بالثبوت في المستقبل وعكسه، وهذا وجه تخطئة ابن شبرمة وتغيير ذي الرمة (يعني ما نقل عنه أنه غير لم يكد بلم يكن) لأن مراده أن قديم هواها لم يقرب من الزوال في جميع الأزمان ونفيه في المستقبل يوهم ثبوته في الماضي فلا يقال: إنهما من فصحاء العرب المستشهد بكلامهم فكيف خفي ذلك عليهما.

(٣) عبد الله بن علي بن عبد الله بن العباس عم أبي جعفر المنصور كان والي الشام في عهد السفاح، فلما ولي أبو جعفر المنصور خالف عليه ودعا إلى نفسه فقبض عليه ولم يزل في حبسه ببغداد حتى وقع عليه البيت الذي حبس فيه فقتله.

وقل لأخي مكاشرة وضغن
وأورثت الضغائن من بنيتهم
فلو شاورتني وقبلت رأيي
وأقررت الملامة حيث حلت
كانك قد أصابك سهم غرب

حدثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي، قال: حدثنا علي بن عبد الله، قال: سمعت سفيان، قال: قال ابن شبرمة:

لو شئت كنت ككور في تعبده
قد حال دون لذيذ العيش خوفهما

قال سفيان: فحدثت به ابن المبارك، قال ابن المبارك: فحدثت به شعبة، فقال: لو كنت في مقبرة بني شكر لا أتيتك حتى أسمعك منك.

وزادني ابن أبي سعد عن صلت الجحدري، عن ابن عيينة، عن ابن شبرمة، قال: فقال لي ابن هبيرة: من كور؟ قال: قلت: صحنيا، فكان الناس إذا نزلوا منزلاً تبوأ مكاناً لصلاته، فلم يزل يصلي حتى يرتفع الناس، وبتنا بالنجف في ليلة مطيرة قره، فلم يزل في الخباء يصلي حتى أصبح، قال: قال لي: فابن طارق؟^(١) قال: قلت: لو أن إنساناً اكتفى بالتراب لا اكتفى بالتراب.

أخبرني عبد الله بن عمر بن أبي سعد الوراق، قال: حدثني محمد بن عمران، قال: حدثني الحسن بن عبد الرحمن النخعي، قال: كان ابن شبرمة إذا أتى رجلاً في حاجة، ففضى حاجته قال:

لا زلت مرغوباً إليك ومجزلاً
لدى شرف أعيت عليه مذاهبه

أخبرني عبد الله بن عمر: حدثنا عثمان بن أبي شيبة، قال: حدثنا ابن فضيل، قال: سمعت ابن شبرمة يقول:

ليوشك أن يحول الموت بيني
فكم من طائف رث رغبياً
أتاك الراغبون إليك سعياً
قال: يريد الصافين.

أخبرني عبد الله بن عمر، قال: حدثني محمد بن عباد، قال: حدثنا سفيان، قال: قال ابن شبرمة:

إذا قلت جدوا في العبادة واصبروا
أصبروا وقالوا للخصومة أفضل

(١) أي المسافر بليل - المراجع.

خلفاً لأصحاب النبي وبدعة وهم بسبيل الحق أعمى وأجهل
أخبرني محمد الوراق، قال: حدّثني محمد بن صالح، قال: حدّثني محمد بن سماعة
التميمي، قال: قال أبو يوسف القاضي: قال ابن شبرمة:

فيا ليت شعري من يبين بعد ما يمكن لي في حفرة اللحد مضجع
وعن وصل إخوان أتى الموت دونهم أيرعون ذاك الوصل أو يتقطع
فما وصل الإخوان مثل محافظ من القوم مرعي الأمانة مقنع
قال محمد بن عمران بن دثار: قال أبو جعفر الضبي: أملى عليّ أبو الحارث الضبي،
قال: تكلم ابن شبرمة، في ابن عم له وجأ إنساناً بحديدة فقتل له: يا أبا شبرمة تكلم في صاحب
حديدة فقال:

لا يخذل المولى لأول عشرة عسى في اختبار السن أن يتحكما
فيذهب عنه الجهل أو يستعيده لعريض قوم مثله أن يحتما
أخبرني إبراهيم بن أبي عثمان، قال: أنشدني يزيد بن محمد لابن شبرمة في
ابن أبي ليلى:

توفيت في الإحسان جهدي وطاقتي إلى ابن أبي ليلى فأعقبني ذما
فوالله ما آسى على ما فعلته ولكن عجز الرأي يحدث لي هم
حدّثني إبراهيم بن إسحاق الصالحى قال: أنشد إبراهيم بن المنذر الخزامي لابن شبرمة:
رأيت فقه رجال في فلانسهم وفي ثيابهم الفحشاء والريب
أخبرني محمد بن علي بن حمزة العلوي، قال: أنشدنا رماد أبو غسان، قال: أنشدنا
أبو اليقظان لابن شبرمة:

وجدت المدينة إذ جثتها خراباً من العلم إلا قليلاً
وقال محمد بن عمران بن زياد: حدّثني محمد بن أبي مالك الغنوي، قال: حدّثني أخي،
قال: لما مات القعقاع بن معبد، وكان على شرطة الكوفة، حضر جنازته عيسى بن موسى
والناس، فجاء ابن شبرمة على حمار له أسود، فنزل وهو يقول:

قد هدّني موت قعقاع وأحزنني فمن لنا في تميم مثل قعقاع
قال: فقال أبي يجيبه على المكان:

إن يبقك الله في ذا الحي من مضر فسوف يخلف فيهم مثل قعقاع
هذا ابن ورقاء عتاب فدونك في إرث مجد رحيب الذرع والباع
عف السريرة محض في ضريبته فللرعية فاختره وللراعي

قال: فولاه عيسى الشرطة.

قال القاضي: هذا هو عتاب بن خالد بن عتاب بن وراق.

أخبرني عبد الله بن عمر: حدّثني الضبي، عن هاشم بن محمد عن ابن فضيل، قال: قال ابن شبرمة:

ما في القضاء شفاعة لمخاصم عند اللبيب ولا الفقيه الحاكم
أهون عليّ ما قد قضيت بسنة أو بالكتاب برغم أنف الراغم
وقضيت فيما لم أجد أثراً به بنظائر معروفة ومعالم

أخبرني عبد الله بن عمرو، قال: حدّثنا عثمان بن محمد، قال: حدّثنا ابن فضيل، قال: سمعت ابن شبرمة يقول:

إذا قضيتُ بمر الحق مجتهداً أهون علي بما قال الضغابيس
أخبرني ابن أبي عثمان، عن الحسن بن هارون، عن مزاحم بن زفر، قال: خرج ابن شبرمة ذات يوم من القصر، فقام إليه أبو حنيفة ومعه ابن عم لابن شبرمة يستعين به، ويستزيده، فقال له أبو حنيفة: تخوفت أن يكون كما قال الأول:

من الناس من يغشى الأباعد نفعه ويشقى به حتى الممات أقاربه
هذا فلان، وقرابته وحقه، قد جفوته، فقال ابن شبرمة: وأراك تروي الشعر قال: نعم! ومن شعرك أروي حيث تقول:

أقضي بما في كتاب الله مجتهداً وبالنظائر أقضي والمقاييس
إذا قضيت بمر الحق مجتهداً فليست أجهل أقوال الضغابيس
وقال الحسن بن هارون أيضاً: أخبرني أبو خزيمة بن مزاحم بن زفر، قال: حدّثني محمد بن حسين التميمي، قال: كان رجل منا يأتي ابن شبرمة يناله، فأطال الاختلاف إليه حتى دخل عليه ذات يوم فقال:

أقول له لما تبينت شخصه أما لبني عم لديك نصيب
فقال له ابن شبرمة: بكر على الغداة ففعل، فأدخله على عيسى بن موسى، فولاه قطائع السواد، ومسلحتها، فكان أصحاب القطائع يسألون في حوائجهم وقطعانهم من يشفعون به عليه، فيقال: هو من ناحية ابن شبرمة فيستشفعون به، فجعلت كتب ابن شبرمة تأتيه في حوائج الناس، فكلما ورد عليه كتابه قال: وما أنا وابن شبرمة؟ فبلغه ذلك، فغضب ودخل على عيسى، فقال له: إن الرجل الذي أشرت به قد أتاني عنه ما أكره، وقد أنهيت ذلك إليك فرفع عيسى رأسه إلى إسحاق الأزرق فقال: ليس لك قطعة في السواد؟ قال: بلى. قال: فدونك الرجل، اكتب إلى وكيلك في قطيعتك يعامله حتى تعرف أمانته من خيانتته، فعامله على ألف دينار فدخل عيسى على إسحاق،

فأعلمه أنه قد قبض من وكيله الألف دينار، وعامله على قطيعته، فبعث إليه عيسى رسولاً، فقدم به عليه وأمر به فضرب خمسة وسبعين سوطاً، وأقيم على المسطبة، فخرج عليه ابن شبرمة، وهو عليها، فوقف ناحية وقال: يا غلام، اذهب إليه فقل له: يقول لك ابن شبرمة:

بلى لكم عندي جوامع جمّة وضرب لمن خان الأمير صليب
جواباً لقوله:

أنشدني طلحة بن عبد الله التيمي، قال: أنشدني أبو عبد الرحمن العلابي لابن شبرمة:
يا خليلي إنما الخمر ذنب وأبو جعدة الطلاء المريب
ونبيذ الزبيب ما اشتد منه فهو للخمر والطلاء نسيب
حرمت هذه فلا شك فيها ولهذا معرة وذنوب

أخبرني عبد الله بن عمرو، قال: حدّثني محمد بن عمران، قال: حدّثني يحيى بن السري العائدي، قال: مدح رؤبة بن العجاج ابن شبرمة فقال:

لما سألت الناس أين المكرم والعز والجرثومة المقدمه
وأين فاروق الأمور المبهمه تتابع الناس على ابن شبرمه
فأعطاه مائة درهم، وأعطاه رؤوسهم مئة درهم.

حدّثني عمر بن محمد بن عبد الحكم، قال: حدّثني عبد الله بن أحمد بن مزيد، عن الهيثم بن عدي، قال: لما ولي عبد الله بن شبرمة القضاء ركب لحاجة له، فلما أراد النزول عن البغل وثبت^(١) قدمه، فحمل إلى منزله في محفة فدخل الناس يعودونه، ودخلت فيمن دخل عليه، فدخل عليه رجل من بني سليط يكنى أبا المثني، فلما رآه ابن شبرمة قال: مرحباً ههنا ارتفع، فرفعه معه على السرير فأنشأ ابن المثني يقول:

أقول غداة أتاني الخبير فسد أحاديثه هيئته
لك الويل من مخبر ما يقول أين لي وعد عن الحمحمه
فقال خرجت وقاضي العراق منفكة رجله مؤلمه
فقلت وضافت علي البلاد وخفت المجللة المعظمة
فغزوان حر وأم الوليد إن الله عافى أبا شبرمة
جزاء لمعروفه عندنا وما عتق عبده أو أمه

قال الهيثم: فلم أزل من غزوان وأم الوليد في عجب وهو جاري، ما أعرف له عبد ولا أمة، فلما خرج، قلت لأبي المثني: ما غزوان وأم الوليد؟ فقال: استر على سنوران في البيت.

(١) وثبت قدمه - الوثي بالفتح مقصور شبه فسخ في المفصل وهو في اللحم كالسكر في العظم والأفصح فيه الوتء بالهمز ووثبت يده كرميت فهي موثية كرمية.

وزعم لي ابن أبي سعد، عن محمد بن عمران الضبي، أن يحيى بن نوفل الحميري، قال
هذه الأبيات. وقال يحيى بن نوفل في ابن شبرمة:

أزمت بسوا هذه الأوزم
ال مصيبات العظام
هم أجنته الحيازم
ر لتكفيف الهم العزائم
حة والمواصللة المداوم
نى حيث شيعت المحارم
ق إن بعهد الحق ظالم
بأن تورده المظالم
وفيض الحجج المخاصم
إن لامة فسي الحق لائم
إذ غيره عن تلك نائم
دحمت حدود القوم زاحم
ن هم الذوائب والدعائم
بهم إذا ما عاد حارم
مسلماً والعرض سالم
يشتهمم بالغدر شائم
ك أنوف أقوام زواغم
دح من تحملها المغارم
يروى بنحمته الحوائم
إذا تنافرت الأقدام
جيح المساعير المطاعم
أولادهما فيه الروائم
فهم من الريش القوادم
ضرامها الأسد الضراغم
ل والسبييض الصوارم

لما رأيت الدهر قد
وتتابعت في الأهل والم
ونفى الكرى عني جوى
قلبت بالعزم الأمور
فذكرت أن أبا السما
والحافظ الحريرات م
قال ابن شبرمة الموف
أنف أبي لا ينقر
فصل إذا شغب الألد
لا ينثنني لملامة
يقظان في طلب العلا
وسماحة جداً إذا از
من آل حسان النذير
المانعون المستجير
حتى يؤديه المعهود
لم يقبلوا خيساً ولم
فهم وإن رغمت لذا
أهل الحمالة حين يف
والمشرب العذب النذي
وهم الأساة الفاصلون
وهم المساميح الصرا
في العام لا تحنو على
وإذا معد حصلت
وهم إذا ما الحرب شب
قوم حصونهم عتاق الخي

تلك المكارم والمآثر حين تعتمد المكارم
لا يرجون مالا وما لالدين والدنيا الدراهم
وأشدنا عبد الله بن الحسن عن ابن شبرمة:

حتى متى أنت في دنياك مشغول وعامل الله عن دنياه مشغول
وقال ابن شبرمة:

ليس بالعين يبصر الحكم كم من فاتح العين قلبه مشدود
غيرته عجزه ثم قالت خالف الناس فالخلاف يزيد
وقال عقبة بن مكرم الضبي:

بلوتك في الأمور أبا نعيم فنعم أخو الشدائد والرخاء
إذا قال الوفاء لسحال دهر فأنت هناك من أهل الوفاء

هذا آخر الجزء الثالث من الأصل والحمد لله رب العالمين وصلى الله على سيدنا محمد النبي وآله أجمعين، يتلوه في الجزء الرابع^(١).

حدثني محمد بن القاسم بن مهروي، قال: حدثني محمد بن عبد الله اليعقوبي، قال: حدثنا الهيثم بن عتيق قال: قيل لابن شبرمة: من أشعر الناس؟ قال: الفرزدق.



(١) هذا التقسيم كما هو بالأصل. وهو كما ترى داخل في الجزء الثالث بنسختنا هذه.

الجزء الرابع من كتاب أخبار القضاة
تأليف القاضي أبي بكر محمد بن خلف بن حيّان بن صدقة وكيع
لأحمد بن يعقوب الأصبهاني
فيه تمام أخبار قضاة الكوفة^(١)

غيلان بن جامع المحاربي	أبو حازم عبد الحميد بن عبد العزيز	فتمام أخبار عبد الله بن شيرمة
ابن أبي ليلى «الثانية»	محمد بن عبد الرحمن أبي ليلى	الحجاج بن عاصم المحاربي
القاسم بن معن	منصور بن المعتمر	عبد الرحمن بن عبد الله بن
الحسن بن زياد اللؤلؤي	شريك بن عبد الله	عيسى بن أبي ليلى
بكر بن عبد الرحمن بن عبد الله	حفص بن عبان البجلي	نوح بن دراج
أحمد بن بديل السامي	إسماعيل بن حماد بن أبي حنيفة	عاصم بن عامر البجلي
إبراهيم بن إسماعيل (ثانية)	جعفر بن عبد الرحمن بن عمار الرحمي	عثمان بن محمد المسروري
	القاسم بن منصور التميمي	إبراهيم بن أبي ليلى بن إسحاق
	الحسن بن إسماعيل الموصللي	ابن إبراهيم زليبي العباسي

قضاة أهل الشلم^(١)

النعمان بن بشير	فضالة بن عبيد الأنصاري	أبو الدرداء
زرعة بن أيوب المقرئ	أبو إدريس الخولاني	بلال بن أبي الدرداء
عبد الرحمن بن الحساس	عبد الرحمن بن قيس العقلي	عبد الله بن عامر النحوي
العذري	نمير بن أوس الأشعري	صالح بن عبد الله العباسي
يزيد بن أبي مالك الهمداني	عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي	الحارث بن محمد الأشعري
زياد بن أبي ليلى العياني		محمد بن لييد الأسلمي

خلافة بني هاشم^(١)

المساور الخراساني	سالم بن عبد الله المحاربي	كلثوم بن عبد الله الحكمي
يحيى بن حمزة	سلمة بن عمر العنبري	تمام بن يزيد الأزدي
	عمر بن أبي بكر	عبد الرحمن بن يزيد
		ابن أبي علك

(١) هذا التقسيم هو هكذا بالأصل. وهو هنا ضمن الجزء الثالث.

بسم الله الرحمن الرحيم وحسبنا الله ونعم الوكيل

تمام أخبار ابن شبرمة

حَدَّثَنِي القاسم بن مهرويه : قال : حَدَّثَنِي محمد بن عبد الله اليعقوبي ، قال : حَدَّثَنِي الهيثم قال : قيل لابن شبرمة : من أشعر الناس؟ قال : الفرزدق ، فقيل له : إن أردنا الجاهليين فقال : وهل كان أجهل منه؟ .

حَدَّثَنِي عبد بن عمرو بن أبي سعد ، قال : حَدَّثَنِي محمد بن علي بن سويد الأهوازي قال : حَدَّثَنَا عبد الملك بن مروان بن قيراط ، قال : حَدَّثَنَا ابن فضيل عن ابن شبرمة قال : جاءني شيطان الفرزدق في النوم ، فقال : تقتلني تكون أشعر الناس؟ قلت : فلا ، فذهب وتركني .

أخبرني ابن أبي الدنيا قال : حَدَّثَنَا أبو معمر ، قال : حَدَّثَنَا سفيان عن ابن شبرمة قال : وقف علينا الفرزدق فقلنا له : أي الشراب أعجب إليك قال : أقربه إلى الثمين فسقناه ماء .

أخبرني ابن أبي سعد عن محمد بن عمران عن عبد الله بن يعقوب عن سفيان عن ابن شبرمة ، قال : قدم علينا الفرزدق وكنا أخواله ، وقدم جرير على قيس وكانت أحزابه ، فأهدت قيس لجرير جزراً فحمل عليها طعاماً ، وبعث به إلى أهله ، وأهديت إلى الفرزدق جزراً ، فقال : باليلة اجعل عليها السفر .

أخبرني أحمد بن محمد بن صعصعة ، قال : حَدَّثَنَا محمد بن عباد ، قال : حَدَّثَنَا سفيان قال : سمعت ابن شبرمة يقول : ما أعرفني لجيد الشعر حيث يقول :

أولئك قوم إن بنوا أحسنوا البنا وإن عاهدوا أوفوا وإن عقدوا شدوا
وإن كانت النعماء فهم جزوبها وإن أنعموا لاكدروها ولا كدوا
وإن قال مولاهم على كل حادث من الأمر ردوا فضل أحلامكم ردوا

أخبرني محمد الوراق ، قال : حَدَّثَنِي عبد الله بن عمر الهيثمي ، قال : حَدَّثَنِي أحمد بن إبراهيم ، قال : دخل ابن شبرمة الكوفة ، فنظر إلى حائك يصنع وهو يتمثل :

فرعاء تسحب من قيام فرعها وتغيب فيه وهو حثل أسحم
وكأنها فيه نهار مشرق وكأنه ليل عليها مظلم

فقال ابن شبرمة له: عندك من هذا شيء، قال: نعم، ثم أنشده:

أخطط في ظهر الحصير كأنني أسير يخاف القتل والهيم يفرج
الآر بما ضاق القضاء بأهله وأمكن من بين الأسنة مخرج

أخبرني عبد الله بن أبي سعد أن محمد بن حميد حدثهم، قال: حدثهم جرير، قال: قال ابن شبرمة:

كن للأقارب ما حييت مواسياً ولدي الجوار تحية وسلاماً

أخبرني عبد الله بن عمر، قال: حدثني محمد بن يحيى القشيري، قال: حدثنا محمد بن حسان، قال: حدثنا أبو الربيع البجلي قال: كان ابن شبرمة وجماعة يسمرون عند عيسى بن موسى فربما أخرج عنهم الإذن، وربما أمروا بالانصراف قبل أن يصلوا، وكان لعيسى حاجب يدعى عياضاً، فقال ابن شبرمة:

إذا نحن أعتمنا ومال بنا الكرى أتانا بإحدى الراجحتين عياض
أي بإذن أو بانصراف.

أخبرني عبد الله بن عمرو بن بشير قال: وحدثني محمد بن عمران عن الحسن النخعي عن أبيه، قال: جاءت امرأة إلى ابن شبرمة، فقالت: يا ابن شبرمة إني امرأة من العرب مات رجالي وكثر عمالي، فعمدت إلى كل ذخيرة من سوار وقلب وغيره فبعته، واشترت جارية نائحة تأتيها بالخمسة والستة وما فيه سد الخلة فنحن نتقوت ذاك، ونعرف ذاك، وسوء طعمته فلما كان في صدر هذا اليوم بعث القعقاع إليها فحبسها، فإن رأيت أن تكون عند ظني بك قال: بالحب والكرامة؛ يا غلام امض معها إلى القعقاع، فأخرج جارتها. ولابن شبرمة باب لداره لا تعلم المرأة وهي تخاطب أخرى وتقول:

بمثلي دافعي يا عمرو إذا ما اعتادني السفر المعوز
وكان ابن شبرمة تلهف عليها وكره أن يردها بعدما أخرجها.

قال الضبي: حدثني محمد بن أبي مالك الغنوي، قال: اعتل ابن شبرمة فدخل عليه هذيل الأشجعي يعوده فقال:

إذا مرض القاضي مرضنا بأسرنا وإن صح لم يسمع لنا بمريض

أخبرني ابن أبي سعد عن الضبي، قال: حدثني عبيد بن الحسن الأسدي، قال: أنشد ابن شبرمة قول قيس بن ذريح:

لقد كان فيها للأمانة موضع وللحائم الصديان ري بقربها
وللكف مرتاد ولللعين منظر وللطرف المشتاق خمر ومسكر

فقل له: ما بقي شيء؟ قال: بلى بقي الواقعة.

حَدَّثَنِي طَلْحَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ التَّمِيمِي، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَاضِي: حَدَّثَنِي أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْعَلَاثِي، قَالَ: كَانَ ابْنُ شَبْرَمَةَ يُسَمِّي أَصْحَابَ الْمَسَائِلِ؛ الْهَدَاهِدَ فَسَأَلَ عَنْ رَجُلٍ فَلَمْ يَحْمَدْ عِنْدَهُ، فَتَقَدَّمَ إِلَيْهِ الرَّجُلُ فِي شَهَادَةٍ فَلَمْ يَقْبَلْهَا، فَقَالَ: لِمَ لَمْ تَقْبَلْ شَهَادَتِي؟ فَقَالَ: سَأَلْتُ فَلَمْ تَعْجَلْ وَعَمَّ سَوَالُنَا فَكَمْ مِنْ عَرِيفٍ لَطَخْتَهُ الْهَدَاهِدَ قَالَ: وَكَانَ رُبَّمَا تَمَثَّلَ عِنْدَ الْقَضِيَّةِ:

قَضَاءُ شَبْرَمِي لَيْسَ تَرْدَادُ الْمَسَائِلِ
وَأَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَمْرٍو عَنِ الْعَقْرِيِّ عَنِ الْهَيْثَمِ، قَالَ: أَشَدُّتُ ابْنَ شَبْرَمَةَ قَوْلَ جَرِيرٍ:

تَمَنَى رِجَالٌ مِنْ تَمِيمٍ لِي الرَّدَى وَمَا ذَادَ عَنْ أَحْسَابِهِمْ ذَائِدَ مِثْلِي
فَقَالَ ابْنُ شَبْرَمَةَ: بَلَى وَاللَّهِ، أَنَا أَعْطَيْتُهَا الْأَمْوَالَ وَحَرَكْتُهَا عَلَى الْأَعْمَالِ.
حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي سَعْدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ، قَالَ: قِيلَ لِابْنِ شَبْرَمَةَ: إِنَّكَ سَيِّدُ أَهْلِ الْمَصْرِ.

قَالَ: فَأَنَا إِذَا كَمَا قَالَ الشَّاعِرُ .

خَلَّتِ الدِّيَارُ فَسَدَتْ غَيْرَ مَسْوَدٍ وَمِنَ الشَّقَاءِ تَفْرِدِي بِالسُّودِ
حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِمْرَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ الدِّيْدَانِي يَقُولُ: قَالَ ابْنُ شَبْرَمَةَ لِعَيْسَى بْنِ مُوسَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَهْسَتَانِي الْمُحْتَسِبِ:
أَبِي الْعَدَا فِي النَّاسِ عَدَلُ الْعَرَا قِ بَأَنَّ يَقْتُلُ الزُّورَ لَا الْمُحْتَسِبِ
يَعْمُرُ عَدُوَ لِأَهْلِ النَّفَا قِ وَأَهْلَ الْمُعَاصِي وَأَهْلَ الرَّيْبِ
فَقَالَ الدِّيْدَانِي: وَقَالَ ابْنُ شَبْرَمَةَ لِعَيْسَى بْنِ مُوسَى: وَاسْتَعْمَلَ مَالِكُ بْنُ الضُّحَاكِ عَلَى بَارِقِ سَمَا وَنَهَرَ الْمَلِكُ فَشَكَاهُ أَهْلُ عَمَلِهِ وَرَفَعُوا عَلَيْهِ فَعَزَلَهُ، فَقَالَ:

بِنَا مَلَّلَ عَنْ قَوْلِ وَاشِ وَحَاسِدٍ بَلَا ثَبِتَ عِنْدَ الْأَمِيرِ بِهَالِكِ
تَجِدُ يَا وَلِيَّ الْعَهْدِ مِنْكَ بِنِعْمَةٍ وَمِنْ وَافْضَالَ عَلَيْنَا بِمَالِكِ
قَالَ الضُّبِّي: وَحَدَّثَنِي عُثْمَانُ بْنُ أَبِي مَالِكِ الْخَتَنِي، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ حَمَادِ بْنِ أَبِي حَنِيفَةَ، قَالَ: سَأَلَ عَيْسَى بْنُ مُوسَى ابْنَ أَبِي لَيْلَى وَابْنَ شَبْرَمَةَ وَأَوْهَمَ ابْنَ أَبِي لَيْلَى فَقَالَ ابْنُ شَبْرَمَةَ:

لَمْ يَطْبِقُوا أَنْ يَنْزِلُوا وَنَزَلْنَا وَأَخُو الْحَرْبِ مَنْ أَطْلَقَ النَّزُولَا
ثُمَّ سَأَلَهُمَا بَعْدَ عَنْ مَسْأَلَةٍ فَأَخْطَأَ ابْنَ شَبْرَمَةَ، وَأَصَابَ ابْنَ أَبِي لَيْلَى فَقَالَ ابْنُ أَبِي لَيْلَى:
وَإِنَّ اللَّبَبُونَ إِذَا مَالَزَنِي قَرْنَ لَمْ يَسْتَطِعْ صَوْلَةَ الثُّرُكِ الْقِنَاعِيْسِ

حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي سَعْدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرَانَ الضَّبِّيِّ قَالَ: وَحَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ سَلِيمَانَ الضَّبِّيِّ
قَالَ: قَالَ بَعْضُ الشُّعْرَاءِ:

كَادَتْ تَزُلُّ بِنَا مِنْ حَالِقِ قَدَمِ لَوْلَا تَدَارِكُهَا نَوْحُ بِنِ دِرَاجِ
قَالَ الشَّاعِرُ:

إِنَّ الْقِيَامَةَ فِيمَا أَحْسَبُ اقْتَرَبْتُ إِذْ صَارَ قَاضِيْنَا نَوْحُ بِنِ دِرَاجِ
نَفَاهُ يَخْبِرُ عَنْهُ أَنَّهُ رَجُلٌ مَا إِنْ عَدَا بَيْنَ بِيَوْمٍ وَلَا حَاجِ
بِيَوْمِ نَبْتِ وَالْحَاجِّ الشُّوكِ.

وَلَا رِيَاءَ بِالْبَانَ اللَّقَاحِ أَبِ وَلَا تَوَطَّأَهُ فَصْلَانُ فَرِيحِ
وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرَانَ: فِيمَا حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي سَعْدٍ، حَدَّثَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الدِّيْدَانِيُّ: قَالَ لَنَا
زُفَرُ بْنُ أَبِي شَبْرَمَةَ وَمَعَهُ الْمَبْتَلِيُّ:

وَأَخِ يَسْرِبْ أَنْ أَقْدَمَ قَبْلَهُ وَلَعَلَّهُ قَبْلِي وَإِلَّا لَأَحْقِي
وَكَأَنَّنِي وَأَخَانَقْدَمَ لَلَّيْلِ فَرَسًا رَهَانَ لَأَحْقَ بِالسَّابِقِ

مَاتَ ابْنُ شَبْرَمَةَ سَنَةَ خَمْسٍ وَأَرْبَعِينَ، وَمَاتَ ابْنُ أَبِي لَيْلَى وَالْأَعْمَشُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ
سَنَةَ ثَمَانٍ وَأَرْبَعِينَ. فَلَمَّا حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي سَعْدٍ عَنِ الضَّبِّيِّ عَنِ عَبْدِ الْمُؤْمِنِ الرَّعْفَرَانِيِّ عَنِ
عَبْدِ السَّلَامِ بْنِ حَرْبٍ. أَخْبَرَنَا جَمَادُ بْنُ إِسْحَاقَ الْمُوَصَّلِيِّ عَنِ أَبِيهِ عَنِ السَّكُونِيِّ مُحَمَّدِ بْنِ
الْفَضْلِ، قَالَ: كَانَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ يُقَالُ لَهُ: أَبُو السَّمْحِ يَخْتَلِفُ إِلَى ابْنِ شَبْرَمَةَ يَطْلُبُ الْعِلْمَ،
فَتَزُوجُ عَيْسَى بْنَ مُوسَى الْجَرِيرِيَّةَ مِنَ الْجَرِيرِ، فَقَالَ عَيْسَى لِابْنِ شَبْرَمَةَ: انظُرْ لِي رَجُلًا يَقْدِرُ
يَحْمِلُهَا إِلَيَّ وَكَانَ بِالْحَيْرَةِ عَيْسَى، فَأَرْسَلَ أَبَا السَّمْحِ يَحْمِلُهَا، فَقَالَ مَسَاوِرُ الْوَرَاقِ:

بَيْنَمَا نَحْنُ نَرْتَجِي لِأَبِي السَّمْحِ حَ طَبِيبًا بَبَلْخِ تُسْتَرُ وَالْفِرَاتَا
إِذْ أَتَانَا عَلَى الرَّفَاقِ بَعْدَهُ لَيْتَهُ قَبْلَ عَهْدِهِ كَانَ مَاتَا

وَزَعِمَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْكَنْدِيُّ أَنَّ الْحَسَنَ بْنَ هَارُونَ حَدَّثَهُمْ عَنِ ابْنِ خَزِيمَةَ مَزَاحِمُ بْنُ
زُفَرٍ قَالَ: أَنشَدَنِي:

اغْسَلْ يَدَيْكَ جَمِيعًا ثُمَّ أَنْقِهِمَا غَسَلَ الْجَنَابَةَ مِنْ خَيْرِ ابْنِ غِرَاءِ
كَمْ قَدْ رَأَيْتَ لَهُ مِنْ جِبَةِ خَلْقِ كَانَتْ لِنَبَاشِ قَبْرِ أَوْ لِحْدَاءِ
مَرْكُوبِهِ بِرَقَاعٍ غَيْرِ وَاحِدَةٍ قَدْ كَانَ يَقْطَعُ فِيهَا الصَّيْفَ رَسْمَاءِ
إِذَا تَقَبَّضَ لِي فِيهَا ذَكَرْتُ بِهِ عَصْفُورُ أَرْمَنِ فِي حَانُوتِ قَلَاءِ
أَبْرُوا إِلَى اللَّهِ مِمَّا كَانَ دَنْسُهُ لِلْقَاضِيَيْنِ كَمَا يَبْرَأُ مِنَ الدَّاءِ
يَعْنِي ابْنَ أَبِي لَيْلَى وَابْنَ شَبْرَمَةَ.

حدّثني يحيى بن أحمد بن خالد عن أبيه عن أبي الجواب الضبي، قال: قال ابن شبرمة في ابن أبي ليلى:

وكيف ترجى لقضاء القضا ولم تعرف الحكم في نفسكا
وتزعم أنك لابن الجلاح وهيئات دعواك من أصلكا
أخبرنا حماد بن إسحاق عن أبيه، قال: ذكر قضاء ابن الوليد عن ابن عمرو المدني: ما رأيت جريراً اعتذر من هجاه إلا ضبة فإنه قال:

يا ضب أو لا حلقة ما هجوتكم جميعاً ولكنني عتبت على بكر
فلا تؤيسوا بيني وبينكم الثرى فإنكم بيني وبينكم ستر
حدّثني جعفر بن أحمد بن سلم، قال: حدّثني يحيى بن معين، قال: حدّثنا الأبار، قال: قال ابن شبرمة: الصبر بالصبر، ومن بالغ في الخصومة أئيم ومن قضى عنها خصم. وقال ابن شبرمة: خصص عيسى بن موسى على سعيد بن كاتم مولى عمر بن حريث:

قل للأمير هداك المليك تول الحكومة في مذب
تول الحكومة في فاسق حبيب المآكل والمشرب
حدّثني عبد الله بن عمرو عن عمر بن عبيدة عن أبي عاصم: قال ابن شبرمة لرجل: لا نصبر عليك بكبد سوداء فتضربه.

قال: حدّثنا خلاد بن يزيد، قال عمرو: دخل ابن شبرمة وابن أبي ليلى على المهدي فخلع أحدهما نعليه، واحتى الآخر، والمهدي ولي عهد فخرج مغضباً، وقال للربيع: أما ترى ما صنع هذان؟ فأقبل على ابن شبرمة، فقال: يا أعرابي يا كلب، وأقبل على ابن أبي ليلى، فقال: يا دعني. قال ابن شبرمة: فهان عليّ ما قال لي حين قال لابن أبي ليلى: يا دعني.

أخبرني محمد بن سعد الكراني، قال: حدّثنا سهل بن محمد، قال: حدّثنا الأصمعي عن ابن عيينة عن ابن شبرمة، قال: استعمل عامل على اليمن وجعلت معه كالوزير، وفرضت لي دينيرات فما دريت من أين أخذها حتى طلبت في أن تجعل في خربة يهودي باليمن.

أخبرنا أحمد بن منصور الرمادي، قال: حدّثنا عبد الرزاق عن معمر، قال: لما انصرف ابن شبرمة عن القضاء وخرج، شيّعه الناس. وكنت فيمن شيّعه فلما انصرف الناس وأفردني وإياه المسير قال لي: يا أبا عروة أحمد الله إليك ما استجدت ثوباً مذ وليت القضاء من حلال، فأما الحرام فلا سبيل إليه.

أخبرني عبد الله بن الحسن عن النميري عن أبي عاصم عن ابن أخي شبرمة وهو محمد بن عمارة، عن ابن شبرمة، قال: لقد رأيتني وأنا بالكوفة ثلاثة أحوج مني ومن ابن أبي ليلى ومن الحجاج بن أرطاة، وما بها اليوم ثلاثة أهنا منا.

حَدَّثَنِي ابْن أَبِي سَعْدٍ عَنِ النَّمِيرِيِّ عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَاصِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي صَاحِبُ هَذِهِ الدَّارِ، قَالَ: خَرَجْنَا أَنَا وَابْنُ شَبْرَمَةَ وَالْحِجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةَ وَابْنُ أَبِي لَيْلَى إِلَى الشَّامِ نَطْلُبُ عَمَلًا، فَلَمْ نَجِدْ عَمَلًا إِلَّا مَشْغُولًا بِرَجُلٍ، فَقُلْنَا: ارْجِعُوا وَاسْتَعْمَلُوا الْأَرَاخِيفَ وَانْتَظِرُوا دَوْلَةَ تَكُونُ.

أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ زُفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَيَّانُ بْنُ عَلِيٍّ عَنِ ابْنِ شَبْرَمَةَ، قَالَ: مَا لَبِسَ الرِّجَالُ لِبَاسًا أَزِينُ مِنَ الْعَرَبِيَّةِ، وَلَا لَبَسَ النِّسَاءُ لِبَاسًا أَزِينُ مِنَ السَّحْمِ.

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ زَنْجَوِيَّةٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَمِيرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَّانُ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ شَبْرَمَةَ يَقُولُ: مَا بَيْنَ الْعَذِيبِ إِلَى حُلْوَانَ جَذْوَةٌ الدُّنْيَا.

أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: حَدَّثَنِي هَارُونُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْحِرَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي شَيْخٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ شَبْرَمَةَ لِأَهْلِ الْبَصْرَةِ: لَنَا أَخْلَاقُ مَلُوكِ الْمَدَائِنِ وَسَخَاءُ أَهْلِ السَّوَادِ وَظَرْفُ أَهْلِ الْحِيرَةِ، وَلَكُمُ سَفَهُ السِّنْدِ وَيَخْلُ الْخَوْزُ وَحَمَقُ أَهْلِ عَمَانَ.

حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ أَبِي سَعْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو هَاشِمٍ الرَّفَاعِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي جَهِيَّةُ الْقَطَّانُ مَوْلَى ابْنِ شَبْرَمَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ شَبْرَمَةَ يَقُولُ: نَعَمْ الرَّجُلُ أَبُو هِشَامٍ، يَعْنِي مَغِيرَةَ بْنَ مَقْسَمِ الضَّبِيِّ، إِلَّا أَنَّهُ يَشْرَبُ النَّبِيذَ حَتَّى تَحْمُرَ أُذُنَاهُ. قَالَ: قُلْتُ: إِنَّهُ كَأَنِّي أَغْذَرُهُ، قَالَ: أَلَيْسَ يَرَاهُ الشَّاطِرُ فَيَقْتَدِي بِهِ؟

حَدَّثَنِي أَبُو قَبِيصَةَ الضَّبِيِّ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عِمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ بْنِ شَبْرَمَةَ عَنِ النَّبِيذِ، فَقَالَ: إِنْ شَرِبْتَهُ حَفَّتْ تَحْرِيمٌ مِنْ حَرَمِهِ، وَإِنْ لَمْ أَشْرِبْهُ لَمْ أَحِبَّ تَحْلِيلَ مِنْ حَلِّهِ.

وَأَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي سَعْدٍ عَنِ ابْنِ أَبِي دِنَارٍ عَنِ الْهَيْثَمِ بْنِ يَعْلَى الضَّبِيِّ، قَالَ: قَالَ ابْنُ شَبْرَمَةَ: كَانَ الطَّرْمَاحُ بْنُ حَكِيمٍ لَنَا جَلِيسًا فَانْتَقَدْنَا لَهُ نَظْرَ مَا دَهَاهُ، فَلَمَّا كُنَّا قَرِيبًا مِنْ مَنزَلِهِ إِذَا نَحْنُ بِنَعِيشٍ عَلَيْهِ مَطْرَفُ خَزٍّ أَخْضَرَ فَقُلْنَا: مِنْ هَذَا؟ قَالُوا: الطَّرْمَاحُ؛ فَقَالَ بَعْضُنَا لِبَعْضٍ: مَا اسْتَجَابَ اللَّهُ، وَحَيْثُ يَقُولُ:

وَإِنِّي لَمُقْتَادُ جَوَادِي فَكَاذِبٌ
لَأَكْسِبُ مَالًا أَوْ أَزُولُ إِلَى غَنِيِّ
أَحَازِرُ أَنْ يَعْتَرِنِي وَسَطُ شَنْوَةِ
فِيَا رَبِّ إِنْ حَانَتْ وَفَاتِي فَلَا تَكُنْ
وَلَكِنْ يَصْحَنُ شَهِيدًا وَعَصَبَةً
فَوَارِسُ مِنْ شِيْبَانَ أَلْفَ بَيْنَهُمْ
إِذَا فَارَقُوا دُنْيَاهُمْ فَارَقُوا الْأَذَى
وَلَكِنْ قَبْرِي بَطْنُ نَسْرٍ بِقَلَّةِ

بِهِ وَيَنْفَسِي الْعَامَ إِحْدَى الْمَقَازِفِ
مَنْ اللَّهُ يَكْفِينِي عَذَابَ الْخَلَائِفِ
نَزُورُ بَنِي تَعَزَّ حَمَامِ الْمَتَالِفِ
عَلَى سَرَجٍ يَعْلى بِخَضْرِ الْمَطَارِفِ
يَصَابُونَ فِي فِجٍّ مِنَ الْأَرْضِ جَانِفِ
تَقَى اللَّهُ وَقَانُونَ عِنْدَ الْمَرَاجِفِ
وَطَارُوا إِلَى مَوْعُودِ مَا فِي الْمَصَاحِفِ
بَجَوْ السَّمَاءِ فِي نَسُورِ عَوَائِفِ

حَدَّثَنِي عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَمِيدٍ عَنْ جَرِيرٍ عَنْ ابْنِ شَبْرَةَ، قَالَ: قَضَى عَلَيَّ بَعْضُ الْقَوَادِ، فَقَالَ: إِيَّاكَ وَاللَّهِ لَئِنْ هَرَبْتَ لِأَتْبِعَنَّكَ الْقَضَاءَ، وَقَالَ لِحُصْمِهِ: خُذْ مِنْهُ كَفِيلًا أَوْ وَكِيلًا.
وَأَيْضًا عَنْ ابْنِ شَبْرَةَ، قَالَ: لِأَنَّ أَسْتَعْمَلَ خَائِبًا بِصِيرًا بِالْعَمَلِ أَحَبُّ إِلَيَّ أَنْ أَسْتَعْمَلَ ضَعِيفًا لَا يَبْصُرُ الْعَمَلَ.

حَدَّثَنِي أَبُو قَبِيصَةَ الضَّبِّيُّ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عِمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ بْنِ شَبْرَةَ بْنِ الطَّفِيلِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَفْيَانُ، قَالَ: قَالَ ابْنُ شَبْرَةَ: لَقَدْ أَخَذْتُ غُلَامًا نَحِيَةً بِسَجِسْتَانَ فَهَشْتُ قَدَمَهُ، فَصَدَعْتُ جَبِينَهُ.

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَهَاجِرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عَيْنَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ شَبْرَةَ يَقُولُ: الْفَقِيرُ أَوْلَى مَا خَدَمْتَهُ.

وَحَدَّثَنِيهِ ابْنُ أَبِي الدُّنْيَا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبَادٍ مِثْلَهُ.

وَحَدَّثْتُ عَنْ هَارُونَ بْنِ مَعْرُوفٍ عَنْ ابْنِ عَيْنَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ شَبْرَةَ يَقُولُ: قَمِيصٌ بِثَلَاثِينَ إِلَى الْأَرْبَعِينَ، وَطِيلَسَانٌ بِمِائَةٍ.

وَأَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَسَنِ عَنِ النَّمِيرِيِّ عَنِ أَبِي عَاصِمٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِمَارَةَ، قَالَ: كَانَ لِابْنِ شَبْرَةَ بَغْلٌ يَدْفَعُ دَفْعًا، فَقِيلَ لَهُ: لَوْ اتَّخَذْتَ بَرْدُونًا، فَقَالَ: هَذَا أَشْبَهُ بِاللِّسَانِ.

حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي سَعْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عِمْرَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي هَاشِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَلَالِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي جَدِّي سَعِيدُ بْنُ خَيْثَمٍ، قَالَ: بَاعَ مَتَاعَ ابْنِ شَبْرَةَ بَعْدَ مَوْتِهِ بِسَبْعَةِ عَشَرَ دِرْهَمًا.

حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ قَالَ: حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ ابْنِ شَبْرَةَ قَالَ: قَضَى عَلَيَّ رَجُلٌ بِقَضِيَّةٍ فَقَالَ: هَذَا قَضَاءُ شَبْرَمِي، لَا قَضَاءَ الْأَدْعِيَاءِ.

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَنْدَلٌ قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ أَبِي لَيْلَى وَابْنَ شَبْرَةَ عَنِ الدَّارِيِّ، فَقَالَا: خَمْرٌ.

حَدَّثَنَا الصَّغَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ الرَّبِيعِ بْنِ طَارِقٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ شَبْرَةَ وَابْنَ جَرِيحٍ عَنْ رَجُلٍ أَصْدَقَ امْرَأَتَهُ مِائَتِي دِينَارٍ فَتَصَدَّقَتْ عَلَيْهِ بِهَا، فَطَلَّقَهَا قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَ بِهَا، فَقَالَا: لَيْسَ عَلَيْهِ شَيْءٌ.

حَدَّثَنَا الصَّغَانِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيحُ بْنُ يُونُسَ، قَالَ: حَدَّثَنَا هَشِيمُ بْنُ أَبِي لَيْلَى وَابْنَ شَبْرَةَ، قَالَا: إِذَا كَانَ أَوْصِي بَعْتَقُ مَمْلُوكٌ كَانَ لَهُ بِدْيءٌ بِهِ، وَإِذَا قَالَ: أَعْتَقُوا عَنِّي، فَمَنْ الثَّلَاثُ.

حَدَّثَنَا الصَّغَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بَكِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَفْيَانُ بْنُ عَيْنَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ شَبْرَةَ وَابْنَ أَبِي لَيْلَى يَقُولَانِ: إِذَا أَوْصِي بِفَرَعٍ شَيْءٍ لَمْ يَوْصِي بِأَصْلِهِ فَلَا تَجُوزُ الْوَصِيَّةُ.

أخبرنا محمد بن سعد الكراني، قال: حدّثني أبو الأسود عن الحسن بن هارون، قال: حدّثنا زكريا بن زياد النحوي، قال: كان أشياخنا يقولون: جالس العلماء فإنك إن أصبت حمدوك، وإن أخطأت علموك، وإن جهلت لم يعفوك؛ ولا تجالس الجهال فإنك إن أصبت لم يحمّدوك، وإن أخطأت لم يعلموك، وإن جهلت عفوك، وإن شهدوا لك لم ينعفوك.

أخبرني إبراهيم بن أبي عثمان، قال: حدّثني أبو الأسود أحمد بن القاسم سهل، قال: حدّثنا عبد الله بن صالح العجلي، قال: كلم رجل من أصحاب ابن شبرمة ابن شبرمة في حاجة ليكلّم أبا مسلم فيها، فقال: إن أبا مسلم قد كلمته في مثل هذا فلم يقض حاجتي، واعتذر ابن شبرمة إلى الرجل فأبى أن يقبل عذره وذمه، فقال حسان بن علي العنزي: إن أمراً منعه شكر كثير أوليته قليل منعه لقليل الشكر. قال: فقال ابن شبرمة: هذا والله رجل أهل الكوفة بعد قليل.

وحدّث عن الثوري عن ابن عيينة، قال: قال ابن شبرمة: دخلت على أبي مسلم والمصحف في حجره وقد عرض السيف على فخذه، فقال: يا ابن شبرمة هو والله ما ترى هلك أو ملك.

وقال ابن عيينة: قال ابن شبرمة: لما دخلت عليه قال: من الرجل؟ قلت: من ضبة قال: اضربا عنقه، قلت: لست من ضبة البصرة، أنا من ضبة الكوفة، قال: كل والله زديء خلياً عنه. حدّثني عن أبي سعيد عن محمد بن عبد الله بن طهمان عن أبيه، قال: قال ابن شبرمة: فذكر مثل الأول، قال: فذكرت قول الفرزدق:

إلي ولم أترك على الأرض حية ولا نائحاً إلا استميس عقورها

حدّثني جعفر بن محمد، قال: حدّثنا مزاحم بن سعيد، قال: أخبرنا ابن المبارك، قال: حدّثنا رباح بن زيد أن ابن شبرمة قال في رجل يقول: غلامي هذا لك ما عشت، فإذا مات فهو حر فهو لفلان، قال: يختلف هذا عندي لأن العتق لا يرد ولا يرجع فيه فهو جائز إذا مات هذا، وأما إذا قال: هو لفلان بعدك فإن ملك الأول يقطع عن الآخر أنه يرجع في هذا إن شاء.

أخبرني جعفر، قال: حدّثنا مزاحم قال: أخبرنا عبد الله بن المبارك، قال: حدّثنا سفيان قال: كان حماد وابن أبي ليلى يقولان: إذا أعطى الرجل امرأته عطية ولم تقبض بعد أن يعلم فهو جائز لها لأنها في عياله، قال: وكان ابن شبرمة يقول: لا حتى تقبض، وقول ابن شبرمة أحب إلى سفيان.

أخبرني جعفر، قال: أخبرنا مزاحم، قال: أخبرنا عبد الله قال: أخبرنا سفيان عن ابن شبرمة قال: أسأله عن بيعة فإن أنفق احتساباً لم أعطه شيئاً، وإن كان أنفق لغير ذلك أعطته نفقته إلى أن يسعى الغلام، فإذا سعى لم يكن للنفق عليه شيء لأن نفقته لمنفعة الغلام.

أخبرنا الحسن بن أبي الربيع الجرجاني، قال: أخبرنا عبد الرزاق عن معمر بن ابن شبرمة، قال: إذا قال الرجل لعبده: أنت حر على أن تخدمني عشر سنين، فله شرطه.

وعن معمر عن ابن شبرمة وغيره، قالوا: ليس هذا الشرط بشيء، يعني في رجل قال لرجل: كاتب عبدك هذا فإن عجز عن شيء من كتابته فعلي.

أخبرني أحمد بن علي، قال: حدثني أبو الطاهر الشترجي، قال: أخبرنا وهب، قال: حدثني سفيان بن عيينة عن ابن أبي ليلي وابن شبرمة، قال: إذا قال الرجل يوم أشتري هذا الغلام أو أبيعهُ فهو يعني حر قالاً: إن اشتراه أو باعه فهو على ما قال، فقيل لابن شبرمة: لم تقول ذلك في البيع؟ قال: ليس بقول إذا مت ففلان حر فهو مثله.

أخبرني الحسين بن مصعب، قال: حدثنا عباد بن يعقوب، قال: أخبرنا ابن فضيل، قال: رأيت سفيان وشهد جنازة أم جارية لنا ههنا، قال: فلما كبر الإمام الأربعة انفتل سفيان فأخذ ابن شبرمة بثوبه وقال: ابتدعت واللّه يا سفيان ابتدعت واللّه يا سفيان، فما رد عليه شيئاً.

أخبرني حسين بن محمد البجلي، قال: حدثنا محمد بن عمر بن وليد، قال: حدثنا يحيى بن آدم، قال: حدثنا قيس: سألت ابن شبرمة عن رجل قال في مرضه: ما قال فلان أنه له فهو عليّ مصدق فصدقه وأعطوه. فقال: يصدق ما بينه وبين الثالث. قال يحيى: نستحسنه.

أخبرنا الحسن بن أبي الربيع، قال: حدثنا عبد الرزاق عن معمر عن قتادة، قال: إذا كاتب العبد وامرأته وشرط حيكما على ميتكما، فمات أحدهما فهو على الباقي منهما. وإن ماتت الأم فهو على ولدها.

أخبرنا الحسن، أخبرنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا معمر عن حماد وابن شبرمة وغيرهما من أهل الكوفة فقالوا: ليس هذا بشيء.

مالك يحمل عن مالك.

أخبرنا محمد بن إسحاق الصغاني، قال: أخبرنا محمد بن الصباح، قال: حدثنا إسماعيل بن زكريا عن مالك بن معزل عن أبي حمزة، قال: دخل ابن شبرمة والشعبي والحسن على ابن هبيرة وهو يومئذ أمير، فسلم الشعبي والحسن عليه بالإمرة وقال ابن شبرمة: هكذا كان يسلم على رسول الله ﷺ. قال الصغاني: رأيت في كتاب أبي عبيد بخطه: وقالوا عن ابن عيينة عن ابن شبرمة: فمن ليس له وارث؟ قال: ليس له أن يوصي بماله إنما له الثالث لأن المسلمين يعقلون عنه.

أخبرنا الصغاني، قال: حدثنا قبيصة، قال: حدثنا سفيان عن ابن أبي ليلي وابن شبرمة قالاً: الشفعة على رؤوس الرجال.

أخبرني جعفر بن محمد قال: حدثنا عثمان، قال: جرير عن مغيرة قال: أول من سأل عن الشهود في السر ابن شبرمة.

أخبرني جعفر قال: حدثنا موسى بن السندي الجرجاني، قال: حدثنا أبو النضر، قال: حدثنا الأشجعي عن مسعر بن كدام قال: شهد رجل عند ابن شبرمة فقال: بم تشهد؟ فقال:

شهدت بأن التمر بالزبد طيب وأن الشريد الأنجباني صالح

فقال ابن شبرمة: وأنا أشهد: قال أبو النضر: عرف أنها شهادة زور.

أخبرني عبد الله بن محمد بن حسن، قال: حدثنا إبراهيم بن عبد الله، قال: أخبرني هشيم أن ابن أبي ليلى وابن شبرمة كان يجيزان شهادة الرجل.

حدثنا الرمادي، قال: حدثنا يزيد بن أبي حكيم، قال: حدثنا سفيان عن ابن أبي ليلى وابن شبرمة أنهما قالوا: الشفعة على رؤوس الرجال.

أخبرني عبد الله بن عمرو، قال: حدثني سفيان بن وكيع، قال: حدثنا ابن عيينة، قال: سمعت ابن شبرمة يقول: اتق الله تقوى بعد بر.

حدثني سليمان بن أيوب المدائني، أبو أيوب قال: حدثني محمد بن سلام، قال: حدثني خلاد بن يزيد عن إسماعيل المكي، قال: ركبني دين ألف درهم فضقت بها فكلمت ابن شبرمة وكان على أمر عيسى بن موسى، فقلت: إن وجدت لي على الأمير مدخلاً فلعلي أقضي ديني هذا، قال: فكتب إلى أبي قد كلمت الأمير فزعم أنه يقضي دينك، ويضمك إلى بيته فخرجت إلى الكوفة فأول من لقيني ابن المقفع، قال: ما أقدمك؟ فأخبرته وقلت: له بما كتب إلي ابن شبرمة، فقال لي: أعلم كبار بغداد هذه السن وهذه الحال، أما والله لو كنت عربياً ما رضي لك بهذا.

حدثني أحمد بن أبي خيثمة قال: حدثنا أبو مسلم قال: قال سفيان: سأل بعض الأمراء ابن شبرمة: ما هذه الأحاديث التي تحدثها عن النبي ﷺ قال: كتاب كان عندنا.

حدثني أحمد بن أبي خيثمة، قال: حدثنا ابن عيينة عن ابن شبرمة، قال: مر سليمان بطائر وهو يزق فراخه ويعلمهم الطيران، فقال الطائر: ليت سليمان يجلس جلسة حتى أدخل فراخي؛ فجلس سليمان، فلما أدخل الطائر فراخه أخذ الماء بمتقاره فجعل يرش الطريق لسليمان شكراً لما صنع به.

حدثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي، قال: حدثنا علي بن عبد الله، قال: حدثنا سفيان قال: ذكر عند ابن شبرمة:

وسأتيك بالأخبار من لم تزود

فقال ابن شبرمة: يأتي بها من لم تزود ومن تزود. دعابة اهـ.

وأخبرني عبد الله بن أبي سعد عن النميري عن علي بن إسماعيل عن هشيم عن ابن شبرمة، قال: زوجت ابناً لي على ألفي درهم وليست عندي، فجعلت أفكر حتى ذكرت أبا أيوب المرزباني فأتيته فقلت: إني زوجت ابناً لي على ألفي درهم ولا والله ما هي عندي. قال فهي لك عندنا، فجزيته خيراً وذهبت أقوم، فقال: اجلس فإذا أعطيت المهر فلا تريد أن تعمل طعاماً؟ قال: قلت: بلى، قال: ولك ألفان، قال: فذهبت أقوم فقال: فما تريد جهازاً؟ قلت: بلى

قال: ولك ألفان، قال: وذهبت أقوم، قال: فما تريد خادماً؟ قلت: بلى، قال: ولك ألفان، قال: فذهبت أقوم، قال: مكانك، فالشيخ لا يريد أن يحدث شيئاً؟ قال: قلت: بلى، قال: فلك ألفان، قال: فذهبت أقوم فقال: مكانك أما تريد كذا؟ فجعل يذكرني حتى انصرفت والله من عنده بخمسين ألف درهم.

حدثني عمر بن محمد بن عبد الحكم قال: حدثنا حامد بن يحيى، قال: حدثنا سفيان عن ابن شبرمة، قال: قال لي عيسى بن موسى: لتلين شرطة الكوفة كذا وكذا، فإن زياداً قال: إني لست أقدر على الغيثية حتى أبطل اللحم الحي.

أخبرني أحمد بن محمد بن صعصعة، قال: حدثنا محمد بن عنان، قال: حدثنا سفيان، قال: قال ابن شبرمة: قال لي ابن هيرة قبله: ما بد من أن تعمل لي على شرطة الكوفة فلما ألح عليّ قلت: أما والله حتى تندب ظهري وتطيل حبسي فلا.

حدثني عبد الله بن أبي سعد، قال: حدثنا محمد بن عباد، قال: حدثنا سفيان، قال: سمعت ابن شبرمة يقول للوصافي: قد كتبناك في العمال، فقال: من يستعملني أما لا يسألني أحد شيئاً إلا أعطيته.

حدثني عبد العزيز بن عبد الله الهاشمي الإمام، قال: حدثنا عبد القدوس بن أزهري الحنظلي عن ابن عيينة، قال: جلسنا إلى ابن شبرمة أيام ولي أبو العباس الخلافة، فخرج ابن أبي ليلى من عند أبي العباس، فجلس ابن أبي ليلى في مجلس لم يكن له بمجلس وابن شبرمة في صدر المجلس؛ فحدثني أحمد بن أبي خيثمة، قال: أخبرنا محمد بن سلام، قال: قيل لابن شبرمة: ارتفع إلى الصدر قال: حيث قعدت فأنا صدر.

حدثني أحمد بن أبي خيثمة، قال: حدثنا عمرو بن محمد، قال: حدثنا ابن عيينة عن ابن شبرمة، قال: كان يجالسني محمد بن عبد الرحمن مولى آل طلحة، فقالوا: إنه يستسره، فقلت: امنعوه.

حدثني عبد الله بن عمرو بن بشر، قال: حدثني عبد الله بن مروان بن معاوية الفزاري قال: أخبرنا أبي، قال: قال ابن شبرمة: كان يزيد بن عمرو بن هبيرة حاسداً لولد أسماء بن خارجة وذاك أني كنت أسمر عندهم وقل ليلة إلا وأنا أذكر له ما يمنع الأمير أصلحه الله من آل أسماء بن خارجة أن يتزوج بهم وأن يتزوج منهم ولده، فيقول: إن لي فيهم رأياً، قال: يقول أبي: وما كان أبعد ابن هبيرة لو رام ذلك من آل أسماء بن خارجة أن يفعلوا. قال ابن شبرمة: فلما أكثرت عليه قال: اسكت كأنك لا تحسن إلا هذا، قال: فكففت فجزت بيني وبينه ليلة مفاخرة، فقلت: إن أذن لي الأمير فأخرته قال: هات، قال: قلت: جثني بمثل لقيط بن زرارة جثني بمثل معبد بن زرارة، جثني بمثل عطارد بن حاجب، جثني بمثل فلان وفلان من تميم وضبة، قال: أفرغت؟ قال: نعم، فطرح آباءه ناحية فلم يذكرهم وقال: أجثك بهم ثم أجثك بهم ثم لا تقدر أن

تنكرهم ولا تدفعهم، جثني بمثل بدر بن عمر فحدثني بمثل حذيفة بن بدر، جثني بمثل حصن بن حذيفة، جثني بمثل عيينة بن حصن كابرأ عن كابر يسودون ويشرفون ويحجبون، قال: قلت: فما منع الأمير أصلحه الله منهم قال: قال: فعلني أن أفعل، أو كما قال.

حدثني عبد الله بن أبي سعد قال: حدثني محمد بن عمران قال: حدثني الوليد بن عثمان القرشي، قال: قضى ابن شبرمة على يزيد بن مزيد فتذمر وتكلم، فقال ابن شبرمة: لعل نجاد سيفك المعلق بعنقك معزل من نفسك، إن ههنا لأقواماً لو رأوا حقاً بيناً لتركوك خلف أعقابهم.

حدثني أحمد بن زهير، قال: أخبرنا سليمان بن أبي شيخ، قال: كان ابن شبرمة وابن أبي ليلى يغدون على عيسى بن موسى فمر ابن أبي ليلى على ليث بن سليم وهو يؤذن ويقول: «الصلاة خير من النوم» وقد أسفر جداً، فقال ابن أبي ليلى: النوم الساعة خير من الصلاة هذا الوقت، فقال له ليث: الحق فإن صاحبك قد سبقك.

حدثني طلحة بن عبد الله بن محمد بن إسماعيل التيمي قال: حدثني أبو عبد الرحمن العلائي، قال: حدثني أبي، قال: أخبرنا ابن أبي غالب، قال: حدثنا هشام قال: قال ابن شبرمة: وضعت ثلاثة أشياء لم يعمل بها أحد ممن بقي بعدي: المسألة عن الشهود في السر، وإثبات الحجج، وتخلية الشهود.

حدثنا أبو يعلى المنقري، قال: حدثنا الأصمعي عن حماد بن زيد، قال: ما رأيت كوفياً أفقه من ابن شبرمة.

وحدثنا أبو بكر الرمادي، قال: حدثنا مسدد عن ابن داود، قال: سمعت سفيان يقول: فقهاؤنا: ابن أبي ليلى وابن شبرمة.

حدثني أحمد بن أبي خيثمة: حدثنا أبو الفتح قال: قال سفيان: قالوا لابن شبرمة: نراك معجباً برأيك! قال: لو لم أعجب به لم أقض به.

حدثنا الرمادي، قال: حدثنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا معمر، قال: قال أبو الزناد لابن شبرمة: ما خرج العلم، قال: فقال له ابن شبرمة: فمتى يؤوب.

حدثني عبد الله بن عمرو بن أبي سعد، قال: حدثنا أبو موسى الأنصاري، قال: حدثنا سفيان: قال: سألو ابن شبرمة: بأي شيء تعرف السكران يا أبا شبرمة؟ قال: إذا مادت رجلاه واختلط كلامه. فقال لي رجل: لم تسمع حديث صاحبك.

حدثني طلحة بن عبد الله التيمي، قال: حدثني العلائي، قال: حدثني أبي قال: كان قاضياً باليمن، يعني ابن شبرمة، فلما عزل فقدم الكوفة قال لمولى له: ما تسمع الناس يقولون؟ قال: يقولون إنك خنت المال، قال: نحن لم نخن شيئاً ويقولون غير هذا، ثم سأله بعد فقال: ما تسمع؟ قال: يقولون إنك لم تخن، قال: ألم أقل لك

حدثني عبد الله بن أبي سعد، قال: حدثنا بن أبي سعد، قال: حدثنا محمد بن عمران،

قال: حَدَّثني طاهر بن الحسين الحسحاس عن المعلی بن هلال، قال: سمعت ابن شبرمة يقول: أفضل الصبر التصبر، ومن بالغ في الخصومة أئیم ومن قصر فيها خصم ومن لزم العفاف هانت عليه الملوك والسرر ولا يصدع بالحق من هاله غضب الرجال.

حدَّثني أحمد بن أبي خيثمة، قال: حَدَّثت عن محمد بن فضيل عن ابن شبرمة أنه كان يقول لبنيه وبني أخيه: لا تجالسوا السفلة فيجتروا عليكم فإن هذه الزط ليسوا بأشجع الرجال فإنما تجترون على الأسد لكثرة ما ترونها.

حدَّثني أحمد بن زهير، قال: حَدَّثنا أبو الفتح نصر بن المغيرة قال: قال سفيان: لقي ابن شبرمة جابر الجعفي فقال: ما يمنعك أن تستشير؟ قال: أستشير فيما أعلم أو فيما لا أعلم؟ فلو قال: فيما تعلم، فقلت: فلم أستشير فيما أعلم؟ ولو قال: فيما لا تعلم، لقلت: لم أقضي بما لا أعلم؟.

حدَّثني عبد الله بن عمرو، قال: حَدَّثني محمد بن عمران، قال: حَدَّثني أبي عمران بن زياد قال: كان ابن شبرمة يقول: يا حارثة هان عذابي حتى أقوم إلى بلائي.

حدَّثنا طلحة بن عبد الله الطلحي، قال: حَدَّثني العلابي، قال: قال رجل من أهل البصرة لابن شبرمة: نحن أفتقه أو أنتم؟ فقال: نحن أطلب لأحاديث القضاء، وأنتم أطلب لأحاديث البكاء.

حدَّثني عبد الله بن أبي سعد، قال: حَدَّثنا أبو موسى الأنصاري، قال: حَدَّثنا سفيان، قال: أقام ابن شبرمة بمكة ثلاث سنين، فقال: أحب أن أطوف إذا أتيت مكة يوم النحر ولم أكن طفت طوافين.

حدَّثني أحمد بن زهير عن سليمان بن أبي شيخ، قال: حَدَّثني حجر بن عبد الجبار قال: كان ابن شبرمة يجلس عند عيسى بن موسى فيتزع نعليه، فيجعلهما تحت قدمه، فرأه عيسى يفعل ذلك فقال لصاحبه: قل لهذا يُنحى قدره عنا.

حدَّثني طلحة بن عبد الله التيمي عن عافية بن شبيب بن خاقان قال: قال ابن شبرمة لرجل استضعفه: أنت والله حجة خصمك، وسلاح عدوك، وفريسة قومك.

حدَّثني طلحة بن عبد الله عن عافية بن شبيب قال: كان ابن شبرمة يقول: مبيت ليلة بالحيرة أفضل من شربة ببادرطوس.

حدَّثني أبو الأحوص القاضي محمد بن الهيثم قال: حَدَّثنا نعيم بن حماد: سمعت سفيان بن عيينة يقول: سمعت ابن شبرمة يقول: رفع إلينا - قال أو جاءنا - مال للقسمة فما دعوت إليه أحداً إلا أجابني، إلا جرير الضبي.

وحدَّثنا محمد بن مهاجر بن موسى، قال: حَدَّثنا نعيم بن حماد عن ابن المبارك، قال: قال ابن شبرمة: عجبت من الذي يحتمي من الطعام مخافة الداء كيف لا يحتمي من الذنوب مخافة النار.

حَدَّثَنَا أحمد بن زهير، قال: أخبرنا سليمان بن أبي شيخ قال: حدَّثني سفيان الحميري قال: قال عيسى بن موسى لابن أبي ليلى وابن شبرمة: أسألكما عن الرجل فتخبراني عنه بخبر، فإذا بلوناه فاستعملناه لم نجده كذلك؟ قالوا: لو سألت عنه أيها الأمير غيرنا في ذلك الوقت لأخبرك بمثل ما أخبرناك، ولكنها الدنيا تعرض لهم فيفترون، قال: صدقتما.

حَدَّثَنِي أحمد بن أبي خيثمة قال: حدَّثنا أبو الفتح قال: قال سفيان: اختلف ابن أبي ليلى وابن شبرمة في النبط؛ فقال ابن شبرمة: هؤلاء النبط إنما هم رقيق، وقال ابن أبي ليلى: فإن كانوا رقيقاً للمسلمين فإنني قد اعتقت نصيباً.

حَدَّثَنِي محمد بن إبراهيم بن حماد، قال: حدَّثنا إسحاق بن إسماعيل، قال: حدَّثنا سفيان، قال: كلم عمرو بن عبيد بن شبرمة في التعزير، قال عمرو: كان الحسن لا يرى التعزير، قال سفيان: فلقيت ابن شبرمة فقال: وجدت عليه حجة من القرآن، قال الله تعالى: ﴿يُظَاهِرُونَ﴾ وَأَهْبِرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَأَضْرِبُوهُنَّ.

حَدَّثَنِي أحمد بن يوسف التغلبي، قال: قال أبو عبيد: أخبروني عن سفيان بن عيينة، قال: حدَّثت ابن شبرمة بحديث ابن عباس: «من فر من اثنتين فقد فر ومن لم فلم يفر». قال: إنما أنا فأرى الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فمثل هذا لا يعجز الرجل عن اثنتين يأمرهما وينهاهما. أخبرني إبراهيم بن أبي عثمان عن محمد بن عمران الضبي عن عمار بن أبي مالك الخثني عن إسماعيل بن حماد بن أبي خنيفة، قال: كانت دعوى ابن شبرمة طينة إلى العمال يذهب بها الرجل فيأتي معه العامل. فرد الطينة مرة رجل فبعث من أتى به فأتى به وقد قربت بغلته إليه ليركبها، فقال ابن شبرمة: رددت الطينة مرتين، خففت عنكم البون، ورفعت عنكم الأعوان، رددت الطينة لأضربنك ضرباً يكون السوط أحد أكفانك.

قال الضبي: وحدَّثني العباس بن هاشم عن ابن فضيل فيما احفظ قال: قال ابن شبرمة لابن أخيه عثمان بن عبد الله: تعمل على الحيرة فإنها صلح صالح عليها خالد بن الوليد.

حَدَّثَنِي أحمد بن زهير قال: سمعت يحيى بن معين يقول: مات ابن شبرمة سنة أربع وأربعين، وقال محمد بن عمران: وهو ابن ست وثمانين.

أخبرني أبي عثمان عن الضبي عن شيخ يكنى أبا عمرو قال: دخل ابن شبرمة على عيسى بن موسى يوم فطر فقال له: قَبِلَ اللهُ مِنْكَ الْفَرَضَ وَالسَّنَةَ، واستقبل بك الخير والنعمة. قال: وولّى عيسى بن موسى ابن شبرمة لما قدم من سجستان المظالم وولّى ابن أبي ليلى القضاء.

حَدَّثَنَا إسماعيل بن إسحاق، قال: حدَّثنا علي بن عبد الله، قال: حدَّثنا سفيان، قال: قال ابن شبرمة: كان عيسى بن موسى يسألنا عن الرجل فنقول: هو من جمال المحافل.

حَدَّثَنَا إسماعيل قال: حدَّثنا علي، قال: حدَّثنا سفيان، قال: كان ابن شبرمة يقول: فلان ليس من جمال المحافل، إنما هو من الزوامل.

ابن أبي سعد عن عثمان عن جرير قال: قال ابن شبرمة: إذا عظمت الحلقة فإنما هو نداء أو نجاء.

أخبرني ابن أبي زهير بن أبي عثمان عن محمد بن صدقة الجيلاني عن شريح بن يزيد الحضرمي عن عيينة بن سعد بن غنم الكلاعي أنه سمع عبد الله بن شبرمة يقول: اتهموا الناس فيما لا يعلمون.

أخبرني محمود بن محمد المروزي، قال: حدّثنا الجارود بن معاذ، قال: حدّثنا خالد بن زياد، قال: سألت ابن شبرمة عن رجل قبل ابنته فأمنى، قال: إن كان أراد منها ما أراد من أمها فقد حرمت عليه أمها، وإلا فذلك من عمل الشيطان، لا تحرم.

أخبرنا عبد الرحمن بن محمد بن منصور الحارثي، قال: حدّثنا أبي، قال: حدّثنا عبد الوارث، قال: حدّثنا ليث عن الشعبي، قال: الصلاة وزن وكيل فمن وفى وفى له، ومن نقص نقص له.

أخبرنا أبو سعد قال: حدّثنا أبي، قال: حدّثنا عبد الوارث، قال: حدّثنا ابن شبرمة عن سالم بن أبي الجعد قال مثل قول الشعبي.

أخبرني محمد بن علي البزار، قال: حدّثنا محمد بن قدامة الجوهري، قال: سمعت سفيان قال: سأل رقة ابن شبرمة: بأي شيء تعرف السكران؟ قال: إذا اختلط كلامه ومادت رجلاه.

أخبرنا الرمادي، قال: حدّثنا يزيد بن أبي حكيم، حدّثنا سفيان، قال: كان حماد وابن أبي ليلى يقول: إذا أعطى الرجل امرأته عطية ولم تقبضها بعد أن يعلمها فهو جائز لأنها في عياله. قال سفيان: وكان ابن شبرمة يقول: لا تقبض، وقول ابن شبرمة أحبّ إلى سفيان.

أخبرني محمد بن عبد السلام بن سليمان الغفاري، قال: حدّثني العباس بن الفضيل الربيعي، قال: حدّثنا محمد بن حسان الضبي، قال: حدّثني ابن شبرمة، قال: بكرت على أبي جعفر المنصور ذات يوم وقد خرج عليه محمد بن عبد الله بن حسن، فبعث إليه بعيسى بن موسى فقتله، فما مضى لذلك أيام حتى جاء البريد بخروج إبراهيم بن عبد الله، فدخلت إليه وأنا أريد أن أشير عليه أن يصير إلى الكوفة وأخبره بمثل أهل الكوفة إلى هذا البيت، وذلك أنه لم يبق منبر إلا وقد دعي لإبراهيم عليه إلا منبر الكوفة ومنبر مدينة السلام؛ فدخلت عليه في الغلس وهو قاعد على حصير إلى شقة مسورة عليها دراعة سوداء كدروانية وعمامة وسيف في محرابه وعليه قميص له قب ورداء سوسي قد صبغه بشيء من ورس فحانت مني التفاتة فإذا في جانب البيت منارة عليها قنديل عليه مكبة، قال: فملت إليه فإذا ابن عياش المنتوف، وإذا هيلانة جاريتته؛ فلما فرغ من سبخته التفت فنظر إلى هيلانة فقال: ما فكرتك بالخنأ؟ فقالت: يا أمير المؤمنين إن هاتين العروسين اللتين جاء بهما إسحاق الأزرق من الكوفة الميمنية والطلحية قد ساءت ظنونهما وخبثت أنفسهما إذ لم تدعهما فتنظر إليهما وتبسط من آمالهما، فقال: أحسا بالخنأ، والله لا أطعم الطعام

الطيب ولا أشرب الشراب البارد حتى أعلم: رأسي في يد إبراهيم أو رأس إبراهيم في يدي؟
فالتفت فإذا ابن عياش يتبسم، فقال: ما هذا التبسم يا ابن عياش؟ قال: يا أمير المؤمنين ذكرت
بيت الأخطل في عبد الملك. قال: وما هو؟ قال قوله:

قوم إذا حاربوا شدوا مآزرهم دون النساء ولو باتوا بأطهار

فقال: يا مسيب، إذا خرج ابن عياش فادفع إليه رزقهم.

قال ابن شبرمة: وسمرت مع أبي جعفر ليلة وعنده إسماعيل وعبد الصمد وصالح وسليمان
بنو علي فتذاكروا الأكفاء من قريش، فقال له إسماعيل: يا أمير المؤمنين إذا ضيقنا في الذكور،
واتسعنا في الإناث خفنا بوار الأيامي، وقد روي عن النبي ﷺ أنه قال: «اللهم إني أعوذ بك من
بوار الأيام» فإلى من ترى من يتقبل بناتنا من بطون قريش يا عم؟ فقال:

عبد شمس كان يتلوها شاماً وهمابعد لام ولأب

ثم التفت إلى المنصور، فقال: يا ابن شبرمة، أكفاؤنا أعداؤنا.

حدثني الحسين بن محمد بن مصعب، قال: حدثني محمد بن عمر بن وليد قال: زعم
قبيصة عن عباد عن السماك، قال: سمعت ابن شبرمة أو قال ابن أبي ليلي: قد والله حططنا في
أهوائهم وأكلنا من ألوانهم.

أخبرني محمد بن حفص، قال: حدثنا عباد بن شبرمة، قال: حدثنا يعقوب، قال: حدثنا
ابن فضيل قال: كان ابن شبرمة لا يشرب النبيذ ولا يمسح على الخفين.

وحدثنا محمد بن حفص، قال: وحدثنا حماد، قال: وحدثنا ابن فضيل، قال: كنت أرى
ابن شبرمة يجيء فيقوم في ميمنة المسجد وحده تحت الحائط، فإن اتصل الصف به قام مكانه،
وإن لم يتصل حتى يركع الإمام أسرع حتى يجيء فيكون مع الصف.

حدثنا الجرجاني، قال: حدثنا عبد الرزاق عن معمر أن عمر بن عبد الحميد بعث إلى
رجل من أهل الجند يستعمله على القضاء فدخل على ابن شبرمة وأنا عنده فقال له: أنا بعثت إليك
لأمر عظيم عظيم، فجعل يعظم له القضاء، فقال له: فأى شيء أهون من القضاء؟ قال: أفلا أسألك
عن شيء منه يسير؟ ما تقول في رجل ضرب شاة حاملاً حتى ألفت ما في بطنها؟ قال: فما رد عليه
حرفاً، لم يدر ما يقول، فقال له ابن شبرمة: اذهب إلى أهلك، أردنا أن نبلوك في رأس المائة قبل
أن نبلوك من العشرين، فلما مضى قلت: ما تقول يا أبا شبرمة فيها؟ قال: تقوم حاملاً وغير حامل
ويغرم ما بينهما.

حدثنا الجرجاني، قال: حدثنا عبد الرزاق عن معمر عن قتادة في رجل أمرته أن يشتري لي
بمائة فاشترى له بمائة وعشرين ثم هلك، قال: ذهب زيادة هذا ورأس مال هذا، قال معمر:
وسألت ابن شبرمة فقال: يضمه كله.

وعن معمر عن ابن شبرمة في المأمونية والمنقلة والجائفة: لا قود فيهن ولا قود في كسر عظم ولا في لطة، ولكن أعطه من ماله بلطمته.

وعن ابن شبرمة في رجل فقاً عين رجل ثم عمي، قال: إن كان رفع إلى السلطان فقضى عليه فالقصاص عن عينه، وإن عمي قبل أن يقضى عليه فليس له شيء، وكذلك القاتل يموت أو يقتل بعد ما يقضى عليه^(١).

وعن ابن شبرمة، قال: إذا نقصت الرجل عن صاحبها فأعطاه بحساب ما نقصت أو زادت على طولها فأعطاه بحساب ذلك.

وعن ابن شبرمة: كان لا يرى للمرأة عفواً.

وعن ابن شبرمة في الحدود: لا يقبل عفو صاحبها إذا بلغت السلطان، ولكن العفو في الدية أو القصاص.

وعن شبرمة، قال: من اشترى جارية فوضعها على يدي رجل يشترها فماتت قبل أن تحيض فهي من مال البائع.

وعن معمر بن طاوس عن أبيه، قال: من ابتاع شيئاً وبت به فأراد المبتاع أن يقبضه، فقال البائع: لا أعطيكه حتى تقبضني، فهلك، فهو من مال البائع لأنه ارتهنه، فإن قال: خذ متاعك، فقال: دعه حتى أرسل إليك من يقبضه، فهلك، فهو من مال المبتاع، قال معمر: فإن سكتنا جميعاً فإن حماداً وابن شبرمة وغيرهما لا يوزنه شيئاً حتى يقبضه.

وعن معمر عن ابن شبرمة، قال: في الماء شفعة. قال معمر: فلم يعجبني ما قال.

وعن معمر عن قتادة: إذا بعث عبداً به عيب، ثم حدث عند المبتاع. عيب آخر: جاز على المبتاع. قال معمر: قال ابن شبرمة: يرد على البائع ويعطيه ما حدث عنده من العيب، وعن معمر والثوري عن ابن شبرمة، قال: إذا قال أيهم ثبت أخذت بجميع حقي، ولا نأخذ إلا بالخفض. قال ابن شبرمة: فإن قال: كل واحد منهما كفيلاً صاحبه فهو جائز.

محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى

حدثني أحمد بن زهير بن حرب، قال: حدثنا محمد بن يزيد، قال: سمعت أبا بكر بن عياش يقول: بعث يوسف بن عمر إلى ابن أبي ليلى يستقضيه على الكوفة وكانوا لا يولون إلا عربياً أو مولى، فقال له: أعرابي أو مولى عمر بن أبي ليلى، فقال: أصابتنا يد في الجاهلية، فقال: لو كذبتني في نفسك ما صدقتك في غيرك، لم يزل العرب يصيبها في الجاهلية، فقد وليتك القضاء بين أهل الكوفة وأجريت عليك مائة درهم في الشهر، فاجلس لهم بالغداة والعشي، فإنما أنت أجير للمسلمين.

(١) أي بعد ما حكم عليه وقبل أن ينفذ الحكم عليه. فليس للمقتول شيء.

حَدَّثَنَا أحمد بن زهير، قال: حَدَّثَنَا سليمان بن أبي شيخ، قال: حَدَّثَنَا أبو سفيان، قال: أول من استقصى يوسف بن عمر على الكوفة: ابن أبي ليلى وأجرى عليه مائة وخمسين درهماً في كل شهر.

حَدَّثَنِي أحمد بن زهير، قال: حَدَّثَنَا عبد الرحمن بن يونس، قال: قال سفيان: قال يوسف بن عمر لابن أبي ليلى: إنما أنت أجير للمسلمين فأبرز للناس غدوة وعشية.

أخبرني إبراهيم بن أبي عثمان، قال: حَدَّثَنَا محمد بن يحيى الحارثي الكندي، قال: أخبرني عبد الله بن الأجلح: أن يوسف بن عمر قال لمقرن: اطلب لي رجلاً يصلح للقضاء وليكن عاقلاً صليماً، قال: فَحَدَّثَنِي مقرن، قال: سألت فما وجدت الخير يصح إلا على محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى والقاسم بن الوليد الهمداني فبعثت إليهما فقلت: إن الأمير سألني رجلاً للقضاء، وقد وقع الخير عليكما فما رأيكما؟ فيكيا وقالوا: أعفنا من هذا، فقلت: إنما كنت أرى هذا معروفاً، فأما إذا وقع منكما على الخوف^(١) وانصرفا فلما كان من الغد جاءني ابن أبي ليلى فقال: فكرت فيما قلت ولي عيال، وقد رأيت أن أرحل فيه، قال: قلت: اغد إلى الحيرة فإني غاد إلى الأمير، فحضر، فلما دخلت على يوسف قال لي: أين الرجل؟ قلت: بالباب، قال: أدخلوه، وكان ابن أبي ليلى جميلاً فصيحاً، فقال له يوسف: ممن الرجل؟ قال: من اليمن، قال: من أي بطن؟ قال: من الأنصار، قال: فأنت موضع لحاجتنا، ما رأيك في القضاء؟ فقلت: أعمل بما رأيت، قال: قد وليتك قضاء الكوفة وأجريت عليك مائتي درهم، واقعد للناس بالغداة والعشي، إلا أن يستغنوا، قال: فإن رأى الأمير أن يبعث معي حرساً حتى يقعدني في المسجد الأعظم ليراه الناس فيكون أجل لي، قال: يا فلان اركب معه، قال مقرن: ثم قال لي: أراد ابن أبي ليلى أن يخبر الناس أنه مجنون، قال: فأسر يونس بناحية ابن أبي ليلى وقرّبه^(٢).

حَدَّثَنِي أبو العباس أحمد بن الشاه البزار قال: حَدَّثَنَا يحيى بن معين، قال: حَدَّثَنَا عمر بن عبد الرحمن الأبار عن أبي ليلى، قال: دخلت على عطاء فجعل يسألني، فأنكر بعض من كان عنده! فقال: ما تنكرون! هو أعلم مني.

حَدَّثَنِي أحمد بن منصور الرمادي، قال: حَدَّثَنَا مسدد، قال: حَدَّثَنَا عبد الله بن داود عن سليمان بن سافري^(٣) قال: سألت منصور بن المعتمر: من أفتق أهل الكوفة؟ قال: قاضينا هذا، يعني ابن أبي ليلى.

حَدَّثَنِي أحمد بن منصور الرمادي، قال: حَدَّثَنَا مسدد، قال: حَدَّثَنَا ابن داود، قال: سمعت سفيان يقول: فقهاؤنا ابن أبي ليلى وابن شبرمة.

(١) يؤخذ من السياق أن هنا نقصاً ولعله: «فكفرا في الأمر إلى الغد».

(٢) هكذا في الأصل والعبارة كما ترى غير مفهومة فتدبر.

(٣) هكذا في الأصل ولعله تصحيف من السناخ، والأرجح أنه سليمان بن مهران الأسدي الكاهلي المعروف بالأعمش فهو من شيوخه كما جاء في تهذيب الكمال للمزي - المزاجع.

أخبرني عبد الله بن أحمد بن حنبل، قال: حدّثني محمد بن عباد، قال: حدّثنا سفيان عن يزيد بن أبي زياد، قال: ذكرت لعبد الله بن الحارث ابن أبي ليلى، فقال: أشتهي أن تجيئني به، فجيئت به، فذاكره، فقال عبد الله: ما ظننت أنه بقي في الناس مثل هذا؟

فأخبرني محمد بن سعد الكراني، قال: حدّثنا عبد الله بن محمد الزهري، قال: حدّثنا سفيان، قال: قال عبد الله بن الحارث: ما شعرت أنّ النساء يلدن مثل هذا؟ كأنه يريد ابن أبي ليلى.

أخبرني أحمد بن علي المقرئ، قال: حدّثنا بكر بن خلف بن بشر، قال: حدّثنا سعيد بن أبي الحكم عن شعبة، قال: قلت لابن أبي ليلى: حفظت عن أبيك شيئاً؟ قال: لا، إلا أنه كان له تيس يطرق جيرانه.

أخبرني أحمد بن أبي خيثمة، قال: حدّثني سليمان بن زياد الثقفي عن أخيه يحيى بن زياد، قال: قرأت في ديوان الحجاج: وممن قتل مع ابن الأشعث عبد الرحمن بن أبي ليلى مولى الأنصار.

حدّثنا محمد بن عبد الرحمن الصيرفي، قال: حدّثنا مسدد عن يحيى بن سعيد، قال: قال سفيان: لقد كان ابن أبي ليلى معالي^(١).

حدّثني عبد العزيز بن عبد الله الإمام، قال: حدّثنا عبد القدوس بن إبراهيم الحجبي عن ابن عيينة، قال: جلست إلى ابن شبرمة أيام ولي أبو العباس الخلافة، فخرج ابن أبي ليلى من عند أبي العباس وقد تحلقنا^(٢) مع ابن شبرمة وكان يعارضه، فجلس ابن أبي ليلى في مجلس لم يكن له بمجلس وابن شبرمة في صدر المجلس، فقال: أنا صدر المجلس حيثما كنت.

حدّثني عبد الله بن أحمد بن حنبل، قال: حدّثنا محمد بن يحيى، قال: حدّثنا ابن داود، قال: قال ابن أبي ليلى لرجل: صليت مقاليدك يا مدائني في مسألة ذكرت.

حدّثني الحسن بن صالح: أن الرجل عاصم الأحول، قلت لابن داود: وعاصم كان أكبر من أبي ليلى؟ قال: نعم.

حدّثني أحمد بن زهير، قال: رأيت في كتاب علي بن المديني عن يحيى بن سعيد قال: كان ابن أبي ليلى سيء الحفظ.

حدّثني أحمد، قال: سمعت يحيى بن معين يقول: ابن أبي ليلى ليس بذلك.

حدّثني أحمد بن زهير، قال: أخبرنا حفص بن عتاب عن ابن أبي ليلى قال: لا يفقه الرجل في الحديث حتى يأخذ منه ويدع.

(١) هكذا بالأصل ولعلها «معاوي» أي من محبي معاوية بن أبي سفيان وقد كان كذلك كما ذكرت كتب الرجال - المراجع.

(٢) قوله تحلقنا، أي جلسنا مجلساً بهيئة الحلقة.

حدّثني عبد الله بن أحمد بن حنبل، قال: حدّثنا محمد بن يحيى، قال: حدّثنا داود، قال: سمعت حسن بن صالح بعد ذكر ابن أبي ليلى فقال: إن كان لوزاناً للكلام، قال عبد الله: وقد رأيت ذلك منه.

حدّثني أبو عقيل الأسدي يحيى بن حبيب بن إسماعيل بن عبد الله بن حبيب بن أبي ثابت قال: حدّثنا إسحاق بن منصور السلولي، قال: سمعت الحسن بن صالح يقول: كان ابن أبي ليلى لا يجيز شهادة الرافضة.

أخبرنا أبو سعيد أحمد بن محمد بن يحيى بن سعيد القطان، قال: حدّثنا زيد بن الحارث، قال: حدّثني معتمر بن سليمان عن عبد الله بن المبارك عن محمد بن أبي ليلى قاضي الكوفة أنه كان يرذ الجارية من أكل الطين.

حدّثني عبد الله بن أحمد بن حنبل، قال: وجدت في كتاب أبي بخطه: حدّثنا حميد بن عبد الرحمن، قال: سمعت حسينا، يعني ابن صالح يقول: كان ابن أبي ليلى ينظر إلى نقش الخاتم فإذا خفي عليه أخرجه إلى الضوء، فإذا تبين له أمضاه، قال: وكان يمدّه فإذا انسل لم يجزه، يعني كتاب القاضي إلى القاضي.

حدّثني عبد الله بن أحمد بن حنبل، قال: حدّثني شجاع بن مجالد، قال: حدّثنا هشيم قال: أتيت ابن أبي ليلى كتاب من أبي شيبه في حق كان بالشام لنا، فقبل الكتاب مني ولم يسألني عليه البيّنة، وكتب لي بحقنا ذلك إلى الشام.

فحدّثني أحوص بن المفضل، قال: حدّثني أبي، قال: حدّثني أبي^(١): أول من سأل البيّنة على كتاب القاضي إلى القاضي ابن أبي ليلى، فأعجب ذلك سواراً وقال: قد كنت أذهب إليه، فكرهت أن أحدث شيئاً لم يكن فأخذ به سوار.

حدّثني أحمد بن زهير وإبراهيم بن أبي عثمان عن سليمان بن أبي شيخ، قال: حدّثني عبد الله بن محمد بن نزار عن عمه علي بن نزار، قال: أمرني ابن أبي ليلى وهو على القضاء أن أسأل عن امرأة شهدت عنده، فسألت عنها، فقيل لي: إنها ترى رأي الخوارج ولها عبادة، فأعلمته، فقال: ذلك أجود لشهادتها.

حدّثت عن محمد بن حميد عن جرير، قال: كان ابن أبي ليلى لا يخرج إلى مجلس الحكم حتى يتغذى ويشرب ثلاثة أقداح نبيذ.

حدّثني محمد بن أزهر بن عيسى عن علي بن الجعد، قال: قال عيسى بن موسى لابن أبي ليلى: إني أريد أن أحرم النبيذ بالكوفة، قال: إنك لا تطيق ذلك، قال: ولم؟ قال: لأنه أفتاهم به فقيهم وقعبه لهم طبيهم، يعني ابن مسعود وابن الحر.

(١) هكذا بالأصل ولعل الجملة مكررة فحرة.

حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ زَهْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ أَبِي شَيْخٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَغِيرَةُ بْنُ حَمْزَةَ بْنِ الْمَغِيرَةِ، قَالَ: دَعَانَا ابْنُ أَبِي لَيْلَى لِي وَابْنُ حَمْزَةَ بْنِ الْمَغِيرَةِ فَدَفَعَا إِلَيْنَا الْفِي دِينَارٍ لِقَوْمٍ، فَقَالَ: تَكُونُ عِنْدَكُمْ، فَقُلْتُ: لَا نَقْبَلُهَا إِلَّا بِضَمَانٍ، قَالَ ابْنُ أَبِي لَيْلَى: لَسْتُ أَدْفَعُ إِلَّا وَدِيْعَةً وَلَكِنْ أَمْرٌ بِالْكَيسِ فَيَفْتَحُ، فَقَالَ لَهُ: إِنْ أُنْخِذْنَا بِغَيْرِ ضَمَانٍ لَمْ يَطْبُخْ لَنَا رِبْحَهَا، فَلَمْ نَقْبَلْهُ، فَدَفَعَهُ إِلَى خَالِدِ ابْنِ حَوْشَبٍ وَهُوَ مِنْ خَيْرِ رِجَالٍ فِي الْكُوفَةِ فَذَهَبَ الْمَالُ عِنْدَهُ حَتَّى شَدَّهُ ابْنُ أَبِي لَيْلَى إِلَى أَسْطُوَانَةٍ. أَخْبَرَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي عَثْمَانَ عَنْ سَلِيمَانَ بْنِ مَنْصُورٍ، قَالَ: كَانَ ابْنُ أَبِي لَيْلَى حِينَ خَرَجَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَلَى أَبِي جَعْفَرٍ يَتَمَثَّلُ كَثِيرًا بَيْتَ جَرِيرٍ يَتَقَرَّبُ إِلَى أَبِي جَعْفَرٍ بِذَلِكَ:

وَابْنُ السَّبَّوْنِ إِذَا مَالَزَنِي قَرْنٌ لَمْ يَسْتَطِعْ صَوْلَهُ التَّرْكُ الْقِنَاعِيْسَ

أَخْبَرَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي عَثْمَانَ عَنْ سَلِيمَانَ بْنِ مَنْصُورٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا بَعْضُ الْكُوفِيِّينَ، قَالَ: قَدِمَ قَوْمٌ مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ إِمَامَهُمْ إِلَى ابْنِ أَبِي لَيْلَى، فَقَالُوا: إِنَّهُ لَا يَقْنَتُ بِنَا فِي صَلَاةِ الصَّبْحِ، فَقَالَ لَهُ ابْنُ أَبِي لَيْلَى: إِمَّا قَنْتَ بِهِمْ وَإِلَّا اعْتَزَلْتَهُمْ.

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ زَهْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يُوْسُفُ بْنُ بَهْلُولٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ، قَالَ: رَأَيْتُ ابْنَ أَبِي لَيْلَى يَضْرِبُ الْحُدُودَ فِي الْمَسَاجِدِ.

حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ أَبِي خَيْثَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْفَتْحِ، قَالَ: قَالَ سَقِيَانٌ: سَمِعْتُ جَعْفَرَ بْنَ مُحَمَّدٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ أَبِي لَيْلَى: وَلَيْتَ الْقَضَاءُ مِنْذُ كَذَا وَكَذَا مَا قَضَيْتَ إِلَّا بِمَا يَسْعُنِي.

أَخْبَرَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي عَثْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ أَبِي شَيْخٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَكَمِ عَنْ عَوَانَةَ، قَالَ: كُنْتُ أَخْصِمُ إِلَى ابْنِ أَبِي لَيْلَى، قَالَ لِي يَوْمًا: لَقَدْ تَمَنَيْتُكَ، هَهُنَا أُمُّ وَلَدٍ لِرَجُلٍ سَنَدِيَّةٍ لَيْسَ يَفْهَمُ بِالْعَرَبِيَّةِ فَأُرِيدُ أَنْ يَفْهَمَا، فَقُلْتُ لَهُ: إِنْ عَمِرَ أَخِي أَرَطْنُ بِالسَّنَدِيَّةِ مِنْ فِدْعَاهُ ابْنُ أَبِي لَيْلَى فَقَالَ: قُلْ لَهُذَا إِنْ مَالَ الْيَتَامَى لَا يَتْرُكُ فِي أَيْدِي النِّسَاءِ وَلَا بَدَّ مِنْ إِخْرَاجِهِ مِنْ يَدِكَ إِلَى رَجُلٍ ثَقَّةٍ، فَقَالَ لَهَا: يَقُولُ لَكَ الْقَاضِي: وَاللَّهِ لَنْ لَمْ تَمَكِّنِي مِنْ نَفْسِكَ لِأَفْعَلَنَّ بِكَ لِأَفْعَلَنَّ، فَصَرَخْتُ فَقَالَ لَهُ ابْنُ أَبِي لَيْلَى: مَالَهَا، قَالَ: هِيَ مِنْ بَلَدَةِ يَعْظُمُونَ السُّلْطَانَ فَعَظَّمْتُ أَمْرَكَ عِنْدَهَا فَقَالَ: لَا تَرُدْ هَذَا مِنْ أَمْرِكَ بِهَذَا، قُلْ لَهَا مَا قُلْتَ لَكَ، فَأَعَادَ عَلَيْهَا فَصَرَخْتُ وَأَنَا أَفْهَمُ مَا يَقُولُ لَهَا، فَقُلْتُ: الْقُودُ الْقُودُ يَا عَمْرُؤُ خُذْ بِيَدِي، فَلَمَّا قَمْنَا قُلْتُ: وَيْلَكَ إِنْمَا أَرَدْتُ أَنْ تَفْضَحَنِي عِنْدَ الْقَاضِي فَجَعَلَ يَضْحَكُ وَيَقُولُ: دَعِ الْخَبِيثَ.

أَخْبَرَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي عَثْمَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الْحَجْرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ الْأَجْلَحِ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي لَيْلَى يَقُولُ: كَانَ النَّاسُ يَخْتَصِمُونَ فِي الْحَقُوقِ عَلَى الْجَهْلِ رَكْلًا وَاحِدًا يَرِيدُ أَنْ يَدْفَعَ الْحَقَّ إِلَى صَاحِبِهِ، فَكَانَ الْقَاضِي بَيْنَهُمَا مِثْلَ الْمُقْتِي فَيَتَقَدَّمُ إِلَى الْخِصْمَانِ فَإِذَا تَوَجَّهَ الْقَضَاءُ عَلَى أَحَدِهِمَا فَأَمَرْتَهُمَا أَنْ يَعُودَ الْقِيَاسَ لَا يَخْرُجُ مِمَّا يَنْفَقُهُ فَيَفْتَحُ مِنَ الظُّلْمِ مَا يَفْسُدُ عَلَى مَا أَرَدْتُ أَنْ أَقْضِيَ بِهِ فَيَصِيرَانِ إِلَيَّ فَيَتَحَاجَّانِ فَاسْتَقْبَلَ النَّظْرَ يَأْتِيهِ، قَالَ ابْنُ أَبِي لَيْلَى: وَالنَّاسُ الْيَوْمَ إِنْمَا هُمْ بَغَاةٌ.

أخبرني عمر بن محمد بن أبي الحكم بن جنادة عن عطاء بن مسلم، قال: كنت عند ابن أبي ليلى فشهد عنده رجل بشهادة، فقال: اكتبوا شهادته ثم نظر إلى شعره مصففاً على جبينه فقال: تصفف شعرك؟ ردوا شهادته، فقال: إن لي عذراً، قال: وما عذرك؟ قال: إن برأسي سجاج فأنا أفاديتها بهذا الشعر قال: لا بأس اكتبوا شهادته، ثم نظر فإذا أظفاره فيها آثار الحناء فقال له: تخضب بذلك بالحناء؟ ردوا شهادته، فقال: إن لي عذراً، قال: وما هو؟ قال: إن لي أباً شيخاً فأنا أخضبه، قال: لا بأس اكتبوا شهادته، ثم ولى فنظر في قفاه فإذا ثوبه يجره، فقال له: تجر ثوبك؟ ردوا شهادته، قال: إن لي عذراً، قال: وما عذرك؟ قال: إنا ثلاثة إخوة في حالنا بعض الضعف وأنا قطعنا هذا القميص على أوسطنا يتجمل به إذا خرج، وإني إذا لبسته أنا أجره، قال: لا بأس اكتبوا شهادته.

أخبرني عبد الواحد بن أبي الأزهر، قال: حدثني أحمد بن خليل الكندي، قال: حدثنا محمد بن عيسى الطباع، قال: سمعت محمد بن الحسن الهمداني يقول: كانت دار عمر بن حريث رهناً إن لم يقبضها لدين ذهبت، قال: سمعت محمد بن الحسن يقول ذهبت عنهم فردها ابن أبي ليلى إلى الميراث.

حدثنا أحمد بن أبي خيثمة، قال: حدثنا عبد الرحمن بن يونس، قال: حدثنا سفيان، قال: قال ابن أبي ليلى: يشغر الغلام في سبع سنين، ويحتلم في أربع عشرة سنة، وينتهي طوله إلى إحدى وعشرين، ويتكامل عقله إلى ثمان وعشرين، ثم التجارب بعد ذلك.

أخبرني عبد الله بن محمد وأحمد بن محمد بن نصر عن عبد الله بن سعيد عن ابن يمان، قال: كان ابن أبي ليلى لا يجيز شهادة من لا يشرب النبيذ.

حدثني عبد الله بن محمد بن حسن، قال: حدثنا عمرو بن زيادة قال: حدثنا هشيم، قال: أتيت ابن أبي ليلى بكتاب من أبي شيبه في حق كان لنا بالشام فقبل الكتاب ولم يسألني عليه البيعة، وكتب لنا بحقنا إلى الشام.

وذكر ابن شيبه إبراهيم بن أبي بكر أن حسن بن عطية حدثهم عن حسن بن صالح، قال: شهدت ابن أبي ليلى وشهد عنده رجل على شهادة رجل، قال ابن أبي ليلى: أين الذي شهد؟ قال: هو بالسواد، ولما استفهم ابن أبي ليلى، فقال: أبا السواد؟ قال: نعم، قال: قم فاكتب شهادتك.

حدثني الحسين بن محمد بن مصعب البجلي، قال: حدثنا عبد الله بن سعيد، قال: أخبرني ابن فضيل، قال: رأيت ابن أبي ليلى أتى امرأة لها زوجان، يأتيها هذا بالنهار، وهذا بالليل فعززه في المسجد وقال لزوجها الأول: خذ بيد امرأتك.

أخبرني أحمد بن خالد بن عمرو الكلاعي، قال: حدثني أبي، قال: حدثنا سويد بن عبد العزيز، قال: حدثني ابن أبي ليلى في رجل استأجر بعبيراً فحمل عليه المكتري أكثر مما سمي أو جاوز به، قال: إن مات فعليه ثمنه وإن سلم فله بحساب ما زاد.

أخبرت عن أبي عبد الرحمن المقرئ عن ابن عيينة، قال: شهد رجل عند ابن أبي ليلى فغدا ثم شهد عنده، فقال لصاحب المسائل: سل عنه فقد أصابه فقر لعله قد تغير.

أخبرني عبد الله بن أحمد بن حنبل، قال: حدّثنا يوسف، قال: سمعت جريراً يقول: كان ابن أبي ليلى يخضب بالحمرة بالحناء، ثم خضب بعد بالسواد.

حدّثنا أحمد بن زهير، قال: قال لنا المدائني: مات ابن أبي ليلى سنة ثمان وأربعين ومائة. حدّثني أحمد بن حنبل، قال: حدّثنا الحسن بن حماد، قال: حدّثنا طلحة أبو محمد، قال: سمعت أشياخنا يقولون: مات ابن أبي ليلى سنة تسع وأربعين ومائة.

حدّثنا أحمد قال: سمعت أحمد بن حنبل يقول: الأعمش وابن أبي ليلى وزكريا بن أبي زائدة سنة ثمان وأربعين ومائة، يعني ماتوا.

أخبرنا أحمد بن الحارث الخزاز عن أبي الحسن المدائني، قال: تزوج أبو المزاحم بن أبي وجرة السعدي امرأة، فتسرت عليه، فاخصموا إلى ابن أبي ليلى ابن أبي وجرة:

يا أيها القاضي القليل وهمه والحاكم العدل السريع فهمه
إنك من غسان قدماً نعلمه وذرورة البيت المنيف دعمه
قد علم المظلوم أن لا تسلمه فظالم يأتيك أن ستفطمه
وإن هذي ذات خصم تظلمه تبتدع التحري أوتعلمه

* لا تحسبن الحق شيئاً تزعمه *

أخبرني أحمد بن زهير، قال: حدّثنا محمد بن يزيد، قال: سمعت ابن براد يقول: تقدم أبو دلالة الشاعر إلى ابن أبي ليلى يشهد عنه، فقال أبو دلالة:

إن الناس غطوني تغطيت عندهم وإن بحشوا عني ففيهم مباحث
وإن حفروا بئري حفرت بأرهم ليعلم قوم كيف أصل النبائث
فقال المشهود له: كم لك عليه؟ قال: كذا وكذا، قال: وجه إلينا العشية فخذها ولا تعد يا

أبا دلالة تشهد.

حدّثني أحمد بن زهير، قال: حدّثنا محمد بن يزيد، قال: حدّثنا أحمد بن يعقوب الهمداني، قال: تقدم ابن أبي وده إلى ابن أبي ليلى فقال له ابن أبي ليلى: يا حفص من الذي يقول:

ألا يكف حفاص فما تنفك قافية
تظل اليوم والليلى لمة في كفك مرتنزه
فلا تحبس بها الندما ن واشرب قهوة مزه

قال: أنا، قال: تقول مثل هذا وتشهد عندي.

أنشدني أحمد بن أبي خيثمة لبكر بن مصعب المري في محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى:

ألا يا طالب الأمل
ألا تخطب إن كنت
إلى القاضي الذي أصب
ولا تمنعك صفراءه
فأيامنه ما نلت
وأن تدرك ما أصبح
فلإني يا أمين اللد
يولون امرأ حكماً
ومن شرع الإرجاء
فما زال بنه فع
وحتى انتحل السزو
وحتى قذف الأمل
بقول كاذب فييه
وإن غدا أباً تدعى
فحدثنني الذي قال
والا فاضرب العبيد
فهل خبرت في الننا

فذكر حماد بن إسحاق الموصلي عن أبيه، قال: أنشدني هذه الأبيات في ابن أبي ليلى السكوني محمد بن الفضل بن الهذيل الأشجعي وزاد فيها بعد قوله:

فإن تدرك ما أمل
لكل من ذوي صهر
ألا من مبلغ عني
بأن الذنب إن عي
وإن الذنب ملعون
فلإني يا أمين اللد
وأنتم عصابة اللد
يولون امرأ حكماً
وقد باعكم بيعة

وما أنتم من الأولاد يطربون أبي يطرا
ثم مر في الآيات. وقال يحيى بن نوفل يهجو:

محمد يا حكم المسلم بن وقاضينا الغوى الكريما
أذكرك الله رب السما ء أكان أبوكم يسار حميما

وأخبرنا حماد بن إسحاق عن أبيه عن السكوني، قال: كان ابن أبي ليلى يشفع لأحابيه إلى
عيسى فيولون الأعمال، فقال يحيى بن نوفل، ويقال هذيل الأشجعي:

بنات أبي ليلى عهد معدة فدونك فانكح بعضهن وخذ عهدا
فإنك إن تظهر ببنت محمد تصب ألف ألف من شفاعته بعدا
وتعلم علما ليس بالظن (١) إذا رد به غمردا

وقال محمد بن عمران بن زياد: حدثني أحمد بن طاهر، قال: حدثني المعلى بن هلال
قال: بعث المنصور إلى ابن أبي ليلى ليكتب له مقاتلة أهل الكوفة وفرسانهم من أهل الشرف فاتاه
رجل من بني سهل فقال له ابن أبي ليلى: أقم البيعة على نفسك، فغضب وقال: لا يقال هذا لمثلي
وولتي، فقيل لابن أبي ليلى: إنه شاعر، وأنا لا تأمنه عليك؛ فبعث في أثره فرد فقال: قد عرفت
نسبك فهل قلت شيئا؟ قال: نعم لم أذكر نسباً ولا حرمة، قال: فما قلت؟ قال قلت:
فإن بك قاضينا خفيفاً دماغه فما شحمه في بطنه بقليل

أخبرنا أبو سعد عبد الرحمن بن محمد الحارثي، قال: حدثني محمد بن عمران بن
محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، قال: حدثني أبي، قال: لما قدم أبو حنيفة شهد عليه
جماعة فأقر أن القرآن مخلوق، قال: قال لي محمد بن عمران وأخبرني محمد بن نافع مؤذن
مسجد القاسم بن معن، قال: كتب ابن أبي ليلى إلى أبي جعفر وهو بالمدينة بما قال أبو حنيفة،
وبما شهد به عليه وإقراره؛ فكتب أبو جعفر: إن هو رجع وإلا فاضرب عنقه وجرقه بالنار؛ قال:
فتاب أبو حنيفة ورجع عن قوله في القرآن. قال لي محمد بن عمران: فحدثني وكيع، قال: لما
كان من الغد قال له ابن أبي ليلى: يا أبا حنيفة من خلقك؟ قال: الله؛ قال: فمن خلق لسانك؟
قال: الله؛ قال: فمن خلق منطقتك؟ قال: الله، قال: خصمت يا أبا حنيفة! قال: صدقت، قال:
فأي شيء تقول؟ قال: أتوب إلى الله وأرجع، فبعث معه ابن أبي ليلى أمينين من أمنائه مؤثوقاً بهما
على حلقة حلقة من حلق المسجد يقولان: إن أبا حنيفة قال: إن القرآن مخلوق، فإنه قد تاب
ورجع، فإن سمعتموه يقول بشيء من هذا فارفعوا ذلك إلي، قال: وأمر به عيسى بن موسى
حرسياً، فقال: لا تدعه يفتي في المسجد، فكان أبو حنيفة إذا صلى قال له الحرسى: قم إلى

(١) هنا بياض الأصل.

منزلك، فيقول: دعني أسبح، فيقول: لا ولا كلمة، فلا يدعه حتى يقيمه، فلما قدم إلى محمد بن سليمان جمع أصحابه وكلمه، فأذن له فجلس في المسجد.

حدَّثني ابن أبي سعد، قال: حدَّثني محمد بن الحسين بن محمد النخعي، قال: حدَّثني أحمد بن عبيد بن أبي ليلى، قال: قال محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى: تغذيت عند أبي جعفر وقد ولاني الفتيا، فأنى بصحفة مصيبة فيها مثال رأس فقال لي: خذ أيها الرجل من هذا، فجعلت أصرِبُ بيدي إلى الشيء فإذا وضعته في فمي لم أحتج إلى مضغه بسيل، فلما فرغنا جعل يلحق بيده الصحفة ويلحسها، فقال: يا محمد، تدري ما تأكل؟ قلت: لا يا أمير المؤمنين! قال: هذا مخ الثنيتان معقود بالسكر الطيرزد؛ تدري بكم تقوم الصحفة؟ قلت: لا يا أمير المؤمنين! قال: بثلاثمائة وبضعة عشر، أتدري لم لحستها؟ هذه صفحة رسول الله ﷺ إنما أطلب البركة بذلك، فلما خرج ابن أبي ليلى من عنده، رفع رأسه إليّ مع الحاجة فقال: يا ربيع، لقد أكل الشيخ عندنا أكلة لا يفلح بعدها أبداً.

غيلان بن جامع المحاربي

أخبرني إبراهيم بن أبي عثمان عن محمد بن يحيى الحجري عن ابن الأجلح عن ابن أبي ليلى قال: دخل الضحاك بن قيس الخارجي واحد الكوفة فأقام بها ستين، فقدمت إليه فقال له أعوانه: هذا من أعوان الظالمين، قال: ما تقول؟ قلت: أجبرت على القضاء وإنك أمير المؤمنين وأنت لا تجبر الناس، وهأنذا بين يديك. قال: إنك تكاتب الأحزاب وتكاتب أهل الشام؟ قلت: نعم، قال: ولم؟ قلت: لأن ثم إخوة لك ولنا من أهل الدين فيكتبون يشكون فآكتب بنصرهم وعونهم. قال: فما ينقمون عليه من ذا! قد وليتك القضاء، فأقام على القضاء، قال: وكادوا يقتلونني مرتين، أما المرة الأولى فنجوت، وأما المرة الثانية فتقدم إليّ رجلان يختصمان في امرأة، أحدهما يذهب مذهب الضحاك، والآخر من المسلمين، هذا يدعي أنها زوجته فسألتهما، فقالت: إن هذا منافق وإني احتجت إلى هذا من أصحاب أمير المؤمنين يعني الضحاك، قال: قلت: إن قضيت بين هذين قتلت وأمسكت بطني وقلت للغلام: ارفع القمطر وانصرفوا حتى أنظر في ذا، فلم يعودوا إليّ، قال ابن أبي ليلى: فقلت: أنا على شرف القتل، قال: فدخلت على الضحاك، فبينما أنا أتغدى معه إذ قلت: يا أمير المؤمنين، ما تقول فيمن صد عن المسجد الحرام ولم يحج قط؟ قال: كافر بالله، قلت: هذا يفخر عليّ بالرزق الذي يجري ولم يحج قط، أفتأذن لي؟ قال: سبحان الله أو يحل لي أن أمنعك؟ ولكن عجل على المسير، قلت في نفسي: لا والله لا قدمت الكوفة وهو بها، فخرجت إلى مكة وخرج الضحاك قبل أن أقدم، وأخبرني أحمد بن زهير عن سليمان بن أبي شيخ، قال: غلب الضحاك بن قيس الشيباني الخارجي على الكوفة فولّى غيلان بن جامع المحاربي، وهكذا قال أبو هشام، قال: أمر الضحاك بن قيس الشيباني الخارجي ابن أبي ليلى أن يجيز شهادة العبيد فيمن معهم، فهرب إلى مكة فولت الخوارج غيلان بن جامع المحاربي.

حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو كَرِيبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا بَكْرٍ بْنَ عِيَاشٍ يَقُولُ: كُنَّا فِي مَسْجِدِ مُحَارِبٍ وَأَبُو حَصِينٍ، فَجَاءَ غِيلَانَ بْنَ جَامِعٍ الَّذِي كَانَ قَاضِيًا، فَقَالَ: سَأَلْتُ أَبَا حَصِينٍ: أَمَا كَانَ شَرِيحٌ يَجِيزُ شَهَادَةَ الْأَعْمَى؟ فَسَأَلْتُهُ فغَضِبَ وَقَالَ: تَسْأَلُنِي وَهَذَا قَاضِيٌ مَعَنَا؟ قَالَ أَبُو بَكْرٍ: مَنَعَهُ الْخَوَارِجُ، فَقُلْتُ: إِنَّمَا أُرِيدُهُ صَالِحًا مُسْتَدًا وَغَيْرِهِ.

حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ أَبِي خَيْثَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا بَكْرٍ بْنَ عِيَاشٍ يَقُولُ: دَخَلَ الضُّحَاكُ بْنُ قَيْسِ الْكُوفَةِ يَوْمَ مَاتَ أَبُو إِسْحَاقَ الشَّيْعِيَّ. أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورٍ الرَّمَادِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَكِيمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَفْيَانُ بْنُ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هَنْدٍ، قَالَ: دَعَانَا ابْنُ هَيْبَةَ فَسَأَلْنَا عَنْ رَجُلٍ اعْتَرَفَ ثُمَّ نَكَلَ، قَالَ: قَالَ: قُلْتُ أَنَا: إِذَا اعْتَرَفَ مَرَّةً قَطَعَ. وَقَالَ ابْنُ أَبِي لَيْلَى: إِذَا شَهِدَ مَرَّتَيْنِ قَطَعْتَهُ، وَقَالَ غِيلَانُ: يَتْرُكُ إِذَا نَكَلَ.

الحجاج بن عاصم المحاربي

قال أبو هشام: فلما قدم يزيد بن عمر بن هبيرة عزّل غيلان بن جامع وولّى الحجاج بن عاصم المحاربي حتى مات.

وهكذا أخبرني عبد الله بن أحمد بن حنبل عن عثمان بن أبي شيبة عن إسماعيل بن أبان الوراق عن القاسم بن معن، قال: ثم الحجاج بن عاصم بعد غيلان بن جامع. قال أبو بكر: وقد روى شعبة بن الحجاج عن الحجاج بن عاصم: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْجَنِيدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا بَدِيلُ بْنُ الْمُجِيرِ، قَالَ: أَنْبَأَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْحَجَّاجِ بْنِ عَاصِمٍ، وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِشْكَابٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْحَجَّاجِ الْمُحَارِبِيِّ عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ عَنْ عَمْرِو بْنِ حَرِيثٍ، قَالَ: صَلَّيْتُ خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَرَأْتُ: ﴿فَلَا أَمِمْ بِالْحَنَسِ الْبُحَارِ الْكُفِّسِ﴾.

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَنَانَ الْقَرَّازِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْحَجَّاجِ عَنْ أَبِيهِ وَكَانَ قَدْ حَجَّ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ أَرَاهُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فُورِ جَهَنَّمَ؛ فَأَبْرِدُوا بِالصَّلَاةِ».

منصور بن المعتمر

قال أبو هشام: فلما مات الحجاج بن عاصم وولّى ابن هبيرة منصور بن المعتمر فجلس عشرين يوماً إذا جاءه الخصمان، قال: لا أعلم لي بأمركما، فغزّل.

حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِي، قَالَ: حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَرُورَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ حَمَادَ بْنَ زَيْدٍ يَقُولُ: يَعْجِبُنِي مِمَّنْ دَعِيَ إِلَى الْقَضَاءِ أَنْ يَفْعَلَ كَمَا فَعَلَ مَنْصُورُ بْنُ الْمَعْتَمِرِ فَإِنَّهُ وَلِيَ الْقَضَاءَ فَلَمْ يَمْتَنِعْ، وَجَلَسَ لَهُمْ فَأَتَاهُ رَجُلَانِ فَنَظَرَ بَيْنَهُمَا فَحَكَمَ، وَأَتَاهُ

رجلان فقال: حتى أشاور في أمركما، وأتاه رجلان فقال: ليس لي بهذا علم؛ فضجوا حتى عزل.
 أخبرني محمد بن موسى القيسي عن سليمان بن أبي شيخ، قال: كان عبد الملك بن بشير
 العجلي على الكوفة من قبل يزيد بن عمر بن هبيرة فولى منصور بن المعتمر قضاء الكوفة وأكرهه
 على ذلك، فجلس فلم يتكلم حتى قام وهرب إلى السواد، وذلك في آخر سلطان بني أمية.
 سمعت محمد بن عبد الرحمن الصيرفي يقول: قيل لوكيع: إنهم يكرهونك، قال: يفعل
 كما يفعل^(١) منصور بن المعتمر لما ولاه ابن هبيرة، فحدثني أبو جعفر محمد بن صالح، قال:
 حدثنا أحمد بن حواسب الحنفي، قال: سمعت أبا بكر بن عياش يقول: كتب معي منصور بن
 المعتمر من السواد إلى أمه وكانت أم ولد فخرجت إلي وكان هاربا طُلب للقضاء فقالت لي: تطلب
 القضاء وتهرب؛ قال: قلت: ابنك أعلم منك اسكتي.

حدثنا أحمد بن زهير وأحمد بن منصور الرمادي قالا: حدثنا الأحنس عن أبي بكر بن
 عياش، قالا: كانت أمه فظة غليظة فتصيح به. يا منصور يريدك ابن هبيرة على القضاء، فيأتي وهو
 واضع لحيته على صدره ما يرفع رأسه إليها. حدثني أبو إبراهيم الزهري عن سعيد عن أبي بكر بن
 عياش، قال: لقيت منصور بن المعتمر بأسفل الفرات وقد هرب من ابن هبيرة لما أرادته على
 القضاء، فقال لي: إيت أمي فاقرا عليها السلام وقل لها: هو سالم صالح، فأبتت أمه وكانت
 عجوزا طويلة سمراء، فقلت لها، فقالت: يفر من القضاء ويجالس العلوج والأنباط، وهي غضبانة
 من ذلك.

حدثني أحمد بن زهير، قال: حدثنا محمد بن عبد العزيز بن أبي زرعة، قال: حدثنا أبي
 قال: حدثنا عمر بن علي، قال: لما ولي منصور القضاء أبي أن يدخل فيه فوكل به أمير الكوفة
 فأجلسه للناس، وكان الخصمان يجيئان فيقصان القصة، فيقول: سمعت كلامكما، وفهمت
 قضيتكما، ولا علم لي بالقضاء بينكما، ثم يسكت.

حدثني أحمد بن علي، قال: حدثني الحسين بن علي، قال: حدثنا غفار، قال: سمعت
 أبا عوانة يقول: لما جلس منصور القاضي كان يأتيه الرجل فيقص عليه، فيقول له: قد فهمت ما
 قلت ولا أدري الجواب فيه، فقال الأمير الذي ولاه: وإن هذا الأمر لا يصلح إلا أن يعين عليه
 شهوة.

أخبرني جعفر بن محمد، قال: حدثني عباس العلوي، قال: حدثنا محمد بن محبوب،
 قال: سمعت أبا عوانة يقول: أزد ابن هبيرة منصور بن المعتمر على القضاء فامتنع عليه فأكرهه،
 فلما أكرهه قعد وكان الخصمان يجلسان بين يديه فيتكلمان بحجتهما، فإذا فرغا قال لهما: قد
 سمعت ما قلتما وما أحسن أن أجيبكما، ففعل ذلك مرة أو مرتين، فلما رأى ذلك عزله.
 قال أبو بكر ومنصور بن المعتمر، أبو عتاب صاحب علم الكوفة وأستاذهم.

(١) هكذا بالأصل وهو هنا يتحدث عن نفسه بصيغة الغائب وهو جائز لغة.

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورِ الرَّمَادِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ: كَانَ مَعْمَرٌ يَقُولُ: حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، ثُمَّ يَقُولُ: هَذَا السِّنْدُ الْعَرَبِيُّ.

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الصِّرْفِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ عُبَيْدِ الطَّنَاقِسِيِّ يَقُولُ: كَانَ سَفِيَّانُ الثَّوْرِيِّ إِذَا أَخَذَ فِي حَدِيثِ مَنْصُورٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَتَابٍ وَحَدَّثَنَا أَبُو عَتَابٍ.

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ زَهِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي قَيْسُ بْنُ مَعَاذٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ الْمَفْضَلِ، قَالَ: لَقِيتُ سَفِيَّانَ الثَّوْرِيِّ بِمَكَّةَ فَقَالَ: مَا خَلَفْتَ بَعْدِي بِالْكُوفَةِ أَمَرَ عَلَى الْحَدِيثِ مِنْ مَنْصُورِ بْنِ الْمَعْتَمِرِ.

حَدَّثَنِي أَحْمَدُ، قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ يَقُولُ: مَنْصُورٌ أَثْبَتَ مِنَ الْحَكَمِ بْنِ عَيْنَةَ.

أَخْبَرَنِي أَحْمَدُ، قَالَ: حَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ حَمَادٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا طَلْحَةُ أَبُو مُحَمَّدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَشْيَاخَنَا يَقُولُونَ: مَاتَ مَنْصُورٌ سَنَةَ ثَلَاثٍ وَثَلَاثِينَ وَمِائَةً.

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مَعَاوِيَةَ غَسَّانُ بْنُ الْمَفْضَلِ الْعَلَانِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنِ الثَّوْرِيِّ، قَالَ: لَوْ رَأَيْتَ مَنْصُورَ بْنَ الْمَعْتَمِرِ لَقُلْتُ: يَمُوتُ السَّاعَةَ.

ابن أبي ليلى - الثانية

أَخْبَرَنِي أَحْمَدُ بْنُ زَهِيرٍ عَنِ سَلِيمَانَ بْنِ أَبِي صَبِيحٍ قَالَ: فَلَمَّا جَاءَ بَنُو الْعَبَّاسِ أَعَادُوا ابْنَ أَبِي لَيْلَى وَكَذَلِكَ ابْنَ شَبْرَمَةَ، وَمَاتَ ابْنُ شَبْرَمَةَ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَأَرْبَعِينَ، فِيمَا حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ زَهِيرٍ عَنِ يَحْيَى بْنِ مَعِينٍ، وَقِيلَ سَنَةَ خَمْسٍ وَأَرْبَعِينَ، وَمَاتَ ابْنُ أَبِي لَيْلَى سَنَةَ ثَمَانٍ وَأَرْبَعِينَ.

عبد الرحمن بن عبد الله بن عيسى بن عبد الرحمن بن أبي ليلى

وهو عبيد بن بنت محمد بن عبد الرحمن

أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ زَهِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ أَبِي شَيْخٍ، قَالَ: ثُمَّ وَلَّى أَبُو جَعْفَرٍ بَعْدَ مَوْتِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى: عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَيْسَى فَمَاتَ، فَوَلَّى جَعْفَرُ شَرِيكَ بْنَ عَيْدِ اللَّهِ.

وَكَذَا قَالَ أَبُو هِشَامٍ أَيْضاً: ابْنُ أَبِي لَيْلَى لَمَّا مَاتَ اسْتَقْضَى أَبُو جَعْفَرٍ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَيْسَى حَتَّى مَاتَ، ثُمَّ اسْتَقْضَى أَبُو جَعْفَرُ شَرِيكَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ فَعَزَلَهُ عَيْسَى بْنُ مُوسَى وَاسْتَقْضَى الْقَاسِمُ بْنُ مَعْنٍ، وَلَا أَعْلَمُ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ رِوَايَةً، وَأَكْثَرُ الرِّوَايَةِ لِأَبِيهِ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ.

وَقَدْ أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْبَجَلِيُّ فِي كِتَابِهِ: أَنَّ الْحَسَنَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ الْبَجَلِيَّ حَدَّثَهُمْ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَطْلَبُ بْنُ زَيْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ الْقَاضِي عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ عَطِيَّةَ عَنِ أَبِي سَعِيدِ الْخَدْرِيِّ أَنَّهُ قَالَ: لَمَّا سَدَّ أَبْوَابَ الْمَسْجِدِ ذَهَبَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ لِيُخْرِجَ فَأَخَذَ النَّبِيُّ ﷺ بِيَدِهِ فَقَالَ: «إِنَّ هَذَا الْمَسْجِدَ لَا يَحِلُّ لِأَحَدٍ أَنْ يَجْتَبِ فِيهِ غَيْرِي وَغَيْرِكَ» لَا أَعْلَمُ لَهُ رِوَايَةً غَيْرَ هَذَا.

أخبرني أحمد بن الحسين بن سعيد بن عثمان الخزاز، قال: حدّثنا أبي، قال: حدّثنا
المطلب بن زياد عن عبيد القاضي وهو عبيد بن عبد الله بن عيسى عن محمد بن
عبد الرحمن بن أبي ليلى عن عطية عن أبي سعيد عن النبي ﷺ مثله.

شريك بن عبد الله النخعي

حدّثني أحمد بن علي المقري، قال: نسب لنا علي بن شبرمة الحارثي شريك بن
عبد الله، فقال: هو شريك بن عبد الله بن أبي شريك، وهو الحارثي بن أوس بن الحارث بن
الأعزل بن وهب بن سعيد بن مالك من النخع.

وحدّثني أحمد بن أبي خثيمة، قال: حدّثنا يحيى بن معين، قال: حدّثنا عباد بن العوام،
قال: أخبرنا شريك بن عبد الله بن سنان قال: سمعت يحيى بن معين يقول: ولد شريك بن
عبد الله سنة ست وتسعين، وقال غيره: وتوفي سنة تسع وسبعين ومائة.

أخبرنا أبو سعيد عبد الرحمن بن محمد الحارث، قال: حدّثنا موسى بن داود، قال:
حدّثنا من سمع عمار بن زريق، قال: كنت عند المغيرة فكان يأتيه شريك وسفيان والحسن بن
صالح وقيس بن الربيع، فقال المغيرة: ما من هؤلاء أحد أعقل من شريك.

حدّثني عبد الله بن الحسن بن النميري، قال: حدّثني أبو نعيم، قال: لما دعا أبو جعفر
شريكاً ليؤليه القضاء قال: ممن أنت؟ قال: من النخع، قال: مالي وللنخع، ثم قال: تلي مذحج،
يريد أن بني الحرث بن كعب منهم، ثم قال: قد وليتك قضاء الكوفة، قال: يا أمير المؤمنين إني
إنما أنظر في الصلاة والصوم، فأما القضاء فلا أحسنه، قال: اذهب وإلا وجهتك إلى أكشام والطاز
بند، قال: يا أمير المؤمنين إني لا أحسنه قال: اذهب فأفخذ ما أحسنت وتكتب إلي فيما لا تحسن.

أخبرني إبراهيم بن أبي عثمان. قال: حدّثني أبو خالد يزيد بن يحيى بن يزيد، قال:
حدّثني أبي، قال: مر شريك القاضي بالمستنير بن عمرو النخعي، فجلس إليه، فقال: يا
أبا عبد الله، من أذك؟ قال: أدبتي نفسي والله، ولدت ببخاري من أرض خراسان، فحملني
ابن عم لنا حتى طرحني عند بني عم لي بنهر صرصر، فكنت أجلس إلى معلم لهم تعلق بقلبي
يعلم القرآن؛ فجئت إلى شيخهم فقلت: يا عمّاه الذي كنت تجري على ها هنا أجره علي بالكوفة
أعرف بها السنة والجماعة وقومي، ففعل؛ قال: فكنت بالكوفة أضرب اللبن وأبيعه فأشتري دفاتر
وطروساً فأكتب فيها العلم والحديث ثم طلب الفقه، فقلت: ما نرى؟ فقال المستنير بن عمرو
لولده: قد سمعت قول ابن عمكم وقد أكثرت عليكم، فلا أراكم تغلحون فيه فليؤدب كل رجل
نفسه ثم من أحسن فلها، ومن أساء فعليها.

قال أبو خالد الأسلمي: وبنو عم شريك الذين بنهر صرصر، يقال لهم اليوم، بنو كردي من
آل جساس.

أخبرني إبراهيم بن أبي عثمان عن سليمان بن أبي شيخ قال: حدثني المغيرة بن مطرف بن المطرف قال: قال لي شريك: أُرْسَلَ إليّ أبو جعفر فدخلت عليه، فقال: لي أين ولدت؟ قلت: بفرغانة. قال: فأين نشأت؟ قلت: بهذا السواد وكنت آتي المصّر أتعلّم القرآن فيه. قال: فقد وليتك المصّر الذي كنت تعلم القرآن فيه، قلت: يا أمير المؤمنين: لا علم لي بالقضاء. قال: قد بلغني ما صنعت بعيسى، وإيم الله ما أنا كعيسى، يا ربيع يكون عندك حتى يقبل، قال: فقامت مع الربيع، فقال لي: ليس يدعك أو تقبل ولا بد لك من ذلك، فأجبت، فأدخلني عليه وقال: يا أمير المؤمنين قد قبل، فقال لي أبو جعفر: قد بلغني عنك صرامة فازدد قلت: فأعتمد عليك؟ قال: نعم، فقدمت الكوفة وعليها محمد بن سليمان بن علي، فقدم إلى كاتبه حماد بن موسى، ولا أعرفه، فقضيت عليه وقلت: سلم، فقال: لا أسلم، فحبسته فأتى مرة يخبرني أن محمد بن سليمان قد أطلقه وأنه كاتبه. فقلت: هذه أول وهلة، وإن ضعفت فيها لم أزل ضعيفاً، فحتمت قمطري وقمت فدخلت عليه، فقلت: إن أمير المؤمنين أمرني أن أعتمد عليه لتقوى بذلك أحكامي، وإنك أضعفتها: أخرجت رجلاً من حبي والله لئن لم تردده لا يكون وجهي إلا إلى أمير المؤمنين من بساطك فطلب إلي فأبيت أن أجيبه، فردّه إلى الحبس فكان صاحبه هو الذي كلمني فيه فأخرجه.

حدثني أحمد بن زهير ومحمد بن موسى القيسي، قالوا: حدثنا سليمان بن أبي شيخ قال: حدثنا عبد الله بن صالح بن مسلم، قال: كان شريك وهو على قضاء الكوفة خرج يتلقى الخيزران، فبلغ قرية يقال لها: شاهي، وأبطأت الخيزران، فأقام ثلاثاً ينتظرها ويَسّ خبزه، فجعل ييله، فقال الغلام منها الغنوي:

فإن كان الذي قد قلت حقاً بأن قد أكرهوك على القضاء
فمالك موضع في كل يوم تلقى من يحج من النساء
مقيم في قرى شاهي ثلاثاً بلا زاد سوى كسر وماء

وزادني إبراهيم الصالحي في هذه الأبيات:

وفي تشييع خالص غير وان ويومي بالسلام إلى سناء
فأي الناس أفحش منك حرصاً وأظنن منك في باب الرياء
وزادني النميري:

تركت الفقه حين كسبت مالا وتشمير الإزار مع الرداء

حدثني محمد بن أحمد بن البراء المدني، قال: حدثني يزيد وجعفر ابنا محمد بن الراسيان، قالوا: حدثنا أبو نعيم قال: هجا رجل شريكاً فقال:

فهلا فررت وهلا اغتربت إلى بلدة أرضها المحشر
كما فرسفيان من قومه إلى بلد الله والمشعر

فلاذ برب له مانع ومن يحفظ الله لا يخفر
أراك ركننت إلى الأزرقى ولبس العمامة والممطر
وقد طرحوا لك حتى لقطت كما لقط الطير في الأندر
ثم يقول أبو نعيم: انظروا ما يصنع بهذا شريك.

أخبرني أحمد بن زهير، قال: حدثني سليمان بن أبي شيخ، قال: حدثني يحيى بن سعيد
الأموي قال: كنت عند الحسن بن عمارة حين بلغه أن شريكاً هرب من قضاء الأهواز فقال
الخبث: استصغر قضاء الأهواز.

أنشدني محمد بن موسى عن سليمان بن أبي شيخ عن عبد الله بن صالح، قال: قال
العلاء بن المنهال:

فليت أبا شريك كان حيا فنقصر حين ينصره شريك
ويترك من تدر به علينا إذا ما قيل هذا هو أبوك
أنشدني إبراهيم بن إسحاق الصالحي للعلاء في شريك:

لكلب الناس إن فكرت فيه أضر عليك من كلب الكلاب
لأن الكلب لا يؤذي صديقاً وإن صديق هذا في عذاب
ويأتي حين يأتي في ثياب مخرمة على رجل مصاب
فأخزى الله أثواباً عليه وأخزى الله ما تحت الثياب

أخبرني عبد الله بن الحسن عن عبد الله بن عبيدة، قال: حدثني عبد الله بن
عبيد الله بن العباس بن محمد، قال: حدثني إسحاق بن عيسى، قال: لما ولي المنصور
شريكا قضاء الكوفة أتى أبي فقال له: استعف لي أمير المؤمنين، فقال له: إني لأعزل من ذاك، إن
أمير المؤمنين لا يرذ عن عزماته، فلما توفي المنصور وولي المهدي قال له أبي: إنك كنت سألتني
أن أستعفي لك أمير المؤمنين فأبيت عليك، وأمير المؤمنين ألين جانباً وأحرى أن يجيئنا إلى ما
نسأله، فإن شئت استعفيت، فقال: أما الآن فإني أكره شماتة الأعداء.

وقال جعفر بن محمد بن عمار: ولي المهدي شريكاً مع القضاء صلاة الكوفة وأحداثها،
فولى على شرطته إسحاق بن الصباح.

وقال أبو هشام: سمعت يحيى بن آدم يقول - لما ولي شريك القضاء كان من دعا له أو أثنى
عليه زهره، فلما خبر القضاء جعل من يدعو له يسكت، ومن يثني عليه، فيقول: الدعاء الدعاء.

حدثني أحمد بن زهير عن سعدويه قال: ذكر لعباد بن العوام رجل ولي القضاء من عفاه
وصلاحه، فقال عباد: من ظن أنه يلي لهؤلاء شيئاً فيخلون بينه وبين العدل فيسماً ظن.

أخبرني إبراهيم بن أبي عثمان عن سليمان بن أبي شيخ، قال: حدثني عبد الرحمن بن

شريك، قال: جاءت أم شريك من خراسان فرأها أعرابي وهي على حمار، وشريك بين يديها وهو صبي فقال الأعرابي: إنك لتحملين جندلة من الجنادل.

حدَّثنا الحسين بن جعفر البرجمي، قال: حدَّثنا منجاب، قال: سمعت شريكاً يتمثل بهذا البيت.

تعدو الذئاب على من لا كلاب له وتثقي مريض المستدفيء الحامي

حدَّثنا العباس بن محمد الدوري، قال: حدَّثنا يحيى بن معين، قال: حدَّثني منجاب، قال: قال رجل لشريك: كيف أصبحت يا أبا عبد الله؟ قال: أصبحت شاكياً غير شاك لله.

حدَّثني الحسين بن جعفر البرجمي، قال: حدَّثنا منجاب، قال: سمعت شريكاً يتمثل.

لسان الفتى نصف ونصف فؤاده فلم يبق إلا صورة اللحم والدم
وكائن ترى من صامت لك معجب زيادته أو نقصه في التكلم

حدَّثني أحمد بن زهير، قال: سمعت يحيى بن أيوب، قال: كنا عند شريك بن عبد الله يوماً فظهر من أصحاب الحديث جفاء فانتهر بعضهم، فقال له رجل: يا أبا عبد الله، لو رقت! فوضع شريك يده على ركة الشيخ وقال: الساعون على الدين.

حدَّثني أحمد بن زهير، قال: حدَّثنا ابن أبي شيخ قال: قال شريك لبعض إخوانه: أكرهت على أحد الرزق.

حدَّثني الحسين بن جعفر البرجمي، قال: حدَّثنا منجاب، قال: حدَّثني طلق بن همام قال: كان شريك إذا دخل الحمام ضرب عليه ستارة.

حدَّثني جعفر بن محمد بن شاکر الصائغ، قال: حدَّثنا أبو نعيم النخعي، قال: سمعت شريكاً يقول: ترى أصحاب الحديث هؤلاء ليس يطلبونه لله، إنما يتظفرون به.

حدَّثني محمد بن حمزة العلوي، قال: حدَّثني أبو عثمان المازني، قال: حدَّثني

إبراهيم بن عبد الرحمن بن مهدي عن أبيه، قال: حدَّثني شريك بن عبد الله، قال: سمى بي الربيع إلى المهدي وزعم أنني رافضي، قال: فأرسل إلي فأخذت أخذاً عنيفاً وعلى كمة لاطئة،

وكساء أبيض وخفان، فدخلت عليه فسلمت. فقال: لا سلم الله عليك! قال: قلت: يا أمير المؤمنين إن الله يقول: ﴿وَإِذَا حُيِّمٌ يَبْعَثُ فَحْيُومًا يَأْخَسْنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا﴾ فوالله ما حييتني بأحسن من تحييتي ~~ولا رددتها علي~~، قال: ألم أوطئ الرجال عقيبك وأنت رافضي ملعون! قال:

قلت: يا أمير المؤمنين مثلك لا يمن بمعروفه، وأما قولك إنني رافضي، فإن كان الرافضي من أحب رسول الله ﷺ وفاطمة وعلياً والحسن والحسين، صلوات اللهم عليهم أجمعين، فأنا أشهد

الله وأشهدك أنني رافضي أتبعهم يا أمير المؤمنين. قال: معاذ الله، ثم قال: ما أحسبنا إلا وقد روعناك، هاتوا بكرة، فأتوا ببدرة فدفعت إلي فحملتها على عنقي، فلما خرجت قال لي الربيع:

كيف رأيت؟ قال: قلت: إذا شئت فعُد.

أخبرني طلحة بن عبد الله بن محمد بن إسماعيل التيمي، قال: حدّثني أحمد بن إبراهيم بن إسماعيل بن داود، قال: تناظر عبد الله بن مصعب وشريك بين يدي المهدي، فلم يدرك عبد الله شريكاً لتبحّره، فقال عبد الله: مثل هذا يظاً بساط أمير المؤمنين؟ قال شريك: فمن يظاً بساط أمير المؤمنين؟ والله إني لقارئ للقرآن، عالم به وبالتغيير، راية للحديث والفقّه، وإني لرجل من العرب متوسط في قوس، فقال عبد الله: إنك تشتم أبا بكر وعمر، فقال شريك: والله ما استحللت ذلك من الزبير، فكيف أستحلّه من أبي بكر وعمر.

حدّثني أحمد بن محمد بن بكر بن خالد، قال: سمعت داود بن راشد يقول: سمعت منصور بن أبي بكر بن أبي مزاحم يقول: اجتمع عند أبي عبد الله الحسين بن يزيد، الحسن وناس من أهل المدينة فتذاكروا النيذ فأجمعوا على تحريمه، ودخل شريك فجلس، فقال أبو عبيد الله لشريك: يا أبا عبد الله ما تقول في النيذ؟ فقال: لا بأس به.

حدّثنا أبو إسحاق عن عمرو بن ميمون قال: قال عمر: نأكل هذا اللحم الغليظ ونشرب عليه النيذ نقتله في بطاونا، فقال الحسن بن زيد: ما سمعنا بهذا، فقال له شريك: أجل والله، شغلك الجلوس على الطنافس في صدور المجالس أن تسمع بهذا، قال: ثم سكت وسكتوا.

قال أبو عبد الله لشريك: تحدّث يا أبا عبيد الله، قال شريك: أهل الحديث أشدّ صيانة للحديث من أن يعرضوه للتكذيب.

حدّثني أحمد بن محمد بن بكر، قال: حدّثني رجل من أهل نيسابور عن الحسن بن قحطبة قال: غدوت على المهدي بغلس فدخلت عليه فسلمت، فرد السلام وما قال لي: أقعد، ثم قال للخادم: انظر من الباب؟ قال: شريك، قال: علي بجراب السيف. قال الحسن: فاشتملني رعدة ثم قال: ائذن له، فدخل شريك فسلم فلم يرده عليه السلام، ثم قال: قتلني الله إن لم أقتلك، قال: ولم ذاك يا أمير المؤمنين؟ قال: رأيت في النوم أني مقبل عليك أكلمك وأنت تجيبني من قفاك، فأرسلت إلى المعتر فقال: هذا رجل يظاً بساطك مخالفاً لك، فقال له شريك: إن رؤياك ليست رؤيا يوسف بن يعقوب، وإن الدماء لا تستحل بالأحلام، قال: فنكس المهدي ساعة ثم قال بيده هكذا: أي أخرج، ثم أقبل عليّ المهدي فكلمني ثم خرجت، فإذا شريك واقف فقال لي: أمّا رأيت ما أراد أن يصنع هذا بنا؟ فقلت: لله درك، ظننت أني أبقى حتى أرى هي الدنيا مثلك.

حدّثني أبو العيناء محمد بن القاسم، قال: سمعت علي بن صالح صاحب المصلى يقول: دخل شريك على المهدي فأراد أن يعجزه فقال: يا غلام أعطني عوداً، قال: فجاء بالعود الذي يعني به، فلما رآه المهدي استحيى من شريك، ثم قال: هذا أخذه صاحب العسس البارحة فأحببت أن يكون كسره بحضرتك، ثم قال: يا أبا عبد الله، ما تقول فيمن أمر بأمر فخالف إلى غيره، فتلّف الشيء؟ قال: يضمن، قال: فقال: يا غلام اضمن ثمن العود.

أخبرنا سليمان بن الربيع بن هشام المهدي، قال: حدّثنا الحارث بن إدريس أن شريكاً دخل

على هارون في أول ولايته، وعنده أبو يوسف يتحاور الكلام، فدخل أبو يوسف في كلامهما يريد أن ينقص شريكاً، فقال شريك يا يعقوب:

هم سمنوا كلباً ليأكل لحمهم ولو أخذوا بالحزم ما سمنوا الكلب

حدثنا أبو سعد الحارثي عبد الرحمن بن محمد بن منصور، قال: حدثنا الأصمعي قال: قال شريك النخعي: قلت لأمير المؤمنين: فلان أكتبه في الوجوه؟ قال: ألا، قلت: أكتبه في القراء؟ قال: هي أصبغهما عليه.

أخبرني طلحة بن عبد الله أبو إسحاق التيمي، قال: حدثني أحمد بن إبراهيم بن إسماعيل بن داود، قال: ولي المهدي شريك بن عبد الله القسم بالكوفة وهو يومئذ قاض عليها يقسم، فأعطى العربي اثني عشر، وأعطى المولى ثمانية، وأعطى من حسن إسلامه أربعة فضج الموالي والعجم من ذلك، فجعل يسأم العجم ويسأمونه ويغيطهم ويتقونه، ثم كلمه الموالي، فقال لهم: أرايتم أنتم ما حججتم علي؟ قالوا: فضلت العرب علينا بأربعة، قال: هذه أربعة أخذتها من النبط فأعطيها العرب ولم أنقصكم أنتم شيئاً، وكان شريك دعا عيينة القاريء ليقسم معه فقال له: هذا ظلم ولست أدخل فيه، قال: لتفعلن أو لأؤدبنك، فقال: حدثنا شريك بإسناد لم يحفظه أحمد قال: قال علي بن أبي طالب عليه السلام: أنه يلي توزيع القسم من أهل هذا المصر رجل، فغضب بين الموالي والعجم والعرب لغير وشدة، قال: اذهب فلا حاجة لنا في معونتك.

فأخبرني إبراهيم بن أبي عثمان عن سليمان بن أبي شيخ عن علي بن عبد الرحمن الشيباني، قال: كنت بالكوفة حين قسم شريك المال الذي خرج إليه من الخليفة، فأعطى العرب ثمانية وأعطى الموالي أربعة، ولم يعط النبط شيئاً، فغضبت الموالي وشموه، فقال لهم: إنما كان نصيبكم من هذا المال أربعة، والعرب أربعة، والنبط أربعة فأخذت ما كان نصيب النبط فأعطيته العرب فأبوا أن يقبلوه منه.

حدثني أحمد بن أبي خيشمة، قال: قرأت على غسان بن المفضل العلائي، قال: قال علي بن صالح: كان شريك بالكوفة أيام المهدي قاضياً فشكاه أبو يوسف وعافية إلى المهدي وابن علاثة، وقالوا: إنه لا ينفذ كتبنا ولا يلتفت إلينا، فجمع بينهم المهدي فأقبل شريك وكان قد شرب نبيذاً يصدمهم^(١) فقال لعافية: لقد رأيتك سكراناً موضع عرفتي فيه نبيذاً حتى سكر، وحقر أبا يوسف في كلامه، وقال لابن علاثة: من أنت؟ ومتى كنت؟ ومتى تعلمت؟ فلما خرجوا قال له الطوسي: يا شيخ، لقد كنت حسن المنازعة جيد الكلام، فقال شريك وكان عليه قباء أسود: قال علي: وما رأيتك قط إلا في قباء يا شيخ، أتزعم في طولك وعرضك أنني لا أستحل السواد؟ فماذا الذي علي؟ أليس سواداً استحيت لطولك وعرضك.

وذكر محمد بن عمران بن زياد، قال: سمعت محمد بن عمر يقول: كان أبو سيف وعافية

(١) هذه العبارة غير واضحة المعنى. وهي هكذا في النسخة المخطوطة التي بأيدينا ولعلها تحريف من النسخ.

الأودي يحسدان شريكاً ويقعان به ويعيبانه عند الخليفة، وإذا حضر لم يشقاً غباره ولم يتكلما معه، فقال له: إنه فاطمي يرى شق عصا المسلمين والخروج على الأئمة، ودخل شريك على نفيه، ذلك قال له هارون: زعموا أنك فاطمي، فقال: والله إني لأحب فاطمة وأبا فاطمة وزوج فاطمة وابني فاطمة أفتبغضهم؟ قال: لا، قال: فما ذكر العزم في مجلسك يا أمير المؤمنين، قال هارون: صدق ما ذكركم العزم، فقال شريك: ما هذان وهذا المجلس أما هذا فرأينا أباه قلاسا^(١) يعني أبا يوسف، وأما هذا فرأيته راضياً بالأمس، فحدثت علي بن حكيم بهذا الحديث، فقال: إنما كان عاملاً على رستاق في حديثه.

حدثني أبو عمرو بن أبي عروة الغفاري، قال: حدثني علي بن آدم عن عبد السلام بن حارث، قال: قلت لشريك، هل لك في أخ لك تعوده؟ قال: من هو؟ قلت: مالك بن مغول، قال: ليس لي بأخ من أزري على علي وعمار.

حدثني أحمد بن سعيد الحمال، قال: سمعت أبا نعيم يقول: قال شريك: لمالك بن مغول ويح، دع عماراً لا تذكره بخير ولا بشر، فقال له مالك بن مغول: أتريد تشركني؟ قال: فقال شريك: الآن وقعت في الزلل.

حدثنا ابن يحيى الناقد، قال: سمعت أبا تمام يقول: سمعت شريكاً يقول: إن أبغض الخلق إلى الله من أساء وأبغض من أحسن.

حدثنا علي بن حرب الموصلي، قال: حدثنا إسماعيل بن ذبان الطائي، قال: قال رجل لشريك في شيء من أمر أبي بكر وعمر، فقال: ما علمنا بعلي حتى صعد المنبر فقال: خير هذه الأمة بعد نبيها أبو بكر وعمر، فكنا نقول لعلي: كذبت، قلنا لعلي: صدقت.

حدثنا محمد بن عبد الله بن نوفل الكوفي، قال: حدثنا عبد الرحمن بن محمد الفسطاطي عن عباد أبي غسان قال: قال شريك: ما وجدنا أحداً يفضل علياً على أبي بكر وعمر إلا مفتضحاً فيما سوى ذلك، منهم مغيرة وأبو الخطايا وفلان وفلان.

حدثني أحمد بن محمد بن إبراهيم السعدي، قال: حدثنا أبو كريب، قال: حدثنا موسى بن طالب عن أبيه قال: قلت لشريك: يا أبا عبد الله إني في ناحية ما يمكنني أن أذكر فضل أبي بكر وعمر، قال: صاحبك اللهم، ما أدركت أحداً يفضل علياً على أبي بكر وعمر علياً إلا أصلبته مفتضحاً، قلت: يا أبا عبد الله إني لي قرابة من الرافضة أعطيهم من الزكاة؟ قال: لا.

حدثنا أحمد بن أبي خيثمة، قال: حدثنا محمد بن يزيد، قال: سمعت حمدان بن الأصبهاني، قال: كنت عند شريك فأتاه بعض ولد المهدي فاستند إلى الحائط فسأله عن حديث فلم يلتفت إليه وأقبل علينا، وأعاد فعاد بمثل ذلك، فقال: تستخف بأولاد الخلافة؟ قال: لا،

(١) هكذا بالأصل والأرجح أن المراد هو أن أباه كان قلاسا أي مغنياً - المراجع.

ولكن العلم أزين عند أهله من أن يضيعوه؛ قال: فجثا على ركبتيه ثم سأله، فقال شريك: هكذا يطلب العلم.

أخبرني أحمد بن أبي خيشمة قال: أخبرنا سليمان بن أبي شيخ، قال: قال موسى بن عيسى لشريك: يا أبا عبد الله عزلوك عن القضاء فقال: ما رأينا قاضياً عزل، قال: هم الملوك يعزلون ويخلعون. يعرض أن أباه خلع.

حدثني محمد بن أبي علي وابن أبي خيشمة قال: حدثنا سليمان بن أبي شيخ، قال: حدثنا إسحاق بن القصار وكان من أصحاب الحديث وغيره: أن القاسم بن معن حضر شريك بن عبد الله عند موسى بن عيسى، فقال القاسم لشريك: ما تقول في رجل رمى رجل بسهم فقتله، فقال: يُرمى بسهم فيقتل؛ قال له القاسم: فإن لم يقتله أُرمى بآخر؟ قال: نعم، قال: أفتتخذه غرضاً؟ فقال له شريك: لم تموق^(١)؟ فقال القاسم: يا عبد الله هذا ميدان لا نجاريك فيه، أنت فيه سابق - يعين البذاء.

حدثني محمد بن القاسم بن خلاد، قال: حدثني العتيبي قال: قال رجل لشريك: يا أبا عبد الله، ما تقول في النبيذ؟ قال: اشرب منه ما وافقك، ودع منه ما جنى عليك، ودُممه إذا ذمه الناس، ولا تنصره فبئس المنصور والله هو.

أخبرنا أحمد بن إسحاق الموصلي، قال: فحدث شريك يوماً عند أبي عبيد الله بحديث فقال عافية القاضي: ما سمعنا هذا الحديث، فقال شريك: وما يضر عالماً إن جهل جاهل.

أخبرنا سليمان بن الربيع بن هشام المهدي، قال: حدثنا الحارث بن إدريس، قال: كنا عند شريك وعنده عصابة، فجاء غلام عليه صوف فتخطى حتى جلس إلى جانب شريك، فقال شريك: ممن أنت، فانتهى إلى الأنصار، فقال شريك:

لئن فخرت بأباء مضوا سلفاً لقد صدقت ولكن بئسما ولدوا

حدثني طلحة بن عبد الله التيمي، قال: حدثني أحمد بن إبراهيم بن إسماعيل بن داود، قال موسى بن عيسى لشريك: بلغني أنك تورث بني البنات، قال: نعم. قال: إني لأظنك زنديقاً! قال: الزنديق يشرب الخمر وينكح حرم أبيه، ولم أفعل أنا ذلك قط، فكيف أكون زنديقاً؟ قال: غضبت يا أبا عبد الله؟ قال: إنك لم تعن غيري.

وذكر مسلم بن جنادة عن أبي نعيم، قال: كان شريك لا يجيز شهادة الرافضة ولا المرجئة، قال أبو نعيم: ونظر شريك إلى رجل يقال له زكريا بن يحيى فقال له شريك: ألسنت الذي يقول: الصلاة ليست من الإيمان في شيء؛ ارجع فلا شهادة لك عندي.

أخبرني محمد بن القاسم بن خلاد، قال: سمعت العيني يقول: تحدث شريك يوماً ببغداد

(١) أي لم تتغابى.

في دار المهدي بفضائل لعلي بن أبي طالب عليه السلام فأكثر، فلما قام قال له رجل من الكوفيين : يا أبا عبد الله جئت اليوم بالدر، قال : بماذا؟ قال : بفضائل علي، قال : فكيف لا أتحدث بفضائل رجل كان يشبه بعمر بن الخطاب فأفسدوا والله عليه كلما سمع.

وأخبرنا عبد الله بن سليمان الطلحي جازنا، قال : حدثنا عبد الرحمن بن هانئ أبو نعيم النخعي عن حفص بن غياث، قال : كان شريك يقول : من زعم أنه كان في الشورى خير من عثمان فقد خون أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم، قال الطلحي : فحدثت به عبد الله بن داود الجرمي، فقال : رحم الله عثمان ورحم الله شريكاً أنا أقول كما قال . وبلغني عن زيد بن أخرم عن عبد الله بن داود، قال : سمعت سفيان يقول : أي رجل أفسدوا، يعني شريكاً.

وحدثت عن داود بن رشيد عن عباد بن عمار قال : قدم علينا معمر وشريك فتركنا معمرأ وكتبنا عن شريك قلت له : لم؟ قال : كان أرجح عندنا منه.

وحدثت عن أبي همام عن علي بن الحسن بن سفيان عن ابن المبارك قال : بقي بالعراق رجلان : شريك وشعبة؛ فلما بلغ سفيان أن شريكاً استقصي قال : أي رجل أفسدوا.

حدثني أحمد بن أبي خيثمة، قال : حدثنا سليمان بن أبي شيخ، قال : حدثني أبي، قال : قل لأبي شيبة القاضي : قد ولي شريك قضاء الكوفة، قال : الحمد لله الذي لم يجعله من أصحاب حماد، إنه لو فدأ بامر أصحاب حماد، وأنتم ما تنكرون؟^(١)

حدثنا أحمد بن أبي حسن، قال : أخبرني سليمان بن أبي شيخ، قال : كان لشريك كاتب يقال له : أبو إسرائيل وهو أسن من شريك، فجاء شريك يوماً إلى مجلس القضاء . وقام يركع فدنا رجل من الكاتب فسأله عن شيء من أمر القاضي، قال : متى يجلس أو نحو ذلك، فانفتل شريك، فقال : ضع قلمنا والحق بأهلك، فغضب أبو إسرائيل، وقال : ما شيء أغيظ إلي من قوله ضع قلمنا، ليت ذلك القلم في عينيه.

حدثني أحمد بن أبي خيثمة، قال : أخبرنا سليمان بن أبي شيخ، قال : حدثني يحيى بن سعيد الأموي، قال : كنت عند الحسن بن عمارة حين بلغه أن شريكاً هرب من قضاء الأهواز فقال : الخبيث استصغر قضاء الأهواز . وبلغني عن زيد بن أخرم عن داود، قال : سمعت شريكاً وقيل له : لم ترد شهادة فلان؟ قال : كان ينافر فلاناً . قال ابن داود : ودعانا مجاشع ودعا حسناً وعلياً ابني صالح وشريكاً فأكلوا، فطلب شريك نبيذاً فلم يكن عندهم فبعث إلى أهله، فأتوه فبعث فشرب، فتكلموا يومئذ ولم يتبين فيما تكلموا فاستعلاهم شريك .

أخبرني عبد الله بن الحسن عن النصيري قال : قال إسماعيل بن حماد عن القاسم بن معن قال : كنت أرى شريكاً يغضب على الخصم، فأعجب من غضبه وأقول : أمره نافذ وقوله جائر فقيم

(١) هكذا بالأصل، والجملة غير مفهومة . ولعل فيها تحريف من النسخ.

الغضب؟ فلما وليت القضاء جعلت أكلّم الخصوم فلا أغضب، فإذا ورد عليّ الأمر لا أعرفه غضبت فإذا شريك إنما كان يغضب مما يرد عليه مما لا يعرف الجواب فيه .

حدّثني أحمد بن أبي خيثمة عن سليمان بن أبي شيخ، قال: حدّثني أبي، قال: دخلت سكة البريد بواسطة في حاجة لي، فلما خرجت تلقاني شريك على دابة من دواب البريد معه حرسى على دابة أخرى فدخل السكة، فرجعت فسلمت عليه فعرضت عليه الحاجة، فقال: إن كان بينك وبين صاحب البريد معرفة فكلّمه يحبسني ما قدر عليه، فإن هذا الحرسى قد أتعيني، فكلّمه فحبسه ثلاثة أيام والحرسى يعجله حتى حمّله بعد ثلاث، فمضى به إلى الأهواز فأجلسه على القضاء، فجلس، فجعل لا يتكلّم حتى قام فهرب واختفى، ويقال: إنه اختفى عند الوالي وهو محمد بن الحسن العبدي .

أخبرني إبراهيم بن أبي عثمان عن سليمان بن أبي شيخ، قال: حدّثنا يزيد بن نوح النخعي وكان من أعوان شريك، قال: قدم ابن إدريس إلى شريك في وصية. فأمر به إلى الحبس والحبس يومئذ في دار بلال، فالتفت إلى شريك وهو يذهب به إلى الحبس يقول الحكم في كذا وكذا، يفتيه فقال له شريك: أنت بهذا أهل دار بلال .

حدّثني أحمد بن أبي خيثمة، قال: حدّثني عبيد بن إسحاق العطار قال: قال رجل لشريك: يا أبا عبد الله، ما تقول في التعزية عند القبر وقد عزى الرجل قبل ذلك؟ فضحك شريك وقال: هذا ينبغي أن يشهد بالموافاة، يعني بمجيئه .

أخبرني إبراهيم بن أبي عثمان عن ظفر بن سهل، قال: قال شريك: الجوع يمص الداء . وأخبرني إبراهيم بن أبي عثمان عن ابن أبي شيخ، قال: كان عمر بن صالح الحنفي وأصحابه أصحاب خصومات ولبس، فكانوا يتقدمون إلى شريك فغدا لهم شاهداً، فقال له عمر: إن ابن مدان صاحب الصلاة فقدموه ليشهد لهم مرات فقال لهم شريك: حجوا الآن على هذا واعتصروا .

قال ابن أبي شيخ: جاء رجل إلى شريك وهو على القضاء بكيس فقال: إن رجلاً من أهل خراسان خلف عندي هذا وأول عيبة^(١) وخرج للحج فلم يرجع قال: فتريد ماذا؟ قال: تصيره عند بعض أصحابك إلى أن يجيء صاحبه، فقال له شريك: بلغك أني ماوى الضالة! وأبى أن يقبله .

قال ابن أبي شيخ: وكان بالكوفة رجل يتولى لكندة، يقال له: أسد وكان قهرمان إسحاق بن الصباح وكان يذهب بنفسه حداً فتقدم إلى شريك في شهادة فقال له شريك: المنى، قال النبطي: قال شريك غليظ الكبد مثل صاحبه يعني إسحاق بن الصباح، وإنما أراد شريك أن يقول: لكبدي فراطه بالنبطية . وبسطه .

(١) العيبة وعاء تجعل فيه الملابس الثمينة النفيسة خاصة - المراجع .

حدثني إبراهيم بن أبي عثمان عن سليمان بن أبي شيخ، قال: حدثني إسماعيل بن حماد عن أبي حنيفة، قال: قلت لمحمد بن الحسن الشيباني: أما ترى قول الناس في شريك مع كثرة خطئه وخطله؟ فقال: ويحك أهل الكوفة كلهم معهم، فغضب لهذه العرب معهم فهم معه، ويتبع لهؤلاء الموالي الحمقى فهم معه.

أخبرني عبد الله بن الحسن عن النميري، قال: تقدم إلى شريك محمد بن الصباح وحماد بن أبي حنيفة فشهدوا عنده بشهادة، فلما نظر إليهما قد أقبلا، قال: ها هنا، ها هنا إلي يرفعهما في المجلس، فعلم أنه قد ردّ شهادتهما فانثنى محمد متصرفاً وجلس حماد بين يديه فقال: بأي شيء تستحل ردّ شهادتنا؟ قال: بتصدرك وتصدر أباك في هذا المسجد تدعوان إلى البدع وخلاف سنة رسول الله ﷺ.

أخبرني إبراهيم بن أبي عثمان، قال: حدثني عبد بن إسماعيل الهباري، قال: حدثني من أصدق قال: كنا نزولاً في علو شريك في أسفل العراق، فكان ربما أرسل إلينا في الحاجة يريدنا، فانصرف يوماً من عند الخليفة وقد غلف لحيته بالغالية، فأرسل إلينا يطلب قارورة واسعة الرأس وأشرفت عليه، وإذا هو يسلمت الغالية في القارورة وكان بخيلاً، قال: فأجازه بعشرة ألف درهم، فأرسل إلينا يطلب نطعاً فوجهنا به إليه ثم أشرفت عليه فإذا هو قد أخرجها وجعلها في النطع ونام عليها ثم ردّها في الأكياس بعد. قال: خلف شريك ثلثمائة ألف درهم، وما فيها دينار واحد.

أخبرني محمد بن موسى القيسي، قال: حدثنا سليمان بن أبي شيخ، قال: حدثني عمرو بن سليمان العطار، قال: قدمت الكوفة أثبت عند شريك داراً لنا في بني تميم، فقدمت إليه شاهدين: كاملاً أبا العلاء وهو رئيس بني تميم، وميمون الزعفراني، وكان يتولى بني تميم وله ابن يقال له: غصن، يتفق من أصحاب أبي حنيفة، فلما قعدا أقبل شريك على كامل، فقال: كيف أنتم يا أبا! كيف الحي؟ ثم أقبل على ميمون فقال: أبا القاسم بن مسافع من أبيه يقول بالنبطية: كيف أنت، ما جاء بك؟ يعني أنه نبطي ليس له ولاء فاستحيا ميمون وتغير وجهه.

أخبرني عبد الله بن الحسن عن النميري، قال: ابتاع شريك من رجل مملوكاً، جارية أو غلاماً وكرهه فردّه بعيب، فقال له البائع: لا ترده، فأنا أربح لك فيه دنائير، قال: أو تفعل؟ قال: نعم، قال: فكرهه وهب ولم يعرضه فدعى به شريك فقال: ألم تقل إنك تريحه فيه، قال: بلى قد قلت ذلك، قال: فأين الريح؟ قال: ما عرضته، فعرضه فعلم شريك أنه قد وجب عليه فنظر إلى ذلك الرجل يكلم رجلاً، فقال له شريك بالنبطية: ازداهر من أربا، يعني الأسد.

وأخبرني إبراهيم بن أبي عثمان عن ابن أبي شيخ، قال: حدثني بعض الكوفيين، قال: قال رجل لشريك: رجل لا يرى القنوت في الفجر، فأراد ألا يقنت فيها فقتت، فقال شريك: أراد أن يخطيء فأصاب.

أخبرني عبد الله بن الحسن عن النميري عن عبيد الله بن عامر، قال: كان شريك لا يخرج

إلى مجلس القضاء حتى يأكل ويشرب ثلاثة أقداح، فقال له وليد المنادي الذي كان ينادي له: أيها القاضي، اسقني من نبيذك لأنظر كيف هو، فغداه معه وسقاه ثلاثة أقداح ثم غدا إلى المسجد فجلس وقال له: يا وليد ادع فلان بن فلان، فدعا فجعل الابن للأب والأب للابن، وجاء خصمان، فقال شريك: يا وليد جأ عنقه، فوجأ عنقه الآخر، فقال: يا وليد انطلق فتم في أصل تلك السارية وإلا والله جلدتك الحد.

أخبرني أحمد بن أبي خيثمة، قال: سمعت الحسن بن حماد يقول: مات شريك وأنا شاهد بالكوفة سنة سبع وسبعين ومائة.

أخبرني عبد الله بن الحسن بن النميري: أن أعرابياً قدم على شريك فسأله عن حديث بريرة، فقال:

أتيتك ممتاراً من العلم بلغة
يظن بأن الحمل في العطف نائب
فإن كان حظي من حديثك ما أرى
قال النميري، وقال عبد الله بن المبارك:

يا جاعل الدين له مآرباً
لا تبع الدينَ بدنياً كما
احتلت للدنيا ولذاتها
فصرت مجنوناً بها بعدما
أبرزوا بابك وألقوك في
تقول أكرهتُ وماذا الذي
لمن ليس يدري أي رجله أطول
وأن الذي في داخل البئر جردل
فمن عمر نوح ما أرى منك أرذل
يصطاد أموال المساكين
يفعل ضللاً الرهابيين
بحيلة تذهب بالدين
كنت دواءً للمجانين
لزوم أبواب السلاطين
زل حمار العلم في الطين

وبلغني عن عمير بن هياج بن سعيد الهمداني، ابن أخي مجالد قال: كنت في صحابة شريك فأتيته يوماً وهو في منزله، فخرج في فرو ليس تحته قميص عليه كساء، فقلت: قد أضحيت عن مجلس الحكم، فقال: غسلت ثيابي أنتظر جفوفها، فجلسنا نتذاكر «باب العبد يتزوج بغير إذن سيده» وكانت الخيزران قد وجهت رجلاً من النصارى على الطراز بالكوفة وكتبت إلى عيسى بن موسى لا تعص له أمراً، فخرج من زقاق النخع عليه خز وطيلسان على بردون فارّه، ورجل بين يديه مكتوف وهو يقول: واغوثا بالله ثم بالقاضي، وإذا آثار السياط في ظهره فسلم على القاضي، فقال له: أنا رجل أعمل الوشي وأجرة مثلي مائة في الشهر، أخذني هذا منذ أربعة أشهر فأجلسني في طراز يجري عليّ القبوت وعليّ عيال قد ضاعوا، فأقلت اليوم منه، فلحقني ففعل بظهري ما ترى، فقال: يا نصراني اجلس مع خصمك، قال: أصلحك الله هذا من خدم السيدة فمر به إلى الحبس، قال: قم ويلك فاجلس معه، فقام فجلس معه، فقال: هذه الآثار التي بظهره من أثرها؟ قال: أصلحك الله إنما ضربته أصواتاً بيدي وهو يستحق أكثر من ذلك، فدخل شريك داره وأخرج

سوطه، ثم ضرب بيده إلى مجامع ثوب النصراني، ثم قال للرجل: انطلق إلى أهلك، ثم رفع السوط فجعل يقول: يا طبعي قدمي فاجمل والله لا تضرب المسلمين أبداً فهم أعوانه أن يخلصوه من يده، فقال: من هنا من فتیان الحي خلا هؤلاء فذهبوا بهم إلى الحبس، فهربوا وجعل النصراني يبكي، ويقول: ستعلم من ألقى السوط من يده، وقال: يا أبا حفص، ما تقول في العبد يتزوج بغير إذن مواليه وأخذ فيما كنا فيه، وقام النصراني، فقلت له: أخاف عاقبة هذا الأمر، قال: اسكت من أعز أمر الله أعزه، فذهب النصراني إلى عيسى بن موسى فشكا إليه فقال: لا والله ما أتعرض لشريك، ومضى النصراني إلى بغداد فلم يعد.

وقال عمر بن هياج: أتت شريكاً امرأة من ولد جرير بن عبد الله وهو في مجلس الحكم فقالت: أنا بالله ثم بالقاضي، أنا امرأة من ولد جرير ورددت الكلام فقال: إيهما عنك الآن، من ظلمك؟ قالت: الأمير موسى بن عيسى، كان لي بستان على شاطئ الفرات ورثته عن آبائي وفيه نخل، قسمته بيني وبين إخوتي وبينت حائطاً وجعلت فيه فارساً يحفظ النخل، فاشترى الأمير من إخوتي حقوقهم وسأمني أن أبيع فأبيت، فلما كان في هذه الليلة بعث بخمسمائة فاعل فقلعوا الحائط فأصبحت لا أعرف من محلتي شيئاً فختم طينة ثم قال لها: امضي إلى بابي حتى يحضر معك، فجاءت المرأة بالطين فأخذها الحاجب ودخل على موسى فأعلمه فبعث بصاحب الشرطة إليه وقال: يا سبحان الله، امرأة ادعت دعوى لم تصح ادعيتها علياً فقال له صاحب الشرطة: أعفني، فأبى فخرج وأمر غلامه أن يتقدم إلى الحبس بفراش وغيره، فأدى الرسالة إلى شريك، فقال: خذوا بيده، فقال: قد تقدمت بما أحتاج إليه وعلمت أنك ستفعل، وبلغ الخبر موسى، فوجه محابه فقال: هذا من ذاك ما على الرسول، فألحقه بصاحبه فبعث إلى إسحاق بن الصباح وجماعة من الوجوه، فقال: امضوا إليه فقد استخف بي، فمضى وهو جالس في مسجده بعد العصر فلما أدوا الرسالة، قال: مالي لا أراكم جتتم في غيرة من الناس من ههنا من فتیان الحي يأخذ كل رجل بيد رجل إلى الحبس قالوا: أنت جاذ؟ قال: حقاً، حتى لا يمشوا برسالة ظالم، فركب موسى إلى الحبس ليلاً فأخرجهم فبلغ شريكاً، فختم القمطر وتوجه إلى بغداد، فركب موسى في موكبه فلحقه بقنطرة الكوفة فجعل يناشده الله ويقول: تسببت، وانظر إخوانك تحبسهم قال: نعم لأنهم مشوا لك في أمر لم يجب أن يمشوا فيه ولست براجع أو يردوا إلى الحبس جميعاً، وإلا مضيت إلى أمير المؤمنين فاستعفيت، فأمر بردهم إلى الحبس وجاء السجن فآخره ثم أمر أعوانه أن يردوا موسى إلى مجلس الحكم وجلس له وللجريرية، ثم أخرج أولئك من الحبس وحكم عليه برد حائطها ثم قام فأجلسه إلى جنبه وقال: أسلام عليك أيها الأمير.

حدثني فضل بن الحسن المصري، قال: حدثنا سليمان بن أبي شيخ، قال: حدثنا يحيى بن سعيد الأموي، قال: سمعت شريكاً أرسل إلى إسحاق بن الصباح، فقال له: القضاء لي بحذافيه، وإنما أنتم على المحارم.

حَدَّثَنِي الحسين بن محمد بن مصعب، قال: حَدَّثَنَا أحمد بن عثمان، قال: حَدَّثَنَا محمد بن عيسى الوابصي، قال: سمعت شريكاً يقول: ما سألتهم درهماً قط حتى نبذوني.
حَدَّثَنِي الحسين بن محمد بن موسى: فَإِنَّمَا ركب إليه شامتاً، فلما دخل عليه قال: يا أبا عبد الله لقد اغتممتنا بعزلك، قال: إن الخلفاء تخلع وتعزل، إن الخلفاء تخلع وتعزل.
حَدَّثَنَا الحسين بن محمد بن مصعب، قال: حَدَّثَنَا محمد بن مسلم، قال: سمعت شريكاً يقول: جاء جعفر الأحمر فشهد عند شريك، فلما شهد قال: يا أبا عبد الله، كيف أنت، كيف الحال؟.

حَدَّثَنَا الحسين، قال: حَدَّثَنَا قاسم بن وهب قال: أخبرنا أبو غسان عن ديبس الملائي قال: قلت لشريك: قد أهلكت الناس في الداذي^(١) فقال: إن كنت لا أردّ شهادتهم إن سألوني عن الخليفة وألحق لنجاز يريدون به دفع الريح وقالوا: لو أرادوا النفي بما ألحقت لأفسدته عليهم.
حَدَّثَنِي إدريس إلى شريك في دَيْن له عليه، فقال ابن إدريس لشريك: إنه ربا، فقال له شريك: حين أخذته لم يكن ربا، فلما أردت أن تعطيه صار ربا اقض بهذا في حاكة الزعافر لا يؤديها إلا من الحبس، قال: ثم قال: خذ بيده فأرده في حلق المسجد ققل: هذا عبد الله بن إدريس زعم أنه يأكل الربا، فرأيته يدور به في المسجد.

حَدَّثَنِي حسين بن محمد البجلي، قال: حَدَّثَنَا محمد بن عمر بن وليد، قال: حَدَّثَنَا محمد بن سعيد، قال: حَدَّثَنَا حفص بن غياث، قال: كنت عند شريك على بابه، إذ جاء رجلان فقال أحدهما: أيما شريك؟ فأومأت إليه: هذا شريك، فقال: هذا عبدي، وهو يدعي الحرية، فقال: أعطه كفيلاً، ويعطيك كفيلاً حتى تأتيا المجلس، فقال: عبدي وأعطيه كفيلاً ورفع صوته على شريك، فقال: نعم تعطيه كفيلاً وما أراك إلا ظالماً، قال: لا والله ما أنا بظالم، ولا والدي بظالم، قال: ومن أنت؟ قال: أنا فلان بن فلان بن فلان بن عمار بن ياسر، قال حفص: فرأيت شريكاً استرخى وتواضع فعلمت أن السعية قد نجحت فيه، وقال: رحم الله عماراً، وكلمه بكلام لين وأخبره أنه كذا يفعل.

وَحَدَّثَنَا محمد بن علي بن خلف العطار عن أبيه قال: قال رجل لشريك: ما تقول في رجل سهى يقنت في صلاة الصبح، فقال شريك: هذا سهي، فأصاب.
 وبلغني عن منصور بن أبي مزاحم، قال: قال الربيع بين يدي المهدي لشريك: قد بلغني أنك حبيت أمير المؤمنين، فقال له شريك: مه لا تقولن ذاك! لو فعلنا ذاك لأنك نصيبك.
 أخبرنا أحمد بن يحيى ثعلب، قال: ذكر الأصمعي، قال: شهد رجل عند شريك بشهادة فقال المشهود عليه: إن هذا يشرب النبيذ، قال: نعم وأنا الذي أقول:

(١) الداذي نوع من النبيذ - المراجع.

وإذا ما النفس جاشت فارمها بالمنجنيق
بثلاث من نبيذ ليس بالحلو الرقيق
يسدغ المعدة دفعا ثم يجري في العروق
قال: قم يا شيخ فأثبت شهادتك فقد أجزناها.

وحدثنا حماد بن إسحاق الموصلي، قال: أنشدني محمد بن عمر الجرجاني لشريك بن عبد الله في إسحاق بن الصباح حين ولي الكوفة:

صلى وصام لندبا كان يطلبها فمن أصاب فلا صلى ولا صام
قال: ويقال إن شريكاً لم يقل قط غير هذا البيت.

أخبرني محمد بن زكريا بن دينار، قال: حدثنا علي بن الحسن الشيرمي ابن أخت شريك: لما دعا المهدي شريكاً ليؤليه القضاء قال له شريك: لا أصلح لذلك. قال: ولم؟ قال: إن بي نتنا، قال: عليك بمضغ اللبان قال: إني حديد، قال: قد فرض لك أمير المؤمنين فالودجة توفرك، قال: إني امرؤ أقضي على الوارد والصادر، قال: اقض علي وعلى ولدي، قال: فاكفني حاشيتك، قال: قد فعلت.

أخبرني محمد بن زكريا بن دينار، قال: حدثنا محمد بن إبراهيم مولى بني هاشم، قال: دخل شريك على هارون الرشيد في يوم الشك، والفقهاء عنده، فلم يزالوا جلوساً إلى أن زالت الشمس فرفع الخبير إلى هارون: إن الهلال لم يره أحد وبين يديه تفاح فطرح إلى كل رجل منهم تفاحة فأكلوا، وطرح إلى شريك فلم يأكل، فقال أبو يوسف: يا أمير المؤمنين، إنه يخالفك وقد أبي أن يأكل، قال: يا أمير المؤمنين هو والله خالفك وأصحابه، إنما أنت إمام ونحن رعية، وإذا أظفرت أنت أظفرتنا، وليس لنا أن نتقدمك، قال: صدق شريك ثم أكل هارون وأكل شريك.

حدثنا أحمد بن علي صاحب الأوزان، قال: حدثنا أبو همام، قال: كان سعيد بن عبد الرحمن الجمحي قاضياً، وكان ينزل السبت، فجاء قوم فشهدوا على ضرار أنه زنديق، قال: قد أبحت دمه فمن شاء فليقتله، فقال شريك: ماذا تقول؟ قال: ينادي على ضرار قال: الساعة خلفته عند يحيى بن خالد أراد أن يعلمهم أنه عندهم وهم ينادون عليه.

أخبرني أحمد بن علي، قال: سمعت أبا عبد الرحمن بن عبد الله بن عمر يقول: سمعت إسماعيل الطلحي يحدث عن عبد الرحمن بن شريك، قال: جاء كتاب أبي جعفر إلى أبي وهو في مجلس القضاء، ففتحها فقرأ: بسم الله الرحمن الرحيم، من عبد الله أبي جعفر أمير المؤمنين إلى شريك بن عبد الله، فقال: الذي جاء به اقرأ، فصاح به: يا أحمق الناس، وأنت تصلح لهذا الأمر؟ اقرأ عليك كتابي تعرف ما فيه. قال: يفرغ الآخر من كلامه وقال للخصوم: انصرفوا، وقال: ليس هذا يوم قضاء، وثبت مكانه حتى الظهر ودخل فتوضأ، ثم خرج فصلى العصر وثبت مكانه حتى صلى العشاء، ثم دخل فقال: استخير الله ثلاثاً ثم قال لابنته: أشعلي النار، فلما

توهجت النار قال: أستخير الله ثلاثاً، ثم ألقاه وبكى وقال: والله لو فعلت ما كان إلا النار النار النار. فما أخبرنا في شيء مما كان فيه حتى مات.

القاسم بن معن

حدّثني أحمد بن زهير، قال: حدّثنا سليمان بن أبي شيخ قال: عزّل شريك عبد الله وولّى القاسم بن معن، عزله موسى بن المهدي.

أخبرني إبراهيم بن أبي عثمان، قال: حدّثني أبو بشر القاسم بن مهراويه، قال: أخبرني عبد الله بن أبي يعقوب الكاتب، قال: كان القاسم بن معن من أشد الناس افتناناً في الآداب كلها، وكانت له مروءة، فكان لا يعدم أصحابه منه البر الكثير من باكورة وغيرها، في كل يوم يحمل إليهم نوع من الفاكهة، أو من خبيصة، أو من فالوذجة، أو ضرب من هذه الضروب، فإذا لم يكن عنده شيء بعث إليهم بمنّ مبتلة مبردة، فعلموا أن ليس عنده شيء غيرها، فبينما أصحابه عنده يوماً في أول باكورة الرطب إذا أتى برطب كثير، فوضع بين أصحابه فجعلوا يأكلونه ورجل منهم يأكل من الرطب ويلقي النوى بين يدي صاحبه الذي يليه، فالتفت القاسم إلى غلامه وقال: يا غلام، هات الكيس فجيء به، فقال: أعد النوى بين يدي صاحبي وأعط كل رجل بين يديه لكل نواة درهمين، فقال الرجل: جعلت فداك، أنا كنت آكل وألقي النوى بين يدي صاحبي، قال: قد رأيت ذلك فهو الذي جلب عليك هذا.

قال: وكان القاسم بن معن يناظر في الحديث أهله، وفي الرأي أهله، وفي الشعر أهله، وفي الأخبار أهلها، وفي الكلام أهله، فقال لأصحاب الشعر: أنا والله أستريح إليكم فاجعلوا مناظرتكم إياي بعقب أصحاب الحديث حتى تغسلوا عني وضرهم.

حدّثني محمد بن الجهم النحوي، قال: حدّثنا يحيى بن زياد الفراء، قال: حدّثني القاسم بن معن عن الأعمش، قال: قلت لأبي وائل: أشهدت صفيين؟ قال: نعم، وينسب الصفون، قال الفراء: وكان القاسم بن معن يعني بمثل هذا وأشباهه.

حدّثني أحمد بن أبي خيثمة، قال: حدّثنا سليمان بن أبي شيخ، قال: حدّثني حجر بن عبد الجبار، قال: قيل للقاسم بن معن: أترضى أن تكون من غلمان أبي حنيفة؟ قال: ما جلس الناس إلى أحد أنفع من مجالسة أبي حنيفة.

أخبرنا عبد الله بن أبي الدنيا، قال: حدّثني أحمد بن عبد الأعلى الشيباني، قال: أخبرني شيخ من أهل الكوفة، قال: أقبل أبو التلاد يوماً من عند القاسم بن معن فقبل له: من أين أقبلت؟ قال: من عند القاضي القاسم بن معن، صادفت والله هناك باباً مغلوقاً وعلماً مويوقاً وطعاماً طاعوماً وشراباً عوماً، يعني المريء السريع.

أخبرنا حماد بن إسحاق الموصلّي، قال: حدّثني محمد بن كنانة عن القاسم بن معن قال:

دعاني عيسى بن موسى ليوليني القضاء، فدخلت عليه وأنا هائب له، فسلمت عليه بالإمرة فأشار إلى موضع فجلست فيه، فقال لي: دعوتك لخيراً، قال: فهان والله علي حتى صار في عيني أدق من شعرة لما رأيت من لحنه، فأحسيت فقال: تحبني في مجلسي يا غلام أطلق حيوته، ففعل الغلام، فقلت: لا عدنا تأديب الأمير، فقال: إني أريد أن أوليك القضاء، فقلت: لا أستقيم له، قال: إن آبيت ضربتك خمسة وسابعين سوطاً، قال: فقلت في نفسي: ما يجيء بعد الخير إلا شر منه، قلت: وتفعل إن لم تفعل قال: نعم، قلت: فإني قبلت فؤليت القضاء.

أخبرني إبراهيم بن أبي عثمان، قال: حدثني أبو خالد الأسلمي يزيد بن يحيى بن زيد قال: كان القاسم يقسم أرزاقه إذا جاءته ولا يستحل أن يأخذ رزقاً.

أخبرني أحمد بن زهير، قال: حدثني سليمان بن أبي شيخ، قال: قال ابن حسان للقاسم بن معن:

يا أيها العادل الموفق والقا
ماذا ترى في عجائز وزوج
ما إن لهن الغداة من نشب
بنات تسعين قد خرفن فما
فمن لولا انتظارهن دنا
سم بين الأرامل الصدقه
أمسين يشكون قلة النفقه
يعرف إلا قطيفة خلقه
يفصلن بين الشواء والمرقه
نيرك قطعن بعد في سرقه
فقال القاسم بن معن: إنه يوجب علينا دنائير لا يجعلها درهم وأمر له بدنانير.

أخبرني عبد الله بن الحسن عن النميري، قال: كان بالكوفة رجل يدعى طربالاً ثم أفتى، فقال القاسم بن معن:

إنما خيم البلاء علينا
ارقب الشمس أن تجيء من المغ
حين أفتى في مصرنا طربال
رب أو أن يروءك الدجال

قال: ونازع رجل طربالاً، وكان الرجل قبيح الوجه، فقال: أما يشهد على من زنى بالكفر، ولا على من سرق، فقال: لا أشهد بالكفر إلا على من زعم أن الله خلقك في أحسن تقويم.

وأخبرني عبد الله بن عمر بن أبي سعد، قال: حدثني محمد بن عمران، قال: حدثني إسحاق بن إبراهيم بن حرملة التيمي، قال: قال علي بن حرملة: رأيت القاسم بن معن يديم النظر إلى رقعة في قمطره فتلطفت للنظر إليها، وإذا فيها:

الرفق يبلغ بالرفيق ولا
والكيس أنجح في الأمور ولا
ينفك يتعب أهله الخرق
يبرا وإن داويته الحرق
ما صحة أبداً بنافعة
حتى يصح الدين والخلق

أخبرني إبراهيم بن أبي عثمان، قال: حدّثنا سليمان بن منصور، قال: حدّثنا إسماعيل بن حماد بن أبي حنيفة، قال: أنشد رجل القاسم بن معن شعراً، فقال القاسم: ويحك، شعرك هذا أرز بارد في الشتاء.

أخبرنا حماد بن إسحاق الموصلي، قال: حدّثني ابن كناسة قال: كان القاسم بن معن من رجال الشاس، وكان يحكم الحكم وهو عليل، فدخلت عليه امرأة وهو تحت قطيفة فحكم عليها، فقالت: ما رأيت ميتاً يقضي بين الأحياء قبلك، فقال لها: أخرجي إلى الرجل من حقه ودعي حياتي وموتي.

قال حماد: وحدّثني بعض أصحابنا، قال: كان القاسم بن معن سمع منادياً ينادي حماس بن نامل فتمثل القاسم بقول حماس بن نامل وكان لصاً:

أعياء عليك الناس في كل رحلة رحلت لها إلا حماس بن نامل
بصير بمشي الرائحين عشية يلبون بين الأنعمين وعاقل
ثم قال: اجلس يا حماس بن نامل، فنظر إلى أمره.

أخبرني أحمد بن أبي خيثمة. قال: حدّثنا محمد بن يزيد، قال: حدّثني ابن براد عن القاسم بن معن قال: رأيت داود الطائي يكلم أبا حنيفة في مسألة من المدبر، وكان داود من أبصر الناس بالنحو، فقال لأبي حنيفة: في حال حرورتها وحال أموتها، قال: وجعل أبو حنيفة لا يفهم.

وأخبرني أحمد بن أبي خيثمة عن محمد بن يزيد، قال: حدّثني ابن براد، قال: حدّثني القاسم بن معن، قال: انطلقت أنا وداود الطائي نريد الحجاج بن أرطاة، فقال داود: اللهم هبنا لنا من ابن أرطاة أحاديث في القضاء جيداً، فقال له الحجاج: الكلام كلام عربي، والوجه وجه نبطي، فقال له داود: إن قومي ليعرفون نسبي، وما أذعني لغير أبي.

أخبرني أحمد بن أبي خيثمة ومحمد بن موسى وإبراهيم بن أبي عثمان، قال: حدّثنا سليمان بن أبي شيخ، قال: حدّثني إسحاق بن القصار الكوفي: أن القاسم بن معن حضر شريكاً عند موسى بن عيسى، فقال له: ما تقول يا أبا عبد الله في رجل رمى رجلاً بسهم فقتله؟ قال: يُرمى بسهم فيقتل، فقال له القاسم: فإن لم يقتله يُرمى بآخر؟ قال: نعم، قال: أفتتخذ غرضاً؟ فقال له شريك: لم تموق^(١) فقال القاسم: هذا يا أبا عبد الله ميدان لا نجاريك فيه، أنت فيه سابق، يعني البذاء.

وأخبرني عبد الله بن الحسن عن الثميري، قال: قال إسماعيل بن حماد عن القاسم بن معن: كنت أرى شريكاً يقضب على الخصم فأعجب من غضبه، فأقول: أمره نافذ، وقوله جائز

(١) أي: «لم تغاي» وقد تقدمت - المراجع.

فقيم الغضب؟ فلما وليت القضاء جعلت أكلم الخصوم بلا غضب، فإذا ورد عليّ الأمر لا أعرفه غضبت، فإذا شريك إنما كان يغضب مما كان يرد عليه مما لا يعرف الجواب عنه.

وذكر محمد بن عمران الضبي عن محمد بن موسى الطلحي، قال: حدّثني أبي قال: لما قدم الرشيد الحيرة أقام أربعين يوماً فلم يأته القاسم بن معن، فقال له الفضل: يا أمير المؤمنين قدمت منذ أربعين يوماً لم يبق أحد من أشرفها وقضاتها إلا وقد وقف على بابك إلا هذا القاضي قال: ما أعرفني أي شيء تريد؟ تريد أن أعزله، ولا والله لا أعزله.

وقال ابن عمران: حدّثني أبي، قال: قال لي القاسم بن معن: لما دخلت على عيسى أو قال: موسى، هبته، فقال: إنك امرؤ ذا شرف فهان عليّ حتى كان كالأرض التي يطؤها.

وقال النميري: ضربه عيسى بن موسى عشرين سوطاً لأنه امتنع عليه من القضاء.

أخبرني إبراهيم بن أبي عثمان عن سليمان بن منصور، عن عبد الله بن صالح، قال: نازع القاسم بن معن قوم من ربيعة في ضيعة، فجهد القاسم أن يصلح الأمر بينه وبينهم، فامتنعوا عليه، فقيل له: إن ربيعة تطيع حيان بن علي العنزي فلو أرسلت إليه كفاك أمرهم، فأرسل إلى حيان يسأله أن يكفيه أمرهم، فأرسل إليه حيان فدعاهم فقال لهم: افعلوا كذا فأجابوه وأصلح الأمر للقاسم.

وأخبرني ابن أبي عثمان عن يحيى بن خازم عن علي بن صالح، قال: حدّثني إسماعيل بن حماد، قال: قلت للكسائي: القاسم بن معن قد قدمتموه في العلم والنسب والفضل، فحجج النحو كيف صرتم تأخذونها عنه، قال: تجمع لنا في القاسم ثلاث لا تجتمع في غيره: الحفظ لما يسمع، والعلم بما يعي، والصدق فيما يؤدي.

قال علي بن صالح: وأخبرت الأصمعي بولادات من ولادات باهلة، فقال: من أخبرك بهذا؟ قلت: القاسم بن معن، قال: هيهات ما مع القاسم لعب.

قال علي بن صالح: أخبرني القاسم بن معن: أن أبا العباس أمير المؤمنين حين قام أمره أن يكتب له من نوادر الشعر، فكتبت له هذه الأبيات من قول الشماخ:

ليس بما ليس به بأس باس ولا يضر المرء ما قال الناس

وكان للقاسم بن معن خازن يقال له: عداس، فزعم عبيد الله بن يعقوب الكاتب أن إسماعيل بن حماد بن أبي خنيفة حدّثه، قال: سمعت القاسم بن معن يقول: إن أقرّ ما أكون عيناً وأرخاه بالألحين يضرب عداس على رأسي بالطنبور، قلت: وكيف ذاك؟ قال: حدّار عليه لثلا يخرج إلى الدساكر يشرب فيقتل؛ وكان والله كما حدث، خرج يشرب فقتل.

أخبرني حماد بن إسحاق الموصلي، قال: أخبرنا ابن كناسة، قال: خوصم رجل في ساباط منخفض يضرب بالمارة، إلى القاسم بن معن، فحكّم على صاحبه بهدمه، وكان للقاسم رواشين عالية، فقال له الرجل: فلم بنيت بدارك رواشين خارجة في الطريق؟ قال: تلك لا تضرب بالمارة ولا

تضر بفارس إذا مر تحتها برمحه ، وبنائك مضر بمن يمر تحته ومع ذلك فلا يعيرني أحد به بعدك ، ثم أمر بعض القوام على رأسه فقال : جيء بفعلة فاهدم في منزلي أولاً ثم اهدم في منزله .

نوح بن دراج

أخبرني إبراهيم بن زهير عن سليمان بن أبي شيخ قال : مات القاسم بن معن ، فولى هارون نوح بن دراج .

حدثنا العباس بن محمد الدوري ، قال : سمعت يحيى بن معين يقول : نوح بن دراج كذاب خبيث ، قضى سنين وهو أعمى .

أخبرني إبراهيم بن أبي عثمان عن محمد بن يحيى الحجري قال : كان ليحيى بن خالد في نوح بن دراج رأي ، فولاه القضاء ، وكان نوح قد نظر ، وكان يميل إلى قول ابن أبي ليلى وما يتقد الناس عليه في شيء .

أخبرني حماد بن إسحاق الموصلي عن أبيه عن الهيثم بن عدي ، قال : جاءت مسألة إلى ابن شبرمة ، فقال لنوح بن دراج : أجب فيها يا نوح ، فأجاب فأصاب ، فقال ابن شبرمة :

كادت تزل بها من حالق قدم لولا تداركها نوح بن دراج
لما رأى هفوة القاضي أخرجها من معدن الحكم نوح أي إخراج
فأخبرني عبد الله بن أبي سعد عن محمد بن عمران الضبي عن يزيد بن سليمان الضبي ، قال : قال بعض الشعراء :

إن القيامة فيما أحسب اقتربت إذ صار قاضينا نوح بن دراج
قفاه يخبر عنه أنه رجل ما إن غذي بين تنوم ولا حاج
ولا غذاه بالبان اللقاح أب ولا توطأه فصلان فرياح
فأخبرني عبد الله بن الحسين بن النميري ، قال : حدثنا علي بن عبيد ، قال : جاء قائل هذا الشعر إلى شريك فقال له شريك : من عند نوح بن دراج ؟ قال : فلان الجلابد وفلان الأبراري ، فقال شريك : من عند نوح بن دراج من القضاة ؟ فقال : ابن دراغا فقال : ابن دراغا ! قالوا : نعم ، قال : ذهبت والله العرب الذين كانوا إذا غضبوا هزأوا .

حدثني إبراهيم بن إسحاق الحارثي عن عبد الله بن عمران ما شاء الله ، قال : صلى بنا محمد بن بشر العبدي يوماً فلما سلم قال : لا تلوموني أسهو وأنا أنظر إلى نوح بن دراج في مجلس عبد الله بن مسعود .

أخبرني عبد الله بن الحسن بن النميري عن أبي يحيى الزهري ، قال : قال ابن عبد العزيز بن الماجشون لابن صندل وهو محمد بن إبراهيم بن دينار :

إن كنت تطلب علماً نافعاً وهدي فاقصد ليوسف ثم اقصد لحجاج
لا تعدلن بهم ذا فطنة أبدا قاضي القضاة ولا نوح بن دراج
أخبرني هارون بن محمد عن سليمان بن أبي شيخ، قال: قال صباح الموسوس: كتب إلي
نوح بن دراج وهو على قضاء الكوفة يقول لي: مرحباً بك يا صباح ولا تعطى شيئاً، فأتيته يوماً
فقلت:

أروح بتسليم عليك وأعتدي فحسبك بالتسليم مني تقاضياً
قال: قضيت حاجتك يا صباح وأمر لي بثلاثين درهماً.

حدثني محمد بن سنان القزاز، قال: حدثنا يوماً أبو عاصم النبيل عن سفيان عن مغيرة عن
أبي نعيم، قال: خذ وإن أعطاك سكات^(١) فقال له أبو حفص القلاس: سفيان عن منصور، فقال
أبو عاصم يا عمرويه:

كادت تزل بنا من حالق قدم لولا تداركنا نوح بن دراج

حفص بن غياث النخعي

أخبرني أحمد بن أبي خيثمة عن سليمان بن أبي شيخ قال: عزّل هارون، نوح بن دراج
وولّى حفص بن غياث.

سمعت حميد بن الربيع الجزار يحدث، قال: جيء بابن إدريس، وحفص بن غياث
ووكيع بن الجراح إلى هارون يوليهم القضاء، فأما ابن إدريس فدخل يمشي مشية المفلوج، ثم
قال: السلام عليكم وطرح نفسه، فقال هارون: ليس في هذا فضل وأخرجه. وأما وكيع فإنه قال
له: تلي لي القضاء؟ فقال: يا أمير المؤمنين وأشار بسبابته إلى عينه: ما أبصرت بها منذ سنة، فظن
هارون أنه يعني عينه وإنما عني وكيع سبابته، فقال: هذا عذر. وأما حفص بن غياث فإنه قال له:
عليّ دين ولي عيال، فإن كفيّتي وأعفيتني وإلا وليت، قال: بلى، فولاه القضاء.

وأخبرني أحمد بن أبي خيثمة، قال: حدثني سليمان بن أبي شيخ، قال: قال وكيع: أهل
الكوفة اليوم بخير: أميرهم داود بن عيسى، وقاضيه حفص بن غياث، ومحتسبهم حفص
الدورقي.

وذكر محمد بن علي الوراق عن وليد بن أبي بدر، قال: سمعت وكيعاً يقول لما عزّل
حفص عن القضاء: ذهبت القضاة بعد حفص.

وقال: حدثني أبو هشام عن يحيى بن آدم، قال: رأيت حفص بن غياث بعد أن وُلّي القضاء
يبكي وقال: جاءوني وقد جعلت في هذا الأمر، ما ظننت أحداً يقربني: قال يحيى: ودفع إليّ

(١) ولعل المراد قطعاً من النقد غير منسكوكة - المراجع.

حفص دراهم وقال لي: اقسمها وانظر فلاناً وأعطه ورده، فإنه لم يأتنا منذ دخلنا في هذا الأمر وما أظنه تركنا إلا لله.

قال يحيى: وجاءت أمي تسلم على حفص وهي تريد الخروج إلى مكة فدفع إليها دراهم وقال: تبرين بها عجائز الحي.

أخبرني الحسن بن محمد بن عبد الرحمن بن شهيم، قال: حدثنا عبد الوهاب بن نادم قال: رأيت هارون الرشيد يساير حفص بن غياث بجبانة الكوفة وعلى حفص كساء قرّ كان في يوم شات، قد اشتمل على ثيابه به وهارون مقبل عليه وتحت حفص حمار لجامه ليف.

وأخبرني جعفر بن محمد بن حسن، قال: سمعت محمد بن عبد الله بن عمار يقول: كنت بالكوفة وحج هارون وقد بكرت إلى حفص بن غياث فركب بغلته ومضيت معه، حتى ترك القنطرة وأقبل هارون ونزل حفص عن بغلته فقبل يده ثم ركب وسايره، فشكا إليه ديناً وتخلف أرزاقه، ثم انصرف فما أمسى حتى بعث إليه بخمسين ألف درهم، قال ابن عمار: فسمعت عمر بن حفص يقول: ما أمسينا من اليوم الثاني وعندنا منها إلا ألفا درهم وجه بها كلها حفص إلى إخوانه وقضاء دينه.

أخبرني أحمد بن أبي خيثمة، قال: حدثنا سليمان بن أبي شيخ، قال: كان حفص بن غياث قاضي الكوفة إذا أمره في يتيمة زوجها؛ قال لقيّامه: سل عنه؛ فإن كان رافضياً فلا تزوجه، فإنه يطلق ثلاثاً ويقيم عليها، وإن كان يعاقر النبيذ فلا تزوجه، فإنه يسكر ويطلق ويقيم عليها. وقال أبو سعيد الأشج: سمعت حفص بن غياث يقول: ما يدع النبيذ إلا مرتداً إلا أن يكون ممن لا يتهم.

حدثني أحمد بن زهير، قال: حدثنا محمد بن يزيد، قال: سمعت حفص بن غياث يقول: إن من صنّع الله للقاضي أن يموت على غير قضاء، فمات حفص وهو على غير القضاء.

حدثني أحمد بن زهير، قال: سمعت محمد بن يزيد يقول: سمعت أبا بكر بن عياش يقول: ما كان في هؤلاء الشباب الذين يأتوننا أحسن هدياً من حفص بن غياث.

قال: وسمعت وكيعاً يقول: أتينا فعدناه، وكذا صنعنا بشريك عدناه فلم يعد.

حدثني أحمد بن زهير، قال: سمعت محمد بن يزيد يقول: قال حفص بن غياث: صرنا مثل الأعمش لا يتكلم بشيء إلا كتبه.

أخبرني محمد بن أبي داود المنادي، قال: سمعت حفص بن غياث يقول: أتينا الأعمش وعليه فرو، فقال: نعلمهم الصمت ونعلمهم الكلام، تدرّون ما قالت الأذن؟ قالت الأذن: لولا أخشى الجواب لطلت كما طال الكساء.

قال أبو بكر وهو حفص بن غياث بن طلق بن معاوية بن الحارث بن ثعلبة: وكان معاوية ممن شهد القادسية من أصحاب الخطط، كذا أخبرني ابن أبي خيثمة، قال: حدثنا عمر بن

حفص بن غياث، وأخبرني الحارث بن أبي أسامة عن محمد بن سعد عن ابن الكلبي قال: هو حفص بن غياث بن طلق بن معاوية بن مالك بن الحارث بن ثعلبة بن عامر بن ربيعة بن عامر بن خيثمة بن وهيب بن سعد بن مالك بن النخع.

حدّثني محمد بن شاكر بن جعفر، قال: حدّثنا عمر بن حفص بن غياث، قال: حدّثنا أبي قال: أمرني طلق بن معاوية أن أعطي السائل شيئاً، فقال لي سلم بن عبد الرحمن: أعطه بيمينك، وحفص كبير يحفظ مثل هذا.

حدّثنا الحسن بن مصعب البجلي، قال: حدّثنا محمد بن عمر بن وليد، قال: حدّثني إبراهيم النخعي، قال: كنت عند حفص بن غياث فكلّمه رجل بشيء فتراجعا كلاماً فأمر به حفص إلى السجن، قال: قلت له: يا أبا عمر، أما سمعت ما قال الشعبي! قال: وما قال؟ قلت قال: ليست الأحلام في حين الرضا إنما الأحلام في حين الغضب. قال: صدق، وأمر أن يرذّ الرجل من السجن.

حدّثني جعفر بن محمد بن شاكر، قال: حدّثنا عمر بن حفص بن غياث، قال: حدّثنا أبي، قال: أمرني جدي طلق بن معاوية، قال لي سلم بن عبد الرحمن: أعطه بيمينك، وحفص كبير يحفظ مثل هذا.

حدّثني الحسين بن مصعب، قال: حدّثنا محمد بن عمر بن حفص، قال: سألت مسافر الغماري أبي عن حديث فسكت، فأعاد عليه مسافر المسألة فقال له أبي: أما تكره أن أقول لك لا. سمعت محمد بن عبد الرحمن الصيرفي يقول: حدّثني بعض الكوفيين قال: لما ولي حفص القضاء كان يُجرى عليه ثلثمائة درهم، وكان له صاحبان قدوا أخاهما، فكان يأخذ مائة ويدفع إلى كل واحد من ذينك مائة.

أخبرني عمر بن أبي جعفر عن أبي المسكين، قال: حدّثني طلق بن عياش، قال: جاء رجل إلى حفص فقال له: أصلحك الله إنه قد جرى بيني وبين امرأتي كلام، فقالت لي: يا نذل، فقلت لها: إن كنت نذلاً فأنّت طالق ثلاثاً، وقد خفت أن تكون قد حرمت عليّ فأي شيء النذل؟ قال: أتشتّم أصحاب محمد ﷺ؟ قال: لا، قال: فلست بنذل.

قال: وأخبرني طلق بن غنّام، قال: جاءت امرأة من بني عجل لها هيبة إلى حفص فقالت له: أصلح الله القاضي إني امرأة من بني عجل ولي مال، ولي ابن عم هو عصبي وقد خطب إليّ نفسي؛ فلم أر أن أتزوجه إلا بأمرك فزوجنيه؛ فقال لي: يا طلق امض معها إلى بني عجل فاسأل عن الرجل، فإن لم يكن سكيراً ولا رافضياً فزوجه إياها؛ فمضيت معها إلى بني عجل فسألت عنه فوجدته برياً من السكر والترفّض؛ فزوجته إياها، ورجعت إلى حفص فقلت له: لم قلت إن لم يكن سكيراً ولا رافضياً فزوجه؟ قال: يا طلق إن السكران يطلق ولا يعلم؛ والرافضي يطلق ولا يعبأ بالطلاق. قال القاضي: وقد ذكرت حفص بن غياث في قضاء مدينة السلام بأكثر من هذا.

الحسن بن زياد اللؤلؤي مولى النخع

أخبرني أحمد بن زهير عن سليمان بن أبي شيخ، قال: ثم ولّى ابن زبيدة الحسن بن زياد اللؤلؤي.

أخبرني إبراهيم بن أبي عثمان عن محمد بن يحيى الحجري قاضي المدائن، قال: كان الحسن بن زياد قد حفظ وولي القضاء ههنا، يعني بالكوفة فلم يحمل واكترى رجلاً يقرأ عليه كتب نفسه، قال: وكنت أجالسه أنا وعمار بن أبي مالك الخيشمي ووليد بن حماد. وأخبرني محمد بن علي بن حمزة العلوي؛ قال: حدّثنا سليمان بن أبي شيخ؛ قال: حدّثنا أبو سعيد الرأي الوليد بن كثير: قدم عبد الرحمن بن أبي الزناد الكوفة فقلت لحسن اللؤلؤي: أنت رجل لك علم وهذا عبد الرحمن بن أبي الزناد وهو من علماء أهل المدينة، فلو لقيته؟ قال: فاذهب بنا إليه؛ فأتيناه؛ فقال الحسن: مالكم تروون أشياء عن رسول الله ﷺ وعن أصحابه ثم تخالفونها، قال: إنا نروي ما يؤخذ به وما لا يؤخذ به ليعرف الاختلاف، فقال له: إنك إذا ملأت جرابك من الباطل لم تر للحق فيه موضعاً.

حدّثنا العباس بن محمد الدوري. قال: سمعت يحيى بن معين يقول: حسن اللؤلؤي كذاب.

وأخبرني الحسن بن العباس عن محمد بن حميد؛ وأخبرني أبو بكر بن محمد بن الحسن بن الحميد، وداود بن علي عن أبي بكر كلاهما عن الحسن بن زياد أمراً قبيحاً. وحدثني أحمد بن علي، قال: حدّثنا محمود بن غيلان؛ قال: قلت ليزيد بن هارون: ما تقول في الحسن بن زياد اللؤلؤي؟ فقال: أو مسلم هو؟.

وحدثني أحمد بن علي، قال: حدّثنا محمد بن رافع، قال: كان الحسن بن زياد يرفع رأسه قبل الإمام ويسجد قبله وسمعته يقول: أليس قد جاء الحديث: «من قطع سدره صوّب رأسه في النار، فمن قطع نخلة صوّب رأسه مرتين».

عاصم بن عامر البجلي

أخبرني عبد الله بن الحسن بن النعماني عن جعفر بن محمد بن عامر، قال: ثم كانت الفتنة فاستقضى عاصم بن عامر البجلي ولم يذكر هذا في القضاء أحد غير جعفر، وقد حدثني عنه أبو عمرو ابن أبي عروة: قال: حدّثنا عاصم بن عامر البجلي، قال: حدّثنا حماد بن سلمة عن أيوب عن ابن سيرين، عن عبيدة: أن النبي ﷺ صلب عقبه بن أبي معيط إلى سدره وأحاديث غير هذا.

إسماعيل بن حماد بن أبي حنيفة

أخبرني أحمد بن زهير عن سليمان بن أبي شيخ، قال: عزّل محمد بن زبيدة الحسن بن

زياد، وولّى إسماعيل بن حماد بن أبي حنيفة، وقد ذُكرت أخباره في قضاة البصرة، وقد وُلّي مدينة السلام أيضاً وواسطاً فلم أذكر أخباره فيهما.

بكر بن عبد الرحمن بن عبد الله بن عيسى

ابن عبد الرحمن بن أبي ليلى

أخبرني أحمد بن زهير عن سليمان بن أبي شيخ قال: وُلّي حميد الطوسي بكر بن عبد الرحمن فلم يزل قاضياً حتى خرج المأمون إلى بلاد الروم فعزل، وبكر بن عبد الرحمن ممن حمل عنه الحديث.

وحدَّثنا عنه المشايخ وحدث أبو كريب عنه وغيره، وعنده أصناف عن قيس بن الربيع وعن شريك، ورواية عن الحسن بن صالح حديث عنه بحدِيث ما رواه غيره. حدَّثنا به محمد بن إشكاب، قال: حدَّثني بكر بن عبد الرحمن قاضي الكوفة، قال: حدَّثنا حسن بن صالح عن عبد الله بن عقيل عن جابر: أن النبي ﷺ نهى عن النوح. وعنده نسخة عن عيسى بن المختار عن أبي ليلى أحاديث حسان سمعتها من الكوفيين عنه ليست إلا عنده. حدث بعضها عنه أبو كريب وأبو بكر بن أبي عطية وغيرهما.

غسان بن محمد المروزي

أخبرني أحمد بن زهير عن سليمان بن أبي شيخ قال: ثم وُلّي المعتصم بعد بكر بن عبد الرحمن غسان بن محمد المروزي.

وأخبرني عبد الله بن أحمد بن حنبل، قال: أملى عَلَيَّ عثمان بن أبي شيبة تسمية قضاة الكوفة قال: وغسان - لا رحمه الله - كان يمتحن الناس وكان غسان من أهل خراسان من أصحاب أحمد بن أبي داود ولا أعلمه حمل عنه العلم.

أخبرني إبراهيم بن أبي عثمان، قال: حدَّثني محمد بن يوسف بن مسلم بن الهيثم مولى عيسى بن موسى، قال: حدَّثني غسان بن محمد المروزي القاضي قال: حدَّثنا النضر بن شميل عن ابن عون عن ابن سيرين عن عبيدة: أنه سئل عن ثلاث مسائل فنسي ابن سيرين واحدة ونسي ابن عون واحدة، ونسيت أنا الأخرى.

وقال القاسم بن أحمد الكاتب أبو الحسن: كان محمد بن عبد الرحمن بن عيسى بن موسى على صلاة الكوفة، وصالح بن يحيى الحرسى على أحداثها، وغسان بن محمد على قضائها.

وكان إبراهيم بن أبي بكر بن عياش يلزم المسجد الجامع في جماعة من نظرائه فيهم ابن أبي معاوية المزين، وهناد، وكان لا يغشى الولاية، ونازع ابناً له يدعى سالمًا رجلاً في السلف

وتفضيلهم، فادعى الرجل على سالم أنه ذكر علياً عليه السلام فقال: كان عادياً قتالاً للنفس الحرام غير مستحق للخلافة، فشهد عليه بذلك رجلان لم يشهدا عند قاض قط، أحدهما يعلم الحمام لأصحاب الحمام، فأمر غسان فجلس سالم في مجلس يُعرَف بالزاوية فلبث أياماً ثم أحضر جماعة من الفقهاء فيهم يحيى بن عبد الحميد الحماني، وقطنة بن العلاء، والوليد بن حماد، وبنو أبي شيبة، وأحضر سالمًا وخضمه وعدل الشاهدين عليه، وقال للفقهاء: ما ترون؟ وحضر جماعة من العباسيين والطلبيين فقال قطبة: اقتله ودمه في عنقي، وقال وليد بن حماد: هذا جزاء مثله لأنه إنما قال ما قال عناداً لرسول الله ﷺ ووقية فيه.

فأقبل عليه يحيى بن عبد الحميد وقال: يا سالم أرأيت هذه المقالة التي حكيت عنك في علي لو ثبتت عندك على رجل قالها في أبي بكر أو عمر أو عثمان ما كنت موجِباً عليه؟ قال هذا القول؟ قال: نعم هذا القول، قال: القتل والإحراق فأقبل على غسان، فقال: أصلح الله القاضي قد أوجب على نفسه شيئاً لا نوجهه عليه؛ وقد جعل الله أبا بكر وعمر وعثمان وعلياً في مكان واحد لهم الفضل جميعاً، فقال يعقوب بن موسى بن عيسى وكان المتولي للكلام من العباسيين: إن الفضل وإن كان لهم جميعاً، فوالله ما نقر أنهم خير من صاحبنا ولكننا نقول إنهم أفضل، فقال محمد بن جعفر بن محمد بن زيد بن علي بن حسين: معاذ الله أن يطلع الله على أنا نقر لك ولا نسلم هذه، بل الفضل والخير مقصوران على بني هاشم وعلى هذا الرجل؛ فوثب غسان وقد اجتمع على باب المسجد عالم من الناس كلهم متشوّف إلى قتله، فقال سالم لغسان: إني مقتول، ثم أقبل على العباسيين فقال: دمي في أعناقكم، فأقبل عليه الوليد بن حماد، فقال: لعنة الله عليك وعلى أبيك بأنكما تجنيان على أنفسكما هذا وأمثاله وبعث غسان إلى صالح بن يحيى الحرسي فوجه خليفته ففرق الجماعة وخرج غسان من المسجد حتى صار إلى الحدائين وحضر آل معن بن زائدة ومحمد بن أسد بن يزيد بن مزيد. وقال مصعب بن حاتم: العجليون للنسع^(١).

فأخبرني محمد بن راشد أنه دس إلى الجالد دراهم كثيرة على أن يبالغ في ضربه وجيء بسير موثوق فيه فضرب سبعة وعشرين سوطاً وأحدث في ثوبه وكملت له ثلاثون وجعل جميع من حضر يصبح بالجالد: أوجع قطع الله يدك أوجع الكافر. ثم أمر به غسان إلى الحبس فقال أبو بلال الأشعري:

يا سالم الجهل لا تجزع لفادحة	أخنت عليك فقد أهملت ما صلحا
من يركب الجهل يركب مركباً وعرأ	إذا أراد به قصد الهدى جمحا
قد كنت في غفلة عما ابتليت به	حتى جحدت رسول الله ما منحا
جحدت حق أمير المؤمنين أبي	سبطي محمد المرضى ما كدحا

(١) النسع: الحبل والمراد الأمر الشديد - المراجع.

وقد جب الإسلام مطرحاً
وقال ما قلت عند الضرب ما سلحاً
وأجل لعلي أجر ما قدجا
أراؤه مذ فضحت الجهل فافتضحاً
بالذل مغتبقاً بالضرب مصطبحاً
من بعدما كان ينزرو بيننا فرحاً

لم يشتهر بعلي في المقالة إلا
لو كان غيرك فيما قد ركبت به
هذي العقوبة في الدنيا معجلة
يا قاضي الحق كم من مدغل ظهرت
تركت سالم لا تظلماً جنوارحه
أدلتته فتركت الكفر منقمعاً

وأخبرني الحسين بن محمد بن مصعب البجلي، قال: حدثنا البكائي قال: حدثنا محمد بن الحسين بن مصعب، قال: كنت عند غسان القاضي فذكر أهل الكوفة فكأنه وضع منهم، فقلت: أصلح الله القاضي لا تفعل، فإن خالي حدثني أنه رأى في دار البطيخ مشايخ عليهم الصدر والعمائم، يعد أحدهم الرمان والسفرجل فيقول: ثلاثون، أربعون، خمسون فقال: يا أبا جعفر حدثك خالك بهذا؟ قال: فلم أسمعه بعد ذلك ذكر أهل الكوفة.

جعفر بن محمد بن عمار البرجمي

أخبرني أحمد بن أبي خيثمة عن سليمان بن أبي شيخ، قال: عزّل المتوكل غسان بن محمد وولي جعفر بن محمد بن عمار البرجمي سنة خمس وثلاثين ومائتين، وقد ولي جعفر بن محمد البرجمي قضاء واسط وولي قضاء القضاة بسر من رأى، وقد قيل في جعفر بن محمد بن عمار أشعار وكان صلباً في القضاء. بلغني أن صاحب البريد أراد أن يحضر معه، فقال له: من أنت؟ قال: بعث بي أجلس معك؛ فقال: أنت متصفح وجوه حرم المسلمين، وختم القمطر وقام، فبلغ ذلك الخليفة فأرسل إليه قولاه قضاء القضاة.

أنشدني إبراهيم بن أبي عامر، قال: أنشدني محمد بن نوفل التميمي لنفسه في جعفر بن محمد بن عمار قصيدة أولها:

وقفت على ربع بكوفان مقفرا أسائله والربع ليس بمخبر
وهي طويلة فيها:

فلا تعجلن إن غير الدهر لمتى فأعجب من هذاك دعوة جعفر
لقد عاش دهرا جعفر بن محمد وما ينتمي إلا للآلم معشر
وقد كان عمار إذا ما نسبته إلى جده الحجام لم يتكبر
وفيها هجاء رديء.

ولعمرو بن أحمد بن يزيد القاضي فيه هجاء كثير منه:

هيبك كما قلت من تميم فمن تميم لذي الفخار
بل أنت من خروج مخوف ليس ينسج ولا تنسار

أباؤك الزط حين تنمي
تحكم بالجور حين تقضي
قم بها هي ما هناءه
قابلك الشهر بالرزايا
وقال أبو السري أحمد بن بديل الياي في:

قالوا عجبت وكيف لا أتعجب
يا من يكائر بالرجال عن القرى
ويقول للأعلاج عندي موضع
ما يفعل العشاق هذا كله
فأبى الأئنة والدعي كلاهما
وإذا ظفرت فذلة أدنيته
وإذا وقفت بنا هناءه تقولها
أنت الدعي مقابل ومدابر
وقال:

أنطمع لا أبالك في تميم
عليك رفاة يا بن الرفاعي
جبلت على محبة كل نذل
وتحمد من ثراه بغير مال
وفي هذي الفعال لنا دليل
وانك قد صحبت الفقير دهرا
وقلدت القضاء بغير فقه
فمن يرجى لمثلك يا دعي

وقال عمرو بن أحمد بن بديل يمدح جعفر بن محمد بعدهما:

مقالة صادق فيما يقول
وجل الناس خيرهم القليل
على الأحكام ليس له عدول
أنار الحق واتضح السبيل
ومات الجور وانقضت الدحول
بما يأتي إذا جهل الجهول
سأشكر جعفرأ وأقول فيه
جبلت على العفاف وكل فضل
ووليئ القضاء فخير وال
وسرت كسيرة العمرين حتى
وأضحى الناس في دعة وخفض
وميز بينهم قاض عليهم

وما يخشى بمعدك قول زور وكيف ونحن في نعم تجول
وأنت ناب حنظلة جميعاً وباعك في العلى الباع الطويل
جزاك الله من قاض جميلاً فكل فعالك الحسن الجميل

وأخبرني عبد الله بن الحسن عن النميري، قال: كان أيوب بن الحسن بن موسى بن جعفر بن سليمان عاملاً على صلاة الكوفة. وأحداؤها للمتوكل، وجعفر بن محمد بن عمار على القضاء، فكان ربما أمروه بالصلاة إذا اعتل، وكان كثير العلل من نقرس كان به، فكان جعفر يصلي بهم ويدعو لأيوب على المنبر بالتأمين له، فقال له محمد بن نوفل التميمي:

فما عجب أن تطلع الشمس بكرة من الغرب إذ تعلو على ظهر منبر
ولولا أناة الله جل ثناؤه لضجت الدنيا بنجري مدمر
إذا جعفر رام الفخار فقل له عليك بن ذي موسى بموساك فافخر
فقد كان عمار إذا ما نسبته إلى جده الحجام لم يتكبر

أحمد بن بديل الشامي

ثم ولي أحمد بن بديل بن قريش بن بديل الشامي وكان صلياً عفيفاً، قد كتب الحديث عن الناس، وكانت له سن عالية، قدم علينا بغداد سنة أربع وخمسين ومائتين فكتبنا عنه، وخرج إلى سر من رأى فولي قضاء الجبل، فلم يزل عليها إلى أن مات. أخبرني جعفر بن حمدون وغير واحد سمعوا عبيد الله بن سليمان بن وهب يقول: كنت مع موسى بن بغا بالجبل فمرنا بضيعة فاستحسنها موسى وقال لي: اشترىها؛ وكانت في يد أحمد بن بديل فوجهت إليه في بيعها فقال: لا سبيل إلى ذلك هي لتييم وهو موسر وهي مغلّة فأرغبته وزدته فأبى فقلت له: إنها للأمير موسى بن بغا، فقال لي: إنها لله رب العالمين هل هو إلا العزل؛ قال: فأخبرت موسى فقال: لا تعرض له. وكان إذا جاء بعد ذلك أكرمه ورفع مجلسه وأراح عليه في أرزاقه. وحدث أحاديث غلط في بعضها كتبت عنه ببغداد في سنة أربع وخمسين ومائتين هذه الأحاديث فيها عن حفص بن غياث عن الأعمش عن ابن أبي الزبير عن جابر أن النبي ﷺ قال: «لتأخذ أمتي مناسكها لعلي لا القاهم بعد عامي هذا» وبلغني أنه حدث به بسر من رأى عن حفص عن ابن جريج وهو الصواب.

وحدثنا أيضاً عن حفص عن عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر أن النبي ﷺ كان يقرأ في ركعتي المغرب بقول: «يَتَأْتِيهَا الْكُفْرُونَ» و«قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ». وهذا لا يعرف ولا تعرف له علة وإنما حدث أبو معاوية الضرير عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر أن النبي ﷺ قرأ في المغرب بالذين كفروا حدث به عن أبي معاوية يحيى بن معين وأبو عمار المرزوي. حدثني جعفر الطيالسي عن يحيى بن معين وأصحابنا عن أبي عمار، وقيل إن أبا معاوية غلط في رفعه فحدثنا ابن بديل أيضاً عن أبي أمامة عن مجالد عن الشعبي عن مسروق عن عائشة حديث خرافة وهذا

خرافة وهذا معروف من حديث أبي عقيل الثقفي عن مجالد ولا يعرف عن أبي أمامة وأحاديث غير هذا. وكان إن شاء الله صدوقاً.

إبراهيم بن إسحاق بن إبراهيم بن أبي العنيس

ثم ولي بعد أحمد بن بديل إبراهيم بن إسحاق بن إبراهيم بن أبي العنيس وكان قبل ذلك يكتب لجعفر بن محمد بن عمار. سمعت مشايخ أهل الكوفة وثقاتهم يذكرون عفته وصلاحه، ثم صرف وولي قضاء مدينة المنصور بمدينة السلام في سنة ثلاث وخمسين ومائتين وحدثها هنا وكتبت عنه، ثم أعيد إلى الكوفة، وقد ذكرته في قضاء مدينة المنصور.

القاسم بن منصور التميمي

ثم ولي القاسم بن منصور التميمي قضاء الكوفة، وكان عفيفاً، ثم صرف وولي قضاء الجانب الشرقي من مدينة السلام في سنة خمس وخمسين ومائتين، ولاء المهدي عند صرفه إسماعيل بن إسحاق عن القضاء، وضربه أخاه حماد بن إسحاق لأشياء ادعت عليه، ثم صرف القاسم بن منصور وتقلد قضاء الري فمات بها، وكان قد سمع من العلم طرفاً ومن الآداب رواية عن أبي مسهر الدمشقي وعن أبي معلم، وقد ذكرته في قضاء مدينة السلام.

ثم ولي بعد القاسم بن منصور إبراهيم بن إسحاق بن أبي العنيس ثانية، فلم يزل قاضياً بها إلى أن مات في سنة خمس أو ست وسبعين ومائتين.

ثم ولي بعده أبو خازم عبد الحميد بن عبد العزيز بن خازم ثم ولي قضاء المدينة الشرقية من مدينة السلام، وأقر على القضاء بالكوفة إلى أن توفي سنة اثنتين وسبعين ومائتين. وكان ينتمي إلى السكون من كندة، وكان صليلاً فقيهاً، وكان قبل ذلك يلي قضاء دمشق والأردن وفلسطين. وكان إذا كان مقيماً ببغداد يستخلف على قضاء الكوفة، فاستخلف جماعة، منهم سعيد بن أحمد بن حنبل، والحسن بن علي بن حرب الرقي، وأحمد بن محمد بن عمار بن أبي مالك الختني، وأبا حسين محمد بن الحسن الوادعي.

ثم ولي بعده أبو عبد الله الحسين بن إسماعيل الضبي المعروف بابن المحاملي من أهل العلم والفقه والحديث والعفة وأقام ببغداد واستخلف على قضاء الكوفة محمد بن أبي خازم رجلاً من أهل البصرة، ثم صرفه واستعمل بعده رجلاً يقال له: عمرو بن ذاذان.



ذكر قضاة أهل الشام - دمشق

أبو الدرداء

حدّثني عبد الله بن عمرو بن أبي سعد، قال: حدّثني داود بن رشيد، قال: حدّثنا الوليد بن مسلم، قال: حدّثنا خالد بن يزيد بن أبي مالك عن أبيه: أن أبا الدرداء كان يقضي على أهل دمشق وأنه لما حضر أبا معاوية عائداً له فقال له: من ترى لهذا الأمر بعدك؟ قال: فضالة بن عبيد.

وأخبرني محمد بن أحمد بن معدان الثقفي، قال:

حدّثنا أبو الحكم، القاسم بن مروان، قال: حدّثنا أبو مسهر عن سعيد بن عبد العزيز قال: كان أبو الدرداء قاضي الجند في زمن عمر وعثمان ومات قبل عثمان، أدرك السب، يعني الواقعة.

حدّثني إسماعيل بن إسحاق، قال: حدّثنا سليمان بن حرب، قال: حدّثنا حماد بن يزيد عن عطاء بن السائب عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، قال: شهدت أبا الدرداء واختصم إليه رجلان في فرس فجاء كل رجل بنسابة له وأنه نتجها، فقال: ما يصلح هؤلاء الناس إلا سلسلة كسلسلة داود، وكان إذا أتاه الخصمان تدلت فأخذت بعين الظالم، قال: وقضاه بينهما.

أخبرنا أحمد بن منصور الرمادي، قال: حدّثنا أسود بن عامر، قال: حدّثنا جرير بن خازم عن يحيى بن سعيد، قال: استعمل أبو الدرداء على القضاء فأصبح قوم يهتونه، فقال: تهتوني بالقضاء وقد جعلت على رأسي مهراً منزلها أبعد من عدن أبين لو يعلم الناس ما في القضاء لأخذوا رغبة عنه وكراهة له.

أخبرني عبد الله بن أحمد بن حنبل قال: حدّثني مصعب بن عبد الله الزبيري قال: حدّثني مالك بن أنس عن يحيى بن سعيد: أن أبا الدرداء كتب إلى سليمان الفارسي: أن هلم إلى الأرض المقدسة فكتب إليه سليمان: إن الأرض لا تقدس أحداً وإنما يقدر الإنسان عمله، وقد بلغني أنك جعلت طبيياً، فإن كنت تبرئ فنعماً لك وإن كنت متطبياً فاحذر أن تقتل إنساناً فتدخل النار. فكان أبو الدرداء إذا قضى بين اثنين ثم أدبرا عنه نظر إليها وقال: متطبب والله أرجعاً إلي أعيدا عليّ قضيتكما.

حدَّثني أبو إبراهيم الزهري قال: حدَّثنا دحيم قال: حدَّثنا سويد بن عبد العزيز عن الأوزاعي، عن سليمان بن حبيب، قال: مات أبو الدرداء قبل عثمان بستين.

فضالة بن عبيد الأنصاري

حدَّثني محمد بن أحمد الثقفى، قال: حدَّثني الهيثم بن مروان عن أبي مسهر، عن سعيد بن عبد العزيز، قال: ثم ولي فضالة بن عبيد القضاء حتى مات في خلافة معاوية، وحضر معاوية جنازته فحمل بجانب السرير ثم صاح بابه يزيد: أعفني، وأعلم أنك لن تحمل مثله بعده. قال أبو مسهر: وهو آخر من مات ممن بايع بيعة الرضوان. وكان معاوية يستخلفه على الشام حين مضى إلى صفين.

حدَّثني عبد الله بن عمرو بن أبي سعد قال: حدَّثنا أبو داود بن رشيد، قال: حدَّثنا الوليد بن مسلم، قال: حدَّثنا خالد بن يزيد بن أبي مالك عن أبيه، قال: لما توفي أبو الدرداء قال معاوية: والله ما حابيتك بها ولكن استرت بك من النار فاستتر منها ما استطعت.

حدَّثني محمد بن إسحاق الصغاني، قال: حدَّثنا هشام بن عمار، قال: حدَّثنا صدقة بن خالد، قال: حدَّثنا بشر بن أنس العذري، قال: حدَّثني عبد الرحيم بن المحساس العذري القاضي، قال: كنت عند فضالة بن عبيد الأنصاري فاتاه رجل بسارق يحمل سرقة، فقال له فضالة: لعلك وجدتها لعلك التقطتها، فقال له الرجل: إن لله وإنا إليه راجعون: إنه ليلقنه قال: إي والله أصلحك الله لو جدتها، فخلا فضالة سبيله.

النعمان بن بشير

أخبرني أحمد بن محمد بن معدان، قال: حدَّثنا الهيثم بن مروان قال: حدَّثنا أبو مظهر قال: حدَّثنا سعيد بن عبد العزيز قال: ثم ولي بعد فضالة النعمان بن بشير، وقال الوليد بن مسلم: فيما أخبرني ابن أبي ليلى سعد عن داود بن رشيد عنه، قال: ولي بعد فضالة أبو إدريس النعمان بن بشير يكنى أبا عبد الله، كذا أخبرني محمد بن هارون القلاس.

بلال بن أبي الدرداء

أخبرني محمد بن أحمد بن معدان قال: حدَّثنا الهيثم بن مروان قال: حدَّثنا أبو مسهر عن سعيد بن عبد العزيز قال: ثم ولي بعد النعمان بن بشير بلال بن أبي الدرداء، وكان خليفة لعبد الملك على دمشق، يصلي بهم ويقضي بينهم.

حدَّثنا محمد بن عبد الله بن المبارك المخرمي، قال: حدَّثنا محمد بن مصعب، قال: حدَّثنا أبو بكر بن أبي مريم عن خالد بن محمد عن مالك بن أبي الدرداء عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: «حبك الشيء يعمي ويصم».

أبو إدريس الخولاني عابد الله بن عبد الله

حدثني محمد بن أحمد بن معدان الثقفي، قال: حدثنا الهيثم بن مروان، قال: حدثنا أبو مسهر عن سعيد بن عبد العزيز، قال: ثم ولي عبد الملك بن مروان بعده أبا إدريس الخولاني، فلم يزل حتى عزل.

قال أبو مسهر: حدثنا سعد، قال: قال أبو إدريس: ما عزلوني حتى أردت.

فحدثني الفضيل بن الحسن البصري، قال: حدثنا أبو مسهر، قال: سمعت سعيد بن عبد العزيز يقول: ولد أبو إدريس الخولاني عام حنين.

زرعة بن أيوب المعري

أخبرني محمد بن أحمد بن معدان، قال: حدثنا الهيثم بن مروان، قال: حدثنا أبو مسهر عن سعيد بن عبد العزيز، قال: ثم ولي في خلافة الوليد زرعة بن أيوب المعري. وذكر أنه كان لا يأخذ على القضاء رزقاً، وكان عطاؤه مائتي دينار. وكذا قال الوليد بن مسلم فيما أخبرني ابن أبي سعد عن داود بن رشيد عنه.

عبد الله بن أبي عامر اليحصبي

أخبرني محمد بن أحمد بن معدان الثقفي، قال: حدثنا الهيثم بن مروان، قال: حدثنا أبو مسهر عن سعيد بن عبد العزيز قال: ثم ولي بعد زرعة بن أيوب عبد الله بن عامر اليحصبي، وعبد الله بن عامر مقرئ أهل الشام، أخذت عنه القراءة والعدد، ويقال: إن قراءته قراءة عثمان بن عفان، كذا أخبرني أحمد بن يوسف بن خالد التغلبي قال: حدثنا عبد الله بن أحمد بن ذكوان الدمشقي، قال: حدثنا أيوب بن هيثم القاريء عن يحيى بن الحرث الرمادي: أنه أخذ القراءة عن عبد الله بن عامر اليحصبي وأسندها إلى عثمان بن عفان وذكر القرآن سورة سورة إلى آخر القرآن. وإلى عبد الله بن عامر ينسب عدد أهل الشام أيضاً.

عبد الرحمن بن قيس العقيلي

أخبرني محمد بن أحمد بن معدان، قال: حدثنا الهيثم بن مروان، قال: حدثنا أبو مسهر عن سعيد بن عبد العزيز، قال: ثم ولي عبد الرحمن بن قيس العقيلي بعد ابن عامر، فلا يعرف له حديثاً.

عبد الرحمن بن الحسحاس العذري

أخبرني محمد بن أحمد بن معدان، قال: حدثنا الهيثم بن مروان، قال: حدثنا أبو مسهر

عن سعيد بن عبد العزيز، قال: ولي عبد الرحمن بن الحساس العذري بعد عبد الرحمن بن قيس.

وأخبرني عبد الله بن عمر بن أبي سعد عن داود بن رشيد عن الوليد بن مسلم؛ قال: وولي عبد الرحمن بن الحساس العذري قضاء دمشق لعمر بن عبد العزيز، وقال سعيد بن عبد العزيز: ولي خلافة سليمان بن عمر بن عبد العزيز ثم عزله عمر عن القضاء، وولاه دمشق بعد عبد الله بن عبد الرحمن بن الحكم الثقفي.

صالح بن عبد الله العبسي

أخبرني محمد بن أحمد بن معدان الثقفي، قال: حدّثنا الهيثم بن مروان، قال: حدّثنا أبو مسهر عن سعيد بن عامر بن عبد العزيز، قال: ثم ولي في خلافة يزيد بن عبد الملك صالح بن عبد الله العبسي. وصالح من أهل دارنا ولا يعرف له إسناداً.

نمير بن أوس الأشعري

أخبرني محمد بن أحمد بن معدان، قال: حدّثنا الهيثم بن مروان، قال: حدّثنا أبو مسهر عن سعيد بن عبد العزيز، قال: ثم ولي بعد صالح بن عبد الله، نمير بن أوس الأشعري في خلافة هشام. وكذا أخبرني بن أبي سعد عن داود بن رشيد عن الوليد بن مسلم، قال: ثم نمير بن أوس في خلافة هشام.

قال سعيد بن عبد العزيز: فلم يزل قاضياً حتى ذهب بصره.

حدّثني جعفر بن مكرم وأبو قلابة - واللفظ لجعفر بن مكرم - قال: حدّثنا وهب بن جرير، قال: حدّثنا أبي، قال: سمعت عبد الله بن قداد يحدث عن النميري بن أوس عن مالك بن مسروح عن عامر بن أبي عامر الأشعري عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: «نعم الحي الأزدي والأشعريون لا يفرون من القتال ولا يتكلمون، هم مني وأنا منهم» فقال له معاوية: إنما قال رسول الله ﷺ: «هم مني وإلي» فقال: ليس هكذا حدّثني أبي؟ قال: أنت أعلم بحديث أبيك.

أخبرني محمد بن عبد الله الأزدي، قال: حدّثنا ثور بن خليد، قال: حدّثنا عمر بن عبد العزيز عن الأوزاعي، قال: ورثت امرأة من مملوك ثمناً فتصدّقت بذلك الثمن على زوجها قبل أن تقاسم ورثة زوجها الأول، فجعل زوجها الآخر حظه منه من بعده حراً، فكتب بذلك نمير بن أوس إلى هشام، فكتب إليه يأمره أن يقومه ثم يجعله من مال زوجها، ويضمن لشركائهم حظهم فيه. قال: وحدّثنا محمود، قال: حدّثنا عمر عن الأوزاعي، قال: وكتب نمير أيضاً إلى هشام في رجل جعل لطائفة من رقيق كانوا بينه وبين ورثة أبيه العتق من بعده قبل أن تقاسمه. فكتب إليه بمثل كتابه الأول.

أخبرني محمد بن إسحاق الصغاني، قال: وحدثنا أبو مسهر، قال: حدثنا سعيد بن عبد العزيز أن نمير بن أوس القاضي كان يقبل شهادة جناح مولى الوليد يقول: لا نتهمه.

حدثنا الصغاني، قال: حدثنا عمر بن سعيد، قال: حدثنا سعيد بن عبد العزيز أن نمير بن أوس قضى في وصية رجل من أهل دمشق - يقال له: قائد مولى أم عمر بنت مروان - أوصى أن مماليكه أمهات أولاد، فأعتق مماليكه وجعل لهم أمهات أولادهم ووافقهم مكحول على ذلك.

حدثني أحمد بن خالد بن عمرو الحمصي، قال: حدثني أبي، قال: حدثنا أسود بن عبد العزيز، قال: حدثنا عمار بن عمار: أن مكحولاً ونميراً كانا لا يجيزان شهادة الرجل إذا أشهده الرجل على وصية لا يقرأها عليه وتكون الوصية مختومة.

حدثني علي بن عبد الله القيسي، قال: حدثنا معاوية بن صليح، قال: حدثنا أبو مسهر قال: حدثنا المنذر بن نافع، قال: كنت أقوم على رأس هشام فكتب إليه نمير بن أوس يستعفيه عن القضاء ويذكر ضعف بدنه، فقال: دلوا أمير المؤمنين على قاض. فقالوا: يحيى بن يحيى فقال: ذلك أرفع من القضاء ذلك صاحب متين. قالوا: يزيد بن يزيد بن جابر، قال: ذلك رجل شغله أمير المؤمنين مع أبيه. قالوا: يزيد بن أبي مالك، قال: اكتب له عهده قال: فخرجت فلقيته في الطريق فأعلمته بذلك فسر به.

حدثنا عباس بن عبد الله الباكثاني، قال: حدثنا زيد بن يحيى، قال: حدثنا ابن زيد قال: سمعت نمير بن أوس يقول: قال أبو موسى لقومه: يا معشر الأشعريين إياكم والدور والمزارع فإنها أوشك لا تلائمكم وعليكم بالخيول والرماح الطوال والمعز في السفر فإنما تزول معكم حيثما زلتم.

يزيد بن أبي مالك الهمداني

أخبرني محمد بن أحمد بن معدان، قال: حدثنا الهيثم بن مروان قال: حدثنا أبو مسهر عن سعيد بن عبد العزيز، قال: ثم ولي يزيد بن أبي مالك مكان نمير بن أوس، وهكذا أخبرني بن أبي سعد عن داود بن رشيد عن الوليد بن مسلم، قال: ثم ولي يزيد بن أبي مالك صاحب فقه أهل دمشق، وعنه أخذوا ترتيب الديات والشجاج. وله رواية كثيرة.

الحارث بن محمد الأشعري

أخبرني محمد بن أحمد بن معدان، قال: حدثنا الهيثم بن مروان، قال: حدثنا أبو مسهر عن سعيد بن عبد العزيز، قال: لما استخلف الوليد بن يزيد عزّل يزيد بن أبي مالك وولّى الحارث بن محمد الأشعري، فلم يزل حتى مات في أيام يزيد بن الوليد، هكذا أخبرني بن أبي سعد عن داود بن رشيد عن الوليد بن مسلم، قال: ثم الحارث بن محمد الأشعري بعد يزيد بن أبي مالك.

أخبرني علي بن عبد الله القيسي، قال: حدثنا علي بن سهل الرملي، قال: حدثنا ضمرة

قال: حدّثنا الحكم بن سليمان بن أبي غيلان الخيشمي، قال: كتب عمر بن عبد العزيز: أكثر الله فينا من ضرب الحارث بن محمد الأشعري.

عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي أبو عمرو

أخبرني محمد بن أحمد بن معدان عن الهيثم بن مروان عن أبي مسهر عن سعيد بن عبد العزيز: أن يزيد بن الوليد وليّ عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي بعد موت الحارث بن محمد، فجلس مجلساً ثم استعفى فأعفي.

زياد بن أبي ليلى الغساني

أخبرني محمد بن أحمد بن معدان، قال: حدّثنا الهيثم بن مروان، قال: حدّثنا أبو مسهر عن سعيد، قال: وولي زياد بن أبي ليلى الغساني، فلم يزل حتى قتل بالغوطة في أيام زامل وأقام الجند أيام مروان بن محمد وليس له قاض، فأقضى زامل بن عمرو، يقضي بين الناس ثم عزله.

محمد بن ليبيد الأسلمي

أخبرني محمد بن أحمد بن معدان عن الهيثم بن مروان عن أبي مسهر عن سعيد: ثم ولي محمد بن ليبيد الأسلمي فلم يزل حتى هرب مروان بن محمد.

حدّثني علي بن عبد الله، قال: حدّثنا محمد بن العباس الطائي، قال: حدّثنا أبو حفص عمرو بن أبي مسلمة قال: حدّثنا محمد بن ليبيد، قال: حدّثنا هشام بن الغار، قال: حدّثنا حيان أبو النضر، قال: دخلت مع وائلة بن الأسقع على يزيد بن الأسود، فقال وائلة: سمعت النبي ﷺ يقول: «يقول الله تعالى أنا عند ظن عبدي بي».



خلافة بني هاشم

كلثوم بن عبد الله الحكمي

أخبرني محمد بن أحمد بن معدان الثقيفي، قال: حدّثنا الهيثم بن مروان أبو الحكم الدمشقي، قال: حدّثنا أبو مسهر عن سعيد بن عبد العزيز، قال: ثم أفضي الأمر إلى بني هشام فولوا قضاء الجند كلثوم بن عبد الله الحكمي ثم عَزَلَ وُؤَلِيَّ محمد بن الأسلمي فهلك.

سالم بن عبد الله المحاربي

أخبرني محمد بن أحمد بن معدان، قال: حدّثنا الهيثم بن مروان، قال: حدّثنا أبو مسهر عن سعيد: ثم ولي سالم بن عبد الله المحاربي في خلافة أبي العباس. أخبرني علي بن عبد الله القيسي، قال: حدّثني محمد بن عبد الرحمن بن الأشعث، قال: حدّثنا أبو مسهر، قال: حدّثنا خالد بن يزيد عن سالم بن عبد الله المحاربي عن سليمان بن حبيب عن أبي أمامة عن النبي ﷺ: «ما من عبد مسلم يصرع صرعة من مرض إلا بعث منها طاهراً».

المساور الخراساني

أخبرني محمد بن أحمد بن معدان، قال: حدّثنا أبو مسهر عن سعيد، قال: ثم ولي القضاء في خلافة أبي جعفر رجل من أهل خراسان ولاء بن الأشعث ولم يسمه؛ فأخبرني ابن أبي الأسعد عن داود بن رشيد عن الوليد بن مسلم قال: ثم المساور الخراساني لأبي جعفر.

ثمامة بن يزيد الأزدي

أخبرني محمد بن أحمد بن معدان، قال: حدّثنا الهيثم بن مروان قال: حدّثنا أبو مسهر عن سعيد قال: ثم ولي صليح بن علي ثمامة بن يزيد الأزدي، ثم عزله. وهكذا أخبرني عبد الله بن أبي سعد عن داود بن رشيد عن الوليد بن مسلم قال: ثم ثمامة بن يزيد الأزدي.

النضر بن شفي

حدّثني طلحة بن عبد الله التيمي، قال: حدّثني أبو عبد الرحمن العلابي، قال: حدّثني

أبو حذيفة عبد الله بن مروان الفزاري عن وليد بن مسلم، قال: كان المقانع رفع من القضاة أربعة في زمن أبي جعفر: محمد بن عمران بالمدينة، وابن أبي ليلى بالكوفة، وسوار بن عبد الله بالبصرة، والنضر بن شفي بجمص. فسألنا عن نضر بن شفي فقال: يمانى.

أخبرنا محمد بن عمرو بن حيان الحمصي، قال: حدثنا بقية بن الوليد، قال: حدثني الفرج يعني ابن فضالة عن النضر بن شفي عن عمران بن سليم عن عمر بن الخطاب، قال: من استعمل فاجراً وهو يعلم أنه فاجر فهو فاجر مثله.

ابن قنبل بن كثير

حدثني أبو العباس أحمد بن علي الأبار، قال: حدثنا محمد بن مقابل الكوفي عن إبراهيم بن أيوب، قال: ولي على حمص قاض وكان طويل اللحية، وكانت كنيته أبو المعشق ونقش خاتمه: ثبت الحب ودام، وعلى الله التمام.

حدثني محمد بن محمد، قال: حدثنا محمد بن علي الأهوازي، قال: حدثنا أبو حصين الرازي عن محمد بن سعيد عن مروان الظافر، قال: دخل هارون الرشيد إلى حمص فدعا قاضيها فقال: ما اسمك؟ قال: غزيل، قال: ما كنيته؟ قال: أبو المعشق قال: ما كتبت على خاتمك؟ قال: «ثبت الحب ودام، وعلى الله التمام» قال: فعزله هارون وقال: لا ألوم أهل حمص أن يخرجوا علي إذا كان قاضيهم مثلك.

سليمان بن حبيب المحاربي

وأبي حبيب الحارث بن مجهر

حدثنا الصغاني، قال: حدثنا الحسن بن الربيع، قال: حدثنا مخلد بن الحسين عن الأوزاعي عن سليمان بن حبيب المحاربي، وكان قاضياً لعمر بن عبد العزيز، قال: كتب أبو عمران: أخوك لا يتبين ما صنع في ماله فإنما هو ماله، يصنع به ما شاء.

حدثنا محمد بن حسان الأزرق، قال: حدثنا الوليد بن مسلم، قال: حدثنا كلثوم بن زياد عن سليمان بن حبيب المحاربي، قال: أمرني عمر بن عبد العزيز في موارث المجوس أن أورثهم من قبل الحلال، وأسقط له الحرام.

حدثني محمد بن إسحاق الصغاني، قال: حدثنا عبد الله بن يوسف البستي، قال: حدثنا كلثوم بن زياد، قال: أدركت أبا ثابت سليمان بن حبيب المحاربي وكان قاضي أمة محمد ثلاثين سنة يقضي باليمين مع الشاهد، وقال: حدثنا داود بن رشيد، قال: حدثنا الوليد عن كلثوم بن زياد أنه سمع سليمان بن حبيب يقضي: أنه إذا دخل بها فلها أن تأخذه بالآجل.

حدثني الصغاني قال: حدثنا أبو اليمان، قال: حدثنا صفوان، قال: كتب عبد الملك بن

مروان إلى سليمان بن حبيب قاضي حمص ليلة، كيف عقوبة اللوطي؟ فكتب إليه: أن عليه أن يُرمى بالحجارة كما رجم قوم لوط. إن الله عز وجل قال: ﴿وَأَمْطَرْنَا عَلَيْهِمْ حِجَابًا مِّن سِجِّيلٍ﴾ فقبل عبد الملك ذلك منه وحسنه من رأيه. وأبو حبيب هو الحرث بن مجمر.

الصغاني، قال: حدّثنا أبو اليمان قال: حدّثنا صفوان عن أبي حبيب الحرث بن مجمر القاضي أن عمر بن الخطاب، قال: لا يزداد السارق في القطع على قطع يده ورجله من خلاف، وإن سرق بعد ذلك استودع السجن، وقال: إنّي لأستحي من الله ألا أدع له يداً يستنجي بها ويتوضأ بها للصلاة.

حدّثني أحمد بن الحسين، قال: حدّثنا أحمد بن عبد الرحمن بن بكار، قال: حدّثنا الوليد بن مسلم، قال: سألت كلثوم بن زياد عن اشترى دابة فغزا عليها أرض الحرب فوجد بها عيباً يرد من مثله في القضاء، فحدّثني عن سليمان بن حبيب أنه كان يقضي فيمن اشترى دابة فسافر عليها فوجد بها عيباً يرد من مثله؛ إن رآه في أرض السلم لم يزل عنها فإن ركبها بعد رؤية العيب فقد وجبت عليه، وإن رأى العيب في أرض الحرب أتى بها إمام الجيش أو قاضيهم. فأوقفه على عيها فيكتبه القاضي واليوم الذي أتاه بها والم منزل وأذن له في ركوبها، وجعلها من نابعها وجعل عليه كراء مثلها إلى أن يخرج من أرض الحرب، أو قال: إلى أن يقدم بها على صاحبها.

قال: وحدّثنا الوليد قال: وحدّثنا أبو عمرو عن ابن شهاب الزهري وسليمان بن حبيب: أنهما أفتيا في رجل وجد ركزة طرف منارة ذهب مكحلة بالجواهر حفر عنها رجل في خربة باللاذقية من ساحل حمص، فبينما هو يحفر عما قد بدا منها عما لم يكن الأول أبدي منها، ثم جاءهما ثالث، فقال: أشركاني وإلا دلت عليكما، فقالا: اجلس فاحفر فحفروا جميعاً، حتى إذا أبدوا عما لقي منها جاء رابع فخوفهم فأشركوه، فأمر الزهري وسليمان بن حبيب أن يرفع خمسها جميعاً، ثم ينقل الأول منها عما كان بدا له قبل أن يأتي الثاني، ثم جعل الأول والثاني شريكين فيما حفرا عنه وأبديا منها قبل أن يأتيهما الثالث، ثم جعل الأول والثاني والثالث شركاء فيما أبدوا منها بما بقي، ولم يجعلوا للرابع شيئاً.

حدّثني الكراني قال: حدّثنا أبو حاتم قال: حدّثنا الأصمعي، قال: حدّثني الجوسق المدني، قال: قال رجل لهشام بن عبد الملك:

أبو كل مالي بعد عشرين حجة وبعد قرون قد مضت وقرون
وبعد قضاء من أبيك من احتوى وأحرز ما لا بعد عشر سنين

فقال هشام لسليمان بن حبيب وكان قاضيه: ما يقول؟ قال: رفع إليّ قضية إن يكن صدق فيها فالقضاء عليك - قال: أرح عليه حقه، أي أردده عليه.

حدّثني أحمد بن خالد بن عمرو الكلاعي، قال: حدّثني أبي، قال: حدّثنا بقیة عن صفوان بن عمرو عن أبي حبيب القاضي: أن رجلاً طلق امرأته عدد الحصا فقال له أبو حبيب: ياخذ ثلاثاً وسائرهنّ في كذا وكذا من الأبعد.

حدَّثني مربع قال: حدَّثنا عبد الله بن مزيد الدمشقي، قال: حدَّثنا صدقة بن عبد الله قال: حدَّثنا عبد الله بن علي القرشي، قال: حدَّثني سليمان بن حبيب المحاربي، قال: حدَّثني أسود بن أثرم المحاربي، قال: قلت: يا رسول الله أوصني، قال: «تملك يدك» قلت: فما أملك إذا لم أملك يدي؟ قال: «تملك لسانك» قال: فماذا أملك إذا لم أملك لساني؟ قال: «لا تبسط يدك إلا في خير ولا يقل لسانك إلا معروفاً».

يزيد بن خليفة اليحصبي

حدَّثني عبد الواحد بن عبد الله، قال: أخبرنا أحمد بن عبد الوهاب، قال: حدَّثنا أبي قال: حدَّثنا ابن عياش عن بشر بن عبد الله عن المشيخة: أن رجلاً أكلا لحم إنسان عام القسطنطينية، وعنده جث إنسان، فأتى به مسلمة بن عبد الملك فبعث به إلى القاضي يزيد بن خليفة اليحصبي، فقال: أمة جاعت فأكل بعضها بعضاً لا عقوبة عليه.

وذكر أبو داود السجستاني عن محمد بن داود بن صبيح عن عبد الله بن عبد الجبار، عن الحكم بن الوليد الوحاظي: أن الحارث بن محمد كان قاضي حمص، ثم فقده عبد الأعلى بن عدي، ثم عدّ قوماً، ثم عبد الرحمن بن أبي عوف الحراني، ثم يحيى بن جابر الطائي، وقال ابن عوف: كان الحارث بن عبيدة من فقهاء الجند قاضي حمص.

أخبرني علي بن عبد الله، قال: حدَّثني أبو هاشم الأنطاكي، قال: حدَّثنا يحيى بن صالح قال: سمعت عمر بن حبيش، قال: هو عمر بن أبي علي الرجبي ولي قضاء حمص يقول: سمعنا من مبشر بن عبد الله: ثم إنه أتى بكر بن أبي مريم فقرأ علينا ما كان من حديثه، وما حدَّثنا به مبشر. فقلنا له: إن هذا من حديث مبشر فبكي ثم قال: ما كنت أظن أنني أبقى حتى يستجيز أحد مثل هذا.



فلسطين

عبد الله بن موهب

حدثني عمر بن محمد بن عبد الحكم، قال: حدثني أيوب بن محمد الوراق، قال: حدثنا سمرة عن رجاء بن أبي سلمة، قال: كانت لي حاجة إلى رجاء بن حيوة فلقيته فقال: ولي الأمير عبد الله بن موهب القضاء، ولو خيرت بين أن أحمل إلى حفرتي وبين ما ولي ابن موهب لاخترت أن أحمل إلى حفرتي فقلت: إن الناس يتحدثون أنك أشرت به، قال: صدقوا نظرت للعامة ولم أنظر له.

أخبرني محمد بن عبد الله الأزدي، قال: حدثنا محمود بن خالد، قال: حدثنا محمد بن عبد الواحد، قال: سمعت الأوزاعي يحدث: أن ابن موهب اختصم إليه رجلان رجل داغر ورجل لا يعلم منه إلا خيراً، فادعى عليه فقضى ابن موهب أن يحلف بالله ما ادعى عليه إلا حقاً، ثم أحلف الآخر.

أخبرني جعفر بن محمد قال: حدثنا أبو الأصبع محمد بن سماعة، قال: حدثنا ضمرة عن رجاء بن أبي شمر عن يزيد بن عبد الله بن موهب، قال: من أحب المال والشرف، وخاف الرؤساء لم يعدل. قال رجاء: وكانوا إذا خوفوا يزيد بن عبد الله بن موهب قال: قول ليس في ديننا، يعني قرية كانت لهم، خير وريث أرجع إليه.

وزعم الموصلية أن عبادة كان على قضاء الأردن فاخصم إليه رجلان فأهدى له أحدهما قلة غسل فقبلها منه، فلما تقدم إليه ثانية قضى عليه فلما ولي قال: يا فلان ذهب القلة.

قال ابن عوف: كان محمد بن حمير قاضياً على العجم بحمص، وقاضي أرمينية أثبت منه أبو حيوة.

وقال سليمان بن عبد الحميد البهراني: سمعت قيس بن عيسى يقول: ولي الوليد بن عبد الملك جد ابن عمرو بن قيس: حمص.

حواس بن صالح

حدثني عبد الواحد بن عبد الله، قال: حدثنا أحمد بن عبد الوهاب، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا عثمان بن عبد الرحمن، قال: حدثنا حواس بن صالح قاضي تدمر، قال: سألت نافعاً عن الرجل ينظر إلى فرج امرأته، قال: نعم إن شاء وتجعله.

أفريقية

ابن أنعم

أخبرني إبراهيم بن أبي عمر، قال: حدّثني سليمان بن منصور الخزاعي، قال: حدّثنا سليمان بن زياد الثقفي قال: قدم ابن أنعم الإفريقي قاضي إفريقية على أبي جعفر فقال له: استرحت يا ابن أنعم من وقوفك على باب هشام، وذوي هشام؟ فقال: يا أمير المؤمنين ما رأيت شيئاً أنكره على باب هشام وذوي هشام، وقد رأيت في مسيري هذا إليك. فقال له أبو جعفر: إنا لا نجد من نوليه ممن نرضى. فقال: يا أمير المؤمنين، إنما الملك بمنزلة السوق يجلب إليه ما يتفق عنده. فقال: صدقت.

الوليد بن سلمة قاضي الأردن

ضعيف الحديث جداً. حدّثنا عنه محمد بن إسحاق الصغاني، قال: حدّثنا الوليد بن سلمة، قال: حدّثني ابن أبي ذئب عن سعيد بن أبي سعيد المنقري عن أبيه عن أبي سعيد الخدري: أن النبي ﷺ قال: مباركة بالمشط يذهب بالوباء. وهذا باطل.

وحدّثنا الصغاني أيضاً قال: حدّثنا الوليد بن سلمة أبو العباس، قال: حدّثني سعيد بن عثمان الحدائي عن حكيم بن رافع قال: قال رسول الله ﷺ: كنز الله الأعظم الزيت. وهذا باطل^(١).

وحدّثنا عنه عباس الدوري قال: حدّثنا الوليد بن سلمة، قال: حدّثنا ابن صهبان عن نافع عن ابن عمر، أن النبي ﷺ قال: سرعة المشي تذهب بهاء الوجه. وهذا باطل. والوليد بن سلمة ضعيف مهين مثل أبي البختری.

الأندلس

حدثت عن خالد المدائني عن الليث بن سعد قال: ولي معاوية بن صالح قضاء الأندلس، فكره ذلك وقعد في بيته، فدخل عليه عبد الله بن أبي جعفر وعمرو بن الحارث فأمره أن يقبل ذلك، ويلي القضاء فإنه إن فعل ذلك وقضى بينهم بعدل لم يدرك أحد من الغزاة في البحر ولا مرابطي سواحله فضله.

فولي بعد فيهم: عمر بن شراحيل، ومحمد بن حازم المعافري؛ قضاة على الأندلس.

(١) أي هذا حديث باطل لا أصل له - المراجع.

حران

ابن أبي عميرة

أخبرني حماد بن إسحاق الموصلي قال: قرأت على أبي أن مسلم بن مسلم حدثه: أنه كان يحران فتي يقال له: شراحيل وكان يغشى ابن أبي عميرة قاضي حران ويتحدث إليه وكان الفأ لكاتبه فقال شراحيل للكاتب عشية خميس: لو مضينا إلى كونية فسمعنا فيها بقية يومنا وليتنا، ثم صرنا إلى منازلنا فلا يعلم القاضي ولا يفتقدنا إلى بعد الجمعة، فخرجنا وكانت على ميلين من حران، فدخلنا وشربنا وسمعنا وتفقدنا القاضي في المغرب والعشاء والصبح، فلما لم يرهما بعث إلى كاتبه فلم يأته واعتل عليه لما كان به، فبعث إليه: لا بد من أن تجيء لأمر من حضر؛ فتحسى من الزيت وضمم صدغيه، وخرج حتى دخل عليه، فقال له القاضي: كأي بك وشراحيل قد صليتما العصر معي، فقلتما نمضي إلى كونية نسمع من غنائها، ولا يفتقدنا القاضي إلى بعد الجمعة فجعل يدفع ذلك، فقال القاضي: فإني أقسم عليك إلا صدقتني، فقال: قد كان والله ذلك قال: فهل مر بكما صوت تشهانه قال: نعم، قال: أفكررتماه إلى الصبح؟ قال: لا، قال: أما إنكما لو فعلتما لما طرتما إلا في الهواء ولا مشيتما إلا على الماء، أو قال: لطرتما في الهواء أو مشيتما على الماء.

أخبرنا محمد بن علي بن خلف العطار، قال: حدثنا الحسين بن داود بن أبي الكرام الجعفري، قال: قال خريم بن أبي عميرة قاضي الجزيرة: قدمت المدينة فلقيت عدة من قريش فرأيت عبد الله بن الحسن يذهب بنفسه، وكلمت زيد بن علي بن الحسين فقلت حين كلمته: هذا رجل العرب والعجم والعجن والإنس.

سليمان بن علاقة

أخبرني عبد الله بن أحمد بن موسى في كتابه، قال: حدثني عبد الوهاب بن عبد الصمد قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا أبو قبيصة سفيان - كاتب إياس بن معاوية - قال: شهدت سليمان بن علاقة يقضي في الرقيق فعرف غلامه ويشهد له الشهود أنه سرق، فقبضه الذي شهد له، فيقول الذي كان الغلام في يده: أنا اشتريته منه، فإنه إن هو ذهب لم أقدر على أن أخاصم صاحبي، ولم تشهد لي بيتي إلا على رؤيته، فيقول: اقترضه منه اشتريته منه! أو استأجره أو استعره! . فإن أبي العارف

أن يبيعه دفعه إليه . وكان ابن علانة إذا شهد الشهود بمصر، والغلام بمصر آخر، يقول للذي معه الغلام: ادفعه إليه واستوثق منه حتى يحدده إلى شهوده فإن قال الآخر: نفقة غلامي عليه، فيقول: اشترط عليه نفقته وعليه إن لم يكن له .

أخبرني عبد الله بن أحمد قال: حدّثنا عبد الوارث، قال: حدّثنا أبي، قال: حدّثنا أبو قبيصة عن سليمان بن علانة: أنه كان يبعث إلى ابن قبيصة بالغلام فيقول: قومه على خبره ولا تقومه على منظره . أي إنه خياطاً أو صباغاً أو كذا وكذا .

أخبرني عبد الله بن أحمد، قال: حدّثني عبد الوارث، قال: حدّثني أبي عن أبي قبيصة قال: كان سليمان يقول: الصداق العاجل والآجل إذا دخل بها فزعمت أنه لم يدفع إليها شيئاً من العاجل إذا قامت البينة على الأصل، فعليه أن يأتي بالبراءة أنه برىء منه . وكان يقول: الآجل حال إذا شاءت أخذته به .

قال: وكان ابن علانة يستحلف على الإباق بالله ما أبق عبدك ولا تعلمه أبق عند غيرك . وكان إذا اختصم إليه في ذلك، يقول: ولست لصاحبك وليس بالذي يفصل بينهما، ولكن يرددهما حتى يصطلحا .

وكان ابن علانة يقول - في الرجل يموت وعليه دين إذا قام المطالب البينة بالأصل - فعلى الآخرين أن يأتوا بالبراءة، وكان ابن علانة يقول في الرجل يموت وعليه الدين إلى أجل: قد حل دينه، فيقول الورثة: نحن نضمن لك إلى الأجل . فيقول: لا أدري ما يحدث . قال: وكان ابن علانة يقول: مال إنسان في يديه لا يتزع إلا بيينة، ولا يسأل: من أين هو لك؟ . لكن يسأل المدعي البينة على ما ادعى .

قال: وكان ابن علانة يقول في الرجل يبيع البيع ويقول للمشتري لا يتعدى الأمر بيمينه: إن شهدته الشهود فله أن يبيع إلا أن يتبين له أنه ما رأوه يحسن معه ما يعطي الوفاء . قال: وكان ابن علانة يقول في الرجل يشتري السلعة فيظهر بها داء فيعرضها: إن هو عرضها عن غير رضا فليس بالذي توجيها عليه، ويمينه بالله ما عرضها على البيع عن رضا .

قال: وشهد رجل عند ابن علانة، فقال: هات من يزكك، قال: هذا يعرفني - الرجل قاعد عنده، فقال له: ما تقول فسكت، فقال للرجل: أئدك الله ما تعلم مني؟ قال: أما إن نشدني بالله فإنك جار المسجد ولم أرك تصلي فيه، فأبطل شهادته .

أخبرني عبد الله بن أحمد عن عبد الوارث قال: حدّثني أبي، قال: حدّثنا أبو قبيصة، قال: شهد رجل عند ابن علانة من وجوه أهل الشام، فقال المشهود عليه: إنه لا تجوز شهادته علي، إنه لم يحج قط، قال له: أما حججت؟ قال لكتابه: اكتب هذا فلان بن فلان موسر في المال، ثابت في الدار ابن ستين سنة لم يحج بيت الله عز وجل قط، وأبطل شهادته .

الموصل

حدّثني أحمد بن منصور الرمادي، قال: حدّثنا أبو المنذر إسماعيل بن عمر، قال: حدّثنا يونس بن أبي إسحاق، قال: حدّثنا أبو السفر عن عقيل بن عبد الرحمن الخولاني - قاضي الموصل - قال: حدّثني عمتي وكانت تحت عقيل بن أبي طالب، قالت: دخلت على علي بن أبي طالب وهو جالس على بردعة حمار مبتلة.

علي بن مسهر

حدّثني إبراهيم بن علي العدوي قال: حدّثنا عبد الغفار بن عبد الله بن الزبير، قال: حدّثنا علي بن مسهر، قال: قال لي المهدي حين ولاني: ما تقول في شهادة الزور؟ قال: قلت يا أمير المؤمنين فيها أقاويل، قول شريح: يؤتى به حيّه فيقال لهم: إن هذا قد شهد بالزور فاعرفوه، وقول عمر بن الخطاب: فإنه كان يضرب أربعين، ويحلق رأسه ويسود وجهه ويطاف به ويطل حبسه. فقال: خذ بقول عمر، أما علمت أن الله وضع الحق على لسان عمر.

أخبرني أحمد بن أبي خيثمة، قال: سمعت مصعباً يقول: وعلي بن مسهر بن عمير بن عاصم بن حصن بن عبد الله بن مرة بن ربيعة بن حارثة بن تيم بن الحارث بن مالك بن عبد بن خزيمه بن لوي بن غالب، كان على قضاء الموصل راوية عن هشام بن عروة. علي بن الفضيل الذي حدث معه. وأبو حبوة أيضاً ولي قضاء الثغور الجزرية. عمر بن صدقة قاضي أنطاكية.

حدّثني عبد الله بن الحسن الحراني قال: حدّثنا إسماعيل بن رجاء الضبي، قال: حدّثنا معقل بن عبيد الله عن عدي بن عدي، قال: قال شريح بن عبد الله قاضي الجزيرة: كتف في قرية لنا من نصيين فكنا نجمع في قريتنا.



ذكر قضاة مصر منذ افتتحت

أخبرني محمد بن أحمد بن الهيثم بن صالح التميمي، قال: أخبرني أبو القاسم علي بن الحسن بن خلف بن قديد الأزدي المصري، قال: حدثنا عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الحكم، قال: كان أول قاض استقضي بمصر في الإسلام كما ذكر سعيد بن عفير: قيس بن أبي العاص السهمي، فمات فكتب عمر بن الخطاب إلى عمرو بن العاص أن يستقضي كعب بن يسار بن ضبة العبسي.

وقال ابن أبي مريم - وهو ابن بنت خالد بن سنان العبسي الذي يروي: أنه تنبأ في الفترة بين رسول الله ﷺ وبين عيسى بن مريم عليه السلام - وأبى كعب أن يقبل القضاء وقال: قضيت في الجاهلية ولا أعود إليه في الإسلام.

قال ابن عفير: حدثنا ابن لهيعة قال: كان قيس بن أبي العاص بمصر ولاء عمرو بن العاص، وقد قيل: إن أول من استقضي بمصر: كعب بن ضبة بكتاب عمر، ولم يقبل والله أعلم. قال ابن عبد الحكم: حدثنا عبد الله بن يزيد المقرئ، قال: حدثنا حيوة بن شريح، قال: أخبرني الضحاك بن شرجيل الغافقي: أن عمار بن سعد النجيب أخبرهم أن عمر بن الخطاب كتب إلى عمرو بن العاص أن يجعل كعب بن ضبة على القضاء فأرسل إليه عمرو فأقرأه كتاب أمير المؤمنين، فقال كعب: والله لا ينتجيه الله من أمر الجاهلية وما كان فيها من الهلكة ثم يعود فيها أبداً إذ نجاه الله منها، فأبى أن يقبل القضاء فتركه عمرو. وقال ابن عفير: كان حكماً في الجاهلية، وخطة كعب بن ضبة بمصر بسوق بربر في الدار التي تعرف بدار النخلة.

قال: ثم ولي سليمان بن عنز اليحصبي القضاء في أيام معاوية بن أبي سفيان وقد أدرك عمر بن الخطاب وسمع خطبته بالجابية، قال: وجعل إليه القصص والقضاء جميعاً، قال ابن عبد الحكم: فأخبرنا المقرئ، قال: حدثنا حيوة بن شريح، قال: حدثنا الحجاج بن شداد الصغاني: أن أبا صالح سعيد بن عبد الرحمن الغفاري أخبره أن سليمان بن عنز كان يقضى على الناس وهو قائم، فقال له الصلت بن الحرث الغفاري وهو من أصحاب رسول الله ﷺ: ما تركنا عهد نبينا ﷺ ولا قطعنا أرحامنا حتى قمت أنت وأصحابك بين أظهرنا، وكان سليمان بن عنز بن العيار.

حدثني محمد بن إسحاق الصغاني، قال: حدثنا أصبغ بن الفرغ، قال: أخبرنا ابن وهب عن بكير بن مضر، قال: كان سليمان بن عنز يختم القرآن كل ليلة ثلاث مرات.

فأخبرني الصغاني، قال: أخبرنا أبو عبيد عن ابن أبي مريم عن بكير بن مضر، قال: كان سليمان بن عتر يختم القرآن كل ليلة ثلاث مرات ويجمع أهله ثلاث مرات.

فأخبرني الصغاني قال: أخبرنا أبو عبيد عن ابن أبي مريم عن بكير بن مضر، قال: فلما مات قالت أهله: رحمك الله لقد أرضيت ربك وأرضيت أهلك.

وأخبرني ابن الهيثم بن صالح عن علي بن الحسن عن عبد الرحمن بن عبد الله عن سعيد بن الحكم عن ضمام عن سليمان بن عتر، قال: خرجت من الأسكندرية - أحسبه قال - حين قدمت من البحر ودخلت في عبابه ففقدت فيه سبعاً فلولا أنني خشيت أن أضعف لأتممت عشراً.

وقال ابن عبد الحكم: حدثنا النضر بن عبد الجبار عن لهيعة عن الحارث بن يزيد عن علي بن رباح قال: قال لي سليم بن عتر: إذا لقيت أبا هريرة فأقره مني السلام، وأخبره أنني قد دعوت له ولأمه، فلقيته فأخبرته، فقال: وأنا قد دعوت له ولأمه.

وقال ابن عبد الحكم: حدثنا أبي، قال: حدثنا بكر بن مضر عن عبيد الله بن زحر عن الهيثم بن خالد عن ابن عمه سليمان بن عتر قال: لقينا كريب ابن أبرهة راكباً وراءه غلام له يمشي فقلنا: أبا رشدين ألا حملت الغلام؟ قال: كيف أحمل علجاً مثل هذا؟ قال: أفلا يحدث وصيفاً صغيراً تحمله وراءك، قال: ما فعلت، أفلا أمرت الغلام يتقدم أمامك؟ حتى تلحقه؟ قال: ما فعلت. قال: فإني سمعت أبا الدرداء يقول: ما يزال العبد يزداد من الله بعداً كلما مشى خلفه.

ثم ولي مسلمة بن مخلد البلد وجمعت له مصر والمغرب، وهو أول من جمع ذلك له فولّى السائب بن هشام بن عمرو أحد بني مالك بن جبيل شرطته ثم عزله بمسلمة بن مخلد، وولّى عابس بن سعيد المرادي الشرطة، ثم جمع له القضاء مع الشرطة وهو صاحب كوم عابس الذي بفسطاط مصر. وهو الذي يقول فيه الشاعر:

أحن إلى الاسكندرية إن لي بها إخوة في الدين أهل منافس
أبو الحرث افاضي وأشهب منهم إماما هدي في سنة وتنافس
أبو الحرث الليث بن سعد، وأشهب بن عبد العزيز القيسي.

وقد أحدثت للروم فيها كنيسة أطاعته للعين حق الجواسيس
فيا ليتها قد صيرت بمشورتي حوى صفصفاً كالقاع من كوم عابس

قال: فلما يزل عابس بن سعيد على القضاء حتى دخل مروان بن الحسن مصر، وكان مدخله كما قال أبو بكير عن الليث بن سعيد: في سنة خمس وستين، فقال: أين قاضيكم؟ فدعى له عابس بن سعيد وكان أمياً لا يكتب فقال له مروان: أجمعت كتاب الله؟ قال: لا. قال: وأحكمت الفرائض؟ قال: لا. قال: فلم تقض بين الناس؟ قال: أقضي بما أعلم وأسأل عما جهلت قال: أنت القاضي.

قال: كتب إلى مسلمة ومسلمة يومئذ والي البلد يأمره بالبيعة ليزيد فأتى مسلمة الكتاب وهو بالإسكندرية فكتب إلى السائب بن هشام وهو على شرطته يومئذ بذلك، فبايع الناس إلا عبد الله بن عمرو بن العاص، فأعاد مسلمة الكتاب فلم يفعل، فقال مسلمة: من لعبد الله فقال عامر بن سعيد: أنا، فقدم الفسطاط فبعث إلى عبد الله بن عمرو فلم يأت، فدعى بالنار والحطب ليحرق عليه قصره فأتى فبايع، فلم يزل عابس على القضاء والشرطة إلى أن توفي في أيام عبد العزيز بن مروان سنة ثمان وستين.

ويقال: بل كتب مسلمة بن مخلد إلى السائب بن هشام في أخذ بيعة عبد الله بن عمرو ليزيد بعد موت معاوية فيما زعم ابن بكير عن ابن لهيعة عن أبي قنبل، قال: لما توفي معاوية واستخلف يزيد، كره عبد الله بن عمرو أن يبايع يزيد بن معاوية، ومسلمة بالإسكندرية، فبعث إليه مسلمة كريب بن أبرهة وعامر بن سعيد، فدخلا عليه ومعهما سليمان بن عنز وهو يومئذ قاض، وقام فوعظ عبد الله بن عمرو فقال: واللّه لأنا أعلم بأمر يزيد منكم، وإني لأول الناس أخبر معاوية أنه يستخلفه، ولكن أردت أن يلي هو بيعتي، وقال لكريب: أتدري ما مثلك؟ إنما مثلك مثل قصر عظيم في صحراء عشية بأس قد أصابهم الحر فدخلوا يستظلون فيه، فإذا هو ملاء من مجالس الناس، وإن ضربك بالعرب في كريب بن أبرهة وليس عندك شيء. وأما أنت يا عابس بن سعيد فبعث آخرتك بدنياك، وأما أنت يا سليمان بن عنز فكنت قاضياً فكان معك ملكان يعنيان بك ويذاكرانك. ثم صرت قاضياً ومعك شيطانان يزيغانك عن الحق ويفتنانك.

قال: ثم ولي عبد العزيز بن مروان بشير بن النضر المري القضاء.

وزعم وهب الله بن راشد أبو زرعة الحجري عن حيوة بن شريح عن جعفر بن ربيعة أن بشير بن النضر كان قاضياً قبل ابن حجيرة في زمان عبد العزيز بن مروان.

ذكر محمود بن عبد الله بن الحكم عن أبي زرعة قال: ثم ولي عبد الرحمن بن حجيرة الخولاني - وهو ابن حجيرة الأكبر - وقد لقي أبا هريرة وأبا سعيد الخدري. وروى عنه الناس فزعم عبد الرحمن بن أبي السمح عن أبي الليث العلابي بن عاصم القاص أن ابن حجيرة الأكبر كان مع عبد العزيز بن مروان على القضاء والقصص وبيت المال، فكان يأخذ رزقه في القضاء مائتي دينار، وفي القصص مائتي دينار، وفي بيت المال مائتي دينار وجائزة مائتي دينار وعطارة مائتي دينار. فكان يأخذ في السنة ألف دينار، فلم يكن يحول عليه الحول وعنده ما يجب فيه الزكاة: فلم يزل على القضاء حتى مات في سنة ثلاث وثمانين، ويقال: بل ولي سنة ثلاث وثمانين، ومات سنة خمس وثمانين.

روى ابن لهيعة عن عبيد الله بن المغيرة أن رجلاً سأل ابن عباس عن مسألة فقال: تسألوني وفيكم ابن حجيرة؟

وروى الليث بن سعد عن ابن لهيعة عن موسى بن وردان: أن سعيد بن المسيب قال له: اقرأ على ابن حجيرة السلام ومره فليئنه أهل بلده عن الربا، فإنه قد ذكر لي أنه بها كثير.

ثم ولي القضاء مالك بن شراحيل الخولاني في سنة ثلاث وثمانين، وهو صاحب مسجد مالك بفسطاط مصر، وكان الحجاج يرسل إليه في كل سنة بحلة وثلاثة آلاف درهم، فلم يزل على القضاء حتى مات.

ثم ولي القضاء يونس بن عطية الحضرمي وجمع له الشرطة والقضاء، فلم يزل قاضياً حتى مات سنة ست وثمانين. وزعم بعض المشيخة أن أوساً بن أخي يونس بن عطية ولي القضاء بعد عمه يونس بن عطية.

ثم ولي عبد الرحمن بن معاوية ابن خديج الكندي، وجمع له القضاء والشرطة، فلم يزل على ذلك حتى توفي عبد العزيز بن مروان.

وقال سعيد بن عيسى بن بليد وغيره: كان الطاعون قد وقع بالفسطاط فنزل بحلوان داخلًا في الصحراء في موضع منها يقال له: أبو قرقون وهو رأس التي احتفرها عبد العزيز بن مروان وساقها إلى نخله التي غرسها بحلوان، فكان ابن خديج يرسل إلى عبد العزيز في كل يوم يخبر ما يحدث في البلد من موت أو غيره؛ فأرسل إليه ذات يوم رسولاً فاتاه، فقال عبد العزيز: ما اسمك؟ فقال: أبو طالب فثقل ذلك على عبد العزيز وغازه، فقال عبد العزيز: أسألك عن اسمك فتقول أبو طالب، ما اسمك؟ فقال: مدرك، فتطير عبد العزيز بذلك وخرج فمرض في مخرجه ذلك ومات هناك، فحمل في البحر يراد به الفسطاط فاشتدت به الريح فلم يبلغ الفسطاط حتى تغير، فأنزل في بعض خصوص ساحل مريس، ففُئيل فيه وأخرجت هناك جنازته، وأخرج معه بالمجامر فيها العود لما كان تغير من ريحه.

وأوصى عبد العزيز أن يمر بجنازته إذا مات على منزل خباب وكان له صديقاً، وكان خباب قد توفي قبل عبد العزيز فمر بجنازة عبد العزيز على بابه وقد خرج عيال خباب فلبسوا السواد ووقفوا على الباب صائحات. ثم أتبعته إلى المقبرة. وخباب صاحب قصر خباب الذي بفسطاط مصر. وقد كان نصيب الشاعر قدم على عبد العزيز في مرضه فاستأذن عليه، فقيل له: هو مغمور، فقال: استأذنا لي فإن أذن فذاك؛ وكان لنصيب ناحية من عبد العزيز فأذن له، فلما رأى شدة مرضه قال:

ونعود سيدنا وسيد غيرنا ليت التشكي كان بالعواد

لو كان يقبل فدية لفديته بالمصطفى من طارفي وتلافي

فلما سمع عبد العزيز قوله فتح عينيه وأمر له بألف دينار، واستبشر بذلك آل عبد العزيز وفرحوا به، ثم مات وكانت وفاته فيما ذكر ابن بكير عن الليث ليلة الاثنين لاثنتي عشرة خلت من جمادى الأولى سنة ست وثمانين.

وفي ذلك يقول الفرزدق:

يا أيها المتمني أن تكون فتى مثل ابن ليلى فقد خلا لك السبلا

اذكر ثلاث خصال قد عرفن له هل سب من أحد أو سب أو بخلا
لو يضرب الناس أقصاهم وأولهم في شفة الأرض حتى يحزموا الإبل
يبغون أفضل أهل الأرض لم يجدوا مثل الذي غيروا في لحده رجلا

فلما توفي عبد العزيز أمر عبد الملك على مصر عمر بن مروان، قال: فأقام شهراً إلا ليلة
ثم صرف، وولي عبد العزيز بن عبد الملك وهو صاحب مسجد عبد الله الذي بفسطاط مصر
وإليه يُنسب فأراد عزل ابن خديج فاستحى أن يعزله من غير شيء، ولم يجد عليه مقالاً ولا متعلقاً
فولاه مرابطة الإسكندرية.

وولي القضاء والشرطة عمران بن عبد الرحمن بن شرحبيل بن حسنة فلم يزل على ذلك إلا
سنة تسع وثمانين فغضب عليه عبد الله بن عبد الملك في شيء لم يسلم لنا، فحبسه في بيت وأمر
أن يقطع له ثوب من قراطيس، ويكتب فيه عيوبه ثم يلبسه ويوقف للناس حتى يرجع من مخرجه.
وولي عبد الأعلى بن خالد بن ثابت النهعي مكانه وخرج عبد الله بن عبد الملك إلى
وسيم، وكانت لرجل من القبط فسأل عبد الله أن يأتيه إلى منزله ويجعل له مائة ألف دينار فخرج
إليه عبد الله بن عبد الملك، وقال ابن عفير: إنما كان مخرج عبد الله إلى أبي النمرس مع رجل
من الكتاب يقال له: ابن حنظلة؛ فأتى عبد الله العزل وولاية قرّة بن شريك العبيسي وهو هنالك،
قال ابن عفير: فلما بلغه قام ليلبس سراويله فلبسه منكوساً.

وقدم قرّة بن شريك على ثلاثة من البريد فدخل المسجد فركع في المحراب، ثم تربع
فجلس وقعد أحد الرجلين إلى جنبه، وقام الآخر على رأسه، فأتى إلى عبد الأعلى بن خالد رجل
من شرطة المسجد وقال له: قدم رجل على ثلاثة من البريد حتى نزل بباب المسجد ثم دخل
المحراب فركع ثم تربع فجلس، فاتاه ابن رفاعة فسلم عليه بغير الإمرة، فقال له قرّة: على أي
شيء من العمل أنت؟ قال: نعم على الشرط، قال: اذهب فاختم على الديوان قال: إن كنت على
الخراج فإن هذا ليس إلينا، قال: اذهب كما تؤمر. قال: السلام عليك أيها الأمير ورحمة الله،
فقال قرّة: ممن أنت؟ فقال: من فهم. قال قرّة:

لن تجد الفهمي إلا محافظاً على الخلق الأعلى وبالحق عالماً
سأنتني على فهم ثناء يسرها يوافي به أهل القرى والمواسما
وأقره على عمله.

أخبرنا القاسم بن محمد بن الحارث الخزاعي المروزي قال: أخبرنا سهل بن يحيى بن
محمد، قال: حدثنا أبي عن عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز أن عمر بن عبد العزيز كتب إلى
عمر بن الوليد بن عبد الملك: إن أظلم مني وأترك لعهد الله من استعمل قرّة بن شريك على
مصر يأكل المال الحرام ويسفك الدم الحرام.

وأخبرني عمر بن محمد بن عبد الحكم في إسناد له: أن عمر بن عبد العزيز قال: الحجاج بن يوسف على العراق! ومحمد بن يوسف على اليمن! وقرّة بن شريك على مصر! امتلأت الأرض والله جوراً.

ثم ولي القضاء عبد الله بن عبد الرحمن بن حجيرة الخولاني وهو ابن حجيرة الأصغر ثم عزل في سنة ثلاث وتسعين.

وزعم بعض أهل البلدان أن ابن حجيرة لما ولي القصاص بلغ ذلك أباه وهو بيت المقدس قال: الحمد لله ذكر ابني وذكر. ولما بلغه أنه ولي القضاء قال: إنا لله هلك ابني وأهلك.

ثم ولي عباس بن عبد الله الأزدي، ثم السلمي ابنه ولاية القضاء، وهو عامل لأسامة بن زيد التنوخي على الهراء، فلم يزل على القضاء حتى صرف عنه في سنة ثمان وتسعين، ورد ابن حجيرة على القضاء ثم صرف عنه، ورد عباس بن عبد الله فلم يزل قاضياً حتى صرف عنه سنة مائة. ثم ولي عبد الله بن خدّاش ثم صرف عن القضاء سنة اثنتين ومائة.

ثم ولي يحيى بن ميمون الحضرمي وقد روى عنه عمر بن الحارث وابن لهيعة وغيرهما. وروى هو عن سهل بن سعد.

حدثني عبد الرحمن بن زكريا بن عبد الرحمن، قال: حدثنا نصر بن عبد الرحمن، قال: حدثنا يزيد بن الحباب عن عباس بن عقبة الحضرمي، قال: أخبرنا يحيى بن ميمون الحضرمي قاضي مصر، قال: حدثني سهل بن سعد، قال: قال رسول الله ﷺ: «من انتظر الصلاة فهو في الصلاة ما لم يحدث» وبلغني عن أهل مصر أنه لم يكن محموداً في ولايته. وقال ابن عبد الحكم عن ابن بكير: سمعت المفضل بن فضالة يقول: كان بش القاضي، ثم ولي يزيد بن عبد الله بن خدّاش ثم صرف.

ثم ولي الحماد بن خالد المدلجي قاضياً بها سنة ثم توفي سنة خمس عشرة ومائة وكان محموداً جميل المذهب.

ثم ولي توبة بن نمر الحضرمي، وتوبة بن نمر من خيار القضاة.

قال ابن عبد الحكم عن سعيد بن عفير عن المفضل بن فضالة، قال: لما ولي توبة بن نمر القضاء دعا امرأته فقال لها: كيف علمت صحتي؟ قالت: جزاك الله من عشير خيراً، قال: قد علمت ما بليتنا به من أمر المسلمين فأنت الطلاق، فصاحت، فقال: إن كلمتيني في حكم أو ذكرتيني به؛ فإن كانت لترى دوايه قد احتاجت الماء فلا تأمر بها حتى تمت خوفاً في أن تدخل عليه في يمينه شيئاً.

أخبرني محمد بن إسحاق الصغاني، قال: حدثنا عبد الملك بن صالح، قال: حدثني الليث بن سعد عن عمرو بن الحارث عن توبة بن نمر عن جعفر بن الدمشقي عن القاسم مولى عبد الرحمن عن أبي أمامة الباهلي، قال: أعتق رجل في وصيته ستة أرؤس لم يكن له مال غيرهم، فبلغ ذلك رسول الله ﷺ فتغيظ عليه ثم أسهم بينهم فأخرج ثلاثة.

أخبرني الصغاني قال: حدّثنا أبو صالح وابن بكير، قالوا: حدّثنا الليث بن سعد عن توبة بن نمر عن عمر بن عبد العزيز: «إذا شرط الرجل لامرأته ألا يخرجها من بلده ثم بدا له فهي مع زوجها». أخبرني أحمد بن علي، قال: حدّثنا أبو الطاهر، قال: حدّثنا ابن وهب، قال: أخبرني ابن لهيعة: أن توبة بن نمر قاضي مصر كان يقضي بيمين صاحب الحق مع شاهده في الشيء اليسير. وقال أبو داود السجستاني: سمعت قتبية بن سعيد، يقول: توبة بن نمر قاضي مصر بنته تحت ابن لهيعة. قال ابن عبد الحكم: تولى توبة بن نمر ما شاء الله ثم استعفي، فقيل له: فأشتر علينا برجل نوليه، قال: كاتبني جبير بن نعيم.

ثم ولي جرير بن نعيم الحضرمي ثم استعفي فصُرف سنة ثمان وعشرين ومائة. أخبرني حسن بن علي، قال: حدّثنا خلف بن سالم، قال: حدّثنا زيد بن الحباب، قال: حدّثني عباس بن عقبة، قال: أخبرني جبير بن نعيم عن ابن الزبير عن جابر: أن رسول الله ﷺ قال: «العشر عشر الأضحى والوتر يوم عرفة والشفع يوم النحر».

أخبرنا إبراهيم الزهري أحمد بن سعد بن إبراهيم بن سعد بن أبي بكير عن ابن لهيعة عن جبير بن نعيم القاضي عن سهل بن معاذ بن أنس عن أبيه عن رسول الله ﷺ قال: «الذكر يفضل على الصدقة في سبيل الله».

أخبرني أحمد بن علي قال: حدّثنا أبو الطاهر، قال: حدّثنا ابن وهب عن الليث بن سعد عن جبير بن نعيم: أنه كان يقضي، فمن اعترف لرجل بحق عليه ثم ادعى أنه قضاه إياه لا يثبت عنده أنه يلزمه ما اعترف به من ذلك. وكان يقول: من أقر عندنا بشيء ألزمناه إياه.

أخبرنا محمد بن عبد الله بن الحارث قال: حدّثنا أحمد بن عبد الرحمن، وحدّثنا عمي قال: حدّثنا الليث بن سعد: أن جبير بن نعيم كان يصلي بهم في قيام رمضان وأنه قرأ: ﴿إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ﴾ فسجد فيها.

ثم ولي عبد الرحمن بن سالم بن أبي سالم الجيشاني، فلم يزل على القضاء إلى دخول المسودة فصُرف عن القضاء، واستُعيل على الخراج، ثم رُدَّ جبير بن نعيم فلم يزل قاضياً حتى صرف في سنة خمس وثلاثين ومائة.

وكان سبب صرفه فيما ذكر ابن بكير أن رجلاً من الجند قذف رجلاً فخاصمه إليه وثبت عليه شاهداً واحداً، فأمر بحبس الجندي إلى أن يثبت الرجل شاهداً آخر فأرسل أبو عون عبد الملك بن يزيد فأخرج الجندي من الحبس، فاعتزل جبير وجلس في بيته وترك الحكم، فأرسل إليه أبو عون فقال: لا حتى ترد الجندي إلى مكانه، فلم يرد ولم يحل عزمه، فقالوا: فأشتر علينا برجل نوليه، فقال: كاتبني غوث بن سليمان.

فولي غوث بن سليمان بن زياد بن نعيم الحضرمي فلم يزل قاضياً حتى خرج مع صالح بن علي إلى لرصافة سنة أربع وأربعين وقد روي عن غوث بن سليمان أحاديث، وتأتي أخباره في ولايته الثانية.

ثم ولي أبو خزيمة إبراهيم بن زيد من حمير، وسماء الحارث بن مسكين، قال أبو خزيمة عبد الله بن ظريف: يقال إن جرير بن خازم حدث عنه، وكان من خيار المسلمين وكان سبب ولايته: أن أبا عون شاور في رجل يوليه القضاء ويقال: بل صالح بن علي، فأشير عليه بثلاثة نفر: حيوة بن شريح، وأبي خزيمة، وعبد الله بن عباس الغساني.

وكان أبو خزيمة يومئذ بالإسكندرية فاستحضر ثم أتى بهم إليه فكان أول من نوظر: حيوة بن شريح، فامتنع فدعي له بالسيف والنطع فلما رأى ذلك حيوة أخرج مفتاحاً كان معه فقال: هذا مفتاح بيتي، ولقد اشتقت إلى معادي، فلما رأوا عزمه تركوه، فقال لهم حيوة: لا تظهروا ما كان من إياتي إلى أصحابي فيفعلوا مثل ما فعلت فنجى حنوه.

وسمعت محمد بن عبد الرحمن الصيرفي يقول: سمع مناد بمصر من السماء: «لولا رجال رُغِعَ وبهائم رتع وحيوة بن شريح لُصِبَ عليكم العذاب صبا.

وقال عبد الله بن الحكم: قال ابن المبارك: ما ذكر لي أحد يفضل فرأيته إلا رأيتُه دون ما ذكر لي عنه إلا حيوة بن شريح وابن عون.

ورجع الحديث. قال: ثم دعي بأبي خزيمة فعرض عليه القضاء فامتنع فدعي له بالسيف والنطع فضعف قلب الشيخ ولم يحمل ذلك، فأجاب إلى القضاء فاستقضى فأجري عليه في كل شهر عشرة دنانير، وكان لا يأخذ ليوم الجمعة رزقاً، ويقول: إنما أنا أجير المسلمين، فإذا لم أعمل لهم لم آخذ متاعهم.

وقال الحارث بن مسكين: أنكر أصحاب أبو خزيمة عليه دخوله في القضاء فلما رأوا استقامته قالوا: هو خير منا اختير ولم نختر.

وأخبرني بعض أهل مصر أنه رأى رقعة في رق في الديوان: رد أبو خزيمة إبراهيم بن زيد القاضي لبيت المال خمسة دراهم ليوم لم يجلس فيه للقضاء.

وبلغني أنه قيل لحيوة بن شريح: ولي أبو خزيمة القضاء فقال حيوة: أبو خزيمة خير مني اختير فصح وقال: كان أبو خزيمة يعمل الأرسان ويبيعها قبل أن يلي القضاء؛ فمر به رجل من أهل الإسكندرية، وهو في مجلس الحكم فقال: لأخترن أبا خزيمة فوقف عليه فقال يا أبا خزيمة احتجت إلى رسن لفرسي، فقام أبو خزيمة إلى منزله فأخرج رسناً فباعه ثم جلس.

وأخبرني محمد بن أحمد التميمي عن علي بن الحسن عن عبد الرحمن بن عبد الله قال: سمعت أبا عبد الله بن عبد الحكم يقول: كان أبو فرشة المرادي صديقاً لأبي خزيمة فمر به ذات يوم فسلم عليه فلم يكن منه ما كان يعرف، وكان أبو خرشنة قد خوصم إليه في جدار فاشتد ذلك على أبو خرشنة فشكى ذلك إلى بعض قرائبه فقال له: إن اليوم الاثنين أو الخميس وهو صائم، فإذا صلتى المغرب أدخل استأذن عليه، ففعل أبو خرشنة، قال: فدخلت عليه وبين يديه ثريد عدس فسلم عليه فرد عليه كما كان يعرف، وقال له: ما جاء بك؟ فأخبره أبو خرشنة، فقال: ما كان ذلك

إلا أن خصمك خفت ان يرى سلامي فيكسره ذلك عن بعض حجته، قال أبو خرشة: فإنني أشهدك أن الجدار له .

قال: وحديثي بعض مشايخ البلد أن يزيد بن حاتم وهو يومئذ والي البلد جاء إلى أبي خزيمة في منزله فخرج إليه إلى باب داره وألقت ليزيد بن حاتم صفة سرحة فجلس عليها حتى قضى حاجته ثم انصرف، وكلم أبو خزيمة في ذلك فقال: لم يكن في منزلي شيء يجلس عليه فخرجت إليه .

وقال أبو الطاهر، أحمد بن عمر بن السرح: دفع بعض بني مسكين إلى أبي خزيمة في شيء من أمر حبسهم وقد كان بعض القضاة نظر فكأن أبا خزيمة لم ير إنقاذ ذلك فكتب إليه: إذا نحن لم ننتفع بقول القضاة قبلك عندك، كذلك لا ننتفع بقولك عند القضاة بعدك، فأنقذ ذلك .

وخرج أبو خزيمة يوماً من المسجد فلم يواف دابته، فعرض عليه رجل من أهل البلد أن يركب فأبى، وعزم عليه آخر دابته فركب فقال له الأول: فقال: رأيت في اللجام حلية من فضة .

ثم استعفى أبو خزيمة فأعفي وجعل مكانه عبد الله بن بلال الحضرمي ويقال: بل غوثا الذي كان استخلفه حين شخض إلى أمير المؤمنين أبي جعفر في سنة أربع وأربعين ومائة. وكان يجلس للناس في المسجد الأبيض ثم قدم غوث فأقره خليفة له يحكم بين الناس، فلما مات ركب غوث إلى منزله فضم الديوان والودائع التي كانت قبله وغير ذلك، فزعموا أن بنت عبد الله بن بلال صاحت يومئذ: واغوثاه .

وقال يحيى بن عبد الله بن بكير: لم يزل أبو خزيمة على القضاء حتى قدم غوث من الصائفة، فعزل أبو خزيمة ورد غوث على القضاء .

ويقال: إن غوثاً حين شخض إلى العراق جعل على القضاء أبو خزيمة فلم يزل على القضاء حتى توفي سنة أربع وخمسين ومائة .

وقال بعض أهل مصر: كان ابن خديج يومئذ بالعراق. قال: دخلت على أمير المؤمنين أبي جعفر فقال: يا ابن خديج لقد توفي في بيلدك رجل أصيبت به العامة، قال: قلت يا أمير المؤمنين ذاك إذا أبو خزيمة، قال: نعم فمن ترى أن نولي القضاء بعده؟ قلت: أبو معدان اليحصبي يا أمير المؤمنين. قال: ذاك رجل أصم ولا يصلح القاضي أن يكون أصم، قال: قلت: فابن لهيعة يا أمير المؤمنين، قال: ابن لهيعة على ضعف فيه فأمر بتوليته وأجرى عليه في كل شهر ثلاثين ديناراً. وهو أول قاض قضى على مصر، أجرى عليه ذلك باستقضاء خليفة، وإنما كان ولاية البلد يولون القضاة، فلم يزل قاضياً حتى صرف سنة أربع وتسعين ومائة .

وأخبرني أحمد بن علي، قال: حدثنا أبو الطاهر، قال: حدثنا ابن وهب، قال: قال لي ابن لهيعة: أنا قضيت باليمين مع الشاهد .

قال القاضي: وابن لهيعة من أهل الحديث والفقهاء، تغير وذهبت كتبه وساء حفظه ولقن ما ليس من حديثه .

توفي أبو لهيعة يوم الأحد في النصف من شهر ربيع الأول سنة أربع وتسعين ومائة وهو:
عبد الله بن لهيعة بن عقبة الحضرمي، يكنى أبا عبد الرحمن.

وقد ولي موسى بن علي بن رباح اللخمي الإمرة والنظر في الحقوق، فأخبرنا محمد بن عبد الرحمن الصيرفي عن أخيه: أن موسى بن علي لما ولي لم يتحاكموا إليه تمنى الناس أن يرى أحدهم بغير ظالم أو بغير طالب بغير حق فتناصفوا بينهم.

وحدثني أبو إبراهيم الرهوي، قال: سمعت يحيى بن عبد الله بن بكير يقول: رأيت موسى بن علي يخطب على منبر مصر، فإذا خطب قال شيخ من مشايخنا: ما تقول النائحة؟

وولي إسماعيل بن اليسع الكوفي وعزل في سنة سبع وستين ومائة وكان محموداً عند أهل البلد إلا أنه كان يذهب مذهب أبي حنيفة. ولم يكن أهل البلد يعرفون ذلك.

وكان سبب عزله فيما زعم عبد الله بن عبد الحكم: أن الليث بن سعد كتب فيه إلى أمير المؤمنين: يا أمير المؤمنين إنك بليتنا برجل يكبد سنة رسول الله بين أظهرنا مع أنا ما علمنا في الدينار والدرهم إلا خيراً. فكتب بعزله ورد غوث بن سليمان على القضاء فلم يزل حتى توفي في جمادى الآخرة سنة ثمان وستين ومائة.

أخبرني محمد بن أحمد بن التميمي عن علي بن الحسن بن خلف عن عبد الرحمن بن عبد الحكم عن حماد بن منصور بن أبي رجاء، قال: قدمنا امرأة من الريف وغوث قاض في محفة فوافقت غوث بن سليمان عند السراجين راثحاً إلى المسجد فشكت إليه أمرها وأخبرته بحاجتها، فنزل عن دابته في حوائت السراجين ولم يبلغ المسجد وكتب لها بحاجتها، وركب إلى المسجد، فانصرفت المرأة وهي تقول: أصابت والله أمك حين سمتك غوثاً، أنت غوث عند اسمك.

فلما مات غوث، ولي القضاء المفضل بن فضالة بن عبيد الغساني، ثم عزل في سنة تسع وستين ومائة: وكان هو أول القضاة بمصر طول الكتب وكان أحد فضلاء الناس وخيارهم. وعنده علم كثير حدث وحمل عنه. وقال بعض أهل مصر: لقيه رجل بعد أن عزل فقال: حسيك الله قضيت علينا بالباطل فقال له المفضل: لكن الذي قضيت له يطيب الشاء.

ثم ولي أبو الطاهر الأعرج عبد الملك بن محمد بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم الأنصاري وكان محموداً في ولايته. وأخبرني عبد الله بن جعفر بن مصعب الزبيري عن جده عن ابن القداح أن عبد الملك بن محمد بن أبي بكر ولي قضاء بغداد. ثم ولي بعد ذلك قضاء مصر.

أخبرني محمد بن أحمد بن الهيثم عن علي بن الحسن عن ابن عبد الحكم عن أبيه قال: فكتب إليه صاحب البريد أنك تبطئ بالجلوس، قال: فكتب إليه أبو الطاهر: إن كان أمير المؤمنين أمرك وإلا فإن في أكفك وبرذوانك ما يشغلك عن أمر العامة. ثم استعفى فأعفي في سنة أربع وسبعين ومائة. قالوا: فأشير علينا برجل فأشار عليهم بالمفضل بن فضالة.

فولي المفضل ثانية فزعم أبو داود السجستاني، قال: سمعت سليمان بن داود المهري يقول: المفضل بن فضالة ولي قضاءنا مرتين.

وقال سليمان بن داود: أخبرنا إدريس بن يحيى وابن بكير قالوا: سأل الله المفضل بن فضالة أن يذهب عنه الأمل فبقي كأنه لحم موضوع أو شبيه بذا. قال: فقيل له: أي شيء عملت سل الله أن يقيلك، فسأل الله عز وجل فأقاله. قال ابن بكير: فرأيت وأخبرني من رآه بعد ما أسن يخرج إلى الحيرة يغرس الفسيل أو النوى ويرجو أن يأكل من ثمرها.

وقال أحمد بن سعيد الهمداني: لم يرو ابن وهب عن مفضل بن فضالة كان منه إلى ابن وهب شيء وهو على القضاء.

بلغني عن الحارث بن مسكين أنه قال: كان المفضل بن فضالة ربما ركب بنفسه حتى ينظر إليه، وكان ثم قسام يقسم للناس وكان قد جعل للقسام لكل مائة دينار دينارين، فما نقص من المائة فيحساب ما نقص وما زاد على المائة إلى ثلاثين ألفاً. وما كان من شيء فليس له إلا دينارين فشكا القسام إليه وقال: لا يكفيني فقال: ما أصنع؟ قل: إن شئت زدتك مما يجري علي من أرزاق، قال الحارث: فزاده مما يجري عليه من أرزاقه.

قال الحارث بن مسكين: رأيت المفضل بن فضالة إذا صلى الجمعة جلس إلى صلاة العصر في المسجد فإذا صلى خلا في ناحية المسجد وحده فلا يزل يدعو حتى تغرب الشمس.

ثم ولي محمد بن مسروق الكندي من أهل الكوفة، قالوا: ولم يكن بالمحمود في ولايته وكان فيه تجبر وعتو، فلم يزل على القضاء إلى سنة أربع وثمانين ومائة ثم خرج إلى العراق فاستخلف إسحاق بن الفرات فلم يزل على القضاء إلى جعفر سنة أربع وثمانين ومائة، ثم عزل. وقد حدث محمد بن مسروق الكندي وعنده أحاديث فيها نكير.

وحدث إسحاق بن الفرات أيضاً ثم ولي عبد الرحمن بن عبد الله بن المجبر بن عبد الرحمن بن عمر بن الخطاب وعزل في جمادى الأولى سنة أربع وتسعين ومائة. وقد كان قوم تظلموا منه ووقعوا فيه إلى الرشيد، فقال: انظروا في الديوان كم ولي من آل عمر بن الخطاب قضى في أيامي، فنظروا فلم يجدوا غيره. فقال: لا والله لا أعزله أبداً. ثم ولي بعده هاشم بن أبي بكر البكري.

أخبرني عبد الله بن مصعب الزبيري عن جده قال: ولي مصر هاشم بن أبي بكر بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق. قال ابن الحكم: فأذى أصحاب العمري وبالغ في مكروهم، وكان يذهب مذهب أصحاب أبي حنيفة، فلم يزل على القضاء حتى توفي في أول محرم سنة ست وتسعين ومائة.

وحدث هاشم بن أبي بكر: حدثنا أبو الأحوص القاضي عن يحيى بن سليمان الجعفي عنه بحدِيث. ثم ولي إبراهيم بن البكاء ولاءه جابر بن الأشعث وهو يومئذ والي البلد. فلم يزل

كذلك حتى وثب بجابر فقتل، وولي مكانه عباد بن محمد فعزل ابن البكاء وولى لهيعة بن عيسى الحضرمي بن أخي عبد الله بن لهيعة، فلم يزل والياً حتى قدم المطلب عبد الله بن مالك في أول سنة ثمان وتسعين، فعزل لهيعة بن عيسى وولى الفضل بن غانم، وكان المطلب قدم به معه من العراق فأقام سنة أو نحوها ثم غضب عليه المطلب فعزله وولى لهيعة بن عيسى، فلم يزل قاضياً حتى توفي في ذي القعدة سنة أربع ومائتين، فولى السري بن الحكم بعد مشاوره أهل البلد إبراهيم بن إسحاق القاريء حليف بني زهرة، وجمع له القضاء والقصاص؛ وكان رجل صدق ثم استعفى بشيء أنكره فأعفي. فولي مكانه إبراهيم بن الجراح وكان يذهب إلى قول أصحاب أبي حنيفة. ولم يكن بالمدموم أول ولايته حتى قدم ابنه عليه أول ولايته من العراق فتغيرت حاله وفسدت أحكامه، فلم يزل قاضياً إلى سنة إحدى عشرة ومائتين، فدخل عبد الله بن ظاهر البلد فعزله. وولى عيسى بن المنكدر بن محمد بن المنكدر وخرج إبراهيم بن الجراح إلى العراق فمات. فأجرى عبد الله بن ظاهر على عيسى بن المنكدر أربعة آلاف درهم في الشهر، وهو أول قاض أجري عليه ذلك وأجازه بألف دينار، فلما قدم المعتصم مصر في سنة أربع عشرة ومائتين كلمه فيه ابن أبي داود فأمره فوقف عن الحكم ثم أشخص إلى العراق فمات، وبقيت مصر بغير قاض حتى ولى المأمون هارون بن عبد الله أبا يحيى الزهري القضاء، فقدم البلد لعشر ليال بقين في شهر رمضان سنة سبع عشرة ومائتين، وكان محموداً عفيفاً محبباً في أهل البلد - وقد كُتبت أخباره في أخبار قضاة بغداد - فلم يزل على القضاء إلى شهر ربيع الأول سنة ست وعشرين ومائتين، فكتب إليه أن يمسك عن الحكم وكان قد نقل مكانه علي بن أبي داود.

وقدم أبو الوزير والياً على خراج مصر وقدم معه بكتاب ولاية ابن أبي الليث على القضاء فلم يزل قاضياً إلى يوم الخميس لثلاث عشرة ليلة خلت من شعبان سنة خمس وثلاثين ومائتين فعزل وحبس، وبقيت مصر بغير قاض وكان ابن أبي الليث رجل سوء.

ثم ولى أبو عمرو الحارث بن مسكين في جماد الأول سنة سبع وثلاثين ومائتين جاءته ولاية القضاء وهو بالإسكندرية، فلم يزل قاضياً حتى صُرف يوم الجمعة لسبع ليال بقين من شهر ربيع الأول سنة خمس وأربعين ومائتين فولى أبو سعيد عبد الرحمن، إبراهيم بن دحيم بن الهيثم جاءته ولايته بالرملة فتوفي قبل أن يصير إلى مصر سنة خمس وأربعين ومائتين.

ودحيم من أهل الحديث المتقدمين فولى بعده أبو بكر بكار بن قتيبة من ولد أبي بكر صاحب رسول الله ﷺ ودخل البلد يوم الجمعة لثمان ليال خلون من جمادى الآخرة سنة ست وأربعين ومائتين فلم يزل قاضياً إلى أن حبسه أحمد بن طولون ومات في حبسه.

ثم ولي بعده محمد بن عبده يكنى أبا عبد الله العباداني وولي بعده أحمد بن عثمان أبو زرعة الدمشقي، ثم ولي بعده علي بن الحسين بن حرث يكنى أبا عبد الله من أهل الكرخ.

ذكر قضاة بغداد وأخبارهم

ومن رُوِيَ عنه الحديث منهم يحيى بن سعيد الأنصاري

أخبرني أحمد بن زهير بن حرب، قال: قرأت على أبي عبد الرحمن العلابي المفضل بن غسان عن علي بن صالح الحاجب قال: لما قدم أبو جعفر المنصور بغداد ومعه الحسن بن عمارة على المظالم، وكان يحيى بن سعيد الأنصاري قاضي أبي العباس فأقره أبو جعفر.

أخبرني عبد الله بن شبيب أبو سعيد، قال: حدّثني يحيى بن محمد بن طلحة بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي الصديق، قال: حدّثني سليمان بن بلال، قال: كان يحيى بن سعيد قد ضاق واشتدت حاله حتى جلس في البيت فيبينما هو على ذلك، إذ جاءه كتاب أبي العباس يأمره بالخروج إليه، فكننت أنا الذي جهزته ووكلني بالقيام على أهله والنفقة عليهم، فلما خرجنا من داره وهو يريد العراق، كان أول ما لقينا جنازة قد طلعت فتغير وجهي لذلك، فقال: كأنك تطيرت؟ فقلت: نعم، فقال: فلا تفعل، فوالله لئن صدقنا الفأل لينعش الله أمري، فكاذ كما قال، فأصاب خيراً وبعث إلي بقضاء دينه وقال لي وأنا معه: ما من شيء إلا وقد علمته.

قال سليمان بن بلال ثم جاءني كتابه بعد ما استقضي قد كتب: قلت لك ما من شيء إلا وقد علمته فأقسم لك بالله لأول خصمين جلسا بين يدي في أمر لا والله ما سمعت فيه بشيء. فإذا جاءك كتابي هذا فاسأل ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن كذا وعن كذا، ولا تخبره أنني كتبت إليك تسأله فجننت ربيعة فسأته، فقال: صاحبك كتب إليك يسألني عن هذا؟ قال: فكأنني أمسكت. قال: فإني أسألك وقال: لا أجيبك حتى تخبرني، فأخبرته، فأجابني وكتب إلي يحيى بن سعيد بذلك.

فقال محمد بن صالح العدوي: كان سبب إشخاص ربيعة بن أبي عبد الرحمن إلى العراق أن يحيى بن سعيد لما استقضى قال: كنت أظن أن بمجالستي لسعيد بن المسيب وللقاسم وإياس بالمدينة لا يجلس بين يدي خصمان فأعني بأمرهما، حتى كان أول الخصمان جلسا بين يدي فإذا أمر أحتاج فيه إلى نظر واستخراج، فدخلت على أبي جعفر فذكرت له ذلك وقلت: إن بالمدينة رجلاً من موالي قریش يقال له: ربيعة بن أبي عبد الرحمن لا غنى به عنه، فبعث إليه فجاء.

حدّثني سليمان بن أبي أيوب أبو أيوب المدائني قال: حدّثنا محمد بن سلام الجمحي قال: حدّثني محمد بن القاسم الهاشمي، قال: كان يحيى بن سعيد خفيف الحال فاستقضاه

أبو جعفر فارتفع شأنه فلم يتغير حاله، فقيل له في ذلك فقال: من كانت نفسه واحدة لم يغيره المال ولا الإقتار.

قال القاضي: وهو يحيى بن سعيد بن قيس بن عمرو بن سهل بن ثعلبة بن الحرث بن زيد بن ثعلبة بن عمرو بن مالك بن النجار. وحدثنا أحمد بن أبي منصور الرمادي وعباس الدوري قالا: حدثنا سليمان بن حرث، قال: حدثنا حماد بن زيد، قال: قدم أيوب من المدينة فقيل له: من أفاقه من تركت بالمدينة؟ قال: ما تركت بها أفاقه من يحيى بن سعيد.

حدثنا الحسن بن محمد الزعفراني، قال: حدثنا زيد بن الحباب، قال: حدثني معاوية بن صالح قاضي الأندلس، قال: حدثني أبو مريم، قال: سمعت أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «القضاء في الأنصار».

حدثنا أحمد بن جعفر بن منصور الرمادي قال: حدثنا يحيى بن عبد الله بن بكير قال: حدثني إبراهيم بن أبي زرعة، قال: قال لي ابن أبي لهيعة: قدم علينا أبو الأسود، قال يحيى: لا أعلمه إلا قال سنة أربع وثلاثين ومائة، فقيل له: من تعدون في الفتيا بعد ربيعة في المدينة؟ قال: يحيى بن سعيد بالهاشمية وفتى من أصبح يقال له: مالك بن أنس.

حدثنا أيوب عن الرمادي، قال: حدثنا عبد الله بن صالح، قال: حدثنا الليث بن سعد عن سعيد بن عبد الرحمن الجمحي قال: ما رأيت أحداً أقرب شهاباً من أبي شهاب من يحيى بن سعيد، ولولا ابن شهاب لذهب كثير من العلم. قال القاضي: وليحيى بن سعيد فقه كثير وروايات وأحاديث مسندة، وسمع من أنس بن مالك وأسند عنه أحاديث صالحة من أصحابها: ما حدثنا أحمد بن إسماعيل السهمي، قال: حدثني عبد العزيز بن أبي خازم، قال: سمعت يحيى بن سعيد، يقول: سمعت أنس بن مالك، يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ألا أخبركم بخير دور الأنصار» قالوا: بلى قال: «دور بني النجار ثم دور بني ساعدة».

حدثنا جعفر بن محمد أبو عبد الله الريالي قال: حدثنا بذلك ابن المجبر، قال: حدثنا شعبة قال: سمعت يحيى بن سعيد، يقول: أخبرني أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «في كل دور الأنصار خير».

قال القاضي: وقضى يحيى بن سعيد لبني أمية أيام الوليد بن عبد الملك بالمدينة واستقضاه يوسف بن محمد بن يوسف الثقفى وقضى لأبي جعفر المنصور، وقال أحمد بن حنبل عن عيينة، قال: كان أيوب السختياني معجباً يحيى بن سعيد وقال: اكتب لي عيون حديثه. ثم أخبرت أن الرقعة سقطت منه فأخبرت عن سعيد بن داود الزبيري، قال: حدثني مالك بن أنس، قال: سمعت يحيى بن سعيد، يقول: وددت أن أكتب كلما أسمع وكان ذلك أحب إلي من أن يكون لي مثل مالي.

حدثني أحمد بن محمد المقدمي، قال: حدثنا ابن أبي أويس، قال: سمعت مالك بن

أنس يقول: قال لي يحيى بن سعيد: أكتب لي أحاديث من أحاديث أبي شهاب أرويهما عنك، فكتبتها له، قال: قلت: فسمعها منك، قال: كان أفقه من ذلك.

وحدثنا محمد بن الوليد البشري، قال: حدثنا عبد الوهاب الثقفي، قال: سمعت يحيى بن سعيد، يقول: أخبرني مالك بن أنس عن ابن شهاب عن عبد الله والحسن بن محمد بن علي، عن علي: أن النبي ﷺ نهى عن المتعة.

أخبرني حسن الحروي عن الحارث بن مسكين عن عبد الرحمن بن القاسم بن بلال قال: حدثني يحيى بن سعيد: أنه كان بإفريقية، فأردت حاجة من حوائج الدنيا، فدعوت فيها واجتهدت، ثم ندمت ألا يكون ذلك في حاجة من حوائج الآخرة، فشكوت ذلك إلى رجل كنت أجالسه فقال: لا تكره ذلك فقد بارك الله في حاجة أذن فيها بالدعاء.

أخبرت عن ابن أبي الأسود عن عبد الرحمن بن مهدي عن وهب، قال: قدمت المدينة فما رأيت بها أحداً إلا يعرف وينكر؛ إلا يحيى بن سعيد ومالك بن أنس.

الحسن بن عمارة

أخبرني أحمد بن زهير: أنه قرأ على المفضل بن غسان عن علي بن صالح قال: واستقضى أبو جعفر على بغداد الحسن بن عمارة أياماً. قال القاضي: والحسن بن عمارة مولى لبجيلة، له روايات كثيرة ويضعف في الحديث.

حدثني عمر بن محمد بن عبد الحكم، قال: حدثنا محمود بن غيلان، قال: حدثنا أبو داود الطيالسي قال: قلت لشعبة: أي شيء، قال: الحسن بن عمارة؟ فقال: قلت للحكم: أصلى النبي ﷺ على قتلى أحد؟ قال: لم يصل على قتلى أحد.

وقال الحسن بن عمارة عن الحكم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس: أن النبي ﷺ صلى عليهم.

قال شعبة: وقلت للحكم: ما تقول في أولاد الزنا؟ من ذكره عن علي؟ فقال: بذكر من حديث الحسن البصري. وقال الحسن بن عمارة: عن الحكم عن يحيى بن الجزار عن علي.

وحدثني أحمد بن أبي خيثمة، قال: أخبرنا ابن أبي زرمة قال: أخبرني أبي عن عبدان عن أبيه عن شعبة، قال: روى الحسن بن عمارة عن الحكم عن يحيى الجزار عن علي سبعة أحاديث، فلقيته أراه، قال الحكم: فسألته عنها فقال: ما حدثت بشيء منها.

أخبرني أحمد بن خيثمة قال: حدثنا ابن أبي زرمة، قال: أخبرنا أبي عن عبدان، قال: أخبرنا ابن عيينة قال: كنت إذا سمعت الحسن بن عمارة يروي عن الزهري وعمرو بن دينار جعلت أصبعي في أذني. وقرأ علينا صالح بن أحمد بن حنبل في كتاب علي بن المدائني إلى أحمد بن حنبل وسمعه صالح منه، قال علي: حدثنا يحيى بن سعيد الطلحي القطان، قال: حدثنا

الحسن بن عمارة عن عبد الملك بن ميسرة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن النبي ﷺ،
فيما أحرزه المشركون من أموال المسلمين، قال يحيى بن سعيد: فذكرت هذا الحديث
لمسعود بن كدام فقال: هو من حديث عبد الملك بن ميسرة وقد سمعته ولم أتقنه.

قال علي: فأعدت علي يحيى، قلت: عن النبي ﷺ؟ قال: أكثر علمي، قال: وسمعت
يحيى يحدث عن مسعر، قال: رأيت الأعمش يملئ علي الحسن بن عمارة.

أخبرنا أبو إبراهيم الزهري أحمد بن سعيد، قال: حدثنا أحمد بن داود الحدائي، قال:
سمعت عيسى بن يونس يقول، قال الحسن بن عمارة لمسعر بن كدام: كم تحتاج أنت وعيالك
في كل سنة؟ قال: ستمائة درهم. قال: فكان يعطيه كل سنة ستمائة درهم.

أخبرني أحمد بن زهير، قال: حدثنا ابن أبي زرمة، قال: حدثنا عبدان قال: ذكر يوماً عبد
الله بن المبارك الحسن بن عمارة، وذكر عنه حديثاً عن الحكم عن إبراهيم، ثم قال عبد الله بن
المبارك: لهذا أعز من الكبريت الأحمر، ثم قال: لكأن هذا الحديث لم يدخل في مسامعي قط.
أخبرني أحمد بن زهير، قال: سمعت يحيى بن معين، يقول: الحسن بن عمارة ليس
حديثه بشيء.

أخبرنا أبو خالد المهلب يزيدي محمد، قال: حدثني إسحاق بن إبراهيم الموصلي، قال:
حدثني السندي بن شاهك، قال: كنت قائماً على رأس المنصور وعنده الحسن بن عمارة فقال
المنصور له: تحدث؟ فقال: حدثني أبو أمير المؤمنين أنه حج مع أبيه عام حج عبد الملك بن
مروان فإذا امرأة تطوف قد فرقت النساء فسمت إليها عيون الناس فلحق بها عمر بن أبي ربيعة
وأخبرها أنه عمر وأنه قد خامر قلبه منها شيء، فزجرته فلم يزجر فقالت لولي لها: اخرج معي إذا
خرجت من المسجد، فلما رآها عمر حاد عنها، فأنشدت تسمعه:

تعدوا الذئاب على من لا كلاب له وتنتقي حوزة المستدفء الحامي

فقال المنصور: قد سمعت هذا من أبي ووددت أن ذوات الخدور جميعاً تسمعنه.

وأخبرني أحمد بن زهير بن حرب: أنه قرأ على المفضل بن غسان عن علي بن صالح
قال: لما ولي الحسن بن عمارة القضاء كان صلباً فجرى بينه وبين أبي أيوب المرزباني كلام بين
يدي أبي جعفر، فقال له أبو أيوب: لهمت أن أجا أنفك! فأخذ الحسن بلحية أبي أيوب
المرزباني وقال: لو هممت بذلك لدققت أنفك.

وجرى بين عيسى بن موسى وعيسى بن علي كلام في ضياعهما بكسركر، فقال أبو جعفر:
اجعلا بينكما الحسن بن عمارة، فقال عيسى بن علي: أخاف جوروه؛ فقال جعفر: أتخاف من
الحسن جوراً وقد أخذ بلحية أبي أيوب وهم بدق أنفه وهو يعرف حاله عندي؟

وقال أبو جعفر: لأبي أيوب شأنك والحسن فقد صيرت أمره إليك فافعل به ما رأيت، فلم
يعرض له أبو أيوب، فكان في القضاء أياماً.

وبعث المنصور، ابن عبد الله بن محمد بن صفوان الجمحي إلى مكة من يقدم به عليه، فقدم قَوْلِي وضم الحسن إلى المهدي فبعث أبو جعفر أسلم ليعرف حال المهدي في مجلسه، وكان يبعث إليه في الشيء أحياناً، وإنما يريد أن يعرف خبره، فرآه أسلم مقبلاً على مقاتل بن سليمان فأخبره بذلك فقال أبو جعفر: يا بني إنه بلغني إقبالك على مقاتل فسرني، وإنك إنما تعمل غداً بما تسمع اليوم. فلا تقبل على مقاتل وأقبل على الحسن بن عماره، وآخر قد سماه أظنه محمد بن إسحاق أو غيره، فقال مقاتل: وحدثه الحسن بن عماره يوماً بحديث في قوله تعالى: ﴿يَبْدَأُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ وَهُوَ أَهْوَنُ عَلَيْهِ﴾ فقال: لأن الإعادة أسير على العامل من الابتداء، فقال مقاتل: إن هذا يروي الشرك بالإسناد إنه لم يرض أن يجعله هيناً عليه في الأول حتى جعله هيناً عليه في الثاني، قال مقاتل: كلّه على الله هين وأنه هو أهون عليه عندكم، أما عبد الله فليس بشيء؛ الابتداء والإعادة عليه سواء.

أخبرني عبد الله بن أحمد بن حنبل، قال: حدثني محمد بن يحيى، قال: سمعت عبد الله بن داود وذكر الحسن بن عماره، فقال: كان صدوقاً داهية، وكان هو ومسعر لا يتكلم في مجلس الحسن ولا يحدث فلو كان غير ما يقول الحسن لم يكن مسعر ينصحه فيما بينه وبينه ويقول: ليس هكذا أودع ذا، وإن لم يفعل لم يخلص مودته.

عبد الله بن محمد بن صفوان الجمحي

أخبرني أحمد بن زهير: أنه قرأ على المفضل بن غسان عن علي بن صالح، قال: وقد قدم عبد الله بن محمد بن صفوان الجمحي من مكة فولاه أبو جعفر القضاء، فلم يزل على القضاء إلى أن مات المنصور، فولاه المهدي مدينة الرسول ﷺ: حربها وصلاتها وعزله عن قضاء بغداد.

وكان سبب اتصاله بالمهدي فيما حدثني هارون بن محمد بن عبد الملك عن زبير بن أبي بكر عن خالد بن وضاح: أن عبيد الله بن محمد بن صفوان قال: حملت ديناً بعسكر المهدي، فركب المهدي يوماً فصار بين أبي عبيد الله وعمر بن بزيع وتحتي دابة ضعيفة وأنا وراءه في الموكب فقال لأبي عبيد الله ولعمر: أنشداني البيت، قلت: تعرفانه، فقال أبو عبيد الله: قول امرئ القيس:

وما ذرفت عيناك إلا لتضربي بسهميك في أعشار قلب مقتل
وقال عمر بن بزيع قول كثير:

أريد لأنسى ذكرها فكأنما تمثل لي ليلى بكل سبيل

قال: ما صنعتما شيئاً فناديته من وراء: عندي ما تريد يا أمير المؤمنين. قال: الحق، قلت: لا تحاول، قال: احمלוه على حقة فحملت على دابة من دوابه، ثم لحقت به فقلت: بيت الأحوص.

إذا قلت إني مشتف بلقائها فجم الثلاقي بيننا زادني سقما
قال: أحسن، اقضوا دينه.

قال زبير: وأم عبيد الله بن محمد بن صفوان، أم المعتمر بنت مسلم بن ربيعة الكناني.
وأخبرني إبراهيم بن أبو عثمان عن سليمان بن أبي شيخ، قال: كان ببغداد قاض جمحي
مكي فتقدم إليه رجل وقدم رجلاً فادعى عليه فأنكر فأحلفه فأبى، فقال: إني أحلفك ثلاثاً فإن لم
تحلف حكمت عليك، فقال: ثلاثة له، فأبى، ف قضى عليه. فقال: الرجل أنا أحلف. فقال:
هيهات بعد ما فرت الهرة سدت الكوة.

أخبرني إسحاق بن محمد بن أحمد بن أبان النخعي، قال: حدثني ابن معقل بن
إبراهيم بن وداعة عن أبيه، قال: كنت ببغداد في مسجد الجامع في خلافة أبي جعفر إذ تعرض
الخلق إلى مجلس القاضي الجمحي، وقد أمره أبو جعفر أن يجلس للحسن ولمحمد بن
إسحاق بن عبد العزيز. فجلس القاضي الزهري وجاء الحسن فجلس بين يديه مجلس الخصوم،
وجاء محمد بن عبد العزيز ليجلس إلى جنب الحسن، فكان الحسن تقدره، فأقبل على مولى له
يقال له: ابن البواب فقال: تعال فاجلس بيني وبين هذا الرجس، فأقبل أخ لمحمد بن عبد العزيز
فقال له: سنذله فقال للحسن بن زيد: بابن أم رقرق ومأسور البرق تزعم أن في السماء إلهاً وفي
الأرض إلهاً ولاك أمير المؤمنين فحدثت نعمته ونعمة آبائه وأردت الخروج عليه، قال: فنظر إليه
الحسن ولم يكلمه، ثم التفت إلى القاضي وهو ينشد:

وليس ينصف أن أسب مقاعسا بآبائي الشم الكرام الحضارم
ولكن نصفاً لو سببت وسبني بنو عبد شمس من قريش وهاشم
أولئك آبائي فحسني بمثلهم فأعتد أن أهجو كلياً بدارم

قال: فتركهما الجمحي يتماعتان ساعة ثم أقبل على الزهري فقال: هات ما تقول، قال:
جلدني مائة سوط وأنا قاضي المدينة وحرقت قضاياي وعلقها في عنقي وأقامني على الناس فقال
للحسن: ما تقول؟ قال: صدق قد فعلت ذلك به، قال: فما حجتك في إقرارك؟ قال: فأخرج كتاباً
من رده وقال: كتب إلي أمير المؤمنين أن أفعل ذلك به. قال الجمحي: هات الكتاب، قال: ما
كنت لأدفع حجتي إليك، ولكن إن أحببت أن تنسخه مليته عليك، فقال الجمحي للزهري: قد
احتج بأن أمير المؤمنين كتب إليه وليس ههنا أمر دون لقاء أمير المؤمنين، ثم نهض فدخل على
أبي جعفر فقال: يا أمير المؤمنين كان وكان، فقال: لا والله ما كتبت إليه، وقد أعجبتني صرامته.
يرد الحسن على المدينة ويعزل الزهري عن القضاء.

ثم محمد بن عبد الله بن عائلة الكلابي وعافية بن يزيد الأودي

أخبرنا أحمد بن زهير أنه قرأ على المفضل بن غسان عن علي بن صالح قال: ثم ولئى

المهدي محمد بن عبد الله بن علانة الكلابي يكنى أبا اليسر وواه المهدي القضاء بعسكر المهدي، وولّى معه عافية بن يزيد الأودي. قال ابن سعيد: فأخبرني علي بن الجعد، قال: رأيتهما جميعاً يقضيان في المسجد الجامع بالرصافة هذا في أدناه. وهذا في أقصاه.

فأخبرني أحمد بن زهير، قال: كان عافية بن يزيد يصحب محمد بن عبد الله بن علانة فأدخله على المهدي فاستقضاه المهدي معه بعسكر المهدي، وكذلك كانت قصة يعقوب بن داود مع أبي عبد الله، أنه أدخله على المهدي ليعرض عليه، فقال علي بن الجليل الكوفي في ذلك:

عجباً لتصرف الأمور مسرة وكراهيه
قرنت ببيعقوب بن داود حبال معاويه
وعدت على ابن علانة القاضي. بوائق عافيه
أدخلته فعلا عليك كذاك سوم الناسيه

يعني معاوية بن عبد الله بن يسار أبو عبد الله:

وأخذت حقلك جاهداً بتمسك المتراخيه
يعقوب ينظر في الأمور وأنت تبعد ناحيه
قال القاضي: وكان زياد بن عبد الله بن علانة يخلف أخاه على القضاء بعسكر المهدي. وزعم ابن صالح لمدة استعان بعمر بن حبيب العدوي ينظر في أمور النساء بالشرقية. ثم ولي رياسة في أيام المهدي.

وذكر أبو زيد عن أبي عاصم النبيل، قال: حدّثني ابن علانة القاضي: أن الجن تحاكموا إلى أبيه في دية. قال: فأمر بصور فصورت الإبل، ثم جعلها ديتهم فرضوا بذلك.

حدّثني محمد بن أحمد بن معدان الثقفي قال: حدّثنا معاوية بن صالح، قال: حدّثني عبد الله بن سوار، قال: حدّثني أبو صفية الأعرابي من بلعبر، قال: خاصمت ببغداد إلى عافية القاضي ابن قثم العباس في أرض باليمامة وثبوا عليها، وكان الذي شهد عليه القشميون منقذ بن عجلان من قومه فنادت بأعلى صوتي:

يا أهل بغداد لقيت الداهيه
القشميون بأكل ماليه
إنني شيخ من أقاصي العاليه
ولي بنات كلهن غاديه
لجبر المجهود من عياليه
لحكم بن عجلان على القاضيه
لم يدعو داري ولا عقاريه
مهتضم الجيب قليل الباغيه
لو يعلم المهدي كيف حاله
اللّه يكفيني وعدل عافيه

حَدَّثني عبد الله بن يوسف الأزدي، قال: حَدَّثني الأزدي، قال: حَدَّثني الرياشي، قال: حَدَّثنا أبو الحكم عن الفضل بن الربيع، قال: قال أبو دلامة لعافية القاضي: فمن كنت أفرق من جورهِ فليس أخافك يا عافية فما أدحض الله لي حجة ولا خيب الله لي قافية فقال: أشكوك إلى أمير المؤمنين، قال: إذا يعزلك، قال: لم؟ قال: لأنك لا تعرف الهجاء من المديح.

حَدَّثني العباس بن محمد الدوري، قال: سمعت يحيى معين يقول: عافية القاضي ثقة. حَدَّثني بشير بن موسى، قال: حَدَّثنا موسى بن داود الضبي، قال: حَدَّثنا عافية بن يزيد بن أبي ليلي عن الحكم عن البراء كذا قال لم يدخل بينهما أحداً أن النبي ﷺ: كان يرفع يديه إذا افتتح الصلاة ثم لا يعود.

أبو بكر بن عبد الله بن أبي سبرة

أخبرني أحمد بن أبي خيثمة عن موسى الزبيري، قال: استقصى موسى الهادي أبا بكر بن أبي سبرة ثم عزله وولى أبا يوسف. قال القاضي: وأبو بكر ضعيف الحديث.

حَدَّثني عبد الله بن أحمد بن حنبل قال: سمعت أبي يقول: قال حجاج بن محمد: أتيت أبا بكر بن عبد الله بن أبي سبرة فقلت: هذه أحاديث حَدَّثنا بها عنك ابن جريج، فقال: نعم عندي سبعون ألفاً في الحلال والحرام.

حَدَّثني محمد بن أزهر بن عيسى قال: حَدَّثني سليمان الشاذكوني، قال: حَدَّثنا عبد الرزاق، قال: أمر معن بن زائدة لأبي بكر بن عبد الله بن أبي سبرة بأربعة آلاف دينار، فلما قبضها قال: إن لله خزائن وإنك من خزائنه.

أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم

أول من فرق القضاء في الجانبين موسى الهادي، ولما توفي المهدي ولى موسى أبا يوسف يعقوب بن إبراهيم بن حبيب بن سعد بن بجير بن معاوية بن فحافة بن بلبل بن سدوس بن عبد مناف بن أبي أسامة بن سمحة بن سعد بن عبد الله بن قداد بن ثعلبة بن معاوية بن زيد بن الغوث بن بجيلة. وأم سعد بن بجير حبة بنت مالك من بني عمرو بن عوف. وسعد بن حبة من أصحاب رسول الله ﷺ كان فتمن عرض على رسول الله ﷺ يوم أحد مع رافع بن خديج وابن عمر.

حَدَّثنا عباس بن محمد الدوري، قال: حَدَّثنا محمد بن بشر العبدي، قال: حَدَّثنا

إسماعيل بن أبي خالد عن أم خنيس، قالت: دخلت أنا وعمرة بنت رواحة على عمر حين طعن نعوذه فسمعتة يقول: إني قد أقتمت لكم الطرق فلا تعوجوها.

قال عباس: سمعت يحيى بن معين، يقول: احتبس عمه أبو يوسف القاضي فولى موسى أبا يوسف على قضاء الجانب الغربي وولى سعيد بن عبد الرحمن الجمحي على الجانب الشرقي مكان عافية بن يزيد.

فأخبرني إبراهيم بن أبي عثمان عن يحيى بن عبد الصمد، قال: خوصم موسى أمير المؤمنين إلى أبي يوسف في بستانه، فكان الحكم في الظاهر لأمير المؤمنين وكان الأمر على خلاف ما يظهر من الحكم. فقال أمير المؤمنين: ما صنعت في الأمر الذي تتنازع إليك فيه؟ قال: خصم أمير المؤمنين يسألني أن أحلف أمير المؤمنين أن شهوده شهدوا على حق، فقال موسى: وترى ذاك؟ قال: قد كان ابن أبي ليلى يراه. قال: فاردد البستان عليه. وإنما احتال عليه أبو يوسف.

أخبرني الحسن بن محمد بن أبي معشر أن أباه حدثه قال: كان أبو يوسف مستملي أبي معشر بالحيرة.

حدثنا محمد بن إشكاب، قال: حدثنا عمر بن حفص بن غياث، قال: سمعت أبي يقول: كان الحجاج بن أرطاة لا يملئ علينا، وكان يعقوب أبو يوسف يسأله؛ فإذا قام الحجاج قام الناس إلى يعقوب فأملئ عليهم عن ظهر قلب، قال حفص: وكنت أنا لا أكتب إلا ما وقع في ألواحى. حدثني محمد بن حماد بن المبارك المقرئ، قال: سألت يحيى بن معين عن أبي يوسف فقال: حسن الحديث وليس له بحث.

أخبرني أحمد بن أبي خيثمة، قال: قرأت على المفضل بن غسان عن علي بن صالح: استقصى أبو يوسف لموسى فكان يقضي في كل شيء وموسى يترك الموضوع المسمى بالجلد، وأبو يوسف يقضي بباب موسى في كل شيء. وعمر بن حبيب يقضي في السرقة فكان أول من قضى عليه أبو يوسف «منارة» كان قدّمه إليه عيسى وثبت على منارة، فادعى أنه أخذ ماله، فقضى على منارة، وكان شريك بالكوفة، فشكاه أبو يوسف وعافية إلى المهدي وقالوا: إنه لا ينفذ كتبنا ولا يلتفت إلينا، فهذا يدل على أن أبا يوسف استقصى في أيام المهدي لموسى على بابه.

قال علي بن صالح: وقد كان أبو يوسف خرج معنا مع موسى أيام المهدي إلى جرجان فأخبر سلام صاحب المظالم المهدي أنه شخص مع موسى وأن كتبه عند ابنه يوسف ويستأمر المهدي إلى من يدفع فقال المهدي: أليس ابنه كافياً مجزياً؟ قال: بلى، قال: فقد وليناه القضاء مكان أبيه، فكان يوسف قاضياً أيام المهدي ونحن بجرجان، وكانت كتبه تأتينا إلى جرجان وهو على القضاء، فنفر بينهما أبو يوسف فبعث إليه مرة بشراء قد اشتراه إلى يوسف فقال لي أبو يوسف: انظر في هذا الشراء وقد أشهد فيه يوسف جماعة أصحابنا وسماهم علي، فقلت له:

ما أرى بأساً فقال: هذا فاسد، يكتب شراء باسمي وأنا غائب قال: كأنهم يومئذ لم يكونوا نظروا هذا النظر.

قال علي: وما أعلم أحداً بقي اليوم يعلم أن يوسف بن أبي يوسف كان قاضياً أيام المهدي غيري، فلما استخلف موسى وقدم بغداد كان قاضيه أبو يوسف في جميع بغداد وعمر بن حبيب في الشرقية، ولم يزل يوسف قاضياً حتى مات، وكان أبا يوسف يسافر مع الرشيد ويوسف يقضى بمدينة السلام. والرشيد ولّى أبا يوسف قضاء القضاة.

وأخبرنا أبو بكر الحسن بن محمد بن أبي معشر، قال: حدّثني أبي، قال: لما أدخل أبو يوسف النبيذ الذي يقال له الجمهوري - وهو الذي يطبخ حتى يذهب بثلاثه ثم يصب عليه الماء ثم يطبخ ثم ينزل - قال أبي: فكان الناس قد أنكروا هذا على أبي يوسف وتكلموا فيه.

قال: وكان رجل من الزهاد يأتي مجلس أبي معشر فربما ذكر هذا من قول أبي يوسف فعابه وتكلم فيه. فحضر يوماً مجلس أبي معشر يوسف بن أبي يوسف وتكلم. قال الشيخ قبل أن يجلس أبو معشر للحديث، ثم جلس أبو معشر فأعاد الشيخ ذكر أبي يوسف، قال يوسف - وكان أعور: وأقبل عليّ الشيخ فقال: يا هذا أتعرفني؟ قال: لا، فقال: فأنا ابن الشيخ الذي عبت منذ اليوم ونقصت فغفر الله لنا ولك، فقال له الشيخ: لقد كنت أرى أن قولي هذا ديانة والله لا ذكرت أباك بعد يومي هذا بسوء أبدأ، فأقبل عليّ أبي معشر فقال لي: يا بني هذا الأعور سيد.

أخبرني إبراهيم بن عثمان، قال: حدّثني عبد الله بن عبد الكريم أبو عبد الله الحواري قال: كان يوسف بن أبي يوسف عفيفاً مأموناً صدوقاً قرأ عليه أبو يوسف أكثر كتبه، وكان أعلم بتدبير القضاء وأضبط له من أبي يوسف، ولم يكن له اقتناع في النظر ولا الحفظ. قال القاضي: وقد حمل عن أبي يوسف الحديث.

حدّثني عبد الله بن أحمد بن حنبل وغيره، عن أحمد بن منيع عن يوسف بن أبي يوسف عن الوليد بن عيسى عن أبي بردة عن أبي موسى، قال: قال رسول الله ﷺ: «يدفع يوم القيامة رجل من اليهود أو النصارى إلى المسلم فيقال هذا فداؤك من النار».

حدّثني عبد الله بن أحمد بن حنبل وغيره عن أحمد بن منيع عن يوسف بن أبي يوسف قال: حدّثنا أبو بشر بن أبي إسحاق عن ابن أبي بردة عن أبيه عن أبي موسى عن النبي ﷺ مثله.

وزعم الطوسي أن أبا يعقوب الخريمي سمع يوم مات أبو يوسف رجلاً يقول: اليوم مات الفقه، فقال:

يا ناعي الفقه إلى أهله أن مات يعقوب وما تدري
لم يمت الفقه ولكنه حول من صدر إلى صدر
ألقاه يعقوب إلى يوسف فزال من طيب إلى طهر

فهو مقيم فإذا ما نوى حل وحل الفقه في قبر
حدثنا محمد بن إشكاب، قال: سمعت أبي يقول: سمعت أبا يوسف وذكر بشر المريسي
فقال: جيئوني بشاهدين يشهدان أنه تكلم في القرآن والله لأملأن ظهره وبطنه بالسياط.
وحدثنا إسحاق بن إبراهيم بن عبد الرحمن أبو يعقوب لؤلؤ، قال: أخبرني إسحاق بن
عبد الرحمن عن الحسن بن أبي مالك عن أبي يوسف قال: أول من قال: القرآن ليس بمخلوق:
أبو حنيفة.

وحدثنا محمد بن إشكاب، قال: حدثني أبي والهيثم بن خارجة قالا: سمعنا أبا يوسف
يقول: بخراسان صنفان ما على الأرض شر منهما: المقاتلية والجهمية.

أخبرني إبراهيم بن أبي عثمان، قال: حدثني الفضل بن سعيد بن سلم عن أبيه، قال: قلت
لأبي يوسف: أكان أبو حنيفة يرى رأي جهم؟ قال: نعم، قلت: فأين أنت منه؟ قال: لا أين،
قلت: وكيف وأنت من أصحابه؟ قال: كان أبو حنيفة رجلاً قد أوتي فهماً، فكنا نأتيه وكان لنا
مدرّساً.

أخبرنا أحمد بن أبي خيثمة قال: حدثنا سليمان بن أبي شيخ، قال: أخبرنا أبو سفيان
الحميري عن علي بن حرملة، قال: كان أبو يوسف يقول في دبر صلواته: اللهم اغفر لي ولوالدي
ولأبي حنيفة.

أخبرني علي بن إشكاب، قال: سمعت أبي يقول: سمعت أبا يوسف يقول: من طلب
العلم بالكلام تزندق، ومن طلب المال بالكيمياء افتقر، ومن طلب الحديث بالغرائب كذب.

حدثني محمد بن إسحاق الصغاني، قال: حدثنا إبراهيم بن محمد الشافعي، قال: حدثنا
محمد بن إدريس الشافعي عن ابن أخي السمري عن أبي يوسف، قال: العلم بالكلام جهل.

حدثني علي بن إشكاب، قال: سمعت أبي يقول: سمعت أبا يوسف يقول: يا قوم أريدوا
بفعلكم الله، فإني لم أجلس مجلساً قط أنوي فيه أن أتواضع إلا لم أقم حتى أعلوهم، ولم أجلس
مجلساً قط أنوي فيه أن أعلوهم إلا لم أقم حتى أفتضح.

حدثني الأحوص بن المفضل بن غسان، قال: حدثني أبي، قال: قال محمد بن عبد الله
الأنصاري: كنا عند أبي يوسف في دار أبيه، فجاء رجل تاجر حتى جلس عند أسكفة الباب،
فقال: إن هذا قد أبى أن يدفع إليّ ما أمر أن يدفعه إليّ، فقال الآخر: فإني قد دفعت إليه ما كان في
يدي، قال الآخر: قبله ثلاثمائة كر من شعير لم يدفعها إليّ، قال الآخر: قد دفعت إليه ما كان في
يدي، فقال له أبو يوسف: فاحلف لقد أخذت إليه الثلاثمائة كر قال: فجعل يراده حتى أعادها عليه
ثلاث مرات، فقال: اشهدوا أنني قد قضيت عليه بثلاثمائة كر، قال الآخر: فإني أحلف، قال: فقال
ابنه يوسف: أراد بعد الحكم. قال فقلت: يا أبا يوسف، لو قلت له إني راد عليك هذا القول ثلاث
مرات فإن فعلت وإلا حكمت عليك. قال: فنظر.

أخبرني إبراهيم بن أبي عثمان عن يحيى بن عبد الصمد قال: سمعت شولة بن الحكم يقول: كان أبو يوسف ربما وجهني مع الذمي إلى البيعة والكنيسة أستحلفه فيها.

أخبرني أحمد بن أبي خيثمة، قال: أخبرني محمد بن هارون الوراق، قال: سألت سعيد الجرشي أبا يوسف القاضي: ما يقول في السواد؟ قال: النور في السواد - يعني إن نور العينين في الناظر - فرضي بذلك الجرشي فظن أنه من مدح لباس السواد.

حدثنا أحمد بن إسماعيل السهمي، قال: حدثني مطرف الأصم، قال: قدم هارون المدينة ومعه أبو يوسف فبعث إلى مالك بن أنس: يأمرك أمير المؤمنين أن تخرج إليه، فكتب إليه مالك: يا أمير المؤمنين إني رجل عليل فإن رأى أمير المؤمنين أن يكتب إلي بما أراد فعل، فأراد أن يكتب إليه، فقال له أبو يوسف: ابعث إليه حتى يجيء إليك فبعث إليه فجاءه في دار مروان وقد هياً لكل إنسان مجلس، فهياً لمالك مجلسه الذي له، فقال له أبو يوسف: ما ترى في رجل حلف ألا يصلي نافلة أبداً؟ قال: يضرب ويحبس حتى يصلي، قال: فجاء هارون فقال له أبو يوسف: يا أمير المؤمنين إني سألت مالكاً عن كذا وكذا، فقال كذا فقال له هارون: وترى ذلك يا أبا عبد الله؟ قال: لا. قال أبو يوسف: أليس أفتيتني بذلك؟ قال: بلى ولكن أبا يوسف رجل عراقي إن أفتيته بترك النافلة يفتي الناس بترك الفريضة، وأنت لا أخافك على ذلك، فلما خرج مالك، خرج معه أبو يوسف يتوكأ عليه ومالك يقول له: ارجع حتى بلغه منزله.

سمعت محمد بن عبد الرحمن الصيرفي يقول: سمعت أبا محمد الزهري يقول: قدم هارون الرشيد المدينة فقعده في المسجد وقعد معه أبو يوسف، وبعث إلى مالك بن أنس قال: ففعل أولاد أصحاب رسول الله ﷺ يدخلون أربعة أربعة، فيقول هارون: أفيهم هو، فيقولون: لم يجيء بعد، حتى دخل مالك متوكأ على رجل من ولد أبي بكر وآخر من ولد علي، فلما نظر إليه هارون، قال: إن الرجل ليعظمه أهل بلده، قال: فسلم وجلس فقال له هارون: يا أبا عبد الله أجب يعقوب فيما يسألك عنه، قال: يا أمير المؤمنين ليس من أهل العلم أنشدك بالله: هل لرسول الله ﷺ وقف يأخذ منه فيجعله حيث أراد الله؟ قال هارون: نعم، قال: فأنشدك الله: هل لعمر وقف؟ قال: اللهم نعم، قال: فهذا يزعم أن الوقف باطل، فالتفت هارون إلى أبي يوسف مغضباً فقال: ما تقول؟ قال: كان صاحبنا لا يراه وأنا أراه، قال: فقال له مالك: ما تقول في الإمام يجهر بعرفة أو يخافت؟ قال: فقال أبو يوسف: يجهر، قال: أسأل الله ألا يهديك والله يا أمير المؤمنين إن السقايات بالمدينة يبينون^(١) هذا ويلك إنما هي ظهر وعصر فقال له يعقوب: ما تقول في رجل بعث مع رجل دينارين ورجل ديناراً فخلطاهما فلما قدم فتحها فأصاب دينارين فقال مالك: أما واحد فهو لصاحب الاثنين لا شك فيه، وواحد فيه شك فيشاطرانه، قال أبو جعفر: وقد حدثني بمسائل غير هذه لم أحفظ منها غير هاتين.

(١) أي يعرفون هذا الأمر - المراجع.

أخبرني أبو إسماعيل محمد بن إسماعيل السلمي ومحمد بن العباس الكابلي قالاً: حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الأويسى قال: حدثني مالك بن أنس قال: بلغني أن أبا يوسف جاءه إنسان، فقال: إني حلفت بطلاق امرأتي لأشترين جارية وذلك يشتد علي لمكان زوجتي ومزلتها عندي فقال له أبو يوسف: فاشتر سفينة فهي جارية.

حدثت عن القاسم بن محمد المروزي عن اليأس بن الكامل عن ابن المبارك قال: لما مات فلان الخليفة خلف جواري فرهة فأراد ابنه وطء جارية منهن فقالت: إني لا أحل لك إن أباك وطني، فذهب وهو يقول:

أرى ماء وبني عطش شديد ولكن لا سبيل إلى الورود
أما يكفيك أنك تملكيني وأن الناس كلهم عبيدي
وأنت لو قطعت يدي ورجلي لقلت من الهوى أحسنت زيدي

ثم دعا أبا يوسف فسأله عن ذلك، فقال: ليس كلما قالت الجارية يُقبل منها فأجازه بجائزة عظيمة وكناه بأبي المفرج.

أخبرني جعفر بن محمد قال: سمعت إسحاق بن راهويه يقول: سمعت يحيى بن آدم يقول: رد شريك شهادة أبي يوسف فقيل له: أترد شهادته؟ فقال: ألا أرد شهادته وهو يقول: إن الصلاة ليس من الإيمان؟

أخبرني إبراهيم بن أبي عثمان، قال: حدثني إبراهيم بن الربيع بن سليمان الكلابي من بني الوحيد، قال: كان عبدوس بن عبيدة بن أبي اليمان العقيلي اختصم هو وابن خالته خنيس بن ساعدة العقيلي إلى أبي يوسف القاضي ببغداد فذهب عبدوس فأحضر شهوداً وسماهم على أسماء أئمة المساجد المعدلين فلما شهدوا عند أبي يوسف سأل عنهم فعدلوا، وذلك سرّاً - وكذلك كانوا يعدلون في السر - فجاء خنيس حيثئذ إلى أولئك الشهود المشهورين الأئمة فجعل يلقي الرجل فيقول: يا عبد الله لم شهدت علي فيقول: لا والله ما شهدت عليك ولا أعرفك ولا أعرف عبدوساً. فذهب خنيس إلى أبي يوسف فأخبره فقال: أحضروهم، فتبين أبو يوسف أنهم ليس بأولئك الذين شهدوا، فأمر بعبدوس فحمل ثم ضرب خمسين درة، فقال عبدوس في أبي يوسف قصيدة طويلة أحفظ منها:

مركب الناس ثنايا قسمت وأبو يوسف مركوب العرب
وكذا المركوب من قلبه قال من حالب هذا لا حلب
أشبه الناس وجهاً وقفاً ورعينات بشيطان اللعب
وبري الخنزير في جفنه كوز فقاع إذا حل وثب
فإذا أقعى على منبره خلته القرد إذا القرد صلب

قال: وبلغني أن هارون كان إذا رأى قصر أبي يوسف، وهو يمشي قال: قاتل الله الرقي
قال علي بن الخليل الكوفي، في أبي يوسف في قصيدة:

دعوت له بشبوط
فقال أما لجارك من
أصب لأخيك يربوعا
وقام إليه ساقينا
معنقة مروقة
فأمسكها براحتة
والا لا تسلسلها
وأمسك أنفه عنها
يريد الشيخ والقيصو
وقد أبصرته زمنا
فصار تشبها بالقرو
إذا ذكر الثريد بكا
وليس ضميره في القلد
يروح بنسبة المولى
فلا هذا ولا هذا
أيرغب عن بني كسرى
جحدت أباك نسيتة
يرى بظهره حديبا
طعام يذهب السغيا
وضبا واترك اللعيا
بكأس ينظم الحبيا
تسلي هم من شربا
فلما شمها قطبا
وقال أصب لنا حلبا
وقام موليا هربا
م كي يستوجب السبا
يحب الظرف والأدبا
م جلفاً جافياً خشبا
وأبدا الشوق والطريرا
ب إلا التين والمعنيا
وشيخ تدعى العربا
ك يدركه إذا طلبا
وما عن مثلهم زغيا
وترجرو أن تفيديا

أخبرني أبو السهل الرازي أحمد بن محمد القاضي، قال: حدثنا علي بن الجعد، قال:
سمعت أبا يوسف يقول: قال لي يحيى بن خالد: كل شيء تحسن غير مجالسة الملوك فإنه لا علم
لك بأيام الناس، قال: فجلست في البيت شهراً ونظرت في أيام الناس فحفظت أمراً عظيماً، ثم
أتيت يحيى بن خالد فتذاكرنا فقال لي: كأنك لا تحسن شيئاً إلا هذا، أكنت تستره؟

أخبرني محمد بن القاسم بن مهرويه، قال: حدثني عبد الله بن طاهر بن أحمد الزبيري
قال: كان رجل يجلس إلى أبي يوسف القاضي فيطيل الصمت، فقال له أبو يوسف: ألا تسئل ألا
تتحدث؟ قال: بلى، قال: متى يفطر الصائم؟ قال: إذا غربت الشمس، قال: فإن لم تغرب
الشمس إلى نصف الليل؟ قال: فتبسم أبو يوسف وتمثل بيبي الخطفي جد جرير:

عجبت لإرزاء العي بنفسه
وفي الصمت ستر للعي وإنما
وصمت الذي قد كان بالعلم أعلما
صحيفة لب المرء أن يتكلما

قال أبو يزيد عمر بن شبة: حدّثني رجاء بن سلمة قال: سمعت الأصمعي يقول: أبو يوسف دعي، فقلت: إن مثلك لا يقول دعي إلا في أمر صحيح، فقال: أنا رأيته فلاساً؛ قال: فذكرت ذلك لعبد الله بن داود، فقال: كذب الأصمعي أنا أسن منه وأنا جار أبي يوسف بيت بيت أعرفه مع معرفتي بنفسي، ما رأيته قط إلا نبيلاً يركب الدواب، وما رأيته قط فلاساً.

أخبرني الحارث بن محمد بن أبي أسامة عن محمد بن سعد عن محمد بن عمر، قال: حدّثني عمر بن حماد بن أبي حنيفة: أن أبا يوسف توفي سنة اثنتين وثمانين ومائة في شهر ربيع الآخر.

سعيد بن عبد الرحمن الجمحي

استقضاه موسى المهدي على الجانب الشرقي، وتوفي سعيد بن عبد الرحمن فيما أخبرني عبد الله بن محمد بن سعيد عن يحيى بن أيوب، قال: مات سعيد بن عبد الرحمن سنة أربع وتسعين ومائة. قال يحيى: وولد سنة سبع وخمسين ومائة، وقال محمد بن سعيد: توفي سعيد بن عبد الرحمن سنة ست وتسعين ومائة.

أخبرني الأحوص بن المفضل عن أبيه قال: حدّثني أبي، قال: حدّثني الزبير، قال: سألت هارون أمير المؤمنين أبي عبد الله بن شعيب عن سعيد بن عبد الرحمن وهو يومئذ قاضيه، فقال: يا أمير المؤمنين إني أحسب سعيد بن عبد الرحمن لو دخل المسجد فنظر إلى رجل وامرأة على فاحشة ما ظن بهما إلا خيراً لبعده من الآفات.

الحسين بن الحسن بن عطية بن سعيد بن جبارة العوفي

استقضاه هارون على الجانب الشرقي وكان من صحابة المهدي

حدّثني محمد بن سعيد بن محمد بن الحسن بن عطية بن سعد بن جبارة العوفي، قال: حدّثني عمي الحسين بن الحسن بن عطية العوفي، قال: دخلت على المهدي أمير المؤمنين وعنده عيسى بن موسى وعيسى بن علي بن عبد الله بن عباس فقال لي المهدي: يا عوفي حدّثني بمسير أبي عبد الله الجدلي وجدك عطية بن سعيد العوفي إلى بني هاشم حين حصرهم عبد الله بن الزبير، فحدّثه بمسيرهما إليهم، قال: فقال عيسى بن علي وعيسى بن موسى: صدق أمير المؤمنين هكذا سمعنا أشياخنا يتحدثون، فقال لي عيسى بن موسى: أخبرني يا عوفي عن مولى كان لنا مع جدك وأبي عبد الله في هذا المسير، فقلت له: من هو؟ قال: ابن حسنة. قال: لا أعرفه باسم أمه، ولكنني أعرفه: مولى لبني هاشم يقال له: الحسن بن حماد كان له بلاء في هذا المسير، فقال له المهدي: فكما كانوا كذا يكون لكم.

أخبرني محمد بن سعد العوفي، قال: حدّثني أبي عن عمه الحسين بن الحسن، قال: قال لي هارون أمير المؤمنين يوماً وأنا عنده والعباس بن محمد وأبو البختری ومشيخة بني هاشم: يا

عوفي حدّثني بمسير جدك وأبي عبد الله الجدلي إلى بني هاشم حين حصرهم ابن الزبير، قال: فحدّثته الحديث فقال: من كان مع جدي من ولد علي بن أبي طالب؟ قال: محمد بن الحنفية، قال: صدقت.

حدّثني العوفي عن أبيه، قال: حدّثني يحيى بن جعفر السراج، قال: كنت عند عبد الصمد ابن علي وعنده أحمد بن إسماعيل بن علي وطالب بن الحسن أخو العوفي، فقال عبد الصمد لأحمد بن إسماعيل: هل تعرف بلاء العوفي وبلاء جده عطية بن سعيد العوفي عندنا أهل البيت وتعرف هذا الجالس؟ - يعني طالباً أخا العوفي - فقال: نعم هذا أخو العوفي القاضي، قال: فحدّثته بمسير أبي عبد الله الجدلي وعطية العوفي إلى جماعة بني هاشم - أيام حصرهم ابن الزبير - حتى استقذهم من ابن الزبير أرادهم أن يبايعوه فامتنعوا منه وهم بوادي ابن عبد الله بن عباس بالطائف.

حدّثني العوفي عن أبيه عن عمه، قال: كنت عند عبد الصمد بن علي إذ جاءه سليمان ويعقوب وعيسى بنو أبي جعفر المنصور فسلموا وجلسوا، فقال لهم عبد الصمد: هل تعرفون هذا الشيخ؟ قالوا: نعم، هذا العوفي القاضي، قال: فهل تعرفون بلاء جده عند جماعة بني هاشم؟ قالوا: لا، قال: فحدّثهم بمسير أبي عبد الله وعطية إلى ابن عباس وابن الحنفية، ثم قال لهم: اعرفوا بلاء جده عندكم أهل البيت، فلما قاموا قال لي: يا عوفي إنما حدّثهم ببلاء جدك عندهم أهل البيت ليعرفوا قدرك وحقك وأن حالك عندنا ليست كحال غيرك.

أخبرني إبراهيم بن أبي عثمان، قال: قال لي الحواري عبد الله بن عبد الكريم أبو عيد الله: كان العوفي كثير الرواية عن أبي حنيفة، عنده ما ليس عند محمد، وكان سليماً معقلاً، وكان يجتمع في مجلسه قوم يتناظرون فيدعوا بدفتري فينظر فيه، ثم يلقي المسائل ويقول للواحد: أخطأت أو أصبت من الدفتري.

سمعت محمد بن عبد الرحمن الصيرفي يقول: تقدمت امرأة إلى العوفي القاضي فجعلت تدعي على خصمها ويستفهمها، فلما أكثر، قالت له: يا شيخ طالت لحيتك وعظمت غفلتك. والله ما رأيت ميتاً يقضي بين الأحياء غيرك. فكتب بها صاحب الخبر إلى الرشيد فصرفه.

أخبرني يزيد بن محمد أبو خالد المهلب، قال: حدّثني بشر بن أبي عيينة، قال: كانت زبيدة أم جعفر تمازح راشد الخناق في رسائلها كثيراً فبعثت إليه يوماً تعيب مواليه من المهلب فبعث إليها راشد: لولا موالي لكنت امرأة العوفي القاضي، فأرسلت إليه. فبحك الله أردت أن تعميني بلحيتي.

عبد الملك بن محمد بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم

أخبرنا الحارث بن محمد بن أبي أسامة في كتاب الطبقات عن محمد بن معدان بن عبد الملك بن محمد بن عمرو بن حزم.

وأمه: أمة الوهاب بنت عبد الله بن حنظلة بن أبي عامر بن الراهب، ويكنى أبا طاهر.

استقضاه هارون على عسكر المهدي ومات فصلى عليه هارون ودفن في مقابر العباسة بنت المهدي .

عون بن عبد الله المسعودي

ثم استقضي عون بن عبد الله بن عون بن عتبة بن مسعود وهو أبو حمزة بن عون المسعودي المحدث بالكوفة .

أخبرني إبراهيم بن أبي عثمان، قال: حدّثني أبو يعلى حمزة بن عون بن عبد الله بن عون بن عتبة بن مسعود قال: مات أبي سنة ثلاث وتسعين ومائة، وسمع من الأعمش ومالك والطبقة . وفي هذه السنة توفي الرشيد .

ثم محمد بن عبد الله بن المثنى الأنصاري

ثم استقضي محمد بن عبد الله بن المثنى بن عبد الله بن أنس بن مالك الأنصاري وهو أحد الفقهاء، يكنى أبا عبد الله - وقد تقدمت أخباره في قضاة البصرة - وعزله محمد بن هارون - المخلوع - عن القضاء وولاه المظالم .

سمعت محمد بن عبد الرحمن الصيرفي يقول: شهدت محمد بن عبد الله الأنصاري وقد شهد عنده رجل فسأل عنه فعدل فقال: اتني بمن يشهد لك ظاهراً فجاء إلى القاضي بقدر عشرين نفساً، فشهدوا له بالعدالة فأجاز شهادته . وكان استقضاه محمد بعد موت هارون . وكان ينزل في شارع الزرادين .

ثم إسماعيل بن حماد بن أبي حنيفة

ثم استقضي إسماعيل بن حماد بن أبي حنيفة - وقد تقدمت أخباره في قضاة البصرة -

ثم أبو البختري وهب بن وهب الأنصاري

ثم استقضي أبو البختري وهب بن وهب بن كثير بن عبد الله بن ربيعة بعد إسماعيل بن حماد - وقد تقدمت أخباره في قضاة المدينة -

حدّثني أحمد بن أبي خيثمة قال: أخبرنا مصعب بن عبد الله قال: أم أبي البختري - عبدة بنت علي بن يزيد بن ركانة بن عبد يزيد بن هاشم بن المطلب بن عبد مناف، وأمها من بيت عقيل بن أبي طالب .

حدّثني أحمد بن أبي خيثمة قال: سمعت أبي يقول: لو اجترأت أن أقول لرجل يكذب على رسول الله ﷺ لقلت: أبو البختري .

سعد بن إبراهيم بن سعد بن عبد الرحمن بن عوف

أخبرني الحارث بن أبي أسامة في كتاب الطبقات عن محمد بن سعد بن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف: كان على قضاء الجانب الشرقي فلما قام بالأمر في الفتنة منصور ابن المهدي وقد دعي له على المنابر بالخلافة - وسُمِّي المرتضى - عزَّل سعد بن إبراهيم عن القضاء فلتحق سعد بالحسن بن سهل فولاه الحسن قضاء عسكره. وهذا في سنة إحدى ومائتين. وتوفي في آخرها بالمنزل. وقد حمل عن محمد بن إبراهيم علم كثير. فكتبنا عن ولده عبد الله وأحمد ابني سعد.

ثم قتيبة بن زياد الخراساني

كان قاضياً في أيام المنصور وإبراهيم بن المهدي، وهو الذي استتيب بشر المريسي في أيامه.

سمعت محمد بن عبد الرحمن الصيرفي يحكي: أنه كان حاضراً في المسجد الجامع بالرصافة، وقد اجتمع الناس وجلس فيه ابن زياد للناس، وأقيم بشر على صندوق من صناديق المصاحف عند باب الخدم، وقام المستمليان: أبو سليم عبد الرحمن بن يونس - مستملي ابن عيينة - وهارون بن موسى - مستملي يزيد بن هارون - يذكران أن أمير المؤمنين إبراهيم المهدي أمر قاضيه قتيبة بن زياد أن يستيب بشر بن غياث - المعروف بالمريسي - من أشياء عدداها فيها ذكر القرآن وغيره، وأنه تائب، قال: فرَفَع بشر صوته يقول: معاذ الله معاذ الله إني لست بتائب. وكثر الناس عليه حتى كادوا يقتلونه. فأدخل إلى باب الخدم وتفرَّق الناس.

ثم محمد بن عمر الواقدي

ثم قدم المأمون سنة أربع ومائتين مدينة السلام فوجه إلى الحسن بن سهل أن يشخص إليه محمد بن عمر الواقدي فأشخصه، فاستقضاه على الجانب الشرقي وأكرمه، وأمره أن يصلي الجمعة بالناس في مسجد الرصافة.

أخبرني إبراهيم بن أبي عثمان، قال: حدَّثني سليمان بن أبي شيخ قال: حدَّثني مصعب الزبير، قال: كلمت الواقدي في رجل من أهل المدينة يوكله ببعض هذه الوكالات مما يكون فيه رزق، فأرسل إليه بصُرة فيها مائة درهم - أو قال مصعب مائتا درهم - فقلت: ليتني والله ما كلمته فيه، ثم لقيته فقلت: الرجل الذي كلمتك فيه لم أكلمك أن تصله، وإنما كلمتك أن توكله. فقال: فأي شيء ينفق إلى أن أوكله؟ وكان كريماً.

حدَّثني أبو سهل الرازي عن محمد بن سعد - كاتب الواقدي - قال: رأيت الواقدي مهموماً فقال لي: لا تغتم فإن الرزق يأتي من حيث لا تحتسب، أملت مرة حتى بعث بردوني، فاستبطناني

يحيى بن خالد، فاعتذرت إليه فوقف على حالي فأمر لي بخمسمائة دينار، فصرت بها إلى البيت، فأنا في تفريقها في قضاء الدين، وعلى العيال، إذ طرقتني رجل من المدينة قد قطع عليه الطريق - من ولد أبي بكر - فشكا إليّ حاله فدفعت إليه ما فضل، ولم أبتع برذوناً فتأخرت عن يحيى بن خالد، فأرسل إليّ، فقال: قد أزعجت العلة، فأخبرته الخبر فوجه إلى البكري فسأله عن حاله، فقال: نعم أخذت الدنانير منه، فلما صرت بها إلى منزلي جاءني فلان الأنصاري فشكا إليّ فدفعها إليه، قال: فوجه يحيى إلى الأنصاري فأخبره الخبر، فعجب يحيى من الكرم ثم أمر لي بألف دينار وللبكري بمثلها ولزوجي بخمسمائة، لغمها حين دفعتُ الدنانير إلى البكري.

أخبرني محمد بن سعد الكراني قال: قال الواقدي: حدثنا يحيى بن خالد أن جحى قال في حزيان: ما أخلفها للمطر لو كانت مغيمة قال: فضحك فأمر لي بعشرين ألف درهم.

الواقدي من المتسعين في العلم توفي - فيما أخبرني الحارث بن أبي أسامة عن محمد بن سعد - في ذي الحجة سنة سبع ومائتين، ودفن في مقابر الخيزران وهو ابن ثمان وسبعين سنة، وصلى عليه محمد بن سماعة وولّد سنة ثلاثين ومائة.

أبو عمر محمد بن عبد الرحمن المخزومي

لما توفي محمد بن عمر الواقدي في المحرم سنة ثمان ومائتين، استقضى المأمون أبو عمر محمد بن عبد الرحمن المخزومي قاضي مكة. وصرفه في شهر ربيع الآخر من هذه السنة. وكان سبب صرفه: أن عبد الله بن العباس بن الحسن بن عبيد الله بن العباس بن علي بن أبي طالب وجماعة من الطالبين نصبوا له العداوة وذكروا للمأمون أنه أعان بمكة على دماء أصحاب المأمون وضرب بين الناس فلم يزل المأمون يدافعهم بصرفه ويعدّهم بذلك إلى أن ألحوا عليه، فُدس إليه من يشير عليه أن يستعفي فاستعفى فأعفاه وخلع عليه.

بلغني أن المأمون ألح على أبي عمر المخزومي في الاستعفاء فقال: لا أفعل، قال له المأمون: لم؟ قال: لأن هذا الرزق قوت عيالي؛ فلا أكون أنا سبب قطعه عنهم. إن أحببت أنت أن تصرفني فاصرفني.

حدثني أحمد بن الوليد الكرابيسي قال: حدثنا محمد بن الحسن المخزومي، قال: حدثنا محمد بن عبد الرحمن المخزومي عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس: أن النبي ﷺ: أهل في مصلاه.

وزعم زبير بن بكار: أنه محمد بن عبد الرحمن بن أبي سلمة بن سفيان بن عبد الأسد بن هلال بن عبد الله بن عمر بن مخزوم. واستقضاه موسى الهادي على مكة. وأقره الرشيد حتى كان المأمون، فولاه قضاء بغداد أشهراً ثم صرفه.

ثم بشر بن الوليد الكندي أبو الوليد

استقضاه المأمون في شهر ربيع الآخر سنة ثمان ومائتين. وهو من كبار أصحاب الرأي. حُملَ عنه من علمهم شيء كثير. وحدث في أعز أيامه عن الناس، وكان مسلماً صيباً عفيفاً.

أخبرني بعض من يخبر أن يحيى بن أكثم كان قاضي القضاة في أيامه فشهد عنده رجلاً على شهادة فأعلم بشراً عدالتهما وسأله أن يسمع منهما، فسمع منهما بشر، وسأل عنهما فحمد أحدهما ولم يحمد الآخر، فشكاه يحيى إلى المأمون وقال: لم يقبل مني تعديل رجل، فدعاه المأمون فقال: يا أمير المؤمنين يحيى قاضيك، فلينفذ القضاء ويعقبنِي. فقال له المأمون: ولم قال؟ قال: لأنني سألته عن الشاهدين فحمد أحدهما ولم يحمد الآخر. قال: فقد زكاه يحيى قال: يا أمير المؤمنين كيف أقبل تزكية من لو شهد عندي لم أجزه؟ فغضب المأمون فصرفه، وأفرد يحيى في القضاء مع قضاء القضاة.

وأخبرني أبو خالد المهلي، قال: حدثني عمر بن عثمان الأنيسي القاضي، قال: كنا يوماً في دار المأمون فمر بنا إبراهيم بن غياث حدث: اشترى المأمون ولاءه وأعدده للقضاء. فقال بشر بن الوليد: قد رأينا قاضياً ذنباً وقاضياً مافوناً وقاضياً لوطياً أصم، وما رأينا قاضياً مؤجراً.

ثم يحيى بن أكثم التميمي

استقضاه المأمون على قضاء القضاة، ثم خرج مع المأمون فاستخلف على الجانب الشرقي جعفر بن عيسى بن عبد الله بن الحسن بن أبي الحسين البصري - ويعرف بالحسنِي - فأشخص المأمون الحسنِي إليه واستخلف مكانه أبا يحيى هارون بن عبيد الله الزهري، ثم عزل الزهري وأعاد الحسنِي. ثم خرج المأمون إلى فم الصلح إلى الحسن بن سهل يشب بتومان ابنته، وخرج معه يحيى بن أكثم فاستخلف على بغداد عيسى بن أبان بن صدقة فما أخبرني الحارث بن أبي أسامة عن محمد بن سعد - وقد قدمت أخبار يحيى بن أكثم في قضاة البصرة - وأما جعفر بن عيسى الحسنِي فقد حمل عنه شيء من الحديث يسير.

حدثني الأحوص محمد بن نصر الأبرص، قال: حدثنا جعفر بن عيسى الحسنِي القاضي قال: حدثنا رشيد بن سعد عن معاوية بن صالح عن جعفر بن محمد عن عكرمة عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «من قال: جزى الله عنا محمداً ما هو أهله أتمب سبعين كاتباً ألف صباح».

وأما أبو يحيى الزهري هارون بن عبد الله^(١)

فكان من الفقهاء على مذهب أهل المدينة من أصحاب مالك بن أنس المشهورين به، ومن أهل الأدب الكبير الواسع. أنشدني أحمد بن أبي خيثمة قال: أنشدنا زبير لأبي يحيى الزهري:

(١) ترجم له في الديباج المذهب فقال: هارون بن عبد الله بن الزهري العوفي المكي القاضي، نزيل بغداد الإمام =

هل الشوق إلا أن يحن غريب
أرى الشوق يدعوني إلى من أوده
سقى الله أكناف المدينة إنه
واني وإن شطت بي الدار عنهم
وقائلة ما بال جسمك شاحباً
فقلت لها في الصدر مني حرارة
إذا ما تذكرت الحجاز وأهله
وقال عبد الله بن شعيب الزبيري القاضي
أمسى مشيبك للمفارق سابغا
وشركت وصل الغايات وطالما
ولقد لبست من الشباب غضارة
أزمان يصغى للصبيا وحديثه
فدع الغواني والشباب وذكره
والله فاخش وخف ذنوبك عنده
لا تعط نفسك ما تريد ولا تكن
لا تمس عبداً للمطامع ولتكن
كن للعشيرة في الأمور إذا عرت
لا تحسدن نبيها واخشع له
سهل له فيما يريد طريقه
فمتى تنل حظاً يكن لك حظه
وإذا نشأ لك ناشيء فانهض به
حافظ عليه واتخذه عدة
أكثر صديقك ما استطعت فما به
دار العداوة من عدوك بالتقى
وإذا دعاك إلى الرجوع وشاء
إلا الحسود فإن تلك عداوة

وأن يستطيل العهد وهو قريب
وللشوق داع مسمع ومجيب
يحل بها شخص إليّ حبيب
إليهم لمشتاق الفؤاد طروب
وأهون ما بي أن يكون شحوب
تقطع أنفاسي لها وتذوب
فللعين من فيض الدموع غروب
أنشدني أبو يحيى الزهري لنفسه:

وردت من عهد الشباب ودائعا
غاضبت فيهن العواذل طائعا
ونضارة لو كان ذلك راجعا
سما يميل إلى الغواية سامعا
كم موضعاً في الغي أصبح نازعا
يوم الحساب وكن لنفسك رادعا
فيما يضررك إن دعيت مسارعا
للفضل متبوعاً ولا تك تابعا
كهفاً وعنهما في الأمور مدافعا
خير من أن تلقى لآخر خاضعا
حتى يكون برفعة لك رافعا
وتكون فيه مفارقاً ومجامعا
وامنعه من ضيم يكن لك مانعا
سيفاً إذا لقي الكريهة قاطعا
ضرر إذا ما لم يكن لك نافعا
واحذر عدوك دانياً أو شاسعاً
فارجع له وليلف سربك واسعا
يبدي الرضا ويكون سمأ ناقعا

= أبو يحيى. ويقال أبو موسى تفقه بأصحاب مالك قال أبو إسحاق الشيرازي: هو أعلم من صنف الكتب في مختلف قول مالك، وقال الخطيب: إنه سمع من مالك وأنه ولي قضاء العسكر، ثم قضاء مصر سنة اثنتين وثلاثين ومائة.

فاصبر عليه فليس فيه حيلة - وليطلعن طوالعاً وطوالعاً
قال: وأنشدني أبو يحيى الزهري لنفسه - حين انصرف عن أبي داود:

أيام معروفك ما لم يعن
فاصبر لها واصبر لمكروها
ورب أمر مرتجج بابيه
ضاق بذي الحيلة في فتحه
ثم تلقاه مفاتيحه
والرزق فاطلبه على أنه
وليس يبطن عنك في وقته
فلا تقم عبداً على مطمع
والفقر خير فاعلمن من غنى
والمال للمكثر حين إذا
والحر خير حيث أمسى ولا
وقال أبو يحيى:

ماذا على الحي يوم البين لو رتعوا
بل لم ينالوا أسيراً في الديار ولو
أما رأيت حمول الحي باكراً
ناديت ليلتي ولا ليلتي يودعني
يا ليل أهلك أحموني زيارتك
فالآن مر على العيش بعدكم
هل الزمان الذي قد مر مرتجع
قالت سليمة علاك الشيب من كبر
يا سلم إنني وإن شيب يفزعني
لا بطراً الشر لي إنني لمفرجه
قد جرّبتني صروف الدهر فاعترفت
نزه الخلائق لا يفتادني طمع
هذي وجائر قوم ظل يشتمني
تركته معرضاً لي واستهنت به
لا واضعاً غضبي في غير موضعه
أو وصلوا من حبال البين ما قطعوا
نالوه لم يصنعوا في ذلك ما صنعوا
يحياها جذل بالبين مندفع
منها السلام فكاد القلب ينصدع
والدار واحدة والشمل مجتمع
فلست بالعيش بعد اليوم أنتفع
أم هل يرد على ذي الغولة الجزع
والشيب أهون ما لم يأتك الصلع
رحب اليدين بما حملت مضطلع
ولا أرى لصروف الدهر اختشع
صلب القناة صبوراً كينفما يقع
إن اللثيم الذي يقتاده الطمع
كالكلب ينبح حيناً ثم ينقمع
إذ لم يكن فيه لي ري ولا شبع
ولا انتصاري إذا ما نالني الفزع

ولا أليين لقوم خاضعاً لهم ولا أكافيهم بالشر إن جمعوا
 حلماً بحلم وجهلاً إن هم جهلوا إني كذلك ما آتني وما أدع
 وزعم أبو زيد. قال: حدثني أبو يحيى الزهري، قال: أنشدت عبد الملك بن عبد العزيز:
 ولما رأيت البين منها فجاءة وأهون للمكروه أن يتوقعا
 ولم يبق إلا أن يودع ظاعن مقيماً وتدرى غيره أو مودعا
 نظرت إليه نظرة فرأيتها وقد أبرزت من جانب الخدر أصبعا
 وقلت له: قالها رجل من بني قشير، فقال: والله لقد أحسن فقلت: أنا قلتها في طريقي
 إليك. قال: قد والله عرفت فيها الضعف حين أنشدتني.

ثم شعيب بن سهل الرازي ويكنى بابي صالح

توفي جعفر بن عيسى الحسيني في شهر رمضان سنة تسع عشرة ومائتين في أول أيام
 المعتمصم. وولي شعيب بن سهل. وكان قد جعل إليه الصلاة بالناس في مسجد الرصافة وكان
 يمتحن الناس فوثبت عليه العامة في سنة سبع وعشرين ومائتين، فأحرقوا باب داره وانتهبوا منزله،
 وأرادوا نفسه فهرب منهم. وتوفي المعتمصم بالله وقام الواثق.

ثم عبيد الله بن أحمد بن غالب

عَزَلَ الواثق شعيب بن سهل البرازي في النصف من المحرم سنة ثمان وعشرين واستقضى
 مكانه عبد الله بن أحمد بن غالب مولى الربيع الحاجب، وإلى جده تُنسب «سويقة غالب بالكرخ»
 وراء قطيعة الربيع، وكان من أصحاب ابن أبي داود.

ثم عبد السلام بن عبد الرحمن بن صخر الرقي

عَزَلَ المتوكل عبد الله بن أحمد بن غالب في سنة أربع وثلاثين ومائتين واستقضى
 عبد السلام بن عبد الرحمن بن صخر من ولد وابصة بن معبد الأسدي - وكان قبل ذلك على
 قضاء الرقة. وبعد أن صُرف عن بغداد ولي قضاء الرقة أيضاً. وكان رجلاً صالحاً حدث عن أبيه
 بأحاديث فيها نكير.

وحدثني محمد بن محمد العطار، قال: حدثنا عبد السلام بن عبد الرحمن بن صخر
 قال: حدثني أبي عن شيبان عن حصين بن عبد الرحمن عن هلال بن يساف عن وابصة بن معبد،
 قال: حدثتني أم قيس بنت محصن: أن رسول الله ﷺ لما أسن وحمل اللحم اتخذ عوداً في
 مصلاه يعتمد عليه.

بلغني لما أراد جعفر بن عبد الواحد أن يولي عبد السلام ديار مصر النائية، ألقى عليه مسألة
 بعد مسألة فأخطأ، فقال له: بأي شيء وليت ديار مصر وبغداد؟ قال: بالفقه، قال: فأنت تخطيء

في هذه المسائل، قال: فانظر في قضاياي إن أخطأت فيها شيئاً لك أثار فيها، وهذه لم أثار فيها، قال: خذ عهدك وامض.

سوار بن عبد الله بن سوار بن عبد الله العنبري

عزّل المتوكل عبد السلام بن عبد الرحمن في سنة سبع وثلاثين ومائتين واستقضى مكانه سوار بن عبد الله بن سوار يُكنى أبا عبد الله من أهل الأدب والفصاحة والمروءة يقول الشعر. أخبرني إبراهيم بن إسحاق الصالحي، قال: سمعت سوار بن عبد الله يقول: حج معنا أبو نواس فبينما نحن بمكة إذ قال لي: يا أبا عبد الله اسمع آياتاً قلتها. قلت: وتلك في مثل هذا الموضع؟ قال: زاحمني غلام من بني عبد الدار عند الحجر، فقلت:

وعاشقان التف خداهما عند التثام الحجر الأسود
فالتقيا من غير أن يأتيا كأنما كانا على موعد
لولا دفاع الناس إياهما لما استفاقا آخر المسند
يفعل في المسجد ما لم يكن يفعله الأبرار في المسجد
قال: قلت: أخزأك الله.

أخبرني الحسين بن محمد بن عبد الرحمن بن عبيد بن فهم، قال: دخلت الحمام وفيه سوار بن عبد الله، فأنشدت بيتاً فقال لي: هذا الشعر لي يا فتى! ثم أنشدني:

سلبن عظامي لحمها فتركها عوادي في أخلافها تتكسر
وأخلين منها مخها فكانها قوارير في أجوافها الريح تصفر
إذا سمعت ذكر الفراق تراعدت مفاصلها خوفاً لما تنتظر
خذي بيدي ثم ارفعي الثوب فانظري بلى جسدي لكنني أتستتر

وأخبرني إبراهيم بن إسحاق الصالحي، قال: قال لي سوار بن عبد الله: وصفني محمد بن عبد الله بن طاهر للمتوكل، فمضيت إليه فلم أجد عنده ما أحب؛ فتوجهت إلى بغداد فبدأت بمحمد بن عبد الله، فقال لي: ما صنعت يا أبا عبد الله؟ فقلت:

رجعنا سالمين كما بدأنا وقد عظمت غنيمة سالمينا
وما تدرين أي الأمر خير أما تروين أم ما تكرهينا

وأخبرني إبراهيم بن إسحاق، قال: رأيت رجلاً له شعبة من السلطان يكلم سوار بن عبد الله في قضية قضى بها عليه ويتهدده، وسوار ساكت، فلما فرغ الرجل من كلامه قال سوار: زعم الفرزدق أن سيقتل مربعا أبشر بطول سلامة يا مربع ثم رده على ذلك. وقد حدث سوار بحديث يصلح عن المعتمر بن سليمان واليامن.

ثم إسماعيل بن إسحاق بن إسماعيل بن حماد بن زيد

توفي سوار بن عبد الله في سنة ست وأربعين ومائتين، وولي إسماعيل بن إسحاق بن حماد بن زيد - يكنى أبا إسحاق - وكان عفيفاً، صليياً، فهماً، من أهل العلم والحديث، من الفقهاء على مذهب مالك بن أنس يعتل ويحتج؛ وعمل كتباً وحملها الناس. قال لي أبو حازم القاضي: ما خرج من البصرة قاض أسير من إسماعيل بن إسحاق وبكار بن قتيبة الذي قضا على مصر - فلم يزل إسماعيل بن إسحاق قاضياً على عسكر المهدي إلى سنة خمس وخمسين ومائتين.

فولي الخلافة المهدي محمد بن الواثق بالله، فضرب حماد بن إسحاق بن إسماعيل بن حماد بن زيد بسر من رأى^(١) بين يديه، وأطافه على بغل بسرمن رأى، ونفاه إلى الأهواز بشيء يبلغه عنه من مكاتبه الموفق بالله - أيام كان بمكة - وكان حماد من أهل العلم ممن يحفظ الحديث، ومن الفقهاء على مذهب مالك، وعمل كتباً، وكان يحضر مجلس المهدي وغيره مع الفقهاء، وهو أسن من إسماعيل بستين. وأبوهما إسحاق بن إسماعيل صاحب المأمون ويحيى بن أكثم. وكان أخرج هو وابن أبي داود مع المعتصم بستين. وأبوهما إسحاق بن إسماعيل مع المعتصم ولي مصر، فكان إسحاق على المظالم بمصر - في أيام المأمون - وقد سمع من جده حماد بن زيد. وصرف إسماعيل بن إسحاق عن القضاء.

القاسم بن منصور التميمي

واستُعمل القاسم بن منصور التميمي ستة أشهر أو نحوها. ثم قتل المهدي بالله، واستخلف المعتد على الله، فأقدم حماد بن إسحاق من الأهواز وأعاد إسماعيل بن إسحاق على القضاء في سنة ست وخمسين ومائتين، ولم يزل على القضاء إلى سنة ثمان وخمسين ومائتين.

أحمد بن محمد بن عيسى البرني

فنقل إسماعيل بن إسحاق إلى الجانب الغربي بأسره، وولي أحمد بن محمد بن عيسى البرني الجانب الشرقي من مدينة السلام، نقل عن قضاء المدينة الشرقية إلى الجانب الشرقي.

وكان البرني عفيفاً، صلياً، جباراً، من الفقهاء بمذهب الكوفيين، ومن أصحاب يحيى بن أكثم. قد ولي قبل ذلك قضاء واسط والمدينة الشرقية، وحمل عنه في آخر أيامه حديث كثير، وكان يروي كتب محمد بن الحسن عن أبي سليمان الجوزجاني.

(١) سر من رأى هي المدينة التي بناها المعتصم واتخذها عاصمة بدل بغداد، فلما احترقت سميت نساء من رأى ثم

تصحف إلى «سامراء» وما زالت على هذا الاسم - المراجع.

ولاية إسماعيل بن إسحاق الثانية

فلم يزل البرني على قضاء الجانب الشرقي، وإسماعيل بن إسحاق على قضاء الجانب الغربي، إلى سنة اثنتين وثمانين ومائتين. ثم جمعت بغداد بأسرها لإسحاق بن إسماعيل. وولي البرني قضاء المدائن والنهروان وغيرها من السواد. فلم يزل إسماعيل بن إسحاق قاضياً على بغداد إلى أن توفي في ذي الحجة سنة اثنتين وثمانين ومائتين، فمكثت بغداد بغير قاضٍ أشهراً.

ثم فرق المعتصم بالله القضاء ببغداد فاستعمل على الجانب الشرقي يوسف بن يعقوب بن إسماعيل بن حماد، وكان صلياً عفيفاً بلغ ستاً عالية وحمل عنه علم كثير من المسند وغيره، فمل يزل يوسف بن يعقوب قاضياً على الجانب الشرقي من مدينة السلام إلى سنة ست وتسعين ومائتين، ثم صرف عن القضاء فيها، وولي عبد الله بن علي بن محمد بن عبد الملك بن أبي الشوارب مكانه، ثم فلج عبد الله بن علي واستخلف المقتدر بالله ابنه محمد بن عبد الله في صفر سنة إحدى وثلاثمائة، وولي القضاء على هاتين الناحيتين أبو عمر محمد بن يوسف بن يعقوب بن إسماعيل بن حماد بن زيد.



أخبار قضاة الجانب الغربي من مدينة السلام

قضاة مدينة المنصور

قد ذكرنا أمر الحسن بن عمارة ومحمد بن عبد الله بن علاثة بعد عيد الله بن محمد بن صفوان فاستخلف أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم على قضاء مدينة المنصور: يوسف بن أبي يوسف. وقد تقدم ذكره.

توفي يوسف بن أبي يوسف في رجب سنة اثنتين وتسعين ومائة، واستقضى مكانه محمد بن سماعة التميمي، وكان من أصحاب أبي يوسف ومحمد بن الحسن حمل عنهما، فلم يزل محمد بن سماعة قاضياً إلى أن ضعف بصره فعزله المأمون وضم عمله إلى إسماعيل بن حماد بن أبي حنيفة، وكان على قضاء الشرقية.

وتوفي محمد بن سماعة سنة ثلاث وثلاثين ومائتين ثم عزّل المأمون إسماعيل بن حماد فاستقضى بشر بن الوليد الجندي - وقد تقدم ذكره. ثم عزل المأمون بشر بن الوليد وضم عمله إلى عبد الرحمن بن إسحاق بن إبراهيم بن سلمة مولى بني ضبة - وكان على قضاء المدينة الشرقية وكان عبد الرحمن بن إسحاق بن إبراهيم من أصحاب الرأي مترفاً جماعاً للمال - يرى برأي جهم بن صفوان -.

أخبرني إبراهيم بن أبي عثمان عن المدائني قال: ولي عبد الرحمن بن إسحاق قضاء الرقة ولا علم له بشيء من الفقه، ثم قدم إلى بغداد فولاه المأمون قضاء الجانب الغربي وكان سبب ذلك عبد الله بن طاهر، فولى عبد الرحمن وكتب له كتب أصحاب الرأي، وعثمان بعد يحفظ الحديث فحفظ منه شيئاً صالحاً.

ثم عزّل عبد الرحمن بن إسحاق في صفر سنة ثمان وعشرين ومائتين، واستقضى الواثق الحسن بن علي بن الجعد - مولى أم سلمة المخزومية، امرأة أبي العباس -.

حدّثني الحرث بن أبي أسامة، قال: حدّثني محمد بن سعد، قال: حدّثني عبد الرحمن بن إسحاق بن إبراهيم بن سلمة القاضي، قال: جاءني علي بن الجعد بسجل ابنه بعثته من أم سلمة بشهادة جدي إبراهيم بن سلمة ورجل ممن كان يدخل عليها، وكان الحسن بن علي بن الجعد سرياً ذا مروءة ولي وأبوه حي.

أخبرني إبراهيم الحربي، قال: لما عُزِلَ عبد الرحمن بن إسحاق وولي الحسن بن علي بن الجعد، ادعى الناس على عبد الرحمن بن إسحاق دعاوى فوجه إليه الحسن بن علي: قال إبراهيم: فرأيته في المسجد جالساً كلما تقدم خصم له إلى الحسن بن علي قام معه عبد الرحمن. فتقدم في يوم واحد بضع عشرة مرة - أو كما قال - .

أنشدنا محمد بن أزهر بن عيسى قال: أنشدني عثاهية بن أبي العتاهية لنفسه في الحسن بن علي بن الجعد:

اسعد بحظك لا يزال حظيظا كان المليك لما ملكت حفيظا

كملت محاسنك الرقاق بلطفها وأرى الحجاب على الصديق غليظا

ثم توفي الحسن بن علي بن الجعد في أيام المتوكل فاستقضى مكانه أحمد بن محمد بن سماعة، وكان عفيفاً في نفسه، ولكن ولده غلبوا عليه، وكان لا يعدل الشهود ظاهراً. أمر الناس أن يشهدوا عنده، ثم يسأل عنهم سراً ويجيز شهادتهم، ولا يعلم من منهم جازت شهادته.

ثم صرّف المعتز بالله أحمد بن محمد بن سماعة فاستقضى مكانه إبراهيم بن إسحاق بن أبي العنيس قاضي الكوفة - وقد تقدم ذكره - فرأيته في سنة ثلاث وخمسين ومائتين على قضاء مدينة المنصور. وحدثنا مجالس إملاء كتبناها عنه، ثم صرف ابن أبي العنيس، ورد إلى قضاء الكوفة، واستقضى مكانه أحمد بن يحيى بن أبي يوسف، وكان على غير مذهب من تقدّم من القضاة، حكى عنه انحراف في لذاته فصّرّف.

وولي مكانه عمر بن عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد العزيز العمري، وكان شيخاً يصفر لحيته، فولى شيئاً يسيراً، ثم أعيد أحمد بن يحيى بن أبي يوسف، فلم يزل على القضاء إلى أن ولي إسماعيل بن إسحاق الجانب الغربي بأسره، في سنة اثنتين وستين ومائتين.

وولي أحمد بن يحيى الأهواز، ثم عُزِلَ عنها ووجه به إلى خراسان فمات بالري.

ولما توفي إسماعيل بن إسحاق في سنة ثنتين وثمانين ومائتين. وفرق القضاء، ولي قضاء مدينة المنصور: علي بن محمد بن عبد الملك بن أبي الشوارب، في شهر ربيع الأول من سنة ثلاث وثمانين، وتوفي في شوال من هذه السنة. وحدث علي محمد بسر من رأى وبغداد، وسمع من أبي الوليد الطيالسي ونظرائه، فاستقضى مكانه أبو عمر محمد بن يوسف بن يعقوب بن إسماعيل بن حماد بن يزيد. ثم نقل إلى قضاء المدينة في جمادى الآخرة سنة اثنتين وتسعين ومائتين.

واستقضى علي مدينة المنصور عبد الله بن علي بن محمد بن عبد الملك بن أبي الشوارب فلم يزل عليها إلى شهر ربيع الآخر سنة ست وتسعين ومائتين، فنقل إلى قضاء الشرقية والجانب الشرقي وأعمال محمد بن يوسف.

وولي قضاء مدينة المنصور أحمد بن إسحاق بن بهلول بن حسان التنوخي - يكنى
أبا جعفر - في شهر ربيع الآخر سنة ست وتسعين ومائتين، وهو من أهل العلم والحديث والفقہ
والأدب وحدث أبوه بحديث كثير. وروى عن جده الحديث، وكان له أخ يقال له: بهلول بن
إسحاق بالأنبار يحدث ويخطب على منبرها، وحدث أحمد بن إسحاق بحديث صالح حمل عنه
ذلك وهو من أهل الفقہ والأمانة إن شاء الله.



ذكر قضاة الشرقية

أول قاض قضى على الشرقية عمر بن حبيب العدوي - وقد تقدم ذكره في قضاة البصرة - ثم عزل عمر بن حبيب عن القضاء بالشرقية، واستقضى نوح بن دراج - وقد تقدم ذكره في قضاة الكوفة - وتوفي عمر بن حبيب بالبصرة سنة ست ومائتين ثم عزل نوح بن دراج - وقد تقدم ذكره في قضاة الكوفة - توفي حفص بن غياث بالكوفة سنة أربع وتسعين ومائة .
ثم عزل حفص بن غياث واستقضى مكانه أسد بن عمرو البجلي .

حدثني عباس الدوري، قال: سمعت يحيى بن معين يقول: أسد بن عمرو القاضي لا بأس به، أنكر عيينة فأعطاه القمطر وقال: قد أنكرت عيني، والله لا أفضي لكم أبداً .

قال يحيى - رحمه الله - أخبرني إبراهيم بن أبي عثمان عن سليمان بن أبي شيخ، قال: كان أسد بن عمرو على قضاء واسط فخرج في إصلاح طريق مكة من واسط والنظر إليه، فلما رجع قال: رأيت قبلة أهل واسط ردية جداً، وتبين لي ذلك حين خرجت بتحرف فيها . فقال قوم: من أهل واسط: هذا رافضي، فقيل لهم: ويحكم هذا من أصحاب أبي حنيفة، كيف يكون رافضياً؟ وأسد بن عمرو يكنى أبا المنذر .

وعلي بن ظبيان العبسي

عُزِلَ أسد بن عمرو واستقضى مكانه علي بن ظبيان العبسي، ثم ولاه هارون بعد قضاء القضاة .

أخبرني أحمد بن زهير، قال: حدثني سليمان بن أبي شيخ، قال: حدثني عبد الله بن ثابت مولى بني عبس، كوفي - قال: كتبت إلى علي بن ظبيان وهو ببغداد قاضي: بلغني أنك تجلس للحكم على بوري، وقد كان من قبلك من القضاة يجلسون على الوطاء ويكتبون، فكتب: إنني لأستحي أن يجلس بين يدي رجلان حران مسلمان على بوري وأنا على وطاء لست أجلس إلا على ما يجلس عليه الخصوم .

وبلغني أن وكيعاً قال لأبي علي بن ظبيان: كم مكث ابنك على القضاء؟ قال: سبع سنين . قال: ما كان عليه لو صبر، وكان هارون يخرج إذا خرج إلى المواضع، وتوفي بقرقليس سنة اثنتين وتسعين ومائة . كما أخبرني الحارث بن أبي أسامة عن محمد بن أبي سعد عن محمد بن عمرو .

وبلغني عن مصعب الزبيري: أن رجلاً جاء إليه وهو بالرقعة مع هارون يستعديه على عيسى بن جعفر، فكتب إليه ابن ظبيان:

أما بعد - أبقى الله الأمير وحفظه وأتم نعمته عليه - أتاني رجل فذكر أنه فلان بن فلان فإن له على الأمير خمسمائة ألف درهم، فإن رأى الأمير - أبقاه الله - أن يحضر مجلس الحكم، أو يوكل وكيلاً يناظر خصمه فعل ودفع الكتاب إلى الرجل فأتى باب عيسى فأوصل الكتاب فرجع إلى القاضي فأخبره فكتب إليه: أبقاك الله وحفظك وأمتع بك، حضر رجل يقال له فلان بن فلان ذكر أن له عليك حقاً، فصر معه إلى مجلس الحكم، أو وكيك إن شاء الله.

ووجه بالكتاب مع عونين من أعوانه فحضر باب عيسى ودفعوا الكتاب إليه، فغضب ورمى به فأحضر القاضي فكتب إليه: حفظك الله وأبقاك وأمتع بك - لا بد من أن تصير أنت وخصمك إلى مجلس الحكم فإن آبيت أنهيت أمرك إلا أمير المؤمنين إن شاء الله.

ووجه الكتاب مع رجلين من أصحابه، فدفعوا الكتاب إلى عيسى فلم يقرأه ورمى به فأبلغاه فختم القمطر وقعد في بيته، فبلغ الرشيد الخبر فدعاه فسأله، فأخبره فقال لإبراهيم بن عثمان: صر إلى باب عيسى فاختم أبوابه كلها ولا تخرجن أحداً منها: ولا يدخل حتى يخرج إلى الرجل من حقه أو يصير إلى الحاكم. فأحاط إبراهيم بداره خمسين فارساً، وغلقت أبوابه فظن عيسى أن الرشيد يريد قتله وما يدري ما سبب ذلك، وارتفع صراخ النساء، فأخبره بخبر ابن ظبيان، فأحضر خمسمائة ألف من ساعته وأمر أن يدفع إلى الرجل، فجاء إبراهيم فأخبر الرشيد فقال: إذا قبض الرجل ماله فتحت أبوابه.

ثم علي بن حرمة التيمي

ولما توفي علي بن ظبيان استقضي على الشرقية: علي بن حرمة التيمي من تيم الرباب من أصحاب أبي حنيفة.

حدثني محمد بن موسى عن سليمان بن أبي شيخ قال: حدثنا إسماعيل بن حماد بن أبي حنيفة قال: قال لي علي بن حرمة - وكان مع هارون بالري -: من شهد على هلال شوال فقال هارون لأبي البختری: أليس أخبرتني أن عمر بن الخطاب كان يقول: إذا روي الهلال قبل الزوال فهو لليلة الماضية وإذا روي بعد الزوال فهو لليلة المستقبلية؟ فقال: لا فقال: بلى والله لقد حدثني به في البستان: فقلت: يا أمير المؤمنين هو قول عمر وبه يأخذ أبو حنيفة. قال إسماعيل: فكرهت أن أرد على علي بن حرمة وقد أخطأ، إنما كان يأخذ أبو حنيفة بحديث أبي وائل: أتانا كتاب عمر - ونحن بخانقين - إذا رأيت الهلال فلا تظفروا حتى يشهد رجلان مسلمان أنهما رأياه بالأمس.

حدثني محمد بن موسى، قال: حدثنا سليمان بن أبي شيخ، قال: حدثنا أبو سفيان

الحميري عن علي بن حرملة قال: قلنا لشيخ من بني تميم: لم فضّلتم الفرزدق على جرير؟ قال: لقوله:

بأي رشاء يا جرير وماتح تدليت في حومات تلك القمام
فضلناه بهذا وأشباهه وقد ولي علي بن حرملة قضاء القضاء: ثم أعيد على الشرقية عمر بن حبيب.

محمد بن أبي رجاء

ثم قدم المأمون فاستقضى محمد بن أبي رجاء الخراساني منزل مدينة المنصور من أهل الرأي.

أخبرني إبراهيم بن أبي عثمان عن أبي عبد الله الحواري قال: كان محمد بن أبي رجاء من أعلم أصحاب أبي يوسف بالحساب والدقائق، وكان حسن المقايسة حسن الإدخال، وكل شيء. قال ابن سماعة: كتبنا إلى محمد بن أبي رجاء بالرقعة، هو من إدخال ابن أبي رجاء عليهم. وفي كتب ابن سماعة ذكره إلا أنه لم يكن له علم بالأصول.

أنشدني عبد الله بن أبي الدنيا، قال: أنشدني محمد بن أبي رجاء: قال أبو بكر وليس هو القاضي عندي:

المرء يجمع والزمان يفرق ويظل يرتق والخطوب تحرق
ولمن يعادي عاقلاً خيره من أن يكون له صديق أحرق
فارغب بنفسك أن تصادق أحمقا إن الصديق على الصديق يصدق
وزن الكلام إذا نطقت فإنما يبدي العقول أو العيوب المنطق
مات محمد بن أبي رجاء سنة سبع ومائتين، في جمادى، فضم عمله إلى محمد بن أبي سماعة.

عكرمة بن طارق السرخسي

استقضى محمد بن سماعة سنة ثمان ومائتين، واستقضى المأمون مكانه عكرمة بن طارق السرخسي من أصحاب أبي يوسف.

حدثني جعفر بن محمد الفريابي، قال: حدثنا مزاحم بن سعيد المروزي، قال: حدثنا يعقوب بن إبراهيم أبو يوسف عن محمد بن إسحاق عن عبد الله بن أبي بكر: أن أم رسول الله توفيت ورسول الله ﷺ ابن ست سنين بالأبواء.

ثم عزل عكرمة بن طارق في سنة أربع وعشرين ومائتين: فاستقضى مكانه إسماعيل بن حماد بن أبي حنيفة - وقد تقدم ذكره - ثم عزل إسماعيل بن حماد، فاستقضى مكانه

عبد الرحمن بن إسحاق - وقد تقدم ذكره - ثم عَزَلَ الواثق عبد الرحمن بن إسحاق سنة ثمان وعشرين ومائتين واستقضى مكانه عبد الله بن محمد بن أبي يزيد الخليجي .

نسبته في سواد لبسته أشبه شيء بلون خلقته
كأنني بالحبال قد نصبوا فيه الخليجي فوق بغلته
أكرم به من فتي مناسبة بين أجاونه وقصعته
ما عذب الله أمة سلفت فيما سمعنا بمثل صورته
يصطرح الناس حين يقعد للحك م فراراً من هول طلعتة
لو لم يدنفه كف قانصه لطار منها على رعيته

كان المجان ببغداد، وتقبوا الموضع الذي يجلس فيه بالشرقية، ويستند إليه حتى انسرت شاته وتحديث الناس بذلك، وكان فيه كبر و تبه .

وكان من أصحاب ابن أبي داود يمتحن الناس - جاءت امرأة محمد بن معاوية الأنماطي - المعروف بابن فالج - المحدث، فقالت: إن زوجي لا يقول بقول أمير المؤمنين في القرآن، ففرق بينه وبينها، ولكنه كان يضبط صفته .

أخبرني إبراهيم بن أبي عثمان عن الحواري: أن ابن الخليجي كان قد ولي مظالم الجبل، ثم أخبر ابن أبي داود المعتصم أنه مستقل بالقضاء، واستشهد ابن الجهم في مال عظيم فلم يقبله، وكان حين ولي قضاء الشرقية يظهر العفة .

حيان بن بشر الأسدي

عَزَلَ الخليجي واستقضى حيان بن بشر الأسدي، فأمر أن يقيم الخليجي للناس فأقامه في مسجد الشرقية فأذيعت عليه دعاوى، وكان حيان بن بشر رجلاً صالحاً كتب الناس عنه الحديث، ولي سنة سبع وثلاثين ومائتين . وتوفي سنة ثمان وثلاثين ومائتين .

محمد بن عبد الله بن المؤذن

لما توفي حيان بن بشر، استقضى محمد بن عبد الله - من أهل السواد - وكان من أهل الرأي، ولي قضاء المدائن .

أنشدني أبو مالك الأيادي، قال: أنشدني حامد الضرير المدائني يمدح ابن المكبر السمرقندي، وكان على معونة المدائن، ويهجو محمد بن عبد الله بن المؤذن وكان قاضيها:
يا راكباً إما رحلت ميمماً باب الخليفة والخطوب تنوب
فاقصد لخير الناس فاهتف باسمه يا من إليه يلجأ المكروب
يا أحمد بن أبي داود إنما بك نستجير إذا تلسم خطوب

واقر السلام على الإمام وقل له
 إن الأمير محمد بن مكبر
 لو كان قاضينا على مثل الذي
 لا تنس أن بعضه ويفخذه
 والرأي منه مخطيء ومصيب
 في مثل دهرك في الرلاة غريب
 أمسى عليه يفرج المكروب
 بعض الهنات لخصره مكتوب

أبو حسان الزيادي الحسن بن عثمان

استقضي أبو حسان الزيادي - الحسن بن عثمان - بعد محمد بن عبد الله المؤذن، وكان أبو حسان فهماً قد عمل الكتب وكان عالماً بأيام الناس، وحديث وكتب الناس عنه علماً كثيراً، وكان كريماً واسعاً.

حدثني أبو سهل الرازي القاضي، قال: حدثني أبو حسان الزيادي قال: جاءني رجل من أهل خراسان فأودعني بكرة دراهم، فأخذتها مضمومة ثم سرقت بما فيها، وكان قد عزم على الخروج إلى مكة. ثم بدا له فعاد فطلبها مني فاعتمدت وقلت له: تعود غداً. ثم فرغت إلى الله ودعوته وركبت بغلتي في الغلس ولا أدري أين أتوجه. وعبرت الجسر وأخذت نحر المخرم - وما في نفسي أحد أقصده - فاستقبلني رجل راكب، وقال لي: إليك بعثت. قلت: ومن بعث بك؟ قال: دينار بن عبد الله، فأتيته وهو جالس فقال لي: ما حالك؟ قلت: وما ذاك؟ قال: ما نمت الليلة إلا أتاني أت فقال لي: أبو حسان! قال: فحدثته حديثي، فدعا بعشرين ألف درهم فدفعهما إلي فرجعت فصليت في مسجد الغداة، وجاء الرجل فقضيته وأنفقت الباقي.

حدثني أبو مالك الإيادي قال: مات أبو حسان الزيادي سنة ثلاث وأربعين ومائتين، وله تسع وثمانون سنة وأشهر، ومات هو وحسن بن علي بن الجعد في وقت واحد. أنشدني ابن أبي حكيم لنفسه:

سر بالكرخ والمدينة قوم مات في جمعة لهم قاضيان
 لهف نفسي على الزيادي منهم ثم لهفي على فتى الفتيان

أبو هشام محمد بن يزيد الرفاعي

استقضي أبو هشام محمد بن يزيد بن رفاعة في سنة ثلاث وأربعين ومائتين. ومات أبو هشام في سنة تسع وأربعين ومائتين. واستقضي مكانه أحمد بن محمد بن عيسى البرني. ثم ولي إسماعيل بن إسحاق بعد البرني في سنة ثمان وخمسين ومائتين. جمع له الجانب الغربي. ثم توفي إسماعيل بن إسحاق في سنة اثنين وثمانين ومائتين.

ثم ولي أبو خازم عبد الحميد بن عبد العزيز بن عبد الحميد بن خازم في سنة ثلاث وثمانين ومائتين. وهو ينتمي إلى كنده من الفقهاء بمذهب أهل العراق بصري. ولي قبل ذلك قضاء

دمشق وفلسطين، فولى قضاء الكوفة - وقد تقدم ذكره في قضاء الكوفة - ثم توفي أبو خازم في سنة اثنتين وتسعين ومائتين .

ونقل أبو عمرو محمد بن يوسف بن يعقوب عن قضاء مدينة المنصور إلى الشرقية - وقد تقدم ذكره - ثم صرف أبو عمرو محمد بن يوسف في شهر ربيع الآخر سنة ست وتسعين ومائتين .
وقلد عبد الله بن علي بن محمد بن عبد الملك بن أبي الشوارب قضاء الشرقية .
والجانب الشرقي، من مدينة السلام، وأعمال محمد بن يوسف بهرموق والدييس، وطريق خراسان والمدائن والنهروايات والروابي، وما يسقى الفرات وإليه قضاء سر من رأى، وطريق الموصل . وعظم أمره فمكث منذ وقت تقلد قضاء هذه النواحي إلى أن أصابه الفالج فاستخلف على عمله ابنه محمد بن عبد الله فلم يزل والياً إلى غرة صفر سنة إحدى وثلاثمائة ثم صرف فأعيد محمد بن يوسف على قضاء الشرقية والجانب الشرقي من مدينة السلام والمدائن والنهروايات وسقى الفرات من طريق الكوفة .

فمكث محمد بن عبد الله بعد أن صرف نحو أربعين يوماً، ثم توفي ومكث عبد الله بن علي بعد وفاته نيماً وتسعين يوماً، ثم توفي في رجب سنة إحدى وثلاثمائة . وخلفه على الأعمال التي بقيت في يده، ابن له يقال له : الحسن بن عبد الله بن علي .



أخبار قضاء القضاة بسر من رأى وبغداد

أول من ولي قضاء القضاة ببغداد، أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم ثم علي بن ظبيان. ثم علي بن حرمة التيمي، ثم يحيى بن أكرم - وقد تقدم ذكرهم أولاً.

ثم ولي أحمد بن أبي داود بن جرير الإيادي قضاء القضاة للمعتصم والوائق وبعض أيام المتوكل. وكان يمتحن الناس في القرآن ويضرب ويقتل عليه، وأفسد الخلفاء في هذا الوقت في المذهب.

وكان أول سبب دخوله على المأمون ما حدثني به أبو العيناء محمد بن القاسم، قال: جاء رسول المأمون إلى يحيى بن أكرم ومعه جلساؤه ومنهم ابن أبي داود - أن اتيتي أنت ومن في مجلسك فقاموا إليه، وقام ابن أبي داود في طيلسان ونعل، فاعترض في الكلام وخلي بقلب المأمون فقال: من يكون الرجل؟ قال: رجل من إياد. قال: وما أخرك عن مجلسي والاتصال بي؟ قال: حبسه القدر وبلوغ الكتاب أجله. قال: لا، اعلمن ما كان لي مجلس نظر لا تشهده، فشق ذلك على يحيى بن أكرم.

فلما ولي المعتصم مصر قال المأمون ليحيى بن أكرم: انظر لأخي رجلاً فطناً يسدده إذا سها ويؤنسه إذا خلى ويجمعه إذا ظهر. قال: لا أعرفه إلا واحداً أنت به ضنين، قال: ومن هو؟ قال: ابن أبي داود قال: تفجعني به، قال: تؤثر أخاك. فأذن له، على نفس تنزع إليه.

فأخبرني أبو العيناء، قال: سمعت ابن أبي داود يقول: خرجت مع المعتصم فما سرنا إلا منزلين حتى قال لي المعتصم: رأيت في ليلتي هذه كأنني متمم بالشمس وكأن القمر في حجري، فقلت له: أمسك عليك ولا نسمعها منك، فإنها مفسرة، قال: فطرنا عن الخلافة والله يسوقها إلينا.

أخبرني أبو العيناء قال: سمعت ابن أبي داود يقول: دخلت على المأمون وفي يده كأس من شراب في آخر أيامه، فقال: ما تقول في أبي بكر وعمر؟ فقلت: إماما عدل. قال: أنت تقول ذلك؟ قال: قلت: فأنت والله تقوله. إذا وفقك الله. قال: إنك عندي لحلال الدم. قال: قلت: والله إن لدمي أحرم عليك مما في يديك. قال: فقلت لابن أبي داود: سبحان الله خليفة يجاوب هذه المجاوبة، وهو سكران؟ قال: وكان وقت الظهر ولم يكن العصر أي كان أول شرايه.

أخبرني أبو العيناء قال: حدّثني أبو يعقوب بن سليمان بن أبي جعفر قال: دخل ابن أبي داود على المأمون يوماً فقال: ما أكلت يا أحمد؟ قال: أكلت خبزاً ولبناً، قال: سبحان الله رجل مرطوب مشرب حمرة رقيق الجلد يأكل اللبن؟ تريق يا غلام! فأتى به فأكثر له منه، ثم قال لغلامه: اذهب به فأضجعه وألق عليه المطارف، فإذا ارفض عرقاً فأنتي به.

حدّثني موسى بن جعفر - أخو نفس الكاتب - قال: كان أحمد بن أبي داود - حين ولي المعتصم الخلافة - عادى الأفشين وحرص عليه المعتصم وكان جسوراً مقداماً لا يبالي ما يصنع، فلم يزل يخبر المعتصم بأن الأفشين على دين المجوسية وأنه كاتب المرزبان حتى عصى، وأنه... وأنه... حتى أوغر قلب المعتصم على الأفشين، وهم به بعد أخذ المرزبان، فجمع بينه وبينه.

وأخبرني موسى بن جعفر - أخو نفس - قال: كنت حاضراً والمعتصم خلف سوق الأفشين، وابن أبي داود والقواد حضور، فأقيم المرزبان فضرب بالسياط بين يدي الأفشين، قال: فرأيت المرزبان يصيح آب - يطلب الماء - فلم يُسَقْ، فسمعت المعتصم يقول: يا كفار يطلب رجل في هذه الحال الماء فلا يسقى! فسقوه الماء فلم يكن إلا ساعة حتى مات.

ونوظر الأفشين، فقال المعتصم: هاتوا احتجوا عليه، فقال ابن أبي داود: كاتب المرزبان يا أمير المؤمنين. فقال الأفشين: أنتم قلتم لي كاتبه وأطعمه فإنك ملك وهو ملك ففعلت. قال ابن أبي داود: هو يعبد الأصنام وهو أغلف، وأخرج من خزائنه تماثيل. فقال الأفشين: هذه سماجات يلعب بها كما يلعب العجم، قال: فأخرج ابن أبي داود حقة فيها سم من خزائنه، ودعا برجل فاستحلفه أنه أمره أن يسم المعتصم. فحلف الرجل؛ فاستحل المعتصم دمه وقتله.

قال: وكان سبب العداوة بين ابن أبي داود وبين الأفشين: أن الأفشين أراد قتل أبي دلف - القاسم بن عيسى - فاستجار بابن أبي داود، فجاء إلى الأفشين برسالة من المعتصم: يقول لك أمير المؤمنين قد بلغني أنك تريد أن تحدث على القاسم بن عيسى حادثة. ووالله لئن فعلت لأقتلك. ولم يكن المعتصم أرسله ولا قال له شيئاً. فرهب الأفشين أن يقتل أبا دلف وجاء ابن أبي داود إلى المعتصم فقال: يا أمير المؤمنين، قال رسول الله ﷺ: «ليس الكذاب من أصلح بين الناس فقال خيراً ونما خيراً» وقد أدبت عنك رسالة أحيت بها أهل بيت من المسلمين، وكففت بها أسياف خلق من العرب. بلغني أن الأفشين همّ بقتل القاسم بن عيسى، فأدبت عنك إليه كذا وكذا، فحقت دم الرجل، ونعشت عياله، وكففت غضبان عجلان ومن تبعها أن تغضب له، ويشق عليك منها ما تغتم به، والرجل في يدك. فقال المعتصم: قد أحسنت. ووجه إلى القاسم بن عيسى فخلصه من يده وأطلقه.

فوجه الأفشين إلى ابن أبي داود: لا تأتني ولا تقربني! فقال للرسول: تؤدي عني كما أدبت إلي؟ قال: نعم، فقال له: قل له: ما أتيك تعزراً من ذلة ولا تكثراً من قلة، وإنما رفعتك دولة فإن جنتك فلها وإن قعدت فعنك.

وكان قتل المرزبان والغضب على الأفشين بسر من رأى، سنة خمس وعشرين ومائتين في آخرها.

قال أبو العيناء: ما رأيت رئيساً قط أنطق من ابن أبي داود. قال المازني - حين قدم من البصرة - حدثني عن البصرة، قال: عن أيها؟ قال: من فيضها إلى صحرائها.

وأخبرني عيسى بن أبي عباد الكاتب ثابت بن يحيى، قال: لما وقع الحريق في الكرخ قال ابن أبي داود للمعتصم: يا أمير المؤمنين هل لك في مكرمة لم يسبقك إليها خليفة ويعجز خليفة عن أن يقتدي بك؟ قال: تخلف على التجار ما احترق لهم فيتنشر الصوت، ويبلغ العدو سعة المال عندك وبذلك إياه؛ فإيهبك في أقاصي الأرض. قال: وكم؟ قال: عشرة ألف ألف، وتجمعها في وقت قليل، قال: أفعل؛ فأمر له فحملت مع ابن أبي داود، وانحدر إلى مدينة السلام. فأخبرني عيسى بن أبي عباد قال: رأيته جالساً في مسجد مدينة المنصور والقضاة والفقهاء حوله، وإسحاق بن إبراهيم صاحب الشرطة قائم، والناس والبدر مصبوبة، والسيارف معهم الشواهد والقضاة يستحلفون الناس على ما ذهب لهم. فمن حلف دفع إليه ما يحلف عليه. قال: فوالله لقد حلف قوم ولم يذهب لهم ما حلفوا عليه. وداوم الجلوس نحو جمعة حتى فرق المال، وانصرف إلى سر من رأى، وقيل بل كان المال خمسة ألف ألف. وذلك في سنة خمس وعشرين ومائتين.

أخبرني إبراهيم بن أبي عثمان قال: قال محمد بن عبد الرحمن الكوفي: سألت ابن أبي داود حاجة، فإني يوماً عنده وخرج الناس والدواة بيني وبينه فجذبته وكتبت على رأس الثلث: كفاك مذكراً وجهي بأمرى وحسبك أن أراك وأن تراني فقضى حاجتي.

وقال يعقوب بن إسحاق الكندي: كنا عند ابن أبي داود فذكر الهشامي صاحب الجزيرة بالأندلس - فقال: كان متوارياً عندي أربعة أشهر. قال أبو خالد المهلبى: فحدثت المتوكل بهذا فقال: قد كان الناس يقولون إنه يميل إلى الأموية، وكان فصيحاً شاعراً.

أنشدني جرير بن أحمد بن أبي داود، قال: أنشدني أبي لنفسه:

سر من را أسر من بغداد	فأرم بغداد عامداً ببغداد
حبذا مسرحاتها ليس تخلو	أبدأ من طريدة وطراد
وديار كأنما نسج الدهر	عليها محبر الأبراد
وذكر المشرف المطل من التل	على الصادرين والوراد
وإذا روح الرعاة فلا تنـ	س تداعى فراقند الأولاد
يا ابن عم النبي لا أنس إلا	حيث خيمت من جميع البلاد
أنت نور الربيع تفتقر الأر	ض إليه لحاضر ولبلاد

فإذا خيمنت ركابك أرضاً أزعجت خيفة قلوب العباد
زدتها فاستزدت بهجة دنيا ك فوافيتها على ميعاد
أنشدني أبو مالك قال: أنشدني أبي - لنفسه - يرثي أحمد بن شهاب الأنباري كاتبه:

إن المشيب نعى إليّ شبابي وجدت بموتي ميتة الأتراب
طوراً أعاد وتارة أنا عائد أو دافن حبا من الأحباب
فإلى متى ألقى وأسمع ناعياً أو شك بقرع يد المنية بابي
لا بد من موت وبعث بعده ومواقف تخشى وعرض كتاب
وجلا فياحزننا لبعث مسافتي وقليل زادي اقتراب ذهابي

أنشدني جرير قال: أنشدني أبو حسان الزيادي قال: أنشدني أبوك لنفسه:

أعابت في طول من الأرض أو عرض كبغداد داراً إنها جنة الأرض
صفا العيش في بغداد واخضر عوده وعيش سواها غير صاف ولا غض
تنام بها عين الغريب ولا أبت غربياً بأرض السلم يطمع في الغمض
لقد منيت بالبغض مني وبالقلبي وما أصبحت أهلاً لهجر ولا بغض

أخبرني جرير قال: سمعت أبي يقول: قال المأمون لأبي: ما اسم أهلك؟ قال: قلت هو اسمه أبو داود بن جرير شاعر خطيب كان أحمد بن أبي داود يستخلف ابنه أبا الوليد على القضاء. ثم فلج أحمد بن أبي داود فمكث أبو الوليد على القضاء سنة سبع وثلاثين ومائتين، فأشخص المتوكل إليه يحيى بن أكثم إلى سر من رأى وولاه قضاء القضاة وعزل أبا الوليد وأخذت أمواله وأموال أبي داود.

وكان الواثق فيما أخبرني الحارث بن أبي أسامة قبل ذلك تغير لابن أبي داود وذلك في سنة ثلاثين ومائتين، ووقف أصحابه للناس في المدن فصحح عليهم الناس الخيانة والفجور بكل بلد. وأطلق الواثق بعض من كان في السجون - ممن حبس ابن أبي داود - ونادى مناد في أسواق بغداد في ستة أنفس من أصحابه أحدهم قرابة لابن أبي داود من جاء بواحد منهم فله مائة ألف درهم، وفي سنة سبع وثلاثين أخذ المتوكل كل أمواله. وردّه وابنه إلى بغداد، فدخل بغداد في شعبان ثم توفي بعد ذلك.

أنشدني أبو خالد يزيد بن محمد المهلب لنفسه:

تزود من معاشك للمعاد وتقوى الله فاعلم خير زاد
ولا تجمع من الدنيا كثيراً فبعض الجمع أسرع للنفاد
وقل لمطالب الدنيا رويدا أما وعظمتك في ابن أبي داود
أقام يدبر الآفاق حيناً ويصطنع الصنائع في العباد

فأصلح أمره عشرين عاماً فكان صلاحه سبب الفساد
فبدل من فوائده الرزايا وكان الأولياء هم الأعداي
فحسبك من صروف الدهر دينا مواعظ لو توافق ذا فؤادي

وقد مدحت الشعراء ابن أبي داود وهجوه بشعر كثير جداً. فمن مدحه أبو تمام الطائي
وعلي بن الجهم، ثم هجاه علي بن الجهم. وكان محمد بن عبد الملك يعاديه. ويطعن في نسبه
ويهجوه بشعر ينفيه من إباد.

وذكر إسحاق الموصلي، قال: كنت يوماً عند الواثق وهو بالنجف فدخل عليه أحمد بن
أبي داود فقعدنا نتحدث ولم يكن خرج الواثق بعد، فقال لي أحمد: أعجبني بيتان! قلت: أنشدني
فما أعجبك ففيه السرور. فأنشدني:

ولي نظرة لو كان بحبل ناظر بنظرته أنشئ لقد حبلت مني
فإن ولدت ما بين تسعة شهر إلى نظرتي إنا فإن ابنها ابني
فقلت أجاد. ولكن أشدك بيتين أرجو أن تستحسهما وأنشدته:

ولما رمّت بالطرف غيري ظننتها كما آثرت بالطرف تؤثر بالقلب
وإني بها في كل حال لوائق ولكن سوء الظن من شدة الحب
قال: أحسنت والله، وخرج الواثق فقال لنا: فيم أنتم؟ فحدثناه فأمر لكل واحد منا بجائزة
وخلع.

أنشدني جرير بن أحمد بن أبي داود قال: كتب عبد الرحمن بن عبد الله بن عائشة إلى
أبي الوليد أخي:

أبا الوليد والكريم يسعف ويعتفي بصحبه ويلطف
قد رهن السيف وبيع المصحف وغلق السرهن وقل المسلف
إذ كار حال لا السؤال الملحف

فأقرأه أبي فقال: ليس هذا إلحاف! هذا خمس الوجوه، ليس هذا تعريض. وكان أبو الوليد
نحيلاً.

أخبرني أبو خالد المهلب قال: حدثني المستعين قال: بلغني أن أبا الوليد ابن أبي داود شكاً
إلى خبازه فإذ الخبز فقال له: إنما أخبز شيئاً يسيراً لا يملأ التنور، فأمر ببراشيخ^(١) يقطع نصف
التنور.

(١) الكلمة غير عربية والأرجح أنها تعني شخصاً يقوم بهذا العمل، فإذا كان التنور من حديد فالمراد حداد وإن كان
من حجر عامل بناء - المراجع.

قال أبو خالد: وحدثني عباس بن جرير قال: حدثني أبو حسان الزياتي قال: كنا يوماً ببغداد مع أبي الوليد بن أبي داود، وعلى المائدة أرغفة بعدد الرجال، فدخل قوم فدعا لهم بخبز فأتي بأرغفة على عددهم، ثم احتجنا إلى خبز فصاح: يا غلمان هاتوا خبزاً! فلم يأتوا بشيء، ثم عاد فلم يأتوا بشيء، ثم عاد فلم يأتوا بشيء، فقلت أنا لأسهل: ويلكم إن لم يكن حوارى فهاتوا من أخباز العيال، فلم يأتوا بشيء، فأكلنا ورفعنا المائدة وقمنا، فقلت للغلمان: ويلكم يأمركم أبو الوليد أن تأتوا بخبز فلم تأتوا، وقلنا: هاتوا من خبز العيال فلم تأتوا فقالوا: ليس يعطينا العيال من خبزهم لأنهم قد أخذ منهم غير مرة فلم يرد عليهم.

أخبرني أحمد بن أبي زهير عن زبير، قال: بعث إلى المتوكل: بيعة ولاية اليهود قد كتبها أبو الوليد بن أبي داود فيها: هذا ما أشهد عليه عبد الله جعفر الإمام المتوكل في صحة من عقله وجواز من أمره، فقلت له: من كتب هذا الكتاب؟ أمير المؤمنين يناظر فيمن يبائع له حتى يقول في صحة عقله وجواز أمره؟ لقد جاء مروان بن محمد من أرمينية إلى الشام لم يحفظ الناس بسيفه في بيت شعر قاله يزيد بن الوليد:

فإن أقتل أنا وولي عهدي فمروان أمير المؤمنين

ثم غضب المتوكل على يحيى بن أكثم ونفاه إلى مكة، واستقضى جعفر بن عبد الواحد بن جعفر بن سليمان بن علي بن عبد الله بن العباس بن عبد المطلب، ثم صرف وولي جعفر بن محمد بن عمار البرجمي.

ثم ولي محمد بن رزين البصري ثم الحسن بن محمد بن عبد الملك بن أبي الشوارب بن عبد الله بن أبي عثمان بن عبد الله بن خالد بن أسد بن أبي العيص بن أمية بن عبد شمس. صرف الحسن بن محمد بن أبي الشوارب ثم ولي عبد الرحمن بن نايل بن نجيج.

ثم أعيد الحسن بن محمد بن أبي الشوارب ثم توفي فولي أخوه علي ابن محمد بن عبد الملك بن أبي الشوارب وكان ممن ولي قضاء سر من رأى من هؤلاء ولم يرسم بقضاء القضاة محمد بن رزين وعبد الرحمن بن نايل فقط، ثم اضطرب أمر علي بن محمد بن أبي الشوارب في قضاء قضاة عامة أيام المعتمد، إلى إن توفي إسماعيل بن إسحاق فجاء به وقُلد قضاء مدينة المنصور ثم توفي.



قضاة النواحي المتفرقة

حدثنا محمد بن عبد الملك بن زنجويه، قال: حدثنا عبد الرزاق بن همام بن نافع قال: قلت لمعمر: إن أبي أخبرني أن وهب بن منبه ولي القضاء في زمن عمر بن عبد العزيز فلم يحمد نعمته. فتبسم ثم قال لي - قولا كأنه يرفع صوته -: قد ولي الحسن القضاء في زمن عمر بن عبد العزيز فلم يحمد فهمه.

عاصم بن سليمان الأحول ولي قضاء المدائن

أخبرنا أحمد بن منصور الرمادي قال: حدثنا داود بن رشيد قال: حدثني ابن بشير بن مجالد قال: رأيت عاصم الأحول على قضاء المدائن فخرج عليه بركان له أسود وله شعره، ومطره في يده حتى جلس على برى، وأعتز له ترعى بين يديه، فإن جاء إنسان يخاصم إليه نظر في حاجته وإلا فهو مقبل على أعتزه.

وقال الموصلي: كان عاصم الأحول حسن الخلق والمدارة، فمر ذات يوم رجل من أبناء الدهاقين فعرض عليه الغداء فنزل فتغدى، فلما أراد الخروج لمح في بيته طنبوراً فمضت للفتى أيام ثم أتاه ليشهد بشهادة، فقال: جئت لأشهد، قال: ما فعل طنبورك لأعلمن ما رأيتك ها هنا.

حماد بن دليل قاضي المدائن

أخبرني إبراهيم بن أبي عثمان عن عبد الله بن عبد الكريم الحواري، قال: كان حماد بن دليل أبو زيد قاضي المدائن أيام هارون، فكتب إليه: أن توصي بنقص أبي يعقوب بن حميد التاجر، فامتنع ثم عود فامتنع، فأذره ببعض اللفظ فترك القضاء وهرب إلى مكة وحج هارون ومنعه يحيى بن خالد، فبينما هو يطوف بالبيت إذ نظر إلى أبي زيد يطوف، فأخذ بعضده، وقال: هربت من أمر لو شئت أن نقتله لقتلناه.

يحيى بن يعمر - بخراسان

أخبرنا أحمد بن محمد بن يحيى بن سعد القطان، قال: حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث، قال: سمعت أبي يحدث قال: حدثني عمرو بن حكيم الواسطي قال: حدثنا عبد الله بن بريدة قال: اختصم إلى يحيى بن يعمر رجلان - مسلم ويهودي - فورث المسلم من

الكافر، فقيل له فقال: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَسْوَدُ أَنَّ رَجُلًا حَدَّثَهُ عَنْ مَعَاذِ بْنِ جَبَلٍ أَنَّهُ وَرِثَهُ وَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الإيمان يزيد ولا ينقص».

حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْحَارِثِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَعَاذُ بْنُ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: قَالَ كَثِيرُ بْنُ أَبِي كَثِيرٍ لَسَعِيدِ بْنِ الْمَسِيبِ: إِنْ يَحْيَى بْنُ يَعْمَرَ يَفْتِي بِخِرَاسَانَ: أَنَّ الرَّجُلَ إِذَا اشْتَرَى أَضْحِيَّتَهُ وَدَخَلَ الْعَشْرَ لَمْ يَأْخُذْ مِنْ شَعْرِهِ وَلَا مِنْ أَظْفَارِهِ. وَقَالَ سَعِيدُ بْنُ الْمَسِيبِ: قَدْ أَحْسَنَ. كَانَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَفْعَلُونَ أَوْ يَقُولُونَ ذَلِكَ.

حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ قَالَ: حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ حَرْبٍ وَحَدَّثَنِي الصَّغَانِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَجِيدِ بْنُ وَهَبٍ: أَنَّهُ شَهِدَ يَحْيَى بْنَ يَعْمَرَ بِخِرَاسَانَ وَاخْتَصَمَ إِلَيْهِ رَجُلَانِ فِي فَرَسٍ، فَأَجَازَ شَهَادَةَ رَجُلٍ وَاحِدٍ مَعَ يَمِينِ الطَّالِبِ.

حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَيْسَى الْمَرْوَزِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحُسَيْنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ: حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ كَيْسَانَ، قَالَ: رَأَيْتُ يَحْيَى بْنَ يَعْمَرَ يَقْضِي بَيْنَ الْخَصْمِ فِي مَجْلَسِ قَضَائِهِ وَإِذَا قَامَ عَنْهُ مَاشِيًا وَرَاكِبًا وَفِي مَنْزِلِهِ.

حَدَّثَنَا عَبَّاسُ الدُّورِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ حَبِيبِ السَّرَاجِ، قَالَ: حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ إِسْحَاقَ السَّلْمِيِّ، قَالَ: كَتَبَ أَبِي إِلَى أُمِّي بِطَلَّاقِهَا ثُمَّ نَدِمَ، فَقَالَ لَهُ يَحْيَى بْنُ يَعْمَرَ: إِحْقِقْهُ فَخُذْهُ.

حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَسَنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ خَلَادٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي رُوحٍ - رَجُلٌ مِنَ الْأَزْدِ يُقَالُ لَهُ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ - قَالَ: رَأَيْتُ يَحْيَى بْنَ يَعْمَرَ يَقْضِي فِي الْمَسْجِدِ.

حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ قَالَ: حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ أَيُّوبَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو نَمِيلَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْبَلْخِيُّ بْنُ إِيَّاسٍ وَسَعِيدُ بْنُ أَبِي حَكِيمٍ قَالَا: رَأَيْنَا يَحْيَى بْنَ يَعْمَرَ يَقْضِي فِي السُّوقِ رَاكِبًا.

عبد الله بن بريدة - بخراسان

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى الْقَيْسِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَاصِمِ بْنِ عَمِيرِ بْنِ عَقْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي جَدِّي عَمِيرُ بْنُ عَقْبَةَ، قَالَ: رَأَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ بَرِيدَةَ عَلَى حِمَارٍ يَطُوفُ الْقَرْيَةَ يَقْضِي بَيْنَ النَّاسِ.

الحسين بن واقد - قاضي مرو

حَدَّثَنَا الرَّمَادِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَفْوِيَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ شَقِيقٍ قَالَ: قَلْتُ لِابْنِ الْمُبَارَكِ: إِنْ الْحُسَيْنِ بْنِ حَامِدٍ إِذَا قَامَ مِنْ مَجْلَسِ الْقَضَاءِ دَخَلَ السُّوقَ فَاشْتَرَى لِحْمًا لِيَعَالِهِ وَحَمَلَهُ بِنَفْسِهِ، قَالَ: فَقَالَ ابْنُ الْمُبَارَكِ: وَمَنْ لَنَا بِمِثْلِ الْحُسَيْنِ؟.

وكان أبو عثمان عمرو بن سالم قاضي مرو

حدّثنا حمزة بن العباس المروزي، قال: أخبرنا عبدان، قال: أخبرنا أبو حمزة قال: سمعت إبراهيم الصائغ يحدث عن أبي عثمان - قاضي أهل مرو - قال: الصلاة في الخوف ركعة. حدّثني عبد الله بن أحمد بن حنبل، قال: حدّثنا أبي، قال: حدّثنا أبو نميلة يحيى بن واضح قال: حدّثنا أبي قال: رأيت أبا عثمان عمرو بن سالم يقضي على باب داره.

حدّثني عيسى بن محمد بن عيسى المروزي قال: حدّثنا عمر بن محمد بن الحسين قال: حدّثنا أبي، قال: حدّثنا عيسى بن موسى، قال: حدّثنا عيسى الأزرق عن عمرو بن سالم أبي عثمان الأنصاري: أنه كان نقش خاتمه «إن عمرو بن سالم يخاف إن عصى ربه عذاب يوم عظيم». أخبرني الحارث بن محمد، قال: حدّثنا عبد العزيز بن أبان، قال: حدّثنا يونس بن أبي إسحاق، قال: حدّثني مزاحم قاضي خراسان قال: سألت أبا جعفر محمد بن علي عن جوائز العمال فقال: لك المهني ولهم المائم.



قضاة واسط

قال الموصلي: كان محمد بن المستنير على قضاء واسط، فتقدم إليه رجل بخصمه قال: ادع بيتك فقال: تعالى يا أبا الدئب ويا أبا الزعفران ويا أبا صلابة ويا أبا الياسمين! قال: انطلق - قبحك الله - ولم يسمع منه. وقال الموصلي: ولي أبو السكينة زياد بن مالك السمرائي قضاء واسط أيام الحجاج ويزيد ابن المهلب - وأمر العراق خمسين سنة، فتقدم إليه رجل فقال: هات بيتك؟ فتقدم إليه رجل على أذنه ريحانه: قال: بيم تشهد؟ قال: بكذا وكذا، قال: فما على أذنك؟ قال: ريحانه، فشمها وأعادها على أذنه، قال: قم فلا شهادة لك.

أبو شيبة إبراهيم بن عثمان

أخبرني إبراهيم بن أبي عثمان، قال: حدثني محمد بن يوسف بن مسلم بن الهيثم، قال: حدثني مسعود، قال: كان أبو شيبة لحناً، فقال يوماً: حدثنا أبي إسحاق عن هبيرة فقال له رجل: يا أبا شيبة لو كان لحنك من الذنوب كان من الكبائر.

قال: وأتى أبو شيبة رجل يستفتيه، فقال: بأي شيء يكفر الرجل يمينه؟ فقال: نحزاً بدقة بسويقاً، فقال له الرجل: يا أبا شيبة ترك الكفارة أسير من هذا اللحن.

أخبرني إبراهيم عن سليمان بن أبي شيخ قال: حدثنا صالح بن سليمان قال: شهد عند أبي شيبة القاضي شهود على سعيد بن حسين - مولى عبد القيس - فلقى سعيد بن حسين - ابن بيده هرمز - وكان يسأل لأبي شيبة عن الشهود فقال: اتق الله وتثبت في المسألة عن الشهود الذين شهدوا علي. فسكت عنه وأتى أبا شيبة فأخبره، فلما جلس أبو شيبة أمر الذي يقوم على رأسه. يدعو سعيد بن حسين، فدعاه فقال له: ما دعاك إلى من قد استقام لي منذ نيف وعشرين سنة: تفسه الآن علي. قال: إنما قلت له: اتق الله وتثبت في الشهود الذين شهدوا علي. فقال أبو شيبة: هكذا قال نصيب:

وكنت إذا ماجثتها قلت يا أسلمى وما كان في قولي أسلمى ما يضيرها
ثم حبسه ثلاثاً أدباً له.

أخبرنا أبو الفضل البصري قال: حدثنا عبد الله بن معاذ، قال: حدثنا أبي، قال: كتبت إلى شعبة أسأله عن أبي شيبة قاضي واسط، فكتب إلي: لا تكتب عنه شيئاً ومزق كتابي.

حدَّثني محمد بن موسى قال: حدَّثني سليمان بن أبي شيخ قال: حدَّثنا صلة بن سليمان قال: سمعت شعبة يقول لمحمد بن أبي شيبة: القاضي أبوك يحدث عن الحكم؟ قال: نعم، قال: أنا رأيته عند الحكم وفي أذنه قرط وشفن وهو غلام، فقلت: من هذا؟ قال: ابن أخت.

أخبرني محمد بن علي بن حمزة العلوي قال: حدَّثني عيسى بن إسماعيل عن العتيبي عن أبيه، قال: قال موسى بن عيسى لأبي شيبة: مالك لا تعودني فيمن يعودني؟ قال: أصلحك الله إني إن أتيتك فأدنينتني فتننتي، وإن باعدتني أحزنتني، وليس عندي ما أخافك عليه، ولا عندك ما أرجوه منك، فلاي شيء آتيتك؟

أخبرني محمد بن موسى عن ابن أبي شيخ عن أبيه أبي شيخ قال: استكتب أبو شيبة يزيد بن هارون حين ولي قضاء واسط، فلما خرج الميضة، خرج يزيد معهم، ولزم أبو شيبة منزله، فلما سكن الأمر ظهر أبو شيبة فكلم في يزيد، فقال: لا تكتب لي، وقد تبيضت فاستكتب محرراً.

أخبرني أحمد بن بي خيثمة قال: أخبرنا سليمان بن أبي شيخ، قال: كان لواسط رجل يكنى أبا الليث، تحول إلى البصرة بعد، وما كان فيمن رفع على أبي شيبة القاضي، فدخلوا على المهدي فتكلم أبو الليث في أبي شيبة فكان فيما قال: يغدو إلى نزهته ويبيع اللبن برغوته، وتفوته الركعة فلا يقضيها، وكان لأبي شيبة بقرات تُحلب ويباع لبنها، وكان عمر القصير يرد على ابن الليث، وكان معهم أبو معمر - رجل من أهل الشام - انتقل إلى البصرة - فقال فيه عمر القصير: يا أمير المؤمنين إن هذا يسكر، وذكر كلاماً ضحك منه المهدي، وكان الذي يسعى على أبي شيبة: علي بن عاصم، وكان أبو شيبة قبل ذلك وفد على المهدي ومعه جماعة فيهم محمد بن يزيد الواسطي وغيره، فزاده المهدي في أرزاقه وأجازه فذكر الذين معه، فقال المهدي له: سمهم، فأبى، فصاروا له عداء ودموه، فلما كان بعد ذلك من أمر صالح بن داود أخي يعقوب بن داود ما كان بواسط، لقيه علي بن عاصم ومعه جماعة فيهم محمد بن يزيد قدمه علي بن عاصم، قال: هؤلاء يجزونك عنه، فقال: أفياكم هشيم؟ قالوا: لا، قال له علي بن عاصم: هؤلاء فوق هشيم، فكتب قولهم ودفع ذلك، فوجه المهدي رجلاً يسألان عنه، فكتب حسن بن علي بن عاصم إلى أبيه يخبره بأنه قد فارقهما على لقائه والقول عنه؛ فجعل علي بن عاصم يرسل إليهما من يذمه، فانصرف بذلك، فكتب في إشخاصه وشخص معه قوم يمدحونه وقوم يذمونه، فعزله المهدي، وقال: لا نستبعد هذا الشيخ، فولاه قضاء القضاة.

وكانت أرزاق أبو شيبة في كل شهر مائة وخمسين درهماً، ثلاثين لكتابه وأعوانه، ثم ولاه المهدي فصارت ثلثمائة، ثم صارت بعد ذلك أربعمائة وثمانين، حتى وُلِّي سيف بن جابر.

أخبرني أحمد بن أبي خيثمة عن ابن أبي شيخ قال: حدَّثنا أبو سفیان الحميري عن أبيه قال: كتب معي أبو شيبة كتاباً إلى ابن أبي ليلى، وكتاباً إلى ابن شبرمة، فلقيت ابن أبي ليلى على

باب عيسى بن موسى فدفعت إليه الكتاب فلم يقبله، فقلت: ليس هو في الحكم إنما هو وصلك به، قال: لا أقبله إلا في مجلس الحكم، وأتيت ابن شبرمة فرأيت رجلاً عريياً سألني عنك وعن الناس، قال: قال: فما صنعت بكتاب ابن أبي ليلى، قال: اعترضت به الزاب فرميت به فيه.

حدَّثني أحمد بن أبي خيثمة قال: حدَّثنا سليمان، قال: حدَّثني أبي، قال: قال أبو شيبة: أسر ما يكون العبد بالدنيا يأتيه الموت! قال: فكان أبو شيبة كذلك، أسراً ما كان بالدنيا، طرقت ليلاً وجد علة، فأصبح ميتاً.

أخبرني محمد بن موسى عن سليمان بن أبي شيخ قال: حدَّثنا أبو سفيان الحميري: قال: قدم رجل بكتاب ابن أبي ليلى على أبي شيبة قصه على الحجاج بن دينار، فقال له الحجاج بن دينار: ما أعرف هذا الرجل فأجلني فأجله ومضى من يومه إلى الكوفة وجاء إلى الشاهد فدعاه إلى ابن أبي ليلى فقدمه فأدى عليه حقاً، فقال الشاهد: ما أعرف هذا الرجل؟ فقال له الحجاج: أثبت إقراره أنه لا يعرفني، أنا الحجاج بن دينار - الذي قضيت علي بشهادتك - فقال الشاهد: إنما أشهدني رجل، قال الحجاج بن دينار: فأما هذا فما أشهد عليه بشيء فأخذ كتاب ابن أبي ليلى إلى أبي شيبة يبطل ذلك وفسخه.

حدَّثني محمد بن موسى، قال: حدَّثنا سليمان بن أبي شيخ، قال: حدَّثني أبي - أبو شيخ - عن أبي شيبة القاضي قال: قيل له إن شريكاً ولي قضاء الكوفة. قال: الحمد لله الذي لم يجعله من أصحاب حماد إنه لو قد أتاكم من أصحاب حماد رأيتم ما تنكرون.

حدَّثني أحمد بن علي قال: حدَّثنا عثمان بن أبي شيبة قال: حدَّثنا معاوية بن ميسرة قال: رأيت أبا شيبة يكتب عند الحكم بن عيينة الحديث في القراطيس.

أخبرنا أحمد بن زهير قال: أخبرنا سليمان بن أبي شيخ قال: روى هشام عن عمر بن موسى بن وجيه - وكان واسطياً ينزل دار الرصاص - وهو من حمير ولي قضاء واسط في أول زمن بني العباس، ولأه الهيثم بن زياد الخزاعي، والهيثم أول من ولي لبني العباس في أيام أبي العباس ثم وجه عيسى بن موسى من الكوفة أيام أبي جعفر أبا شيبة إبراهيم بن عثمان على القضاء، فأقام بها ثمانية وعشرين سنة، ثم عزله المهدي، ثم ولي بعده سلمة بن صالح وهو سلمة الأحمر.

قال أبو بكر وكيع: وسلمة بن صالح ضعيف الحديث جداً. حدَّثنا عنه إبراهيم بن محمر، قال: حدَّثنا سلمة بن صالح الأحمر قال: حدَّثنا أبو إسحاق عن الأسود وحماد عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة قالت: إن كنت لأدخل مع النبي ﷺ في شعاره وأنا حائض ما عليّ إلا إزار ولكن النبي ﷺ كان أملككم لأربه.

قال ابن أبي شيخ: وكان سلمة يزعم أنه مولى فولى القضاء عشر سنين ثم شخص في أمره إلى بغداد - أيام هارون - خالد بن عبد الله الطحان وهشيم ومحمد بن يزيد ويزيد بن هارون وأبان الطحان حتى أشخص وجمع بينهم وعزل.

ثم ولي بعده أسد بن عمرو البجلي أربع سنين ثم خرج إلى الكوفة عن غير عزل. ثم ولي بعده علي بن حرملة التيمي تيم الرباب، قال القاضي: وقد تقدم ذكر هذين في قضاة بغداد.

قال ابن أبي شيخ: ثم ولي بعده سعد بن إبراهيم بن سعد الزهري سمناه أبو البخري ثم ولي بعده عبد العزيز بن أبان القرشي من ولد سعيد بن العاص.

حدثني ابن أبي خيثمة قال: سمعت يحيى بن معين يقول: عبد العزيز بن أبان وضع أحاديث عن سفيان الثوري لم تكن.

قال ابن أبي شيخ: ثم ولي بعده أبو الموق سيف بن جابر الجهني، ولاء طاهر فلما كان أيام أبي السرايا أخرج إلى بغداد. ثم ولي الحسن بن سهل، القاسم بن سويد - من أصحاب أبي يوسف - ثم عزل ورد المأمون، سيف بن جابر.

ثم ولي أبو تمام، إسرائيل النهري؛ فأقام سنة ثم خرج إلى البصرة فاستعفى. قال وكيع: وهو إسرائيل بن محمد قاضي الرحاب، كذا حدثني العباس بن محمد بن عبد الرحمن الأنصاري عن أبيه.

قال ابن أبي شيخ: ثم ولي بعده جعفر بن محمد بن عمار البرجمي، فولي سبع عشر سنة ثم عزل.

أخبرني إبراهيم بن أبي عثمان عن سليمان بن أبي شيخ قال: جاء رجل إلى أبي الموق سيف بن جابر فأغلظ له فحبه، فكلمته فيه وقلت: إن هذا الرجل إنما حبسته لنفسك، فإن رأيت أن تخرجه، فقال: لنفسي، لا والله ولو شتمني، فأنا على غير القضاء ما قلت له شيئاً، ولكي حبسته للمسلمين، لأن القاضي إذا وهن وأهنت أحكامه، فكان ذلك راجعاً على المسلمين.

قال: وكان أبو الموق يكره القضاء ويقول: لولاية مسلحة خير منه. فقلت له: إنك إن نويت أن تدفع عن القضاء من لا يستخلفه، رجوت أن تكون مصيباً ماجوراً. قال: ما أعلمك إلا أن قد سهلت علي.

قال سليمان: كان أبو الموق على القضاء بواسطة، فقال: لا يقربني أحد إلا يوم الجمعة، فقال لي عبد العزيز الكوفي: أنا لا أشهد عنده إلا يدخلني في غير الجمعة، فقلت ذلك لأبي الموق، فقال: صدق هو لا يشهد عندي ولكن يراه الناس داخلاً إلي وخارجاً من عندي، فيهدون إليه والله لأمنعن منه الأطلاق.

حدثني أحمد بن أبي خيثمة قال: سمعت يحيى بن معين يقول: كنا عند عبد العزيز بن أبان، فحدثنا عن فطر بحديث ابن عباس، قال: السابع من بني العباس يلبس الخضرة ويعدل ويقفل - فعدد أشياء من أمر المأمون فوثب عليه أحمد بن حنبل فأخذ الصحيفة من يده وإذا في أعلاها كتاب عتيق أصفر، وفي أسفلها كتاب أصفر عتيق، بينهما فصل هذا الحديث في ذلك الفصل بكتاب طري، فخرج إلى الكوفة ثم كتب إلينا: لو تركتموني لحدثكم بأحاديث فقلت: أحسبنا هذا.

حَدَّثَنِي محمد بن موسى، قال: حَدَّثَنَا سليمان بن أبي شيخ قال: رأيت جيلة بن عمرو بن محمد بن عبد الله بن سعيد بن العاص عند وكيع - وهو يأكل رطب دقل - فقال لي وكيع: هذا ابن عم قاضيكم، يعني عبد العزيز بن أبان، وكان يومئذ على قضاء واسط.

أخبرني أحمد بن أبي خيثمة عن سليمان بن أبي شيخ قال: ثم ولي بعد جعفر بن محمد بن عمار، عثمان بن سعيد بن سلمة بن عثمان بن مقسم البرني، أقام بها ثلاث سنين، قال القاضي: وهو أبو أحمد بن عثمان البرني. ولي أحمد قضاء الري وقزوین وزنجان وأبهر. ثم ولي حلوان وما سندان، ثم ولي الأنبار ثم ولي أصبهان. قال ابن أبي شيخ: ثم ولي بعد عثمان البرني أحمد بن محمد بن عيسى السري في سنة ثمان وثلاثين ومائتين. قال سليمان: أخذت أول هذا مما لم أدرك عن أبي سفيان الميري وأصحابنا.

قال وكيع: ثم ولي بعد السري: البزيعي. ثم ولي موسى بن إسحاق بن موسى بن عبد الله بن يزيد الخطمي. ثم محمد بن محمد الجدوعي. ثم موسى بن إسحاق «ثانية» ثم عبد الرحمن بن محمد بن برزخ. ثم موسى بن إسحاق «ثالثة».

ثم دخل الزنج واسط ثم أعيدت واسط فوليها عبد الله بن أحمد الطيالسي. ثم محمد بن أحمد المقدمي ثم محمد بن حماد. ثم يوسف بن يعقوب.

ثم صرف يوسف فوليها أحمد بن عمر بن شريح. ثم الأحوص بن المفضل. ثم محمد بن عبد الله بن أبي الشوارب ثم محمد بن أحمد التركماني ثم إبراهيم بن جعفر بن إبراهيم بن جعفر بن جابر. ثم أبو عمر محمد بن يوسف استخلف عليها عبيد الله بن صالح بن أحمد.

ابن العداء الكندي

حَدَّثَنِي محمد بن موسى قال: حَدَّثَنَا ابن أبي شيخ قال: حَدَّثَنِي أبو سفيان الحميري قال: ولي القضاء بواسط لابن هبيرة، ابن العداء الكندي، فتقدم رجل إلى ابن هبيرة فقال: أصلح الله الأمير إن قاضيك هذا يرتشي، قال: ارتشي منك؟ قال: نعم. فدعا ابن هبيرة بحلة فقال: ارشه هذه، حتى أنظر يقبلها ففعل، وراح ابن العداء على ابن هبيرة فيها فعزله.

هاشم بن بلال الحبشي

حَدَّثَنَا أبو بكر بن زنجويه قال: حَدَّثَنَا أبو مسهر قال: حَدَّثَنَا سهل بن هاشم بن بلال وكان أبوه ولي قضاء واسط أيام بنى أمية.

العدوي

أخبرني إبراهيم بن علي العدوي قال: حَدَّثَنَا عبد الغفار بن عبد الله وقال: حَدَّثَنَا علي بن

مسهر قال: قال لي المهدي حين ولاني: ما تقول في شاهد الزور؟ قلت: يا أمير المؤمنين فيها أقاويل، قول شريح يؤتى به حيّه فيقال لهم: إن هذا شهد بالزور فاعرفوه، وغير ذلك. وأما عمر بن الخطاب فإنه كان يقول: يُضرب أربعين ويحلق رأسه ويسود وجهه ويظاف به ويظال جسده. قال: خذ بقول عمر. أما علمت أن الله وضع الحق على لسان عمر؟



أشياء من أخبار القضاة

نوادير

أخبرنا القاسم بن محمد بن الحارث المروزي سنة ثلاث وخمسين ومائتين قال: حدثني محمد بن يحيى الصائغ عن علي بن حجر قال: كان على أهل الري قاض - يكنى أبا حرزة - فاختصم إليه قوم في عقد من لؤلؤ وجوهر، فوضع بين يدي القاضي وهم يختصمون، فأخذ القاضي حرزة منها فوضعها في فيه ثم استرطها - وأعرابي ينظر - ففطن له فقال:

دعوت رب شعيب أن ينجيني من كورة يبعر الياقوت قاضيها
إن الذي كان أوعاها فأخرجها دلت على غدرات كان يخفيها

حدثني أحمد بن موسى بن الحسن بن الفرات الكاتب أبو العباس، قال: حدثنا عمر بن شيبه في إسناد لم يحفظه قال: بلغ عبد الملك بن مروان أن قاضياً له ارتشى، فكتب إليه:

إذا رشوة حلت بببيت تولجت لتدخل فيه والأمانة فيه
سعت هرباً منها وولت كأنها تولى حليم عن جواب سفيه

حدثني أبو مالك الأيادي قال: بلغني أن عبد الله بن خالد - قاضي أصفهان - كان قد جعل في خاتمه طيناً من بان أو مسك، فكان إذا أته المرأة تستعديه، ختم لها خاتمه يريد أن تجد رائحته.

قال: وقضى عبد الله بن خالد - بشهادة مخنث وعطسة - اختصم إليه قوم في شيء فأقاموا شهادة مخنث فقال: ما أرى هذا يكذب، وعطس إنسان في المجلس فقال: وهذا شاهد آخر فقضي به.

أخبرنا أحمد بن سليمان الراوية، قال: حدثنا أحمد بن حاتم أبو نضر عن الأصمعي قال: قدم إلى قاض من القضاة امرأة قبيحة الوجه، حسنة المتقبة، وزوجها معها، فلما رآها القاضي في نقابها حلت بعينه، فالتفت إلى زوجها فقال: يتزوج أحدكم المرأة لا يحسن عشرتها، ففطن الزوج فضرب يده إلى نقابها فسفرها فقال القاضي: شكوى مظلوم ووجه ظالم خذ بيدها.

وقال ابن أخي الأصمعي عن عمه، قال: زعم خلف الأحمر أنه سأل قاضي ميدان أنضرب أحداً؟ قال: من استضعفته ضربته.

وحدثني طلحة بن عبد الله الطلحي قال: حدثني أحمد بن إبراهيم بن إسماعيل قال: رُفِعَ إلى المأمون: أن قاضي جبل يقص رؤوس الخصوم. فوقع في رقعتهم «مزين إن شاء الله».

حدثني أحمد بن أبي خيثمة: أن عبد الرحمن - أخا علي بن مسهر - هو الذي قال لهارون: يا أمير المؤمنين، نعم القاضي قاضي جبل - أثنى على نفسه.

إبراهيم الحربي عن محمد بن منصور - قاضي الأهواز - قال: كلم أبو يوسف في عبد الرحمن بن مسهر، فكتب عهده ثم تخوف أن يوليه لأنه لم يكن يراه يخوض في الفقه، فتركه شهراً ثم ذكروا يوماً عند أبي يوسف خطأ القضاة. فقال عبد الرحمن بن مسهر: أنا أعجب من قاضي يخطيء، فقال أبو يوسف: وكيف إذا ولي الرجل القضاة فاتاه الخصمان في أمر مثل الشمس، أمضاه فإذا أشكل عليه ردهما إلى المجلس الآخر، وفي الناس مثلك وأشباهك، فتوجه وتشاور وتبحث فمن المحال أن يعيى عليه الحق: قال: فقال له أبو يوسف: فأين كنت عن هذا منذ شهر؟ خذ عهدك من الطبق واعمل على هذا.

قال أبو إبراهيم الزهري: حدثنا الحروري قال: حدثنا أبو حفص، قال: أخبرني سعيد بن بشير قال: كنت عند الزبير بن عدي وكان قاضياً على فارس، فقال: اللهم أسمعنا رعدة نحمدك عليها، قال سعيد: فما برحنا حتى جاء الرعد وجاء المطر.

وعن سعيد بن بشير قال: قال لي الزبير بن عدي: ألا أعجبك؟ اختصم إلي رجلان قضيت على أحدهما باليمين، فحلف، فما فرغ قال: أزيدك، قلت: ما شئت، فحلف ثلاثاً فعاش ثلاثة أيام ثم مات، عاش لكل يمين يوماً.

وقال الموصلي: قدم رجل رجلاً إلى أبي ضمضم القاضي؛ فادعى أنه ذبح شاة له، فقال أبو ضمضم: قوماً.. فإن الأمير أمرنا ألا نقضى في الدماء.

حدثني أبو بكر بن أبي الدنيا قال: سمعت علي بن الجعد يقول: ولي أبو يوسف العلاء بن هارون - أخا يزيد بن هارون يكنى بأبي يعلى - قضاء الأنبار، فاستعفى ورجع بالقمطر، ومضى إلى فلسطين. قال القاضي: وهذا الرجل حدث عنه جماعة منهم ضمرة بن ربيعة.

حدثنا علي بن سعيد بن قتيبة قال: حدثنا ضمرة بن ربيعة عن العلاء بن هارون عن ابن عون عن حفصة بنت سيرين عن أم رابع بنت صليح عن سليمان بن عامر الضبي قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «صدقتك على المسكين صدقة وهي على ذي الرحم اثنتان لأنها صدقة وصلة». وحدث عنه علي بن الجعد أيضاً بحديث ابن عون عن ابن سيرين حديث جعدة السلمية مع عمر قال أبو بكر وكيع: أظن أن ابن أبي الدنيا حدثني عن علي.

غرائب

حدثنا أحمد بن محمد بن معدان، قال: أظن عقيل بن يحيى الطهراني حدثنا قال: حدثنا الحسين بن حفص، قال: حدثنا أبو هانئ القاضي - واسمه إسماعيل بن خليفة - قال: حدثنا

سفيان الثوري عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قال: قال النبي ﷺ «لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن بالله».

حدَّثني أحمد بن محمد بن معدان، قال: حدَّثنا إسماعيل بن عبد الله بن مسعود، قال: حدَّثنا إبراهيم بن أيوب عن ابن هانئ - واسمه: إسماعيل بن خليفة عن سفيان عن عمر بن يعلى أبو مرة عن أبيه عن جده قال: أتينا النبي ﷺ وفي يدي خاتم من ذهب فقال: «أتؤدي زكاته؟ قلت: وفيه زكاة؟ قال النبي ﷺ «جمرة عظيمة».



قضاة الأهواز

أخبرني عبدان بن موسى الأهوازي في كتابه: أنه سمع زيد بن الجريش يقول: سمعت أبا همام يقول: ولي أشعث بن سوار قضاة الأهواز فصلّى بهم الجمعة فقرأ: ﴿وَالنَّجْمِ﴾، فلم يسجد فيها ولم يسجد من خلفه.

قال عبدان: وُجِدَ في ديوان القضاء بسوق الأهواز كتاب فيه: هذا ما قضى به سالم بن أبي سالم سنة مائة أو إحدى ومائة، وهذا في أيام عمر بن عبد العزيز. وولي هدية بن المنهال بن عمرو الأسدي قضاة الأهواز. ثم ولي عمرو بن الوليد الأعصف قضاة الأهواز، ولاء محمد بن سليمان بن علي.

وولي بعده رجل يقال له ابن مسلح. وولي طاهر بن الحسين عمرو بن النضر البزار سنة ست وتسعين ومائة. ثم عزله المأمون وولّى رجلاً يقال له: علي بن روح. وولّى إسرائيل بن محمد أبو تمام وولي يحيى بن عبد الرحمن الأرحبي - الذي تحدث عنه أبو كريب، ومحمد بن عمر بن هياج.

وولي محمد بن حماد الخراساني، ولي بضع عشرة سنة ومات، فولّي الحسين بن النضر الأهوازي سنة عشرين ومائتين، ثم ولي عبد الصمد بن رزق الله. ثم عُزِلَ، وولي علي بن الحسن الأشعر في آخر خلافة الواثق.

ثم ولي محمد بن منصور ثم عُزِلَ، وولي الكلبي، ثم رد محمد بن منصور إلى سنة أربعين. ثم أشخص إلى سر من رأى ثم أعيد. ثم ولي محمد بن عبد الرحمن العنبري - ابن أخي سوار - ثم ولي أبو سهل الرازي ثم عزل.

وولي محمد بن إبراهيم بن أبي سويد ثم عزل: وولي محمد بن زياد الثقفي ثم ولي عبد الرحيم بن عبد الله العنبري ثم عزل. وولي موسى بن إسحاق الأنصاري ثم عزل، وولي أحمد بن يحيى بن أبي يوسف ثم عزل، ورُدَّ موسى بن إسحاق ثم عزل.

وولي علي بن مسلمة الزعفراني ثم مات. فولّي علي بن محمد بن بشار الحباني نصف العمل، والنصف بدر بن الهيثم الكوفي. ثم ولي أحمد بن محمد النخعي. ثم موسى بن إسحاق ثم أحمد بن عمر بن شريح، ثم الأحوص بن المفضل، ثم محمد بن عبد الله بن أبي الشوارب واستخلف محمد بن الضحاك ابن أبي عاصم وغيره.

ثم محمد بن أحمد بن بكير النصف ومحمد بن عيسى بن إبراهيم الضرير النصف. ثم
جُمع العمل لمحمد بن خلف وكيع واستخلف جماعة ويقال: إن عمرو بن صالح الزهري كان
على صرف، يروي عن أشعث بن سوار وعبد الملك بن أبي سليمان وغيرهما. وولي موسى بن
داود الضبي تستر وولي الصلت بن مسعود الجحدري تستر.

وذكر أن رجلاً يكنى بأبي قحطويه ولي جنديسابور وكان جاهلاً له نوادر. أخبرني عبدان في
كتابه قال: أخبرني الخليل بن يعمر الجنديسابوري وغيره من مشايخهم أنه رُفِعَ إليه امرأة ورجل؛
ادعت المرأة الدخول وأنكر الزوج، فدعا بورقة سلق فوضعها على يده فقال: أنا ضارب فإن
انشقت الورقة فقد دخل بها. ولما دخل جنديسابور جلس في أسفل أكمة يبول حتى نزل البول على
رجليه. وسكر فغزل. ثم ولي ثانية فجمعهم فقال: هذا عهدي وهو أني لحق كذا كذا (كلمة سفه).
قال أبو يوسف ولاه. وولي بعده ابن أبي الوراق جنديسابور والسوس، وولي نهر تيري
أحمد بن أوفى.

يروى عنه عن شعبة وعن سفيان بن أبي الوراق جنديسابور والسوس أخبرني عبدان في كتابه
قال: أخبرني سهل بن شيان والنضر بن يزيد أنهما حضراه، وتقدم إليه رجلان، فادعى أحدهما
مალأ على الآخر فأنكره المدعى عليه، فسأل المدعي يمينه فأحلفه، فلما قال له: قل والله، ابتداءً
فقال: والله، ثم قال: وأزيدك أيها القاضي الطالب الغالب، فخر ميتاً وحمل.

تم كتاب أخبار القضاة والحمد لله رب العالمين وصلى الله على رسوله سيدنا محمد النبي
وأله الطيبين الطاهرين. ووافق الفراغ منه يوم الأربعاء سابع وعشرون صفر سنة خمس وخمسين
وخمسمائة.



قضاة النواحي المتفرقة

عاصم بن سليمان الأحول: قضاء المدائن - حماد بن دليل: المدائن - يحيى بن يعمر: خراسان - عبد الله بن بريدة: خراسان - الحسن بن واقد: مرو - عمرو بن سالم: مرو - محمد بن المستنير: واسط - أبو السكينة وفاء بن وهب: واسط - أبو شيبه إبراهيم بن عثمان: واسط - سلمة بن صالح: واسط - أسد بن عمر البجلي: واسط - علي بن حرملة التيمي - سعد بن إبراهيم بن سعد الزهري - عبد العزيز بن أبان القرشي - أبو التوفيق سيف بن جابر الجهني - أبو همام إسرائيل - جعفر بن محمد بن عمار - عمر بن سعيد - أحمد بن محمد بن عيسى الوريقي - موسى بن إسحاق بن موسى - محمد بن محمد الجدوعي - موسى بن إسحاق (ثانية) عبد الرحمن بن محمد بن روح - موسى بن إسحاق (ثالثة) - عبد الله بن أحمد الطنافسي - محمد بن أحمد المقدمي - محمد بن حماد - يوسف بن يعقوب - أحمد بن عمر بن شريح - الأحوص بن المفضل - محمد بن عبد الله بن أبي الشوارب - محمد بن أحمد التركماني - إبراهيم بن جعفر - أبو عمر محمد بن يوسف - ابن العدا الكندي - هاشم بن بلال الحبشي - العدوي.

الأهواز

أشعث بن سوار - عمرو بن الوليد - أبو مصلح - عمر بن النضر - علي بن روح - إسرائيل بن محمد - يحيى بن عبد الرحمن - محمد بن عمر بن هياج - محمد بن حماد الخراساني - الحسن بن النضر الأهوازي - عبد الصمد بن رزق الله - علي بن الحسين الأشقر - محمد بن منصور - الكلبي - محمد بن منصور - محمد بن عبد الرحمن العمري - أبو سهل الرازي - محمد بن إبراهيم - محمد بن زياد الثقفي - محمد بن عبد الرحمن العبدي - موسى بن إسحاق - أحمد بن يحيى بن أبي يوسف - موسى بن إسحاق - علي بن سلمة الزعفراني - علي بن محمد بن بشار - أحمد بن يحيى بن أبي يوسف - أحمد بن محمد النخعي - محمد بن الضحاک - محمد بن خلف وكيع - عمر بن صالح - موسى بن داود الضبي - الصلت بن مسعود: تستر - ابن أبي قحطويه: جنديسابور - ابن أبي الورداء: السوس - أحمد بن أبي أوفى: نهر تيري.

قضاة الشرقية

عمر بن حبيب العدوي - نوح بن دراج - حفص بن غياث - أسد بن عمر البجلي - علي بن ظبيان العبسي - علي بن حرملة التيمي - عمر بن حبيب (ثانية) محمد بن أبي رجاء - عكرمة بن طارق السرخسي - إسماعيل بن حماد - عبد الرحمن بن إسحاق - عبد الله بن محمد بن أبي زيد - حسان بن بشر الأسدي - محمد بن عبد الله بن المؤذن - أبو حسان الرمادي - أبو هشام الرفاعي - أحمد بن محمد البرني - إسماعيل بن إسحاق - أبو خازم - أبو عمر محمد بن يوسف - عبد الله بن علي بن محمد بن أبي الشوارب - أبو عمر (ثانية).

أخبار قضاة القضاة بسر من رأى وبغداد

أبو يوسف - علي بن ظبيان - علي بن حرملة - يحيى بن أكثم - أحمد بن أبي دواد - أبو الوليد بن أحمد بن أبي دواد - جعفر بن عبد الواحد - جعفر بن محمد بن عمار - محمد بن رزين البصري - الحسين بن محمد بن عبد الملك - ابن أبي الشوارب - عبد الرحمن بن نائل - الحسن بن محمد بن أبي الشوارب أيضاً - محمد بن هشام - محمد بن إسماعيل - أبو زرعة بن عثمان - أبو حفص عمر الحلبي - أحمد بن العباس - أبو زرعة (ثانية).

ما حفظناه من أخبار القضاة

من نواحي الشام وفلسطين وأفريقية والحرم

وما يلي ذلك متفرقاً إذ لم يقع إلينا أمرهم على التأليف

عمران بن سليم - النضر بن شفي - سليمان بن حبيب المحاربي - أبو حبيب الحارث بن مجهر - يزيد بن خليفة اليحصبي.

فلسطين

عبد الله بن موهب - جواس بن صلاح - ابن أنعم الأفريقي: قاضي أفريقية - الوليد بن سلمة: قاضي الأردن - معاوية بن صالح.

الأندلس

عمرو بن شراحيل - محمد بن خازم المعافري - ابن أبي عمرة: قاضي حران.

الموصل

عبد الرحمن الخولاني - علي بن مسهر - علي بن الفضيل - أبو حيوة قاضي الصخور الجزرية - عمرو بن صدقة: قاضي أنطاكية.

ذكر قضاة مصر منذ افتتحت

قيس بن أبي العاص السهمي - كعب بن يسار بن ضبة العبسي - سليم بن عمر النخعي -
عابس بن سعيد المرادي - بشير بن النضر البرني - عبد الرحمن بن حجرة الخولاني - يونس بن
عطية - أوس بن أخي يونس بن عطية - عبد الرحمن بن معاوية بن خديج - عمران بن
عبد الرحمن بن شرحبيل - عبد الأعلى بن خالد بن ثابت الفهمي - عبد الله بن عبد الرحمن بن
حجرة - عياض بن عبد الله الأزدي - الخيار بن خالد المدلجي - عبد الله بن عبد الرحمن
(ثانية) - عياض بن عبد الله ثانية - يحيى بن ميمون الحضرمي - يزيد بن عبد الله بن خدّاش -
الحضرمي - جبر بن نعيم الحضرمي - عبد الرحمن بن سالم - جبر بن نعيم (ثانية) - ابن لهيعة -
إسماعيل بن اليسع الكوفي - عون بن سليمان (ثانية) - المفضل بن فضالة - محمد بن مروان
الكندي - عبد الرحمن بن عبد الله بن المجبر - هاشم بن أبي بكر البكري - إبراهيم بن
أبي النضر - لهيعة بن عيسى الحضرمي - إبراهيم بن إسحاق القاري - إبراهيم بن الجراح -
عيسى بن المنكدر بن محمد بن المنكدر - سرور بن عبد الله الزهري - ابن أبي الليث -
الحارث بن مسكين - إبراهيم بن دحيم بن الهيثم - أبو بكرة - محمد بن عبدة - أبو زرعة
الدمشقي - علي بن الحسين بن الحارث.

قضاة بغداد

يحيى بن سعيد الأنصاري - الحسين بن عمارة - محمد بن عبد الله بن علاثة الكلابي -
أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم: الجانب الغربي - سعيد بن عبد الرحمن الجمحي: الجانب
الشرقي - الحسن بن الحسن بن زرعة - عبد الملك بن محمد بن أبي بكر بن عمرو بن جرير - عون
بن عبد الله المسعودي - محمد بن عبد الله الأنصاري - إسماعيل بن حماد بن أبي حنيفة -
أبو البخترى وهب بن وهب الأنصاري - سعد بن إبراهيم - قتيبة بن أبي زياد الخراساني - محمد بن
عمر الواقدي - أبو عمر محمد بن عيد - يحيى بن أكثم - أبو يحيى الزهري - أبو الوليد - شعيب بن
سهل الرازي - بشر بن الوليد الكندي - عبيد الله بن أحمد بن غالب - عبد السلام بن عبد
الرحمن بن صخر الرقي - سوار بن عبد الله بن سوار العنبري - إسماعيل بن إسحاق بن
إسماعيل بن حماد بن زيد - القاسم بن منصور - أحمد بن محمد بن عيسى البرني - إسماعيل بن
إسحاق (ثانية).

أخبار قضاة الجانب الغربي من مدينة السلام قضاة مدينة المنصور

الحسن بن عمارة - محمد بن عبد الله بن علاثة - عبيد الله - يوسف بن أبي يوسف -
محمد بن سماعة - إبراهيم بن أبي عمر - عبد الرحمن بن إسحاق.

تم الجزء الرابع من الأصل من «أخبار القضاة» وبه تم الكتاب

الفهارس العامة

فهرس الأعلام

- أ -

آدم (عليه السلام) ٥٢٦ - ٥٣٧

آمنة بنت وهب (أم الرسول) (ص) ٣١٧

الأباز ٥٦١

أبان البصري ٤٩

أبان بن تغلب ٦٣

أبان بن خالد ٢١٥

أبان بن صالح ٤١٩

أبان بن صبرة الكلاعي ٢٤٤

أبان بن الطحان ٦٨٩

أبان بن عبد الحميد اللاحيقي ٢٨٨ - ٣٢٨ -

٣٣٢

أبان بن عثمان بن عفان ٨٧ - ٩٠ - ١٨٧

أبان بن نميلة ٢٣٢

أبان بن الوليد البجلي ٢٢١ - ٢٢٣ - ٥٠٣ -

٥٠٤

إبراهيم (عليه السلام) ٦٩ - ١٤٣ - ٥٢٣

إبراهيم ٢٤٣ - ٢٨٧ - ٣٦٠ - ٣٦٧ -

٣٧١ - ٣٧٣ - ٣٧٤ - ٣٧٦ - ٣٩٤ - ٣٩٥ -

٣٩٧ - ٣٩٨ - ٤١٠ - ٤١١ - ٤١٣ -

٤٦٦ - ٤٦٧ - ٥٠٢ - ٥٠٣ - ٥٠٤ - ٥٢٠ -

٥٢٨ - ٥٢٩ - ٥٣١ - ٥٣٢ - ٥٣٤ -

٥٣٥ - ٥٤٢ - ٥٤٥ - ٥٨٥ - ٦٤٦ - ٦٧٠ -

٦٨٩ -

إبراهيم بن أبي بكر: انظر (أبو شيبه)

إبراهيم بن أبي بكر بن عياش ٦١٠

إبراهيم بن أبي زرعة ٦٤٤

إبراهيم بن أبي عامر ٦١٢

إبراهيم بن أبي العباس ١٩٤

إبراهيم بن أبي عثمان ٢٩ - ٣٢ - ٣٣ - ٣٤ -

١٠٥ - ١١٨ - ١٢٥ - ٢١٦ - ٢١٧ - ٢١٨ -

٢٢١ - ٢٢٣ - ٢٢٧ - ٢٢٨ - ٢٥١ -

٢٥٤ - ٢٦٠ - ٢٧١ - ٢٧٣ - ٣١٨ - ٣١٤ -

٣٢٣ - ٣٢٤ - ٣٣٥ - ٣٤٢ - ٣٤٣ -

٣٤٤ - ٣٤٥ - ٣٤٦ - ٣٤٨ - ٣٥١ - ٤٢٤ -

٤٧٤ - ٤٩١ - ٤٩٣ - ٥٠٣ - ٥٤٩ -

٥٦٤ - ٥٧٠ - ٥٧٤ - ٥٧٦ - ٥٧٧ - ٥٨٢ -

٥٨٦ - ٥٨٧ - ٥٨٨ - ٥٩١ - ٥٩٥ -

٥٩٦ - ٦٠١ - ٦٠٢ - ٦٠٣ - ٦٠٤ - ٦٠٥ -

٦٠٩ - ٦١٠ - ٦٤٨ - ٦٥١ - ٦٥٢ -

٦٥٣ - ٦٥٤ - ٦٥٥ - ٦٨٥ - ٦٥٩ - ٦٦٠ -

٦٦٩ - ٦٧٢ - ٦٧٣ - ٦٧٤ - ٦٧٥ -

٦٨٠ - ٦٨٤ - ٦٨٧ - ٦٩٠ -

إبراهيم بن أبي عمر ٦٢٧ - ٧٠٠

إبراهيم بن أبي ليلى بن إسحاق بن إبراهيم زبلي

العبيسي ٥٥٥

إبراهيم بن أبي النضر ٧٠٠

إبراهيم بن أحمد ٢٢٢

إبراهيم بن أحمد بن عمر الوكيعي ١٣٨ - ٥٣٧

إبراهيم بن أحمد الهمداني ٤٠٥

إبراهيم بن زياد بن عبد الله بن قرة (أبو الدهي)
١٢٩

إبراهيم بن زيد ٦٣٨

إبراهيم بن سعد ٧٥ - ١٠٨ - ١٠٩ - ١١٠ -
١٤٤ - ٢٣٩

إبراهيم بن سعدان ٢٨٩ - ٣٧٧

إبراهيم بن سعيد ١٠٨ - ٢٢١ - ٢٣٦ - ٢٨٩ -
٥٠٢ - ٥٢٨ - ٥٤٥

إبراهيم بن سلمة ٦٦٩

إبراهيم بن سليمان بن يعقوب النوفلي ٢٨٠

إبراهيم بن شقيق ٢٠١

إبراهيم بن طلحة بن عبد الله بن
عبد الرحمن بن أبو بكر الصديق ١١٩ -
٣١٩

إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف ١٠٨ - ١١١

إبراهيم بن عبد الرحمن بن مهدي ٥٨٩

إبراهيم بن عبد الله ٩٣ - ٤٧٤ - ٥٢٦ - ٥٦٦ -
٥٧١ - ٥٧٢ - ٥٧٧ -

إبراهيم بن عبد الله بن حسن ٢٧٣ - ٢٨٥ -
٣٩٧ - ٤١٢ - ٤١٦ -

إبراهيم بن عبد الله بن عبد العزيز الزهري ١٤٠

إبراهيم بن عبد الله بن مسلم ٢٩١ - ٤٣٤ -
٤٥٦

إبراهيم بن عبد الله الخلال ٣٧٦ - ٤٦٢ -
٤٨٦

إبراهيم بن عبد الله الهروي ٣٥٥

إبراهيم بن عثمان ٢٦٣ - ٣٣٧

إبراهيم بن عثمان (أبو شيبه) ٦٨٧ - ٦٨٨ -
٦٩٨ - ٦٩٩

إبراهيم بن عثمان بن سعيد بن مهرا ١٤٣

إبراهيم بن عثمان المصيصي ١٧٧

إبراهيم بن عربي ٣٧٨

إبراهيم بن عطاء ١٨٥

إبراهيم بن أدهم ٥٣٦ - ٥٤٣

إبراهيم بن إسحاق بن إبراهيم بن أبي العنيس
٦٨ - ٦١٥ - ٦٧٠

إبراهيم بن إسحاق بن إبراهيم بن صالح ٤٧٤ -
٥١٥

إبراهيم بن إسحاق التيمي ١٥٤ - ٢٢٣ - ٥١٨

إبراهيم بن إسحاق الحارثي ٦٠٥

إبراهيم بن إسحاق الحربي ١٧٤ - ٣٨١ - ٣٨٨ -
٤١٩ - ٤٢٠ - ٦٧٠ - ٦٩٤ -

إبراهيم بن إسحاق السراج ٣٦ - ٥١٣ - ٥١٤

إبراهيم بن إسحاق الصالحي ٣٤٠ - ٥١٤ -
٥٤٩ - ٥٨٧ - ٥٨٨ - ٦٦٦ -

إبراهيم بن إسحاق القاري ٦٤٢ - ٧٠٠

إبراهيم بن إسماعيل ٣١٩ - ٥٥٥

إبراهيم بن إسماعيل البزاز ٢٢

إبراهيم بن أيوب ٦٢٣ - ٦٩٥

إبراهيم بن بشار ٥٤ - ١٨١

إبراهيم بن البكاء ٦٤١

إبراهيم بن الجراح ٦٤٢ - ٧٠٠

إبراهيم بن جعفر بن إبراهيم بن جعفر بن جابر
٦٩٨ - ٦٩١

إبراهيم بن حبيب بن الشهيد ٣٢٦ - ٣٢٧

إبراهيم بن الحجاج ٢٤٥

إبراهيم بن الحسن بن الحسين بن علي ١١٥

إبراهيم بن الحسن العلاف ٢٤١

إبراهيم بن الحكم بن ظهير ٢٣ - ٢٤ - ٢٥ -
٣٨

إبراهيم بن دحيم بن الهيثم ٦٤٢ - ٧٠٠

إبراهيم بن راشد ٢٤٥

إبراهيم بن راشد الأدمي ١٧ - ٥١

إبراهيم بن الربيع بن سليمان الكلابي ٦٥٥

إبراهيم بن رستم الخراساني ٣٨٢

إبراهيم بن زهير ٦٠٥

إبراهيم بن علي العدوي ٦٣٠ - ٦٩١ - ٦٩٨
 إبراهيم بن عمر ٣٢٨
 إبراهيم بن عمر بن أبان بن عثمان ١٢٦
 إبراهيم بن عمر بن حبيب ٣٢٨ - ٣٣٩
 إبراهيم بن غياث ٦٦٢
 إبراهيم بن محسن بن معدان المروزي ٥٦
 إبراهيم بن محمد بن إبراهيم ٤٤٨
 إبراهيم بن محمد بن سعد بن أبي وقاص ٤٩٠
 إبراهيم بن محمد بن طلحة ١٥٠
 إبراهيم بن محمد بن عبد العزيز ١٤٢ - ١٤٣
 إبراهيم بن محمد بن عبد العزيز الزهري ١٣٩ -
 ١٤٠ - ١٤٣
 إبراهيم بن محمد بن الميسر ٤٧٢
 إبراهيم بن محمد بن ورد ٣٣٣
 إبراهيم بن محمد التيمي ٢٩١ - ٣٥٠ - ٣٥١
 إبراهيم بن محمد الشافعي ٦٥٣
 إبراهيم بن محمد العتيق ١٨٢
 إبراهيم بن محمر ٦٨٩
 إبراهيم بن مرزوق ٢٤٥
 إبراهيم بن مرزوق البصري ٢٠٧ - ٢١٠ - ٢١٣ -
 ٢٢١ -
 إبراهيم بن المسيب ٣٣٧
 إبراهيم بن المنذر بن محمد الجارودي ٣٥٢
 إبراهيم بن منذر ٩٠ - ١١١ - ١٧١ - ٢٤٦ -
 ٥٤٦ - ٥٤٧
 إبراهيم بن منذر الحزامي ٢١ - ٨١ - ١١٨ -
 ١٤٩ - ١٦٢ - ٣٤٢
 إبراهيم بن منذر الخزامي ٥٤٩
 إبراهيم بن مهاجر ١٩٤
 إبراهيم بن هاشم ٣٣٣ - ٣٣٤
 إبراهيم بن هاني ٤٧
 إبراهيم بن هبار ١٥٧
 إبراهيم بن هرمة: انظر (ابن هرمة)

إبراهيم بن هشام بن إسماعيل المغيري ١٠٧ -
 ١١٢ - ١١٣ - ١١٤
 إبراهيم بن يسار ٥١٥ - ٥٢٠ - ٥٢٤ - ٥٢٥ -
 ٥٣٣ - ٥٤٥
 إبراهيم الأصبهاني ١٦٢
 إبراهيم الزهري ٣٦٤
 إبراهيم الزهري (أحمد بن سعد بن إبراهيم)
 ٦٣٧
 إبراهيم الصائغ ٣٦ - ٦٨٦
 إبراهيم المحلمي ٣١٠
 إبراهيم المخرمي ٥٢٣ - ٥٣٢
 إبراهيم المهدي (الخليفة) ٦٦٠
 إبراهيم النخعي ٣٧ - ٣٩ - ٦٥ - ٧٠ - ١٩٠ -
 ٣٦٧ - ٣٨٩ - ٤٠٨ - ٤٠٩ - ٤١٠ - ٤١١
 - ٤١٢ - ٥١٦ - ٦٠٨
 أبرهة بن الصباح ٢٥٧
 إبليس (اللعين) ٥٣٧
 ابن آدم ٦٥
 ابن أبي إسحاق ٤٠٧
 ابن أبي الأسود ٦٤٥
 ابن أبي أوفى ٣٤
 ابن أبي أويس ١٣٣ - ٦٤٤
 ابن أبي بجراء ١١٥ - ١١٦
 ابن أبي البخري ١٦٠
 ابن أبي بردة: انظر (بلال)
 ابن أبي بردة: انظر (سعيد)
 ابن أبي بردة: (عبد الرحمن) ٥١٨ - ٦٥٢
 ابن أبي بكير: انظر (يحيى)
 ابن أبي ثابت: انظر (حبيب)
 ابن أبي حجيج ٤٥٦
 ابن أبي الحقيق اليهودي (الربيع) ٩٠ - ١٢٧
 ابن أبي حكيم ٦٧٦
 ابن أبي حنيفة ٥١٨

ابن أبي خازم ١٦٥
 ابن أبي خالد: انظر (إسماعيل)
 ابن أبي خيشمة: انظر (أحمد)
 ابن أبي داود: انظر (أحمد)
 ابن أبي داود (عبد الله) ٣٤٨
 ابن أبي دثار ٥٦٢
 ابن أبي الدنيا: انظر (عبد الله)
 ابن أبي ذئب (محمد بن عبد الرحمن) ٢٠ -
 ٢١ - ٤١ - ٤٢ - ٧٥ - ٨٨ - ٩٠ - ٩١ -
 ٩٨ - ٩٩ - ١٠٠ - ١٧٠ - ٦٢٧
 ابن أبي ذؤيب ٢١
 ابن أبي رباط ٢٠٠
 ابن أبي ربيعة ٣٨٤
 ابن أبي الريان ٢٤٦
 ابن أبي زائدة (عبد الله) ٤٨٦
 ابن أبي زائدة (يحيى بن زكريا) ٣٦ - ٣٨ - ٣٩ -
 ٤٣ - ٦٥ - ٧٤ - ١٧٦ - ١٨٣ - ٣٥٥ -
 ٣٦٧ - ٣٦٨ - ٣٧٢ - ٤٠٧ - ٤١٥ - ٤٧١ -
 ٤٨٨ -
 ابن أبي الزبير ٦١٤
 ابن أبي زرعة بن عمرو بن جرير ٤٣ - ٥١٥
 ابن أبي زرمة ٦٤٥ - ٦٤٦
 ابن أبي الزناد (عبد الرحمن) ٧٦ - ٩٠ - ٩٣ -
 ١١٧ - ١٦٤ - ٢٥١ - ٤٢٥ - ٦٠٩
 ابن أبي زهير بن عثمان ٥٧١
 ابن أبي سيرة ٩٥ - ١٣١
 ابن أبي سعد ٥٦٨ - ٦٢٢
 ابن أبي السفر: انظر (عبد الله)
 ابن أبي سمرة ٣٦٤
 ابن أبي الشوارب ١٦٦
 ابن أبي شيبة: انظر (أبو بكر)
 ابن أبي شيبة: انظر (عثمان)
 ابن أبي شيخ: انظر (سليمان)

ابن أبي شيخ بن الغرق الفقيمي ٢٤٨ - ٢٦٧
 ابن أبي صالح ١٤٣
 ابن أبي صفية ٤٢٥
 ابن أبي عثمان ٥٥٠
 ابن أبي عدي ١٨٠ - ١٨٥
 ابن أبي عصفير ٤١٧
 ابن أبي العلاء ١٦٦
 ابن أبي علقمة ٢٥١
 ابن أبي عمر ٤٩٣
 ابن أبي عميرة ٦٢٨ - ٦٩٩
 ابن أبي عنبسة (عبد الله بن محمد) ٣٣٤ -
 ٣٣٧ - ٣٣٦
 ابن أبي غالب ٥٦٨
 ابن أبي غيلان ٥٩
 ابن أبي فروة ٩٦
 ابن أبي قتيلة ١٢٨
 ابن أبي لهيعة ٦٤٤
 ابن أبي ليلى: انظر (عبد الرحمن)
 ابن أبي ليلى: انظر (محمد بن عبد الرحمن)
 ابن أبي الليث ٦٤٢ - ٧٠٠
 ابن أبي مالك ٢٨
 ابن أبي مجلز ٤٦٥
 ابن أبي مريم (سعید بن الحكم) ٤٢ - ٤٣ -
 ٥١٦ - ٦٣١ - ٦٣٢
 ابن أبي مسرة المكي ١٦٦
 ابن أبي مطيع ٢٨٨
 ابن أبي معاوية (المزين) ٦١٠
 ابن أبي مليكة (عبد الله) ٣٦ - ٦٤ - ١٦٧ -
 ١٦٨
 ابن أبي موسى الأشعري ٢٢
 ابن أبي نجیح ١٦ - ٧١ - ٢٦٤ - ٥٢٣
 ابن أبي نمير ١٥٦
 ابن أبي هريرة ٢٥١

ابن الأهم ٢٥٧
 ابن إيمان ٥٧٨
 ابن أيوب بن عمر بن أبي عمرو ١١٥
 ابن بحر: انظر (المنهال)
 ابن بديل: انظر (علي بن داود)
 ابن براد ٥٧٩ - ٦٠٣
 ابن بردة ٧٠
 ابن بريدة: انظر (عبد الله بن بريدة)
 ابن بشر: انظر (عبد الله بن بشر بن مروان)
 ابن بشير ١٦١
 ابن بشير بن مجالد ٥٣٤ - ٦٨٤
 ابن بكرة ٣٢١
 ابن بكير ١٦٤ - ٦٣٣ - ٦٣٤ - ٦٣٦ - ٦٣٧ - ٦٤١
 ابن البيتي ٣٦٣
 ابن بيداء هرمز ٦٨٧
 ابن جرموز ١١٢
 ابن جريج (عبد الملك بن عبد العزيز) ٣٥ - ٣٩ - ٤٧ - ٥٧ - ٩٩ - ١٠٦ - ١١١ - ١٣٣ - ١٦٨ - ١٧١ - ١٩٤ - ٤١٩ - ٤٥١ - ٥٤٣ - ٦١٤ - ٦٥٠ - ٦٦١ - ٦٦٥
 ابن جمعة ١١٤
 ابن الجلاح ٥٦١
 ابن جندب الهذلي الشاعر ١٢٦ - ١٣٦
 ابن الجوزي ٥٠٤
 ابن حباب ٤٨٦
 ابن حجيرة: انظر (عبد الرحمن بن حجيرة المصري الخولاني)
 ابن حجيرة الأصغر: انظر (عبد الله بن عبد الرحمن)
 ابن حجيرة الأكبر: انظر (وهب الله بن راشد)
 ابن حذيفة ٥٤٠
 ابن الحر ٥٧٦

ابن أبي وجرة ٥٧٩
 ابن أبي ودة (حفص) ٥٧٩
 ابن أبي الوراق (سفيان) ٦٩٧ - ٦٩٨
 ابن أبي وهب ٥٩
 ابن أبجر (عبد الملك بن سعيد بن حيان الكوفي) ٣٨١ - ٤٨٤
 ابن الأجلح (عبد الله) ٣٥٤ - ٥٧٤ - ٥٧٧ - ٥٨٢
 ابن أحمد الزهري ١٠٣ - ٥٢٣
 ابن إدريس (عبد الله بن إدريس الأودي) ٣٠ - ٣٦ - ٧٤ - ٩٣ - ١١٢ - ١٧٤ - ٢٢٤ - ٢٣١ - ٢٦٦ - ٣٥٤ - ٣٧٥ - ٣٨١ - ٤١٢ - ٤٧٣ - ٤٨٨ - ٤٩٤ - ٥٠٤ - ٥٠٩ - ٥٢٠ - ٥٤٤ - ٥٧٧ - ٥٩٥ - ٥٩٩ - ٦٠٦
 ابن أذينة (خلاص) ١٩٣
 ابن أذينة: انظر (عبد الرحمن)
 ابن أذينة العبدي ٢٤١
 ابن أروى ٤٧٣
 ابن أزهر (عبد الرحمن) ٢٧ - ٨٤ - ٨٥
 ابن إسحاق ٧٣ - ٨٤ - ٢٣٦ - ٣٦٠ - ٣٦١ - ٣٧٤
 ابن أشعث ١٦١
 ابن الأشعث (عبد الرحمن بن محمد) ١٩٢ - ١٩٤ - ٤٧٧ - ٥٧٥ - ٦٢٢
 ابن أشوع: انظر (سعيد بن أشوع)
 ابن أصرم الهلالي ١٨٤
 ابن أصبهان ٦٢٧
 ابن الأصفهاني (أحمد بن يعقوب الأصبهاني) ٤٣ - ٤٦ - ٣٥٩ - ٣٦٦ - ٤٧٩ - ٥٢٣
 ابن الأعرابي (أبو عبد الله محمد بن زياد) ١٢٤ - ٢١١
 ابن أعين الطبيب ٣٠٣
 ابن أنعم الأفريقي ٦٢٧ - ٦٩٩

- ابن حرة ٤٧٣
ابن حزم (أبو بكر) ٩٤ - ٩٥ - ١٠٦
ابن حسان ٦٠٢
ابن الحسن ٢٣٨
ابن حسنة (مولى عطية بن سعيد العوفي) ٦٥٧
ابن حصين بن جندب ٣٣ - ٣٩٢ - ٣٩٩
ابن حمزة ٤١١
ابن حميد ٤٨٧ - ٥٠٨ - ٥١٢ - ٥١٩ - ٥٣٥
- ٥٣٦ -
ابن حنظلة ٦٣٥
ابن حويص (مولى أشجع) ١٤٦
ابن حيان ٣٧٦
ابن خالد ٥٢
ابن خديج الكندي ٦٣٤ - ٦٣٥ - ٦٣٩
ابن خزيمة: انظر (مزاحم بن زفر)
ابن خلدة الزرقى (عمر) ٩٠ - ٩١ - ٩٢
ابن الخياط (عبد الله بن محمد بن سالم) ١٥٧
ابن داود: انظر (عبد الله)
ابن دأب ١٥٣
ابن داجة انظر (إسحاق بن إبراهيم)
ابن دحيم ١٦١
ابن دراغا: (نوح بن دراج)
ابن الدراوردي (عبد العزيز بن محمد) ٣٠
ابن دعلج (سعيد) ٢٨٧ - ٢٨٩ - ٢٩٤ - ٢٩٥
- ٣١١ -
ابن رافع ١٦٣
ابن الربيع الحارثي (عبد الله) ١٤٢ - ١٤٥
ابن ربيعة الكوفير ٤٢٥
ابن رفاعه ٦٣٥
ابن الرقاق العاملي ١٥٩
ابن رهيمة المدني الشاعر ١٠٦
ابن ريان ٤٨٥
ابن زبيدة ٦٠٩
ابن الزبير: انظر (عبد الله)
ابن زنجويه: انظر (محمد بن عبد الملك) (أبو بكر)
ابن زيد ٦٢٠
ابن زياد ٤٠٣
ابن زيدان الكاتب ٣٤٠
ابن سعد ٤٩٤ - ٤٩٥
ابن سعد: انظر (محمد بن سعد بن الحواري)
ابن سعيد ١٤٨ - ٣٦٣ - ٤٨٠ - ٦٤٩
ابن سفيان ٤٠٥
ابن سفيان (هريم) ٤٢
ابن سلاقة ١١٥
ابن سلم (داود) الشاعر ١٠٦ - ١٣٩ - ١٤٦
ابن سلام: انظر (محمد بن سلام الجمحي)
ابن سلمة الغفاري ١٠٧
ابن سماعة: انظر (محمد بن سماعة)
ابن سوار: انظر (عبد الله)
ابن سيرين: انظر (محمد)
ابن شاذان: انظر (محمد بن شاذان الجوهري)
ابن الشاذكوني ٣٣٩
ابن شبرمة انظر (عبد الله)
ابن شبيب ٢٤٦
ابن شريح ٣٧٤
ابن شهاب الزهري: انظر (محمد بن سليم بن شهاب)
ابن شوذب (عبد الله) ٤٨ - ٢٠٢ - ٢٢٢ -
٢٣٦ - ٢٥٠
ابن صفوان الجمحي ١٥١
ابن صندل (محمد بن إبراهيم بن دينار) ٦٠٥
ابن سوريا ٥١٦
ابن طاوس ٣٨ - ٤٥٢
ابن الطفيل: انظر (عبد الله بن شبرمة)
ابن عائشة (عبد الله) ١٨٤ - ٢٠٤ - ٢٢٢ -

ابن عقيل ٢٣٨
ابن العلاء: انظر (أيوب بن أبي مسكين
القصاب)
ابن علاثة (سليمان) ٥٩١ - ٦٢٨ - ٦٢٩
ابن علاثة العقيلي (أبو اليسر) ١٤٢
ابن علاثة الكلابي: انظر (محمد بن عبد الله بن
علاثة)
ابن علية (حماد بن إسماعيل) ١٩٣ - ٢٠٩ -
٢١٧ - ٢٣٧ - ٢٦٦ - ٢٧٥ - ٢٧٦ - ٤٧٤
- ٤٩٨ - ٤٩٩
ابن عمار ٢٣٧
ابن عمر انظر (عبد الله بن عمر بن الخطاب)
ابن عمر بن عمران بن عبد الله (البكري) ١٣٤
- ٢٤٨ - ٢٩١ - ٤٣٢ - ٤٧٩
ابن عمران الطلحي: انظر (محمد بن عمران بن
طلحة)
ابن عمران: انظر (عبد الله)
ابن عمرو بن قيس ٦٢٦
ابن عمرو المدني ٥٦١
ابن عميس ٥٢ - ٤٩٤
ابن عنبة ٥٠١
ابن عوانة ٤٩١
ابن عوف ٣٥٩ - ٣٧٤ - ٤٧٤ - ٤٨٦ - ٦٢٥
- ٦٢٦ -
ابن عون (عبد الله الفقيه) ٤٨ - ٥١ - ٧٠ -
١٧٣ - ١٧٤ - ١٧٨ - ١٧٩ - ١٨٤ - ١٩٣
- ٢٠٩ - ٢١٥ - ٢٣٦ - ٢٣٧ - ٢٤٩ -
٢٥٠ - ٢٥١ - ٢٦٤ - ٣٠٩ - ٣٧٣ - ٣٧٦
- ٣٨١ - ٣٨٧ - ٣٩٤ - ٤٠٠ - ٤٠٨ -
٤١٠ - ٤١١ - ٤٢٦ - ٤٣١ - ٤٣٢ - ٤٣٣
- ٤٣٤ - ٤١٥ - ٤٥٣ - ٤٥٥ - ٤٧٤ -
٤٨٤ - ٤٨٩ - ٥٢٥ - ٦١٠ - ٦٣٨ - ٦٩٤
ابن عياش: انظر (أبو بكر)

٢٥٤ - ٢٦٢ - ٢٦٣ - ٣٠٤ - ٣٠٥ - ٣٠٩
- ٣١٩ - ٣٢٠ - ٣٢١ - ٣٦٧
ابن عاصم ٢١٥
ابن العالية ٤٦٧
ابن عامر ١٧٩ - ١٨٥
ابن عامر بن عبد الله ٤٧٨
ابن عباد: انظر (محمد بن عباد)
ابن عباس: انظر (عبد الله)
ابن عباس الزينبي ٢٥٠
ابن عبد الحكيم: انظر (عمر بن محمد بن
عبد الحكيم)
ابن عبد الرحمن ٥١٩ - ٥٥٩
ابن عبد الرحمن بن عوف ٢٢٦
ابن عبد العزيز الماجشون ٦٠٥
ابن عبد الله بن حسن (موسى بن عبد الله)
١٥٣
ابن عبد الله بن عباس ٦٥٨
ابن عبد الله بن محمد بن صفوان الجمحي
٦٤٧
ابن عبد الله الكندي: انظر (الأجلح)
ابن عبدل (الحكم بن عبدل الأسدي) ٤٨٢ -
٤٨٣
ابن عبد مناف ١٤٢
ابن عبيد ١٩٢
ابن عتبة بن مسعود ٤٧٦
ابن عثمان ٤١٢
ابن عجلان ٢٠٤ - ٤٢٥
ابن العداء الكندي ٦٩١ - ٦٩٨
ابن العداء الكوفي ٦٩٨
ابن عرفة ٤٠٣
ابن عروة ١٦١
ابن عطاء بن أبي رباح ٥٢٠
ابن عفير ٦٣٥

ابن عينة: انظر (سفيان)
ابن الفرق ٢٥٦
ابن غزيرة ٢٢
ابن الغسيل (عبد الرحمن) ٤٩٥
ابن الفرات: انظر (الحسن بن الفرات)
ابن فروخ ١٦١
ابن فضالة (الفرج) ٦٢٣
ابن فضل ٤١٩
ابن فضيل (محمد) ٢٤ - ٣٨ - ٦٦ - ٣٨١ -
٤٠٣ - ٤٨٤ - ٤٩٦ - ٥٠٥ - ٥٢١ - ٥٢٣ -
٥٢٥ - ٥٢٧ - ٥٢٨ - ٥٢٩ - ٥٣٣ -
٥٣٦ - ٥٣٨ - ٥٤٢ - ٥٤٥ - ٥٤٨ - ٥٥٠ -
٥٥٧ - ٥٦٥ - ٥٧٠ - ٥٧٢ - ٥٧٨ -
ابن فم الحوت ١٦١
ابن قتيبة ٥٨
ابن قثم العباس ٦٤٩
ابن القداح ٦٤٠
ابن القسري ١٤٤
ابن قصير ٥٣٣
ابن قفل التميمي ٣٦١
ابن قنبل بن كثير ٦٢٣
ابن كعب ١٨٥
ابن الكلبي ٢٣٢ - ٣٦٨ - ٦٠٨
ابن كلیم ٥١٧
ابن كناسة ٦٠٣ - ٦٠٤
ابن كنانة ٥٣١
ابن اللثبية الأزدي ٤٧
ابن لهيعة (عبد الله بن لهيعة بن عقبة
الحضرمي) (أبو عبد الرحمن) ٣٣ - ٤٠ -
٤٣ - ٤٥ - ٥٣ - ٧٥ - ٨٢ - ٢٢٤ - ٣٥٩ -
٦٣١ - ٦٣٣ - ٦٣٦ - ٦٣٧ - ٦٣٩ -
٦٤٠ - ٦٤٢ - ٧٠٠
ابن ماجدة السهمي (علي أبو ماجدة) ٧٣

ابن المبارك: انظر (عبد الله)
ابن المتنبى ٥٣٣
ابن المشي ٥٥١
ابن المجير ٦٤٤
ابن المحاملي: انظر (إسماعيل بن إسماعيل
الضبي)
ابن محجن الثقفي ٥٠٢
ابن مختف ١٨٠
ابن المختار ٣٧٩
ابن مدان ٥٩٥
ابن المراغة (جرير الشاعر) ٥٢١
ابن مروان بن أبان ١٠٧
ابن مسعود: انظر (عبد الله)
ابن مسلح ٦٩٦
ابن مسهر (أبو الحسن علي بن مسهر القرشي)
١٢٩ - ٤٨٥
ابن المسيب: انظر (سعيد)
ابن مصعب بن عثمان ١٢٨ - ١٧٠ - ٥١٢
ابن المطلب ٥١٥
ابن معاذ السني ٨٢ - ١٧١
ابن المعتمر ٩٠
ابن المعذل (عبد الصمد بن المعذل) ٥٤٧
ابن معقل بن إبراهيم بن وداعة ٦٤٨
ابن مغفل: انظر (شداد)
ابن المقفع ٥٦٦
ابن المكبر السمرقندي ٦٧٥
ابن ملاعب ٥٠
ابن منذر (محمد الشاعر العباسي) ٣١٤
ابن المنكدر ٥١٩
ابن مهدي (عبد الرحمن): انظر
(عبد الرحمن بن مهدي)
ابن المهلب ٩٧ - ٢٣٩
ابن المهيرة: انظر (عياض)

ابن موهب ٥٩

ابن ميادة (الرماح بن أبرد بن ثوبان) ١٢٧ -
١٢٨

ابن مسرة ٥٣١

ابن نافع (عبد الله بن نافع بن ثابت) ٢١ - ٨٧
١٤٨ -

ابن نعيم ٧٩

ابن نمر (عبد الرحمن) (أبو عمر البحصبي
الدمشقي) ٩٢

ابن نمير ٣٦٠ - ٤٠٦ - ٥٠٢

ابن نوف ٥٠٩

ابن هاني (إسماعيل بن خليفة) ٦٩٥

ابن هبار ٨٤ - ٨٥

ابن هبيرة ٢٩ - ٣٣ - ٤٥ - ٥٩ - ٦٨ - ٢٢٠ -

٢٢١ - ٢٢٦ - ٢٤١ - ٢٤٤ - ٣٦٦ - ٣٧٦ -

٤٦٤ - ٤٦٥ - ٤٨١ - ٤٨٧ - ٤٨٩ -

٤٩٤ - ٥٠٤ - ٥٠٥ - ٥٢١ - ٥٢٤ - ٥٣٦ -

٥٤٠ - ٥٤٨ - ٥٦٥ - ٥٦٧ - ٥٨٣ -

٦٩١

ابن هرمة (إبراهيم) ١٢٩ - ١٣٣ - ١٣٤ - ١٤٢

ابن هلال ٢٣٨

ابن الهيثم بن صالح ٦٣٢

ابن وكيع ٢٤

ابن الوليد ٤٧٤

ابن وليدة (زمنة) ٨٤

ابن وهب ٩٨ - ٩٩ - ١٠١ - ١١٠ - ١٦٨ -

٢٢٣ - ٢٢٤ - ٢٢٦ - ٢٧٠ - ٣٦٦ - ٤٢٧ -

٤٥١ - ٤٥١ - ٦٣١ - ٦٣٧ - ٦٣٩ -

٦٤١

ابن يحيى ٢٠٥

ابن يحيى الناقد ٥٩٢

ابن يزيد ٤٥ - ٤٧٦

ابن يسار: انظر (إبراهيم)

ابن يمان ٣٨ - ٤١٩ - ٥١٢

ابن يمين ٣٧٢

أبو إبراهيم الرهوي ٦٤٠

أبو إبراهيم الزهري (أحمد بن سعيد بن

إبراهيم بن سعد) ٩١ - ٩٩ - ١٠٨ - ١٨٢ -

٢٠٤ - ٢١٦ - ٢٢٣ - ٢٣٦ - ٢٧٠ -

٣٥٧ - ٣٦١ - ٣٦٤ - ٤٦٧ - ٤٧٩ - ٤٩٧ -

٥٨٤ - ٦١٧ - ٦٤٦ - ٦٩٤ -

أبو أحمد ٤٢٥

أبو أحمد بن عثمان البرني: انظر (عثمان بن

سعيد بن سلمة)

أبو أحمد الزبيدي ٣٧٤

أبو أحمد الزيري ٤١

أبو أحمد الزهري: انظر (الزهري)

أبو الأحوص الغنبري ٣٣٦

أبو الأحوص (عوف بن مالك الجشمي) ٤٤

أبو الأحوص (محمد بن الهيثم القاضي) ٢٨ -

٢٩ - ٤٢ - ١٠٨ - ١٩٢ - ٢٠٢ - ٢٣٩ -

٤٢٥ - ٤٩٦ - ٥٠٢ - ٥١٧ - ٥٦٩ - ٦٤١ -

أبو إدريس الخولاني: انظر (عابد الله بن

عبد الله)

أبو أسامة ٥١ - ٥٢ - ٢٠٦ - ٢٣٢ - ٢٤٠ -

٤١٤

أبو إسحاق ٢٤ - ٤٦ - ٦٥ - ١٠٦ - ٢٤٠ -

٣٥٥ - ٣٥٦ - ٣٥٧ - ٣٦١ - ٣٧٦ - ٣٧٨ -

٣٨٩ - ٤٠٤ - ٤٠٥ - ٤٠٦ - ٤٠٧ -

٤٠٨ - ٤٣٠ - ٤٧٤ - ٤٨٠ - ٤٨٨ - ٤٩٠ -

٥٩٠ - ٦٨٧ - ٦٨٩ -

أبو إسحاق السبيعي ٤٤ - ٦٣ - ٨٢ - ١٩٢ -

٢٧٠ - ٣٨٩ -

أبو إسحاق التيمي: انظر (طلحة بن عبد الله)

أبو إسحاق الشيباني ٣٤ - ٣٥ - ٦٧ - ٣٥٨ -

٣٥٩ - ٣٦٠ - ٣٧٣ - ٣٨١ - ٣٨٢ - ٣٨٣ -

- ٣٨٤ - ٣٨٥ - ٣٨٦ - ٣٨٨ - ٣٩١ -
 ٣٩٢ - ٣٩٣ - ٣٩٥ - ٣٩٧ - ٣٩٨ - ٣٩٩
 - ٤١٢ - ٤١٣ - ٤٢٥ - ٤٢٦ - ٤٢٩ -
 ٤٧٦
 أبو إسحاق الشيعي ٥٨٣
 أبو إسحاق الطالقاني ٥٢١
 أبو إسحاق الفزاري ٦٧ - ٢٠٧ - ٣٩٣ - ٤٩٦
 - ٥٢٠ - ٥٢٤
 أبو إسحاق الهمداني ٣٦٣ - ٤٠٧
 أبو إسرائيل ٤٤ - ٥٩٤
 أبو إسماعيل السلمي (محمد بن إسماعيل بن
 يوسف) ٥٨ - ١٣٢ - ٢٠٢ - ٥٠٠ - ٦٥٥
 أبو الأسود (أحمد بن القاسم) ٥٦٤ - ٥٨٣ -
 ٦٤٣ - ٦٨٥
 أبو الأسود الدؤلي (النضر بن عبد الجبار) ٤٠ -
 ٧٠ - ١٨٣ - ١٨٤ - ٦٣٢
 أبو أشرس ٤٢٠
 أبو الأشهب ١٩١
 أبو الأصبع بن ربيعة: انظر (ضمرة بن ربيعة)
 أبو الأصبع: انظر (محمد بن سماعة)
 أبو امامة الباهلي ٦١٤ - ٦١٥ - ٦٢٢ - ٦٣٦
 أبو أمية: انظر (شريح الكندي)
 أبو أمية الأحوص: انظر (الأحوص بن
 المفضل)
 أبو أمية (عمرو بن هشام) ٥٣٣
 أبو أوفى ٨٤
 أبو أيوب ٢٣٩
 أبو أيوب الأثخاري ١٣٧
 أبو أيوب البشري (بشر بن زاذان) ٦٤
 أبو أيوب بن سليمان بن علي ٣٢٣
 أبو أيوب السخيتاني ٣٣٥
 أبو أيوب المدني: انظر (سليمان المدني)
 أبو أيوب المعافى (سليمان بن الحسن المعافى)

٤١٤
 أبو أيوب المرزباني ٥٦٦ - ٦٤٦
 أبو أيوب المورياني (سليمان بن مخلد) ١٢١ -
 ١٢٢
 أبو أيوب: انظر (سليمان بن أيوب)
 أبو بحر (عبد الرحمن بن عثمان الثقفي) ٦٥
 أبو بحر (عبد الواحد البكرائي) ٢٦٦ - ٣٠٨ -
 ٣٢٤ - ٣٢٦ - ٤١٧
 أبو البخترى (سعيد بن فيروز) ٣٧ - ٦٢
 أبو البخترى العنبري ٤٢٩ - ٤٧٤ - ٤٧٩ -
 ٤٨٤
 أبو البخترى الأنصاري (وهب بن وهب بن
 كثير) ١٥٧ - ١٥٨ - ١٥٩ - ١٦٠ - ١٦١ -
 ١٦٢ - ١٦٣ - ٦٢٧ - ٦٥٧ - ٦٥٩ - ٦٧٣ -
 ٦٩٠ - ٧٠٠
 أبو براد ٣٧٥
 أبو بردة (ابن أبي موسى) عامر بن عبد الله بن
 قيس: ٥١ - ٥٢ - ٥٤ - ٧١ - ٨٢ - ١٨١ -
 ٢٤٦ - ٢٤٧ - ٢٤٨ - ٢٦٩ - ٣١٩ -
 ٣٨٩ - ٤٢٨ - ٤٦٩ - ٤٧٧ - ٤٧٨ - ٤٧٩ -
 ٤٨٠ - ٤٨٨ - ٤٩٨ - ٦٥٢
 أبو بريدة ٤٩٤
 أبو بشر بن أبي إسحاق ٦٥٢
 أبو بشر بن أبي جعفر ٦٠ - ٤١٨ - ٤٩٨
 أبو بشر: انظر (القاسم بن مهرونه)
 أبو بكر (أحمد بن أبي خيثمة): انظر (أحمد)
 أبو بكر (أحمد بن منصور الرمادي): انظر
 (أحمد بن منصور)
 أبو بكر بن أبي الأسود (عبد الله بن محمد
 البصري) ١٤٤ - ٢٦٠ - ٢٩١ - ٤٧٧
 أبو بكر بن أبي أويس ٤٢٥
 أبو بكر بن أبي الدنيا: انظر (عبد الله بن أبي
 الدنيا)

أبو بكر بن أبي سعد السهمي ١٧١
 أبو بكر بن أبي شيبة ٣٢ - ٣٣ - ٤٣ - ٥٠ -
 ٥١ - ٢٧٦ - ٣٧٥ - ٣٩٣ - ٤١٢ - ٤٨٥ -
 ٥٠١ - ٥٠٩ - ٥١٤ - ٥١٥ - ٥٤٣ -
 أبو بكر بن أبي عطية ٦١٠
 أبو بكر بن أبي مريم ٦١٧
 أبو بكر بن أبي معشر: انظر (الحسن بن
 محمد بن أبي معشر)
 أبو بكر بن أبي موسى ٤٨٠
 أبو بكر بن جعدية ١٥٤
 أبو بكر بن حبش (عبد الله بن محمد) ٢٩ -
 ٥٩
 أبو بكر بن الحسن ٣١ - ٤١ - ٤٤ - ٤٥ - ٧٤ -
 ٧٥ -
 أبو بكر بن حفص ٣٥٩
 أبو بكر بن خالد ١٨٨ - ٢٤٠ - ٢٦٧ - ٢٦٨ -
 ٣٧٩ - ٤٢٨ - ٥١٢ - ٦٨٥ -
 أبو بكر بن دوير البصري ٢٧٥
 أبو بكر بن زنجويه: انظر (محمد بن
 عبد الله بن زنجويه)
 أبو بكر بن سهل الدميطي ٤٢
 أبو بكر بن شعيب بن الحجاب ٢٤٠ - ٤٨٢ -
 أبو بكر بن طالب ٤٨٨
 أبو بكر بن عبد الرحمن بن أبي سفيان ١١٤ -
 ١١٥
 أبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام
 ١٥٠
 أبو بكر بن عبد الله بن أبي سيرة العامري ١٣١ -
 ١٣٢ - ٦٥٠ - ٦٤٥ -
 أبو بكر بن عبد الله بن قيس البكري ٢١٣
 أبو بكر بن عبد الله بن محمد بن المنذر بن
 عبد الله بن الزبير ١٧٠
 أبو بكر بن عبد الله بن مصعب ١٤٩
 أبو بكر بن عمر بن حفص العمري ١٣٧ -
 ١٣٨
 أبو بكر بن عمرو بن عتبة ٣٧١
 أبو بكر بن عياش ٦٧ - ٦٨ - ٢٣٣ - ٢٥٦ -
 ٣٦٤ - ٣٨٠ - ٤٠٣ - ٤٠٤ - ٤١٣ - ٤٧٥ -
 ٤٨٥ - ٤٨٦ - ٤٩٠ - ٥٠٥ - ٥٠٩ -
 ٥٧١ - ٥٧٢ - ٥٧٣ - ٥٨٣ - ٥٨٤ - ٦٠٧ -
 ٦٢٥ -
 أبو بكر بن الفضل العتكي ٢٩٢
 أبو بكر بن قيس البكري ٢٥٩
 أبو بكر بن محمد بن حسن بن حميد ٤٢٨ -
 ٦٠٩
 أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم الأنصاري
 ٤٠ - ٩٣ - ٩٤ - ٩٥ - ٩٦ - ٩٧ - ٩٨ -
 ٩٩ - ١٠٠ - ١١٦ - ١١٧ - ١٦٩ -
 أبو بكر بن محمد بن واسع المسلمي ٣٢٣
 أبو بكر بن مسعر ١٠٦
 أبو بكر بن نافع ١١٦
 أبو بكر الأعشى (حفص بن عمر) ٤٧٢
 أبو بكر (جعفر بن الحسن) انظر (جعفر بن
 الحسن)
 أبو بكر (جعفر بن محمد): انظر (جعفر بن
 محمد)
 أبو بكر الجني ٣٤٤
 أبو بكر الحداد (محمد بن خلف) ٤٧٨
 أبو بكر الحنفي ٤٩٨
 أبو بكر الخطمي ٤٨٥
 أبو بكر الرقي (أحمد بن إسحاق) ٦٧
 أبو بكر الرمادي: انظر (أحمد بن منصور)
 أبو بكر (زكريا بن يحيى بن عاصم الكوفي)
 ٤٨٢
 أبو بكر الصديق ١٨ - ٧٣ - ٧٤ - ٧٥ - ٩٥ -
 ١٠٠ - ١٢٠ - ١٧٤ - ٢٦٩ - ٣٥١ - ٤٧٢ -

أبو بكر بن أبي سعد السهمي ١٧١
 أبو بكر بن أبي شيبة ٣٢ - ٣٣ - ٤٣ - ٥٠ -
 ٥١ - ٢٧٦ - ٣٧٥ - ٣٩٣ - ٤١٢ - ٤٨٥ -
 ٥٠١ - ٥٠٩ - ٥١٤ - ٥١٥ - ٥٤٣ -
 أبو بكر بن أبي عطية ٦١٠
 أبو بكر بن أبي مريم ٦١٧
 أبو بكر بن أبي معشر: انظر (الحسن بن
 محمد بن أبي معشر)
 أبو بكر بن أبي موسى ٤٨٠
 أبو بكر بن جعدية ١٥٤
 أبو بكر بن حبش (عبد الله بن محمد) ٢٩ -
 ٥٩
 أبو بكر بن الحسن ٣١ - ٤١ - ٤٤ - ٤٥ - ٧٤ -
 ٧٥ -
 أبو بكر بن حفص ٣٥٩
 أبو بكر بن خالد ١٨٨ - ٢٤٠ - ٢٦٧ - ٢٦٨ -
 ٣٧٩ - ٤٢٨ - ٥١٢ - ٦٨٥ -
 أبو بكر بن دوير البصري ٢٧٥
 أبو بكر بن زنجويه: انظر (محمد بن
 عبد الله بن زنجويه)
 أبو بكر بن سهل الدميطي ٤٢
 أبو بكر بن شعيب بن الحجاب ٢٤٠ - ٤٨٢ -
 أبو بكر بن طالب ٤٨٨
 أبو بكر بن عبد الرحمن بن أبي سفيان ١١٤ -
 ١١٥
 أبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام
 ١٥٠
 أبو بكر بن عبد الله بن أبي سيرة العامري ١٣١ -
 ١٣٢ - ٦٥٠ - ٦٤٥ -
 أبو بكر بن عبد الله بن قيس البكري ٢١٣
 أبو بكر بن عبد الله بن محمد بن المنذر بن
 عبد الله بن الزبير ١٧٠
 أبو بكر بن عبد الله بن مصعب ١٤٩

٤٧٦ - ٤٩٨ - ٥٠٧ - ٥١٥ - ٥٩٠ -
٥٩٢ - ٦١١ - ٦٥٤ - ٦٧٨

أبو بكر الضبي (محمد بن خلف بن حيان)

المعروف بـ (وكيع) ٢١ - ٢٢ - ٤١ - ٤٢ -
٥٢ - ٥٣ - ٦٧ - ٦٨ - ١٠٢ - ١١٧ -

١٣١ - ١٤٣ - ١٥٧ - ١٧٨ - ١٨٣ - ١٨٧ -
١٩٤ - ٢٠٩ - ٢٤٤ - ٢٦٢ - ٢٦٨ -

٣٠٩ - ٣١١ - ٣١٥ - ٣١٩ - ٣٢٢ - ٣٢٦ -
٣٤٠ - ٣٥٤ - ٣٥٥ - ٣٥٨ - ٣٧٢ -

٣٧٥ - ٣٧٨ - ٣٧٩ - ٣٨٤ - ٣٨٥ - ٣٩٣ -
٣٩٥ - ٤٠٠ - ٤٠١ - ٤٠٢ - ٤٠٣ -

٤٠٤ - ٤٠٨ - ٤١٢ - ٤١٤ - ٤١٥ - ٤٢٠ -
٤٢٣ - ٤٢٤ - ٤٢٥ - ٤٢٧ - ٤٢٨ -

٤٢٩ - ٤٣٠ - ٤٦٢ - ٤٦٣ - ٤٦٧ - ٤٧٠ -
٤٧١ - ٤٧٣ - ٤٧٧ - ٤٩٣ - ٤٩٤ -

٤٩٥ - ٥٠٥ - ٥٠٩ - ٥١٢ - ٥١٣ - ٥١٤ -
٥٢٣ - ٥٢٨ - ٥٣٢ - ٥٣٨ - ٥٨١ -

٥٨٣ - ٥٨٤ - ٦٠٧ - ٦٧٢ - ٦٧٤ - ٦٨٩ -
٦٩٠ - ٦٩١ - ٦٩٧ - ٦٩٨ -

أبو بكر (محمد بن صالح): انظر (محمد بن
صالح)

أبو بكر (مولى بني تميم) ٣٣

أبو بكر النهشلي ٢٢٦

أبو بكر الهذلي ١٨٢ - ٢٤٥

أبو بكر ٦٠ - ٦٤٢ - ٧٠٠

أبو بكر ٦٣٢

أبو بلال الأشعري ٦١١

أبو تمام ٥٩٢ - ٦٩٠ - ٦٩٦

أبو تمام الطائي الشاعر: انظر (حبيب بن أوس)

أبو التلاد ٦٠١

أبو ثابت المحاربي: انظر (سليمان بن حبيب)

أبو تلج ٣٦٩

أبو ثمامة ٢٧٦

أبو ثور: انظر (سفيان الثوري)

أبو جحيفة (عبد الله بن وهب) ٦٣ - ٦٨

أبو جري ٢٦٦

أبو جرير ٣٥٩ - ٣٦٠ - ٣٨٧ - ٤٧٣

أبو جعفر ٣٧٢ - ٣٩٦ - ٤٦٥ - ٤٦٦

أبو جعفر (أحمد بن الحرث الجزار) ٢٥٧

أبو جعفر الباقر (محمد بن علي بن الحسين)
٤٠

أبو جعفر الحضرمي ٥١٦

أبو جعفر الرازي ٢٧ - ١٦٧ - ٤٢٩

أبو جعفر الصيرفي: انظر (محمد بن
عبد الرحمن بن نافع)

أبو جعفر الضبي ٥٤٩

أبو جعفر (محمد بن حفص الأماري) ٧١

أبو جعفر (محمد بن صالح) ٢٣ - ٥٠٤ - ٥٨٤

أبو جعفر (محمد بن علي) ٦٨

أبو جعفر المخرمي ٤٩٣

أبو جعفر المنصور (الخليفة) ٣٠ - ١١٨ -

١١٩ - ١٢٠ - ١٢١ - ١٢٧ - ١٢٩ - ١٣١ -

١٣٢ - ١٣٧ - ١٤٧ - ١٧١ - ٢٦٠ -

٢٦٤ - ٢٦٦ - ٢٦٧ - ٢٦٨ - ٢٦٩ - ٢٧٠ -

٢٧١ - ٢٧٢ - ٢٧٨ - ٢٧٩ - ٢٨٠ -

٢٨١ - ٢٨٢ - ٢٨٥ - ٢٨٦ - ٢٩٠ - ٢٩٢ -

٣٠٢ - ٣٢٦ - ٥٣٥ - ٥٧١ - ٥٧٢ -

٥٧٧ - ٥٨١ - ٥٨٢ - ٦٨٥ - ٥٨٦ - ٥٨٧ -

٥٨٨ - ٦٠٠ - ٦٢٢ - ٦٢٣ - ٦٢٧ -

٦٣٩ - ٦٤٣ - ٦٤٤ - ٦٤٥ - ٦٤٦ - ٦٤٧ -
٦٤٨ - ٦٦٩ - ٦٨٩ -

أبو جعفر مهرويه ٤٩٨

أبو جعفر الثقلي ٥٣٥

أبو جعفر بن شعوب الليثي ٨٤

أبو جناب (عون بن ذكوان) ١٨٧ - ٢٢٠ -

أبو جناب (يحيى بن أبي أحية) ٥٩

أبو جهضم ٤٦٦

أبو الجهم ٤٢١

أبو الجواب محمد الضبي ٤٢٩ - ٤٣٠ - ٤٣١

- ٤٣٢ - ٥٣٠ - ٥٣١ - ٥٣٢ - ٥٦١

أبو حاتم: انظر (مكي بن عبدان النيسابوري)

أبو حاجب: انظر (زرارة بن أوفى)

أبو الحارث بن سعد: انظر (الليث بن سعد

المرادي)

أبو الحارث الضبي ٥٤٩

أبو حازم القاضي (عبد الحميد بن عبد العزيز)

٤٣٨ - ٦٦٧

أبو الحبروش (الحارثي) ٥٠١

أبو حبة ٦٢٦ - ٦٣٠

أبو حبيب (الحارث بن مجهر) ٦٢٣ - ٦٢٤ -

٦٩٩

أبو حبيش الجرزموزي ١٨٠

أبو الحجاج: انظر (مجاهد)

أبو حجر ١٢٤

أبو حذافة السهمي: انظر (أحمد بن

إسماعيل بن محمد بن نبيه)

أبو حذيفة: انظر (عبد الله بن مروان الفزاري)

أبو حذيفة (موسى بن مسعود) ١٦ - ٣٧ - ٣٨

- ٤٣ - ٤٥ - ٣٥٩ - ٣٧٣ - ٣٨٠ - ٣٨٣

- ٣٨٤ - ٣٨٥ - ٣٨٦ - ٤١٣ - ٤٢٤ -

٤٢٩ - ٤٥٦ - ٥٠٦ - ٥٢٨ - ٥٢٩ - ٥٣٣

- ٥٣٤ - ٥٤٠

أبو الحر (مالك بن الخشخاش بن خباب بن

الحارث) ٢٩٠

أبو حرب بن أبي الأسود ١٨٥

أبو حربي (نصر بن ظريف) ١٧٥

أبو حرة ٥١

أبو الحرث ٤٦٢

أبو حرزة ٦٩٣

أبو حركوس ٥٢٨

أبو حريز ٤٦

أبو حزرة (يعقوب بن مجاهد) ٤٢

أبو حسان الرمادي ٦٩٩

أبو حسان الزياتي (الحسن بن عثمان) ٧١ -

١٣٧ - ١٣٨ - ١٤٥ - ١٥٠ - ١٦٥ - ١٩٩

- ٢٤٤ - ٢٥٩ - ٤٧١ - ٤٨٠ - ٤٩٤ -

٤٩٥ - ٥٠٤ - ٦٧٦ - ٦٨١ - ٦٨٣

أبو الحسن بن أبي الحسن البصري (يسار) ٢١٩

- ٢٣٣ - ٢٣٤

أبو الحسن الجزري ٥٧

أبو الحسن (حماد الثمار) ١٩٥

أبو الحسن (علي بن عيسى بن داود الجراح)

٣٥٣

أبو الحسن (علي بن مسهر القرشي): انظر

(مسهر)

أبو الحسن الكنسي ٤٢٩

أبو الحسن المدائني ٣٤ - ١٦٨ - ١٧١ - ٢٢٢

- ٢٥١ - ٢٥٧

أبو حسين ٤٧٣

أبو الحسين بن عمرو بن خلف الضرير ٢٥٨

أبو حسين (محمد بن حسن الوادعي) ٦١٥

أبو حسين المدائني ٢٥٧

أبو الحسين المدني ٢٦٤ - ٢٨٦

أبو حصين ٣٢ - ٤٧

أبو حصين الأسدي (عثمان بن عاصم) ٣٢

أبو حصين الرازي ٥٨٣ - ٦٢٣

أبو حصين (القاسم بن عبد الرحمن) ٣٥٧ -

٣٦٤ - ٣٨٩ - ٤٠٠ - ٤١٣ - ٤١٤ - ٤١٥

- ٤١٦ - ٤١٧ - ٤٧١ - ٤٧٢ - ٤٧٥ -

٤٧٧ - ٤٨١ - ٤٨٩ - ٤٩٢ - ٤٩٣ - ٤٩٤

أبو حفص ٢٨٥ - ٦٩٤

أبو حفص (عمرو بن أبي مسلمة) ٦٢١

أبو حفص الأبار (عمر بن عبد الرحمن) ٦٢ - ٦٩٩
 أبو حفص القلاس (عمرويه) ٦٠٦
 أبو حفص التيمي ٣٢٠ - ٣٢١
 أبو حفص الشيباني: انظر (عمر بن محمد بن الحكم)
 أبو حفص (مولى عبد الله بن نوفل) ٨١ - ٨٩
 أبو حفص اليماني (عمر بن عامر) ٢٩٠
 أبو الحكم ١٣٩ - ٦٥٠
 أبو الحكم البخاري ٥٤٧
 أبو الحكم الدمشقي: انظر (الهيثم بن مروان)
 أبو الحكم (القاسم بن مروان) ٦١٦
 أبو حمادة ٤٣٥
 أبو الحماس ٤٧١
 أبو حمزة ٤٢٩ - ٤٦٦ - ٤٦٨ - ٥٦٥ - ٦٨٦
 أبو حمزة: انظر (أنس بن خالد الأنصاري)
 أبو حمزة بن عون المسعودي: انظر (عون بن عبد الله)
 أبو حمزة بن المغيرة ١٣٤
 أبو حمزة: انظر (عمران الأسدي)
 أبو الحمل (عيسى بن عمر بن قيس السكوني) ٢٨٥
 أبو حميد ٥٢٠
 أبو حميد الحمصي ٢٣٤ - ٣٧٣ - ٣٧٨
 ٣٧٩ - ٤١١
 أبو حميد الساعدي ٤٧ - ٤٨
 أبو حنيفة الإمام (النعمان بن ثابت) ٢٩ - ٦٠
 ١٦٦ - ٢٧٤ - ٣١٨ - ٣٢٤ - ٣٢٥ - ٣٣٧
 ٣٤٢ - ٥٠٢ - ٥١١ - ٥١٨ - ٥١٩
 ٥٣٧ - ٥٤٤ - ٥٥٠ - ٥٨١ - ٥٩٦ - ٦٠١
 ٦٠٣ - ٦٤٠ - ٦٤١ - ٦٤٢ - ٦٥٣
 ٦٥٨ - ٦٧٢ - ٦٧٣
 أبو الحور الأحول (جعفر بن أبي سلم) ٣٦٤

أبو حيان التيمي ٣٦٤ - ٤٢١ - ٤٨٨
 أبو حيان الرشادي ٤٧١
 أبو حية النميري ٣٢١
 أبو حيوة ٦٩٩
 أبو خازم القاضي: انظر (عبد الحميد بن عبد العزيز)
 أبو خالد (محمد بن خالد) ٣٦
 أبو خالد الأسلمي: انظر (يزيد بن يحيى بن يزيد)
 أبو خالد القرشي ٤٢٣
 أبو خالد المهلب: انظر (يزيد بن محمد بن المهلب)
 أبو خرشنة ٦٣٨ - ٦٣٩
 أبو خزيمة (مزاحم بن زفر) ٥٥٠ - ٦٢٨ - ٦٣٩
 أبو الخطاب ٤٢
 أبو الخطايا ٥٩٢
 أبو خلدة ١٨٧ - ٣٧٦
 أبو خليل (علي بن منصور العطار) ١٦٢
 أبو خليفة (الفضل بن داود الجمحي) ٢٤٠ - ٣٥٢
 أبو الخليل (عبد الله بن الخليل) ٦٧ - ٦٨
 أبو خيشمة (العباس بن الفضل) ٤٨ - ٢٦٧
 ٣٧٥ - ٤٦٢ - ٤٨٠ - ٥٢٢ - ٦٥٩
 أبو الخيرة (شجة بن عبد الله الضبي) ٢٤٤
 أبو داود ٢٤٠ - ٣٩٥ - ٤٢١ - ٤٧٣ - ٤٨٠
 ٤٨٩ - ٥٢٣ - ٦٦٤
 أبو داود بن رشد ٦١٧
 أبو داود الحفري ٣٨ - ٥١ - ٤٠٥
 أبو داود السجستاني ٦٢٥ - ٦٣٧ - ٦٤١
 أبو داود الطيالسي ٣٦ - ٤١ - ٤٢ - ٤٤ - ٧٠
 ١٨٦ - ٣٦٦ - ٤٢٩ - ٦٤٥
 أبو الدرداء ٢٢٦ - ٥٢٠ - ٥٥٥ - ٦١٦ - ٦١٧

٦٣٢ -

أبو دلامة (الشاعر) ٥٧٩ - ٦٥٠

أبو دلف: انظر (القاسم بن عيسى)

أبو الدنيا ٢٧٥

أبو الدهم (إبراهيم بن زياد) ١٢٩

أبو الديشي ٣٤٩

أبو ذئب ٢١

أبو ذر ٢٧

أبو رافع ٦٤

أبو الربيع البجلي ٥٥٨

أبو الربيع الزهراني ٣٤٧

أبو الربيع العتكي ٥٤٣

أبو ربيعة ٥١

أبو رجاء ١٨٣

أبو رجاء العطاردي البصري (عمران بن ملحان)

٢٣٥

أبو رهم ٢٤٧

أبو زائدة ٦٥

أبو زيد ٤٠٠ - ٤١١

أبو زيد (عثر بن القاسم الزبيدي الكوفي) ٦٥

أبو زرارة (مصعب بن عبد الرحمن بن عوف)

٨٣ - ٨٤

أبو زرعة الحجري: انظر (وهب الله بن راشد)

أبو زرعة الدمشقي: انظر (أحمد بن عثمان)

أبو الزعراء ٤٧٦

أبو زكريا بن يحيى بن خلاد المتقري ٢٩٤

أبو الزناد ١٠٢ - ٢٢٠ - ٤٢٥ - ٤٩٣ - ٤٩٤ -

٥٤١ - ٥٦٨

أبو الزناد (عبد الله بن ذكوان) ٤٧ - ٥٠ - ٧٦

٩٠ -

أبو زهير ٤٠٦

أبو زياد الأشجمي (حشرج) ١٢٥

أبو زياد الفقيمي ٤٦ - ٥٠٢

أبو زيد ٢٥٩ - ٢٦٥ - ٢٦٧ - ٣٣٥ - ٣٤١ -

٤٦٦

أبو زيد الأنصاري (محمد بن يزيد بن إسحاق)

٤٦ - ١٦١ - ١٦٥ - ١٨٣ - ٢٥١

أبو زيد (حماد بن دليلي) ٦٨٤ - ٦٩٨

أبو زيد (شجاع بن الوليد) ٥١٣ - ٥٤٦ - ٦٤٩

٦٦٥ -

أبو زيد (صاحب الهروي) ٣٥٦

أبو زيد عبد المجيب (فند) (مولى عائشة بنت

سعد بن أبي وقاص) ١٠٥ - ١١١

أبو زيد المرادي ٤٧٣

أبو زيد (مشرف بن سعيد الواسطي) ٢٢١

أبو زيد (هاني بن صيفي) ٢٨٠

أبو زينب ١٩٣

أبو السائب (سلم بن جنادة السوائي) ٣٨٦

أبو السائب المخزومي ١٣٦

أبو سالم الجيشاني ٢٧

أبو سبرة ٤٢٠

أبو السرايا ٣٣٧ - ٦٩٠

أبو سرور (عبد الملك بن حبيب الشعبي) ٤٩٦

أبو السري الشامي: انظر (أحمد بن بديل)

أبو سعد ٥٧١

أبو سعد الخير ٥٣

أبو سعد النعال ٥٤٥

أبو سعيد ٦٥ - ١٤٩ - ٢٢٤ - ٥٢٢ - ٥٣٣ -

٥٦٤

أبو سعيد بن سليمان ١٥٣

أبو سعيد (أحمد بن محمد بن يحيى القطان)

٤٧ - ٦٥ - ٢٤٠ - ٣٦٦ - ٥٧٦

أبو سعيد الأشج ٥١٢ - ٦٠٧

أبو سعيد البصري: انظر (الحسن البصري)

أبو سعيد الجعفي ٣٦٤

أبو سعيد الحارثي: انظر (عبد الرحمن بن

أبو سلمة الخزاعي ٣٩٦
 أبو سلمة الداعية ٣٣٨ - ٣٣٩
 أبو سلمة (عبد الله بن عبد الرحمن بن عوف)
 ٢٦ - ٤١ - ٤٢ - ٦١ - ٨١ - ٨٢ - ٨٣ -
 ١١٢
 أبو سلمة الغفاري ١٤٦
 أبو سلمة المخزومي ١٧١
 أبو سلمة بن إسماعيل: انظر (موسى بن
 إسماعيل)
 أبو سليم المستملي: انظر (عبد الرحمن بن
 يونس)
 أبو سليمان الأشقر ٢٦٤
 أبو سليمان الجوزجاني ٦٦٧
 أبو السمح ٥٦٠
 أبو السهل الرازي: انظر (أحمد بن محمد
 القاضي)
 أبو سهل (كثير بن زاذان) ٢٣٤
 أبو السواد ٥٧٨
 أبو سوار (عبد الله بن قدامة) ٢٦٩
 أبو سيار ٥١٣
 أبو سيف ٥٩١
 أبو الشدائد الفزاري ١٢٤ - ١٢٥
 أبو شعيب (عبد الله بن أبي عبيد الله) ٢١٢
 أبو الشعثاء ١٨٩
 أبو شمر بن أبياس ١٧٤
 أبو شهاب ٧٣ - ٢٦٦
 أبو شيبة ٣٨٠ - ٤٢٩
 أبو شيبة (إبراهيم بن أبي بكر) ٥٤٤ - ٥٦٣ -
 ٥٧٦ - ٥٧٨ - ٥٩٤
 أبو شيبة (إبراهيم بن عثمان) ٦٨٧ - ٦٨٨ -
 ٦٩٨ - ٦٩٩
 أبو شيبة (عبد الرحمن بن إسحاق القرشي)
 ٢٣١

محمد بن منصور
 أبو سعيد الخدري ٦١ - ٢٢٠ - ٥٨٥ - ٥٨٦ -
 ٦٢٧ - ٦٣٣
 أبو سعيد الراشدي ٤٦٥
 أبو سعيد الرأي (الوليد بن كثير) ٦٠٩
 أبو سعيد (زيد بن ثابت) ٤٥ - ٧٤ - ٧٦ - ٧٧ -
 ١١٧ - ١٩٠ - ٣٦٧ - ٣٩٩ -
 أبو سعيد (عبد الله بن شبيب) ٢٤٦ - ٢٩٢ -
 ٣٠٣ - ٣٠٥ - ٣٠٩
 أبو سعيد العقيلي ١٥٩
 أبو سعيد (عمرو بن أبي حكيم) ٧٠
 أبو سعيد القواريري ٤٢٠
 أبو سعيد الكندي ٢٢٧ - ٥٢٠
 أبو سعيد (محمد بن زيد الواسطي) ٥١٠
 أبو سعيد المقبري ٢١
 أبو سعيد المنقري ٦٢٧
 أبو سعيد المؤدب ٤٢٨
 أبو السفر ٣٥٩ - ٣٦٤ - ٦٣٠
 أبو سفيان ٥٠٥ - ٥٤٠
 أبو سفيان بن حرب ٢٦١ - ٥٢٦
 أبو سفيان الثوري ٥٣٤ - ٥٧٣
 أبو سفيان الحميدي ٢٢١
 أبو سفيان الحميري ٥١٧ - ٦٥٣ - ٦٧٣ -
 ٦٨٨ - ٦٨٩ - ٦٩١
 أبو سفيان الميري ٦٩١
 أبو السكين ٣٠
 أبو السكينة (زياد بن مالك السمراي) ٦٨٧
 أبو سلمة ٢٣٦ - ٢٤٣ - ٢٦٢ - ٢٦١ - ٣٦٦ -
 ٣٦٩ - ٣٧٠ - ٣٧٤ - ٣٩٥ - ٤٢٢ - ٤٦٨ -
 ٤٧٧ - ٤٨١ - ٤٩٥ - ٥٠٩ - ٥١٦ -
 ٥٣٠
 أبو سلمة (أيوب بن عمر) ٩٦
 أبو سلمة التبرذكي ٢٧٥

أبو شيخ ٤٩٣ - ٥٩٤ - ٥٩٥ - ٦٨٨ - ٦٨٩
 أبو صالح ٦٣٧
 أبو صالح (أحمد بن منصور الحنظلي) ٣٩ -
 ٣٦٠ - ٤١٢ - ٤٧٢ - ٤٨٦ - ٥١٥
 أبو صالح (الحكم بن موسى) ٣٨١ - ٤٧٢
 أبو صالح الرازي (شعيب بن سهل) ٧٠٠
 أبو صالح الغفاري (سعيد بن عبد الرحمن)
 ٦٣٠
 أبو صالح المطرز (مقاتل بن صالح) ٦٠ - ٤١٦
 أبو الصباح (عبد الغفور بن سعيد) ٢٧
 أبو صفوان ٢٣٩
 أبو صفوان القديدي (نصر بن قديد) ٣٤٦
 أبو صفية ٢٨٧ - ٢٨٨ - ٣١١
 أبو صفية الأعرابي ٦٤٩
 أبو الضحى (سلم بن صبيح) ٣٨٩
 أبو ضمرة (أنس بن عياض المدني) ١١٧
 أبو ضمرة (أيسر بن عياض) ٢١
 أبو ضمضم القاضي ٦٩٤
 أبو الطاهر ٤٥١ - ٤٧٠
 أبو طاهر الدمشقي (أحمد بن بشير بن
 عبد الوهاب) ١٢٧ - ١٤٩ - ٣٦١ - ٤٢٨ -
 ٤٨٧ - ٥٠٦ - ٥٠٧ - ٥١٠ - ٥٢٠ - ٥٢٢ -
 ٥٢٦ - ٥٣٣ -
 أبو طاهر الزبيري (الزبير بن محمد بن
 عبد الله بن عثمان بن عروة) ١٥٨
 أبو الطاهر السرحي (أحمد بن عمرو السرح)
 ٩٨ - ٩٩ - ١٠١ - ١١٠ - ١٦٨ - ٢٢٤ -
 ٦٣٧ - ٦٣٩ - ٦٤٠
 أبو الطاهر الشترجي ٥٦٥
 أبو طوالة (عبد الله بن عبد الرحمن بن معمر بن
 حزم الأنصاري) ٦١ - ١٠٠
 أبو الطيب الطبري (طاهر بن عبد الله) ٤٤٧
 أبو ظفر ٥١٤

أبو عائشة: انظر (مسروق)
 أبو عاصم الثقفي ٢٥ - ٣٠ - ٤٩ - ٦٠ - ٢٣٨
 - ٢٥٦ - ٢٦٥ - ٣٧٧ - ٥٤٦ - ٥٦١ -
 ٥٦٣ - ٦٩٦
 أبو عاصم النبيل ٢٤٩ - ٢٥٨ - ٢٥٩ - ٢٦٤ -
 ٢٩٤ - ٢٩٥ - ٦٠٦ - ٦٤٩
 أبو عاصم الضحاك: انظر (الضحاك بن مخلد)
 أبو العالية (الحسن بن مالك) ٣٣٩ - ٣٧٦
 أبو عامر ٣٩٥
 أبو عامر الأشعري ٦١٩
 أبو عامر الجرار ٢٣٥ - ٢٩٤
 أبو عامر العقدي ١٩ - ٤١٤
 أبو عامر الليثي (موسى بن عامر) ١٨٨
 أبو العباس: انظر (عبد الله بن العباس)
 أبو العباس الأبار (أحمد بن علي) ٦٢٣
 أبو العباس البزار (أحمد بن الشاه) ٥٧٤
 أبو العباس بن محمد الدوري: انظر (عباس
 الدوري)
 أبو العباس السفاح (الخليفة) ٢٦٠ - ٢٦٤ -
 ٢٩٣ - ٢٩٤ - ٥٣٥ - ٥٦٧ - ٥٧٥ - ٦٠٤ -
 ٦٢٢ - ٦٤٣ - ٦٨٩ -
 أبو العباس السلمي (الوليد بن سلمة) ٦٢٧ -
 ٦٩٩
 أبو العباس الهلالي ٢٢٤
 أبو عبد الرحمن: انظر (يونس بن حبيب)
 أبو عبد الرحمن بن عبد الله بن عمر ٦٠٠
 أبو عبد الرحمن البلخي (عبد الله بن شوذب)
 ٤٨ - ٢٠٢
 أبو عبد الرحمن الزرقي ٤٣
 أبو عبد الرحمن السلمي (عبد الله بن حبيب بن
 ربيعة) ٣٢
 أبو عبد الرحمن العلاني ٥١٩ - ٥٢١ - ٥٥١ -
 ٥٥٩ - ٥٦٨ - ٥٦٩ - ٦٢٢ - ٦٤٣

أبو عبد الملك (محمد بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم) ١١٦ - ١١٧ - ١١٨

أبو عبيد (معمربن المثنى) ١٧٨ - ١٨٣ - ١٨٤ - ١٨٥ - ١٨٦ - ١٨٨ - ١٨٩ - ١٩١

١٩٢ - ١٩٩ - ٢٠١ - ٢٠٩ - ٢٥٧ - ٢٥٨

٢٦٦ - ٣٩١ - ٤١٥ - ٤٣٧ - ٤٣٨

٤٣٩ - ٤٤٠ - ٤٤١ - ٤٥١ - ٤٥٢ - ٤٥٥

٤٥٦ - ٤٦٢ - ٤٦٧ - ٤٧٦ - ٥٦٥

٥٧٠ - ٦٣٢

أبو عبيد الله ٢٦٥ - ٢٦٦ - ٦٢٧

أبو عبيد الله بن عبد الله بن عبيد الله بن معمر ١٩١

أبو عبيد الله (الحسن بن الحصين) ٣١٢

أبو عبيد الله (عافية القاضي) ٥٩٣

أبو عبيدة ٢٤٤ - ٢٥٢ - ٢٥٥ - ٢٥٩ - ٢٦٠

٢٦٤ - ٢٦٧ - ٢٨٥ - ٢٩٢

أبو عبيدة بن الجراح ٧٤ - ١٦٧ - ١٨٣

أبو عبيدة بن قيس (عبيدة بن قيس بن عمر) ٤٧٣

أبو عبيدة الحداد ٤١ - ٤٢ - ٤٨٥ - ٤٩١

أبو عبيدة النحوي ٣٢٦

أبو عتاب ٥٢٥ - ٥٨٤ - ٥٨٥

أبو عتبة (شريك بن عون) ٢٣٨

أبو عثمان الأنصاري (عمرو بن سالم) ٦٨٦ - ٦٩٨

أبو عثمان البزار: انظر (سعدان بن نصر بن منصور)

أبو عثمان الشام ١٦٧ - ١٨٣

أبو عثمان المازني ٢٨١ - ٢٨٢ - ٣٢٢ - ٥٨٩

أبو عثمان المقدمي ٣١٢

أبو عثمان المكي ٣٢١

أبو العجوز بن أبي شليخ بن الغرق الفقيمي ٢٤٨

أبو عبد الرحمن المرزوي: انظر (يحيى بن محمد بن أعين)

أبو عبد الرحمن المقبري (عبد الله بن يزيد) ٣٤٢

أبو عبد الرحمن المقرئ ٢٧ - ٥٧٩

أبو عبد الله بن إدريس: انظر (إدريس)

أبو عبد الله بن الحسن بن أحمد ٢٩٥

أبو عبد الله بن شعيب ٦٥٧

أبو عبد الله بن عبد الله ٢٤٦

أبو عبد الله بن مصعب ١٢١

أبو عبد الله الأنصاري انظر (محمد بن عبد الله بن المثنى)

أبو عبد الله الجدلي ٦٥٧ - ٦٥٨

أبو عبد الله الحارثي: انظر (علي بن الحسين بن الحرث)

أبو عبد الله (الحسين بن يزيد) ٥٩٠

أبو عبد الله الحواري: انظر (عبد الله بن عبد الكريم)

أبو عبد الله الديداني ٥٥٩ - ٥٦٠

أبو عبد الله الريالي: انظر (جعفر بن محمد)

أبو عبد الله الضبي (الحسين بن إسماعيل) ٦١٥

أبو عبد الله العباداني: انظر (محمد بن عبده)

أبو عبد الله العنبري: انظر (سوار بن عبد الله بن سوار)

أبو عبد الله الكوفي (متدل بن علي العنزوي) ٦٥

أبو عبد الله (محمد بن زياد): انظر (ابن الأعرابي)

أبو عبد الله معاوية: انظر (معاوية بن عبد الله بن يسار)

أبو عبد الله (مولى جعفر بن سليمان) ٤١٧

أبو عبد الملك (صفوان بن صالح) ٥١٣

أبو عبد الملك (عبيد بن عبد الملك) ٤٠٩

أبو عبد الملك القرشي ٢٧٤

أبو عمر (محمد بن يوسف) ٦٩١ - ٦٩٨ - ٦٩٩
 أبو عمر المخزومي: انظر (محمد بن عبد الرحمن)
 أبو عمر النخعي: انظر (حفص بن غياث)
 أبو عمر اليحصبي الدمشقي (عبد الرحمن بن نمر) ٩٢
 أبو عمران ٦٢٣
 أبو عمران الأشعري ٣٥
 أبو عمران الجوني (عبد الملك بن حبيب) ١٨٢
 أبو عمرو ٥٢٨ - ٥٧٠ - ٦٢٤
 أبو عمرو بن أبي عروة الغفاري (أحمد بن خازم بن يونس) ٣٥٨ - ٥١٨ - ٦٠٩
 أبو عمرو بن حميد السعافي ٣٢٥
 أبو عمرو بن عاصم الكلاني: انظر (عاصم بن عبيد الله بن الوادع)
 أبو عمرو بن العلاء ٢٥٤ - ٢٥٥ - ٢٦٩ - ٢٧٤ - ٢٨٧ - ٤٣٦
 أبو عمرو بن يعقوب: انظر (محمد بن يوسف بن يعقوب)
 أبو عمرو (أبو عبيدة بن قيس) ٤٧٣
 أبو عمرو الأوزاعي: انظر (عبد الرحمن بن عمرو)
 أبو عمرو الباهلي ٢٨٩ - ٣٧٩ - ٥٣٧ - ٦٤٢
 أبو عمرو الشعاب ٢٣٤
 أبو عمرو الشيباني ٣٧٢ - ٣٧٩ - ٤١٨
 أبو العملىس ٥١٩
 أبو عنبة ٣٧٥
 أبو العوام (شيبان بن زهير) ١٧٥ - ١٨٨
 أبو عوانة ٤٩٢ - ٤٩٣ - ٤٩٥ - ٥٠١ - ٥٠٩ - ٥٨٤
 أبو عوانة الباهلي (محمد بن حسن) ٢٣٤ - ٢٣٩ - ٢٤٧ - ٣٥٧ - ٣٦٩ - ٣٧٠ - ٣٨٧

أبو عدوي النمري ٢٨٥
 أبو عزارة ١٧٠
 أبو عصام الأزدي ١٧٩
 أبو عصمة ٣٨٢
 أبو عقبة المزني ٢٤٣
 أبو عقيل الأسدي (يحيى بن حبيب بن إسماعيل بن أبي ثابت) ٥٧٦
 أبو عقيل الثقفي ٦١٥
 أبو عقيل الطالقاني (محمد بن حاجب) ٥٢٨
 أبو العلاء بن الشخير ١٧٨
 أبو العلاء الخفاف ٥١٩
 أبو علي بن ظبيان العبيسي ٦٧٢
 أبو علي (أحمد بن إسحاق بن إبراهيم الموصلي) ٢٨٩
 أبو علي (أحمد بن عبد الله بن منصور العطار) ٣٣٣
 أبو علي التاجر ٢٩
 أبو علي الحنفي (عبيد الله بن عبد الحميد) ٢٠ - ٥٢٥
 أبو علي العميري ٢٨٩
 أبو علي القوهستاني ١٦٢
 أبو عمار ٣٧
 أبو عمار المروزي ٦١٤
 أبو عمارة الرازي ٤٣٥
 أبو عمر بن عمران ١٣٤
 أبو عمر الباهلي ١٦٩
 أبو عمر التميمي (أحمد بن عبد الجبار بن محمد بن العلاء) ٥١٤ - ٥٢٧
 أبو عمر الخطابي ٢٩ - ٣١٤ - ٣٤٤
 أبو عمر الدارمي (أحمد بن عبد الجبار) ٣٨
 أبو عمر الضرير ٢١٢ - ٢٢٢ - ٢٧٤ - ٤٦١ - ٤٩٢
 أبو عمر (محمد بن عيد) ٧٠٠

أبو الفصماء ٢٤٥
 أبو فليح بن أبي المغيرة بن حنين ١٦٨
 أبو القارح (كثير بن عبد الله السلمي) ٢٥٨
 أبو القاسم (رسول الله ﷺ) ٨٠
 أبو القاسم: انظر (علي بن الحسين بن خلف)
 أبو القاسم بن مسافح ٥٩٦
 أبو قبيصة (سفيان) ٦٢٨ - ٦٢٩
 أبو قبيصة الضبي: انظر (محمد بن
 عبد الرحمن بن عمارة)
 أبو قتادة ١٩٣
 أبو قتادة العدوي ٢٤٠
 أبو قتيبة ٥٤٣
 أبو قحطويه ٦٩٧ - ٦٩٨
 أبو قدامة الدلال ٣٢١ - ٣٢٢
 أبو قرة الكندي (سلمة بن معاوية بن وهب)
 ٣٥٤ - ٣٥٦ - ٤٧١
 أبو قرة (موسى بن طارق اليماني) ٤٧
 أبو قطن (عمرو بن الهيثم بن قطن بن كعب)
 ١١٦
 أبو قلابة (الرقاشي) (عبد الملك بن محمد بن
 عبد الله): ٢٢ - ٢٣ - ٢٤ - ٢٥ - ٢٦ -
 ٢٨ - ٣٤ - ٥٧ - ٥٨ - ٦٠ - ٦١ - ٦٢ -
 ٦٣ - ٦٧ - ٧٩ - ٩٣ - ١٧٦ - ١٧٨ -
 ١٨٣ - ١٨٦ - ١٩٢ - ١٩٣ - ١٩٤ - ٢٠٣ -
 ٢١٢ - ٢١٥ - ٢٢٢ - ٢٥٤ - ٢٦٤ -
 ٢٧٤ - ٢٩٠ - ٣١٣ - ٣٥٦ - ٣٥٨ - ٣٧٦ -
 ٣٨٣ - ٣٨٥ - ٤٠٧ - ٤١٣ - ٤١٤ -
 ٤١٧ - ٤١٩ - ٤٢٢ - ٤٢٨ - ٤٣٤ - ٤٦١ -
 ٤٧٧ - ٤٩٩ - ٦١٩ -
 أبو قنبل ٦٣٣
 أبو قيس ٤١٧
 أبو كامل ٣٩٧ - ٥١٤
 أبو كردوس: انظر (محارب بن دثار)

- ٣٩٣ - ٣٩٧ - ٤١٠ - ٤١١ - ٤١٢ -
 ٤١٦ - ٤١٨ - ٤١٩ - ٤٢٦ - ٤٦٦ - ٤٧٢ -
 ٤٧٩ - ٤٨١ -
 أبو عوانة الشكري (الوضاح بن عبد الله) ٤١ -
 ٤٢ - ٤٩ - ٥٠ - ١٩٠ -
 أبو عوف البزوري (عبد الرحمن بن مرزوق)
 ١١١
 أبو عوف المروزي ٢٣٨
 أبو عون الثقفي ٧٠ - ٢٣٥ - ٢٤٩ - ٣٢٧ -
 ٤١٦ - ٤٢٧ - ٤٢٨ - ٦٣٧ - ٦٣٨ -
 أبو عيسى النخعي ٢٦٧
 أبو العيناء الضرير (محمد بن القاسم) ١٦٠ -
 ٣٣٤ - ٣٣٩ - ٣٤٣ - ٣٤٦ - ٣٤٨ - ٤٨٦ -
 ٥٩٠ - ٦٧٨ - ٦٧٩ - ٦٨٠ -
 أبو العيناء اليماني ٢٧٤
 أبو غزيرة الأنصاري (محمد بن موسى بن
 مسكين) ٩٠ - ١٦٣ - ١٦٥ -
 أبو غسان ربيع ٥٠٧ - ٥٩٩
 أبو غسان العنبري: انظر (يحيى بن كثير)
 أبو غسان (مالك بن إسماعيل): ٥٠ - ٦٣ - ٧٥ -
 ١٦١ - ١٨٢ - ٢٢٦ - ٢٤٧ - ٣٥٩ -
 أبو غسان المهلبى: انظر (المفضل بن
 عبد الرحمن)
 أبو الفتح (نصر بن المغيرة) ٥٤٠ - ٥٦٨ -
 ٥٦٩ - ٥٧٠ - ٥٧٧ -
 أبو فراس ٢١١
 أبو فرشة المرادي ٦٣٨
 أبو الفضل الأشهلي (العباس بن محمد بن
 عبد الرحمن) ٢٥١
 أبو الفضل البصري ٦٨٧
 أبو الفضل الزهري (عبد الله بن سعد بن
 إبراهيم) ٥١٥
 أبو فضيل ٣٥٥

٦٣ - ٧٦

أبو مريم الحنفي (إياس بن صبيح بن محرش)

١٧٣ - ١٧٤ - ١٧٥ - ١٧٦ - ٣٥٨

أبو المزاحم بن أبي وجرة السعدي ٥٧٩

أبو المسكين ٦٠٨

أبو مسلم ١٢٤ - ٢٧٥

أبو مسلم (أبو عبيدة بن قيس) ٤٧٣

أبو مسلم الخراساني ٥٦٤

أبو مسهر ٢٣٩

أبو مسهر الدمشقي ٦١٥ - ٦١٦ - ٦١٧ - ٦١٨

- ٦١٩ - ٦٢٠ - ٦٢١ - ٦٢٢ - ٦٩١

أبو مسهر (عبد الأعلى بن مسهر) ٩١ - ١٦٩

أبو مصعب الزهري (أحمد بن أبي بكر

الحارث بن زرارة) ١٦٥

أبو مصلح ٦٩٨

أبو المطرف (المغيرة بن المطرف) ٢١٦ - ٥٨٧

أبو مظهر ٦١٧

أبو معاذ ٣٦٠

أبو معاوية الضرير (غسان بن المفضل العلابي)

٣٦ - ١٠١ - ٢٣٤ - ٢٥٩ - ٣٢٢ - ٣٥٨

٣٥٩ - ٣٦٠ - ٣٦٧ - ٣٧١ - ٣٧٢ - ٣٨٤

- ٣٨٥ - ٣٨٦ - ٣٩٣ - ٤٠٩ - ٤١٣

٤١٧ - ٤١٩ - ٤٢٠ - ٤٢٦ - ٤٣٠ - ٤٧٩

- ٤٨٦ - ٥٨٥ - ٥٩١ - ٦١٤ - ٦١٦

أبو معدان اليحصبي ٦٣٩

أبو معشر (نجيع بن عبد الرحمن بن السندي)

٣٤ - ٥١٤

أبو المعشق (غزيل) ٦٢٣

أبو معلم ٦١٥

أبو معمر ٢١٦ - ٢٣١ - ٤٨١ - ٥١٨ - ٥١٩

٥٢٣ - ٥٢٥ - ٥٣٣ - ٥٥٧

أبو معمر الباهلي ٢٥٧

أبو معمر الشامي ٦٨٨

أبو كريب ٧٤ - ٢٣١ - ٣٩٧ - ٤٠٨ - ٤١٨

٤٩٣ - ٥٠٥ - ٥٠٩ - ٥٣٦ - ٥٨٣ - ٥٩٢

- ٦١٠ - ٦٩٦

أبو الكميث ٥١٢

أبو لييد بن زيار الأزدي ١٧٨

أبو الليث ٦٨٨

أبو الليث العلابي بن عاصم ٦٣٣

أبو لهيعة ٦٤٠

أبو ليلى (مولى الأنصار) ٤٩٦

أبو ماجدة السهمي (علي بن ماجدة) ٧٣

أبو مالك الأشجعي ٥٠٥ - ٦٨١

أبو مالك الإيادي ١٥٩ - ٣٤١ - ٣٤٢ - ٦٧٥

- ٦٧٦ - ٦٩٣

أبو مالك العقدي ١٣٣

أبو المبارك (ابن أخي شريح) ٤٢٤

أبو المثني ٥٥١

أبو محصن (حصين بن يمين) ٥١٢

أبو محكم ٢٠٧

أبو محمد: انظر (محمد بن عمر)

أبو محمد بن إسماعيل بن يعقوب ٤٦٦

أبو محمد بن طريف ٥١٦

أبو محمد البصري: انظر (روح بن عبادة)

أبو محمد الزهري ٦٥٤

أبو محمد المخزومي ٣٣ - ٢١٧

أبو محمد المسيب: انظر (سعيد بن المسيب)

أبو محمد (يوسف بن يعقوب بن إسماعيل بن

حماد بن زياد) ٣٥٢

أبو المختار ١٧٤ - ٤٢٧

أبو مخلد ١٨٦

أبو مخلف ٢٥٤

أبو مرة (عمر بن يعلى) ٦٩٥

أبو مريم ٤٩٦ - ٥٠٠ - ٦٤٣

أبو مريم الأسدي (عمر بن مرة) ٥٧ - ٦٢

أبو نصر العبدى ٤٩ - ٣٠٩
 أبو النعساء الحضرمي (علي بن الحسين بن سليمان) ٤٨١
 أبو النعمان (محمد بن الفضل السدوسي): انظر (عارم)
 أبو نعيم ٣٥٥ - ٣٦٤ - ٣٧١ - ٣٧٧ - ٣٨٠ -
 ٤٠٠ - ٤٠٥ - ٤٠٦ - ٤١٣ - ٤١٦ - ٤٢٣ -
 ٤٢٩ - ٤٧٢ - ٤٧٣ - ٤٧٩ - ٤٨٥ -
 ٤٨٧
 أبو نعيم (عبد الرحمن بن نعيم النخعي الكبير) ٢٠٨
 أبو نعيم النخعي (عبد الرحمن بن هاني) ٥٠٢ -
 ٥١١ - ٥٣١ - ٥٣٢ - ٥٥٣ - ٥٨٦ - ٥٨٧ -
 ٥٨٨ - ٥٨٩ - ٥٩٢ - ٥٩٣ - ٥٩٤ -
 ٦٠٦
 أبو نعيم (الفضل بن دكين) ٤٨ - ١٩٢ - ٣٤٠ -
 ٣٥٤ -
 أبو النمرس ٦٣٥
 أبو نملة ٣٦٦
 أبو نميلة (يحيى بن واضح) ٤٢٤ - ٤٨٤ -
 ٤٨٧ - ٦٨٥ - ٦٨٦
 أبو نواس ٦٦٦
 أبو نوح ٣٧٧
 أبو هاشم ٤١١ - ٤٢٩ - ٥٣٩
 أبو هاشم الأنطاكي ٦٢٥
 أبو هاشم الرفاعي ٥٦٢
 أبو هاشم الرماني ٢٣ - ٢٧
 أبو هاشم المكي (ابن أخي ابن أبي مرة) ١٦٦ -
 ١٧٢ -
 أبو هاشم الواسطي ٤٦٧ - ٥٣٢
 أبو هاني القاضي (إسماعيل بن خليفة) ٦٩٤
 أبو هريرة ١٩ - ٢٠ - ٢١ - ٢٢ - ٤١ - ٤٢ -
 ٤٨ - ٥٠ - ٥٩ - ٦٥ - ٧٦ - ٧٩ - ٨٠ -

أبو المفراء: انظر (عثمان بن حيان)
 أبو المغيرة ٥٣٨
 أبو المفلح ١٢٦
 أبو المقرن العبدى الربيعي ٣٠٦
 أبو مكين ٥٢٥
 أبو المليح الهذلي ٢٤١
 أبو مليكة ١٧٠
 أبو المنذر (إسماعيل بن عمر) ٦٣٠
 أبو المنذر الجلي: انظر (أسد بن عمرو)
 أبو المنهال (عينة بن المنهال) ٢٨٦
 أبو موسى (إسحاق بن موسى) ٤٢٨
 أبو موسى الأشعري (عبد الله بن قيس) ١٧ -
 ٥١ - ٥٢ - ٥٤ - ٥٧ - ٧١ - ٧٢ - ٧٤ -
 ١٧٣ - ١٧٦ - ١٧٩ - ١٨١ - ١٨٢ - ١٨٣ -
 ٢٤٦ - ٢٤٧ - ٢٤٨ - ٢٥٧ - ٢٧٦ -
 ٣١٩ - ٥٢٩ - ٥٣٠ - ٦٢٠
 أبو موسى الأنصاري ٥٢٢ - ٥٦٨ - ٥٦٩ -
 ٦٥٢
 أبو الموق (سيف بن حاتم) ٥٠٣
 أبو المهزم (يزيد بن سفيان التميمي البصري) ٧٩
 أبو ميسرة (عمر بن شرحبيل) ٦٥ - ٤٠٨ -
 ٥٣١
 أبو ميمون (سلمة بن المجنون) ٧٩
 أبو نجيع (يسار المكي) ٤٥
 أبو نجيد (عمران بن حصين) ١٨٣ - ١٨٥ -
 ١٨٦
 أبو النضر ٤٠٢ - ٤١٢ - ٤١٥ - ٤١٦ - ٤٦١ -
 ٥٢٣ - ٥٦٥ - ٥٦٦ -
 أبو النضر (أحمد بن حاتم) ٦٩٣
 أبو النضر الدمشقي ٣٥٩
 أبو النضر (هاشم بن القاسم) ٧٥ - ١٦٧ -
 ٢٠٥ - ٢٣٢ -

أبو وهب (محمد بن مزاحم) ٤٧٠ - ٤٨٦
 أبو يحيى التيمي ٥١
 أبو يحيى بن زكريا بن زائدة ٤٣٥
 أبو يحيى الحماني ٧١ - ٣٧٩ - ٤٨٠
 أبو يحيى العوفي (هارون بن عبد الله): انظر
 (الزهري)
 أبو يزيد ١٨٢
 أبو يزيد بن شبة: انظر (عمر بن شبة)
 أبو يزيد الشعبي (عبد الرحمن بن مصعب)
 ٥٠٥
 أبو يسار ٣٦٣
 أبو اليسر الأنصاري ٢٣٣
 أبو اليسر محمد بن عبد الله (ابن علاثة
 العقيلي) ١٤٢
 أبو يعقوب ١٢٧
 أبو يعقوب بن حميد التاجر ٦٨٤
 أبو يعقوب بن سليمان بن أبي جعفر ٦٧٩
 أبو يعقوب (أحمد بن يعقوب الطفري) ١٦٥
 أبو يعقوب الخطابي (لؤلؤ) (إسحاق بن
 إبراهيم بن عبد الرحمن) ٣١٦ - ٦٥٣
 أبو يعقوب الخريمي ٦٥٢
 أبو يعلى التوزي (محمد بن الصلت) ٩٢
 أبو يعلى (حمزة بن عون بن عبد الله
 المسعودي) ٤٧٤ - ٦٥٩
 أبو يعلى (العلاء بن هارون) ٦٩٤
 أبو يعلى المسمعي ٤٩
 أبو يعلى المنقري (زكريا بن يحيى بن خلاد)
 ١٨١ - ١٨٣ - ١٨٨ - ٢٠٢ - ٢٣٧ - ٢٤٥
 - ٢٤٧ - ٢٤٨ - ٢٤٩ - ٢٦١ - ٢٦٢ -
 ٢٦٥ - ٢٦٦ - ٢٦٨ - ٢٦٩ - ٢٧٠ - ٢٧١
 - ٢٧٣ - ٢٩١ - ٢٩٤ - ٢٩٥ - ٣٠٢ -
 ٣٠٥ - ٣٥٩ - ٥٣٥ - ٥٦٨
 أبو يعمر ٢٨٦

٩٠ - ١٣٩ - ١٤٣ - ١٤٤ - ١٥٥ - ١٨٧
 ٤٩٦ - ٥١٣ - ٥١٤ - ٥١٥ - ٥١٦ - ٥٢١
 - ٦٣٢ - ٦٣٣ - ٦٤٤
 أبو هشام الأموي ٣٠٣
 أبو هشام الرفاعي (محمد بن يزيد بن محمد بن
 رفاعة) ١٠٦ - ٤٧١ - ٥٠٤ - ٦٧٦ - ٦٩٩
 أبو هشام (المنيرة بن مقسم الضبي) ٥٦٢ -
 ٥٨٢ - ٥٨٣ - ٥٨٥ - ٥٨٨ - ٦٠٦
 أبو هفان ٣٤١
 أبو هلال ٢٣٦ - ٢٣٧ - ٢٤٢ - ٤١٧
 أبو هلال البصري (محمد بن سليم الراسبي)
 ٧٩ - ١٧٤ - ١٨٧ - ١٩٥ - ٢١٢ - ٢١٥ -
 ٢١٦ - ٤٦٣
 أبو همام ٥٩٤ - ٦٠٠ - ٦٩٦
 أبو الهيثاج الأسدي ٢٣٨
 أبو الهيثم الذهلي (خالد بن أحمد) ٣٠٤ -
 ٤٢١
 أبو وائل ٤٥ - ٣٦٦ - ٣٨٠ - ٤٧٩ - ٥١٨ -
 ٥٣٤ - ٦٠١ - ٦٧٣
 أبو وائلة: انظر (إياس بن معاوية)
 أبو الواسع المازني ٣٤٣
 أبو الورد الحنفي ٢٤٨ - ٢٥٦
 أبو الوزير ٦٤٢
 أبو الوليد ٣٤٨ - ٣٩٤ - ٤٧٤ - ٧٠٠
 أبو الوليد بن أحمد بن أبي داود ٦٨١ - ٦٨٢ -
 ٦٨٣ - ٦٩٩
 أبو الوليد الأنطاكي: انظر (محمد بن إبراهيم بن
 أحمد بن برد بن الوليد)
 أبو الوليد الدمشقي ٥٣٧
 أبو الوليد الطيالسي ٤٩٦ - ٦٧٠
 أبو الوليد الكلابي ٢٨٥
 أبو الوليد الكندي: انظر (بشر بن الوليد)
 أبو الوليد (مولى قریش) ٢٤٦

- ٢٥٧ - ٢٥٤ - ٢٣٥ - ٢٢٢ - ١٧٠ -
 ٣٤٣ - ٣٢٢ - ٣٠٨ - ٣٠٤ - ٢٦٧ - ٢٦٦
 - ٤٧٩ - ٤٧٧ - ٤٧٥ - ٣٨٠ - ٣٧٥ -
 ٤٩٥ - ٤٩٤ - ٤٩٣ - ٤٩٢ - ٤٨٩ - ٤٨٨
 - ٥٦٩ - ٥٦٨ - ٥٦٧ - ٥٦٥ - ٥٠٤ -
 ٥٨٣ - ٥٨٠ - ٥٧٨ - ٥٧٥ - ٥٧٥ - ٥٧٠
 - ٥٩٤ - ٥٩٣ - ٥٩٢ - ٥٩١ - ٥٨٦ -
 ٦٠٧ - ٦٠٦ - ٦٠٣ - ٦٠١ - ٥٩٧ - ٥٩٥
 - ٦٥١ - ٦٥٠ - ٦٤٥ - ٦٣٠ - ٦١٢ -
 ٦٨٩ - ٦٨٨ - ٦٦٢ - ٦٥٩ - ٦٥٤ - ٦٥٣
 ٦٩٣ - ٦٩١ - ٦٩٠ -
 أحمد بن أبي داود بن جرير الإيادي ٣٤٦ -
 ٦٧٥ - ٦٦٧ - ٦٦٥ - ٦٤٢ - ٦١٠ - ٣٤٧
 - ٦٨٢ - ٦٨١ - ٦٨٠ - ٦٧٩ - ٦٧٨ -
 ٦٩٩
 أحمد بن أبي رباح ٣٤٨
 أحمد بن إسحاق ٤٣٩
 أحمد بن إسحاق بن إبراهيم الموصلي (أبو
 علي) ٥٩٣ - ٢٨٩
 أحمد بن إسحاق بن بهلول بن حسان التنوخي
 (أبو جعفر) ٦٧١
 أحمد بن إسحاق أبو بكر الرقي ٦٧ - ٥٤٣
 أحمد بن إسحاق الحضري ٤٦٦
 أحمد بن إسماعيل بن علي ٦٥٨
 أحمد بن إسماعيل بن محمد بن نبيه (أبو حذافة
 السهمي) ٢١ - ٧٨ - ١٠٠ - ٦٤٤ - ٦٥٤
 أحمد بن أوفى ٦٩٧
 أحمد بن بديل بن قريش بن بديل الشامي (أبو
 السري) ٣٨٦ - ٣٩٥ - ٤٥٨ - ٤٨١ -
 ٤٩٣ - ٥١٩ - ٥٥٥ - ٦١٣ - ٦١٤ - ٦١٥
 أحمد بن بشير بن عبد الوهاب: أنظر (أبو طاهر
 الدمشقي)
 أحمد بن بشير المردي ٥٤٤

أبو اليقظان ٥٤٩
 أبو اليمان ٦٢٣ - ٦٢٤
 أبو اليمان (الحكم بن نافع) ٨٧ - ٨٨
 أبو اليمان الهوزني ٥٣
 أبو يوسف القاضي (يعقوب بن إبراهيم) ٢٩ -
 ٣٢٧ - ٣٣٣ - ٥١٥ - ٥٤٩ - ٥٩١ - ٥٩٢
 - ٦٥٣ - ٦٥٢ - ٦٥١ - ٦٥٠ - ٦٠٠ -
 ٦٧٤ - ٦٦٩ - ٦٥٧ - ٦٥٦ - ٦٥٥ - ٦٥٤
 - ٦٩٩ - ٦٩٧ - ٦٩٤ - ٦٩٠ - ٦٧٨ -
 ٧٠٠
 أبو يوسف القلوسي (يعقوب بن إسحاق) ٤٩ -
 ٢٤٧
 أبو يونس ٥٣١
 أبو يونس الحضري ٤٣٤
 أبي بن كعب ٧٤ - ٧٦ - ٧٧
 الأجلح الكندي (يحيى بن عبد الله) ٦٦ - ٦٧ -
 ٦٨ - ٣٥٤ - ٣٧٤
 أحمد ٥٣٣
 أحمد بن إبراهيم ١٧٨ - ٥٥٧
 أحمد بن إبراهيم بن إسماعيل بن داود ٢٤٩ -
 ٥٩٠ - ٥٩١ - ٥٩٣ - ٦٩٣
 أحمد بن إبراهيم بن كثير ٢٤٦ - ٤٦٤
 أحمد بن إبراهيم الموصلي ١٧٩ - ١٩٠
 أحمد بن أبي أوفى ٦٩٨
 أحمد بن أبي بكر الحارث بن زرارة الزهري
 (أبو مصعب) ١٦٥
 أحمد بن أبي الحواري ٤٢٨
 أحمد بن أبي حسن ٥٩٤
 أحمد بن أبي خيثمة (أبو بكر) ٣٥ - ٧٤ - ٨٠ -
 ٨٢ - ٨٨ - ٩٠ - ٩٩ - ١٠٢ - ١٠٦ -
 ١٠٨ - ١٠٩ - ١١٠ - ١١١ - ١١٤ - ١٢١ -
 ١٢٤ - ١٢٦ - ١٣٥ - ١٤٧ - ١٤٨ -
 ١٥٤ - ١٥٦ - ١٦٢ - ١٦٥ - ١٦٨ - ١٦٩

١٥٤ - ١٥٧ - ١٨٧ - ٢٣٣ - ٢٣٤ - ٢٦٦
- ٣٥٩ - ٣٦٣ - ٣٦٧ - ٤٧٧ - ٤٧٨ -
٤٧٩ - ٤٨٠ - ٤٨٨ - ٤٩٢ - ٤٩٤ - ٥٠٠ -
٥٠٥ - ٥٠٦ - ٥٠٧ - ٥١٠ - ٥١١ -
٥١٢ - ٥١٣ - ٥٢٣ - ٥٤٠ - ٥٦٨ - ٥٦٩ -
٥٧٠ - ٥٧٣ - ٥٧٤ - ٥٧٥ - ٥٧٦ -
٥٧٧ - ٥٧٩ - ٥٨٢ - ٥٨٤ - ٥٨٥ - ٥٨٧ -
٥٨٨ - ٥٨٩ - ٦٠١ - ٦٠٢ - ٦٠٧ -
٦٠٩ - ٦١٠ - ٦٤٣ - ٦٤٥ - ٦٤٦ - ٦٤٧ -
٦٤٨ - ٦٤٩ - ٦٧٢ - ٦٨٣ - ٦٨٩ -

أحمد بن زياد ٢٧

أحمد بن سعيد بن إبراهيم بن سعد: انظر (أبو إبراهيم الزهري)

أحمد بن سعيد الحمالي ٢٠٤ - ٥٩٢

أحمد بن سعيد الفهري ١٤٩

أحمد بن سفويه ٦٨٥

أحمد بن سليمان بن شيخ ٤٨٠

أحمد بن سليمان الراوية ٦٩٣

أحمد بن سنان القطان ٣٥ - ٢٥٠ - ٣٦٤

أحمد بن شويه ٢٨٨

أحمد بن شريك ٥٣٦

أحمد بن شهاب الأنباري ٦٨١

أحمد بن شيان ٣٥

أحمد بن صالح ٤٢٥ - ٤٦٧

أحمد بن طاهر ٥٨١

أحمد بن طولون ٦٤٢

أحمد بن العباس ٦٩٩

أحمد بن عبد الأعلى الشيباني ٦٠١

أحمد بن عبد الجبار (أبو عمرو الدارمي) ٣٨ -

٣٩١

أحمد بن عبد الجبار بن محمد بن العلاء (أبو

عمر التميمي) ٨٧ - ٥١٤ - ٥٢٧

أحمد بن عبد الرحمن بن بكار ٦٢٤ - ٦٣٧

أحمد بن جميل الدوري ١٨٢

أحمد بن حاتم (أبو نصر) ٦٩٣

أحمد بن الحارث الخزاز ٣٤ - ٥١ - ٥٧٩

أحمد بن حرب البزار (أبو جعفر) ٥٠١

أحمد بن حرب بن محمد الطائي ٢٤٦

أحمد بن حسان بن إسحاق ٥١١

أحمد بن الحسن السكري ٢٤٦ - ٣٦٦

أحمد بن الحسين ٢٦٣ - ٤٢٨ - ٦٢٤

أحمد بن الحسين بن سعيد بن عثمان الخزاز

٥٨٦

أحمد بن حماد بن جميل ٣٠٥

أحمد بن حنبل ٧٦ - ٧٧ - ٨٢ - ١٤٤ - ٢٣٥

- ٢٤٥ - ٣٣٨ - ٣٥٧ - ٣٦١ - ٣٧٢ -

٣٧٣ - ٣٧٨ - ٤٠٤ - ٤٠٦ - ٤٠٨ - ٤٠٩ -

- ٤١٢ - ٤١٤ - ٤١٥ - ٤٢٠ - ٤٢٤ -

٤٢٥ - ٤٢٧ - ٤٢٨ - ٤٢٩ - ٤٣٩ - ٤٦٣ -

- ٤٧٨ - ٤٨٦ - ٤٨١ - ٥١٦ - ٥١٧ -

٥٤٢ - ٥٧٦ - ٥٧٩ - ٦٤٤ - ٦٤٥ - ٦٥٠ -

- ٦٨٦ - ٦٩٦ -

أحمد بن حواس الحنفي ٥٠٤ - ٥٨٤

أحمد بن خازم بن يونس: انظر (أبو عمرو

الغفاري)

أحمد بن خالد ٥٦١

أحمد بن خالد بن عمرو الحمصي ٦٢٠

أحمد بن خالد بن عمرو الكلاعي ٥١٠ - ٥٣٢ -

٥٣٧ - ٥٤١ - ٥٤٢ - ٥٧٨ - ٦٢٤ -

أحمد بن خلف بن عمر الكلاعي ٥٣١ - ٥٤١ -

٥٤٢ -

أحمد بن خليل الكندي ٥٧٨

أحمد بن داود الحدائلي ٦٤٦

أحمد بن الربيع ٣٧ - ٤٨٦

أحمد بن رباح ٣٤٧ - ٣٤٨ - ٣٤٩ - ٣٥٠ -

أحمد بن زهير بن حرب ٦٤ - ٧٥ - ٨٨ -

أحمد بن عبد الله ٢٩٥

أحمد بن عبد الله بن الحسن العنبري ٥٤١

أحمد بن عبد الله بن زياد الحداد ٦٠ - ١٨٧ -

٢٣٨ - ٣٢٢ - ٣٧٣ - ٥١٣

أحمد بن عبد الله بن منصور العطار (أبو علي)

٣٣٣

أحمد بن عبد الله بن نصر بن بحر ٣٥٢

أحمد بن عبد الله بن يونس ٦٠

أحمد بن عبد الوهاب ٦٢٥ - ٦٢٦

أحمد بن عبيد بن أبي إسحاق الشيباني ٧٠

أحمد بن عبيد الله بن أبي ليلي ٥٨٢

أحمد بن عبيد الله بن إدريس ٤٨

أحمد بن عبيد الله بن الحسن العنبري ٢٩٥

أحمد بن عثمان بن سعيد الأحول ٢٩١

أحمد بن عثمان (أبو زرعة الدمشقي) ٥٩٩ -

٦٤٢ - ٦٤٥ - ٦٩٩ - ٧٠٠

أحمد بن علي ٢٣٩ - ٢٥٠ - ٣٣٤ - ٤٢٧ -

٤٥١ - ٤٧٠ - ٤٩٢ - ٥٦٥ - ٥٨٤ - ٦٠٩

٦٣٧ - ٦٣٩ - ٦٨٩ -

أحمد بن علي الأبار (أبو العباس) ٦٢٣

أحمد بن علي المخرمي ٤٢٨ - ٤٤٥

أحمد بن علي المصري ٤٣ - ٩٨ - ٩٩ - ١٠١ -

١١٠ - ١٦٢ - ١٦٨ - ٢٢٤ -

أحمد بن علي المقري (صاحب الأوزان) ٦٧ -

٥٧٥ - ٥٨٦ - ٦٠٠

أحمد بن علي الوراق ٦٨

أحمد بن عمر ٢٥

أحمد بن عمر بن بكير بن ماهان ٥٤ - ٥٩ -

١٨٢ - ٣٦٣ - ٣٧٣ - ٣٧٤ - ٣٧٦ - ٤٨٦ -

٤٩٠ -

أحمد بن عمر بن شريح ٦٩١ - ٦٩٦ - ٦٩٨ -

أحمد بن عمر بن مكين ٤٢٤

أحمد بن عمر السرح (أبو الطاهر) ٦٣٧ - ٦٣٩ -

- ٦٤٠

أحمد بن عمر الوكيعي ١٣٨ - ٥٣٧ -

أحمد بن عمران الأخسي ٥٢٥

أحمد بن عمرو بن السرح: انظر (أبو الطاهر

السرحي)

أحمد بن عيسى ٥٩

أحمد بن القاسم بن خلاد ٣٠٥

أحمد بن القاسم سهل (أبو الأسود) ٥٦٤

أحمد بن محمد (أبو سهل الرازي) ٣٥٢

أحمد بن محمد بن إبراهيم بن يوسف السعدي

٤٩٦ - ٥٩٢

أحمد بن محمد بن أبي بكر المقدمي ٥١٧

أحمد بن محمد بن بكر بن خالد ٢٥٩ - ٣٣٥ -

٥٩٠ -

أحمد بن محمد بن سعيد التقي الهمداني ٥١٤

أحمد بن محمد بن سعيد الطائي ٤١٧

أحمد بن محمد بن سماعة ٦٧٠

أحمد بن محمد بن سواد ٤٨٦

أحمد بن محمد بن صعصعة ٥٤٧ - ٥٥٧ -

٥٦٧

أحمد بن محمد بن عمار بن أبي مالك الختني

٦١٥

أحمد بن محمد بن عبد العزيز الزهري ١٣٩

أحمد بن محمد بن عيسى (البرني) ٥١٤ -

٥١٨ - ٥٢٣ - ٥٣٣ - ٦٦٧ - ٦٦٨ - ٦٧٦ -

٦٩٨ - ٦٩١ - ٦٩٩ - ٧٠٠ -

أحمد بن محمد بن معاذ ٦١٧ - ٦٩٤ - ٦٩٥ -

أحمد بن محمد بن موسى بن الحسين بن

الفرات (أبو العباس) ٤٦ - ٦٩٣

أحمد بن محمد بن نصر ٨١ - ٥٧٨

أحمد بن محمد بن يحيى بن سعيد (أبو سعيد

القطان) ٤٧ - ٦٥ - ٢٤٠ - ٣٦٦ - ٥٧٦ -

٥٧٨ - ٦٨٤

٤٢٩ - ٤٣٩ - ٤٥٠ - ٤٥١ - ٤٥٢ - ٤٥٥
- ٤٥٦ - ٤٥٧ - ٤٥٩ - ٤٦٠ - ٤٦٤ -
٤٦٧ - ٤٧٢ - ٤٧٣ - ٤٧٥ - ٤٧٦ - ٤٨١ -
- ٤٨٤ - ٥٢١ - ٥٢٣ - ٥٢٦ - ٥٣١ -
٥٤٢ - ٥٦١ - ٥٦٦ - ٥٦٨ - ٥٧١ - ٥٨٣ -
- ٥٨٤ - ٦١٦ - ٦٣٠ - ٦٤٤ -
٦٨٤ - ٦٨٥

أحمد بن منصور الحنظلي: انظر (أبو صالح
الحنظلي)

أحمد بن منيع ٤٩٩ - ٦٥٢
أحمد بن موسى بن إسحاق الحرامي ٦٣ - ٦٤ -
٦٦ -
أحمد بن موسى الخمار ٢٩٥ - ٣٩٨ - ٤٦٤ -
٤٧٢

أحمد بن وزير ٣٥١
أحمد بن الوليد الكرابيسي ٦٦١
أحمد بن يحيى بن أبي يوسف ٦٧٠ - ٦٩٦ -
٦٩٨

أحمد بن يحيى بن ثعلب ١٢٤ - ٢٤٨ - ٥٩٩
أحمد بن يزيد ٥٠٥
أحمد بن يعقوب بن أبي الربيع الأنصاري ١٦٦
١٧٢ -

أحمد بن يعقوب الأصبهاني: انظر (ابن
الأصبهاني)

أحمد بن يعقوب الطفري (أبو يعقوب) ١٦٥
أحمد بن يعقوب الهمداني ٥٧٩
أحمد بن يوسف بن خالد التغلبي ٥٧٠ - ٦١٨ -
أحمد بن يوسف الثعلبي ٥٠ - ١٩٢ - ٢٠٩ -
أحمد بن يوسف السلمي ٥٠٠
أحمد بن يونس ٢٠٥ - ٤١٧ - ٥٦٣
أحمد الطاهري ٤٢٧
الأحنف بن قيس ٢٦٣ - ٥٢٦
أحنف العبدي ٤٢٤

أحمد بن محمد القاضي (أبو السهل الرازي)
٦٥٦ - ٦٦٠ - ٦٧٦ - ٦٩٦ - ٦٩٨

أحمد بن محمد القرني ١٦ - ٤٥
أحمد بن محمد المقدمي ٦٤٤
أحمد بن محمد النخعي ٦٩٦ - ٦٩٨
أحمد بن محمد النسائي ٣٧٧
أحمد بن محمود السروي ٢٦٦
أحمد بن المدني ٣٦٧
أحمد بن مرداس الصوفي ٢١٠ - ٢٢٣
أحمد بن مرو بن بكير ٣٦٣
أحمد بن معاوية ٥٠٦
أحمد بن معاوية الباهلي ٢٢٣
أحمد بن معاوية بن أبي بكر ٢٨٢ - ٢٩٢ -
٤٧٨

أحمد بن معاوية بن بكر ٤٨
أحمد بن المعدل ١٢٧ - ٣٤٠ - ٣٤١
أحمد بن المقدام بن سليمان الأشعث ٤١ -
٥١٠

أحمد بن ملاعب بن حسان ٥٠ - ٦٦ - ٢٤٧
أحمد بن منصور بن سيار الرمادي (أبو بكر):
١٧ - ٣٤ - ٤١ - ٤٢ - ٤٣ - ٤٤ - ٤٦ -
٤٧ - ٤٨ - ٥٢ - ٥٩ - ٦٠ - ٦١ - ٧٤ -
٧٦ - ٧٧ - ٧٩ - ٩٨ - ١٠٠ - ١٦٧ -
١٧٣ - ١٧٥ - ١٨٦ - ٢٠١ - ٢٠٢ - ٢٠٣ -
٢٠٥ - ٢٠٧ - ٢١٠ - ٢١٥ - ٢١٨ -
٢١٩ - ٢٣٥ - ٢٣٦ - ٢٤١ - ٢٤٩ - ٢٥٧ -
٢٦٠ - ٢٦٦ - ٢٧٥ - ٢٧٦ - ٢٨٨ -
٣٠٩ - ٣١٠ - ٣٢٢ - ٣٦٠ - ٣٦٣ - ٣٦٦ -
٣٦٧ - ٣٦٨ - ٣٦٩ - ٣٧٠ - ٣٧١ -
٣٧٢ - ٣٧٧ - ٣٨٠ - ٣٨٧ - ٣٩٤ - ٣٩٥ -
٣٩٦ - ٣٩٧ - ٣٩٨ - ٣٩٩ - ٤٠٣ -
٤٠٧ - ٤١٢ - ٤١٤ - ٤١٦ - ٤١٩ - ٤٢١ -
٤٢٢ - ٤٢٣ - ٤٢٥ - ٤٢٦ - ٤٢٧ -

الأحوص بن جواب ٥٤٦

الأحوص بن محمد بن نصر الأبرص ٦٦٢

الأحوص بن محمد الأنصاري ٩٤ - ٩٥ - ٩٦

الأحوص بن محمد بن الهيثم ٢٦٠

الأحوص بن المفضل بن غسان (أبو أمية

البصري) ٩١ - ٩٥ - ١٠٦ - ١٢٧ - ٢٥٩

- ٢٦٣ - ٢٦٤ - ٢٧٥ - ٣١٣ - ٣٢٢ -

٣٢٥ - ٣٣٣ - ٣٥٢ - ٣٨١ - ٣٨٢ - ٤٢٤

- ٥٧٦ - ٦٥٧ - ٦٩٨ - ٦٥٣ - ٦٩١ -

٦٩٦

الأحوص (الشاعر) ٦٤٧

أحيحة بن الجلاح ١٢٢ - ٤٧٧

أخت الرمثة ٤٥٩

الأخضر بن عجلان التيمي ٢٤

الأخطل ٣٠٤

الأخطل (الشاعر) ٥٧٢

الأخنس ٥٨٤

الأخنسي: انظر (عثمان بن محمد)

أخو الزهري (محمد بن عبد الله بن مسلم)

١١٣

إدريس بن عيسى القطان ٥٨

إدريس بن يحيى ٢٤١

إدريس (أبو عبد الله بن إدريس) ٤٢ - ٥٤ -

١٨١ - ٢٣٤ - ٢٦٦ - ٣٩٧ - ٥٠٩ - ٥٢٠

- ٥٢٤ - ٥٩٩ -

الأرقط ٣١٢

الأزهر ٤٢١ - ٤٦٥

أزهر بن جميل ٦٥ - ٤٣٧ - ٤٢٨

أزهر بن سعد السمان ٥١ - ٧٤ - ٢٠٩ - ٤٨٤

أزهر بن سنان القرشي ٢٤٧

أزهر بن مروان ٢٧٦

أسامة بن زيد ٢٣٤

أسامة بن زيد بن حارثة ١٧٩

أسامة بن زيد التنوخي ٦٣٦

أسامة بن زيد اللثي ١١٠ - ٢٢٦

أسباط بن محمد ٤٧ - ٣٥٦ - ٣٥٨ - ٣٧٨ -

٣٨١ - ٣٨٢ - ٣٨٣ - ٣٨٤ - ٤١٣ - ٤١٦ -

أسباط بن نصر ٦٣ - ٦٤ - ٦٦

إسحاق ٣٧٦ - ٤٥٦ - ٥٢٤

إسحاق بن إبراهيم ٣٥٠ - ٣٦٨ - ٤٧٣ -

إسحاق بن إبراهيم بن حبيب ٥١١ - ٥٢٠ -

٥٣٥ - ٥٤٦ - ٦٨٠

إسحاق بن إبراهيم بن حرمة التيمي ٦٠٢

إسحاق بن إبراهيم بن داخجة ٢٣٤ - ٢٥٦ -

إسحاق بن إبراهيم بن سفيان ٣٦٧

إسحاق بن إبراهيم بن عبد الرحمن (أبو يعقوب

لؤلؤ) ٢٣ - ٣٦ - ٣١٦ - ٦٥٣

إسحاق بن إبراهيم الجيلي ٢٠٧

إسحاق بن إبراهيم الحربي ٣٨٧

إسحاق بن إبراهيم الخطابي (أبو يعقوب) ٣١٦ -

٣٢٦ -

إسحاق بن إبراهيم الموصللي ٣٤ - ٩٤ - ١٢١ -

٢٠٠ - ٢٢٥ - ٢٢٧ - ٢٣٢ - ٢٨٩ -

٥٦٠ - ٥٦١ - ٥٨٠ - ٥٨١ - ٦٠٥ - ٦٢٨ -

٦٤٦ - ٦٨٢ - ٦٨٤ - ٦٨٧ - ٦٩٤ -

إسحاق بن الأزرق ٥٥٠ - ٥٧١ -

إسحاق بن إسماعيل ٧١ - ٥٢٢ - ٥٧٠ - ٦٦٧ -

٦٦٨ -

إسحاق بن إسماعيل بن حماد بن يزيد ٣٣٧ -

٣٣٨ - ٤٨٧ -

إسحاق بن بهلول بن حسان التنوخي ٦٧١

إسحاق بن الحسن ٢٠ - ٣٧ - ٣٨ - ٣٩ - ٤٣ -

٣٥٩ - ٤١٢ - ٤١٣ - ٤٢٤ - ٥٠٦ -

٥٢٨ - ٥٢٩ - ٥٣٠ - ٥٣٣ - ٥٣٤ - ٥٤٠ -

إسحاق بن حسن بن ميمون ٣٧٣ - ٣٨٣ -

٣٨٤

إسحاق الأزرق ٤٣٤ - ٤٦٤
 إسحاق التيمي ١٢٦ - ٥١٨
 إسحاق السلمي ٦٨٥
 إسحاق الشيباني: انظر (الشيباني)
 إسحاق الكوسج ٢٧٤
 أسد بن عمرو البجلي (أبو المنذر) ٦٧٢ - ٦٩٠
 - ٦٩٨ - ٦٩٩
 أسد بن المعلى (أخو بهز) ٣٦٠
 أسد (صاحب أبي حنيفة) ١٦٦
 أسد (كندة) ٥٩٥ - ٥٩٦
 إسرائيل بن محمد (النهري) ٦٩٠ - ٦٩٦ -
 ٦٩٨
 إسرائيل بن يونس السبيعي ٣٢ - ٥٠ - ٦٣ -
 ٦٤ - ٢٠٥ - ٢٤٧ - ٣٥٦ - ٣٧٣ - ٣٧٤ -
 ٣٨٠ - ٣٩٢ - ٣٩٣ - ٤٠٦ - ٤٠٨ - ٤١٤ -
 ٤١٦ - ٤٣٢ - ٤٧١ -
 أسعد أبو سعيد بن أسعد ٢٥٩
 أسلم ١٣٨ - ٦٣٧
 أسماء بنت أبي بكر الصديق ٢٢٦
 أسماء بنت جراد ٤٨٤
 أسماء بنت خارجه ٥٦٧
 أسماء بنت سلمة بن عمر بن أبي سلمة بن
 عبد الأسد (أم محمد بن عمران) ١٣٠
 أسماء بنت عميس ١٤٦
 إسماعيل ١٩٢
 إسماعيل بن أبان الدراق ٣٥٤ - ٣٦٤ - ٤٩٦ -
 ٤٩٩ - ٥١٨ - ٥٨٣
 إسماعيل بن إبراهيم ١٤٤ - ٢٧٥
 إسماعيل بن إبراهيم بن مهاجر ٣٥٥ - ٤٩٠
 إسماعيل بن أبي أويس ٢٦ - ١٠١
 إسماعيل بن أبي خالد ٥٠ - ٥٢ - ١٨٢ - ٣٥٩ -
 ٣٦١ - ٣٧٢ - ٣٧٥ - ٣٧٩ - ٣٨١ -
 ٣٨٢ - ٣٨٣ - ٣٨٨ - ٣٩٤ - ٣٩٨ - ٣٩٩

إسحاق بن الحسين ٣٨٣ - ٣٨٤ - ٣٨٦
 إسحاق بن راهويه ٢٦ - ٣٢ - ٥٣ - ٥٨ -
 ٢١١ - ٦٥٥
 إسحاق بن سليمان ٣٠
 إسحاق بن سليمان الرازي ٤٨٩
 إسحاق بن سويد ٢٤٥
 إسحاق بن سويد العدوي ٢٣٠
 إسحاق بن الصباح ٥٨٨ - ٥٩٥ - ٥٩٨ - ٦٠٠
 إسحاق بن طلحة بن إبراهيم بن عمر ١٤٦
 إسحاق بن العباس ٣٤٨
 إسحاق بن عبد الرحمن ٦٥٣
 إسحاق بن عبد الله بن عبد العزيز العمري ١٢٩
 إسحاق بن عبد الملك ٢٥٩
 إسحاق بن عبيد الله النوفلي ٢٥٤
 إسحاق بن عمر العائذي ٤٨٣
 إسحاق بن عيسى ٥٨٨
 إسحاق بن عيسى الطباع ٣٣٥ - ٣٧٣
 إسحاق بن الفرات ٦٤١
 إسحاق بن القصار الكوفي ٥٩٣ - ٦٠٣
 إسحاق بن المحسن ٣٨
 إسحاق بن محمد بن أحمد بن أبان النخعي
 ٢٧٧ - ٢٧٩ - ٢٨٠ - ٢٨١ - ٢٨٢ - ٣٢٠ -
 ٣٢١ - ٥٥٨ - ٦٤٨
 إسحاق بن محمد بن عمران ١٢٠
 إسحاق بن محمد الناقد ٢٢١
 إسحاق بن منذر ٤٨١
 إسحاق بن منصور السلولي ٤٢ - ٥٧٦
 إسحاق بن موسى الأنصاري ١١٧ - ١٧١
 إسحاق بن ميسرة ٤٨٢
 إسحاق بن يحيى بن طلحة ٢٨ - ٤٠ - ٤١
 إسحاق بن يسار النضري ٢٤٦ - ٢٤٩
 إسحاق بن يوصف الزرقني ٤٣٣
 إسحاق أبو زيد المرادي ٤٧٣

إسماعيل بن ذبّان الطائي ٥٩٢
 إسماعيل بن ذكوان ٣٠٩
 إسماعيل بن رجاء الضبي ٦٣٠
 إسماعيل بن ريان الطائي ٤٦ - ٩٣ - ٢٦٥
 إسماعيل بن زكريا ٣٧٢ - ٤٢٩ - ٥٦٥
 إسماعيل بن الساحر ٢٨٠ - ٢٨١
 إسماعيل بن سالم ٣٨٧
 إسماعيل بن سالم بن عمر ٤٩٣ - ٤٩٥ - ٥٠٩
 إسماعيل بن سدوس ٣٢٦ - ٣٢٧
 إسماعيل بن عباس ٤٦٦ - ٥١٨
 إسماعيل بن العباس بن محمد ١٦٣
 إسماعيل بن عبد الرحمن (السدي) ٢٤ - ٢٥ - ٣٨ - ٤٤
 إسماعيل بن عبد الله ٣٢
 إسماعيل بن عبد الله بن أبي المهاجر ٣٢
 إسماعيل بن عبد الله بن مسعود ٦٩٥
 إسماعيل بن عبد الله بن مطيع ١٠٥
 إسماعيل بن عبيد الله بن أبي المهاجر ١٦٩
 إسماعيل بن علي ٢٧٢ - ٢٨٥ - ٥٧٢
 إسماعيل بن عليّة ٢٣٧ - ٣٨٤ - ٤٣٦ - ٤٩٨
 إسماعيل بن عمر (أبو المنذر) ٦٣٠
 إسماعيل بن عياش ٣٥ - ٤٨ - ٥٣
 إسماعيل بن الفضل السلمى ٥١٦ - ٥١٩
 إسماعيل بن مجالد ٤٨٠
 إسماعيل بن محمد بن حرب ٣٣٦
 إسماعيل بن محمد (السيد الحميري) ٢٧٧ - ٢٨٢ - ٢٨١ - ٢٨٠ - ٢٧٩
 إسماعيل بن مسلم ٥١ - ٢٠٤
 إسماعيل بن نصر ٤٠٩
 إسماعيل بن يعقوب التيمي ١٤٩
 إسماعيل بن يعقوب الزهري ١٣٠
 إسماعيل بن يعقوب العزيزي ١٤٥
 إسماعيل الطلحي ٦٠٠

- ٤٨٧ - ٤٢٨ - ٤٢٠ - ٤١٨ - ٤٠٠ -
 ٦٥١ - ٥١٥ - ٥١٠
 إسماعيل بن أبي خلود ٤٦٩
 إسماعيل بن أبي طالب ٤٨٧
 إسماعيل بن أبي هند ٣٧٢
 إسماعيل بن إسحاق بن إسماعيل بن حماد بن
 زيد القاضي (أبو إسحاق) ٢٠ - ٢٢ - ٢٧ -
 ٢٨ - ٣٩ - ٤٥ - ٧١ - ٩٣ - ١٠١ - ١٠٣ -
 ١١٩ - ١٦٤ - ١٦٧ - ١٧٨ - ١٩١ -
 ٢٠٥ - ٢٠٧ - ٢١٤ - ٢١٧ - ٢١٨ - ٢١٩ -
 ٢٢٢ - ٢٣٦ - ٢٤٣ - ٢٦٤ - ٢٦٥ -
 ٣٥٩ - ٣٦٨ - ٣٧٤ - ٣٧٦ - ٣٨٥ - ٣٨٦ -
 ٣٨٧ - ٣٩٢ - ٣٩٦ - ٤١١ - ٤١٥ -
 ٤١٧ - ٤١٨ - ٤٢١ - ٤٣٥ - ٤٤١ - ٤٥٢ -
 ٤٥٣ - ٤٥٤ - ٤٥٥ - ٤٥٨ - ٤٥٩ -
 ٤٦١ - ٤٦٣ - ٤٦٤ - ٤٦٦ - ٤٦٧ - ٤٧١ -
 ٤٧٣ - ٤٧٤ - ٤٧٥ - ٤٨٦ - ٥٢٤ -
 ٥٢٧ - ٥٣٢ - ٥٣٥ - ٥٤٨ - ٥٦٦ - ٥٧٠ -
 ٥٨٣ - ٦١٥ - ٦١٦ - ٦٦٧ - ٦٦٨ -
 ٦٧٠ - ٦٧٦ - ٦٨٣ - ٦٨٥ - ٦٩٩ - ٧٠٠
 إسماعيل بن إسحاق الأنصاري ٣٣
 إسماعيل بن اليسع الكوفي ٦٤٠ - ٧٠٠
 إسماعيل بن أيوب ١١٥
 إسماعيل بن بهرام ٢٤
 إسماعيل بن جعفر ١٠٠ - ٣٣٥ - ٣٣٦ - ٣٣٧
 إسماعيل بن حاتم (أبو حاتم) ٤١٠ - ٤٣٢
 إسماعيل بن الحجاج ٤٥٩
 إسماعيل بن حفص ٥٢١
 إسماعيل بن حماد بن أبي حنيفة ٣٤٢ - ٣٤٣ -
 ٣٤٤ - ٤٢٤ - ٥٥٥ - ٥٥٩ - ٥٧٠ - ٥٩٤ -
 ٥٩٦ - ٦٠٣ - ٦٠٤ - ٦٠٩ - ٦١٠ -
 ٦٥٩ - ٦٦٩ - ٦٧٣ - ٦٧٤ - ٦٩٩ - ٧٠٠
 إسماعيل بن خليفة (أبو هاني القاضي) ٦٩٤

إسماعيل المكي ٢٩١ - ٥٦٦

الأسود ٣٧٩ - ٥٣٥ - ٥٨٥ - ٦٨٩

أسود بن أترم المحاربي ٦٢٥

أسود بن سالم ٢٧

الأسود بن شيان ٤٨٨

الأسود بن عامر ٣٧٣ - ٤٠٩ - ٤٥٧ - ٤٩٢ -

٦١٦

أسود بن عبد العزيز ٦٢٥

الأسود بن عمارة بن الوليد ١٤٧

الأسود بن يزيد ٧٠ - ٧١ - ٣٦١ - ٤٠٤ -

٤١٢ - ٤٠٧

الأسود بن يعفر (النهشلي) ٣٠٤

الأسود (النضر بن عبد الجبار) ٨٢

الأشجعي: انظر (محمد بن الفضل بن الهذيل)

أشعب بن سوار ٣٦٤ - ٣٦٥ - ٣٦٦ - ٤٣٦ -

٤٨٧

الأشعث ٢١٢ - ٢٤٢ - ٣٥٦ - ٣٦٥ -

٣٩٢ - ٣٩١ - ٤٠١ - ٤٠٣ - ٤٠٤ - ٤٢٨ -

٤٣٢ - ٤٦٢ - ٤٦٣ - ٤٨٥ -

الأشعث بن أبي الشعثاء ٤٣١ - ٤٣٢ -

الأشعث بن سليم ٣٥٤

الأشعث بن سليمان ٣٧٠ - ٤٣٢ -

الأشعث بن سوار ٣٥٩ - ٤٠١ - ٤٦١ - ٤٩٦ -

٤٩٧ - ٤٩٦ - ٦٩٧ - ٦٩٨ -

أشعث بن عبد الله بن جابر (الحداني) ٢٣٣ -

٢٣٧ - ٢٣٨ - ٢٥٩ -

أشعث بن عبد الملك ١٩٢ - ٢٠٥ -

الأشعث بن قيس ٣٦٥ - ٣٧٤ - ٣٨٣ - ٣٩٧ -

٣٩٨ - ٤٢١ - ٥١٤ -

الأشعث الأفرق ٣٨٧

الأشعري: انظر (أبو موسى الأشعري)

إشكاب بن إبراهيم بن الحر ٥١٣ - ٥٢٨ -

٦٥٣

إشكاب: انظر (محمد بن إشكاب)

أشهب بن عبد العزيز القيسي ٦٣٢

أشهل بن حاتم ٤٣٢ - ٤٣٤ - ٤٣٥ -

أصبع ٣٦٥

الأصبع بن عبد العزيز ١٣٥

أصبع بن الفرج ١٠٨ - ٦٣١ -

الأصبهاني (محمد بن الحسن) ٤٨ - ٦٠ -

٥١٢

أصفح بن أسعر بن بحير ٣٠٨

الأصمعي (عبد الملك بن قريب) ٢٩ - ١٢٢ -

١٢٣ - ١٢٤ - ١٢٨ - ١٤٨ - ١٥٠ - ١٦١ -

١٧٣ - ١٧٦ - ١٨٠ - ١٨١ - ١٨٣ -

١٨٨ - ٢٠٢ - ٢١١ - ٢١٨ - ٢٢٠ - ٢٢٨ -

٢٣٢ - ٢٣٣ - ٢٣٤ - ٢٣٦ - ٢٣٧ -

٢٣٩ - ٢٤٥ - ٢٤٧ - ٢٤٨ - ٢٤٩ - ٢٥١ -

٢٥٤ - ٢٥٥ - ٢٥٦ - ٢٦١ - ٢٦٢ -

٢٦٥ - ٢٦٦ - ٢٦٨ - ٢٦٩ - ٢٧٠ - ٢٧١ -

٢٧٤ - ٢٧٥ - ٢٨٩ - ٢٩١ - ٢٩٤ -

٢٩٥ - ٣٠٢ - ٣٠٥ - ٣٦٤ - ٣٧٤ - ٣٧٧ -

٤٨٤ - ٥٣٥ - ٥٦١ - ٥٦٨ - ٥٩١ -

٥٩٩ - ٦٠٤ - ٦٢٤ - ٦٥٧ - ٦٩٣ -

الأعرج (عبد الرحمن بن هرمز) ١٩ - ٢٠ - ٢٦ -

٥٠ - ٥٩ - ٦٥ -

الأعشى ٥١١

الأعمش بن جعفر بن محمد ٥٦٠

الأعمش (سليمان بن مهران) ٢٢ - ٣١ - ٣٦ -

٣٧ - ٤٣ - ٥١ - ٥٧ - ٦٢ - ٧٠ - ٢١٧ -

٢٦٥ - ٣٥٦ - ٣٥٧ - ٣٦٥ - ٣٦٧ - ٣٧١ -

٣٧٢ - ٣٧٥ - ٣٧٨ - ٣٧٩ - ٣٨٠ -

٤٠٤ - ٤٠٩ - ٤١٠ - ٤١٢ - ٤١٣ - ٤١٧ -

٤١٨ - ٤١٩ - ٤٢٠ - ٤٢١ - ٤٢٩ -

٤٧٢ - ٤٨٥ - ٤٩٢ - ٤٩٣ - ٥٠٦ - ٥٠٧ -

٥١٩ - ٥٢٠ - ٥٧٩ - ٦٠١ - ٦٠٧ -

٦١٤ - ٦٤٦ - ٦٥٩

الأفسر الأسدي ٤٧٩

الأفشين ٦٧٩ - ٦٨٠

أم إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف ١١١

أم أبي بردة ٢٥١

أم أبي سلمة (تماضر بنت الأصبغ) ٨٢

أم أبيها (بنت موسى بن جعفر) ٦١

أم إياس بن معاوية ٢٢٥

أم بلال بن أبي بردة ٢٥٣

أم جعفر ٩٤

أم حجيرة بن رباب (بنت عبد المطلب) ١٤٢

أم الحسن (خيرة) ٢٣٤

أم الحسن البصري (صفية بنت الحارث) ٢٣٤

أم الحسن (مولاة أم سلمة) ٢٣٣ - ٢٣٤

أم حكم (امراة هشام بن عبد الملك) ١١٦

أم خنيس ٦٥١

أم داود الوانسية ٣٦٧ - ٤٣٠

أم رايح بنت صليح ٦٩٤

أم سعد بن بجير حنبة ٦٥٠

أم سعيد (بنت إبراهيم بن عمر بن أبان بن

عثمان) ١٢٦

أم سلمة (زوج النبي) (ص) ٣٢ - ٣٣ - ٤٠ -

١٠١ - ١٦٢ - ٢٣٣ - ٢٣٤ - ٢٩٠

أم سلمة المخزومية (امراة أبي العباس) ٦٦٩

أم شريك ٥٨٩

أم شعيب (بنت محمد بن الهرماس البطائحي)

٢٠٠

أم عباد (بنت عمار بن عطية) ٢٠١

أم عبد الله (بنت حمزة بن عبد الله بن عتبة بن

مسعود) ٤٧٤

أم عبد الله (بنت زيد بن شيان) ٤٠٢

أم عبد الله (دجاجة بنت الصلت السلمية) ٢٥٧

أم قيس بنت محصن ٦٦٥

أم كلثوم (بنت أبي بكر) ٨٢

أم كلثوم (بنت رسول الله) (ص) ٥٣١

أم كلثوم (بنت سعد بن أبي وقاص) ١٠٢

أم كلثوم (بنت عبد الله بن جعفر) ١٠٤

أم كلثوم (بنت عثمان بن مصعب) ١٥٨

أم محمد بن عمران (أسماء بنت سلمة بن

عمر بن أبي سلمة) ١٣٠

أم المعتمر (بنت مسلم بن ربيعة الكناني) ٦٤٨

أم موسى بن محمد (عائشة بنت موسى) ١٦٣

أم فيمونة الجرشية (هند بنت عوف) ١٤٥

أم الوليد (سنور) ٩٩

أم يزيد بن حجر ٤٢٦

أمة الوهاب بنت عبد الله ٢٦٧

امراة مسروق ٥١٨

امرؤ القيس ٦٤٧

الأمين (الخليفة) (محمد بن هارون الرشيد)

١٦٣

أنس بن الحسن ١٧٥

أنس بن خالد (أبو حمزة الأنصاري) ١٢٣ -

٢٢٠ - ٢٩١ - ٣٣٥ - ٣٣٦ - ٣٣٧ - ٤١٧

أنس بن سيرين ٦٠ - ٣٨٩ - ٤٦٤

أنس بن مالك ٤٩ - ٥٠ - ٦٥ - ١٠١ - ١١٨ -

٢٠٣ - ٢٣٣ - ٢٣٤ - ٢٤٥ - ٢٤٧ - ٢٥٩ -

٢٦٧ - ٣٣٤ - ٣٣٥ - ٥١٧ - ٥١٨ -

٦٤٤

الأنصاري: انظر (محمد بن عبد الله)

أنيس (أبو عمر الدلال) ١٠١

الأودي ٤٨٦

الأوزاعي: انظر (عبد الرحمن بن عمرو)

أوس (ابن أخي يونس بن عطية) ٦٣٤ - ٧٠٠

أوس بن ثابت ٣٦٢ - ٤١٥ - ٤٦٥ - ٤٦٦

الأوقص (محمد بن عبد الرحمن المخزومي)

١٦٩ - ١٧٠ - ١٧١

أويس ١٤٩

إياس بن أبي مسعر ٢٤٣

إياس بن صبيح (أبو مريم الحنفي بن محرش):

انظر (أبو مريم)

إياس بن معاوية بن قررة المزني (أبو وائلة):

١٩٤ - ١٩٥ - ١٩٩ - ٢٠٠ - ٢٠١ - ٢٠٢

- ٢٠٣ - ٢٠٤ - ٢٠٥ - ٢٠٦ - ٢٠٧ -

٢٠٨ - ٢٠٩ - ٢١٠ - ٢١١ - ٢١٢ - ٢١٣ -

- ٢١٤ - ٢١٥ - ٢١٦ - ٢١٧ - ٢١٨ -

٢١٩ - ٢٢٠ - ٢٢١ - ٢٢٢ - ٢٢٣ - ٢٢٤ -

- ٢٢٥ - ٢٢٦ - ٢٢٧ - ٢٢٨ - ٢٢٩ -

٢٣٠ - ٢٣١ - ٢٣٢ - ٢٣٦ - ٢٣٨ - ٢٤١ -

- ٢٦٠ - ٤٧٩ - ٥٢٠ - ٦٢٨ - ٦٤٣ -

أيمن (أخو أم جعفر) ٩٤

أيوب - ٢٦٠ - ٣٧٣ - ٤١٨ - ٤٣٦ - ٤٣٧ -

٤٣٨ - ٤٣٩ - ٤٤٠ - ٤٤١ - ٤٤٣ - ٤٤٦ -

- ٤٤٧ - ٤٤٩ - ٤٥٠ - ٤٥١ - ٤٥٢ -

٤٥٣ - ٤٥٤ - ٤٥٥ - ٤٥٦ - ٤٥٨ - ٤٦٣ -

- ٤٦٤ - ٤٦٦ - ٤٧١ - ٤٧٢ - ٤٧٣ -

٤٧٥

أيوب بن إبراهيم (أبو يحيى المعلم) ٣٦

أيوب بن أبي شهلة ٣٩

أيوب بن أبي مسكين القصاب الواسطي (أبو

العلاء) ٥١٧ - ٥١٨ - ٥٣٩

أيوب بن جابر ٣٦٤

أيوب بن الحسن بن موسى بن جعفر بن سليمان

٦١٤

أيوب بن سلمة بن عبد الله بن الوليد بن المغيرة

المخزومي ٩٧ - ١١٥ - ١١٦

أيوب بن سويد ٤٨٨

أيوب بن سويد الرملي ٤٨

أيوب بن شرحبيل ١٦٩

أيوب بن طهمان ١٨٦

أيوب بن عتبة ١٨٥

أيوب بن عمر (أبو سلمة) ٩٦

أيوب بن عياض الليثي ٢٤١

أيوب بن محمد ١٧٦ - ٣٦٧ - ٣٨٩

أيوب بن محمد الوراق ٦٢٦

أيوب بن مسكين ٢٠٧ - ٢١٢ - ٢١٣ - ٢١٤ -

٢١٥ - ٢١٩

أيوب بن هاني بن أيوب الجعفي ٤٨١

أيوب بن هشم القاري ٦١٨

أيوب بن واقد ٣٩١

أيوب أبو العلاء ٢١٤

أيوب (صاحب البصري) ٤٧٣

أيوب السخستاني ٢٧ - ٢٨ - ٦١ - ١٤٤ -

١٦٧ - ١٧٣ - ١٧٨ - ١٨٩ - ١٩٢ - ١٩٣ -

٢٠٢ - ٢٠٩ -

أيوب الهجيمي ٣٥٥

أيوب الوزان ٥٢٤

- ب -

البارقي ٤٨٢

بازام ٢٠٧

الباقلاني ٤٤٧

البيتي ٢٦٤ - ٢٦٨ - ٥٣٩

بجير بن صالح العتكي ٣٣٣

بجيلة ٦٤٥

البخاري ٤٩٦ - ٥٠١

بدر بن عمر ٥٦٨

بدر بن الهيثم الكوفي ٦٩٦

بدليل بن المجير ٥٨٣

البراء ٦٥٠

البراء بن عازب ٣٧ - ٤١٩

برد بن أبي زياد ٣٦٤ - ٣٦٧

برد بن سنان ٣٤ - ٦٤

البشري بن عاصم الهمداني ٥٠٠
 البشري بن يحيى ٢٣٥
 بشير بن آدم ٢٤١
 بشير بن الخصاصة ٥٠٦
 بشير بن سريج البزار ٢٥١
 بشير بن غالب ٤٩٩
 بشير بن الفضل ٥٣٤
 بشير بن موسى ٦٥٠
 بشير بن النضر البرني ٧٠٠
 بشير بن النضر المري ٦٣٣
 البصري (أبو سعيد): انظر (الحسن ابن أبي
 الحسن البصري)
 بفا ٣٤٢
 بغض بن عامر ١٦٨
 بقية بن الوليد ٢٦ - ٣٣ - ٥١ - ٥٣ - ٢٠٢ -
 ٢٠٧ - ٣٦٥ - ٣٧٣ - ٤٠٨ - ٥١٦ - ٥٤٤ -
 ٦٢٣ - ٦٢٤ -
 البكائي ٦١٢
 بكار ١٤٩
 بكار بن قتيبة ٦٦٧ - ٦٤٢
 بكار بن محمد بن واسع السلمى ٣٢٦
 بكر بن أبي مريم ٦٢٥
 بكر بن بشر السلمى ٢٠٢
 بكر بن بكار ٢١ - ٢٢ - ٤٨ - ٣٠٧ - ٥٣٩
 بكر بن بكار بن بكار المحدث ٣٠٦
 بكر بن حبيب الباهلي ٢٥٥
 بكر بن حبيب التاجي ١٩١
 بكر بن خدش ٣٨٦
 بكر بن خلف بن بشر ٥٣٩
 بكر بن الشروذ اليماني ٤٥
 بكر بن عبد الرحمن ٦٨
 بكر بن عبد الرحمن بن عبد الله بن عيسى (ابن
 عبد الرحمن بن أبي ليلى) ٥٥٥ - ٥٨٥ -

بردة ٢٤٧
 البرني: انظر (أحمد بن محمد بن عيسى)
 بريد ٥٢
 بريد بن عبد الله ٦٤
 بريدة ٢٣
 بريدة بن حصيب ٦٤
 بريرة ١٩٢ - ٥١٨ - ٥٩٧
 البزيعي ٦٩١
 بسام بن يزيد ١٩٩
 البسري: انظر محمد بن الوليد
 بشار بن أبي كرب ٤٢٣ - ٤٣٠
 بشار بن عيسى ٢٠ - ٢١
 بشر بن أبي عيينة ٦٥٨
 بشر بن آدم ٤٨
 بشر بن أنس العذري ٦١٧
 بشر بن زاذان (أبو أيوب) ٦٤
 بشر بن سعيد ٤٥
 بشر بن شبيب ٣٢٩
 بشر بن عبد الله ٦٢٥
 بشر بن عمر الزهراني ٦٢ - ٩٣ - ١٩٤ - ٣٦١
 بشر بن عمرو بن وهب بن جرير ٢٨٦ - ٤١٧ -
 ٤٢٢
 بشر بن غالب ٤٩٩
 بشر بن غياث (المريسي) ٦٥٣ - ٦٦٠
 بشر بن الفضل بن لاحق ٢٩٠ - ٣٢٦
 بشر بن قرّة الكلبي ٥٢
 بشر بن مروان ١٩١ - ٢٨٨ - ٤٠٩ - ٤٧١ -
 ٤٨٣
 بشر بن المفضل ٥٨ - ٢٧٢ - ٢٧٦ - ٣٠٧ -
 ٣٢٧ - ٥٨٥
 بشر بن موسى الأسدي ١٧٣ - ٢١٨ - ٣٨٣ -
 ٤٣٧ - ٤٣٨ - ٤٥٦
 بشر بن الوليد الكندي (أبو الوليد) ٦٦٢

- بكر بن عبد الله بن عاصم ٥٦٢
 بكر بن عبد الله المزني ١٨٠ - ٢٤٤
 بكر بن عبد الوهاب ١٣٧
 بكر بن كلثوم السلمي ٢١٢ - ٢١٥
 بكر بن المختار ٤٨٩
 بكر بن مصعب المري ٥٨٠
 بكر بن مضر ٦٣٢
 بكر بن وائل ٢٥٠
 بكر الأخسي ٥١٣
 بكر السهمي ٢٤١ - ٢٤٣
 بكير بن الأشج ٤٥ - ٨٢
 بكير بن مضر ٦٣١ - ٦٣٢
 بكير بن معروف ٤٥
 بكير المخزومي ٢٤٩
 بكير المري ٢٠٢
 بلال بن أبي بردة بن موسى الأشعري: ٥٠ -
 ٢٤٥ - ٢٤٦ - ٢٤٧ - ٢٤٨ - ٢٤٩ - ٢٥٠
 - ٢٥١ - ٢٥٢ - ٢٥٣ - ٢٥٤ - ٢٥٥ -
 ٢٥٦ - ٢٥٧ - ٢٥٨ - ٢٥٩ - ٢٨٩
 بلال بن أبي الدرداء ٥٥٥ - ٦١٧
 بلال بن أبي موسى ٢٤٧
 بلال بن مرداس الفزاري ٤٩ - ٥٠ - ٢٤٧
 البلخي بن إياس ٦٨٥
 بنت أبي الدرداء ٤٧١
 بنت أنس بن مالك ٢٣٤
 بنت جعفر ٣٦٦
 بنت عمر الأنصارية ٢٣٤
 بندار بن يسار ٣٢٣
 بهز (أخو أسد بن المعلبي) ٣٦٠
 بهز بن أسد ١٨٥
 بهز بن حكيم ١٨٧
 بهلول بن إسحاق ٦٧١

بهلول بن حسان التنوخي ٦٧١

بيان بن أشوع ٥٠١
 بيان بن بشر الأحمسي البجلي ٣١ - ٤٨٩

- ت -

- الترمذي ٤٩٦ - ٤٩٧
 تستر ٦٩٧ - ٦٩٨
 التستري بن وقاص ٤١٢
 تماضر بنت الأصبح بن عمرو الكلبي (أم أبي سلمة) ٨٢
 تمام بن يزيد الأزدي ٥٥٥
 تميم بن جذيم ٥٢٥
 تميم بن سلمة ٤١٧ - ٤١٨
 تميم بن عطية ٣٨٠
 تميم بن مسلمة ٣٧٢
 تميم بن المتصر ٩٨
 توبة بن نمر الحضرمي ٦٣٦ - ٦٣٧
 توبة العنبري ٢٦٩ - ٣٩٤
 تومان بنت الحسن بن سهل ٦٦٢
 تيم الرباب ٤٢٢ - ٦٩٠
 التيمي انظر (إبراهيم بن محمد التيمي)

- ث -

- ثابت بن أبي ثابت السلولي ٢٤٧
 ثابت بن أسلم البناني ٥١ - ٦٥ - ٢١١ - ٥١٨
 ثابت بن يحيى: انظر (عيسى بن أبي عباد)
 ثابت بن يحيى التوفلي ٢٨١
 ثابت أبو أبي حنيفة ٣٤٢
 ثابت الشمالي ٤٠
 الثقة ٥١٠ - ٥١٧
 ثمامة بن عبد الله بن أنس بن مالك الأنصاري
 ١٩٤ - ٢٤٤ - ٢٤٥ - ٣٣٥
 ثمامة العنبري ٢٧٦
 ثمامة بن يزيد الأزدي ٦٢٢

ثوبان الهاشمي مولى الرسول ﷺ ٤٢ - ٤٣
ثور ١٦١

ثور بن خليل ٦١٩

ثور بن يزيد ٤٢٥

الثوري: انظر سفيان

- ج -

جابر ٦٨ - ٣٥٩ - ٣٦٠ - ٣٦٦ - ٣٧٦ - ٣٨٣

- ٣٨٦ - ٣٩١ - ٣٩٢ - ٣٩٣ - ٣٩٤ -

٣٩٥ - ٣٩٩ - ٤٠٠ - ٤٠١ - ٤١٦ - ٤١٧ -

- ٤١٩ - ٤١٦ - ٥١٨ - ٥١٩ - ٦١٤ -

٦٣٧

جابر بن الأسود بن عوف الزهري ٨٦

جابر بن الأشعث ٦٤١ - ٦٤٢

جابر بن تومة الكلابي ٢٨٥

جابر بن زيد ٢٨ - ٦٧ - ٢٤٤

جابر بن سمرة ٥٠٠

جابر بن عبد الله ٣٤ - ٤٩ - ٥٠٥

جابر بن نعيم الحضرمي ٧٠٠

جابر بن يزيد الجعفي ٣٨ - ١٨٦ - ١٨٧ -

٢٢٥ - ٢٠٦

جابر الجعفي ٥٦٩

الجارود بن معاذ ٥٧١

جبارة الحماني ٢٣ - ٦٧

جبر بن القشعم بن يزيد بن الأرقم الكندي ٣٥٤

جبريل ١٥٩

جبلة بن خالد بن جبلة ٣٣٦

جبلة بن عبد الرحمن ٣٤٤

جبلة بن عمرو بن محمد بن عبد الله بن

سعيد بن العاص ٦٩١

جبير بن نعيم ٦٣٧

جحا ٦٦١

الجراح بن عبد الله الحكمي ١٦٩

جرادة ٣١

جرثومة الباهلي ٢٤٩

الجرجاني (الحسن بن يحيى بن أبي الربيع) ١٦

- ١٩ - ٣٧ - ٣٨ - ٣٩ - ٤٧ - ٦٧ - ٢١٢ -

- ٢١٣ - ٢١٩ - ٣٨٨ - ٣٩١ - ٣٩٣ -

٣٩٥ - ٤٠١ - ٤١٠ - ٤٣٧ - ٤٣٨ - ٤٣٩ -

- ٤٤٠ - ٤٦١ - ٤٦٤ - ٤٦٧ - ٤٧٢ -

٤٨٩ - ٥٣٢ - ٥٣٦ - ٥٣٩ - ٥٤٢ - ٥٤٣ -

- ٥٦٤ - ٥٦٥ - ٥٧٢ - ٦٢٣ -

الجرشية (أم ميمونة) هند بنت عوف ١٤٥

جرير (أبو عمر) ٢٣٨ - ٢٤٠ - ٢٦٥ - ٣٦٤ -

٣٦٧ - ٤٠١ - ٤٠٧ - ٤٢٣ - ٤٢٨ - ٤٢٩ -

- ٤٣٠ - ٤٧١ - ٤٨٠ - ٤٨٢ - ٥٠٧ -

٥٠٨ - ٥١٢ - ٥١٣ - ٥١٩ - ٥٢٠ - ٥٢٢ -

- ٥٢٣ - ٥٢٤ - ٥٢٥ - ٥٢٦ - ٥٢٧ -

٥٣٣ - ٥٣٤ - ٥٣٥ - ٥٣٦ - ٥٤٣ - ٥٤٤ -

- ٥٤٦ - ٥٦٣ - ٥٦٥ - ٥٧١ - ٥٧٦ -

٥٧٩

جرير بن أحمد بن أبي داود ٦٠٠ - ٦٨١ -

٦٨٢

جرير بن خازم ٣٧ - ٥١ - ٦٠ - ١٨٠ - ٢٠٦ -

- ٢١٤ - ٢٢٥ - ٢٣٠ - ٣٦٢ - ٣٦٦ -

٤٥١ - ٤٦١ - ٤٦٧ - ٦١٦ - ٦٣٨ -

جرير بن عبد الحميد ٢٩ - ٣٣ - ٢٠٢ -

جرير بن عبد الله ٤٩٨ - ٥٩٨ -

جرير بن عطية بن الخطفي (الشاعر) ٤٦٨ -

٥٢١ - ٥٥٧ - ٥٥٨ - ٥٥٩ - ٥٦١ - ٥٧٧ -

- ٦٥٦ - ٦٧٤ -

جرير بن نعيم الحضرمي ٦٣٧

جرير بن يزيد ٢٦٠

جرير الضبي ٥٦٩

جصاص ٣٠٧

جعثمة بن خالد البكائي ١٤٠ - ١٤١ -

الجمد بن ذكوان ٣٧٩ - ٤٢٤ - ٤٢٥ - ٤٢٦ - ٤٢٨
الجمد بن عبد الله البكائي ١٤٣
جعدة السلمي ٦٩٤
جعفر ١٤٥ - ٢٥٦ - ٦٤١
جعفر بن إبراهيم بن محمد بن علي ١٣٨
جعفر بن أبي حرب الديلي ٢٤١
جعفر بن أبي سلم (أبو الحور الأحول) ٣٦٤
جعفر بن أبي طالب ١٤٦
جعفر بن أبي عثمان ٩٢
جعفر بن أحمد بن سلم ٥٢٨ - ٥٦١
جعفر بن أحمد بن عمران ٤٨٧
جعفر بن برقان ٣٧١
جعفر بن جعفر ٣٤٩
جعفر بن الحسن (أبو بكر) ٢١ - ٢٦ - ٣١ - ٣٦ - ٣٧ - ٣٨ - ١٦٣ - ١٦٤ - ١٧٦ - ١٨٣
١٨٣ - ٢٣٧ - ٣٦٤ - ٣٩٧ - ٤٧٣
جعفر بن الحسن بن الحسين بن علي ١١٥
جعفر بن حمدون ٦١٤
جعفر بن حميد ٤٩٨
جعفر بن الدمشقي ٦٣٦
جعفر بن ربيعة ٦٣٣
جعفر بن زياد الأحمر ٤٥٧
جعفر بن سليمان ١٣٢ - ١٤٥ - ١٤٨ - ١٥٢ - ٢٧٢ - ٢٧٣ - ٢٨٥ - ٣٣٦ - ٣٣٩ - ٣٤٥
٣٧٥ - ٤٥٨ - ٥١٤
جعفر بن عباس العنبري ٢٨٩
جعفر بن عبد الله ٥٤٥
جعفر بن عبد الواحد بن جعفر بن سليمان بن عبد المطلب ٦٦٥ - ٦٨٣ - ٦٩٩
جعفر بن عمر بن حريث ٤٩٨
جعفر بن عون ٤٥ - ٣٧٢ - ٤١٥ - ٤٢١ - ٤٨٧ - ٤٩٤ - ٥١٩

جعفر بن عيسى بن عبد الله بن الحسن بن أبي الحسن البصري (المعروف بالحسين) ٦٦٢ - ٦٦٥ -
جعفر بن القاسم بن جعفر بن سليمان ١٦٥ - ٣٤٨ - ٣٤٩ - ٣٥٠
جعفر بن كلاب ١٢٨
جعفر بن محمد ١٥٩ - ١٦٢ - ٢٣٦ - ٢٨٩ - ٣١١ - ٣٦٣ - ٤٠٠ - ٤٠١ - ٤٠٤ - ٤٠٦ - ٤٠٧ - ٤١٢ - ٤١٦ - ٤٢٦ - ٤٣٠ - ٤٣٥ - ٤٣٧ - ٤٤٠ - ٤٥١ - ٤٦١ - ٤٧٢ - ٤٧٣ - ٤٨٨ - ٤٩٣ - ٥١٢ - ٥٨٤ - ٦٢٦ - ٦٥٥ - ٦٦٢
جعفر بن محمد (أبو بكر) ٢١ - ٢٢ - ٢٨ - ٣٢ - ٣٤ - ٤٥ - ٦٠
جعفر بن محمد (الأسدي) ٥١٧ - ٥٣٧ - ٥٣٨ - ٥٤٦ - ٥٦٠ - ٥٦٤ - ٥٦٥ - ٥٧٧
جعفر بن محمد بن أبي عثمان الطيالسي ٢٤٧
جعفر بن محمد بن إسحاق بن يوسف الأزرق ٣٦٥
جعفر بن محمد بن جعفر المدائني ٢٥١
جعفر بن محمد بن حسن ١١٣ - ٦٠٧
جعفر بن محمد بن الراسيان ٥٨٧
جعفر بن محمد بن ريال (أبو عبد الله الريالي) ٥١ - ٦٢٦ - ٥٨٤ - ٦٢٦ - ٦٤٤ - ٦٥٥ - ٦٦٢
جعفر بن محمد بن سعيد البجلي ٦٣
جعفر بن محمد بن شاعر الصائغ ١٧٨ - ١٩٢ - ٢١٤ - ٢٦٣ - ٢٧٦ - ٤٣٦ - ٥٨٩ - ٦٠٨
جعفر بن محمد بن عمار البرجمي ٥٨٨ - ٦٠٩ - ٦١٢ - ٦١٣ - ٦١٤ - ٦١٥ - ٦٨٣ - ٦٩٠ - ٦٩١ - ٦٩٨ - ٦٩٩
جعفر بن محمد بن الفرج ٣٤٧

حاتم ٢٣٣ - ٢٣٧ - ٤٢٥ - ٥٤٧
 حاتم بن إسماعيل ٢٠٤
 حاتم بن قبيصة المهلبي ٣٥٨
 حاتم بن الليث ٢٣٣ - ٢٣٧
 حاتم بن وردان ٢٨
 الحارث: انظر (شريح)
 الحارث بن أبي أسامة ٢٢ - ٧٩ - ١٠٢ - ١٩٤
 - ٢٢٢ - ٢٢٦ - ٣٣٤ - ٣٥٦ -
 الحارث بن إدريس ٥٩٠ - ٥٩٣
 الحارث بن حسين ٣٢٩
 الحارث بن الحكم ٧٩ - ٨٠
 الحارث بن حصيرة ٤٩٩
 الحارث بن خاطب الجمحي ٨٦
 الحارث بن سعد ٨٤
 الحارث بن شعبة ٢٣٥
 الحارث بن صفوان ٢٨٢
 الحارث بن عبد الرحمن ٤١ - ٨٨
 الحارث بن عبد عوفه بن أصرم بن عمرو
 الهلالي ١٨٣
 الحارث بن عبد الله بن أبي ربيعة المخزومي
 ١٨٩
 الحارث بن عبد الله الربيعي ٢٨٠
 الحارث بن عبيدة ٦٢٥
 الحارث بن عمر بن الحرث ٢٦٩
 الحارث بن عمرو ٧٠
 الحارث بن عمرو الأسدي ١٦٩ - ١٨٥
 الحارث بن فضيل ٨٠
 الحارث بن مجهر (أبو حبيب) ٦٢٣ - ٦٢٤
 الحارث بن محمد ٢٣٤ - ٢٦٦ - ٣٥٥ - ٣٦٣
 - ٣٦٤ - ٤٣٢ - ٤٣٤ - ٤٣٥ -
 الحارث بن محمد بن أبي أسامة ٦٠٨ - ٦٥٧ -
 ٦٥٨ - ٦٦٠ - ٦٦١ - ٦٦٢ - ٦٦٩ - ٦٧٢
 - ٦٨١ - ٦٨٦ -

جعفر بن محمد بن مروان الغزال ٦٣ - ٦٩
 جعفر بن محمد العجلي ٢٥٦
 جعفر بن محمد الفريابي ٦٧٤
 جعفر بن محمد الهاشمي ٢٧٢
 جعفر بن مكرم ٢٦ - ١٥٦ - ٦١٩
 جعفر بن هاشم ٤٦١
 جعفر بن يحيى ٣٤٣
 جعفر الأحمر ٥٩٩
 جعفر الطيالسي ٦١٤
 الجعد بن أيوب ١٧٩
 الجعد بن سابور الجرهموزي ١٨٠
 الجلودي ١٦٤
 جليلان ٢٨٤
 جميع بن مسعود ٤٣
 جميل بن عبيد الطائي ٢١٤
 جناب بن الخشخاش العنبري ٢٩٢ - ٣٠٣ -
 ٣٠٤ - ٣٠٥ - ٣٠٩
 جناح (مولى الوليد بن يزيد الخليفة) ٦٢٠
 الجهم: (انظر علي بن الجهم)
 جهم بن صفوان ٦٦٩
 جهور ٢٨٣
 جهينة القطان ٥٦٢
 جواس بن صلاح ٦٩٩
 الجوسق المدني ٦٢٤
 جوير ٤٥
 جويرة بن محمد ٢١٤
 جويرية بن أسماء بن عبيد ١٠٣ - ١٠٤ - ١٠٦
 - ١٠٧ - ٢٤٣ -
 جويرية بن إسماعيل ٢٤٤
 جويرية بن المشي ٢٧٥
 جيش بن قيس الرحبي ٥٣
 - ح -

حبيب بن الشهيد ٥١ - ٦٤ - ١٧٣ - ١٧٨ -
 ٢١٢ - ٢١٣ - ٢١٥ - ٢١٧ - ٢١٨ - ٢١٩ -
 ٢٤١ - ٢٦٠ - ٤٣٤ -
 حبيب بن مبشر ١٥٩
 حبيب المقدم ٤٢٩
 حجاج ٢٠٩ - ٥٤٢ - ٥٧٥
 الحجاج بن أبي عثمان الصواف ٤٦٠ - ٤٦٣ -
 الحجاج بن أرتاة الكوفي ١٧٩ - ٢٦٠ - ٢٦٤ -
 ٢٦٥ - ٢٦٦ - ٣٥٥ - ٤١٩ - ٤٢٢ -
 ٤٢٩ - ٤٣٠ - ٤٣١ - ٥١٧ - ٥١٩ - ٥٣٥ -
 ٥٤٦ - ٥٦١ - ٥٦٢ - ٦٠٣ - ٦٥١ -
 الحجاج بن دينار ٦٨٩
 الحجاج بن شداد الصغاني ٦٣١
 الحجاج بن عاصم المحاربي ٥٥٥ - ٥٨٣ -
 الحجاج بن محمد ٥٧ - ٩٩ - ١٧١ - ٤٦٤ -
 ٦٥٠
 الحجاج بن المنهال ٣٩ - ٨٦ - ٨٧ - ١٨٧ -
 ١٨٨ - ١٩٣ - ٢١٠ - ٢١١ - ٢١٢ - ٢١٧ -
 ٢٢١ - ٢٢٤ - ٢٤٤ - ٢٤٥ - ٢٦٧ -
 ٢٩١ - ٣٩٢ - ٤١٥ - ٤٣٠ - ٤٣٦ - ٤٤٠ -
 ٤٤٣ -
 حجاج بن نصير ٥١ - ٨٦
 الحجاج بن يوسف ١٩٢ - ١٩٣ - ١٩٥ - ٢٢٤ -
 ٢٣٥ - ٢٦٩ - ٢٧٥ - ٣٦١ - ٣٦٦ -
 ٣٧٣ - ٤٠٣ - ٤٠٤ - ٤٠٦ - ٤٠٨ - ٤٢٤ -
 ٤٢٥ - ٤٣٠ - ٤٦٢ - ٤٦٦ - ٤٦٧ -
 ٤٦٩ - ٤٧٧ - ٤٧٨ - ٤٧٩ - ٤٨٠ - ٤٨١ -
 ٦٣٤ - ٦٣٦ - ٦٨٧ -
 حجر بن عبد الجبار ٤٩٠ - ٥٦٩ - ٦٠١ -
 حجير بن رباب بنت (حرب بن أمية) ١٤٢
 الحذثي الشاعر ١٥٧
 حذيفة ٥١٥ - ٥١٨ - ٥٣٠ -
 حذيفة بن أسيد (أبو شرفجة الغفاري) ٥١٥

الحارث بن محمد بن سعد التميمي ٥٧ - ٧٥ -
 ٩١ - ٩٣ - ٩٦ - ٩٨ - ١٠٠ - ١١٠ -
 ١١٠ - ١١٧ - ١١٩ - ١٣٠ - ١٨٠ - ١٩٢ -
 ٢١٧ - ٢٢٢ - ٢٣٣ - ٢٣٤ - ٢٣٥ -
 ٢٣٦ - ٣٦١ - ٤١٠ - ٤٣٢ - ٥٠٢ -
 الحارث بن محمد الأشعري ٥٠٠ - ٥٥٥ -
 ٦٢٠ - ٦٢١ - ٦٢٥ -
 حارث بن محمد العوفي ١٣٤
 الحارث بن مرة الحنفي ٢٢٧
 الحارث بن مسكين (أسماء) ٢٤١ - ٣٣٨ -
 ٦٤٢ - ٦٤٥ - ٧٠٠ -
 الحارث بن منصور ٤٧ - ٥٠ - ٢٤٧ -
 الحارث بن نوفل ٨١ - ٤٨٤ -
 الحارث بن يزيد ٤٠ - ٥٣ - ٦٣٢ -
 الحارث الأعرور ٣٨٠
 الحارث العكلي ٤٢٦ - ٥٢٣ - ٥٢٤ - ٥٢٩ -
 ٥٣٥ - ٥٣٨ - ٥٣٩ -
 حارثة بن مضرب ٦٣
 الحارثي (أبو الجبروش) ٥٠١
 حامان بن الأهم ٥٠٧
 حامد بن آدم ٣٧٦
 حامد بن عمرو البكرائي ٣٠٤
 حامد بن يحيى ٢١٧ - ٤٩١ - ٥٠٧ - ٥٢٤ -
 ٥٣٦ - ٥٤٦ - ٥٦٧ -
 حامد الضرير المدائني ٦٧٥
 حبان بن علي ٥٣٢
 حبة العربي ٣٥٧
 حبيب بن أبي ثابت (قيس بن دينار) ٣٧ - ٤٧ -
 ٤٢٨ - ٤٢٩ - ٤٣٦ - ٥٢٥ -
 حبيب بن أوس الطائي (أبو تمام) ٦٨٢
 حبيب بن زيد الأنصاري ٦٩
 حبيب بن سلعة الفهري ٣٦٨
 حبيب بن سنان ٤٢٩

حذيفة بن بدر ٥٦٨

حذيفة بن اليمان (ابن الجعد) ٤٧ - ٣٥٦ -
٤١٢ - ٥١٥

الحر بن مالك بن عمرو بن الخطاب ٢٨٦ -
٣٠٣

حرب ٤٨٠

حرب بن أمية ١٤٢

حرب العكلي ٥٣٥

الحرث بن كعب ٥٨٦

الحرث بن محمد: انظر (الهارث بن محمد)

الحرث بن منصور: انظر (الهارث بن منصور)

الحرمازي ٢٨٢

حرملة بن يحيى ٩٨ - ٣٦٦

الحروري ٦٩٤

حريث بن إبراهيم ٤٤

حريث بن أبي مطر ٢٠٨

حريث بن عمرو الفزاري ٤٤

الحريري ٢٩٠

حريز بن عثمان ٥٣

حريش بن أبي الحريش الجعفي ٢٩

الحزين الدبلي ٨٨ - ٨٩ - ١١٠

حسان ١٨٦

حسان بن إبراهيم ٥٠٧ - ٥٠٩

حسان بن إسحاق ٥١١

حسان بن الأشرس ٤٢٠

حسان بن بشر الأسدي ٦٩٩

حسان بن عبد الملك المصري ٢٣٥

حسان بن علي العتزي ٥٦٤

حسان بن مخارق ٤٢٥

حسان بن موسى ٣٩٧

حسان بن وبرة ٤٢٩

حسان الزيادي ٣٥٥

الحسن ١٧ - ٢٧ - ٧٩ - ١٧٦ - ١٨٥ - ٢٣٣

- ٢٧٧ - ٢٩١ - ٥٣١ - ٥٧٠

الحسن بن إبراهيم بن سعدان ٢٨٩

الحسن بن أبي جعفر ١٧٧ - ١٧٨

الحسن بن أبي الحسن ١٩٤ - ١٩٥ - ٢٠٠ -
٢٠١

الحسن بن أبي الحسن (البصري) (أبو سعيد)

يسار: ٤٦ - ٥٠ - ٥١ - ١٩٩ - ٢٠٠ -

٢٠٦ - ٢٠٧ - ٢٠٩ - ٢١٠ - ٢١٢ - ٢١٣ -

٢١٨ - ٢٢٠ - ٢٢٤ - ٢٣٠ - ٢٣٤ -

٢٣٥ - ٢٣٦ - ٢٣٧ - ٢٣٨ - ٢٣٩ - ٢٤٠ -

٢٤١ - ٢٤٢ - ٢٤٣ - ٢٤٥ - ٢٤٦ -

٢٤٧ - ٢٦٠ - ٢٦٣ - ٢٧٤ - ٢٧٥ - ٢٨٩ -

٢٩٠ - ٣٤٤ - ٤٠٢ - ٤٦٦ - ٤٧١ -

٤٨٧ - ٥١٥ - ٥١٩ - ٥٢٢ - ٥٢٣ - ٦٤٥

الحسن بن أبي ربيعة ٥٤١

الحسن بن أبي الفضل المقري ٤٠ - ٥٨

الحسن بن أبي مالك ٦٥٣

الحسن بن إسماعيل الموصللي ٥٥٥

الحسن (ابن أخي أبي سلمة) ٤٢

الحسن بن بشر ٢٢

الحسن بن بكر بن الشرود اليماني ٤٥

الحسن بن جرير ٥٤٣

الحسن بن جعفر الترجمي ٤٨٤ - ٤٨٧

الحسن بن الحسن بن مسلم الحيري ٥٠

الحسن بن الحسن الكندي ٣٨٩

الحسن بن حسين ٥٣٩

حسن بن حسين العُرفي ٦٣

الحسن بن الحسين الكندي ٥٠٦ - ٥٠٧

الحسن بن الحصين (أبو عبيد الله بن الحسن)

٣١٢

الحسن بن الحكم بن مسلم الحيري ٢٤٧

الحسن بن حماد ٥١٣ - ٥٧٩ - ٥٨٥ - ٥٩٧

الحسن بن حماد (مولى بني هاشم) ٦٥٧

حسن بن عطية ٥٢ - ٣٧٩ - ٥٧٨
 حسن بن علي ٦٣٧
 الحسن بن علي بن أبي طالب ١٤٥ - ١٨٢ -
 ١٨٤ - ٢٧٢ - ٢٧٦ - ٢٨٥ - ٣٦١ - ٣٦٥ -
 ٤٩٩ - ٥٨٩ -
 الحسن بن علي بن بشر الصوفي ٤١
 الحسن بن علي بن الجعد ٦٦٩ - ٦٧٠ - ٦٧٦
 الحسن بن علي بن الحجاج الأنصاري ٢٤١
 الحسن بن علي بن الحسين بن حرب الرقي
 ٥١٦ - ٦١٥ -
 الحسن بن علي بن شبيب ٢٧٦ - ٤٩٨
 الحسن بن علي بن فضل بن يزيد بن صليح
 المروزي ٥٢٦
 الحسن بن علي بن عاصم ٦٨٨
 الحسن بن علي بن الوليد ٢٧ - ٣٨٨ - ٣٩١
 الحسن بن علي الأشناني ٥٣٥
 حسن بن علي الخلال ٢٩٠
 الحسن بن عمارة ٣٦٠ - ٥٨٨ - ٥٩٤ - ٦٤٣ -
 ٦٤٥ - ٦٤٦ - ٦٤٧ - ٦٦٩ - ٧٠٠ -
 الحسن بن عيسى ٣٦٠ - ٣٦٢ - ٣٩٤ - ٤٠١ -
 ٤٠٧ - ٤٠٩ - ٤٢٣ - ٤٣١ - ٤٥١ -
 ٤٦٣ - ٤٧٠ - ٥٢٤ -
 الحسن بن فرات القزاز ٤٧٦
 حسن بن فرقد ١٧٦
 الحسن بن فروخ الأنصاري ٢٣٤
 الحسن بن قتيبة ٥٧
 الحسن بن قحطبة ٥٩٠
 الحسن بن مالك: انظر (أبو العالية)
 الحسن بن محمد بن أبي الشوارب ٦٩٠
 الحسن بن محمد بن أبي معشر المدني (أبو
 بكر) ٤٢٣ - ٦٥١ -
 الحسن بن محمد بن الصباح الزعفراني ٢١ -
 ٣٩ - ٤٨ - ٥١ - ٧٣ - ٧٦ - ٧٧ - ٩٩ -

الحسن بن دثار ٥١١
 حسن بن الربيع ٣٩٣ - ٤٦٤ - ٤٧٢ - ٦٢٣ -
 الحسن بن زرعة ٧٠٠
 الحسن بن زياد اللؤلؤي (مولى النخع) ٥٥٥ -
 ٦٠٩ - ٦١٠ -
 الحسن بن زيد ٦٤٨
 الحسن بن زيد بن الحسن بن علي بن أبي
 طالب ١٣٨ - ١٣٩ - ١٤٥ - ١٤٦ - ١٥٤ -
 الحسن بن سعيد الأصم ٣٨٤
 الحسن بن سهل ١٦٤ - ٣٣٧ - ٣٣٩ - ٦٦٠ -
 ٦٦٢ - ٦٩٠ -
 حسن بن صالح ٥٧٥ - ٥٧٦ - ٥٧٨ - ٥٨٦ -
 ٥٩٤ - ٦١٠ -
 الحسن بن صالح بن جعفر ٣٥٤ - ٤٠٤ - ٤٢٥ -
 ٤٢٧ - ٤٢٩ -
 حسن بن صالح بن عيسى بن أبي عزة ٤٨٢
 حسن بن صليح ٥٤٤
 الحسن بن العباس ٦٠٩
 الحسن بن العباس بن أبي مهران ٤٩٨
 الحسن بن العباس الحمالي ٤٠٧ - ٤٢٢ -
 الحسن بن عبد الرحمن النخعي ٥٤٨
 الحسن بن عبد العزيز الجروي ٢٢٢
 الحسن بن عبد الله بن الحسن العنبري ٣٤٦ -
 ٣٤٧ - ٤١٣ -
 الحسن بن عبد الله بن علي بن محمد بن
 عبد الملك بن أبي الشوارب ٦٧٧ - ٦٨٣ -
 ٦٨٤
 الحسن بن عبد الله الضبي ٥٠٦ - ٥١٣ -
 الحسن بن عبيد الله ٤١٣
 الحسن بن عثمان: انظر (أبو حسان الزيادي)
 الحسن بن عثمان بن عبد الرحمن بن عوف ٤٢
 الحسن بن عرفة ٤٣٥ - ٤٨١ -
 الحسن بن عرفة بن يزيد العبدي ٦٢ - ١٥٥ -

٢٤١ - ٣٥٨ - ٣٨١ - ٣٨٢ - ٣٨٤
- ٤١٠ - ٤١٣ - ٤١٦ - ٤٢٧ - ٤٦٤ -
٤٩٤ - ٥١٠ - ٦٤٤

الحسن بن محمد بن عبد الرحمن بن شهيم
٦٠٧

الحسن بن محمد بن عبد الواحد ٤٩٦

الحسن بن محمد بن علي ٦٤٥

الحسن بن محمد بن مصعب البجلي ٢٩

الحسن بن محمد بن مصعب البلخي ٥٠٥ -
٥٢٨ - ٦٠٨

الحسن بن محمد البجلي ٣٧٥ - ٤٨٨

الحسن بن محمد الخثعمي ٤٩٩

الحسن بن محمد النخعي ٣٥٤

الحسن بن مصعب البجلي ٦٠٧

الحسن بن معاوية بن عبد الله بن جعفر ١١٥

الحسن بن مكرم ٣٦

الحسن بن منيب البارودي ٥١

الحسن بن موسى بن رباح ١٦٥

الحسن بن موسى الأشعث ٣٧٢

الحسن بن موسى الأشيب ٢٢٥

الحسن بن نبهان الأهوازي ٢٤٧

الحسن بن هارون ٥٥٠ - ٥٦٠ - ٥٦٤

الحسن بن واقد ٤٨٧

الحسن بن يحيى ٤٦٧

الحسن بن يحيى بن أبي الربيع : انظر
(الجرجاني)

الحسن بن يزيد ٥٩٠

الحسن (أبو عبد الله القاضي) ٣١٢

الحسن الأشيب ٧٩ - ٢١٠

حسن الجعفي ٤٩ - ٥١٠

حسن الحروري ٦٤٥

الحسن النخعي ٥٥٨

الحسن بن عيسى بن عبد الله

(البصري)

حسيس ٤٨٦

حسين ٢٤٤ - ٤٣٥

الحسين بن أبي زيد الدباغ ٤١٣

الحسين بن إسماعيل الضبي (أبو عبد الله)

المعروف بـ (ابن المحاملي) ٦١٥

الحسين بن بحر الأهوازي ٢٧٣

حسين بن جعفر البرجمي ٥٢ - ٤٩٨ - ٥٨٩

الحسين بن حامد ٦٨٥

الحسين بن الحسن ٤٥

الحسين بن الحسن بن الحسين بن علي ١١٥

الحسين بن الحسن بن عطية بن سعيد بن جبارة

(العوفي) ٦٥٧ - ٦٥٨

الحسين بن حسن الكندي ٤٩٤ - ٤٩٥

الحسين بن حفص ٦٩٤

حسين بن حيان ٢٠٤

الحسين بن داود بن أبي الكرام الجعفري ٦٢٨

حسين بن ذكوان ٣٤ - ٣٥

الحسين بن زيد بن علي ١٣٣

الحسين بن سعيد بن عثمان الخزاز ٥٨٦

الحسين بن السكن ٥١٥

الحسين بن صالح ٣٨٠ - ٤٢٣ - ٥٧٦

الحسين بن عثمان بن عبد الرحمن بن عوف ٤١

الحسين بن عروة ٥٨٣

الحسين بن عطار بن يسار ٤١ - ٤٢ - ١٩٤

الحسين بن عطية بن سعيد بن جبارة العوفي

٦٥٧ - ٦٥٨

الحسين بن علي ٦١ - ١٠٤ - ٥٨٩

الحسين بن علي الجعفي ٥٠٨ - ٥٠٩ - ٥١٠ -

٥٨٤

الحسين بن عمارة ٢٨٩

حسين بن عمرو ٥٠٢

حسين بن عمرو العنقزي ٤٨٧

حصين الشاهد ٣١٤ - ٣١٥
 حصين العبدي ٤٦
 الحضرمي: انظر (محمد بن عبد الله بن سليمان)
 حفص ٣٧٢ - ٣٨٦ - ٣٩٣ - ٤٠٣ - ٤١٣ - ٤٣٠ - ٤٦٢
 حفص بن جعفر ٤٨١
 حفص بن سليمان ٣٥
 حفص بن صالح (أبو عمر الأسدي) ٥٦
 حفص بن عبان البجلي ٥٥٥
 حفص بن عتاب ٥٧٥
 حفص بن عثمان ٣٢٥
 حفص بن عمر بن حفص بن عبد الله بن الحارث بن هشام ٢٢١
 حفص بن عمر بن ميمون ٢٦٤
 حفص بن عمر الريالي ٢٠٣
 حفص بن عمر الرمالي ٥٢٧ - ٤٩٨
 حفص بن عمر الريالي ٣٥٨
 حفص بن غياث النخعي (أبو عمر) ٣٠ - ٤٨ - ١٧٨ - ٢٣٣ - ٢٦٥ - ٢٦٧ - ٤٠٠ - ٤٢٨
 - ٤٥٨ - ٤٩٣ - ٥٩٤ - ٥٩٩ - ٦٠٦ - ٦٠٧ - ٦٠٨ - ٦١٤ - ٦٥١ - ٦٧٢ - ٦٩٩
 حفص بن هاشم بن عقبه بن أبي وقاص ٧٥
 حفص الدورقي ٦٠٦
 حفص المدني ٤١
 حفصة ٢٣٨
 حفصة بنت سيرين ٦٩٤
 حكام بن سلم الرازي ٤١٠
 الحكم ٣٥٤ - ٣٦٠ - ٣٧٢ - ٣٩٥ - ٥٣٩ - ٥٤٣ - ٦٥٠
 الحكم بن الأعرج ٢٦٣
 الحكم بن أيوب ٢٨ - ١٩٢ - ٢٠٨
 الحكم بن بشر بن سليمان ٤٠٧

حسين بن قدامس ٢٠٨ - ٢٢٦
 الحسين بن قيس الرحبي: انظر (جيش بن قيس)
 الحسين بن كثير الطائي ٢٤٧
 الحسين بن محمد بن عبد الرحمن بن عبيد بن فهم ٦٦٦
 الحسين بن محمد بن مصعب البجلي ٣٤٤ - ٥٦٥ - ٥٧٢ - ٥٧٨ - ٥٩٩ - ٦٠٨ - ٦١٢
 الحسين بن محمد بن موسى ٥٩٩
 الحسين بن محمد البجلي ٦٣ - ٦٤ - ١٠٠
 الحسين بن محمد الذارع ٢٤٢ - ٣٤٧
 الحسين بن محمد المروزي ٤٦١
 الحسين بن منصور الشطوي (أبو علوية الصوفي) ٩٢
 الحسين بن النضر الأهوازي ٦٩٦ - ٦٩٨
 الحسين بن واقد ٤٢٤ - ٦٨٥ - ٦٩٨
 الحسين بن يزيد (أبو عبد الله) ٥٩٠
 حسين الجعفي ٤٧٩
 حشرج (أبو زياد الأشجعي) ١٢٥
 حشرج المزني ٢١٩
 حصر بن عبد الرحمن ٢٨١
 حصن بن حذيفة ٥٦٨
 حصين ٣١٣ - ٣١٥ - ٣٥٥ - ٣٨١ - ٣٨٥ - ٤٠١ - ٤١٧ - ٤٢٣
 حصين بن إبراهيم بن رياح ٢٦٢
 الحصين بن أبي الحر ٣١٢
 حصين بن خالد بن طليق الحارثي ٣١٣
 حصين بن عبد الرحمن ٥١٢ - ٦٦٥
 حصين بن علي الجعفي ٤٨٤
 حصين بن عبيد ١٨٦
 حصين بن كرار المالكي ٢١٣
 حصين بن نمير السكوني ٨٦ - ١٧٩ - ٥١٧
 حصين بن يمين (أبو محصن) ٥١٢

٦٨٩ - ٥٩٤ - ٥٧٣ - ٥٧٢ -
 حمّاد الأبيح ٢٧
 حمّاد بن أبي حنيفة ٥٩٦
 حمّاد بن أبي سليمان ٥٠٥ - ٥٤٢
 حمّاد بن إسحاق بن إسماعيل بن حماد بن زيد
 ١٧١ - ٦٦٧
 حمّاد بن إسحاق الموصلي ٣٤ - ٩٤ - ١٢١ -
 ١٢٢ - ١٢٤ - ٢٠٠ - ٢١٥ - ٢٢٠ - ٢٢٥
 ٢٢٦ - ٢٢٧ - ٢٣١ - ٢٣٢ - ٢٥٦ -
 ٢٧٤ - ٥٦٠ - ٥٦١ - ٥٨٠ - ٥٨١ - ٦٠٠ -
 ٦٠١ - ٦٠٣ - ٦٠٤ - ٦٠٥ - ٦١٥ -
 ٦٢٨
 حمّاد بن إسماعيل بن عليّة: انظر (ابن عليّة)
 حمّاد بن أيوب ٤٤٣
 حمّاد بن الحسن ٥٢٥
 حمّاد بن حميد ٤٥٥
 حمّاد بن خالد المدلجي ٦٣٦
 حمّاد بن دليل (أبو زيد) ٦٨٤ - ٦٩٨
 حمّاد بن زريق ٥٣٢
 حمّاد بن زياد ١٧٨
 حمّاد بن زيد ٢٧ - ٢٨ - ٣٩ - ٤٠ - ٥١ -
 ١١٩ - ١٧٣ - ١٧٦ - ١٩٣ - ٢٠٩ - ٢١٤ -
 ٢١٥ - ٢٣٥ - ٢٣٦ - ٢٤٣ - ٢٥٩ -
 ٢٦٠ - ٢٦٥ - ٢٦٧ - ٢٦٧ - ٢٦٨ - ٢٧٣ -
 ٣٧٤ - ٣٧٥ - ٣٧٦ - ٣٨٥ - ٣٨٧ -
 ٣٩٤ - ٤١٧ - ٤١٨ - ٤٢١ - ٤٣٥ - ٤٣٦ -
 ٤٤٠ - ٤٤١ - ٤٤٣ - ٤٤٦ - ٤٤٩ -
 ٤٥٢ - ٤٥٣ - ٤٥٤ - ٤٥٥ - ٤٥٨ - ٤٥٩ -
 ٤٦١ - ٤٦٣ - ٤٦٤ - ٤٦٦ - ٤٦٧ -
 ٤٧١ - ٤٧٢ - ٤٧٣ - ٤٧٥ - ٤٧٥ - ٥٣٢ -
 ٥٣٤ - ٥٣٥ - ٥٤١ - ٥٤٣ - ٥٤٤ -
 ٥٦٨ - ٥٨٣ - ٦٤٤ - ٦٦٧ - ٦٨٥ - ٧٠٠ -
 حمّاد بن سلمة (أبو سلمة) ٥١ - ٧١ - ٧٣ -

الحكم بن بشير ٤٢٢
 الحكم بن بشير بن سليمان ٥٨
 الحكم بن سليمان بن أبي غيلان الخيثمي ٦٢١
 الحكم بن ظهير ٢٤ - ٢٥ - ٣٨
 الحكم بن عبدل الأسدي: انظر (ابن عبدل)
 الحكم بن عتبة الكندي ٤٥
 الحكم بن عتيبة بن النهاس العجلي ٥٠٤ -
 ٥٠٥ - ٥٠٧ - ٥٠٩
 الحكم بن عمر الحمامي ٥٠٠
 حكم بن عقال ٣٦٢
 الحكم بن عنبسة ٥١٩
 الحكم بن عيينة بن النهاس ٣٨٩ - ٣٩١ - ٤٠٢ -
 ٤٠٣ - ٤٠٤ - ٤٠٩ - ٤١١ - ٤١٢ -
 ٦٨٩ - ٥٨٥
 الحكم بن المطلب المخزومي ١٢٤ - ١٣٣
 الحكم بن موسى ١٠٢
 الحكم بن موسى (أبو صالح) ٣٨١ - ٤٧٢
 الحكم بن نافع (أبو اليمان) ٨٧ - ٨٨
 الحكم بن النضر ٢٨٦
 الحكم بن الوليد الوحاظي ٦٢٥
 الحكم (كاتب بشر بن المفضل) ٣٠٧
 الحكمي ٤٢١
 حكيم بن جبير ٢٣
 حكيم بن حزام ٢٠٢ - ٣٦٥
 حكيم بن ديلم ٤١٩
 حكيم بن رافع ٦٢٧
 حكيم بن طلحة الفزاري ٣٠٠
 حكيم بن عقال القرشي ٤١٥
 حكيم بن عكرمة الدؤلي ٩٤ - ٩٧
 حمّاد ٢٤٠ - ٢٤٢ - ٢٥٤ - ٢٨٩ - ٣٦٠ -
 ٣٩٢ - ٣٩٩ - ٤١١ - ٤١٨ - ٤٣٦ - ٤٤٠ -
 ٤٧٤ - ٤٩٤ - ٥٠٩ - ٥٢٤ - ٥٢٩ -
 ٥٣٧ - ٥٣٩ - ٥٤٠ - ٥٦٤ - ٥٦٥ - ٥٧١ -

حمزة بن العباس البزدوري ٥١٥ - ٥١٦
 حمزة بن العباس المروزي ٦٨٦
 حمزة بن عبد الله ١٤٦
 حمزة بن عبد الله بن الحسن بن أبي الحسن
 البصري ٣٠٢
 حمزة بن عبد الله بن الزبير ١٩١
 حمزة بن عميرة ٣٦
 حمزة بن عون بن عبد الله بن عتبة ٤٧٤
 حمزة الشاعر ٣٣١
 الحمسن بن السري الباهلي ٢٦٩
 حميد ٢٤٠ - ٢٤٤ - ٢٤٥ - ٤٢٣ - ٤٦٢
 حميد بن الأسود ٢٠
 حميد بن الحسن ٥١
 حميد بن الربيع ٣٠ - ٣٨ - ٣٩ - ٤٤ - ٤٥
 ٨٧ - ٨٨ - ١٧٨ - ٣٥٩
 حميد بن الربيع الجزار ٦٠٦
 حميد بن عبد الرحمن ١٩٤ - ١٩٩ - ٢٠٩
 ٢١٠ - ٢١١ - ٢٢٤ - ٤٨٢ - ٥٧٦
 حميد بن هلال ٥١ - ٢٤٠ - ٤٦٦
 حميد الطوسي ٦١٠
 حميد الطويل ١٨٠ - ٢١٢ - ٢١٩ - ٢٥٨
 حميدة بنت حمزة ٢٣٤
 الحميدي ٢١٨ - ٣٨٣ - ٤٣٧ - ٤٣٨ - ٤٥٦
 الحميري ٥٦٢
 حنش بن المعتمر الكناني ٦٣ - ٦٨ - ٦٩
 ٤٩٦ - ٤٩٧ - ٥٠٠
 الحنفي أبو بكر ٤٩٨
 الحنفي (عبيد الله بن عبد الحميد) (أبو علي)
 ٢٠ - ٥٢٥
 الحنفي (محمد بن عبد الله) ٤٦٩ - ٤٧٠
 حنين (مولى ابن عمران) ١٢٥
 الحواري (أبو عبد الله): انظر (عبد الله بن
 عبد الكريم)

١٣٨ - ١٧٨ - ١٨٥ - ١٩٠ - ١٩٣ - ١٩٥
 ١٩٩ - ٢٠٤ - ٢٠٦ - ٢٠٨ - ٢٠٩
 ٢١٠ - ٢١١ - ٢١٢ - ٢١٣ - ٢١٤ - ٢١٦
 ٢١٧ - ٢١٩ - ٢٢٢ - ٢٢٤ - ٢٢٥
 ٢٣٧ - ٢٣٩ - ٢٤٠ - ٢٤٤ - ٢٤٥ - ٢٦٣
 ٢٧٤ - ٢٧٧ - ٢٩١ - ٣١٤ - ٣١٦
 ٣٦٢ - ٣٧٢ - ٣٧٤ - ٤٠٤ - ٤٣٨ - ٤٦١
 ٤٦٤ - ٤٦٦ - ٤٦٩ - ٤٧٥ - ٦٠٩
 حماد بن علي الوراق ٢٧٥
 حماد بن كثير الأسدي ٢٩
 حماد بن مسعد ١٩٣
 حماد بن مسلم بن وارة الرازي ٢٦٥
 حماد بن منصور بن أبي رجاء ٦٤٠
 حماد بن موسى ٢٧٧ - ٣٢٣ - ٣٢٥ - ٥٢٣
 ٥٨٧
 حماد بن الوليد ٥١٩
 حماد بن يحيى ٤٤ - ٢٦٤
 حماد بن يزيد ١٩٠ - ٣٥٩ - ٣٨٦ - ٤١١
 ٤٣٤ - ٤٤١ - ٥٢٤ - ٦١٦
 حماد الثقفي ٣٠٢
 حماد الثمار: انظر (أبو الحسن)
 حماد الراوية ٢٥٤
 حماد عجرد ٣٤٣
 حماد الهرمزية ٢٦١ - ٢٦٢ - ٢٦٨
 حماس بن ناقل ٦٠٣
 حمدان بن الأصهباني ٥٩٢
 حمدان بن علي الوراق ٣٧٢ - ٣٧٤ - ٣٨٠
 ٤٠٦ - ٤٨٢ - ٥٣٤ - ٥٤٣
 حمدان بن يحيى الباهلي ٣٣٩
 حمدون بن أحمد بن مسلم ٢٤٦
 حمدون بن عباد ٣٥٩
 حمزة ١٤٥
 حمزة بن زياد الطوسي ٥٢٩

خالد بن زياد ٥٧١
 خالد بن زيد ٢١٢
 خالد بن سنان العبيسي ٦٣١
 خالد بن شبيب ٣٧٤
 خالد بن صفوان ١٩٥ - ٢١٨ - ٢٣٩ - ٢٤٤
 ٢٤٥ - ٢٤٧ - ٢٤٨ - ٢٥٦ - ٢٥٧
 خالد بن الصلت ٢٠٠
 خالد بن طليق بن محمد بن عمران بن حصين
 الحارثي ٣١١ - ٣١٢ - ٣١٣ - ٣١٤
 ٣١٥ - ٣١٦ - ٣١٧ - ٣١٨ - ٣١٩ - ٤٥٧
 خالد بن عبد الرحمن ٤٦٣
 خالد بن عبد العزيز الثقفي ٣١٣ - ٣١٤ - ٣٢٦
 ٣٢٨ -
 خالد بن عبد الله ٧٤ - ١١٦ - ١٩٠ - ٢١٠ -
 ٢٢٧
 خالد بن عبد الله بن حصين ٣٧٤
 خالد بن عبد الله بن خالد بن أسيد ١٩١ -
 ٢٢٦
 خالد بن عبد الله الطحان المزني ٣١ - ٦٨٩
 خالد بن عبد الله القسري ٢٤٩ - ٢٥٥ - ٤٩٥
 ٥٠٣ - ٥٠٤ - ٥٠٥ - ٥٠٧ - ٥٠٩ -
 خالد بن عبد الملك بن الحارث بن الحكم بن
 أبي العاص ١١٤ - ١١٥ - ١١٦
 خالد بن عبيد ٢٥٨
 خالد بن عرفطة ٤٩٨
 خالد بن عمرو ٢٦٣
 خالد بن عمرو الحمصي ٦٢٠
 خالد بن عمرو القرشي ٣٧٤
 خالد بن عمرو الكلاعي ٥١٠ - ٥٣٢ - ٥٣٦ -
 ٥٣٧ - ٥٤١ - ٥٤٢ - ٥٧٨ - ٦٢٤
 خالد بن القاسم المدائني ٢٢٦
 خالد بن محمد ١٣٣ - ٦١٧
 خالد بن مخلد ٤٨ - ٦٥

حواس بن صالح ٦٢٦
 حوسر ٥٠٧
 حوشب بن يزيد بن زريق ٢٤٩ - ٤٧٧
 حيان ٣٧٦
 حيان بن بشر الأسدي ٦٧٥
 حيان بن الحر ٤٨٦
 حيان بن علي ٥٦٢
 حيان بن علي العنزلي ٦٠٤
 حيان بن معاوية ٣٠٩
 حيان بن موسى ٣٦١ - ٣٨٨ - ٤٠٠ - ٤١١ -
 ٤١٣ - ٤٢٣ - ٤٢٧ - ٤٦٢
 حيان بن موسى المروزي ٨١
 حيان أبو النضر ٦٢١
 حيان (خادم سوار) ٢٨٤
 حيدر بن سفيان ٥١٨
 الحيري ٥٠
 حيوة بن شريح ٦٣١ - ٦٣٣

- خ -

خارجة بن زيد ٧٦
 خالد ٣٨ - ٥٢ - ٣٩٦ - ٣٩٧ - ٤٥٦ - ٤٦٢
 ٤٦٣ - ٤٦٧ - ٤٧٥ -
 خالد بن أبان ٢٣٩
 خالد بن أبي عمران ٣٠
 خالد بن أبي يزيد المقري ٥١٤
 خالد بن إلياس ١٠٣ - ١٣٨
 خالد بن الحارث ١٧٩ - ٣٠٢ - ٣٠٩ - ٣١٠ -
 ٤٢٠
 خالد بن الحارث الهجيمي ٣٢٢ - ٣٣٣
 خالد بن حوشب ٥٧٧
 خالد بن خدش ١٨٧ - ٣٦٧
 خالد بن دينار ٤٣٢
 خالد بن ذكوان ١٩٣

خلاس بن مطرف ٣٩٧
 خالد بن معدان ١٦١
 خالد بن ميمون: انظر (زكريا بن أبي زائدة)
 خالد بن وضاح ٦٤٧
 خالد بن الوليد ٦٣ - ١٧٤ - ٥٧٠
 خالد بن يزيد بن أبي مالك ٦١٦ - ٦١٧ - ٦٢٢
 خالد بن يزيد الطيب ٣٥٩ - ٣٧٣ - ٤٣٠
 خالد بن يوسف التميمي ٢٦٨
 خالد الحذاء ٢٠٢ - ٢٠٩ - ٢١٠ - ٢١٢ -
 ٢١٤ - ٢١٦ - ٢٣٢ - ٢٩٠ - ٤٦٦ - ٤٩٨ -
 ٤٩٩ -
 خالد القرني ٢٧٦
 خالد المدائني ٢٢٧
 خالد الواسطي ٤٢٤
 خباب ٦٣٤
 خداش ١٧٦
 خراش بن مالك ٢٣٩
 خريم بن أبي عمرة ٦٢٨
 خزيمة ٥٦٠
 خزيمة بن خازم ٣٢٥
 خشنشار: انظر (معاوية الزبادي)
 خضير ٥٢٥
 خطاب بن إسماعيل بن خطاب ٣٢ - ٣٣ - ٥٠ -
 ٢٧٦ - ٤٠٣ - ٤٦٢ -
 الخطاب بن قتادة ٢٥٧
 الخطفي ٦٥٦
 خلاد الأرقط ٣١٢
 خلاد بن عبيدة ١٩١
 خلاد بن كثير ٣٠٩
 خلاد بن يزيد ٢٢٩ - ٢٥١ - ٢٦٨ - ٣٠٢ -
 ٣١٦ - ٣٣١ - ٥٦١ - ٥٦٦ -
 خلاس بن أذينة ١٩٣

خلاص بن عمرو ١٨٩ - ١٩٢ - ٣٦٦ - ٣٨٩ -
 ٤٦٤ - ٤٦٥ - ٤٦٧
 خلد بن جنادة المسمعي ٢٤٩
 خلد بن جنيدة ٢٤٩
 خلدة الأنصاري ٩١
 خلف ٢٧٧
 خلف بن تميم ٤٨٩ - ٤٩٠
 خلف بن خليفة الأقطع ٢٣ - ٤٥ - ٢٤٥ -
 ٢٥١
 خلف بن سالم ٣٣٣ - ٦٣٧
 خلف بن عبد الحميد السرخسي ٢٧
 خلف بن عقبة المدوي ٢٧٢
 خلف بن عمر الكلاعي ٥٣١ - ٥٤١ - ٥٤٢
 خلف بن عمرو ٣٢٤
 خلف بن الوليد ٦٤
 خلف بن هشام ٤٠ - ٥٠١
 خلف بن دعلج ٢١٧
 خلف الأحمر ٦٩٣
 الخليل بن أحمد ٢١١ - ٢٢٠ - ٣٠٤
 الخليل بن يعمر الجنديسابوي ٦٩٧
 خليفة بن خياط ٣٤٧
 خنيس بن ساعدة العقيلي ٦٥٥
 الخيار بن خالد المدلجي ٧٠٠
 خيشمة ٥١٢
 خيشمة بن عبد الرحمن ٤٩ - ٥٠ - ٦٥
 خيشمة بن مرزوق ٢٤٧ - ٤٠٣
 خيرة (أم الحسن البصري) ٢٣٤
 - ٥ -
 الدارمي الشاعر ١٦٩ - ١٧٠
 داود ٣٨١ - ٣٨٣ - ٣٨٧ - ٣٩١ - ٣٩٢ -
 ٣٩٤ - ٣٩٦ - ٤٠٠ - ٤٠١ - ٤٢٩ - ٥٧٦
 ٥٩٤ -

دحيم عبد الرحمن بن محمد الأسدي ٤١
 درسب بن زياد العنبري البصري ٢٢٥
 الدقيقي انظر (محمد بن عبد الملك)
 الدميري ٢٢٥
 دُبَيْة ١٢٤
 الدوري انظر (العباس بن محمد بن حاتم
 الدوري)
 الديداني انظر (أبو عبد الله الديداني)
 دينار بن عبد الله ٣٣٨ - ٦٧٦
 دينار المخادم ٣٦٢

- ذ -

ذو الرمة الشاعر ٢٥٤ - ٢٥٨ - ٥٤٧

- ر -

راشد الخناق ٦٥٨
 راشد المغراني ٣٤٨ - ٣٤٩
 رافع بن خديج ٦٥٠
 رباح بن زيد ٥٦٤
 ربيع ١٩٢ - ٤٧٢
 الربيع (حاجب المنصور) ٥٨٧
 الربيع (حاجب المهدي) ٥٦١ - ٥٨٩ - ٥٩٩
 الربيع بن أبي الحقيق اليهودي: انظر (ابن أبي
 الحقيق)
 ربيع بن أبي عبد الرحمن ٢٢٣
 الربيع بن سليمان الجيزي ٣٦٥
 الربيع بن صبيح ٣٠٩
 الربيع بن عبد الله المداني ١٥٣
 ربيع بن مالك ٣٠٦
 ربيع بن منذر الثوري ٤٩٤
 ربيع بن يحيى ٢١٨
 الربيع بن يونس ١٧٠
 الربيع بنت النضر ٢٣٣
 الربيع الحاجب ٦٦٥

داود (النبي) ١٩٩ - ٢٠٠ - ٢٤٦
 داود بن أبي حريت الأسدي ٤٣١
 داود بن أبي هند ١٨٦ - ١٩٠ - ١٩٢ - ٢٠١ -
 ٢١٦ - ٢٥٥ - ٢٧٠ - ٢٩١ - ٣٣٥ - ٣٧٦
 - ٣٨٣ - ٣٨٤ - ٣٨٥ - ٣٨٧ - ٣٨٨ -
 ٣٩١ - ٣٩٢ - ٣٩٤ - ٤٦٧
 داود بن الحسن بن الحسين بن علي ١١٥
 داود بن الحصين ١٠١
 داود بن خالد العطار ٢٢
 داود بن رشيد ٥٩٠ - ٥٩٤ - ٦١٦ - ٦١٧ -
 ٦١٨ - ٦١٩ - ٦٢٠ - ٦٢٢ - ٦٢٣ - ٦٨٤
 داود بن الزبرقان ٢٢ - ٣٥
 داود بن سعيد الزبيدي ١١٢
 داود بن سلم الشاعر ١٠٦ - ١٣٩ - ١٤٦
 داود بن عبد الحميد ٢٣
 داود بن عبد الله الحضرمي ١٦٩
 داود بن علي بن عبد الله ١٣١ - ٦٠٩
 داود بن علي ٣٨٢
 داود بن عيسى ١٦٤ - ٦٠٦
 داود بن المحبر ٤٦
 داود بن محمد ٣٦ - ٣٨
 داود بن منصور ٥٠٢
 داود بن مهران: انظر (داود بن مخراق) ١٧
 داود بن نوح الأشقر ٢٤٣
 داود بن يحيى الدهقان ٦٣ - ٦٥ - ٥٣٦
 داود بن يزيد الأودي ٦٨
 داود الحشك ٣٧٢
 داود الطائي ٩٣ - ٢٦٥ - ٢٦٦ - ٦٠٣
 دباب ١٣٤
 ديبس الملائي ٥٩٩
 دجاجة بنت الصلت السلمية (أم عبد الله) ٢٥٧
 دحيم (ابن الهيثم) ٥٠٠ - ٦١٧ - ٦٤٢
 دحيم عبد الرحمن بن إبراهيم ٢١

١٩٢ - ٢٣٤ - ٢٤٢ - ٣٥٧ - ٣٧٣ - ٣٧٦
- ٣٩٢ - ٣٩٤ - ٤٠٧ - ٤٢٠ - ٤٢٨ -
٤٥٧ - ٤٦٢

روق بن عمرو ٢٢٤

رياح بن شبيب ٣٢٧

رياح بن عثمان بن حيان ١٣٨ - ١٤٤ - ١٤٥

رياح العنسي ٣٢٤

رياش بن عدي الطائي ٣٨٤

الرياش بن النعمان ٣٨٢ - ٣٨٤

الرياشي ٢٢٨ - ٣١١ - ٦٥٠

ريحان بن سعيد بن المثنى السامي الناجي ٢١٤

ريطة بنت ربيعة بن أسلم (أم أبي مريم الحنفي)

١٧٣

- ز -

زائدة ٤١٧ - ٤٧٤

زائدة بن موسى الهمداني ٤٢٣ - ٤٣٠

زاذن ٢٧

زامل بن عمرو ٦٢١

زبير ٧٧ - ١١٠ - ١٢٨ - ١٣٥ - ١٦٤ - ٣٢٠

٦٤٨ - ٦٦٢ - ٦٨٣

الزبير بن أبي بكر ١٠٦ - ١٥٤ - ١٥٧ - ٣٢٠

٦٤٧ -

الزبير بن بكار بن عبد الله بن مصعب الزبييري

٤٠ - ٨٠ - ٨١ - ٩٠ - ١١٩ - ١٢٧ -

١٣١ - ١٣٢ - ١٣٣ - ١٣٤ - ١٣٧ - ١٣٩ -

١٤٠ - ١٤٢ - ١٤٣ - ١٤٦ - ١٤٨ -

١٤٩ - ١٥١ - ١٥٢ - ١٥٥ - ١٦٢ - ١٦٥ -

١٦٦ - ١٧٠ - ١٧٢ - ٢٤٧ - ٣١٩ -

٦٦١

الزبير بن الحارث ١٧٨ - ١٨٠

الزبير بن الحرث ١٨٠

الزبير بن عاصم ١٧٠

ربيعة بن أبي عبد الرحمن (ربيعة الرأي) ٥٨ -

٩١ - ٩٩ - ١١٦ - ١٣٢ - ٢٧٦ - ٥٤١ -

٥٤٤ - ٦٤٣ - ٦٤٤

ربيعة بن أبيض ٤٩٧

ربيعة بن عامر بن ذهل ٥٠٦

ربيعة بن كلثوم ٤٧٩

ربيعة بن ماهان ٥١

ربيعة بن يزيد ٣٦

رتبيل ٢٢١

رجاء بن أبي سلمة ٢٨ - ٥٩ - ٢٥٠ - ٤٧٧

رجاء بن أبي شمر ٦٢٦

رجاء بن سلمة ٦٢٦ - ٦٥٧

رجاء بن سهل الصغاني ١٢٩

رجاء بن حيوة ٢٨ - ٦٢٦

الرجال بن موسى ١٢١

رشد بن عبد ٤٧٥

رشيد ٣٥٩

رشيد بن سعد ٦٦٢

الرشيد انظر (هارون)

رفاعة بن رافع العجلاني ١١٢

رفيع أبو العالية الرياحي ٢٥

الرقاشي: انظر (أبو قلابة - عبد الملك بن

محمد)

رقبة ٥٣٦ - ٥٧١

الرماح بن أبرد بن ثوبان: انظر (ابن ميادة)

رماد أبو غسان ٥٤٩

الرمادي (أبو بكر): انظر (أحمد بن منصور)

رواد بن الجراح ٢١٧

روح ٥١١

روح بن حاتم ٣٤١

روح بن زبناح الجذامي ٨٦

روح بن عبادة (أبو محمد البصري) ٢٠ - ٢١ -

٢٤ - ٢٥ - ٢٧ - ٥٣ - ٧٠ - ٧٩ - ١٩١ -

١٤٣ - ١١٩ - ٩٢ - ٨٤ - ٨١ - ٧٥ - ٧٤
 الزهري هارون بن عبد الله (أبو يحيى) ١٤٩ -
 ٣١٩ - ٢٦٧ - ١٦٦ - ١٦٤ - ١٦٢ - ١٥٣
 - ٣٢٠ - ٤٧٥ - ٤٧٦ - ٦٠٥ - ٦٤٢ -
 ٧٠٠ - ٦٦٥ - ٦٦٤ - ٦٦٣ - ٦٦٢
 زهير ٢٣٦ - ٢٤٠ - ٤٧٤
 زهير (أبو معاوية) ٣٩٦
 زهير بن حرب بن شداد ٦١ - ٨٨ - ١٢٨ -
 ١٣٩ - ١٤٢ - ٤٨٠ - ٤٩٢
 زهير بن عبد الله بن جدعان التيمي (أبو مليكة)
 ١٦٧
 زهير بن سيار ٢٦١
 زهير بن محمد بن قмир ٦٣
 زهير بن نعيم البناني ٣٤٢
 زياد ٤٥٢ - ٤٥٤ - ٤٧٢ - ٤٧٤ - ٤٩٠ -
 ٥٦٧
 زياد بن أبي ليلى الغساني ٦٢١
 زياد بن أبيه ١٨٣ - ١٨٤ - ١٨٥ - ١٨٨ -
 ١٨٩
 زياد بن إسماعيل فرعة ١٧١
 زياد بن أيوب ٦٨٥
 زياد بن الربيع ٢٦٨
 زياد بن عبد الله بن علاثة ٦٤٩
 زياد بن عميد الله الحارثي ١٢١ - ١٢٢ - ١٣١ -
 ١٣٢ - ١٣٧ - ١٩٥ -
 زياد بن عمر العتكي ٢٦٩
 زياد بن لبيد ٤١٠
 زياد بن مالك السمراي (أبو السكينة) ٦٨٧
 زياد بن نعيم ٥٣
 زياد بن وقاص ٤٧٦
 زياد بن يحيى ٣٠٩ - ٥٢٥
 زياد بن فياض ٤٣٠
 زياد الأعلم ٢٤٢ - ٢٦٣

الزبير بن عبد الملك بن الماجشون ١٣٦
 الزبير بن عدي ٤٢٣ - ٦٩٤
 الزبير بن العوام ٢٢٦ - ٢٧٥ - ٤٩٨
 الزبير بن محمد بن عبد الله بن عثمان (أبو
 طاهر) ١٥٨
 الزبير بن ١٦٤ - ٦٥٧
 زبيدة (أم جعفر) ٦٥٨
 زر بن حبيش ٤٣
 زرارة بن أوفى (أبو حاجب الجرشي) ١٨٦ -
 ١٨٧ - ١٨٨ - ١٩٤
 زرعة ٢١٤
 زرعة بن أيوب المعري ٦١٨
 زرعة بن ثوب المقرئ ٥٥٥
 زريع ٢٦٢
 الزعفراني: انظر (الحسن بن محمد)
 زفر بن أبي شبرمة ٥٦٠
 زفر بن عاصم بن يزيد الهلالي ١٤٨ - ٢٠٥
 زفر بن الهديل ٢٨٦ - ٣٢٤ - ٣٣٧
 زكريا ٣٥٧ - ٣٥٩ - ٤٠٧
 زكريا بن أبي زائدة ٥٧٩
 زكريا بن زياد النحوي ٥٦٤
 زكريا بن عدي ١١١ - ٢٣٣ - ٢٣٥ - ٢٣٨
 زكريا بن محمد بن الحلفاني ٢٩١
 زكريا بن ميسرة ٢٢٥
 زكريا بن يحيى ٥٩٣
 زكريا بن يحيى بن خالد المنقري (أبو يعلى)
 ١٧٣ - ١٧٦ - ٢٦٦ - ٢٦٩
 زكريا بن يحيى بن عاصم الكوفي (أبو بكر)
 ٤٨٢
 زكريا الأحمر ٣٧٤
 زمعة (أبو وليدة) ٨٤
 الزهري ٥٣٥ - ٥٤٥ - ٦٤٥ - ٦٤٨
 الزهري (أبو أحمد) ١٧ - ٤٧ - ٥٩ - ٧٣ -

السائب بن هشام بن عمرو ٦٣٢ - ٦٣٣
 السائب بن يزيد ٧٥
 سالم بن إبراهيم بن أبي بكر بن عياش ٦١٠ -
 ٦١١
 سالم بن أبي الجعد ٣٨ - ٤٤ - ٥١٩ - ٥٧١
 سالم بن أبي سالم ٦٩٦
 سالم بن أبي سالم الجيشاني ٢٧
 سالم بن أبي الغفار ١٢٥
 سالم بن ثويان ١٩٠
 سالم بن عبد الله ٢٧٦ - ٥١٦ - ٥١٩
 سالم بن عبد الله بن عمر ٩٦ - ١٠١ - ٢٠٥
 سالم بن عبد الله المحاربي ٦٢٢ - ٥٥٥
 سالم بن نوح ١٩٤ - ٤٦٢
 سالم أبو (ابن الدنيا) ٥٣٥
 سيال ٥٢٥ - ٥٢٩
 سبرة بن شيمان الحداني ١٨٠
 سحاب بن الحارث ٤٨٥
 السخثياني: انظر (أبو أيوب)
 السدوسي ٢٥١
 السدي: انظر (إسماعيل بن عبد الرحمن)
 سراج النحوي ٢٨٥ - ٢٨٦
 السرادق الذهلي ٢٥٠
 سرار بن محسن ٤٧٢
 سرور بن عبد الله الزهري ٧٠٠
 السري بن إسماعيل ٤٨٧
 السري بن الحكم ٦٤٢
 السري بن عاصم (أبو سهل) ٣٦ - ٦٤ - ٤٣٦
 السري بن مكرم ٣٣٨
 السري بن يحيى ٥٣ - ٣٧١
 سعد ٢٤٢
 سعد بن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن
 عبد الرحمن بن عوف الزهري ١٠٢ - ١٠٣
 - ١٠٤ - ١٠٥ - ١٠٦ - ١٠٧ - ١٠٨ -

زياد الأمير ٣٧٧ - ٤٣٣
 زيد ٣٧٢
 زيد بن أبي أنيسة ٣٥
 زيد بن أبي حكيم ٤٥٠
 زيد بن أبي الزرقاء ٥٣٩ - ٥٤٠
 زيد بن أبي ليلى (أبو المعلى) ٢٠٧
 زيد بن أكرم ٥٩٤
 زيد بن أرقم ٦٦ - ٦٧ - ٦٨
 زيد بن أسلم ٢١ - ٣٩ - ١٣٨
 زيد بن ثابت انظر (أبو سعيد)
 زيد بن الجريش ٦٩٦
 زيد بن الحارث ٤٢٣ - ٥٧٦
 زيد بن حارثة ١٧٩
 زيد بن الحباب المكلي ٧٦ - ٧٧ - ٩١ - ٢٠٦
 - ٢٤٤ - ٤٩٤ - ٦٣٧ - ٦٤٤
 زيد بن حسن ١٤٥
 زيد بن خالد الجهني ٨٧
 زيد بن الخطاب ١٧٤ - ٢٥٧
 زيد بن خليفة ٤٧١
 زيد بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن
 الخطاب ١٣٧
 زيد بن علي بن الحسين ٥٣٦ - ٦٢٨
 زيد بن محمد المهلي (أبو خالد) ٥٤٧
 زيد بن هارون ٢٢٣ - ٤١٧
 زيد بن يحيى ٢٣٥ - ٦٢٠
 زيد الناشي ٤٧٤
 زينب بنت سليمان بن علي ٢٧٢
 زينب بنت علي بن أبي طالب ١٠٤ - ٥٣٧
 زينب بنت عميس ١٤٦
 زينب زوج شريح ٣٦٨
 - س -
 السائب ٤٧٦

سعيد بن أبي سعيد المقري ٦٢٧
 سعيد بن أبي عروبة ٢٠٣ - ٢٠٦ - ٣٥٦ -
 ٣٦٧
 سعيد بن أبي عمرو ٢٧٠
 سعيد بن أبي هند ٢٢
 سعيد بن أحمد بن حنبل ٦١٥
 سعيد بن أحمد (أبو عثمان القاري) ٣٦٥
 سعيد بن أسعد الأنصاري ٢٨٧
 سعيد بن الأشعث ٢١٠ - ٢٢٣
 سعيد بن بشار ١٣٧
 سعيد بن بشير ١٨٥ - ٦٩٤
 سعيد بن جبير (أبو عبد الله) ٢٢ - ٣١ - ٣٢ -
 ٣٨ - ٢٢٦ - ٣١٢ - ٣٧٢ - ٣٨٩ - ٤٠٣ -
 ٤١٠ - ٤١٨ - ٤٦٩ - ٤٧٦ - ٤٧٧ - ٤٧٩ -
 ٤٨٠ - ٥٠٥ - ٥٢٣ - ٥٢٤ - ٥٣٥ -
 ٦٤٥ - ٦٤٦
 سعيد بن حسين (مولى عبد القيس) ٦٨١
 سعيد بن الحكم: انظر (ابن أبي مریم)
 سعيد بن خثيم ٥٦٣
 سعيد بن داود ٤٧٥
 سعيد بن داود بن أبي الزبير ٥٠
 سعيد بن داود الزبيري ٣٧ - ١١٢ - ٦٤٤
 سعيد بن دعلج: انظر (ابن دعلج)
 سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل ٨٧ - ٨٨ -
 ٢٠٥
 سعيد بن سلم ٢٥٥ - ٦٥٣
 سعيد بن سلمة ٢٦٧
 سعيد بن سليم ٣٨٨
 سعيد بن سليمان ٣٧٢ - ٣٨٢ - ٣٩١ - ٥١٠
 سعيد بن سليمان بن زيد بن ثابت ١٠٢ - ١١٠ -
 ١١٢ -
 سعيد بن سليمان بن سعد بن إبراهيم ١٠٢
 سعيد بن سليمان بن نوفل بن مساحق ١٥٠ -

١٠٩ - ١١٠ - ١١١ - ١١٢ - ١١٨ - ١١٩ -
 ٦٦٠ - ٦٩٠ - ٦٩٨ - ٧٠٠ -
 سعد بن أبي وقاص ٧٦ - ٨٤ - ١١١ - ١٤٩ -
 ٤٩٨
 سعد بن بجير ٦٥٠
 سعد بن بويه ٤٨٥
 سعد بن ثابت التميمي ٢٥٧
 سعد بن حبة ٦٥٠
 سعد بن حيان اليماني ٢٥٥
 سعد بن زيد ٥٧
 سعد بن الصلت ٥١١
 سعد بن عبادة ٢٧٦
 سعد بن عبيدة ٢٢
 سعد بن معاذ ٢٥٩
 سعد بن معاذ بن رفاعة ١٣٩
 سعد بن ناشب ٢٥٨
 سعدان بن علي ٣٦
 سعدان بن قمر ١٠١
 سعدان بن نصر بن منصور البزار (أبو عثمان)
 ٣٦ - ٣٥٦ - ٣٥٨ - ٣٦٠ - ٣٨٤ - ٣٨٥ -
 ٣٨٦ - ٣٩٩ - ٤٠٩ - ٤١٣ - ٤١٧ - ٤١٩ -
 ٤٢٠ - ٤٢٢ - ٤٦١ - ٤٦٤ - ٤٧٦ -
 سعد بن نوفل بن مساحق ٨٨ - ٨٩
 سعد بن هشام ١٨٧
 سعدان بن يزيد ٢١٣
 سعد العوفي ٤٥
 سعدويه ٥٨٨
 سعيد ٥٨٤
 سعيد بن أبي أيوب ٢٧
 سعيد بن أبي بردة ٥٢ - ٥٤ - ٧١ - ١٨١
 سعيد بن أبي الحكم ٥٧٥
 سعيد بن أبي حكيم ٦٨٥
 سعيد بن أبي زائدة ٤٨٦

سعيد بن مريم ٣٤١
 سعيد بن مسجع ٢٦١
 سعيد بن مسروق ٤٦٨
 سعيد بن المسيب (أبو محمد) ١٧ - ٢٠ - ٢١
 - ٤٠ - ٧١ - ٨٦ - ١٩٠ - ١٩٤ - ٢٠٣ -
 ٢٠٥ - ٣٩٩ - ٤٦٥ - ٤٦٦ - ٤٦٧ - ٤٦٨
 - ٦٣٣ - ٦٤٣ - ٦٨٥ -
 سعيد بن نمران الهمداني ٤٧١
 سعيد بن هارون ٢٢٣
 سعيد بن وهب ٦٥
 سعيد بن يحيى ٥٠٢ - ٥٤٥
 سعيد بن يحيى التميمي ٤٢
 سعيد بن يزيد ٢٣٨
 سعيد بن يعقوب الطالقاني ٢٣١
 سعيد (أخو ابن حرة) ٤٧٣
 سعيد التيمي ٣٧٦
 سعيد الجرشي ٦٥٤
 سعيد الجريري ١٧٨
 سعيد الزبيدي ٤١٠
 سعيد العوفي ٦٥٧
 سعيد بن المقبري ١٩ - ٢٠ - ٢١ - ٢٢
 سفيان ٢١٦
 سفيان بن أبي الوراق ٦٩٧
 سفيان بن بشر ٤٧
 سفيان بن الحسين ٥٠٠
 سفيان بن حسين السلمي ٦٠ - ٢٠٣ - ٢١٦ -
 ٢٢٠ - ٢٢١ - ٢٢٩ - ٢٣٠
 سفيان بن داود بن أبي هند ٥٨٣
 سفيان بن سحبان ٣٤٤
 سفيان بن عبد العزيز بن رفيع ٤٢٦
 سفيان بن عبد الملك ٢١١
 سفيان بن عوف ٤٦٤
 سفيان بن عيينة ١٧ - ٢٧ - ٤٣ - ٦٠ - ٧١ -

١٥١ - ١٥٢ - ١٥٣ - ١٥٤ - ١٥٥ - ١٩٢
 - ٢٠٣ -
 سعيد بن سماك بن حرب ٥٠٦
 سعيد بن العاص بن سعيد ٨٢ - ٨٣ - ٦٩٠
 سعيد بن عامر ١٠٢ - ١٠٦ - ١٠٨ - ١١١ -
 ١٨٨ - ٢١٦ - ٢٤٢ - ٢٤٣ - ٣٥٦ - ٤١٦
 - ٤٣٤ -
 سعيد بن عامر بن عبد العزيز ٦١٦ - ٦١٧ -
 ٦١٨ - ٦١٩ - ٦٢٠ - ٦٢١ - ٦٢٢
 سعيد بن عبد الرحمن الجمحي ٦٠٠ - ٦٤٤ -
 ٦٥١ - ٦٥٧ - ٧٠٠
 سعيد بن عبد الرحمن الغفاري (أبو صالح)
 ٦٣١
 سعيد بن عبد العزيز ٣٢ - ٣٦ - ١٣٩ - ٢٣٩
 سعيد بن عبد الله (أبو عمرو حلبس) ٢٤٦
 سعيد بن عبيد الطائي ٤٨
 سعيد بن عثمان الحدائي ٦٢٧
 سعيد بن عفير ٦٣١ - ٦٣٦
 سعيد بن العلا ٢٩١
 سعيد بن عمر الحرشي ٢٤٠
 سعيد بن عمرو بن أشوع الهمداني ٢٣٨ - ٣٨٩
 - ٤٩٥ - ٤٩٦ - ٤٩٧ - ٤٩٨ - ٤٩٩ -
 ٥٠٠ - ٥٠١ - ٥٠٢ - ٥٠٣ - ٥٠٤ - ٥٠٥
 سعيد بن عمرو الزبيري ٩٠ - ١٣١ - ١٦٢
 سعيد بن عيسى بن بليد ٦٣٤
 سعيد بن الفضل ٢٨٦
 سعيد بن فلان ٤٩٨
 سعيد بن فيروز (أبو البخترى) ٣٧ - ٦٢
 سعيد بن كاتم ٥٦١
 سعيد بن كثير بن عفير ٢٩ - ٣١
 سعيد بن محمد الجرمي ٤١
 سعيد بن محمد الصفار ٣٥٢
 سعيد بن محمد الوراق ٣٦٣

٤٨٤ - ٤٨٥ - ٤٨٧ - ٤٩١ - ٤٩٢ - ٤٩٣
٤٩٦ - ٤٩٧ - ٤٩٩ - ٥٠٢ - ٥٠٥ - ٥٠٦
٥٠٧ - ٥١١ - ٥١٢ - ٥١٣ - ٥١٥ - ٥١٧
٥٢٠ - ٥٢١ - ٥٢٣ - ٥٢٤ - ٥٢٥
٥٢٦ - ٥٢٧ - ٥٢٨ - ٥٢٩ - ٥٣٠ - ٥٣١
٥٣٢ - ٥٣٣ - ٥٣٤ - ٥٣٥ - ٥٣٦
٥٣٨ - ٥٣٩ - ٥٤٠ - ٥٤١ - ٥٤٣ - ٥٤٥
٥٤٦ - ٥٤٨ - ٥٥٧ - ٥٥٧ - ٥٦٢ - ٥٦٣
٥٦٤ - ٥٦٥ - ٥٦٦ - ٥٦٧ - ٥٦٨ - ٥٦٩
٥٧٠ - ٥٧١ - ٥٧٣ - ٥٧٥ - ٥٧٥
٥٧٧ - ٥٧٨ - ٥٨٥ - ٥٨٦ - ٥٩٤ - ٦٠٦

٦٩٠ - ٦٩٤

سفيان الرمادي ٥٥٩

سفيان الحميري ٥٧٠

سفيان العطار (الوليدي) ١٨٥

السكوني: انظر (محمد بن الفضل)

سكين أبو قبيصة ٢١٢ - ٢١٦

سلام بن أبي خيرة ٢٩٢

سلام بن مسكين ٢٣٥

سلام أبو المنذر القاري ٣٦٦ - ٤٦٤

سلام أبو المنذر الفارقي ١٨٩

سلام (بائع الرقيق) ٢٠٧

سلام الجمحي ٣٠٨

سلام (صاحب المظالم) ٦٥١

السلامي بن عباس بن عبد الله الأزدي ٦٣٦

سلم بن جنادة السوائي (أبو السائب) ٣٨٦

سلم بن صبيح (أبو الضحى) ٣٨٩

سلم بن عبد الرحمن ٦٠٨

سلم بن قادم ٤٦٢

سلم بن قتيبة ٢٣٨ - ٢٦٠ - ٢٨٥

سلم العلوي ٢٣٦

سلمة ٢٩٠ - ٢٣٤ - ٣٥٧

سلمة بن بلال ١٧٦ - ١٨١ - ٢٦٦

٨٢ - ٩٢ - ١٠٦ - ١٠٨ - ١١١ - ١٧٨
١٨١ - ١٨٢ - ١٨٩ - ١٩٣ - ٢٠٤ - ٢١٤
٢١٧ - ٢١٨ - ٢٣١ - ٢٣٩ - ٢٦٥
٢٨٩ - ٢٩٧ - ٣٥٦ - ٣٥٧ - ٣٥٩ - ٣٨٢
٤٢٧ - ٤٣٧ - ٤٣٨ - ٤٦٤ - ٤٧٢
٤٧٥ - ٤٨٠ - ٤٨١ - ٤٨٥ - ٤٨٧ - ٤٩٣
٥١٢ - ٥٢٣ - ٥٢٨ - ٥٢٩ - ٥٣٠
٥٣٣ - ٥٤٥ - ٥٤٦ - ٥٤٨ - ٥٦١
٥٦٣ - ٥٦٤ - ٥٦٥ - ٥٦٦ - ٥٦٧
٥٦٩ - ٥٧٠ - ٥٧٥ - ٥٧٩ - ٦٦٠

سفيان بن معاوية ٢٦٤ - ٢٨٥ - ٥٠١

سفيان بن موسى الحرمي ٣٦٨

سفيان بن وكيع ٥٦٦

سفيان أبو قبيصة ٦٢٨ - ٦٢٩

سفيان الثقفي ١٩٣

سفيان الثوري (أبو ثور) ١٧ - ٢١ - ٢٢ - ٢٤

٣١ - ٣٧ - ٣٨ - ٣٩ - ٤٧ - ٤٩ - ٥٢

٥٤ - ٥٩ - ٦٠ - ٦٣ - ٦٧ - ٦٨ - ٨٢

١٠١ - ١٦٩ - ١٧٣ - ١٩٤ - ٢١٤

٢٣٢ - ٢٦٣ - ٢٦٤ - ٢٦٧ - ٣٥٨ - ٣٥٩

٣٦٠ - ٣٦٤ - ٣٦٧ - ٣٧٢

٣٧٣ - ٣٧٥ - ٣٧٦ - ٣٧٨ - ٣٧٩ - ٣٨٠

٣٨١ - ٣٨٢ - ٣٨٣ - ٣٨٤ - ٣٨٥

٣٨٦ - ٣٩٢ - ٣٩٣ - ٣٩٤ - ٣٩٥ - ٣٩٦

٣٩٧ - ٣٩٨ - ٣٩٩ - ٤٠٠ - ٤٠١

٤٠٣ - ٤٠٤ - ٤٠٥ - ٤٠٦ - ٤٠٧ - ٤٠٨

٤١٠ - ٤١٢ - ٤١٣ - ٤١٤ - ٤١٦

٤١٩ - ٤٢٢ - ٤٢٣ - ٤٢٤ - ٤٢٥

٤٢٦ - ٤٢٧ - ٤٢٨ - ٤٢٩ - ٤٣٠

٤٣١ - ٤٣٢ - ٤٣٥ - ٤٣٧ - ٤٣٨ - ٤٤٠

٤٥٠ - ٤٥١ - ٤٥٥ - ٤٥٦ - ٤٥٧

٤٥٩ - ٤٦٠ - ٤٦١ - ٤٦٢ - ٤٦٤ - ٤٦٥

٤٧٠ - ٤٧٥ - ٤٧٦ - ٤٨١ - ٤٨٢

٥٦٩ - ٥٧٠ - ٥٧٤ - ٥٧٦ - ٥٧٧ - ٥٨٢
 - ٥٨٤ - ٥٨٥ - ٥٨٧ - ٥٨٨ - ٥٨٩ -
 ٥٩١ - ٥٩٣ - ٥٩٤ - ٥٩٥ - ٥٩٦ - ٥٩٨
 - ٦٠١ - ٦٠٢ - ٦٠٣ - ٦٠٥ - ٦٠٦ -
 ٦٠٧ - ٦٠٩ - ٦١٠ - ٦١٢ - ٦٤٨ - ٦٥٣
 - ٦٦٠ - ٦٧٢ - ٦٧٣ - ٦٨٧ - ٦٨٨ -
 ٦٨٩ - ٦٩٠ - ٦٩١
 سليمان بن أبي جعفر المنصور ٦٥٨
 سليمان بن أبي صبيح ٥٨٥
 سليمان بن أبي منصور ٥٠٣
 سليمان بن الأحمر ٣٢٩
 سليمان بن الأعمش ٤٨٨
 سليمان بن أيوب المدني (أبو أيوب) ٢٨ -
 ٢١٤ - ٢٢٠ - ٢٥١ - ٢٥٣ - ٢٩١ - ٣٧٦
 - ٤٤٣ - ٤٤٦ - ٤٥٤ - ٤٥٥ - ٤٥٨ -
 ٤٥٩ - ٥٦٦ - ٦٤٣
 سليمان بن بلال ١٠١ - ٤٢٥ - ٦٤٣
 سليمان بن جعفر بن إبراهيم بن علي الطالبي
 ٥٣٧
 سليمان بن حارث ٦٤٤
 سليمان بن حبيب المحاربي (أبو ثابت) ٣٩١ -
 ٦١٧ - ٦٢٢ - ٦٢٣ - ٦٢٤ - ٦٢٥ - ٦٩٩
 سليمان بن حرب ٢٧ - ٥١ - ٧١ - ١٦٧ -
 ١٧١ - ١٧٣ - ١٧٨ - ٢١٦ - ٢٢٤ - ٢٣٥
 - ٢٣٦ - ٢٦٠ - ٢٦٥ - ٢٧٧ - ٣٥٩ -
 ٣٦٨ - ٣٧٤ - ٣٧٦ - ٣٨٥ - ٣٨٦ - ٣٨٧ -
 - ٤١١ - ٤١٧ - ٤١٨ - ٤٢١ - ٤٣٥ -
 ٤٤١ - ٤٤٣ - ٤٤٦ - ٤٤٩ - ٤٥٢ - ٤٥٣ -
 - ٤٥٨ - ٤٥٩ - ٤٦١ - ٤٦٣ - ٤٦٤ -
 ٤٦٦ - ٤٦٧ - ٤٧١ - ٤٧٥ - ٥٢٤ - ٥٣٢
 - ٥٣٤ - ٥٤٤ - ٦١٦ - ٦٨٥
 سليمان بن حسن المعافى (أبو أيوب) ٤١٤
 سليمان بن خالد ٢٣٤

سلمة بن حيان العتكي ٢٠٧ - ٢١٩
 سلمة بن شبيب ٢٧٤
 سلمة بن صالح (سلمة الأحمر) ٦٨٩ - ٦٩٨
 سلمة بن صبيح ١٧٤
 سلمة بن عباد بن منصور ٢٦١ - ٢٦٢
 سلمة بن عباس بن نبيه ٢٨٨
 سلمة بن عبد الرحمن ١٠١
 سلمة بن عبد الله بن سلمة المخزومي ١٠٠ -
 ١٠١ - ١٠٢
 سلمة بن عبد الملك ٤٩٣
 سلمة بن عثمان ٢٣٥
 سلمة بن عمر بن أبي سلمة بن عبد الأسد
 المخزومي ١٠١ - ١٣٠
 سلمة بن عمر العنبري ٥٥٥
 سلمة بن عياش ٣١١ - ٣١٤
 سلمة بن كهيل ٤٩٧ - ٤٩٨ - ٥١٨
 سلمة بن المجنون (أبو ميمون) ٧٩
 سلمة بن محارب ٢٢٣
 سلمة بن معاوية بن وهب الكندي: انظر (أبو
 قرّة)
 سلمة الأحمر: انظر (سلمة بن صالح)
 سلمان بن ربيعة الباهلي ٣٥٤ - ٣٥٥ - ٣٥٨
 سليم بن أخضر ٢٣٥ - ٢٣٧
 سليم بن عمر النخعي ٧٠٠
 سليمان (عليه السلام) ٣١ - ١٩٩ - ٢٠٠ - ٥٦٦
 سليمان ٣٥٦ - ٣٩٥ - ٤١٢ - ٤٧٣
 سليمان بن أبي جعفر ٣٢٥
 سليمان بن أبي سليمان ٩٨ - ١٠٠
 سليمان بن أبي شيخ ١٠٥ - ١١٨ - ١٢٥
 ١٩٥ - ٢١٦ - ٢١٧ - ٢١٨ - ٢٢٠ - ٢٢١
 - ٢٢٧ - ٢٥٤ - ٢٧٣ - ٣٤٣ - ٤٧٧ -
 ٤٧٩ - ٤٨٠ - ٤٨٩ - ٤٩٢ - ٤٩٣ - ٤٩٤
 - ٤٩٥ - ٥٠٥ - ٥٠٦ - ٥٠٧ - ٥٦٨

٦٠٤ - ٦٠٣ - ٥٧٧ - ٤٩٠ - ٤٢٤ - ٣٤٤
٦٢٧ -

سليمان بن مهران: انظر (الأعمش)

سليمان بن زيد ١٦٧

سليمان التيمي ١٩٣ - ٣١٩ - ٣٩٦ - ٤٦٥ -
٤٦٦

سليمان الشاذكوني ٢٦٣ - ٦٥٠

سليمان الشيباني: انظر (الشيباني)

سليمان الفارسي ٦١٦

سما الحارث: انظر (الحارث بن مسكين)

سماك ٤١٩ - ٥٣٤ - ٥٧٢

سماك بن حرب ٥١ - ٦٣ - ٦٤ - ٦٦ - ٦٧ -
٦٨ - ٥٠٦

سماك بن سلمة الضبي ٤١٩

سماك بن عطية ٥١

سمرة ٥٠٠ - ٦٢٦

سمرة بن جندب ١٨٨

السمرى ٦٥٣

السهمري العكلي ١١٤

سنان بن الحكم ٣٦٩

سنان بن عائذ ٣٩ - ٧٦ - ١٨٠

سنان بن المحدث العبدي ٣٢٣

سند ٣٦٤

السندي بن شاهك ٦٤٦

سهل ٦٣ - ٢٤٦

سهل بن أحمد التمار ٣٠

سهل بن بلال ٣١

سهل بن حماد ٣٦٤ - ٣٩٥

سهل بن سعد ٦٣٦

سهل بن شيان ٦٩٧

سهل بن صالح الأنطاكي ٤٨٩

سهل بن عباد ٢٦١

سهل بن عبد المؤمن بن يحيى بن أبي كثير

سليمان بن داود المنقري ٢٦٦ - ٣٢٣ - ٣٨٣ -
٤١٩

سليمان بن داود المهري ٥٠١ - ٥٢٩ - ٥٣٨ -
٦٤١

سليمان بن داود الهاشمي ٩١ - ١٧٩ - ٢٣٠

سليمان بن الربيع بن هشام المهدي ٥٩٠ -
٥٩٣

سليمان بن زياد الثقفي ٤٧٧ - ٤٨٠ - ٥٧٥ -
٦٢٧

سليمان بن سافري ٥٧٤

سليمان بن صالح ١٨٠

سليمان بن صرد ٤٩٨

سليمان بن عبد الحميد البهائي ٢٦٥ - ٦٢٦

سليمان بن عامر الضبي ٦٩٤

سليمان بن عبد الرحمن ٣٥

سليمان بن عبد العزيز بن أبي ثابت الزهري
١٠٨

سليمان بن عبد الملك (الخليفة) ٨١ - ٩٧ -
١٠٠ - ٢٩٣

سليمان بن عبيد الله بن عبد الله بن الحارث بن
نوفل ٢٩٣

سليمان بن علاثة: انظر (أبو علاثة)

سليمان بن علي ٢٦٠ - ٢٦١ - ٢٦٢ - ٢٦٦ -
٢٦٧ - ٢٦٨ - ٢٧٢ - ٢٨٥ - ٥٧٢

سليمان بن عمر بن عبد العزيز ٦١٩

سليمان بن عتار بن العيار اليحصبي ٦٣١ - ٦٣٢ -
٦٣٣ -

سليمان بن قرم ٦٣

سليمان بن مجالد ٢٦٦

سليمان بن مخلد (أبو أيوب المورياني) ١٢١

سليمان بن معاذ ٤٨٠

سليمان بن منصور ٢٩

سليمان بن منصور الخزاعي ٢٧٣ - ٣٤٣ -

سهل بن عثمان ٤٠

سهل بن عمار ٦٠

سهل بن عمرو ٣١٤

سهل بن محمد ١٢٢ - ١٦١ - ٢٢٨ - ٢٥١ -

٣٥٧ - ٣٧٤ - ٥٦١

سهل بن محمد بن عثمان ١٨٢

سهل بن معاذ بن أنس ٦٣٧

سهل بن هارون ٣٣٩ - ٣٤١

سهل بن هاشم بن بلال ٦٩١

سهل بن يحيى بن محمد ٦٣٥

سهل بن يوسف ١٨٦ - ٢٠٢ - ٢١٠

سهل الأعرابي ٢٤٥

سهيل بن أبي صالح ١٤٣ - ١٥٥

سهيل بن سفيان ٥١٩

سهيل بن عمرو العامري ٣١٤

سوار بن عبد الله ٢٩

سوار بن عبد الله بن قدامة الحارثي العنبري

التميمي (أبو عبد الله) ٢٣٧ - ٢٦٤ - ٢٦٧

٢٦٨ - ٢٦٩ - ٢٧٠ - ٢٧١ - ٢٧٢ -

٢٧٣ - ٢٧٤ - ٢٧٥ - ٢٧٦ - ٢٧٧ - ٢٧٨ -

٢٧٩ - ٢٨٠ - ٢٨١ - ٢٨٢ - ٢٨٣ -

٢٨٤ - ٢٨٥ - ٢٨٦ - ٢٨٧ - ٢٨٨ - ٢٨٩ -

٢٩٠ - ٢٩٢ - ٢٩٩ - ٣٠٧ - ٣٠٨ -

٣١١ - ٣٢٠ - ٣٢٣ - ٣٢٢ - ٣٣٤ - ٣٣٧ -

سوار بن عبد الله بن سوار ٢٧٧ - ٢٨٨ - ٢٨٩ -

٥٧٦ - ٦٢٣ - ٦٦٦ - ٦٦٧ - ٦٩٦ -

٧٠٠

سوار بن مسعود (أبو سهل اليربوع) ٢٣٧ -

٢٣٨ - ٣٧٢ - ٤٢٧

سودة بنت زمعة ٨٣

سويد ٥٣٢

سويد بن صالح ٢٢٦

سويد بن سعيد ٣٧٩ - ٥٣٣

سويد بن عبد العزيز ٥١٠ - ٥١٩ - ٥٣٦ -

٥٣٧ - ٥٤١ - ٥٤٢ - ٥٧٨ - ٦١٧

سيار ٧٦ - ٢٥٦ - ٣٥٧ - ٣٧٦ - ٤٢٠

سيار بن خياط ٢٨٤

سيار أبو الحكم ٣٦٨ - ٣٦٩

السيد بن محمد ٢٧٩ - ٢٨١

السيد الحميري: انظر (إسماعيل بن محمد)

سيف بن جابر الجهني (أبو الموفق) ٦٨٨ -

٦٩٠ - ٦٩٨

سيف بن حاتم (أبو الموفق) ٥٠٣

سيف بن وهب ١٨٥

سيف عبيد الله الجرمي ٤٧

- ش -

شاذان (الأسود بن عامر) ٣٧٧ - ٣٨٠ - ٤٢٧

الشافعي ٣٤٤

شبابة بن سوار ١٨٢ - ٣٧٦ - ٤٢١ - ٥١١ -

٥٤١

شبرمة ٥١٣ - ٥١٤ - ٥٢٠ - ٥٢٣ - ٥٣٣ -

٥٧٣

شبل ١٦ - ٤٥

شبيب بن شيبه (أبو معمر الخطيب المنقري)

٢٤٨ - ٢٥٢ - ٢٧١ - ٣٠٢

شبيب بن غرقدة ٣٥٦ - ٤٢٧

شجاع بن مجالد ٥٧٦

شجاع بن مخلد ٢١٦ - ٢٣٨ - ٤٢٠

شجاع بن الوليد ٢٩

شجاع بن الوليد (أبو زيد) ٥١٣

شجة بن عبد الله الضبعي (أبو الخيرة) ٢٤٤

شداد بن أوس ٦٤

شداد بن سعيد ٥١

شداد بن مغفل ٥١٧

شريح بن الحرث (الحارث) الكندي (أبو أمية)

من ص ٣٥٦ إلى ص ٤٧٤ - ٤٧٧ - ٤٩٧

- ٥١٣ - ٥٢٣ - ٥٢٦ - ٥٢٧ - ٥٢٨ -

٥٣٢ - ٥٣٣ - ٥٨٣ - ٦٣٠

شريح بن عبيد ١٧ - ٢٦ - ٤٧ - ١٨٨ - ١٨٩

- ١٩٠ - ١٩١ - ١٩٢ - ١٩٣ - ١٩٤

شريح بن النعمان ٤٩٧

شريح بن يزيد الحضرمي ٥٧١

شريح بن يونس ٤٦٢ - ٥١٧ - ٥٦٣

شريك بن عبد العزيز ٥٣٠

شريك بن عبد الله النخعي (الحارثي) ٢٢ - ٤٣

- ٥١ - ٦٣ - ٦٧ - ٦٨ - ١٩٠ - ٤٩٤

٥١٤ - ٥١٥ - ٥١٧ - ٥٢٣ - ٥٥٥ - ٥٨٥

- ٥٨٦ - ٥٨٧ - ٥٨٨ - ٥٨٩ - ٥٩٠ -

٥٩١ - ٥٩٢ - ٥٩٣ - ٥٩٤ - ٥٩٥ - ٥٩٦

- ٥٩٧ - ٥٩٨ - ٥٩٩ - ٦٠٠ - ٦٠١ -

٦٠٣ - ٦٠٤ - ٦٠٥ - ٦٠٧ - ٦١٠ - ٦٥١

٦٥٥ - ٦٨٩ - ٦٩٢

شريك بن معاوية الباهلي ٢٤٠ - ٣٧٣ - ٣٧٤

- ٣٧٥ - ٣٧٧ - ٣٧٨ - ٣٧٩ - ٣٨٦ - ٤٠٠

- ٤٠٥ - ٤١٣ - ٤١٥ - ٤١٩ - ٤٢٥ -

٤٢٧ - ٤٣٢ - ٤٣٦ - ٤٦٨ - ٤٧٠ - ٤٧٢

٤٨٢ - ٤٨٥

شعبة ٢٥ - ٣٦ - ٣٩ - ٤٤ - ٦٠ - ٦٢ - ٦٤

- ٧٠ - ٧٦ - ٧٩ - ٨٢ - ١٠٢ - ١٠٧ -

١٠٨ - ١١٠ - ١١٢ - ١١٨ - ١٨٢ - ١٨٥

- ١٩٤ - ٢٠٢ - ٢٠٣ - ٢٠٥ - ٢٣٥ -

٢٦٦ - ٢٦٩ - ٢٧٧ - ٢٨٩ - ٣١٣ - ٣٥٦

- ٣٥٧ - ٣٥٨ - ٣٥٩ - ٣٦٠ - ٣٦١ -

٣٦٥ - ٣٦٦ - ٣٧٣ - ٣٧٦ - ٣٨٥ - ٣٨٨

- ٣٩٢ - ٣٩٤ - ٣٩٥ - ٣٩٦ - ٣٩٨ -

٤٠٢ - ٤٠٣ - ٤٠٤ - ٤٠٧ - ٤٠٨ - ٤٠٩

- ٤١٠ - ٤١١ - ٤١٢ - ٤١٣ - ٤١٥ -

٤١٧ - ٤١٩ - ٤٢٠ - ٤٢١ - ٤٢٢ - ٤٢٣ - ٤٢٨

- ٤٢٩ - ٤٣٧ - ٤٦١ - ٤٦٤ - ٤٧٢ -

٤٧٣ - ٤٨٨ - ٤٨٩ - ٥١١ - ٥١٩ - ٥٢٣

- ٥٢٥ - ٥٢٩ - ٥٣٣ - ٥٣٤ - ٥٣٥ -

٥٣٩ - ٥٤١ - ٥٤٢ - ٥٤٨ - ٥٧٥ - ٥٩٤

- ٦٤٤ - ٦٤٥ - ٦٨٧ - ٦٨٨ - ٦٩٧

شعبة بن الحجاج ٢٦٢ - ٣٩٩ - ٥٨٣

شعبة بن ظهير ٣٢٥

الشعبي (عامر الشعبي) ١٧ - ٢٥ - ٣٥ - ٣٦

- ٣٨ - ٣٩ - ٤٤ - ٤٦ - ٥٦ - ٥٩ - ٦٦

٦٧ - ٦٨ - ٧٤ - ٧٦ - ٧٧ - ٨٢ - ١٧٦

١٨٢ - ١٨٣ - ١٩٠ - ١٩١ - ١٩٢ - ٢٠٨

- ٢٣٤ - ٢٦٣ - ٢٨٩ - ٢٩١ - ٣١٣ -

٣٥٤ - ٣٥٥ - ٣٥٦ - ٣٥٧ - ٣٥٨ - ٣٥٩

- ٣٦٠ - ٣٦٣ - ٣٦٤ - ٣٦٥ - ٣٦٧ -

٣٦٨ - ٣٦٩ - ٣٧١ - ٣٧٣ - ٣٧٤ - ٣٧٦

- ٣٧٨ - ٣٧٩ - ٣٨٠ - ٣٨١ - ٣٨٢ -

٣٨٣ - ٣٨٤ - ٣٨٥ - ٣٨٦ - ٣٨٧ - ٣٨٨

- ٣٩١ - ٣٩٢ - ... إلى ص ٤٢٨ - ٤٦٧

- ٤٦٩ - ٤٧١ - ٤٧٢ - ٤٧٣ - ٤٨٠ -

٤٨١ - ٤٨٢ - ٤٨٣ - ٤٨٤ - ٤٨٥ - ٤٨٦

- ٤٨٧ - ٤٨٨ - ٤٨٩ - ٤٩٦ - ٤٩٨

- ٥٠٠ - ٥٠١ - ٥٠٢ - ٥١٥ - ٥١٦ - ٥٢٧

- ٥٢٨ - ٥٢٩ - ٥٣٠ - ٥٣١ - ٥٣٢ -

٥٣٣ - ٥٣٤ - ٥٦٥ - ٥٧١ - ٦٠٨ - ٦١٤

شعيب ٤١١ - ٤٨٢

شعيب بن أبي حمزة ٨٧ - ٨٨

شعيب بن أيوب الصريفي ٢٠٦ - ٢٠٦ - ٥١١

شعيب بن بيان ٢٠٦ - ٢٢٥

شعيب بن سلمة الأنصاري ٤٣

شعيب بن سهل الرازي (أبو صالح) ٧٠٠

صالح بن عبد الله العبيسي ٦١٩ - ٥٥٥
 صالح بن علي ٥٧٢ - ٦٣٧ - ٦٣٨
 صالح بن محمد ٢٠٨ - ٢٢٦
 صالح بن مسلم ٢٣٠
 صالح بن مسلم العجلي ٤٨٤
 صالح بن هرمان ٢٣٨
 صالح بن يحيى ٤٩٧ - ٦١٠ - ٦١١
 صالح الترمذي ٤٩٤
 صالح السدوسي ٢١٩
 صالح (صاحب الغسل) ٢٩٢
 صالح المرّي ٢٣٧
 صالح (المؤمنين) ١٤٣
 صباح بن خاقان ٣٣٩
 الصباح بن ناجية ١٠٧
 صباح المزني ٦٤
 صباح الموسوس ٦٠٦
 صبح بن دينار ٢١٩
 صبح المذري ١٢١
 صدقة بن خالد ٦١٧
 صدقة بن عبد الله ٦٢٥
 سرد بن خماد الصيرفي ٢١
 سرد بن خمار (ابن سلم أبو سهل الجهيذ) ٢١
 صعصعة بن صوحان ٥٢٦
 الصغاني: انظر (محمد بن إسحاق)
 صفوان بن سليم ٢٦
 صفوان بن صالح (أبو عبد الملك) ٢٥٠ - ٥١٣
 صفوان بن عمر ٢٦ - ٥٣
 صفوان بن عمرو ٦٢٣ - ٦٢٤
 صفوان بن عيسى ٢٠
 صفوان الجمحي ١١٥ - ١٥١
 صفية بنت الجارث (أم الحسن البصري) ٢٣٤
 صفية بنت عمرو بن أمية ٢٦١
 صقر صاحب الجايب ٣٢٤

شعيب بن صحن ٢٥٤
 شعيب بن صفوان ٥١٤ - ٥١٨
 شقي بن كسير ٤٧٩
 شقير ٤٨٥
 شقيق بن سلمة ٣٧١ - ٣٧٥
 شهاب بن عبد الملك ٢٦٩
 شهر بن حوشب ٢٠٥
 شهرم بن عبد الحميد ٢٧٤
 الشماخ (الشاعر) ٦٠٤
 شملة بن هزال الضبيعي ٥٠١
 شولة بن الحكم ٦٥٤
 شيبان ٢٤١ - ٣٦٦ - ٣٨٣ - ٣٩٥ - ٦٦٥
 شيبان بن زهير بن شقيق (أبو العوام) ١٨٨
 شيبان بن فروخ ٣١٣
 شيبان النحوي ٣٧
 الشيباني ٤٧ - ٦٧ - ٦٨ - ٤٩٤
 الشيباني (سليمان): انظر (أبو إسحاق)
 شيخ من آل حزم ١٠٠
 شيرويه ١٨٠
 الشيماء بنت عبد الله بن عمير ٢٥٩

- ص -

صالح بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف
 ١٠٨
 صالح بن أحمد بن حنبل ٦٤٥
 صالح بن داود ٣١١ - ٦٨٨
 صالح بن الرشيد ٣٣٨
 صالح بن سرح ٢٦
 صالح بن سليمان ٢١٧ - ٢١٨ - ٢٢٠ - ٢٢١
 - ٢٥٤ - ٦٨٧
 صالح بن سهيل ٤٨٨
 صالح بن الصقر ٢١٨
 صالح بن عبد الرحمن ٤٨٩

طارق بن عمرو مولى عثمان بن عفان ٨٦ - ٨٧
 طارق بن المبارك ٢٣٥
 طارق الأحمسي ٤٢٨
 طالب بن الحسن ٦٥٨
 طالوت ٣٧٩
 طاهر ٦٩٠
 طاهر بن أبي أحمد ٤٨٥
 طاهر بن الحسين ١٦٤ - ٣٣٥
 طاهر بن الحسين الحسحاس ٥٦٩
 طاهر بن الحسين (عمرو بن النضر البزار) ٦٩٦
 طاهر بن عبد الله بن طاهر (أبو الطيب الطبري) ٤٤٧

طاوس ٣٨ - ٣٩ - ٥٢٥ - ٥٧٣ - ٦٨٤

طربال المغني ٦٠٢

الطرماح بن حكيم ٥٦٢

الطفيل ٣٧

طلحة ٣٤ - ٤٩٨

طلحة بن إياس بن زهير بن حيان العدوي ٢٦١

- ٢٦٦ - ٢٦٨

طلحة بن بلال ١٢٥

طلحة بن عبد الله بن عوف الزهري (طلحة

الجواد) ٨٤ - ٨٦

طلحة بن عبد الله بن محمد بن إسماعيل التيمي

(أبو إسحاق التيمي) ٢٤٩ - ٥٥١ - ٥٥٩

٥٦٨ - ٥٦٩ - ٥٩٠ - ٥٩١ - ٥٩٣ - ٦٢٢

طلحة بن عبيد الله الطلحي ٧٧ - ١٢٣ - ١٢٨

- ٥٦٩ - ٦٩٤

طلحة بن محمد بن عمران بن حصين ٣١٢ -

٣١٣ - ٣١٤ - ٣١٩

طلحة بن يحيى بن طلحة ٧١

طلحة بن مصرف ٣١ - ٥٩ - ٥٢٢

طلحة أبو محمد ٥٧٩ - ٥٨٥

طلحة القصاب ٢٣٧

صلب ٥٢٠

الصلت بن أبي عثمان ١٨٠

الصلت بن الحارث الغفاري ٦٣١

الصلت بن زبيد بن الصلت الكندي ١١٣

الصلت بن مسعود الجحدري ٢١٣ - ٥٣٢ -

٥٤٨ - ٦٩٧ - ٦٩٨

الصلت بن مسعود القيسي ٢٣٨ - ٢٣٩ - ٢٧٣

- ٣٣٨ - ٣٦٨ - ٣٧١ - ٤١٧

صلة بن سليمان ٦٨٨

صليح بن علي ٦٢٢

صهيب ٤٩٩

صواف ٢١٨

- ض -

الضبي: انظر (محمد بن عمران)

ضبيحة بن زهير ٤٨

الضحاك ٤٥

الضحاك بن حمزة ٥٤٤

الضحاك بن شرحبيل الغافقي ٦٣١

الضحاك بن عبد الله الهلالي ١٨٣

الضحاك بن عثمان ٨٠

الضحاك بن قيس الشيباني الخارجي ٥٨٢ -

٥٨٣

الضحاك بن قيس الفهري ٣٧٣ - ٣٩٨ - ٤١٤

- ٤١٥ - ٤٦٧ - ٤٧٥

الضحاك بن مخلد ١٧٤ - ٣٣٥

ضمام ٦٣٢

ضمرة ٢٣٦ - ٣٥٠ - ٤٨٨

ضمرة بن ربيعة (أبو الإصبع) ٢٨ - ٥٩ - ٢٠١

- ٢٢٢ - ٦٢٠ - ٦٢٦ - ٦٩٤

- ط -

طارق بن شهاب ٣٥

طارق بن عبد الرحمن ٤٢٨ - ٤٨١

عاصم بن بهدلة ٤٣ - ٣٨٠ - ٣٨٣ - ٣٩٣ -
٣٩٦

عاصم بن الحدثان ١٨٨

عاصم بن حميد النخعي ٦٣

عاصم بن سليمان الأحول ٤٥٦ - ٤٧٣ - ٥٧٥ -
٦٨٤ - ٦٩٨ -

عاصم بن سيار ٢٤٣

عاصم بن صهيب ٤٢٤ - ٤٦٢

عاصم بن عامر البجلي ٥٥٥ - ٦٠٩

عاصم بن عبيد الله بن الوداع الكلابي (أبو عمرو بن عاصم) ٣١٥

عاصم بن علي ٤٤ - ٧٠ - ٢٨٩

عاصم بن عمر بن حفص بن عمر بن الخطاب
١٣٧

عاصم بن عمر بن علي المقدمي ٢٢٠ - ٢٣٧ -
٢٧٥

عاصم بن فضالة ١٨٦ - ١٨٨

عاصم بن كليب ٧١

عاصم بن محمد بن عمارة ٢٦٥

عاصم بن محمد البجلي ١٨٩

عاصم أبو سهل الهمداني ٤٣٦

عاصم بن الجحدري ٢٠٩ - ٢١٤

عافية بن شبيب ١٢٣

عافية بن شبيب بن خاقان ٣٢٢ - ٥٦٩

عافية بن يزيد الأودي (أبو عبد الله) ٥٩١ -
٥٩٣ - ٦٤٨ - ٦٤٩ - ٦٥٠ - ٦٥١

عامر بن أبي عامر الأشعري ٦١٩

عامر بن حفص ١٩٥

عامر بن حنيفة بن لجيم ١٧٣

عامر بن سعيد ٦٣٣

عامر بن سعيد الواسطي (أبو إسماعيل) ٢٥٠

عامر بن سيار ٣٥

طلحة النامي ٣١

طلق بن عياش ٦٠٨

طلق بن غنام ٦٠٨

طلق بن معاوية بن الحارث بن ثعلبة ٦٠٧ -
٦٠٨

طلق بن همام ٥٨٩

الطوسي ٦٥٢

- ظ -

ظالم بن عمرو بن سفیان الدؤلي ١٨٣

ظفر بن سهل ٥٩٥

ظهير بن حريث ٣٥٦

- ع -

عائذ الله بن عبد الله الدمشقي ٤٣ - ٧١ - ٩٣ -
٢٢٧ -

عائذ بن عمرو ٢١٩

عائشة (أم المؤمنين) ٢٦ - ٣٦ - ٤٠ - ٤٨ -

٨٢ - ١١٦ - ١١٨ - ١٢٠ - ١٤٣ - ١٥٦ -

١٦١ - ١٧٧ - ١٨٠ - ١٩٢ - ٣١٩ - ٣٦٥ -

٣٦٦ - ٥٠٠ - ٥٠١ - ٥١٥ - ٥١٧ -

٥١٨ - ٥١٩ - ٥٢٠ - ٥٢٥ - ٦١٤ - ٦٨٩ -

٦٩٤ -

عائشة بنت سعد بن أبي وقاص ١٠٥

عائشة بنت موسى بن طلحة (أم موسى بن محمد) ١٦٣

عابد الله بن عبد الله (أبو إدريس الخولاني)
٥٥٥ - ٦١٨ -

عابس بن سعيد المرادي ٦٣٢ - ٦٣٣ - ٧٠٠

عسارم ٢٤٣ - ٣٠٩ - ٣١٠ - ٣٦٦ - ٤١٨ -
٤٧٤ - ٤٦١

عازم (أبو النعمان محمد بن الفضل السدوسي)
١٧٤ - ٢٠٦ - ٢٠٨ - ٢١٤ - ٢١٥ -

عاصم ٦٧ - ٢٤٩ - ٣٩٤ - ٤٠١ - ٤٨٧ -

عامر بن شراحيل: انظر (الشعبي)

عامر بن صالح ٢٢٠ - ٢٨٤

عامر بن عبد قيس ٤٦

عامر بن عبد الله بن قيس: انظر (أبو بردة)

عامر بن عبد الواحد ٤٨

عامر بن عبيدة الباهلي ٢٤٣ - ٢٥٩ - ٢٦٠

عامر بن لؤي ٨٤ - ١٣١ - ١٣٤

عامر بن ميمون ٢٦٣

عباد بن أبي عون القصاب: انظر (أبو جناب القصاب)

عباد بن تميم ٦٣ - ١١٨

عباد بن حبيب بن المهلب ٢٨٠

عباد بن شيرمة ٥٧٢

عباد بن عباد ٥٨ - ١٠٢

عباد بن عمار ٥٩٤

عباد بن العوام ١٩٢ - ٣٨٣ - ٣٨٤ - ٤٢٥

٤٣٠ - ٥٨٦ - ٥٨٨

عباد بن كثير الأسدي ٢٩ - ٦١

عباد بن محمد ٦٤٢

عباد بن منصور ٢١٩

عباد بن منصور الناجي ٢٦٠ - ٢٦١ - ٢٦٢

٢٦٣ - ٢٦٤ - ٢٦٧ - ٢٦٨ - ٢٧٣ - ٢٨٥

عباد بن يعقوب ٦٣ - ٦٤ - ٥٦٥

عباد (أبو غسان) ٥٩٢

عبادة ٤٩٤ - ٦٢٦

عبادة بن عمر ٢٤٧

عبادة بن نسي الكندي ١٦٩

عبادل (مولى ابن رافع) ١٣٤

العباس ١٤٥

عباس بن جرير ٦٨٣

العباس بن ذريح ٣٦

العباس بن عبد الرحمن ١٨٦

عباس بن عبد الله الأزدي ٦٣٦

عباس بن عبد الله الباكثاني ٦٢٠

العباس بن عبد المطلب ٢٥٧

عباس بن عقبة الحضرمي ٦٣٦ - ٦٣٧

عباس بن العوام ٢٠٣

عباس العلوي ٥٨٤

عباس بن غالب ٤٢٦

عباس بن الفرج الرياشي ٤٩١

العباس بن الفرج المصيصي ٢٢

العباس بن الفضل: انظر (أبو خيثمة)

العباس بن الفضيل الربيعي ٥٧١

العباس بن محمد بن حاتم الدوري (أبو

العباس) ١٩ - ٢٠ - ٢٢ - ٣٦ - ٤١ - ٤٨

٥٠ - ٥١ - ٥٧ - ٦٠ - ٦٤ - ٦٥ - ٧٠

٧١ - ٩١ - ١٠٨ - ١٦١ - ١٨٢ - ١٨٦

٢٠٣ - ٢٠٤ - ٢٠٥ - ٢٠٦ - ٢٠٩

٢١٤ - ٢١٥ - ٢١٦ - ٢١٧ - ٢٢٥ - ٢٢٦

٢٣٠ - ٢٣١ - ٢٣٤ - ٢٣٨ - ٢٤٣

٢٦٧ - ٢٦٩ - ٢٧٧ - ٣٦١ - ٣٦٦ - ٣٧١

٣٩١ - ٣٩٤ - ٤٠٣ - ٤٣٠ - ٤٦٨

٤٧٣ - ٤٨٠ - ٤٨٧ - ٤٨٨ - ٤٩٣ - ٤٩٥

٥٠٥ - ٥٠٩ - ٥١٣ - ٥٣٠ - ٥٨٩

٦٠٥ - ٦٠٩ - ٦٢٧ - ٦٤٤ - ٦٥٠ - ٦٥١

٦٥٧ - ٦٧٢ - ٦٨٥

العباس بن محمد بن عبد الرحمن بن عثمان

(أبو الفضل الأشهلي) ٢٥١

العباس بن محمد بن عبد الرحمن الأنصاري

٦٩٠

العباس بن محمد بن عبد الملك بن أبي

الشوارب ٣٥١

العباس بن محمد بن علي ١٥٠ - ١٥١ - ١٥٢

١٥٣ - ١٥٥

العباس بن محمد بن عيسى ٣٣٦

العباس بن محمد السامعاني ٤٧٩

عبد الأعلى بن مسهر (أبو مسهر) ٩١ - ١٦٩
عبد الجبار بن سعيد بن سليمان المساحقي ١٥٠
١٥٢ - ١٥٣ - ١٦٤ - ١٦٥ -
عبد الجبار بن العلاء ٥١٧ - ٥٢١ - ٥٢٢ -
٥٣٠
عبد الجبار بن عمر ٤٢
عبد الجبار الأسترابازي ٤٤٧
عبد الجبار الهمذاني ٣٦٣
عبد الجليل بن عامر بن عبيدة الباهلي ٢٤٣
عبد الحميد ٤٨٩
عبد الحميد بن بنان ٥٣٩
عبد الحميد بن جعفر ٧٥
عبد الحميد بن حميد ٤٨٤
عبد الحميد بن سوار ٢٠٢
عبد الحميد بن عبد الرحمن ٥٩
عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب
٤٨١ - ٤٨٦ - ٤٨٩ - ٤٩٤
عبد الحميد بن عبد العزيز بن عبد الحميد بن
خازم (أبو خازم القاضي) ٣٤٠ - ٥١١ -
٥٥٥ - ٦١٥ - ٦٧٦ - ٦٧٧ - ٦٩٩
عبد الحميد بن عبد العزيز بن عبد الله بن عمر
١٢٨ - ١٢٩
عبد الخالق الشيباني ٢٤٣
عبد خير الحضرمي ٢٤ - ٢٥ - ٤٤ - ٦٧ -
٦٨
عبد الرحمن ١٠٨ - ١٨٨ - ٢٤٠ - ٣٣٣ -
٣٦٣ - ٤٠٤ - ٤١٤ - ٤٢٨ - ٤٧٤ - ٤٨٨
عبد الرحمن بن إبراهيم ٣٦ - ١٢٨
عبد الرحمن (بن أبي بردة) ٥١٨ - ٦٥٢
عبد الرحمن بن أبي بكر ٦٠
عبد الرحمن بن أبي روح ٦٨٥ - ٦٩٨
عبد الرحمن (بن أبي الزناد) ٧٦ - ٩٠ - ٩٣ -
١١٧ - ١٦٤ - ٢٥١ - ٤٢٥ - ٦٠٩

العباس بن ميمون ١٢٨ - ٣٣٣ - ٣٣٤ - ٣٣٥
- ٣٣٧ - ٣٤٤ - ٣٤٥ - ٣٤٦ - ٣٤٨ -
٣٥١
العباس بن نعيم الأوزاعي ١٦٩
العباس بن هاشم ٥٧٠
العباس بن الوليد ٢٤٠
العباس بن يزيد البحراني ١٨٦
عباس العامري ٣٨٩ - ٤١٥ - ٤٢١
عباس العنبري ٣١١
العباسة بنت المهدي ٦٥٩
عثر بن القاسم الزبيدي الكوفي (أبو زيد) ٦٥
عبد بن إسماعيل الهباري ٥٩٦
عبد بن زمعة ٨٤
عبد بن أبي لبابة ٤٣٠
عبد بن علي بن يزيد (أم أبي البختري) ٦٥٩
عبدان ٣٦٤ - ٣٩٢ - ٣٩٨ - ٤٠٠ - ٤٠١ -
٤٠٤ - ٤١٤ - ٤٢٣ - ٤٣٤ - ٤٥١ - ٤٦٣ -
٤٦٩ - ٤٧٠ - ٤٨٦ -
عبدان بن جامع ٦٣
عبدان بن عثمان ٥١
عبدان بن موسى الأهوازي ٦٤٥ - ٦٤٦ - ٦٨٦
٦٩٦ - ٦٩٧ -
عبد الأعلى ٢٤٧ - ٣٨١ - ٤٢٧
عبد الأعلى بن حماد ٢١٠ - ٢٦٣
عبد الأعلى بن خالد بن ثابت النهمي ٦٣٥ -
٧٠٠
عبد الأعلى بن سليمان الزرادي ٢٦٣
عبد الأعلى بن عامر الثعلبي ٤٩ - ٥٠
عبد الأعلى بن عبد الله بن صفوان الجمحي
١٥٢
عبد الأعلى بن عبد الله بن عامر ٢٢٤
عبد الأعلى بن عبد الله بن عامر بن كرز ٢٥٧
عبد الأعلى بن عدي ٦٢٥

عبد الرحمن بن أبي السمع ٦٣٣
 عبد الرحمن بن أبي عوف الحراني ٦٢٥
 عبد الرحمن (بن أبي ليلى) ٢٧٥ - ٣٦٣ -
 ٣٧٣ - ٣٨٠ - ٣٨٩ - ٤٠٣ - ٤٠٧ - ٤٧٠ -
 ٤٧٧ - ٤٨٩ - ٦١٦ -
 عبد الرحمن بن أبي نعيم ٥٢٥
 عبد الرحمن بن أذينة بن سلمة ١٨٨ - ١٩٢ -
 ١٩٣ - ١٩٤ - ٢١٠ -
 عبد الرحمن بن أزهر ٢٧ - ٨٤ - ٨٥
 عبد الرحمن بن إسحاق ٤١
 عبد الرحمن بن إسحاق بن إبراهيم السلمي
 ٦٦٩ - ٦٧٠ - ٦٧٥ - ٦٩٩ - ٧٠٠ -
 عبد الرحمن بن إسحاق القرشي (أبو شيبه)
 ٢٣١
 عبد الرحمن بن برزخ ٦٩١
 عبد الرحمن بن البكير السلمي ٢٠١
 عبد الرحمن بن اليلماني ٦٤
 عبد الرحمن بن ثابت ٤٣٦
 عبد الرحمن بن الخارث ٢٠٦
 عبد الرحمن بن حبيب الطفاوي ٣٢٧ - ٣٢٩ -
 عبد الرحمن بن حجيرة الخولاني (ابن حجيرة
 الأكبر) ٦٣٣ - ٦٩٩ -
 عبد الرحمن بن حجيرة المصري (ابن حجيرة)
 ٤٠
 عبد الرحمن بن الحساس العذري ٥٥٥ -
 ٦١٨ - ٦١٩ -
 عبد الرحمن بن خيثمة ٤٣٤
 عبد الرحمن بن زكريا بن عبد الرحمن ٦٣٦
 عبد الرحمن بن زيد بن أسلم ٣٩ - ٤٥ -
 عبد الرحمن بن زيد بن محمد بن حنظلة
 المخزومي ١٧١
 عبد الرحمن بن سالم بن أبي سالم الجيشاني
 ٦٣٧ - ٧٠٠ -

عبد الرحمن بن سعيد (عبد الله بن سعيد) ٧٧
 عبد الرحمن بن سليم العكلي ٢٤٠
 عبد الرحمن بن سليمان ٣١٣
 عبد الرحمن بن سمرة ٥٠ - ٥١ - ٥١٥ -
 عبد الرحمن بن سوار ٣١٢
 عبد الرحمن بن شريك ٥٨٨ - ٦٠٠ -
 عبد الرحمن بن صالح ٢٣٣ - ٤٨٥ - ٤٨٦ -
 عبد الرحمن بن صالح الأزدي ٤٩٥ - ٥٠٦ -
 ٥١٩ - ٥٢٠ -
 عبد الرحمن بن صخر ١٦٠
 عبد الرحمن بن صخر الرقي ٦٦٥
 عبد الرحمن بن صليح ٥٢٩
 عبد الرحمن بن الضحاك بن قيس الفهري ٩٧ -
 ١٠١ - ١٠٢ -
 عبد الرحمن بن طلحة ١٢٦
 عبد الرحمن بن عبد العزيز ٣٥٤
 عبد الرحمن بن عبد الله ٤١٦
 عبد الرحمن بن عبد الله بن عائشة ٦٨٢
 عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الحكم ٦٣١ -
 ٦٣٢ - ٦٣٨ - ٦٤٠ -
 عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد العزيز الزهري
 ١٣٩ - ١٤٠ - ٢٢٠ -
 عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد العزيز العمري
 ١٦٣ - ١٦٤ -
 عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة بن مسعود ٢٤
 عبد الرحمن بن عبد الله بن عمر العمري ١٥٥ -
 ١٥٦ - ١٦٠ -
 عبد الرحمن بن عبد الله بن عيسى بن أبي ليلى
 ٥٥٥ - ٥٨٥ -
 عبد الرحمن بن عبد الله بن المنجبر ٦٤١ -
 ٧٠٠ -
 عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود ٣٧١
 عبد الرحمن بن عبد الله الزهري ١١٠

عبد الرحمن بن عبد الوهاب النميري ٣٢٩
عبد الرحمن بن عتبة بن عبد الله بن مسعود ٢٤
عبد الرحمن بن عثمان بن الربيع ٣١٦
عبد الرحمن بن عثمان الأشعري ٣٢
عبد الرحمن بن عثمان الثقفي (أبو بحر) ٦٥
عبد الرحمن بن عثمان (أبو يحيى) ٢٠٤
عبد الرحمن بن عمر بن حفص بن عاصم ١٣٧
عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي (أبو عمرو) ٢٨ - ٥٥٥ - ٥٥٩ - ٦١٧ - ٦١٩ - ٦٢١ - ٦٢٣ - ٦٢٦
عبد الرحمن بن عوف ٤١ - ٨٢ - ٨٤ - ١١١ - ٤٩٨ - ٥١٩
عبد الرحمن بن عيسى بن أبي ليلى: انظر (عبد الرحمن بن أبي ليلى)
عبد الرحمن بن الغسيل ٤٩٥
عبد الرحمن بن غنم الأشعري ٣٢
عبد الرحمن بن القاسم بن بلال ٦٤٥
عبد الرحمن بن القاسم بن محمد ١٤٥ - ٢٢٩
عبد الرحمن بن قيس العقيلي ٥٥٥ - ٦١٨ - ٦١٩
عبد الرحمن بن المتوكل ٢٣٩
عبد الرحمن بن المثنى العنبري ٢٢١
عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عبيد الله المخزومي ٣٢٤ - ٣٢٥ - ٣٢٦
عبد الرحمن بن محمد بن عثمان المخزومي ١٤٦
عبد الرحمن بن محمد بن منصور (أبو سعيد الحارثي) ١٠٦ - ١١١ - ١١٧ - ١٥٠ - ١٦٠ - ١٧١ - ١٧٩ - ١٨٠ - ١٨١ - ١٩٤ - ٢٠٥ - ٢١١ - ٢٢٨ - ٢٤٠ - ٢٧٢ - ٢٩٠ - ٣١٢ - ٣٧٥ - ٤٨٢ - ٥٠١ - ٥٠٧ - ٥٠٩ - ٥٧١ - ٥٨١ - ٥٨٦ - ٥٩١ - ٦٤٢ - ٦٨٥

عبد الرحمن بن محمد الجاري ١٠٢
عبد الرحمن بن محمد الفسطاطي ٥٩٢
عبد الرحمن بن محمد الملقب (نيرج) ٣٥٢
عبد الرحمن بن مرزوق ٢٣٨
عبد الرحمن بن مرزوق (أبو عوف البزوري) ١١١
عبد الرحمن بن مسهر ٦٩٤
عبد الرحمن بن مصعب (أبو يزيد الشعبي) ٥٠٥
عبد الرحمن بن معاوية ٦٣٤ - ٧٠٠
عبد الرحمن بن منصور ٤٥٨
عبد الرحمن بن مهدي ٤٥ - ١٦٦ - ٢٣٩ - ٢٤٢ - ٢٩١ - ٣٧٦ - ٣٨٢ - ٣٩٥ - ٤٠٤ - ٤٠٥ - ٤٠٦ - ٤٢٣ - ٤٧٦ - ٤٨١ - ٥٢٤
عبد الرحمن بن مهدي بن زيد ٥٠١ - ٥٢٤ - ٥٣٥ - ٥٤١ - ٥٨٩ - ٦٤٥
عبد الرحمن بن نايل بن نجيح ٦٨٣ - ٦٩٩
عبد الرحمن بن نعيم النخعي الكبير (أبو نعيم) ٢٠٨
عبد الرحمن بن نمر (أبو عمر اليحصبي) ٩٢ (الدمشقي)
عبد الرحمن بن هاني النخعي ٥٩٤
عبد الرحمن بن هبار ١٥٨
عبد الرحمن بن هرمز: انظر (الأعرج)
عبد الرحمن بن يحيى العدوي ١٨١
عبد الرحمن بن يحيى العذري ١٦٠
عبد الرحمن بن يزيد بن أبي علك ٥٥٥
عبد الرحمن بن يزيد بن جابر ٤٨٨
عبد الرحمن بن يزيد بن حارثة الأنصاري (أبو محمد) ٩٢ - ٩٣
عبد الرحمن بن يزيد بن غفيلة ٩٥
عبد الرحمن بن يزيد الحداني ١٨٣

عبد الرحمن بن يونس (أبو سليم المستملي) ٥٠٧ - ٥١٣ - ٥٤٤ - ٥٤٥ - ٥٧٣ - ٥٧٨ - ٦٦٠ -
عبد الرحمن الخولاني ٧٠٠
عبد الرحمن الغداني ٤٨٨
عبد الرحمن يونس بن حبيب ٣١١
عبد الرحيم ٤٩٦
عبد الرحيم بن الحسحاس العذري ٦١٧
عبد الرحيم بن عبد الله الغنبري ٦٩٦
عبد الرزاق ١٦ - ١٧ - ٣٧ - ٣٨ - ٣٩ - ٤٧ - ٥٢ - ٦١ - ٦٧ - ٦٨ - ٧٤ - ١٠٠ - ٢٠٧ - ٢١٢ - ٢١٣ - ٢١٩ - ٢٥٧ - ٣٨٨ - ٣٩١ - ٣٩٥ - ٣٩٩ - ٤٠١ - ٤١٠ - ٤١٩ - ٤٢١ - ٤٣٧ - ٤٣٨ - ٤٣٩ - ٤٤٠ - ٤٥١ - ٤٥٢ - ٤٥٥ - ٤٥٦ - ٤٦١ - ٤٦٧ - ٤٨٥ - ٤٨٩ - ٥٢٣ - ٥٢٧ - ٥٢٨ - ٥٣٢ - ٥٣٦ - ٥٤٠ - ٥٤١ - ٥٤٢ - ٥٤٣ - ٥٦١ - ٥٦٤ - ٥٦٥ - ٥٦٨ - ٥٧٢ - ٥٨٥ - ٦٥٠ -
عبد الرزاق بن همام بن نافع ٦٨٤
عبد السلام ١٨٢
عبد السلام بن حارث ٥٩٢
عبد السلام بن حرب ٤٨٠ - ٥٦٠ -
عبد السلام بن عبد الرحمن بن صخر الرقي ٦٦٥ - ٧٠٠ - ٦٦٦ -
عبد السلام بن مظهر بن حسام بن الفضل ٢٣٣
عبد الصمد ٢٣٥ - ٢٤٠ - ٦٢٨
عبد الصمد بن رزق الله ٦٩٦ - ٦٩٨
عبد الصمد بن عبد الوارث ٢٦ - ٢١٢ - ٢٤٠ - ٢٤١ - ٣١٢ - ٣٧٦ - ٥٠٧ - ٥٨٣ - ٦٨٤
عبد الصمد بن علي ١٤٦ - ١٤٧ - ٥٧٢ - ٦٥٨

عبد الصمد بن المعذل ٨٩ - ٣٥٠ - ٥٤٧
عبد الصمد بن موسى بن محمد بن إبراهيم الإمام ١٥٩
عبد الصمد بن النعمان ٦٤ - ١٨٧
عبد العزيز ٤٣٨
عبد العزيز بن أبان ٢٢ - ١٩٤ - ٣٥٤ - ٤٧٦ - ٤٨٠ - ٤٩٦ - ٥٠٠ - ٥٠٢ - ٥١٢ - ٥١٥ - ٥٢٣ - ٥٢٦ - ٦٩٠ - ٦٩١ - ٦٩٨
عبد العزيز بن أبي ثابت ١٥٩ - ٢٤٦
عبد العزيز بن أبي خازم ٩٥ - ٤٦٨ - ٦٤٤
عبد العزيز بن أبي زرعة ٥٨٤
عبد العزيز بن أبي سلمة العمري ١٤٧
عبد العزيز بن بكير ١٦٤
عبد العزيز بن الحسن بن بكر الشروذ اليماني ٤٥
عبد العزيز بن حصين ٥٤٥
عبد العزيز بن رفيع ٤٧٠ - ٥١٧
عبد العزيز بن سبلة ٤٢٨
عبد العزيز بن عبد الرحمن الأسدي ٢٨٥
عبد العزيز بن عبد الله بن عمرو بن عثمان ١٦٤
عبد العزيز بن عبد الله الأويس ٥٨ - ٩٠ - ٩٢ - ١٣٢ - ٦٥٥ -
عبد العزيز بن عبد الله الهاشمي ٥٦٧ - ٥٧٥
عبد العزيز بن عبد المجيد ٣٤٨
عبد العزيز بن عبد الملك (الخليفة) ٦٣٥
عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز بن مروان ١١٩ - ٦٣٥
عبد العزيز بن عمران ١٢٦ - ١٣٥
عبد العزيز بن قريش ٤٦٣
عبد العزيز بن محمد: انظر (ابن الدراوردي)
عبد العزيز بن مختار ٤٦٢
عبد العزيز بن مروان ٥٩ - ٤٨٦ - ٦٣٣ - ٦٣٤ - ٦٣٥ -

عبد العزيز بن المطلب المخزومي ١٣٣ - ١٣٢ -
 - ١٣٤ - ١٣٥ - ١٣٦ - ١٣٧ - ١٤٥ -
 ١٤٧ - ١٤٨ - ١٧١
 عبد العزيز بن وكيع ٥٢٦
 عبد العزيز الكوفي ٣٩٠
 عبد العظيم بن حبيب بن رغبان ٢٦٥
 عبد الغفار بن عبد الله بن الزبير ٦٣٠ - ٦٩١
 عبد الغفور بن سعيد (أبو الصباح) ٢٧
 عبد القاهر بن السري ٢١٨
 عبد القدوس بن إبراهيم الحججي ٥٧٥
 عبد القدوس بن أزهر الحججي ٥٦٧
 عبد الكبير المعافى بن عمران ٢٢٢
 عبد الكريم بن مروان ٣٦٧
 عبد الكريم الجزري ٣٩٥ - ٤٠٤
 عبد الكريم المعلم (أبو أمية) ١٩٠ - ١٩٤ -
 ٢٠٩ - ٢٣٧ - ٢٤١
 عبد الله ٥٨٥
 عبد الله بن إبراهيم الجمحي ١٢٢ - ١٢٤
 عبد الله بن أبي أوفى ٣٥
 عبد الله بن أبي بحر ٢٩٥
 عبد الله بن أبي بكر ٨٧ - ١٠٠ - ١١٧
 عبد الله بن أبي بكير ٦٧٤
 عبد الله بن أبي ثور ٨٦
 عبد الله بن أبي الجعد ٤٣
 عبد الله بن أبي جعفر ٦٢٧
 عبد الله بن أبي حسين ٨٧ - ٨٨
 عبد الله (بن أبي الدنيا) (أبو بكر) ٥٩ - ٧٤ -
 ١٢٣ - ١٦٢ - ١٨٢ - ١٨٥ - ١٩٩ - ٢١٩
 - ٢٧٤ - ٢٧٥ - ٤٠١ - ٤١٥ - ٤١٧ -
 ٤٨١ - ٤٨٣ - ٤٨٥ - ٤٨٦ - ٤٨٧ - ٤٩٢
 - ٤٩٣ - ٤٩٥ - ٥٠٦ - ٥٢١ - ٥٢٤ -
 ٥٣٠ - ٥٤٦ - ٥٥٧ - ٥٦٣ - ٦٠١ - ٦٧٤
 - ٦٩٤ -
 عبد الله (بن أبي زائدة) ٤٨٦
 عبد الله بن أبي سعيد ٥٢٢ - ٥٢٤
 عبد الله (بن أبي السفر) ٣٩ - ٣٩٢ - ٣٩٧ -
 ٣٩٨ - ٣٩٩ - ٤٠١
 عبد الله بن أبي شيبة ٢١٠ - ٤٢٩
 عبد الله بن أبي عامر اليحصبي ٦١٨
 عبد الله بن أبي عثمان ٢٦٠
 عبد الله بن أبي مسلم ٢٣٢ - ٢٦٦ - ٢٨٢
 عبد الله بن أبي مليكة ١٦٧
 عبد الله بن أبي يعقوب ٦٠١
 عبد الله بن الأجلح: انظر (ابن الأجلح)
 عبد الله بن أحمد ٢٣٨ - ٤٨٠
 عبد الله بن أحمد بن إبراهيم الدورقي ٢٩١
 عبد الله بن أحمد بن أيوب الحراز الضريري ٥١٨
 عبد الله بن أحمد بن حنبل ٤٠ - ٧٦ - ٧٧ -
 ٨٢ - ١٨٩ - ٢٠٦ - ٢١٠ - ٢٣١ - ٢٣٢ -
 ٢٣٥ - ٢٣٩ - ٢٤١ - ٢٤٥ - ٢٥٦ - ٢٦٢ -
 ٢٦٥ - ٢٦٧ - ٢٧٣ - ٢٧٤ - ٢٧٦ -
 ٣٠٢ - ٣١٠ - ٣٤١ - ٣٥٤ - ٣٥٧ - ٣٦١ -
 ٣٦٤ - ٣٦٧ - ٣٧٢ - ٣٧٣ - ٣٧٥ -
 ٣٧٨ - ٣٧٩ - ٣٨٠ - ٣٩١ - ٤٠٤ - ٤٠٦ -
 ٤٠٨ - ٤٠٩ - ٤١١ - ٤١٢ - ٤١٤ -
 ٤١٥ - ٤١٧ - ٤٢٠ - ٤٢٤ - ٤٢٥ - ٤٢٧ -
 ٤٢٨ - ٤٢٩ - ٤٣٠ - ٤٣٥ - ٤٤٠ -
 ٤٦٣ - ٤٧٢ - ٤٧٥ - ٤٨٢ - ٤٨٦ - ٥٠٧ -
 ٥١٣ - ٥١٦ - ٥١٧ - ٥٢٣ - ٥٢٤ -
 ٥٣٢ - ٥٣٤ - ٥٤٢ - ٥٤٦ - ٥٧٥ - ٥٧٦ -
 ٥٧٩ - ٥٨٣ - ٦١٠ - ٦١٦ - ٦٤٧ -
 ٦٥٠ - ٦٥٢ - ٦٨٥ - ٦٨٦
 عبد الله بن أحمد بن زكوان الدمشقي ٦١٨
 عبد الله بن أحمد بن غالب ٦٦٥ - ٧٠٠
 عبد الله بن أحمد بن فريد ٥٥١
 عبد الله بن أحمد بن موسى ٦٢٨ - ٦٢٩

عبد العزيز بن المطلب المخزومي ١٣٣ - ١٣٢ -
 - ١٣٤ - ١٣٥ - ١٣٦ - ١٣٧ - ١٤٥ -
 ١٤٧ - ١٤٨ - ١٧١
 عبد العزيز بن وكيع ٥٢٦
 عبد العزيز الكوفي ٣٩٠
 عبد العظيم بن حبيب بن رغبان ٢٦٥
 عبد الغفار بن عبد الله بن الزبير ٦٣٠ - ٦٩١
 عبد الغفور بن سعيد (أبو الصباح) ٢٧
 عبد القاهر بن السري ٢١٨
 عبد القدوس بن إبراهيم الحججي ٥٧٥
 عبد القدوس بن أزهر الحججي ٥٦٧
 عبد الكبير المعافى بن عمران ٢٢٢
 عبد الكريم بن مروان ٣٦٧
 عبد الكريم الجزري ٣٩٥ - ٤٠٤
 عبد الكريم المعلم (أبو أمية) ١٩٠ - ١٩٤ -
 ٢٠٩ - ٢٣٧ - ٢٤١
 عبد الله ٥٨٥
 عبد الله بن إبراهيم الجمحي ١٢٢ - ١٢٤
 عبد الله بن أبي أوفى ٣٥
 عبد الله بن أبي بحر ٢٩٥
 عبد الله بن أبي بكر ٨٧ - ١٠٠ - ١١٧
 عبد الله بن أبي بكير ٦٧٤
 عبد الله بن أبي ثور ٨٦
 عبد الله بن أبي الجعد ٤٣
 عبد الله بن أبي جعفر ٦٢٧
 عبد الله بن أبي حسين ٨٧ - ٨٨
 عبد الله (بن أبي الدنيا) (أبو بكر) ٥٩ - ٧٤ -
 ١٢٣ - ١٦٢ - ١٨٢ - ١٨٥ - ١٩٩ - ٢١٩
 - ٢٧٤ - ٢٧٥ - ٤٠١ - ٤١٥ - ٤١٧ -
 ٤٨١ - ٤٨٣ - ٤٨٥ - ٤٨٦ - ٤٨٧ - ٤٩٢
 - ٤٩٣ - ٤٩٥ - ٥٠٦ - ٥٢١ - ٥٢٤ -
 ٥٣٠ - ٥٤٦ - ٥٥٧ - ٥٦٣ - ٦٠١ - ٦٧٤
 - ٦٩٤ -

عبد الله بن أحمد الطيالسي ٦٩١
عبد الله بن إدريس ٣٨٥ - ٣٩١ - ٣٩٧
عبد الله بن إدريس الأودي: انظر (ابن إدريس)
عبد الله بن إسحاق الأدرمي ١٠١
عبد الله بن إسماعيل العثماني ٣٩ - ٤٥
عبد الله بن أسيد الكلابي ٣١١ - ٣١٢
عبد الله بن أشعب بن سوار ٤٨٧
عبد الله بن أنس بن مالك ٣٣٥
عبد الله بن أيوب ٢٠
عبد الله بن أيوب (المخرمي) ٣٥٦ - ٤٠٨
٤٢٩ - ٤٣٨ - ٤٥٦ - ٤٥٧
عبد الله بن بريدة ٢٣ - ٢٤ - ٦٠ - ١٧٤
١٧٥ - ٦٨٤ - ٦٨٥ - ٦٩٨
عبد الله بن بكر بن حبيب السهمي ٢٩ - ٢٠٣
- ٢٢٣ - ٢٣٩ - ٢٤١ - ٢٤٣ - ٢٦٧
٤٦٥ - ٤٦٦ - ٤٦٧
عبد الله بن بكر ٢٣ - ٢٠٦
عبد الله بن بلال الحضرمي ٦٣٩
عبد الله بن ثابت ٦٧٢
عبد الله بن ثابت العبيري ٢٩١
عبد الله بن ثعلبة ٩٢
عبد الله بن جدعان ١٨٠
عبد الله بن جعفر بن سليمان ٣٣٩ - ٣٦١
عبد الله بن جعفر بن مصعب الزبيري ٢٠ - ٣٠
٨٢ - ١٢٠ - ١٢١ - ١٣٠ - ١٣١ - ١٣٥
١٣٧ - ١٣٩ - ١٤٨ - ١٦٣ - ١٦٥
١٦٨ - ٦٤٠
عبد الله بن جعفر الرقي ٦٧ - ٩٥ - ٩٦
١٣٧
عبد الله بن جعفر المخرمي ١٩ - ٢٠ - ٢١
٨٠ - ٩٥
عبد الله بن الحارث ٢٦١ - ٥٧٥
عبد الله بن الحارث بن فضيل ٨٠

عبد الله بن الحارث بن نوفل بن الحارث بن
عبد المطلب ٨٠ - ٨١ - ٨٢ - ١٨٨
عبد الله بن حبيب بن أبي ثابت ٢٠٨ - ٤٢٠
عبد الله بن حبيب بن ربيعة (أبو عبد الرحمن
السلمي) ٣٢
عبد الله بن الحرث ٢٦١
عبد الله بن الحسن ٢١٩ - ٢٣٥ - ٢٣٦
٢٣٧ - ٢٤٢ - ٢٤٣ - ٢٥٠ - ٢٥١ - ٢٥٢
٢٥٥ - ٢٦٤ - ٢٦٧ - ٢٨٤ - ٢٨٥
٢٨٧ - ٢٩٢ - ٢٩٥ - ٣١٣ - ٣١٥ - ٣١٦
٣٢٠ - ٣٢٤ - ٣٢٥ - ٣٢٨ - ٣٣٢
٣٣٥ - ٣٥٤ - ٣٥٨ - ٣٧٧ - ٣٧٨ - ٤٨٠
٤٨٢
عبد الله بن الحسن بن الحسين بن علي ١١٥
عبد الله بن الحسن (الحراني) ٥٠٢ - ٥٣٦
٥٤١ - ٥٥٣ - ٥٦١ - ٥٦٣ - ٥٨٦ - ٥٨٨
٥٩٤ - ٥٩٦ - ٥٩٧ - ٦٠٢ - ٦٠٣
٦٠٥ - ٦٠٩ - ٦١٤ - ٦٢٨ - ٦٣٠
عبد الله بن الحسن العلوي ١٦٥
عبد الله بن الحسن (المؤدب) ٥٢ - ٩٥ - ٩٦
١٠٣ - ١٠٧ - ١١٠ - ١١٥ - ١٢٥
١٢٩ - ١٣٥ - ١٣٨ - ١٣٩ - ١٤٠ - ١٤٤
١٤٥ - ١٤٦ - ١٥٦ - ١٦٤ - ١٧٤
١٧٧ - ١٧٨ - ١٨٤ - ١٨٥ - ١٨٦ - ١٨٧
١٨٩ - ١٩٠ - ١٩٥ - ١٩٩ - ٢٠٨
٢١١ - ٢١٢ - ٢١٣ - ٢١٤ - ٢١٥ - ٢١٦
٢٢٣ - ٢٢٩
عبد الله بن الحسين ٦٠٥
عبد الله بن الحسين النميري ٢٩٣ - ٣٦٧
عبد الله بن حشرج البصري ٢١٩
عبد الله بن الحكم ١٩٣ - ٣٠٢ - ٤٨٩ - ٦٣٨
عبد الله بن حنظلة بن أبي عامر بن الرواحي، (أبو
طاهر) ٦٥٨

عبد الله بن أحمد الطيالسي ٦٩١
عبد الله بن إدريس ٣٨٥ - ٣٩١ - ٣٩٧
عبد الله بن إدريس الأودي: انظر (ابن إدريس)
عبد الله بن إسحاق الأدرمي ١٠١
عبد الله بن إسماعيل العثماني ٣٩ - ٤٥
عبد الله بن أسيد الكلابي ٣١١ - ٣١٢
عبد الله بن أشعب بن سوار ٤٨٧
عبد الله بن أنس بن مالك ٣٣٥
عبد الله بن أيوب ٢٠
عبد الله بن أيوب (المخرمي) ٣٥٦ - ٤٠٨
٤٢٩ - ٤٣٨ - ٤٥٦ - ٤٥٧
عبد الله بن بريدة ٢٣ - ٢٤ - ٦٠ - ١٧٤
١٧٥ - ٦٨٤ - ٦٨٥ - ٦٩٨
عبد الله بن بكر بن حبيب السهمي ٢٩ - ٢٠٣
- ٢٢٣ - ٢٣٩ - ٢٤١ - ٢٤٣ - ٢٦٧
٤٦٥ - ٤٦٦ - ٤٦٧
عبد الله بن بكر ٢٣ - ٢٠٦
عبد الله بن بلال الحضرمي ٦٣٩
عبد الله بن ثابت ٦٧٢
عبد الله بن ثابت العبيري ٢٩١
عبد الله بن ثعلبة ٩٢
عبد الله بن جدعان ١٨٠
عبد الله بن جعفر بن سليمان ٣٣٩ - ٣٦١
عبد الله بن جعفر بن مصعب الزبيري ٢٠ - ٣٠
٨٢ - ١٢٠ - ١٢١ - ١٣٠ - ١٣١ - ١٣٥
١٣٧ - ١٣٩ - ١٤٨ - ١٦٣ - ١٦٥
١٦٨ - ٦٤٠
عبد الله بن جعفر الرقي ٦٧ - ٩٥ - ٩٦
١٣٧
عبد الله بن جعفر المخرمي ١٩ - ٢٠ - ٢١
٨٠ - ٩٥
عبد الله بن الحارث ٢٦١ - ٥٧٥
عبد الله بن الحارث بن فضيل ٨٠

عبد الله بن زيد ١١٨
 عبد الله بن زيد الحطمي ٤٧٠ - ٤٧١
 عبد الله بن السائب بن زيد ٧٥
 عبد الله بن سراقه ٨٨
 عبد الله بن سعد بن إبراهيم بن سعد ٣٥٤ -
 ٣٦٠ - ٤٨٢
 عبد الله بن سعد بن إبراهيم (أبو الفضل
 الزهري) ٥١٥
 عبد الله بن سعد بن ثابت بن عمر ١٦٩
 عبد الله بن سعد بن محمد بن إبراهيم ٦٦٠
 عبد الله بن سعيد بن أبي هند ٢٠ - ٢١ - ٢٢ -
 ٢٩ - ١٥٠ - ٢٢٤
 عبد الله بن سعيد بن جبير ٤٨٠
 عبد الله بن سعيد الزهري ٥١٢ - ٥٢٤ - ٥٢٦ -
 ٥٣٧ - ٥٤٤ - ٥٧٨
 عبد الله بن سعيد (عبد الرحمن بن سعيد) ٧٧
 عبد الله بن سلمة ٦٣
 عبد الله بن سليمان ٤٣
 عبد الله بن سليمان الطلحي ٥٩٤
 عبد الله بن سوار بن عبد الله ٢٦٩ - ٢٧٣ -
 ٢٨٤ - ٢٨٧ - ٣٣٠ - ٣٣٢ - ٣٣٣ - ٣٣٤ -
 ٣٣٥ - ٣٣٧ - ٣٩٨ - ٦٤٩
 عبد الله بن شيرمة بن الطفيل الضبي ١٧ - ٢٩ -
 ٣٨ - ٥٠ - ٥٩ - ٦٦ - ٢٠٧ - ٢١٧ -
 ٢٢٤ - ٢٢٧ - ٢٦٥ - ٣٦٠ - ٣٧٨ - ٣٨٦ -
 ٣٨٩ - ٤٥٥ - ٤٥٦ - ٤٨١ - ٤٨٥ -
 ٤٨٦ - ٤٨٧ - ٥٠٣ - ٥١٢ - ٥١٣ - ٥١٤ -
 ٥١٥ - ٥١٦ - ٥١٧ - ٥١٨ - ٥١٩ -
 ٥٢٠ - ٥٢١ - ٥٢٢ - ٥٢٣ - ٥٢٤ - ٥٢٥ -
 ٥٢٦ - ٥٢٧ - ٥٢٨ - ٥٢٩ - ٥٣٠ -
 ٥٣١ - ٥٣٢ - ٥٣٣ - ٥٣٤ - ٥٣٥ - ٥٣٦ -
 ٥٣٧ - ٥٣٨ - ٥٣٩ - ٥٤٠ - ٥٤١ -
 ٥٤٢ - ٥٤٣ - ٥٤٤ - ٥٤٥ - ٥٤٦ - ٥٤٧

عبد الله بن حماد ٢٤٣
 عبد الله بن حماد الذهلي ٥٢٢
 عبد الله بن حمد ٣٩٧
 عبد الله بن حمزة بن عتبة اللهي ١٦٩
 عبد الله بن حنطب ٨٠
 عبد الله بن خالد ٦٩٣
 عبد الله بن خدش ٦٣٦
 عبد الله بن خلف ٢١٤ - ٥٢١ - ٥٢٥ - ٥٣٦ -
 عبد الله بن خلف بن عبد الله ٣٦٤ - ٣٧١ -
 ٤٢٤
 عبد الله بن الخليل (أبو الخليل خليل) ٦٧ -
 ٦٨ - ٩٣
 عبد الله بن داود ٣٧٣ - ٣٧٩ - ٤٨٢ - ٤٨٦ -
 ٦٤٧
 عبد الله بن داود الجرمي ٥٩٤
 عبد الله بن داود الجني ٥٦٨ - ٥٧٤ - ٥٧٥ -
 ٥٩٤ - ٦٥٧
 عبد الله بن الدول ١٧٥
 عبد الله بن ذكوان (أبو الزناد) ٤٧ - ٥٠ - ٧٦ -
 ٩٠ -
 عبد الله بن الربيع الحارثي ١٣٢ - ١٤٢ - ١٤٣ -
 ١٤٥ -
 عبد الله بن الربيع (المداني) ١٣٢ - ١٤٣ -
 عبد الله بن رجاء ٣٥٦ - ٤١٦
 عبد الله بن الزبير ٨٣ - ٨٤ - ٨٥ - ٨٦ - ٩٠ -
 ١٠٤ - ١٢٠ - ١٢٩ - ١٦٧ - ١٦٨ -
 ١٨٩ - ١٩١ - ٢٢٦ - ٢٦٤ - ٣١٩ - ٣٢٩ -
 ٣٧١ - ٤٣١ - ٤٧١ - ٤٧٥ - ٤٧٦ -
 ٦٣٧ - ٦٤١ - ٦٥٧ - ٦٥٨
 عبد الله بن زكريا بن يحيى ٢٤
 عبد الله بن زياد ١٨٨
 عبد الله بن زياد بن سمعان ١٤٤
 عبد الله بن زياد المنقري ٢٥٠ - ٤٢٤ - ٤٤٤

٥٤٨ - ٥٤٩ - ٥٥٠ - ٥٥١ - ٥٥٢ -
٥٥٣ - ٥٥٥ - ٥٥٧ - ٥٥٨ - ٥٥٩ - ٥٦٠ -
٥٦١ - ٥٦٢ - ٥٦٣ - ٥٦٤ - ٥٦٥ -
٥٦٦ - ٥٦٧ - ٥٦٨ - ٥٦٩ - ٥٧٠ - ٥٧١ -
٥٧٢ - ٥٧٣ - ٥٧٤ - ٥٧٥ - ٥٨٥ -
٦٠٥ - ٦٨٨ - ٦٨٩

عبد الله بن شبيب (أبو سعيد) ٢٦ - ٩٠ - ١٠٠ -
١٠٦ - ١٢٦ - ١٢٨ - ١٣٠ - ١٣٦ -
١٤٩ - ١٥٠ - ١٥٣ - ١٦٤ - ١٦٥ - ٢٤٦ -
٢٩٢ - ٣٠٣ - ٣٠٥ - ٣٠٩ - ٥٤٧ -
٦٤٣

عبد الله بن شداد ٥١٧
عبد الله بن شداد بن الهاد ٣٨٢
عبد الله بن شريح ٤٢٩
عبد الله بن شعيب الزبيري ١٤٤ - ١٤٩ - ٦٦٣ -
عبد الله بن شوذب (أبو عبد الرحمن البلخي)
٤٨ - ٢٠٢

عبد الله بن صالح ٤٥ - ٣٨٧
عبد الله بن صالح بن مسلم ٥٨٧ - ٥٨٨ -
عبد الله بن صالح العجلي ٥٦٤ - ٦٠٤ - ٦٤٤ -
عبد الله بن الضحاك ٥٤٧
عبد الله بن طاهر بن أحمد الزبيري ٦٤٢ -
٦٥٦ - ٦٦٩

عبد الله بن طهمان ٥٦٤
عبد الله بن طريف (أبو خزيمة) ٦٣٨
عبد الله بن عائشة: انظر (ابن عائشة)
عبد الله بن عامر بن ربيعة ٩٥
عبد الله بن عامر بن كريز ١٧٦ - ١٧٩ - ١٨٤ -
عبد الله بن عامر النحمي ٥٥٥
عبد الله بن عباس (أبو العباس) ٢٢ - ٣١ -
٣٣ - ٣٥ - ٣٨ - ٤٥ - ٥٣ - ٦٠ - ٦٤ -
٦٦ - ٨٢ - ١٣١ - ١٦٧ - ١٦٨ - ١٨٣ -
١٨٤ - ١٩٤ - ٢٠٥ - ٢٦٣ - ٢٨٩ - ٢٩١

٣١٧ - ٣٥٤ - ٣٧٣ - ٤٧١ - ٤٧٤ -
٤٨١ - ٤٨٥ - ٥١٥ - ٥١٧ - ٥٢٠ - ٥٢٣ -
٥٧٠ - ٦٣٣ - ٦٤٥ - ٦٤٦ - ٦٦١ -
٦٦٢ - ٦٩٠

عبد الله بن العباس بن الحسن بن عبيد الله
٦٦١

عبد الله بن عباس الغساني ٦٣٨
عبد الله بن عباس المشرف ٤٧٨
عبد الله بن عبد الأعلى بن صفوان الجمحي
١٥١

عبد الله بن عبد الجبار ٦٢٥
عبد الله بن عبد الحكم ٦٣٢ - ٦٣٨ - ٦٤٠ -
عبد الله بن عبد الرحمن بن حجيرة الخولاني
(ابن حجيرة الأصغر) ٦٣٦ - ٧٠٠
عبد الله بن عبد الرحمن بن الحكم الثقفي ٦١٩
عبد الله بن عبد الرحمن بن القاسم ١٤٥
عبد الله بن عبد الرحمن بن معمر بن حزم
الأنصاري: انظر: (أبو طوالة)

عبد الله بن عبد الصمد بن إبراهيم ١١٢
عبد الله بن عبد العزيز العمري ١٠٠ - ١٢٩ -
عبد الله بن عبد الله بن أسد الكلابي ٣٣٨
عبد الله بن عبد الله بن العباس بن محمد ١٧١
عبد الله بن عبد الله بن عبد العزيز العمري
١٢٩

عبد الله بن عبد الله بن عيينة ٤٧٥
عبد الله بن عبد الكريم (أبو عبد الله الحواري)
٣٤٤ - ٦٥٢ - ٦٥٨ - ٦٧٤ - ٦٧٥ - ٦٨٤ -
عبد الله بن عبد الملك ٦٣٥
عبد الله بن عبد الوهاب ٢١٠ - ٢٢٣ -
عبد الله بن عبيدة ٥٨٨
عبد الله بن عبيد الله بن إسحاق بن محمد بن
عمران ١٢٠

عبد الله بن عبيد الله بن العباس بن محمد ٥٨٨

٥٥٢ - ٥٥٧ - ٥٥٨ - ٥٥٩ - ٥٦٠ - ٥٦١
 - ٥٦٢ - ٥٦٣ - ٥٦٦ - ٥٦٧ - ٥٦٨ -
 ٥٦٩ - ٥٧١ - ٥٨٢ - ٦٠٢ - ٦٠٥ - ٦١٤ -
 - ٦١٦ - ٦١٧ - ٦١٨ - ٦١٩ - ٦٢٠ -
 ٦٢٢ - ٦٨٥
 عبد الله بن عمرو بن بشير ٥٥٨ - ٥٦٧
 عبد الله بن عمرو بن العاص ٦٣٣
 عبد الله بن عمرو بن عثمان ٩٧
 عبد الله بن عمرو بن غيلان الثقفي ١٨٨
 عبد الله بن عمير ٢٥٩ - ٤٢٥
 عبد الله بن عون: انظر (ابن عون)
 عبد الله بن فضالة الليثي ١٨٣ - ١٨٦ - ١٨٨
 عبد الله بن القاسم بن غنيم (العبيدي) ٣٠٨
 عبد الله بن قداد ٦١٩
 عبد الله بن قدامة (أبو سوار) ٢٦٩
 عبد الله بن قريش بن إسحاق ٢٠٣ - ٢٣٦ -
 ٢٧٤ - ٥٢٨
 عبد الله بن قيس: انظر (أبو موسى الأشعري)
 عبد الله بن قيس بن مخزوم بن عبد المطلب ٨٧
 عبد الله بن كيسان ٦٨٥
 عبد الله بن لهيعة بن عقبة الحضرمي (أبو
 عبد الرحمن): انظر (ابن لهيعة)
 عبد الله بن مالك ٨٠ - ١٦٢
 عبد الله بن مالك الطائي ٣١٦ - ٣١٧ - ٤٧١
 عبد الله بن المبارك ٣٤ - ٥١ - ٧٥ - ٨١ -
 ١٨٠ - ١٨٢ - ٢١١ - ٢٣٠ - ٢٨٨ - ٣٥٩ -
 - ٣٦١ - ٣٦٢ - ٣٦٣ - ٣٦٤ - ٣٧٦ -
 ٣٧٨ - ٣٨٨ - ٣٩٢ - ٣٩٣ - ٣٩٤ - ٣٩٧ -
 - ٣٩٨ - ٤٠٠ - ٤٠١ - ٤٠٤ - ٤٠٦ -
 ٤٠٧ - ٤٠٩ - ٤١١ - ٤١٣ - ٤١٤ - ٤١٦ -
 - ٤٢٣ - ٤٢٦ - ٤٢٧ - ٤٣٠ - ٤٣١ -
 ٤٣٤ - ٤٣٥ - ٤٤٠ - ٤٥١ - ٤٦٢ -
 - ٤٦٧ - ٤٦٩ - ٤٧٠ - ٤٧٣ - ٤٧٦ -

عبد الله بن عبيد الله بن معمر ١٩١ - ١٩٢
 عبد الله بن عتبة ٢٧
 عبد الله بن عتبة بن مسعود ٤٧١ - ٤٧٤ -
 ٤٧٥ - ٤٧٦
 عبد الله بن عثمان ٥٣٦
 عبد الله بن عثمان بن الحكم الثقفي ٢٩٥
 عبد الله بن عقيل بن جابر ٦١٠
 عبد الله بن علي بن الحسن الهاشمي ١٢٤
 عبد الله بن علي بن عبد الله بن العباس ٥٤٧
 عبد الله بن علي بن محمد بن عبد الملك بن
 أبي الشوارب ٦٦٨ - ٦٧٠ - ٦٧٧ - ٦٩٩ -
 عبد الله بن علي الحضرمي ٦٦ - ٦٧ - ٦٨
 عبد الله بن علي القرشي ٦٢٥
 عبد الله بن عمر بن بشر الوراق ٢٥
 عبد الله بن عمر بن حفص بن عاصم ١٣٧
 عبد الله بن عمر بن الخطاب ١٧ - ٢٤ - ٢٥ -
 ٤١ - ٤٢ - ٤٣ - ٤٨ - ٥٣ - ٥٤ - ٦٤ -
 ٨٢ - ٩٦ - ١٠١ - ١١٠ - ١٥٥ - ١٧٣ -
 ١٩٣ - ٢٠٤ - ٢٤٤ - ٢٥٩ - ٣٨١ - ٤١٩ -
 - ٤٩٤ - ٥٠٩ - ٥١١ - ٥١٥ - ٥١٦ -
 ٥١٩ - ٦١٤ - ٦٢٧ - ٦٥٠
 عبد الله بن عمر بن عبد العزيز ٢٦٠ - ٢٦٦ -
 ٢٦٧ - ٥٢٠ - ٥٣٥
 عبد الله بن عمر بن القاسم ١٥٦
 عبد الله بن عمر القيسي ٢٠٢
 عبد الله بن عمر الهيثمي ٥٥٧
 عبد الله بن عمران ١٤٩ - ٦٠٥
 عبد الله بن عمرو ١٧ - ٣٦ - ٤٢ - ٢٢٦
 عبد الله بن عمرو (بن أبي سعد الوراق) ٢٢٠ -
 ٢٦٠ - ٢٧٥ - ٣٤٠ - ٣٤٢ - ٣٦٧ - ٣٦٨ -
 - ٣٧٨ - ٤٨١ - ٤٨٤ - ٤٩١ - ٥٠٦ -
 ٥٢٦ - ٥٢٧ - ٥٢٨ - ٥٢٩ - ٥٣٠ - ٥٣٣ -
 - ٥٣٦ - ٥٤٦ - ٥٤٨ - ٥٥٠ - ٥٥١ -

٤٩٧ - ٥٠٩ - ٥١٩ - ٥٢٣ - ٥٢٥ - ٥٤٨
 - ٥٦٤ - ٥٦٩ - ٥٧٦ - ٥٩٤ - ٥٩٧ -
 ٦٣٨ - ٦٤٦ - ٦٥٤ - ٦٨٥
 عبد الله بن المشي ٢٤٥ - ٣٣٥
 عبد الله بن المشي العبيري ٢٢٣
 عبد الله بن محمد ٤٢٣ - ٥٤٥
 عبد الله بن محمد بن إبراهيم ١٦٢
 عبد الله بن محمد بن أبي الأسود حميد
 البصري: انظر (أبو بكر بن أبي الأسود)
 عبد الله بن محمد بن أبي زيد ٦٩٩
 عبد الله بن محمد بن أبي سلمة العمري ١٠٦
 عبد الله بن محمد بن أبي عنبسة: انظر (ابن
 أبي عنبسة)
 عبد الله بن محمد بن أبي يزيد الخليجي ٦٧٥
 عبد الله بن محمد بن أيوب ٤٩٤
 عبد الله بن محمد بن أيوب بن صبيح ٢٤ - ٢٥
 - ٢٧ - ٣٢ - ٤٦ - ٤٨ - ٧٠ - ٧٦ - ٧٩
 - ١٧١ -
 عبد الله بن محمد بن أيوب المخرمي ٢١٢ -
 ٣٥٧ - ٣٧٣ - ٣٨١ - ٤٠٧ - ٤٢٠
 عبد الله بن محمد بن حبش (أبو بكر) ٢٩ -
 ٥٩
 عبد الله بن محمد بن حسن ٥٣ - ٧٤ - ٩٨ -
 ١٨٥ - ١٨٨ - ١٩٠ - ٢١٠ - ٢٢٧ - ٢٣٨
 - ٢٣٩ - ٢٤٠ - ٢٤٥ - ٣٩٧ - ٤٠٨ -
 ٤٦٢ - ٤٦٤ - ٤٨٨ - ٤٩٣ - ٥٠٩ - ٥١٢ -
 - ٥١٣ - ٥٢٦ - ٥٣٦ - ٥٦٣ - ٥٦٦ -
 ٥٧٨ - ٥٨٥
 عبد الله بن محمد بن حصين ٤١٨ - ٥٢٠
 عبد الله بن محمد بن زيد الحنفي ٣٦٤ - ٣٩٢
 - ٣٩٨ - ٤٠٠ - ٤٠١ - ٤٠٤ - ٤١٤ -
 ٤٣٤ - ٤٥١ - ٤٦٣ - ٤٦٩
 عبد الله بن محمد بن سعيد ٦٥٧

عبد الله بن محمد بن سليمان الزيني ٣٤٧
 عبد الله بن محمد بن سنان ٥١١
 عبد الله بن محمد بن سنان السعدي ٢٩٠ -
 ٢٩١
 عبد الله بن محمد بن سنان الصغددي ٢٦٥
 عبد الله بن محمد بن شاكر ٥١ - ٥٢
 عبد الله بن محمد بن صفوان الجمحي ٦٤٧ -
 ٦٦٩
 عبد الله بن محمد بن علي بن عبد الله بن
 العباس: انظر (عبد الله بن العباس أبو
 العباس)
 عبد الله بن محمد بن عمارة ١٠٠
 عبد الله بن محمد بن عمران التيمي ١٤٨ -
 ١٤٩ - ١٥٠ - ١٥٥ - ١٥٦ - ١٥٧ -
 عبد الله بن محمد بن عمران الطلحي ١٤٨ -
 ١٤٩ - ١٦٠ -
 عبد الله بن محمد بن مرزوق العتكي ٣٢٢
 عبد الله بن محمد بن نزار ٥٧٦
 عبد الله بن محمد بن يوسف ٣١
 عبد الله بن محمد الأزدي ٥٤٤
 عبد الله بن محمد الأسدي ٥٣٥
 عبد الله بن محمد (حفص بن عائشة) ٣٤٥
 عبد الله بن محمد الزهري ١٠٨ - ٥٢١ - ٥٧٥
 عبد الله بن محمد الوراق ٤٩٥
 عبد الله بن المختار ٢٠٥
 عبد الله بن مرة ٣٧
 عبد الله بن مروان بن معاوية الفزاري (أبو
 حذيفة) ٥٦٧ - ٦٢٣
 عبد الله بن مزيد الدمشقي ٦٢٥
 عبد الله بن مسعود (أبو عبد الرحمن) ١٧ - ٢٤
 - ٢٦ - ٣٥ - ٣٨ - ٤٣ - ٤٤ - ٦١ - ٦٥ -
 - ٧٤ - ٣٥٤ - ٣٥٥ - ٣٥٦ - ٣٥٧ - ٣٦٥ -
 - ٣٦٦ - ٣٦٧ - ٣٨٠ - ٤٠٥ - ٤٠٧ -

٢١٩ - ٢٤١ - ٢٤٨ - ٢٦٠ - ٢٧٥ -
 عبد الله بن الوازع ٢٤٦
 عبد الله بن واقد ٤٢٧
 عبد الله بن وهب (أبو جحيفة) ٦٣ - ٦٨
 عبد الله بن وهب البصري ١٤٤
 عبد الله بن يزيد بن شبيب الأسلمي ٢٥٨
 عبد الله بن يزيد المقرئ ٦٣١
 عبد الله بن يسار ٤٩٨
 عبد الله بن يعقوب ٥٥٧
 عبد الله بن يعيش ٤٣٢
 عبد الله بن يوسف بن يعقوب الأزدي ١٠٤ -
 ١٠٧ - ١١٣ - ٤٩١ - ٦٥٠
 عبد الله بن يوسف البستي ٦٢٣
 عبد الله بن يونس الثقفى ٣٦٨
 عبد الله (أبو قُريّة) ٤٠
 عبد الله الأنصاري ١٩٥
 عبد الله (خال ثمامة بن عبد الله) ٢٤٥
 عبد الله الفقيه: انظر (ابن عون)
 عبد الله القواريري ٢٣١
 عبد الله الكوفي: انظر (ابن شبرمة)
 عبد المجيد: انظر (فند)
 عبد المجيد بن وهب ٦٨٥
 عبد المجيد (مولى بني قشير) ٢٩٥
 عبد المطلب بن زياد ٤٠
 عبد المطلب بن عبد الله بن قيس بن مخزومة ٥٠
 ٨٧ -
 عبد المطلب بن عبد مناف ١٤٧
 عبد الملك ٣٩٩ - ٤٠٣
 عبد الملك بن أبجر ٤٧٩ - ٤٨٤
 عبد الملك بن إبراهيم الجدي ٤٧٢
 عبد الملك بن أبي جميلة ٢٤
 عبد الملك بن أبي سليمان ٦٩٧
 عبد الملك بن إسحاق بن عبد الله الليثي ٢٥٧

٤٧١ - ٤٩٤ - ٥١٦ - ٥١٧ - ٥٢٤ - ٥٣٤
 ٥٧٦ - ٥٨٣ - ٦٠٥ -
 عبد الله بن مسلم بن جندب الهذلي ١٢٦ -
 ١٣٦
 عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري ٣٣ - ٥٨ -
 ٢١١
 عبد الله بن مسلمة ٥٣٤
 عبد الله بن مسلمة القعنبي ٢٠ - ٢١
 عبد الله بن مصعب ١٢٥ - ١٥٢ - ١٥٣ -
 ٢٣٠
 عبد الله بن مصعب الزبيري ٥٩٠ - ٦٤١
 عبد الله بن مطيع ١٠٥ - ٤٧١
 عبد الله بن معاذ ٢٣٩ - ٦٨٧
 عبد الله بن معاوية بن ميسرة بن شريح ٣٦١ -
 ٣٦٢ - ٣٦٣ - ٣٦٤ - ٣٧٠ - ٤٦٨ - ٤٦٩ -
 ٤٧٧ -
 عبد الله بن معاوية الزبيري ٢٢
 عبد الله بن معمر ٢٠٣
 عبد الله بن المفضل ٢٩ - ٦٠ - ٢٨٩ - ٥٤٥
 عبد الله بن منصور ٣٠٥
 عبد الله بن موسى ٤٤ - ٤٠٦ - ٤٣٠
 عبد الله بن موهب ٢٤ - ٢٨ - ٦٢٦ - ٦٩٩
 عبد الله بن نافع بن ثابت ٢١ - ٨٧ - ١٤٨
 عبد الله بن نافع الصائغ ١٦٣
 عبد الله بن نمير ٥٧
 عبد الله بن نوف التيمي الأشعري ٥٠٥
 عبد الله بن نوف السلمي ٣٨٩
 عبد الله بن نوفل: انظر (عبد الله بن نوفل
 الحارثي)
 عبد الله بن نوفل الكوفي ٢٦٧
 عبد الله بن هبيرة: انظر (ابن هبيرة)
 عبد الله بن هرمز ٢٦١
 عبد الله بن الهيثم بن عثمان العبدي ٢٩ - ٢١٨

٤٩٢ - ٥١١

عبد الملك بن قريب: انظر (الأصمعي)

عبد الملك بن محمد بن أبي بكر بن محمد بن

عمرو بن حزم ٦٥٨

عبد الملك بن محمد بن أبي بكر الأنصاري

٦٤٠ - ٧٠٠

عبد الملك بن محمد بن عبد الله: انظر (أبو

قلاية الرقاشي)

عبد الملك بن مروان (الخليفة) ٤٧ - ٨٦ - ٨٧

٩٠ - ٩٢ - ١٠٤ - ١٠٧ - ١٥٠ - ١٩١ -

١٩٣ - ٤٧١ - ٤٨٣ - ٤٨٥ - ٥٧٢ -

٦١٧ - ٦١٨ - ٦٢٣ - ٦٢٤ - ٦٣٥ - ٦٤٦

- ٦٩٣

عبد الملك بن مروان بن قيراط ٥٥٧

عبد الملك بن معن النهشلي ٤٦

عبد الملك بن ميسرة ٦٤٦

عبد الملك بن يزيد ٦٣٧

عبد الملك بن يعلى ٢١٩

عبد الملك بن يعلى الليثي ٢٤١ - ٢٤٢ - ٢٤٣

- ٢٤٤

عبد الملك البصري الدمشقي ١٦٩

عبد المؤمن الزعفراني ٥٦٠

عبد الواحد ٣٢ - ٢١١ - ٢١٣ - ٢١٤ - ٢١٩

عبد الواحد بن أبي الأزهر ٥٧٨

عبد الواحد بن أبي جناب القصاب ١٨٧

عبد الواحد بن أبي عون ٩٦

عبد الواحد بن بكر بن عبد الملك ٥٣٦

عبد الواحد بن خلف ٥٠٢

عبد الواحد بن زياد ٧٦ - ٧٧ - ٣٦١ - ٣٦٦ -

٣٨٤ - ٣٩١ - ٣٩٢ - ٣٩٣ - ٣٩٦ - ٣٩٧

- ٤٢٣ - ٤٣٢ - ٤٦٨ - ٤٩٩ - ٥١٤ -

عبد الواحد بن سليمان بن عبد الملك ١١٩ -

١٢٠

عبد الملك بن إسحاق العميري ٢٥٨

عبد الملك بن أيوب النميري ٢٨٥ - ٣١١

عبد الملك بن بشر بن مروان ١٩٥ - ٢٤٠ -

٤٨٣

عبد الملك بن بشير العجلي ٥٨٤

عبد الملك بن حبيب: انظر (أبو عمران

الجوني)

عبد الملك بن حبيب الشعبي (أبو سرور) ٤٩٦

عبد الملك بن الحجاج بن يوسف ٢٩٣ - ٢٩٤

عبد الملك بن خلف ٤٠٧

عبد الملك بن زنجويه ١٠٠

عبد الملك بن سعيد ٣٩٥ - ٤٨٠

عبد الملك بن سعيد بن حيان الكوفي (ابن

ابجر) ٣٨١ - ٤٨٤

عبد الملك بن شبرمة الكوفي ٥١٣

عبد الملك بن شعيب بن الليث ٥٤٠

عبد الملك بن صالح ٦٣٦

عبد الملك بن الصباح ٢٦٩

عبد الملك بن عبد ربه الطائي ٣٨٢

عبد الملك بن عبد العزيز: انظر (ابن جريج)

عبد الملك بن عبد العزيز بن عبد الله ٣٢١

عبد الملك بن عبد العزيز بن عبد الله بن أبي

سلمة ٢٢٩

عبد الملك بن عبد العزيز بن الماجشون (أبو

مروان) ١٤٩ - ١٥٥ - ١٥٩ - ١٦٢ - ١٦٣

- ١٦٥

عبد الملك بن عبيد ٥٠٢

عبد الملك بن عمر اللخمي ٣٨٩ - ٤٢٣ -

٤٨٥

عبد الملك بن عمير ٥٢ - ٦٠ - ١٨١ - ١٩٣ -

١٩٤

عبد الملك بن عمير اللخمي ٤٣١ - ٤٨٩

عبد الملك بن عمير القبطي ٤٩٠ - ٤٩١ -

عبد الواحد بن صيرة ٢٠٥ - ٢٧٦
عبد الواحد بن عبد الله ٦٢٥ - ٦٢٦
عبد الواحد بن عبد الله العتكي ٢٩١
عبد الواحد بن عبد الله النضري ١١٠
عبد الواحد بن عبد الملك بن قنيع النضري
البصري ١٠٢
عبد الواحد بن عتاب ٣١٤
عبد الواحد بن غياث ٢٣٩ - ٢٦٥ - ٢٨٥
٢٨٧ - ٢٩٢ - ٣١٥ - ٣٢٢ - ٤٣٨
عبد الواحد البكراوي: انظر (أبو بحر)
عبد الواحد البتاني ١٨٩ - ٤٦٤
عبد الواحد الشيباني ٣٦٦
عبد السوارث ٥٣٢ - ٥٣٣ - ٥٧١ - ٦٢٩
٦٨٤
عبد الوارث بن سعيد ٥١٨ - ٥١٩ - ٥٢٠
عبد الوارث بن سعيد التميمي ٢١٦
عبدوس بن عبيدة بن أبي اليمان العقيلي ٦٥٥
عبد الوهاب بن الضحاك ٥١٨
عبد الوهاب بن عبد الحميد ٣٢٣
عبد الوهاب بن عبد الصمد ٦٢٨
عبد الوهاب بن عبد المجيد ٣١٤
عبد الوهاب بن عطاء ١٨٦ - ٣٩٢ - ٤٠٧
٤٣٥ - ٤٥٧ - ٤٥٩ - ٤٦٦ - ٤٦٧
عبد الوهاب بن مجاهد ٤٥
عبد الوهاب بن نادم ٦٠٧
عبد الوهاب الثقفي ٩٥ - ١٦٧ - ١٨٩ - ٢٠٢
- ٢١٠ - ٣١٥ - ٣٢٥ - ٥٠٢ - ٦٤٥
عبيد بن أبي قرّة ١٠٠
عبيد بن أسباط بن محمد ٥٢٨
عبيد بن إسحاق العطار ٥٩٥
عبيد بن إسماعيل الهباري ٤٩١
عبيد بن جناد (حناد) ٩١
عبيد بن الحسن الأسدي ٥٥٨

عبيد بن حنين ١٦٨
عبيد بن خنيس ٦٤
عبيد بن الوليد الدمشقي ٢٨
عبيد بن يعيش ٥٢ - ٣٧٩ - ٤٠٠ - ٤٠٤
٤١٠ - ٤٣٥ - ٤٦٢ - ٤٧٦ - ٤٩٧
عبيد الطنافسي ٣٧٢ - ٥٠٠
عبيد القاضي (عبد الرحمن بن عبد الله بن
عباس) ٥٨٥ - ٥٨٦
عبيدة ١٩٢ - ٣٦٠ - ٣٨٠ - ٣٨٧ - ٤٣٩
٤٧٤ - ٦٠٩ - ٦١٠
عبيدة بن حميد ٥٦
عبيدة بن الزبير ٨٦
عبيدة بن سليمان ٤٩٧ - ٥٤٤
عبيدة بن عمر ٤٧٣
عبيدة بن قيس بن عمر السلماني ٣٨٩ - ٤٠٧
٤٧١ - ٤٧٢ - ٤٧٣ - ٤٧٤
عبيدة بنت حمزة بن عبد الله بن عتبة (أم
عبد الله) ٤٧٤
عبيد الله ٥٤٣
عبيد الله بن أبي بكر التميمي ١٩١
عبيد الله بن أبي جعفر القرشي ٢٧ - ٩١
عبيد الله بن أبي سلمة بن عبيد الله العمري
١٤٧
عبيد الله بن أحمد بن غالب ٦٦٥ - ٧٠٠
عبيد الله بن إسحاق بن محمد بن عمران ١٢٠
عبيد الله بن ثعلبة ٩٢
عبيد الله بن الحسن بن عبد الله بن العباس بن
علي بن أبي طالب ٤٦ - ١٦٥
عبيد الله بن الحسن القاضي العنبري: ٢٩٠ -
٢٩١ - ٢٩٢ - ٢٩٣ - ٢٩٤ - ٢٩٥ - ٣٠٢
- ٣٠٣ - ٣٠٤ - ٣٠٥ - ٣٠٦ - ٣٠٧
٣٠٨ - ٣٠٩ - ٣١٠ - ٣١١ - ٣١٢ - ٣١٣
- ٣٢٣ - ٣٢٩ - ٤٨٥

عبد الواحد بن صيرة ٢٠٥ - ٢٧٦
عبد الواحد بن عبد الله ٦٢٥ - ٦٢٦
عبد الواحد بن عبد الله العتكي ٢٩١
عبد الواحد بن عبد الله النضري ١١٠
عبد الواحد بن عبد الملك بن قنيع النضري
البصري ١٠٢
عبد الواحد بن عتاب ٣١٤
عبد الواحد بن غياث ٢٣٩ - ٢٦٥ - ٢٨٥
٢٨٧ - ٢٩٢ - ٣١٥ - ٣٢٢ - ٤٣٨
عبد الواحد البكراوي: انظر (أبو بحر)
عبد الواحد البتاني ١٨٩ - ٤٦٤
عبد الواحد الشيباني ٣٦٦
عبد السوارث ٥٣٢ - ٥٣٣ - ٥٧١ - ٦٢٩
٦٨٤
عبد الوارث بن سعيد ٥١٨ - ٥١٩ - ٥٢٠
عبد الوارث بن سعيد التميمي ٢١٦
عبدوس بن عبيدة بن أبي اليمان العقيلي ٦٥٥
عبد الوهاب بن الضحاك ٥١٨
عبد الوهاب بن عبد الحميد ٣٢٣
عبد الوهاب بن عبد الصمد ٦٢٨
عبد الوهاب بن عبد المجيد ٣١٤
عبد الوهاب بن عطاء ١٨٦ - ٣٩٢ - ٤٠٧
٤٣٥ - ٤٥٧ - ٤٥٩ - ٤٦٦ - ٤٦٧
عبد الوهاب بن مجاهد ٤٥
عبد الوهاب بن نادم ٦٠٧
عبد الوهاب الثقفي ٩٥ - ١٦٧ - ١٨٩ - ٢٠٢
- ٢١٠ - ٣١٥ - ٣٢٥ - ٥٠٢ - ٦٤٥
عبيد بن أبي قرّة ١٠٠
عبيد بن أسباط بن محمد ٥٢٨
عبيد بن إسحاق العطار ٥٩٥
عبيد بن إسماعيل الهباري ٤٩١
عبيد بن جناد (حناد) ٩١
عبيد بن الحسن الأسدي ٥٥٨

عبيد الله بن معمر ١٩٢
عبيد الله بن المغيرة ٦٣٣
عبيد الله بن موسى ٣٧ - ٦٨ - ٣١٩ - ٤٠٨ -
٤٨٢
عبيد الله بن المهلب ٦٥
عبيد الله بن يعقوب ٦٠٤
عتاب بن خالد بن عتاب بن ورقاء ٥٥٠
عتاب بن زياد ٤٩٦ - ٤٩٧ - ٥٠٩
عتاب بن المثنى القشيري ١٨٧
عتاب بن محمد بن شوذ ٥١٩
عتاهية بن أبي العتاهية ٦٧٠
عتبة ٥١٧
عتبة بن عرفان ٢٣٤
عتبة بن عمر ٢١٧
عتبة بن غزوان ١٧٣ - ٢٣٤
عتبة بن مطرف ٤٦٨
العتبي ١٢٣ - ١٨٢ - ٢٣٢ - ٢٧٣ - ٣٠٣ -
٣٥٧ - ٥٩٣ - ٦٨٨
عتيبة الأسدي ٤٧٨
عثمان ٢٠٢
عثمان بن أبي الربيع الثقفي ٣١٦ - ٣١٧ -
٣٢٦
عثمان بن أبي شيبه ١٧٦ - ١٨٣ - ٢٣٢ -
٣٥٤ - ٤٢٩ - ٤٩٣ - ٥١٣ - ٥٢٢ - ٥٢٤ -
٥٢٥ - ٥٢٦ - ٥٢٧ - ٥٤٤ - ٥٤٨ -
٥٦٣ - ٥٦٥ - ٥٧١ - ٥٨٣ - ٦١٠ - ٦٨٩ -
عثمان بن أبي عثمان ٤٠٨
عثمان بن أبي مالك الخثمي ٥٥٩
عثمان بن أخي شريح ٤٠٨
عثمان بن حبيب ٣٢٦
عثمان بن الحكم ٢٩٥ - ٣٢٦
عثمان بن حيان المري (أبو المغراء) ٩٣ - ٩٥ -
٩٦ - ٩٧ - ١٠٠ -

عبيد الله بن زحر ٦٣٢
عبيد الله بن زياد ١٨٨
عبيد الله بن سليمان بن وهب ٦١٤
عبيد الله بن سعد بن إبراهيم بن سعد ٢٢ - ٥٠ -
٨٤ -
عبيد الله بن صالح بن أحمد ٦٩١
عبيد الله بن صفوان الجمحي ١١٥
عبيد الله بن عائشة ٤٩٩
عبيد الله بن عامر ٥٩٦
عبيد الله بن عباس ١٨٤
عبيد الله بن عبد الحميد ٢٠
عبيد الله بن عبد الله ٤٦٧ - ٥١٦
عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ٩٣ - ١١٩
عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ٩٣
عبيد الله بن عبد الله بن معمر ١٩٢
عبيد الله بن عبد الملك (أبو عبد الملك) ٥٠٩
عبيد الله بن عتبة بن مسعود ٣١٠ - ٣٨٩
عبيد الله بن عروة بن الزبير ١٣٠
عبيد الله بن علي بن الحسن بن إسماعيل بن
العباس بن محمد ٥١٠
عبيد الله بن علي بن الحسن الهاشمي ٢٥٥ -
٢٧٤
عبيد الله بن عمر ٢٤٢ - ٣٢٢ - ٤٠٤ - ٤٠٦ -
٤٢٠ - ٤٤٠ - ٥٢١
عبيد الله بن عمر بن حفص بن عاصم ١٠٩ -
١٣٧
عبيد الله بن عمر بن عبد الله بن عمر ١٣٧ -
٢٠٩
عبيد الله بن عمر القواريري ٢٣٩
عبيد الله بن محمد بن حسن ٢٠٢
عبيد الله بن محمد بن حفص بن عائشة ٣٣٦
عبيد الله بن محمد بن صفوان الجمحي ١٤٧ -
١٤٨ - ٦٤٧ - ٦٤٨

عثمان بن يزيد الأسدي ٢٠٠
 عثمان البتي ٢٠٥ - ٥٤١ - ٥٤٢
 العثماني ١٧٢
 العجير السلولي ١٦٥
 عداس (خازن القاسم بن معن) ٦٠٤
 عدي بن أرتاة ٥٨ - ١٩٩ - ٢٠٠ - ٢٠١ -
 ٢٠٢ - ٢٠٧ - ٢٠٩ - ٢٣١ - ٢٣٥ - ٢٣٦ -
 - ٢٣٨ - ٢٤٠ - ٢٤٩ - ٤٢٢ -
 عدي بن عدي ١٦٩ - ٦٣٠ -
 عدي بن كعب ٤٨٩
 العدوي (إبراهيم بن علي) ٦٩٨ - ٦٩١ - ٦٣٠ -
 عرابي بن الحسين ٢٣٩
 عراق بن مالك ٩٣ - ٥١٩ -
 عرعة بن البرند بن النعمان بن علجة ٢٠٥ -
 ٢١٠
 عرفة (أبو زيد العامري) ٣٩٤
 عروة ٣٦ - ٣١٩ - ٤٦٦ - ٥١٨ - ٦٩٤
 عروة بن الجعد البارق (عياض) ٣٥٤ - ٣٥٥ -
 ٣٥٦ - ٤١١ -
 عروة بن الزبير ٤٧ - ٤٨ - ١١٩ - ١٢٠ -
 ١٤٣ - ١٥٦ -
 عروة بن المغيرة ٣٨١ - ٣٨٤ -
 عروة البارق ١٩٠
 العز بن عبد الله ٥١٦
 عصمة بن سليمان الخراز ٣٩٤
 عصمة بن محمد بن فضالة ٤٣
 عطاء ٢٦٣
 عطاء بن أبي رباح ٤٨ - ٥٢٠ -
 عطاء بن السائب ٢٢ - ٣٥ - ٣٨ - ٣٩ - ٤٨ -
 ٥٧ - ٧٤ - ٤١٨ - ٤٧٤ - ٤٨٠ - ٦١٦ -
 ٦٦١
 عطاء بن مسلم ٥٧٨
 عطاء بن مصعب ٣٧٧

عثمان بن الربيع الثقفي ٣١٦
 عثمان بن زفر ٤٨٨ - ٥٣٢ - ٥٦٢
 عثمان بن سعيد بن سلمة بن عثمان بن مقسم
 البرني (أبو أحمد بن عثمان) ٦٩١
 عثمان بن شريح ٤١٩
 عثمان بن الضحاك ٢١
 عثمان بن طلحة بن عمر التيمي ١٤٨ - ١٥٤ -
 عثمان بن عاصم (أبو حصين الأسدي) ٣٢
 عثمان بن عامر (أبو عاصم الليثي) ١٨٨
 عثمان بن عثمان الغطفاني ٣١٢ - ٣٢٦ -
 عثمان بن عبد الرحمن ١٥٧ - ٦٢٦ -
 عثمان بن عبد الله ٥٧٠
 عثمان بن عبد الله بن شبرمة ٥٣٦
 عثمان بن عطاء ٣٣
 عثمان بن عفان (الخليفة) ١٨ - ٢٤ - ٢٥ -
 ٧٧ - ٨٤ - ٨٦ - ٩٥ - ١٧٦ - ١٧٩ -
 ١٨١ - ٢٣٥ - ٢٥٧ - ٢٦٩ - ٢٩٥ - ٣٢٢ -
 - ٣٥٨ - ٣٦٨ - ٤٣٩ - ٤٧٣ - ٤٩٠ -
 ٤٩٨ - ٥٠٦ - ٥٩٤ - ٦١١ - ٦١٦ - ٦١٧ -
 ٦١٨ -
 عثمان بن عمار ٣٥٦
 عثمان بن عمر بن موسى التيمي العمري ٣٦ -
 ١١٩ - ١٢٠ - ٣١٩ -
 عثمان بن المبارك الرقاشي ٤٢٤
 عثمان بن محمد ٣٦٧ - ٤٧٣ - ٤٨٢ - ٥٣٤ -
 ٥٥٠
 عثمان بن محمد بن أبي سفيان ٨٤ - ٨٦ -
 عثمان بن محمد (الأخنسي) ١٩ - ٢٠ - ٢١ -
 ٢٢ - ٢٥ - ٢٩ - ٣٧ - ٤٨٠ - ٥٨٤ -
 عثمان بن محمد المسروري ٥٥٥
 عثمان بن مسلم ١٧٨
 عثمان بن نهيك ١٥٨
 عثمان بن الهيثم ٤٥٦

عطاء بن يسار ٣٣ - ٦١

عطاء الخراساني ٣١

العطار ٤٥

عطارد بن بشر الكباسي ٥٠٢

عطارد بن حاجب ٥٦٧

عطية ٤٥ - ٢٤٦ - ٥٨٥ - ٥٨٦

عطية بن سعيد العوفي ٦٥٧ - ٦٥٨

عفان ٢٦٣ - ٢٧٧ - ٢٨٦ - ٢٨٩ - ٢٩٠

٣٠٢ - ٣٢٣ - ٣٩٢ - ٣٩٣ - ٣٩٤ - ٣٩٦

٤١١ - ٤٢٣ - ٤٣٠ - ٤٣٢ - ٤٣٦

٤٣٧ - ٤٦٤ - ٤٧٩ - ٥٢٥ - ٥٣٤ - ٥٤١

٥٤٢ -

عفان بن مسلم ٤١ - ٧٣ - ٧٦ - ١٩٠ - ١٩٢

٢٠٤ - ٣٠٩ - ٢١٠ - ٢١٢ - ٢١٧

٢٣٥ - ٢٣٧ - ٢٨٩ - ٣٣٣ - ٣٨٤

عفرة ٢٥٦

عفيف بن سالم ٢٣٧

عقبة بن أبي معيط ١١١ - ٦٠٩

عقبة بن سلم الهنائي ٢٦٩ - ٢٧٠ - ٢٧٣

٢٨٥

عقبة بن مكرم ٢٣٨

عقبة بن مكرم الضبي ٥٥٣

عقبة الحداء ١٢٩

عقيل ٢٥٥

عقيل بن أبي طالب ٤٩١ - ٦٣٠ - ٦٥٩

عقيل بن عبد الرحمن الخولاني ٦٣٠

عقيل بن يحيى الطهراني ٦٩٤

العقزي ٥٥٩

عكرمة ٥٣ - ٦٤ - ٦٦ - ٥٢٦ - ٦٦٢

عكرمة بن طارق السرخسي ٦٧٤ - ٦٩٩

عكناء بنت أبي صفرة ٢٠٠

العلاء بن سالم الحداء ٥١

العلاء بن عبد الرحمن ٧٣

العلاء بن عمر الحنفي ٣٥

العلاء بن الفضل ٢٤٨

العلاء بن المسيب ٤٣٢

العلاء بن المنهال ٥٨٨

العلاء بن المنهال الغنوي ٣٦

العلاء بن هارون (أبو ليلى) ٤٨٨ - ٦٩٤

العلاء (صاحب البصري) ٢٢٥

العلاني (محمد بن زكريا) ٢٣٤ - ٣٤٩

العلاني: انظر (أبو عبد الرحمن)

علقمة ٣٨٠ - ٤٣٩ - ٥٢٠

علقمة بن قيس ٥١٦

علقمة بن مرثد ٢٤ - ٥١١

علي ٢٣٧ - ٣٩٣

علي بن آدم بن بلال العمري ٥٤٣ - ٥٩٢

علي بن أبان الجبلي ٣٤٤ - ٣٤٥

علي بن أبي أوفى ٣٧٥

علي بن أبي داود ٦٤٢

علي بن أبي طالب ١٧ - ١٨ - ٢٤ - ٢٥ - ٢٧

٣٣ - ٤٨ - ٦٢ - ٦٣ - ٦٤ - ٦٥ - ٦٦

٦٧ - ٦٨ - ٦٩ - ٧٤ - ٧٧ - ٩١ - ١٠٤

١٤٥ - ١٨٠ - ١٨٣ - ١٨٤ - ١٨٥

١٩٠ - ١٩٣ - ١٩٤ - ٢٦٣ - ٢٧٧ - ٢٩١

٣١٢ - ٣١٣ - ٣٦١ - ٣٦٢ - ٣٦٣

٣٦٤ - ٣٦٥ - ٣٦٦ - ٣٦٧ - ٣٧٣ - ٣٨٠

٣٨٢ - ٤١٥ - ٤٦٥ - ٤٦٦ - ٤٧٠

٤٧١ - ٤٧٢ - ٤٨٩ - ٤٩٠ - ٤٩٦ - ٤٩٧

٤٩٨ - ٥٠٠ - ٥١٩ - ٥٢٠ - ٥٢٥

٥٢٦ - ٥٢٧ - ٥٣١ - ٥٣٤ - ٥٣٧ - ٥٨٥

٥٨٩ - ٥٩١ - ٥٩٢ - ٥٩٤ - ٦١١

٦٣٠ - ٦٤٥ - ٦٥٤ - ٦٥٨ - ٦٦١ - ٦٩٤

علي بن أبي طلحة ٤٥

علي بن أبي مريم ١٦٢

علي بن أرطاة ١٩٤

علي بن إسحاق ٣٧٨

علي بن أسلم المنقري ٤٧٩

علي بن إسماعيل ٥٤٤ - ٥٦٦

علي بن إسماعيل بن الحكم ١٨٢

علي بن اشكاب ٤١٩ - ٤٣٣ - ٤٣٤ - ٤٦٤ -

٤٨٩ - ٦٥٣

علي بن الأقرع ٦٣ - ٣٧٢ - ٤٢٢ - ٤٢٣

علي بن بكر بن بكار ٥١

علي بن ثابت ٤٢٢

علي بن الجعد ٧٠ - ١٨٢ - ١٨٣ - ٥٥٩ -

٥٧٦ - ٦٤٩ - ٦٥٥ - ٦٦٩ - ٦٩٤

علي بن الجليل الكوفي ٦٤٩

علي بن الجهم ٦٥٣ - ٦٧٥ - ٦٨٢

علي بن حجر ٣٥ - ٥٤٥ - ٦٩٣

علي بن حرب الطائي ٥٢٥

علي بن حرب الموصلبي ٤٦ - ٥١ - ٦٠ - ٦٦ -

٧٣ - ٩٣ - ١٧١ - ٢٠٨ - ٢٥٩ - ٢٦٣ -

٢٦٥ - ٣٥٥ - ٣٨١ - ٣٨٥ - ٤١٤ -

٤٥٦ - ٤٦٥ - ٤٧٩ - ٤٨٥ - ٤٩٠ - ٤٩٦ -

٥٠١ - ٥٠٥ - ٥٠٧ - ٥١٢ - ٥١٣ -

٥٢٤ - ٥٣٠ - ٥٣٨ - ٥٣٩ - ٥٤٠ - ٥٤٢ -

٥٩٢ - ٦٢٦ -

علي بن حرملة التيمي ٦٠٢ - ٦٥٣ - ٦٧٣ -

٦٧٤ - ٦٧٨ - ٦٩٠ - ٦٩٨ - ٦٩٩ -

علي بن الحسن بن خلف بن قديد الأزدي

المصري (أبو القاسم) ٦٣١ - ٦٣٢ - ٦٣٨ -

٦٤٠ -

علي بن الحسن بن سفيان ٥٩٤

علي بن الحسن بن شقيق ٦٨٥

علي بن الحسن بن عبد الأعلى ٢٧٥ - ٤٠٨ -

علي بن الحسن بن عدوية الحزاز ٥٢ - ٣٦٤ -

٤٢٥

علي بن الحسن الأشعر ٦٩٦

علي بن الحسن الشبرمي ٦٠٠

علي بن الحسين ٦١ - ٣١٢

علي بن الحسين بن الحرث (أبو عبد الله) ٦٤٢

٧٠٠ -

علي بن حسين بن حيان ٢٠٤

علي بن الحسين بن سليمان (أبو النعساء

الحضرمي) ٤٨١

علي بن الحسين الأشقر ٦٩٨

علي بن الحسين الدرهمي ٥٤٣

علي بن الحكم ٥٧ - ٤١٨

علي بن حكيم ٥٩٢

علي بن خشرم ١١٠

علي بن خلف العطار ٥٩٩

علي بن الخليل الكوفي ٦٥٥

علي بن داود بن بديل ٥٠٥ - ٥١٦

علي بن داود الأزرق ٤٥

علي بن ذري الحضرمي ٦٨

علي بن رباح ٦٣٢

علي بن ربيعة ٤٨

علي بن روح ٦٩٦ - ٦٩٨

علي بن زكريا القمار ٥١٧

علي بن زيد ٥١ - ٧١

علي بن سعد بن شعيب ٥٤١

علي بن سعيد ٧١

علي بن سعيد بن قتيبة ٦٩٤

علي بن سهل بن المغيرة ٤١ - ٦٦ - ٦٨ -

٢٠٤ - ٤١١

علي بن سهل الرملي ٥٢٥ - ٦٢٠

علي بن شبرمة الجاري ٦٧

علي بن شبرمة الحارثي ٥٨٦

علي بن شعيب بن عدي ٣٧٦ - ٤٢١

علي بن شعيب السمسار ٥٧ - ١١٦

علي بن صالح ٣٦٤ - ٤٢٧ - ٤٩٧ - ٥٩٠ -

٣٥٣

- علي بن الفضيل ٦٣٠ - ٦٩٩
علي بن قادم ٢١٤
علي بن القاسم الكندي ٣٦٣
علي بن ماجدة السهمي (أبو ماجدة) ٧٣
علي بن محمد ٢٤٩ - ٢٦٢ - ٢٧٢ - ٢٨٩
علي بن محمد بن بشار الجبائي ٦٩٦ - ٦٩٨
علي بن محمد بن ربيعة ٦٥ - ١٩٩
علي بن محمد بن سليمان بن عبيد الله بن
الحارث ٢٧١ - ٣١٣
علي بن محمد بن سليمان (النوفلي) ٣٣٧ -
٢٩٣
علي بن محمد بن سليمان الهاشمي ٢٦٠ -
٢٦١
علي بن محمد بن عبد الملك بن أبي الشوارب
٥٤ - ١٨١ - ٥٢٠ - ٥٢١ - ٥٤٥ - ٦٧٠ -
٦٨٣
علي بن محمد بن موسى بن الحسن بن الفرات
٣٥٢
علي بن محمد المدائني ٢٦٥ - ٣٤٨ - ٤٧٠
علي بن المدائني ٦٤٥
علي بن المدني ٥٧٥
علي بن المسعد ٤٣٤
علي بن مسلم الباهلي ٢٤٠ - ٢٤٧ - ٣٦٠ -
٣٨٣
علي بن مسلم الطوسي ١٥٦ - ٢١٤ - ٣٥٥ -
٣٨١ - ٣٨٤ - ٤٢١ - ٤٣٠ - ٤٦٣
علي بن مسلمة الزعفراني ٦٩٦ - ٦٩٨
علي بن مسهر بن عمير بن عاصم ٣٢ - ٤٨٧ -
٦٣٠ - ٦٩١ - ٦٩٤ - ٦٩٩
علي بن معبد ٢٩
علي بن منصور الرازي ٤٦٧
علي بن منصور العطار (أبو خليل) ١٦٢

٥٩١ - ٥٩٤ - ٦٠٤ - ٦٤٥ - ٦٤٦ - ٦٤٧

- ٦٤٨ - ٦٤٩ - ٦٥١ - ٦٥٢
علي بن صالح الحاجب ٦٤٣
علي بن الصباح ٤٧٩
علي بن الصدر ٥٢٨
علي بن طعان ٤٨٣
علي بن ظبيان العبسي ٥٠٤ - ٦٧٢ - ٦٧٣ -
٦٧٨ - ٦٩٩
علي بن عباس ٣٦٥ - ٣٦٦
علي بن عاصم ٤٠ - ٢١٢ - ٢٧٦ - ٣٨١ -
٤١٧ - ٤٢٢ - ٤٢٤ - ٤٥٦ - ٤٨٩ - ٥٢٦ -
٦٨٨ -
علي بن العباس الحضري ٣٨
علي بن العباس الخمري ٢٥
علي بن عبد الأعلى ٤٢٧
علي بن عبد الرحمن الشيباني ٥٩١
علي بن عبد العزيز ٥٠٠
علي بن عبد العزيز الوراق ٢٨ - ١٩٣ - ٢١٥ -
٤١٦ - ٤٧٣ - ٤٨٥ - ٥٢٢
علي بن عبد الله ٢٣ - ٥٩ - ٧١ - ١٠٠ -
١٠٣ - ١٦٧ - ٢٦٤ - ٣٢٢ - ٥٢٧ - ٥٤٨ -
٥٦٦ - ٥٧٠ - ٦٢١ - ٦٢٥ -
علي بن عبد الله بن جعفر بن أبي طالب ٥٣٧
علي بن عبد الله بن حمزة بن عتبة اللهبي ١٦٩
علي بن عبد الله بن معاوية بن مسيرة بن شريح
٣٦١ - ٣٦٢ - ٣٦٣ - ٣٦٤ - ٣٦٩ - ٣٧٠ -
٤٦٨ - ٤٦٩ - ٤٧٧
علي بن عبد الله القيسي ٦٢٠ - ٦٢٢
علي بن عبيد ٦٠٥
علي بن عمر الأنصاري ١٩٤ - ٤٩٠
علي بن عمرو ١٧
علي بن عيسى ٣٣١
علي بن عيسى بن داود الجراح (أبو الحسن)

عمر بن أبي سعد (أبو عبد الله) ٢٠٨
 عمر بن أبي سلمة ٤١ - ٤٢
 عمر بن أبي شيبة ٣٦٤
 عمر بن أبي علي (الرحبي) ٦٢٥
 عمر بن أبي ليلى ٥٧٣
 عمر بن بزيع ٦٤٧
 عمر بن بكير ٥٤ - ٥٩ - ١٨٢ - ٤٩٠
 عمر بن الحارث ٣٢٠
 عمر بن حبيب العدوي ٣٢٥ - ٣٢٦ - ٣٢٧
 ٣٢٩ - ٣٣٠ - ٣٣٢ - ٦٤٩ - ٦٥١ - ٦٥٢
 ٦٧٢ - ٦٧٤ - ٦٩٩
 عمر بن حبيش ٦٢٥
 عمر بن حرث ٣٨٦ - ٣٩١ - ٤٩١ - ٥٦١
 ٥٧٨ - ٥٨٣
 عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب
 ١٣٨
 عمر بن حفص بن غياث ٢٦٥ - ٢٨٥ - ٦٠٧
 ٦٠٨ - ٦٥١
 عمر بن حفص الأيلي ٣٧٧
 عمر بن حماد بن أبي حنيفة ٦٥٧
 عمر بن الخطاب ١٨ - ٢٤ - ٣٢ - ٣٤ - ٤٠
 ٤٣ - ٤٦ - ٥٣ - ٥٤ - ٥٦ - ٥٧ - ٦٠
 ٦١ - ٦٤ - ٦٥ - ٧٢ - ٧٣ - ٧٤ - ٧٥
 ٧٦ - ٧٧ - ٨١ - ٩٥ - ١٠٢ - ١١٣
 ١٣٤ - ١٣٥ - ١٣٥ - ١٧٣ - ١٧٤ - ١٧٥
 ١٧٦ - ١٧٧ - ١٧٨ - ١٧٩ - ١٨٠
 ١٨١ - ١٨٢ - ١٩٠ - ١٩٣ - ١٩٤ - ٢٠١
 ٢٠٣ - ٢٠٤ - ٢٠٦ - ٢٠٧ - ٢٣٣
 ٢٣٤ - ٢٤٠ - ٢٥٧ - ٢٥٩ - ٢٩٠ - ٢٩٥
 ٣١٣ - ٣٤٤ - ٣٥٥ - ٣٥٧ - ٣٥٨
 ٣٥٩ - ٣٦٠ - ٣٦١ - ٣٦٥ - ٣٦٦ - ٣٨٢
 ٣٨٦ - ٤١٢ - ٤٦٥ - ٤٧٢ - ٤٧٥
 ٤٧٦ - ٤٨٧ - ٤٩٨ - ٤٩٩ - ٥٠٧ - ٥٠٨

علي بن موسى ٤٢٥
 علي بن نزار ٥٧٦
 علي بن نصر ٣٠٩ - ٣٩٥
 علي بن هاشم ٦٣ - ٦٤
 علي بن هشام ٤٠
 علي بن يحيى ٣١٤
 علي القرشي (ابن مسهر أبو الحسن) ١٢٩
 عمار ٤٣٠ - ٤٣١
 عمار بن أبي مالك النخشي ١٧١
 عمار بن أبي مالك الخيشي ٥٧٠ - ٦٠٩
 عمار بن زريق ٥٣١ - ٥٨٦
 عمار بن سعد النحبي ٦٣١
 عمار بن عمار ٦٢٠
 عمار بن مسلم ٣٣٩
 عمار بن واقد ٥٣٠
 عمار بن ياسر ٣٥٦ - ٥٩٢ - ٥٩٩
 عمار الدهني ٣٨ - ٤٤
 عمار الذهبي ٥١٧
 عمارة ٢٢٨
 عمارة بن جوين ١٨٠
 عمارة بن حمزة البكراوي ٣٣٣
 عمارة بن عقيل ٣٤١
 عمارة بن عمير ٣٧٩ - ٤١٩
 عمارة بن عميرة ٣٧
 عمارة بن غزية ٥١٨
 عمارة بن القعقاع بن ناجية ٥١٤ - ٥١٥ - ٥٢١
 عمر ٥٢٢
 عمر بن أبي بكر ٥٥٥
 عمر بن أبي بكر المؤملي ١٧١
 عمر بن أبي جعفر ٦٠٨
 عمر بن أبي ربيعة ٦٤٦
 عمر بن أبي زائدة ٢٣٦ - ٢٣٨ - ٢٨٩ - ٣٨١
 ٤٨٤ - ٤٨٩

٢٤٩ - ٢٦٠ - ٢٦٨ - ٣١٣ - ٣٥١ - ٤٨٠

٤٨١ - ٤٨٦ - ٤٨٩ - ٤٩٢ - ٤٩٣

٤٩٤ - ٥١٠ - ٥٢٦ - ٥٢٧ - ٦١٩ - ٦٢١

٦٢٣ - ٦٣٥ - ٦٣٦ - ٦٣٧ - ٦٨٤

٦٩٦

عمر بن عبد الله ٦٠

عمر بن عبد الله بن رزين ٥٠٠

عمر بن عبد الله بن معمر ١٨٩

عمر بن عبد الله بن نافع بن ثابت ١٦٤

عمر بن عبد الملك الطنافسي ٤٩٢

عمر بن عبيدة ١٩٩ - ٢٣٢ - ٢٤٨ - ٢٦٤

٥١٦

عمر بن عثمان ١٤٨

عمر بن عثمان بن أبي قباحة الزهري ١٥٧

عمر بن عثمان بن عبد الرحمن بن سعيد ٧٧

عمر بن عثمان بن عمر بن موسى بن عبيد الله

العمرى التيمي: ٣١٨ - ٣١٩ - ٣٢٠

٣٢١ - ٣٢٢ - ٣٢٣

عمر بن عثمان الأنيسي ٦٦٢

عمر بن العلاء ٢٦

عمر بن علي ٢٢٤ - ٥٨٤

عمر بن علي بن سفيان بن حسين ٢٢٢

عمر بن علي بن عطاء بن مقدم ٢٠٢

عمر بن علي بن مقدم ٥٢ - ٢١٦

عمر بن علي المقدمي ٢٠٣ - ٢٢٠ - ٢٧٥

عمر بن عمر ٢٦٩

عمر بن عمران السدوسي ١٧٧

عمر بن القاسم بن عبد الله بن عبيد الله بن

عاصم ١٥٦

عمر بن قدامة ٤٤١

عمر بن قيس ٥٨

عمر بن قيس الماضر ٤٢٢ - ٤٢٤

عمر بن قيس الملائي ٤٠٧ - ٤٢٦

٥١٥ - ٥١٩ - ٥٢٤ - ٥٣١ - ٥٣٣

٥٩٠ - ٥٩٢ - ٥٩٤ - ٦١١ - ٦١٦ - ٦٢٣

٦٢٤ - ٦٣٠ - ٦٣١ - ٦٤١ - ٦٥١

٦٥٤ - ٦٧٣ - ٦٧٨ - ٦٩٢ - ٦٩٤

عمر بن خلدة الزرقى ٩٠ - ٩١ - ٩٢

عمر بن دثار ٤٩٣

عمر بن زاذان ٣٥٣

عمر بن السائب بن الأقرع الثقفي ٤٧٨

عمر بن سعيد ٦٢٠ - ٦٩٨

عمر بن سلام ٤٨٥

عمر بن سليمان الكلابي ٣٠٧

عمر بن شبة (أبو زيد) ٦٥٧

عمر بن شراحيل ٦٢٧

عمر بن شرحبيل (أبو ميسرة) ٦٥

عمر بن شيبة ٢٦٨ - ٣٠٥ - ٦٩٣

عمر بن صالح الحنفي ٥٩٥ - ٦٩٨

عمر بن الصبح ٦٤

عمر بن صدقة ٦٣٠ - ٦٩٩

عمر بن الصلت ٥٧

عمر بن طلحة القياري ٦٣ - ٦٤ - ٦٥ - ٦٦

عمر بن طلحة الليثي ١٤٥

عمر بن عاصم الكلابي ٢٣٧ - ٢٤٦

عمر بن عامر ١٩٤

عمر بن عامر (أبو حفص اليماني) ٢٩٠

عمر بن عامر السلمي ٢٦٧ - ٢٦٨

عمر بن عبد الحميد ٥٧٢

عمر بن عبد الرحمن الأبار ٥٧٤

عمر بن عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد العزيز

العمرى ٦٧٠

عمر بن عبد العزيز (الخليفة) ٥٨ - ٥٩ - ٩٢

٩٣ - ٩٦ - ١٠٠ - ١٠٤ - ١٢٠ - ١٦٩

١٩٩ - ٢٠٠ - ٢٠١ - ٢٠٢ - ٢٠٣ - ٢٠٦

٢٠٩ - ٢١٠ - ٢١٨ - ٢٣٦ - ٢٤٠

عمران بن سليم ٥٣ - ٦٢٣ - ٦٩٩
 عمران بن عبد الرحمن بن شرحبيل بن حسنة
 ٦٣٥ - ٧٠٠
 عمران بن عمير ٤٢٥
 عمران بن محمد بن سعيد بن المسيب ١٣٧
 عمران بن محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى
 ٥٨١
 عمران بن موسى ٩٩
 عمران الأسدي (أبو حمزة) ٣٦٦ - ٤٢٩ -
 ٤٦٨
 عمران الطلحي ١٢٤
 عمران القطان ٣٤ - ٣٥
 عمرو ٤٦٦ - ٤٨٢ - ٥٦١
 عمرو بن أبي حكيم (أبو سعيد) ٧٠
 عمرو بن أبي عمرو ٢٢
 عمرو بن أبي قيس ٣٧٢
 عمرو بن أبي مسلمة (أبو حفص) ٦٢١
 عمرو بن أحمد بن بديل ٦١٣
 عمرو بن أحمد بن يزيد ٦١٢
 عمرو بن الأشرف ٢٠١
 عمرو بن أوس ١٧
 عمرو بن تميم ٥٣٧
 عمرو بن بشر النيسابوري ٣٦٠ - ٣٩٤ - ٤٠١
 - ٤٠٧ - ٤٠٩ - ٤٢٣ - ٤٣١ - ٤٥١ -
 ٤٦٣ - ٤٧٠
 عمرو بن بشير ٣٦٢
 عمرو بن بكير بن ماهان ٣٦٣ - ٣٧٤ - ٣٧٦ -
 ٤٨٦
 عمرو بن بلال بن أبي بردة ٢٤٦
 عمرو بن ثابت ٤٧ - ٦٣
 عمرو بن جاوان ١٧٩
 عمرو بن جرموز (قاتل الزبير) ١١٢
 عمرو بن الحارث ٦٢٧ - ٦٣٦

عمر بن محمد بن أبي الحكم بن جنادة ٥٧٨
 عمر بن محمد بن أقيصر ١٣٨
 عمر بن محمد بن الحسن ٣٢
 عمر بن محمد بن الحسين ٦٨٥ - ٦٨٦
 عمر بن محمد بن عبد الحكم (أبو حفص)
 ٢١٧ - ٢٤٦ - ٢٦٥ - ٣٠٣ - ٣٦٨ - ٣٧٧
 - ٤١٦ - ٤٩١ - ٥٢٤ - ٥٤٦ - ٥٥١ -
 ٥٦٧ - ٦٢٦ - ٦٣٦ - ٦٣٧ - ٦٤١ - ٦٤٥
 عمر بن محمد بن عبد الملك ٣٠
 عمر بن محمد الناقد ٣٧٩
 عمر بن مروان ٦٣٥
 عمر بن موسى بن وجيه ٦٨٩
 عمر بن النضر ٦٩٨
 عمر بن النضر البزار (طاهر بن الحسين) ٦٩٦
 عمر بن هيرة: انظر (ابن هيرة)
 عمر بن الوليد بن عبد الملك ٦٣٥
 عمر بن يزيد ٢٠٣
 عمر بن يزيد بن عمير ١٩٥
 عمر بن يزيد الأسدي ٢٠٠
 عمر بن يعلى (أبو مرة) ٦٩٥
 عمر (أبو حفص المدني) ٤١
 عمر التيمي ٥٠٢
 عمر القصير ٦٨٨
 عمران ٤٣٢
 عمران بن حُدَيْر ١٨٦ - ٢٥٤
 عمران بن حصين (أبو نجيد) ١٨٣ - ١٨٥ -
 ١٨٦ - ٢٤١ - ٣١٢ - ٣١٣ - ٥٣٤ - ٤٠٣
 - ٤٣٤ - ٥٣٤ -
 عمران بن حطان ٢٦ - ٥١٠ - ٥٢١
 عمران بن خالد بن طليق بن محمد بن
 عمران بن حصين ٣١٢ - ٣١٤
 عمران بن زياد بن محمد بن عمران الضبي
 ٥١١ - ٥٦٩ - ٦٠٤

عمرو بن عبيد ٨٦
 عمرو بن عبيد بن شبرمة ٥٤٦ - ٥٧٠
 عمرو بن عبيد بن وائلة المكي ٤١٥
 عمرو بن عبيد الأنصاري ٢٥٨ - ٢٥٩ - ٢٦٠ - ٢٧٤
 عمرو بن عثمان ٥٣
 عمرو بن عثمان الأنصاري ١٦٦
 عمرو بن عثمان الحمصي ٣٧٣ - ٤٠٨
 عمرو بن عثمان بن عفان ٤٩١
 عمرو بن علي ٣٠ - ٢٣٦ - ٢٨٩
 عمرو بن عمر بن صفوان بن سعد السهمي ١٧١
 عمرو بن عوف ١٨٠ - ٦٥٠
 عمرو بن عون ٥١٣
 عمرو بن عون الواسطي ١٨٥
 عمرو بن محمد ٣٧٢
 عمرو بن محمد الأشجعي ٨٦
 عمرو بن محمد الناقد ٥١٣ - ٥٦٣ - ٥٦٧
 عمرو بن مرزوق ٧٠ - ٧٦ - ٧٩ - ٣٧٦ - ٤٨٨
 عمرو بن مرة الجهني (أبو مريم الأسدي) ٥٧ - ٦٢ - ٦٣
 عمرو بن ميمون ٤٠٧ - ٤٣٠ - ٥٩٠
 عمرو بن النصر ٣٢٦ - ٣٢٧
 عمرو بن هاشم ٥١٩
 عمرو بن هشام ٥١٩
 عمرو بن هشام (أبو أمية) ٥٣٣
 عمرو بن الهيثم بن قطن بن كعب القطمي (أبو قطن) ١١٦
 عمرو بن الوليد الأعصف ٦٩٦ - ٦٩٨
 عمرو بن يحيى ٣٤٨
 عمرو العنقزي ٤٨٧
 عمرو الكلاعي ٥٣٦

عمرو بن حزم ١١٨
 عمرو بن حسن بن وهب الجمحي ١٧١
 عمرو بن حفص ١٦٩
 عمرو بن حكيم الواسطي ٦٨٤
 عمرو بن حمزة القيسي ١١٧
 عمرو بن حيان ٢٨٧
 عمرو بن خالد (ابن غلاب) ٢٣٦ - ٢٦٣
 عمرو بن خالد الحراني ٥٢
 عمرو بن دينار ١٧ - ٢٨ - ٨٢ - ١٠١ - ١٨٩
 - ١٩٤ - ٢٣١ - ٢٩١ - ٣٥٩ - ٦٤٥
 عمرو بن ذاذان ٦١٥
 عمرو بن رافع ٣٤٨
 عمرو بن الربيع بن طارق ٥٤٣ - ٥٦٣
 عمرو بن الزبير الصيرفي ٢٦٢ - ٢٩٤
 عمرو بن زياد الدهقان ٣٣٩
 عمرو بن زيادة ٥٧٨
 عمرو بن سالم (أبو عثمان الأنصاري) ٦٨٦ - ٦٩٨
 عمرو بن سعيد ٤٨٤
 عمرو بن سليمان العطار ٥٩٦
 عمرو بن سهيل بن عبد العزيز ٢٦٠
 عمرو بن شرحبيل ٤٣ - ٣٥٥
 عمرو بن شعيب ٥١٨
 عمرو بن صالح الزهري ٥١٠ - ٦٩٧
 عمرو بن العاص ٤٣ - ٣٥٨ - ٥٢٦ - ٦٣١
 عمرو بن عاصم الكلابي ٣٤ - ٤٦ - ١٧٥ - ١٩٣
 عمرو بن عامر ١٣٩
 عمرو بن عبد بن زمعة ٨٤
 عمرو بن عبد الرحمن بن عمرو بن سهل العامري ١٣٥ - ١٥٠ - ١٥٤
 عمرو بن عبد الرحمن (أبو حفص الأبار) ٦٢
 عمرو بن عبد الله ٤٨٦

عون بن سليمان ٧٠٠
 عون بن عبد الله بن عون بن عبد الله بن
 عتبة بن مسعود ٤٧٤
 عون بن عبد الله المسعودي (أبو حمزة بن
 عون) ٥٢٦ - ٦٥٩ - ٧٠٠
 عون بن عبيد الله ٦٤
 عون بن كهيم بن الحسن بن ٦٠ - ١٧٥ - ٤٨٤
 عون بن مسلم ٣٧٣ - ٤٠٨
 عون بن موسى ٢٠٥
 عياض (حاجب عيسى بن موسى) ٥٥٨
 عياض: انظر (عروة بن الجعد)
 عياض بن عبد الله الأزدي ٧٠٠
 عياض (بن المهيرة) ٢٨٢ - ٢٨٣
 عيسى ٣٣٣ - ٣٦٤
 عيسى بن أبان بن صدقة ٣٤٤ - ٣٤٥ - ٣٤٧ -
 ٦٦٢
 عيسى بن أبي جعفر المنصور ٦٥٨
 عيسى بن أبي عباد ٦٨٠
 عيسى بن أبي عزة ٤٨١
 عيسى بن الأزرق ٦٨٦
 عيسى بن إسماعيل ٦٨٨
 عيسى بن جابان ٤١٩ - ٤٢٠
 عيسى بن جعفر ٣٢٥ - ٣٢٦ - ٦٧٣
 عيسى بن جعفر الوراق ١٩
 عيسى بن الحارث ٤١٧ - ٤٢٩ - ٤٣١
 عيسى بن حاضر الباهلي ٣١٦ - ٣١٧
 عيسى بن راشد ٥١٦ - ٥١٧ - ٥١٩ - ٥٢٠ -
 ٥٢٢ - ٥٣٦
 عيسى بن سليمان ٣١٢
 عيسى بن عاصم ٣٦٢ - ٤٢٨
 عيسى بن عبد الرحمن ٤٩٨
 عيسى بن عبد الرحمن الهمداني ٤٠٥ - ٤٨٥
 عيسى بن عبد الله بن وائل السلمي ١٣٩

عمرو (منديل بن علي العنزي) (أبو عبد الله
 الكوفي) ٦٥
 عمرويه (أبو حفص القلاس) ٦٠٦
 عمرة الأنصاري (بنت عبد الرحمن) ١١٨
 عمرة بن مرة ٥٢٣ - ٥٣٥
 عمرة بنت رواحة ٦٥١
 عمرة بنت عمر ٩٨ - ١١٦
 عمير ٣١٦
 عمير بن إبراهيم العابد (أبو يحيى) ٣٧٣
 عمير بن شريح ٤١٩
 عمير بن عقبة ٦٨٥
 عمير بن يزيد ٣٠٩ - ٣٨٤
 عمير بن هياج بن سعيد الهمداني ٥٩٧ - ٥٩٨
 عميرة بن أئدي ١٨٥
 عميرة بن السويد ١٨٦
 عميرة بن يثربي الضبي ١٨٠ - ١٨٤ - ١٨٥ -
 ١٨٦
 عنبر ٣٨٧
 العنبري (أبو غسان): انظر (يحيى بن كثير)
 عنيسة بن خالد ٤٦٧
 عنيسة بن سعيد بن أشوع ٣٢ - ١١٥ - ١١٦ -
 ٢١٠ - ٢٢٣ - ٤٩٨ - ٥٠١
 عنيسة بن الراسبي ٤٦٥
 العوام بن حوشب ٢٢٣ - ٥٠٦
 عوف ٤٦٤
 عوف بن أبي جميلة ١٨٨ - ١٩١ - ١٩٣
 عوف بن عمر ٤٦٢
 عوف بن مالك الأشجعي ٤٩٨ - ٤٩٩
 العوفي: انظر (الحسين بن الحسن بن
 عطية... العوفي)
 عوانة ٥٧٧
 عون بن ذكوان (أبو جناب) ١٨٧ - ٢٢٠
 عون بن سلام ٥١٩

عيسى بن عبيد الله بن عمر بن علي بن أبي طالب ١٤٢

عيسى بن عفان بن مسلم الصغار ٣٨٤

عيسى بن علي بن عبد الله بن عباس ٦٤٦ - ٦٥٧

عيسى بن عمر ٢٥٦

عيسى بن عمر بن قيس السكوني (أبو الحمل) ٢٨٥

عيسى بن محمد بن عيسى الخروزي ٦٨٥ - ٦٨٦

عيسى بن المختار ٦١٠

عيسى بن مرحوم العطار ٢٤٥

عيسى بن مريم (عليه السلام) ٣٠٧ - ٦٣١

عيسى بن المسيب البجلي ٣٧٩ - ٣٨٩ - ٣٩٦ - ٥٠٣ - ٥٠٤ - ٥١٣

عيسى بن المغيرة ٣٨٠

عيسى بن معمر ٢١٤

عيسى بن موسى بن عبد الله البهستاني ١٣٦ -

١٤٥ - ٣٧٣ - ٥٤٧ - ٥٤٩ - ٥٥٠ - ٥٥١

٥٥٨ - ٥٥٩ - ٥٦٠ - ٥٦١ - ٥٦٦ -

٥٦٧ - ٥٦٨ - ٥٦٩ - ٥٧٠ - ٥٧١ - ٥٧٦ -

٥٨١ - ٥٨٥ - ٥٨٧ - ٥٩٧ - ٦٠٢ -

٦٠٤ - ٦١٠ - ٦٤٦ - ٦٥٧ - ٦٨٥ - ٦٨٦ -

٦٨٩ -

عيسى بن المنكدر بن محمد بن المنكدر ٦٤٢ - ٧٠٠ -

عيسى بن نعيم ٤٨٨

عيسى بن هلال السليحي ٣٣ - ٣٤ -

عيسى بن يزيد بن وأب ١٤٠

عيسى بن يونس ٥٣ - ١١٠ - ٤٦٢ - ٤٦٦ -

العيني ٥٩٣

عينة ٥٠٢ - ٥٩١ - ٦٤٤ - ٦٧٢ -

عينة بن أسماء ٢٤٩

عينة بن حصن ٥٦٨

عينة بن سعد بن غنم الكلاعي ٥٧١

- غ -

غاضرة بن فرهد العوني ٢٣٣

الغاضري ٣٢٠

غالب القطان ٧٩ - ٢٣٧

غزِيل (أبو المعشق) ٦٢٣

غسان ٣٩٩

غسان بن عبيد ٣٩٩ - ٤٦١ - ٤٧٦ -

غسان بن محمد المروزي ٦١٠ - ٦١١ - ٦١٢ -

غسان بن مضر ٢٣٦ - ٢٣٨ -

غسان بن المفضل الطائي ٢٢٢

غسان بن المفضل العلاتي: انظر (أبو معاوية الضري)

غصن بن ميمون الزعفراني ٥٩٦

غفار ٥٨٤

غنام بن علي ٢٠٨

غندر: انظر (محمد بن جعفر)

الغنوي ٥٨٧

غنيم بن عمر الضبي ٣٤

غوْث بن سليمان بن زياد بن نعيم الحضرمي:

٦٣٧ - ٦٣٩ - ٦٤٠ -

غيلان ٥٤٧

غيلان بن جامع المحاربي ٥٥٥ - ٥٨٢ - ٥٨٣ -

غيلان بن جرير ٥٢

- ف -

الفارعة بنت المثنى بن حارثة الشيباني ٣٣٥

فاطمة بنت أبي صفرة ٢٠٠

فاطمة بنت الحسن بن الحسين بن علي ١١٥ -

١١٦ - ٥٣٦ -

فاطمة بنت الحكم (أخت مروان بن الحكم)

٨٠

فاطمة بنت محمد ﷺ ١٠٤ - ٥٨٩ - ٥٩٢
 الفراء ٣٣٩ - ٥٤٧ - ٥٧٥ - ٦٠١
 فرات بن أحنف العبدي ٤٢٣ - ٤٢٤ - ٤٨٨
 فرات القزاز ٤٧٦
 فراس ٤٠٠
 فراس بن يحيى الحمداني ٣٥
 الفرج بن اليمان ٢٠٣
 فرخ الشيطان ٣٢٧
 الفرزدق ١٧٤ - ٢١١ - ٢٣١ - ٢٥١ - ٢٥٩
 ٤٩٠ - ٥٢١ - ٥٥٣ - ٥٥٧ - ٥٦٤ - ٦٣٤
 - ٦٦٦ - ٦٧٤
 فرعون ٥١٦
 فروة بن عبد الله الزرقي ١٤٥
 الفريابي: انظر (محمد بن يوسف)
 الفزاري (أبو إسحاق) ٤٩٦
 فضالة بن عبيد الأنصاري ٦١٦ - ٦١٧ - ٥٥٥
 فضالة بن محمد بن شريك ٤٣
 الفضل ٤٧٣
 الفضل بن جعفر بن سليمان ٣٠٨ - ٣٢٥
 الفضل بن الحباب الجمحي (أبو خليفة) ٣٥٢
 الفضل بن حبيب السراج ٦٨٥
 الفضل بن الحسن البصري ٢٧٣ - ٥٢١
 الفضل بن الحسن المصري ٥٩٨
 الفضل بن دكين (أبو نعيم) ٤٨ - ١٩٢ - ٣٤٠
 - ٣٥٤
 الفضل بن الربيع ١٦١ - ٣٠٨ - ٣١٧ - ٣٣٠
 ٣٣١ - ٣٣٢ - ٣٣٥ - ٦٥٠
 الفضل بن سعيد بن سلم ٢٥٥ - ٦٥٣
 الفضل بن سليمان ٢٢
 الفضل بن سهل الأعرج ١٨٦ - ١٨٨ - ٢٠٦
 ٢٤٧ - ٣٧٦ - ٤٠٥ - ٤١٧ - ٤٢٢ - ٤٨٨
 - ٤٨٩ - ٤٩٠ - ٤٩٧
 الفضل بن عبد الوهاب ٣٣٣
 فضل بن عمرو ٤٣٠
 فضل بن عون بن عبد الله ٤٧٤

- ق -

قائد مولى أم عمر بنت مروان ٦٢٠
 قابوس بن حصين بن جندب ٣٣
 القاسم ٣٥٥ - ٥٢٥ - ٦٤٣

القاسم بن أحمد الكاتب (أبو الحسن) ٦١٠
 القاسم بن الحكم العربي ٥١٤
 القاسم بن ربيعة الجوشني ١٩٩ - ٢٠٠
 قاسم بن زاهر بن حرب ١٧٦
 قاسم بن زيد المخرمي ٥٣٨
 القاسم بن سليم ١٩٥
 القاسم بن سويد ٦٩٠
 القاسم بن سليمان ١٩٥
 القاسم بن عاصم الزمن ٥١٤
 القاسم بن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود:
 انظر (أبو حصين)
 القاسم بن عبد الرحمن المسعودي ٥٤٦
 القاسم بن عبد الرحمن الهلالي ٥٧ - ٢٠٠
 القاسم بن عبد الله بن عمر ٦١
 القاسم بن عيسى (أبو دلف) ٦٧٩
 القاسم بن الفضل بن ربيع ٧٣ - ٣٤٠
 القاسم بن مالك الكوفي ٤١٧
 القاسم بن مالك المزني ٣٦٥ - ٤٢٤ - ٤٨٦
 القاسم بن مروان (أبو الحكم) ٦١٦
 القاسم بن محمد بن أبي بكر ٣٦ - ١٠٣ -
 ١٢٠ - ٢٠٤ - ٢٠٥ - ٢٠٦
 القاسم بن محمد بن حماد القرشي ٦٥ - ٩٨ -
 ٣٧٩
 القاسم بن محمد بن الحارث الخزازي المروزي
 ٥١٥ - ٦٣٥ - ٦٥٥ - ٦٩٣
 القاسم بن محمد بن عباد بن عبد المهلي ٤٨٦
 القاسم بن محمد الثقفي ٢٥٩ - ٢٧٦ - ٣٤٢
 القاسم بن معن ٩٣ - ٣٥٤ - ٥٥٥ - ٥٨١ -
 ٥٨٣ - ٥٨٥ - ٥٩٣ - ٥٩٤ - ٦٠١ - ٦٠٢ -
 ٦٠٣ - ٦٠٥
 القاسم بن منصور التميمي ٥٥٥ - ٦١٥ - ٦٦٧ -
 ٧٠٠
 القاسم بن منصور القاضي ٩١

القاسم بن مهرويه (أبو بشر) ٥٥٧ - ٦٠١
 القاسم بن ناصح السمسار ٤٩٦
 القاسم بن هاشم بن سعيد السمسار ٢٢
 القاسم بن الوليد الهمداني ٢٩ - ٥٧٤
 القاسم بن وهب ٥٩٩
 القاسم بن يزيد بن كليب ٥٢٧ - ٥٢٨
 القاسم بن يزيد الجرهمي ٤١٤ - ٤٦٥ - ٥٠٧ -
 ٥١٢ - ٥٢٤ - ٥٣٠ - ٥٣٩
 القاسم (مولى عبد الرحمن) ٦٣٦
 قانع ٣٥٣
 القبايع: انظر (الحارث بن عبد الله بن أبي ربيعة
 المخزومي)
 قبدان بن جامع ١٨٢
 قيصة بن الجعد ٢٤١
 قيصة بن ذؤيب ٢٩٠ - ٣٦٧
 قيصة بن عقبة ٢٠٤ - ٢١٤ - ٢١٦ - ٣٥٥ -
 ٣٥٨ - ٣٥٩ - ٣٧٢ - ٣٩٣ - ٤٠٣ - ٤٠٥ -
 ٤٠٦ - ٤١٢ - ٤٢٥ - ٤٢٧ - ٤٣٠ -
 ٤٤٠ - ٤٥٩ - ٥١١ - ٥٦٥ - ٥٧٢
 قيصة بن عمر المهلي ١٢٣ - ١٧٨
 قتادة (ابن دعامة): ١٦ - ٢٥ - ٣٩ - ٧١ - ٧٤ -
 ١٧٥ - ١٧٩ - ١٨٢ - ١٨٥ - ١٨٧ -
 ١٨٨ - ١٨٩ - ١٩٠ - ١٩٢ - ١٩٣ - ١٩٤ -
 ٢٠٩ - ٢١٢ - ٢١٤ - ٢٣٦ - ٢٤٢ -
 ٢٤٤ - ٢٤٧ - ٢٤٩ - ٢٥٠ - ٢٥٧ - ٣٥٦ -
 ٣٦٦ - ٣٩٩ - ٤٢٢ - ٤٣٦ - ٤٦٤ -
 ٤٦٥ - ٤٦٦ - ٤٦٧ - ٥٦٥ - ٥٧٢ - ٥٧٣ -
 ٦٨٥
 قتيبة بن زياد الخراساني ٦٦٠ - ٧٠٠
 قتيبة بن سعيد ٢١ - ٢٨ - ٤٥ - ٦٠ - ٧٥ -
 ١١٣ - ٣٩٧ - ٤٧٢ - ٥١٩ - ٥٤٦ - ٦٣٧
 القتيلية (جارية ابن أبي قتيبة) ١٢٨
 قثم بن جعفر بن سليمان ١٦٥ - ٣٣٢ - ٣٣٩ -

٣٤٥ - ٣٤٨

قدامة بن جعدة ٤٧٠

قدامة بن شهاب المازني ٤٣٠

قدامة بن موسى ٩٦

قرة بن خالد ٣٨٠

قرة بن خالد السدوسي ٤٥ - ٥١

قرة بن شريك العبسي ٥٢٥ - ٦٣٥ - ٦٣٦

قُريبة بنت عبد الله بن عمير ٤٠ - ٢٥٩

قريظة بن كعب الأنصاري ٥٠٠

قريش بن إسماعيل ٦٣

قريش بن أنس ١٨٦ - ٢١٨ - ٢١٩ - ٢٤١

٢٥٤ - ٢٦٠ - ٢٦٤ - ٢٦٧

قريش أبو أنس ٣٠٩ - ٣١٠

القسري انظر (خالد بن عبد الله القسري)

القشعم ٢٧٥

القصبي ٣٢٦

قضاء بن الوليد ٥٦١

القطان بن سفيان ٥٧

قطبة جميل ٢٣٤

قطبة بن عامر بن حديدة ٢٣٤

قطبة بن عبد العزيز ٣٨٠

قطبة بن العلاء بن المنهال الغنوي ٣٦ - ٦١١

القعقاع ٤٨٢ - ٥٥٨

القعقاع بن زيد ٥٣٤ - ٥٣٨

القعقاع بن معبد ٥٤٩

القعيني ٩٥

قمير امرأة مسروق ٤٧٢

قنبر ٣٦١ - ٣٦٥

قند انظر (فند)

القواريري ٣٧٩

القوقل محمد بن نافع ١٥٧

قيس ٥٢ - ٥٦٥

قيس بن أبي حازم ٤٢٠

قيس بن أبي العاصي السهمي ٦٣١ - ٧٠٠

قيس بن أبي عروة ٣٥٨

قيس بن أشوع ٤٩٧

قيس بن بصير الأسدي ٣٤٤

قيس بن ثعلبة ٤٠٤

قيس بن حفص الدارمي ١٨٦

قيس بن الخطيم ١٦٥

قيس بن دينار: انظر (حبيب بن أبي ثابت)

قيس بن ذريح ٨٩ - ٥٥٨

قيس بن الربيع ٦٨ - ١٨٣ - ٣٦١ - ٣٧٣ -

٣٧٨ - ٣٧٩ - ٣٩٢ - ٤٠١ - ٤٠٥ - ٤١١

- ٤١٥ - ٤٢١ - ٤٣٢ - ٤٧٧ - ٥٨٦ -

٦١٠

قيس بن عاصم ٢٥٦

قيس بن عباد ٤٩٥ - ٤٩٧

قيس بن عيسى ٦٢٦

قيس بن مخزومة ٨٧

قيس بن مسلم ٣٥ - ٥٢ - ٦٧ - ٨٢

قيس بن معاذ ٥٨٥

قيس بن الوليد بن المغيرة ٢٥٧

- ك -

الكايلي: انظر (محمد بن العباس)

كاتب ٤٩٩

كامل ٤٢٠

كامل أبو العلاء ٥٩٦

كبشة بنت عبد الرحمن بن زرار ٩٨

كثير بن أبي كثير ٦٨٥

كثير بن جعفر بن أبي بكير ١٠٠

كثير بن حصين ١٤٥

كثير بن زاذان (أبو سهل) ٢٣٤

كثير بن الصلت ١١٣

كثير بن عبد الله السلمى (أبو القارح) ٢٥٨ - ٢٥٩

كثير بن عبد الله المزني ١٤٤

كثير بن عبيد الحذاء ٥٤٤

كثير بن هشام ٣٧١

كثير (الشاعر) ٦٤٧

كثير عزة ٤٨٤

الكراني: انظر (محمد بن سعيد)

كردان ٣٤٨

الكرمائي ٣٤٩ - ٣٥٠

كريب بن أبرهة (أبو رشدين) ٦٣٢ - ٦٣٣

كريب بن عمرو بن بلال بن أبي بردة ٢٤٦

الكسائي ٥٨ - ٦٠٤

كسرى ٣٠٦ - ٣٦٣

كسكاب ٣٣٤

كعب ٢٤ - ٤٦ - ١٣٤

كعب بن الأشرف ٤٥ - ١٠٧

كعب بن سور بن بكر الأزدي ١٧٥ - ١٧٦

١٧٧ - ١٧٨ - ١٧٩ - ١٨٠ - ١٨١ - ١٨٣

- ٣٥١ -

كعب بن يسار بن ضبة العبسي ٦٣١ - ٧٠٠

كلثم بنت سريع ٤٩١

كلثوم بن زياد ٦٢٣ - ٦٢٤

كلثوم بن عبد الله بن يحيى الرقاشي ٢٦٩

كلثوم بن عبد الله الحكمي ٥٥٥ - ٦٢٢

كلثوم الدارع ٣٠٥

كليب ٧١

الكلبيي ٦٩٦ - ٦٩٨

الكميت الأسدي الشاعر ٥٢١

كنانة بن نقب ٢٧٦

كهمس ٣٤٩

كهمس بن الحسن ٦٠ - ١٧٥

الكوثر بن زفر ١٧٤

- ل -

لبابة بنت أبي لبابة بن عبد المنذر بن

عبد الرحمن بن زيد ١٦٨

لبابة بنت أوفى الجرشية ١٨٦

لقيط بن زرارة ٥٦٧

لهيعة ٦٣٢

لهيعة بن عيسى الحضرمي ٦٤٢ - ٧٠٠

لوط عليه السلام ٦٢٤

ليث ٥٧١

ليث بن أبي سليم ٤٣ - ٤٨ - ٤٩٤ - ٤٩٦

٥٦٨

ليث بن أبي سليمان ٣٧٢ - ٣٧٣ - ٣٧٧

٣٩٤ - ٣٩٦ - ٤٣٠

الليث بن سعد (أبو الحارث) ٧٦ - ٩١ - ٩٨

١٧٨ - ٥٤١ - ٦٢٧ - ٦٣٢ - ٦٣٣ - ٦٣٤

٦٣٦ - ٦٣٧ - ٦٤٠ - ٦٤٤

ليث أخو المعلي ٣١٧

ليثي ٥٠٧

- م -

مازن بن عمرو بن تميم ٢٥٨

المازني ٦٨٠

مالك بن أبي الدرداء ٦١٧

مالك بن إسماعيل: انظر (أبو غسان)

مالك بن أنس: ٥٠ - ٥٨ - ٥٩ - ٧٤ - ٧٨

٨٧ - ٩٠ - ٩١ - ٩٢ - ٩٣ - ٩٨ - ٩٩

١١٢ - ١١٣ - ١١٧ - ١٣٢ - ١٣٤ - ١٣٧

١٦٢ - ١٦٤ - ١٦٥ - ٢٠٥ - ٢٢٣

٢٧٠ - ٦١٦ - ٦٤٤ - ٦٤٥ - ٦٥٤ - ٦٥٩

٦٦٢ - ٦٦٧

مالك بن جليل ٦٣٢

مالك بن دينار ٥٣ - ٢٥٦

مالك بن شراحيل الخولاني ٦٣٤

مالك بن الضحاك ٥٥٩

مالك بن فضالة ٤٥

مالك بن مسروح ٢١٩

مالك بن معزل ٥٦٥

مالك بن مغول ٣١٣ - ٣٥٤ - ٤٠٨ - ٤١٤

٤١٥ - ٤٨١ - ٤٨٢ - ٤٨٦ - ٥٠٢ - ٥٩٢
مالك بن المنذر ٢٤٤
مالك بن النجار ١٦١
المأمون ١٦٣ - ١٦٥ - ١٦٦ - ١٧١ - ٣٣٥ -
٣٣٦ - ٣٤١ - ٣٤٢ - ٣٤٦ - ٥٠٦ - ٦١٠ -
٦٤٢ - ٦٦٠ - ٦٦١ - ٦٦٢ - ٦٦٧ -
٦٦٩ - ٦٧٤ - ٦٧٨ - ٦٧٩ - ٦٨١ - ٦٩٠ -
٦٩٤ - ٦٩٦ -
مبارك بن فضالة (ابن بنت الضبي) ٤٥ - ٣١٢
المبتلي ٥٦٠
المبرد: انظر (محمد بن يزيد)
مبشر بن عبد الله ٦٢٥
متجل ٤٨٦
المتوكل على الله (الخليفة) ١٦٦ - ٣٣٨ -
٣٤٠ - ٣٤١ - ٣٥١ - ٦١٢ - ٦١٤ - ٦٦٥ -
٦٦٦ - ٦٧٠ - ٦٧٨ - ٦٨٠ - ٦٨١ -
٦٨٣
المثنى بن سعيد ١٨٨ - ٢٤٠
مثنى بن معاذ ٨٢ - ٥٣٤
المثنى بن معاذ بن معاذ ٢٧٣ - ٢٩٠
المثنى بن يزيد بن عمر بن هبيرة ٢٦٨
مجاز ٣٥٦
مجاحع ٥٩٤
مجالد ٥٩٧ - ٦١٤ - ٦١٥
مجالد بن سعيد بن عمير الهمداني ٢٥ - ٧٤ -
٧٧ - ٨٢ - ٢٣٤ - ٢٦٦ - ٣٥٤ - ٣٥٨ -
٣٥٩ - ٣٦١ - ٣٦٣ - ٣٦٥ - ٣٦٧ - ٣٦٨ -
٣٧١ - ٣٧٦ - ٣٧٩ - ٣٨٢ - ٣٨٤ -
٣٨٥ - ٣٨٦ - ٣٩٣ - ٣٩٤ - ٣٩٦ - ٣٩٧ -
٤٠٠ - ٤٨٠ - ٤٨٦ - ٤٨٧ -
مجاهد (أبو الحجاج) ١٦ - ٤٥ - ٦٤ - ١٧٨ -
٥٢٤ - ٥٣٥
مجاهد (أبو علي) ٢٦٦ - ٢٦٧ - ٣٧٣ -

٣٧٧ - ٣٩٣
مجبر ٥٠٩
مجمع بن جارية ٩٢
محارب ٤٧٢
محارب بن دثار السدوسي (أبو كردوس) ٢٤ -
٧٤ - ٣٨٩ - ٤٢١ - ٤٩٢ - ٤٩٥ - ٥٠٢ -
٥٠٤ - ٥٠٥ - ٥٠٦ - ٥٠٧ - ٥٠٨ - ٥٠٩ -
٥١٠ - ٥١١ - ٥١٢ - ٥١٣ - ٥١٨ -
٥٣٦ - ٥٨٣
المحاري ٣٦٤ - ٣٨٦
محاضر ٣٥٩ - ٤٥٦
محاضر بن المودع ٦٦ - ٦٧ - ٦٨ -
محبوب بن هلال ٣١٦
محرز بن جعفر (مولى أبي هريرة) ١٣٥ - ١٣٩ -
١٤٣ -
محمد ١١٩ - ١٧٩ - ١٩٢ - ١٩٣ -
محمد بن أبان ٤٩٠
محمد بن إبراهيم: انظر (مربع)
محمد بن إبراهيم بن أبي سويد ٦٩٦ - ٦٩٨ -
محمد بن إبراهيم بن الحسن ٢٦٩ - ٣٠٩ -
٣٢٠ - ٣٧٤
محمد بن إبراهيم بن حماد ٤٥ - ٥١٩ - ٥٧٠ -
محمد بن إبراهيم بن حنّاذ ٢٢٥
محمد بن إبراهيم بن دينار (ابن صندل) ٦٠٥
محمد بن إبراهيم بن الرّؤاسي ٥٠٥ - ٥٠٩ -
محمد بن إبراهيم بن الوليد بن بردة الانطاكي
(أبو الوليد) ٥٣٤
محمد بن إبراهيم (مولى بني هاشم) ٦٠٠
محمد بن إبراهيم المري ٢١٢ - ٢١٥ -
محمد بن أبي إسماعيل ٣٧٢
محمد بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم
(أبو عبد الملك) ١١٦ - ١١٧ - ١١٨ -
محمد بن أبي بكر الصديق ١٤٥

٦٤٠ - ٦٣٨ - ٦٣١
 محمد بن أحمد بن الوليد بن برد الانطاكي (أبو
 الوليد) ٢٦ - ٢٨ - ٦٠ - ١٩٢ - ٢٠٤
 محمد بن أحمد التركماني ٦٩٨ - ٦٩١
 محمد بن أحمد الجدوعي ٢٦٦
 محمد بن أحمد اللحيانى ٢٨
 محمد بن إدريس ٥٩
 محمد بن إدريس الشافعي ٦٥٣
 محمد بن الأزهر بن عيسى ٢١١ - ٢٥٨ -
 ٥٧٦ - ٦٥٠ - ٦٧٠
 محمد بن إسحاق بن عبد العزيز ٦٤٨
 محمد بن إسحاق (أبو بهز الرازي) ٤٨٩
 محمد بن إسحاق الصفهاني ٣١ - ٥٩ - ٦٦ -
 ٦٧ - ٧٣ - ٧٥ - ٧٦ - ٨٢ - ٨٧ - ١١٣ -
 ١٤٤ - ١٧٤ - ١٧٨ - ١٨٨ - ١٩٠ - ١٩٢ -
 ١٩٣ - ١٩٤ - ٢٠٦ - ٢٠٩ - ٢١٠ -
 ٢١١ - ٢٢٤ - ٢٢٥ - ٢٣١ - ٢٣٥ - ٢٣٧ -
 ٢٣٩ - ٢٤٢ - ٢٤٣ - ٢٤٤ - ٢٤٥ -
 ٢٦٣ - ٢٦٤ - ٢٦٦ - ٢٨٨ - ٣٥٤ - ٣٥٧ -
 ٣٥٩ - ٣٦٠ - ٣٦٧ - ٣٧١ - ٣٧٢ -
 ٣٧٥ - ٣٧٧ - ٣٧٩ - ٣٩٢ - ٣٩٣ - ٣٩٤ -
 ٣٩٦ - ٤٠٣ - ٤٠٦ - ٤٠٧ - ٤٠٨ -
 ٤٠٩ - ٤١٢ - ٤١٣ - ٤١٤ - ٤١٥ - ٤١٦ -
 ٤١٧ - ٤١٨ - ٤١٩ - ٤٢٠ - ٤٢٣ -
 ٤٢٥ - ٤٢٦ - ٤٢٧ - ٤٢٨ - ٤٢٩ - ٤٣٠ -
 ٤٣١ - ٤٣٢ - ٤٣٥ - ٤٣٦ - ٤٣٧ -
 ٤٣٨ - ٤٣٩ - ٤٤٠ - ٤٤٥ - ٤٥٥ - ٤٥٦ -
 ٤٦٢ - ٤٦٤ - ٤٦٦ - ٤٦٧ - ٤٦٨ -
 ٤٧١ - ٤٧٢ - ٤٩٢ - ٤٩٣ - ٤٩٦ - ٤٩٧ -
 ٥٠١ - ٥٠٢ - ٥٠٩ - ٥١٢ - ٥٢٣ -
 ٥٣٠ - ٥٣١ - ٥٣٢ - ٥٣٤ - ٥٣٥ - ٥٤١ -
 ٥٤٢ - ٥٤٣ - ٥٤٥ - ٥٤٣ - ٥٦٥ -
 ٥٨٥ - ٦١٧ - ٦٢٠ - ٦٢٣ - ٦٢٤ - ٦٢٧

محمد بن أبي بكر المقدمي ٢٠ - ٢٥ - ٢٦ -
 ٥١٧
 محمد بن أبي الثرى ٢٠٢
 محمد بن أبي خازم ٦١٥
 محمد بن أبي داود المنادي ٢٦٧ - ٦٠٧
 محمد بن أبي رجاء الخراساني ٤٩١ - ٦٧٤ -
 ٦٩٩
 محمد بن أبي سعد ٦٧٢
 محمد بن أبي سماعة ٦٧٤
 محمد بن أبي شيبة ٦٨٨
 محمد بن أبي شيخ ٥٦٢
 محمد بن أبي العباس ٢٨٥
 محمد بن أبي العباسي ١٠٠ - ١٢١ - ١٧٧
 محمد بن أبي علي ٤٩٠ - ٥٩٣
 محمد بن أبي عمر ٥٩ - ٥٣٠
 محمد بن أبي عمرو ٤٨١
 محمد بن أبي غالب ٢٣٧
 محمد بن أبي مالك الغنوي ٥٤٩ - ٥٥٨
 محمد بن أبي معشر ٦٥١ - ٦٥٢
 محمد بن أبي المليلح الهذلي ٢٤١
 محمد بن أحمد بن إبراهيم السراج ٢٤٦ -
 ٥١٩
 محمد بن أحمد بن البراء المدني ٥٨٧
 محمد بن أحمد بن بكير ٦٩٧
 محمد بن أحمد بن الجنيد ٧٤ - ٨٧ - ٥٨٣
 محمد بن أحمد بن روح البزار ٣٨٢
 محمد بن أحمد بن محمد بن أبي بكر المقدمي
 ١٦٦
 محمد بن أحمد بن معدان الثقفي ٣١٢ - ٦١٦ -
 ٦١٧ - ٦١٨ - ٦١٩ - ٦٢٠ - ٦٢١ -
 ٦٢٢ - ٦٤٩
 محمد بن أحمد بن نصر ١١٨ - ١٧١
 محمد بن أحمد بن الهيثم بن صالح التميمي

محمد بن جعفر بن أحمد بن العباس ٣٥٢
 محمد بن جعفر بن محمد بن خالد بن الزبير
 ١٤٩
 محمد بن جعفر بن محمد بن زيد بن علي بن
 - الحسن ٦١١
 محمد بن جعفر بن مسلم القاضي ١٥٩ - ٢١٠
 محمد بن جعفر بن مصعب بن الزبير ١٣٧ -
 ٣١٨ - ٣١٩
 محمد بن جعفر (عُندر) ٣٨٥ - ٣٨٨ - ٤٠٢ -
 ٤٠٣ - ٤٠٩ - ٤١٢ - ٤٢٩
 محمد بن جعفر الهذلي ٢٠٣
 محمد بن جعفر الوركاني ٤٢٥
 محمد بن جميل ٢٣٠
 محمد بن الجهمذ النحوي ٤٣٠
 محمد بن الجهم ٣٤٦
 محمد بن الجهم السمري (صاحب الفراء) ٣٣٩
 - ٣٧٣
 محمد بن الجهم النحوي ٤٥ - ٤٨٧ - ٥١٩ -
 ٦٠١
 محمد بن حاتم ٢١٣
 محمد بن حاتم الرمي ٤٢٤
 محمد بن الحارث أو (الحارث) ٢٤٧
 محمد بن الحارث بن عقبة ٦٤ - ٢٠٢ - ٥٤٥
 محمد بن حاجب (أبو عقيل الطالقاني) ٥٢٨
 محمد بن حازم المعافري ٦٢٧
 محمد بن حبان الأنماطي ٥١٦
 محمد بن الحجاج بن جعفر بن إياس الضبي
 ٥١٢ - ٢٤٠
 محمد بن حرب بن قطر بن قبيصة (أبو قبيصة)
 ٣٣٩ - ٣٣٨ - ٣٣٤ - ٣٣٢ - ٣٣٠
 محمد بن حرب الضبي ٣٥ - ٢١٦
 محمد بن حرب الغساني ٥١٧
 محمد بن حسان ٥٥٨

- ٦٤٧ - ٦٣٧ - ٦٣٦ - ٦٣٢ - ٦٣١ -
 ٦٨٥ - ٦٧٤ - ٦٥٣
 محمد بن إسحاق الكندي ٣٧٤ - ٥٦٠
 محمد بن أسد بن يزيد بن مزيد ٦١١
 محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن موسى بن
 جعفر بن محمد ٦١
 محمد بن إسماعيل بن يعقوب ١٨٧ - ٢٠١ -
 ٢١٧ - ٢١٨ - ٢٤٣ - ٢٥٤ - ٢٩٢ - ٣٠٨ -
 ٣١٣ - ٣٥٧ - ٤٥٧
 محمد بن إسماعيل بن يوسف: انظر (أبو
 إسماعيل السلمي)
 محمد بن إسماعيل الحساني ٤٣ - ٤٤ - ٣٦٤
 - ٣٧٩ - ٤٩٦ - ٦٩٩
 محمد بن الأسلمي ٦٢٢
 محمد بن أسيد ٣٥٢
 محمد بن إشكاب (بن إبراهيم بن الحر) ٣٨ -
 ٦٤ - ١٩٢ - ٢٤١ - ٢٦٥ - ٢٦٩ - ٢٧٥ -
 ٣٥٥ - ٣٧٥ - ٣٨٢ - ٣٨٤ - ٤٠٢ - ٤٠٥
 - ٤٠٦ - ٤١٧ - ٤٢٣ - ٤٢٤ - ٤٣٤ -
 ٤٥٧ - ٤٦١ - ٥٠٢ - ٥٢٨ - ٥٨٣ - ٦١٠
 - ٦٥١ - ٦٥٣
 محمد بن أيوب ٢٥٥
 محمد بن بشار ١٨٥
 محمد بن بشر بن مطر ٢٤
 محمد بن بشر العيدي ٦٠ - ٦٠٥ - ٦٥٠
 محمد بن بشير ٥٢٢
 محمد بن بكار ٤٨ - ٤٠١
 محمد بن بكر بن خالد ٤٨٤
 محمد بن بكر الأجهني ٥٠٦
 محمد بن بكير الهمداني ٤٩٥ - ٥٠٦
 محمد بن بلال ٣٤ - ٣٥
 محمد بن جابر ٤١١
 محمد بن جعفر بن أبي كثير ٥١٦

محمد بن حمزة بن زياد الطوسي ٤٧٢ - ٥٢٩
 محمد بن حمزة العلوي ٤٦٦ - ٥٨٩
 محمد بن حميد ٢٣٨ - ٢٦٥ - ٤٠٧ - ٤٢٢
 ٤٩٨ - ٥٢٠ - ٥٢٢ - ٥٢٥ - ٥٣٤ - ٥٤٣
 - ٥٥٨ - ٥٦٣ - ٥٧٦ - ٦٠٩
 محمد بن جُمير ٣٣ - ٣٤ - ٥٨ - ٦٢٦
 محمد بن الحنفية ٦٥٨
 محمد بن خازم المعافري ٦٩٩
 محمد بن خالد (أبو خالد) ٣٦
 محمد بن خالد بن عبد الله القسري ١٣٢ -
 ١٣٧ - ١٣٨ - ١٤٤
 محمد بن خالد بن عتبة ٤٠
 محمد بن خضير ٥٢٥
 محمد بن خلف بن حيان وكيع (أبو بكر):
 انظر (أبو بكر الضبي)
 محمد بن خلف الصفغاني (أبو بكر الحداد)
 ٤٣٠ - ٤٧٨
 محمد بن داود بن صبيح ٦٢٥
 محمد بن دينار ٢٧٦ - ٣٠٣ - ٣٩١ - ٣٩٤ -
 ٣٩٦
 محمد بن ذكوان ٢٣٩
 محمد بن راشد ٢٣٧ - ٢٤١ - ٦١١
 محمد بن راشد المرادي ٤٣ - ١٩٠ - ١٩٤ -
 ٢٠٩
 محمد بن رافع ٦٠٩
 محمد بن رزين البصري ٦٨٣ - ٦٩٩
 محمد بن ربيعة الكلابي ٤٢٣
 محمد بن زبيدة ٦٠٩
 محمد بن زكريا بن دينار ٢٢٢ - ٢٥٤ - ٢٦٢ -
 ٣٧٧ - ٥٤٧ - ٥٩٩
 محمد بن زكريا (العلاني) ٢٣٤ - ٣٤٩
 محمد بن زهير ٥٨٥
 محمد بن زياد ٥٣٦

محمد بن حسان الأزدي ٥٣٥
 محمد بن حسان الأزرق ٣٧٦ - ٣٨٥ - ٣٩٥ -
 ٤٠٤ - ٤٠٥ - ٤٠٦ - ٥٢٤ - ٦٢٣
 محمد بن حسان السهلي ٤٧٣
 محمد بن حسان السمتي ٣٦٧ - ٣٦٨ - ٤٨٤
 محمد بن حسان الضبي ٥٧١
 محمد بن الحسن ٣٤٤ - ٥٧٨ - ٦٦٧ - ٦٦٩
 محمد بن الحسن بن حزم ٥٣٦
 محمد بن الحسن بن مسعود الزرقني ١٤٨ -
 ١٥٣ - ١٥٧ - ١٥٩
 محمد بن الحسن الأصبهاني ٤٨ - ٦٠ - ٥١٢
 محمد بن الحسن الباهلي: انظر (أبو عوانة)
 محمد بن الحسن الشيباني ٥٩٦
 محمد بن الحسن الصفغاني ٢٣٥
 محمد بن الحسن العبيدي ٥٩٥
 محمد بن الحسن الكوفي ١٦٠
 محمد بن الحسن المخزومي ٦٦١
 محمد بن الحسن الهمداني ٣٧١ - ٥٧٨
 محمد بن الحسن الوادعي (أبو حسين) ٦١٥
 محمد بن الحسين ٣٤٠ - ٦٨٥ - ٦٨٦
 محمد بن الحسين بن محمد التخعي ٥٨٢
 محمد بن الحسين بن مصعب ٦١٢
 محمد بن حسين التميمي ٥٥٠
 محمد بن حفص ٣٥ - ٣٢٦ - ٤٩٦ - ٥٧٢
 محمد بن حفص الأنماري (أبو جعفر) ٧١
 محمد بن حفص الخثعمي ٤٩٩
 محمد بن الحكم ٥٧٧
 محمد بن الحكم الجلي ٣٠٧
 محمد بن حماد ٦٩١
 محمد بن حماد بن إسحاق بن إسماعيل ٣٥٢
 محمد بن حماد بن سفيان القاضي ٣٦٥
 محمد بن حماد بن المبارك المقرئ ٦٥١
 محمد بن حماد الخراساني ٦٩٦ - ٦٩٨

- ٢٤٣ - ٢٣٤ - ٢٢٦ - ٢٢٣ - ٢١٨ -
 ٢٧٤ - ٢٥٨ - ٢٥٧ - ٢٥٤ - ٢٥٣ - ٢٥٢
 - ٣١٣ - ٣٠٨ - ٢٩٢ - ٢٩١ - ٢٧٧ -
 ٥٦٦ - ٤٥٧ - ٣٧٤ - ٣٥٧ - ٣١٨ - ٣١٤
 ٦٤٣ - ٥٦٧ -
 محمد بن سليم ٤٧١
 محمد بن سليم بن شهاب الزهري (ابن
 شهاب): ١١١ - ١١٣ - ١٤٣ - ٤٦٧ -
 ٦٢٤ - ٦٤٤ - ٦٤٥
 محمد بن سليم الراسي البصري: انظر (أبو
 هلال)
 محمد بن سليمان ٢٦١ - ٢٧٧ - ٢٩٢ - ٢٩٣
 - ٢٩٤ - ٣٠٧ - ٣٠٩ - ٣١٦ - ٣١٩ -
 ٤٦٦ - ٤٧٢
 محمد بن سليمان بن داود بن الحسن ١٦٤
 محمد بن سليمان بن علي ٢٩٤ - ٣١١ - ٣٢٣ -
 - ٣٢٤ - ٣٢٥ - ٣٣٦ - ٥٨٧ - ٦٩٦ -
 محمد بن سليمان الأموي ٣١٥
 محمد بن سليمان الشامي ١٨٥
 محمد بن سليمان الجمحي ١١٥
 محمد بن سليمان الذهلي ٥١٨ - ٥٨٢
 محمد بن سليمان القصير ٣٧٣ - ٤٠٨
 محمد بن سليمان النوفلي ٢٩٤
 محمد بن سماعة التميمي (أبو الأصبع) ٥٤٩ -
 ٦٢٦ - ٦٦١ - ٦٦٩ - ٦٧٤ - ٧٠٠ -
 محمد بن سماعة الرملي ٢٨
 محمد بن سنان القزاز ٥٨٣ - ٦٠٦
 محمد بن سهل الضرير المقرئ ٤٨١
 محمد بن سهل النضري ٢٤١
 محمد بن سهل الواسطي ٤٦٣
 محمد بن سويد بن سعدان الطحان ٥٠١
 محمد (بن سيرين) ٢٧ - ٢٨ - ٤٨ - ٦١ -
 ١٧٣ - ١٧٤ - ١٧٦ - ١٧٧ - ١٧٨ - ١٧٩

محمد بن زياد الثقفي ٦٩٦ - ٦٩٨
 محمد بن زيد بن إسحاق بن عبد الرحمن
 الأنصاري ١٦٤
 محمد بن زيد بن خليفة ٤٧١
 محمد بن زيد الواسطي (أبو سعيد) ٥١٠ -
 ٥٣٩
 محمد بن سابق ٣٧٩ - ٤٠٦ - ٤٠٨ - ٤٢٠
 محمد بن سالم ٦٨ - ٣٦٠ - ٣٨٤
 محمد بن سعد ١٣٠ - ٢٣٣ - ٢٣٤ - ٢٣٦ -
 ٢٦٦ - ٣٦٤ - ٤٧١
 محمد بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن
 عوف ٦٦٠ - ٦٦٢
 محمد بن سعد بن جبارة العوفي ٤٥ - ٧٥ -
 ٤٣٤ - ٤٦٧ - ٦٥٧
 محمد بن سعد بن الحسن الكراني ١٢٢ - ٢٢٨
 - ٢٣٢ - ٢٣٤ - ٢٣٩ - ٢٥١ - ٢٧٢ -
 ٢٨٩ - ٣٠٦ - ٣٢٨ - ٣٢٩ - ٣٣٩ - ٣٦٤ -
 - ٣٧٤ - ٥٠٢ - ٥٠٤ - ٥٣٧ - ٥٦١ -
 ٥٧٥ - ٦٠٨ - ٦٢٤ - ٦٥٧ - ٦٦٠ - ٦٦١ -
 ٦٦٩ -
 محمد بن سعد بن محمد بن الحدار ٨٠ - ٨٢
 - ٩٣ - ٩٦ - ٩٨ - ١١٧ - ١١٩ -
 محمد بن سعد بن محمد الجدائي ٤١٥ - ٤٦٥ -
 ٤٦٦ -
 محمد بن سعد الشامي ٣٥٧
 محمد بن سعيد بن أبان ١٨١
 محمد بن سعيد بن الحسن السامي ١٦١
 محمد بن سعيد بن محمد بن الحسن العوفي
 ٦٥٧ - ٦٥٨
 محمد بن سعيد بن المسيب ٤٠
 محمد بن سعيد الأموي ٤٩٠ - ٥٩٩ - ٦٢٣
 محمد بن سعيد الكوراني ١٨٢
 محمد بن سلام الجمحي ١٨٧ - ٢٠١ - ٢١٧

محمد بن صالح العذري ١٠٠
 محمد بن الصباح البزاز ٤٢٩ - ٤٩٤ - ٥٣٨ -
 ٥٦٥ - ٥٩٦
 محمد بن صبح العذري ١٢١
 محمد بن صدقة الجيلاني ٥٧١
 محمد بن صفوان الجمحي (أبو عبد الله) ١١٢
 ١١٣ - ١١٥
 محمد بن الصلت (أبو يعلى التوزي) ٩٢
 محمد بن صلح العدوي ١٧٧
 محمد بن الضحاك ٦٩٦ - ٦٩٨
 محمد بن الضحاك بن عثمان ٨٠
 محمد بن طريف ١٩٣ - ٥١٦ - ٥٢٠
 محمد بن طلحة ٤٧٤ - ٥٠٢
 محمد بن عاصم بن عمير بن عقية ٦٨٥
 محمد بن عباد ١٦٢ - ١٨٩ - ٣٤٣ - ٤٢٥ -
 ٥٢٩ - ٥٤٧ - ٥٤٨ - ٥٥٧ - ٥٦٣ - ٥٦٧ -
 ٥٧٥
 محمد بن عباد بن جعفر المخزومي ١٧١
 محمد بن عباد العكي ٥١٦
 محمد بن العباس الطائي ٦٢١
 محمد بن العباس الكابلي ٩٠ - ٩٢ - ١٧٩ -
 ٢٣٨ - ٣٠٩ - ٤٩٨ - ٥٢٥ - ٦٥٥
 محمد بن عبد الرحمن: انظر (ابن أبي ذئب)
 محمد بن عبد الرحمن (ابن أبي ليلي): ٢٧٥ -
 ٣٦٣ - ٣٧٣ - ٣٨٠ - ٤٠٣ - ٤٠٧ - ٤٧٠ -
 ٤٨٩ - ٤١٣ - ٥١٨ - ٥٣٩ - ٥٤٠ -
 ٥٤٢ - ٥٤٤ - ٥٤٩ - ٥٥٥ - ٥٥٩ - ٥٦٠ -
 ٥٦١ - ٥٦٢ - ٥٦٣ - ٥٦٤ - ٥٦٥ -
 ٥٦٦ - ٥٦٧ - ٥٦٨ - ٥٦٩ - ٥٧٠ - ٥٧١ -
 ٥٧٢ - ٥٧٣ - ٥٧٤ - ٥٧٥ - ٥٧٦ -
 ٥٧٧ - ٥٧٨ - ٥٧٩ - ٥٨٠ - ٥٨١ - ٥٨٢ -
 ٥٨٣ - ٥٨٥ - ٦٠٥ - ٦١٠ - ٦٢٣ -
 ٦٥١ - ٦٨٨ - ٦٨٩

١٨١ - ١٨٤ - ١٨٥ - ١٨٩ - ١٩٢ -
 ١٩٣ - ١٩٩ - ٢١٠ - ٢١١ - ٢١٢ - ٢١٥ -
 ٢١٨ - ٢٢٠ - ٢٣٠ - ٢٤٤ - ٢٤٥ -
 ٢٥٠ - ٢٦٤ - ٢٧٤ - ٢٧٥ - ٢٧٦ - ٢٧٧ -
 ٣١٣ - ٣٦٨ - ٣٦٦ - ٣٦٥ - ٣٧١ -
 ٣٧٣ - ٣٧٤ - ٣٧٥ - ٣٧٦ - ٣٨٠ - ٣٨٩ -
 ٣٩٤ - ٤٢١ - ٤٣٢ - ٤٣٣ - ٤٣٤ -
 ٤٣٥ - ٤٣٦ - ٤٣٧ - ٤٣٨ - ٤٣٩ - ٤٤٠ -
 ٤٤١ - ٤٤٢ - ٤٤٣ - ٤٤٤ - ٤٤٥ -
 ٤٤٦ - ٤٤٧ - ٤٤٩ - ٤٥٠ - ٤٥١ - ٤٥٢ -
 ٤٥٣ - ٤٥٤ - ٤٥٥ - ٤٥٦ - ٤٥٧ -
 ٤٥٨ - ٤٥٩ - ٤٦٠ - ٤٦١ - ٤٦٢ - ٤٦٣ -
 ٤٦٤ - ٤٧٣ - ٤٧٤ - ٤٧٥ - ٤٧٦ -
 ٤٨٥ - ٤٨٧ - ٥٢٣ - ٥٢٣ - ٥٣٣ - ٥٣٤ - ٦٠٩ -
 ٦١٠ - ٦٩٤

محمد بن شاذان ٢٠٤

محمد بن شاذان الجوهري ٢٧٦ - ٣٩١ - ٣٩٣ -
 ٣٩٦ - ٣٩٧ - ٤٠٠ - ٤٠٤ - ٤١٠ -
 ٤١١ - ٤١٥ - ٤١٦ - ٤١٧ - ٤١٨ - ٤٢٦ -
 ٤٣٢ - ٤٣٥ - ٤٤٠ - ٤٦٠ - ٤٦١ -
 ٤٦٣ - ٤٦٦ - ٤٦٧ - ٤٦٨ - ٤٧١ - ٤٧٦ -
 ٥٣٢ - ٥٣٨

محمد بن شاعر بن جعفر ٦٠٨

محمد بن شجاع ٥٠٢

محمد بن شليبي ٥١٧

محمد بن صالح ١٣٧ - ٥٤٩

محمد بن صالح بن عبد الرحمن بن أبي بكر
 ٥٣٠

محمد بن صالح (أبو بكر) ٢٥٢ - ٢٦٤ - ٣٨٠ -
 ٤٨٤ - ٤٨٥ - ٥٦٢

محمد بن صالح (أبو جعفر) ٢٣ - ٥٠٤

محمد بن صالح الحناط ٤٩١

محمد بن صالح العدوي ٢٥٦ - ٢٨٤ - ٦٤٣

محمد بن عبد الرحمن بن الأشعث ٦٢٢
 محمد بن عبد الرحمن بن اليلماني ٦٤
 محمد بن عبد الرحمن بن عثمان ٢٥١
 محمد بن عبد الرحمن بن عمارة بن القعقاع بن
 شبرمة بن الطفيل (أبو قبيصة الضبي) ٥٦٢ -
 ٥٦٣
 محمد بن عبد الرحمن بن عيسى بن موسى
 ٦١٠
 محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي سلمة
 ١٧١
 محمد بن عبد الرحمن بن نافع الصيرفي (أبو
 جعفر) ٢٠ - ١٨٢ - ١٩٤ - ٢٠٧ - ٢٤٢ -
 ٢٧٦ - ٣٦٧ - ٣٧١ - ٣٧٢ - ٣٨٢ - ٤٢٤ -
 ٤٧٥ - ٥٠١ - ٥١١ - ٥٧٥ - ٥٨٤ -
 ٥٨٥ - ٦٠٨ - ٦٣٨ - ٦٤٠ - ٦٥٤ - ٦٥٨ -
 ٦٥٩ - ٦٦٠ -
 محمد بن عبد الرحمن بن يونس السراج ٣٥
 محمد بن عبد الرحمن الأنصاري ٦٩٠
 محمد بن عبد الرحمن (الأرقص) المخزومي
 (أبو عمر) ١٦٩ - ١٧٠ - ١٧١ - ٦٦١
 محمد بن عبد الرحمن الحارثي ٢٩٢
 محمد بن عبد الرحمن العمري ٦٩٨
 محمد بن عبد الرحمن العنبري ٦٩٦ - ٦٩٨
 محمد بن عبد الرحمن القرشي ٢٢٤
 محمد بن عبد الرحمن الكوفي ٦٨٠
 محمد بن عبد الرحمن (مولى آل طلحة) ٥٦٧
 محمد بن عبد السلام بن سليمان الغفاري ٥٧١
 محمد بن عبد العزيز بن أبي زرعة ٥٨٤
 محمد بن عبد العزيز التميمي ٤٨٨
 محمد بن عبد العزيز الزهري ١٣٨ - ١٣٩ -
 ١٤٠ - ١٤١ - ١٤٢ - ١٤٣ - ١٤٤ - ١٤٥ -
 ١٤٩ -
 محمد بن عبد الله بن أبي داود المنادي ٢٧٦
 محمد بن عبد الله بن بكار ٥٣٧
 محمد بن عبد الله بن الحارث ٥٠ - ٦٤ -
 ٥١٩ - ٦٣٧
 محمد بن عبد الله بن حسن ١٢٩ - ١٣٢ -
 ١٤٥ - ٥٧١
 محمد بن عبد الله بن حماد الثقفي ٢٨٦ - ٢٨٧ -
 ٤٦٢ -
 محمد بن عبد الله بن حميد بن ميمون ٣٧٨
 محمد بن عبد الله بن سليمان الحضرمي ٦٤ -
 ٦٧ - ١٩٣ - ١٩٤ - ٣٣٤ - ٣٦٠ - ٣٦٦ -
 ٤٣٩ - ٤٧٤ - ٤٨٥ - ٤٨٧ - ٤٨٩ - ٥٠٩ -
 ٥١٦ - ٥٢٠ -
 محمد بن عبد الله بن طاهر ٦٦٦
 محمد بن عبد الله بن طهمان ٥٦٤
 محمد بن عبد الله بن عبد الخالق الأسدي ٥١٨
 محمد بن عبد الله بن عبد الرحمن بن القاسم
 بن أبي بكر الصديق ١٦٣ - ١٦٤ - ١٦٥ -
 محمد بن عبد الله بن عبد العزيز العمري ١٢٩
 محمد بن عبد الله بن عبيد بن عقيل الهلالي
 ٢٨٩
 محمد بن عبد الله بن عثمان ٥٤٤
 محمد بن عبد الله بن علاثة العقيلي ١٤٢
 محمد بن عبد الله بن علاثة الكلابي ٦٤٨ -
 ٦٤٩ - ٦٦٩ - ٧٠٠
 محمد بن عبد الله بن علي بن أبي الشوارب
 ١٦٦ - ١٧٢ - ٣٠٢ - ٣٥٠ - ٣٥٢ - ٣٥٣ -
 ٦٦٨ - ٦٧٧ - ٦٩١ - ٦٩٦ - ٦٩٨ -
 محمد بن عبد الله بن عمار ٦٠٧
 محمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان ١٢٦ -
 ١٤٣
 محمد بن عبد الله بن كثير بن الصلت الكندي
 ١٤٥ - ١٤٦ - ١٤٧
 محمد بن عبد الله بن مالك ٨٠

محمد بن عبد الرحمن بن الأشعث ٦٢٢
 محمد بن عبد الرحمن بن اليلماني ٦٤
 محمد بن عبد الرحمن بن عثمان ٢٥١
 محمد بن عبد الرحمن بن عمارة بن القعقاع بن
 شبرمة بن الطفيل (أبو قبيصة الضبي) ٥٦٢ -
 ٥٦٣
 محمد بن عبد الرحمن بن عيسى بن موسى
 ٦١٠
 محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي سلمة
 ١٧١
 محمد بن عبد الرحمن بن نافع الصيرفي (أبو
 جعفر) ٢٠ - ١٨٢ - ١٩٤ - ٢٠٧ - ٢٤٢ -
 ٢٧٦ - ٣٦٧ - ٣٧١ - ٣٧٢ - ٣٨٢ - ٤٢٤ -
 ٤٧٥ - ٥٠١ - ٥١١ - ٥٧٥ - ٥٨٤ -
 ٥٨٥ - ٦٠٨ - ٦٣٨ - ٦٤٠ - ٦٥٤ - ٦٥٨ -
 ٦٥٩ - ٦٦٠ -
 محمد بن عبد الرحمن بن يونس السراج ٣٥
 محمد بن عبد الرحمن الأنصاري ٦٩٠
 محمد بن عبد الرحمن (الأرقص) المخزومي
 (أبو عمر) ١٦٩ - ١٧٠ - ١٧١ - ٦٦١
 محمد بن عبد الرحمن الحارثي ٢٩٢
 محمد بن عبد الرحمن العمري ٦٩٨
 محمد بن عبد الرحمن العنبري ٦٩٦ - ٦٩٨
 محمد بن عبد الرحمن القرشي ٢٢٤
 محمد بن عبد الرحمن الكوفي ٦٨٠
 محمد بن عبد الرحمن (مولى آل طلحة) ٥٦٧
 محمد بن عبد السلام بن سليمان الغفاري ٥٧١
 محمد بن عبد العزيز بن أبي زرعة ٥٨٤
 محمد بن عبد العزيز التميمي ٤٨٨
 محمد بن عبد العزيز الزهري ١٣٨ - ١٣٩ -
 ١٤٠ - ١٤١ - ١٤٢ - ١٤٣ - ١٤٤ - ١٤٥ -
 ١٤٩ -
 محمد بن عبد الله بن أبي داود المنادي ٢٧٦

محمد بن عبد الله بن المبارك المخزومي ٣٧ -
 ٧٠ - ١٠٠ - ١١٨ - ١٣٧ - ٦١٧
 محمد بن عبد الله بن المبارك المخزومي ٣٢٢ -
 ٤٨١
 محمد بن عبد الله بن المثنى بن عبد الله بن
 أنس بن مالك (أبو عبد الله الأنصاري) ١٩٢
 - ١٩٥ - ٢٢٠ - ٢٣٣ - ٢٣٧ - ٢٧٥ -
 ٢٨٩ - ٢٩١ - ٣١١ - ٣١٦ - ٣١٧ - ٣١٨ -
 - ٣٢٣ - ٣٢٦ - ٣٣٠ - ٣٣١ - ٣٣٢ -
 ٣٣٣ - ٣٣٤ - ٣٣٥ - ٣٣٦ - ٣٣٧ - ٣٤٢ -
 - ٣٤٤ - ٤١٧ - ٦٥٣ - ٦٥٩ - ٧٠٠ -
 محمد بن عبد الله بن مسلم بن عبد الله بن
 شهاب (أخو الزهري) ١١٣
 محمد بن عبد الله بن المؤذن ٦٧٥ - ٦٧٦ -
 ٦٩٩
 محمد بن عبد الله بن موسى السامي ٢٤٩
 محمد بن عبد الله بن موسى العامري ٤٠
 محمد بن عبد الله بن نوفل الكوفي ٢٦٧ -
 ٥٩٢
 محمد بن عبد الله بن يحيى بن خائقان ٣٥٢
 محمد بن عبد الله بن يزيد ٥٤١
 محمد بن عبد الله الأزدي ٥٤٣ - ٦١٩ - ٦٢٦
 محمد بن عبد الله الأودي ٥٢٤
 محمد بن عبد الله الحضرمي ١٩٣ - ١٩٤
 محمد بن عبد الله الحنفي ٤٦٩ - ٤٧٠
 محمد بن عبد الله الزهري ٥٠٢ - ٥٣٧
 محمد بن عبد الله العتيبي ٣٣٨
 محمد بن عبد الله المخزومي ٣٦١ - ٣٨٠ -
 ٣٩٤ - ٣٩٥ - ٤٠٨ - ٤١٠ - ٤١٧ - ٤٢٥ -
 - ٤٢٨ - ٤٩٧ - ٥١١ -
 محمد بن عبد الله المسروقي ٤٠٠ - ٤٠٤ -
 ٤١٠ - ٤٣٢ - ٤٣٥ - ٤٦٢ - ٤٧٦
 محمد بن عبد الله يعقوبي ٥٥٣ - ٥٥٧

محمد بن عبد المطلب الخزاعي ٢١
 محمد بن عبد الملك بن أبي الشوارب ٦٧٠
 محمد بن عبد الملك بن زنجويه (أبو بكر) ٣٩
 - ٤٠ - ٢٠٧ - ٣٥٠ - ٣٩٨ - ٣٩٩ - ٤٠٨ -
 - ٤١٠ - ٤١٣ - ٤٢١ - ٤٣٢ - ٤٥١ -
 ٤٥٩ - ٤٦٠ - ٤٨٥ - ٥٢٧ - ٥٣٦ - ٥٤٠ -
 - ٥٤٢ - ٥٤٣ - ٥٦٢ - ٦٨٢ - ٦٨٤ -
 ٦٩١
 محمد بن عبد الملك الدقيقي ٤٣ - ٥٢ - ٦٨ -
 ٣٥٠ - ٤٢١ - ٤٥٦ - ٤٩٦ - ٥١٧ - ٥١٨
 محمد بن عبد الملك الرقاشي: انظر (أبو قلابه)
 محمد بن عبد النور المصري ٤٦
 محمد بن عبد الواحد بن سليمان الأزدي ٤٨٥
 - ٥٠٢ - ٥١٧ - ٥١٩ - ٥٢٠ - ٥٢١ -
 ٥٢٢ - ٥٢٣ - ٥٢٤ - ٥٢٥ - ٥٢٦ - ٥٣٠ -
 - ٥٣٢ - ٥٣٣ - ٥٣٤ - ٥٣٥ - ٥٤١ -
 ٥٤٤ - ٦٢٦
 محمد بن عبدوس بن كامل ٢٧٤
 محمد بن عبد الوهاب ٤٩٥
 محمد بن عبد الوهاب الأزهري ١٧١
 محمد بن عبد الوهاب القتيار ٧٤
 محمد بن عبده (أبو عبد الله العباداني) ٦٤٢ -
 ٧٠٠
 محمد بن عبيد ١١٩ - ٢١٤ - ٢١٧ - ٥٠١
 محمد بن عبيد بن ثعلبة ٣٥ - ٥١
 محمد بن عبيد بن حسان ٥١٢
 محمد بن عبيد بن ميمون ١٦٦
 محمد بن عبيد الطنافسي ٣٧٢ - ٥٠٠ - ٥٨٥
 محمد بن عبيد الله ٤٩٦
 محمد بن عبيد الله بن حماد ٣١٥ - ٣١٦
 محمد بن عثمان ٤٧
 محمد بن عثمان بن إبراهيم العبسي ٥١٥ -
 ٥١٩

محمد بن عثمان بن أبي قباجة الزهري ١٥٩
 محمد بن عجلان ٢٠٤
 محمد بن عدي بن أبي عمارة النميري ٣٢٩
 محمد بن علي بن الحسن الحسنيني ٦٤
 محمد بن علي بن الحسين الباقر (أبو جعفر) ٤٠
 محمد بن علي بن حمزة العلوي ١٥٩ - ٢٥٥
 ٥٤٩ - ٦٠٩ - ٦٨٨
 محمد بن علي بن خلف العطار ٢٠٧ - ٢٢٢
 ٥٩٩ - ٦٢٨
 محمد بن علي بن سويد الأهوازي ٥٥٧ -
 ٦٢٣
 محمد بن علي بن شعيب ٤٩٩
 محمد بن علي بن عربي النحوي ٢٣٦ - ٣٧٥
 ٤٨٤ -
 محمد بن علي بن الفرار (أبو بكر وراق
 المخزومي) ٣٤٠
 محمد بن العلاء ٣٦٦ - ٣٧٥ - ٤٠٧
 محمد بن علي (أبو جعفر) ٦٨٦
 محمد بن علي البزار ٥٧١
 محمد بن علي السرخسي ٣٨٦
 محمد بن علي المروزي ٤٥ - ٦٠
 محمد بن علي الوراق ٦٠٦
 محمد بن عمارة ٥٢٨ - ٥٤٦ - ٥٦١ - ٥٦٣
 محمد بن عمر ٥٩١ - ٦٥٧ - ٦٧٢
 محمد عمر بن جيلة ٣٣٢
 محمد بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن
 الخطاب ١٣٧
 محمد بن عمر بن حفص بن غياث ٦٠٨
 محمد بن عمر بن هياج ٦٩٦ - ٦٩٨
 محمد بن عمر بن وليد ٥٠٥ - ٥٦٥ - ٥٧٢ -
 ٥٩٩ - ٦٠٨
 محمد بن عمر (أبو محمد) ٧٥ - ١٤٨

محمد بن عمر الجرجاني ٦٠٠
 محمد بن عمر السوري ٥٠٠
 محمد بن عمر الصيرفي ٣٥١
 محمد بن عمر العطار ١٨٠
 محمد بن عمر العنبري ٣٣٥ - ٣٤٤ - ٣٤٦ -
 ٣٦٤ - ٣٤٧
 محمد بن عمر (الواقدي) ٧٩ - ٨٠ - ٨١ -
 ٨٤ - ٩١ - ٩٢ - ٩٣ - ٩٥ - ٩٦ - ١٠٠ -
 ١١٧ - ١١٩ - ١٣٧ - ٤٧١ - ٦٦٠ - ٦٦١ -
 ٧٠٠ -
 محمد بن عمران بن إبراهيم بن محمد بن طلحة
 (أبو سليمان الطلحي) ١٢٠ - ١٢١ - ١٢٢ -
 ١٢٣ - ١٢٤ - ١٢٥ - ١٢٦ - ١٢٧ -
 ١٢٨ - ١٢٩ - ١٣٠ - ١٣٥
 محمد بن عمران بن حصين ٢٤١ - ٣١٢
 محمد بن عمران بن دثار ٥١٢ - ٥٤٩
 محمد بن عمران بن زياد الضبي ٥٠٧ - ٥١١ -
 ٥٣٨ - ٥٤٨ - ٥٤٩ - ٥٥٠ - ٥٥١ - ٥٥٢ -
 ٥٥٧ - ٥٥٨ - ٥٥٩ - ٥٦٠ - ٥٦٣ -
 ٥٦٨ - ٥٦٩ - ٥٧٠ - ٥٨١ - ٥٩١ - ٦٠٢ -
 ٦٠٤ - ٦٠٥ - ٦٢٣
 محمد بن عمران بن محمد بن عبد الرحمن بن
 أبي ليلى ٥٨١
 محمد بن عمران الأخسي ٣٨٠
 محمد بن عمران التيمي ١٢٠ - ١٢٤ - ١٢٥ -
 ١٣٧ - ١٤٥
 محمد بن عمرو ١٠٢ - ٢٠٦ - ٥١٦
 محمد بن عمرو بن أبي مدعور ٢٤٧ - ٣٤٦ -
 ٤٧٠
 محمد بن عمرو بن جيلة بن أبي رواد ٢١٠
 محمد بن عمرو بن حيان الحمصي ٦٢٣
 محمد بن عميلة الفزاري ١٣٠
 محمد بن عنان ٥٦٧

محمد بن لوط بن المغيرة بن نوفل بن
 الحارث بن عبد المطلب ١٣٣
 محمد بن ماهان السمسار ٣٧٣ - ٤٢٧
 محمد بن المثنى ٤٥ - ١٨٥ - ٢٠٥
 محمد بن المثنى مرحوم العطار ٢٤٥
 محمد بن محبوب الضبي ٣١٢ - ٣٢٧ - ٤٧٣
 - ٥٠١ - ٥٨٤
 محمد بن محرز الضبي ٣٠٤
 محمد بن محمد ٦٢٣
 محمد بن محمد بن عبد العزيز ٣٩٧
 محمد بن محمد بن عبد العزيز الزهري ١٤٢
 محمد بن محمد بن عمر العطار ٢٨٨ - ٦٦٥
 محمد بن محمد الجدوعي ٦٩١ - ٦٩٨
 محمد بن محمد المرزوي ٣٦١ - ٣٦٦ - ٤٢٧
 محمد بن مروان ٢٣٦
 محمد بن مروان القطان ٢٥ - ٣٨ - ٦٤ - ٦٩
 محمد بن مروان الكندي ٧٠٠
 محمد بن مزاحم ٤٥
 محمد بن مزاحم (أبو وهب) ٤٧٠ - ٤٨٦
 محمد بن المستنير ٦٨٧ - ٦٩٨
 محمد بن مسروق الكندي ٦٤١
 محمد بن مسعر (أبو سفيان) ٣٠٧
 محمد بن مسعود الأصهباني ٥٣٩
 محمد بن مسلم الزهري ٨٤
 محمد بن مسلم القرطبي ٥٩٩
 محمد بن مسلمة ١٠٧
 محمد بن مصعب ٦١٧
 محمد بن مصعب بن أبي حنبل ١١٢
 محمد بن مصفى ٢٠٢ - ٣٦٥
 محمد بن معاوية بن أبان ٢٣٩
 محمد بن معاوية بن أبي عثمان ١٦٤
 محمد بن معاوية الأنماطي (ابن فالج) ٤٩٣ -
 ٦٧٥

محمد بن عون المسعودي ٤٨٨
 محمد بن عيسى بن إبراهيم الضرير ٦٩٧
 محمد بن عيسى بن أبي قماش الواسطي ٢٩٠
 محمد بن عيسى الأفواهي ٣٧٦
 محمد بن عيسى الطباع ٢٨ - ٢٠٤ - ٥٣٤ -
 ٥٧٨
 محمد بن عيسى القطان ٣٧٤
 محمد بن عيسى النصيبي الرازي ٥١٩
 محمد بن عيسى الواصي ٥٩٩
 محمد بن غسان ٢٦٣
 محمد بن الفرات ٥١١
 محمد بن فرات الجرمي التيمي ٢٤
 محمد بن الفرج ٢١٤
 محمد بن فضالة ١٣٩
 محمد بن الفضل بن الهذيل السكوني
 (الأشجعي): ٢٤ - ٤٨١ - ٥١٤ - ٥٦٠ -
 ٥٦٥ - ٥٦٩ - ٥٨٠ - ٥٨١
 محمد بن القاسم: انظر (أبو العيلاء الضرير)
 محمد بن القاسم بن حيوة ٥٠٢
 محمد بن القاسم بن خلاد ٢٥٢ - ٣٠٣ - ٣٠٤
 - ٣٠٦ - ٣٠٧ - ٣٠٩ - ٣٤٢ - ٥٣٠ -
 ٥٩٣
 محمد بن القاسم بن مهرويه ٢٧١ - ٣١٣ -
 ٤٩٠ - ٥٤٦ - ٥٥٣ - ٦٥٦
 محمد بن القاسم الهاشمي ٦٤٣
 محمد بن القاسم اليماني ٣٠٣
 محمد بن القسم بن خلاد ٢٧٣
 محمد بن القسم بن مهرويه ٢٦٥ - ٢٧٢
 محمد بن قدامة الجوهري ٤٩٢ - ٥٧١
 محمد بن قریش ٢٨٦ - ٢٨٧
 محمد بن كثير ٢٨ - ٦٠ - ٣٨٣
 محمد بن كنانة ٣٧٥ - ٦٠١
 محمد بن لييد الأسلمي ٥٥٥ - ٦٢١

محمد بن معاوية الفزاري ٥٦٧
 محمد بن معدان بن عبد الملك بن محمد بن
 عمرو بن حزم ٦٥٨
 محمد بن المعدل الواسطي ٥٠٦
 محمد بن مقابل الكوفي ٦٢٣
 محمد بن مناذر ٣١٨
 محمد بن منصور ٦٩٤ - ٦٩٦ - ٦٩٨
 محمد بن منصور الحارثي ١١١ - ٢٠٥ - ٣٢٤
 - ٤٨٢ - ٥٠٩ - ٥٧١
 محمد بن المنكدر ٣٤
 محمد بن المنهال ٢٩١
 محمد بن منيب العدني ٣٧١
 محمد بن المهاجر بن موسى ٢٤٧ - ٤٨٥ -
 ٥٦٣ - ٥٦٩
 محمد بن المهلب ٢٧٢ - ٢٧٣ - ٣٢٣ - ٣٣٧
 محمد بن مودود التميمي ٢٧٣
 محمد بن موسى ٢٤٢ - ٢٥٢ - ٥٨٨ - ٦٠٣ -
 ٦٧٣ - ٦٨٨ - ٦٨٩ - ٦٩١
 محمد بن موسى بن مسكين الأنصاري (أبو
 غزيرة) ٩٠ - ١٦٣ - ١٦٥
 محمد بن موسى الخياط الرازي ٤٥ - ١٦٦ -
 ١٧٢
 محمد بن موسى الطلحي ٦٠٤
 محمد بن موسى القيسي ٢٢٠ - ٢٨٤ - ٣٥١ -
 ٥٨٤ - ٥٨٧ - ٥٩٦ - ٦٨٥
 محمد بن نافع ٥٨١
 محمد بن نافع الطائي ٢٣٨
 محمد بن نصر بن الوليد ٤٨٣
 محمد بن نعيم ٧٩
 محمد بن نوفل التميمي ٦١٢ - ٦١٤
 محمد بن هارون الأمين ١٦٣
 محمد بن هارون الرشيد ٣٣٥
 محمد بن هارون القلاس ٦١٧

محمد بن هارون الوراق ١٢٦ - ١٤٠ - ١٨٤ -
 ٥٤٩ - ٥٥٧ - ٦٥٤
 محمد بن الهرماس البطائحي ٢٠٠
 محمد بن هشام ٥٢٢ - ٦٩٩
 محمد بن هشام بن إسماعيل المخزومي ١١٦ -
 ١١٨
 محمد بن الهيثم القاضي: انظر (أبو الأحوص)
 محمد بن واسع ٢٧
 محمد بن واسع الأزدي ٢٤٧ - ٢٥٦
 محمد بن الوليد (البصري) ٣٨٥ - ٣٨٨ - ٤٠٢ -
 ٤٠٣ - ٤٠٩ - ٤١٢
 محمد بن الوليد (البصري) ٦٤٥
 محمد بن وهب الناقد ٥٢٩ - ٥٣٨
 محمد بن يحيى ٥٤٥ - ٥٧٦ - ٦٤٧
 محمد بن يحيى بن أبي بكر ٧٠ - ٩٩ - ١٢٥ -
 ١٢٩ - ١٥٦
 محمد بن يحيى بن خالد المروزي ٣٢
 محمد بن يحيى بن عبد الحميد ١٠٢ - ١٤٤
 محمد بن يحيى بن فياض ٦٤ - ١٣٩ - ١٤٠ -
 ٣٣٤ - ٣٤١
 محمد بن يحيى الحبشي ٣٧٤
 محمد بن يحيى الحارثي الكندي ٥٧٤
 محمد بن يحيى الحجري ٥٧٧ - ٥٨٢ - ٦٠٥ -
 ٦٠٩
 محمد بن يحيى الصانغ ٦٩٣
 محمد بن يحيى العدني ٥٤٥ - ٥٧٥
 محمد بن يحيى القشيري ٥٥٨
 محمد بن يحيى الكناني ١٣٥ - ١٣٧ - ١٣٨ -
 ١٤٥ - ١٤٧ - ١٥٠
 محمد بن يزيد ٤٥ - ٣٧٥ - ٤٩٠ - ٥٠٢ -
 ٥٧٣ - ٥٧٩ - ٥٨٣ - ٥٩٢ - ٦٠٣ - ٦٠٧ -
 ٦٨٨ - ٦٨٩
 محمد بن يزيد بن إسحاق: انظر (أبو زيد)

الأنصاري

- محمد بن يزيد بن خليدة الشيباني ٤٧٠ - ٤٧١
محمد بن يزيد بن محمد بن رفاعة: انظر (أبو هشام الرفاعي)
محمد بن يزيد الشمالي النحوي ٣٠٥
محمد بن يزيد المبرد النحوي ٨٩ - ٢٥٨ - ٣١١ - ٣٤٨
محمد بن يزيد الهذلي ١٣٦
محمد بن يزيد الواسطي ٧٣ - ٢١٤ - ٣٦٠
محمد بن يسار ٢١٠ - ٤٣٥
محمد بن يعقوب بن اليسع ٥٠١
محمد بن يوسف ٣١ - ٤٧
محمد بن يوسف (أبو عمر) ٦٩١
محمد بن يوسف بن مسلم بن الهيثم (مولي عيسى بن موسى) ٦١٠ - ٦٨٧
محمد بن يوسف بن يعقوب بن إسماعيل (أبو عمرو) ٦٦٨ - ٦٧٠ - ٦٧٧
محمد بن يوسف الفريابي ٣٩ - ٢٧٤ - ٣٩٨ - ٣٩٩ - ٤٠٨ - ٤١٠ - ٤١٣ - ٤٢١ - ٤٣٢
- ٤٥١ - ٤٥٩ - ٤٦٠ - ٤٦٦ - ٥٣٦ - ٥٤٠ - ٥٤٣ - ٦٣٦
محمد بن يونس ٢٧٣
محمد أبو الجواب: انظر (أبو الجواب)
محمد الرقاشي ٤٩٩
محمود بن خالد ٦٢٦
محمود بن غيلان ٦٠٩ - ٦٤٥
محمود بن محمد بن أبي المضاء الحلبي ٢٢ - ٣٥
- ٨١ - ٣٧٦ - ٣٨٨ - ٤٠٠ - ٤١١ - ٤١٣
٤٦٢ - ٥٢٣ - ٥٧١
محمود بن عبد الله بن الحكم ٦٣٣
محمود السروي ٢٦٦

محمول (مولي عمار) ٤٦٩

المختار ١٩١ - ٤٧١ - ٤٧٣

المخرمي ١١٨

المخرمي (إبراهيم) ٥٢٣ - ٥٣٢

المخرمي: انظر (محمد بن عبد الله)

مخلد ٢٣٦

مخلد بن الحسين ١٧٧ - ٦٢٣

مخلد بن الزبير ١٦٤

مخلد بن شداد ٦٣ - ٦٩

المدائني ١٢٦ - ١٧٤ - ١٧٥ - ١٧٨ - ١٨٠ - ١٨٣

١٩٥ - ١٩٣ - ١٩١ - ١٨٨ - ١٨٦ - ٢١٥ - ٢٣٠ - ٢٣٥ - ٢٤٤ - ٢٥٤

٢٨٩ - ٣٧٩ - ٤٧٨ - ٤٨٠ - ٥٧٩ - ٦٦٩

مدرك (أبو طالب) ٦٣٤

المديني ١٩٥

المرار بن سعيد بن حبيب الأسدي ١١٣

مربع (محمد بن إبراهيم) ٢٠ - ٥١ - ١٨٩

٢٠٢ - ٢١٨ - ٢٣١ - ٣٦٥ - ٣٦٦ - ٤٦٤

٥١٤ - ٦٢٥

مرة ٣٥٥ - ٤٠٦ - ٤٣٠

مرة بن عبد ٢٤٦

مرثد ٤٠٥

مرحوم بن عبد العزيز ٢٤٦

مرحوم العطار (محمد بن المثنى) ٢٤٥

مردويه بن أبي فاطمة ٢٦٣

المرزيان ٦٧٩ - ٦٨٠

مرزوق بن ماهان التيمي ٥٠٠

مروان ٩٧ - ١٤٠ - ٦٥٤

مروان بن أبان بن عثمان ١٠٧

مروان بن الحسن ٦٣٢

مروان بن الحكم ٨٠ - ٨١ - ٨٣ - ٨٤ - ٨٨

مروان بن عبد الملك ١٠٧

مروان بن محمد ٢٦٠

المسروقي ٤٩٧
 مسعر ٣٧١ - ٣٧٢ - ٤١٤ - ٤١٥ - ٤١٦ -
 ٤٢٨ - ٤٢٩
 مسعر بن كدام العامري ٣٢ - ٥١ - ٧٤ - ٤٩٢
 - ٤٩٣ - ٥٠٩ - ٥١٠ - ٥١١ - ٥١٣ -
 ٥١٨ - ٥٦٥ - ٦٤٦ - ٦٤٧
 مسعود بن كدام ٦٤٦ - ٦٨٧
 المسعودي ٢٥٢ - ٤١١ - ٤١٦ - ٤٢٣ - ٤٩٣
 - ٤٩٤
 مسكين بن بكير ٥٣٥
 مسكين بن عبد الله بن عبد الرحمن بن يزيد بن
 الخطاب ١١٣
 مسلم ٤٤٦
 مسلم بن إبراهيم ٤٥ - ٥٧ - ٢٠٩ - ٢١٢ -
 ٢١٤ - ٢٢٥ - ٢٣٧ - ٢٣٨ - ٢٤٨ - ٥١٤
 - ٥٢٣ -
 مسلم بن جنادة ٥٩٣
 مسلم بن زياد ٢٠١
 مسلم بن سعيد ٤٨٧
 مسلم بن عقبة ٨٦
 مسلم بن مسلم ٦٢٨
 مسلم (الأعور) أبو عبد الله بن عمران البطين
 ٦٤
 مسلم (مولى أبو الرجال) ٤٦٨
 مسلمة بن صبيح (أبو الضحى) ١٧٥ - ٣٩٥ -
 ٤٠٢ - ٤١٢ - ٤١٣
 مَسْلَمَة بن عبد الملك ٩٧ - ١٩٤ - ٢٣٩ -
 ٢٤٠ - ٤٩٢ - ٦٢٥
 مسلمة بن علقمة ١٨٦ - ٤٦٤
 مسلمة بن علي ٣٣
 مسلمة بن محارب ١٧٥ - ١٨٠
 مسور بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف
 ١٠٨

مروان بن محمد بن مروان بن الحكم ١١٩ -
 ١٢٠ - ٦٢١ - ٦٨٣
 مروان بن معاوية ٤١
 مروان بن معاوية الفزاري ٥٠٠
 مروان بن المهلب ٢٤٠ - ٣٠٩
 مروان الظافر ٦٢٣
 المري (أبو المفراء): انظر (عثمان بن حيان)
 مريم بنت صالح بن إبراهيم ١٣٥
 مزاحم (قاضي خراسان) ٦٨٦
 مزاحم بن زفر بن أكثم (ابن خزيمة) ٥٨ -
 ٤٨٨ - ٤٩٣ - ٥٤٧ - ٥٥٠ - ٥٦٠
 مزاحم بن سعيد ٤٠٠ - ٤٠١ - ٤٠٤ - ٤٠٦ -
 ٤٠٧ - ٤١٦ - ٤٢٦ - ٤٣٠ - ٤٣٥ - ٤٤٠
 - ٤٥١ - ٤٦١ - ٤٧٣ - ٥٦٤ - ٦٧٤
 مزاحم (مولى عمر بن عبد العزيز) ٢٤٩
 مزعجة اللقيطة ١٧٦
 مسافر الغماري ٦٠٨
 المساور الخراساني ٥٥٥ - ٦٢٢
 مساور الوراق ٥٦٠
 المستعين بالله (الخليفة) ٣٥٦ - ٦٨٢
 المستمر بن الريان ١٨٦
 المستنير بن أخضر بن معاوية بن قره ٢١٩
 المستنير بن عمرو النخعي ٥٨٦
 مسجح الصغير (غلام سلمة بن عبادة) ٢٦١
 مسدد ٣٤٨ - ٥٦٨ - ٥٧٤ - ٥٧٥
 مسرور ١٦٠
 مسروق ٥١٨ - ٦١٤
 مسروق بن الأجدع الهمداني (أبو عائشة) ٢٥ -
 ٣٨ - ٤٤ - ٤٥ - ٧٧ - ٣٧٢ - ٣٧٥ -
 ٣٨٠ - ٣٨١ - ٣٨٤ - ٣٨٥ - ٣٩٢ - ٣٩٤ -
 ٣٩٦ - ٤٠٠ - ٤٠٦ - ٤٠٧ - ٤٧١ -
 ٤٧٢
 مسروق البلخي (أبو هاشم) ٤١٦

مطرف بن عمرو بن عباد بن الحصين ٢٦٠
المسور بن مخزومة ٨٣
المسيب ٥٢٤
المسيب بن رافع ٢٨
مسيب (خادم أبو جعفر المنصور) ٥٧٢
المسيبي ١٥٠
مسيلمة ١٧٣ - ١٧٤
مشرف بن سعيد الواسطي (أبو زيد) ٢٢١
مشيخة ٦٢٥ - ٦٥٧
مصعب ١٦٢ - ٣٢٢
مصعب بن ثابت ١٦٢
مصعب بن حتام ٦١١
مصعب بن سلام ٥١٦ - ٥٢٨ - ٥٣٢
مصعب بن عبد الرحمن بن عوف (أبو زرارة)
٨٣ - ٨٤
مصعب بن عبد الله الزبيري ٢٠ - ٣٠ - ٥١ -
٧٤ - ٨٠ - ٨٢ - ٨٨ - ٨٩ - ٩٩ - ١٠٢ -
١١٠ - ١٢٠ - ١٢١ - ١٢٢ - ١٣٠ - ١٣٣ -
١٣٥ - ١٣٩ - ١٤٧ - ١٤٨ - ١٥٦ -
١٦٣ - ١٦٥ - ١٦٨ - ١٦٩ - ١٧٠ - ١٩١ -
٦١٦ - ٦٣٠ - ٦٤٠ - ٦٥٩ - ٦٦٠ -
٦٧٣
مصعب بن عثمان ١٣٥ - ١٤٠ - ١٤٦ - ١٥٨
مصعب بن محمد بن شرحبيل العبدي ١١٦
المصعبيني (محمد بن جعفر بن مصعب بن
الزبير) ٣١٨ - ٣١٩
مضاد بن عقبة ٤٦٥
مضر بن محمد الأسدي ١٧٧ - ٢١٩ - ٤٩٦ -
٥٠٧
مطر (الوراق) ١٨٩ - ٣٦٦ - ٣٦٧ - ٤٦٤
مطر بن حمران ٢٠٨
مطرف ١١٧
مطرف بن طريف ٦٥ - ٤٨٩

مطرف بن عبد الله البساري (أبو مصعب
الهلائي) ١٦٢ - ١٦٣
مطرف بن مازن ٥٤٥
مطرف الأصم ٦٥٤
مطرف الخراز ٣٨١ - ٣٨٢ - ٣٨٣ - ٣٨٤ -
٣٨٥ - ٣٩٣ - ٣٩٧ - ٣٩٨ - ٤٠١ - ٤٠٣ -
٤٠٤ - ٤١٢ - ٤٢٣ - ٤٦٨ - ٤٧٠ -
المطلب بن زياد ٥٨٦
مطلب بن زيد ٥٨٥
المطلب بن كثير العبيسي ١٥٠
المطلب عبيد الله بن مالك ٦٤٢
مظرف بن مدرك بن كامل ٤٩٧
معاذ ٤٦ - ٦٨٧
معاذ بن أنس ٦٣٧
معاذ بن تمام ١٩٣
معاذ بن جبل ١٧ - ٢٦ - ٣٤ - ٧٠ - ٧١ -
١٦١ - ٤٩٦ - ٤٩٩ - ٥٠٠ - ٦٨٥
معاذ بن عبيد الله التيمي ٨٤
معاذ بن معاذ ١٨٤ - ١٩٣ - ٣٢٦
معاذ بن المثني بن معاذ بن معاذ العنبري ٢٦٩ -
٣٢٢ - ٣٣٤
معاذ بن معاذ بن نصر بن حسان العنبري (أبو
المثني) ٢٣٦ - ٢٦٧ - ٢٨٦ - ٢٨٧ - ٢٨٨ -
٢٨٩ - ٢٩٠ - ٣١٨ - ٣٢٢ - ٣٢٣ -
٣٢٧ - ٣٢٨ - ٣٢٩ - ٣٣٠ - ٣٣١ - ٣٣٢ -
٣٣٣ - ٣٣٤ - ٤١٩
معاذ بن سعد ٢٨١
معاذ بن سعيد الحضري ٢٧٧
معاذ بن شيبة ٣٠٥
معاذ بن هشام ٧١ - ١٧٩ - ٢٤٤ - ٦٨٥
المعافى بن سليمان ٤٦٥
المعافى بن عمران التيمي ١٥٩ - ٢١٩ - ٢٢٢
معافى بن نعيم بن مورع العنبري ٢٤٨

معاوية ٣٩٣

معاوية بن أبي سفيان ٣٦ - ٥٦ - ٧٥ - ٧٨ -
٨١ - ٨٢ - ٨٣ - ٨٤ - ٨٥ - ١٠٣ - ١٠٤ -
١٨٣ - ١٨٤ - ٢٧٣ - ٣٦١ - ٣٦٤ -
٣٦٨ - ٤٧٨ - ٤٩٩ - ٥٠٢ - ٥٢٦ - ٦١٧ -
٦١٩ - ٦٣١ - ٦٣٣ -

معاوية بن بكر الباهلي ١٣٩ - ١٤٠ -

معاوية بن الحارث بن ثعلبة ٦٠٧ -

معاوية بن حفص السبعي ٣٧٣ - ٣٧٨ - ٣٧٩ -
٤١١ -

معاوية بن صالح ٤٥ - ٧٦ - ٣٥٩ - ٦٢٧ -
٦٤٤ - ٦٤٩ - ٦٢٢ - ٦٩٩ -

معاوية بن صليح ٦٢٠ -

معاوية بن عبد الكريم الثقفي: انظر (معاوية
الضال)

معاوية بن عبد الله بن معاوية ١٨٩ -

معاوية بن عبد الله بن معاوية بن عاصم بن
المنذر بن الزيد ٣٦٦ - ٤٦٤ -

معاوية بن عبد الله بن يسار (أبو عبد الله) ٦٤٩ -
معاوية بن عمر ٢٦٣ -

معاوية بن عمر بن إسحاق الفزاري ٥٣٥ -

معاوية بن عمر بن غلاب البصري ٢٦٠ - ٢٦٣ -
٦٦٤ -

معاوية بن عمرو ٢٦٤ - ٤٧٤ -

معاوية بن قرعة بن أياس ١٨٥ - ٢٠٥ - ٢٠٦ -
٢١٢ - ٢١٦ - ٢١٨ - ٢٢٥ - ٢٣٠ - ٢٣٢ -

معاوية بن هشام ٣٦٦ - ٣٧٢ - ٣٧٥ -

معاوية بن ميسرة بن شريح ٣٦١ - ٣٦٢ - ٣٦٣ -
٣٦٤ - ٣٧٠ - ٤٦٨ - ٤٦٩ - ٤٧٧ -

٦٨٩

معاوية الضال (معاوية بن عبد الكريم الثقفي)

٢٤٣ - ٣٠٣ - ٣٠٤ - ٣٢١ -

معبد (المغني) ١٢٣ -

معبد بن خالد ٣٧٧ -

معبد بن زرارة ٥٦٧ -

معبد بن هارون ٢٢١ -

المعتز بالله (الخليفة) ٣٥١ - ٥٩٠ - ٦٧٠ -

المعتصم بالله (الخليفة) ١٦٦ - ٣٤٦ - ٣٤٧ -

٦١٠ - ٦٤٢ - ٦٦٥ - ٦٦٧ - ٦٦٨ - ٦٧٥ -

٦٧٨ - ٦٧٩ - ٦٨٠ -

المعتمد على الله (الخليفة) ١٦٦ - ٣٥٢ - ٦٦٧ -

٦٨٣ -

المعتمد بن سليمان ٢٣١ -

المعتمر بن سليمان ٢٤ - ١٧٨ - ٢٠٧ - ٢١٠ -

٢٣٧ - ٢٣٩ - ٢٤٢ - ٣٢٣ - ٤٦٢ -

٥٧٦ - ٦٦٦ -

المعذل ٨٩ -

المعذل بن غيلان ٥٤٧ -

معروف بن سويد ٢٦١ - ٢٦٨ -

معفر ٤٥٥ -

معقل بن إبراهيم بن وداعة ٦٤٨ -

معقل بن عبيد الله ٦٣٠ -

معقل بن يسار المزني ٣٥ - ٣٦ - ٢٤١ -

المعلى بن روبة ٢٨ -

المعلى بن منصور ٢٠٤ - ٢٧٦ - ٣٩١ - ٣٩٢ -

٣٩٣ - ٣٩٤ - ٣٩٦ - ٤٠٠ - ٤٠٤ -

٤١٠ - ٤١١ - ٤١٢ - ٤١٣ - ٤١٥ - ٤١٦ -

٤١٧ - ٤١٨ - ٤١٩ - ٤٢٦ - ٤٢٧ -

٤٣٢ - ٤٤٠ - ٤٥٥ - ٤٦٠ - ٤٦١ - ٤٦٦ -

٤٦٧ - ٤٦٨ - ٤٧١ - ٤٧٦ -

معلى بن مهدي ٢٨ - ١٩٣ - ٢١٠ -

معلى بن هلال ٥٣٠ - ٥٣٢ - ٥٣٨ - ٥٦٩ -

٥٨١

معلى الرازي ٤٠٣ - ٤٦٢ - ٤٦٦ - ٤٦٨ -

معمر ١٦ - ١٧ - ٣٨ - ٤٧ - ٦١ - ٧٤ - ٨١ -

١٠٠ - ٢٠٧ - ٢١٣ - ٢١٩ - ٥٣٢ -

- ٥٤٣ - ٥٤٢ - ٥٤١ - ٥٣٩ - ٥٣٦ - ٥٣٤
 - ٥٧٢ - ٥٦٨ - ٥٦٥ - ٥٦١ - ٥٤٥ -
 - ٦٨٤ - ٥٩٤ - ٥٨٥ - ٥٧٣
 معمر بن سليمان الرقي ٤١٥
 معمر بن طاوس ٥٧٣
 معمر بن المثنى انظر (أبو عبيد)
 معن بن زائدة ١٣٢ - ٦١١ - ٦٥٠
 معن بن عبد الرحمن ٤١٥ - ٤٢٩ - ٤٨٥
 معن بن عيسى ٢٠ - ٢١ - ٢٨ - ٦٠ - ١١٣
 المغلس بن زياد العامري ٢٥٩
 مغيرة ٢٣٨ - ٣٦٠ - ٣٦٤ - ٣٨٥ - ٣٩٣ -
 ٣٩٧ - ٣٩٩ - ٤٠٨ - ٤٠٩ - ٤١٠ - ٤١٢ -
 - ٤١٩ - ٤٢٦ - ٤٣٠ - ٤٧٢ - ٤٨٠ -
 ٥١٣ - ٥٢٣ - ٥٢٩ - ٥٣١ - ٥٣٢ - ٥٣٤ -
 - ٥٣٨ - ٥٤٢ - ٥٦٥ - ٥٨٦ - ٥٩٢ -
 ٦٠٦
 مغيرة بن حمزة بن المغيرة ٥٧٦
 المغيرة بن سفيان بن معاوية المهلي ٢٨٤
 المغيرة بن شعبة ٧٠ - ١٧٣ - ١٧٥ - ٢٠٣ -
 ٤٩٩
 المغيرة بن مطرف بن المطرف ٢١٦ - ٥٨٧
 المغيرة بن عبد الرحمن ٢٠ - ١٢٨
 المغيرة بن عيينة ٣٨٩
 المغيرة بن عيينة بن النهاس ٥٠٤ - ٥٠٥
 المغيرة بن محمد بن عبد العزيز ٥٨
 المغيرة بن مقسم الضبي (أبو هشام) ١٩٠ -
 ٢٠٢ - ٥٦٢
 المفضل ٦٠ - ٥٧٦
 المفضل بن الحسن البصري ٢٣٩
 المفضل بن دكين ٤١٩
 مفضل بن صالح ٣٨٦
 المفضل بن عبد الرحمن (أبو غسان المهلي)
 ١٠٤ - ١٠٧

المفضل بن غسان بن المفضل العلاني ٩٥ -
 ١٠٦ - ١٢٧ - ٢٥٩ - ٢٦٤ - ٢٧٥ - ٣١٣
 - ٣٢٢ - ٣٣٣ - ٣٨١ - ٣٨٢ - ٦٤٣ -
 ٦٤٥ - ٦٤٦ - ٦٤٧ - ٦٤٨ - ٦٥١ - ٦٥٣ -
 ٦٥٧ -
 مفضل بن فضالة بن عبيد الغساني ٦٣٦ - ٦٤٠ -
 ٦٤١ - ٧٠٠ -
 مفضل بن محمد ٤٧
 مفضل بن مهلهل ٤١٠ - ٥٣٧
 المفضل بن يعقوب الرخامي ٢٦٧
 مقاتل بن حسان ٤٥
 مقاتل بن سليمان ٦٤٧
 مقاتل بن صالح المطرز (أبو صالح) ٦٠
 المقانع ٦٢٣
 المقتدر بالله (ال خليفة) ٣٥٢ - ٦٦٨
 المقداد بن أبي فروة ٤٦٧
 المقدم بن شريح ٤٧٢
 مقرن ٥٧٤
 مكحول ٢٨ - ٦٤ - ٢٣٩ - ٣٨١ - ٤٨٨ -
 ٦٢٠
 مكي بن عبدان النيسابوري (أبو حاتم) ٢٢٨ -
 ٥٠٠ - ٦٢٤
 منارة ٦٥١
 المنتصر بالله (ال خليفة) ٣٥١
 منجاب ٤٨٧ - ٥٨٩
 مندل ٥٦٣
 مندل بن علي العنزي (أبو عبد الله الكوفي -
 عمرو) ٦٥
 منذر بن جهم الأسلمي ٩١
 المنذر بن حسان ٥١٢
 المنذر بن زياد ٦٥
 المنذر بن نافع ٦٢٠
 منذر الثوري ٤٩٤

- ٦٤٩ - ٦٥٠ - ٦٥١ - ٦٥٢ - ٦٥٧ -
٦٥٩ - ٦٦٧ - ٦٨٨ - ٦٨٩ - ٦٩٢
مهدي بن سابق ٣٠٣ - ٣٧٧
مهدي بن عبد الرحمن ٢٢١
مهران ٥٣٣
المهلب بن أبي صفرة ١٨٣
المهلب بن القاسم بن عبد الرحمن ٢٠٠
المهلب بن المغيرة ٣٢٥
المورياني ٣٢٢
موسى (عليه السلام) ٥١٦
موسى ٢١١ - ٢٣٥ - ٢٣٨
موسى بن إسحاق بن موسى بن عبد الله بن يزيد
الخطمي ٦٩٨
موسى بن إسحاق الأنصاري ٦٩٦
موسى بن إسماعيل (أبو سلمة) ١٧٨ - ١٨٧ -
١٩٠ - ١٩٥ - ٢٠٥ - ٢٠٦ - ٢٠٧ - ٢٠٩
- ٢١١ - ٢١٢ - ٢١٣ - ٢١٥ - ٢١٦ -
٢٢٥ - ٢٣٣ - ٢٤٢ - ٢٨٨ - ٣٨٧ - ٤٦٨
- ٤٧٩ - ٤٩٣ -
موسى بن أعين ٤٦٥
موسى بن أنس بن مالك ١٩٢ - ١٩٤ - ١٩٥
موسى بن أيوب ٢٠٧ - ٥٢٠
موسى بن أيوب بن عياض الليثي ٢٣٦ - ٢٤١
موسى بن بفا ٦١٤
موسى بن جعفر ٦١ - ٦٧٩
موسى بن الحسن بن عباد الشيباني ٢٥٠
موسى بن داود بن علي ١٣١
موسى بن داود الضبي ٥٨٦ - ٦٥٠ - ٦٩٧ -
٦٩٨
موسى بن زهير ١٢٧
موسى بن سالم ٢٣٨
موسى بن سعيد بن سالم ٣٠
موسى بن السندي الجرجاني ٥٦٥

المنصور (الخليفة) انظر (أبو جعفر المنصور).
منصور ٣٦٧ - ٣٧٢ - ٤٠٩ - ٤١٠ - ٤١٢ -
٤٢٧ - ٤٧٥ - ٤٨٨
منصور بن أبي بكر بن أبي مزاحم ٢٤٦ - ٢٦٤ -
- ٣٨٠ - ٤٢٨ - ٥٩٠ - ٥٩٥
منصور بن جلال الدولة (الملك العزيز - أبو
بكر) ٤٤٧
منصور بن جمهور الكلبي ٢٦٠ - ٢٦٦
منصور بن جبان الأسدي ٥٩
منصور بن زاذان ٤٥ - ١٨٥ - ٢٣٥ - ٤٦١ -
٤٧٣ - ٥٤٤
منصور بن سلم (أبو سلمة الخزاعي) ١٩
منصور بن عبد الرحمن ١٧٦ - ١٧٧ - ٤٨٩
منصور بن عبد الله بن منصور ٣٠٥
منصور بن محمد الأسدي ٢٦٤
منصور بن المعتمر ٢٦٥ - ٥٥٥ - ٥٧٤ - ٥٨٣ -
- ٥٨٤ - ٥٨٥ - ٦٠٦
منصور بن المعتمر السلمي ٣٩ - ٤٤
المنصور بن المهدي (الخليفة المرتضى) ٦٦٠
منصور بن وردان ٤٢٧
منصور بن يزيد بن رفاعة ٥٠٢
منصور الأشل ٣٨٨
منقذ بن عجلان ٦٤٩
المنهال بن بحر ٣٠٩ - ٣٧٦
المنهال بن عمرو ٣١
المهتدي بالله (محمد بن الواثق بالله الخليفة)
٣٥١ - ٦٦٧
المهدي (أبو عبد الله) الخليفة ١٢١ - ١٤٢ -
١٤٣ - ١٤٧ - ١٤٨ - ١٥٠ - ١٧٠ - ٢٤٨
- ٢٧٧ - ٢٨٥ - ٢٩٢ - ٢٩٥ - ٣٠٢ -
٣١٦ - ٣١٧ - ٣١٨ - ٣١٩ - ٥٦١ - ٥٨٨ -
- ٥٨٩ - ٥٩٠ - ٥٩١ - ٥٩٢ - ٥٩٤ -
٥٩٩ - ٦٠٠ - ٦١٥ - ٦٣٠ - ٦٤٧ - ٦٤٨

موسى بن شيان ٣٤٩ - ٣٥٠
 موسى بن صالح العطار (يزيد بن أبي الحكيم)
 ٦٠ - ٢١٧
 موسى بن طارق اليماني (أبو قرّة) ٤٧
 موسى بن طالب ٥٩٢
 موسى بن طلحة ١٥٤
 موسى بن عامر الليثي (أبو عامر) ١٨٨
 موسى بن عبد العزيز ١١٥
 موسى بن عبد الله ١٥٣
 موسى بن عبد الله بن موسى بن عبد الله ١٥٣
 موسى بن عبيد ٩١
 موسى بن عقبة ٤٣ - ٨٨
 موسى بن علي بن رباح اللخمي ٦٤٠
 موسى بن عون المسعودي ٤٧٥
 موسى بن عيسى ١٢٥ - ٥٩٣ - ٥٩٨ - ٦٠٣ -
 ٦٠٤ - ٦٨٨
 موسى بن الفضل الربيعي ١٨٥ - ٢٠٨
 موسى بن محمد بن طلحة بن عمر التيمي ١٦٣
 موسى بن محمد الأنصاري ٤٢٤
 موسى بن محمد العُليّ ٥٠٠
 موسى بن مروان ٤٤ - ٥١٦
 موسى بن مسعود: انظر (أبو حذيفة)
 موسى بن المهاجر (أبو ياسين) ٢٤٣
 موسى بن المهدي (الخليفة الهادي) ١٥٠ -
 ١٥٥ - ١٧٠ - ١٧١ - ٦٠١ - ٦٥٠ - ٦٥١ -
 ٦٥٢ - ٦٥٧ - ٦٦١ -
 موسى بن موسى ١٨٥ - ٢٧٧
 موسى بن وردان ٦٣٣
 موسى بن يحيى بن خالد بن برمك ١٦٤
 موسى بن يعقوب ٤٠
 موسى الأهوازي ٦٤٥
 موسى الجهني ٤٨٢
 موسى الزبيري ٦٥٠

موسى شهوات (ابن بشار) ١٠٩ - ١١٠ - ١١٢ -
 ١١٤ -
 موسى الطلحي ٦٠٤
 الموصلبي: انظر (إسحاق بن إبراهيم الموصلبي)
 الموصلبي: انظر (علي بن حرب الموصلبي)
 الموفق بالله (الخليفة) ٣٥٢ - ٦٦٧
 مؤمل بن إسماعيل ٦٣ - ١٣٨
 مؤنس بن عمران ٣٣٣ - ٣٣٦
 مؤنس بن محمد ٣٩٤
 ميسرة بن شريح ٣٦١ - ٣٦٣ - ٣٦٤ - ٣٧٠ -
 ٣٧٩ - ٤٦٨ - ٤٦٩ - ٤٧٧
 ميسرة بن يزيد ٤٣١
 ميسور بن بكر المصري ٢٦٢
 ميمون بن أبي حمزة ٦٥
 ميمون بن مهران ٢٧٥ - ٣٧١
 ميمون الزعفراني ٥٩٦
 ميمونة بنت الحارث ١٤٦
 - ن -
 النابغة ١٦١
 ناشرة بن سلم ٣٤
 ناصح ٥١٨
 الناعطي ٤٧١
 نافع ٥١٦ - ٦١٤ - ٦٢٦ - ٦٢٧
 نافع بن أبي نعيم ١٧٣
 نافع بن عقبة ٢٨٥
 نافع (مولى ابن عمر) ٤٣ - ٥٤ - ٧٦ - ١٥٥ -
 ١٧٣ - ٢٠٣ - ٢٠٤
 ناهض بن سالم ٢٦١ - ٢٦٨
 نجى بن الحكم ٨٧
 نجيع بن عبد الرحمن السندي (أبو معشر) ٣٤
 النخعي (إسحاق بن محمد بن أحمد) ٥٥٨ -
 ٦٤٨

النسائي ٣٥٨ - ٤٩٧

نصر بن أبي نصر ٣٥

نصر بن حسان ٤٦

نصر بن طريف (أبو حربي) ١٧٥

نصر بن عبد الرحمن ٥٢٠ - ٥٣٣

نصر بن علي ٢٢ - ١٢٤ - ١٦٢ - ٢١٨ -

٢٢٢ - ٢٣٦ - ٢٤٥ - ٢٥٥ - ٢٧٤ - ٣٩٦

- ٥٨٣ -

نصر بن قديد (أبو صفوان القديدي) ٣٤٦

نصر بن المغيرة: انظر (أبو الفتح)

نصيب (الشاعر) ٦٣٤

نصير ٤٦٥

النصيري ٥٩٤

النضر بن إسحاق السلمي ٦٨٥

النضر بن أنس ١٩٢ - ١٩٤ - ١٩٥

النضر بن شفي ٥٣ - ٦٢٢ - ٦٢٣ - ٦٩٩

النضر بن شمیل ٣٩ - ٤٨ - ٤١٢ - ٦١٠

النضر بن عبد الجبار: انظر (أبو الأسود)

النضر بن عبد الرحمن ٦٣٦

النضر بن عمرو ٢٣٤ - ٢٧٢ - ٣٠٦ - ٤٠٣

النضر بن مريم الحميري ١٦٩

النضر بن يزيد ٦٩٧

نعم بن عوف ١٣٨

النعمان بن بشير (أبو عبد الله) ٤٧٩ - ٥١٦ -

٥٥٥ - ٦١٧

النعمان بن ثابت: انظر (أبو حنيفة)

النعمان بن سالم الأسدي ٥٢٨

النعمان بن قيس ٤٨٣

النعمان بن مقرن ٢٠٣

نُعيم ٧٥ - ٧٩

نُعيم بن حماد ٢٠١ - ٢٠٢ - ٢٠٧ - ٢١٠ -

٢٦٦ - ٣٨٤ - ٥٦٩

نُعيم بن صفوان ٢٤٨

نفيح بن الحارث ٣٥

نما الخياط ١٢٧

النمر بن قاسط ٤١٩

النمري ١٩٣

نمير ٤٠٦

نمير بن أوس الأشعري ٥٥٥ - ٦١٩ - ٦٢٠

نمير الشيباني ١٢٧

النميري (فضيل بن سليمان): ٩٥ - ٩٦ - ١٠٣ -

١٠٧ - ١١٠ - ١١٥ - ١٢٥ - ١٢٩ -

١٣٥ - ١٣٨ - ١٣٩ - ١٤٠ - ١٤٤ - ١٤٥ -

١٤٦ - ١٥٦ - ١٦٢ - ١٧٤ - ١٧٧ -

١٧٨ - ١٧٩ - ١٨٤ - ١٨٥ - ١٨٦ - ١٨٧ -

١٨٩ - ١٩٠ - ١٩٥ - ٢٠٨ - ٢١١ -

٢١٢ - ٢١٣ - ٢١٤ - ٢١٥ - ٢١٦ - ٢٢٣ -

٢٢٩ - ٢٣٥ - ٢٣٦ - ٢٣٧ - ٢٣٨ -

٢٤٢ - ٢٤٣ - ٢٥٠ - ٢٥١ - ٢٥٥ - ٢٥٦ -

٢٦٨ - ٢٦٩ - ٢٨٤ - ٢٨٥ - ٢٨٦ -

٢٨٧ - ٢٩٢ - ٢٩٥ - ٣٠٢ - ٣٠٨ - ٣٠٩ -

٣١٣ - ٣١٥ - ٣١٦ - ٣٢٠ - ٣٢٤ -

٣٢٥ - ٣٢٨ - ٣٣٢ - ٣٣٥ - ٣٥٤ - ٣٥٨ -

٣٧٧ - ٣٧٨ - ٤٨٠ - ٥٠٢ - ٥٦١ -

٥٦٢ - ٥٦٣ - ٥٦٦ - ٥٨٦ - ٥٨٧ - ٥٩٦ -

٥٩٧ - ٦٠٢ - ٦٠٣ - ٦٠٤ - ٦٠٥ -

٦٠٩ - ٦١٤

النهشلي ٣٠٤

نهر سليمان (ابن عمر) ٢٦٩ - ٢٧٠

نويخت ١٩٣

نوح بن دراج (ابن دراغا) ٥٤٦ - ٥٥٥ - ٥٦٠ -

٦٠٥ - ٦٠٦ - ٦٠٧ - ٦٧٢ - ٦٩٩ -

نوح بن قيس ٢٢٨ - ٢٤٥

نوفل ٤٨٧

نوفل بن مساحق بن عمر بن خداش العامري

٨٧ - ٨٨ - ٨٩ - ٩٠

٦٨٤ - ٦٨٩ - ٦٩٤
 هارون الفزاري ٤٨٧
 هاشم ٣٥٩
 هاشم بن أبي بكر البكري ٦٤١ - ٧٠٠
 هاشم بن بلال الحبشي ٦٩١ - ٦٩٨
 هاشم بن ضيفي (أبو زيد الأسدي) ٢٧٩
 هاشم بن القاسم (أبو النضر) ٧٥ - ١٦٧ -
 ٢٣٢ - ٣٩٢ - ٤١٩ - ٤٩٣
 هاشم بن محمد الهلالي ٥٥٠ - ٥٦٣
 هاشم بن الوليد الهروي ٢١٩
 هاني بن أيوب الجعفي ٤٨١ - ٥٠٨
 هبيرة ٦٨٧
 هبيرة بن مريم ٣٦١ - ٣٦٣
 الهجيج بن قيس ٤٧٤
 هدية بن المنهال بن عمرو الأسدي ٦٩٦
 هدية بن خالد ١٨٧
 هذيل الأشجعي ٤٩١ - ٥٥٨ - ٥٨١
 هذيم بن عبد الله ٤٠٦
 هريم ٣٩٢
 هريم بن سفيان البجلي ٤٢
 هزان التيمي ٣٤٢
 هشام ٥٩ - ١٩٢ - ٢٨٦ - ٥١٣ - ٥٢٣ -
 ٥٢٦ - ٥٢٨ - ٥٤٣ - ٦٨٥ - ٦٨٩
 هشام بن إسماعيل ٢٤٤
 هشام بن إسماعيل المخزومي ٩٠ - ٩٢
 هشام بن حبيب المخزومي ١٧١
 هشام بن حجر ٢١٤ - ٢١٨
 هشام بن حسان ٢٣٦ - ٢٤٧ - ٢٦٦ - ٣١٣ -
 ٣٧٣ - ٣٧٥ - ٣٧٦ - ٤٠١ - ٤٣٤ - ٤٣٦ -
 ٤٤٦ - ٤٤٧ - ٤٤٩ - ٤٥١ - ٤٥٣ -
 ٤٥٤ - ٤٥٥ - ٤٥٦ - ٤٥٧ - ٤٥٨ - ٤٥٩ -
 ٤٦٠ - ٤٦١ - ٤٧٣ - ٤٧٦
 هشام بن سعيد ٣٧٧

التوفلي (علي بن محمد) ٣٣٧
 نيرج (عبد الرحمن بن محمد) ٣٥٢
 النيسابوري (يحيى) ٥١٣
 - ه -
 الهادي (الخليفة) انظر (موسى بن المهدي)
 هارون بن إبراهيم ١٢٩
 هارون بن أبي جعفر ٢٦٤ - ٣١٤
 هارون بن أبي الطيب ٤٨١
 هارون بن إسحاق ٧٤
 هارون بن جعفر بن إبراهيم أبو الحسين
 الجعفي ١٤٥
 هارون بن الجهم القرشي ٥١١
 هارون بن زكريا ١٥٣
 هارون بن عبد الله الزهري (أبو يحيى): انظر
 (الزهري)
 هارون بن محمد ١٤٠ - ١٤٢ - ١٤٦ - ١٤٨ -
 ١٥١ - ١٥٢ - ١٦٢ - ١٦٤
 هارون بن محمد بن عبد الملك ٨١ - ١٠٦ -
 ١١٠ - ١٣١ - ١٣٣ - ١٣٤ - ١٣٥ - ١٣٦ -
 ١٣٩ - ١٦٩ - ٣٢٠ - ٣٧٧ - ٣٩٥ -
 ٦٤٧
 هارون بن محمد الحرائي ٥٦٢ - ٦٠٦
 هارون بن معروف ٤٨٧ - ٤٨٨ - ٥٦٣
 هارون بن المغيرة ٥٣٥
 هارون بن موسى ٦٦٠
 هارون الرشيد ٣٠ - ١٤٨ - ١٤٩ - ١٥٠ -
 ١٥٩ - ١٦٠ - ١٦٢ - ١٧١ - ٢٤٨ - ٣١٩ -
 ٣٢١ - ٣٢٣ - ٣٢٥ - ٣٢٦ - ٣٢٧ -
 ٣٣٣ - ٣٣٤ - ٣٣٥ - ٣٤٣ - ٥٩٢ - ٥٩١ -
 ٦٠٠ - ٦٠٤ - ٦٠٥ - ٦٠٦ - ٦٠٧ -
 ٦٢٣ - ٦٤١ - ٦٥٢ - ٦٥٤ - ٦٥٦ - ٦٥٧ -
 ٦٥٨ - ٦٥٩ - ٦٦١ - ٦٧٢ - ٦٧٣ -

ممام ٢٥ - ٤٢٢
 ممام بن الحارث ٣٧
 ممام بن سعيد ٣٢٧
 ممام بن يحيى ١٨٥ - ١٩٢ - ٢٠٩
 الهمذاني ٤٧٨
 مميم بن عياض بن سعد العنبري ٢٨٢
 مناد ٤٢٥ - ٥٢٣ - ٦١٠
 هند بنت أبي سفيان ٢٦١
 هند بنت أسماء ٤٧٠
 هند بنت عوف (الجرشية أم ميمونة) ١٤٥
 هندام بن قتيبة بن سعيد ٣٧٥
 هود (النبي) ١٤٣
 هودة ١٩١ - ٤٦٢
 هُتَي ١٣٨
 الهيثم ٤٢٤ - ٤٨٦ - ٤٩٠ - ٥٤٧ - ٥٥٧
 ٥٥٩ - ٥٦٦
 الهيثم بن جميل ٢١٣
 الهيثم بن حميد بن حفص بن دينار ١٠٧
 الهيثم بن خارجة ٧٦ - ٤٨٠ - ٤٨٨ - ٦٥٣
 الهيثم بن خالد ٦٣٢
 الهيثم بن زياد الخزازي ٦٨٩
 الهيثم بن عتيبي ٥٥٣
 الهيثم بن عدي ٢٥٦ - ٣٥٤ - ٣٦٣ - ٣٧٣
 ٣٧٤ - ٣٧٦ - ٤٧١ - ٤٧٧ - ٤٧٨ - ٤٨٠
 - ٤٨١ - ٤٨٩ - ٤٩١ - ٤٩٥ - ٥٠٥
 ٥٣٧ - ٥٥١ - ٦٠٥
 الهيثم بن عدي بن جرير بن حازم ٥٤ - ١٢٥ - ١٨٢
 الهيثم بن علي ٥٩ - ٤٧١ - ٤٩٤ - ٥٠٤
 الهيثم بن مروان (أبو الحكم الدمشقي) ٦١٧ - ٦١٨ - ٦١٩ - ٦٢٠ - ٦٢١ - ٦٢٢
 الهيثم بن معاوية ٢٧٢ - ٢٨٥
 الهيثم بن واقد ٢٧٩

هشام بن عبد الله بن عكرمة المخزومي ١٥٦ - ١٥٧
 هشام بن عبد الملك بن الوليد (الخليفة) ١١٢ - ١١٥ - ١١٨ - ١٩٠ - ٢٥٨ - ٢٧٦
 ٤٢٤ - ٦١٩ - ٦٢٠ - ٦٢٤ - ٦٢٧
 هشام بن عبيد الله الرازي ١٩ - ٢٠
 هشام بن عروة ٣٦ - ٤٧ - ١٥٦ - ١٦١
 ١٧٧ - ١٨٩ - ٥١٨ - ٦٣٠ - ٦٩٤
 هشام بن علي ٤١٨
 هشام بن عمار ٦١٧
 هشام بن الفار ٦٢١
 هشام بن قحذم ٢٤٨
 هشام بن الكلبي ٤٧٩
 هشام بن محمد بن السائب ٣٦٣
 هشام بن المغيرة ٣٧٤
 هشام بن هبيرة: انظر (ابن هبيرة)
 هشام بن هبيرة بن فضالة الليثي ١٨٩ - ١٩٠
 ١٩١ - ١٩٢ - ١٩٤ - ٢١٠
 الهشامي (صاحب الجزيرة) ٦٨٠
 هُشِيم ٧٦ - ١٧٨ - ١٨٥ - ٢٣١ - ٢٣٥
 ٢٣٧ - ٢٣٨ - ٢٦٤ - ٣٥٧ - ٣٥٩ - ٣٦١
 - ٣٨١ - ٣٨٥ - ٣٨٨ - ٣٩١ - ٣٩٢
 ٣٩٧ - ٤٠١ - ٤٠٤ - ٤٠٩ - ٤١٢ - ٤١٦
 - ٤١٧ - ٤١٩ - ٤٢٠ - ٤٢٧ - ٤٦٠
 ٤٦١ - ٤٦٢ - ٤٦٣ - ٤٦٨ - ٤٧٣ - ٥١٣
 - ٥٢٤ - ٥٢٨ - ٥٣٠ - ٥٣٢ - ٥٣٨
 ٥٦٣ - ٥٦٦ - ٥٧٦ - ٥٧٨ - ٦٨٨ - ٦٨٩
 هشيم بن بشير ٥١٦ - ٥١٧
 هلال بن حوقل ٢٩٠
 هلال بن يحيى ١٧٩
 هلال بن يساف ٦٦٥
 هلال الرأبي ٣١٠ - ٣٣٤ - ٣٤٥ - ٣٤٧
 ٣٤٨ - ٣٤٩

٩٧ - ٢٥٩ - ٢٧٦ - ٦١٨ - ٦٢٦ - ٦٤٤ -

الوليد بن عتبة بن أبي سفيان ٨٤
الوليد بن عروة بن محمد بن عطية السعدي
١٢٠

الوليد بن عيسى ٦٥٢

الوليد بن القاسم ٤٨٨

الوليد بن كثير (أبو سعيد الرأي) ٦٠٩

الوليد بن مسلم ٣٨٠ - ٥١٣ - ٦١٦ - ٦١٧ -

٦١٨ - ٦١٩ - ٦٢٠ - ٦٢٢ - ٦٢٣ - ٦٢٤ -

الوليد بن مسلمة ٩٢

الوليد بن هشام المعيطي ١٦٩

الوليد بن يزيد ١٠٤ - ١٠٨ - ١٠٩ - ١١٨ -

١١٩ - ٦٢٠ -

الوليد الدمشقي ٢٨

الوليد (المنادي) ٥٩٧

الوليدي (سفيان العطار) ١٨٥

وهب ٥٦٥ - ٥٩٦ - ٦٤٥ -

وهب بن بقية ٣١ - ٣٨ - ٥٢ - ٧٤ - ١٩٠ -

٣٩٧

وهب بن جرير ٦٤ - ١٠٣ - ١٠٤ - ١٠٧ -

١١٨ - ١٧٩ - ١٨٠ - ٣٦٦ - ٤٠٧ - ٤٢٨ -

٦١٩ -

وهب بن خالد ٤٦٢

وهب بن سوار بن زهدم الجرمي ٢٦٨

وهب بن منبه ٥٣ - ٦٨٤ -

وهب بن وهب بن حرب ١٦٦

وهب بن وهب بن كثير: انظر (أبو البختري

الأنصاري)

وهب الله بن راشد الحجري (أبو زرعة) ٥١٣ -

٥١٤ - ٦٣٣ -

وَهَبِيب ١٧٨ - ٤٣٦ - ٤٣٩ - ٥١٤ - ٥٢٣ -

٥٣٠

الهيثم بن يزيد الجرمي ٥٠٥

الهيثم بن يعلى الضبي ٥٦٢

هيلانة جارية أبو جعفر المنصور ٥٧١

- و -

وابصة بن معبد الأسدي ٦٦٥

الوائق بالله ٣٤٧ - ٦٦٥ - ٦٦٩ - ٦٧٥ - ٦٧٨ -

٦٨١ - ٦٨٢ -

وائلة بن الأسقع ٦٢١

واصل ٣٦٦ - ٤٨٠ -

واصل بن سليم ٤٨٠

واصل الأسدي ٤٣٢

واصل (مولي أبي عتبة) ٣٧٥

واضح ٦٨٦

الواقدي: انظر (محمد بن عمر)

ويرة بن عبد الرحمن ٣٦١ - ٣٦٦ -

ورقاء بن عمر ٦٤

الوصافي ٥٦٧

الوضاح بن عبد الله الشكري: انظر (أبو عوانة)

وفاء بن وهب ٦٩٨

وكيع بن أبي سود ٢٠١ - ٢١٥ -

وكيع بن الجراح ٣٠ - ٣٢ - ٣٧ - ٤٣ - ٤٤ -

٥٠ - ١٣٧ - ١٧٦ - ١٨٣ - ٦٠٦ -

وكيع محمد بن خلف بن حيان: انظر (أبو بكر

الضبي)

وليد بن أبي بدر ٦٠٦

وليد بن حماد ٦٠٩ - ٦١١ -

وليد بن سريع ٥٩ - ٤٨٦ - ٤٩١ - ٤٩٢ -

الوليد بن سلمة (أبو العباس) ٦٢٧ - ٦٩٩ -

الوليد بن سليمان ٣٦

الوليد بن شجاع ٣٦٣ - ٣٨٠ -

الوليد بن صالح ٣٥

الوليد بن عبد الملك (الخليفة) ٩٢ - ٩٥ - ٩٦ -

- ي -

يحيى بن حماد ٥٠
يحيى بن حمزة ٥٩ - ٥٥٥
يحيى بن حيان الطائي (أبو هلال) ٣٨٩ - ٤١٧
يحيى بن خازم ٦٠٤
يحيى بن خاقان ٣٣٨
يحيى بن خالد ١٦٠ - ٣٢٦ - ٣٢٧ - ٦٠٠
٦٠٥ - ٦٥٦ - ٦٦١ - ٦٨٤
يحيى بن زكريا بن أبي زائدة: انظر (ابن أبي زائدة)
يحيى بن زياد ٤٧٧ - ٤٨٠
يحيى بن زياد الفراء ٣٣٩ - ٥٤٧ - ٥٧٥ - ٦٠١
يحيى بن السري العائدي ٥٥١
يحيى بن سعيد الأموي ٥٨٨ - ٥٩٤ - ٥٩٨
يحيى بن سعيد بن قيس بن عمرو بن سهل الأنصاري (أبو سعيد) ٤٠ - ٤٥ - ١١٨ - ٦٤٥ - ٦٤٤ - ٦٤٣ - ٥٤٣ - ١٦٦ - ١١٩ - ٧٠٠ - ٦٤٦ -
يحيى بن سعيد العطار ٤٤
يحيى بن سعيد الطلحي القطان (أبو سعيد) ٢٥ - ٤٠ - ٤٥ - ٤٨ - ٥١ - ٩٥ - ١٤٤ - ٣٣٣ - ٣٢٣ - ٣٢٢ - ٢٦٧ - ٢٦٣ - ٢٥٩ - ٣٦٧ - ٣٧٩ - ٣٨٦ - ٣٩٣ - ٤٠٦ - ٤٢١ - ٤٢١ - ٤٨١ - ٤٩٢ - ٤٩٣ - ٤٩٧ - ٥٢٧ - ٥٧٥ - ٦١٦ - ٦٤٥ -
يحيى بن سعيد التيمي ٣٧٦
يحيى بن سلمان الحنفي ٤٩٧
يحيى بن سليمان الجعفي ٩٩ - ٣٦١ - ٦٤١
يحيى بن صالح ٦٢٥
يحيى بن عبد الحميد ٢٢ - ٦٧
يحيى بن عبد الحميد الحماني ٦١١
يحيى بن عبد الرحمن الأرحبي ٦٩٦ - ٦٩١
يحيى بن عبد الرحمن الأزرق ٦٣ - ٦٩

يحيى ٢٣٤
يحيى بن آدم ٣٨ - ٤٤ - ٦٥ - ٢٤٠ - ٢٦٦ - ٢٦٧ - ٣٦١ - ٣٨٠ - ٤٠٠ - ٤٠٤ - ٤٠٨ - ٤١٠ - ٤٢٥ - ٤٣٢ - ٤٣٥ - ٤٦٢ - ٤٧٦ - ٥٠٢ - ٥٠٥ - ٥٣٢ - ٥٣٧ - ٥٦٥ - ٥٨٨ - ٦٠٦ - ٦٠٧ - ٦٥٥ -
يحيى بن أبي أحية (أبو جناب) ٥٩
يحيى بن أبي بكر ٣٠ - ٤٨٧
يحيى بن أبي بكير ٢٧ - ٤٦ - ٧٦ - ٢٠٤ - ١٩١ - ٢٠٩ - ٢٣٩ - ٣٥٩ - ٣٩٢ - ٣٩٣ - ٤٠٨ - ٤١٤ - ٤١٥ - ٤١٦ - ٤٢٧ - ٤٢٩ - ٤٣٦ - ٤٣٨ - ٥٦٣ -
يحيى بن أبي كثير ٢٤٧
يحيى بن أحمد بن خالد ٥٦١
يحيى بن إسحاق بن سافري ١٨٥ - ١٩٢
يحيى بن إسماعيل البجلي ٥١٨ - ٥٨٥
يحيى بن إسماعيل الواسطي ٤٠٧
يحيى بن أكثم التميمي ١٦٦ - ٣٣٧ - ٣٣٨ - ٣٣٩ - ٣٤٠ - ٣٤١ - ٣٤٢ - ٣٤٤ - ٦٦٢ - ٦٦٧ - ٦٧٨ - ٦٨١ - ٦٨٣ - ٦٩٩ - ٧٠٠
يحيى بن أيوب ٣١ - ٤٢ - ٢٦٦ - ٤٣٧ - ٤٣٨ - ٥٤٣ - ٥٦٣ - ٥٨٩ - ٦٥٧ -
يحيى بن جابر الطائي ٦٢٥
يحيى بن الجزائر ٢٤٥
يحيى بن جعفر ٤٠٧ - ٤٥٧
يحيى بن جعفر بن تمام بن العباس ١٣١
يحيى بن جعفر السراج ٦٥٨
يحيى بن الحارث الرمادي ٦١٨
يحيى بن الحارث الطائي البكري ١٧٦
يحيى بن حبيب بن إسماعيل بن أبي ثابت (أبو عقيل الأسدي) ٥٧٦
يحيى بن حسن بن جعفر الطالبلي ١٣٧

يحيى بن عبد الرحمن الزهري ٣٥٠
 يحيى بن عبد الصمد ٦٥١ - ٦٥٤
 يحيى بن عبد العزيز الأموي ٢٣٢
 يحيى بن عبد الله ١٤٩
 يحيى بن عبد الله بن بكير المصري ٩١ - ٢٢٣
 - ٢٤٩ - ٢٧٠ - ٣٣٨ - ٦٣٩ - ٦٤٠ -
 ٦٤٣
 يحيى بن عبد الله بن حسن ١٦٠
 يحيى بن عبد الله بن سالم ١٠١
 يحيى بن عبد الله الخشمي ١٢٣
 يحيى بن عبد الله الكندي: انظر (الأجلح)
 يحيى بن عتيق ٣٦٨ - ٤٦٣
 يحيى بن عمرو ٢٩٢
 يحيى بن عيسى ٤٦٣
 يحيى بن غيلان ٤٩ - ٢٤٧
 يحيى بن قارب ٣٢٥
 يحيى بن قيس ٤٢٦ - ٤٣٠
 يحيى بن كثير (أبو غسان العنبري) ٣٨٥
 يحيى بن محمد ١٤٣
 يحيى بن محمد بن أعين ١٨٧
 يحيى بن محمد بن طلحة ١١٩ - ٣١٩
 يحيى بن محمد بن عبد الله البكري ٦٣٥ -
 ٦٤٣
 يحيى بن محمد بن مطيع بن طالب ٤٧١
 يحيى بن مطيع بن طالب بن زيد بن خليفة
 ٥٤٥
 يحيى بن مسلم الطوسي ٢٤٠
 يحيى بن معين ٩٩ - ١٠٨ - ١٦١ - ١٨٧ -
 ٢٠٤ - ٢٠٥ - ٢٣٣ - ٢٦٧ - ٣٦٠ - ٣٨٠ -
 - ٤٧٨ - ٤٨٠ - ٤٨٨ - ٤٩٠ - ٥٢٨ -
 ٥٣٠ - ٥٦١ - ٥٧٠ - ٥٧٤ - ٥٧٥ - ٥٨٥ -
 - ٥٨٦ - ٥٨٩ - ٦٠٥ - ٦٠٩ - ٦١٤ -
 ٦٤٦ - ٦٥٠ - ٦٥١ - ٦٧٢ - ٦٨٥ - ٦٨٩ -
 يحيى بن مقداد ٤٠
 يحيى بن ميمون الحضرمي ٦٣٦ - ٧٠٠

يحيى بن نصر بن حاجب ٢٢ - ٥١٥ - ٥١٦
 يحيى بن نوفل الحميري ٢٥٢ - ٥٥٢ - ٥٨١
 يحيى بن واضح (أبو نميلة) ٤٢٤ - ٦٨٦
 يحيى بن وثاب ٤٢٠
 يحيى بن الوليد ٥٠١
 يحيى بن يحيى ١٤٢ - ٦٢٠
 يحيى بن يحيى الفسائي ١٦٩
 يحيى بن يزيد ٥٨٦
 يحيى بن يزيد بن عبد الملك النوفلي ٢٦
 يحيى بن يزيد الراهوي ٣٥
 يحيى بن يعلى بن الحارث المحاربي ١٨٢
 يحيى بن يعمر ٧٠ - ٦٨٤ - ٦٨٥ - ٦٩٨
 يحيى بن يمان ٣٨ - ٤٧٩ - ٥٠١ - ٥٣٠
 يحيى الناقد ٥٩٢
 يحيى النيسابوري ٥١٣
 يزيد ٤٢٠ - ٤٨٠
 يزيد بن إبراهيم التستري ٤٦
 يزيد بن إبراهيم الحوري ٣٧٧
 يزيد بن أبي بردة ٧١
 يزيد بن أبي حبيب ٧٥
 يزيد بن أبي الحكم ٥٣١
 يزيد بن أبي حكيم (موسى بن صالح العطار)
 ٦٠ - ٢١٧
 يزيد بن أبي حكيم ٣٦٠ - ٣٦٧ - ٣٩٧ - ٤٠٣ -
 - ٤٠٧ - ٤١٢ - ٤١٩ - ٤٢١ - ٤٢٢ -
 ٤٢٣ - ٤٢٦ - ٤٢٧ - ٤٥٥ - ٤٥٦ - ٤٥٩ -
 - ٤٦٠ - ٤٧٥ - ٤٧٦ - ٥٤٢ - ٥٦٦ -
 ٥٧١ - ٥٨٣
 يزيد بن أبي زياد ٣٦٧ - ٤١٩ - ٤٧٠ - ٥٧٥
 يزيد بن أبي مالك الهمداني ٥٥٥ - ٦١٦ -
 ٦١٧ - ٦٢٠
 يزيد ابن أخت النمر ٧٥
 يزيد بن الأسود ٢٢١
 يزيد بن بديع ٤٦٦
 يزيد بن جابر ٦٢٠

٦٣٣ - ٦١٧
 يزيد بن منصور ٢٨٥
 يزيد بن مهران ٤٨٤
 يزيد بن المهلب ٢٣ - ١٩٤ - ١٩٥ - ٢٤٠ -
 ٢٧٤ - ٢٨٥ - ٢٨٩
 يزيد بن نوح النخعي ٥٩٥
 يزيد بن هارون ٤٣ - ٥١ - ٦٨ - ٩٨ - ١٨٥ -
 ١٨٦ - ١٨٩ - ١٩٣ - ٢٠٦ - ٢٠٧ - ٢٢٣ -
 ٢٤٢ - ٢٤٧ - ٣١٩ - ٣٥٩ - ٣٦٨ -
 ٣٧٦ - ٣٨٢ - ٣٩٢ - ٤٠٥ - ٤٠٦ - ٤٩٦ -
 ٤٩٧ - ٥١٧ - ٥١٨ - ٦٠٩ - ٦٦٠ -
 ٦٨٨ - ٦٨٩ - ٦٩٤
 يزيد بن هاني ٤٠٧
 يزيد بن الهيثم (أبو خالد البادا) ٢١٩
 يزيد بن الوليد بن عبد الملك (الخليفة) ١١٩ -
 ٢٦٠ - ٦٢١ - ٦٨٣
 يزيد بن الوليد بن يزيد ١١٩
 يزيد بن وهب ٥٢
 يزيد بن يحيى (أبو خالد الأسلمي) ٣٤٢ -
 ٣٤٣ - ٥٨٦ - ٦٠٢
 يزيد بن يزيد بن جابر ٦٢٠
 يزيد الأسدي ٢٠٠
 يزيد الخياط ٢٠٩
 يزيد الرشك (يزيد بن أبي يزيد الضبعي) ٢٠٠ -
 ٢٣٧ - ٢٣٩
 يزيد العبدي ٣٩٥ - ٣٩٦ - ٣٩٧ - ٣٩٨ -
 ٣٩٩ - ٤١٤ - ٤١٦ - ٤٢٦ - ٤٥٧
 يزيد العدوي ٤٦٤
 يسار: انظر (الحسن بن أبي الحسن البصري)
 يسار بن محدوج ٢٨٥
 يسار أبو الحكم ٣٦٩
 يسار المكي (أبو نجيح) ٤٥
 يعتمر ٥٣٥
 يعقوب ٥٧٢
 يعقوب بن إبراهيم ٤١٤

يزيد بن حاتم ٦٣٩
 يزيد بن الحباب ٦٣٦ - ٤٨٦
 يزيد بن خصيفة ١١٦
 يزيد بن خليفة اليحصبي ٦٢٥ - ٦٩٩
 يزيد بن رومان ٤٨
 يزيد بن زريع ٤١ - ١٩٢
 يزيد بن سعيد بن ثمامة (أبو السائب بن يزيد)
 ٧٥
 يزيد بن سفيان التميمي البصري (أبو المهزم)
 ٧٩
 يزيد بن سليمان الضبي ٥٦٠ - ٦٠٥
 يزيد بن الشخير ١٧٩
 يزيد بن عبد الله بن خدّاش الحضرمي ٦٣٦ -
 ٧٠٠
 يزيد بن عبد الله بن موهب ٥٩ - ٦٢٦
 يزيد بن عبد الملك ٦٥ - ٩٧ - ١٠١ - ١٠٢ -
 ١٠٤ - ١٠٧ - ٦١٩
 يزيد بن عبد الملك النميري ٢٤٠ - ٣٣٥
 يزيد بن عبد الملك النوفلي ٢٦
 يزيد بن عمر بن خيرة المدائني (أبو خالد)
 ٣٧٥ - ٣٩١
 يزيد بن عمر بن هبيرة ٥٦٧ - ٥٨٣ - ٥٨٤
 يزيد بن عمرو بن هبيرة ٢٦٠
 يزيد بن عوانة الكلبي ٣١٦
 يزيد بن محمد ٥٤٩
 يزيد بن محمد الراسيان ٥٨٧
 يزيد بن محمد (أبو خالد المهلي) ١٢٧ - ١٦٦ -
 ٢٥٠ - ٢٥٥ - ٢٧٢ - ٢٧٣ - ٣٠٥ -
 ٣٢٣ - ٣٣٤ - ٣٣٧ - ٣٤١ - ٣٤٢ - ٣٤٦ -
 ٤١٥ - ٥٤٧ - ٦٤٦ - ٦٥٨ - ٦٦٢ -
 ٦٨٠ - ٦٨١ - ٦٨٢ - ٦٨٣ - ٦٨٧
 يزيد بن مردانة ٤٧٩
 يزيد بن مرة الجعفي ٣٦٦
 يزيد بن مزيد ٥٦٨ - ٦١١
 يزيد بن معاوية ٨٤ - ٨٦ - ١٠٤ - ١٨٨ -

يوسف بن خالد السمتي ٣١٦ - ٣١٧
يوسف بن عبد الله بن عثمان بن أبي العاص
الثقفي ٢٠٠
يوسف بن عروة بن محمد بن عطية السعدي
١٢٠ - ١٣١
يوسف بن عمر ٢٩ - ٢٢١ - ٢٥٦ - ٢٥٧
٢٥٨ - ٢٥٩ - ٢٦٠ - ٥١٣ - ٥٧٣ - ٥٧٤
يوسف بن ماهك ٢٠٢
يوسف بن محمد بن يوسف بن الحكم الثقفي
١١٨ - ١١٩ - ٦٤٤
يوسف بن نوح النسائي ٢٧٦
يوسف بن يعقوب (عليه السلام) ٥٩٠
يوسف بن يعقوب بن إسماعيل بن حماد بن زيد
٢٢ - ٢٥ - ٧٠ - ١٦٦ - ٣٥٢ - ٦٦٨
٦٩١ - ٦٩٨
يوسف بن يعقوب بن إسماعيل (أبو محمد)
٣٥٢
يوسف بن يعقوب الشافعي ١٧١
يونس ٢٧ - ١٧٨ - ١٩٢ - ٢٤٨ - ٢٥٣
٢٥٧ - ٢٧٧ - ٤٣٦ - ٤٦٧
يونس بن أبي إسحاق ٤٦ - ٤٠٧ - ٥٠٠
٦٣٠ - ٦٨٦
يونس بن بكير ٨٧ - ٤٠٧
يونس بن حبيب (النحوي أبو عبد الرحمن)
٢٥١ - ٣١١ - ٣٢٨
يونس بن خباب أبو حمزة ٢٣
يونس بن زهير بن المسيب ٣٤٠
يونس بن عبد العزيز ١١٥
يونس بن عبد الله العمري ٢٣٨
يونس بن عبيد ٥١ - ١٩٢ - ٢٤٠ - ٤٦٨
يونس بن عطية الحضرمي ٦٣٤ - ٧٠٠
يونس بن محمد ٧٣ - ٧٧ - ٢٣٨ - ٢٤١
٢٧٦ - ٤٣٦ - ٤٧٢

يعقوب بن إبراهيم بن حبيب بن سعد: انظري
(أبو يوسف)
يعقوب بن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم العوفي
٢٢ - ١٠٨ - ١٠٩ - ١١٠ - ١٣٣
يعقوب بن أبي جعفر المنصور ٦٥٨
يعقوب بن إسحاق ٤٣٥
يعقوب بن إسحاق (أبو يوسف القلوسي) ٤٩
يعقوب بن إسحاق الكندي ٦٨٠
يعقوب بن إسماعيل بن حماد بن زيد ١٦٦ -
٤٢٥
يعقوب بن حميد ١٠٦
يعقوب بن داود ٦٤٩ - ٦٨٨
يعقوب بن عبد الرحمن بن مهدي ٤٩٢
يعقوب بن عبد الرحمن القاري ٢٤٩
يعقوب بن عتبة ١٧٤
يعقوب بن القاسم الطلحي ١٢٥
يعقوب بن مجاهد (أبو حمزة) ٤٢
يعقوب بن محمد الزهري ١٢٥ - ١٢٦
يعقوب بن موسى بن عيسى ٦١١
يعقوب بن يوسف الطوعي ٥٢٥
يعقوب أبو يوسف ٢٦٥
يعقوب الحضرمي ٤٧٩
يعقوب الدورقي ٤٢٣ - ٤٩٩
يعقوب الدوري ٥٢٤
يعقوب القمي ٣٧٢ - ٣٩٣
يعلى بن الحارث المحاربي ١٨٢
يعلى بن عبيد ٣٧٥ - ٣٩٢ - ٤٠٠ - ٤١٨
٤٧٢
يمان ٥٠١
يوسف ٥٣٥ - ٥٤٤ - ٥٤٦ - ٥٧٩
يوسف بن أبي سلمة الماجشون ١٠٦ - ٢٢٦
يوسف بن أبي يوسف ٦٥١ - ٦٥٢ - ٦٥٣
٦٦٩ - ٧٠٠
يوسف بن بهلول ١٧٤ - ٥٧٧

فهرس القضايا والموضوعات

- | | | |
|----|---------------------------------------|--|
| ٢٨ | أبو قلابة حينما دعي للقضاء | الحكم بين الناس أرفع الأشياء وأجلها |
| ٢٨ | رأي رجاء بن حيوة في ولاية القضاء | خطراً |
| ٢٨ | رأي مكحول في ولاية القضاء | أجر المقسطين: شرح معنى القاسط |
| ٢٨ | رأي المسيب في ولاية القضاء | أخبار القضاة |
| | نصيحة الفضيل بن عياض لمن ولي | تنويه المؤلف بكتابه وطريقته في تأليفه: |
| ٢٩ | القضاء | نهج المؤلف في كتابه |
| ٢٩ | نصيحة ابن شبرمة لمن ولي القضاء | ذكر ما جاء في التشديد فيمن ولي |
| ٢٩ | حيلة رجل للتخلص من القضاء | القضاء بين الناس |
| | امتناع ابن حبيب السهمي عن قضاء | من جعل على القضاء فقد ذبح بغير |
| ٢٩ | الأبلة | سكين. ذكر ما ورد من الأحاديث |
| ٢٩ | امتناع أبي حنيفة عن تولي القضاء | والروايات في ذلك |
| | إبنا خالد بن أبي عمران عن ولاية | التشديد في القضاء |
| ٣٠ | القضاء | القضاة ثلاثة |
| | دعوة الرشيد ثلاثة من العلماء ليوليهم | باب في التشديد |
| ٣٠ | القضاء | جزاء الحاكم بين الناس وعقاب الجائر . |
| | قصة رجل سجن في الشطارة ثم سجن | نصيحة الرسول عليه السلام لأبي ذر |
| ٣٠ | لامتناعه عن القضاء | بالبعد عن الحكم بين اثنين أو توليته |
| | جلد ابن الذرادردي لامتناعه عن ولاية | مال اليتيم |
| ٣٠ | القضاء | رأي علي رضي الله عنه في القضاء |
| | قصة قاضي من بني إسرائيل جار مرة | أول من يدعى يوم القيامة للحساب |
| ٣١ | في قضاؤه | القضاة |
| | رأي ابن عباس في قوله تعالى: ﴿والقينا | ما أخذ على القضاة من عهد |
| ٣١ | على كرسيه جسداً﴾ | قول ابن عتبة وقد دعي للقضاء |
| | بلاء سليمان لقضاؤه بين أهل امرأته | رأي جابر بن زيد في تولية القضاء |
| | وقوم في خصومة: قصة امرأة سليمان | أعلم الناس بالقضاء أشدهم كراهة له ... |

جزء الراشي والمرتشي: أحاديث في الرشوة في الحكم وفي جزائها ونتائجها	٤١	٣١	عليه السلام
ما يصيب الناس عند ظهور الرشوة	٤٣	٣١	قصة قاض من بني إسرائيل يرى عمله في المنام سوادا
بابان من السحت يأكلهما الناس	٤٣	٣٢	قصة داود لما أمر بالقضاء
الصلة بين الكفر والرشوة، والسحت والرشوة	٤٣	٣٢	كلمة عمر في تخويف القضاة
السحت هو الرشوة في الحكم	٤٤	٣٢	حديث في التسوية بين الخصوم
طريق أخذ الرشوة في بني إسرائيل	٤٦	٣٣	جزاء من يكون في قضائه خلاف
أخذ الرشوة يطمس البصر	٤٦	٣٣	تفسير ابن عباس لقوله تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين بالقسط﴾
عمر ومن كان يهدي إليه	٤٦	٣٣	حكمة لعلي رضي الله عنه في القاضي الظلوم الجهول
بيتان كتب بهما عبد الملك في قاض ارتشى	٤٧	٣٣	كلمة معاذ بن جبل في وصف القاضي الجاهل
ابن اللثبية عامل النبي عليه السلام وما أهدى إليه: قصة ابن اللثبية	٤٧	٣٤	كلمة عمر في الواجب على القاضي
خطبة الرسول عليه السلام	٤٧	٣٤	ما جاء في القاضي يحكم بالهوى
هدايا العمال غلول	٤٨	٣٤	القاضي يحكم بالجور: أحاديث في القاضي الجائر
باب القضاء والأعمال يستعان عليها بالشفاعات	٤٩	٣٤	أخذ حق الضعيف من القوي
سؤال القضاء والشفاعة عليه	٤٩	٣٦	أحاديث في الدعوة إلى القضاء بالحق وعدم التماس محامد الناس بمعاصي الله
ما جاء فيمن استعمل رجلاً وفي الناس من هو أعلم منه أو استعمل رجلاً فاجراً	٥٢	٣٦	الحكم بغير ما أنزل الله وتفسير آياته الناصة على عواقبه
تولية العمل من لا يصلح له: من يولي أمر المسلمين من لا يصلح له خان الله ورسوله	٥٣	٣٧	ما حكم قوم بغير ما أنزل الله إلا فساً فيهم القتل
من استعمل فاجراً وهو يعلم أنه فاجر فهو فاجر مثله	٥٣	٣٨	تكفير الجائر العالم بجوره وأخذ الرشوة في الحكم
لا يُؤلّي الخائن إلا خائن	٥٣	٣٨	بيان سبب نزول الآية: ﴿وانزلنا إليك الكتاب بالحق﴾
وهب بن مُنْبه يضرب مثلاً لمن يولي فاجراً	٥٣	٣٩	المرجئة وآيات الحكم بما أنزل الله
صفة القضاة ومن ينبغي أن يستعمل على القضاء	٥٤	٤٠	جزاء من قضى بالهوى
		٤٠	عمر يقضي بين يهودي ومسلم
		٤٠	ما جاء في الرشوة في الحكم

٧٠	فباجتهاده
	قضاء معاذ في يهودي مات وترك أخاً
٧٠	مسلاً
	قضاء معاذ في ميراث: قضاء معاذ في
	رجل مات وترك بنتاً وأختاً فأعطى كلاً
٧٠	منهما النصف
	بعث أبي موسى الأشعري قاضياً إلى
٧١	اليمن
	قضاء معاذ في مرتد
٧١	بعث أبي موسى الأشعري على نصف
	اليمن ومعاذ على النصف الآخر
	معاذ يكتب إلى عمر في شأن امرأة غير
٧٢	متزوجة وجدها حلياً
	ذكر القضاة بعد رسول الله (ﷺ) في
٧٣	الأمصار
	عهد أبي بكر الصديق رضي الله عنه
٧٣	قضاء أبي بكر في الأذن المقطوعة
٧٤	عمال أبي بكر عندما استخلف
٧٤	القضاة أربعة
٧٤	قضاة أصحاب محمد (ﷺ)
٧٥	قضاة عمر بن الخطاب
	هل اتخذ رسول الله والخلفاء من بعده
٧٥	قضاة؟
	السائب بن يزيد يقضي في عهد عمر ...
٧٥	لا يأخذ أحد مال صاحبه لاعباً ولا
	جاذاً
	زيد بن ثابت أبو سعيد من جلة أصحاب
٧٦	رسول الله
٧٦	زيد بن ثابت وخبرته بالقضاء
٧٦	القضاء في الأنصار
٧٦	كان عمر إذا خرج يستخلف زيداً
٧٦	عمر يفرض لزيد رزقاً
٧٦	الخصومة بين عمر وأبي

	ما ينبغي أن يكون في القاضي من
٥٤	خصال
	كتاب عمر بن الخطاب لأبي موسى
٥٤	الأشعري
	كتاب عمر لمعاوية
٥٦	لا يصلح بين الخصوم إذا تبين له
	القضاء
٥٧	من أغلق بابه دون ذري الحاجة
٥٧	وجوب القضاء بما في كتاب الله
٥٧	لا يستقضي إلا ذو المال والحسب
	كتاب عمر بن عبد العزيز إلى عدي بن
٥٨	أرطاة عن خصال القاضي
	عزل عمر لقاضٍ لم يحكم بين
٦٠	الخصمين
	ما جاء في الألقاب القاضي وهو
٦٠	غضبان
	لا يقضي القاضي بين اثنين وهو غضبان
٦٠	لا يقضي القاضي إلا وهو ريان شعبان .
٦١	ذكر قضاة رسول الله (ﷺ)
٦٢	بعث علي رضي الله عنه إلى اليمن
٦٢	علي أفضى الأمة: منزلة علي في القضاء
٦٤	وأنه أفضى الصحابة
	ذكر قضاياء علي بن أبي طالب عليه
٦٦	السلام باليمن
	طريق قضاء علي في نسب ولد لامرأة
٦٦	وطنها ثلاثة في طهر واحد
	قضاء علي في جماعة تدافعوا في زبية
٦٩	أسد فماتوا
	قضى معاذ بن جبل في عهد رسول الله
٧٠	(ﷺ)
	معاذ بن جبل يقضي في زمن الرسول
٧٠	عليه السلام باليمن
	معاذ يقضي بالكتاب وإلا فبالسنة وإلا

٨٦المسيب	٧٧	ذكر القضاة على عهد عثمان بن عفان ..
٨٦الحجاج والي المدينة	٧٧كان عثمان يشارر في القضاء
٨٧عبد الله بن قيس بن مخزومة	٧٩ذكر قضاة بني أمية بالمدينة
٨٧تهجد رسول الله ﷺ	٧٩أبو هريرة
٨٧نوفل بن مساحق	٧٩قضاء أبي هريرة في قذف
٨٧صلة الرحم	٧٩قضاء أبي هريرة في دين
٨٧أرى الربا	٧٩تسوية أبي هريرة بين الخصوم
	غزم الرسول على إخراج اليهود من		عبد الله بن الحارث بن نوفل بن
٨٨المدينة	٨٠الحارث بن عبد المطلب
٨٨قصة لنوفل مع مروان	٨٠أول قاض بالمدينة عبد الله بن نوفل
٨٨نوفل يقيد بعض العبيد من بعض	٨١اعتاق ولد الزنية في الكفارة
	ندم حزين الدليلي على رثاء نوفل بن	٨١أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف
٨٨مساحق		استقضاء أبي سلمة بن عبد الرحمن بن
٨٩نوفل بن مساحق ومجنون بني عامر	٨١عوف
٩٠أبان بن عثمان يقضي في ولايته	٨٢أبو سلمة يزعم أنه أفقه الناس
	أبان بن عثمان يتمثل بشعر ابن أبي	٨٢أبو سلمة وابن عمر في عصريهما
٩٠الحقيق اليهودي		أم كلثوم بنت أبي بكر أرضعت
٩٠عمر بن خلدة الزرقني	٨٢أبا سلمة
	صاحب المتاع أحق بمتاعه إن وجدته	٨٣مصعب بن عبد الرحمن بن عوف
٩٠بعينه	٨٣عزل سعيد بن العاص
٩١بعث علي بن أبي طالب أيام منى		مصعب بن عبد الرحمن على القضاء
	ما يجب على القاضي أن يفعله إذا	٨٣والشرط
٩١خوصم إليه	٨٣شدة مصعب وصلابته
٩١رأي مالك في ابن خلد	٨٤عمرو بن عبد بن زععة بن الأسود
٩١رأي ابن خلد في تغيير الناس	٨٤عزل مروان عن المدينة
٩١نزاهة ابن خلد	٨٤قصة ابن وليدة زععة
٩٢رجل يذهب للسجن من غير حرس	٨٤طلحة بن عبد الله بن عوف
	عبيد الرحمن بن يزيد بن حارثة	٨٤قتل ابن هبار القرشي
٩٢الأنصاري	٨٥رأي معاوية في القسامة
٩٢عمر بن عبد العزيز والي المدينة	٨٥معاوية أول من رد الأيمان
٩٢قتل عيسى بن مريم الدجال	٨٦عمرو بن عبيد
	عمر بن عبد العزيز يعزل قاضياً يصلح	٨٦بنو أمية وإخراجهم من المدينة
٩٢بين الخصمين من ماله		جابر بن الأسود الذي ضرب سعيد بن

.....	سلمة بن عبد الله بن سلمة بن عمر بن
١٠٠	أبي سلمة المخزومي
١٠١	شهادة الصبي متى تجوز
.....	حديث أم سلمة مع الرسول بخصوص
١٠١	هجرة النساء
.....	سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن
١٠٢	عوف الزهري
.....	ولاية عبد الواحد بن عبد الله المدينة
١٠٢	وكلة
.....	قصة أبي الزناد مع سعد بن إبراهيم
١٠٢	قصة صدقة علي بن أبي طالب والخصام
.....	فيها بين يدي سعد بن إبراهيم
١٠٤	سعد بن إبراهيم يحاسب ناظر وقف
.....	متهم بالتقتير على مستحق
١٠٥	سعد بن إبراهيم وفئد مولى عائشة بنت
.....	سعد
١٠٥	سعد بن إبراهيم يرد شهادة من يبول
.....	قائماً
١٠٦	سعد بن إبراهيم يضرب شاعراً لسماعته
.....	سعد بن إبراهيم ومن كان يتحرش به
١٠٦	سعد بن إبراهيم مع اثنين فخراً أمامه
.....	قصة سعد بن إبراهيم مع مروان بن
١٠٧	أبان بن عثمان وقد رد شهادته
.....	أولاد إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف
١٠٨	أوتاد المسجد
.....	تقوى سعد بن إبراهيم وورعه
١٠٨	الوليد بن يزيد ينصب قبة على الكعبة
.....	فيحرقها سعد بن إبراهيم
١٠٨	سعد بن إبراهيم أقام الحد على سكران
.....	في المسجد
١٠٩	سعد بن إبراهيم ينبيه الوليد لإقامة
.....	الحدود
١٠٩	موسى شهوات يهجو سعد بن إبراهيم ..

.....	عمر بن عبد العزيز يجري رزقاً على
٩٣	قاضي
.....	أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم
٩٣	الأنصاري
.....	أبو بكر بن حزم يلي المدينة
٩٣	قصة عراك بن مالك وابن حزم وابن
.....	عتبة
٩٣	عجب شاعر من ولاية ابن حزم
٩٤	الأحوص وأيمن أخو أم جعفر
٩٤	الوليد يعزل ابن حزم ويولي عثمان
.....	المُرِّي
٩٥	ابن حزم يجلد في القذف ثمانين
.....	قتل مسلم بذي
٩٥	التوكيل مع حضور صاحب الحق
.....	ولاية البلدان يولون القضاء
٩٦	عبد الرحمن بن الضحاك يلي المدينة ...
.....	عثمان بن حيّان يطلب من يزيد أن يقيد
٩٧	من ابن حزم
.....	ابن الضحاك يضرب ابن حزم
٩٧	ابن حزم يعين ابن الضحاك
.....	حكيم بن عكرمة يهجو ابن حزم
٩٧	إجماع أهل المدينة على أمر، هو الحق
.....	شهادة الولد لأمه
٩٨	ابن حزم يقضي في المسجد وحوله
.....	حرس بسياط
٩٩	وفاة ابن حزم
.....	ابن حزم يجيز شهادة قاذف
٩٩	أبو طوالة عبد الله بن عبد الرحمن
.....	رجل يقول لرسول الله إنني أحبك .
١٠٠	فيقول له استعد للفاقة
.....	أبو طوالة يمدح أخلاق السلف في
١٠٠	الجاهلية
.....	وفاة أبي طوالة
١٠٠

١١٦ ابن حزم يلي المدينة بعد خالد ثم يعزل
 بمحمد بن هشام
 ١١٦ محمد بن أبي بكر بن محمد بن
 عمرو بن حزم
 ١١٦ محمد بن أبي بكر يلي قضاء المدينة ...
 ١١٦ إقالة ذوي الهيئات زلاتهم
 ١١٧ محمد بن أبي بكر وإجماع أهل المدينة
 قضاء محمد بن أبي بكر في قسامة
 ١١٨ عمل الرسول في الاستسقاء
 ١١٨ عائشة والاعتكاف
 ١١٨ سعد بن إبراهيم يلي قضاء المدينة
 ١١٨ يحيى بن سعيد الأنصاري
 ١١٨ يحيى بن سعيد يلي قضاء المدينة
 قضاء يحيى بن سعيد لأبي جعفر
 بالهاشمية
 ١١٩ عثمان بن عمر بن موسى التيمي
 عبد الواحد بن سليمان بن عبد الملك
 والي المدينة
 ١٢٠ محبة عائشة لعبد الله بن الزبير
 ١٢٠ محمد بن عمران بن إبراهيم بن محمد ..
 قاضي الخوارج بالمدينة
 ١٢٠ محمد بن عمران آخر قضاة بني أمية
 بالمدينة
 ١٢٠ أبو بكر أول خطيب دعا إلى الله
 ورسوله
 ١٢١ معنى المروءة في نظر محمد بن عمران .
 بين أبي جعفر ومحمد بن عمران بشأن
 البخل
 ١٢١ اعتزاز محمد بن عمران بنفسه
 ١٢١ القاضي لا يترك الحق لغضب الناس ...
 ١٢١ الأمراء يولون القضاء دون الخلفاء
 ١٢٢ صرامة محمد بن عمران في الحق
 وشجاعته

١١٠ وفاة سعد بن إبراهيم
 سعد بن إبراهيم يرد شهادة لضعف عقل
 الشاهد
 ١١٠ سعد بن إبراهيم يضرب فتداً في
 الشراب
 ١١١ قصة سعد بن إبراهيم مع جعفر في
 شراب
 ١١١ كان سعد بن إبراهيم مهيباً
 ١١٢ خبرة سعد بأهل المدينة
 سعيد بن زيد بن ثابت بن الضحاك
 الأنصاري
 ١١٢ سعيد بن سليمان يلي قضاء المدينة
 فيكره ولايته
 ١١٢ قوة سعيد في الحق
 ١١٢ محمد بن صفوان الجمحي
 محمد بن صفوان الجمحي يلي قضاء
 المدينة
 ١١٣ الصلت بن زبيد بن الصلت الكندي
 ١١٣ الصلت بن زبيد يلي قضاء المدينة
 مخاصمة مرار الأسدي إلى الصلت بن
 زبيد
 ١١٤ أبو بكر بن عبد الرحمن بن أبي سفيان .
 خالد بن عبد الملك يلي المدينة ويولي
 أبا بكر بن عبد الرحمن قضاءها
 ١١٤ موسى شهوات يهجو أبا بكر بن
 عبد الرحمن
 ١١٤ أبو بكر بن عبد الرحمن يفسخ زواج
 فاطمة بنت الحسن بأبوب ابن سلمة ...
 عرض قصة زواج فاطمة على هشام بن
 عبد الملك
 ١١٥ كتاب هشام لخالد بن عبد الملك في
 شأن زواج فاطمة
 ١١٦ مصعب بن محمد بن شرحبيل العبدي

١٢٩ محمد بن عمران وابن هرمة
 ١٢٩ شاعر يهجو ابن عمران
 ١٢٩ محمد بن عمران والحذاء
 ١٢٩ أبو جعفر وابن عمران
 ١٣٠ شاعر يمدح ابن عمران
 ١٣٠ شاعر يهجو ابن عمران
 ١٣١ ذكر قضاة بني العباس بالمدينة
 ١٣١ هرب أهل الشام من المدينة
 ١٣١ أبو بكر بن أبي سبرة يقضي في المدينة .
 ١٣٢ أبو بكر بن أبي سبرة يدين رجلاً بمال ..
 ١٣٢ عبد العزيز بن المطلب
 عبد العزيز بن المطلب يقضي في
 المدينة
 ١٣٢ حديث مالك عن عبد العزيز في العمامة
 عبد العزيز بن المطلب وأحد أولاد
 الحارث بن عبد المطلب
 ١٣٣ عبد العزيز بن المطلب وحسين بن
 زيد بن علي
 ١٣٣ عبد العزيز بن المطلب وابن هرمة
 عبد العزيز يأمر مالكا بأن يحدث رجلاً
 من خراسان
 ١٣٤ عبد العزيز بن المطلب ومولى أبي رافع
 الشاعر
 ١٣٤ عبد العزيز بن المطلب وابن عمر بن
 عمران الصديقي
 ١٣٥ شيء من شعر عبد العزيز بن المطلب ...
 ١٣٥ شاعر يمدح ابن المطلب
 عبد العزيز بن المطلب يخاطب تميمية
 فيردونه
 ١٣٥ عبد العزيز بن المطلب والمجنون
 عبد العزيز بن المطلب وأبو السائب
 المخزومي
 ١٣٦ عبد العزيز بن المطلب يخاطب فزارية

محمد بن عمران يستنشد شعر أحيحة
 بن الجلاح
 ١٢٢ محمد بن عمران يكتب شعر أحيحة
 على الصك ليتعظ به بنوه
 ١٢٢ محمد بن عمران وجماعة جاؤوه يطلبون
 عوناً لتاجر أفلس
 ١٢٢ محمد بن عمران وصوت لمعبد
 ١٢٣ محمد بن عمران يطلب إلى منشدته أن
 يكتب له شعراً أنشده
 ١٢٤ شباب النساء
 ١٢٤ أبو مسلم ومحمد بن عمران والحكم بن
 المطلب
 ١٢٤ محمد بن عمران يؤدب على التعريض .
 ١٢٤ محمد بن عمران وأبو حجر المجنون ..
 محمد بن عمران يأبى أن يدفع أجر دابة
 كما طلب منه
 ١٢٤ شاعر يهجو ابن عمران بالبخل
 ١٢٥ ما كان يفعل ابن عمران عند فراغه من
 أمر الرجل
 ١٢٥ محمد بن عمران وسالم مولى هذيل
 ١٢٥ محمد بن عمران وخصم ادعى عليه أنه
 لا يحسن الوضوء
 ١٢٦ محمد بن عمران وأبو المفلاح
 ١٢٦ ذوق ابن عمران في الشعر
 ١٢٦ محمد بن عمران وقضية للمنصور مع
 الحماليين
 ١٢٧ تخلص ابن عمران مما أخذه عليه
 المنصور
 ١٢٧ محمد بن عمران ونما الخياط
 ١٢٧ محمد بن عمران وابن ميادة الشاعر
 ١٢٧ محمد بن عمران وحادثة ابن أبي قتيلة .
 ١٢٨ محمد بن عمران وفطنة محمد بن
 الحسن
 ١٢٨

عبد الرحمن بن محمد يلي قضاء
 ١٤٦ المدينة
 ١٤٦ محمد بن الصلت يلي قضاء المدينة
 ١٤٦ ابن حويص يهجو محمد بن الصلت
 ١٤٧ الأسود بن عمارة يهجو ابن الصلت
 ١٤٧ عبيد الله العمري يلي قضاء المدينة
 ١٤٨ عثمان بن طلحة قاضي المدينة
 عثمان بن طلحة لا يأخذ رزقاً على
 القضاء
 ١٤٨ ولايات عبد الله بن محمد بن عمران
 ١٤٨ شعر لعبد الله بن محمد بن عمران
 ١٤٨ الأصمعي يسأل ابن عمران عن شعر
 ١٤٩ ابن عمران والرشيدي
 ابن عمران ورجل من آل سعد بن أبي
 وقاص
 ١٤٩ ابن عمران ومحمد بن جعفر بن الزبير ..
 إسماعيل بن يعقوب التيمي يمدح أبا
 بكر بن مصعب ويذم ابن عمران
 ١٤٩ ابن عمران وابن الماجشون
 ١٥٠ سعيد بن سليمان المساحقي
 ١٥٠ أول قاض استقضاه المهدي
 ١٥٠ قصيدة لسعيد المساحقي في المعاشرة ...
 شعر لسعيد بن سليمان في مجلس
 للعباس بن محمد
 ١٥٠ شعر لسعيد بن سليمان في عيد الله
 الجمحي
 ١٥١ كتاب صفوان الجمحي يرد على سعيد
 بن سليمان
 ١٥١ شعر سعيد بن سليمان للعباس بن
 محمد بن علي
 ١٥١ شعر سعيد بن سليمان حين غضب عليه
 العباس بن محمد
 ١٥٢ شعر سعيد بن سليمان في وصف نار

لعيسى بن موسى
 ١٣٦ عبد العزيز بن المطلب وعمران بن
 سعيد بن المسيب
 ١٣٧ أبو بكر بن عمر بن حفص العمري
 ١٣٧ الوتر على الراحلة
 ١٣٧ وصية عمر بن الخطاب لمولى له على
 نعم الصدقة
 ١٣٨ محمد بن عبد العزيز الزهري
 ١٣٨ الحسن بن زيد يضرب الزهري
 ١٣٨ قرشيان يختصمان للزهري
 ١٣٩ محمد بن عبد العزيز ودعوى نسب
 ١٣٩ محمد بن عبد العزيز وداود بن سلم
 ١٣٩ حلاوة حديث الزهري
 ١٣٩ جود الزهري
 ١٤٠ امرأة تستعدي الزهري على زوجها
 ١٤٠ وصف البادية
 ١٤١ ابن هرمة يمدح محمد بن عبد العزيز ..
 ١٤٢ رجل يستأذن المهدي في الزواج من
 قرش
 ١٤٢ عبد الله بن زياد بن سمعان
 ١٤٤ لم يل قضاء المدينة مولى غير ابن
 سمعان
 ١٤٤ محمد بن عبد العزيز الزهري يلي
 القضاء مرة أخرى
 ١٤٤ منزلة ابن سمعان من رواة الحديث
 ١٤٤ عبد العزيز بن المطلب يلي قضاء
 المدينة
 ١٤٤ محمد بن عبد العزيز الزهري يلي
 القضاء
 ١٤٥ عبد الله بن عبد الرحمن بن القاسم
 ١٤٥ الحسن بن زيد يلي المدينة
 ١٤٥ إسحاق بن طلحة يلي قضاء المدينة
 وقصة ذلك
 ١٤٦

- ١٥٩ أبو البخخري ومشيروه
- ١٦٠ أبو البخخري يضع حديثاً للرشيء
- ١٦٠ حوار بين الرشيء وبعض القضاة حول
- ١٦٠ أمان يحيى بن عبد الله بن حسن
- ١٦١ أبو البخخري يعظ الرشيء
- ١٦١ أبو البخخري وغلام يقيم
- ١٦١ الفضل بن الربيع يسأل أبا البخخري عن
- ١٦١ موضع قبر أبي الرسول
- ١٦١ رأي العلماء في أبي البخخري وحديثه
- ١٦٢ أبو البخخري وأهل العراق
- ١٦٢ اسم جد أبي البخخري
- ١٦٢ أبو البخخري وسعيد بن عمر الزبيرى
- ١٦٢ حديث رواه أبو البخخري في حضرة
- ١٦٢ الرشيء
- ١٦٢ أبو البخخري يكره سعيد بن عمر الزبيرى
- ١٦٢ على ولاية شرط المدينة
- ١٦٣ موسى بن محمد
- ١٦٣ موسى بن محمد يقضي على المدينة ثم
- ١٦٣ يعزل
- ١٦٣ محمد البكرى يلي قضاء المدينة
- ١٦٣ قصة محمد البكرى وما كتبه على قصر
- ١٦٤ العقيق
- ١٦٤ داود بن عيسى يلي المدينة
- ١٦٤ قاضي المبيضة بالمدينة
- ١٦٤ العمري قاضي المدينة وواليها
- ١٦٤ عبد الجبار المساحقى يعزل العمري
- ١٦٤ ويلي المدينة
- ١٦٤ حسن السمى جزء من النبوة
- ١٦٤ شعر لعبد الجبار المساحقى
- ١٦٥ المدينة عندهم هي مكة والمدينة واليمن
- ١٦٥ محمد البكرى يلي قضاء المدينة
- ١٦٥ أبو زيد الأنصارى يقضى بالمدينة
- ١٦٥ أبو غزوة الأنصارى يقضى بالمدينة
- ١٥٢ موقدة
- ١٥٢ سعيد بن سليمان وكاتب العباس بن
- ١٥٣ محمد
- ١٥٣ شعر سعيد بن سليمان في الربيع بن
- ١٥٣ عبد الله المدائنى
- ١٥٣ بعض الشعراء يهجو سعيد بن سليمان ..
- ١٥٣ شعر لسعيد بن سليمان في معاملته
- ١٥٣ لأصدقائه
- ١٥٣ شعر سعيد بن سليمان في موسى بن
- ١٥٣ عبد الله لأنه كف ابن دأب عن أن يقول
- ١٥٣ شعراً في قريش
- ١٥٣ حديث بين سعيد بن سليمان وعمرو
- ١٥٤ العامري حين جاءه كتاب استقضائه
- ١٥٤ الحسن بن يزيد يهجم بمفارقة سعيد بن
- ١٥٤ سليمان فيقول سعيد في ذلك شعراً
- ١٥٤ شعر للعباس بن محمد يجيزه سعيد بن
- ١٥٥ سليمان
- ١٥٥ عبد الله بن عمران يجيز شهادة سعيد بن
- ١٥٥ سليمان
- ١٥٥ عبد الرحمن بن عبد الله العمري يلي
- ١٥٥ القضاء
- ١٥٥ خصام بين عمر بن القاسم وابن أبي
- ١٥٦ نمير بسبب شعر
- ١٥٦ ابن الخياط يهجو هشام بن عكرمة
- ١٥٧ قاضي المدينة
- ١٥٧ أبو البخخري وهب بن وهب
- ١٥٧ أبو البخخري يلي قضاء المدينة
- ١٥٧ شاعر يمدح أبا البخخري
- ١٥٨ جود أبي البخخري
- ١٥٨ أبو البخخري وشاعر من ولد
- ١٥٨ عبد الرحمن بن هبار
- ١٥٩ أبو البخخري وراغب في الزواج
- ١٥٩ هارون الرشيء يقصر طويلة أبي البخخري

١٧٠ جدعان
 ١٧٠ الدارمي والأوقص
 ١٧١ المخزومي وأحد حجة الكعبة
 ١٧١ بعض قضاة مكة في خلافة بني هاشم ...
 سليمان بن حرب يقضي بالشاهد
 ١٧١ واليمين
 قاضي مكة يجبر الناس على القول
 ١٧٢ بخلق القرآن
 ١٧٣ ذكر قضاة البصرة وأخبارهم
 ١٧٣ خير أبي مريم الحنفي
 ١٧٣ أول من قضى بالبصرة
 ١٧٣ عمر يعزل أبا مريم
 عمر يكتب لأبي موسى في شأن أبي
 ١٧٣ مريم
 ١٧٤ عمر وأبو مريم
 ١٧٤ شدة عمر على أبي مريم
 ١٧٤ ابن مهرش وقول الفرزدق في أبيه
 عمر والقاضي الذي أصلح بين
 ١٧٥ الخصمين بماله
 ١٧٥ خطط أبي مريم بالبصرة
 عمر يمر بأبي مريم وهو ينزع خفيه
 ١٧٥ ليفسل رجله
 ١٧٥ نصيحة عمر للمغيرة حين ولاء القضاء
 ١٧٦ كعب بن سور الأزدي
 ١٧٦ قضاء كعب بن سور
 ١٧٦ أول قاض على البصرة
 امرأة تشكو إلى عمر انصراف زوجها
 ١٧٦ للعبادة
 ١٧٧ كعب بن سور يقضي أمام عمر بأمره ...
 كعب بن سور يراجع عمر في قضائه في
 ١٧٨ عين ماء
 طريقة كعب بن سور في تحليف أهل
 ١٧٨ الذمة

وصف عبد الملك الماجشون لأبي غزية
 ١٦٥ الأنصاري
 ١٦٥ لا صبر عن الصديق
 ١٦٥ أبو مصعب الزهري يلي قضاء المدينة ..
 أبو زيد الأنصاري يقضي بالمدينة من
 ١٦٥ قبل المأمون
 ١٦٥ أحمد بن يعقوب يلي قضاء المدينة ..
 ١٦٦ قصة لا يدخل المدينة مذهب أبي حنيفة
 عمرو بن عثمان الأنصاري يقضي
 ١٦٦ بالمدينة
 ١٦٦ قاضي المدينة يعقوب بن إسماعيل
 أبو هاشم المكي يقضي بالمدينة وبعده
 ١٦٦ محمد المقدمي
 ١٦٦ قاضي الحرمين ابن أبي الشوارب
 ١٦٧ مكة والطائف
 ١٦٧ قضاء مكة
 ١٦٧ ابن أبي مليكة
 ابن أبي مليكة يسأل أيوب في ما أشكل
 ١٦٧ عليه
 ١٦٨ شهادة الصبيان
 ١٦٨ عبید بن حنين
 مصعب بن الزبير يهدم دار عبید بن
 ١٦٨ حنين بالكوفة
 ولاء الأقاليم في عهد عمر بن عبد
 ١٦٩ العزيز
 محمد بن عبد الرحمن الأوقص
 ١٦٩ المخزومي
 سفيان الثوري يعتزل الأوقص حين ولي
 ١٦٩ القضاء
 ١٦٩ الأوقص القاضي وحديثه مع الدارمي ...
 ١٦٩ الأوقص في مرضه
 ١٧٠ الأوقص وصاحب قضية عبث به
 الأوقص يقضي على المهدي في دار ابن

نصيحة عمر لأبي موسى في الإذن
 للناس وتفضيل الخاصة ١٨٢
 أبو موسى الأشعري وشهادة نصرانيين ... ١٨٢
 عيد الرحمن بن يزيد الحداني ١٨٣
 قضاء علي على البصرة ١٨٣
 ابن عباس على قضاء البصرة وفتواها ... ١٨٣
 القاضي كان يدعى المفتي ١٨٣
 شعر أبي الأسود في خصمين تقدما إليه
 شعر أبي الأسود وقد بلغه أن مقضياً
 عليه شكاه ١٨٤
 أين كان ابن عباس يوم مقتل علي ١٨٤
 عميرة بن يثربي ١٨٤
 من قضى لمعاوية ١٨٤
 عميرة يحكم بضممان عارية ١٨٥
 تقديم بدل الكتابة على الدين ١٨٥
 رأي علي وعمر في شهادة الغلمان ١٨٥
 استعفاء عمران بن حصن زياداً من
 القضاء ١٨٥
 عمران بن حصين وأبوه صحابيان ١٨٥
 من عمل خيراً في الجاهلية ١٨٦
 زرارة بن أوفى الجرشى ١٨٦
 زرارة يقبل شهادة الواحد ١٨٦
 زرارة يوقف عتق غلام حتى يشب ١٨٦
 شرط الأخذ في النيروز والمهرجان ١٨٧
 زرارة يبيع حراً في دين ١٨٧
 الحجاج وحجام ١٨٧
 زرارة يصلي بالناس ١٨٧
 خوف زرارة وورعه ١٨٧
 زرارة محدث ١٨٧
 صفة زرارة وخضابه ١٨٧
 متى يجب المهر والعدة ١٨٨
 عبد الله بن فضالة الليثي وعاصم بن

حكم الأضحى بالجدع ١٧٨
 كعب بن سور يفتي في جارية رباها
 رجل ١٧٨
 كعب بن سور يفتي في نازلة ضمان ١٧٩
 كعب بن سور يفتي في أرض معيبة ١٧٩
 كعب بن سور يفتي في حادثة نسب
 بالقيافة ١٧٩
 كعب بن سور يفتي في حادثة بيع ورق ١٧٩
 أبو موسى الأشعري أمير البصرة ١٧٩
 كعب بن سور ينشر المصحف يوم
 الجمل ١٧٩
 عائشة تطلب إلى كعب أن يخرج في
 صفها بعدما حث الناس على اعتزال
 الحرب ١٧٩
 خطبة كعب بن سور في الأسد ينهاتهم
 عن القتال ١٨٠
 كلمة علي وقد مرّ على كعب بن سور
 وهو مقتول ١٨٠
 كلمة رجل من الأزد في كعب بن سور
 كلمة أم كعب بن سور في بنيتها وقد
 وجدتهم قتلى ١٨٠
 كعب بن سور وطعام أهدي لهم ١٨٠
 أبو موسى الأشعري عبد الله بن قيس ... ١٨١
 أبو موسى الأشعري يلي قضاء البصرة .. ١٨١
 كتاب عمر لأبي موسى الأشعري ١٨١
 رأي عمر في تميم وبكر بن وائل ١٨١
 وصية عمر بن الخطاب لأبي موسى
 بإكرام وجوه الناس ١٨٢
 كلمة عمر: الحكمة ليست عن كبر
 السن ١٨٢
 وصية عمر بن الخطاب في السياسة ١٨٢
 عمر يأمر أبا موسى بتأديب كاتبه الذي
 لحن ١٨٢

قضية ميراث يستفتي الحجاج فيها عبد	١٨٨	فضالة
الملك بن مروان	١٨٨	ابن أذينة يقضي على البصرة
قضية قصاص	١٨٩	شريح يقضي في جارية اشترى ثم
كفارة الظهار	١٨٩	وهبت فوجد بها جبل
إقرار الوارث بدين عند الموت	١٨٩	قضية لشريح في من اختط داراً
الحجاج وابن أذينة	١٨٩	هشام بن هبيرة
رأي علي في كمال العمرة	١٨٩	هشام بن هبيرة يسأل شريحاً عن قضايا
العتبر ليس ركازاً	١٨٩	عرضت له
بعض قضاة البصرة أيام ابن الأشعث	١٩٠	الخصمال الخمس التي جاء بها عروة
النضر بن أنس وقضية إقرار	١٩٠	البارقي من عند عمر بن الخطاب
استحلاف في دعوى	١٩٠	مال المكاتب والدين
ذكر ولاية إياس بن معاوية بن قرة	١٩٠	قضية لشريح
المُرَني	١٩٠	هبة الولاء
عمر بن عبد العزيز يفتش عن إياس	١٩٠	هشام بن هبيرة يعاقب من يخلط الدقيق
والقاسم ليولي أحدهما القضاء	١٩٠	هشام بن هبيرة لا يقضي بالشرط في
حديث إياس بن معاوية مع الحسن	١٩٠	الدار
البصري وقد ولي إياس القضاء	١٩١	قضاء هشام في أخت أوصي لها بتصبي
سبب هرب إياس بن معاوية من القضاء	١٩١	بنت أو ولد
قضية لإياس بن معاوية مع عدي بن	١٩١	ميراث ولد الزنا
أرطاة	١٩١	قضاء العراق في عهد ابن الزبير
هرب إياس بن معاوية إلى عمر بن	١٩١	كلمة ابن أبي بكر حين ولي القضاء
عبد العزيز	١٩٢	عبيد الله يقضي بالخلوة
ما قيل لإياس بن معاوية في خصال	١٩٢	رأي ابن أبي بكر فيمن أوصى من ماله
ثلاثة فيه وجوابه فيها	١٩٢	بشيء حيث أمر الله أو سمى
إياس بن معاوية وخالد الحذاء	١٩٢	هشام بن هبيرة قاضي البصرة
الحيلة على إياس بن معاوية ليُلي القضاء	١٩٢	النضر بن أنس وأخوه موسى قضاء
.....	١٩٢	البصرة
رأي أيوب في إياس بن معاوية	١٩٢	عبد الرحمن بن أذينة قاضي البصرة
سرعة إياس بن معاوية في القضاء	١٩٢	قصة بربرة وولاؤها
ما رواه إياس بن معاوية عن فوّه	١٩٢	من حلف على يمين فرأى غيرها خيراً
رواية إياس بن معاوية عن فوّه	١٩٢	منها
حديث الحياء يرويه إياس بن معاوية	١٩٢	عبد الرحمن بن أذينة يستشير شريحاً في
لعمر بن عبد العزيز	١٩٢	دعوى تهاترت بيناتها

٢٠٨	إياس بن معاوية لا يجيز شهادة الغلمان	٢٠٣	رؤية النبي عليه السلام في المنام
٢٠٨	ذكاة ما يخاف قوته	٢٠٣	سعيد بن المسيب وإياس بن معاوية
٢٠٨	موت المؤجر لا يفسخ الإجارة		قصة إياس بن معاوية وجارية المغيرة بن
٢٠٩	شهادة النساء في الطلاق	٢٠٣	شعبة
٢٠٩	متى يحل الأجل	٢٠٤	رأي نافع في فعل ابن عمر
٢٠٩	شهادة الواحد متى كان عدلاً	٢٠٤	قصة الموسع والمقتر
٢٠٩	حيلة إياس بن معاوية في تجويز بيع	٢٠٤	الدعوى التي يكذبها الظاهر
٢٠٩	كيف توجه اليمين عند إنكار الوديعة		عدالة أحد الشاهدين مع عدالة المدعي
٢٠٩	إياس بن معاوية ويزيد الخياط	٢٠٤	كافية
٢٠٩	قبض المرأة المعجل	٢٠٤	الخلاف بين الراهن والمرتهن
٢١٠	لا يقضي بالشرط في الدار	٢٠٥	القول فيمن طلق ولم يأت بفعل الشرط
٢١٠	شفعة الجوار	٢٠٥	زفر يخطيء إياساً في رأيه
٢١٠	الدين المؤجل	٢٠٥	الاستثناء عند ابن عباس
٢١٠	حيلة إياس بن معاوية في القضاء بحق ..	٢٠٥	إياس بن معاوية يروي حديثاً في البلاد .
٢١٠	الوصية للوالدين	٢٠٥	لا خير في ولاية النساء
٢١٠	لا قصاص بين العبيد		عمر يقيم الحد على من وطئ جارية
٢١٠	صفة الزوجة	٢٠٦	امراته
٢١٠	إياس بن معاوية يقضي في الطريق	٢٠٦	فضل صلاة الليل
٢١٠	إياس بن معاوية والفرزدق	٢٠٦	جابر بن يزيد مفتي البصرة
٢١١	الإنفاق للإصلاح	٢٠٦	ليس عند الحسن أحد
٢١١	رؤيا في شأن إياس بن معاوية	٢٠٦	إياس بن معاوية يعلم أباه
٢١١	وصية الصبي	٢٠٦	قضايا إياس بن معاوية وفقهه
٢١١	ولاء المعتق		إياس بن معاوية يكتب لعمر بن عبد
٢١١	قضايا لإياس بن معاوية	٢٠٦	العزير في قضية
٢١٢	إياس بن معاوية يقدر نفقة أب علي ابنه		إياس بن معاوية يسأل ابن شبرمة عن
٢١٢	إياس بن معاوية يقضي بالشفعة لذمي	٢٠٧	حادثة
٢١٢	اختلاف الزوجين في متاع المنزل		عدي بن أرطاة يسأل الحسن وإياساً عن
٢١٢	معجل المهر	٢٠٧	قضية
٢١٢	تصرفات المريض بالفالج		إياس بن معاوية يرد الجارية المباعة
٢١٢	توزيع الغائب وضمأن المهر	٢٠٧	لحتمها
٢١٢	حكم الخلوة	٢٠٧	فراصة إياس بن معاوية
٢١٢	معاوية بن قررة يأخذ جارية ابنه إياس ...		قضاء إياس بن معاوية في غلام لم
٢١٢	عدالة الشاهد	٢٠٨	يحتمل قد سرق

٢١٨	رد إياس على من رماه بالإعجاب بنفسه	٢١٣	قضية لإياس بن معاوية
٢١٨	هل يُقطع المختلس	٢١٣	إياس بن معاوية يقضي في ميراث عبد
٢١٨	جود إياس	٢١٣	مزدوج الولاء
٢١٨	إياس بن معاوية والغناء	٢١٣	حيلة إياس بن معاوية في قضية
٢١٩	تعليل إياس لحرمة السكر	٢١٣	وضوء إياس بن معاوية
٢١٩	رأي إياس في بعض العلماء	٢١٣	قضية شجاج عند إياس بن معاوية
٢١٩	رأي إياس بن معاوية في الفرق بين	٢١٤	إياس بن معاوية يقضي في السوق
٢١٩	العمل والرأي	٢١٤	شهادة رجل لابنه
٢١٩	الفقيه التاجر أفضل من فقيه ليس بتاجر .	٢١٤	شهادة الواحد
٢٢٠	نصيحة إياس بن معاوية للتجار	٢١٤	شهادة الأعمى
٢٢٠	خبرة إياس بن معاوية بالمساحة	٢١٤	بعد نظر إياس بن معاوية في صفقة
٢٢٠	إياس بن معاوية وابن هبيرة حين أراد	٢١٤	القضاء ما يستحسن الناس
٢٢٠	توليته القضاء	٢١٤	كيف القضاء عند فساد الناس
٢٢٠	ابن هبيرة وإياس بن معاوية	٢١٥	شيء من فقه إياس
٢٢١	إياس بن معاوية يأبى ولاية سوق واسط	٢١٥	حيلة لإياس بن معاوية في استرداد
٢٢١	إياس بن معاوية والمروءة	٢١٥	وديعة
٢٢١	أحب الناس لإياس بن معاوية	٢١٥	حيلة أخرى لإياس بن معاوية
٢٢١	عمر بن هبيرة وزئبيل	٢١٥	رزق إياس
٢٢١	إياس بن معاوية وأبان بن الوليد	٢١٥	شهادة ابن سيرين لإياس
٢٢٢	مثل الإنفاق	٢١٥	إياس بن معاوية يرد شهادة وكيع بن أبي
٢٢٢	بعد عهد الناس بالنبوة	٢١٥	سُود
٢٢٢	كيف يصلح حال الرجل في ماله	٢١٥	إياس بن معاوية وشهادة في دين
٢٢٢	بلاد المسلمين في نظر إياس بن معاوية .	٢١٦	أخبار إياس بن معاوية
٢٢٢	الرطب يزيد في العقل	٢١٦	أبو إياس بن معاوية
٢٢٢	لا بد للناس من ثلاثة أشياء	٢١٦	أم إياس بن معاوية
٢٢٣	ربيعة بن عبد الرحمن وإياس بن معاوية	٢١٦	إياس بن معاوية يترضى أمه
٢٢٣	صفة المرأة التي لا ينبغي الزواج بها ...	٢١٦	قول إياس وقد ماتت أمه
٢٢٣	إياس بن معاوية لا يقتني دابة	٢١٦	إياس بن معاوية والأساورة
٢٢٣	الولد أبر أم الوالد	٢١٧	إياس بن معاوية والقدرية
٢٢٣	الثناء من الجزاء	٢١٧	لا خير فيمن لا يعرف عيب نفسه
٢٢٣	تصرف إياس في المال	٢١٧	عقل الحجاج وإياس
٢٢٣	امرأة تسب زوجها أمام إياس	٢١٧	إعجاب إياس بن معاوية برأيه
٢٢٤	إياس بن معاوية وابن شبرمة	٢١٧	عيب إياس كثرة حديثه

٢٣٢	قول لإياس بن معاوية وهو صبي	٢٢٤	نصيحة لإياس
٢٣٢	رؤيا لإياس بن معاوية		إياس بن معاوية لا يجيز شهادة التجار
٢٣٢	نسب إياس بن معاوية	٢٢٤	وراكبي البحر والأشراف في العراق
٢٣٢	ذكر الحسن بن أبي الحسن البصري	٢٢٥	فتوى لإياس بن معاوية في ميراث
٢٣٣	نسب الحسن البصري	٢٢٥	مفتي البصرة جابر بن يزيد
٢٣٣	مولد الحسن البصري	٢٢٥	فطنة إياس بن معاوية
٢٣٤	أم المؤمنين أم سلمة ترضع الحسن	٢٢٥	أم إياس وأحواله
٢٣٤	الصحابة يدعون للحسن		إياس بن معاوية: ذكائته ورأيه في
٢٣٤	اسم أم الحسن	٢٢٥	الشبوط
٢٣٤	أبو الحسن وأمه يعلمان القرآن		حيله لإياس بن معاوية لمعرفة موضع
٢٣٥	سن الحسن ومولده ووفاته	٢٢٦	مال ابن هبيرة
٢٣٥	الحسن والحجاج	٢٢٦	رأي إياس بن معاوية في لون الشعر
٢٣٥	مجلس الحسن البصري للقضاء		إياس بن معاوية يروي حديثاً لأبي
	خصمان بين يدي الحسن يرفعان		الدرداء: من كان يدعو لأصدقائه وهو
٢٣٦	صوتهما	٢٢٦	ساجد
٢٣٦	الحسن يشبه أصحاب رسول الله	٢٢٧	إياس بن معاوية ونصحه لابن شبرمة
٢٣٦	الحسن لا يحسب الفرائض	٢٢٧	نادرة عن ذكائه إياس
	الحسن لا يقبل شهادة الرجل على		إياس بن معاوية ويبيع شيء لم يره
٢٣٦	الهلال	٢٢٧	المشتري
٢٣٦	الحسن وكتاب من قاضي الكوفة	٢٢٧	ذكائه إياس بن معاوية مع مدع
٢٣٦	الحسن لا يقبل على القضاء أجراً	٢٢٧	إياس بن معاوية ورأيه في الديكة
٢٣٦	قضاء الحسن	٢٢٧	نادرة في الذكائة
٢٣٧	شهادة المسلمين عند الحسن	٢٢٩	قيافة إياس بن معاوية
٢٣٧	الحسن يبكي في مجلس الحكم	٢٢٩	نادرة في ذكاء إياس
٢٣٧	الحسن يلي القضاء مرتين	٢٣٠	نادرة أخرى
٢٣٧	الوصي يضارب في مال اليتيم	٢٣٠	رأي إياس بن معاوية في الدنيا
٢٣٧	الحسن لا يرى الحبس في الدين	٢٣٠	فراصة إياس بن معاوية
٢٣٧	قصة للحسن مع خصمين	٢٣٠	وصية لإياس بن معاوية
٢٣٧	لهجة الحسن البصري	٢٣١	إياس بن معاوية أعلم أهل مكة
٢٣٧	بعض من لا يقبل الحسن شهادتهم		حيله لإياس بن معاوية في استخلاص
٢٣٧	رأي الحسن في جارية قد استكرهت	٢٣١	مال ودبعة
	الحسن لا يقضي بالشرط في الدار	٢٣١	مشية إياس بن معاوية
٢٣٧	للمرأة	٢٣١	صفة إياس بن معاوية

٢٤٢	رأي الحسن وعبد الملك في حادثة عتق غلام	٢٣٨	الحسن يحلف في يمين طلاق
٢٤٣	عبد الملك لا يرد الجارية لأكلها طيناً	٢٣٨	رأي الحسن فيمن لا يستطيع الدخول بزوجه
٢٤٣	الحسن يشبه الخليل إبراهيم	٢٣٨	الحسن ومتقاضي
٢٤٣	كيف يؤخذ بالإقرار	٢٣٨	رأي الحسن في حضانة الغلام
٢٤٣	حلم عبد الملك	٢٣٨	الحسن لا يأخذ على القضاء أجراً
٢٤٣	عبد الملك يرد بالعيوب		من لا تجوز شهادته عند الحسن البصري
٢٤٣	تبرم عبد الملك في حال القضاء وبعد عزله	٢٣٨	الحسن يعزل عن قضاء البصرة
٢٤٣	عبد الملك يكره أن يسأز دون الحاضرين	٢٣٨	الحسن لا يسأل البيعة على كتاب القاضي
٢٤٣	عقوبة في شهادة الزور	٢٣٩	وصف خلق الحسن البصري
٢٤٣	قضية نزاع حول دار أمام عبد الملك بن يعلى	٢٣٩	بلاغة الحسن البصري
٢٤٤	فتوى في الوصية لغير القرابة ممن له ذر قرابة لا ترثه	٢٣٩	الحسن يرى عدالة المسلمين أن لا يجرحهم الخصم
٢٤٤	من مات ولم يغير وصيته التي كتبها في مرض برأ منه	٢٣٩	رأي الحسن في عجوز استكرهت فقه الحسن
٢٤٤	الشهادة على وصية لا يعلم الشاهدان ما بها	٢٣٩	الشبه بين الحسن وعمر بن الخطاب
٢٤٤	ثمامة بن عبد الله بن أنس بن مالك الأنصاري	٢٤٠	الحسن يُشبه بأصحاب رسول الله
٢٤٤	ثمامة يستشير ابن سيرين قبل أن يستقضي	٢٤٠	عقيدة الحسن
٢٤٥	تحليف الجار على دعوى الجار	٢٤٠	تفسير الحسن للقرآن
٢٤٥	وصية بالثالث لغير القرابة	٢٤٠	هيئة الحسن
٢٤٥	بلال بن أبي بردة يلي القضاء	٢٤٠	أين كان يقضي الحسن
٢٤٥	ثمامة يقضي في المسجد	٢٤٠	ولاة البصرة وقضاتها في فتنه يزيد بن المهلب
٢٤٥	ثمامة ينفذ قضاء الحسن	٢٤٠	أربعة من قضاة البصرة ليس لهم نظير ..
٢٤٥	بلال بن أبي بردة بن أبي موسى الأشعري	٢٤١	الحسن يشبه الخليل إبراهيم
٢٤٥	بلال يسأل عن بيت عامل جائر ويروي حديثاً	٢٤١	عبد الملك بن يعلى
		٢٤١	ما ورد في بيع الدار
		٢٤١	إفتاء عبد الملك
		٢٤٢	شهادة في من ترك الجمعة ثلاثاً
		٢٤٢	قضية تعرض على عبد الملك بعدما عرضت على الحسن

٢٥٥ بلال وبكر بن حبيب الباهلي
 ٢٥٦ بلال غير مرضي من الناس
 ٢٥٦ بلال وخالد بن صفوان
 ٢٥٧ بلال يحابي صديقاً له
 ٢٥٧ بلال وعبد الملك بن إسحاق الليثي
 ٢٥٧ بلال ويوسف بن عمر
 ٢٥٨ بلال وسعد بن ناشب
 ٢٥٨ بلال وطالب حاجة
 ٢٥٨ بلال وذو الرمة
 ٢٥٨ عبد الله بن يزيد الأسلمي
 ٢٥٩ الفرزدق يهجو عمرو بن عبيد
 ٢٥٩ الشهادة على شهادة
 ٢٥٩ فتوى أنس في ليس الحرير
 ٢٥٩ أبيات هجو في عامر بن عبيدة
 ٢٦٠ أول ما أنكر على عمر بن عبد العزيز
 ٢٦٠ عباد بن منصور الناجي
 ٢٦٠ كيف تولى عباد بن منصور
 ٢٦٠ أبو جعفر الحجاج بن أرطاة
 ٢٦٠ حسن قضاء عباد بن منصور
 ٢٦٠ عمرو بن عبيد يزيد في تفسير الحسن
 ٢٦٠ مكانة آل هرمز بالبصرة
 ٢٦١ سلمة بن عباد يغني
 اهتمام أشرف البصرة بقضية حمادة
 ٢٦١ الهرمزية
 ٢٦١ سلمة بن عباد يهجو أباه
 ٢٦٢ شهادة أمام عباد بن منصور
 ٢٦٢ عباد بن منصور يجزع لموت ابنه سلمة
 ٢٦٣ القضاء أن يؤخذ للمظلوم من الظالم
 ٢٦٣ معاوية بن عمرو بن غلاب البصري
 ٢٦٣ صوم عاشوراء
 ٢٦٣ كيف يبر المطلق في اليمين المعلقة
 ٢٦٤ شدة عبد الله بن الزبير
 ٢٦٤ الحجاج بن أرطاة

٢٤٦ حديث بين الحسن وبلال بن أبي بردة
 ٢٤٦ المصائب كفارة للذنوب
 ٢٤٦ أول من قال: أما بعد
 ٢٤٧ لا طلاق قبل نكاح
 ٢٤٧ المسلمان يلتقيان بسيفيهما
 ٢٤٧ من طلب القضاء
 ٢٤٧ في جهنم واد للجبارين
 ٢٤٧ بلال يضرب خالد بن صفوان
 بلال يأخذ الكفارة ليطلق خالد بن
 صفوان
 ٢٤٨ قصة لشيب بن شيبه مع المهدي
 ٢٤٨ يخل بلال
 ٢٤٨ قصة لبلال رواها الأصمعي للرشيدي
 ٢٤٨ بلال يبيع سمناً يستتبع فيه
 ٢٤٩ بلال ورجل مرأه
 ٢٤٩ رياء بلال، واقعة في ذلك
 ٢٤٩ بلال وكاتب له
 ٢٤٩ بلال وابن عون
 ٢٥١ بلال والفرزدق
 ٢٥١ بلال وابن أبي علقمة
 ٢٥١ بلال وخلف بن خليفة
 ٢٥٢ بلال وشيب بن شيبه
 ٢٥٢ بلال ويحيى بن نوفل
 ٢٥٤ قصة لبلال مع حماد الراوية
 ٢٥٤ مدح ذي الرمة لبلال
 ٢٥٤ العروب من النساء
 ٢٥٤ بلال وطول صلواته
 ٢٥٥ عيش الدنيا في ثلاث
 ٢٥٥ بلال وحرف من القرآن
 ٢٥٥ بلال وداود بن هند
 ٢٥٥ بلال وقضية شفعة
 ٢٥٥ جور بلال في الحكومة
 ٢٥٥ بلال يحبس في بيته دابتين

٢٧٠	سوار وأبو جعفر المنصور	٢٦٤	أول من ولي القضاء لبني هاشم
٢٧٠	سوار ورأيه في إطعام الناس	٢٦٤	الشرف تقوى الله
٢٧٠	شدة سوار في الحق مع عقبة بن سلم ..	٢٦٤	من هم الحواريون
٢٧١	سوار وأبو جعفر المنصور	٢٦٥	حفظ الحجاج وفقهه
٢٧١	سوار والمنصور في فتنة الزنج	٢٦٥	الحججاج لا يملي
	سوار مع المنصور وقد أراد معرفة ما	٢٦٥	أول من أخذ الرشوة بالبصرة
٢٧١	يبد الناس من أموال	٢٦٥	الحججاج وابن شبرمة
٢٧٢	خلعة المنصور على سوار	٢٦٥	الحججاج والأعمش
٢٧٢	سوار لا يحابي	٢٦٥	داود الطائي وابن أرطاة
٢٧٢	خير القول ما صدقه العمل	٢٦٦	ترك الصلاة في جماعة
٢٧٢	صلاة سوار في الحق	٢٦٦	غطرسة الحججاج
٢٧٢	سوار ينتصر لنفسه	٢٦٦	وفاة ابن أرطاة
٢٧٣	ترفع سوار	٢٦٦	تكبير ابن أرطاة
٢٧٣	سوار ينصح أولياء اليتامى	٢٦٧	حديث الحججاج
٢٧٣	قضية طلاق عند سوار	٢٦٧	يوم الحجامة
٢٧٣	سوار يرد شهادة رجل حد في الفتنة ..	٢٦٧	الحججاج صدوق
٢٧٣	العرب تمتاز بالإعراب		لا يحدث الرجل حتى يرى الشيب في
٢٧٣	كلام القلب وكلام اللسان	٢٦٧	لحيته
٢٧٣	المروءة كما يراها معاوية	٢٦٧	عمر بن عامر السلمي
٢٧٣	قضية عند سوار	٢٦٧	قاضيان يجلسان جميعاً
	رجل من قريش يخاصم مولاه عند سوار	٢٦٧	رد جارية يعيب
٢٧٤	أبو عمرو بن العلاء وسوار	٢٦٨	لا شهادة إلا عن علم
٢٧٤	يهودي يسلم على يد سوار	٢٦٨	يحكم العرف في العيوب
٢٧٤	سوار يشتم رجلاً	٢٦٨	موت عمر بن عامر السلمي
٢٧٤	سوار يستحلف من يتهم من الشهود ..		طلحة بن إياس بن زهير بن حيان
٢٧٤	رأي سوار في أبي حنيفة	٢٦٨	العدوى
٢٧٤	الحسن وابن سيرين سيّدا أهل البصرة ..		سوار بن عبد الله بن قدامة بن عنزة بن
٢٧٤	يزيد يأخذ بركاب الحسن	٢٦٩	الحارث بن عمرو
٢٧٥	خير النساء	٢٦٩	قصة عن أبي بكر
	ما كان الحججاج يقول بعد انقضاء	٢٦٩	سوار وفتنة الزنج
٢٧٥	رمضان	٢٦٩	سوار يتصدق بثمن من قتل من الزنج ..
٢٧٥	الصدق والكذب	٢٦٩	قناعة سوار
		٢٦٩	ما سبق به سوار من عمل

٢٨٦ قصة الحر بن مالك مع سوار
 ٢٨٦ سوار لا يجيز شهادة من يشرب النبيذ ...
 ٢٨٧ سوار يبحث عن عدالة شاهد
 ٢٨٧ سوار يمشي بغير حرس
 ٢٨٧ بساطة سوار
 ٢٨٧ مرض سوار ووفاته
 ٢٨٧ رثاء سوار
 ٢٨٨ المروءة في نظر سوار
 ٢٨٨ حلول الدين بالموت
 ٢٨٩ سوار يستشير أصحابه
 ٢٨٩ رزق سوار
 ٢٨٩ شرب الرسول وهو قائم
 ٢٨٩ حب سوار للشرف
 ٢٨٩ سوار وشاهد
 ٢٨٩ الشهادة لله
 ٢٨٩ سوار لا يقضي بالشاهد واليمين
 ٢٨٩ سوار وامرأة
 سوار يعظ أبا جعفر المنصور بقول
 ٢٩٠ الحسن
 ٢٩٠ أخبار عبيد الله بن الحسن العنبري
 ٢٩٠ نسب العنبري عبيد الله
 ٢٩٠ رواية الحديث
 ٢٩٠ إذا تصافح المسلمان
 ٢٩٠ خير العلم
 ٢٩٠ حديث لأم سلمة
 ٢٩١ من خرج مجاهداً
 ٢٩١ وصية الرسول لابن عباس
 ٢٩١ رواية عن علي في صلح
 ٢٩١ ملك الرويا
 ٢٩١ رجوع العنبري للصواب
 ٢٩١ كيف تحفظ الحديث
 ٢٩١ متى ولي العنبري
 ٢٩٢ ثناء على سوار

أول من سأل البينة على كتاب القاضي
 ٢٧٥ إلى القاضي
 ٢٧٥ سوار يقضي بعلمه
 ٢٧٥ الزبير يقول كلمة للرسول
 ٢٧٥ كراهة ابن سيرين لبعض القضايا
 ٢٧٥ يوم عرفة في مسجد البصرة
 سالم بن عبد الله بن عمر والوليد بن
 ٢٧٦ عبد الملك
 ٢٧٦ أصل اليمين مع الشاهد
 ٢٧٦ لفظ من الطلاق
 ٢٧٦ من ستر على معسر
 ٢٧٦ الأضحية المسروقة
 ٢٧٦ قضاء سوار ورأي الناس فيه
 ٢٧٧ قصة لسوار في إطلاق سراح محبوس ..
 ٢٧٧ قصة لسوار مع أعرابي
 ٢٧٧ سوار والسيد الحميري
 ٢٧٩ شهادة السيد الحميري عند سوار
 ٢٨٠ هجاء السيد الحميري لسوار
 ٢٨١ السيد الحمير وسوار أمام المنصور
 سوار يطلب شهادة ليقضي على السيد
 ٢٨٢ الحميري
 ٢٨٢ سوار وقضية ميراث
 ٢٨٤ سوار وجليان
 ٢٨٤ قصة لسوار في طريقه لدار القضاء
 ٢٨٤ قصة لسوار مع أعرابي
 ٢٨٥ ولاية البصرة وقضاتها في عهد المنصور
 ٢٨٥ محاورة بين سوار وعباد بن منصور
 ٢٨٥ قصة لسوار بشأن هلال الفطر
 ٢٨٥ مات سوار أميراً وقاضياً
 ٢٨٥ سوار وقضية مال لمالك مات في غيبته
 ٢٨٦ سوار وأبو جعفر المنصور
 ٢٨٦ كتاب سوار إلى زفر بن الهذيل
 ٢٨٦ أعرابي وسوار

٣٠٧ كاتب العنبري	٢٩٢ وصية المنصور للعنبري
٣٠٧ العنبري وشارب نبيذ	٢٩٢ بصر العنبري في اللغة
٣٠٧ العنبري ومحمد بن مسعد	٢٩٣ قصة للمهدي مع العنبري
٣٠٨ كيف ترك العنبري المزاح	٢٩٣ قصة محمد بن سليمان مع العنبري
٣٠٨ العنبري حسن الصوت	٢٩٤ العنبري ومحمد بن سليمان بن علي
٣٠٨ العنبري ورجل مملوك	٢٩٤ المهدي يأمر عبيد الله العنبري بحمل بيت المال إليه
٣٠٨ الحسن وحق مختوم	٢٩٤ قصة للعنبري مع رجل قشيري
٣٠٨ العنبري والمهدي	٢٩٥ العنبري يقضي في أنهار البصرة
٣٠٨ سوار وشهادة جليلان	٢٩٥ كتاب العنبري للمهدي
٣٠٩ ما فعل الحسن يوم هزيمة المهلب	٢٩٥ بصر عبيد الله العنبري بالكلام والخطب
٣٠٩ الحسن ومحمد بن سليمان	٣٠٢ رقة عبيد الله بن الحسن العنبري مع الخصم
٣٠٩ من أسعد الناس	٣٠٢ قراءة لعبيد الله بن الحسن العنبري
٣٠٩ فضل ابن عون	٣٠٢ معرفة العنبري باللغة
٣٠٩ قصة للعنبري مع خلاد بن كثير	٣٠٣ انتصار العنبري لنفسه
٣٠٩ أوصى لبني فلان	٣٠٣ خصم يضرب خصمه أمام سوار
٣٠٩ كفن الميت	٣٠٣ تقرر العنبري باللغة
٣٠٩ الرغوة ليس من اللبن	٣٠٣ حوار لغوي بين العنبري ومعاوية
٣١٠ كتاب القاضي	٣٠٤ كلمة في علم الكلام للعنبري
٣١٠ شراء الوكيل	٣٠٤ عظة للعنبري
٣١٠ بصر العنبري في اللغة	٣٠٥ تمثل العنبري في مجلسه
٣١٠ باع نخلاً واستثنى شيئاً منها	٣٠٥ العنبري وابن عائشة
٣١٠ الثياب المعيبة	٣٠٥ العنبري وابن الخشخاش
٣١٠ باع ثوباً مرابحة	٣٠٥ مزاح العنبري
٣١١ العنبري ويونس بن حبيب	٣٠٥ ما كان يقوله العنبري دائماً
٣١١ سلمة بن عياش والعنبري	٣٠٦ عبيد الله العنبري وواحد من ربيعة
٣١١ رزق عبيد الله بن الحسن العنبري	٣٠٦ العنبري ورجل
٣١١ بعض قضاة البصرة للمهدي	٣٠٦ العنبري ومن سأله قضاء بعض حاجات له
٣١٢ قصة تولية المهدي خالد بن طليق القضاء	٣٠٦ ابن منذر ويكر بن بكار
٣١٢ علي بن حسين وسعيد بن جبير يتناشدان الشعر في الطواف	٣٠٧ العنبري وخصم
٣١٢ موت العنبري	٣٠٧ مزاح العنبري
٣١٢ حديث عمران في شأن علي بن أبي		

٣٢٢ التيمي وقضية نفقة
 ٣٢٢ أرزاق التيمي
 ٣٢٢ معاذ بن معاذ بن نصر بن حسان العنبري
 ٣٢٢ حال العنبري معاذ
 معاذ العنبري يجلس للقضاء في يوم
 ٣٢٣ مطير
 ٣٢٣ معاذ والرشيذ
 ٣٢٣ اقتصاد معاذ
 ٣٢٣ معاذ وابنه
 ٣٢٣ صلابة معاذ العنبري
 ٣٢٤ تولية المخزومي
 ٣٢٤ أول حنفي ولي قضاء البصرة
 ٣٢٥ مشورة الفقهاء
 ٣٢٥ ولاية عمر بن حبيب العدوي
 ٣٢٥ نزاع حول الولاية بالبصرة
 ٣٢٦ خير أعمال عمر بن حبيب بالبصرة
 ٣٢٦ عزل عمر بن حبيب
 عزل عمر بن حبيب وتولية معاذ بن
 ٣٢٧ معاذ
 ٣٢٧ فرخ الشيطان يسفه على همام بن سعيد .
 ٣٢٧ قصة توكيل من الرشيذ
 ٣٢٧ عمر بن حبيب بين المدح والذم
 ٣٢٨ التيمي وابن حبيب النحوي
 ٣٢٨ ولاية معاذ بن معاذ (الثانية)
 ٣٢٨ اللاحقي ومعاذ بن معاذ
 ٣٢٩ أعرابية تسب معاذاً
 ٣٢٩ بشر بن شبيب يهجو معاذاً
 ٣٢٩ الشعراء يهجون معاذاً العنبري بضعفه ...
 ٣٣٠ بعض الشعراء ومعاذ
 ٣٣٢ الفقهاء يشكون معاذاً للرشيذ
 ٣٣٢ اللاحقي يتصر لمعاذ
 ٣٣٣ معاذ ومؤنس بن عمران
 ٣٣٣ معاذ يرد شهادة

٣١٢ طالب
 ٣١٣ حديث عمران في شأن المتعة
 ٣١٣ من أكرم أمر الله
 ٣١٣ قضية مال عند شريح
 عبيد الله بن الحسن يأمر بنسخ كتب
 ٣١٣ قضائية من صورتين
 ٣١٤ نزاهة خالد بن عبد العزيز وترفعه
 خالد بن عبد العزيز يجبي أموال
 ٣١٤ الأوقاف
 ٣١٤ خالد يحبس شاهد زور
 ٣١٤ صرامة خالد بن طليق في الحق
 ٣١٤ وصية حماد بن سلمة لخالد بن طليق ..
 ٣١٤ هجاء ابن منذر لخالد بن طليق
 ٣١٥ خالد يطلب دليلاً على قرض الموكل ...
 ٣١٦ عزل خالد بن طليق وسببه
 ٣١٧ عزل خالد بن طليق
 ٣١٨ حال خالد بن طليق
 ٣١٨ معاذ بن معاذ وخالد بن طليق
 ٣١٨ المصعبي وخالد بن طليق
 ٣١٩ لا يفرق بين الوالد وولده
 عثمان بن عثمان بن عمر بن موسى بن
 ٣١٩ عبيد الله بن معمر التيمي
 ٣١٩ ابن عائشة والتيمي
 ٣٢٠ التيمي يترك القضاء ليقم بالمدينة
 ٣٢٠ كيف يكون من يلي القضاء
 ٣٢٠ القطوب ليس من الدين
 ٣٢٠ حال أهل البصرة في خصوماتهم
 ٣٢٠ حلم التيمي
 ٣٢٠ التيمي وشاهده
 ٣٢٠ التيمي والشعراء
 ٣٢١ الرشيذ ومعاوية الضال
 ٣٢١ جارية اشترها التيمي
 ٣٢١ التيمي وقضاء دين

٣٤١ يحيى بن أكرم يذكر عند المأمون
 ٣٤١ يحيى بن أكرم ونص وقفه
 ٣٤١ شعر عمارة بن عقيل في يحيى بن أكرم
 ٣٤١ يحيى بن أكرم وأعرابي
 ٣٤١ زهير البناني ويحيى بن أكرم
 ٣٤٢ إسماعيل بن حماد أبي حنيفة
 ٣٤٢ ولأبي حنيفة في العرب
 ٣٤٢ شاعر وإسماعيل بن حماد
 ٣٤٢ القضاة لا يفتون
 ٣٤٢ إسماعيل بن حماد وقضية زواج
 ٣٤٣ الأماناء يسمون الكمناة
 ٣٤٣ حال إسماعيل بن حماد
 ٣٤٣ إسماعيل بن حماد وابن صاعد
 ٣٤٣ إسماعيل بن حماد ويزيد بن يحيى
 ٣٤٣ مروان وآل المهلب
 ٣٤٣ شعر ينشده إسماعيل بن حماد
 ٣٤٣ إسماعيل بن حماد وجعفر بن يحيى
 إسماعيل بن حماد وجنازة امرأة من
 ٣٤٤ العلويين
 ٣٤٤ صورة إقرار
 ٣٤٤ ما ولي القضاء مثل إسماعيل بن حماد ..
 إسماعيل بن حماد لا يرد شهادة أهل
 ٣٤٤ الأهواء
 إسماعيل بن حماد وشخص وجئت عنقه
 ٣٤٤
 ٣٤٥ عفة عيسى بن أنان
 ٣٤٥ وفاة عيسى بن أنان
 ٣٤٥ خيرة عيسى بن أنان بالحساب
 ٣٤٥ خيرة عيسى بن أنان بتنظيم السجلات ...
 ٣٤٥ عيسى بن أنان متنعم
 ٣٤٦ الحسن بن عبد الله بن الحسن العبدي
 ٣٤٦ خصال العبدي
 ٣٤٦ العبدي وشاعر

٣٣٣ معاذ وشاهد
 ٣٣٣ قضاة البصرة بعد معاذ
 ولاية محمد بن عبد الله الأنصاري
 الأولى
 ٣٣٤ عبد الله بن سوار بن عبد الله بن قدامة ..
 ٣٣٤ معاذ وابن سوار
 ٣٣٤ عقل عبد الله بن سوار وفهمه
 ٣٣٤ ابن سوار وابن حرب الهلالي
 ٣٣٤ ابن عنبسة الشاعر وابن سوار
 ٣٣٥ عزل ابن سوار
 ٣٣٥ الفضل بن الربيع وابن سوار
 ٣٣٥ ولاية محمد بن عبد الله الأنصاري الثانية
 شعر لابن عنبسة في عزل سوار
 ٣٣٦ القضاء في عهد الميضة
 ٣٣٦ الأنصاري وإسماعيل بن محمد
 ٣٣٧ الأنصاري وابنه في أمر الميضة
 ٣٣٧ عزل الأنصاري
 ٣٣٧ الأنصاري وأموال الحشرية
 ٣٣٧ الشهادة على الشهادة في حد
 ٣٣٧ ولاية يحيى بن أكرم قضاء البصرة
 ٣٣٨ أحمد بن حنبل يزكي يحيى بن أكرم
 يحيى بن أكرم يأمر القاضي أن لا يحكم
 في أكثر من عشرين درهماً
 ٣٣٨ أبو سلمة الداعية وحبس القاضي يحيى
 بن أكرم
 ٣٣٨ حال يحيى بن أكرم وما أشاع الناس عنه
 ٣٣٩
 ٣٣٩ يحيى بن أكرم والمرد
 ٣٣٩ كيف يرى يحيى بن أكرم طلبته
 ٣٤٠ يحيى بن أكرم يحب العبث والنظر
 ٣٤٠ يحيى بن أكرم وصديق له
 ٣٤٠ يحيى بن أكرم وأعرابي
 ٣٤٠ ذكر يحيى بن أكرم عند المتوكل

٣٥٧ شريح بن الحزث الكندي
 ٣٥٧ سبب استقضاء شريح
 ٣٥٧ نصيحة عمر لشريح
 كتب عمر بن الخطاب إلى شريح
 ٣٥٨ وروايته عن عمر
 ٣٥٨ من أقر بولد
 ٣٥٨ أمر المرأة في مالها
 ٣٥٩ لا يرث حمل
 ٣٥٩ ما يقرأ في الصلاة
 ٣٥٩ الشفعة للجار
 ٣٥٩ كتاب عمر لشريح
 ٣٦٠ ميراث المطلقة في مرضى الموت
 ٣٦٠ كتاب عمر لشريح
 ٣٦٠ شيء من الربا
 حكم الهدية إذا مات المهدي والمهدي
 إليه
 ٣٦٠ عمر والقسامة
 ٣٦٠ ما يقرأ في الصلاة
 ٣٦١ الولاء يجرب به
 أخبار عمر بن الخطاب مع علي بن أبي
 طالب عليه السلام
 ٣٦١ شهادة الابن للأب لا تجوز
 ٣٦١ شهادة المولى لمن هو عنده لا تجوز
 ٣٦١ شهادة علي لشريح
 من بيده عقدة النكاح
 ٣٦٢ قضية ميراث بين علي وشريح
 ٣٦٢ علي يتفقد الأسواق ويراغب القصاص
 ٣٦٢ كلمة علي وقد زار المقابر
 قضية خشي مشكل يقضي فيها علي بعد
 ٣٦٢ قضاء شريح
 ٣٦٣ علي وسائل في المسجد
 ٣٦٣ نسب شريح ومنه
 ٣٦٤ ما روي عن شريح القاضي من المسند

٣٤٦ كيف ولي العنبري القضاء
 ٣٤٧ صلابة العنبري في الحق
 ٣٤٧ أحمد بن رياح
 ٣٤٧ مناظرة ابن رياح للمعتزلة
 ٣٤٨ أحمد بن رياح وشاعر
 ٣٤٨ قضية أمام ابن رياح
 ٣٤٨ إسحاق بن العباس يعزي ابن رياح
 ٣٤٨ ابن رياح لا يحسن رواية الحديث
 ٣٤٨ ابن رياح وهلال الرأي
 ٣٤٩ ابن رياح وقصة لجعفر بن القاسم
 ٣٥٠ يوم قضاء خاص ببني هاشم
 ٣٥٠ إبراهيم بن محمد التيمي
 ٣٥٠ شاعر يمدح التيمي
 ٣٥٠ ابن المعتدل يهجو التيمي
 ٣٥١ قصة يرويها التيمي
 ٣٥١ الخلفاء ثلاثة
 ٣٥١ صلاح المتوكل
 العباس بن محمد بن عبد الملك بن أبي
 الشوارب
 ٣٥١ أحمد بن وزير
 ٣٥٤ ذكر قضاء الكوفة
 ٣٥٥ سليمان بن ربيعة
 ٣٥٥ سليمان لا يحسن فريضة
 ٣٥٥ سليمان بن ربيعة يقيم حداً
 من يضمن نفع الدابة
 ٣٥٥ عروة البارقي
 ٣٥٦ ضمان عين الدابة
 أبو قررة الكندي
 ٣٥٦ عبد الله بن مسعود
 مضى عليهم زمن لا يحسنون القضاء ...
 ٣٥٧ وصية عمر لابن مسعود
 ٣٥٧ عمر يقر فقه ابن مسعود

٣٧٣ شريح والضحاك بن قيس	٣٦٤ قصة لعلي يسلم يهودي من أجلها
٣٧٣ شريح ورجل من بارق	٣٦٥ مهور النساء
٣٧٣ شريح يرد مع الهدية شيئاً	٣٦٥ أصحاب الأهواء
٣٧٣ كان إبراهيم جلوازاً لشريح	٣٦٥ إذا اختلف البيعان، فالقول ما قال البائع
٣٧٤ شريح يدفن ابنه ليلاً	 النبي عليه السلام لا يصنع شيئاً من
٣٧٤ شريح والأشعث بن قيس	٣٦٦ الوتر إلا أن يستاك
٣٧٤ أخ لشريح يشهد	٣٦٦ حديث: قم إلي أمش إليك
٣٧٤ شريح يبدأ بالسلام	٣٦٦ المتقرب إلى الله
٣٧٤ شريح والفتنة	٣٦٦ الواجب في عين الدابة
٣٧٤ ابن لشريح مات فدفنه ليلاً	٣٦٦ الجبر بالولاء
٣٧٥ كلمة شريح	٣٦٧ التحريم بالرضاع
٣٧٥ شريح يعتم بكور واحد	٣٦٧ جراحة الرجال والنساء
٣٧٥ ملابس شريح	٣٦٧ أخبار شريح ونواده وشعره
٣٧٥ شريح يزوج مسروقاً	٣٦٧ صفات شريح
٣٧٥ شريح والفتنة	٣٦٧ شعر لشريح
٣٧٥ شريح يقضي في برنس	٣٦٨ قصة زواج شريح
٣٧٥ شريح يتزوه	٣٦٨ شر النساء
٣٧٥ شريح يكره زعموا	٣٦٩ قصة لشريح مع معلم ولده
٣٧٥ خاتم شريح	٣٧١ شريح والشعر
٣٧٦ سلام شريح	٣٧١ كان شريح قائفاً
٣٧٦ مظل الغني ظلم	٣٧١ نصيحة شريح لمن يدعو
٣٧٦ شريح والخصوم	٣٧٢ حظ المقرض
٣٧٦ شريح لا يؤذي المسلمين في طريقهم	٣٧٢ ما يعني هياج الريح
٣٧٦ من يبدأ بالسلام	٣٧٢ إحرام شريح
٣٧٦ رد شريح على من يلقاه	٣٧٢ شريح في السوق
٣٧٦ جيد المتاع	٣٧٢ رأي شريح في قضائه
٣٧٦ البكاء من الخصم	٣٧٢ كان شريح يشرب الطلاء
٣٧٧ تندر شريح	٣٧٢ أشياء يجالسون شريحاً على القضاء
٣٧٧ شريح يعود زياداً	٣٧٢ شريح يزوج مسروقاً
٣٧٧ شريح وآية	٣٧٢ شريح يأكل وهو متكئ
٣٧٧ شريح وقاض لمعاوية	٣٧٢ شريح ينهى عن اللعب يوم العيد
٣٧٧ هدية شريح	٣٧٣ قضاء شريح
٣٧٧ وصية شريح	٣٧٣ شريح يطلب الأثر

٣٨٤	شهادة النسوة	٣٧٨	شريح ينظر إلى خلق حسن
٣٨٤	المتعة	٣٧٨	مجيء شريح للجمعة
٣٨٤	الوصية	٣٧٨	نصيحة شريح للمكثر
٣٨٤	شرط الخلاص في المبيع	٣٧٨	شريح يبيع ناقة
٣٨٤	الرجعة	٣٧٩	هدية شريح للأسود
٣٨٤	اشتهار العيب في المبيع	٣٧٩	شريح يشرب الطلاء
٣٨٤	المكاتب	٣٧٩	زوج يخاصم امرأته لشريح
٣٨٥	هبة المرأة	٣٧٩	شريح يقضي في حضرة أشياخ
٣٨٥	الاستحلاف على الحق في الميراث	٣٨٠	رزق شريح
٣٨٥	الإيلاء	٣٨٠	ذكر قضايا شريح وفقهه
٣٨٥	صدقة القريب	٣٨٠	شريح وابن مسعود
٣٨٥	تسليم الدار بعد الإجارة	٣٨٠	علماء الكوفة
٣٨٥	دعوى ذي اليد	٣٨٠	قضاء شريح
٣٨٥	ضمان صاحب الكلب العقور	٣٨١	شريح يشاور مسروقاً
٣٨٦	تزكية الخصم للشاهد		ما رواه عامر بن شراحيل الشعبي من
٣٨٦	نفقة الحامل	٣٨١	قضايا شريح وفقهه
٣٨٦	الإقرار بولد الأمة	٣٨١	الخصومة في نظر شريح
٣٨٦	الشاهد يصبح قاضياً	٣٨١	آداب الجمعة في نظر شريح
٣٨٦	نفي الولد	٣٨١	الرهان بما فيها
٣٨٦	لا ضمان على مداوٍ	٣٨١	المدير من الثلث
٣٨٦	صلاة العيد	٣٨١	رأي شريح في الرجوع في الهبة
٣٨٦	صلاة شريح في البرنس	٣٨٢	بيع الأمة طلاقها
٣٨٦	شهادة المختبئ	٣٨٢	شهادة سائق الحاج
٣٨٦	الطلاق قبل الدخول	٣٨٢	صلح المرأة عن ثمنها
٣٨٧	دعوى بين أخوين	٣٨٢	طلاق البتة
٣٨٧	شريح والربا	٣٨٢	شريح يحبس رجلاً في مهر ابنته
٣٨٧	صلاة شريح الجمعة	٣٨٣	شريح يرد اليمين
٣٨٧	متى تعتق الأمة بالولادة	٣٨٣	حبس الرجل في مهر ابنته
٣٨٧	القصاص للثنين	٣٨٣	التسوية بين الابن وابن الإبن في الولاء
٣٨٧	الوصية بما زاد على الثلث	٣٨٣	شريح يأمر رجلاً بشراء وصيف له
٣٨٧	إصابة الصيد	٣٨٣	رجل يستفتي شريحاً في صيد
٣٨٧	ضمان الرهن	٣٨٣	إجازة الورثة تصرف المورث في حياته .
٣٨٧	القضاء على الناس	٣٨٤	ليس على مداوٍ ضمان

٣٩٤ شريح يجلس للقضاء في برنس	٣٨٨ امرأة تخاصم زوجها إلى شريح
٣٩٤ الصلح عن غير معرفة	٣٨٨ رد المعيب مع غلته
٣٩٤ شهادة الأعمى	٣٨٨ الرهن بما فيه
٣٩٤ مسروق وشريح	٣٩١ شريح يورث الأسير
٣٩٤ العتین	٣٩١ قضية على دار بيعت
٣٩٤ إجازة الورثة عند شريح	٣٩١ شهادة ترد
٣٩٥ شجة عبد	٣٩١ امرأة وابنها عند شريح
٣٩٥ قضاء لشريح	٣٩١ شريح يرد شهادة ويجيزها آخر
٣٩٥ شهادة الأخ	 بيع المبيع من صاحبه بأقل من ثمن
٣٩٥ مخالفة الوكيل بالشراء	٣٩١ الشراء
٣٩٥ رد اليمين	٣٩٢ زيادة العطايا
٣٩٥ شهادة المختص	٣٩٢ اليعان بالخيار
٣٩٥ الضمان	٣٩٢ الرجل يوصي بأكثر ماله
٣٩٥ الشفعة	٣٩٢ عتق العبد في مرض الموت
٣٩٥ هبة الزوجين والرجوع سنها	٣٩٢ ميراث من ماتوا جميعاً
٣٩٦ قضية بين زوجين	٣٩٢ ميراث الحميل
٣٩٦ نفس الغنم	٣٩٢ ميراث ذي الرحم
٣٩٦ رجل وامرأته عند شريح	٣٩٢ الصداق المؤجل
٣٩٦ شريح والشهود	٣٩٢ من بيده عقدة النكاح
٣٩٦ العدة	٣٩٣ عقر الكلب الداخل بغير إذن
٣٩٦ نفي ولد الأمة عند الموت	٣٩٣ ضمان المودع
٣٩٦ النكاح بولي	٣٩٣ ربح المضاربة
٣٩٧ شريح وأعرابي	٣٩٣ الشفعة
٣٩٧ شهادة غير المسلم على المسلم	٣٩٣ رد المعيب
٣٩٧ الاستحلاف على العيب	٣٩٣ تحليف الرجل على دين ابنه
٣٩٧ العبد أبق وبه داء	٣٩٣ لا شفعة لأعرابي
٣٩٧ المسلمون عند شروطهم	٣٩٣ الشفعة بالجوار
٣٩٧ رد العبد بالعيب	٣٩٣ النكاح بولي
٣٩٧ نسب ولد أمام شريح	٣٩٣ إيصال الحامل والمسافر
٣٩٨ قربان الأمة المعيبة	٣٩٤ الإقرار لوأرث ولغيره
٣٩٨ شرط الخلاص	٣٩٤ امرأة وزوجها عند شريح
٣٩٨ بيع طوق من ذهب فيه فصوص	٣٩٤ ما يوجب المهر يوجب الغسل
٣٩٨ الداء القديم بالمبيع	٣٩٤ صلاة شريح الجمعة

٤٠٣ الدين وبدل الكتابة
 ٤٠٣ هدم الطلاق
 ٤٠٣ الفرار من الطاعون
 ٤٠٣ ما يبدأ به في الوصايا
 ٤٠٣ خيار الصغير إن زوجه ولي
 ٤٠٣ تعليق الطلاق على النكاح
 ٤٠٤ الموضحة
 ٤٠٤ متى يجب البيع
 ٤٠٤ الشفعة للجار
 ٤٠٤ العمري
 ٤٠٤ شريح يشرب المنصف
 ما رواه أبو إسحاق السبيعي عن شريح
 ٤٠٤ من قضاياه وفقهه
 ٤٠٤ حكم الأمة والجائفة
 ٤٠٥ حكم شريح في قتل
 ٤٠٥ وصية الصغير
 ٤٠٥ عشرة الدابة المبيعة
 ٤٠٥ شهادة الفرد في الوصية والميراث
 ٤٠٥ شهادة غير المسلم
 ٤٠٥ مخالفة الوكيل بالبيع
 ٤٠٥ ميراث الجد مع الأخ
 ٤٠٦ السلم في العييد
 ٤٠٦ قضاء شريح في الجائفة
 ٤٠٦ نفقة امرأة الأب
 ٤٠٦ النفقة على اليتامى
 ٤٠٦ إقرار العبد بالسرقة
 ٤٠٦ قسمة المال بين الورثة
 ٤٠٦ شهادة الأوصياء
 ٤٠٧ أخذ شريح بالتهمة
 ٤٠٧ مطل الغني ظلم
 ٤٠٧ التنفل بعد العصر
 ٤٠٧ ميراث الأخ مع الجد
 ٤٠٧ النفقة على اليتيم

٣٩٨ ميراث المكاتب
 ٣٩٩ الدين وبدل الكتابة
 ٣٩٩ ضمان ما أفسدت الغنم
 ٣٩٩ المهر بعد الخلوة
 ٣٩٩ شجة العبد
 ٣٩٩ البينة بعد الجحود
 ٣٩٩ الإقرار بالولد عند شريح
 ٣٩٩ ضمان ما تصدع إذا وقع
 ٣٩٩ البيعان بالخيار
 ٤٠٠ ضمان خمر الذمي
 ٤٠٠ بعض العيوب
 ٤٠٠ الطلاق فوق الثلاث
 ٤٠٠ الربا والريبة
 ٤٠٠ من يده عقدة النكاح
 ٤٠٠ المتعة
 ٤٠٠ الرجوع في الهبة
 ٤٠١ شروط المسلمين
 ٤٠١ ميراث الأسير
 ٤٠١ السلام على الراكب
 ٤٠١ رجوع الورثة فيما أوصى به المورث
 ٤٠١ وصية الصغير والكبير تجوز
 ٤٠١ شريح ورجل قضى عليه
 ٤٠٢ ما روى الحكم بن عيينة عن شريح
 ٤٠٢ الرهن بما فيه
 ٤٠٢ العتق من الثلث
 ٤٠٢ نفقة المتوفى عنها زوجها
 ٤٠٢ الحوالة
 ٤٠٢ القرآن في الحج
 ٤٠٢ التردد في المهر
 ٤٠٢ المتعة
 ٤٠٢ الاختلاف في الشهادة
 ٤٠٣ فصل الخطاب
 ٤٠٣ العين

٤١٢	نفقة الجبلى	٤٠٧	شهادة الفرد
٤١٢	ما رواه أبو الضحى مسلم بن صبيح من	٤٠٧	الإقرار بالإكراه
٤١٢	قضايا شريح وفقهه	٤٠٧	خلاف الوكيل
٤١٢	الهيئة بين الزوجين	٤٠٨	شهادة الإبن للأب
٤١٣	إجارة المنزل	٤٠٨	وصية أبي ميسرة
٤١٣	هبة الأب لفرعه	٤٠٨	جلواز شريح
٤١٣	الإجارة إلى سنة	٤٠٨	الولاء مثل المال
٤١٣	شريح يسجد في برنس	٤٠٩	الصبي يولد حياً
٤١٣	بيع الزيادة في العطاء بالعروض	٤٠٩	الأمة المعيبة
٤١٣	المتعة	٤٠٩	المدير من الثلث
٤١٣	ما رواه سائر أهل الكوفة عن شريح من	٤٠٩	عقدة النكاح
٤١٣	قضاياه وفقهه	٤٠٩	نفقة اليتيم
٤١٣	الرهن بما فيه	٤٠٩	حبس من عليه الحق
٤١٤	المكاتب إذا مات	٤١٠	قضية طلاق
٤١٤	التراوح في الصلاة	٤١٠	نفقة المتوفى عنها زوجها
٤١٤	القضاء جمر	٤١٠	القرآن بين الحج والعمرة
٤١٤	من بيده عقدة النكاح	٤١٠	استهلال الصبي
٤١٤	يضمن الأسفل الأعلى	٤١٠	شهادة غير المسلم على المسلم
٤١٤	شاهد الزور	٤١٠	الطلاق المعلق
٤١٤	شهادة من قطعت يده في سرقة	٤١٠	السلم في الخمر
٤١٤	طلاق البتة	٤١١	الصرف
٤١٤	القضاء على الغائب	٤١١	الطلاق فوق الثلاث
٤١٤	المكاتب يترك مالاً	٤١١	طلاق الفار
٤١٤	لا يضمن البربط	٤١١	متعة من لم يدخل بها
٤١٥	طلاق البتة	٤١١	ضمان العارية
٤١٥	الإقرار بالصداق عند الموت	٤١١	عاقبة الظلم
٤١٥	عباس العامري	٤١١	إذا اتهم الشاهد
٤١٥	شهادة العبد	٤١٢	شريح يقيد من جلواز
٤١٥	الكفالة بحد	٤١٢	الرجوع عن القضاء
٤١٥	ما اتفق عليه الشاهدان	٤١٢	عقدة النكاح
٤١٥	شريح لا يرد على الزوج	٤١٢	وجد غير ما اشترى
٤١٥	الشاهدان يقضيان	٤١٢	شهادة القاذف
٤١٦	القاسم بن عبد الرحمن	٤١٢	التسوية بين الخصوم

٤٢٠ شريح والشهود
 ٤٢٠ لا يضمن أجير
 ٤٢٠ شريح يرد شهادة
 ٤٢٠ شريح يرد شهادة
 ٤٢١ الأضراس بالثنايا
 ٤٢١ القضاء بالتضامن في الدين
 ٤٢١ ضمان الأجير
 ٤٢١ كفالة العبد
 ٤٢١ شريح يتقي إيذاء المسلمين
 ٤٢١ يبدأ بالعقاة
 ٤٢١ البيع مع الشرط
 ٤٢٢ حديث بين شريح وخصم
 ٤٢٢ شريح يضمن القصار
 ٤٢٢ ترفع الجذوع عن حائط الجار
 ٤٢٣ فضل المقرض
 ٤٢٣ من أحق بشفعته
 ٤٢٣ الوصية بهم
 ٤٢٣ رجل وعمه
 المتعة قبل الدخول بمن لم يسم لها مهر
 ٤٢٣
 ٤٢٣ شريح ورجل
 ٤٢٣ شريح لا يقبل الصحف
 ٤٢٤ منادي شريح
 ٤٢٤ شريح لا ينظر في قصة
 ٤٢٤ شهادة صاحب الحمام والحمام
 ٤٢٤ شهادة الصبيان
 ٤٢٤ شريح يأمر بحبس ابنه
 ٤٢٤ شريح يأبى طاعة الأمير في رجل
 ٤٢٥ شاهد الزور يضربه شريح
 ٤٢٥ شريح يرد شهادة
 ٤٢٥ شريح لا يجب الرهن
 ٤٢٥ الصلح بين الخصوم
 ٤٢٥ شاهد الزور

٤١٦ ميراث الولاء
 ٤١٦ كلمات لشريح
 ٤١٦ البناء في حق الغير
 ٤١٦ العيب بالشاة المبيعة
 ٤١٦ عقدة النكاح
 ٤١٦ الشفعة شفعتان
 ٤١٦ القبض في الهبة
 ٤١٦ الشفعة في الدار والعقار
 ٤١٧ فتح الباب على الجار
 ٤١٧ يحيى الطائي
 ٤١٧ أوسط الطعام وأرفعه
 ٤١٧ شريح يقضي ويفتي
 ٤١٧ الشفعة على الملك
 ٤١٧ رجل يشكر عمه
 ٤١٧ شريح وخصم
 ٤١٧ رأي شريح في الوقف
 ٤١٨ النفقة على اليتامى
 ٤١٨ شريح وأعرابي
 ٤١٨ إبراز الخشبة في الطريق
 ٤١٨ الرهن بسلف
 ٤١٨ الحوالة على مفلس
 ٤١٨ شريح والشهود
 ٤١٨ لا نكاح إلا بولي
 ٤١٨ شريح يقضي في مولى مات
 ٤١٩ تزويج الوصي
 ٤١٩ قضاء شريح في الموضحة
 ٤١٩ مدة المسح على الخفين
 ٤١٩ شريح يرد شهادة
 ٤١٩ شريح وقسامته
 ٤١٩ لا يضمن مستكر
 ٤١٩ القود في اللطمة
 ٤١٩ الرهن بما فيه
 ٤٢٠ العيب في البيع

٤٣٠	الرؤية بسهم	٤٢٥	اليمين والشاهد
٤٣٠	بيع العطاء	٤٢٥	نوع من ضمان العبد
٤٣٠	الريح بالضمان	٤٢٥	الينة بعد الجحود
٤٣٠	وطء الجارية المشتركة	٤٢٦	تمليك منافع الخادم
٤٣٠	من مات وعليه دين	٤٢٦	الكفالة بالثمن
٤٣٠	شرطي شريح	٤٢٦	شراء العطاء
٤٣٠	بدل خدمة المدين	٤٢٦	شريح وقضية
٤٣١	شريح يقول بالمشاركة	٤٢٦	غلام يهبه رجل لأمه
٤٣١	ذوو الأرحام	٤٢٧	المكاتب يعجز عن كتابته
٤٣١	عدوان الغنم	٤٢٧	رد المعيب
٤٣٢	ضمان المستأجر	٤٢٧	العثر في الدابة
٤٣٢	غاصب الأرض بالبناء	٤٢٧	شهادة الصبيان
٤٣٢	شريح وابن عمر	٤٢٧	شريح يحبس في الدين
٤٣٢	زواج المتعة	٤٢٧	السلم في الحيوان
٤٣٢	بيع جزاف	٤٢٧	رد بعض المعيب
٤٣٢	بينة على الإذن بالبيع	٤٢٧	المتعة
٤٣٢	عين الدابة	٤٢٧	رد بعض المعيب
٤٣٢	ضمان القائد والراكب	٤٢٧	ضمان الأجير بالتعدي
٤٣٢	إذن العبد	٤٢٨	شريح يساوم على جارية
٤٣٢	الشركة في المشتري	٤٢٨	شريح يرد شهادة
٤٣٣	بيع بلا توكيل	٤٢٨	ضمان عدوان الكلب
٤٣٣	وصية	٤٢٨	وصية صبي
٤٣٣	عفو الزوج والزوجة	٤٢٨	ضمان السمع
٤٣٣	الاعتكاف في رجب	٤٢٨	من بيده عقدة النكاح
٤٣٣	الغرامة بالظن	٤٢٨	شريح يقضي في المسجد وفي داره
٤٣٣	الشرط في الكراء	٤٢٩	الشفعة على قدر الأنصاء
٤٣٣	ولد المكاتب	٤٢٩	ما يؤخذ به المفلس
٤٣٣	ما رواه البصريون عن شريح	٤٢٩	الشهود
٤٣٣	العمرى	٤٢٩	الشاهد باليمين
٤٣٤	القبلة في الصيام	٤٢٩	شريح يحبس ابنه في كفالة
٤٣٤	الأضحية: جذعة أو هرم	٤٢٩	أيمان القسامة
٤٣٤	وجد المبيع خلاف ما اشترى	٤٢٩	قضاء شريح
٤٣٤	المتعة للمطلقة	٤٢٩	ضمان الشاة

٤٤٠ الزنا عيب	٤٣٤ بيعتان في بيعة
٤٤٠ ولد المكاتبه	٤٣٤ من كسر عودا
٤٤٠ الأب أحق والأم أرفق	٤٣٥ عفو أحد الزوجين
٤٤٠ الإقالة في البيع بعوض	٤٣٥ خلاف على نتاج دابة
٤٤٠ الدين في ثقة	٤٣٥ دين العبد
٤٤٠ باعه مثل الثوب	٤٣٥ البيع الحلال
٤٤٠ الخلاف على بيع	٤٣٥ ما رد به المبيع
٤٤٠ قضاء الدين قبل الأجل	٤٣٥ هبة الأب للصبي
٤٤٠ الاضطهاد لإسقاط الحق	٤٣٥ خصومة في أرض خراج
٤٤٠ الشرط واجب	٤٣٦ العيب في المبيع
٤٤٠ الخليط والشقيع	٤٣٦ الوصية
٤٤١ لا يجوز الغش	٤٣٦ أيوب عن محمد
٤٤١ وطء الجارية المعية	٤٣٦ ضمان المستعير والمستودع
٤٤١ الرد بالزنى	٤٣٦ الغلول
٤٤١ الميعة وبها داء	٤٣٦ شرط النتاج في الدابة
٤٤١ كتمان العيب	٤٣٦ الكفيل غارم
٤٤١ قضاء ابن جلدة	٤٣٧ شريح يجيز بيع وصي
٤٤١ القول في الشهود	٤٣٧ اشترى ثوباً بصفة
٤٤١ الإقرار أمام القاضي	٤٣٧ لا يضمن إلا قائد أو سائق
٤٤١ حكم نفق الشعر	٤٣٧ ميراث الجدة
٤٤٢ البيئة العادلة	٤٣٧ رد المعيب والتحليف على المعيب
٤٤٢ عهدة المسلم	٤٣٨ البراءة في العيب
٤٤٢ المكاتبه	٤٣٨ قضية ضمان
٤٤٢ البيع إلى يوم كذا	٤٣٨ وجد الشيء على غير ما اشتراه
٤٤٢ بيع لم يكن على الوصف	٤٣٨ شريح والشهود
٤٤٢ المتعة	٤٣٨ خصومة أمام شريح
٤٤٢ عفو أحد الزوجين	٤٣٨ الناتج أحق من العارف
٤٤٢ شرط أن لا عيب	٤٣٩ فقهاء الكوفة
٤٤٢ دع ما يريك	٤٣٩ قضاء شريح
٤٤٢ إذن العبد	٤٣٩ قضاء شريح في الثوب المعيب
٤٤٣ الرد من الزنى	٤٣٩ قضاء عثمان في الثوب المعيب
٤٤٣ عدم الرضا بالنقد	٤٣٩ من باع بيعتين
٤٤٣ المجاوزة في الإجارة	٤٤٠ الحكم في الصيد

٤٥٠	الناتج وذو اليد	٤٤٣	وجد زوجه على خلاف الوصف
٤٥٠	قول شريح في الضمان	٤٤٣	الهيئة للإبن
٤٥٠	الكفيل	٤٤٣	هيئة الأب لابنته عند الزواج
٤٥٠	بيع ما لم يره	٤٤٣	الخلاف بين اليعين
٤٥٠	شرط الولاء في المكاتب	٤٤٣	هيئة المرأة لزوجها
٤٥٠	شريح وقضية بيع	٤٤٤	قصة كفالة
٤٥٠	من أعطى في معروف	٤٤٤	دابة معينة استعملها المشتري
٤٥١	شهادة العبد لسيده	٤٤٤	عيب المبيع
٤٥١	شريح لا يرد قضاء من قبله	٤٤٤	الشاهدان يقضيان
٤٥١	مبيع على غير ما وصف	٤٤٤	مقدار العيب بالجارية
٤٥١	البيع على شرط	٤٤٤	بيع المعيب رضا
٤٥١	من سمع فليشهد	٤٤٤	شهادة التسامح بالتزويج
٤٥١	شريح يشهد	٤٤٤	بيع السنابير
٤٥١	اعتراف بالدين لو ارث	٤٤٥	بيع مثل الشيء
٤٥٢	علم شريح بالقضاء	٤٤٥	شهادة الله بالحق
٤٥٢	امرأة تقبل شهادتها ويقضى بها	٤٤٥	الوصية بمال
٤٥٢	نذر المرأة الاعتكاف في المسجد	٤٤٥	العيب المجهول
٤٥٢	اختصاص في دين	٤٤٥	الغلام أحق بنفسه
٤٥٢	البينة على الهيئة في الحياة	٤٤٥	خلاف على متاع
٤٥٢	التنفل قبل المغرب	٤٤٥	الغبن في العين
٤٥٣	أرض الجزية	٤٤٦	هيئة المرأة
٤٥٣	خرزة تنازعها اثنان	٤٤٦	شاهدان عند شريح
٤٥٣	قضية حوالة	٤٤٦	جعل الآبق
٤٥٣	قضية بعير معيب	٤٤٦	قضاء شريح في المضاربة
٤٥٣	قضية دين	٤٤٦	من باع ما ليس له
٤٥٣	قضية عمري	٤٤٦	موت المبيع المعيب
٤٥٣	الفرق في البيع	٤٤٩	دفع شاة إلى رجل يمسكها
٤٥٤	وجد السمن ربا	٤٤٩	من شرط على نفسه شرطاً
٤٥٤	وجد العلف قصباً	٤٤٩	تلف الدابة المكتراة
٤٥٤	الدين المؤجل إذا عجل	٤٤٩	شريح يقضي لمن ادعى
٤٥٤	الشاهدان	٤٤٩	البينة على المدعي
٤٥٤	خصمان يصلح بينهما شريح	٤٥٠	نقد الناس في الإجارة
٤٥٤	القضاء لا يحل ما حرم الله	٤٥٠	مال الغريم بعد الإفلاس

٤٥٩	عين الدابة	٤٥٤	قضية ميراث
٤٥٩	الجدة وابنها	٤٥٤	ضمان المستعير والمستودع
٤٥٩	من بيده عقدة النكاح	٤٥٤	قبلة الصائم
٤٥٩	الرهن بما فيه	٤٥٥	الهبية على الثواب
٤٥٩	الشفعة لمن	٤٥٥	الشهادة على الشهادة
٤٥٩	تزويج المجبرين	٤٥٥	شريح يطلق
٤٥٩	الثعلب صيد	٤٥٥	الدين المؤجل
٤٥٩	اليئنة بعد يمين المدعى عليه	٤٥٥	ولد المكاتب
٤٥٩	اليئنة بعد القضاء	٤٥٥	الهبية للولد
٤٦٠	تحالف البيعين وتكولهما	٤٥٥	ضمان الرديف
٤٦٠	دفع شيء للإقالة	٤٥٦	الثعلب صيد
٤٦٠	بيع الجارية المعية	٤٥٦	كلمة طلاق
٤٦٠	أي المجبرين أولى	٤٥٦	شهادة المضطهد
٤٦٠	الجارية على خلاف الوصف	٤٥٦	متى تجوز هبة امرأة
٤٦٠	البيدة والمولدة	٤٥٦	ضمان القصار
٤٦٠	رد الحمامة والفرس بالعيوب	٤٥٦	شريح يرد القسامة ويكمل
٤٦٠	ضمان الحائك	٤٥٦	من لا تجوز شهادته
٤٦٠	ضمان ما هلك في يده	٤٥٧	شهادة العبد
٤٦٠	المتاع بالمعروف	٤٥٧	دعوى ترك شيء من الدين
٤٦١	النقد الجيد	٤٥٧	ضمان الحايك
٤٦١	القول قول البائع	٤٥٧	ضمان الدابة
٤٦١	عرض المبيع في مدة الخيار	٤٥٧	الصلاة عند طلوع الشمس
٤٦١	العمرى	٤٥٧	شهادة على بيع بخير
٤٦١	عرض الجارية على البيع	٤٥٨	شريح والفتنة
٤٦١	قضية بين امرأة وزوجها وأبيها	٤٥٨	الصلاة في النعل
٤٦١	التضحية بالجذع	٤٥٨	قطع ذنب الدابة
٤٦١	شهادة الصبي	٤٥٨	قضية على دين
٤٦١	الشاهد يحلف إذا اتهم	٤٥٨	حكم السن
٤٦١	المتاع بالمعروف	٤٥٨	تفسير الملامسة
٤٦١	كسر اليد	٤٥٨	كسر القوس
٤٦٢	مهر السر والعلانية	٤٥٨	جيد المتاع
٤٦٢	الشفعة بالجوار	٤٥٩	جعل الآبق
٤٦٢	رجوع الورثة بعد موت المورث	٤٥٩	الناتج أحق من العارف

٤٦٦ كل امرأة يتزوجها فهي طالق
٤٦٦ عدة الحائض ومعرفتها
٤٦٦ الإسرار بالرجعة
٤٦٦ تأجيل العنين
٤٦٦ الرهن بما فيه
٤٦٦ نفقة الحامل على الزوج
٤٦٧ العوض في الإنالة
٤٦٧ شد السن
٤٦٧ ما رواه سائر الناس عن شريح
٤٦٧ وطء الجارية المعيبة
٤٦٧ الخلية والبرية
٤٦٧ الشفعة لنصراني
٤٦٧ طالق عدد النجوم
٤٦٧ طلاق المريض
٤٦٧ هدم الزوج
٤٦٨ الإقرار بالحق
٤٦٨ قضية بيع معيب
٤٦٨ نكاح السيد وطلاقه
٤٦٨ نوع من البيع
٤٦٨ ضمان من جاوز بالدابة
٤٦٨ رد جارية رعناء
٤٦٩ استعفاء شريح من القضاء
٤٦٩ قضاء الشعبي
٤٦٩ جلوس شريح للقضاء
٤٦٩ قول شريح للشهود
٤٦٩ قضية في هرة وجراء
٤٦٩ حيلة شريح في قضية
٤٦٩ البيع عن تراص
٤٧٠ قضية أخرى
٤٧٠ البينة على الشرط
٤٧٠ قضية بيع بخيار عند شريح
٤٧٠ شهادة مقطوع في السرقة
٤٧٠ متاع المرأة

٤٦٢ امرأة على خلاف ما وصفت
٤٦٢ إقرار الرجل عند الموت بدين لو ارتكبه
٤٦٢ إجازة وصية الصبي إن أصاب الحق
٤٦٢ بيع الوصي بخير
٤٦٢ بيع أرض الجزية
٤٦٢ الصلاة الوسطى
٤٦٢ الشهادة على الشهادة
٤٦٣ مهر السر والعلانية
٤٦٣ امرأة على غير ما وصفت
٤٦٣ إقالة
٤٦٣ المعتق عن دين
٤٦٣ شريح يسلم على الخصوم
٤٦٣ أيمان القسامة
٤٦٣ جزاء الثعلب
٤٦٣ شريح يرد بالإدفان
٤٦٣ البراءة من الداء
٤٦٣ شريح يجيز شهادة لم يتأكد من إسلام صاحبها
٤٦٣ من باع ما ليس له
٤٦٤ أنس بن سيرين
٤٦٤ الجدة ترث مع ابنها
٤٦٤ بيع الميع المعيب
٤٦٤ الوديعة تودع لغير المودع
٤٦٤ شريح يسأل في المسمى
٤٦٤ التصرف في الوديعة
٤٦٤ وصية الصبي
٤٦٤ ميراث الجدة
٤٦٤ خلاص بن عمرو
٤٦٤ أسئلة يجيب عنها شريح
٤٦٥ من العدل
٤٦٥ الأشهاد على قبض الصداق
٤٦٦ سيرات المكاتب وولاؤه
٤٦٦ قضية ميراث

٤٧٦ الزوج
 ٤٧٦ عشر أموال أهل الذمة
 ٤٧٦ شر النكاح والبيع
 ٤٧٦ ابن عتبة والقضاء
 ٤٧٧ عبد الرحمن بن أبي ليلى
 ٤٧٧ سعيد بن جبير يجلس مع ابن أبي ليلى .
 ٤٧٧ ابن أبي ليلى يقتل مع ابن الأشعث
 ٤٧٧ أبو بردة بن أبي موسى
 ٤٧٧ شريح يستعفي الحجاج من القضاء
 ٤٧٨ ابن أبي بردة يفاخر
 ٤٧٨ معاوية وأبو بردة
 ٤٧٨ من هاجر إلى أرض فهو منها
 ٤٧٩ من كان على بيت المال
 ٤٧٩ قضية في متاع الزوجة
 ٤٧٩ مصحف أبي بردة
 ٤٧٩ سعيد بن جبير
 ٤٧٩ شهادة ابن عمر لسعيد بن جبير
 ٤٧٩ الحجاج وسعيد بن جبير
 ٤٨٠ الأشدنان
 ٤٨٠ أبو بردة يقضي في داره
 ٤٨٠ عامر بن شراحيل الشعبي
 ٤٨١ الحجاج يستعفي الشعبي
 ٤٨١ الشعبي وسائل في المسجد
 القضاء لا يستغنون عن العلماء في
 ٤٨١ مجلس القضاء
 ٤٨١ شهادة اليهودي على النصراني
 ٤٨١ الإقرار والبينة
 ٤٨١ رجل أُلحد في المسجد
 ٤٨١ قذف النصراني للمسلم
 ٤٨٢ حلف النصارى
 ٤٨٢ تزكية الشهود
 ٤٨٢ الكتاب المختوم
 ٤٨٢ استحلاف الرجل مع شاهديه

٤٧٠ من استفضى بعد شريح
 ٤٧١ قضاء ابن خليدة
 ٤٧١ الأزواج
 ٤٧١ قضاء الكوفة
 ٤٧١ قضاء شريح وعزله
 ٤٧٢ وفاة شريح
 ٤٧٢ وفاة مسروق
 ٤٧٢ مسروق لا يأخذ رزقاً على القضاء
 ٤٧٢ كلمة لمسروق
 ٤٧٢ عبيدة السلماني
 ٤٧٢ اقضوا كما كنتم تقضون
 ٤٧٢ أمهات الأولاد
 ٤٧٣ عبيدة والفتيا
 ٤٧٣ لا هدية للميت
 ٤٧٣ عبيدة لم ير الرسول
 ٤٧٣ القضايا في الجد
 ٤٧٣ شريح وعبيدة
 ٤٧٣ عبيدة وصلح
 ٤٧٣ المختار يصلي على عبيدة
 ٤٧٤ صلاة عبيدة خلف زياد
 ٤٧٤ عبيدة لا يموت
 ٤٧٤ عبيدة يفتي في ميراث
 ٤٧٤ عبد الله بن عتبة بن مسعود
 ٤٧٤ الرسول يدعو لعبد الله بن عتبة
 ٤٧٥ الأمة وابتها يجمع بينهما
 ٤٧٥ ميراث الكلاله
 ٤٧٥ نفقة الرضاع
 ٤٧٥ ميراث من اشتبه في تاريخ وفاتهم
 ٤٧٥ الأجير ضامن
 ٤٧٦ الجد أب
 ٤٧٦ أبو بكر أخو الرسول وصاحبه في الغار
 ٤٧٦ وصية الصغير
 المرأة ترضع ابنها من زوج آخر برضاء

٤٨٨ الشهادة كما قال الله
 ٤٨٩ علي والصبيان
 ٤٨٩ تقاذف مسلم ونصراني
 ٤٨٩ عبد الملك بن عمير اللخمي
 ٤٩٠ ابن عمير لا يلحن
 ٤٩٠ زياد والغرزوق
 ٤٩٠ فصاحة ابن عمير
 ٤٩١ أول من قطع نهر بلخ من العرب
 ٤٩١ شعر لابن عمير
 ٤٩١ ابن عمير يشتري دار عقيل
 القاسم بن عبد الرحمن بن عبد الله بن
 مسعود
 ٤٩٢ القاسم لا يأخذ على القضاء أجراً
 ٤٩٢ القاسم لا يأخذ على القضاء رزقاً
 ٤٩٢ خصال القاسم
 ٤٩٢ عمر بن عبد العزيز يسأل عن القاسم
 ٤٩٣ القاسم صاحب حديث
 ٤٩٣ عبد يقذف حراً
 ٤٩٣ البيعة واليمين
 ٤٩٤ حد العبد: حد القذف
 ٤٩٤ الاستحلاف في الدعوى
 ٤٩٤ الحسين بن حسن الكندي
 ٤٩٤ الحسين بن حسن الكندي
 ٤٩٤ من ينفي القدر
 ٤٩٥ قلة ما روي عن الكندي
 ٤٩٥ اليمين بين البائع والمشتري
 ٤٩٥ سعيد بن أشوع الهمداني
 ٤٩٦ تسوية القبور
 ٤٩٦ من لم يشهد الجماعة
 ٤٩٦ اتق الله فيما تعلم
 ٤٩٦ إذا وجدتم جالساً
 ٤٩٦ حلية الأضحى
 ٤٩٧ دية السمحاق

٤٨٢ نفقة الناشز
 ٤٨٢ الشعبي والبارقي
 ٤٨٣ ابن عبدل وبشر
 ٤٨٣ عبد الملك بن مروان والشعبي
 ٤٨٣ الشعبي وأذن
 ٤٨٤ الشعبي وامرأة تنشد شعراً فيه
 ٤٨٤ أناس يفتابون الشعبي
 ٤٨٤ الشعبي والشعر
 ٤٨٤ ذاكرة الشعبي
 ٤٨٥ حلقة الشعبي
 ٤٨٥ الناس ثلاثة
 ٤٨٥ الشعبي وابن عمر
 ٤٨٥ الشعبي ينشد الشعر
 ٤٨٥ الشعبي يؤدب ولد عبد الملك
 ٤٨٥ الشعبي يسأل ابن شبرمة عن مسألة
 ٤٨٦ الشعبي وتوقفه في الإجابة
 ٤٨٦ الشعبي والأثر
 ٤٨٦ خلال القاضي الخمس
 ٤٨٦ عدل الشعبي
 ٤٨٦ الشهادة على الشهادة
 ٤٨٦ بول الدابة
 ٤٨٦ الشعبي يصف دواء لإبل جربى
 ٤٨٦ قصة للشعبي
 ٤٨٧ يضمن الحذاء
 ٤٨٧ ترحم العلماء على الشعبي
 ٤٨٧ ولادة الشعبي
 ٤٨٧ موت الشعبي فجأة
 ٤٨٧ حلية الشعبي
 ٤٨٨ أدرك الشعبي
 ٤٨٨ جمهرة من الصحابة
 ٤٨٨ علم الشعبي بالسنة
 ٤٨٨ الشعبي ورجل قضى عليه
 ٤٨٨ الشعبي يقضي في المسجد

٥٠٨	شعر لمحارب بن دثار	٤٩٧	البرد مخاريق الملائكة
٥٠٩	محارب كان يخضب رأسه	٤٩٨	صلاة الأبق
٥٠٩	محارب وابن نوف	٤٩٨	لا يعذب المبطون في قبره
٥٠٩	محارب يقضي بين بائع ومشتري	٤٩٨	العشرة المبشرون
٥١٠	شهادة الصبيان	٤٩٨	عمر يصلب رجلاً ينخس دابة مسلمة ...
٥١٠	شهادة القاذف	٤٩٩	ثلاثة يكرها الله
٥١٠	رثاء محارب لعمر بن عبد العزيز	٤٩٩	الشرب قائماً
٥١٠	محارب يرثي عمر بن عبد العزيز	٤٩٩	صلاة الجنائز
٥١١	محارب وشاهد زور	٥٠٠	من يحبه الله
٥١٢	هجاء أبي الكميث لمحارب	٥٠٠	خطبة للنبي عليه السلام
٥١٢	عبد الله بن شبرمة	٥٠٠	خاتم ابن أشوع
٥١٢	نسب ابن شبرمة	٥٠١	الواصلت
٥١٣	استعمال ابن شبرمة على القضاء	٥٠١	القذف
٥١٣	ابن شبرمة وصديقه مغيرة	٥٠١	حكم صيد الحرم
٥١٣	لا هامة ولا عدوى ولا صفر	٥٠٢	يشهر آكل الربا
٥١٤	الثناء على الناس	٥٠٢	الكفاءة في الزواج
	حديث للرسول: أمك ثم أمك ثم أمك	٥٠٢	التحريم بالمصاهرة
٥١٤	ثم أباك	٥٠٢	أبو حنيفة وابن أشوع
٥١٥	الأضحية	٥٠٢	ندرة القاضي
٥١٦	رجم الزاني المحصن	٥٠٢	معاوية وابن أبي محجن
٥١٦	ما أسكر فخر	٥٠٣	عيسى بن المسيب البجلي
٥١٦	ميراث ولد الملاعنة	٥٠٣	قضية يحار فيها المدائني
٥١٧	تحريم الخمر		الحكم بن عتيبة بن النهاس والمغيرة بن
٥١٧	حديث الاستحاضة	٥٠٤	عينة
٥١٨	الصدقة في الشاة	٥٠٥	أمة محمد عليه السلام
٥١٨	فتوى لفقهاء العراق	٥٠٥	عبد الله بن نوف التيمي
٥١٩	يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب ...	٥٠٥	محارب بن دثار السدوسي
٥١٩	كل معروف صدقة	٥٠٦	جزع محارب حين ولي القضاء
٥١٩	طواف الحائض	٥٠٦	دعاء محارب وابن شبرمة في المسجد .
٥١٩	مسح الحجر	٥٠٦	خصال أهل البيت
٥١٩	فضل العلم	٥٠٧	رباطة جأش ابن محارب
٥١٩	قول ابن عباس في الصرف	٥٠٧	رجل يثار لأخيه
٥٢٠	لا تثويب في الفجر	٥٠٧	رفض شهادة من لا يتولى الشيخين

٥٢٤ الشفعة في الصداق	٥٢٠ المسح على الخفين
٥٢٤ علم حماد	٥٢٠ التيمم
٥٢٤ صوم المسافر	٥٢٠ الأسير في مكة
٥٢٤ هواء الحيرة كالدواء	٥٢٠ قضاء الوديعة
٥٢٤ حزم العالم	٥٢٠ القضاء بما يعرف
٥٢٤ شرب النبيذ	٥٢٠ قضاء الأعمش
٥٢٥ كل معروف صدقة	٥٢٠ أمير الكوفة وابن شبرمة
٥٢٥ بيع خاتم فيه فص	٥٢١ من يصلح للقضاء
٥٢٥ الحساب اليسير	٥٢١ شعر عمران بن حطان
٥٢٥ إعارة الإمام	٥٢١ الفرزدق وشاعر
٥٢٥ التهمة في الشهادة	٥٢١ الفرزدق وجريز
٥٢٥ الإحرام طول العام	٥٢١ الكميث
٥٢٦ علي وصعصعة بن صوحان	٥٢٢ الحمى
٥٢٦ حكمة لابن العاص	٥٢٢ الحلف بالله
٥٢٦ معاوية والأحف بن قيس	٥٢٢ الحسن والناس
٥٢٦ تفسير آية	٥٢٢ العلم لله أولاً وأخراً
٥٢٦ شريح وقضية بيع	٥٢٢ إنكار المنكر
٥٢٦ الشرط في الزواج	٥٢٢ وشاروهم في الأمر
٥٢٧ الشعبي	٥٢٢ الحج بغير محرم
٥٢٧ تفسير آيات	٥٢٢ المصطفون من عباده
٥٢٧ القنوت في الصلاة	٥٢٢ جزاء الإحسان
٥٢٧ فضل الماء	٥٢٢ تفسير آية
٥٢٧ اليمين الغموس	٥٢٢ الحسن وابن سيرين
٥٢٧ قضاء الأمير	٥٢٣ رفع ذكر الرسول
٥٢٨ حكم القبلة	٥٢٣ قراءة ابن جبير للقرآن في ركعة
٥٢٨ بول البغل	٥٢٣ القبلة
٥٢٨ النية في الطلاق	٥٢٣ غسل العارضين
٥٢٨ الشعبي ورجل يكتني	٥٢٣ ابن شبرمة وابن أبي نجيح
٥٢٨ الشعبي والنخعي	٥٢٣ النصرانية تسلم
٥٢٨ عدة المطلقة إذا تزوجت في عدتها	٥٢٣ خاتم إبراهيم
٥٢٩ قضايا الحائض للصلاة	٥٢٤ الخمر تورث
٥٢٩ النية في الطلاق المعلق	٥٢٤ من ملك ذا رحم
		٥٢٤ الجارية المشتركة

٥٣٤ تزوج من وجد معها في بيت
 ٥٣٤ بيع خاتم فيه فص
 ٥٣٤ حياء الأعمى
 ٥٣٥ القنوت في رمضان
 ٥٣٥ صوم المسافرين
 ٥٣٥ فقه ابن شبرمة
 ٥٣٥ النساء أمانة الله
 ٥٣٥ الوديعة
 ٥٣٥ شهادة مسلمة في الطلاق
 ٥٣٥ عطاء الخلفاء
 ٥٣٦ حد السكر
 ٥٣٦ تفسير آية
 ٥٣٦ قبله المحرم
 ٥٣٦ من يصلح للقضاء
 ٥٣٦ سرعة جواب ابن شبرمة
 ٥٣٦ زواج على دار
 ٥٣٧ إجارة العبد بكذا
 ٥٣٧ ابن شبرمة وحماد
 أبو حنيفة وابن شبرمة عند جعفر بن
 ٥٣٨ محمد
 ٥٣٨ السر في الفقه
 ٥٣٨ فقه ابن شبرمة
 ٥٣٨ الجارية بين الرجلين
 ٥٣٨ الشفعة بصدق المثل
 ٥٣٨ الملاعن
 ٥٣٩ الرجل يستقاد منه ثم يموت
 ٥٣٩ تعليق الطلاق بالزواج
 ٥٣٩ شهادة الأجير والمرأة لزوجها
 ٥٣٩ قضاء بعض الغرماء
 ٥٣٩ إسلام امرأة النصراني
 ٥٣٩ الفرقة للإعسار
 ٥٤٠ القود بعد بلوغ الصغير
 ٥٤٠ شراء ما لا يعلم

٥٢٩ محرمان قتلا صيدا
 ٥٢٩ الشعبي والنخعي
 ٥٣٠ الحائض تقضي الصلاة
 ٥٣٠ بول البغل
 ٥٣٠ لحم البغل
 ٥٣٠ وجود الماء بعد التيمم
 ٥٣٠ النية في اليمين
 ٥٣٠ جزاء الصيد
 ٥٣٠ حسن الاستماع للحديث
 ٥٣١ ولد المغرور
 ٥٣١ منزل المعتدة في الوفاة
 ٥٣١ المحصر في الحج
 ٥٣٢ النية
 ٥٣٢ الأمة إذا أعتقت
 ٥٣٢ أكل الباز مما صاد
 ٥٣٢ المتيمم إذا أدرك الماء
 ٥٣٢ ستر المرأة وجهها
 ٥٣٢ من أهل بالحج
 ٥٣٢ جلد اليهودي في المسجد
 ٥٣٢ نصيحة لشريح
 ٥٣٢ من أهل بالحج في غير أشهره
 ٥٣٢ ميراث المطلقة في مرض الموت
 ٥٣٢ زواج الأمة على الحرية
 ٥٣٣ المغنم ليس من السلب
 ٥٣٣ محرمان اشتركا في صيد
 ٥٣٣ ضمان الصناع
 ٥٣٣ صوم المطبق
 ٥٣٣ تكبيرات التشريق
 ٥٣٣ حكم الأمير
 ٥٣٣ التكبير عند الرفع من السجود
 ٥٣٤ الأخذ بالأوثق من الأمور
 ٥٣٤ يهدم الطلاق الإيلاء
 ٥٣٤ علق فعل شيء

٥٤٤ الحكم على الغائب
 ٥٤٤ القضاء على ضمان الإجارة
 ٥٤٤ الهارب بعد سماع حجته
 ٥٤٤ ابن شبرمة والمسح على الخفين
 ٥٤٤ الصيد يأكل منه الكلب
 ٥٤٤ قضاء ابن شبرمة
 ٥٤٥ ضرب شاهد الزور
 ٥٤٥ رزق ابن شبرمة
 ٥٤٥ ابن شبرمة يفتي ويتكلم
 ٥٤٥ شعر ابن شبرمة
 ابن شبرمة يعيد من أفتاه عن غير صواب
 ٥٤٦
 ٥٤٦ ابن شبرمة والحجاج بن أرطاة
 ٥٤٦ ابن شبرمة وعمرو بن عبيد
 ٥٤٦ ما يقضي به ابن شبرمة
 ٥٤٧ ابن شبرمة وذو الرمة
 ٥٤٧ ابن شبرمة وعيسى بن موسى
 ٥٤٨ ابن شبرمة وعبد الله بن عمر
 ما كان يقوله ابن شبرمة لمن يقضي له
 ٥٤٨ حاجة
 ٥٤٨ شعر لابن شبرمة
 ٥٤٩ المدينة خالية من العلم
 ٥٥٠ طرق الحكم عند ابن شبرمة
 ٥٥٠ ابن شبرمة ووالي القطائع
 ٥٥١ ابن شبرمة ورؤية بن العجاج
 ٥٥٢ شعر في ابن شبرمة
 ٥٥٣ شعر ابن شبرمة
 ٥٥٧ تمام أخبار ابن شبرمة
 ٥٥٧ رأي ابن شبرمة في الفرزدق
 ٥٥٧ الفرزدق وجريير
 ٥٥٧ حائك شاعر
 ٥٥٨ عيسى بن موسى وحاجبه
 ٥٥٨ امرأة وجاريتها النائحة

٥٤٠ اليمين والشاهد
 ٥٤٠ قتل الخوارج المتأولين
 ٥٤٠ سعاية العبر للغرماء
 ٥٤٠ الأجير بطعام بطنه
 ٥٤٠ إذن السيد لعنيد في التجارة
 ٥٤٠ مجاوزة الأجير
 ٥٤٠ العطية للمرأة
 ٥٤٠ قبض المرأة الهبة
 ٥٤٠ من يده عقدة النكاح
 ٥٤١ ميراث المطلقة في مرض الموت
 ٥٤١ الهبة للولد
 ٥٤١ نصيب بعض المبيع
 ٥٤١ ذكر الله يجزي عن التشهد
 ٥٤٢ بيع الحنطة بالدقيق
 ٥٤٢ بيع خاتم فيه فص
 ٥٤٢ الرهن
 ٥٤٢ شهادة الصبيان
 ٥٤٢ زواج النهاريات
 ٥٤٢ هبة المشاع للإين
 ٥٤٢ التوثيق في العشاء
 ٥٤٢ سفينة تكسر في البحر
 ٥٤٢ مشاوررة القاضي للعلماء
 ٥٤٢ وطء المطلقة التي لم يدخل بها
 ٥٤٣ هبة المرأة لزوجها الذي لم يدخل عليها
 ٥٤٣ المرأة تجعل أمرها بيدها
 ٥٤٣ اختلاف الراهن والمرتهن
 ٥٤٣ الشاهد واليمين عند ابن شبرمة
 ٥٤٣ الأمر باليد
 ٥٤٣ الإسلام ملة
 ٥٤٣ مجاوزة المستأجر
 ٥٤٣ ما يجاب عنه السائل
 ٥٤٤ نزاع بين اثنين عن كيس فيه ألف درهم
 ٥٤٤ يقضي ابن شبرمة للنصارى في الخمر

- ٥٦٥ لا ضمان للمكاتب
 ٥٦٥ الوصية في الثلث
 ٥٦٥ الشفاعة
 ٥٦٥ أول من سأل عن الشهود
 ٥٦٦ إجازة شهادة الواحد
 ٥٦٦ إسماعيل المكي ودين عليه
 ٥٦٦ سليمان عليه السلام والطائر
 ٥٦٦ دعابة
 ٥٦٦ ابن شبرمة والمرزباني
 إكراه ابن شبرمة على أن يعمل على
 ٥٦٧ الشرطة
 ٥٦٧ مفاخرة ابن شبرمة ويزيد بن عمرو
 ٥٦٨ ابن أبي ليلى ومؤذن
 ٥٦٨ فقه ابن شبرمة
 ٥٦٨ الإعجاب بالرأي
 ٥٦٨ دعابة
 ٥٦٨ حكم لابن شبرمة
 ٥٦٩ أي الفريقين أفضه
 ٥٦٩ صفة رجل مستضعف
 ٥٦٩ طيب هواء الحيرة
 ٥٦٩ عفة جرير الضبي
 ٥٦٩ وعظ ابن شبرمة
 ٥٧٠ الدنيا تغير أخلاق الناس
 ٥٧٠ حجة ابن شبرمة في التعزير
 ٥٧٠ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر
 ٥٧٠ عمر ابن شبرمة
 ٥٧٠ تهنته بعيد
 ٥٧١ قبل ابنته فأمنى
 ٥٧١ الصلاة وزن وكيل
 ٥٧١ حديث المنصور مع ابن شبرمة
 ٥٧٢ ورع ابن شبرمة
 ابن شبرمة يقضي في مسألة بين يدي
 ٥٧٢ عمر بن عبد الحميد
- ٥٥٨ الأشجعي يقود ابن شبرمة
 ٥٥٨ شعر قيس بن ذريح
 ٥٥٩ مقابلة الخير بالشر
 ٥٥٩ من أتت له السيادة عفواً
 سؤال عيسى بن موسى بن أبي ليلى
 ٥٥٩ وابن شبرمة
 ٥٦٠ القاضي نوح بن دراج
 ٥٦٠ أبو السمح
 ٥٦٠ مزاحم يهجو ابن أبي ليلى وابن شبرمة
 ٥٦١ هجاء ابن شبرمة لابن أبي ليلى
 غضب المهدي من ابن شبرمة وابن أبي
 ليلى
 ٥٦١ ورع ابن شبرمة
 ٥٦٢ طلب الأعمال
 ٥٦٢ أحسن الملابس
 ٥٦٢ ذم أهل البصرة
 ٥٦٢ ذم شرب النبيذ
 ٥٦٢ وفاة الطرماح بن حكيم
 ٥٦٣ القضاء يأخذ كفيلاً
 ٥٦٣ استعمال الكفو
 ٥٦٣ تواضع ابن شبرمة
 ٥٦٣ ما تركه ابن شبرمة
 ٥٦٣ ثقة ابن شبرمة بنفسه
 ٥٦٣ تصدق المرأة على زوجها بمهرها
 ٥٦٣ من أوصى بعق مملوك
 ٥٦٣ في ماذا لا تجوز الوصية
 ٥٦٤ الحث على مجالسة العلماء
 ٥٦٤ أبو مسلم والمصحف والسيف
 ٥٦٤ أبو مسلم وابن شبرمة
 ٥٦٤ لا رجوع في العتق
 ٥٦٤ فتوى لابن شبرمة
 ٥٦٤ النفقة لمنفعة الغلام
 ٥٦٤ الشرط جائز في العتق

٥٨٣	الحجاج بن عاصم المحاربي	٥٧٢	قضاء لابن شبرمة
٥٨٣	الإبراد في الصلاة	٥٧٣	قضاء آخر له
٥٨٣	منصور بن المعتمر	٥٧٣	قضاء آخر له
٥٨٤	ابن المعتمر يهرب من القضاء	٥٧٣	الشفعة في الماء
٥٨٥	السند العربي	٥٧٣	حدوث عيب في المبيع
٥٨٥	لقب منصور	٥٧٣	محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى
٥٨٥	تاريخ وفاة منصور	٥٧٤	تولية ابن أبي ليلى القضاء
٥٨٥	ابن أبي ليلى ثانية	٥٧٤	أفقه أهل الكوفة
٥٨٥	التولية الثانية لابن أبي ليلى	٥٧٥	اعتداد ابن شبرمة بنفسه
	عبد الرحمن بن عبد الله بن عيسى بن	٥٧٦	عدم قبول شهادة الرافضة
٥٨٥	عبد الرحمن بن أبي ليلى	٥٧٦	التحري عن اليهود
٥٨٥	حديث عن أبي سعيد الخدري	٥٧٧	خالد بن حوشب وأمانة
٥٨٦	شريك بن عبد الله النخعي	٥٧٧	القنوت في صلاة الصبح
٥٨٦	نسب شريك	٥٧٧	إقامة الحدود في المساجد
٥٨٦	تاريخ ميلاد شريك	٥٧٧	القضاء بما في الوسع
٥٨٦	تزكية شريك	٥٧٧	ابن أبي ليلى وترجمان
٥٨٦	إرغام شريك على القضاء	٥٧٧	ابن أبي ليلى وخصمان
٥٨٦	سيرة شريك	٥٧٨	رد شهادة من يظهر الخيلاء بغير عذر
٥٨٧	تولية شريك المصر الذي تعلم فيه	٥٧٨	أدوار العمر
٥٨٧	صرامة شريك في تنفيذ الأحكام	٥٧٨	شهادة على شهادة
٥٨٧	انتظار الخيزران	٥٧٨	امرأة لها زوجان
٥٨٧	رجل هجا شريك	٥٧٨	رجل استأجر بغيراً
٥٨٨	هرب شريك	٥٧٩	الخضاب بالسواد
٥٨٨	طلب استعفاء من المنصور	٥٧٩	وفاة ابن أبي ليلى
٥٨٨	زجر من يشي على شريك	٥٧٩	رد شهادة شاعر
٥٨٩	تمثل شريك بشعر	٥٨٠	شعر في ابن أبي ليلى
٥٨٩	انتقاد شريك لأهل الحديث	٥٨١	رجل يهجو ابن أبي ليلى
	تهمة الربيع لشريك عند المهدي	٥٨٢	ابن أبي ليلى وأبو جعفر
٥٨٩	وتخلصه منها	٥٨٢	ابن أبي ليلى يتغدى عند أبي جعفر
٥٩٠	تبرؤ شريك من شتم أبي بكر وعمر	٥٨٢	غيلان بن جامع المحاربي
٥٩٠	قول شريك في النيذ	٥٨٢	ابن أبي ليلى والضحاك
٥٩٠	موقف خطير بين المهدي وشريك	٥٨٣	إجازة شهادة الأعمى
	موقف بين شريك وأبي يوسف بحضرة	٥٨٣	يترك الشاهد إذا نكل

٦٠٠	الاعتذار عن تولي القضاء	٥٩٠	هارون الرشيد
٦٠٠	في يوم الشك	٥٩١	اعتراض الموالي على شريك في القسم
٦٠٠	إباحة دم زنديق		شكوى أبي يوسف وعافية وابن علانة
٦٠١	القاسم بن معن	٥٩١	شريكاً إلى المهدي
٦٠١	جود القاسم	٥٩٢	خير هذه الأمة بعد نبيها أبو بكر وعمر
٦٠١	القاسم والشعراء	٥٩٢	أدب طلب العلم
٦٠١	يتشرف بمجالسة أبي حنيفة	٥٩٣	مناظرة بين القاسم بن معن وشريك
٦٠١	الوالي يرغم القاسم على تولي القضاء ...	٥٩٣	رأي شريك في النيذ
٦٠٢	كراهة أخذ رزق على القضاء	٥٩٣	وصف شريك للزنديق
٦٠٢	ذم القاسم بن معن الطريال المغني	٥٩٣	ذكر شريك لفضائل علي بن أبي طالب
٦٠٢	نكتة لطريال المغني في رجل دسيم	٥٩٤	ترجيح شريك على معمر
٦٠٣	فتوى القاسم وهو مريض	٥٩٤	شريك وكاتبه أبو إسرائيل
	محاورة بين داود الطائي والحجاج بن	٥٩٤	شرب النيذ
٦٠٣	أرطأة	٥٩٤	غضب القاضي
	محاورة بين القاسم وشريك عند موسى	٥٩٥	شريك وحرسي
٦٠٣	بن عيسى	٥٩٥	الفتوى في دار بلال
٦٠٣	غضب القاضي أثناء المحاكمة	٥٩٥	فائدة الجوع
	عدم قبول الرشيد لوشاية الفضل في	٥٩٥	رجل عنده أمانة
٦٠٤	القاسم بن معن	٥٩٦	رد شهادة عمار
	استعانة القاسم بحيان العنزلي ليقضي	٥٩٦	شريك وقارورة غالية
٦٠٤	خصومة بينه وبين قوم ربيعة	٥٩٦	النبطي ليس له ولاء
٦٠٤	مدح الكسائي للقاسم	٥٩٦	شريك يتكلم بالنبطية
٦٠٤	فراصة القاسم تتحقق	٥٩٦	أخطأ فأصاب
	رجوع القاسم إلى حق لاعتراض بعض	٥٩٦	حاجب وقاضي
٦٠٤	الخصوم	٥٩٧	تاريخ وفاة شريك
٦٠٥	نوح بن دراج	٥٩٧	الاقتصاص من خادم الخيزران
٦٠٥	ذم يحيى بن معين لابن دراج	٥٩٨	الجزيرية وموسى
٦٠٥	شعر في ذم نوح بن دراج	٥٩٩	عزل شريك
٦٠٦	حفص بن غياث النخعي	٥٩٩	ابن إدريس وشريك
	تولية هارون الرشيد لحفص بن غياث	٥٩٩	مخاصمة بين عبد وسيده
٦٠٦	القضاء	٥٩٩	سها فأصاب
٦٠٦	الخير بعدالة الأمراء	٥٩٩	شاعر يشرب النيذ
٦٠٦	كفاءة حفص	٦٠٠	صلى وصام لأمر

٦١٣	أبو السري يهجو جعفرأ	٦٠٦	هجر القاضي الله
	محمد بن نوفل يهجو جعفر بن	٦٠٧	القاضي وهارون
٦١٤	محمد بن عمار	٦٠٧	كرم ابن غياث
٦١٤	أحمد بن بديل الشامي	٦٠٧	هدي حفص
٦١٤	يرفض بيع ضيعة يتيم للأمير	٦٠٧	حفص والأعمش
	إبراهيم بن إسحاق بن إبراهيم بن أبي	٦٠٧	نسب حفص
٦١٥	العنيس	٦٠٨	الإعطاء باليمين
٦١٥	القاسم بن منصور التميمي	٦٠٨	إنما الحلم عند الغضب
٦١٥	السنة التي تولى فيها القضاء	٦٠٨	قسم حفص المال بين الإخوان
٦١٥	تولية ثانية لابن أبي العنيس	٦٠٨	فتوى في طلاق
٦١٥	تولية أبو خازم ووفاته	٦٠٨	عدم تزويج السكر والرافضي
٦١٥	تولية المحاملي	٦٠٩	الحسن بن زياد اللؤلؤي مولى النخع ...
٦١٦	ذكر قضاة أهل الشام - دمشق	٦٠٩	ما يؤخذ من الحديث وما لا يؤخذ
٦١٦	أبو الدرداء		رأي ابن معين في القاضي حسن
	أشار أبو الدرداء بتولية فضالة بن عبيد	٦٠٩	اللؤلؤي
٦١٦	بعده	٦٠٩	الظعن في عقيدة اللؤلؤي
٦١٦	تولية أبي الدرداء قضاء الجند	٦٠٩	عاصم بن عامر البجلي
٦١٦	القضاء على فرس	٦٠٩	حديث صلب بن أبي معيط إلى سدرة .
٦١٦	كلام أبي الدرداء لمن جاؤوا يهتثونه	٦٠٩	إسماعيل بن حماد بن أبي حنيفة
٦١٦	مراجعة القضاء	٦٠٩	عزل الحسن وتولية إسماعيل
٦١٧	وفاة أبي الدرداء		بكر بن عبد الرحمن بن عبد الله بن
٦١٧	فضالة بن عبيد الأنصاري	٦١٠	عيسى بن عبد الرحمن بن أبي ليلى
٦١٧	درء الحدود	٦١٠	النهى عن النوح
٦١٧	النعمان بن بشير	٦١٠	غسان بن محمد المروزي
٦١٧	كنية النعمان بن بشير	٦١٠	امتحان الناس في الفتنة
٦١٧	بلال بن أبي الدرداء	٦١٠	ثلاث مسائل
٦١٧	استخلاف عبد الملك لبلال		ادعاء رجل على سالم بأنه سب علياً
٦١٨	أبو إدريس الخولاني عابد الله بن عبد الله ...	٦١٠	ومحاكمته
٦١٨	عزل الخولاني	٦١١	جلد سالم
٦١٨	ميلاد الخولاني	٦١١	شعر في سالم
٦١٨	زرعة بن أيوب المعري	٦١٢	أهل الكوفة
٦١٨	عبد الله بن أبي عامر اليحصبي	٦١٢	جعفر بن محمد بن عمار البرجمي
٦١٨	مقرئ أهل الشام	٦١٢	عمرو بن يزيد يهجو جعفرأ

- ٦٢٣ توريث المجوس
- ٦٢٣ القضاء باليمين مع الشاهد
- ٦٢٤ عقوبة السارق إن كرر السرقة
- ٦٢٤ من اشترى دابة في أرض الحرب فوجد بها عيباً
- ٦٢٤ فتوى في ركاز اشترك فيه أربعة بالتتابع
- ٦٢٤ هشام بن عبد الملك يرد حقاً لصاحبه
- ٦٢٤ الطلاق ثلاث
- ٦٢٤ حديث: «لا تبسط يدك إلا في خير...»
- ٦٢٥ يزيد بن خليفة اليحصي
- ٦٢٥ من أكل لحم إنسان
- ٦٢٦ فلسطين
- ٦٢٦ عبد الله بن موهب
- ٦٢٦ ابن حيوة يفضل الموت على تولية القضاء
- ٦٢٦ خصمان عند ابن موهب
- ٦٢٦ زعم بعضهم أن قاض أهدي إليه عسلاً
- ٦٢٦ حواس بن صالح
- ٦٢٧ أفريقية
- ٦٢٧ ابن أنعم
- ٦٢٧ الوليد بن سلمة قاضي الأردن
- ٦٢٧ أحاديث باطلة
- ٦٢٧ الأندلس
- ٦٢٨ حران
- ٦٢٨ ابن أبي عميرة
- ٦٢٨ زيد بن علي بن الحسين
- ٦٢٨ سليمان بن علانة
- ٦٢٩ يقوم العبد على خبرته
- ٦٢٩ إذا ادعت الزوجة بعد الدخول أنها لم تأخذ من العاجل شيئاً
- ٦٢٩ ترديد الخصمان ليصطلحا
- ٦٢٩ لا يسأل المالك من أين ملك
- ٦١٨ عبد الرحمن بن قيس العقيلي
- ٦١٨ عبد الرحمن بن الحسحاس العذري
- ٦١٩ عزله عن القضاء وتولته دمشق
- ٦١٩ صالح بن عبد الله العبيسي
- ٦١٩ نمير بن أوس الأشعري
- ٦١٩ حديث «نعم الحي الأزدي...»
- ٦١٩ قضاء في مملوك
- ٦٢٠ قبول شهادة عبد
- ٦٢٠ قضاء في وصية
- ٦٢٠ لا تجوز الشهادة على وصية مختومة لم تقرأ
- ٦٢٠ استعفاء نمير بن أوس وتولية يزيد بن أبي مالك
- ٦٢٠ وصية أبي موسى لقومه
- ٦٢٠ يزيد بن أبي مالك الهمداني
- ٦٢٠ الحارث بن محمد الأشعري
- ٦٢٠ مدح عمر بن عبد العزيز للحارث
- ٦٢٠ عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي أبو عمرو
- ٦٢١ زياد بن أبي ليلي الغساني
- ٦٢١ محمد بن لبيد الأسلمي
- ٦٢٢ خلافة بني هاشم
- ٦٢٢ كلثوم بن عبد الله الحكمي
- ٦٢٢ تولية ابن لبيد بعد كلثوم
- ٦٢٢ سالم بن عبد الله المحاربي
- ٦٢٢ حديث يرويه المحاربي
- ٦٢٢ المساور الخراساني
- ٦٢٢ ثمامة بن يزيد الأزدي
- ٦٢٢ النضر بن شفى
- ٦٢٣ النهي عن استعمال الفجار
- ٦٢٣ ابن قنبل بن كثير
- ٦٢٣ سليمان بن حبيب المحاربي
- ٦٢٣ أبو حبيب الحارث بن مجهر

٦٣٦	قاضي غير محمود في ولايته	٦٢٩	تحليف البائع اليمين
٦٣٦	تولية توبة بن نمر الحضرمي	٦٢٩	إبطال شهادة تارك الصلاة
٦٣٦	يمين طلاق	٦٢٩	إبطال شهادة موثر مستطيع لم يحج ...
٦٣٦	لا تجوز الوصية في المال كله	٦٣٠	الموصل
٦٣٧	المرأة مع زوجها	٦٣٠	علي بن مسهر
٦٣٧	يمين صاحب الحق مع شاهده	٦٣٠	شاهد الزور
٦٣٧	إشارة توبة بتولية كاتبه	٦٣١	ذكر قضاء مصر منذ افتتحت
٦٣٧	تفسير حديث	٦٣١	أول قاض بمصر في الإسلام
٦٣٧	الذكر خير من الصدقة	٦٣١	كعب بن يسار لا يقبل القضاء
٦٣٧	من أقر بشيء لزمه	٦٣١	كان سليمان بن عنز اليحصبي يقضي
٦٣٧	سجدة في سورة: «إذا السماء انشقت» ..	٦٣١	وهو قائم
٦٣٧	سبب صرف عبد الرحمن بن سالم عن	٦٣١	كان سليمان يختم القرآن ثلاث مرات
٦٣٧	القضاء	٦٣١	في الليلة
٦٣٨	لم يقبل حيوة بن شريح القضاء حتى	٦٣٢	أرضى ربه وأرضى أهله
٦٣٨	بين السيف والنطع	٦٣٢	دعوة سليمان لأبي هريرة
٦٣٨	كفاءة حيوة	٦٣٢	أول قاض جمعت له مصر وأفريقية
٦٣٨	أبو خزيمة يتورع في أخذ الرزق	٦٣٣	أخذ البيعة ليزيد من عبد الله بن عمرو
٦٣٨	رد رزق يوم لم يقض فيه	٦٣٣	كثرة إنفاق عبد الرحمن بن حجيرة
٦٣٨	أبو خزيمة كان يبيع الأرسان	٦٣٣	شهادة ابن عباس لابن حجيرة
٦٣٨	أنكر صديقه في مجلس القضاء وأكرمه	٦٣٤	الطاعون بالفسطاط
٦٣٨	في منزله	٦٣٤	موت عبد العزيز بن مروان
٦٣٨	لم يكن في منزله شيء لجلوس الأمير	٦٣٤	وصية عبد العزيز بن مروان
٦٣٩	فخرج إليه	٦٣٤	رثاء الفرزدق لعبد العزيز
٦٣٩	ورع أبي خزيمة	٦٣٤	تولية عمران بن عبد الرحمن ثم عزله
٦٣٩	وفاة غوث	٦٣٥	وحبسه
٦٣٩	أبو جعفر يستشير ابن خديج فيمن يتولى	٦٣٥	عزل عبد الله بن عبد الملك
٦٣٩	القضاء	٦٣٥	عمر بن عبد العزيز لا يرضي عن قرزة
٦٣٩	تغير ابن لهيعة	٦٣٥	بن شريك
٦٤٠	السنة التي مات فيها ابن لهيعة	٦٣٥	عمر بن عبد العزيز لا يقر الولاية
٦٤٠	أهل مصر يكرهون موسى بن علي	٦٣٦	الجائرين
٦٤٠	سبب عزل إسماعيل بن اليسع الكوفي	٦٣٦	تولية عبد الله بن عبد الرحمن بن حجيرة
٦٤٠	ورد غوث بن سليمان على القضاء	٦٣٦	الحولاني وعزله
٦٤٠	كل امرئ له نصيب من اسمه	٦٣٦	القاص خير من القاضي

٦٤٨ وعافية بن يزيد الأودي
 ٦٤٩ المهدي ومن يقدم له رجلاً
 ٦٤٩ تحاكم الجن
 ٦٥٠ لا يعرف الهجاء من المديح
 ٦٥٠ عافية القاضي ثقة
 ٦٥٠ أبو بكر بن عبد الله بن أبي سبرة
 ٦٥٠ يحتفظ بسبعين ألف حديث
 ٦٥٠ معن بن زائدة
 ٦٥٠ أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم
 ٦٥٠ قول عمر وهو مطعون
 ٦٥١ حيلة أبي يوسف في قضاء
 ٦٥١ شدة حفظ أبي يوسف
 ٦٥٢ كان يوسف قاضياً بمدينة السلام
 ٦٥٢ النيذ الجمهوري
 ٦٥٢ توبة زاهد من سب أبي يوسف
 ٦٥٢ شهادة ليوسف
 ٦٥٢ شعر في يوسف
 ٦٥٣ أبو يوسف والمريسي
 ٦٥٣ أول من قال إن القرآن غير مخلوق
 كان أبو يوسف يستغفر لأبي يوسف دبر
 ٦٥٣ الصلاة
 ٦٥٣ كلام لأبي يوسف
 ٦٥٣ العمل يجب أن لا يراد به إلا وجه الله ..
 ٦٥٣ خصمان عند أبي يوسف
 ٦٥٤ تحليف الذمي في معبده
 ٦٥٤ مالك بن أنس وأبو يوسف
 ٦٥٤ مالك وأبو يوسف
 ٦٥٥ فتوى لأبي يوسف
 ٦٥٥ خليفة وإحدى الجوارى
 ٦٥٥ شريك يرد شهادة أبي يوسف
 ٦٥٥ شهود تسموا بأسماء غيرهم
 ٦٥٥ شعر عبدوس في أبي يوسف

٦٤٠ أول قاض طول الكتب بمصر
 رد عبد الملك على صاحب البريد
 ٦٤٠ واستعفاؤه واستشارته
 ٦٤١ تولية المفضل الثانية
 ٦٤١ المفضل يسأل الله أن يذهب عنه الأمل
 ٦٤١ شكوى قسام من قلة رزقه
 ٦٤١ ملازمة المفضل ابن فضالة للمسجد
 ٦٤١ تولية ابن مسروق واستخلاف ابن الفرات
 ٦٤١ قوم تظلموا إلى الرشيد من قاض فأيى
 أن يعزله
 ٦٤١ ذكر قضاء بغداد وأخبارهم
 ٦٤٣ يحيى بن سعيد الأنصاري
 ٦٤٣ فراسة تحققت
 ٦٤٣ كان يظن أنه أوحد فطلب معيناً
 ٦٤٣ العظيم لا يغيره المال
 ٦٤٤ فقه يحيى بن سعيد وروايته
 ٦٤٤ محبة العلم
 ٦٤٥ تحريم المتعة
 ٦٤٥ عدم كراهة الدعاء لأمر من أمور الدنيا
 ٦٤٥ الحسن بن عماره
 ٦٤٥ كثير الرواية، ضعيف الحديث
 ٦٤٥ الصلاة على قتلى أحد
 ٦٤٦ ابن عماره يقوم بنفقات مسعر بن كدام
 ٦٤٦ طعن في الحسن بن عماره
 ٦٤٦ عمر بن أبي ربيعة وامرأة تطوف
 ٦٤٦ بين الحسن بن عماره وأيوب المرزباني
 ٦٤٧ نصيحة المنصور للمهدي
 ٦٤٧ عبد الله بن محمد بن صفوان الجمحي
 إجازة المهدي لعبيد الله بسبب توفيقه في
 ٦٤٧ بيت شعر
 ٦٤٨ القضاء على رجل امتنع عن اليمين
 ٦٤٨ محاكمة الحسن والزهري

٦٦٢ يحيى بن أكثم وبشر
 ٦٦٢ يحيى بن أكثم التميمي
 ٦٦٢ أبو يحيى الزهري هارون بن عبد الله
 ٦٦٢ شعر للزهري
 ٦٦٣ شعر للزهري أيضاً
 شعر لأبي يحيى حين انصرف عن أبي
 داود
 ٦٦٤ شعر لأبي يحيى
 شعر للزهري في عبد الملك بن عبد
 العزيز
 ٦٦٥ شعيب بن سهل الرازي
 ٦٦٥ عبيد الله بن أحمد بن غالب
 عبد السلام بن عبد الرحمن بن صخر
 الرقي
 ٦٦٥ اتخاذ العود متكأ في الصلاة
 سوار بن عبد الله بن سوار بن عبد الله
 العنبري
 ٦٦٦ أبو نواس عند الحجر
 ٦٦٦ السلامة غنيمة
 ٦٦٦ رجل يهدد سواراً فلم يأبه له
 إسماعيل بن إسحاق بن إسماعيل بن
 حماد بن زيد
 ٦٦٧ القاسم بن منصور التميمي
 ٦٦٧ أحمد بن محمد بن عيسى البرني
 ٦٦٨ ولاية إسماعيل بن إسحاق الثانية
 أخبار قضاة الجانب الغربي من مدينة
 السلام
 ٦٦٩ قضاة مدينة المنصور
 ٦٦٩ يوسف بن أبي يوسف
 ٦٦٩ عتيق أم المؤمنين أم سلمة
 ٦٧٠ خصوم لفاض عزل
 ٦٧٠ شعر لابن أبي العتاهية
 ٦٧٢ ذكر قضاة الشرقية

٦٥٦ شعر الكوفي في أبي يوسف
 ٦٥٧ الأصمعي يضع من شأن أبي يوسف ...
 ٦٥٧ السنة التي توفي فيها أبو يوسف
 ٦٥٧ سعيد بن عبد الرحمن الجمحي
 ٦٥٧ إهدار دم سعيد
 ٦٥٧ بعد سعيد عن الفاحشة
 الحسين بن الحسن بن عطية بن
 سعيد بن جبارة العوفي
 ٦٥٧ المهدي والعوفي
 ٦٥٧ حصر ابن الزبير لبني هاشم
 ٦٥٨ بلاء جد العوفي في حصار بني هاشم ..
 ٦٥٨ سب عزل العوفي
 ٦٥٨ أم جعفر وراشد
 عبد الملك بن محمد بن أبي بكر بن
 محمد بن عمرو بن حزم
 ٦٥٨ عون بن عبد الله المسعودي
 ٦٥٩ محمد بن عبد الله بن المثنى الأنصاري .
 ٦٥٩ إسماعيل بن حماد بن أبي حنيفة
 ٦٥٩ أبو البخترى وهب بن وهب الأنصاري .
 ٦٥٩ تجريح أبي البخترى
 سعد بن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن
 عبد الرحمن بن عوف
 ٦٦٠ قتبة بن زياد الخراساني
 ٦٦٠ بشر المريسي وقتيبة
 ٦٦٠ محمد بن عمر الواقدي
 ٦٦٠ جاد عليهم الخيرون فجادوا
 السنة التي ولد فيها الواقدي والسنة التي
 مات فيها
 ٦٦١ أبو عمر محمد بن عبد الرحمن
 المخزومي
 ٦٦١ لا يتسبب في قطع رزقه
 ٦٦١ عمل ثلاثة خلفاء
 ٦٦٢ بشر بن الوليد الكندي أبو الوليد

٦٨٠ شعر لإبن أبي داود في المعتصم
 ٦٨١ ابن أبي داود يرثي كاتبه
 ٦٨١ شعر في بغداد
 ٦٨١ مرض ابن أبي داود بالفالج
 ٦٨١ نكبة ابن أبي داود وتغير حاله
 ٦٨١ شعر ليزيد المهلبى
 ٦٨٢ شعر جيد يجيز عليه الواثق
 ٦٨٢ ابن عائشة وأبو الوليد
 ٦٨٣ ضيوف عند أبي الوليد
 ٦٨٤ قضاة النواحي المتفرقة
 عاصم بن سليمان الأحول ولي قضاء
 المدائن
 ٦٨٤ رد شاهد يملك طنبوراً
 ٦٨٤ حماد بن دليل قاضي المدائن
 ٦٨٤ يحيى بن يعمر بخراسان
 ٦٨٥ فتوى في حق المضحى
 ٦٨٥ إجازة شهادة الواحد
 ٦٨٥ كان يقضي حثما كان
 ٦٨٥ فتوى في طلاق
 ٦٨٥ ابن يعمر كان يقضي في السوق
 ٦٨٥ عبد الله بن بريدة بخراسان
 ٦٨٥ الحسين بن واقد - قاضي مرو
 ٦٨٦ أبو عثمان عمرو بن سالم قاضي مرو
 ٦٨٦ فتوى في صلاة الخوف
 ٦٨٦ كان أبو عثمان يقضي على باب داره
 ٦٨٦ صفة نقش خاتم أبو عثمان
 ٦٨٦ جائزة العمال
 ٦٨٧ قضاء واسط
 ٦٨٧ رد شهادة رجل على أذنه ريحانة
 ٦٨٧ أبو شيبة إبراهيم بن عثمان
 ٦٨٧ كان أبو شيبة لحاناً
 ٦٨٧ تأديب رجل يوصي أحد أتباع القاضي ...
 ٦٨٨ السلامة في البعد عن الولاية

أول قاض على الشرقية عمر بن حبيب
 العدوي
 ٦٧٢ علي بن ظبيان العسبي
 ٦٧٢ همة الرشيد في تنفيذ حكم القاضي على
 الوالي
 ٦٧٣ علي بن حرملة التيمي
 ٦٧٣ رؤية هلال شوال
 ٦٧٣ تفضيل الفرزدق على جرير
 ٦٧٤ محمد بن أبي رجاء
 ٦٧٤ عكرمة بن طارق السرخسي
 فرق بين رجل وزوجته لأنه لا يقول
 بخلق القرآن
 ٦٧٥ حيان بن بشر الأسدي
 ٦٧٥ محمد بن عبد الله بن المؤذن
 حامد الضرير يهجو محمد بن عبد
 الله بن المؤذن
 ٦٧٥ أبو حسان الزياتي الحسن بن عثمان ...
 ٦٧٦ الاعتماد على الله
 ٦٧٦ أبو هشام محمد بن يزيد الرفاعي
 ٦٧٨ أخبار قضاء الفضاة بسر من رأى وبغداد
 المأمون وابن أبي داود
 ٦٧٨ مرافقة ابن أبي داود للمعتصم
 ٦٧٨ رؤيا للمعتصم
 ٦٧٨ المأمون يعتني بإبن أبي داود
 ٦٧٩ ابن أبي داود يوغر قلب المعتصم على
 الأفشين
 ٦٧٩ ضرب المرزبان حتى مات
 ٦٧٩ محاكمة الأفشين وقتله
 ٦٧٩ سب العداء بين ابن أبي داود والأفشين
 مقاطعة الأفشين لابن أبي داود
 ٦٧٩ المأمون يدفع للنجار ثمن ما تلف لهم
 بالحريق
 ٦٨٠ رجل يسأل حاجة من ابن أبي داود

٦٩٤ خصم استزاد القاضي من الحلف
٦٩٤ لا يقضى في الدماء
٦٩٤ غرائب
٦٩٤ أحاديث غريبة
٦٩٦ قضاة الأهواز
٦٩٦ ما جاء في ذكر قضاة الأهواز
٦٩٨ قضاة النواحي المتفرقة
٦٩٨ قضاة الأهواز
٦٩٩ قضاة الشرقية
٦٩٩ أخبار قضاء القضاة بسر من رأى وبغداد ما حفظناه من أخبار القضاة من نواحي الشام وفلسطين وأفريقية والحرم وما يلي ذلك متفرقاً إذا لم يقع إلينا أمرهم على التأليف
٦٩٩ قضاة فلسطين
٦٩٩ قضاة الأندلس
٦٩٩ قضاة الموصل
٧٠٠ قضاة مصر منذ افتتحت
٧٠٠ قضاة بغداد
٧٠٠ أخبار قضاة الجانب الغربي من مدينة السلام
٧٠٠ قضاة مدينة المنصور

٦٨٨ أبو شيبه وابن أبي ليلى وابن شيرمة
٦٨٩ تأتي المنية عند السرور بالدنيا
٦٨٩ خصمان عند ابن أبي ليلى
٦٨٩ إنكار أبي شيبه على أصحاب حماد
٦٨٩ الهيثم كان أول وال لبني العباس
٦٨٩ حديث عن أم المؤمنين عائشة
٦٩٠ ضعف القاضي ضعف للمسلمين
٦٩٠ ابن حنبل يشب على محدث كذاب
٦٩١ ابن العداء الكندي
٦٩١ قاضي عزل لأخذه حلة
٦٩١ هاشم بن بلال الحبشي
٦٩١ العدوي
٦٩١ يعمل بقول عمر في شاهد الزور
٦٩٣ أشياء من أخبار القضاة
٦٩٣ نوادر
٦٩٣ غدرة قاض
٦٩٣ عبد الملك وقاض
٦٩٣ شهادة مخنث وعطسة إنسان
٦٩٣ زوج وزوجة أمام قاضي
٦٩٤ توقيع للمأمون
٦٩٤ يثني على نفسه
٦٩٤ أبو يوسف وعبد الرحمن بن مسهر
٦٩٤ دعوة مستجابة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المحتويات

ما جاء في ألا يقضي القاضي وهو غضبان ٦٠

ذكر قضاة رسول الله ﷺ

علي بن أبي طالب صلوات الله عليه .. ٦٢

ذكر قضايا علي بن أبي طالب عليه السلام

باليمن على عهد رسول الله ﷺ ٦٦

وقد قضى معاذ بن جبل في عهد

رسول الله ﷺ ٧٠

ذكر القضاة بعد رسول الله ﷺ في الامصار

وما تآذى إلينا من أخبارهم وطرف من قضايا

من كان مشهورا بالقضايا منهم

عهد أبي بكر الصديق رضي الله عنه .. ٧٣

قضاة عمر بن الخطاب ٧٥

وزيد بن ثابت أبو سعيد من جلة أصحاب

رسول الله وفقهاءهم، وعلماهم

بالفرائض، وسائر العلم، يعظمه

أصحاب رسول الله ﷺ ٧٦

ذكر القضاة على عهد عثمان بن عفان .. ٧٧

ذكر قضاة بني امية بالمدينة

أبو هريرة ٧٩

عبد الله بن الحارث بن نوفل بن الحارث

ابن عبد المطلب ويقال عبد الله بن نوفل

الجزء الأول من كتاب اخبار القضاة

مقدمة ٥

تعريف بالمؤلف محمد بن خلف الملقب

بوكيع ٩

ترجمة الخطيب البغدادي لمحمد بن خلف

وكيع القاضي ١٠

صفة النسخة التي طبعنا عليها الكتاب .. ١٣

مقدمة المؤلف ١٥

ذكر ما جاء في التشديد فيمن ولي القضاء

بين الناس وأن من وليه فقد ذبح بغير سكين

التشديد في القضاء (ما روي في أن القضاة

ثلاثة: فقاضيان في النار وقاض في الجنة) ٢٢

باب في التشديد ٢٥

ما جاء في القاضي يحكم بالهوى ٣٤

ما جاء في الرشوة في الحكم ٤٠

باب القضاء والأعمال يستعان عليها

بالشفاعات ٤٩

ما جاء فيمن استعمل رجلا وفي الناس من

هو أعلم منه أو استعمل رجلا فاجرا ... ٥٢

صفة القضاة ومن ينبغي أن يستعمل على

القضاء وما ينبغي للقاضي أن يعمل إذا

تقلد القضاء ٥٤

- ١١٨ ثم يحيى بن سعيد الأنصاري
 ١١٩ ثم عثمان بن عمر بن موسى التيمي
 ثم محمد بن عمران بن إبراهيم بن محمد
 ١٢٠ ابن طلحة بن عبيد الله

ذكر قضاة بني العباس بالمدينة

- ١٣٢ ثم عبد العزيز بن المطلب
 ١٣٧ ثم أبو بكر بن عمر بن حفص العمري
 ١٣٨ ثم محمد بن عبد العزيز الزهري
 ١٤٤ عبد الله بن زياد بن سمعان
 ثم عبد الله بن عبد الرحمن بن القاسم بن
 ١٤٥ محمد بن أبي بكر الصديق رضي الله عنه
 ١٥٠ ثم سعيد بن سليمان المساحقي
 ١٥٧ ثم أبو البختری وهب بن وهب
 ١٦٣ ثم موسى بن محمد

مكة والطائف

- ١٦٧ ابن أبي مليكة
 ١٦٨ عبيد بن حنين
 ١٦٩ محمد بن عبد الرحمن الأوقص المخزومي

ذكر قضاة البصرة وأخبارهم

- ١٧٣ خبر أبي مريم الحنفي
 ١٧٦ كعب بن سور الأزدي
 ١٨١ أبو موسى الأشعري عبد الله بن قيس
 ١٨٣ عبد الرحمن بن يزيد الحداني
 ١٨٤ عميرة بن يثربي
 ١٨٦ زرارة بن أوفى الحرشي
 عبد الله بن فضالة الليثي، وعاصم بن
 ١٨٨ فضالة
 ١٨٩ هشام بن هبيرة

الجزء الثاني من كتاب أخبار القضاة

- ذكر ولاية إياس بن معاوية بن قرة المزني
 ١٩٩ أبي وائلة البصري وأخباره وقضاياه وفضته

- ابن الحارث ٨٠
 ثم أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف ٨١
 ثم مصعب بن عبد الرحمن بن عوف .. ٨٣
 ثم عمرو بن عبد بن زفعة بن الأسود من
 بني عامر بن لؤي ٨٤
 ثم طلحة بن عبد الله بن عوف ٨٤
 ثم عمرو بن عبيد ٨٦
 ثم عبد الله بن قيس بن مخزومة بن عبيد
 المطلب بن عبد مناف ٨٧
 ثم نوفل بن مساحق ٨٧
 ثم عمر بن خلدة الزرقني ٩٠
 ثم عبد الرحمن بن يزيد بن حارثة
 الأنصاري ٩٢
 ثم أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم
 الأنصاري ٩٣
 ثم أبو طوالة عبد الله بن عبد الرحمن بن
 مغمر بن حزم الأنصاري ١٠٠
 ثم سلمة بن عبد الله بن سلمة بن عمر بن
 أبي سلمة المخزومي ١٠٠
 ثم سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن
 عوف الزهري أمه أم كلثوم بنت سعد
 ابن أبي وقاص فيما أخبرني ابن أبي
 خيثمة عن مصعب ١٠٢
 ثم سعيد بن زيد بن ثابت بن الضحاك
 الأنصاري وولي القضاء بعد سعد بن
 إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف ١١٢
 ثم محمد بن صفوان الجمحي ١١٢
 ثم الصلت بن زيد بن الصلت الكندي ١١٣
 ثم أبو بكر بن عبد الرحمن بن أبي نقيان
 ابن حويطب بن عبد العزى العامري ... ١١٤
 ثم مصعب بن محمد بن شرحبيل العبدري ١١٦
 ثم محمد بن أبي بكر بن محمد بن عمرو
 ابن حزم ١١٦

ولاية محمد بن عبد الله الأنصاري الأولى ٣٣٣
 عبد الله بن سوار بن عبد الله بن قدامة بن
 عنزة العنبري يكنى أبا سوار ٣٣٤
 ولاية محمد بن عبد الله الأنصاري الثانية ٣٣٥
 ولاية يحيى بن أكثم قضاء البصرة ٣٣٧
 إسماعيل بن حماد بن أبي حنيفة ٣٤٢
 عيسى بن أبان بن صدقة ٣٤٤
 الحسن بن عبد الله بن الحسن العنبري ابن
 أخي عبد الله بن الحسن ٣٤٦
 أحمد بن رياح ٣٤٧
 إبراهيم بن محمد التيمي ٣٥٠
 العباس بن محمد بن عبد الملك بن أبي
 الشوارب ٣٥١
 أحمد بن وزير ٣٥١
 أحمد بن محمد أبو سهل الرازي ٣٥٢

ذكر قضاة الكوفة

حين مصرها عمر بن الخطاب رضي الله عنه

سلمان بن ربيعة ٣٥٥
 عروة البارقي ٣٥٥
 أبو قرة الكندي ٣٥٦
 عبد الله بن مسعود ٣٥٦
 شريح بن الحرث الكندي ٣٥٧
 كتب عمر بن الخطاب إلى شريح وروايته
 عن عمر رحمة الله عليه ٣٥٨
 أخباره مع علي بن أبي طالب رضي الله عنه ٣٦١
 نسب شريح وسنه ٣٦٣
 ما روي عن شريح القاضي من المسند ٣٦٤
 أخبار شريح ونوادره وشعره ٣٦٧
 ذكر قضايا شريح وفقهه ٣٨٠
 ما رواه عامر بن شراحيل الشعبي من قضايا
 شريح وفقهه ٣٨١

الجزء الثالث من كتاب أخبار القضاة

تمام ما رواه الشعبي من قضايا شريح .. ٣٩١

ما رواه إياس بن معاوية عنم فوقه ٢٠٢
 ما حفظناه من قضايا إياس بن معاوية وفقهه ٢٠٦
 ما حفظنا من أخبار إياس بن معاوية وكلامه
 وفطنته، وذكائه ٢١٦
 ما بلغنا من فطنة إياس بن معاوية وإزكائه ٢٢٥

ذكر الحسن بن أبي الحسن البصري وولايته قضاء البصرة

عبد الملك بن يعلى ٢٤١
 ثمامة بن عبد الله بن أنس بن مالك
 الأنصاري ٢٤٤
 بلال بن أبي بردة بن أبي موسى الأشعري ٢٤٥
 عبد الله بن يزيد الأسلمي ٢٥٨
 ذكرى عامر بن عبيد الباهلي وولايته
 القضاء بالبصرة ٢٥٩
 عباد بن منصور الناجي ٢٦٠
 فولى أبو جعفر الحجاج بن أرطاة القضاء ٢٦٠
 معاوية بن عمرو بن غلاب البصري ولي
 أياما بعد عباد بن منصور ٢٦٣
 الحجاج بن أرطاة ٢٦٤
 عمر بن عامر السلمي ٢٦٧
 طلحة بن إياس بن زهير بن حيان العدوي ٢٦٨
 سوار بن عبد الله بن قدامة بن عنزة بن
 الحارث بن عمرو بن الحارث بن مجفر
 ابن كعب بن العنبر بن عمرو بن تميم .. ٢٦٩
 أخبار عبيد الله بن الحسن العنبري ٢٩٠
 أخبار خالد بن طليق بن محمد بن عمران
 ابن حصين الحارثي ٣١٢
 عثمان بن عثمان بن عمر بن موسى بن عبيد
 الله بن معمر التيمي ٣١٩
 معاذ بن معاذ بن نصر بن حسان العنبري ٣٢٢
 ولاية عمر بن حبيب العدوي ٣٢٥
 ولاية معاذ بن معاذ (الثانية) ٣٢٨

٥١٢	عبد الله بن شبرمة	٤٠٢	ما روى الحكم بن عيينة عن شريح
٥٢٧	الشعبي		ما رواه أبو إسحاق السبيعي عن شريح من
	الجزء الرابع من كتاب أخبار القضاة	٤٠٤	قضاياه وفقهه
٥٥٧	تمام أخبار ابن شبرمة	٤٠٨	ما رواه إبراهيم النخعي عن شريح
٥٧٣	محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى		ما رواه أبو الضحى مسلم بن صبيح من
٥٨٢	غيلان بن جامع المحاربي	٤١٢	قضايا شريح وفقهه
٥٨٣	الحجاج بن عاصم المحاربي		ما رواه سائر أهل الكوفة عن شريح من
٥٨٣	منصور بن المعتمر	٤١٣	قضاياه وفقهه
٥٨٥	ابن أبي ليلى - الثانية	٤١٥	عباس العامري
	عبد الرحمن بن عبد الله بن عيسى بن عبد	٤١٦	القاسم بن عبد الرحمن
	الرحمن بن أبي ليلى وهو عبيد بن بنت	٤١٧	يحيى الطائي
٥٨٥	محمد بن عبد الرحمن		ما رواه البصريون عن شريح محمد بن
٥٨٦	شريك بن عبد الله النخعي	٤٣٣	سيرين
٦٠١	القاسم بن معن	٤٣٦	أيوب عن محمد
٦٠٥	نوح بن دزاج	٤٦٤	أنس بن سيرين
٦٠٦	حفص بن غياث النخعي	٤٦٤	خلاص بن عمرو
٦٠٩	الحسن بن زياد اللؤلؤي مولى النخعي	٤٦٧	ما رواه سائر الناس عن شريح
٦٠٩	عاصم بن عامر البجلي	٤٧٢	عبيدة السلماني
٦٠٩	إسماعيل بن حماد بن أبي حنيفة	٤٧٤	عبد الله بن عتبة بن مسعود
	بكر بن عبد الرحمن بن عبد الله بن عيسى	٤٧٧	عبد الرحمن بن أبي ليلى
٦١٠	بن عبد الرحمن بن أبي ليلى	٤٧٧	أبو بردة بن أبي موسى
٦١٠	غسان بن محمد المروزي	٤٧٩	سعيد بن جبيرة يكنى أبا عبد الله
٦١٢	جعفر بن محمد بن عمار البرجمي	٤٨٠	عامر بن شراحيل الشعبي
٦١٤	أحمد بن بديل الشامي	٤٨٩	عبد الملك بن عمير اللخمي
	إبراهيم بن إسحاق بن إبراهيم بن أبي		القاسم بن عبد الرحمن بن عبد الله بن
٦١٥	العنيس	٤٩٢	مسعود
٦١٥	القاسم بن منصور التميمي	٤٩٤	الحسين بن حسن الكندي
	ذكر قضاة أهل الشام - دمشق	٤٩٥	سعيد بن أشوع الهمداني
٦١٦	أبو الدرداء	٥٠٣	عيسى بن المسيب البجلي
٦١٧	فضالة بن عبيد الأنصاري		الحكم بن عتيبة بن النهاس والمغيرة بن
٦١٧	النعمان بن بشير	٥٠٤	عيينة
٦١٧	بلال بن أبي الدرداء	٥٠٥	عبد الله بن نوف التيمي
		٥٠٥	محارب بن دثار السدوسي

٦٢٨ سليمان بن علاثة

الموصل

٦٣٠ علي بن مسهر

ذكر قضاة مصر منذ افتتحت

٦٣١ ما جاء في ذكر قضاة مصر منذ افتتحت

ذكر قضاة بغداد واخبارهم

٦٤٣ يحيى بن سعيد الأنصاري

٦٤٥ الحسن بن عمارة

٦٤٧ عبد الله بن محمد بن صفوان الجمحي

ثم محمد بن عبد الله بن علاثة الكلابي

٦٤٨ وعافية بن يزيد الأودي

٦٥٠ أبو بكر بن عبد الله بن أبي سبرة

٦٥٠ أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم

٦٥٧ سعيد بن عبد الرحمن الجمحي

الحسين بن الحسن بن عطية بن سعيد بن

جبارة العوفي استقضاه هارون على

٦٥٧ الجانب الشرقي وكان من صحابة المهدي

عبد الملك بن محمد بن أبي بكر بن محمد

٦٥٨ ابن عمرو بن حزم

٦٥٩ عون بن عبد الله المسعودي

٦٥٩ ثم محمد بن عبد الله بن المثنى الأنصاري

٦٥٩ ثم إسماعيل بن حماد بن أبي حنيفة ...

٦٥٩ ثم أبو البخترى وهب بن وهب الأنصاري

سعد بن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد

٦٦٠ الرحمن بن عوف

٦٦٠ ثم قتيبة بن زياد الخراساني

٦٦٠ ثم محمد بن عمر الواقدي

٦٦١ أبو عمر محمد بن عبد الرحمن المخزومي

٦٦٢ ثم بشر بن الوليد الكندي أبو الوليد ...

٦٦٢ ثم يحيى بن أكثم التميمي

٦٦٢ وأما أبو يحيى الزهري هارون بن عبد الله

أبو إدريس الخولاني عابد الله بن عبد الله

٦١٨ زرعة بن أيوب المعري

٦١٨ عبد الله بن أبي عامر اليحصبي

٦١٨ عبد الرحمن بن قيس العقيلي

٦١٨ عبد الرحمن بن الحسحاس العذري ...

٦١٩ صالح بن عبد الله العبيسي

٦١٩ نمير بن أوس الأشعري

٦٢٠ يزيد بن أبي مالك الهمداني

٦٢٠ الحارث بن محمد الأشعري

٦٢١ عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي أبو عمرو

٦٢١ زياد بن أبي ليلى الغساني

٦٢١ محمد بن لييد الأسلمي

خلافة بني هاشم

٦٢٢ كلثوم بن عبد الله الحكمي

٦٢٢ سالم بن عبد الله المحاربي

٦٢٢ المساور الخراساني

٦٢٢ ثمامة بن يزيد الأزدي

٦٢٢ النضر بن شفي

٦٢٣ ابن قنبل بن كثير

سليمان بن حبيب المحاربي وأبي حبيب

٦٢٣ الحارث بن مجهر

٦٢٥ يزيد بن خليفة اليحصبي

فلسطين

٦٢٦ عبد الله بن موهب

٦٢٦ حواس بن صالح

أفريقية

٦٢٧ ابن أنعم

٦٢٧ الوليد بن سلمة قاضي الأردن

٦٢٧ الأندلس

حوران

٦٢٨ ابن أبي عميرة

٦٨٥ الحسين بن واقد - قاضي مرو
٦٨٦ وكان أبو عثمان عمرو بن سالم قاضي مرو

قضاة واسط

٦٨٧ أبو شيبة إبراهيم بن عثمان
٦٩١ ابن العداء الكندي
٦٩١ هاشم بن بلال الحبشي
٦٩١ العدوي

أشياء من أخبار القضاة

٦٩٣ نوادر
٦٩٤ غرائب

قضاة الأهواز

٦٩٦ ما جاء في ذكر قضاة الأهواز

قضاة النواحي المتفرقة

٦٩٨ الأهواز
٦٩٩ قضاة الشرقية
٦٩٩ أخبار قضاة القضاة بسر من رأى وبغداد
ما حفظناه من أخبار القضاة من نواحي
الشام وفلسطين وأفريقية والحرم وما يلي
ذلك متفرقا إذ لم يقع إلينا أمرهم على

٦٩٩ التأليف
٦٩٩ فلسطين
٦٩٩ الأندلس
٦٩٩ الموصل
٧٠٠ ذكر قضاة مصر منذ افتتحت
٧٠٠ قضاة بغداد
أخبار قضاة الجانِب الغربي من مدينة
٧٠٠ السلام قضاة مدينة المنصور

الفهارس العامة

٧٠١ فهرس الأعلام
٨١٧ فهرس القضايا والموضوعات
٨٦٧ فهرس المحتويات

ثم شعيب بن سهل الرازي ويكنى بأبي

٦٦٥ صالح

٦٦٥ ثم عبید الله بن أحمد بن غالب

ثم عبد السلام بن عبد الرحمن بن صخر

٦٦٥ الرقي

سوار بن عبد الله بن سوار بن عبد الله

٦٦٦ العنبري

ثم إسماعيل بن إسحاق بن إسماعيل بن

٦٦٧ حماد بن زيد

٦٦٧ القاسم بن منصور التميمي

٦٦٧ أحمد بن محمد بن عيسى البرني

٦٦٨ ولاية إسماعيل بن إسحاق الثانية

أخبار قضاة الجانِب الغربي من مدينة السلام

٦٦٩ قضاة مدينة المنصور

ذكر قضاة الشرقية

٦٧٢ وعلي بن ظبيان العبيسي

٦٧٣ ثم علي بن حرملة التيمي

٦٧٤ محمد بن أبي رجاء

٦٧٤ عكرمة بن طارق السرخسي

٦٧٥ حيان بن بشر الأسدي

٦٧٥ محمد بن عبد الله بن المؤذن

٦٧٦ أبو حسان الزيادي الحسن بن عثمان

٦٧٦ أبو هشام محمد بن يزيد الرفاعي

أخبار قضاة القضاة بسر من رأى وبغداد

ما جاء في أخبار قضاة القضاة بسر من رأى

٦٧٨ وبغداد

قضاة النواحي المتفرقة

عاصم بن سليمان الأحوال ولي قضاء

٦٨٤ المدائن

٦٨٤ حماد بن دليل قاضي المدائن

٦٨٤ يحيى بن يعمر - بخراسان

٦٨٥ عبد الله بن بريدة - بخراسان